١

من كتب الحقير الى الله الغني
أحمد بن عوض
عفى عنهما

٥٧٤

الملك لله دخل في حفظ عبده
الحاجي بشير آغاء دار السعادة الشريفة
لسنة ثمان وخمسين ومائة
وألف

١٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دايما

ص كتاب الاطعمة

ش اى هذا كتاب فى بيان انواع الاطعمة واحكامها وهو جمع طعام قال الجوهرى الطعام ما يوكل وربما خص بالطعام البر والطعم بالفتح ما يوديه ذوق الشى من حلاوة ومرارة وغيرهما والطعم بالضم الاكل يقال طعم يطعم طعما فهو طاعم اذا اكل وذاق مثل غنم يغنم غنما فهو غانم ص وقول الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم وقوله كلوا من طيبات ما كسبتم وقوله كلوا من الطيبات واعملوا ش وقول الله بالجر عطفا على الاطعمة هذه ثلاث ايات الاولى قوله تعالى من طيبات ما رزقناكم الاولى من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون قال المفسرون امر الله تعالى عباده المومنين بالاكل من طيبات ما رزقهم الله تعالى وان يشكروه على ذلك ان كانوا عبيده والاكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء والعبادة كما ان الاكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة الثانية من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ووقع هنا كلوا من طيبات ما كسبتم وهى رواية النسفى وفى اكثر الروايات انفقوا على وفق التلاوة وقال ابن بطال وقع فى النسخ كلوا من طيبات ما كسبتم وهو وهم من الكاتب وصوابه انفقوا كما فى القران والثالثة من قوله تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا المراد من الطيبات الحلال ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابى وايل عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اطعموا الجايع وعودوا المريض وفكوا العانى قال سفيان والعانى الاسير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وايل شقيق بن سلمة وابو موسى الاشعرى عبد الله ابن قيس والحديث مضى فى النكاح فى باب حق اجابة الوليمة ولفظه فكوا العانى واجيبوا الداعى وعودوا المريض ومضى ايضا فى الجهاد فى باب فكاك الاسير ولفظه فكوا العانى يعنى الاسير واطعموا الجايع وعودوا المريض قوله فكوا من فككت الشى فانفك قوله العانى من عنى يعنى فهو عان والمراة عانية والجمع عوان وكل من ذل واستكان فقد عنى ص حدثنا يوسف ابن عيسى ثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابى حازم عن ابى هريرة قال ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة ايام حتى قبض ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويوسف بن عيسى ابو يعقوب المروزى ومحمد بن فضيل مصغر فضل بالمعجمة يروى عن ابيه فضيل بن غزوان سلمان الاشجعى

والحديث من افراده قوله ما شبع ال محمد النبى صلى الله عليه وسلم اهله الادنون وعشيرته الاقربون قوله ثلاثة ايام متواليات وفى رواية مسلم ثلاث ليال ويوخذ منه ان المراد بالايام هنا بلياليها كما ان المراد بالليالى هنا بايامها وفى رواية لمسلم والترمذى من طريق الاسود عن عايشة ما شبع من خبز شعير يومين متتابعين قال بعضهم والذى يظهر ان سبب عدم شبعهم غالبا كان سبب قلة الشى عندهم قلت لم يكن ذلك الا لايثار على الغير واما لان الشبع مذموم واجمعت العرب على ما قاله فضل بن عياض على ان الشبع من الطعام مذموم ولوم ونص الشافعى رحمه الله تعالى على ان الجوع يذكى وروى عن حديث مرفوعا من قل طعمه صح بطنه وصفى قلبه ومن كثر طعمه سقم بطنه وقسى قلبه وروى لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فان القلب مثل الزرع اذا كثر عليه الما انتهى وروى الزمخشرى فى ربيع الابرار من حديث المقدام بن معدى كرب مرفوعا ما ملا ابن ادم وعاء شرا من بطنه فحسب الرجل من طعامه ما اقام صلبه ص وعن ابى حازم عن ابى هريرة اصابنى جهد شديد فلقيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاستقراته اية من كتاب الله تعالى فدخل داره وفتحها على فمشيت غير بعيد فخررت لوجهى من الجهد والجوع فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قايم على راسى فقال يا ابا هريرة فقلت لبيك رسول الله وسعديك فاخذ بيدى فاقامنى وعرف الذى بى فانطلق بى الى رحله فامر لى بعس من لبن فشربت منه ثم قال عد يا ابا هر فعدت فشربت ثم قال عد فعدت فشربت حتى استوى بطنى فصار كالقدح قال فلقيت عمر وذكرت له الذى كان من امرى وقلت له تولى الله تعالى من كان احق به منك يا عمر والله لقد استقراتك الاية ولانا اقرا لها منك قال عمر والله لان اكون ادخلتك احب الى من ان يكون لى مثل حمر النعم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فامر لى بعس من لبن فشربت منه قوله وعن ابى حازم موصول بالاسناد المتقدم وقد اخرجه ابو يعلى عن عبد الله بن عمر بن ابان عن محمد بن فضيل بسند البخارى فيه قوله جهد الجهد بالضم الطاقة وبالفتح الغاية والمشقة والمراد به الجوع الشديد قوله فاستقراته اى سالته ان يقرا على اية من القران معينة على طريق الاستفادة وفى كثير من النسخ فاستقريته بغير همز وهو جايز لانه تسهيل قوله وفتحها على اى اقرانيها وفى الحلية لابى نعيم فى ترجمة ابى هريرة من وجه اخر عنه ان الاية المذكورة من ال عمران وفيه اقرينى وانا لا اريد القراة انما اريد الاطعام فلم يفطن عمر مراده قوله فخررت لوجهى ويروى على وجهى اى سقطت من خر يخر بالضم والكسر اذا سقط من علو وفى الحلية وكان يومئذ صايما قوله فاذا كلمة مفاجاة قوله الى رحله اى الى مسكنه قوله بعس بضم العين وتشديد السين المهملة وهو القدح العظيم قوله حتى استوى بطنى اى حتى استقام لامتلايه من اللبن قوله كالقدح بكسر القاف وسكون الدال المهملة وهو السهم الذى لا ريش فيه قوله تولى الله تعالى من التولية والفاعل هو الله تعالى ومن مفعول ويروى تولى ذلك اى باشره من اشباعى ودفع الجوع عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ولانا اللام فيه للتاكيد وهو مبتدا وقوله اقرا لها خبره اى للاية التى فتحها عليه عمر واقرا افعل التفضيل قال بعضهم فيه اشعار بان عمر رضى الله عنه لما قراها عليه توقف فيها او فى شى منها حتى ساغ لابى هريرة ما قال وكذلك اقره عمر عليه قلت ليس كذلك وانما قال ذلك عتبا على عمر حيث لم يفطن بحاله ولم يكن قصده الاقرا بل كان قصده ان يطعمه شيا ويوضح هذا ما روى عن ابى هريرة انه قال والله ما استقراته الاية وانا اقرا لها منه الا طمعا فى ان يذهب بى ويطعمنى واما قوله ولذلك اقره عمر عليه فانما معناه من استحيايه منه حيث لم يطعمه سكت عنه ولم ينكر عليه وفى الذى قاله هذا القايل نوع نقص فى حق عمر على ما لا يخفى قوله لان اكون اللام فيه مفتوحة للتاكيد قوله ادخلتك احب الى من حمر النعم الحمر اى الابل وهو اشرف اموال العرب ولفظ احب افعل التفضيل بمعنى المفعول وهذا حث من عمر وحرص على فعل الخير والمواساة وفى الحديث التعريض بالمسالة والاستحيا وفيه ذكر الرجل على ما كان

اصابه من الجهد وفيه اباحة التشبع عند الجوع وفيه ما كان السلف عليه من الصبر على القلة وشظف العيش والرضا باليسير من الدنيا وفيه ستر الرجل صلة اخيه المومن اذا علم منه حاجة من غير ان يسأله ذلك وفيه انه كان من عادتهم اذا استقرأ احدهم صاحب القرآن يحمله الى بيته ويطعمه ما تيسر عنده والله اعلم

ص باب التسمية على الطعام والاكل باليمين

ش اي هذا باب في بيان التسمية على الطعام اي القول بسم الله في ابتداء الاكل واصرح ما ورد في صفة التسمية ما رواه ابو داود والترمذي من طريق ام كلثوم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا اذا اكل احدكم الطعام فليقل بسم الله على اوله وآخره والامر بالتسمية عند الاكل محمول على الندب عند الجمهور وحمله بعضهم على الوجوب لظاهر الامر وقال النووي استحباب التسمية في ابتداء الطعام مجمع عليها وكذا يستحب حمد الله في آخره قال العلماء يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمعه غيره فان تركها عامدا او ناسيا او جاهلا او مكرها او عاجزا لعارض ثم تمكن في اثناء اكله يستحب له ان يسمي ويحصل التسمية بقوله بسم الله فان اتمها بالرحمن الرحيم كان حسنا ويسمي كل واحد من الآكلين وقال الشافعي فان سمى واحد منهم حصلت التسمية **قوله** والاكل باليمين بالجر عطف على التسمية وفي بيان الاكل باليمين وبيانه على الترتيب في حديث عمر بن ابي سلمة يا غلام سم الله وكل بيمينك وقال شيخنا زين الدين الامر بالاكل مما يليه والاكل باليمين حمله اكثر اصحابنا على الندب وبه صرح الغزالي والنووي وقد نص الشافعي في الام على وجوبه وزعم القرطبي ان الاكل باليمين محمول على الندب ولانه من باب تشريف اليمين ولانها اقوى في الاعمال واسبق وامكن ولانها مشتقة من اليمن والبركة وفي حديث ابي داود يجعل يمينه لطعامه وشرابه وشماله لما سوى ذلك فان احتيج الى الاستعانة بالشمال فبحكم التبعية وذكر القرطبي ان الاكل مما يلي الاكل سنة متفق عليها وخلافها مكروه شديد الاستقباح اذا كان الطعام واحدا ص حدثنا علي بن عبد الله اخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير اخبرني انه سمع وهب بن كيسان انه سمع عمر بن ابي سلمة يقول كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهو قوله والاكل باليمين وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة **قوله** قال الوليد بن كثير بالثاء المثلثة المخزومي القرشي من اهل المدينة اخبرني اي انه اي ان الوليد سمع وهب بن كيسان مولى عبد الله بن الزبير بن العوام وهكذا اخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير اخبرني انه سمع وهب بن كيسان واخر لفظ اخبرني وزاد لفظ قال وهذا التصريح من الراوي بالخبر وقد اخرجه الحميدي في مسنده وابو نعيم في المستخرج من طريقه عن سفيان قال حدثنا الوليد بن كثير الى آخره وعمر بن ابي سلمة بن عبد الاسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم واسم ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد وامه برة بنت عبد المطلب بن هاشم وام عمر المذكور هي ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** كنت غلاما اي دون البلوغ يقال للصبي من حين يولد الى ان يبلغ غلام وقد ذكر ابن عبد البر انه ولد في السنة الثانية من الهجرة بارض الحبشة وتبعه غير واحد وقيل فيه نظر بل الصواب انه ولد قبل ذلك فقد صح في حديث عبد الله بن الزبير انه قال كنت انا وعمر بن ابي سلمة مع النسوة يوم الخندق وكان اكبر مني بسنتين ومولد ابن الزبير في السنة الاولى على الصحيح فيكون مولد عمر قبل الهجرة بسنتين انتهى **قلت** فيه نظر لان هذا القائل نظر لان ابن عبد البر ذكر قيل انه عمر كان يوم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن تسع سنين فافهم **قوله** في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء وسكون الجيم اي في تربيته وتحت نظره وانه يربيه في حضنه تربية الولد وضبطه بعضهم وقال الكرماني في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها وهو الصواب بالاصوب بالكسر على ما تقول وافتصر عليه وقال عياض الحجر يطلق على الحضن وعلى الثوب فيجوز فيه الفتح والكسر واذا اريد به الحضانة فبالفتح لا غير واذا اريد

بدالمنع

بد المنع من التصرف فبالفتح من المصدر وبالكسر في الاسم لا غير وفي المغرب حجر الانسان بالفتح والكسر حضنه وهو ما دون ابطه الى الكشح ثم قالوا فلان في حجر فلان اي في كنفه ومنه قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم **وقوله** وكانت يدي تطيش بالطاء المهملة والشين المعجمة اي تتحرك حوالي الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد وقال الطيبي والاصل اطيش بيدي فاسند الطيش الى يده مبالغة والصحفة ما تشبع خمسة والقصعة ما تشبع عشرة **قوله** فما زالت تلك طعمتي بعد اشار بقوله تلك الى جميع ما ذكر بالابتداء بالتسمية والاكل باليمين والاكل مما يليه **قوله** طعمتي بكسر الطاء وهذه الصيغة للنوع واراد ان الذي كان بعد ذلك على هذا النوع المذكور الذي اشار اليه بقوله تلك وقال الكرماني وبروى بضم الطاء والطعمة بالضم يعني الاكلة يقال طعم طعمة اكل اكلة **قوله** بعد مبني على الضم اي بعد ذلك فلما حذف المضاف اليه بني على الضم وقد ذكرنا عن قريب ان الامر بالتسمية محمول على الندب عند الجمهور واما الاكل باليمين فقد ذهب بعضهم انه واجب لظاهر الامر وبوعيد ورد الوعيد في الاكل بالشمال ففي صحيح مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا ياكل بشماله فقال كل بيمينك فقال لا استطيع قال لا استطعت فما منعه الا الكبر فما رفعها الى فيه بعد وروى احمد بسند حسن عن عائشة رفعته من اكل بشماله اكل معه الشيطان وروى مسلم من حديث جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال وقال الطيبي معنى قوله ان الشيطان ياكل بشماله اي يحمل اولياءه من الانس على ذلك ليضاد به عباد الله الصالحين وقال بعضهم فيه عدول عن الظاهر والاولى حمل الخبر على ظاهره وان الشيطان ياكل حقيقة لان العقل لا يحيل ذلك وقد ثبت الخبر به فلا يحتاج الى تاويله **قلت** للناس فيه ثلاثة اقوال احدها ان صنفا منهم ياكلون ويشربون والثاني ان صنفا منهم لا ياكلون ولا يشربون والثالث ان جميعهم لا ياكلون ولا يشربون وهذا قول ساقط وروى ابن عمر باسناده عن وهب بن منبه يقول سئل عن الجن ما هم وهل ياكلون ويشربون وينامون ويموتون فقال هم اجناس فاما خالص الجن فهم ريح لا ياكلون ولا يشربون ولا يموتون ولا يتوالدون ومنهم اجناس ياكلون ويشربون ويتوالدون ويموتون منهم السعالي والغول والقطرب وغير ذلك والذين ياكلون ويشربون اختلفوا على قولين احدهما ان اكلهم وشربهم تشمم واسترواح لا مضغ وبلع وهذا قول لم يرد عليه الدليل والآخر ان اكلهم مضغ وبلع وهذا القول الذي تشهد له الاحاديث الصحيحة

ص باب الاكل مما يليه

ش اي هذا باب في بيان سنية الاكل مما يليه وليس في بعض النسخ لفظ باب ص وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه ش هذا التعليق اسنده ابن ابي عاصم في الاطعمة له حدثنا هدبة حدثنا مبارك حدثنا بكر وثابت عن انس به واصله في الصحيحين ص حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن محمد بن حلحلة الديلي عن وهب بن كيسان ابي نعيم عن عمر بن ابي سلمة وهو ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فجعلت اكل من نواحي الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك مطابقته للترجمة ظاهرة هذا طريق آخر لحديث عمر بن ابي سلمة المذكور في الباب الذي قبله واخرجه مسلم ايضا من حديث محمد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب ابن كيسان عن عمر بن ابي سلمة قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت آخذ من لحم حول الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن وهب بن كيسان ابي نعيم قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن ابي سلمة فقال سم الله وكل مما يليك ش هذا مرسل كذا رواه اصحاب

مالك في الموطأ عنه وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح الوحاظي فقالا عن مالك عن وهب
ابن كيسان عن عمر بن أبي سلمة **فإن قلت** روى إسحاق بن إبراهيم الحنيني فقال عن مالك
عن وهب بن كيسان عن جابر **قلت** هذا منكر وإسحاق ضعيف **فإن قلت** كيف استجاز
البخاري إخراجه والمحفوظ عن مالك إرساله **قلت** لما تبين بالطريق الذي قبله صحة
سماع وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة تحقق أنه موصول في الأصل وأن مالكا قصر بإسناده
حيث لم يصرح بوصله فاستجاز إخراجه

ص باب من تتبع حوالي القصعة مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية

ش أي هذا باب في بيان جواز من تتبع حوالي القصعة أي جوانبها وهو بفتح اللام يقال رأيت
الناس حوله وحواليه واللام مفتوحة في الكل ولا يجوز كسرها **قوله** إذا لم يعرف منه أي
من الذي يتتبع حوالي القصعة أراد أن التتبع المذكور إنما لا يكره إذا لم يعرف منه كراهية
فإن قلت هذا يخالف الحديث الذي قبله في الأمر بالأكل مما يليه **قلت** حمل البخاري
هذا على الجواز على ما إذا علم رضى من يأكل معه وقال بعضهم رمز البخاري بذلك إلى تضعيف
حديث عكراش الذي أخرجه الترمذي قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا العلاء بن الفضل
ابن عبد الملك بن أبي سوية أبو الهذيل حدثنا عبيد الله بن عكراش عن أبيه عكراش بن
ذويب قال بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات أموالهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم
المدينة فوجده جالسا بين المهاجرين والأنصار قال ثم أخذ بيدي فانطلق بي إلى بيت
أم سلمة فقال هل من طعام فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والودك فأقبلنا نأكل منها فخبطت بيدي
في نواحيها وأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يدي
اليمنى ثم قال يا عكراش كل من موضع واحد فإنه طعام واحد ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر أو الرطب شك
عبيد الله فجعلت آكل من بين يدي وجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق ثم قال يا عكراش
كل من حيث شئت فإنه غير لون واحد الحديث ثم قال الترمذي هذا حديث غريب وقد تفرد
العلاء بهذا الحديث وقال ابن حبان له صحبة غير أني لست بالمعتمد على إسناد خبره وقال البخاري
في التاريخ روى عنه العلاء بن الفضل وقال لا يثبت وقال أبو حاتم مجهول وقال ابن حبان
منكر الحديث **قلت** ليت شعري ما دليل هذا القائل على أن البخاري رمز بهذا إلى تضعيف
هذا الحديث ص حدثنا قتيبة عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك
يقول إن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرأيته يتتبع الدباء من حوالي القصعة قال فلم أزل أحب الدباء من يومئذ
ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في البيوع عن عبد الله بن يوسف ومضى
الكلام فيه هناك **قوله** الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالمد وحكي
القزاز القصر ووقع للنووي في شرح المهذب أنه النوع اليابس وما ذاك إلا سهو وواحده دباة
ودبة ودبية يقتضي أن تكون الهمزة زائدة ويدل عليه أن الهروي أخرجه في باب دبب وأخرجه
الجوهري على أن همزته منقلبة وقال ابن الأثير وكأنه أشبه وقال أيضا ووزن الدباء
فعال ولامه همزة لأنه لم يعرف انقلاب لامه عن واو ويا قاله الزمخشري

ص باب التيمن في الأكل وغيره

ش أي هذا باب في بيان استحباب التيمن في كل شيء في الأكل والشرب وغير ذلك ص حدثنا عبدان
أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن أشعث عن أبيه عن مسروق عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله
وكان قال بواسط قبل هذا في شأنه كله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن شعبة
عن أشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة يروي
عن أبيه سليم بضم السين التابعي الكوفي والحديث مر في كتاب الوضوء في باب التيمن

في الوضوء

في الوضوء والغسل ومضى الكلام فيه **قوله** وكان أي شعبة قال قبل بواسط أي في الزمان السابق
في شأنه كله أي زاد على هذه الكلمة وقال الكرماني قال بعض المشايخ القائل بواسط
هو أشعث والله أعلم

ص باب من أكل حتى شبع

ش أي هذا باب في بيان حال من أكل من الطعام حتى شبع ص حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك
عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول قال أبو طلحة لأم سليم لقد
سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا أعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء فأخرجت
أقراصا من شعير ثم أخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت ثوبي وردتني
ببعضه ثم أرسلتني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
أرسلك أبو طلحة فقلت نعم قال بطعام قال فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فقال أبو
طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم
فقالت الله ورسوله أعلم قال فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل
أبو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي
يا أم سليم ما عندك فأتت بذلك الخبز فأمر به ففت وعصرت أم سليم عكة لها فأدمته
ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقول ثم قال ائذن لعشرة فأذن
لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم
خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم أذن لعشرة فأكل
القوم كلهم والقوم ثمانون رجلا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وإسماعيل هو ابن أبي أويس والحديث
مضى في علامة النبوة بطوله وفي الصلاة مختصرا عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه
هناك وأبو طلحة اسمه زيد الأنصاري البخاري وأم سليم بضم السين اسمها سهلة أو رميثا
زوجة أبي طلحة أم أنس **قوله** دسته من دس الشيء في التراب
إذا أخفيته فيه **قوله** وردتني من الترديد أي جعلته رداء لي والعكة بالضم آنية السمن
قوله فأدمته من قولهم أدم الخبز بادمه بالكسر وهو بالمد والقصر لغتان **قوله** ائذن
أي بالدخول ص حدثنا موسى حدثنا معتمر عن أبيه قال وحدث أبو عثمان أيضا
عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هل مع أحد منكم طعام فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه فعجن ثم
جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أبيع أم عطية أو قال
هبة فقال لا بل بيع قال فاشترى منه شاة فصنعت فأمر نبي الله صلى الله عليه وسلم بسواد
البطن يشوى وايم الله ما من الثلاثين ومائة إلا قد حز له حزة من سواد بطنها إن كان شاهدا
أعطاه إياها وإن كان غائبا خبأها له ثم جعل فيها قصعتين فأكلنا أجمعون وشبعنا وفضل
في القصعتين فحملته على البعير أو كما قال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وموسى هو ابن
إسماعيل المنقري ومعتمر هو ابن سليمان يروي عن أبيه سليمان بن طرخان التيمي البصري
قوله قال وحدث أبو عثمان أيضا أراد به أن سليمان قال غير أبي عثمان وحدثني
أبو عثمان أيضا وهو عبد الرحمن بن مل النهدي بالنون كذا قاله الكرماني وقال بعضهم
لم يسم ذلك الغير وإنما أراد أن أبا عثمان حدثه بحديث سابق على هذا ثم حدثه بهذا
فلذلك قال أيضا أي حدثه بحديث بعد حديث **قلت** من أين وجد ما قاله
الكرماني من الوجه والحديث مضى في البيوع في باب الشراء والبيع مع المشركين فإنه أخرجه
هناك عن أبي النعمان عن معتمر إلى آخره ومضى أيضا في الهبة عن أبي النعمان ومضى
الكلام فيه **قوله** مشعان بضم الميم وقيل بكسرها وسكون الشين المعجمة وبالعين
المهملة وبالنون المشددة وهو الطويل في الغاية وقيل طويل الشعر متفرقه ثائره

قوله ام عطية اى ام هدية قوله بسواد البطن هو الكبد قوله حزة الحزة بفتح
الحاء المهملة وتشديد الزاى وهو القطعة ص حدثنا مسلم حدثنا وهيب حدثنا منصور
عن امه عن عائشة رضى الله عنها توفى النبى صلى الله عليه وسلم حين شبعنا من الاسودين التمر
والماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم البصرى القصاب ووهيب مصغر
وهب ابن خالد البصرى ومنصور هو ابن عبد الرحمن الحجبى يروى عن امه صفية بنت شيبة
ابن عثمان الحجبى والحديث اخرجه مسلم فى اخر الكتاب عن يحيى بن يحيى وغيره قوله حين
شبعنا ظرف كالحال معناه ما شبعنا قبل زمان وفاته يعنى كنا متقللين من الدنيا زاهدين
فيها هكذا فسره الكرمانى وليس معناه هكذا وانما معناه توفى النبى صلى الله عليه وسلم وقت كوننا
شباعى من الاسودين والدليل على صحة ما قلنا ما مضى فى غزوة خيبر من طريق عكرمة عن عائشة
قالت لما فتحت خيبر قلنا الان نشبع من التمر ومن حديث ابن عمر قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر
وظهر من هذا ان ابتداء شبعهم كان من فتح خيبر وذلك قبل موته بثلاث سنين قوله من
الاسودين تثنية الاسود وهما التمر والماء وهذا من باب التغليب وان كان الماء شفافا لا لون
له وذلك كالابوين للاب والام والقمرين للشمس والقمر والاحمرين للحم والشراب وقيل للذهب
والزعفران والابيضين للماء واللبن والاسمرين للماء والملح وكذلك قالوا العمران لابى بكر
وعمر رضى الله عنهما فغلبوا عمر لانه اخف وابعد من قال هما عمر بن الخطاب وعمر بن عبد
العزيز رضى الله عنهما ويقال هذه تسمية الشىء بما يقاربه لان الاسود منهما التمر خاصة
وقال الكرمانى فان قلت انهم كانوا فى سعة من الماء لم يكن يحصل لهم من دون التشبع
من الطعام وقرنت بينهما لفقد التمتع باحدهما دون الاخر وعبرت عن الامرين التشبع والرى
بفعل واحد كما عبرت عن التمر والماء بوصف واحد وان كان فى الماء الرى لا التشبع وقال
ابن بطال فى هذه الاحاديث جواز الشبع وان كان تركه احيانا افضل وقد ورد عن سلمان وابى
جحيفة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان اكثر الناس شبعا فى الدنيا اطولهم جوعا فى الاخرة
وقال الطبرى غير ان الشبع وان كان مباحا فان له حدا ينتهى اليه وما زاد على ذلك سرف والمطلق منه
ما اعان الاكل على طاعة ربه ولم يشغله عن اداء ما وجب عليه واختلف فى حد الجوع على رايين احدها
انه ينتهى الى الخبز وحده طلب الادام فليس بجائع ثانيهما انه اذا وقع ريقه على الارض لم يقع عليه
الذباب ذكره فى الاحياء وذكر ان مراتب الشبع تنحصر فى سبعة الاول ما تقوم به الحياة الثانى
ان يزيد حتى يصلى عن قيام ويصوم وهذان واجبان الثالث ان يزيد حتى يقوى على اداء
النوافل الرابع ان يزيد حتى يقدر على التكسب وهذان مستحبان الخامس ان يملأ الثلث وهذا جائز
السادس ان يزيد على ذلك وبه يثقل البدن ويكثر النوم السابع ان يزيد حتى يتضرر وهى
البطنة المنهى عنها وهذا حرام

باب ليس على الاعمى حرج الى قوله لعلكم تعقلون

ش اى هذا باب فى قوله عز وجل ليس على الاعمى حرج الى قوله لعلكم تعقلون كذا وقع لبعض
رواة الصحيح وكذا وقع فى رواية الاسماعيلى قوله الى قوله لعلكم تعقلون اشار به الى تمام
الاية التى فى سورة النور وهى اية طويلة لا الاية التى فى سورة الفتح لان المناسبة لابواب
الاطعمة هى التى فى سورة النور وفى رواية ابى ذر ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا
على المريض حرج الاية ووقع فى كتاب صاحب التوضيح باب ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج
حرج الى قوله مباركة طيبة الاية والنهد والاجتماع على الطعام لم تثبت هذه الترجمة الاية
الا فى رواية النسفى وحده والنهد بكسر النون وسكون الهاء وبالدال المهملة من المناهدة
وهى اخراج كل واحد من الرفقة نفقة على قدر نفقة صاحبه وتقدم تفسيره ايضا فى
اول الشركة فى باب الشركة فى الطعام والنهد قوله على الطعام وفى بعض النسخ فى الطعام
وقد جاءت كلمة فى بمعنى على كما فى قوله تعالى لاصلبنكم فى جذوع النخل عليها ص حدثنا على
ابن عبد الله حدثنا سفيان قال يحيى سمعت بشير بن يسار يقول حدثنا سويد بن
النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهى

ابن سعيد عن

من خيبر

من خيبر على روحة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام فما اتى الا بسويق فلكناه فاكلنا منه
ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا فصلى بنا المغرب ولم يتوضا قال سفيان سمعته منه عودا وبدءا
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من وسط الاية المذكورة وهو قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تاكلوا
جميعا او اشتاتا وهو اصل فى جواز المخارجة ولهذا ذكر فى الترجمة النهد وقال بعضهم فى الحديث
لم يؤت الا بالسويق وليس بظاهر فى المراد من النهد لاحتمال البعثة لا يترتب على شىء من الطعا
ام قلت من كان عنده شىء من السويق احضره لان قوله دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام
لم يكن من شخص معين بل كان عاما فالحال يدل على ان كل من كان عنده شىء من ذلك احضره
وقال المهلب مناسبة الاية لحديث سويد ما ذكره اهل التفسير انهم كانوا اذا اجتمعوا للاكل
عزل الاعمى على حدة والاعرج على حدة والمريض على حدة لتقصيرهم عن اكل الاصحاء فكانوا
يتحرجون ان يتفضلوا عليهم هذا قول الكلبى وقال عطاء بن يزيد كان الاعمى يتحرج ان
ياكل طعام غيره لجعله يده فى غير موضعها والاعرج كذلك لاتساعه فى موضع الاكل والمريض
لرائحته فنزلت هذه الاية فاباح الله لهم الاكل مع غيرهم وفى حديث سويد معنى الاية لانهم
جعلوا ايديهم فيما حضر من الزاد سواء الا يرى ان النبى صلى الله عليه وسلم حين املقوا فى السفر
جعل ايديهم فيما بقى من الازواد سواء ولا يمكن ان يكون اكلهم سواء اصلا لاختلاف احوالهم
فى الاكل وقد سوغهم ذلك من الزيادة والنقصان فصار ذلك سنة فى الجماعات التى تدعى
الى الطعام فى النهد والولائم والاملاق فى السفر وما ملكت مفاتحه بامانة او قرابة او صداقة
فلك ان تاكل مع القريب او الصديق او وحدك ثم الحديث المذكور قد ذكر فى كتاب الوضوء فى
باب من مضمض من السويق ولم يتوضا واخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن يحيى
ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان الى اخره واخرجه ايضا فى باب غزوة
خيبر عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار الخ
وهنا اخرجه عن على بن عبد الله المعروف بابن المدينى عن سفيان بن عيينة عن يحيى
ابن سعيد الانصارى عن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار
ضد اليمين عن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وسكون الياء اخر الحروف
ابن النعمان الانصارى المدنى قوله عن يحيى هو ابن سعيد الانصارى الراوى قوله على روحة
هى ضد الغدوة قوله فلكناه بضم اللام من اللوك يقال لكت الشىء اذا علكته قوله
قال سفيان هو ابن عيينة الراوى قوله عودا وبدءا اى عائدا ومبتديا اى اولا واخرا

باب الخبز المرقق والاكل على الخوان والسفرة

ش اى هذا باب فى بيان الخبز المرقق وهو على صيغة المجهول من رقق على وزن فعل بالتشديد
يقال رقق الصانع الخبز اى لينه وجعله رقيقا وهو الرقاق ايضا بالضم وقال
الجوهرى الرقاق بالضم الخبز الرقيق وقال عياض قوله مرققا اى ملينا محسنا
كخبز الحوارى وشبهه وقال ابن التين المرقق خبز السميد وما يصنع منه من
كعك وغيره وقال ابن الجوزى المرقق هو الخفيف كانه ماخوذ من الرقاق وهى الخشبة
التى يرقق بها قوله على الخوان بكسر الخاء المعجمة وهو المشهور ويجوز ضمها وفيه لغة ثالثة
اخوان بكسر الهمزة وسكون الخاء وهو معرب قال الجواليقى تكلمت به العرب قديما
وقال ابن فارس انه اسم اعجمى وعن ثعلب سمى بذلك لانه يتخون ما عليه اى ينتقص
وقال عياض انه المائدة ما لم يكن عليه طعام يجمع على اخونة فى القلة وخون بضم اوله فى الكثرة
والاكل على الخوان من داب المترفين وصنع الجبابرة قلت ليس فيما ذكره بيان
هيئة الخوان وهو طبق كبير من نحاس تحته كرسى من نحاس ملزوق به طوله قدر ذراع يرص فيه الزبادى
ويوضع بين يدى كبير من المترفين ولا يحمله الا اثنان فما فوقهما قوله والسفرة وهى
الطعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل فى جلد مستدير حوله حلق من حديد يضم به ويعلق
نقل اسم الطعام الى الجلد وسمى به كما سميت المزادة راوية ص حدثنا محمد بن سنان حدثنا
همام عن قتادة قال كنا عند انس وعنده خباز له فقال ما اكل النبى صلى الله عليه وسلم خبزا

كانوا

هر

مرققا ولا شاة مسموطة حتى لقي الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن سنان بكسر السين
المهملة وتخفيف النون وبعد الالف نون اخرى ابو بكر العوقي الباهلي الاعمى وهمام بتشديد الميم
الاولى هو ابن يحيى بن دينار الشيباني البصري والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق واخرجه
ابن ماجه في الاطعمة عن اسحق بن منصور وغيره قوله ولا شاة مسموطة قال ابن الاثير
الشاة السميط اي المشوية فعيل بمعنى مفعول قال ابن الجوزي وهو اكل المترفين وانما كانوا
ياخذون الجلد لينتفعوا به ويقال المسموط الذي ازيل شعره بالماء المسخن ويشوى بجلده او
يطبخ وانما يفعل ذلك في الصغير السن الطري من فعل المترفين من وجهين احدهما المبادرة
الى ذبح ما لو بقي لازداد ثمنه وثانيهما ان المسلوخ ينتفع بجلده في اللبس وغيره وعبارة ابن بطال
المسموط المشوي بجلده وقال صاحب العين سمطت الحمل اسمطه سمطا نتفت منه
الصوف بعد ادخاله في الماء الحار وقال صاحب الافعال سمط الجدي وغيره علقه من السموط
وهي معاليق من سيور تعلق من السرج وقال الداودي المسموط الذي يغلى له الماء فيدخل فيه
بعد ان تذبح ويزال بطنها فيزول عنها الشعر والصوف ثم يشوى وقال ابن بطال اكل المرقق
جائز مباح ولم يتركه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الا زهدا في الدنيا وتركا للتنعم وايثارا لما عند
الله تعالى وغير ذلك وكذلك الاكل على الخوان وليس نفي انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم ياكل على خوان ولا انه اكل شاة سميطا برد قول من روى انه عليه السلام انه اكل على خوان وانه
اكل شواء وانما اخبر كل بما علم ومن علم حجة على من لم يعلم لانه زاد عليه فوجب قبولها وكذلك قال
انس ما اعلم او ما رايت انه اكل شاة مسموطة ولم يقع انه لم ياكل وجرى ابن بطال فيما قال على ان المسموط
هو المشوي فان قلت اذا كان المسموط هو المشوي عنده فيعارضه حديث ام سلمة
الذي اخرجه الترمذي انها قربت للنبي صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه قلت
الجواب ما ذكرناه من ان من علم حجة على من لم يعلم الى اخره ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن يونس قال علي هو الاسكاف عن قتادة عن انس
رضي الله عنه قال ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم اكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط ولا
اكل على خوان قيل لقتادة فعلى ما كانوا ياكلون قال على السفر ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ومعاذ بن هشام يروي عن ابيه هشام بن ابي عبد الله الدستوائي
واسم ابي عبد الله سنبر والدستوائي نسبة الى دستوا من نواحي الاهواز قوله عن يونس
وقع هكذا في السند غير منسوب وبينه علي وهو ابن المديني وقال هو الاسكاف وهو يونس
ابن ابي الفرات القرشي مولاهم البصري وانما بينه لان في طبقته يونس بن عبيد البصري احد
الثقات المكثرين ووقع في رواية ابن ماجه مصرحا عن يونس بن ابي الفرات وليس ليونس هذا
في البخاري الا هذا الحديث رواية الاقران لان هشاما ويونس من طبقة ووثقه احمد وابن معين
وقال ابن عدي ليس بالمشهور وقال ابن سعد كان معروفا وله احاديث وقال ابن حبان
لا يجوز ان يحتج به وفي سند هذا الحديث رواية الاقران لان هشاما ويونس من طبقة
واحدة والحديث اخرجه الترمذي في الاطعمة ايضا عن محمد بن بشار واخرجه النسائي
في الرقائق عن اسحق بن ابرهيم وفي الوليمة عن عمرو بن علي واخرجه ابن ماجه في الاطعمة عن
محمد بن بشار قوله على سكرجة بضم السين والكاف والراء المشددة بعدها جيم مفتوحة
قال عياض كذا قيدناه ونقل عن ابن مكي انه صوب فتح الراء وقال التوربشتي وزاد انه
فارسي معرب والراء في الاصل مفتوحة ولا حجة في ذلك لان الاسم الاعجمي اذا نطقت به العرب
لم تبقه على اصله غالبا وقال ابن الجوزي عن شيخه ابن منصور الجواليقي انه قال له بفتح الراء
قال وكان بعض اهل اللغة يقول اسكرجة بالالف وفتح الراء وهي فارسية معربة وترجمتها
لكل ... وقد تكلمت به العرب وقال ابو علي فان حقرت يعني صغرت حذفت الجيم والراء فقلت
اسيكرة وان عوضت من المحذوف تقول اسيكير وزعم سيبويه ان تصغير الخماسي
مستنكر وقال ابن مكي وهي قصاع صغار يؤكل فيها ومنها كبيرة وصغيرة فالكبيرة تحمل
قدر ست اواق وقيل ما بين ثلثي اوقية الى اوقية ومعنى ذلك ان العجم كانت تستعملها
في الكوامخ وما اشبهها من الجوارشات حول الموائد للتشهي والهضم وقال الداودي

وهي قصعة

وهي قصعة صغيرة مدهونة وقال ابن مرقول رايت لغيره انها قصعة ذات قوائم من عود كمائدة
صغيرة قوله قيل لقتادة القائل هو الراوي قوله فعلى ما كذا في رواية الكشميهني بالالف
وفي رواية غيره فعلام بغير الالف قوله كانوا ياكلون انما عدل عن قوله فعلى ما كان ياكل
الى قوله كانوا ياكلون بالجمع اشارة الى ان ذلك لم يكن مختصا بالنبي صلى الله عليه وسلم بل كان
اصحابه يقتفون اثره ويقتدون بفعله ويراعون سنته قوله على السفر جمع سفرة
وقد مر تفسيرها ص حدثنا ابن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر اخبرني حميد انه سمع
انسا يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم يبني بصفية فدعوت المسلمين الى وليمته امر
بالانطاع فبسطت فالقي عليها التمر والاقط والسمن وقال عمرو عن انس بنى بها النبي
صلى الله عليه وسلم ثم صنع حيسا في نطع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي مريم هو سعيد
ابن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري وحديثه قد مضى في غزوة خيبر مطولا عنه ايضا اي عن ابن
ابي مريم قوله وقال عمرو هو عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس رضي الله
عنه ومضى حديثه في المغازي مطولا قوله حيسا بفتح الحاء المهملة وسكون الياء اخر
الحروف وبالسين المهملة وهو الخلط من التمر والسمن ونحوه قوله في نطع بسكون الطاء وفتحها
وكسر النون وفتحها ص حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه وعن وهب
ابن كيسان قال كان اهل الشام يعيرون ابن الزبير يقولون يا ابن ذات النطاقين فقالت له
اسماء يا بني انهم يعيرونك بالنطاقين هل تدري ما كان النطاقان انما كان نطاقي شققته
نصفين فاوكيت قربة رسول الله صلى الله عليه وسلم باحدهما وجعلت في سفرته اخر قال
وكان اهل الشام اذا عيروه بالنطاقين يقول ايها والاله تلك شكاة ظاهر عنك عارها
ش مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله وجعلت في سفرته ومحمد هو ابن سلام وابو معاوية
هو محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير
ويروي ايضا عن وهب بن كيسان واخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق احمد بن يونس
عن ابي معاوية فقال فيه عن هشام عن وهب بن كيسان فقط واصل الحديث مضى في
باب الهجرة الى المدينة عن عبد الله بن ابي شيبة عن ابي اسامة عن هشام عن ابيه
وعن فاطمة عن اسماء صنعت سفرة للنبي صلى الله عليه وسلم الى اخره قوله كان اهل الشام
المراد به عسكر الحجاج بن يوسف حيث كانوا يقاتلون عبد الله بن الزبير على مكة
وهم من قبل عبد الملك بن مروان او المراد عسكر الحصين بن نمير الذين قاتلوه قبل ذلك
من قبل يزيد بن معاوية عليه ما يستحق قوله يعيرون بالعين المهملة اي يعيبون عبد الله
ابن الزبير قوله فقالت له اسماء اي قالت اسماء بنت ابي بكر الصديق لابنها عبد الله بن الزبير
يا بني بتصغير الشفقة انهم اي ان اهل الشام يعيرونك بالنطاقين قيل الافصح ان تعدى
التعيير بنفسه يقال عيرته كذا وقد سمع بكذا يعني بالباء مثل ما هنا قوله هل تدري
ما كان النطاقان قيل ووقع عند بعضهم في شرحه ما كان النطاقين قال صح فالمضاف
فيه محذوف تقديره ما كان شان النطاقين والنطاق بكسر النون ما يشد به الوسط
وشقة تلبسها المراة وتشد وسطها وترسل اعلاها على الاسفل الى الركبة وقال القزاز
النطاق ما تشد به المراة وسطها ترفع به ثيابها وترسل عليه ازارها وقال ابن فارس هو ازار
فيه تكة تلبسه النساء وقال ابن الاثير في تفسير المنطق يقال المنطق والنطاق وجمعه
مناطق وهو ان تلبس المراة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها وترسله على
الاسفل عند معاناة الاشغال لئلا تعثر في ذيلها وبه سميت اسماء بنت ابي بكر الصديق
رضي الله عنهما ذات النطاقين لانها كانت تطارق نطاقا فوق نطاق وقيل كان لها نطاقان
تلبس احدهما وتحمل في الاخر الزاد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه وهما
في الغار قوله فاوكيت من الوكاء وهو الذي يشد به راس القربة قوله ايها بكسر الهمزة
وسكون الياء اخر الحروف وبالتنوين معناه الاعتراف بما كانوا يقولونه والتقدير لها
تقول العرب في استدعاء القول من الانسان ايها وايه بغير تنوين قال الخطابي واعترض
بان الذي ذكره ثعلب وغيره اذا استزدته في الكلام قلت ايه واذا امرته بقطعه

قلت إيها ورد بأن غيره ثعلب قد جزم بأن إيها كلمة استزادة وبغير التنوين لقطع الكلام. وقال ابن التين في سائر الروايات يقول ابنها والإلة بالباء الموحدة أي ابن الزبير لقد أعرب ابن التين فيه حتى نسبه بعضهم إلى التصحيف. قوله تلك شكاة ظاهر عنك عارها هذا عجز بيت وصدره * وعيرها الواشون أني أحبها * وهذا من قصيدة لأبي ذؤيب الهذلي وأولها

هل الدهر إلا ليلة ونهارها * وإلا طلوع الشمس ثم غيارها

أبى القلب إلا أم عمرو فأصبحت * تحرق ناري بالشكاة ونارها

وبعده وعيرها الواشون إلى آخره وبعده

فلا يهنئ الواشين أني هجرتها * وأظلم دوني ليلها ونهارها

فإن أعتذر منها فإني مكذب * وإن تعتذر يردد عليها اعتذارها

فما أم خشف بالعلاية شادن * تنوش البرير حيث نال اهتصارها

ومن يقف على ثلاثين بيتا وقفت عليها في ديوانه. قوله شكاة بفتح الشين المعجمة ومعناها رفع الصوت بالقول القبيح وقيل بكسر الشين والفتح أصوب لأنه مصدر شكى يشكو شكاية وشكوى وشكاة أي الخبر عنه ينتشر. قوله ظاهر معناه أنه ارتفع عنك ولم يعلق بك من الظهور والصعود على الشيء ومنه قوله تعالى فما اسطاعوا أن يظهروه أي يعلوا عليه ومنه ومعارج عليها يظهرون. قوله فلا يهنئ الواشين من هنأني الطعام يهنئني ويهنأني قال الجوهري ولا نظير له في المهموز. قوله وأظلم دوني ليلها ونهارها معناه بعدت عني فلا أستطيع أن آتيها وصار الليل والنهار واحدا. قوله فإن أعتذر أي معناه إن أعتذر من حبها فإن قولي ما بيني وبينها شيء فإني مكذب وإن اعتذرت هي أيضا تكذب. قوله فما أم خشف بكسر الخاء المعجمة وبالشين المعجمة وبالفاء وهو ولد الظبية. قوله بالعلاية اسم موضع. قوله شادن من شدن الخشف إذا قوي. قوله تنوش أي تتناول. قوله البرير بفتح الباء الموحدة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء أيضا وهو ثمر الأراك. قوله اهتصارها أي حيث نالت أن تهتصره تجذبه.

ص حدثنا أبو النعمان حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن أم حفيد بنت الحارث بن حزن خالة ابن عباس أهدت إلى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا وأقطا وأضبا فدعا بهن فأكلن على مائدته وتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالمستقذر لهن ولو كن حراما ما أكلن على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم ولا أمر بأكلهن.

ش مطابقته للترجمة يمكن أن تؤخذ من قوله على مائدته لأنها نظير السفرة. وقد ذكر بعض المفسرين أن المائدة التي نزلت على عيسى عليه السلام كانت سفرة من جلد أحمر، وذكر أكثر المفسرين المذكورة في قصة عيسى عليه السلام هي الخوان، وكذلك الجوهري المائدة خوان عليه طعام، وإن لم تفسر المائدة هنا بالسفرة يعكر عليه ما رواه قتادة عن أنس ولا أكل على خوان وقد مر الحديث عن قريب فافهم. قلت هذا قد فتح لي من الفيض الإلهي. وأبو النعمان محمد بن الفضل الملقب بعارم بالعين المهملة وبالراء، وأبو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الألف نون اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن إياس اليشكري، والحديث قد مضى في كتاب الهبة في باب قبول الهدية فإنه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن جعفر بن إياس الخ ومضى الكلام فيه هناك. قوله أم حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة بنت الحارث بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي وبالنون واسمها هزيلة مصغر هزلة، ولها أخوات أم خالد بن الوليد واسمها لبابة بضم اللام الصغرى، وأم ابن عباس وهي لبابة الكبرى، وميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين كلهن بنات الحارث بن حزن الهلالي. قوله وأضبا بفتح الهمزة وضم الضاد وتشديد الباء جمع ضب مثل فلس وأفلس، وفي العين الضب يكنى أبا حسل وهي دويبة تشبه الورل تأكله الأعراب تقول العرب هو قاضي الطير والبهائم. قوله كالمستقذر أي كالكاره من القذارة بالذال المعجمة وهو خلاف النظافة يقال قذرت الشيء بالكسر أقذره بالفتح وذكر ابن

العربي

العربي أنه روي كالمستقززة من القزز بزاي معجمة وهو الكراهة لكل مستقذر

ص باب السويق

ش أي هذا باب في ذكر السويق وهو معروف.

ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن يحيى عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان أنه أخبره أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالصهباء وهي على روحة من خيبر فحضرت الصلاة فدعا بطعام فلم يجده إلا سويقا فلاك منه فلكنا معه ثم دعا بماء فمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ.

ش مطابقته للترجمة ظاهرة. وحماد هو ابن زيد، ويحيى هو ابن سعيد الأنصاري، وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار ضد اليمين، والحديث قد مر قبل الباب الذي قبله ومر الكلام فيه. قوله فلاك منه ويروى فلاكه من اللوك وهو إدارة الشيء في الفم. قوله ولم يتوضأ ذكره لبيان أنه لم يجعل أكل السويق ناقضا للوضوء ودفعا لمذهب من يقول يجب الوضوء مما مسته النار.

ص باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو

ش أي هذا باب فيه ذكر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل شيئا إذا أحضر بين يديه حتى يسمى له على صيغة المجهول أي يذكر له اسم ذلك الشيء. قوله فيعلم بالنصب عطف على المنصوب قبله بتقدير أن. وقال ابن بطال كان سؤاله لأن العرب كانت لا تعاف شيئا من المآكل لقلتها عندهم فلذلك كان يسأل وقيل الأكل منهم.

ص حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري أن ابن عباس رضي الله عنهما أخبره أن خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله أخبره أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة وهي خالته وخالة ابن عباس رضي الله عنهما فوجد عندها ضبا محنوذا قد قدمت به أختها حفيدة بنت الحارث من نجد فقدمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قلما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له فأهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يده إلى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور أخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدمتن له هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال خالد بن الوليد رضي الله عنه أحرام الضب يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلي.

ش مطابقته للترجمة في قوله وكان قلما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له. وعبد الله هو ابن المبارك المروزي، ويونس هو ابن يزيد، والزهري هو محمد بن مسلم، وأبو أمامة سعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون. والحديث أخرجه البخاري في مسند خالد بن الوليد في الأطعمة هنا وفي الذبائح عن القعنبي، وأخرجه مسلم في مسند ابن عباس في الذبائح عن يحيى بن يحيى وغيره، وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه مثل البخاري في مسند خالد، فأبو داود في الأطعمة عن القعنبي، والنسائي في الصيد عن أبي داود الحراني وغيره وفي الوليمة عن هارون بن عبد الله، وابن ماجه في الصيد عن محمد بن مصفى. قوله وهي خالته أي ميمونة خالة خالد بن الوليد وخالة ابن عباس أيضا. وقد ذكرنا عن قريب في باب الخبز المرقق أن ميمونة ولبابة الصغرى أم خالد بن الوليد ولبابة الكبرى أم ابن عباس وأم حفيدة أخوات ومن بنات الحارث بن حزن، وذكر هنا حفيدة وهي أم حفيدة وهو المحفوظ عند أهل النسب واسمها هزيلة وقد ذكرناه. قوله محنوذا أي مشويا قال الله عز وجل فجاء بعجل حنيذ أي مشوي يقال حنذت الشاة أحنذها حنذا أي شويتها وجعلت فوقها حجارة محماة لتنضجها فهي حنيذ. قوله وكان قلما يقدم من التقديم وقل فعل ماض وما مصدرية أي قل تقديم يده لطعام حتى يحدث على صيغة

المجهول اى حتى يخبر باسمه ما هو وليسمى مجهول ايضا قوله له اى للنبى صلى الله عليه وسلم قوله فاهوى
اى مد رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب قوله فقالت امراة من النسوة الحضور
ووقع فى رواية لمسلم فلما اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان ياكل قالت له ميمونة انه لحم ضب فكف
يده ووصف النسوة بحضور الذى هو جمع حاضر مع ان المطابقة تشترط بين الصفة والموصوف
فى التذكير والتانيث وغيرهما لانه لوحظ فيهما صورة الجمع او يقال ان الحضور مصدر قوله
اخرام الضب نحوا قايم زيد يجوز فيه الامران قوله فاجدنى اى فاجد نفسى قوله اعافه
اى اكرهه من عاف الرجل الطعام والشراب يعافه عيافا اى كرهه فهو عائف قوله ورسول الله
صلى الله عليه وسلم الواو فيه للحال واحتج بهذا الحديث عبد الرحمن بن ابى ليلى وسعيد بن
جبير وابراهيم النخعى ومالك والشافعى واحمد واسحق فقالوا بجواز اكل الضب وهو مذهب
الظاهرية ايضا وقال ابن حزم وصحت اباحته عن عمر بن الخطاب وغيره وقال صاحب الهداية
ويكره اكل الضب لانه عليه السلام نهى عائشة رضى الله عنها حين سالته عن اكله ولكن الطحاوى
فى شرح معانى الاثار رجح اباحة اكل الضب وقال لا باس باكل الضب وهو القول عندنا وقال
وتكره قوم اكل الضب منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد قلت اراد بالقوم الحارث
ابن مالك ويزيد بن ابى زياد وجابر بن عبد الله ووكيعا فانهم قالوا اكله مكروه وروى ذلك
عن على بن ابى طالب وجابر بن عبد الله ثم الاصح عند اصحابنا ان الكراهة كراهة تنزيه لا كراهة
تحريم لتظاهر الاحاديث الصحاح بانه ليس بحرام وقال بعض اصحابنا الاحاديث دلت
على الاباحة واحاديث دلت على الحرمة والتاريخ مجهول فيجعل المحرم مؤخرا عن المبيح
فيكون فاسخا له تقليلا للنسخ ومن جملة الاحاديث الدالة على الحرمة حديث عائشة
الذى ذكره صاحب الهداية ولكن فيه مقال ولما ذكره صاحب تخريج احاديث الهداية
قال هذا غريب قلت رواه محمد بن الحسن عن الاسود عن عائشة انه عليه السلام
اهدى له ضب فلم ياكله فسالته عن اكله فنهاها فجاء سائل فارادت عائشة ان تعطيه
فقال عليه السلام تعطينه ما لا تاكلينه فالنهى يدل على التحريم ومنها ما رواه ابو داود
فى الاطعمة عن اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابى راشد
الحبرانى عن عبد الرحمن بن شبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحم الضب
فان قلت قال البيهقى تفرد به ابن عياش وليس بحجة وقال المنذرى اسمعيل
ابن عياش وضمضم فيهما مقال وقال الخطابى ليس اسناده بذلك قلت ضمضم حمصى
وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال البخارى ويحيى بن معين
وغيرهما والعجب من البيهقى انه قال فى باب ترك الوضوء من الدم مثل ما قال البخارى
ويحيى وهنا يقول ليس بحجة ولما اخرج ابو داود هذا الحديث سكت عنه وهو حسن
عنده على ما عرف وقد صحح الترمذى لابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن ابى امامة
وشرحبيل شامى وروى الطحاوى فى معانى الاثار مسندا الى عبد الرحمن بن حسنة قال
نزلنا ارضا كثيرة الضباب فاصابتنا مجاعة فطبخنا منها وان القدور لتغلى بها اذ جاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقلنا ضباب اصبناها فقال ان امة
من بنى اسرائيل مسخت دواب فى الارض فانا اخشى ان تكون هذه فاكفئوها

ص باب طعام الواحد يكفى الاثنين

اى هذا باب فى بيان ان طعام الواحد يكفى الاثنين ومتن الترجمة لفظ حديث اخرجه
ابن ماجه باسناده عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الثلاثة والاربعة وطعام
الاربعة يكفى الخمسة والستة وروى الطبرانى من حديث عمر رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفى الاثنين
وروى الطبرانى ايضا من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وروى الطبرانى ايضا من

حديث سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفى الاثنين
وحديث الباب يخالف الترجمة على ما لا يخفى لان مرجع قضية الترجمة التضعيف ومرجع
حديث قضية الباب الثلث والربع واجيب بانه اشار بالترجمة الى هذه الالفاظ
المذكورة فى الاحاديث المذكورة ولما لم يكن احاديث هؤلاء المذكورين على شرطه ذكر
فى الترجمة وذكر حديث ابى هريرة فى الباب لكونه على شرطه ص حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك ح وحدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة
رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كاف الثلاثة
وطعام الثلاثة كاف الاربعة ش وجه المطابقة بين الترجمة والحديث يفهم مما ذكرنا
الان واخرجه من طريقين احدهما عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابى الزناد
عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج الخ عن ابى هريرة والاخر عن اسمعيل
ابن ابى اويس عن مالك الى اخره والحديث اخرجه مسلم فى الاطعمة عن يحيى بن يحيى
عن مالك واخرجه الترمذى فيه عن قتيبة عن مالك واخرجه النسائى فيه وفى الوليمة
عن قتيبة به وعن غيره قوله طعام الاثنين كاف الثلاثة يعنى ما يشبع به اثنان
يشبع ثلاثة وما يشبع ثلاثة يشبع اربعة قال المهلب المراد بهذا المراد بهذه
الاحاديث الحض على المكارمة والتقنع بالكفاية يعنى ليس المراد الحصر فى مقدار الكفاية
وانما المراد المساواة وانه ينبغى للاثنين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع ايضا
بحسب من يحضر وقال ابن المنذر يؤخذ من حديث ابى هريرة استحباب الاجتماع
على الطعام وان لا ياكل المرء وحده فان البركة فى ذلك قلت وقد ذكرنا ان الطبرانى
روى من حديث ابن عمر كلوا جميعا ولا تفرقوا الحديث

ص باب المؤمن ياكل فى معى واحد

ش اى هذا باب يذكر فيه المؤمن ياكل فى معى واحد فلفظ معى مقصور بكسر الميم والتنوين
ويجمع على امعاء وهى المصارين وتثنيته معيان وقال ابو حاتم انه مذكر مقصور ولم
اسمع ان احدا انث المعاء وقد رواه من لا يوثق به والماء فى سبعة فى الحديث يدل
على التذكير فى الواحد ولم اسمع معا واحدة ممن اثق به وحكى القاضى عياض عن اهل
الطب والتشريح انهم زعموا ان امعاء الانسان سبعة المعدة ثم ثلاثة امعاء بعدها
متصلة بها البواب والصائمة والرقيق وهى كلها رقاق ثم ثلاثة غلاظ الاعور
والقولون والمستقيم وطرفه الدبر ولقد نظم شيخنا زين الدين رحمه الله الامعاء
السبعة ببيتين وهما

سبعة امعاء لكل آدمى • معدة بوابها مع صائم
ثم الرقيق اعور قولون مع • المستقيم مسلك المطاعم

وقيل اسماء الامعاء السبعة الاثنا عشرى والصائم والقولون والنقا بغى بالغابن وقيل بالقابين
وبالنون والمستقيم والاعور فالمؤمن يكفيه ملء احدها والكافر لا يكفيه الا ملء كلها ص حدثنا
محمد بن بشار حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن نافع قال كان ابن
عمر لا ياكل حتى يؤتى بمسكين ياكل معه فادخلت رجلا ياكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع
لا تدخل على هذا سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن ياكل فى معى واحد والكافر
فى سبعة امعاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة نصف الحديث وعبد الصمد
هو ابن عبد الوارث وواقد بالقاف وبالدال المهملة هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر
رضى الله عنه والحديث اخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى بكر بن خلاد قوله لا تدخل
بضم التاء من الادخال قوله على بتشديد الياء قوله المؤمن ياكل فى معى
واحد انما عدى الاكل بكلمة فى على معنى اوقع الاكل فيها وجعلها مكانا للماكول
قال تعالى انما ياكلون فى بطونهم نارا اى ملء بطونهم واختلف فى المراد بهذا
الحديث فقيل هو مثل ضرب للمؤمن وزهده فى الدنيا وللكافر وحرصه

عليها وقيل هو تخصيص للمؤمن على أن يتحامى ما يجره كثرة الأكل من القسوة والنوم ووصف الكافر ليتجنب المؤمن ما هو صفة للكافر كما قال عز وجل والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام ومنها في الغالب الأكثر والاتفاق يكون في المؤمنين من يأكل كثيرا بحسب العادة أو لعارض ويكون في الكفار من يعتاد قلة الأكل إما لمراعاة الصحة كالأطباء أو للتقلل كالرهبان أو لضعف المعدة وقيل يمكن أن يراد به أن المؤمن يسمي الله عز وجل عند طعامه فلا يشركه الشيطان والكافر لا يسمي الله عند طعامه وقيل المراد بالمؤمن التام الإيمان لأن من حسن إسلامه وكمل إيمانه اشتغل فكره فيما يصل إليه من الموت وما بعده فيمنعه ذلك من استيفاء شهوته وأما الكافر فمن شأنه الشره فيأكل بالنهم كما تأكل البهيمة ولا يأكل بالمصلحة لقيام البنية وقال الطحاوي سمعت ابن أبي عمران يقول كان قوم حملوا هذا الحديث على الرغبة في الدنيا كما تقول فلان يأكل الدنيا أكلا أي يرغب فيها ويحرص عليها فالمؤمن يأكل في معا واحد لزهادته في الدنيا والكافر في سبعة أمعاء أي لرغبته فيها ولم يجعلوا ذلك على الطعام قالوا وقد رأينا مؤمنا أكثر طعاما من كافر ولو تأولت ذلك على الطعام استحال معنى الحديث وقيل هو في رجل خاص بعينه وكان كافرا ثم أسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك واختلفوا في هذا الرجل فقيل ثمامة بن أثال وبه جزم المازري والنووي وقيل نضلة بن عمرو الغفاري وقيل أبو بصرة الغفاري وقيل ابنه بصرة بن أبي بصرة وقيل أبو غزوان غير مسمى وروى الطبراني بإسناد من رواية أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم سبعة رجال فأخذ كل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال أبو غزوان قال فحلب له النبي صلى الله عليه وسلم سبع شياه فشرب لبنها كله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك يا أبا غزوان أن تسلم قال نعم فأسلم فمسح النبي صلى الله عليه وسلم صدره فلما أصبح حلب له النبي صلى الله عليه وسلم شاة واحدة فلم يتم لبنها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما لك يا أبا غزوان فقال والذي بعثك بالحق لقد رويت قال إنك أمس كان لك سبعة أمعاء وليس لك اليوم إلا معا واحد قلت أبو بصرة بالباء الموحدة وسكون الصاد المهملة واسمه حميل بضم الحاء المهملة وفتح الميم قوله في سبعة أمعاء اختلف في المراد فيها فقيل هو على ظاهره وقيل للمبالغة وليست حقيقة العدد مرادة وإنما خرج مخرج الغالب وقيل بتخصيص السبعة للمبالغة في الكثير كما في قوله تعالى والبحر يمده من بعده سبعة أبحر وقال النووي الصفات السبعة في الكافر وهي الحرص والشره وطول الأمل والطمع وسوء الطبع والحسد وحب السمن وقال القرطبي شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الأذن وشهوة الأنف وشهوة الجوع وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن وأما الكافر فيأكل بالجميع

ص باب المؤمن يأكل في معا واحد

فيه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش إعادة هذه الترجمة بعينها مع ذكر أبي هريرة على وجه التعليق لم تثبت إلا في رواية أبي ذر عن السرخسي وحده ولم يقع في رواية أبي الوقت عن الداودي عن السرخسي ووقع في رواية النسفي ضم الحديث الذي قبله إلى ترجمة طعام الواحد يكفي الاثنين وإيراد هذه الترجمة لحديث ابن عمر بطرقه وحديث أبي هريرة بطريقيه ولم يذكر فيها التعليق وهذا هو الوجه وليس لإعادة الترجمة بلفظها معنى وكذا ذكر حديث أبي هريرة في الترجمة ثم إيراده فيها موصولين من وجهين ص حدثنا محمد بن سلام أخبرنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المؤمن يأكل في معا واحد وإن الكافر أو المنافق فلا أدري أيهما قال عبيد الله يأكل في سبعة أمعاء وقال ابن بكير حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ش وجه المطابقة موجود وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث من أفراده قوله أو المنافق

شك

شك من الراوي وأشار إليه بقوله فلا أدري أيهما قال عبيد الله يعني ابن عمر العمري رواه مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر بلفظ الكافر بغير شك وكذا رواه عمرو بن دينار كما يأتي في الباب ووقع في رواية الطبراني من حديث سمرة بلفظ المنافق بدل الكافر قوله فقال ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير أبو زكريا المخزومي المصري وروى عنه البخاري في بدء الوحي وغيره موضع قال الدمياطي قال ابن يونس ولد يحيى بن بكير سنة أربع وخمسين ومائة ومات في صفر سنة إحدى وثلاثين ومائتين وهذا التعليق وصله أبو نعيم حدثنا أبو إسحق إبراهيم بن محمد حدثنا الفضل بن عباس حدثنا يحيى بن بكير حدثنا مالك فذكره قوله بمثله أي بمثل أصل الحديث لا بخصوص الشك الواقع في رواية عبيد الله بن عمر عن نافع ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو قال كان أبو نهيك رجلا أكولا فقال له ابن عمر رضي الله عنهما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء فقال فأنا أومن بالله ورسوله ش هذا طريق في حديث ابن عمر أخرجه عن علي بن عبد الله المعروف بابن المديني عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار إلى آخره والحديث من أفراده قوله كان أبو نهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف قال الكرماني كان رجلا من أهل مكة قلت أخذه من كلام الحميدي قال في روايته قيل لابن عمر إن أبا نهيك رجل من أهل مكة يأكل أكلا كثيرا قوله فقال أي أبو نهيك أنا أومن بالله ورسوله ومن هذا حملوا الحديث على غير ظاهره كما ذكرنا ص حدثنا إسمعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل المسلم في معا واحد والكافر في سبعة أمعاء ش إيراده هنا ظاهر أخرجه عن إسمعيل بن أبي أويس عن مالك عن أبي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة والحديث من أفراده ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رجلا كان يأكل أكلا كثيرا فأسلم وكان يأكل أكلا قليلا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال إن المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء ش هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة أخرجه عن سليمان بن حرب عن شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت هو عدي بن أبان بن ثابت الأنصاري الكوفي ابن ابنة عبد الله بن يزيد الخطمي مات سنة خمس عشرة ومائة وكان إمام مسجد الشيعة وقاضيهم بالكوفة وقد اتفقا على الاحتجاج به وهو يروي عن أبي حازم سلمان الأشجعي وليس هو سلمة بن دينار الزاهد فإنه أصغر من الأشجعي ولم يدرك أبا هريرة والحديث أخرجه النسائي في الوليمة عن عمرو بن يزيد عن بهز عن شعبة نحوه ثم ذكر أنه قدم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم فجعل يأكل قليلا وكان قبل ذلك يأكل كثيرا الحديث وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره وأخرج مسلم عن محمد بن رافع عن إسحق بن عيسى عن مالك عن سهيل ابن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى فشرب ثم أخرى فشرب حتى شرب حلاب سبع شياه ثم إنه أصبح فأسلم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فشرب حلابها ثم أمر بأخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يشرب في معا واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء

ص باب الأكل متكئا

ش أي هذا باب في بيان كيف حكم الأكل حال كونه متكئا وإنما لم يجزم بحكمه لأنه لم يأت فيه نهي صريح وقد ترجم الترمذي هذا الباب بقوله باب ما جاء في كراهية الأكل متكئا ثم روى حديث أبي جحيفة وقال شيخنا زين الدين رحمه الله حمل الترمذي أحاديث الأكل متكئا على الكراهة كما بوب عليه وهو قول الجمهور وقد أكل غير واحد من الصحابة والتابعين متكئا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ثم قال اختلف في المراد بالاتكاء في حال الأكل فقيل المراد المتربع

انتهى م

المتعقد كالمتهيئ للأكل كلامه وفي التلويح المتكي هنا هو المعتمد على الوطاء الذي تحته وكل من استوى قاعدا على وطاء فهو المتكي كأنه أوكأ مقعدته وشدها بالقعود على الوطاء الذي تحته وقيل الاتكاء هو أن يتكي على أحد جانبيه وهو فعل المتجبرين والمتكي أصله الموتكي قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء وهو من مثقل اللام ومهموز اللام تقول اتكى على الشيء فهو متكئ وأصل التاء في جميع مواده واو ص حدثنا أبو نعيم عن علي بن الأقمر سمعت أبا جحيفة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو نعيم الفضل بن دكين ومسعر بضم الميم وسكون الشين المهملة ابن كدام العامري وعلي ابن الأقمر بن عمرو بن الحارث بن معاوية الهمداني بسكون الميم الوادعي الكوفي ثقة عند الجميع وماله في البخاري سوى هذا الحديث وأبو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء واسمه وهب بن عبد الله السوائي والحديث أخرجه أبو داود في الأطعمة عن محمد بن كثير وأخرجه الترمذي فيه عن قتيبة وفي الشمائل عن بندار وأخرجه النسائي في الوليمة عن قتيبة به وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة عن محمد بن عيسى قوله لا آكل متكئا أي حال كونه متكئا وقال الخطابي تحسب العامة أن المتكي هو المائل على أحد شقيه وليس كذلك بل المتكي هنا هو المعتمد على الوطاء الذي تحته وكل من استوى قاعدا على وطائه فهو متكئ أي إذا أكلت لم أقعد متمكنا على الأوطية فعل من يستكثر من الأطعمة ولكني آكل علقة من الطعام فيكون قعودي مستوفزا له ولفظ الترمذي أما أنا فلا آكل متكئا م واستدل به بعضهم على أن ترك الأكل متكئا من خصائصه عليه السلام والظاهر عدم التخصيص وقد روى الطبراني في الأوسط من حديث أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكل متكئا ورجال إسناده ثقات وقال البيهقي قد يكره أيضا لأنه من فعل المتعظمين وأصله مأخوذ من ملوك العجم وقد أخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس وخالد بن الوليد وعبيدة السلماني ومحمد بن سيرين وعطاء بن يسار والزهري جواز ذلك مطلقا وإذا ثبت كونه مكروها أو خلاف الأولى فالمستحب في صفة الجلوس للأكل أن يكون جاثيا على ركبتيه وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى ص حدثني عثمان بن أبي شيبة أخبرنا جرير عن منصور عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده لا آكل وأنا متكئ ش هذا طريق آخر في حديث أبي جحيفة أخرجه عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بن عبد المعتمر الكوفي عن علي بن الأقمر إلى آخره والفرق بين قوله لا آكل وأنا متكئ وبين قوله في الحديث الماضي لا آكل متكئا أو اسم الفاعل يدل في الحديث والجملة الاسمية تدل على الثبوت فالثاني أبلغ من الأول في الإثبات وأما في النفي فبالعكس فالأول أبلغ

قلت روى أبو داود من حديث ثابت البناني عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال ما رئي النبي صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا قط وروى النسائي من حديث ابن عباس أنه كان يحدث أن الله عز وجل أرسل إلى نبيه صلى الله عليه وسلم ملكا من الملائكة مع جبريل عليه السلام فقال إن الله يخيرك بين أن تكون عبدا أو بين أن تكون ملكا فقال لا بل أكون نبيا عبدا فما أكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا وفي علل عبد الرحمن من حديث عبد الله ابن السائب بن حبان عن أبيه عن جده رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل قديدا متكئا قلت أما حديث عبد الله بن عمرو فقال أبو محمد علي الله ما أرى يأكل متكئا بعد فضيلة الملك وأما حديث السائب عن أبيه عن جده فقد قال عبد الرحمن عن أبيه عن جده أن هذا حديث باطل

فإن قلت كيف روى ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم ما أكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا وقد روى ابن أبي شيبة من حديث يزيد بن أبي زياد قال أخبرنا من رأى ابن عباس يأكل متكئا قلت الذي رواه ابن أبي شيبة ضعيف ولو صح كانت العبرة لما روى لا لما رأى عند البعض ومذهب جماعة أن الراوي إذا خالف روايته دل عنده على نسخ ما رواه

ص باب الشواء

بيانه

أي هذا باب في بيان جواز أكل الشواء بكسر الشين المعجمة من شويت اللحم شيا والاسم الشواء والقطعة منه شواة ص وقول الله تعالى فجاء بعجل حنيذ أي مشوي ش هذه في قصة إبراهيم عليه السلام وهو الجائي بعجل حنيذ وقصته أن قوم لوط عليه السلام لما فسدوا وطغوا وبغوا دعا لوط ربه بأن ينصره عليهم فأرسل أربعة من الملائكة جبريل وميكائيل وإسرافيل ورفائيل لإهلاكهم وبشارة إبراهيم عليه السلام بالولد فأقبلوا مشاة في صورة رجال حسان فأقبلوا حتى نزلوا على إبراهيم عليه السلام وكان الضيف قد حبس عنه خمسة عشر ليلة حتى شق ذلك عليه وكان لا يأكل إلا مع الضيف مهما أمكنه فلما رآهم سر بهم وقال لا أخدم لهؤلاء إلا أنا فخرج إلى أهله فجاء بعجل حنيذ وهو المشوي بالحجارة فعيل بمعنى مفعول من حنذت اللحم أحنذه حنذا إذا شويته بالحجارة والمسخنة واللحم حنيذ ومحنوذ قوله أي مشوي كلمة أي لم تثبت إلا في رواية المستملي وفي رواية السرخسي حنيذ مشوي وليس فيه كلمة أي ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي أمامة ابن سهل عن ابن عباس عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بضب مشوي فأهوى إليه ليأكل فقيل له إنه ضب فأمسك يده فقال خالد أحرام هو قال لا ولكنه لا يكون بأرض قومي فأجدني أعافه فأكل خالد ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال مالك عن ابن شهاب بضب محنوذ ش مطابقته للترجمة في قوله بضب مشوي والحديث مضى قبله بثلاثة أبواب ومضى الكلام فيه هناك قوله قال مالك عن ابن شهاب بضب محنوذ كذا رواه مسلم حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس قال دخلت أنا وخالد ابن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ الحديث وقال ابن بطال والحديث ظاهر لما ترجم له وهو جواز أكل الشواء لأنه عليه السلام أهوى ليأكل منه لو كان مما يتقذر منه غير الضب

ص باب الخزيرة قال النضر الخزيرة من النخالة

والحذيرة من اللبن ش أي هذا باب فيه ذكر الخزيرة بفتح الخاء المعجمة والزاي المكسورة م والياء آخر الحروف الساكنة ثم الراء المفتوحة وهو ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة لكنه أرق منها قاله الطبري وقال ابن فارس دقيق يخلط بشحم وقال الجوهري الخزيرة أن يؤخذ اللحم فيقطع صغارا ويصب عليه ماء كثيرا فإذا نضج ذر عليه الدقيق وإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة وقيل خزيرة مرقة تصفى من بلالة النخالة ثم تطبخ وقيل هي حساء من دقيق ودسم وقال ابن الأثير الحساء بالمد والفتح طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى ويكون رقيقا يحسى قوله قال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وفي آخره راء هو ابن شميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم النحوي اللغوي المحدث المشهور يكنى أبا الحسن أصله من البصرة ومولده بمرو الروذ خرج مع أبيه هاربا إلى البصرة من الفتنة سنة ثمان وعشرين ومائة وهو ابن ست سنين ثم رجع إلى مرو الروذ وسمع إسرائيل وشعبة وهشام بن عروة وغيرهم وروى عنه إسحاق الحنظلي ومحمود بن غيلان ومحمد بن مقاتل وآخرون قال أبو جعفر الدارمي مات أول سنة أربع ومائتين قوله الخزيرة من النخالة يعني بالخاء المعجمة والحريرة بالحاء المهملة من اللبن ووافقه على هذا أبو الهيثم لكن قال من الدقيق بدل اللبن ص حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم فوددت يا رسول الله أنك تأتي فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى فقال سأفعل إن شاء الله قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه حين ارتفع النهار فاستأذن النبي

صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن نصلي من بيتك فأشرت
له إلى ناحية من البيت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فكبر فصففنا وصلى ركعتين ثم سلم
وحبسناه على خزير صنعناه فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا
فقال قائل منهم أين مالك بن الدخشن فقال بعضهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقل ألا تراه قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله قال
الله ورسوله أعلم قال قلنا فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين قال فإن الله حرم
على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله قال ابن شهاب ثم سألت الحصين
ابن محمد الأنصاري أحد بني سالم وكان من سراتهم عن حديث محمود فصدقه ش مطابقته
للترجمة في قوله وحبسناه أي منعناه عن الرجوع على خزير والحديث قد مضى في الصلاة في باب
مساجد البيوت فإنه أخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب إلى
آخره نحوه ومضى أيضا مختصرا في باب الرخصة في المطر والعلة ومضى الكلام فيه مستوفى
قوله أن عتبان ويروى عن عتبان قيل الصحيح عن قال الكرماني أن أيضا صحيح ويكون
أن أيضا ثانيا تأكيدا لأن الأول كقوله تعالى أيعدكم أنكم إذا متم وكنتم ترابا وعظاما
أنكم مخرجون قوله أنكرت بصري أي ضعف بصري أو عمي قوله وحبسناه أي منعناه
عن الرجوع عن منزلنا لأجل خزير صنعناه له ليأكل وكلمة على هنا للتعليل كما في قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هداكم قوله فثاب أي اجتمع قوله من أهل الدار أي من أهل المحلة
ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون ويروى
الدخيشن بالتصغير وقال أبو عمر الدخشن بالنون ابن مالك بن الدخشن بن غنم بن عوف
ابن عمرو بن عوف شهد العقبة في قول ابن إسحق وموسى والواقدي وقال أبو معشر لم يشهد
وقال أبو عمر لم يختلف أنه شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وكان يتهم بالنفاق ولا
يصح عنه النفاق وقد ظهر من حسن إسلامه ما يمنع من اتهامه قوله قال بعضهم قيل إنه عتبان
ابن مالك قوله ونصيحته أي إخلاصه ونفاقه قوله قال ابن شهاب هو موصول
بالإسناد المذكور قوله الحصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة مصغر حصن
وهو ابن محمد السالمي الأنصاري التابعي وضبطه القابسي بضاد معجمة ولم يوافقه أحد عليه
ونقل ابن التين عن الشيخ أبي عمران قال لم يدخل البخاري في جامعه الحضين يعني بالمهملة
والضاد المعجمة وبالنون في آخره وأدخل الحصين بالمهملتين وبالنون قيل هذا قصور منه
لأن أسيد بن حضير وإن لم يخرج له البخاري من روايته موصولا ولكنه علق عنه ووقع
ذكره عنده في غير موضع فلا ينبغي نفي إدخاله في كتابه انتهى قلت الكلام هنا في
الحصين بالمهملتين وبالنون لا في حضير بمهملة ومعجمة وراء فلا حاجة إلى ذكره هاهنا
قوله من سراتهم سراة القوم ساداتهم وأشرافهم وهو جمع سري وهو جمع عزيز أن يجمع
فعيل على فعلة ولا يعرف غيره وجمع السراة سروات وأصل هذه المادة من السرو وهو
السخاء ومروءة يقال سرى يسري وسري بالكسر يسرى سروا فيهما وسرو يسرو
سراوة أي صار سريا

ص باب الأقط

ش أي هذا باب يذكر فيه الأقط وهو بفتح الهمزة وكسر القاف وقد تسكن وفي آخره طاء
مهملة وفي التوضيح الأقط شيء يصنع من اللبن وذلك أن يؤخذ اللبن فيطبخ فكلما صعد عليه
من بياض اللبن شيء جمع في إناء وهو من أطعمة العرب قلت ليس هو مخصوص بالعرب بل في
سائر البلدان الشمالية والترك الرحالة يعملون هذا وقال ابن الأثير الأقط لبن مجفف يابس
مستحجر يطبخ به قلت لا يطبخ به الآن وإنما يعركونه بالماء السخن في الأواني الخزف
حتى يتحلل ويصير كاللبن ثم يطبخون به ما شاؤوا من الأطعمة التي يطبخونها ص وقال
حميد سمعت أنسا رضي الله عنه بنى النبي صلى الله عليه وسلم بصفية فألقى التمر والأقط والسمن
ش حميد هو ابن أبي حميد الطويل وهذا التعليق تقدم موصولا في باب الخبز المرقق وقال

عمرو

عمرو بن أبي عمرو عن أنس صنع النبي صلى الله عليه وسلم حيسا ش عمرو بن أبي عمرو بالفتح فيهما مولى
المطلب بن عبد الله المخزومي وهذا التعليق أيضا قد مر في الباب المذكور معلقا ومضى الكلام
فيه هناك والحيس بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وهو الخلط
من التمر والسمن ص حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال أهدت خالتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ضبابا وأقطا
ولبنا فوضع الضب على مائدته فلو كان حراما لم يوضع وشرب اللبن وأكل الأقط ش مطابقته
للترجمة في قوله أقطا وأبو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة في آخره راء واسمه
جعفر بن أبي وحشية إياس اليشكري البصري ويقال الواسطي وسعيد هو ابن جبير والحديث
قد مضى في الهبة في باب قبول الهدية فإنه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة إلى آخره
ومضى الكلام فيه هناك

ص باب السلق والشعير

ش أي هذا باب يذكر فيه السلق والشعير ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال إن كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا
عجوز تأخذ أصول السلق فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير إذا صلينا زرناها
فقربته إلينا وكنا نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيل إلا بعد الجمعة
والله ما فيه شحم ولا ودك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو حازم بالحاء المهملة وبالزاي
اسمه سلمة بن دينار والحديث مضى في أواخر كتاب الجمعة في باب قول الله عز وجل
فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ولكنه فرقه هناك على ما نقف عليه هنالك قوله
نتغدى بالدال المهملة قوله ولا نقيل بفتح النون من القيلولة ومنه أخذ بعضهم
بجواز الجمعة قبل الزوال والجمهور على خلافه ومضى الكلام فيه
هناك مستوفى

ص باب النهش وانتشال اللحم

ش أي هذا باب في بيان نهش اللحم وهو بفتح النون وسكون الهاء وفي آخره سين مهملة وجاء
بمعجمة أيضا وهما بمعنى واحد وبه جزم الأصمعي والجوهري أيضا وهو القبض على اللحم بالفم
وإزالته من العظم وغيره وقيل هذا تفسيره بالمعجمة وأما بالمهملة فهو تناوله بمقدم الفم
وقيل النهس بالمهملة القبض على اللحم ونتره عند أكله ونقل ابن بطال عن أهل اللغة نهس
الرجل والسبع اللحم نهسا قبض عليه ثم نتره قوله وانتشال اللحم بالشين المعجمة
وهو التناول والقطع والاقتلاع يقال انتشلت اللحم من المرق أي أخرجته منه ونشلت
اللحم عن القدر وانتشلته إذا انتزعته منها وقيل هو أخذ اللحم قبل النضج والمنشل
ذلك اللحم ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد حدثنا أيوب عن محمد
عن ابن عباس قال تعرق رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفا ثم قام فصلى ولم يتوضأ
وعن أيوب وعاصم عن عكرمة عن ابن عباس قال انتشل النبي صلى الله عليه وسلم
عرقا من قدر فأكل ثم صلى ولم يتوضأ ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة
ويمكن أن يؤخذ المطابقة للجزء الأول من قوله تعرق من حيث حاصل المعنى لا من حيث
اللفظ وذلك لأن معنى تعرق كتفا تناول اللحم الذي عليه والنهس أيضا تناول اللحم بالفم وإزالته
من العظم كما ذكرناه وحماد هو ابن زيد وأيوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وقال
يحيى بن معين لم يسمع محمد من ابن عباس يقول في كلها بلغت عن ابن عباس وقال ابن المديني
قال شعبة أحاديث محمد عن ابن عباس إنما سمعها من عكرمة لقيه أيام المختار بن أبي عبيد ولم
يسمع محمد من ابن عباس شيئا قيل ما لمحمد في البخاري غيره عن ابن عباس وقد أخرجه الإسماعيلي
من محمد بن عيسى بن الطباع عن حماد بن زيد فأدخل بين محمد بن سيرين وابن عباس عكرمة إنما
صح عنده لمجيئه بالطريق الأخرى الثابتة فأورده على الوجه الذي سمعه قلت غرض هذا

التابعي ونحن من يدعي انقطاع ما اخرجه البخاري ههنا ولكن ما يجد به ذلك كما ينبغي على ما لا يخفى **قوله** تعرقت على وزن تفعلت بالتشديد اي اكل ما كان من اللحم على الكتف ويوضح ما رواه في كتاب الطهارة من حديث عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ **فان قلت** روى مسلم من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين خبز ولحم فاكل ثلاث لقم الحديث **قلت** الظاهر تعدد القضية والله اعلم **قوله** وعن ايوب وعاصم الى اخره ايوب هو السختياني المذكور وعاصم هو ابن سليمان الاحول البصري ذكره صاحب التلويح والتعليق عن ايوب ذكره صاحب الاطراف ان البخاري رواه في الاطعمة عن عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد عنه وعن عاصم كلاهما عن عكرمة وتبعه على ذلك صاحب التوضيح وقال بعضهم قوله وعن ايوب معطوف على السند الذي قبله واخطأ من زعم انه معلق وقد اورده ابو نعيم في المستخرج من طريق الفضل بن الحارث عن الحجبي وهو عبد الله بن عبد الوهاب شيخ البخاري فيه بالسند المذكور وحاصله ان الحديث عند حماد بن زيد عن ايوب بسندين على لفظين احدهما عن ابن سيرين باللفظ الاول والثاني عنه عن عكرمة وعاصم الاحول باللفظ الثاني انتهى **قلت** الظاهر ان هذا القائل هو الذي اخطأ في دعواه الاتصال لان فيما قاله رواية الحديث بسندين مختلفين بسند واحد فلا يخفى ذلك على ما لا يخفى **قوله** انتشل قد مر تفسيره الان

ص باب تعرق العضد

ش اي هذا باب في بيان تعرق العضد فتفسير التعرق قد مضى والعضد هو العظم الذي بين الكتف والمرفق ومراده اخذ اللحم الذي على العضد ونهشه اياه ص حدثني محمد بن المثنى قال حدثني عثمان بن عمر حدثنا فليح حدثنا ابو حازم المدني حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو مكة ش اخرج البخاري حديث ابي قتادة في كتاب الحج في اربعة ابواب واخرجه هنا في موضعين احدهما مختصر عن محمد بن المثنى عن عثمان بن عمر بن فارس البصري عن فليح بضم الفاء مصغر فلح ابن سليمان عن ابي حازم سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي وقيل عمرو بن ربعي وقيل غير ذلك السلمي الانصاري والاخر اخرجه عن عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله والكل حديث واحد عن ابي قتادة وفيه تعرق العضد وهو وجه المطابقة بين الحديث والترجمة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كنت جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلي فلم يؤذنوا به واحبوا لو اني ابصرته فالتفت فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط فقلت لهم ناولوني السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء فغضبت فنزلت فاخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه ياكلونه ثم انهم شكوا في اكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معي فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فناولته العضد فاكلها حتى تعرقها وهو محرم ش مطابقته للترجمة في قوله فناولته العضد الى اخره وفي بعض النسخ حدثني بالافراد وفي بعضها وحدثنا ابو الاصبع عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني عن محمد بن جعفر ابن ابي كثير عن ابي حازم سلمة بن دينار واخرجه مسلم عن احمد بن عبدة الضبي عن فضيل ابن سليمان عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه الحديث وقد مضى الكلام فيه في كتاب الحج في الابواب الاربعة المذكورة فيه **قوله** اخصف نعلي بكسر الصاد المهملة اي احرزه والزق بعضه ببعض **قوله** فلم يؤذنوا به اي فلم يعلموا به اي بالصيد **قوله** فوقعوا فيه اي في الصيد المذكور بعد ان طبخوا واصلحوه **قوله** شكوا اي في كونه حلالا او حراما **قوله** حتى تعرقها اي حتى اكل ما عليها من اللحم وقال صاحب العين تعرقت اللحم واعرقته وعرقته اعرقه عرقا اكلت ما عليه والعراق العظم بلا لحم وان كان عليه لحم فهو عرق

قوله وهو محرم

قوله وهو محرم الواو فيه للحال ص قال محمد بن جعفر حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة مثله ش هذا معطوف على السند الذي قبله وهو محمد بن جعفر بن ابي كثير الانصاري ووقع في رواية النسفي قال ابن جعفر غير مسمى ووقع في رواية ابي علي الكشميهني قال ابو جعفر والظاهر ان الثلاثة واحد فمنهم من ذكره باسمه واسم ابيه صريحا ومنهم من لم يصرح باسمه ونسبه الى ابيه جعفر ومنهم من ذكره بالكنية لان كثيرا من الناس من يكنى باسم جده ولا يبعد ذلك والله اعلم وروى عن قتيبة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي قتادة في حمار الوحش مثل حديث ابي النضر وكان قد روى من حديث ابي النضر عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة وساق الحديث الى اخره ثم قال بعد قوله مثل حديث النضر غير ان في حديث زيد بن اسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء

ص باب قطع اللحم بالسكين

ش اي هذا باب في بيان جواز قطع اللحم بالسكين وفيه لغة وهي السكينة والاول اشهر قال الجوهري السكين يؤنث ويذكر والغالب عليه التذكير ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره عن ابيه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلاة فالقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والحديث قد مر في كتاب الطهارة في باب من لم يتوضأ من لحم الشاة فانه اخرجه هناك عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب الى اخره وابن شهاب هو الزهري **قوله** يحتز اي يقطع وفيه جواز قطع اللحم بالسكين وقال ابن حزم وقطع اللحم بالسكين للاكل حسن ولا يكره ايضا قطع الخبز بالسكين اذ لم يات نهي صريح عن قطع الخبز وغيره بالسكين **فان قلت** روى الطبراني عن ابن عباس وام سلمة رضي الله عنهم لا تقطعوا الخبز بالسكين كما تقطعه الاعاجم واذا اراد احدكم ان ياكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن لياخذ بيده فلينهشه بفيه فانه اهنأ وامرأ وروى ابو داود من رواية ابي معشر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم فانهشوه فانه اهنأ وامرأ **قلت** في حديث الطبراني عباد بن كثير الثقفي وهو ضعيف وحديث ابي داود قال النسائي ابو معشر له احاديث مناكير منها هذا وقال ابن عدي لا يتابع عليه وهو ضعيف واسم ابي معشر نجيح

ص باب ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما

ش اي هذا باب في بيان ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما من الاطعمة المباحة واما الحرام فكان يذمه ويمنع تناوله وينهى عنه وقيل ان كان التعيب من جهة الخلقة فهو لا يجوز لان خلقة الله لا تعاب وان كان من جهة صنعة الادميين لم يكره وقال النووي من اداب الطعام ان لا يعاب كقوله مالح قليل الملح حامض غليظ رقيق غير ناضج وغير ذلك ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد ابن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابو حازم سلمان الاشجعي والحديث قد مر في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن علي ابن الجعد عن شعبة عن الاعمش الخ

ص باب النفخ في الشعير

ش اي هذا باب في بيان مباشرة النفخ في الشعير بعد طحنه ليطير منه قشوره ولا ينخله

بالمنخل وقال بعضهم فكانه نبه بهذه الترجمة على ان النهى عن النفخ في الطعام خاص بالمطبوخ قلت لا نسلم ذلك بل مراده ان الشعير اذا طحن ينفخ فيه حتى يذهب عنه القشور ثم يستعمل خبزا او طعاما او سويقا او غير ذلك ولا ينخل بالمنخل وتفسير معنى الحديث يدل على ذلك والذي قاله هذا القائل بمعزل من ذلك صادر عن تامل ص حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم انه سال سهلا هل رايتم في زمان النبي صلى الله عليه وسلم النقي قال لا فقال هل كنتم تنخلون الشعير قال لا ولكن كنا ننفخه ش مطابقته للترجمة في قوله كنا ننفخه وابو غسان هو محمد بن مطرف الليثي وابو حازم هذا هو ابو سلمة بن دينار لا سلمان الاشجعي وكلاهما تابعيان وسهل هو ابن سعد الانصاري والحديث من افراده قوله النقي بفتح النون وكسر القاف وهو الخبز الحوارى الابيض وهو الذي ينخل دقيقه بعد الطحن قوله هل كنتم تنخلون الشعير اي بعد طحنه وقال في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اظن انه احترز عما قبل البعثة لكونه عليه السلام كان سافر في تلك المدة الى الشام تاجرا وكانت الشام اذ ذاك مع الروم والخبز النقي عندهم كثير وكذا المناخل وغيرها من الات الترفه فلا ريب انه راى ذلك عندهم فاما بعد البعثة فلم يكن الا بمكة والطائف والمدينة ووصل الى تبوك وهي من اطراف الشام ولكن لم يفتحها ولا طالت اقامته بها انتهى قلت هذا الذي قاله هذا القائل فيه نظر من وجوه الاول في قوله وكان سافر في تلك المدة تاجرا ولم يكن تاجرا لانه عليه السلام خرج اولا الى الشام مع عمه ابي طالب وكان له من العمر اثنى عشر سنة وشهران وعشرة ليال قاله الواقدي وقال الطبري كان له تسع سنين والاول اصح وفيه وقعت قصة بحيرا الراهب وخرج في المرة الثانية في سنة خمس وعشرين من مولده مع غلام خديجة بنت خويلد استاجرته خديجة على اربع بكرات وخرج في مالها ولم يكن له شيء وفي المرتين لم يتعد بصرى ولم يمكث الا قليلا الثاني ان قوله فلا ريب انه راى ذلك عندهم غير مسلم لانه عليه السلام لم يخالط الروم هناك ولا جالسهم ولا واكلهم فمن اين انه وقف على الاخبار النقية البيضا ومن اين راى المناخل ونحوها حتى يجزم بذلك بقوله ولا ريب انه راى ذلك الثالث ان قوله فاما بعد البعثة الى اخره لا يستلزم عدم رؤيته بقي سماعه بالمنخل اذ المنخل كان موجودا عندهم والدليل عليه قول ابي حازم لسهل بن سعد هل كنتم تنخلون الشعير غاية ما في الباب انه عليه السلام لم ير المنخل لعدم طلبه اياه لاجل اكتفائه بمجرد النفخ بعد الطحن سواء كان شعيرا او قمحا ولكن لما كان غالب قوتهم شعيرا سال ابو حازم عن نخل الشعير

تاجرا بمح

ص باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ياكلون

ش اي هذا باب في بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم في زمانه واصحابه ياكلون ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عباس الجريري عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا فاعطى كل انسان سبع تمرات احداهن حشفة فلم يكن فيهن تمرة اعجب الي منها شددت في مضاغي ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشعارا ببيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ياكلون في غالب الاوقات التمر ويتقنعون باليسير في ذلك وابو النعمان محمد بن الفضل الذي يقال له عارم السدوسي البصري وعباس بالباء الموحدة والسين المهملة ابن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبالخاء الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى البصري وهو نسبة جرير بن عباد اخي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن بكر بن وائل وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون نسبة الى نهد بن زيد بن ليث بن سود بن الحاف بن قضاعة والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن عمرو بن علي واخرجه النسائي في الوليمة عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله حشفة وهو ارداء التمر وهو الذي لم يصلب في النخل ولم يتنام طيبه فييبس وقوله منها اي من الحشفة قوله شددت الضمير فيه يرجع الى الحشفة قوله في مضاغي بفتح الميم عند الاصيلي وكسرها قال ابن الاثير المضاغ بالفتح الطعام يمضغ وهو المضغ نفسه يقال لقمة لينة المضاغ

وشديدة

وشديدة المضاغ اراد انها كانت قوية عند مضغها فطال مضغه لها كالعلك فلذلك قال فلم يكن فيهن تمرة اعجب الي منها ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن اسمعيل عن قيس عن سعد وقال رايتني سابع سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الحبلة حتى يضع احدنا ما تضع الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرني على الاسلام خسرت اذا وضل سعيي ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشعارا بالبيان ما كان عليه السلام واصحابه فيه قلة من العيش مع القناعة والرضا بما قسم الله عز وجل وعبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وسعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة ووقع في التوضيح عن قيس بن سعد بن عبادة وهو غلط فاحش ووقع في رواية مسلم عن قيس سمعت سعد بن ابي وقاص والحديث قد مضى في مناقب سعد فانه اخرجه هناك عن عمرو بن عون عن خالد بن عبد الله عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعدا الى اخره وفي اخره وكانوا وشوا به الى عمر رضي الله عنه قالوا لا يحسن يصلي ومضى الكلام فيه هناك قوله رايتني اي رايت نفسي قوله سابع سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم اراد به انه كان قديم الاسلام وانه سابع من اسلم اولا ووقع عند ابي خيثمة هؤلاء السبعة وهم ابو بكر وعثمان وعلي وزيد بن حارثة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهم قوله ما لنا طعام الا ورق الحبلة اشار به الى انهم كانوا في ذلك الوقت في قلة وضيق معيشة ولم يكن طعامهم الا من ورق الحبلة بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة وهو ثمر السمر يشبه اللوبيا وقيل ثمر العضاه وهو شجر له شوك كالطلح والعوسج قوله والحبلة شك من الراوي وهو بضم الحاء والباء معا ولم يقع عند الاصيلي الا الاول والحبلة بفتحتين ورق الكرم وقال الجوهري وربما سكن الباء قوله ثم اصبحت بنو اسد قبيلة اراد قبيلة عمر رضي الله عنه اذ هو من بني اسد كذا نقله الكرماني وهو غير صحيح ولكنه معتذر لانه من كلام ابن بطال حيث قال وعمر بن الخطاب من بني اسد وهذا اختلاف الاجماع على ان عمر رضي الله عنه من رهط عدي بن كعب وليسوا من بني اسد قوله تعزرني ويروى يعزروني من التعزير بمعنى التاديب اي يؤدبونني على الاسلام ويعلموني احكامه وذلك انهم كانوا وشوا به الى عمر رضي الله عنه حتى قالوا لا يحسن يصلي واصل التعزير التاديب ولهذا يسمى الضرب دون الحد التعزير قوله خسرت اذا جواب وجزاء اي ان كنت كما قالوا محتاجا الى تاديبهم وتعليمهم خسرت خيبة وضل سعيي فيما تقدم فان قلت ما وجه قول سعد ما لنا طعام الا ورق الحبلة والنبي صلى الله عليه وسلم يرفع مما افاء الله من المغنم وذلك قوت عياله لسنة وانه كان يعطي الاعطية التي لا يدرك مثلها عن من تقدم من الملوك مع كونه بين ارباب الاموال العظام كابي بكر وعثمان وشبههما وكذلك قول عائشة ما شبع ال محمد منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال حتى قبض وشبهه مما جاء مثل ذلك قلت قال الطبري رحمه الله كان ذلك حينا بعد حين لان من كان منهم ذا مال كان مستغرقا في نوائب الحقوق ومواساة الضيفان حتى يقل كثيره او يذهب جميعه فغير مستنكر لهم ضيق الحال التي يحتاجون منها الى الاستسلاف واكلهم الحبلة كما قال سعد رضي الله عنه واما قول عائشة فوجهه ان البركات قليلا عندهم فغير نكير ان يؤثر عليه السلام اهل بلده من الشعير والتمر ويكره ان يختص نفسه بما لا سبيل للمسلمين اليه من الغذاء وهذا هو الاشبه باخلاقه عليه السلام واما ما روي من انه لم يشبع من خبز الشعير فان ذلك لم يكن لعوز ولا لضيق على السلف حوالة لان الله تعالى افاء عليه قبل وفاته بلاد العرب كلها ونقل اليه الخراج من اكثر بلاد العجم ولكن بعضه لايثار نوائب الحق وبعضه كراهية منه للتشبع وكثرة الاكل فان قلت كيف جاز لسعد ان يمدح نفسه ومن شان المومن التواضع قلت اذا اضطر المرء الى التعريف بنفسه حسن قال الله عز وجل حاكيا عن يوسف عليه السلام اني حفيظ عليم ص حدثنا قتيبة بن سعيد

يعقوب عن ابي حازم قال سألت سهل بن سعد رضي الله عنه فقلت هل اكل رسول الله صلى
الله عليه وسلم النقي فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله
حتى قبضه قلت فهل كانت لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل قال ما رأى رسول الله
صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قال قلت كيف كنتم تأكلون الشعير
غير منخول قال كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار وما بقي ثريناه فأكلناه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة لان فيه بيان ما كانوا يأكلونه ويعقوب هو ابن عبد الرحمن القاري من القارة حليف
بني زهرة وابو حازم هو سلمة بن دينار راويه سهل كان سلمان راويه ابي هريرة والحديث
مضى عن قريب قوله مناخل جمع منخل وقال الكرماني وهو الغربال قلت المنخل
غير الغربال لان الغربال يغربل به القمح والشعير ونحوهما والمنخل ما ينخل به الدقيق وهو احد
ما جاء من الادوات على مفعل بضم الميم قوله ثريناه بتشديد الراء من ثريت السويق اذا
بللته بالماء واشار به الى عجنه وخبزه كذا قاله بعضهم وهو خلاف ما قاله اهل اللغة وليس المراد
هنا العجن ولا الخبز وانما المراد انهم كانوا اذا طحنوا الشعير يأخذون دقيقه وينفخونه فيطير
منه القشور وما بقي يرشون عليه الماء ثم يأكلونه وكذا قال ابن الاثير في قوله فأتي بالسويق
فأمر به فثري اي بل بالماء من ثرى التراب يثريه اذا رش عليه الماء وقال الجوهري ثريت
السويق بللته وثريت الموضع تثرية اذا رششته وقال ايضا الثرى التراب الندي
ص حدثني اسحق بن ابراهيم اخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية فدعوه فأبى ان يأكل قال خرج النبي صلى الله عليه
وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير ش مطابقته للترجمة من حيث ان ابا هريرة استحضر
حينئذ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فيه من ضيق العيش وكذلك ترك الاكل من تلك
الشاة التي بين يدي القوم والحال انهم دعوه وليس هذا بترك للاجابة لانه في الوليمة لا في
طعام واسحاق بن ابراهيم هو ابن راهويه وابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب بلفظ
الحيوان المشهور وسعيد هو ابن ابي سعيد واسم ابيه ابي سعيد كيسان المدني مولى بني ليث
وانما سمي بالمقبري لانه كان يسكن بالقرب من المقبرة والحديث من افراده قوله مصلية
اي مشوية قال بعضهم من الصلا بالكسر والمد وهو الشي قلت الصلاء الشواء والصلي
بالشي يقال صليت اللحم اصليه صليا شويته وصليته بالتشديد واصليته القيته في
النار ص حدثنا عبد الله بن ابي الاسود حدثنا معاذ حدثني ابي عن يونس عن قتادة عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة ولا
خبز له مرقق قلت لقتادة علام يأكلون قال على السفر ش مطابقته للترجمة وعبد الله بن
ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد بن الاسود ابو بكر ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي البصري
الحافظ مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين ومعاذ بضم الميم ابن هشام الدستوائي يروي
عن ابيه هشام ويونس يروي عن ابيه ويونس هو ابن ابي الفرات القرشي مولاهم البصري
الاسكاف كان سمع قتادة روى عنه هشام الدستوائي في الاطعمة في موضعين وهو من افراده
والحديث اخرجه الترمذي في الاطعمة عن محمد بن بشار وقال غريب واخرجه النسائي في
الرقائق عن اسحاق بن ابراهيم وفي الوليمة عن عمرو بن علي واسحاق بن ابراهيم واخرجه ابن ماجه
في الاطعمة عن محمد بن المثنى والحديث مضى في باب الخبز المرقق فانه اخرجه هناك عن علي بن
عبد الله عن معاذ الى اخره ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن
منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم
منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعا حتى قبض ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي خال ابراهيم النخعي والحديث
اخرجه ايضا في الرقاق عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه مسلم في اواخر الكتاب عن زهير
ابن حرب وغيره واخرجه النسائي في الوليمة عن محمد بن قدامة واخرجه ابن ماجه في الاطعمة
عن محمد بن يحيى الذهلي قوله من طعام البر من اضافة العام الى الخاص او من باب الاضافة
البيانية نحو شجر الاراك ان اريد بالطعام البر خاصة قوله تباعا بكسر التاء المثناة من فوق

وتخفيف

وتخفيف الباء الموحدة من تابعته على كذا متابعة وتباعا والتباع الولاء المعنى ثلاث ليال متتابعة
متوالية قوله حتى قبض اي الى ان قبض قوله وفيه ايثار الجوع وقلة الشبع من وجود السبيل
اليه مرة وعدمه اخرى مضى الاخيار من الصحابة والتابعين وروى اسد بن موسى من حديث
عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اكلت ثريدة من لحم سمين فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم
وانا اتجشى فقال اكفف عليك من جشائك ابا جحيفة فان اكثر الناس شبعا في الدنيا
اطولهم جوعا في الآخرة يوم القيامة فما اكل ابو جحيفة بملء بطنه حتى فارق الدنيا كان اذا
تغدى لا يتعشى واذا تعشى لا يتغدى وروى عن وهب بن كيسان عن جابر قال لقي
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعي لحم اشتريته بدرهم فقال ما هذا فقلت يا امير المؤمنين
اشتريته للصبيان والنساء فقال عمر رضي الله عنه لا يشتهي احدكم شيئا الا وقع فيه او لا
يطوي احدكم بطنه لجاره وابن عمه اين تذهب عنكم هذه الآية اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا
واستمتعتم بها وقال هشيم عن منصور عن ابن سيرين ان رجلا قال لابن عمر اجعل لك جوارشنا
قال وما هو قال شيء اذا كظك الطعام فاصبت منه سهل عليك فقال ابن عمر ما شبعت
منذ اربعة اشهر وما ذاك الا اكون له واجدا ولكن عهدت قوما يشبعون مرة ويجوعون مرة
قوله اذا كظك الطعام اي امتلأت منه واثقلك

ص باب التلبينة

ش اي هذا باب في بيان التلبينة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون اللام وكسر الباء الموحدة
وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهي طعام يتخذ من دقيق او نخالة وربما يجعل فيه عسل
سميت بذلك لشبهها باللبن في بياضها والرقة والنافع منها ما كان رقيقا نضيجا لا غليظا
نيا ويقال التلبينة حساء من دقيق او نخالة ويقال التلبين ايضا لانه يشبه اللبن في
بياضه فان كانت ثخينة فهي الخزيرة وقد يجعل فيها العسل واللبن وقال ابن الاثير التلبين هو
والتلبينة حساء يعمل من دقيق وهي تسمية بالمرة من التلبين مصدر لبن القوم اذا سقاهم
اللبن وقال الحساء بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى ويكون رقيقا يحسى
من الحسو وهي الحريرة وفي حديث عائشة رضي الله عنها بالمشنئة النافعة التلبين وفي
الاخرى بالبغيض النافع التلبينة قلت المشنئة بمعنى البغيضة انما قالت
البغيضة لان المريض يبغضها كما يبغض الادوية وذكره ابن قرقول في باب الباء الموحدة
مع الغين قال وعند المروزي النغيض بالنون قال ولا معنى له ص حدثنا يحيى بن بكير
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها
امرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها ثم قالت كلن
منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض
الحزن ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجال اسناده على هذا الوجه مر غير مرة والحديث
اخرجه البخاري ايضا في الطب عن حبان بن موسى واخرجه مسلم في الطب ايضا عن عبد
الملك بن الليث واخرجه الترمذي فيه عن حسين بن محمد الجريري واخرجه النسائي في
الوليمة عن محمد بن حاتم وفي الطب عن نصر بن الفرج قوله مجمة بفتح الميم والجيم
وفتح الميم الاخرى المشددة اي مكان الاستراحة استراحة قلب المريض ويروى مجمة بضم
الميم وكسر الجيم اي مريحة يقال جم الفرس اذا ذهب اعياؤه والجمام الراحة قال ابن فارس
الجمام الراحة وضبطه بضم الميم على انه اسم فاعل من اجم وقال الشيخ ابو الحسن الذي
اعرف بفتح الميم بمعنى على هذا مفعلة من جم وقال القرطبي يروى بفتح الجيم والميم وبضم
الميم وكسر الجيم فعلى الاول يكون مصدرا وعلى الثاني يكون اسم فاعل وقال عبد اللطيف الفؤاد
هنا راس المعدة وفؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على اعضائه وعلى معدته خاصة
لتقليل الغذاء وهذا الغذاء يرطبها ويقويها ويفعل مثل ذلك في فؤاد المريض

ص باب الثريد

ش اي هذا باب في ذكر الثريد وفضله على سائر الاطعمة وهو بفتح الثاء المثلثة وكسر الراء وهو
ان يثرد الخبز بمرق اللحم وقال ابن الاثير الثريد غالبا لا يكون الا من لحم والعرب قلما تجد طبيخا
ولا سيما بلحم ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة الجملي
عن مرة الهمداني عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير
ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل
الثريد على سائر الطعام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر لقب محمد بن جعفر وعمرو بن
مرة بضم الميم وتشديد الراء الجملي بفتح الجيم نسبة الى جمل بطن من مراد ومرة الهمداني
بضم الميم وتشديد الراء ابن شراحيل الهمداني بسكون الميم الكوفي وابو موسى الاشعري هو
رضي الله عنه اسمه عبد الله بن قيس والحديث قد مضى في كتاب الانبياء عليهم السلام في باب
قوله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن عمرو بن مرة
الى آخره ومضى الكلام فيه هناك وقال ابن الاثير قوله عليه السلام كفضل الثريد قيل لم يرد
عين الثريد وانما اراد الطعام المتخذ من اللحم والثريد معا وفي التوضيح ومقتضاه تفضيل
عائشة على فاطمة والذي رآه ان فاطمة افضل لانها بضعة منه ولا يعدل ببضعته ص حدثنا
عمرو بن عون حدثنا خالد بن عبد الله عن ابي طوالة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعمرو بن عون الواسطي وابو طوالة بضم الطاء وخالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي
وابو طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري والحديث
مر في فضل عائشة عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وقد مر الكلام فيه ص حدثنا
عبد الله بن منير سمع ابا حاتم الاشهل بن حاتم حدثنا ابن عون عن ثمامة عن انس رضي الله عنه
قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط فقدم اليه قصعة فيها ثريد قال
واقبل على عمله قال فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء قال فجعلت اتتبعه فاضعه بين يديه
قال فما زلت بعد احب الدباء ش مطابقته للترجمة في قوله فيها ثريد وعبد الله بن منير
بضم الميم وكسر النون على وزن اسم فاعل من الانارة المروزي وابو حاتم اسمه الاشهل بن حاتم
البصري وابن عون هو عبد الله بن عون البصري وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن
عبد الله بن انس بن مالك يروي عن جده وفرق البخاري هذا الحديث فرواه عن اشهل بن حاتم
عن ابن عون وعن النضر بن شميل وعن عمرو بن علي عن ازهر بن سعد عن ابن عون واخرجه
النسائي في الوليمة عن الحسن بن عيسى البسطامي قوله على غلام له لم يدر اسمه والدباء
بالمد والقصر قوله بعد مبني على الضم اي بعد ان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع
الدباء ما رأيت احب الدباء

ص باب شاة مسموطة والكتف والجنب

ش اي هذا باب في ذكر شاة مسموطة وفي ذكر الكتف وكلاهما مذكوران في حديث الباب
واما الجنب فلا ذكر له وقال بعضهم واما الجنب فاشار به الى حديث ام سلمة انها قربت
الى النبي صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلاة اخرجه الترمذي
وصححه قلت من اين يعلم انه اشار به الى حديث ام سلمة مع ان الاشارة لا تكون الا
لمحاضر والاوجه ان يقال ذكر الجنب استطرادا والحاقا للجنب بالكتف والشاة المسموط
هي التي ازيل شعرها وشويت ص حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى عن قتادة
قال كنا نأتي انس بن مالك وخبازه قائم قال كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا
مرققا حتى لحق بالله ولا رأى شاة سميطا بعينه قط ش مطابقته للترجمة في قوله ولا رأى شاة سميطا
والحديث قد مر عن قريب في باب الخبز المرقق قوله فما اعلم نفي العلم واراد المعلوم اعني
الرؤية ثم اراد منه اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شارح التراجم مسموط جواز اكل

المسموط

المسموط ولا يلزم من كونه لم ير شاة مسموطة انه لم يعطوا مسموطا فان الاكارع لا تؤكل
الا كذلك وقد اكلها قوله ولا رأى شاة سميطة في رواية الكشميهني مسموطة ص حدثنا
محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن
ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فاكل منها فدعي الى الصلاة فقام
وطرح السكين فصلى ولم يتوضأ ش مطابقته للترجمة في قوله من كتف شاة وعبد الله هو
ابن المبارك المروزي ومعمر بن راشد والحديث قد مر عن قريب في باب
قطع اللحم بالسكين

ص باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم واسفارهم

من الطعام واللحم وغيره ش اي هذا باب في بيان ما كان السلف من الصحابة والتابعين
يدخرون في بيوتهم لينفقون في المستقبل في الحضر ويدخرون ويدخرون بالتزود في
الاسفار لكفاية مدة من الايام قوله من الطعام يتعلق بقوله يدخرون وكلمة من
بيانية اي من انواع الطعام من اي كان ومن اللحم بانواعه وغير ذلك مما يدخر ويحفظ لما
سيأتي من الاوقات واراد البخاري بهذا الرد على المتصوفة ومن يذهب الى مذهبهم في
قولهم انه لا يجوز ادخار طعام لغد وان المؤمن الكامل الايمان لا يستحق اسم الولاية حتى
يتصدق بما يفضل عن شبعه ولا يترك طعاما لغد ولا يصبح عنده شيء من عين ولا عرض
ويمسي وكذلك ومن خالف ذلك فقد اساء الظن بربه ومن لم يتوكل عليه حق توكله وقد
جاءت الاخبار الثابتة بادخار الصحابة وتزود الشارع واصحابه في اسفارهم وقد ثبت
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفق على اهله نفقة سنتهم مما افاء الله عليه من بني النضير
على ما سلف في كتاب الخمس وفيه مقنع وحجة كافية في الرد عليهم ص وقالت عائشة واسماء
رضي الله عنهما صنعنا للنبي صلى الله عليه وسلم ولابي بكر رضي الله عنه سفرة ش مطابقة
هذا التعليق للترجمة ظاهرة لان صنع عائشة واسماء السفرة كانت حين سافر النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر معه الى المدينة مهاجرين وقد مر في باب هجرة النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه الى المدينة في حديث طويل فقالت عائشة فجهزناهما احث الجهاز
ووضعنا لهما سفرة في جراب الحديث ومنها من اخذ الحج لجواز التزود للمسافرين
واسماء بنت ابي بكر واخت عائشة لان ام عائشة ام رومان واسماء بنت ابي بكر على امر
وام اسماء ام العزى قيلة ويقال قتيلة وهي شقيقة عبد الله بن ابي بكر رضي الله عنهم
ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه قال
قلت لعائشة انهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤكل من لحوم الاضاحي فوق ثلاث قالت
ما فعله الا في عام جاع الناس فيه فاراد ان يطعم الغني الفقير وان كنا لنرفع الكراع
فنأكله بعد خمس عشرة قيل ما اضطركم اليه فضحكت قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه
وسلم من خبز بر مأدوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
وان كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة وقال بعضهم ليس في شيء من حديث الباب
للطعام ذكر وانما يؤخذ منها بطريق الالحاق قلت هذا نظر عجيب اليس
ان في الكراع يطلق عليه الطعام وليس المراد من قوله في الترجمة من الطعام وجود
لفظ الطعام صريحا وانما المراد ذكر شيء يطعم عليه الطعام وخلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة
وتشديد اللام ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها سنة ثلاث عشرة ومائتين وهو
من افراده وسفيان هو الثوري وعبد الرحمن يروي عن ابيه عابس بالعين المهملة وبالباء
الموحدة المكسورة والسين المهملة ابن ربيعة النخعي الكوفي التابعي الكبير والحديث
اخرجه البخاري ايضا في النذور والايمان عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم في اواخر
عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه الترمذي في الاضاحي عن قتيبة واخرجه النسائي فيه
عن يعقوب بن ابراهيم واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة في الاطعمة
عن محمد بن يحيى الذهلي قوله انهى استفهام على سبيل الاستخبار قوله فوق ثلاث

طعام صح

اى ثلاثة ايام قوله قالت ما نفعله فعله الا فى عام جاع الناس فيه ارادت عائشة بذلك ان
النهى عن ادخار لحوم الاضاحى بعد الثلاث نسخ وان سبب النهى كان خاصا بذلك العام
للعلة التى ذكرتها الغنى مرفوع لانه فاعل يطعم من الاطعام والفقير منصوب على انه مفعول
قوله وان كنا كلمة ان مخففة من الثقيلة والكراع فى الغنم مستدق الساق قوله بعد
خمس عشرة اى ليلة قوله ما اضطركم اليه اى ما الجاكم الى تاخير هذا الى هذه المدة
وضحكت اى عائشة وضحكها كان للتعجب من سؤال عابس عن ذلك مع علمه انهم كانوا فى
التقليل وضيق العيش وبينت عائشة ذلك بقولها ما شبع آل محمد الى آخره قوله مادوم
اى ما يؤكل بالادام قوله ثلاثة ايام اى متوالية ص وقال ابن كثير اخبرنا سفيان حدثنا
عبد الرحمن بن عابس بهذا ش اى قال محمد بن كثير وهو من مشايخ البخارى اخبرنا سفيان الثورى
حدثنا عبد الرحمن بن عابس بهذا اى بهذا الحديث المذكور وهذا التعليق وصله الطبرانى
فى الكبير عن معاذ بن المثنى عن محمد بن كثير فذكره وغرض البخارى من هذا التعليق بيان
تصريح سفيان باخبار عبد الرحمن بن عابس له به فافهم ص حدثنى عبد الله بن محمد حدثنا
سفيان عن عمرو عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتزود لحوم الهدى على عهد النبى
صلى الله عليه وسلم الى المدينة ش مطابقته للترجمة فى قوله واسفارهم وعبد الله بن محمد
هو المسندى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابى رباح وجابر بن
عبد الله الانصارى والحديث مضى فى الجهاد وسياتى ايضا فى الاضاحى عن على بن عبد
الله والهدى ما يهدى الى الحرم من النعم وهذا يدل على جواز التزود للمسافر فى اسفاره رسم
وفى التزود معنى الادخار ص تابعه محمد عن ابن عيينة ش اى تابع عبد الله بن محمد المسندى
محمد بن سلام عن سفيان بن عيينة قال بعضهم قيل ان محمدا هذا هو ابن سلام قلت
القائل بهذا هو الكرمانى ولم ينقل هو وحده وكذا قاله ابو نعيم ثم رواه من طريق الحميدى
حدثنا سفيان بن عيينة ص وقال ابن جريج قلت لعطاء اقال حتى جئنا المدينة
قال لا ش اى قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قلت لعطاء بن ابى رباح اقال اى هل
قال جابر فى قوله كنا نتزود لحوم الهدى حتى جئنا الى المدينة فقال عطاء لا اعلم بقيل ذلك
جابر وقد وقع فى رواية مسلم قلت لعطاء اقال جابر حتى جئنا المدينة قال
نعم وقد نبه الحميدى فى جمعه على اختلاف البخارى ومسلم فى هذه اللفظة ولم يذكر ايهما
ارجح والظاهر ان يرجح ما قاله البخارى لان احمد اخرجه فى مسنده عن يحيى بن سعيد
كذلك وقال بعضهم لعل المراد بقوله واخرجه النسائى ايضا عن عمرو بن على عن يحيى
ابن سعيد كذلك وقال بعضهم ليس المراد بقوله لا نفى الحكم بل مراده ان جابرا لم يصرح
باستمرار ذلك حتى قدموا فيكون على هذا معنى قوله فى رواية عمرو بن دينار عن عمرو
كنا نتزود لحوم الهدى الى المدينة اى لتوجهنا الى المدينة ولا يلزم من ذلك بقاؤها
معهم حتى يصلوا المدينة قلت هذا كلام واه لانه قال الى المدينة وكلمة الى للغاية
اصل وههنا للغاية المكانية كما فى قوله تعالى من المسجد الحرام الى المسجد
الاقصى وفيما قاله حمل الى للتعليل ولم يقل به احد ويقوى وهاء كلام هذا القائل
ما رواه مسلم من حديث ثوبان قال ذبح النبى صلى الله عليه وسلم اضحيته ثم قال يا ثوبان
اصلح لحم هذه فلم ازل اطعمه منه حتى قدم الى المدينة

ص باب الحيس

ش اى هذا باب فى ذكر الحيس وهو بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبسين
مهملة وهو ما يتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الفتيت او الدقيق ص حدثنا
قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن ابى عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب
انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى طلحة التمس غلاما من
غلمانكم يخدمنى فخرج بى ابو طلحة يردفنى وراءه فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلما نزل فكنت اسمعه يكثر ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الهم والحزن والكسل والبخل والجبن وضلع

الدين وغلبة الرجال فلم ازل اخدمه حتى اقبلنا من خيبر واقبل بصفية بنت حيى قد حازها
فكنت اراه يحوى لها وراءه بعباءة او بكساء ثم يردفها وراءه حتى اذا كنا بالصهباء صنع حيسا
فى نطع ثم ارسلنى فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم اقبل حتى اذا بدا له احد
فقال هذا جبل يحبنا ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم انى احرم ما بين جبليها
مثل ما حرم به ابراهيم مكة اللهم بارك لهم فى مدهم وصاعهم ش مطابقته للترجمة فى قوله
صنع حيسا والحديث مر فى البيوع فى باب هل يسافر بالجارية قبل ان يستبرئها فانه اخرجه
هناك عن عبد الغفار بن داود عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابى عمرو عن انس رضى الله
عنه واخرجه ايضا فى الجهاد عن قتيبة وفى المغازى عن احمد وفى الدعوات عن قتيبة ايضا
قوله لابى طلحة اسمه زيد بن سهل زوج ام انس رضى الله عنه قوله من الهم والحزن قيل هما
بمعنى واحد وقيل الهم لما يتصوره العقل من المكروه الحالى والحزن المكروه لما وقع فى الماضى قوله
والكسل وهو التثاقل عن الامر ضد الخفة والجلادة قوله والبخل ضد الكرم والجبن ضد
الشجاعة قوله وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة وهو ثقل الدين وشدته قال
الكرمانى انواع الفضائل ثلاثة نفسية وبدنية وخارجية والنفسانية ثلاثة بحسب
القوى الثلاث التى للانسان العقلية والغضبية والشهوانية فالهم والحزن مما يتعلق
بالعقلية والجبن بالغضبية والبخل بالشهوانية والعجز والكسل بالبدنية والثانى عند سلامة
الاعضاء وتمام الالات والاول عند نقصان العضو كما فى الاعمى والاشل والضلع والغلبة
بالخارجية والاول مالى والثانى جاهى فهذا الدعاء من جوامع الكلم له صلى الله عليه وسلم قوله
بصفية بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف بنت حيى بن اخطب
النضيرية ام المؤمنين من بنات هارون عليه السلام اخى موسى بن عمران عليه السلام
وامها برة بنت سموءل سباها النبى صلى الله عليه وسلم عام خيبر فى شهر رمضان سنة سبع
من الهجرة ثم اعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها قال الواقدى ماتت فى خلافة
معاوية سنة خمسين وقال غيره ماتت فى خلافة على رضى الله عنه سنة ست وثلاثين
قوله قد حازها بالحاء المهملة وبالزاى اى اختارها من الغنيمة وكل من ضم الى نفسه شيئا
فقد حازه قوله فكنت اراه اى النبى صلى الله عليه وسلم قوله يحوى لها بضم الياء وفتح
الحاء المهملة وكسر الواو المشددة اى يجعل لها حوية وهو كساء محشو يدار حول السنام
للراحلة يحفظ راكبها من السقوط ويستريح بالاستناد اليه قوله بالصهباء بفتح المهملة
والمد اسم منزل بين خيبر والمدينة قوله فى نطع فيه اربع لغات نطع بفتح النون وسكون
الطاء ونطع بفتحتين ونطع بكسر النون وسكون الطاء ونطع بكسر النون وفتح الطاء ويجمع على نطوع
وانطاع قوله وكان ذلك بناءه اى دخوله بصفية قوله بدا له اى ظهر له من بعيد
قوله يحبنا الظاهر انه من باب المجاز او اضمار اى يحبنا اهله وهم اهل المدينة ويحتمل الحقيقة
لشمول قدرة الله تعالى قوله مثل ما حرم المثلية بين حرم المدينة ومكة فى الحرمة
فقط لا فى الجزاء وغيره وقال الكرمانى فان قلت لفظ به زائد قلت لا بل مثل منصوب
بنزع الخافض اى احرم بمثل ما حرم به فان قلت ما ذاك قلت دعاؤه بالتحريم او حكمه بالتحريم
ويحتمل ان يكون معناه واحرم ما بين جبليها بهذا اللفظ وهو احرم مثل ما حرم ابراهيم
قوله فى مدهم المد رطل وثلث رطل ورطلان والصاع اربعة امداد والمقصود بارك لهم
فيما يقدر بالمد والصاع وهو الطعام او البركة فى الموزون به يستلزم البركة فى
الموزون

ص باب الاكل فى اناء مفضض

ش اى هذا باب فى بيان حرمة الاكل فى اناء مفضض وهو المرصع بالفضة يقال لجام مفضض
اى مرصع بالفضة وغيرها انا مفضض وانا متخذ من فضة وانا مضبب بفضة وانا مطلى
بالفضة اما الاناء المفضض فيجوز الشرب فيه عند ابى حنيفة اذا كان يتقى موضع الفضة
وهو ان يتقى موضع الفم وموضع اليد وكذلك الجلوس على السرير المفضض والكرسى المفضض

بهذا الشرط وقال ابو يوسف يكره ذلك وبه قال محمد في رواية وفي اخرى مع ابي حنيفة واما
الاناء المتخذ من الفضة فلا يجوز استعماله اصلا بالاكل ولا بالشرب ولا بالادهان ونحو ذلك
للرجال والنساء واما الاناء المضبب بالفضة فعلى الخلاف المذكور والمضبب هو المشدود بالفضة
او الذهب ومنه ضبة اسنانه بالفضة اذا شدها واما الاناء المطلي بالذهب والفضة فان كان
يخلص شيء منهما بالاذابة فلا يجوز استعماله وان كان لا يخلص شيء منهما فلا باس به عند اصحابنا
ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سيف بن ابي سليمان سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الله
ابن ابي ليلى انهم كانوا عند حذيفة فاستسقى فسقاه مجوسي فلما وضع القدح في يده رماه
به وقال لولا اني نهيته غير مرة ولا مرتين كانه يقول لم افعل هذا ولكني سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا
في صحافها فانها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة ش قال صاحب التلويح حاصله لا مطابقة بين
الحديث والترجمة لان الترجمة في الاناء المفضض والحديث في الاناء المتخذ من الفضة الا ان
كان الاناء الذي سقي فيه حذيفة كان مضببا وان الضبة موضع الشفة عند الشرب فله
وجه على بعد وقال بعضهم اجاب الكرماني بان لفظ مفضض وان كان ظاهرا فيما فيه
فضة لكنه يشمل ما كان كله من فضة قلت فيه نظر لانه اذا اراد الشمول بمعنى
انه يطلق على المعنيين بحسب اللغة فيحتاج الى دليل وان كان بحسب الاصطلاح فالفقهاء
قد فرقوا بين المفضض والمتخذ من الفضة وابو نعيم الفضل بن دكين وقال ابن المنذر المفضض
ليس باناء ذهب وفضة وليس بحرام ما لم يقع النهي عنه وكذلك المضبب وهو وجه لبعض الشافعية
وابو نعيم الفضل بن دكين وسيف بن ابي سليمان ويقال ابن سليمان المخزومي وقال يحيى
القطان كان حيا سنة خمسين ومائة وكان عندنا ثقة ممن يصدق ويحفظ وروى له مسلم
ايضا وحذيفة هو ابن اليمان العبسي والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة عن ابي
موسى وفي اللباس عن علي بن المديني وفي الاشربة ايضا عن حفص بن عمر الحوضي وفي اللباس
ايضا عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم في الاطعمة عن ابي موسى به وعن غيره واخرجه
ابو داود في الاشربة عن حفص بن عمر به واخرجه الترمذي فيه عن بندار به واخرجه النسائي
في الزينة عن محمد بن عبد الله بن يزيد وفي الوليمة عن اسحاق بن ابراهيم به وعن غيره واخرجه
ابن ماجه في الاشربة عن محمد بن عبد الملك وفي اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله
فسقاه مجوسي وفي رواية مسلم من حديث عبد الله بن حكيم قال كنا مع حذيفة بالمداين
فاستسقى حذيفة بالمداين فجاءه دهقان بشراب في اناء من فضة فرماه وفي رواية
الترمذي عن الحكم عن ابن ابي ليلى يحدث ان حذيفة استسقى فاتاه انسان باناء
من فضة فرماه به وقال اني كنت نهيته فابى ان ينتهي الحديث قوله رماه به اي رمى
القدح بالشراب او رمى الشراب بالقدح وليس باضمار قبل الذكر قوله فاستسقى فسقاه
يدل ويروى رمى به قوله غير مرة اي لولا اني نهيته مرارا كثيرة عن استعمال آنية
الذهب والفضة كما رميت به ولا اكتفيت بالزجر اللساني لكن لما تكرر النهي باللسان فلم ينزجر
رميت به تغليظا عليه قوله كانه يقول اي كان حذيفة يقول لم افعل هذا اي الشرب في
آنية الذهب والفضة ثم استدرك في بيان ذلك بقوله ولكني سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم الى آخره قوله ولا الديباج وقال ابن الاثير الديباج الثياب المتخذة من الابريسم
فارسي معرب وقد تفتح داله ويجمع على ديابيج ودبابيج بالياء والباء لان اصله دباج بتشديد
الباء قوله في صحافها جمع صحفة وهي اناء كالقصعة المبسوطة ونحوها والضمير يرجع الى
الفضة وكان القياس ان يقال صحافهما وهذا كما في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب
والفضة ولا ينفقونها فاذا علم حكم الفضة يلزم حكم الذهب بالطريق الاولى قوله لهم
اي الكفار والسياق يدل عليه وهذا الحديث يدل على تحريم استعمال الحرير والديباج
وعلى حرمة الشرب والاكل من آنية الذهب والفضة وذلك للنهي المذكور وهو يقتضي التحريم
عند كثير من المتقدمين وهو قول الائمة الاربعة وعن الشافعي ان النهي فيه كراهة تنزيه
في قوله القديم حكاه ابو علي السنجي من رواية حرملة

ص باب ذكر الطعام

ش اي هذا باب فيه ذكر الطعام قيل لا فائدة في وضع هذه الترجمة لانه ليس فيها الا مجرد ذكر
الطعام وقال صاحب التوضيح ما ملخص كلامه ان معناها اباحة اكل الطعام الطيب وكراهة
اكل المر وان الزهد ليس في خلاف ذلك لان في حديث الباب تشبيه المومن الذي يقرا
القران بالاترجة التي طعمها طيب وريحها طيب والذي لا يقرا بالتمرة طعمها حلو ولا ريح لها
وتشبيه المنافق بالحنظلة والريحانة التي طعمها مر وذلك غاية الذم للطعام المر ص حدثنا
قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل المومن الذي يقرا القران كمثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل
المومن الذي لا يقرا القران كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرا
القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة
ليس لها ريح وطعمها مر ش مطابقته من حيث ان فيه لفظ الطعم بالتكرار وابو عوانة الوضاح
اليشكري وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث
قد مر في فضائل القران فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن انس عن
ابي موسى قوله كالاترجة بالادغام ويروى كالاترنجة فان قلت ذكر هناك مثل المومن
الذي يقرا القران ويعمل به ولم يذكر هنا قلت المقصود الفرق بين من يقرا وبين من
لا يقرا لا بيان حكم العمل مع ان العمل للمومن لازم الكامل سواء ذكر او لا وقال هناك كالحنظلة ريحها
مر وهنا قال لا ريح لها فاثبت الريح هناك ونفى هنا لان المنفي هنا الريح الطيبة بقرينة المقام والمثبت
المر ص حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ش مطابقته للترجمة
في قوله الطعام وخالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي من الصالحين وعبد الله بن عبد الرحمن المكي
ابو طوالة والحديث مر عن قريب في باب الثريد ص حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك عن سمي عن ابي
صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه فاذا
قضى نهمته من وجهه فليعجل الى اهله ش مطابقته للترجمة في قوله وطعامه وابو نعيم الفضل
ابن دكين وسمي بضم السين المهملة وتخفيف الميم المفتوحة وتشديد الياء آخر الحروف
مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان السمان والحديث قد مر في الحج عن القعنبي
وفي الجهاد عن عبد الله بن يوسف وهذا الحديث تفرد به مالك عن سمي عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال ما لاهل العراق يسالونه عن هذا الحديث قيل له لانك تفردت به فقيل لو علمت
اني انفرد به ما حدثت به قوله نهمته بفتح النون وضمها وكسرها بلوغ الهمة في الشيء
قوله من وجهه اي من جهة سفره

ص باب الادم

ش اي هذا باب في ذكر الادم بضم الهمزة والدال المهملة ويجوز اسكانها وهو جمع ادام وقيل
هو بالاسكان المفرد وبالضم الجمع ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر
عن ربيعة انه سمع القاسم بن محمد يقول كان في بريرة ثلاث سنن ارادت عائشة
ان تشتريها فتعتقها فقال اهلها ولنا الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لو شئت شرطتيه لهم فانما الولاء لمن اعتق قال واعتقت فخيرت في ان تقر تحت
زوجها او تفارقه ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بيت عائشة وعلى النار برمة
تفور فدعا بالغداء فاتي بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار لحما قالوا بلى يا رسول الله ولكنه لحم
تصدق به على بريرة فاهدته لنا فقال هو صدقة عليها ولنا هدية ش مطابقته للترجمة
في قوله وادم من ادم البيت وربيعة بفتح الراء هو المشهور بربيعة الراي والقاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق وهذا الحديث اكثر من عشر مرة وهو هنا مرسل لانه لم يسند
فيه الى عائشة ولكن البخاري اعتمد على ايراده موصولا من طريق مالك عن ربيعة عن

عن القاسم عن عائشة كما مر في النكاح والطلاق قوله ولنا الولاء الواو لا تدخل بين القول والمقول لكن هذا عطف على مقدر أي قال أهلها نبيعها ولنا الولاء قوله شرطته الهاء فيه حاصلة من إشباع الكسرة وهو جواب لو قيل في اشتراط الولاء لهم صورة مخادعة مع أنه شرط مفسد وأجيب بأن هذا من خصائص عائشة رضي الله عنها أو المراد التوبيخ لأنه كان بين لهم حكم الولاء وأن هذا الشرط لا يحل فلما ألحوا في اشتراطه فقال لها لا تبالي سواء شرطتيه أم لا فإنه شرط باطل وقيل في الرواية التي جاءت فيها اشترطي لهم الولاء لأن اللام بمعنى على كما في قوله تعالى وإن أسأتم فلها قوله في أن تعتق بكسر القاف وفتحها

ص باب الحلواء والعسل

ش أي هذا باب في ذكر الحلو والعسل والحلوا عند الأصمعي مقصور يكتب بالياء وعند الفراء ممدود وكل ممدود يكتب بالألف وقيل يمد ويقصر وقال الليث هو ممدود وعند الأكثرين وهو كل حلو يؤكل وقال الخطابي اسم الحلوا لا يقع إلا على ما دخلته الصنعة وفي المخصص لابن سيدة هو كل ما عولج من الطعام بحلاوة وهو أيضا الفاكهة ص حدثني إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن أبي أسامة عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلوى والعسل ش مطابقته للترجمة ظاهرة وإسحاق هذا هو المعروف بابن راهويه والحنظلي نسبة إلى حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة بن تميم بطن عظيم منهم بالبصرة وهو شيخ مسلم أيضا مات بنيسابور سنة ثمان وثلاثين ومائتين وأبو أسامة حماد بن أسامة وهشام ابن عروة يروي عن أبيه عروة بن الزبير والحديث أخرجه البخاري أيضا في الأشربة عن عبد الله ابن أبي شيبة وفيه وفي الطب عن علي بن عبد الله وفي ترك الحيل عن عبيد بن إسمعيل الكل عن أبي أسامة وأخرجه مسلم في الطلاق عن أبي كريب وهارون بن عبد الله وأخرجه أبو داود في الأشربة عن الحسن بن علي الخلال عن أبي أسامة وأخرجه الترمذي في الأطعمة عن سلمة بن شبيب وغيره وأخرجه النسائي في الوليمة عن إسحاق بن إبراهيم وفي الطب عن عبيد الله بن سعيد وأخرجه ابن ماجة في الأطعمة عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره قوله يحب الحلوى كذا بالقصر لجميع الرواة وقال ابن بطال الحلواء والعسل من جملة الطيبات المذكورة في قوله تعالى كلوا من الطيبات وفيه تقوية لقول من قال المراد به المستلذ من المباحات ودخل في معنى هذا الحديث كل ما يشابه الحلواء والعسل من أنواع المآكل اللذيذة وقال الخطابي لم يكن حبه صلى الله عليه وسلم لهما على معنى كثرة التشهي لهما وشدة نزاع النفس إليهما وإنما كان ينال منهما إذا أحضرت إليه نيلا صالحا فيعلم بذلك أنها تعجبه ص حدثنا عبد الرحمن بن شيبة قال أخبرني ابن أبي الفديك عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال كنت ألزم النبي صلى الله عليه وسلم لشبع بطني حين لا آكل الخمير ولا ألبس الحرير ولا يخدمني فلان ولا فلانة فألصق بطني بالحصباء وأستقرئ الرجل الآية وهي معي كي ينقلب بي فيطعمني وخير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى إن كان ليخرج إلينا العكة ليس فيها شيء فنشتقها فنلعق ما فيها ش مطابقته للترجمة في قوله العكة لأن الغالب يكون العسل فيها على أنه جاء مصرحا به في بعض طرقه وعبد الله ابن شيبة هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة أبو بكر القرشي الحزامي بالحاء المهملة والزاي المدني وهو منسوب إلى جد أبيه وقد غلط بعضهم فقال عبد الرحمن بن أبي شيبة فزاد لفظة ابن وما لعبد الرحمن هذا في البخاري إلا في موضعين أحدهما هذا وابن أبي فديك هو محمد بن إسمعيل بن أبي فديك بضم الفاء مصغر فدك بالفاء والدال المهملة والكاف وابن أبي ذئب بكسر الذال بلفظ الحيوان المشهور والمقبري هو سعيد بن أبي سعيد وقد مر عن قريب والحديث قد مضى في مناقب جعفر بن أبي طالب ومضى الكلام فيه قوله لشبع بطني أي لأجل شبع بطني والشبع بكسر الشين وفتح الباء وفي رواية الكشميهني بشبع بطني أي لأجل بسبب شبع بطني ويروى ليشبع بطني بصيغة المجهول واللام فيه للتعليل قوله الخمير بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم الخبز والخميرة الذي يجعل في الخبز ويقال عندك خبز خمير

اي خبز

أي خبز بايت قوله ولا ألبس الحبير براءين كذا وقع في رواية الكشميهني وبالباء الموحدة بدل الراء الأولى في رواية الأصيلي والقابسي وعبدوس وكذا في رواية أبي ذر عن الحموي ورجح عياض الرواية بالباء الموحدة وقال هو الثوب المحبر وهو المزين الملون مأخوذ من التحبير وهو التحسين وقيل الحبير ثوب وشي مخطط وقيل قوله ولا يخدمني فلان ولا فلانة كناية عن الخادم والخادمة قوله وهي معي أي تلك الآية محفوظي وفي خاطري لكن أستقرئ أي أطلب القراءة من الرجل حتى يذهب بي إلى بيته فيطعمني شيئا قوله فنشتقها ضبطه عياض بالشين المعجمة والفاء وقال ابن التين بالقاف وهو الأظهر لأن معنى الذي بالفاء أي نشرب ما في الإناء والذي بالقاف أن نشق العكة حتى يلعقوها

ص باب الدباء

ش أي هذا باب في ذكر الدبا وقد مر تفسيره ويحتمل أن يكون وضع هذه الترجمة إشارة إلى أن الدبا لها خاصية يختص بها فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبها وروى الطبراني من حديث واثلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالقرع فإنه يزيد في الدماغ وفي فوائد الأفاعي رحمه الله من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طبخت فأكثري فيه الدبا فإنه يشد قلب الحزين وقال شيخنا وفي بعض طرق حديث أنس إنه يزيد في العقل وفي بعض طرق حديث أنس في مسند الإمام أحمد أن القرع كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ص حدثنا عمرو بن علي حدثنا أزهر بن سعد عن ابن عون عن ثمامة بن أنس عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى مولى له خياطا فأتي بدبا فجعل يأكله فلم أزل أحبه منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر أبو حفص الباهلي البصري وهو شيخ مسلم أيضا وأزهر بن سعد الباهلي السمان البصري وابن عون عبد الله بن عون وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله ابن أنس يروي عن جده أنس وقد مر الحديث في كتاب الأطعمة في باب من تتبع حوالي القصعة ومر أيضا في البيوع في باب ذكر الخياط وفيه وأبان في رواية باب ذكر الخياط أن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه فقرب خبزا ومرقا فيه دبا وقديد وفي باب من تتبع حوالي القصعة أن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ذكر الدبا فقط وفي حديث الباب أنه مولى له خياطا ولا منافاة بين هذه الروايات لأن الثقة إذا زاد يقبل وقال الداودي ووجه ذلك أنهم كانوا لا يكتبون فربما غفل الراوي عند التحديث بكلمة

ص باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه

ش أي هذا باب في بيان حال الرجل الذي يتكلف الطعام لإخوانه وقال الكرماني وجه التكلف لأجل في حديث الباب أنه حصر العدد والحاصر متكلف قلت لأنه ألزم نفسه بعدد معين وهذا تكلف لاحتمال الزيادة والنقصان ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود الأنصاري قال كان من الأنصار رجل يقال له أبو شعيب وكان له غلام لحام فقال اصنع لي طعاما أدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فتبعهم رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فإن شئت أذنت له وإن شئت تركته قال بل أذنت له ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله أدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وقد ذكرنا أنه لما حصر خمسة تكلف حيث حصر العدد ومحمد بن يوسف هو أبو أحمد البخاري البيكندي وسفيان هو ابن عيينة والأعمش هو ابن سليمان وأبو وائل شقيق بن سلمة وأبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري والحديث قد مر في البيوع في باب ما قيل في اللحام والجزار فإنه أخرجه هناك عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود إلى آخره وفي المظالم أيضا عن أبي النعمان ومضى الكلام فيه قوله لحام أي يبيع اللحم وتقدم في البيوع بلفظ قصاب قوله خامس خمسة معناه أدعوا أربعا الغير ويكون النبي صلى الله عليه وسلم خامسهم يقال الخامس أربعة وخامس خمسة بمعنى واحد وفي

الخفيفة فيكون المعنى الخامس مصيرا لاربعة خمسة وانتصاب خامس على الحال ويجوز الرفع على
تقدير اد عوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خامس خمسة والجملة ايضا تكون حالا وفي رواية
مسلم عن الاعمش اصنع لنا طعاما لخمسة نفر **قوله** فتبعهم رجل وفي رواية ابي عوانة
عن الاعمش فاتبعهم بتشديد التاء المثناة من فوق بمعنى تبعهم وفي رواية حفص بن غياث
فجاء معهم رجل ومثل هذا الرجل الذي يتبع بلا دعوة يسمى طفيليا منسوبا الى رجل من اهل
الكوفة يقال له طفيل من بني عبد الله بن غطفان كان يأتي الولائم من غير ان يدعى اليها وكان
يقال له طفيل الاعراس وهذه الشهرة انما اشتهر بها من كان بهذه الصفة بعد الطفيل المذكور
واما شهرته عند العرب قديما فكانوا يسمونه الوارش بالشين المعجمة هذا اذا دخل لطعام لم يدع اليه
فان دخل لشراب لم يدع اليه يسمونه الواغل بالغين المعجمة **قوله** وهذا رجل قد تبعنا وفي رواية
ابي معاوية لم يكن معنا حين دعوتنا **قوله** فان شئت اذنت له الى اخره وفي رواية ابي عوانة وان شئت
ان يرجع رجع وفي رواية جرير وان شئت رجع وفي رواية ابي معاوية انه اتبعنا ولم يكن معنا حين
دعوتنا فان اذنت له دخل **قوله** بل اذنت له وفي رواية ابي اسامة لا بل اذنت له وفي رواية
جرير بل اذن له يا رسول الله وفي رواية ابي معاوية فقد اذنا له فليدخل وفيه فوائد كثيرة قد ذكرنا
في باب في قبلة اللحام في كتاب البيوع **فان قلت** كيف استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في
هذا الحديث في الرجل الذي تبعهم وقال في حديث ابي طلحة في الصحيح لمن معه قوموا **قلت**
اجيب باجوبة الاول انه علم من ابي طلحة رضاه بذلك فلم يستأذن ولم يعلم رضى ابي شعيب فاستأذنه
الثاني ان اكل القوم عند ابي طلحة مما خرق الله تعالى به العادة وبركته احدثها الله عز وجل لا ملك
لابي طلحة عليها فانما اطعمهم مما لا يملكه فلم يفتقر الى استئذانه الثالث يجوز ان يقال ان الاقراص
جاء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم الى مسجده ليأخذها منه فكأنه قبلها وصارت ملكا له فانما استدعى ملكا
لطعام يملكه فلا يلزمه ان يستأذن في ملكه **ص** قال محمد بن يوسف سمعت محمد بن اسمعيل يقول
اذا كان القوم على المائدة ليس لهم ان يناولوا من مائدة الى اخرى ولكن يناول بعضهم بعضا من تلك
المائدة او يدعوا **ش** هذا لم يثبت في البخاري الا عند ابي ذر عن المستملي وحده ومحمد بن يوسف
هو الفربري ومحمد بن اسمعيل هو البخاري روى محمد هذا عن البخاري نفسه هذا الكلام قال البخاري
استنبطا من استئذان النبي صلى الله عليه وسلم الداعي في الرجل الطارئ وذلك ان الذين دعوا
لهم التصرف في الطعام والمدعو اليه بخلاف من لم يدع فافهم فانه دقيق

ص باب من اضاف رجلا الى طعامه واقبل هو على عمله

ش اي هذا باب في بيان حال من اضاف رجلا الى طعام لا يتعين عليه ان يأكل مع المدعو بل له ان يشتغل
على عمله ويترك المدعو يشتغل بما قدمه اليه **ص** حدثني عبد الله بن منير سمع النضر اخبرنا ابن
عون قال اخبرني ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس رضي الله عنه قال كنت غلاما امشي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط فاتاه بقصعة فيها
طعام وعليه دباء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء قال فلما رأيت ذلك جعلت اجمعه
بين يديه فاقبل الغلام على عمله قال انس لا ازال احب الدباء بعد ما رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم صنع ما صنع **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الغلام لما وضع القصعة بين يدي النبي
صلى الله عليه وسلم واشتغل النبي صلى الله عليه وسلم بتتبع الدباء منها اقبل الغلام على عمله وقال
ابن بطال لا اعلم في اشتراط اكل الداعي مع الضيف الا انه ابسط لوجهه واذهب لاحتشامه فمن
فعل فهو ابلغ في قرى الضيف ومن ترك فهو جائز وعبد الله بن منير بضم الميم على وزن اسم فاعل
من انار والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل يروي عن عبد الله بن عون وثمامة
بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم كلهم قد ذكروا عن قريب والحديث ايضا قد مر في باب الثريد
ومضى الكلام فيه هناك

ص باب المرق

ش اي هذا باب في ذكر المرق وترجم به اشارة الى ان له فضلا على الطعام النخين ولهذا كان الثلث

ها

يأكلون الطعام المرق وفي مسلم من حديث ابي ذر رفعه اذا طبخت قدرا فاكثر مرقتها واغرف منها لجيرانك
جيرانه وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم باكثار المرق ليقتصد التوسعة على الجيران واهل البيت والفقراء
والاثر فيه محمول على الندب وقد روى الترمذي من حديث علقمة بن عبد الله المزني عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى احدكم لحما فليكثر مرقته فان لم يجد لحما اصاب مرقة
وهو احد اللحمين وروى ايضا من حديث ابي ذر مرفوعا وفيه اذا اشتريت لحما او طبخت قدرا فاكثر
مرقته واغرف لجارك منه **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي
طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقرب
خبز شعير ومرقا فيه دباء وقديد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء حوالي القصعة فلم ازل
احب الدباء بعد يومئذ **ش** مطابقته للترجمة في قوله ومرقا فيه دباء والحديث مر في الاطعمة
في باب من تتبع الدباء حوالي القصعة فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن مالك الى اخره نحوه
ومر الكلام فيه

ص باب القديد

ش اي هذا باب في ذكر اللحم القديد وترجم به اشارة الى ان القديد من طعام النبي صلى الله عليه
وسلم وطعام السلف **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك بن انس عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اتي بمرقة فيها دباء وقديد فرأيته
يتتبع الدباء يأكلها **ش** مطابقته للترجمة في قوله وقديد وابو نعيم الفضل بن دكين والحديث
قد مر الان عن مالك بأتم منه **ص** حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما فعله الا في عام جاع الناس اراد ان يطعم الغني الفقير وان
كنا لنرفع الكراع بعد خمس عشرة وما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مادوم ثلاثا
ش هذا الحديث مختصر من حديث عائشة الماضي في باب ما كان السلف يدخرون فانه اخرجه
هناك عن خلاد بن يحيى عن سفيان وهنا اخرجه عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري
الى اخره وكان ينبغي ان يذكره هناك ولا وجه لذكره ههنا **قوله** ما فعله الضمير المنصوب
فيه يرجع الى النهي الدال عليه **قوله** في اول الحديث المذكور في باب ما كان السلف يدخرون
قلت لعائشة انهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تؤكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث قالت عائشة ما فعله
الا في عام جاع الناس فيه

ص باب من ناول او قدم الى صاحبه على المائدة شيئا

ش اي هذا باب في بيان حكم من ناول الى صاحبه او قدم اليه شيئا ولكن بشرط ان يكونا على المائدة ويوضح
هذا الذي ذكره عن ابن المبارك حيث قال **ص** وقال ابن المبارك لا بأس ان يناول بعضهم بعضا
ولا يناول من هذه المائدة الى مائدة **ش** اي قال عبد الله بن المبارك المروزي الى اخره اما جواز
مناولة بعضهم بعضا في مائدة واحدة فلان الطعام قدم لهم باعيانهم وهم شركاء فيه فاذا ناول
واحد منهم صاحبه من بين يديه فكأنه اثره بنصيبه مع ماله فيه معه من المشاركة واما
المنع ذلك من مائدة الى مائدة اخرى فلعدم من كان في المائدة الاخرى لمن كان
في المائدة الاولى والمناول فيه وان كان له حق فيما بين يديه ولكن لا حق للاخر فيه فيتناوله
منه اذ لا شركة له فيه **ص** حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا النبي صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس
فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع
الدباء من حول الصحفة فلم ازل احب الدباء من يومئذ وقال ثمامة عن انس فجعلت
اجمع الدباء بين يديه **ش** هذا الحديث قد تقدم قبل هذا الباب بباب وهو باب المرق
فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك وههنا اخرجه عن اسمعيل
ابن ابي اويس عن مالك وكان ينبغي ان يذكر هذا هناك ولا وجه لايراده ههنا ولقد تكلف

انس بن مالك ان خياطا دعى

بعضهم في بيان المطابقة بقوله لا فرق بين ان يناوله من اناء الى اناء او يضم الى ذلك اليه في نفس الاناء الذي ياكل منه اخذ ذلك من قوله ثمامة فجعلت اجمع الدباء بين يديه قلت هذا فيه بعد عظيم لان الاناء الذي ياكل منه له حق تناول ما في هذا الاناء بخلاف الاناء الاخر الذي لا ياكل منه

ص باب الرطب بالقثاء

ش اي هذا باب في بيان اكل الرطب بالقثاء واراد به الجمع بينهما في حالة الاكل القثاء ممدود وفي ضم القاف وكسرها القثاء وقرا يحيى بن وثاب وطلحة بن مصرف وقثائها بضم القاف وقال ابو نصر القثاء الخيار وفي المنتهى لابي المعالي القثاء الشعرور عند من جعله فعالا من قث وعند ابن ولاد هو في الكسر والضم ممدود وقال ابو حنيفة ذكر بعض الرواة انه يقال للقثاء القشعر بلغة اهل الجوف من اليمن الواحدة قشعرة قال احسبه جوف بن مراد ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله عنهما قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب بالقثاء ش مطابقته لهذه الترجمة ظاهرة واما على النسخة التي وقعت في بعض النسخ باب القثاء بالرطب فتوجيهها ان الباء للمصاحبة وكل منهما مصاحب للاخر او للملاصقة وقد وقع في رواية النسفي على وفق لفظ الحديث كما وقع في نسختنا هذه وابراهيم بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف من صغار التابعين وعبد الله بن جعفر بن ابي طالب من صغار الصحابة ولدته اسماء بنت عميس بارض الحبشة وتقدم مع ابيه المدينة وحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وروى عنه وتوفي بالمدينة سنة ثمانين وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان وهو امير المدينة وكان يسمى بحر الجود ويقال انه لم يكن في الاسلام اسخى منه والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاطعمة عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فيه عن حفص بن عمر واخرجه الترمذي فيه عن اسمعيل بن موسى واخرجه ابن ماجة فيه عن يعقوب بن حميد قوله باكل الرطب بالقثاء وصفته ما رواه الطبراني في الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر وفيه ورايت في يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبات وهو ياكل من ذا مرة ومن ذا مرة وفي اسناده اصرم بن حوشب وهو ضعيف جدا ولا يلزم من هذا الحديث لو ثبت اكله بشماله فلعله كان ياخذ بيده اليمين من الشمال رطبة رطبة فياكلها مع القثاء التي في يمينه فلا مانع من ذلك والحكمة في جمعه عليه السلام بينهما كما ورد في بعض طرقه يطفي حر هذا برد هذا وروى ابو الشيخ بن حيان في كتاب اخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية يحيى بن هاشم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل البطيخ بالرطب والقثاء بالملح ويحيى بن هاشم السمسار كذبه يحيى وغيره ص باب ش اي هذا باب كذا وقع عند جميع الرواة مجردا وكانت عادته ان يذكر مثل هذا كالفصل لما قبله ويكون المذكور بعده ملحقا به لمناسبة بينهما ولا مناسبة اصلا بين الحديث المذكور بعده وبين الحديث المذكور قبله ولهذا اعترض الاسماعيلي بانه ليس فيه للرطب والقثاء ذكر ولم يذكر لفظ الباب ص حدثنا مسدد حدثنا حماد ابن زيد عن عباس الجريري عن ابي عثمان قال تضيفت ابا هريرة سبعا وكان هو وامراته وخادمه يعتقبون الليل اثلاثا يصلي هذا ثم يوقظ هذا وسمعته يقول قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه تمرا فاصابني سبع تمرات احداهن حشفة ش الظاهر انه اراد ان يضع ترجمة للتمر ثم اهمله اما نسيانا واما لم يدركه ويمكن ان يكون سقطا من الناسخ وعباس بتشديد الباء الموحدة وبالسين المهملة والجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى جرير بن عباد اخي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل وعباد بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وابو عثمان عبد الرحمن ابن مل النهدي والحديث مضى عن قريب في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ياكلون فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن حماد ولم يذكر هناك قوله تضيفت الى قوله

وهو اول مولود ولد في الاسلام بارض الحبشة

وسمعته يقول وهو الكلام فيه قوله تضيفت بضاد معجمة وفاء نزلت به ضيفا قوله سبعا اي سبع ليال وقال الكرماني اي اسبوعا وفيه تامل قوله وامراته واسمها بسرة بضم الباء الموحدة وسكون السين بنت غزوان الصحابية وقال الذهبي بسرة بنت غزوان التي كان ابو هريرة اجيرها ثم تزوجها ولم ار احدا ذكرهما قوله يعتقبون اي يتناوبون قيام الليل قوله اثلاثا اي كل واحد منهم يقوم بثلث الليل ومن كان يفرغ من ثلثه يوقظ الاخر قوله وسمعته يقول القائل ابو عثمان النهدي والمسموع ابو هريرة قوله احداهن حشفة اي الفاسد اليابس من التمر وقيل الضعيف الذي لا نوى له ص حدثني محمد بن الصباح حدثنا اسمعيل بن زكريا عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم بيننا تمرا فاصابني منه خمس اربع تمرات وحشفة ثم رايت الحشفة هي اشدهن لضرسي ش هذا طريق اخرى في الحديث المذكور اخرجه عن محمد بن الصباح بتشديد الباء الموحدة البغدادي عن اسمعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي عن عاصم الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن عن ابي هريرة قوله خمس اي خمس تمرات قوله اربع تمرات وحشفة عطف بيان ويجوز ان يكون ارتفاعه على انه خبر مبتدا محذوف تقديره هي اربع تمرات ثم قال ان كانت الرواية برفع تمرة وبروي اربع تمرة بالافراد والقياس تمرات ثم قال ان كانت الرواية برفع تمرة فمعناه كل واحد من الاربع تمرة واما بالجر فهو شاذ على خلاف القياس نحو ثلثمائة واربعمائة فان قلت في الرواية الاولى سبع تمرات وهنا خمس قلت قال ابن التين اما ان تكون احدى الروايتين وهما او يكون ذلك وقع مرتين وقال بعضهم الثاني بعيد لاتحاد المخرج ثم قال واجاب الكرماني بان لا منافاة اذ التخصيص بالعدد لا ينافي الزائد وفيه نظر والا لما كان لذكره فائدة والاولى ان يقال ان القسمة اولا اتفقت خمسا خمسا ثم فضلت فضلة فقسمت ثنتين ثنتين فذكر احد الراويين مبتدا الامر والاخر منتهاه انتهى قلت دعوى هذا القائل ان القسمة وقعت مرتين مرة خمسة خمسة ومرة ثنتين ثنتين يحتاج الى دليل وهذا ان صح يقوي كلام ابن التين او يكون ذلك مرتين فيكون قول الثاني بعيد ابعد ما يكون ويقول ايضا من هو المراد من احد الراويين فان كان هو ابا هريرة فهو بعيد من الغلط على ما لا يخفى وان كان ابا عثمان الراوي عنه او غيره ممن دونه فهو بعيد من التعدد والدليل عليه ان في رواية الترمذي من طريق شعبة عن عباس الجريري بلفظ اصابهم جوع فاعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي من هذا الوجه بلفظ فقسم سبع تمرات بين سبعة انا فيهم وفي رواية ابن ماجة واحمد من هذا الوجه بلفظ اصابهم جوع وهم سبعة فاعطاني النبي صلى الله عليه وسلم سبع تمرات لكل انسان تمرة وهذه الروايات متفقة في المعنى لانه لم يكن القسمة الا تمرة تمرة وهذه تخالف رواية البخاري ظاهرا ولكن لا تخالف في الحقيقة لتعدد القضية ولا ينكر هذا الا معاند ورد هذا القائل كلام الكرماني ايضا ساقط لان ما قاله اصل عند اهل الاصول

ص باب الرطب والتمر

ش اي هذا باب في ذكر الرطب والتمر وربما اشار به الى ان التمر لا يفضل على غيره من الاقوات فلذلك ذكر قوله وهزي اليك الاية على ما نذكره ان شاء الله تعالى وقد روى الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيت لا تمر فيه جياع اهله وقال هذا حديث حسن غريب والرطب والتمر من طيب ما خلق الله عز وجل واباحه للعباد وهو طعام اهل الحجاز وعمدة اقواتهم وقد دعا ابراهيم عليه السلام لتمر مكة بالبركة ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة بمثل ما دعا ابراهيم عليه السلام فلا تزال البركة في تمرهم وثمارهم الى الساعة وقد وقع في كتاب ابن بطال باب الرطب بالتمر بالباء الموحدة وليس في حديثي الباب ما يدل لذلك ص وقول الله عز وجل وهزي اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا ش قوله هزي خطاب لمريم ام عيسى عليهما السلام اي حركي جذع النخلة وكانت ليس لها سعف ولا كرانيف ولا عذق وكانت في موضع يقال له بيت لحم ومتى ترتد فريبة من بيت المقدس على ثلاثة اميال وكانت لما حملت بعيسى عليه السلام خافت على نفسها من قومها فخرجت مع ابن عمها يوسف طالبة ارض مصر فلما وصلت الى النخلة

وسمعته

ادركها الناس احتضنتها النخلة واحدقت بها الملايكة فنودیت ان لا تحزني قد جعل ربك تحتك
سريا اى نهرا ولم يكن هناك نهر ولا عين وقيل المراد بالسري عيسى عليه السلام وفي الاول الجمهور
فقال منها ان الماسقط عيسى السلام في الارض ضرب برجله فنبع الماء واطلعت النخلة واورقت واثمرت
وقيل لها هزي اليك بجذع النخلة اى حركيه تساقط عليك رطبا جنيا اى غضا طريا وقال
الربيع بن خثيم ما للنفسا عندي خير من الرطب ولا للمريض من العسل ثم قرا هذه الاية رواه عبد
ابن حميد واخرج ابن ابي حاتم وابو يعلى الموصلي من حديث علي رضي الله عنه رفعه قال اطعموا
الرطب فان لم يكن لكم رطب فتمر وليس في الشجر شجرة اكرم على الله تعالى من شجرة نزلت تحتها
مريم عليها السلام وقراة الجمهور تساقط بتشديد السين واصله تتساقط فابدلت من احدى
التايين سين وادغمت السين في السين وقراة حمزة بالتخفيف وهي رواية عن ابي عمرو على حذف
احدى التايين وفيها قراات شاذة ص وقال محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور بن صفية
حدثتني امي عن عايشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر
والماء ش مطابقته هذا التعليق على محمد بن يوسف شيخ البخاري للجزء الثاني للترجمة ظاهر
وسفيان هو الثوري ومنصور بن صفية بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد اليا اخر
الحروف بنت شيبة بن عثمان من بني عبد الدار بن قصي ذكرت في الصحابيات روى عنها ابنها
منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن ابي طلحة الحجبي والحديث قد مر عن قريب
في باب من اكل حتى شبع ومر الكلام فيه هناك واطلاق الاسود على الماء من باب التغليب وكذلك
الشبع مكان الري ص حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن
ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان بالمدينة
يهودي وكان يسلفني في تمري الى الجداد وكانت لجابر الارض التي بطريق رومة فجلست فخلا
عاما فجاني اليهودي عند الجداد ولم اجد منها شيا فجعلت استنظره الى قابل فيابى فاخبر بذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاصحابه امشوا نستنظر لجابر من اليهودي فجاوني في نخلي فجعل
النبي صلى الله عليه وسلم يكلم اليهودي فيقول ابا القاسم لا انظره فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم قام فطاف
في النخل ثم جاءه فكلمه فابى فقمت فجيت بقليل رطب فوضعته بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
فاكل ثم قال اين عريشك يا جابر فاخبرته فقال افرش لي فيه ففرشته فدخل فرقد ثم استيقظ
فجيته بقبضة اخرى فاكل منها ثم قام فكلم اليهودي فابى عليه فقام في الرطاب في النخل الثانية
ثم قال يا جابر جد واقض فوقف في الجداد فجددت منها ما قضيته وفضل مثله فخرجت حتى
جيت النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته فقال اشهد اني رسول الله ش مطابقته للجزء الاول من الترجمة
في ذكر الرطب في ثلاثة مواضع وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون
اسمه محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار وابو ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة المخزومي
واسم ابي ربيعة عمرو ويقال حذيفة وكان يلقب ذا الرمحين وهو من مسلمة الفتح وولي الجند
من بلاد اليمن لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم يزل بها حتى جاء لسنة حصر عثمان رضي الله عنه لينصره
فسقط عن راحلته فمات ولابراهيم عنه رواية في النساي قال ابو حاتم انها مرسلة وليس لابراهيم
في البخاري سوى هذا الحديث وامه ام كلثوم بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه وله رواية عن امه
وخالته عايشة رضي الله عنها وهذا من افراده ورواه الاسماعيلي عن احمد بن احمد بن القاسم حدثنا
يحيى بن صاعد حدثنا احمد بن منصور وسعيد بن ابي مريم به سواء ثم قال هذه القصة رواها
المغيرة وقوله فيما كان على ابي جابر والسلف الى الجداد مما لا يجيزه البخاري وغيره ففي هذا الاسناد
نظر وكذا قال ابن التين الذي في اكثر الاحاديث ان الذي كان على والد جابر واجيب بانه
ليس في الاسناد من ينظر في حاله سوى ابراهيم وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وروى عنه
ايضا ولده اسمعيل والزهري **قلت** قال ابن القطان لا يعرف حاله **واجيب**
عن قوله والسلف الى الجداد مما لا يجيزه البخاري بانه يعارضه الامر بالسلم الى اجل معلوم فيحمل على
انه وقع في الاقتصار على الجداد اختصار وان الوقت كان في الاصل معينا وعن قوله هذه
القصة رواها المغيرة وقوله فيما كان على ابي جابر بان القصة متعددة فنعل عليه السلام في النخل
المختص لجابر فيما كان عليه من الدين كما فعل فيما كان على والده من الدين والله اعلم

قوله

قوله يسلفني بضم اليا من الاسلاف **قوله** الى الجداد بكسر الجيم ويجوز فتحها وبالذال المعجمة
ويجوز اهمالها اي زمن قطع ثمر النخل وهو الصرام **قوله** وكانت لجابر الارض التي بطريق رومة
بئر التفات من الحضرة الى الغيبة وكان الغياس ان يقال وكانت لي الارض التي بطريق رومة **قال**
قلت هل يجوز ان يكون مدرجا من كلام الراوي **قلت** يمنعه ما رواه ابو نعيم في المستخرج
من طريق الرمادي عن سعيد بن ابي مريم شيخ البخاري فيه وكانت لي الارض بطريق رومة بضم
الراء وسكون الواو وهي البير التي اشتراها عثمان رضي الله عنه وسبلها وهي في نفس المدينة
وقيل ان رومة رجل من بني غفار كانت له البير قبل ان يشتريها عثمان فنسبت اليه وقال الكرماني
رومة بضم الراء موضع وفي بعضها بضم الدال المهملة بدل الراء ولعله دومة الجندل وقال
بعضهم ونقل الكرماني ان في بعض الروايات دومة بدال بدل الراء ولعلها دومة الجندل وقال
وهذا باطل لان دومة الجندل اذ ذاك لم تكن فتحت حتى يمكن ان يكون لجابر فيها ارض انتهى **قلت**
هذا الذي قاله باطل لان الذي في الحديث بطريق رومة وهذا ظاهر واما رواية الدال فمعناها
كانت بالطريق التي يسار منها الى دومة الجندل وليس معناها التي في دومة الجندل حتى يقال
لان دومة الجندل اذ ذاك لم تكن فتحت ودومة الجندل على عشرة مراحل من المدينة **قوله**
فجلست كذا هو بالجيم واللام في رواية القابسي وابي ذر وعليه اكثر الرواة والضمير فيه يرجع الى
الارض اي فجلست الارض من الاثمار فخلا بالنون والخاء المعجمة اي من جهة النخل قال عياض وكان
ابو مروان بن سراج يصوب هذه الرواية الا انه يضبطها على صيغة المتكلم بضم اليا وتفسيره
اي تاخرت عن القضا ويقول فخلا بالفاء والخاء المعجمة واللام المشددة من التخلية اي تاخر السلف
عاما وقال ووقع للاصيلي فحبست بحاء مهملة ثم باء موحدة على صيغة المجهول وفي رواية
ابن الهيثم فخاست بالخاء المهملة المعجمة وبعد الالف سين مهملة يعني خالفت معهودها وحملها
يقال خاس فلان عهده اي خانه او تغير على عادته وخاس الشي اذا تغير ويروى خنست بخاء
معجمة ثم نون اي تاخرت **قوله** ولم اجد بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال ويجوز في
مثل هذه المادة ثلاثة اوجه الفتح في اخره والكسر وفك الادغام **قوله** استنظره اي اطلب
منه ان ينظرني الى قابل اي عام اتي **قوله** فيابى اي فيمتنع اليهودي عن النظرة **قوله**
فاخبر على صيغة المجهول من الماضي وقيل يحتمل ان يكون بضم الراء على صيغة المجهول نفس المتكلم
من المضارع والضمير فيه لجابر ووقع في رواية ابي نعيم في المستخرج فاخبرت **قوله** ابا القاسم
اي يا ابا القاسم محذوف منه حرف النداء **قوله** عريشك العريش ما يستظل به عند الجلوس
تحته وقيل البناء على ما يجي الان اراد ابن المكان الذي اتخذته في بستانك لتستظل به وتقيل
فيه **قوله** فجيته اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** بقبضة اخرى اي من الرطب **قوله**
فقام في الرطاب في النخل الثانية بالنصب الى المرة الثانية ولا يظن انه صفة النخل لان ما ثم
الا نخل واحد **قوله** جد بضم الجيم وتشديد الدال المفتوحة وهي امر من جد يجد ويجوز
فيه ايضا الاوجه الثلاثة المذكورة ولا يدرك طعم هذا الا من له يد في علم الصرف **قوله**
واقض امر من القضا اي اقض الدين الذي عليك يعني اوفه لليهودي **قوله** وفضل مثله اي
مثل الدين ويروى وفضل منه **قوله** اشهد اني رسول الله انما قال ذلك لان فيه خرق
العادة الظاهرة وهو دليل من دلائل النبوة وعلم من اعلامه حيث قضى به القليل الذي لم يكن
يفي بدينه تمام الدين وفضل منه مثله ص عرش وعريش بنا وقال ابن عباس معروشات
ما يعرش من الكرم وغيره لك يقال عروشها ابنيتها قال محمد بن يوسف قال محمد بن اسمعيل
فخلا ليس عندي مقيدا ثم قال فخلا ليس فيه شك ش هذا كله لم يثبت الا للمستملي **قوله**
عرش وعريش بنا يعني ان العرش بفتح العين وسكون الرا والعريش بكسر الراء بعدها ياء اخر الحروف
ساكنة معناها هكذا فسره ابو عبيدة **قوله** وقال ابن عباس معروشات قد مر هذا في اول
تفسير سورة الانعام **قوله** يقال عروشها ابنيتها اشار به الى تفسير قوله تعالى خاوية على عروشها
اي على ابنيتها وهو تفسير ابي عبيدة ايضا ومحمد بن يوسف هو الفربري وابو جعفر محمد بن ابي حاتم
ومحمد بن اسمعيل هو البخاري **قوله** فخلا ليس عندي مقيدا اي مضبوطا ثم قال فخلا
يعني بالنون والخاء المعجمة ليس فيه شك هذا الامر الذي يظهر والله اعلم

البوجعفرالامم

ص باب اكل الجمار

ش اي هذا باب في بيان اكل الجمار وهو بضم الجيم وتشديد الميم جمع جمارة وهو قلب النخلة وشحمه

ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال بينا نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوس اذ اتي بجمار نخلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من الشجر لما بركته كبركة المسلم فظننت انه يعني النخلة فاردت ان اقول هي النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة

ش مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث ذكر الجمار وليس فيه ذكر اكلها ولكن من المعلوم انه انما اتي بها النبي صلى الله عليه وسلم لاجل اكلها وهذا الحديث قد مضى في كتاب العلم فانه اخرجه فيه في اربعة مواضع الاول في باب قول المحدث حدثنا عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار الثاني بياض الثالث في باب الفهم في العلم عن علي عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد الرابع في باب الحياء في العلم عن اسمعيل عن مالك عن عبد الله بن دينار وقد مر الكلام فيه قوله لما بركته كلمة ما زائدة واللام للتاكيد ويروى لها بركة اي للشجرة فانث باعتبار النخلة او نظرا الى اعتبار الجنس قوله فظننت انه اي ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني اي يقصد النخلة قوله احدثهم اي اصغرهم سنا فسكت رعاية لحق الاكابر

ص باب العجوة

ش اي هذا باب في فضل العجوة على غيرها من التمر وفي الترغيب على اكلها وهي بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهي اجود تمر المدينة ويسمونه لينة وقيل هي اكبر من الصيحاني تضرب الى السواد وذكر ابن التين ان العجوة غرس النبي صلى الله عليه وسلم

ص حدثنا جمعة بن عبد الله حدثنا مروان اخبرنا هاشم بن هاشم اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجمعة بضم الجيم وسكون الميم ابن عبد الله بن زياد بن شداد السلمي ابو بكر البلخي ويقال ان اسمه يحيى وجمعة لقب ويقال له ايضا ابو خاقان وكان من ائمة الراي اولا ثم صار من ائمة الحديث قال ابن حبان في الثقات مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين وليس له في البخاري بل ولا في الكتب الستة سوى هذا الحديث ومروان هو ابن معاوية الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء وهاشم بن هاشم بن عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق ابن ابي وقاص الزهري وعامر بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص وابو وقاص اسمه مالك بن اهيب الزهري والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم في الاطعمة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الطب عن عثمان ابن ابي شيبة واخرجه النسائي في الوليمة عن اسحاق بن ابرهيم وغيره قوله من تصبح اي اكل صباحا قبل ان ياكل شيئا قوله عجوة مجرور بالاضافة من اضافة العام الى الخاص ويروى عجوة بالنصب على التمييز قوله لم يضره بضم الضاد وتشديد الراء من الضرر ويروى لم يضره بكسر الضاد وسكون الراء من ضاره يضيره ضيرا اذا اضره قوله سم يجوز الحركات الثلاث في السين وقال الخطابي كونها عوذة من السحر والسم انما هو من طريق التبرك لدعوة سلفت من النبي صلى الله عليه وسلم فيها لا لان من طبيعة التمر ذلك وقال النووي تخصيص عجوة المدينة وعدد السبع من الامور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمها فيجب الايمان بها وهو كاعداد الصلوات ونصب الزكوات وقال المظهري يجوز ان يكون في ذلك النوع منه هذه الخاصة وفي العلل الكبير للدارقطني من اكل مما بين لابتي المدينة سبع تمرات على الريق وفي لفظ من عجوة العالية الحديث وروى الدارمي باسناده من حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في عجوة العالية شفاء او ترياق اول البكرة على الريق وعن شهر بن حوشب عن ابي سعيد وابي هريرة رفعه العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم وعن مشمعل بن اياس حدثني عمرو

ابن سليم

ابن سليم حدثني رافع بن عمرو المزني مرفوعا العجوة والصخرة من الجنة وروى ابن عدي من حديث الطفاوي عن هشام عن ابيه عن عائشة مرفوعا يمنع من الجذام ان ياخذ سبع تمرات من عجوة المدينة كل يوم يفعل ذلك سبعة ايام ثم قال لا اعلم رواه بهذا الاسناد غير الطفاوي وله غرائب وافرادات وكلها تحتمل ولم ار للمتقدمين فيه كلاما قلت قال ابن معين ثقة صالح وقال ابو حاتم صدوق والطفاوي بضم الطاء وتخفيف الفاء نسبة الى بني طفاوة وقيل الطفاوة منزل بالبصرة وقال الطيبي في قوله عليه السلام في عجوة المدينة تخصيص المدينة اما لما فيها من البركة التي جعلت فيها بدعائه او لان تمرها اوفق لمزاجه من اجل تعوده بها

ص باب القران في التمر

ش اي هذا باب في بيان حكم القران في التمر ولم يذكر حكمه اكتفاء بالذي تذكره في حديث الباب وهو انه صلى الله عليه وسلم نهى عنه والقران بكسر القاف من قرن بين الشيئين يقرن ويقرن بضم الراء وكسرها قرانا والمراد ضم تمرة الى تمرة لمن اكل مع جماعة وقد ورد في لفظ الحديث القران والقرن والاقران من اقرن والمشهور استعمالها ثلاثيا وعليه اقتصر الجوهري وحكى ابن الاثير الاقران

ص حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا جبلة بن سحيم قال اصابنا عام سنة مع ابن الزبير رزقنا تمرا فكان عبد الله بن عمر يمر بنا ونحن ناكل ويقول لا تقارنوا فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القران ثم يقول الا ان يستاذن الرجل اخاه قال شعبة الاذن من قول ابن عمر رضي الله عنهما

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجبلة بفتح الجيم والباء الموحدة الخفيفة ابن سحيم بضم السين المهملة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء اخر الحروف التابعي الكوفي الثقة ما له في البخاري عن غير ابن عمر شيء والحديث قد مضى في المظالم عن حفص بن عمر وفي الشركة عن ابي الوليد واخرجه بقية الجماعة وقد مر الكلام فيه قوله عام سنة بالاضافة اي عام قحط وغلاء قوله مع ابن الزبير وهو عبد الله بن الزبير بن العوام اراد في ايام امارته في الحجاز قوله رزقنا ويروى فرزقنا بالفاء اي اعطانا في ارزاقنا وهو القدر الذي كان يصرف لهم في كل سنة من الخراج وغيره بدل النقد من الغلة النقد اذ ذاك بسبب المجاعة التي حصلت قوله ونحن ناكل الواو فيه للحال قوله لا تقارنوا في رواية ابي الوليد في الشركة فيقول لا تقرنوا وكذا لابي داود الطيالسي في مسنده قوله نهى عن القران وفي رواية الاكثرين عن الاقران من الثلاثي المزيد فيه قوله اخاه اي صاحبه الذي اشترك معه في اكل التمر فاذا اذن له في ذلك جاز وقال النووي اختلف في هذا النهي هل هو على التحريم او الكراهة والصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل بتصريحهم او بما يقوم مقامه من قرينة حال بحيث يغلب على الظن ذلك وان كان الطعام لغيرهم حرم وان كان لاحدهم واذن لهم في الاكل اشترط رضاه ويحرم لغيره وذكر الخطابي ان شرط هذا الاستيذان انما كان في زمنهم حيث كانوا في قلة من الشيء فاما اليوم مع اتساع الحال لا يحتاج الى الاستيذان واعترض عليه النووي بان الصواب التفصيل لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت ويقوي هذا حديث ابي هريرة اخرجه البزار من طريق الشعبي عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرا بين اصحابه فكان بعضهم يقرن فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن الا باذن اصحابه ورواه الحاكم في المستدرك بلفظ كنت في الصفة فبعث الينا النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عجوة فسكبت بيننا وكنا نقرن الثنتين من الجوع فكنا اذا قرن احدنا قال لاصحابه اني قد قرنت فاقرنوا قال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال البزار لم يروه عن عطاء بن السائب عن الشعبي الا جرير بن عبد الحميد ورواه عمران بن عيينة عن عطاء عن محمد بن عجلان عن ابي هريرة انتهى قال شيخنا وعطاء بن السائب تغير حفظه باخره وجرير ممن روى عنه بعد اختلاطه قال احمد بن حنبل فلا يصح الحديث اذا والله اعلم فان قلت روى البزار والطبراني في الاوسط من رواية يزيد بن بزيع عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاقران في التمر فان الله قد وسع عليكم فاقرنوا قلت يزيد بن بزيع ضعفه يحيى بن معين والدارقطني قوله قال شعبة

الاذن من قول عمر هو موصول بالسند الذي قبله واشار به الى انه مدرج والحاصل ان اصحاب شعبة اختلفوا فاكثرهم رواه عنه مدرجا وطائفة منهم رووا عنه التردد في كون هذه الزيادة مرفوعة او موقوفة وادم في رواية البخاري جزم عن شعبة بان هذه الزيادة من قول ابن عمر رضي الله عنهما

ص باب القثاء

ش اي هذا باب في ذكر القثاء وهذه الترجمة زائدة لا فائدة تحتها لانه ذكر عن قريب باب الرطب بالقثاء وذكر الحديث في هذا الباب والاختلاف بينهما في نسخه فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله وهنا عن اسمعيل بن عبد الله وكلاهما عن ابراهيم بن سعد ص حدثني اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب بالقثاء ش مطابقته للترجمة في قوله بالقثاء واسمعيل ابن عبد الله هو اسمعيل بن ابي اويس وهنا صرح سعد والد ابراهيم بالسماع عن عبد الله بن جعفر وهناك رواه بالعنعنة فافهم

ص باب بركة النخل

ش اي هذا باب في بيان بركة النخل ص حدثنا ابو نعيم حدثنا محمد بن طلحة عن زبيد عن مجاهد عن قال سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من الشجر شجرة تكون مثل المسلم وهي النخلة ش هذا الحديث قد مر عن قريب في باب اكل الجمار وقد اتينا الكلام هناك وابو نعيم الفضل بن دكين وزبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة والياء اخر الحروف الساكنة وبالدال المهملة مصغر الزبد

ص باب جمع اللونين او الطعامين بمرة

ش اي هذا باب في بيان حكم جمع اللونين او الطعامين بمرة اي في حالة واحدة وهي الترجمة سقطت وحديثها من رواية النسفي ولم يذكرها الاسماعيلي ايضا قال المهلب لا اعلم من نهى عن خليط الادام الا شيئا يروى عن عمر ويمكن ان يكون ذلك من السرف والله اعلم لانه كان يمكن ان ياتدم باحدهما ويرفع الاخر الى مرة اخرى ولم يحرم ذلك عمر رضي الله عنه لاجل الاتباع في اكل الرطب بالقثاء والقديد مع الدبا وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبين هذا روى عبد الله بن عمر القواريري حدثنا حمزة بن نجيح الرقاشي حدثنا سلمة بن حبيب عن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عليه السلام نزل بقبا ذات يوم وهو صايم فانتظره رجل يقال له اوس بن خولي حتى اذا دنا افطاره اتاه بقدح فيه لبن وعسل فناوله عليه السلام فذاقه فوضعه على الارض ثم قال يا اوس بن خولي ما شرابك هذا قال هذا لبن وعسل يا رسول الله قال اني لا احرمه ولكني ادعه تواضعا لله فانه من تواضع لله رفعه ومن ذكر الله احبه الله ص حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب بالقثاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وقد مر الحديث عن قريب في باب القثاء وفي باب الرطب بالقثاء ومر الكلام فيه

ص باب من ادخل الضيفان عشرة عشرة

والجلوس على الطعام عشرة عشرة ش اي هذا باب في ذكر من ادخل الضيفان بيته عشرة عشرة وفي ذكر الجلوس ايضا على المائدة عشرة عشرة وذلك لضيق الطعام او لضيق المجلس ص حدثنا الصلت بن محمد حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ابي عثمان عن انس ح وعن هشام عن محمد عن انس ح وعن سنان ابي ربيعة عن انس ان ام سليم امه عمدت الى مد

من شعير جشته وجعلت منه خطيفة وعصرت عكة عندها ثم بعثتني الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه فدعوته قال ومن معي فجئت فقلت انه يقول ومن معي فخرج اليه ابو طلحة قال يا رسول الله انما هو شيء صنعته ام سليم فدخل فجيء به قال ادخل علي عشرة فدخلوا واكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل عشرة حتى عد اربعين ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فجعلت انظر هل نقص منها شيء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مرت هذه القصة في علامات النبوة باتم منها ومضى الكلام فيها واخرجه من ثلاث طرق الاول عن الصلت بن محمد الخاركي عن حماد ابن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار اليشكري البصري الصيرفي المكنى بابي عثمان عن انس الطريق الثاني عن حماد بن زيد عن هشام بن حسان الازدي عن محمد ابن سيرين عن انس الطريق الثالث عن حماد بن زيد عن سنان بكسر السين المهملة وخفة النون المكنى بابي ربيعة عن انس وقال عياض ووقع في رواية ابن السكن سنان بن ابي ربيعة وهو خطا وانما هو سنان ابو ربيعة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وهو مقرون بغيره لان يحيى بن معين وابا حاتم تكلما فيه وقال ابن عدي له احاديث قليلة وارجو انه لا باس به قوله ان ام سليم امه اي ام انس وفي اسمها اقوال وقد مر ذكرها مرارا عديدة قوله عمدت اي قصدت قوله جشته بجيم وشين معجمة من التجشيش اي جعلته جشيشا والجشيش دقيق غير ناعم قوله خطيفة بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء وبالفاء وهي لبن يذر عليه الدقيق ثم يطبخ فيلعقه الناس ويختطفونه بسرعة وقال الخطابي هي الكبولاء بفتح الكاف وضم الباء الموحدة سميت بها لانها قد تختطف بالملاعق قوله عكة بالضم انية السمن قوله ادخل بفتح الهمزة امر من الادخال قوله عشرة ليس بتنصيص عليها وانما ذكرها لانها كانت قصعة واحدة ولا يتمكنون على التناول منها اذا كانوا اكثر من عشرة مع قلة الطعام وقال ابن بطال الاجتماع على الطعام من اسباب البركة وقد روى ابو داود من حديث وحشي بن حرب رفعه اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم قوله فجعلت انظر الخ قابله انس وفيه معجزة من معجزاته عليه الصلاة والسلام حيث شبع ربعون واكثر من مد واحد ولم يظهر فيه نقصان

ص باب ما يكره من الثوم والبقول

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من اكل الثوم من نيه ومطبوخه وما يكره ايضا من انواع البقول مثل الكراث ونحوه مما له رائحة كريهة والثوم بضم الثاء المثلثة ولغة البلديين توم بالتاء المثناة من فوق ص فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي في هذا الباب روي عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر مسندا في اخر كتاب الصلاة في باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا ومر الكلام فيه ص حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال قيل لانس ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في الثوم فقال من اكل فلا يقربن مسجدنا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وعبد العزيز هو ابن صهيب والحديث مضى في الباب الذي ذكرناه الان فانه اخرجه هناك عن ابي معمر عن عبد الوارث الى اخره قوله من اكل الثوم يتناول النيء والنضيج وهذا عذر في ترك الجمعة والجماعة وذلك لان رائحته يؤذي جاره في المسجد وتتنفر الملائكة عنها وقد مر مباحثه هناك ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني عطاء ان جابر بن عبد الله زعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا ش مطابقته للترجمة في قوله من اكل ثوما ولم يرد حديثا في كراهة شيء من البقول نحو الكراث وهذا الحديث ايضا مضى في الباب المذكور باتم منه ومر الكلام

ص باب الكباث وهو ثمر الأراك

ش أي هذا باب في بيان حل أكل الكباث وهو بفتح الكاف والباء الموحدة الخفيفة وبالثاء
المثلثة وهو ثمر الأراك بفتح الهمزة وتخفيف الراء وبالكاف وهو شجر معروف له حمل كعناقيد
العنب واسمه الكباث وإذا نضج سمي المرد والأسود منه أشد نضجا ووقع في رواية أبي ذر عن
وهو ورق الأراك واعترض عليه ابن التين فقال ورق الأراك ليس بصحيح والذي في اللغة
أنه ثمر الأراك وقال أبو عبيد هو ثمر الأراك إذا يبس وليس له عجم وقال أبو زكريا يشبه
التين يأكله الناس والإبل والغنم وقال أبو عمر وهو حار مالح كأن فيه ملحا ص حدثنا سعيد
ابن عفير حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة قال أخبرني جابر
ابن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران نجني الكباث فقال عليكم
بالأسود منه فإنه أيطب فقال أكنت ترعى الغنم قال نعم وهل من نبي إلا رعاها ش مطابقته
ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في أحاديث الأنبياء عليهم السلام قوله
بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بلفظ تثنية الظهر وهو موضع على مرحلة
من مكة قوله نجني أي نقتطف الكباث وكان هذا في أول الإسلام عند عدم الأقوات فإذ قد
أغنى الله عباده بالحنطة والحبوب الكثيرة وسعة الرزق فلا حاجة بهم إلى ثمر الأراك قوله
أيطب مقلوب أطيب أجذب وأجبذ ومعناهما واحد قوله فقال أي جابر أكنت ترعى الغنم [illegible]
فقيل الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار ونقل ابن التين عن الداودي الحكمة في اختصاص
الغنم بذلك لكونها لا تركب فلا تزهو نفس راكبها وقال صاحب التوضيح كان بعضهم يركب تيوس
المعز في البلاد الكثيرة الجبال والحزازة كما ذكره المسعودي وغيره قلت قول من نقل
أنه تركب تيوس المعز عبارة عن كون تيوسهم كبيرة جدا حتى إن أحدا يركب على تيس ولا ينكر ليس
المراد منه أنهم يركبونها كركوب غيرها من الدواب التي تركب قوله وهل من نبي أي وما من نبي
إلا رعى الغنم والحكمة فيه أن يأخذ الأنبياء عليهم السلام لأنفسهم بالتواضع وتصفى قلوبهم
بالخلوة ويترقوا من سياستها بالنصيحة إلى سياسة أممهم بالشفقة عليهم وهدايتهم
إلى الصلاح

ص باب المضمضة بعد الطعام

ش أي هذا باب في بيان فعل المضمضة بعد أكل الطعام ص حدثنا علي حدثنا سفيان
سمعت يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فلما كنا بالصهباء دعا بطعام فما أتي إلا بسويق فأكلنا فقام
إلى الصلاة فتمضمض ومضمضنا قال يحيى سمعت بشيرا يقول حدثنا سويد خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهي من خيبر على روحة دعا بطعام
فما أتي إلا بسويق فلكناه فأكلنا معه ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا معه ثم صلى بنا المغرب
ولم يتوضأ قال سفيان كأنك تسمعه من يحيى ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي هو ابن
عبد الله المعروف بابن المديني وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد الأنصاري وبشير
بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن يسار ضد اليمين
وهذا الحديث بعين هذا الإسناد والمتن مع بعض اختلاف فيه بزيادة ونقصان قد مر
في كتاب الأطعمة في باب ليس على الأعمى حرج وقد مر الكلام فيه قوله كأنك تسمعه من يحيى أي
قال سفيان بن عيينة فقلت الحديث من يحيى بن سعيد بلفظه بعينه صحيحا فكأنك
ما تسمعه إلا منه

ص باب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالمنديل

ش أي هذا باب في بيان استحباب لعق الأصابع ومصها بعد الفراغ من أكل الطعام قبل أن يمسح
يده بالمنديل وإنما قيده بالمنديل إشارة إلى أن ما وقع في بعض طرق الحديث كما أخرجه مسلم

من طريق سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر بلفظ فلا يمسح يده بالمنديل وأشار بقوله ومصها
إلى ما وقع في بعض طرقه عن جابر أيضا فيما أخرجه ابن أبي شيبة من رواية أبي سفيان عنه بلفظ إذا طعم
أحدكم فلا يمسح يده حتى يمصها ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن
عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها
ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث أخرجه مسلم في الأطعمة عن أبي بكر بن أبي شيبة
وأخرجه النسائي في الوليمة عن محمد بن يزيد وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة عن ابن أبي عمر به
قوله إذا أكل أحدكم أي طعاما وفي رواية مسلم قوله حتى يلعقها بفتح الياء من لعق يلعق من
باب علم يعلم لعقا قوله أو يلعقها بضم الياء وكلمة أو ليست للشك وإنما هي للتنويع أي أو يلعقها
غيره قال النووي معناه والله أعلم لا يمسح يده حتى يلعقها هو فإن لم يفعل فحتى يلعقها غيره
ممن لا يتقذر ذلك كزوجة أو ولد أو خادم يحبونه ولا يتقذرونه وكذا من كان في معناهم
كتلميذ يعتقد البركة بلعقها وكذا لو ألعقها شاة ونحوها وقال البيهقي كلمة أو للشك من
الراوي فإن كانا جميعا محفوظين فإنما أراد أن يلعقها صغيرا أو من أراد أنه لا يتقذر بها ويحتمل
أن يكون أراد أن يلعق أصبعه فمه فيكون بمعنى يلعقها فيكون أو للشك والكلام في هذا الباب
على أنواع الأول أن نفس اللعق مستحب محافظة على تنظيفها ودفعا للكبر والأمر فيه محمول
على الندب والإرشاد عند الجمهور وحمله أهل الظاهر على الوجوب وقال الخطابي قد عاب قوم
لعق الأصابع لأن الترفه أفسد عقولهم وغير طباعهم الشبع والتخمة وزعموا أن لعق مستقبح
أو مستقذر ولم يعلموا أن الذي على أصابعه جزء من الذي أكله فلا يتحاشى منه إلا متكبر ومترفه
تارك للسنة الثاني أن من الحكمة من لعق الأصابع ما ذكره في حديث أبي هريرة أخرجه الترمذي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أيتهن
البركة وأخرجه مسلم أيضا وأخرج النسائي أيضا ومسلم وابن ماجه من رواية سفيان الثوري
عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها
فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه
فإنه لا يدري في أي طعامه البركة يعني فيما أكل أو في ما بقي على أصابعه أو فيما بقي في الإناء
فيلعق يده ويمسح الإناء رجاء حصول البركة والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية ويسلم عاقبته
من أذى ويقوي على طاعة الله تعالى وغير ذلك وقال النووي وأصل البركة الزيادة
وثبوت الخير والإمتاع به الثالث أنه ينبغي في لعق الأصابع الابتداء بالوسطى ثم السبابة ثم
الإبهام كما جاء في حديث كعب بن عجرة رواه الطبراني في الأوسط قال رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها فلعق الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام وكان السبب
في ذلك أن الوسطى أكثر الثلاثة تلويثا بالطعام لأنها أعظم الأصابع وأطولها فينزل في الطعام
منه أكثر مما ينزل من السبابة وينزل من السبابة في الطعام أكثر من الإبهام لطول السبابة على
الإبهام ويحتمل أن يكون البداءة بالوسطى لكونها أول ما ينزل في الطعام لطولها الرابع في الحديث
فلا يمسح يده حتى يلعقها وهو مطلق والمراد به الأصابع الثلاث التي أمر بالأكل بها كما في
حديث أنس أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من رواية حماد بن أبي سلمة عن ثابت
عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث وبين الثلاث
من حديث كعب بن عجرة المذكور آنفا وهذا يدل على أنه عليه السلام كان يأكل بهذه الثلاث
المذكورة في حديث كعب قال ابن العربي فإن شاء أحد أن يأكل بالخمس فليأكل فقد كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك في العادة إلا بالخمس كلها قال
شيخنا فيه نظر لأنه يمكن بالثلاث ولئن سلمنا ما قاله فليس هذا أكلا بالأصابع الخمس وإنما
هو ممسك بالأصابع فقط لا آكل بها ولئن سلمنا أنه أكل بها لعدم الإمكان فهو محل الضرورة كمن
ليس له يمين فله الأكل بالشمال قلت حاصل هذا أن شيخنا منع إسناد لأن ابن العربي
فيما ذكره والأمر فيه أن السنة أن يأكل بالأصابع الثلاث وإن أكل بالخمس فلا يمتنع ولكنه يكون تاركا
للسنة إلا عند الضرورة فافهم الخامس أنه ورد أيضا استحباب لعق الصحفة أيضا على ما روى

الطبري من حديث العرباض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعق الصحفة ولعق اصابعه اشبعه الله في الدنيا والاخرة وروى الترمذي من حديث ابي اليمان قال حدثتني ام عاصم وكانت ام ولد لسنان بن سلمة قالت دخل علينا نبيشة الخير ونحن ناكل في قصعة فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة وقال هذا حديث غريب ونبيشة بضم النون وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة ابن عبد الله بن عمرو بن عتاب بن الحارث بن نصير بن حصين بن دابغة وقيل رابغة ابن لحيان بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار الهذلي ويقال له نبيشة الخير ويقال الخيل باللام وهو ابن عم سلمة بن المحبق النسائي ودس ما المراد باستغفار القصعة يحتمل ان الله تعالى يخلق فيها تمييزا ونطقا تطلب به المغفرة وقد ورد في بعض الاثار انها تقول اجارك الله كما اجرتني من الشيطان ولا مانع من الحقيقة ويحتمل ان يكون ذلك مجازا كنى به

ص باب المنديل

ش اي هذا باب في ذكر المنديل قال الجوهري المنديل معروف تقول منه تندلت بالمنديل وتمندلت وانكر الكسائي تمندلت قلت هذا يدل على ان الميم فيه زائدة وذكره ايضا في باب ندل وذكر ايضا في باب مدل تمندل بالمنديل لغة في تندل وهذا يدل على ان النون فيه زائدة ص حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثني محمد بن فليح حدثني ابي عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله انه ساله عن الوضوء مما مست النار فقال لا قد كنا زمان النبي صلى الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلي ولا نتوضا ش مطابقته للترجمة في قوله لم يكن لنا مناديل ومحمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام يروي عن ابيه فليح بن سليمان المدني وسعيد بن الحارث بن ابي المعلى الانصاري قاضي المدينة والحديث اخرجه ابن ماجة ايضا في الاطعمة عن ابي الحارث محمد ابن سلمة المصري قوله انه اي ان سعيد بن الحارث سال جابر بن عبد الله عن الوضوء ايجب ام لا مما مسته النار فقال جابر لا يجب قوله مثل اي مما مست النار قوله الا اكفنا بفتح الهمزة وضم الكاف جمع كف اراد انهم اذا اكلوا من الاطعمة مما يحتاجون فيها الى المسح اياديهم ولم يكن لهم مناديل يمسحون بها كانوا يمسحون باكفهم وسواعدهم واقدامهم وكان عمر رضي الله عنه يمسحها برجليه قاله مالك عنه وحكم الوضوء مما مسته النار قد تقدم في كتاب الطهارة

ص باب ما يقول اذا فرغ من طعامه

ش اي هذا باب في بيان ما يقول الاكل اذا فرغ من اكل طعامه وحديث الباب يبين ما يقول ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع مائدته قال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح معنى الترجمة ويبينها وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري وثور بلفظ الحيوان المشهور هو ابن يزيد الشامي وخالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة الكلاعي بفتح الكاف وتخفيف اللام وابو امامة بضم الميم صدي بن عجلان الباهلي والحديث اخرجه البخاري ايضا في عن ابي عاصم يا تي عن قريب واخرجه ابو داود في الاطعمة عن مسدد واخرجه الترمذي في الدعوات عن بندار واخرجه النسائي في الوليمة عن عمرو بن منصور عن ابي نعيم به وعن غيره وفي اليوم والليلة عن محمد بن اسمعيل واخرجه ابن ماجة في الاطعمة عن دحيم قوله مائدته قد تقدم انه صلى الله عليه وسلم ما اكل على الخوان وههنا يقول اذا رفع مائدته والجواب عن هذا ان المراد بالمائدة الطعام او ذلك الراوي وهو انس لم يرانه اكل عليها وكان له مائدة لكن لم يرانه اكل عليها او اكل هو بنفسه صلى الله عليه وسلم عليها وسبيل البخاري انهما هنا يقول على المائدة وثمة قال على السفرة لا على

المائدة فقال اذا اكل الطعام على شي ثم رفع ذلك الشي والطعام يقال له رفع المائدة قوله كثيرا اي حمدا كثيرا وكذا في رواية ابن ماجة قوله طيبا اي خالصا قوله مباركا فيه اي في الحمد ومباركا من البركة وهي الزيادة قوله غير مكفي بفتح الميم وسكون الكاف وكسر الفاء وتشديد الياء قال ابن بطال يحتمل ان يكون من كفات الاناء اي قلبته فالمعنى غير مردود عليه انعامه وافضاله اذا فضل الطعام على الشبع فكانه قال ليست تلك الفضلة مردودة ولا مهجورة ويحتمل ان يكون من الكفاية ومعناه ان الله تعالى غير مكفي رزق عباده اي ليس احد يرزقهم غيره وقال الخطابي غير محتاج الى احد فيكفى لكنه يطعم ويكفي وقال القزاز غير مستكفي اي غير مكتف بنفسي عن كفايته وقال الداودي غير مكفي اي لم يكتف من فضل الله تعالى ونعمه وقال ابن الجوزي غير مكفي اشارة الى الطعام والمعنى رفع هذا الطعام غير مكفي اي غير مقلوب عنا من قولك كفات الاناء اذا قلبته والمعنى غير منقطع هذا كله على ان الضمير وقال ابراهيم الحربي الضمير للطعام ومكفي بمعنى مقلوب من الاكفاء وهو القلب غير انه لا يكفى الاناء للاستغناء عنه وذكر ابن الجوزي عن ابي منصور الجواليقي ان الصواب غير مكافا بالهمز اي ان نعمة الله لا تكافا قلت هذا التطويل بلا طائل بل لفظ مكفي من الكفاية وهو اسم مفعول اصله مكفوي على وزن مفعول ولما اجتمعت الواو والياء قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء ثم ابدلت ضمة الفاء كسرة لاجل الياء والمعنى هذا الذي اكلنا ليس فيه كفاية لما بعده بحيث انه ينقطع ويكون هذا الاخر الاكل بل هو غير منقطع عنا بل هذا بل تستمر هذه النعمة لنا طول اعمارنا ولا تنقطع والله اعلم قوله ولا مودع بضم الميم وفتح الواو وتشديد الدال المفتوحة قالت الشراح معناه غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده قلت معناه غير مودع مناص الوداع يعني لا يكون اخر طعامنا ويجوز كسر الدال يعني غير تارك الطعام لما بعده وقوله ولا مستغنى عنه يؤكد المعنى الذي قلنا وحاصله لا يكون لنا استغناء منه قوله ربنا اي يا ربنا فحذف منه حرف النداء ويجوز رفعه بان يكون خبر مبتدا محذوف تقديره هو ربنا قالوا ويصح ان ينصب باضمار اعني وكذلك ضبط في بعض الكتب ويصح حفظه بدلا من الضمير في عنه وقيل ويصح ان يرتفع بالابتداء ويكون خبره مقدما عليه وهو غير مكفي ص حدثنا ابو عاصم عن ثور بن يزيد عن خالد ابن معدان عن ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من طعامه وقال مرة اذا رفع مائدته قال الحمد لله الذي كفانا واروانا غير مكفي ولا مكفور وقال مرة الحمد لله ربنا غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى ربنا ش هذا طريق اخر اخرجه عن ابي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل الى اخره قوله وقال مرة اذا رفع مائدته اي طعامه كما ذكرنا ان المائدة تاتي بمعنى الطعام قوله كفانا هذا يدل على ان الضمير فيما تقدم يرجع الى الله تعالى لان الله تعالى هو الكافي لا المكفي قوله وارونا من عطف الخاص على العام لان كفانا من الكفاية وهي اعم من الشبع والري ووقع في رواية ابن السكن واوانا بالمد من الايواء قوله ولا مكفور اي ولا غير مشكور ووقع في حديث ابن سعيد اخرجه ابو داود الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين ووقع في حديث ابي ايوب اخرجه ابو داود والترمذي الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا ووقع في حديث ابي هريرة اخرجه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم ما في حديث ابي سعيد وزيادة في حديث طويل

ص باب الاكل مع الخادم

ش اي هذا باب في بيان الاكل مع الخادم وغرضه الحض على التواضع والتذلل وترك الكبر وذلك من اداب المومنين واخلاق المرسلين والخادم يطلق على الذكر والانثى واعم من ان يكون رقيقا او حرا ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن محمد هو ابن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله اكلة او اكلتين او لقمة او لقمتين فانه ولي حره وعلاجه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من بعض الحديث مضى في العتق عن حجاج بن منهال قوله احدكم بالنصب على المفعولية وخادمه بالرفع على الفاعلية قوله فان لم يجلسه بضم الياء من الاجلاس وفي رواية مسلم فليقعده معه فلياكل ...

وفي رواية اسمعيل بن خالد عن ابيه عن ابي هريرة عند احمد والترمذي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله وفي رواية لاحمد عن عجلان عن ابي هريرة فادعه فان ابى فاطعمه منه وفاعل ابى يحتمل ان السيد والمعنى اذا ترفع عن مواكلة غلامه ويحتمل ان يكون الخادم بمعنى اذا تواضع عن مواكلة سيده ويؤيد الاحتمال الاول ان في رواية جابر عند احمد امرنا ان ندعوه فان كره احدنا ان يطعم معه فليطعمه في يده **قوله** فليناوله اكلة بضم الهمزة اللقمة **قوله** او اكلتين كلمة او فيه للتقسيم وفي قوله او لقمة للشك من الراوي وفي رواية الترمذي من حديث اسمعيل بن ابي خالد عن ابيه عن ابي هريرة يخبرهم ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كفى احدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليأخذ بيده فليقعده معه فان ابى فليأخذ لقمة فليطعمها اياه وقال هذا حديث حسن صحيح وابو خالد والد اسمعيل اسمه سعد وفي رواية فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة او اكلتين يعني لقمة او لقمتين **قوله** فانه اي فان الخادم ولي حره اي حر الطعام حيث طبخه **قوله** وعلاجه اي ولي علاجه اي تركيبه وتهيئته واصلاحه ونحو ذلك وفي رواية لاحمد فانه ولي حره ودخانه وروى ابو يعلى من حديث عمر بن ... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي للرجل الذي يلي مملوكه حر طعامه وبرده فاذا احضر عزله عنه وفي اسناده حسين بن قيس وهو متروك وروى الطبراني من حديث عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صنع مملوك احدكم طعاما فولي حره وعمله فقربه اليه فليدعه فليأكل معه فان ابى فليضع في يده مما يصنع واسناده منقطع والامر في هذه الاحاديث محمول على الاستحباب وقال المهلب هذا الحديث يفسر حديث ابي ذر اطعموهم في الامر بالمساواة بين الخادم في المطعم والملبس فانه جعل الخيار الى السيد في اجلاس الخادم معه وتركه فيبين لسيده في الامر قوله في حديث ابي ذر اطعموهم مما تطعمون الالزام بمواكلة الخادم بل فيه ان لا يستأثر عليه بشيء فليشركه في كل شيء لكن بحسب ما يدفع به شرهه ونقل ابن المنذر عن جميع اهل العلم ان الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذي يأكل منه مثله في تلك البلدة وكذلك القول في الادم والكسوة وان للسيد ان يستأثر بالنفيس في ذلك وان كان الافضل ان يشرك معه الخادم في ذلك وفي التوضيح قوله فان لم يجلسه دال على انه لا يجب على المرء ان يطعمه مما يأكل فقيل لمالك افيأكل الرجل من طعام لا يأكله اهله وعياله وزوجه ويلبس غير ما يكسوهم قال اي والله واراه في سعة من ذلك ولكن يحسن اليهم قيل له فحديث ابي ذر قال كان الناس ليس لهم هذا القوت

باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر

ش اي هذا باب يقال فيه الطاعم الشاكر وهو مرفوع بالابتدا وقوله مثل الصائم الصابر خبره اي الشاكر الذي يأكل ويشكر الله ثوابه مثل ثواب الذي يصوم ويصبر على الجوع فقيل الشكر نتيجة النعماء والصبر نتيجة البلاء **قوله** يشبه الشاكر بالصابر اجيب بان التشبيه في اصل الاستحقاق لا في الكمية ولا في الكيفية ولا تلزم المماثلة في جميع الوجوه وقال الطيبي ورد الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وربما يتوهم متوهم ان ثواب الشكر يقصر عن ثواب الصبر فازيل توهمه به يعني هما متساويان في الثواب او وجه التشبيه حبس النفس اذ الشاكر يحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب والاظهار باللسان وقال اهل اللغة رجل طاعم اي حسن الحال في المطعم ومطعام كثير القرى ومطعم كثير الاكل وقال ابن العربي سوى بين رتبة الطاعة من الغني والفقير في الاجر **ص** فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم **ش** اي روي في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابن بطال هذه الزيادة في شرحه ووصل الباب بالباب الاتي بعده وابن حبان قد خرج هذا في صحيحه فقال حدثنا بكر بن احمد عابد حدثنا نصر بن علي حدثنا معتمر عن معمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر واخرجه الحاكم بلفظ مثل الصائم الصابر نحو الترجمة المذكورة وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه واخرجه ابن ماجه من حديث الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن ابي حرة عن حكيم بن ابي حرة عن سنان بن سنة

عن ابي هريرة صح

الاسلمي

الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطاعم الشاكر له مثل اجر الصائم **قلت** سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون من سنة بفتح السين المهملة والنون المشددة وله صحبة ورواية وقال ابن حبان معنى الحديث ان يطعم ثم لا يعصي باريه بقوته ويتم شكره باتيان طاعته بجوارحه لان الصائم قرن به الصبر وهو صبره عن المحظورات وقرن بالطاعم الشكر فيجب ان يكون هذا الشكر الذي يقوم بازاء ذلك الصبر ان يقاربه ويشاركه وهو ترك المحظورات **فان قيل** هل يسمى الحامد شاكرا قيل نعم لما روى معمر عن قتادة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمد راس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده **وقال** الحسن ما انعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان حمده اعظم منها كاينة ما كانت **وقال** النخعي شكر الطعام ان تسمي اذا اكلت وتحمد اذا فرغت وفي علل ابن ابي حاتم قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه شكر الطعام ان يقول الحمد لله

باب الرجل يدعى الى طعام فيقول وهذا معي

ش اي هذا باب في بيان امر الرجل الذي يدعى على صيغة المجهول الى طعام ويتبعه رجل لم يدع فيقول المدعو وهذا رجل معي يعني يتبعني **ص** وقال انس اذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب من شرابه **ش** مطابقته هذا التعليق عن انس بن مالك للترجمة من حيث ان الرجل اذا دخل على رجل مسلم سواء بدعوة او بغيرها فوجد عنده اكلا او شربا ... ... من ذلك شيئا وقال انس يأكل ويشرب اذا لم يكن الرجل المدخول عليه لا يتهم يعني لا يتهم في دينه ولا في ماله ووصل هذا التعليق ابن ابي شيبة من طريق عمير الانصاري سمعت انسا يقول مثله لكن قال على رجل لا يتهمه وقد روى احمد والحاكم والطبراني من حديث ابي هريرة نحوه مرفوعا بلفظ اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فاطعمه طعاما فليأكل من طعامه ولا يسأله عنه **ص** حدثنا عبد الله بن ابي الاسود حدثنا ابو اسامة حدثنا الاعمش حدثنا شقيق حدثنا ابو مسعود الانصاري قال كان رجل من الانصار يكنى ابا شعيب وكان له غلام لحام فاتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في اصحابه فعرف الجوع في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فذهب الى غلامه اللحام فقال اصنع لي طعاما يكفي خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فصنع له طعيما ثم اتاه فدعاه فتبعهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال لا بل اذنت له **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتبعهم رجل الى اخره والحديث قد مضى في كتاب الاطعمة في باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن الاعمش عن ابي وايل عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري وهنا اخرجه عن عبد الله بن ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد بن الاسود البصري الحافظ عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن سليمان الاعمش عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود وقد مر الكلام فيه

باب اذا حضر العشا فلا يعجل عن عشايه

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا حضر العشا قال الكرماني قوله اذا حضر العشا روي بفتح العين وكسرها وهو بالكسر من صلاة المغرب الى العتمة وبالفتح اسم طعام خلاف الغداء ولفظ عن عشايه وهو بالفتح لا غير **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلاة فالقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من استنباط ... من اشتغاله عليه السلام بالاكل وقت الصلاة وقال الكرماني فان قلت من اين يخصص بالعشا والصلاة اعم **قلت** هو من باب حمل المطلق على المقيد بقرينة الحديث الذي بعده ونحوه

صلاة الجماعة فإن قلت ذكر ثمة انه كان يأكل طعامه ذراعا وههنا كتف شاة قلت لعله كانا حاضرين عنده يأكل منهما وانهما متعلقان بالبدن فكانهما عضو واحد انتهى كلامه ثم انه اخرج الحديث المذكور على طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة الحمصي عن محمد بن مسلم الزهري عن جعفر بن عمرو بن امية الى اخره والاخر معلق حيث قال وقال الليث الخ ووصله الذهلي في الزهريات عن ابي صالح عن الليث قوله يحتز بالحاء المهملة والزاي اي يقطع قوله فدعي بضم الدال على صيغة المجهول قوله فالقاها اي القطعة اللحم التي كان احتز منها قال الكرماني الضمير يرجع الى الكتف وانما انث باعتبار انه اكتسى التانيث من المضاف اليه او هو مؤنث سماعي قوله والسكين اي والقى السكين ايضا وقد ذكرنا فيما مضى ان السكين يذكر ويؤنث

ص حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومعلى بضم الميم وفتح العين وتشديد اللام المفتوحة بلفظ مفعول من التعلية ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف وعبد الله بن زيد الجرمي والحديث من افراده قوله العشاء بالفتح في الموضعين وانما تؤخر الصلاة عن الطعام لتفريغ القلب عن الغير تعظيما لها كما انها تقدم على الغير لذلك فلهما الفضل تقديما وتاخيرا ص وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ش وهو معطوف على السند الذي قبله وهو من رواية وهيب عن ايوب السختياني عن نافع واخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن سهل عن محمد ابن سهل عن معلى بن اسد شيخ البخاري فيه ص وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه تعشى مرة وهو يسمع قراءة الامام ش وهو ايضا عطف على ما قبله واخرجه ابن ابي عمر من طريق عبد الوارث عن ايوب ولفظه قال تعشى ابن عمر ليلة وهو يسمع قراءة الامام ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤوا بالعشاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان هو الثوري والحديث من افراده قوله وحضر العشاء بكسر العين قوله فابدؤوا بالعشاء بفتح العين ص قال وهيب ويحيى بن سعيد عن هشام اذا وضع العشاء ش اي قال وهيب بن خالد المذكور ويحيى بن سعيد القطان الى اخره فرواية وهيب اخرجها الاسماعيلي من رواية يحيى بن حسان ومعلى بن اسد قالا حدثنا وهيب به ولفظه اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء ورواية يحيى بن سعيد وصلها احمد عنه ايضا بهذا اللفظ

ص باب قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا

ش اي هذا باب في قول الله تعالى المراد بالانتشار هنا بعد الاكل التوجه عن مكان الطعام وقد مر الكلام فيه في تفسير سورة الاحزاب ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب ان انسا قال انا اعلم الناس بالحجاب كان ابي بن كعب رضي الله عنه يسالني عنه اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب ابنة جحش وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجعت معه فاذا هم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة فرجع ورجعت معه فاذا هم قد قاموا فضرب بيني وبينه سترا وانزل الحجاب ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وانزل الحجاب وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستانسين لحديث الآية ذكروا الآية وعبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان المدني يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب فانه اخرجه هناك بطرق كثيرة عن انس ومضى الكلام فيه مستقصى واخرجه

مسلم

مسلم في النكاح عن عمرو الناقد واخرجه النسائي في الوليمة عن عبيد الله بن سعد قوله بالحجاب اي شان نزول الحجاب قوله عروسا هو يطلق على الذكر والانثى

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العقيقة

اي هذا كتاب في بيان احكام العقيقة وقال الاصمعي العقيقة اصلها الشعر الذي يكون على راس الصبي حين يولد وسمي الشاة التي تذبح عنه في تلك الحالة عقيقة لانه يحلق عنه ذلك الشعر عند الذبح وقال الخطابي هي اسم الشاة المذبوحة عن الولد وسميت بها لانها تعق مذابحها اي تشق وتقطع وقيل وربما يسمى الشعر عقيقة بعد الحلق على الاستعارة وانما سمي الذبح عن الصبي يوم سابعه عقيقة باسم الشعر لانه يحلق في ذلك اليوم وعق عن ابنه يعق عقا حلق عقيقته وذبح عنه شاة وتسمى الشاة التي تذبح لذلك عقيقة وقال اصل العق الشق فكانها قيل لها عقيقة اي معقوقة وكل مولود من البهائم شعره عقيقة

ص باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه

ش اي هذا باب في بيان تسمية المولود غداة يولد لمن يعق عنه كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني وسقط لفظة لمن عند الجمهور وفي رواية النسفي وان لم يعق عنه بدل لمن يعق عنه واراد بالغداة الوقت لانها تطلق ويراد بها مطلق الوقت ويفهم من قوله لمن يعق انه يسمى المولود وقت الولادة ان لم تحصل العقيقة وان حصلت تسمى في اليوم السابع لما يجيء ان شاء الله تعالى ويفهم من رواية النسفي انه يسمى وقت الولادة سواء حصلت العقيقة او لم تحصل ولكن الاولى لان الاخبار وردت في التسمية يوم السابع لما يجيء ان شاء الله تعالى ويفهم من رواية النسفي ايضا ان العقيقة غير واجبة وقد اختلف العلماء في هذا الفصل فقال مالك والشافعي واحمد وابو ثور واسحق سنة لا ينبغي تركها لمن قدر عليها وقال احمد هو احب الي من التصدق بثمنها على المساكين وقال مرة انه من الامر الذي لم تزل عليه امر الناس عندنا وقال مالك هي من الامر الذي لا اختلاف فيه عندهم وقال يحيى بن سعيد ادركت الناس وما يدعونها عن الغلام والجارية وقال ابن المنذر وممن كان يراها ابن عباس وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم وروي عن فاطمة رضي الله عنها وروي عن الحسن واهل الظاهر انها واجبة وتاولوا قوله عليه السلام مع الغلام عقيقته على الوجوب وقال ابن حزم هي فرض واجب يجبر الانسان عليها اذا فضل له عن قوته مقدارها وفي شرح السنة واوجبها الحسن قال يجب عن الغلام يوم سابعه فان لم يعق عنه عق عن نفسه وقال ابن التين قال ابو وائل هي سنة في الذكور دون الاناث وكذا ذكر في المصنف عن محمد بن الحسن وقال ابو حنيفة ليست بسنة وقال محمد بن الحسن هي تطوع كان الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحى وقال صاحب التوضيح عن ابي حنيفة والكوفيين انها بدعة وكذلك قال بعضهم في شرحه والذي نقل عنه انها بدعة ابو حنيفة قلت هذا افتراء فلا يجوز نسبته الى ابي حنيفة وحاشا ان يقول مثل هذا وانما قال ليست بسنة فمراده اما ليست بسنة ثابتة واما ليست بسنة موكدة وروى عبد الرزاق عن داود بن قيس قال سمعت عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق قالوا يا رسول الله ينسك احدنا عن مولود له فقال من احب منكم ان ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان مكافاتان وعن الجارية شاة فهذا يدل على الاستحباب قوله وتحنيكه بالجر عطف على قوله تسمية المولود اي وفي بيان تحنيك المولود وهو مضغ الشيء ووضعه في فم الصبي وذلك حنكه به يقال حنكت الصبي اذا مضغت تمرا او غيره ثم دلكته بحنكه والاولى فيه التمر فان لم يتيسر فالرطب والا فشيء حلو وعسل النحل اولى من غيره ثم ما لم تمسه النار

ص حدثني اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة حدثني بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم فحنكه

بتمر ودعى له بالبركة ودفعه الى وكان اكبر ولد ابى موسى **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لا سيما في تسمية المولود وتحنيكه والحديث بتسميتها واسحق بن نصر البخارى نزل المدينة فالبخارى تارة يقول اسحق بن ابراهيم وتارة ينسبه الى جده وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الله ابن ابى بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه عامر بن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى وبريد المذكور يروى عن جده ابى موسى والحديث اخرجه البخارى ايضا في الادب عن ابى كريب واخرجه مسلم في الاستيذان عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره وفيه حكمان الاول تسمية المولود والله يجعل تسمية المولود ولا ينتظر بها الى السابع الا ترى كيف اسرع ابو موسى باحضار مولده الى النبى صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وقال البيهقى تسمية المولود حين يولد اصح من الاحاديث في تسميته يوم السابع واورد عليه بما رواه البزار وابن حبان والحاكم في صحيحيهما عن عائشة قالت عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين رضى الله عنهما يوم السابع وسماهما وروى الترمذى من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسمية المولود لسابعه وعن ابن عباس قال سبعة من السنة في الصبى يوم السابع يسمى ويختن ويماط عنه الاذى ويثقب اذنه ويعق عنه ويحلق راسه ويلطخ من عقيقته ويتصدق بوزن شعره ذهبا او فضة اخرجه الطبرانى في الاوسط وفي سنده ضعف وفيه اخطاء عن ابن عمر رضى الله عنهما رفعه اذا كان يوم السابع للمولود فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى وسموه واسناده حسن قال الخطابى ذهب كثير من الناس الى ان التسمية يجوز قبل ذلك وقال محمد بن سيرين وقتادة والاوزاعى اذا ولد وقد تم خلقه سمى في الوقت ان شاء وقال المهلب وتسمية المولود حين يولد وبعد ذلك بليلة وليلتين وما شاء اذا لم ينو الاب العقيقة عنه يوم سابعه جائز وان اراد ان ينسك عنه فالسنة ان يؤخر تسميته الى يوم النسك وهو السابع الحكم الثانى تحنيك المولود وقد ذكرناه **فان قلت** ما الحكمة في تحنيكه **قلت** قال بعضهم يصنع ذلك بالصبى ليتمرن على الاكل ويقوى عليه فيا سبحان الله ما ابرد هذا الكلام واين وقت الاكل من وقت التحنيك وهو حين يولد والاكل غالبا بعد سنتين او اقل او اكثر والحكمة فيه انه يتفاءل له بالايمان لان التمر ثمرة الشجرة التى شبهها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمؤمن وبحلاوته ايضا ولا سيما اذا كان المحنك من اهل الفضل والعلماء والصالحين لانه يصل الى جوف المولود من ريقهم الا ترى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حنك عبد الله بن الزبير حاز من الفضائل والكمالات ما لا يوصف وكان قارئا للقرآن عفيفا في الاسلام وكذلك عبد الله بن ابى طلحة كان من اهل الفضل والتقدم في الخير ببركة ريقه المبارك **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اتى النبى صلى الله عليه وسلم بصبى يحنكه فبال عليه فاتبعه الماء **ش** مطابقته للجزء الثانى للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة بن الزبير والحديث من افراده واخرجه ايضا في كتاب الطهارة في باب بول الصبيان عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة الحديث **ص** حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما انها حملت بعبد الله بن الزبير رضى الله عنهما بمكة قالت فخرجت وانا متم فاتيت المدينة فنزلت قباء فولدت بقباء ثم اتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه فكان اول شىء دخل في جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا فبرك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن نصر وشيخه قد ذكرا عن قريب والحديث قد مضى في هجرة النبى صلى الله عليه وسلم عن زكريا بن يحيى واخرجه مسلم في الاستيذان عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره **قوله** وانا متم بضم الميم وكسر التاء المثناة من فوق يقال اتمت الحبلى فهى متم اذا تمت ايام حملها **قوله** قباء والفصيح فيه المد والصرف وحكى

القصر وكذا الصرف **قوله** في حجره بفتح الحاء وكسرها **قوله** ثم تفل بالتاء المثناة من فوق والفاء اى بزق **قوله** في فيه اى في فمه **قوله** فبرك عليه بتشديد الراء اى دعى له بالبركة **قوله** اول مولود ولد في الاسلام اى اول مولود ولد بالمدينة بعد الهجرة من اولاد المهاجرين والا فالنعمان ابن بشير الانصارى ولد بعد الهجرة **ص** حدثنى مطر بن الفضل حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا عبد الله بن عون عن انس بن سيرين عن انس بن مالك قال كان ابن لابى طلحة يشتكى فخرج ابو طلحة فقبض الصبى فلما رجع ابو طلحة قال ما فعل ابنى قالت ام سليم هو اسكن ما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت واروا الصبى فلما اصبح اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال اعرستم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فولدت غلاما قال لى ابو طلحة احفظه حتى تاتى به النبى صلى الله عليه وسلم فاتى به النبى صلى الله عليه وسلم وارسلت معه بتمرات فاخذه النبى صلى الله عليه وسلم فقال امعه شىء قالوا نعم تمرات فاخذها النبى صلى الله عليه وسلم فمضغها ثم اخذ من فيه فجعلها في فى الصبى وحنكه به وسماه عبد الله **ش** مطابقته للترجمة في اخر الحديث ومطر بن الفضل المروزى ويزيد من الزيادة وانس بن سيرين اخو محمد بن سيرين والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان عن ابى بكر بن ابى شيبة **قوله** لابى طلحة وهو زيد بن سهل زوج ام انس رضى الله عنه **قوله** يشتكى من الاشتكاء من الشكو وهو المرض **قوله** ام سليم هى ام انس بن مالك **قوله** اسكن ما كان ارادت بها سكون الموت وهو افعل التفضيل وظن ابو طلحة انها تريد سكون الشفاء **قوله** ثم اصاب منها اى جامعها **قوله** واروا الصبى اى ادفنوه من المواراة ويروى داروا الصبى **قوله** اعرستم من الاعراس وهو الوطى يقال اعرس باهله اذا غشيها ووقع في رواية الاصيلى اعرستم بفتح العين وتشديد الراء وقال عياض هو غلط لان التعريس النزول في اخر الليل ورد عليه بانه لغة يقال اعرس وعرس اذا دخل باهله والافصح اعرس وهذا السؤال من صنعهما وصبرهما وسروره بحسن رضاها بقضاء الله تعالى **قوله** احفظه هذه في رواية الكشميهنى وفي رواية غيره احفظه وفيه استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يحنكه والتسمية يوم ولادته وتفويض التسمية الى الصالحين ومنقبة ام سليم من عظيم صبرها وحسن رضاها بالقضاء وجزالة عقلها في اخفائها موته من ابيه في اول الليل ليبيت مستريحا واستعمال المعاريض واجابة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في حقهما حيث حملت بعبد الله بن ابى طلحة وجاء من عبد الله عشرة صالحون رضى الله عنهم **ص** حدثنى محمد بن المثنى حدثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن محمد عن انس وساق الحديث **ش** اشار به الى ان الحديث المذكور دائر بين الاخوين فالذى مضى عن انس بن مالك فرواه البخارى هذا عن محمد بن المثنى حدثنا المعرد عن محمد بن ابى عدى عن عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك **قوله** وساق الحديث اى الحديث الذى رواه محمد بن المثنى وساقه البخارى في كتاب اللباس في باب الخميصة السوداء قال حدثنى محمد بن المثنى قال حدثنى ابن ابى عدى عن ابن عون عن محمد عن انس قال لما ولدت ام سليم الحديث.

ص باب اماطة الاذى عن الصبى في العقيقة

ش اى هذا باب في بيان اماطة الاذى اى ازالة الاذى قال الكسائى مطت عنه الاذى وامطت نحيت وكذلك مطت غيرى وامطته وكذلك انكر ذلك الاصمعى وقال مطت انا وامطت غيرى وفي التوضيح واماطة الاذى عن الصبى حلق الشعر الذى على راسه **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سليمان بن عامر قال مع الغلام عقيقته **ش** مطابقته للترجمة في قوله في العقيقة وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى وايوب هو السختيانى ومحمد هو ابن سيرين وسلمان بن عامر الضبى بالضاد المعجمة والباء المشددة صحابى سكن البصرة ماله في البخارى سوى هذا الحديث وقد اخرج البخارى حديثه من عدة طرق فهذا الحديث موقوف مختصر وقال البلاذرى عن سلمان الضبى محمد بن سيرين حدثنا موقوفا في الاطعمة وهو في الاصل مرفوع ومعناه عقيقته

مصاحبة للغلام بعد ولادته يعني يعق عنه واعترض عليه الاسماعيلي منابانه وان كان موصولا ولكنه موقوف وليس فيه ذكر اماطة الاذى الذي ترجم به واجيب عنه بان المعتمد عليه في طرق هذا الحديث التي اخرجهما من طريق حماد بن زيد لكنه مختصر اكتفى بما ورد تمامه في بعض طرقه على ما يجي وذلك على عادته هكذا في مواضع كثيرة كما فهم وفيه حجة على ان لا يعق عن الكبير وعليه ايمة الفتوى بالامصار ص وقال حجاج حدثنا حماد اخبرنا ايوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا الطريق مرفوع ولكنه معلق اخرجه عن حجاج بن منهال عن حماد هو ابن سلمة عن ايوب السختياني وهشام بن حسان الازدي وحبيب بن الشهيد عن محمد ابن سيرين عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الطحاوي وابن عبد البر والبيهقي من طريق اسمعيل بن اسحق القاضي عن حجاج بن منهال حدثنا ابن سلمة به واعترض الاسماعيلي منا فقال فقال حماد بن سلمة ليس من شرطه في الاحتجاج واجيب عنه بانا سلمنا ان حماد بن سلمة ليس من شرطه ولكن لا يضره ايراده للاستشهاد به ص وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا طريق اخر وهو معلق مرفوع وفيه مبهم وهو قوله غير واحد فمن الذين ابهمهم عن عاصم بن سليمان الاحول سفيان بن عيينة اخرجه الحميدي عنه بهذا الاسناد وصرح برفعه قوله وهشام عطف على عاصم وهو هشام بن حسان وهو مما خرج عنه عبد الرزاق اخرجه احمد عنه عن هشام به واخرجه ابو داود والترمذي من طريق عبد الرزاق وممن اخرج عن هشام ايضا عبد الله بن نمير اخرجه ابن ماجة من طريقه وحفصة بنت سيرين اخت محمد بن سيرين روت عن الرباب بفتح الرا وبباين موحدتين بينهما الف والاولى منهما مخففة بنت صليع مصغر الصلع بالمهملتين ابن عامر الضبي تروي عن عمها سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ص ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله ش هذا طريق اخر معلق مصرح فيه بالوقف اخرجه عن يزيد من الزيادة ابن ابراهيم التستري عن محمد بن سيرين عن سلمان الضبي قوله قوله اي قول سلمان وصرح به انه موقوف عليه ووصله الطحاوي في كتابه مشكل الاثار وقال حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا يزيد بن ابراهيم به موقوفا ص وقال اصبغ اخبرني ابن وهب عن جرير بن حازم عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين حدثنا سلمان بن عامر الضبي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى ش هذا طريق اخر مرفوع ولكنه معلق اخرجه عن اصبغ بن الفرج المصري احد مشايخ البخاري عن عبد الله بن وهب المصري احد مشايخ الطحاوي عن جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني منسوب الى عمل السختيان او بيعه وهو فارسي معرب وهي جلود عن محمد بن سيرين الى اخره ووصله الطحاوي عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب به واعترض عليه الاسماعيلي ايضا فقال ذكر هذا الحديث بلا خبر وقد قال احمد حديث جرير بمصر كانه على التوهم وكما قال وقال الساجي حدث بالوهم بمصر ولم يكن يحفظ واجيب بانه قد وافق غيره على ايوب وفي الجملة هذه الطرق الخمسة يتقوى بعضها ببعض والحديث في الاصل مرفوع فلا يضره الوقف قوله مع الغلام عقيقة تمسك بظاهر لفظه الحسن وقتادة وقالا لا يعق عن الغلام ولا يعق عن الجارية وعند الجمهور يعق عنهما لورود الاحاديث الكثيرة بذكر الجارية ايضا على ما يجي الان قوله فاهريقوا يقال هراق الماء يهريقه هراقة اي صبه واصله اراق يريق اراقة وفيه لغة اخرى اهرق الماء يهرقه اهراقا على افعل يفعل اتباعا الاولى ولغة ثالثة اهراق يهريق اهرياقا واعلم انه ابهم فيه ما يهراق وكذا في حديث سمرة الاتي وبين ذلك في عدة احاديث منها حديث عايشة رضي الله عنها اخرجه الترمذي مصححا من رواية يوسف بن ماهك انهم دخلوا على حفصة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجارية شاة واخرجت الاربعة من حديث ام كرز انها سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا كن ام اناثا قال الترمذي صحيح واخرج النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

رفعه

رفعه في اثنا حديث قال من احب ان ينسك عن ولده فلينسك عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجارية شاة وقال داود بن قيس راويه عن عمرو سالت زيد بن اسلم عن قوله مكافيتان فقال متشابهتان تذبحان جميعا اي لا يؤخر ذبح احدهما عن الاخرى وحكى ابو داود عن احمد المكافيتان المتقاربتان قال الخطابي اي في السن وقال الزمخشري معادلتان لما يجزي في الزكاة وفي الاضحية ووقع في رواية الطبراني في حديث اخر قيل ما المكافيتان قال المثلان قوله اميطوا اي ازيلوا وقد مر في اول الباب قوله الاذى قيل هو الشعر وانما الدم او الختان وقال الخطابي قال محمد بن سيرين لما سمعنا هذا الحديث طلبنا من يعرف معنى اماطة الاذى فلم نجد وقيل المراد بالاذى هو شعره الذي علق به دم الرحم فيماط عنه بالحلق وقيل انهم كانوا يلطخون راس الصبي بدم العقيقة وهو اذى فنهي عن ذلك وقد جزم الاصمعي بانه حلق الراس واخرجه ابو داود عن الحسن كذلك والاوجه ان يحمل الاذى على المعنى الاعم ويؤيد ذلك انه في بعض طرق حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه اقذاره رواه ابو الشيخ ص حدثني عبد الله بن ابي الاسود حدثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد قال امرني ابن سيرين ان اسال الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسالته فقال من سمرة بن جندب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد وقريش مصغر القرش بالقاف والراء والشين المعجمة ابن انس بفتح الهمزة والنون البصري مات سنة تسع ومايتين وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وحبيب بفتح الحاء المهملة وسمرة بن جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها الفزاري بالفاء وتخفيف الزاي وبالراء الكوفي الصحابي والحديث اخرجه الترمذي في الصلاة عن محمد بن المثنى عن قريش بن انس به واخرجه النسائي في الوليمة العقيقة عن هرون بن عبد الله عن قريش به وقد توقف البرديجي في صحة هذا الحديث من اجل اختلاط قريش وزعم انه تفرد به وانه وهم وكانه تبع ما حكاه الاثرم عن احمد انه ضعف حديث قريش هذا وقال ما اراه بشي قلت قريش تغير سنة ثلاث ومايتين واستمر على ذلك سنة سنتين ومات سنة تسع ومايتين ولقريش متابع رواه الطبراني في الاوسط عن ابي حمزة رواه عن الحسن كرواية قريش ولعل سماع شيخ البخاري عن قريش كان قبل الاختلاط وقال ابن حزم لا يصح للحسن سماع عن سمرة الا حديث العقيقة وحده ورد عليه بما رواه البخاري في تاريخه الكبير قال لي علي بن المديني سماع الحسن من سمرة صحيح قوله امرني ابن سيرين اي محمد ابن سيرين ان اسال اي بان اسال الحسن البصري قوله فسالته اي قال ابن سيرين فسالت الحسن فقال سمعته من سمرة بن جندب فان قلت لم يبين البخاري حديث العقيقة قلت كانه اكتفى عن ايراده لشهرته وقد اخرجه اصحاب السنن من رواية قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق راسه ويسمى قال الترمذي حسن صحيح قال والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون ان يذبح عن الغلام العقيقة يوم السابع فان لم يتهيا يوم السابع فيوم الرابع عشر فان لم يتهيا عق عنه يوم احدى وعشرين قوله مرتهن بفتح التاء المثناة من فوق معناه رهن بعقيقته يعني العقيقة لازمة له لا بد منها فشبهه بلزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن وقال الخطابي تكلم الناس في هذا واجودها قيل فيه ما ذهب اليه احمد بن حنبل رحمه الله قال هذا في الشفاعة يريد انه اذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع في والديه وقيل مرهون باذى شعره ويروى كل غلام رهينة بعقيقته الرهينة الرهن والهاء للمبالغة كالشتيمة والشتم ثم استعملا بمعنى المرهون يقال هو رهن بكذا ورهينة بكذا قوله يذبح عنه يوم السابع على صيغة المجهول وقد احتج به من قال ان العقيقة موقتة باليوم السابع وان من ذبح قبله لم يقع الموقع وانها تفوت بعده وهذا قول مالك وعند الحنابلة في اعتبار الاسابيع بعد ذلك روايتان وعند الشافعية ان ذكر السابع للاختيار لا للتعيين ونقل الرافعي انه يدخل وقتها بالولادة قال وذكر السابع في الخبر بمعنى ان لا يؤخر عنه اختيارا ثم قال والاختيار ان لا يؤخر عن البلوغ فان اخرت الى البلوغ سقطت عمن كان يريد ان يعق عنه لكن ان اراد هو ان يعق عن نفسه فعل وقوله يوم السابع اي من يوم الولادة وهل يحتسب

يوم الولادة وقال ابن عبد البر نص مالك على ان اول السبعة اليوم الذي يلي يوم الولادة الا ان ولد
قبل طلوع الفجر وكذا نقله البويطي عن الشافعي **قوله** ويحلق رأسه على صيغة المجهول اي يحلق
جميع رأسه لثبوت النهي عن القزع وحكى الماوردي كراهة حلق رأس الجارية وعن بعض الحنابلة
يحلق **قلت** هذا اولى لان في حديث سلمان اميطوا عنه الاذى ومن جملة الاذى شعر
رأسه الملوث من البطن وبعمومه يتناول الذكر والانثى وروى الترمذي من حديث علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن شاة وقال يا فاطمة احلقي
رأسه وتصدقي بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما او بعض درهم وقال هذا حديث حسن
غريب **قوله** ويسمى على صيغة المجهول ايضا والعلم يستعمل لم يسم وقال محمد بن سيرين وقتادة
والاوزاعي اذا ولد وقد تم خلقه يسمى في الوقت ان شاؤا وقال المهلب تسمية المولود حين
يولد وبعد ذلك بليلة وليلتين وما شاء اذا لم ينو الاب العقيقة عنه يوم سابعه جائز وان اراد
ان ينسك عنه فالسنة ان يؤخر تسميته الى يوم النسك وهو السابع

ص باب الفرع

ش اي هذا باب في بيان الفرع بفتح الفاء والراء وبالعين المهملة وذكر ابو عبيدة انه بفتح الراء
وكذلك الفرعة وهو اول ما تلده الناقة وكانوا يذبحون ذلك لآلهتهم وقد نزعت
الفولاد اذا فعلنا بلغهم ذلك وذكر شمر ان ابا مالك قال كان الرجل اذا تمت ابله مائة قدم بكرا
فنحره لصنمه فذلك الفرع ص حدثنا عبدان حدثنا عبد الله اخبرنا معمر اخبرنا الزهري
عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج
كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب
عبد الله بن عثمان المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم
الزهري عن سعيد بن المسيب والحديث اخرجه مسلم في الاضاحي عن محمد بن رافع وغيره واخرجه
الترمذي فيه عن محمود بن غيلان **قوله** لا فرع ولا عتيرة قد مر الان تفسير الفرع والعتيرة بفتح العين
المهملة وكسر التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهي الذبيحة التي تذبح وكان اهل
الجاهلية يذبحونه في العشر الاول ويسمونها الرجبية واوله الشافعي على ان المراد لا فرع واجب
ولا عتيرة واجبة **قلت** يرد هذا التاويل احدى روايتي النسائي في هذا الحديث بلفظ نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرع والعتيرة وقد جاء كذا في رواية لاحمد ايضا لا فرع ولا عتيرة
في صورته نفي ومعناه نهي وقد اختلفت الاحاديث في حكم الفرع والعتيرة فروى النسائي من حديث
الحارث بن عمرو انه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الحديث وفيه فقال رجل من الناس
يا رسول الله العتائر والفرائع قال من شاء عتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وروى
النسائي ايضا من حديث ابي رزين لقيط بن عامر العقيلي قال قلت يا رسول الله انا كنا نذبح في
الجاهلية في رجب فنأكل ونطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس به وروى الطبراني
في الاوسط من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عنها يوم عرفة فقال هي حق يعني العتيرة
وروى ايضا فيه من حديث انس قال رجل يا رسول الله انا كنا نعتر في الجاهلية قال اذبحوا
في اي شهر كان وروى ايضا فيه من حديث يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال في الابل فرع وفي الغنم فرع وروى عبد الرزاق من حديث حفصة بنت عبد
الرحمن بن ابي بكر عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرع من كل خمسين واحدة
وروى الترمذي من حديث مخنف سمع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة يقول يا ايها الناس ان على
كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة وروى ابو داود عن نبيشة قال نادى رجل يا رسول الله انا
كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في اي شهر كان قال انا كنا نفرع
فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع قال ابو قلابة السائمة مائة فهذه
الاحاديث كلها تدل على الاباحة قال ابن بطال وكان ابن سيرين من بين العلماء يذبح العتيرة
في رجب وفيه الآثار للطحاوي وكان ابن عمر يعتر وقال النووي الصحيح عند اصحابنا وهو نص
الشافعي استحباب الفرع والعتيرة والحازمي ان حديث النهي ناسخ لاحاديث الاباحة وعليه

جماهير العلماء وقال ابن المنذر معلوم ان النهي لا يكون الا عن شيء قد كان يفعل ولا نعلم ان احدا من
اهل العلم يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان نهاهم عنهما اي عن الفرع والعتيرة ثم نهاهم
قوله والفرع اول النتاج الى آخره ذكر ابو قرة موسى بن طارق في كتاب السنن ما يقتضي
ان تفسير العتيرة والفرع من كلام الزهري

ص باب العتيرة

ش اي هذا باب في بيان العتيرة وقد مر تفسيرها ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
قال الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا
عتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب ش اعاد
الحديث المذكور فيما قبله بعينه من رواية علي بن عبد الله المعروف بابن المديني واختلف
في سفيان هذا فقيل هو ابن عيينة وقال النسائي حدثنا ابن مثنى عن ابي داود عن
شعبة قال انا حدثت ابا اسحاق عن معمر وسفيان بن حسين عن الزهري قال احدهما لا
فرع ولا عتيرة وقال الآخر نهى عن الفرع والعتيرة والصواب الاول **قوله** قال
الزهري حدثنا عن سعيد اي قال محمد بن مسلم الزهري حال كونه حدثنا عن سعيد بن
المسيب رضي الله عنه **قوله** لطواغيتهم جمع طاغية وهي ما كانوا يعبدونه من الاصنام
وغيرها ص بسم الله الرحمن الرحيم ش وقعت البسملة هكذا قبل ذكر الكتاب في رواية
ابي ذر ووقعت في رواية النسفي بعد ذكر الكتاب والاول اوجه

ص كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد

ش اي هذا كتاب في بيان احكام الذبائح واحكام الصيد وبيان التسمية عند ارسال الكلب على
الصيد اي وفي بيان وجوب التسمية على الصيد وهكذا وقع في رواية الاصيلي وكريمة ولابي ذر
في رواية وفي رواية اخرى له ولابي الوقت باب بدل كتاب وسقط للنسفي اصلا والذبائح جمع
ذبيحة بمعنى المذبوحة **قوله** والتسمية على الصيد اي وفي بيان التسمية على الصيد ص باب التسمية على الصيد
ش اي هذا باب في بيان وجوب التسمية على الصيد ولفظ باب لم يثبت في رواية كريمة وفي
رواية الاصيلي ولابي ذر ثبتت للباقين والصيد مصدر من صاد يصيد صيدا فهو صائد وذاك
مصيد وقد يقع الصيد على المصيد نفسه تسمية بالمصدر كما في قوله عز وجل لا تقتلوا
الصيد وانتم حرم فقيل تسمية بالمصدر لا يقال للشيء صيد حتى يكون ممتنعا حلالا
لا مالك له ص وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد الى قوله عذاب اليم
وقوله جل ذكره احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة
والدم الى قوله فلا تخشوهم واخشون ش في كثير من النسخ ذكر هذه الآيات الثلاثة وهي
في المائدة الاولى يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله ايديكم ورماحكم ليعلم الله
من يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم الثانية احلت لكم بهيمة الانعام
الا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وانتم حرم ان الله يحكم ما يريد الثالثة قوله تعالى
حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة
وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق اليوم يئس
الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون وفي بعض النسخ وقول الله تعالى حرمت عليكم الميتة
الى قوله فلا تخشوهم واخشوني وقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد
قال بعض الشراح كذا وقع لابي ذر وقدم واخر في رواية كريمة والاصيلي وزاد بعد قوله تعالى ايديكم
ورماحكم الآية الى قوله عذاب اليم وعند النسفي في قوله احلت لكم بهيمة الانعام الآيتين وكذا لابي
الوقت لكن قال الى قوله فلا تخشوهم واخشون وفرقهما في رواية كريمة والاصيلي قوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد الآية نزلت في عمرة الحديبية فكانت الوحوش والطير والصيد
تغشاهم في رحالهم يتمكنون من اخذه بالايدي والرماح جهرا وسرا لتظهر طاعة من يطيع منهم

الصيد

في اسرع وجهين وقال الوالبي عن ابن عباس ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله ايديكم ورماحكم قال
هو الضعيف من الصيد وصغيره يبتلي الله به عباده في احرامهم حتى لو شاؤا لتناولوه بايديهم
فنهاهم الله ان يقربوه وقال مجاهد تناله ايديكم يعني صغار الصيد وفراخه ورماحكم يعني كباره
قوله فمن اعتدى بعد ذلك اي بعد هذا الاعلام والانذار فله عذاب اليم اي لمخالفته امر الله
وشرعه قوله احلت لكم بهيمة الانعام هي الابل والبقر والغنم قاله الحسن وقتادة قوله الا
ما يتلى عليكم استثنا يعني قوله تعالى احلت لكم قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يعني بذلك الميتة
والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع قال
هذه وان كانت من الانعام الا انها تحرم بهذه العوارض ولهذا قال الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب
منها فانه حرام لا يمكن استدراكه قوله غير محلي الصيد نصب على الحال والمراد بالانعام ما يعم
الانسي من الابل والبقر والغنم وما يعم الوحشي كالظبا ونحوه واستثنى من الانسي ما تقدم قوله
واستثنى من الوحشي الصيد في حال الاحرام والحرم جمع حرام قوله ان الله يحكم ما يريد
يعني ان الله حكيم في جميع ما يامر به وينهى عنه قوله حرمت عليكم الميتة استثنى منها السمك
والجراد قوله والدم يعني المسفوح قوله ولحم الخنزير سواء كان انسيا او وحشيا قوله
واللحم يعم جميع اجزائه قوله وما اهل لغير الله به اي ما ذبح عليه اسم غير الله من صنم او وثن
او طاغوت او غير ذلك من سائر المخلوقات فانه حرام بالاجماع قوله والمنخنقة هي التي
تموت بالخنق اما قصدا او اتفاقا بان يتخبل في وثاقها فتموت فهي حرام قوله والموقوذة هي
التي تضرب بشيء ثقيل غير محدد حتى تموت وقال قتادة كان اهل الجاهلية يضربونها بالعصى
حتى اذا ماتت اكلوها قوله والمتردية هي التي تقع من شاهق فتموت بذلك فتحرم وعن ابن عباس
انها هي التي تسقط من جبل وقال قتادة هي التي تتردى في بئر قوله والنطيحة هي التي تموت
بسبب نطح غيرها لها وان جرحها القرن وخرج منها الدم ولو من مذبحها قوله وما اكل السبع
اي ما عدا عليها اسد او فهد او نمر او ذئب او كلب فاكل بعضها فماتت بذلك فهي حرام وان كان
قد سال منها الدم ولو من مذبحها فهي حرام بالاجماع قوله الا ما ذكيتم عائد على ما يمكن عوده
عليه مما انعقد سبب موته وامكن تداركه وفيه حياة مستقرة وعن ابن عباس الا ما ذكيتم من
هذه الاشيا وفيه روح فكلوه فهو ذكي وكذا روي عن سعيد بن جبير والحسن البصري والسدي
وروي عن طاوس والحسن وقتادة وعبيد بن عمير والضحاك وغير واحد ان المذكاة متى
تحركت حركة تدل على بقاء الروح فيها بعد الذبح فهي حلال وكذا مذهب جمهور الفقها وبه
يقول ابو حنيفة والشافعي واحمد رحمهم الله قوله وما ذبح على النصب قال مجاهد وابن جريج
كانت النصب حجارة حول الكعبة قال ابن جريج وهي ثلثمائة وستون نصبا كانت العرب في
جاهليتها يذبحون عندها وينضحون ما اقبل منها الى البيت بدما تلك الذبائح ويشرحون اللحم
ويضعونه على النصب قوله وان تستقسموا بالازلام اي وحرم عليكم ايها المومنون
الاستقسام بالازلام وهو جمع زلم بفتح الزاي هي عبارة عن قداح ثلاثة احدها مكتوب
لا تفعل والاخر افعل والثالث غفل ليس عليه شي وقيل مكتوب على الواحد امرني ربي وعلى
الاخر نهاني ربي والثالث غفل ليس عليه شي فاذا اجال السهم الامر فعله او الناهي تركه وان طلع
الفارغ اعاد الاستقسام قوله ذلكم فسق اي تعاطيه فسق وغي وضلال وجهالة وشرك
قوله اليوم يئس الذين كفروا يعني يئسوا ان يراجعوا دينهم وقيل يئسوا من مشابهة المسلمين
بما يميز به المسلمون من هذه الصفات المخالفة الشرك واهله ولهذا امر الله عباده المومنين
ان يصبروا ويثبتوا في مخالفة الكفار ولا يخافوا احدا الا الله تعالى فقال فلا تخشوهم واخشون
حتى انصركم عليهم واظفركم بهم واشف صدوركم منهم واجعلكم فوقهم في الدنيا والاخرة
ص وقال ابن عباس العقود العهود ما احل وحرم الا ما يتلى عليكم من الخنزير ش اي قال ابن
عباس في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود وفسر العقود بالعهود وحكى ابن جرير
الاجماع على ذلك وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس العقود يعني ما احل الله وما حرم وما حد
في القران كله ولا تغدروا ولا تنكثوا قوله الا ما يتلى عليكم قال ابن عباس يعني الميتة والدم
ولحم الخنزير وقد مر تفسيره عن قريب ص ولا يجرمنكم يحملنكم شنان عداوة ش اشار به

الى قوله تعالى ولا يجرمنكم شنان قوم ان صدوكم عن المسجد الحرام اي لا يحملنكم بغض قوم على العدوان
وقرا الاعمش بضم اليا لا يجرمنكم وفسر قوله شنان بقوله عداوة وقرئ بسكون النون ايضا
وانكر السكون من قال لا يكون المصدر غير فعلان ص المنخنقة تخنق فتموت الموقوذة تضرب
بالخشب يوقذها فتموت والمتردية تتردى من الجبل والنطيحة تنطح الشاة فما ادركته يتحرك
بذنبه او بعينه فاذبح وكل ش قد مر تفسير هذه الاشيا عن قريب قوله يوقذها من اوقذ
والموقوذة من وقذ يقال وقذه واوقذه والوقذ بالذال المعجمة في الاصل المثخن والكسر
فما ادركته بفتح التاء على خطاب الحاضر قوله تتحرك في موضع الحال اي فما ادركته حال
كونه متحركا بذنبه قوله فاذبح امر من ذبح وكل امر من اكل ص حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا
عن عامر عن عدي بن حاتم قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصاب بحده فكله
وما اصاب بعرضه فهو وقيذ وسالته عن صيد الكلب فقال امسك عليك فكل فان اخذ
الكلب ذكوة وان وجدت مع كلبك او كلابك غيره فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتله
فلا تاكل فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره ش مطابقته للترجمة ظاهرة على
تقدير وجوب قوله باب التسمية على الصيد والا فقوله كتاب الذبائح والصيد والتسمية
على الصيد اظهر لان في الحديث ثلاثة اشيا منها وعين الصيد ووجوب ذكاته حقيقة
وحكما ووجوب التسمية وللترجمة ثلاثة اجزا يطابق كل واحد من الثلاثة المذكورة
لكل واحد من اجزا الترجمة وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا بن ابي زائدة وعامر هو الشعبي
وعدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطاي الجواد بن الجواد وكان اسلامه سنة الفتح وثبت
هو وقومه على الاسلام نزل الكوفة وشهد الفتوح بالعراق ثم كان مع علي بن ابي طالب رضي
الله عنه ومات بالكوفة زمن المختار سنة ثمان وستين وهو ابن عشرين ومائة سنة
ويقال مات سنة تسع وستين وقال ابو حاتم في كتاب المعمرين قالوا عاش عدي بن حاتم مائة وثمانين
سنة وكان اعور والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان
من غير ذكر قصة المعراض ومضى ايضا في اوايل كتاب البيوع في باب تفسير المشبهات
بتمامه واخرجه مسلم في الصيد عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره واخرجه الترمذي
فيه عن يوسف بن عيسى واخرجه ابن ماجة فيه عن عمرو بن عبد الله الاودي وغيره قوله
عن عدي بن حاتم وفي رواية الاسماعيلي حدثنا عامر حدثنا عدي بن حاتم واشار بهذا الى ان
زكريا مدلس وقد قلت عن قريب بان عن الشعبي سمعت عدي بن حاتم
قوله المعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة وفي اخره ضاد معجمة قال الخليل واخرون
هو سهم لا ريش له ولا نصل وقال ابن دريد وابن سيدة سهم طويل له اربع قذذ رقاق
فاذا رمي به اعترض وقال الخطابي المعراض نصل عريض له ثقل ورزانة وقيل عود رقيق
الطرفين غليظ الوسط وهو المسمى بالحذافة وقيل خشبة ثقيلة اخرها عصا محدد
راسها وقد لا يحدد وقال ابن التين المعراض عصى في طرفها حديدة يرمي بها الصائد
الصيد فما اصاب بحده فهو ذكي فتوكل وما اصاب بغير حده فهو وقيذ وهو معنى قوله
فهو وقيذ بفتح الواو وكسر القاف وبالذال المعجمة وزن فعيل بمعنى مفعول وقد مر تفسير
الموقوذة عن قريب قوله فان اخذ الكلب ذكاة اي حكمه حكم التذكية فيحل اكله كما يحل
اكل المذكاة قوله او كلابك شك من الراوي قوله كلبا غيره اراد به كلبا لم يرسله
من هو اهله وهذا الحديث مشتمل على احكام قد ذكرناها فيما مضى في الابواب التي
ذكرناها ولكن نذكر بعض شي من ذلك لبعد المسافة فنقول الاول من الاحكام مشروعية
الصيد به وبالقران ايضا وهو قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا وقال عياض الا
الاصطياد يباح لمن اصطاده للاكتساب والحاجة والانتفاع بالاكل والثمن واختلفوا
فيمن اصطاد للهو ويمكن قصد تذكيته والانتفاع فكرهه مالك واجازه الليث وابن
عبد الحكم فان فعله بغير نية التذكية فهو حرام لانه فساد في الارض واتلاف نفس عبثا
وقد نهى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الحيوان الا لماكله ونهى ايضا عن الاكثار
من الصيد وروى الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا من سكن البادية

عاش مـ

واخرجه النسائي وغيره فيه عن سويد بن نصر واخبرنا بن صحـ

فقد خفي ومن اتبع الصيد فقد غفل ومن لزم السلطان افتتن وقال حسن غريب واعله
الكرابيسي بابي موسى احد رواته وقال حديثه ليس بالقائم وروي ايضا من حديث ابي هريرة
باسناد ضعيف وايضا من حديث البراء بن عازب قال الدارقطني تفرد به شريك الثاني ان
صيد المعراض اذا لم يصبه بحده فلا يحل اكله الثالث قتل الكلب المعلم ذكاة فاذا اكل فليس بمعلم
وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي ومن شرطهما ان تعليمه ان لا ياكل وهو شرط عندهما وبه قال
احمد واسحق وابو ثور وابن المنذر وداود والشافعي في قول ضعيف وقال مالك ليس
بشرط وهو قول سلمان الفارسي وسعد بن ابي وقاص وعلي وابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم
ومن التابعين قول سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار والحسن والزهري واحتجوا بقوله
تعالى فكلوا مما امسكن عليكم وانه ذكاة يستباح بها الصيد فلا يفسد باكله منه وحجة
الحنفية والشافعي وغيرهما قوله صلى الله عليه وسلم فان اكل فلا تاكل فانه لم يمسك عليك انما امسك
على نفسه على ما ياتي عن قريب في الباب الذي يلي هذا الباب **فان قلت** قال القاضي
في حديث عدي خلاف يعني في الحديث الذي يأتي وهو ان قوله فانه لم يمسك عليك الى اخره
ذكره الشعبي ولم يذكره همام وابن ابي مطر وايضا هو معارض بما روى ابو ثعلبة الخشني انه قال
له النبي صلى الله عليه وسلم كل وان اكل منه اخرجه ابو داود وسكت ولم يضعفه **قلت** في
اسناده داود بن عمرو الدمشقي قال ابن حزم هذا حديث لا يصح وداود هذا ضعيف ضعفه احمد
وقد ذكر بالكذب **فان قلت** داود بن عمرو المذكور وثقه يحيى بن معين وقال ابو زرعة لا باس
به وقال ابن عدي لا ارى برواياته باسا وقال ابو داود صالح وذكره ابن حبان في الثقات
قلت وان سلمنا هذا فهو لا يقاوي الذي في الصحيح ولا يقاربه وقيل حديث ابي ثعلبة
محمول على ما اذا اكل منه بعد ان قتله وخلاه وفارقه ثم عاد فاكل منه فهذا لا يضر وفيهم
من حمل على الجواز وحديث عدي على التنزيه لانه كان موسعا عليه فافتاه بالكف تورعا
وابو ثعلبة كان محتاجا فافتاه بالجواز الرابع اشتراط التسمية لانه علل بقوله فانما ذكرت
اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره وقال ابن بطال اختلف العلماء في التسمية على الصيد
والذبيحة فروي عن محمد بن سيرين ونافع مولى عبد الله والشعبي انها فريضة فمن تركها
عامدا او ساهيا لم يؤكل ما ذبحه وهو قول ابي ثور والظاهرية وذهب مالك والثوري وابو
حنيفة واصحابهم الى انه ان تركها عامدا لم تؤكل وان تركها ساهيا اكلت قال ابن المنذر
وهو قول ابن عباس وابي هريرة وابن المسيب والحسن بن صالح وطاوس وعطاء والحسن بن ابي
الحسن والنخعي وعبد الرحمن بن ابي ليلى وجعفر بن محمد والحكم وربيعة واحمد واسحق وروي
في المصنف عن الزهري وقتادة وفي المغني وعن احمد رواية وهو المذهب انها شرط ان تركها
عمدا او سهوا فهي ميتة وفي رواية ان تركها على ارسال السهم ناسيا اكل وان تركها على الكلب
او الفهد لم تؤكل وقال الشافعي يؤكل الصيد والذبيحة في الوجهين جميعا تعمد ذلك
او نسيه روي ذلك عن ابي هريرة وابن عباس وعطاء

ص باب صيد المعراض

ش اي هذا باب في بيان حكم صيد المعراض وقد مر تفسير المعراض عن قريب **ص** وقال
ابن عمر رضي الله عنهما في المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة **ش** قيل لا وجه لذكر اثر ابن عمر
ولا للاثار التي بعده في هذا الباب **قلت** فيه وجه حسن وهو ان المقتولة بالبندقة موقوذة
كما ان مقتولة المعراض بغير حده موقوذة فهذا المقدار كاف في بيان المطابقة وتعليق ابن
عمر وصله البيهقي من طريق ابي عامر العقدي عن زهير هو ابن محمد عن زيد بن اسلم عن ابن
عمر انه كان يقول المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة **ص** وكرهه سالم والقاسم ومجاهد وابراهيم
وعطاء والحسن وكره الحسن رمي البندقة في القرى والامصار ولا يرى باسا فيما سواه **ش** اي كره
سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم اكل مقتولة البندقة وكذلك كره القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهم ومجاهد بن جبر وابراهيم النخعي وعطاء بن ابي رباح والحسن البصري اما اثر سالم
والقاسم فاخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه عن الثقفي عن عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما انهما

كانا

كانا يكرهان البندقة الا ما ادركت ذكاته واما اثر مجاهد فاخرجه ابن ابي شيبة ايضا عن ابن
المبارك عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد انه كرهه واما اثر ابراهيم النخعي فاخرجه ابن ابي
شيبة ايضا عن حفص عن الاعمش عن ابراهيم لا تاكل الا ما اصبت بالبندقة الا ان تذكي
واما اثر عطاء فاخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال عطاء ان رميت صيدا ببندقة فادركت
ذكاته فكله والا فلا تاكله واما اثر الحسن فاخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الاعلى عن هشام
عن الحسن اذا رمى الرجل الصيد بالجلاهقة فلا تاكل الا ان تدرك ذكاته وقال بعضهم
والجلاهقة بضم الجيم وتشديد اللام وكسر الهاء بعدها قاف هي البندقة بالفارسية
والجمع جلاهق **قلت** المشهور في لسان الفارسية ان اسم البندقة كل كمان **قوله**
وكره الحسن اي البصري رمي البندقة في القرى الى اخره انما كره في القرى والامصار تحرزا
عن اصابة الناس بخلاف الصحراء وهو ظاهر وقال ابن المنذر وممن روينا عنه انه كره صيد
البندقة ابن عمر والنخعي ومالك والثوري والشافعي واحمد واسحق وابو ثور **ص** حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي قال سمعت عدي
ابن حاتم قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصبت بحده فكل فاذا
اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تاكل فقلت ارسل كلبي قال اذا ارسلت كلبك
وسميت فكل قلت فان اكل قال فلا تاكل فانه لم يمسك عليك انما امسك على نفسه قلت
ارسل كلبي فاجد معه كلبا اخر قال لا تاكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على اخر
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث الان والكلام فيه وعبد الله بن ابي السفر
بفتح السين المهملة وفتح الفاء واسم ابي السفر سعيد بن يحمد الهمداني الكوفي يروي عن عامر
الشعبي **قوله** فانه لم يمسك عليك قال الله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم

ص باب ما اصاب المعراض بعرضه

ش اي هذا باب في بيان حكم ما اصاب المعراض بعرضه **ص** حدثنا قبيصة حدثنا سفيان
عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا
نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن قلت
وانا نرمي بالمعراض قال كل ما خزق وما اصاب بعرضه فلا تاكل **ش** هذا طريق اخر في
الحديث المذكور قيل اخرجه عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري عن منصور بن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بتشديد الميم ابن الحارث النخعي الكوفي **قوله** ما خزق
بفتح الخاء المعجمة والزاي بعدها قاف اي نفذ يقال سهم خازق اي نافذ ويقال خسق
بالسين المهملة ايضا اذا اصاب الرمية ونفذ منها وخزق يخزق خزوقا وسهم خازق
وخاسق وقال ابن التين خزق اصاب بحده واصل الخزق في اللغة الطعن **قوله** وما اصاب
بعرضه بفتح العين يعني بغير طرفه الحد فلا تاكل وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي
والثوري واحمد واسحق وقال الشعبي وابن جبير يؤكل اذا خزق وبلغ المقاتل وقال
ابن بطال وذهب الاوزاعي ومكحول وفقهاء الشام الى جواز اكل ما قتل بالمعراض خزق
ولم يخزق وكان ابو الدرداء وفضالة بن عبيد لا يريان به باسا

ص باب صيد القوس

ش اي هذا باب في بيان حكم الصيد بالقوس القوس يذكر ويؤنث فمن انثه يقول
في تصغيره قويسة ومن ذكره يقول قويس ويجمع على قسي واقواس وقياس وقال
ابو عبيدة منشدا ووتر الاساور القياسا والقوس ايضا بقية التمر في الجلة والقوس
برج في السماء ويقول قست الشيء بغيره وعلى غيره اقيس قيسا وقياسا فانقاس اذا قدرته
على مثاله **ص** وقال الحسن وابراهيم اذا ضرب صيدا فبان منه يد او رجل لا تاكل الذي بان
وكل سائره **ش** قيل لا وجه لايراد الاثر المذكور في هذا الباب **قلت** له وجه لانه
يمكن ضرب صيد بسهم قوس فبان منه يده او رجله والحسن هو البصري وابراهيم هو النخعي

اما اثر الحسن فاخرجه ابن ابي شيبة عن هشيم عن يونس عنه في رجل ضرب صيدا فابان منه يدا
او رجلا وهو حي ثم مات قال ياكله ولا ياكل ما بان منه الا ان يضربه فيقطعه فيموت من ساعته فاذا كان
ذلك فلياكله كله وفي الاشراف عن الحسن خلاف هذا قال في الصيد يقطع منه عضو قال
ياكله جميعا ما بان وما بقي واما اثر ابرهيم فاخرجه ابن ابي شيبة ايضا حدثنا ابو بكر بن عياش
عن ابرهيم عن علقمة قال اذا ضرب الرجل الصيد فبان عضو منه ترك ما سقط واكل ما بقي وابرهيم
هو النخعي ولم يعترض عليه بشي فكانه رضيه **قوله** سابره اي بافيه وقيل لا يستعمل سائر
الا بمعنى جميعه وليس كذلك بل اللغة الفصيحة انما تستعمل بمعنى باقيه قال البانة واكثر
وقال ابرهيم اذا ضربت عنقه او وسطه فكله **ش** اي قال ابرهيم النخعي **قوله** او وسطه بفتح
السين المهملة لانه اسم لمعين ما بين طرفي الشي كمركز الدايرة وبالسكون اسم مبهم لداخل الدايرة
ص وقال الاعمش عن زيد استعصى على رجل من ال عبد الله حمار فامرهم ان يضربوه حيث
ما تيسر دعوا ما سقط منه وكلوه **ش** الاعمش سليمان وزيد هو ابن وهب وعبد الله هو ابن
مسعود وهذا التعليق وصله ابو بكر بن ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن الاعمش عن زيد
ابن وهب قال سيل ابن مسعود عن رجل ضرب رجل حمار وحشي فقطعها فقال دعوا ما سقط
وذكوا ما بقي وكلوه وحكاه ابن ابي شيبة ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه من حديث
الحارث عنه وحكى ابن المنذر عن ابن عباس وقتادة وعطا لا تاكل العضو وذك الصيد وكله
وقال عكرمة ان عدا حيا بعد سقوط العضو منه فلا تاكل العضو وذك الصيد وكله وان مات
حين ضربه فكله كله وبه قال قتادة وابو ثور والشافعي كذلك قال اذا كان لا يعيش بعد
ضربه ساعة او مدة اكثر منها وفي التمهيد عن مالك ان قطع عضوه لم يوكل العضو واكل
الباقي وقال الشافعي ان قطع قطعتين اكله وان كانت احديهما اقل من الاخرى اذا مات من
تلك الضربة وقال ابو حنيفة والثوري اذا قطعه نصفين اكلا جميعا وان قطع الثلث الذي
يلي العجز اكل الثلثين مما يلي الراس ولا ياكل الثلث الذي يلي العجز **ص** حدثنا عبد الله بن يزيد
حدثنا حيوة اخبرني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن ابي ادريس عن ابي ثعلبة الخشني قال
قلت يا رسول الله انا بارض قوم من اهل كتاب فناكل في انيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي
الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من اهل الكتاب فان وجدتم غيرها
فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل
وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فادركت ذكاته
فكل **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد من الزيادة المقري وحيوة بن شريح مصغر
شرح بالشين المعجمة والراء المصري ابو زرعة وربيعة بن يزيد من الزيادة الدمشقي القصير
وابو ادريس عايذ الله بالذال المعجمة الخولاني وابو ثعلبة بلفظ الحيوان المشهور الخشني بضم
الخاء وفتح الشين المعجمتين وبالنون نسبة الى خشين بن النمر بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن
عمران بن الحاف بن قضاعة وفي اسمه واسم ابيه خلاف والاكثر على انه جرثوم بضم الجيم والثاء
وسكون الراء ابن ناشم بالنون وكسر الشين المعجمة وهو من المبايعين تحت الشجرة مات سنة
خمس وسبعين والحديث اخرجه البخاري ايضا في الذبائح عن ابي عاصم في موضعين منه
عن ما يجي وعن احمد بن ابي رجاء واخرجه مسلم في الصيد عن هناد وغيره واخرجه ابو داود
فيه عن هناد بقصة الكلب واخرجه الترمذي في السير عن هناد بقصة الانية واخرجه
النساي في الصيد عن محمد بن عبيد بقصة القوس والكلب واخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن
المثنى بتمامه **قوله** انا بارض قوم يعني بالشام وكانت جماعة من قبايل العرب تسكن الشام
وتنصروا منهم ال غسان وتنوخ وبهرا وبطون من قضاعة منهم بنوا خشين منهم ابو
ثعلبة **قوله** في انيتهم جمع اناء وفي المغرب الاناء وعاء الماء والجمع القليل انية والكثير الاواني
ونظيره سواد واسورة واساور واستفتى ابو ثعلبة المذكور رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن مسالتين الاولى عن الاكل في انية اهل الكتاب فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله فان وجدتم غيرها اي غير انية اهل الكتاب فلا تاكلوا فيها والا فاغسلوها وكلوا فيها
وهذا التفصيل يقتضي كراهة استعمالها ان وجد غيرها مع ان الفقها قالوا يجوز استعمالها

بعد الغسل

بعد الغسل بلا كراهة سوا وجد غيرها او لا **واجيب** بان المراد النهي عن الانية التي يطبخون
فيها لحوم الخنازير ويشربون فيها الخمور وانما نهي عنها بعد الغسل للاستقذار وكونها
معتادة للنجاسة ومراد الفقها اواني الكفار التي ليست مستعملة في النجاسة غالبا
قلت النحقيق في هذا ان في حديث ابي ثعلبة هذا ترجيح الظاهر على الاصل لان
الاصل في انية اهل الكتاب والمجوس الطهارة ومع هذا فقد امر بغسلها عند فقدان وجود
غيرها والصحيح ان الحكم للاصل حتى تتحقق النجاسة ثم نحتاج الى الجواب عن الحديث
فاجيب بجوابين احدهما ان الامر بالغسل للاحتياط والاستحباب والثاني ان المراد بالحديث
حالة تحقق نجاستها ويدل عليه قوله في رواية ابي داود انا نجاور اهل الكتاب وهم يطبخون في
قدورهم الخنزير ويشربون في انيتهم الخمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء وكلوا فيها واشربوا
فافهم المسالة الثانية عن الصيد بالقوس وبالكلب المعلم وغير المعلم فاجاب بقوله وما
صدت الى اخره ويستنبط منه احكام الاول فيه جواز الصيد بالقوس اذا ذكر اسم الله عليه
وفي رواية ابي داود في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان اعرابيا يقال له ابو ثعلبة
قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة الحديث وفيه افتني في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك
ذكيا وغير ذكي قال وان تغيب عني قال وان تغيب عنك ما لم يصل او تجد فيه اثرا غير
سهمك **قوله** ما لم يصل بكسر الصاد المهملة واللام المثقلة اي ما لم ينتن الثاني وجوب
اشتراط التسمية وقد مرت مباحثها عن قريب الثالث ان الكلب لا بد ان يكون معلما قاصدا ويكون
المعلم وذكر اسم الله عند الارسال فانه يوكل واذا صاد بكلب غير معلم فان ادرك ذكاته يذكى ويوكل
والا فلا يوكل الرابع ان ذكر الكلب مطلقا يتناول اي لون كان ابيض واسود واحمر فيجوز باي لون
كان وفيه حجة على احمد حيث لا يجوز بالكلب الاسود وان كان معلما الخامس ان فيه شرطين
كون الكلب معلما والتسمية فاذا ارسل كلبا غير معلم او ارسل معلما بغير تسمية او وجد كلبا
قد صاد من غير ارسال فلا يحل صيده الا ان يدرك وفيه حياة مستقرة ثم يذكيه

ص باب الخذف والبندقة

ش اي هذا باب في بيان حكم التسمية وهو بالخاء والذال المعجمتين وهو الرمي بالحصى بالاصابع وقال
ابن الاثير الخذف رميك حصاة او نواة تاخذها بين سبابتيك وترمي بها او تتخذ مخذفة من خشب
ثم ترمي بها الحصاة بين ابهامك والسبابة واما الحذف بالحاء المهملة فهو الرمي بالعصا وقال ابن الاثير
يستعمل في الرمي والضرب معا والبندقة بضم الباء الموحدة وسكون النون وضم الدال طينة مدورة
مجففة يرمى بها عن الجلاهقة وهو بضم الجيم وتخفيف اللام وكسر الهاء وبالقاف اسم لقوس البندق
ص حدثنا يوسف بن راشد حدثنا وكيع ويزيد بن هارون واللفظ ليزيد عن كهمس بن الحسن
عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل انه راى رجلا يخذف فقال له لا تخذف فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف او كان يكره الخذف وقال انه لا يصاد به صيد ولا ينكى به عدو
ولكنها قد تكسر السن وتفقا العين ثم راه بعد ذلك يخذف فقال له احدثك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه نهى عن الخذف او كره الخذف وانت تخذف لا اكلمك كذا وكذا **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وقد وضح حديث الابهام الذي في الترجمة وقال بعضهم باني تفسير الخذف في الباب
قلت لم يفسر الخذف في الباب قط وانما بين حكمه وهذا ظاهر ويوسف بن راشد هو يوسف
ابن موسى بن راشد بن بلال القطان الرازي نزل بغداد ينسبه البخاري الى جده ووكيع هو ابن الجراح
الكوفي ويزيد من الزيادة ابن هارون الواسطي من مشايخ احمد بن حنبل وكهمس بفتح الكاف والميم
وبالسين المهملة ابن الحسن ابو الحسن التميمي نزل البصرة في بني قيس وعبد الله بن بريدة بضم
الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة ابن الحصيب الاسلمي قاضي مرو
ابو سهل المروزي اخو سليمان بن بريدة وكانا توامين ولم يزل قاضيا بمرو الى ان مات بها وقال
الدمياطي قيل مات عبد الله وسليمان في يوم واحد سنة خمسين ومائة وكان عمرهما مائة سنة
والاصح ان سليمان تولى القضا قبله ومات بمرو وهو على القضا بها سنة خمس عشرة ومائة وولي

سك

اخوه الفضل بها بعده ومات وهو على القضاء سنة خمس عشرة ومائة فعلى هذا يكون عمر سليمان تسعين سنة وعمر عبد الله مائة سنة وعبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة ابن عبد نهم بن عفيف بن اسحم المزني نزيل البصرة ومات بها سنة ستين وصلى عليه ابو برزة والحديث اخرجه مسلم في الذبائح ايضا عن عبيد الله بن معاذ وغيره واخرجه النسائي في الديات عن احمد ابن سليمان قوله رأى رجلا لم يدر اسمه وفي رواية مسلم رأى رجلا من اصحابه وله من رواية سعيد ابن جبير عن عبد الله بن مغفل انه قريب لعبد الله قوله يخذف بالخاء المعجمة وقد مر تفسيره انفا وهو الذي يرمي الحصاة بالمخذفة بكسر الميم وهو الذي يسميه المقلاع بكسر الميم قوله او كان يكره الخذف شك من الراوي وفي رواية احمد عن وكيع نهى عن الخذف من غير شك واخرجه عن محمد بن جعفر عن كهمس بالشك وبين ان الشك من كهمس قوله انه لا يصاد به صيد قال المهلب اباح الله الصيد على صفة فقال تناله ايديكم ورماحكم وليس الرمي بالبندقة ونحوها من ذلك وانما هو وقيذ وانما نهى عن الخذف لانه لا يقتل الصيد بقوة راميه لا بحده قوله ولا ينكى به قال عياض الرواية بفتح الكاف والهمزة في اخره وهي لغة والاشهر بكسر الكاف بغير همز وفي شرح مسلم لا ينكأ بفتح الكاف مهموز قلت المناسب هنا كسر الكاف بغير همز لان معناه من نكيت في العدو انكي نكاية فانا ناك اذا اكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك واما الذي بالهمز فمن قولهم نكأت القرحة انكأها اذا قشرتها ولا يناسب هنا الا الاول على ما لا يخفى وقال ابن سيدة نكيت العدو نكاية اصبت منهم ونكأت العدو انكأهم لغة في نكيت فعلى هذا الوجهان صحيحان قوله ولكنها اي الرمية واطلق السن فيشمل السن الرمي وغيره من اداة وغيره قوله كذا وكذا وفي رواية معاذ ومحمد بن جعفر لا اكلمك كلمة كذا وكذا وكلمة بالنصب والتنوين وكذا كذا الابهام الزمان ووقع في رواية سعيد ابن جبير عند مسلم لا اكلمك ابدا وفيه هجران من خالف السنة وترك كلامه ولا يدخل ذلك في النهي عن الهجران فوق ثلاث لانه يتعلق بمن هجر لحظ نفسه وفيه تغيير المنكر ومنع الرمي بالبندق فلا يحل ما قتلها الا اذا ادرك ذكاته فيحل حينئذ وقال ابو الفتح القشيري المنقول عن بعض مصنفي الشافعية منع الاصطياد بالبندق اما تحريما واما كراهة وعن بعض المتاخرين جوازه واستدل على ذلك بحديث الاصطياد بالكلب الذي ليس بمعلم وبالعلة التي في الحديث المذكور لانه قال لا ينكى به العدو ومفهومه ان ما ينكى العدو ويقتل الصيد لا ينهى عنه لزوال علة النهي وهذا دليل مفهوم قلت هذا ليس بحجة عند الجمهور

ص باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد او ماشية

ش اي هذا باب في بيان من اقتنى من الاقتناء وهو الاتخاذ والادخار للقنية قوله ليس بكلب صيد لقوله كلبا او ماشية اي او ليس بكلب ماشية وهو اسم يقع على الابل والبقر والغنم ولكن اكثر ما يستعمل في الغنم ويجمع على المواشي ولم يبين الحكم اكتفاء بما في الحديث ص حدثنا موسى ابن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب ماشية او ضارية نقص كل يوم من عمله قيراطان ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهو قوله او ماشية صريحا وللجزء الاول من حيث المعنى وهو قوله او ضارية لان من ضري الكلب بالصيد ضراوة اي تعود وكان حقه ان يقال او ضار ولكنه انث للتناسب للفظ ماشية نحو لا دريت ولا تليت وحقه تلوت وكذلك نحو الغدايا والعشايا وقيل صفة للجماعة الضارية من اصحاب الكلاب المعتادة للصيد فسموا ضارية استعارة والحديث قد مضى في المزارعة في باب اقتناء الكلب للحرث من رواية ابي هريرة وفيه ايضا من رواية سفيان بن ابي زهير كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ومضى ايضا من حديث ابي هريرة في كتاب بدء الخلق في باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم وعن سفيان ابن ابي زهير ايضا فيه ومضى الكلام فيه مستوفى قوله قيراطان وجاء في حديث اخر قيراط قال ابن بطال انه غلظ عليهم في اتخاذها لانه تروع الناس فلم ينتهوا فزاد في التغليظ فجعل مكان القيراط قيراطين وفي التوضيح هل هذا النقص من ماضي عمله او من مستقبله او قيراط من عمل الليل وقيراط من عمل النهار او قيراط من الفرض وقيراط من النفل فيه خلاف حكاه في البحر والقيراط في

الاصل

الاصل في الاصل دانق والمراد هنا مقدار معلوم عند الله اي نقص جزء من اجزاء عمله ص حدثنا المكي بن ابراهيم اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان قال سمعت سالما يقول سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلب ضار لصيد او كلب ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان ش هذا طريق في الحديث المذكور اخرجه عن المكي ابن ابراهيم بن بشير البلخي وقال الكرماني منسوب الى مكة شرفها الله تعالى وليس كذلك بل هو علم له يروي عن حنظلة بن ابي سفيان الجمحي واسم ابي سفيان الاسود بن عبد الرحمن مات سنة احدى وخمسين ومائة سنة قوله الا كلب ضار من اضافة الموصوف الى صفته نحو شجر الاراك وقيل لفظ ضار صفة للرجل الصائد اي الا كلب الرجل المعتاد للصيد ويروى ضاري في القياس حذف الياء منه ولكن جاء في لغة اثبات الياء في المنقوص فان قلت ما وجه الاستثناء قلت الا هنا بمعنى غير والاستثناء متعذر اللهم الا ان ينزل النكرة منزلة المعرفة فيكون استثناء قوله قيراطان ويروى قيراطين وفيما مضى ايضا ووجه الرفع ظاهر لانه فاعل ينقص منه او هنا لان نقص واما وجه النصب فلان نقص جاء لازما ومتعديا باعتبار استعماله من النقصان والنقص واختلفوا في سبب نقصان الاجر باقتناء الكلب فقيل لامتناع الملائكة من دخول بيته وقيل لما يلحق المارين من الاذى وقيل لما يبتلى به من ولوغه في الاناء عند غفلة صاحبه وقال الكرماني فان قلت كيف يجمع بين الحصرين اذ المحصور هنا كلب الماشية والحرث ومفهوم احدهما دخول كلب الصيد في المستثنى منه ومفهوم الاخر خروجه عنه وبهما تنافيان وكذا حكم كلب الحرث فانه مستثنى وغير مستثنى قلت مدار امر الحصر على المقامات واعتقاد السامعين لا على ما في الواقع فالمقام الاول اقتضى استثناء كلب الصيد والثاني استثناء كلب الحرث فصارا مستثنيين فلا منافاة في ذلك ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او ضار نقص من عمله كل يوم قيراطان ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور عن عبد الله بن يوسف الى اخره قوله او ضار اي او الا كلب ضار والمعنى الا كلبا ضاريا قوله من عمله ويروى من اجره

ص باب اذا اكل الكلب

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اكل الكلب من الصيد لا يؤكل ولم يذكره اعتمادا على ما يفهم من متن الحديث ص وقوله تعالى يسألونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين الصوائد والكواسب اجترحوا اكتسبوا تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم الى قوله سريع الحساب ش وقوله مرفوع عطف على قوله باب لانه مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف كما قلنا وسبب نزول هذه الاية ما رواه ابن ابي حاتم حدثنا ابو زرعة حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لهيعة حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير ان عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيين سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله قد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها فنزلت يسألونك الاية قوله قل احل لكم الطيبات يعني الذبائح الحلال طيبة لهم قاله سعيد بن جبير وقال مقاتل بن حيان الطيبات ما احل لهم من كل شيء ان يصيبوه وهو الحلال من الرزق قوله وما علمتم من الجوارح اي واحل لكم ما اصطدتموه مما علمتم من الجوارح وهي الكلاب والفهود والصقور واشباه ذلك وهذا مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين والائمة وممن قال ذلك علي ابن ابي طالب عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وما علمتم من الجوارح مكلبين وهي الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وروى ابن ابي حاتم من طريق خيثمة وطاوس ومجاهد ومكحول ويحيى بن ابي كثير اي الجوارح الكلاب الضواري والفهود والصقور واشباهها قوله مكلبين حال من قوله من علمتم وهو جمع مكلب وهو مؤدب الجوارح ومضريها بالصيد لصاحبها ورائضها لذلك وقال بعضهم مكلبين مؤدبين وليس هو تفعيل من الكلب الحيوان المعروف وانما هو من الكلب بفتح اللام وهو الحرص انتهى

قلت هذا تركيب فاسد ومعنى غير صحيح من غير اصله ولم يقل به احد بل الذى يقال
يقال هنا ما قاله الزمخشرى الذى هو المرجع اليه فى التفسير وهو انه قال واشتقاقه
اى اشتقاق مكلبين من الكلب لان التاديب اكثر ما يكون فى الكلاب فاشتق من لفظه
لكثرته فى جنسه قلت قال الزمخشرى ايضا او من الكلب الذى هو بمعنى الضراوة
يقال هو كلب بكذا اذا كان ضاريا به قلت نحن ما انكرنا ان يكون اشتقاق مكلبين من غير
الكلب الذى هو الحيوان وانما انكرنا على هذا القائل قوله وليس بتفعيل من الكلب وانما
هو فى الكلب بفتح اللام فالذى له ادنى مسكة من علم التصريف لا يقول بهذه العبارة
وايضا فعند الكلب بفتح اللام بمعنى الحرص وليس كذلك معناه ههنا وانما معناه مثل
ما قاله الزمخشرى وهو معنى الضراوة قوله الصوايد جمع صايدة والكواسب جمع
كاسبة وهو صفة لقوله الجوارح وقال بعضهم صفة محذوف تقديره الكلاب
الصوايد قلت هذا ايضا فيه ما فيه بل هى صفة للجوارح كما قلنا وقوله الصوايد
رواية الكشميهنى ولغيره الكواسب قوله الصوايد والكواسب وقوله اجترحوا
اكتسبوا ليس من الاية الكريمة بل هو معترض بين قوله مكلبين وبين قوله تعلمونهن
فذكر الصوايد والكواسب تفسيرا للجوارح وذكر اجترحوا بمعنى اكتسبوا استطرادا لبيان
ان الاجتراح يطلق على الاكتساب قوله تعلمونهن اى الجوارح وتعليمهن انه اذا
ارسل استرسل واذا اشلاه استشلى واذا اخذ الصيد امسك على صاحبه حتى يجى اليه
ولا يمسكه لنفسه ولهذا قال فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا
الله فى مخالفة امره ان الله سريع الحساب ص قال ابن عباس ان اكل الكلب فقد افسده
انما امسك على نفسه والله يقول تعلمونهن مما علمكم الله فيضرب ويعلم حتى يترك ش هذا
التعليق وصله سعيد بن منصور مختصرا من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس قال اذا اكل
الكلب فلا تاكل فانما امسك على نفسه قوله افسده اى اخرجه عن صلاحيته للاكل
وقوله انما امسك على نفسه الى اخره تعليل لما قاله قوله فيضرب على صيغة المجهول
وكذلك يعلم قوله حتى يترك اى الاكل ص وكرهه ابن عمر رضى الله عنهما ش اى كره اكل الصيد
الذى اكل منه الكلب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ووصله وكيع بن الجراح
حدثنا سفيان بن سعيد عن ليث عن مجاهد عنه ص وقال عطاء ان شرب الدم
ولم ياكل فكل ش اى قال عطاء بن ابى رباح ان شرب الكلب دم الصيد ولم ياكل من لحمه فكل
يعنى كل هذا الصيد وهذا التعليق رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه عن حفص بن غياث
عن ابن جريج عنه وذكر عن عدى بن حاتم ان شرب من دمه فلا تاكل فانه لم يعلم ما علمته
وعن الحسن ان اكل فكل وان شرب فكل وزعم ابن حزم ان الجارح اذا شرب من دم
الصيد لم يضر ذلك شيئا لان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم علينا اكل ما قتل
اذا اكل ولم يحرم اذا ولغ قال القرطبى وهو قول سعيد بن ابى وقاص وابن عمر وسلمان
رضى الله عنهم قالوا اذا اكل الجارح يوكل ما اكل وهو قول مالك وقال ابن بطال وهو قول
على بن ابى طالب وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار والحسن بن ابى الحسن ومحمد
ابن شهاب وربيعة والليث وقال ابو حنيفة ومحمد بن ادريس واحمد واسحق اذا اكل
لا يوكل وقال القرطبى وهو قول الجمهور من السلف وغيرهم منهم ابن عباس وابو هريرة
وابن شهاب فى رواية والشعبى وسعيد بن جبير والنخعى وعطاء بن ابى رباح وعكرمة وقتادة
ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن فضيل عن بيان عن الشعبى عن عدى بن
حاتم قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت
كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليكم وان قتلن الا ان ياكل الكلب فانى
اخاف ان يكون انما امسكه على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تاكل ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء اخر الحروف ابن بشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة الاحمسى بالمهملتين والشعبى هو عامر بن شراحيل
والحديث قد مر بوجوه مختلفة وطرق عديدة قوله اذا ارسلت فيه اشعار

بانه اذا استرسل بنفسه فلا يوكل صيده وهو قول الجمهور الا ما حكى عن الاصم من اباحته واذا
غصب كلبا واصطاد به هل يكون للمالك او الغاصب فقيل للمالك لان الصيد بكلبه وقيل
للغاصب لان الكلب بيده

ص باب الصيد اذا غاب عنه يومين او ثلاثة

ش اى هذا باب فى بيان حكم الصيد اذا غاب عنه اى عن الصايد يومين او ثلاثة ايام
ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم عن الشعبى عن عدى
ابن حاتم رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك وسميت فامسك
وقتل فكل وان اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه وان خالط كلابا لم يذكر اسم الله عليها
فامسكن وقتلن فلا تاكل فانك لا تدرى ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين
ليس به الا اثر سهمك فكل وان وقع فى الماء فلا تاكل ش مطابقته للترجمة فى قوله بعد يوم
او يومين وذكر الثلاثة فى الحديث الذى ياتى عقيب هذا وثابت بالثاء المثلثة ضد مبين
الزايل ابن يزيد من الزيادة الاحول البصرى وعاصم هو ابن سليمان الاحول والشعبى هو
عامر وهذا الحديث مشتمل على احكام الاول اذا ارسل كلبه وسمى فامسك على صاحبه
يحل اكله الثانى ان اكل منه لا يحل الثالث اذا خالط كلبه كلابا اخرى لم يذكر اسم الله عليها
فامسكن وقتلن لا يحل اكله وعلله بقوله لا تدرى ايها اى اى الكلاب قتله وفى التوضيح
جمهور العلماء بالحجاز والعراق متفقون على انه اذا ارسل كلبه على الصيد ووجد معه كلبا
اخر ولم يدر ايهما اخذ فلا يوكل هذا الصيد وممن قال بذلك عطاء والاربعة وابو ثور وكان
الاوزاعى يقول اذا ارسل كلبه المعلم فعرض له كلب اخر فقتلاه فهو حلال وان كان غير معلم
فقتلاه لم يوكل وعبارة القرطبى الكلب المخالط مجهول غير مرسل من صايد اخر وانه انما
انبعث فى طلب الصيد بطبعه ولا يختلف فى هذا اما اذا ارسله صايد اخر على ذلك الصيد
فاشترك الكلبان فيه فانه للصايدين فلو انفذ احد الكلبين مقاتله ثم جاء الاخر بعد
فهو للاول الرابع اذا رمى الصيد وغاب عنه ثم وجده بعد يوم او بعد يومين وليس به الا اثر
سهمه فانه يوكل واختلف العلماء فيه فقال الاوزاعى اذا وجده من الغد ميتا ووجد سهمه او
اثرا من كلبه فلياكله وهو قول اشهب وابن الماجشون وابن عبد الحكم وروى عن مالك فيما رواه
عنه ابن القصار والمعروف عنه خلافه وفى الموطا والمدونة لا باس باكل الصيد وان غاب
عنه مصرعه اذا وجدت به اثر كلبك او كان به سهمك ما لم يبت فاذا بات لم يوكل وعنه الفرق
بين السهم فيوكل وبين الكلب فلا يوكل وقال ابو حنيفة اذا توارى عنه الصيد والكلب
فى طلبه فوجده مقتولا لان الكلب عنده كرهت اكله وقال الشافعى القياس انه لا يوكل اذا
غاب عنه لاحتمال ان غيره قتله وقال النووى الحل اصح الخامس اذا وقع الصيد فى الماء
فلا يوكل لاحتمال ان الماء الذى اهلكه واذا تحقق ان سهمه نفذ مقاتله قبل وقوعه فى الماء
فمذهب الجمهور اكله وروى ابن وهب عن مالك كراهته ص وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر
عن عدى انه قال للنبى صلى الله عليه وسلم يرمى الصيد فيقتفى اثره اليومين والثلاثة ثم يجده
ميتا وفيه سهمه قال ياكل ان شاء ش عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامى بالسين المهملة البصرى
يروى عن داود بن ابى هند عن عامر الشعبى وهذا التعليق وصله ابو داود عن الحسين بن معاذ
عن عبد الاعلى فذكره قوله فيقتفى من الاقتفاء وهو الاتباع يقال اقتفيته وتقفوته وقفيته
اذا تبعته وهو رواية الكشميهنى ويروى فيقتفر بالقاف والفاء والراء اى يتبع يقال اقتفرت
الاثر وقفرته اذا تتبعته وتقفوته وكذا فى رواية مسلم وهو رواية الاصيلى ايضا قوله
اليومين والثلاثة فيه رواية عن عاصم بعد يوم او يومين وروى مسلم من حديث ابى ثعلبة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته فكل ما لم ينتن وفى
رواية فى الذى يدرك صيده بعد ثلاث الا ان ينتن فدعه واختلف فى تاويله فمنهم من قال
اذا انتن لحق بالمستقذر الذى تمجه الطباع فلو اكل جاز لما جاء انه اكل اهالة سنخة اى
منتنة ومنهم من قال هذا معلل بما يخاف من الضرر على اكله وعلى هذا يكون اكله محرما

ان كان الخوف محققا والله اعلم

ص باب اذا وجد مع الصيد كلبا اخر

ش اى هذا باب فى بيان ما اذا وجد الصايد مع كلبه الذى ارسله كلبا اخر ولم يذكر جواب اذا اكتفا بما ذكر فى الحديث ص حدثنا ادم حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابى السفر عن الشعبى عن عدى بن ابى حاتم قال قلت يا رسول الله انى ارسل كلبى وسمى فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك وسميت فاخذ فقتل فاكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه قلت انى ارسل كلبى اجد معه كلبا اخر لا ادرى ايهما اخذه فقال لا تاكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره وسالته عن صيد المعراض فقال اذا اصبت بحده فكل واذا اصبت بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تاكل ش هذا الحديث بعينه متنا واسنادا قد مر فى باب صيد المعراض غير انه هناك روى عن سليمان بن حرب عن شعبة الى اخره وهنا روى عن ادم بن ابى اياس عن شعبة الى اخره فلاجل اختلاف شيخه وضع الكل منهما ترجمة يطابقها حديثه

ص باب ما جاء فى الصيد

ش اى هذا باب فى بيان ما جاء فى التصيد اى فى التكلف فى الصيد والاشتغال به لاجل التكسب وقد علم ان باب التفعل للتكلف والاعتمال وهذا غير ممنوع بخلاف ما اذا تولع به لاجل اللهو والتنزه فانه ممنوع كما قد ذكرناه ص حدثنى محمد اخبرنا ابن فضيل عن بيان عن عامر عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليك الا ان ياكل الكلب فلا تاكل فانى اخاف ان يكون انما امسكه على نفسه وان خالطها كلب من غيرها فلا تاكل ش مطابقته للترجمة فى قوله انا قوم نتصيد ومحمد هو ابن سلام قاله الغسانى وابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة مصغر هو محمد بن فضيل بن غزوان الكوفى وبيان بالباء الموحدة وتخفيف الياء اخر الحروف ابن بشر الكوفى وعامر هو الشعبى وقد مر الحديث عن قريب فى باب اذا اكل الكلب فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل الى اخره وفيه انا قوم نتصيد وههنا نتصيد ومر الكلام فيه ص حدثنا ابو عاصم عن حيوة ح وحدثنى احمد بن ابى رجاء حدثنا سلمة بن سليمان عن ابن المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقى قال اخبرنا ابو ادريس عائذ الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشنى رضى الله عنه يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض قوم اهل الكتاب ناكل فى انيتهم وارض صيد اصيد بقوسى واصيد بكلبى المعلم والذى ليس معلما فاخبرنى ما الذى يحل لنا من ذلك فقال اما ما ذكرت انك بارض قوم اهل الكتاب تاكل فى انيتهم فان وجدتم غير انيتهم فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها واما ما ذكرت انك بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله عليه ثم كل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك الذى ليس معلما فادركت ذكاته فكل ش هذا الحديث ايضا قد مر عن قريب فانه اخرجه فى باب ما اصاب المعراض بعرضه عن عبد الله بن يزيد عن حيوة واخرجه هنا من طريقين احدهما عن ابى عاصم الضحاك عن مخلد النبيل عن حيوة بن شريح عن ربيعة بن يزيد من الزيادة عن ابى ادريس عائذ الله بالذال المعجمة والاخر عن احمد بن ابى رجا بفتح الراء والجيم المخففة وبالمد الهروى عن سلمة بن سليمان المروزى عن عبد الله بن المبارك المروزى عن حيوة وهذا الطريق انزل من الاول ومر الكلام فيه ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنى هشام بن زيد عن انس بن مالك رضى الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعوا عليها حتى لغبوا فسعيت عليها حتى اخذتها فجئت بها الى ابى طلحة فبعث الى النبى صلى الله عليه وسلم بوركيها وفخذيها فقبله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فسعوا عليها حتى

لغبوا لان معناه حتى تعبوا وفيه معنى التصيد وهو التكلف وهو التكلف فى الاصطياد ويحيى هو القطان وهشام بن زيد بن انس بن مالك يروى عن جده والحديث قد مر فى الهبة فى باب قبول هدية الصيد فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة عن هشام بن زيد الى اخره ومر الكلام فيه هناك قوله انفجنا بالنون والفاء والجيم اى نفجنا يقال نفج الارنب اذا اثاره قوله بمر الظهران موضع بقرب مكة قوله حتى لغبوا بالغين المعجمة المكسورة وبالفتح افصح وفى رواية الكشميهنى حتى تعبوا قوله الى ابى طلحة وهو زوج ام انس واسمه زيد بن سهل الانصارى قوله بوركها فى رواية الاكثرين بالافراد وفى رواية الكشميهنى بوركيها بالتثنية ص حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى ابى قتادة انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له كانوا محرمين وهو غير محرم فراى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم سال اصحابه ان يناولوه سوطا فابوا فسالهم رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سالوه عن ذلك فقال انما هى طعمة اطعمكموها الله ش مطابقته للترجمة فى قوله ثم شد على الحمار فان فيه معنى التكلف فى التصيد واسمعيل هو ابن ابى اويس عبد الله بن اخت مالك بن انس وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم مولى عمر بن عبيد الله بن معمر القرشى وابو قتادة الحارث الانصارى والحديث قد مر فى كتاب الحج عن عبد الله بن محمد وغيره وفى الجهاد عن عبد الله بن يوسف ومر الكلام فيه قوله طعمة بضم الطاء اى ماكلة ص حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى قتادة مثله الا انه قال هل معكم منه شىء ش هذا طريق اخر فى الحديث المذكور ومضى حديث ابى قتادة فى كتاب الحج فى اربعة ابواب متوالية بطرق مختلفة ومتون بزيادة ونقصان واخرجه مسلم مثله فى رواية حدثنا قتيبة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى قتادة فى حمار الوحش مثل حديث ابى النضر غير ان فى حديث زيد بن اسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شىء

ص باب التصيد على الجبال

ش اى هذا باب فى بيان التصيد على الجبال جمع جبل بفتح الجيم والباء الموحدة ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنى ابن وهب اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن نافع مولى ابى قتادة وابى صالح مولى التوأمة قال سمعنا ابا قتادة قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فيما بين مكة والمدينة وهم محرمون وانا رجل حل على فرس وكنت رقاء على الجبال فبينا انا على ذلك اذ رايت الناس متشوفين لشىء فذهبت انظر فاذا هو حمار وحشى فقلت لهم ما هذا فقالوا لا ندرى قلت هو حمار وحشى فقالوا هو ما رايت وكنت نسيت سوطى فقلت لهم ناولونى سوطى فقالوا لا نعينك عليه فنزلت فاخذته ثم ضربت فى اثره فلم يكن الا ذاك حتى عقرته فاتيت اليهم فقلت لهم قوموا فاحتملوا قالوا لا نمسه فحملته حتى جئتهم به فابى بعضهم واكل بعضهم فقلت انا استوقف لكم النبى صلى الله عليه وسلم فادركته فحدثته الحديث فقال لى ابقى معكم شىء منه قلت نعم فقال كلوا فهو طعم اطعمكموه الله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكنت رقاء على الجبال لان معناه كنت كثير الرقى على الجبال من رقى يرقى من باب علم يعلم رقيا ورقى بالتشديد للمبالغة والرقى الصعود والارتفاع ولا يخلوا من المشقة والتكلف والترجمة فيه معنى التكلف ومراده كان فى ذلك الوقت على الجبل ولهذا يقول فنزلت اى من الجبل او من الفرس ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى الكوفى نزل مصر يروى عن عبد الله بن وهب المصرى يروى عن عمرو بن الحارث المصرى عن ابى النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم عن نافع مولى ابى قتادة وابى صالح نبهان بفتح النون وسكون الباء الموحدة مولى التوأمة حكى عن عياض عن المحدثين بضم التاء المثناة من فوق وقال الصواب بفتح اوله وحكى ابن التين التومة بوزن الحطمة وقال الكرمانى التوأمة بفتح الفوقانية يقال اتامت المراة اذا وضعت اثنين فى

بطن والولدان توأمان يقال هذا توأم لهذا وهذه توأمة لهذه والجمع توائم مثل جعفر وجعافر وهي بنت أمية بن خلف الجمحي وسميت بها لانها كانت مع اخت لها في بطن امها وليس لسنهما ذكر في البخاري الا هذا الحديث ونافع المذكور وابو صالح هذا ابنها لان كلاهما يرويان عن ابي قتادة والحديث محفوظ لا لابنه صالح ومن ظن غير هذا فقد غلط **قوله** وهم يحرمون الواو فيه للحال وكذلك الواو في وانا رجل حل بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام اي حلال **قوله** فبينا ظرف مضاف الى الجملة **قوله** اذ رايت الناس جوابه **قوله** متشوفين من تشوف يتشوف فلان للشيء اي طمح له ونظر اليه وهو بالشين المعجمة والواو والفاء **قوله** في اثره اي وراءه وقال الجوهري يقال خرجت في اثره واثره يعني بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وبفتحهما ايضا **قوله** عقرته اي جرحته **قوله** فاحتملوا صفيفة اسم للجماعة **قوله** فابى بعضهم يعني امتنع بعضهم من الاكل **قوله** استوقفت لكم اي اساله ان يقف لكم **قوله** ابقي الهمزة فيه للاستفهام على وجه الاستخبار

ص باب قول الله تعالى احل لكم صيد البحر

ش اي هذا باب في قوله عز وجل احل لكم صيد البحر وهذا المقدار رواية الاكثرين وفي رواية النسفي احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وروى سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب عن ابن عباس في قوله تعالى احل لكم صيد البحر يعني ما يصطاد منه طريا وطعامه ما يتزود منه مليحا يابسا **قوله** متاعا لكم اي منفعة وقوتا لكم ايها المخاطبون وانتصابه على انه مفعول له اي تمتيعا لكم **قوله** وللسيارة جمع سيار وقال عكرمة لمن كان بحضرة البحر وللسفر **ص** وقال عمر رضي الله عنه صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به **ش** اي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه صيده اي صيد البحر ما اصطيد اي الذي اصطيد وطعام البحر ما رمى به اي ما قذفه وهذا التعليق وصله عبد بن حميد من طريق عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال لما قدمت البحرين سالني اهلها عما قذف البحر فامرتهم ان ياكلوه فلما قدمت على عمر فذكر قصته قال فقال عمر قال الله عز وجل في كتابه احل لكم صيد البحر وطعامه فصيده ما صيد وطعامه ما قذف به **ص** وقال ابو بكر رضي الله عنه الطافي حلال **ش** اي قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه **قوله** الطافي هو الذي يموت في البحر ويعلو فوق الماء ولا يرسب فيه وهو من طفى يطفو وهذا التعليق اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن ابي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال اشهد على ابي بكر انه قال السمكة الطافية على الماء حلال زاد الطحاوي في كتاب الصيد حلال لمن اراد اكله وقال اصحابنا الحنفية يكره اكل الطافي وقال مالك والشافعي واحمد والظاهرية لا باس به لاطلاق قوله عليه السلام البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته واحتج اصحابنا بما رواه ابو داود وابن ماجه عن يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما القاه البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفى فلا تاكلوه **فان قلت** ضعف البيهقي هذا الحديث وقال يحيى بن سليم كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره موقوفا **قلت** يحيى بن سليم اخرج له الشيخان فهو ثقة وزاد فيه الرفع ونقل ابن القطان في كتابه عن يحيى انه ثقة **فان قلت** قال ابن الجوزي اسمعيل بن امية متروك **قلت** ليس كذلك لانه ظن انه اسمعيل بن امية ابو الصلت الزارع وهو متروك الحديث واما هذا فهو اسمعيل بن امية القرشي الاموي والذي ظنه ليس من طبقته **فان قلت** قال ابو داود رواه الثوري وايوب وحماد عن ابي الزبير موقوفا على جابر وقد اسند من وجه ضعيف عن ابن ابي ذئب عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدتموه وهو حي فكلوه وما وجدتموه ميتا طافيا فلا تاكلوه وقال الترمذي سالت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال ليس بمحفوظ ويروى عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن ابي ذئب عن ابي الزبير شيئا **قلت** ترك البخاري لا اعرف لابن ابي ذئب عن ابي الزبير شيئا على مذهبه في انه يشترط لاتصال الاسناد المعنعن ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفي للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن ابي ذئب ادرك زمان ابي الزبير وسماعه منه ممكن **فان قلت** قال البيهقي رواه عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب

ابن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به **قلت** اخرج الحاكم في المستدرك حديثا عنه وصحح سنده واخرج حديثه هذا الطحاوي في احكام القرآن فقال حدثنا الربيع بن سليمان المرادي حدثنا اسد بن موسى حدثنا اسمعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله المجمر عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جزر البحر فكل وما القى فكل وما وجدته طافيا فلا تاكل وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق والطافي مختلف فيه فبقي داخلا في عموم الآية **ص** وقال ابن عباس رضي الله عنهما طعامه ميتته الا ما قذرت منها **ش** اي قال ابن عباس في تفسير وطعامه في قوله تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه ميتته اي ميتة البحر الا ما قذرت منها اي من الميتة وقذرت بكسر الذال المعجمة وفتحها وتعليق ابن عباس هذا وصله الطبري من طريق ابي بكر بن حفص عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه قال طعامه ميتته **ص** والجري لا تاكله اليهود ونحن ناكله **ش** هذا قول ابن عباس ايضا ورواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن الثوري وقال في روايته سالت ابن عباس عن الجري فقال لا باس به انما تحرمه اليهود ونحن ناكله والجري بفتح الجيم وكسر الراء المشددة والياء آخر الحروف المشددة وقال عياض وجاء فيه كسر الجيم ايضا وهو من السمك ما لا قشر له وقال عطاء لما سئل عن الجري قال كل ذنب سمين منه وقال ابن التين ويقال له ايضا الجريث نوع من السمك يشبه الحيات ويقال له ايضا المارماهي والسلور مثله وقيل هو سمك عريض الوسط دقيق الطرفين **قلت** الجريث السمكة السوداء والمارماهي لفظ فارسي لان مار باللغة الفارسية الحية وماهي هو السمك والمضاف اليه يتقدم على المضاف في لغتهم **ص** وقال شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم كل شيء في البحر مذبوح **ش** هذا التعليق لم يثبت في رواية ابي زيد وابن السكن والجرجاني وانما ثبت في رواية الاصيلي وقال ابو شريح وهو وهم نبه على ذلك ابو علي الغساني وقال مثله عياض وزاد وهو شريح بن هانئ ابو هانئ والصواب انه غيره وهو شريح بن هانئ بن يزيد ابن كعب الحارثي جاهلي اسلامي يكنى ابا المقدام وابو هانئ بن يزيد له صحبة واما ابنه شريح فله ادراك ولم يثبت له سماع ولا لقي وشريح المذكور هنا هو الذي ذكره ابو عمر فافهم وقال له الحجازي في الحديث محفوظ لشريح وكذا ذكره البخاري في تاريخه عن مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرنا عمرو وابو الزبير سمعا شريحا وقال ابو عمر هو شريح رجل من الصحابة حجازي روى ابو الزبير وعمرو بن دينار سمعاه يحدث عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال كل شيء في البحر مذبوح ذبح الله لكم كل دابة خلقها الله في البحر قال ابو الزبير وعمرو بن دينار وكان شريح هذا ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو حاتم له صحبة وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع **ص** وقال عطاء اما الطير فارى ان يذبحه **ش** اي قال عطاء بن ابي رباح هذا التعليق ذكره ابو عبد الله بن منده في كتاب الصحابة اثر حديث شريح المذكور من طريق ابن جريج قال فذكرت ذلك لعطاء فقال اما الطير فارى ان يذبحه **ص** وقال ابن جريج قلت لعطاء صيد الانهار وقلات السيل اصيد بحر هو قال نعم ثم تلا هذا عذب فرات ومنها ملح اجاج ومن كل تاكلون لحما طريا **ش** اي قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قلت لعطاء بن ابي رباح **قوله** قلات السيل بكسر القاف وتخفيف اللام وبالتاء المثناة من فوق جمع قلت وهي النقرة التي تكون في الصخرة يستنقع فيها الماء وكل نقرة من الماء وغيره فهو قلت وانما اراد السابق السيل من الماء ويجتمع في الغدير وكان فيه حيتان وهذا التعليق رواه ابو قرة موسى بن طارق السكسكي في سننه عن ابن جريج ورواه عبد الرزاق ايضا في تفسيره عن ابن جريج نحوه سواء **ص** وركب الحسن رضي الله عنه على سرج من جلود كلاب الماء **ش** قيل الحسن هو ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقيل هو الحسن البصري وقال بعضهم ويؤيد القول الاول انه وقع في رواية وركب الحسن عليه السلام **قلت** فيه نوع مناقشة لا تخفى **قوله** من جلود اي سرج متخذ من جلود الماء **ص** وقال الشعبي لو ان اهلي اكلوا الضفادع لاطعمتهم **ش** اي قال عامر بن شراحيل الشعبي الحميري

لا لابنه شريح صح

بق

والضفادع جمع ضفدع بكسر الضاد المعجمة وسكون الفاء وفتح الدال وكسرها وحكي بضم الضاد
وفتح الدال وفي المحكم الضفدع والضفدع لغتان فصيحتان والانثى ضفدعة وقال الجوهري
ناس يقولون ضفدع بفتح الدال وقد زعموا الخليل انه ليس في الكلام فعلل الا اربعة احرف
درهم وهجرع وهبلع وقلعم الهجرع الطويل والهبلع الاكول والقلعم الجبل وزاد غيره الضفدع
وجزم صاحب ديوان الادب بكسر الضاد والدال وحكى ابن سيدة في الاقتضاب ضم الضاد
وفتح الدال وهو نادر وحكى ابن دحية ضمهما وقال الجاحظ الضفدع لا يصيح ولا يمكنه الصياح
حتى يدخل حنكه الاسفل في الماء وهي من الحيوان الذي يعيش في الماء ويبيض في الشط مثل السلحفاة
ونحوها وهي تنق فاذا ابصرت النار امسكت وهي من الارحام التي تخلق من ارحام الحيوان ومن
ارحام الارضين اذا الحقتها المياه واما قول من قال انها من السحاب فكذب وهي لا عظام لها
وتزعم الاعراب في خرافاتها انها كانت ذات ذنب وان الضب سلبها اياه وتقول العرب لا يكون
ذلك حتى يجمع بين الضب والنون وحتى يجمع بين الضب والضفدع والضفدع احمق الخلق
عينها وبصرها على الماء الايام الصالحة وهي تعظم ولا تسمن كالارنب والاسد يقال انهما في الرابع
فيا كلها الا الشديد والحيات تاتي مناقع المياه لطلبها ويقال له ينق ويهدر ولم يبين الشعبي
هل يذكي الضفادع ام لا واختلف مذهب مالك في ذلك فقال ابن القاسم في المدونة عن مالك
اكل الضفدع والسرطان والسلحفاة جائز من غير ذكاة وروى عن القاسم ما كان ماواه الماء يؤكل
من غير ذكاة وانه كان يرعى في البر وما كان ماواه ومستقره البر لا يؤكل الا بذكاة وعن محمد
ابن ابراهيم لا يؤكل الا بذكاة قال ابن التين وهو قول ابي حنيفة والشافعي ثم اعلم ان قول
الشعبي يرده ما قاله رواه ابو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب الاطعمة بسند
صحيح ان ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها في دواء فنهى عليه
السلام عن قتله قال ابو سعيد فيكره اهله اذا نهى صلى الله عليه وسلم عن قتله لانه لا يمكن
اكله الا مقتولا وان اكل غير مقتول فهو ميتة وزعم ابن حزم ان اكله لا يحل اصلا وروى ابو داود
في الطب وفي الادب والنسائي في الصيد عن ابن ابي ذيب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن
عن عبد الرحمن بن عثمان القرشي ان طبيبا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضفدع يجعلها
في دواء فنهى عن قتلها ورواه احمد واسحاق بن راهويه وابو داود الطيالسي في مسانيدهم
والحاكم في المستدرك في الطب وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال البيهقي اقوى
ما ورد في الضفدع هذا الحديث وقال الحافظ المنذري فيه دليل على تحريم اكل الضفدع
لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتله والنهي عن قتل الحيوان اما لحرمته كالادمي واما
لتحريم اكله كالصرد والهدهد والضفدع ليس بمحرم فكان النهي منصرفا الى الوجه الاخر
ص ولم ير الحسن بالسلحفاة باسا ش اي الحسن البصري ووصله ابن ابي شيبة من طريق
مبارك بن فضالة عن الحسن قال لا باس باكلها وروى من حديث يزيد بن ابي زياد عن
جعفر انه اتى بسلحفاة فاكلها ومن حديث حجاج عن عطاء لا باس باكلها يعني السلحفاة وزعم
ابن حزم ان اكلها لا يحل الا بذكاة واكلها حلال برها وبحرها واكل بيضها وروى عن عطا اباحة
اكلها وعن طاوس ومحمد بن علي وفقهاء المدينة اباحة اكلها وعندنا يكره اكل ما سوى السمك من دواب
البحر بالسرطان والسلحفاة والضفدع وخنزير الماء واحتجوا بقوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث
وما سوى السمك خبيث وقال ... ان السلحفاة من المسوخ وفي الصحاح انها بفتح
اللام وحكى اسكانها وحكى سقوط الهاء وحكى الرواسي سلحفية بلهسه وهي مما يلحق بالالف
وفي المحكم السلحفاة والسلحفاة والسلحفا من دواب البحر ص وقال ابن عباس كل من صيد
البحر نصراني او يهودي او مجوسي ش قال الكرماني كذا وقع في النسخ القديمة وفي بعض
النسخ كل من صيد البحر والصاده نصرانيا او يهوديا او مجوسيا قلت المعنى لا يصح الا
على هذا ولا بد من هذا التقدير على قول النسخ القديمة ويروى كل من صيد البحر ما صاده نصراني
او يهودي او مجوسي وروى البيهقي من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال كل
ما القى البحر وما صيد منه صاده نصراني او يهودي او مجوسي وقال ابن التين مفهومه ان
صيد البحر لا يؤكل ان صاده غير هؤلاء وهو كذلك عند قوم ص وقال ابو الدردا

رضي الله عنه

رضي الله عنه في المري ذبح الخمر النينان والشمس ش ابو الدرداء اسمه عويمر بن مالك الانصاري
الخزرجي والمري بضم الميم وسكون الراء وتخفيف الياء كذا ضبطه النووي وقال ليس عربيا
وهو يشبه الذي يسميه الناس الكامخ باعجام الخاء وقال الجواليقي النحويون يلحن وقال
الجوهري بكسر الراء وتخفيف الياء وتشديدها وتشديد الياء كانه منسوب الى المرارة والعامة
يخففونه وقال الحربي هو مري يعمل بالشام ويؤخذ الخمر فيجعل فيها الملح والسمك ويوضع
في الشمس فيتغير طعمه الى طعم المري يقول كما ان الميتة والخمر حرامان والتذكية تحل الميتة
بالذبح فكذلك الملح والنينان بكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وتخفيف النون الثانية
وهو جمع نون وهو الحوت ثم تفسير كلام ابي الدرداء يعود في المري تقدم لفظا ولكنه في المعنى
متاخر تقديره ذبح الخمر النينان والشمس في المري وذبح فعل ماض على صيغة المعلوم والخمر
منصوب به لانه مفعوله والنينان بالرفع فاعله والشمس عطف عليه وقيل لفظ ذبح مصدر
مضاف الى الخمر فيكون مرفوعا بالابتداء وخبره هو قوله النينان والمعنى ازال الخمرية المري
النينان والشمس اي تطهيرها فهذا يدل على ان ابا الدرداء ممن يرى بجواز تخليل الخمر وهو مذهب
الحنفية وقال ابو موسى في ذيل الغريب عبر عن قوة الملح والشمس وغلبتهما على الخمر وازالتهما
طعمها وريحها بالذبح وانما ذكر النينان دون الملح لان المقصود من ذلك يحصل بدونه ولم
يرد ان النينان وحدها هي خللته وقال كان ابو الدرداء يعني بجواز تخليل الخمر فقال ان السمك
بالالة التي اضيفت اليه يغلب على ضراوة الخمر ويزيل شدتها والشمس تؤثر في تخليلها فيصير
حلالا قال وكان اهل الريف بالشام من يعجنون المري بالخمر وربما يجعلون فيه السمك
الذي يربى بالملح والابزار مما يسمونه الصحنا والقصد من المري هضم الطعام يضيفون اليه
كل ثقيف او حريف ليزيد في جلاء المعدة واشتداء الطعام بحرافته وكان ابو الدرداء وجماعة
من الصحابة ياكلون هذا المري المعمول بالخمر قال وادخله البخاري في طهارة صيد البحر
يريد ان السمك طاهر حلال وان طهارته وحله يتعدى الى غيره كالملح حتى يصير الحرام النجسة
باضافتها طاهرة حلالا وفي التوضيح وكان ابو هريرة وابو الدرداء وابن عباس وغيرهم من
التابعين ياكلون هذا المري المعمول بالخمر ولا يرون به باسا ويقول ابو الدرداء انما حرم الله
الخمر بعينها وسكرها وما ذبحته الشمس والملح فنحن ناكله لا نرى به باسا ص حدثنا مسدد
حدثنا يحيى عن ابن جريج قال اخبرني عمرو انه سمع جابرا رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط
وامر ابو عبيدة فجعنا جوعا شديدا فالقى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فاكلنا
منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ويحيى هو القطان وابن جريج عبد الملك وعمرو هو ابن دينار والحديث قد مضى في المغازي في
باب غزوة سيف البحر بعين هذا الاسناد عن مسدد عن يحيى وفيه زيادة على ما نقف
عليها قوله جيش الخبط قيل انه منصوب بنزع الخافض اي مصاحبين بجيش الخبط
او فيه والخبط بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة الورق الذي يخبط لعلف الابل قوله
وامر ابو عبيدة وهو عامر بن عبد الله بن الجراح احد العشرة المبشرة قوله امر
على صيغة المجهول اي جعل عليهم اميرا ويروى وامير نا ابو عبيدة قوله العنبر بفتح
العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالراء ص حدثنا عبد الله بن محمد
اخبرنا سفيان عن عمرو قال سمعت جابرا يقول بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة
راكب ابو عبيدة نرصد عير قريش فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي
جيش الخبط والقى البحر حوتا يقال له العنبر فاكلنا نصف شهر وادهنا بودكه حتى
صلحت اجسامنا قال فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه فمر الراكب تحته
وكان فينا رجل فلما اشتد الجوع نحر ثلاث جزائر ثم ثلاث جزائر ثم نهاه ابو عبيدة
ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور عن عبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي
عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قوله عير قريش بكسر العين الابل التي تحمل
الميرة قوله بودكه بفتح الواو والدال المهملة وهو دهنه قوله ضلعا بفتح الضاد المعجمة
وفتح اللام قوله رجل هو قيس بن سعد بن عبادة الانصاري قوله ثلاث جزائر جزائر

لان الجزاير جمع جزيرة والقياس جزر جمع الجزور وقد مر الكلام فيه في المغازي مستوفى

ص باب اكل الجراد

ش اي هذا باب في بيان جواز اكل الجراد الواحدة جرادة الذكر والانثى سواء كالحمامة قيل انه مشتق من الجرد لانه لا ينزل على شيء الا جرده والجراد يلحس التراب وكل شيء يمر عليه ونقل عن الاصمعي انه اذا خرج من بيضه فهو دبا والواحدة دباة قال وللجراد سم على الشجر فلا يقع على شيء الا احرقه وقال الشجري من الجراد هو العتظب والخنطب زاد الكشاك والعنطوب وقال ابو المعالي الجندب ضرب منه وقال ابو حاتم وابو جادب شيخ الجنادب وسيدها وقال ابن خالويه ليس في كلام العرب اسم للجراد عربي من العصفول وللجراد نيف وستون اسما قد ذكرها وصفة الجراد عجيبة فيها صفة عشرة من الحيوانات وذكر بعضها ابن الشهرزوري في قوله

لها فخذا بكر وساقا نعامة ... وقادمتا نسر وجؤجؤ ضيغم
حبتها افاعي الرمل بطنا ... وانعمت عليها جياد الخيل بالراس والفم

قيل وفاته عين الفيل وعنق الثور وقرن الايل وذنب الحية واختلف فقيل نثرة حوت وورد في حديث ضعيف اخرجه ابن ماجة عن انس رفعه ان الجراد نثرة حوت من البحر وقيل انه بري وقيل انه صنفان احدهما يطير في الهوى يقال له فارسي والاخر ينزو نزوا يقال له الراجل وله ستة ارجل واذا كان ايام الربيع واراد ان يبيض التمس الارض الصلبة والصخرة الصلدة التي لا تعمل فيها المعاول فتضربه بذنبه فينفرج فيه فتبيضه فيلقي كل واحدة مائة بيضة وبطير ويتركها فاذا اتى ايام الربيع واعتدل الزمان شق ذلك البيض فتظهر مثل الذر الصغار فتنسح على وجه الارض وياكل زرعها حتى يقوى فينهض الى ارض اخرى ويبيض كما فعل في العام الاول وآفتها المطر والبرد واجمع العلماء على جواز اكله بغير تذكية الا ان المشهور عند المالكية اشتراط تذكيته واختلف في صفتها فقيل بقطع راسه وقال ابن وهب اخذه ذكاته وقال عن مالك اذا اخذه حيا ثم قطع راسه او شواه او قلاه فلا باس باكله وما اخذه حيا فغفل عنه حتى مات لا يؤكل وذكر الطحاوي في كتاب الصيد ان ابا حنيفة رضي الله عنه قيل له ارايت الجراد هو عندك بمنزلة السمك من اصاب منه شيئا اكله سمى او لم يسم قال نعم **قلت** وان وجده ميتا على الارض قال نعم **قلت** وان اصابه مطر فقتله قال نعم لا يحرم الجراد بشيء على حال

ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن ابي يعفور قال سمعت ابن ابي اوفى رضي الله عنه قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات او ستا كنا ناكل معه الجراد قال سفيان وابو عوانة واسرائيل عن ابي يعفور عن ابن ابي اوفى سبع غزوات ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وابو يعفور بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة وضم الفاء وبالواو وبالراء منصرفا اسمه وقدان بفتح الواو وسكون القاف وبالدال المهملة وبالنون ويقال اسمه واقد ووقدان لقبه وكذا قاله مسلم وهو الاكبر وابو يعفور الاصغر اسمه عبد الرحمن بن عبيد وكلاهما ثقة من اهل الكوفة وليس للاكبر في البخاري سوى هذا الحديث واخر تقدم في الصلاة في ابواب الركوع من صفة الصلاة وجزم النووي بانه الاصغر هنا وتبع في ذلك ابن العربي وغيره والصواب انه الاكبر وبه جزم الكلاباذي والذي يرجح كلامه جزم الترمذي بعد تخريجه هذا الحديث بان راوي حديث الجراد هو الذي اسمه واقد ويقال وقدان وهذا هو الاكبر ويؤيد ايضا ان ابن ابي حاتم جزم في ترجمة الاصغر بانه لم يسمع من عبد الله بن ابي اوفى وقال شيخنا زين الدين رحمه الله ابو يعفور الاصغر لم يسمع من احد من الصحابة وابو يعفور الاكبر سمع من جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وانس وعبد الله بن ابي اوفى وكانت سنة عشرين ومائة واسم ابي اوفى علقمة بن خالد الاسلمي والحديث اخرجه مسلم في الذبائح عن محمد بن مثنى وغيره واخرجه ابو داود في الاطعمة عن حفص بن عمر واخرجه الترمذي فيه عن احمد بن منيع وغيره واخرجه النسائي في الصيد عن قتيبة وغيره **قوله** سبع غزوات او ستا كذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية النسفي

اوست

اوست وقال شيخنا اختلفت الفاظ الحديث في عدد الغزوات وذكر الترمذي بعد ان رواه بلفظ غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات ناكل الجراد هكذا روى سفيان بن عيينة عن ابي يعفور هذا الحديث وقال ست غزوات وروى سفيان الثوري هذا الحديث عن ابي يعفور وقال سبع غزوات وذكر الاختلاف بين سفيانين ولم يذكر في رواية شعبة عن ابي يعفور عدد الغزوات وهو عند البخاري على الشك وكذا في رواية ابي داود وقال في رواية النسائي ست غزوات من غير شك ونقل بعضهم عن ابن مالك سبع غزوات او ثمان واطال الكلام عنه فلا فائدة فيه هنا لانه لم يثبت عند احد ممن روى هذا الحديث لفظ او ثمان والله اعلم **قوله** قال سفيان هو الثوري وابو عوانة الوضاح اليشكري واسرائيل ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي كلهم رووا عن ابي يعفور عن عبد الله بن ابي اوفى بسبع غزوات اما رواية سفيان فقد وصلها الدارمي عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفين هو الثوري ولفظه غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فاكل الجراد واما رواية ابي عوانة فقد وصلها مسلم عن ابي كامل عنه واما رواية اسرائيل فقد وصلها الطبراني من طريق عبد الله بن رجاء عنه ولفظه سبع غزوات كلنا ناكل مع الجراد وهذا الحديث يدل على جواز اكل الجراد قالوا اكل الجراد حلال بالاجماع وعن اهل خلافه ووردت احاديث اخرى باكله منها حديث ابن عمر اخرجه عنه ابن ماجة من رواية عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الرحمن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان الحوت والجراد هكذا رواه في ابواب الصيد ثم رواه في ابواب الاطعمة وزاد فيه ودمان فالكبد والطحال وعبد الرحمن بن زيد ابن اسلم ضعيف ضعفه يحيى بن معين وغيره ومنها حديث جابر رواه احمد في مسنده من رواية جابر الجعفي وهو ضعيف عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبنا جرادا فاكلناه ومنها حديث ابي هريرة رواه ابن ماجة من رواية ابي المهزم وهو ضعيف عن ابي هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حج او عمرة فاستقبلنا رجل من جراد فجعلنا نضربهن باسواطنا ونعالنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوه فانه من صيد البحر ووردت احاديث اخرى بالتوقف وبالمنع منها ما رواه الدارمي من حديث زينب بنت مهاجر ويقال منحل عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زجر صبيانا نهاهم عن الجراد وكانوا ياكلونه قال ابو الحسن والصواب انه موقوف ومنها ما رواه ابو داود عن سلمان سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال لا اكله ولا احرمه قال وقد روي مرسلا وروى ابن ابي عاصم من حديث بقية حدثني بحير ابن بزيد حدثني اخي انه سمع صدي بن عجلان يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران عليها السلام سالت ربها عز وجل ان يطعمها لحما لا دم له فاطعمها الجراد فقالت اللهم انعشه بغير رضاع وتابع بينه بغير شياع وروى ايضا من حديث محمد بن عيسى الهذلي عن ابن المنكدر عن جابر قال قال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق الف امة ستمائة في البحر واربع مائة في البر فاول شيء يهلك من هذه الامة الجراد فاذا هلك الجراد تتابعت الامم مثل سلك النظام

قطعي

ص باب انية المجوس

ش اي هذا باب في بيان حكم انية المجوس في الاكل والشرب منها وقد ترجم هكذا وليس في حديث الباب ذكر المجوس وانما ذكر فيه اهل الكتاب فقيل لعل البخاري يرى ان المجوس من اهل الكتاب وقيل بني حكمه لان المحذور منه ذلك واحد وهو عدم توقيهم النجاسات فحكم احدهما على الاخر وقال الكرماني هما متساويان في عدم التوقي عن النجاسات فحكم باحدهما على الاخر بالقياس او باعتبار ان المجوس يزعمون التمسك بالكتاب وقيل نص في بعض طرق الحديث المجوس رواه الترمذي عن ابي ثعلبة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس فقال انقوها غسلا واطبخوا فيها ومن عادة البخاري انه يترجم ثم يورد في الباب ما يؤخذ منه الحكم بطريق الالحاق ص حدثنا ابو عاصم عن حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن يزيد

الدمشقي قال حدثني ابو ادريس الخولاني قال حدثني ابو ثعلبة الخشني قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض اهل الكتاب فنأكل في آنيتهم وبارض صيد
اصيد بقوسي واصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اما ما ذكرت انك بارض اهل كتاب فلا تأكلوا في آنيتهم الا ان لا تجدوا منها بدا فاغسلوها وكلوا
واما ما ذكرت انكم بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك المعلم
فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك الذي ليس بمعلم فادركت ذكاته فكل ش وجه المطابقة
قد ذكرناها وابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد وابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة والحديث قد
مر عن قريب في باب ما جاء في التصيد ومر الكلام فيه هناك قوله بدا اي فراقا وقال
الجوهري قولهم لا بد من كذا كانه قال لا فراق منه ويقال البد العوض ص حدثنا المكي
ابن ابراهيم حدثني يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر اوقدوا
النيران قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما اوقدتم هذه النيران قالوا لحوم الحمر الانسية
قال اهريقوا ما فيها واكسروا قدورها فقام رجل من القوم فقال نهريق ما فيها ونغسلها او ذاك
ش وجه ايراده هذا الحديث في هذا الباب هو انه لما ثبت تحريم الحمر الاهلية صارت كالميتة
ولما اباح صلى الله عليه وسلم استعمال القدور بعد غسلها صارت كذلك آنية المجوس يجوز
استعمالها بعد غسلها لان ذبائحهم ميتة وهذا الحديث هو السابع عشر من ثلاثيات البخاري
والمكي علم بخلاف ما قاله الكرماني انه منسوب الى مكة المشرفة وقد مضى في المظالم في
باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر بعين هذا الاسناد ومضى الكلام فيه هناك قوله اهريقوا
بفتح الهمزة وسكون الهاء من اهراق يهريق والهاء فيه زائدة قوله او ذاك اشارة الى التخيير
بين الغسل والكسر وقال النووي ما امر والا بكسرها جزما يحتمل انه كان بوحي او اجتهاد
ثم نسخ او تغير الاجتهاد

ص باب التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا

ش اي هذا باب في بيان حكم التسمية على الذبيحة وفي بيان من ترك التسمية على الذبيحة حال
كونه متعمدا وهذه الترجمة هكذا هي عند الكرماني وفي بعض النسخ كتاب الذبائح ويكون ذكره وليس
بصحيح لانه ترجم اولا كتاب الصيد والذبائح او كتاب الذبائح ويكون ذكره تكرارا بلا فائدة
وقيد بقوله متعمدا اشارة الى انه اذا ترك التسمية ناسيا الى انه لا يرى بترك التسمية ناسيا باسا
على الذبيحة بما نقل من الحكم كما مر الخلاف فيه ص وقال ابن عباس من نسي فلا باس ش اي
قال ابن عباس من نسي التسمية على الذبيحة فلا باس يعني لا تحرم الذبيحة ووصل هذا
التعليق الدارقطني من طريق شعبة عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء
حدثني عين عن ابن عباس انه لم ير به باسا يعني اذا نسي واخرجه سعيد بن منصور
عن ابن عيينة بهذا الاسناد فقال في سنده عن عين يعني عكرمة عن ابن عباس فيمن ذبح
ونسي التسمية فقال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية وسنده صحيح وهو موقوف
وذكره مالك بلاغا عن ابن عباس واخرجه الدارقطني من وجه اخر عن ابن عباس مرفوعا
ص وقال الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق والناسي لا يسمى فاسقا
وقوله وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم وان اطعتموهم انكم لمشركون ش اورد
هذه الاية لاحتجاج الحنفية بها في قولهم ان التسمية شرط فان تركها عامدا فلا يحل
اكله وان تركها ناسيا فلا عليه شيء وبين وجه ذلك بقوله والناسي لا يسمى فاسقا وذكر الاية
الاخرى التي من تمام الاية تقوية لاحتجاج الشافعية حيث قالوا ما لم يذكر اسم الله عليه
كناية عن الميتة او ما ذكر اسم غير الله عليه بقرينة وانه لفسق فاول بما اهل به لغير الله وقوله
وان الشياطين ليوحون اي ليوسوسون الى اوليائهم من المشركين ليجادلوكم بقولهم
ولا تأكلوا مما قتله الله قالوا وبهذا يرجح تأويل من اوله بالميتة والتحقيق في هذا المقام
ان قوله تعالى ولا تأكلوا الاية نهي والنهي المطلق للتحريم ويدل عليه قوله وانه لفسق
واكد النهي بحرف من لانه في موضع النفي للمبالغة فيقتضي كل جزء منه والهاء في قوله

وانه لفسق ان كانت كناية عن الاكل فالفسق اكل الحرام وان كانت كناية عن المذبوح فالمذبوح الذي
لم يسم عليه يكون حراما كما في قوله تعالى او فسقا اهل لغير الله به وفي الاية بيان ان الحرمة
لعدم ذكر اسم الله تعالى لان التحريم بوصف يدل ان الوصف هو الموجب للحرمة كالميتة قوله
والموقوذة وبهذا يبين فساد حمل الاية على الميتة وذبائح المشركين فان الحرمة هناك ليست
لترك اسم الله تعالى حتى انه وان ذكر اسم الله لم يحل فان قلت النص مجمل لانه يحتمل الذكر
حالة الذبح وحالة الطبخ وحالة الاكل فلم يصح الاحتجاج به قلت ما سوى حالة الذبح
ليس بمراد بالاجماع واجمع السلف على ان المراد حالة الذبح فلا يكون مجملا وقد حررنا الكلام
في هذا المقام مبسوطا في شرحنا البناية في شرح الهداية فمن اراد التحقيق فيه فليرجع اليه
ص حدثني موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة
ابن رافع عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة
فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فعجلوا
فنصبوا القدور فدفع النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرا من الغنم
ببعير فند منها بعير وكان في القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل بسهم فحبسه
الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما ند عليكم منها
فاصنعوا به هكذا قال وقال جدي انا لنرجو او نخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح
بالقصب فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأخبركم عنه اما
السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة ش مطابقته للترجمة في قوله وذكر اسم الله عليه فكل
وموسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري الذي يقال له التبوذكي وابو عوانة الوضاح اليشكري
وسعيد بن مسروق هو والد سفيان الثوري وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة
وبعد الالف ياء اخر الحروف ابن رفاعة بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة ابن رافع ضد الخافض
ابن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم ابن رافع الانصاري وعباية هذا يروي عن
جده رافع بن خديج وقال الغساني في بعض الروايات عباية عن ابيه عن جده بزيادة لفظ عن
ابيه وهو وهم والحديث مضى في الشركة في باب من عدل عشرا من الغنم بجزور فانه اخرجه
هناك عن محمد عن وكيع عن سفيان عن ابيه عن عباية بن رافع عن جده رافع بن خديج الى اخره
وفيه ايضا عن علي بن الحكم الانصاري وفي الجهاد في باب ما يكره من ذبح الابل والغنم في المغانم
ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله بذي الحليفة قال الداودي ذو الحليفة المذكورة هنا من ارض
تهامة بين طائف ومكة وليست التي بالقرب من المدينة وكذا قال ياقوت هو موضع بين حاذة
وذات عرق من تهامة وليست بالمهل وذكر ابن بطال عن القابسي انها المهل فقال عنه
وكانوا في هذه الغنيمة بذي الحليفة من المدينة وكذا ذكره النووي وقالوا كان ذلك عند رجوعهم
من الطائف سنة ثمان قوله اخريات الناس جمع الاخرى يا تبيا لاخر قوله فاكفئت
اي قلبت قالوا انما امرهم بالاكفاء لانهم استعجلوا فيها عقوبة لهم لاستعجالهم في السير وتركهم النبي صلى
الله عليه وسلم في الاخريات معرضا لمن يقصده من العدو ونحوه وقيل لان الاكل من الغنيمة
المشتركة قبل القسمة لا يحل في دار الاسلام قوله فعدل اي قابل وكان هذا بالنظر الى قيمة
الوقت وليس بمخالف لقاعدة الاضحية في اقامة البعير مقام سبع شياه اذ ذاك بحسب
الغالب في قيمة الشاة والابل المعتدلة قوله فند اي نفر وذهب على وجهه هاربا قوله
فاعياهم اي اتعبهم وعجزهم قوله اوابد جمع الابدة التي تابدت اي توحشت ونفرت
من الانس قوله هكذا اي مجروحا باي وجه كان قدر عليه فان حكمه حكم الصيد في ذلك
قوله قال وقال جدي اي قال عباية قال جدي رافع بن خديج قوله انا لنرجو
او نخاف شك من الراوي قولهم نرجو اشارة الى حرصهم على لقاء العدو ولما يرجونه من
فضل الشهادة او الغنيمة وقولهم نخاف اشارة الى انهم يحبون ان لا يهجم عليهم العدو بغتة
وفي رواية ابي الاحوص انا نلقى العدو غدا بالجزم ولعلهم عرفوا ذلك بالقرائن والغرض من
ذكر لقاء العدو عند السؤال عن الذبح بالقصب انهم لو استعملوا السيوف في المذابح
لكلت وعند اللقاء يعجزوا عن المقاتلة بها قوله مدى جمع المدية وهي السكين قوله ما انهر

الدم أي ما أسال الدم كما يسيل الماء في النهر، وكلمة ما إما شرطية وإما موصولة، وقال عياض هذا المشهور في الروايات بالراء، وذكره أبو بحر الخشني بالزاي، وقال النهز بمعنى الدفع وهو غريب. قوله: ليس السن والظفر بالنصب على الاستثناء بكلمة ليس، ويجوز الرفع أي ليس السن والظفر مجزيا، وفي رواية أبي الأحوص ما لم يكن سن أو ظفر، وفي رواية عمر بن عبيد غير السن والظفر، وفي رواية داود بن قيس إلا سنا وظفرا. قوله: وسأخبركم، وفي رواية أبي ذر وسأحدثكم. قوله: فعظم يعني لا يجوز به فإنه يتنجس بالدم وهو زاد الجن، ولأنه غالبا لا يقطع إنما يجرح فتزهق النفس من غير أن يتيقن وقوع الذكاة به، وأما الظفر فإن معناه أن الحبشة يدمون مذابح الشاة بأظفارهم حتى تزهق النفس خنقا وتعذيبا.

ص باب ما ذبح على النصب والأصنام

ش أي هذا باب في بيان فساد ما ذبح على النصب بضم النون واحد الأنصاب، وقيل النصب جمع والواحد نصاب، وقال الجوهري النصب بسكون الصاد وضمها ما نصب وعبد من دون الله، وقال الزمخشري كانت لهم أحجار منصوبة حول البيت يذبحون عليها تعظيما لذلك ويتقربون به إليها تسمى الأنصاب. قوله: والأصنام أي وما ذبح على الأصنام وهو جمع صنم وهو ما اتخذ إلها من دون الله، وقيل هو ما كان له جسم أو صورة فهو وثن، ووجه عطف الأصنام على النصب أن النصب إذا كانت أحجارا فهو ظاهر وعلى تقدير أن يكون هو المعبود فهو من التفسير كذا قاله الكرماني. قلت النصب كانت أحجارا وكانت ثلاثمائة وستين حجرا مجموعة عند الكعبة كانوا يذبحون عندها للأصنام ولم يكن أصناما لأن الأصنام كانت صورا مصورة وتماثيل.

ص حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز يعني ابن المختار أخبرنا موسى بن عقبة قال وأخبرني سالم أنه سمع عبد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح وذاك قبل أن ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فقدم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فيها لحم فأبى أن يأكل منها ثم قال إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه.

ش مطابقته للترجمة ظاهرة، وسالم هو ابن عبد الله يروي عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، والحديث مضى في أواخر المناقب في باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل فإنه أخرجه هناك مطولا عن محمد بن أبي بكر عن فضيل بن سليمان عن موسى إلى آخره، ومضى الكلام فيه هناك. وزيد بن عمرو بن نفيل بضم النون القرشي والد سعيد أحد العشرة المبشرة كان يتعبد في الجاهلية على دين إبراهيم عليه السلام. قوله: بلدح بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح الدال المهملة وفي آخره حاء مهملة مصروفا وغير منصرف وهو اسم موضع بالحجاز قريب من مكة. قوله: فقدم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة، في هذا الموضع اختلاف فرواية الأكثر هذا وأن الضمير في إليه يرجع إلى زيد ورسول الله صلى الله عليه وسلم مرفوع لأنه فاعل قدم وسفرة منصوب على المفعولية، وفي رواية الكشميهني فقدم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة على أن قدم على صيغة المجهول وسفرة مرفوع به، وجمع بينهما بأن القوم الذين كانوا هناك قدموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فقدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد. قوله: سفرة فيها لحم رواية أبي ذر وفي رواية غيره سفرة لحم. قوله: فأبى أي زيد أي امتنع عن الأكل، وقال الخطابي امتناع زيد من أكل ما في السفرة إنما هو من خوفه أن يكون اللحم مما ذبح على الأنصاب المنصوبة للعبادة، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا لا يأكل من ذبائحهم التي كانوا يذبحونها لأنصابهم، وأما ذبائحهم لمآكلهم فلم يجد في مآكلهم. قوله: إنه كان يتنزه عنه، وقال الكرماني وكونه في سفرته لا يدل على أنه كان يأكل منه، وقال ابن بطال ما ذبح على النصب وما أهل به لغير الله واحد، ومعنى ما أهل به لغير الله ذكر عليه غير اسم الله من أسماء الأوثان التي كانوا يعبدونها وكذا المسيح وكل اسم سوى الله عز وجل، واختلف الفقهاء في ذلك فكره عمر وابنه وعلي وعائشة رضي الله عنهم ما أهل به لغير الله، وعن النخعي والحسن والثوري مثله، وكره مالك ذبائح النصارى لكنائسهم وأعيادهم وقال يكره ما سمي عليه المسيح من غير تحريم، وقال أبو حنيفة لا يؤكل ما سمي المسيح عليه، وقال الشافعي لا يحل ما ذبح لغير الله ولا ما ذبح للأصنام، ورخص في ذلك آخرون، روي ذلك عن عبادة بن الصامت وأبي الدرداء وأبي أمامة، وقال الشعبي قد أحل الله ما أهل به لغير الله لأنه قد علم أنهم سيقولون هذا القول وأحل ذبائحهم، وإليه ذهب الثنائي وفقهاء أهل الشام مكحول وسعيد بن عبد العزيز والأوزاعي قالوا سواء سمى المسيح على ذبيحته أو ذبح لعيد أو كنيسته وكل ذلك حلال لأنه كتابي قد ذبح لدينه وكانت هذه ذبائحهم قبل نزول القرآن وأحلها الله تعالى في كتابه.

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله

ش أي هذا باب يذكر فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح أضحيته على اسم الله تعالى.

ص حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن الأسود بن قيس عن جندب بن سفيان البجلي قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أضحية ذات يوم فإذا أناس قد ذبحوا ضحاياهم قبل الصلاة فلما انصرف رآهم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها أخرى ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله.

ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث، قيل فائدة الترجمة بعد تقدم الترجمة على التسمية التنبيه على أن الناسي يذبح على اسم الله لأنه لم يقل فيه فليسم وإنما أحل ذبح المسلم على اسم من صفة فعله ولوازمه كما ورد ذكر الله على قلب كل مسلم سمى أو لم يسم انتهى. قلت التنبيه هنا على أن من ذبح قبل صلاة العيد أن يعيدها بالتسمية حيث قال فليذبح على اسم الله، واعلم أن وقت الأضحية بعد الصلاة في ذبحها مقرونة بالتسمية لأن كلمة على هنا فيه معنى المصاحبة كما في قوله اركب على اسم الله أي مصاحبا باسم الله، وقال بعضهم قوله فليذبح على اسم الله يحتمل أن يكون المراد به الإذن في الذبيحة حينئذ أو المراد به الأمر بالتسمية. قلت المراد به الذبيحة بعد الصلاة بالتسمية وأنه لا يجوز قبل الصلاة ولا يجوز بدون التسمية، وهذا الذي يفهم من الحديث والقرائن أيضا تدل عليه، وما ذكره هذا القائل بالاحتمالين من سوء التصرف من عدم تأمله في معنى الحديث. وأبو عوانة الوضاح اليشكري، والأسود بن قيس العبدي أبو قيس الكوفي، وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبد الله بن سفيان البجلي بفتح الباء الموحدة والجيم، والحديث مر في العيدين في باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد فإنه أخرجه هناك عن مسلم عن شعبة عن الأسود عن جندب إلى آخره ومر الكلام فيه. قوله: ضحينا من ضحى يضحي بالتشديد. قوله: أضحية بضم الهمزة وكسرها وفيه لغتان أخريان الضحية والأضحى. قوله: ذات يوم أي في يوم ولفظ ذات مقحم للتأكيد، قال النحاة هو من إضافة الشيء إلى اسمه. قوله: على اسم الله قال الداودي أي باسم الله وقد ذكرناه، وقال بعض الناس لا يقال على اسم الله لأن اسم الله تعالى على كل شيء، ويرد بما ذكرناه. وفيه العقوبة بالمال لمخالفة السنة والتعزير عليها، وفيه أن أصل السنة من استعجل شيئا قبل أوانه أنه يحرمه كقاتل مورثه.

ص باب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد

ش أي هذا باب في بيان ما أنهر الدم أي أساله. قوله: من القصب والمروة والحديد ذكر هذه الثلاثة وليس في أحاديث الباب شيء منها وليس فيها إلا الذبح بالحجر، أما الذبح بالقصب فقد ورد في بعض طرق حديث رافع عند الطبراني أفنذبح بالقصب والمروة، وأما الذبح بالمروة ففي حديث أخرجه أحمد والنسائي والترمذي وابن ماجه من طريق الشعبي عن محمد بن صفوان، وفي رواية عن محمد بن صيفي قال ذبحت أرنبين بمروة فأمرني النبي صلى الله عليه وسلم بأكلهما، وصححه ابن حبان والحاكم. والمروة قال الأصمعي هي حجارة بيض براق يقدح منها النار، وأما الذبح بالحديد فيؤخذ من حديث أخرجه ابن ماجه من رواية جرير بن حازم عن أيوب عن زيد بن أسلم قال جرير فلقيت زيد بن أسلم فحدثني عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال كانت لرجل من الأنصار ناقة ترعى في قبل أحد فعرض لها فنحرها بوتد فقلت لزيد وتد من خشب أو حديد قال لا بل خشب فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأمره

بالمهملة انتهى فاذا كان وتد من خشب جاز فمن وتد حديد بالطريق الاولى وروى ابو داود والنسائي وابن ماجة من رواية سماك بن حرب عن مري بن قطري عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله ارايت ان احدنا اصاب صيدا وليس معه سكين ايذبح بالمروة وشقة العصا فقال امرر الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل ولفظ ابي داود وقال النسائي فاذبحه بالمروة والعصا وقال ابن ماجة قال نجد سكينا الا الظرارة وشقة العصا جمع ظرر وهو حجر صلب محدد ويجمع ايضا على ظران وروى احمد في مسنده من حديث سفينة ان رجلا شاط ناقته بجذل فسال النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم باكلها قلت الجذل بكسر الجيم وفتحها اصل الشجرة يقطع وقد يجعل العود جذلا ومعنى شاط ناقته اي ذبحها بعود ثنا محمد بن ابي بكر حدثنا معتمر عن عبيد الله عن نافع سمع ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر ان اباه اخبره ان جارية لهم كانت ترعى غنما بسلع فابصرت بشاة من غنمها موتا فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لاهله لا تاكلوا حتى اتي النبي صلى الله عليه وسلم او ابعث اليه فامر النبي صلى الله عليه وسلم باكلها ش يمكن ان تؤخذ المطابقة والحديث من قوله فكسرت حجرا لان المروة ايضا حجر ومحمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي بتشديد الدال المفتوحة وروى عنه مسلم ايضا ومعتمر هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري ونافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما وابن كعب جزم المزي في الاطراف بانه عبد الله بن كعب وقيل عبد الرحمن ابن كعب بن مالك وهو يروي عن ابيه كعب بن مالك الانصاري احد الثلاثة الذين تيب عليهم وفي التوضيح وفي هذا الاسناد لطيفة وهي رواية صحابي عن تابعي لان ابن عمر رواه عن ابن كعب ابن مالك وهو تابعي قلت ابن عمر لم يرو هذا الحديث عن احد هنا وانما ابن كعب اخبره به ومضى الحديث في الوكالة في باب اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت فانه اخرجه هناك عن اسحق بن ابرهيم عن معتمر الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله ان جارية ذكرها هنا بلفظ الجارية في ثلاثة مواضع وفي الوكالة ايضا واكثر ما تستعمل هذه اللفظة في الامة وقد جاء مصرحا به في رواية اخرى وذكره البخاري بعد بلفظ امراة وبلفظ جارية قوله بسلع بفتح السين المهملة وسكون اللام وبالعين جبل معروف بالمدينة قوله فابصرت شاة هكذا رواية ابي ذر وفي رواية غيره فاصيبت شاة من غنمها قوله موتا منصوب بقوله ابصرت وفي رواية السرخسي والمستملي موتها قوله فذبحتها وفي رواية الكشميهني فذكتها قوله اي بالحجر وسقط هذه اللفظة لغير ابي ذر قوله او حتى ارسل اليه من الراوي وفي هذا الحديث خمس فوائد ذبيحة المراة وذبيحة الامة والذكاة بالحجر وذكاة ما اشرف على الموت وذكاة غير المالك بلا وكالة لكن اختلف اذا ذبح الراعي شاة وقال خشيت عليها الموت قال ابن القاسم لا ضمان عليه وضمنه غيره ص حدثنا موسى حدثنا جويرية عن نافع عن رجل من بني سلمة اخبر عبد الله ان جارية لكعب بن مالك ترعى غنما له بالجبيل الذي بالسوق وهو بسلع فاصيبت شاة فكسرت حجرا فذبحتها به فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم فامرهم باكلها ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن موسى ابن اسمعيل المنقري عن جويرية بن اسماء البصري عن نافع مولى ابن عمر عن رجل من بني سلمة الى اخره وبنو سلمة بفتح السين المهملة وكسر اللام قال الكرماني واسناد الحديث مجهول لان الرجل غير معلوم وقيل هو ابن لكعب بن مالك السلمي الانصاري ص حدثنا عبدان اخبرنا ابي عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن جده انه قال يا رسول الله ليس لنا مدى فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس الظفر والسن اما الظفر فمدى الحبشة واما السن فعظم وند بعير فحبسه فقال ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا هكذا ش مطابقته للترجمة في قوله ما انهر الدم والحديث مضى في باب التسمية على الذبيحة عن قريب وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة يروي عن ابيه عن شعبة عن سعيد بن مسروق وهو ابو سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره عباية بن رافع ورافع جد عباية وابو رفاعة فنسب في هذه الرواية اعني رواية غير ابي ذر الى جده ولو اخذ بظاهره لكان الحديث عن خديج

قلت الظاهر انه

والد رافع ورافع جد عباية قوله فحبسه فيه حذف تقديره فحبسه رجل منهم والباقي قد مر

ص باب ذبيحة المراة والامة

ش اي هذا باب في بيان ذبيحة المراة وذبيحة الامة وكانه اشار بهذه الترجمة الى رد من منع هذا وقد نقل محمد بن عبد الحكم عن مالك كراهته وفي المدونة جوازه وهو قول جمهور الفقهاء وذلك اذا احسنت الذبح وكذلك الصبي اذا احسنه واختلف في كراهة ذبح الخصي وروى ابن حزم عن طاوس منع ذبيحة الزنجي كما يجيء الان ان شاء الله تعالى ص حدثنا صدقة اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن لكعب بن مالك عن ابيه ان امراة ذبحت شاة بحجر فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامر باكلها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة هو ابن الفضل المروزي وعبدة هو ابن سليمان الكوفي وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث مضى قبل الباب من طريق جويرية عن نافع ص وقال الليث حدثنا نافع انه سمع رجلا من الانصار يخبر عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جارية لكعب بهذا ش هذا التعليق وصله الاسمعيلي من رواية احمد بن يونس عن الليث وهذا ايضا فيه مجهول قوله بهذا اي بالحديث المذكور ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد او سعد بن معاذ اخبره ان جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما بسلع فاصيبت شاة منها فادركتها فذبحتها بحجر فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوها ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور وفيه مجهول وتردد في معاذ بن سعد اخرجه عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك عن نافع الى اخره قال الكرماني والشك من الراوي في معاذ لا يقدح لان كلا منهما صحابي والصحابة كلهم عدول قلت ليس هما اثنان وانما هو واحد غير ان التردد في ان معاذا هو ابن وان سعدا ابوه او سعد ابن وهو معاذ ابوه ولهذا لم يذكر في الاستيعاب معاذ بن سعد وذكر الذهبي معاذ بن سعد او سعد بن معاذ كذا روى مالك عن نافع في الذكاة بحجر

ص باب لا يذكى بالسن والعظم والظفر

ش اي هذا باب يذكر فيه لا يذكى الى اخره قال الكرماني ما هذا العطف والسن عظم خاص وكذلك الظفر واجاب بقوله لعل البخاري نظر الى انهما ليسا بعظمين عرفا وقال الاطباء ايضا ليسا بعظمين والصحيح انهما عظم وعطف العظم على ما قبله عطف العام على الخاص وعطف ما بعده عليه عطف الخاص على العام وقال ايضا ترجم بالعظم وليس في الحديث ذكره واجاب بان حكم العظم يعلم منه وقيل عادة البخاري انه يشير الى ما في اصل الحديث فان فيه اما السن فعظم ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل يعني ما انهر الدم الا السن والظفر ش هذا قطعة من حديث رافع بن خديج وقد مر الكلام فيه اخرجه عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة الخ

ص باب ذبيحة الاعراب ونحوهم

ش اي هذا باب في بيان حكم ذبيحة الاعراب وهم ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلون المدن الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي قوله ونحوهم بالواو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني والنسفي وبحوهم بالباء من بحر الابل ص حدثني محمد بن عبيد الله حدثنا اسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما ياتونا باللحم لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا عليه انتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان قوما ياتونا لان المراد منهم الاعراب الذين ياتون اليهم من البادية ومحمد بن عبيد الله

ابن زيد أبو ثابت بالثاء المثلثة والموحدة والمثناة من فوق مولى عثمان بن عفان القرشي الأموي
المدني وهو من أفراد البخاري وأسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة بن الزبير عن عائشة
وهذا الحديث من أفراده قوله يأتونا بالإدغام والفك بالجمع وفي رواية أبي خالد
بالمحان وفي رواية النسائي أن ناسا من الأعراب وفي رواية مالك من البادية قوله أذكر على صيغة
المجهول والهمزة فيه للاستفهام وفي رواية الطفاوي التي مضت في البيوع أذكروا وفي رواية أبي
خالد لا ندري يذكرون وزاد أبو داود في روايته أم لم يذكروا أنأكل أم لا منها قوله وكانوا
أي القوم السائلون وقد استدل قوم بهذا الحديث على أن التسمية في الذبيحة ليست بواجبة
لما أمرهم عليه السلام بأكل ذبيحة الأعراب أهل البادية وأجيب بأن هذا كان في ابتداء
الإسلام والدليل عليه أن مالكا زاد في آخره وذلك في أول الإسلام ويمكن أنهم لم يكونوا جاهلين
بالتسمية ص تابعه علي عن الدراوردي ش يعني تابع أسامة بن حفص عن هشام علي ابن المديني
عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي بفتح الدال المهملة والراء والواو وسكون الراء وبالدال
المهملة نسبة إلى دراورد قرية من قرى خراسان ومراده من متابعته إياه أنه رواه عن
هشام بن عروة مرفوعا كما رواه أسامة بن حفص ووصل هذه المتابعة الإسماعيلي من طريق
يعقوب بن حميد عن الدراوردي به ص وتابعه أبو خالد والطفاوي ش أي تابع أسامة
ابن حفص أيضا أبو خالد سليمان بن حيان الأحمر في روايته عن هشام بن عروة مرفوعا
ووصل هذه المتابعة البخاري في كتاب التوحيد متصلا عن يوسف بن موسى عنه والطفاوي
أيضا أي وتابعه أيضا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء
نسبة إلى طفاوة بنت جرم بن زبان بن ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة ووصل
متابعته البخاري في كتاب البيوع عن أحمد بن المقدام العجلي عنه وسماه هناك محمد بن عبد
الرحمن وزاد الإسماعيلي أنه تابعه أيضا عبد الرحمن بن سليمان بن بكير ومحاضر ومالك
ابن أنس وزاد الدارقطني تابعه أيضا النضر بن شميل وعمر بن نجيح وقال في غرائب الموطأ
تفرد به عبد الوهاب عن مالك متصلا وغيره يروي عن مالك عن هشام عن أبيه مرسلا وادعى
أبو عمر أنه لم يختلف عن مالك في إرساله وقال الدارقطني في علله ورواه حماد بن سلمة
وحماد بن زيد وابن عيينة ويحيى القطان ومفضل بن فضالة عن هشام عن أبيه مرسلا
ليس فيه عن عائشة والمرسل أشبه بالصواب وله طريق آخر مرسل أخرجه ابن أبي شيبة
في مصنفه عن الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي في غزوة تبوك بجبنة فقيل
إن هذا طعام يصنعه المجوس فقال اذكروا اسم الله عليه وكلوه

ص باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم

ش أي هذا باب في بيان حكم ذبائح أهل الكتاب قوله وشحومها أي شحوم أهل الكتاب قوله
من أهل الحرب كلمة من يجوز أن تكون بيانية ويجوز أن تكون للتبعيض أي من أهل الحرب الذين
لا يعطون الجزية وغيرهم أي وغير أهل الحرب من الذين يعطون الجزية وأشار بهذه الترجمة
إلى جواز ذبائح أهل الكتاب وجواز أكل شحومهم وهو قول الجمهور وعن مالك وأحمد تحريم
ما حرم على أهل الكتاب والجواز أكل شحومهم وهو قول الجمهور وعن مالك كالشحوم ص وقول
الله تعالى اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ش وقوله
بالجر عطف على قوله الذبائح أي وفي بيان قوله تعالى اليوم أحل لكم الطيبات وهذا المقدار رواية
أبي ذر وفي رواية غيره إلى قوله حل لكم وأورد هذه الآية معرض الاستدلال على جواز ذبائح أهل
الكتاب من اليهود والنصارى من أهل الحرب وغيرهم لأن المراد من قوله عز وجل وطعام الذين أوتوا
الكتاب ذبائحهم وبه قال ابن عباس وأبو أمامة ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء
والحسن ومكحول وإبراهيم النخعي والسدي ومقاتل بن حيان وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء أن
ذبائحهم حلال للمسلمين لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله تعالى ولا يذكرون على
ذبائحهم إلا اسم الله وإن اعتقدوا فيه ما هو منزه عنه ولا يباح ذبائح من عداهم من أهل الشرك
ومن شابههم لأنهم لا يذكرون اسم الله على ذبائحهم وقرابينهم وهم لا يتقيدون بذلك ولا

يتوقفون

يتوقفون فيما يأكلونه من اللحم على ذكاة بل يأكلون الميتة بخلاف أهل الكتابين ومن شابههم
من السامرة والصابئة ومن يتمسك بدين إبراهيم عليه السلام وشيث وغيرهما من الأنبياء
عليهم السلام وعلى أحد قولي العلماء ونصارى العرب كبني تغلب وتنوخ وبهرا وجذام ولخم
وعاملة ومن أشبههم لا تؤكل ذبائحهم عند الجمهور ص قال الزهري لا بأس بذبيحة نصارى العرب
وإن سمعته يسمي لغير الله فلا تأكل وإن لم تسمعه فقد أحله الله لك وعلم كفرهم ش أي قال محمد
ابن مسلم الزهري إلى آخره وقد وصل هذا عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن ذبائح
نصارى العرب فذكر نحوه وقال في آخره وأما إن يقولون باسم المسيح قلت مروي في الموطأ
مرفوعا ص ويذكر عن علي رضي الله عنه نحوه ش ذكره بصيغة التمريض إشارة إلى ضعفه أي
ويذكر عن علي رضي الله عنه مثل رضي الله عنه نحو ما روي عن الزهري وجاء عن علي رضي الله عنه من وجه
صحيح المنع من ذبائح بعض نصارى العرب أخرجه الشافعي وعبد الرزاق بأسانيد صحيحة
عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه لا تأكلوا ذبائح بني تغلب
فإنهم لم يتمسكوا من دينهم إلا بشرب الخمر ص وقال الحسن وإبراهيم لا بأس بذبيحة الأقلف
ش أي قال الحسن البصري وإبراهيم لا بأس بذبيحة الأقلف بفتح الهمزة وسكون القاف
وفتح اللام وبالفاء وهو الذي لم يختتن والقلفة بالقاف ويقال بالغين المعجمة الغرلة وهي الجلدة
التي تستر الحشفة وأثر الحسن رواه عبد الرزاق عن معمر قال كان الحسن يرخص في الرجل
إذا أسلم بعد ما يكبر فخاف على نفسه إذا اختتن أن لا يختتن وكان لا يرى بأكل ذبيحته بأسا
وأثر إبراهيم أخرجه أبو بكر الخلال من طريق سعيد بن أبي عروبة عن مغيرة عن إبراهيم النخعي قال
لا بأس بذبيحة الأقلف ص وقال ابن عباس طعامهم ذبائحهم ش أي قال ابن عباس في
تفسير قوله تعالى وطعام الذين أوتوا الكتاب أن المراد من طعامهم ذبائحهم وتمام الاتفاق
على أن المراد من طعامهم ذبائحهم دون ما أكلوه لأنهم يأكلون الميتة ولحم الخنزير والدم ولا يحل
لنا شيء من ذلك بالإجماع وقد مر هذا عن قريب وهذا التعليق ذكر هنا عند المستملي وعند
السرخسي والحموي في آخر الباب عقيب الحديث المذكور بعده ص حدثنا أبو الوليد
حدثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال كنا محاصرين
قصر خيبر فرمى إنسان بجراب فيه شحم فنزوت لآخذه فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم
فاستحييت منه ش مطابقته للترجمة في قوله فيه شحم وأبو الوليد هشام بن عبد
الملك الطيالسي والحديث مر في الخمس في باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب
فإنه أخرجه هناك بعين هذا الإسناد والمتن عن أبي الوليد عن شعبة إلى آخره وأخرجه
أيضا في المغازي ومر الكلام فيه هناك قوله فنزوت بنون وزاي أي وثبت من النزو
وهو الوثب وفي رواية الكشميهني فبدرت أي سارعت وفيه حجة على منع ما حرم عليهم
كالشحوم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أقر عبد الله بن مغفل على الانتفاع بالجراب المذكور
وفيه جواز أكل الشحوم مما ذبحه أهل الكتاب ولو كانوا أهل حرب

ص باب ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش

ش أي هذا باب في بيان حكم ما ند أي نفر من البهائم فهو أي الذي ند بمنزلة الوحش أي في
جواز عقره كيف ما اتفق ص وأجازه ابن مسعود ش أي أجاز عبد الله بن مسعود كون حكم ما ند
من البهائم كحكم الحيوان الوحشي في العقر كيف ما كان وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود
ما يؤدي هذا المعنى قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة
أن حمارا لأهل عبد الله ضرب رجل عنقه بالسيف فسئل عبد الله فقال كلوه فإنما هو صيد
ص وقال ابن عباس ما أعجزك من البهائم مما في يديك فهو كالصيد وفي بعير تردى في بئر من
حيث قدرت عليه فذكه ش هذان أثران معلقان وصل الأول ابن أبي شيبة من
طريق عكرمة عنه بهذا قال فهو بمنزلة الصيد ووصل الثاني عبد الرزاق عن عكرمة
عنه قال إذا وقع البعير في البئر فاطعنه من قبل خاصرته واذكر اسم الله وكل قوله مما في يديك
أي مما كان لك في تصرفك وعجزت عن ذبحه المعهود ص ورأى ذلك علي وابن عمر وعائشة رضي الله

عنهم ش ذلك اشارة الى ما ذكر من حكم البهيمة التي تند مثل حكم الحيوان الوحشي فرأى ذلك علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه وعبد الله بن عمر وعائشة ام المؤمنين رضي الله عنهم واثر علي رضي الله
عنه رواه ابو بكر عن حفص عن جعفر عن ابيه ان ثورا حرن في بعض دور المدينة فضربه رجل بالسيف
وذكر اسم الله قال فسئل عنه علي فقال ذكاة وامرهم باكله واثر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
اخرجه عبد الرزاق عن شعبة وسفيان كلاهما عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رافع
ابن خديج عنه واثر عائشة ذكره ابن حزم فقال وروينا قول عائشة ولا يعرف لهم من الصحابة
مخالف قال وهو قول ابي حنيفة والثوري والشافعي وابي ثور واحمد واسحق واصحابهم
واصحابنا وقال مالك لا يجوز ان يذكى الا في الحلق واللبة وهو قول الليث وربيعة
وقال ابن بطال وقال سعيد بن المسيب لا يكون ذكاة كل انسي الا بالذبح والنحر وان شرد لا يحل
الا بما يحل به الصيد ص حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثنا ابي عن عباية
ابن رفاعة عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى
فقال اعجل او ارن ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدثك اما
السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة واصبنا نهب ابل وغنم فند منها بعير فرماه رجل
بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فاذا غلبكم
منها شيء فافعلوا به هكذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر البصري الصيرفي
ويحيى القطان وسفيان يروي عن ابيه سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع
ابن خديج يروي عن جده رافع بن خديج كذا وقع في رواية كريمة وفي رواية غيرها عن عباية
عن رافع بن خديج فنسبه لجده والحديث مضى عن قريب في باب التسمية على الذبيحة
فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة عن سعيد بن مسروق وهو ابو
سفيان الثوري عن عباية الى اخره ومضى الكلام فيه قوله فقال اعجل او ارن شك من الراوي
هل قال اعجل او قال ارن واعجل بكسر الهمزة وسكون العين وفتح الجيم امر من العجلة
ثم ان الرواة اختلفوا في ضبط ارن ففي رواية كريمة بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون النون
وكذا ضبطه الخطابي في سنن ابي داود وفي رواية ابي ذر بسكون الراء وكسر النون وفي رواية
الاسماعيلي ارني باثبات الياء وفي رواية ذكرها الخطابي فقال قوله اعجل او ارن صوابه ارزن
بوزن اعجل من ارن يارن اذا خف اي اعجل ذبحها لئلا تموت خنقا ووجه الخطابي وجها اخر
وهو ارزن اي ارز الرجل اصبعه في الشيء اذا ادخلها فيه وارزت الجرادة اذا ادخلت ذنبها
في الارض وادعى انه تصحيف وانه هو الصواب قلت قد طال الشراح هنا
كلاما كثيرا اكثره على خلاف القواعد الصرفية ولم يذكر احد منهم كيف اعراب ما انهر الدم
فنقول بعون الله وتوفيقه هنا وجوه الوجه الاول رواية كريمة ارن بفتح الهمزة وكسر الراء
وسكون النون على وزن افل لان عين الفعل حذفت في الامر لانه امر من اران يرين والامر
ارن كاطع من اطاع يطيع يقال ارانت القوم اذا هلكت مواشيهم والمعنى هنا اهلك الذي
تذبح بما انهر الدم وحرف الصلة محذوفة الوجه الثاني رواية ابي ذر ارن بسكون الراء وكسر
النون قال بعضهم بوزن اعط بمعنى ادم الحز من قولك رنوت اذا ادمت النظر الى
الشيء قلت هذا غلط فاحش لان رنوت من باب دعا يدعو رنوا من باب نصر ينصر والامر
فيه لا ياتي الا ارن بضم الهمزة وسكون الراء مثل انصر وليس هو من الامر بل هو من باب افعل والامر
فيه ارن بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر النون والمعنى على هذا انظر ما انهر الدم الذي تذبح به
فيكون محل ما انهر الدم نصبا على انه مفعول انظر من الانظار الوجه الثالث رواية الاسماعيلي
ارني هو مثل ارن عند النون لما اشبعت بالكسرة تولدت منه الياء الوجه الرابع ما قاله
الخطابي وهو ارزن بكسر الهمزة الاولى وسكون الثانية وكسر الزاي الاولى ان كان من باب
ازر مثل علم فلا يجيء الامر منه الا ازر مثل اعلم وان كان من ازر الشيء يازره من باب نصر
ينصر يكون الامر منه ازر بضم الهمزة الاولى وسكون الثانية وضم الزاي الاولى فمعنى الاول
الاغراء والتهييج ومعنى الباب الثاني ضم بعض الشيء الى الشيء

ص باب النحر

ص باب النحر والذبح

اي هذا باب في بيان النحر والذبح وفي رواية ابي ذر والذبائح وقال بعضهم الذبائح بصيغة
الجمع وكانه جمع باعتبار انه الاكثر قلت كل احد يعرف ان صيغة الذبائح بصيغة جمع وقوله
وكانه يشعر بان الذبائح جمع ذبح وليس كذلك بل هو جمع ذبيحة ومع هذا ذكره بصيغة
الجمع لا طائل تحته بل قوله والذبح احسن ما يكون لانه مصدر يعم كل ذبح في كل ذبيحة
وقال ابن التين الاصل في الابل النحر وفي الشاة ونحوها الذبح واما البقر فجاء في القرآن
ذكر ذبحها وفي السنة ذكر نحرها واختلف في نحر ما يذبح وذبح ما ينحر فاجازه الجمهور ومنع
ابن القاسم وقال ابن المنذر روي عن ابي حنيفة والثوري والليث ومالك والشافعي جواز ذلك
الا انه يكره وقال احمد واسحق وابو ثور لا يكره وهو قول عبد العزيز بن ابي سلمة وقال
اشهب ان ذبح بعيرا من غير ضرورة لا يؤكل ص وقال ابن جريج عن عطاء لا ذبح ولا نحر الا في المذبح
والمنحر قلت ايجزي ما يذبح ان انحره قال نعم ذكر الله ذبح البقرة فان ذبحت شيئا ينحر جاز
والنحر احب الي والذبح قطع الاوداج قلت فيخلف الاوداج حتى يقطع النخاع قال لا اخال
واخبرني نافع ان ابن عمر نهى عن النخع يقول يقطع ما دون العظم ثم يدع حتى يموت
ش ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابي رباح قوله لا ذبح ولا نحر
الا في المذبح والمنحر هذا لف ونشر على الترتيب فالذبح والنحر مصدران والمذبح والمنحر اسم
مكان الذبح والنحر قوله قلت القائل ابن جريج قوله ايجزي من الاجزاء قوله ما يذبح على
صيغة المجهول قوله ان انحره على صيغة نفس المتكلم وحده قوله ذكر الله فعل وفاعل
وذبح البقرة بالنصب مفعوله وهو قوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة وروت عمرة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علينا يوم النحر بلحم فقيل نحر رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ازواجه البقر فجاز فيها الوجهان قوله فان ذبحت شيئا خطاب من عطاء لابن جريج
قوله ينحر على صيغة المجهول قوله والنحر احب الي من كلام عطاء والي بتشديد الياء
قوله والذبح قطع الاوداج تفسير الذبح والاوداج جمع ودج بفتح الواو والدال وبالجيم
وقال بعضهم وذكره بالاوداج فيه نظر لانه ليس الا ودجان بالتثنية وهما عرقان غليظان
متقابلان قلت لما كان الشرط قطع العروق الاربعة وهي الحلقوم والمريء والودجان اطلق
عليها لفظ الاوداج بطريق التغليب ولهذا ورد في بعض الاحاديث افر الاوداج والاحسن ما قيل
حيث اطلق على الاربعة الاوداج وافر معنى اقطع وقال الصنعاني الودج عرق في العنق
وهما ودجان وقال الليث الودج عرق متصل من الراس الى النحر واختلف العلماء في اشتراط
قطع الاوداج كلها فعندنا ان قطع الاربعة المذكورة حل الاكل وان قطع اكثرها فكذلك عند
ابي حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد لا بد من قطع الحلقوم والمريء واحد الودجين حتى لو قطع
بعض الحلقوم او المريء لم يحل هكذا ذكر القدوري الاختلاف وحده في مختصره والمشهور
في كتب مشايخنا ان هذا قول ابي يوسف وحده والحاصل ان عند ابي حنيفة اذا قطع الثلاث
اي ثلاث كان من الاربعة جاز وعن ابي يوسف ثلاث روايات احديها هذه والثانية اشتراط
قطع الحلقوم مع الاخرين والثالثة اشتراط قطع الحلقوم والمريء واحد الودجين وعن محمد
يعتبر اكثر كل فرد يعني اكثر كل واحد من الاربعة وفي وجيز الشافعية يعتبر قطع الحلقوم والمريء
دون الاخرين وبه قال احمد وعن الاصطخري يكفي الحلقوم او المريء وفي الحلية هذا خلاف
نص الشافعي وخلاف الاجماع وعن الثوري ان قطع الودجان اجزأ ولو لم يقطع الحلقوم
والمريء وعن مالك والليث يشترط قطع الودجين والحلقوم فقط قوله قلت فيخلف
الاوداج القائل هو ابن جريج يسال عن عطاء فيخلف الاوداج على صيغة المجهول يعني يترك
الاوداج ولا يكتفي بقطعها حتى يقطع النخاع بتثليث النون وهو خيط ابيض يكون داخل عظم
الرقبة ويكون ممتدا الى الصلب حتى يبلغ عجب الذنب هكذا فسره الكرماني اخذه من صاحب
المغرب فانه فسره هكذا ورد عليه بعض اصحابنا بان بدن الحيوان مركب من عظام واعصاب
وعروق هي شرايين واوتار وما ثمة شيء يسمى بالخيط اصلا وقال الكرخي في مختصره

ويكره اذا ذبحها ان يبلغ النخاع وهو العرق الابيض الذي يكون في عظم الرقبة قوله قال لا اخال
اي قال عطاء لا اظن واخال بفتح الهمزة وكسرها والكسر افصح قوله واخبرني نافع هذا من كلام
ابن جريج اي قال ابن جريج اخبرني نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما نهى عن النخع بفتح النون
وسكون الخاء المعجمة وهو ان ينتهي بالذبح الى النخاع وقال صاحب الهداية ومن بلغ بالسكين
النخاع وقطع الراس كره له ذلك وتؤكل ذبيحته اما الكراهة فلما روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه نهى ان تنخع الشاة اذا ذبحت قلت هذا رواه محمد بن الحسن في كتاب الصيد من
الاملاء عن سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مرسل وفي معجم حدثنا ابو خليفة
الفضل بن الحباب حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبيحة ان تفرس وقال ابراهيم الحربي في غريب
الحديث الفرس ان تذبح الشاة فتنخع وقال ابو عبيدة الفرس النخع يقال فرست الشاة
ونخعتها وذلك ان ينتهي الذابح الى النخاع قوله يقول الى اخره اشارة الى تفسير النخع وهو قطع
ما دون العظم ثم يدع اي ثم يترك حتى يموت ص وقول الله تعالى واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم
ان تذبحوا بقرة وقال فذبحوها وما كادوا يفعلون ش وقول الله بالجر عطف على قوله النحر والذبح
المجرورين بالاضافة والعطف تقديره باب في بيان النحر والذبح وفي بيان قول الله عز وجل واذ قال
موسى الى اخره وهذا من تمام الترجمة وفيهما اشعار بان البقر لها اختصاص بالذبح قوله واذ قال
اي اذكر يا محمد حين قال موسى لقومه ان الله يامركم وقال ابو عبد الله وكان نزول قصة البقرة
في موسى عليه السلام في امر القتيل قبل نزول القسامة في القتيل وقصته مشهورة قوله
وقال فذبحوها اي البقرة التي جاء ايجاب الوصف المذكور الذي وصفه الله تعالى قوله وما
كادوا يفعلون لكثرة ثمنها وقيل خوف الفضيحة ان اطلع الله على قاتل النفس الذي اختصموا فيه
ص وقال سعيد عن ابن عباس الذكاة في الحلق واللبة ش اي قال سعيد بن جبير عن ابن عباس
الذكاة في الحلق واللبة قال بعضهم اللبة بكسر اللام وتشديد الباء الموحدة وهي موضع القلادة
في الصدر وهي المنحر قلت ليست اللبة بكسر اللام وانما هو بفتحها وقال الداودي هي
من العنق ما دون الحرزة وفي المبسوط ما بين اللبة واللحيين من راس الصدر واللحيان الذقن وفي
الجامع الصغير لا باس بالذبح في الحلق كله وسطه واعلاه واسفله وقول ابن عباس الذكاة في الحلق
واللبة اي بين الحلق واللبة وكلمة في بمعنى بين كما في قوله تعالى فادخلي في عبادي اي بين عبادي
وتعليق ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابو بكر عن ابن المبارك عن خالد عن عكرمة عنه ص وقال
ابن عمر وابن عباس وانس رضي الله عنهم اذا قطع الراس فلا باس ش اثر ابن عمر وصله ابو موسى الزمن
من رواية ابي مجلز سالت ابن عمر عن ذبيحة قطع راسها فامر ابن عمر باكلها واثر ابن عباس وصله ابن
ابي شيبة بسند صحيح عن ابن عباس سئل عمن ذبح دجاجة فطير راسها فقال ذكاة وحية
بفتح الواو وكسر الحاء المهملة وتشديد الياء اخر الحروف اي سريعة منسوبة الى الوحا وهو
الاسراع والعجلة واثر انس بن مالك وصله ابن ابي شيبة من طريق عبيد الله بن ابي بكر بن انس ان
جزارا لانس ذبح دجاجة فاضطربت فذبحها من قفاها فاطار راسها فارادوا طرحها فامرهم
انس باكلها ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن هشام بن عروة قال اخبرتني فاطمة بنت
المنذر امرأتي عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرسا
فاكلناه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن
صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها قريبا من سنة ثلاث عشرة ومائتين
وسفيان هو الثوري وفاطمة بنت المنذر زوجة هشام الراوي والحديث اخرجه مسلم في الذبائح
ايضا عن محمد بن نمير وغيره واخرجه النسائي فيه عن عيسى بن احمد وغيره واخرجه ابن ماجه
فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة وقال بعض العلماء حكم الخيل في الذكاة حكم البقر يريد انها تذبح وتنحر
وان الاحسن فيها الذبح وفيه حجة للشافعي وابي يوسف ومحمد بن الحسن على جواز اكل لحم
الخيل وقال ابو حنيفة ومالك يكره كراهة تحريم وقيل تنزيه ص حدثنا اسحق سمع عبدة
عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن
بالمدينة فاكلناه ش هذا طريق اخر اخرجه عن اسحق قال الكلاباذي لعله اسحق بن ابراهيم

وعبدة

وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان الى اخره وهنا قالت ذبحنا وفي الحديث
السابق قالت نحرنا وجه الجمع بينهما انهم مرة نحروها ومرة ذبحوها او احد اللفظين مجاز
والاول هو الصحيح المعول عليه اذ لا يعدل الى المجاز الا اذا تعذرت الحقيقة ولا تعذر هنا
بل في الحقيقة فائدة وهي ذبح المنحور ونحر المذبوح وقيل هذا الاختلاف عن هشام وفيه اشعار
بانه تارة يرويه بلفظ نحرنا وتارة بلفظ ذبحنا وهو مصير منه الى استواء اللفظين في المعنى وان
النحر يطلق عليه الذبح والذبح يطلق عليه النحر ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن هشام
عن فاطمة بنت المنذر ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرسا فاكلناه ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد
عن جرير بن عبد الحميد الى اخره ص تابعه وكيع وابن عيينة عن هشام في النحر ش تابع جريرا
وكيع وسفيان بن عيينة عن هشام في لفظ النحر فرواية وكيع اخرجها احمد عنه بلفظ نحرنا
وكذلك مسلم اخرجه عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وحفص بن غياث ووكيع ثلاثتهم
عن هشام بلفظ نحرنا

ص باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة

ش اي هذا باب في بيان كراهة المثلة بضم الميم وهي قطع اطراف الحيوان او بعضها
يقال مثل بالحيوان يمثل به مثلا كقتل يقتل قتلا اذا قطع اطرافه او انفه او اذنه
ونحو ذلك والمثلة الاسم قوله والمصبورة هي الدابة التي تحبس وهي حية لتقتل بالرمي
ونحوه والمجثمة بالجيم والثاء المثلثة المفتوحة التي تجثم ثم ترمى حتى تقتل وقيل انها في الطير
خاصة والارنب واشباه ذلك وقال الخطابي المجثمة هي المصبورة بعينها وقال بين المجثمة
والجاثمة فرق لان الجاثمة هي التي جثمت بنفسها فاذا صيدت على تلك الحال لم تحرم والمجثمة
التي ربطت وحبست فهذا وروى الترمذي من حديث ابي الدرداء قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اكل المجثمة وهي التي تصبر بالنبل وقال حديث غريب وهو من افراده وروى الترمذي
ايضا من حديث العرباض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذي ناب
من السبع وعن كل ذي مخلب من الطير وعن لحوم الحمر الاهلية وعن المجثمة وعن الخليسة وان توطا الحبالى
حتى يضعن ما في بطونهن قال محمد بن يحيى هو شيخ الترمذي في هذا الحديث سئل ابو عاصم عن
المجثمة فقال ان ينصب الطير او الشيء فيرمى وسئل عن الخليسة فقال الذئب او السبع يدركه
الرجل فياخذ منه فيموت في يده قبل ان يذكيها قلت الخليسة بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام
وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة وهي فعيلة بمعنى مفعولة والمجثوم من جثوم الطائر جثوما
اذا لزم الارض والتصق بها وهو بمنزلة البروك للابل ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن هشام
ابن زيد قال دخلت مع انس على الحكم بن ايوب فراى غلمانا او فتيانا نصبوا دجاجة يرمونها فقال
انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي وهشام بن زيد بن انس بن مالك يروي عن جده انس بن مالك
والحديث اخرجه مسلم في الذبائح عن ابي موسى عن غندر وغيره واخرجه ابو داود في الاضاحي
عن ابي الوليد وفيه قصة اخرى واخرجه ابن ماجه عن علي بن محمد عن وكيع قوله على الحكم
بن ايوب بن ابي عقيل الثقفي ابن عم الحجاج بن يوسف ونائبه على البصرة وزوج اخت زينب
بنت يوسف وهو الذي يقول فيه جرير يمدحه

حتى اتخذناها على باب الحكم * خليفة الحجاج غير المتهم

وكان يضاهي في الجور ابن عمه قوله او فتيانا شك من الراوي قوله ان تصبر على صيغة المجهول
اي تحبس لترمى حتى تموت وذلك لانه تضييع للمال وتعذيب للحيوان واخرج العقيلي في الضعفاء
من طريق الحسن عن سمرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهيمة وان يؤكل لحمها اذا صبرت
وقال العقيلي جاء في النهي عن صبر البهيمة احاديث جياد واما النهي عن اكلها فلا يعرف الا في
هذا وقال شيخنا في شرح الترمذي فيه تحريم اكل المصبورة لانه قتل مقدور عليه بغير ذكاة
شرعية قوله ان ادركت ذكيت فلا باس كاكل المقتول بالبندقة ص حدثنا احمد بن يعقوب

اخبرنا اسحق بن سعيد بن عمرو انه سمعه يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما انه دخل على
يحيى بن سعيد وغلام من بني يحيى رابط دجاجة يرميها فمشى اليها ابن عمر حتى حلها ثم
اقبل بها وبالغلام معه فقال ازجروا غلامكم عن ان يصبر هذا الطير للقتل فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يعقوب
المسعودي الكوفي واسحق بن سعيد يروي عن ابيه سعيد بن العاص الاموي وهو اخو عمرو المعروف
بالاشدق وسعيد هذا يروي عن ابن عمر رضي الله عنهما والحديث من افراده قوله وغلام من بني
يحيى يعني ابن سعيد المذكور وكان ليحيى اولاد ذكور وهم عثمان وعنبسة وابان واسمعيل
وسعيد ومحمد وهشام وعمرو وكان يحيى بن سعيد قد ولي امرة المدينة مرة وكذلك اخوه
عمرو قوله حتى حلها بتشديد اللام هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية السرخسي والمستملي
حملها من الحملان ووقع في رواية الاسماعيلي وابن نعيم في المستخرج نحل الدجاجة قوله
غلامكم وفي رواية الكشميهني غلمانكم قوله عن ان يصبر وفي رواية الكشميهني ان يصبروا قوله
هذا الطير قال الكرماني هذا على لغة قليلة في اطلاق الطير على الواحد والا فالمشهور
ان الواحد يقال له الطائر والجمع الطير وقال بعضهم وهو هنا يحتمل لارادة الجمع بل الاولى
انه لارادة الجنس قلت هذا غير موجه لانه اشار بقوله هذا الطير الى قوله دجاجة وهي
واحدة فكيف يحتمل ارادة الجمع ودعواه الاولوية لارادة الجنس ابعد من الاول لان الاشارة اليها
تنافي ذلك على ما لا يخفى قوله او غيرها كلمة او هنا للتنويع لا للشك فيتناول الطيور والبهايم
ص حدثنا ابو النعمان حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت
عند ابن عمر فمروا بفتية او بنفر نصبوا دجاجة يرمونها فلما راوا ابن عمر تفرقوا عنها وقال
ابن عمر من فعل هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة
ظاهرة والمسنونة هي المصبورة وابو النعمان محمد بن الفضل وابو عوانة الوضاح وابو بشر جعفر
ابن ابي وحشية وهذا الاسناد بعينه لمتون اخرى قد مر غير مرة قوله بفتية جمع فتى
قوله او بنفر شك من الراوي وهو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة
من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه قوله من فعل هذا
اشار به الى نصبهم دجاجة للرمي وفي رواية مسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا
بالمعجمتين وفتح الراء وهو الذي ينصب للرمي وفي رواية مسلم وابن ماجة من حديث جابر
ابن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبرا وروى البزار
من حديث سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وروى الطبراني
من حديث المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قوم من الانصار يرمون حمامة فقال
لا تتخذوا الروح غرضا واسناده حسن وروى النسائي من حديث جعفر قال مر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ناس وهم يرمون كبشا بالنبل فكره ذلك قال لا تمثلوا بالبهايم وروى ابن ماجة
من حديث ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمثل بالبهايم وروى ابن ابي
شيبة في مصنفه من حديث ابي ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر
البهيمة ص تابعه سليمان عن شعبة حدثنا المنهال عن سعيد عن ابن عمر لعن النبي صلى الله
عليه وسلم من مثل بالحيوان ش اي تابع ابا بشر المذكور سليمان بن حرب فرواه عن المنهال بكسر
الميم ابن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ووصل هذه المتابعة البيهقي من طريق اسمعيل
ابن اسحق القاضي عن سليمان بن حرب قوله من مثل بالتشديد اي صيره مثلة ص وقال
عدي عن سعيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اشار بهذا الى ان عدي بن ثابت
خالف ابا بشر والمنهال فروى الحديث المذكور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا التعليق رواه مسلم والنسائي من رواية شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا
ورواه ابو داود في سننه والنسائي من رواية حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الترمذي من حديث الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخذ شيء فيه الروح غرضا حدثنا حجاج بن منهال

حدثنا

حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن النهبة والمثلة ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد بن
زيد الخطمي الانصاري امير الكوفة والحديث مضى في المظالم في باب النهبى بغير اذن صاحبه فانه اخرجه
هناك عن آدم بن ابي اياس عن شعبة الى آخره قوله النهبة بضم النون وسكون الهاء وهو
عن النهبى مقصورا وهو اخذ مال الغير قهرا جهرا ومنه اخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا
بغير تسوية

ص باب الدجاج

ش اي هذا باب في بيان اكل الدجاج وفي بعض النسخ باب لحم الدجاج مثلث الدال وقيل
الضم ضعيف وهو اسم جنس والواحدة دجاجة وقال الجوهري دخلتها الهاء للوحدة مثل الحمامة
وعن ابراهيم الحربي ان الدجاج بالكسر اسم للذكران دون الاناث والواحد منها ديك وبالفتح
الاناث دون الذكران والواحدة دجاجة قال وسمي به لاسراعه في الاقبال والادبار من دج
يدج اذا اسرع ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم
الجرمي عن ابي موسى يعني الاشعري رضي الله عنه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ياكل
دجاجة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى قال الكرماني قيل هو اما ابن موسى واما ابن جعفر
قلت قال ابن السكن انه ابن موسى البلخي وجزم الكلاباذي وابو نعيم بانه ابن جعفر
ابن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي وسفيان هو الثوري وايوب هو السختياني وابو قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي وزهدم بفتح الزاي وسكون الهاء ابن مضرب الجرمي بفتح
الجيم وسكون الراء نسبة الى جرم بطن من قضاعة وجرم ايضا بطن من طي وليس له في البخاري
سوى حديثين هذا الحديث وقد اخرجه في مواضع وحديث اخر عن عمران بن حصين مضى في المناقب
وابو موسى عبد الله بن قيس والحديث اخرجه البخاري في مواضع منها في المغازي في باب قدوم الاشعريين
واهل اليمن فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن عبد السلام عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم
الى اخره ومضى الكلام فيه هناك وهو ههنا مختصر ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا
ايوب بن ابي تميمة عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابي موسى الاشعري وكان بيننا
وبين هذا الحي من جرم اخاء فاتي بطعام فيه لحم دجاج وفي القوم رجل جالس احمر فلم يدن من
طعامه فقال ادن فقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه قال اني رايته اكل شيئا
فقذرته فحلفت الا اكله فقال ادن اخبرك او احدثك اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من
الاشعريين فوافقته وهو غضبان وهو يقسم نعما من نعم الصدقة فاستحملناه فحلف ان لا
يحملنا قال ما عندي ما احملكم عليه ثم اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب من ابل فقال
اين الاشعريون قال فاعطانا خمس ذود غر الذرى فلبثنا غير بعيد فقلت لاصحابي
نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه فوالله لئن تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه
لا نفلح ابدا فرجعنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا استحملناك فحلفت ان لا
تحملنا فظننا انك نسيت يمينك فقال ان الله هو حملكم اني والله لا احلف على يمين فارى
غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح
الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث هو ابن سعيد البصري وايوب هو
السختياني وذكره هنا بكنية ابيه ابي تميمة واسمه كيسان ابو بكر البصري والقاسم بن
عاصم الكليبي التميمي البصري وروى ايوب هنا عن القاسم عن زهدم وفي الرواية التي سبقت
عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم ومضى الحديث في باب قدوم الاشعريين ومضى الكلام
فيه مستوفى قوله بيننا وبين هذا الحي هكذا وقع في رواية الكشميهني وقال ابن التين
بيننا وبينه هذا الحي بالجر بدلا من الضمير في بينه وقيل رد هذا لفساد المعنى لانه يصير
تقدير الكلام ان زهدما الجرمي قال كان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخاء وليس المراد
وانما المراد ان ابا موسى وقومه الاشعريين كانوا اهل مودة واخاء لقوم زهدم وهم بنو جرم
قوله اخاء بكسر الهمزة والمد اي مواخاة وقال ابن التين ضبطه بعضهم بالقصر وهو خطا

قوله احمر اي احمر اللون وفي رواية حماد بن زيد رجل من بني تيم الله احمر كانه من الموالي اي العجم
قيل هذا الرجل هو زهدم الراوي ابهم نفسه فان قلت قد وصف الرجل في رواية حماد بانه من
تيم الله وزهدم من بني جرم قلت لا بعد في هذا لانه يحتمل ان ينسب زهدم تارة الى بني تيم الله
وتارة الى بني جرم وقد روى احمد هذا الحديث عن عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان الثوري
فقال في روايته رجل من بني تيم الله يقال له زهدم قال كنا عند ابي موسى فاتي بلحم
دجاج قوله فقذرته بفتح الذال وكسرها اي كرهته وفي رواية ابي عوانة اني رايتها تاكل قذرا
قوله فقال ادن اخبرك كذا هو عند الاكثرين ادن امر من الدنو ووقع عند المستملي والسرخسي
اذن بكسر الهمزة وبذال معجمة مع التنوين وهو حرف وعلى الاول اخبرك مجزوم وعلى الثاني منصوب
قوله او احدثك شك من الراوي قوله خمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال
المهملة وهو من الابل ما بين الثلاث الى العشرة قوله خمس ذود بالاضافة واستنكره ابو
البقاء في غريبه فقال الصواب تنوين خمس وان يكون ذود بدلا من خمس فانه لو كان من
غير تنوين لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس ذود خمسة
عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة ورده بعضهم بقوله وليكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا
فما الذي مضى وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرينين والقرينين الى ان عد ست مرات
قلت رده مردود عليه لان ابا البقاء انما قاله في هذه الرواية ولم يقل لان الذي
قاله بناء على جميع طرق الحديث قوله غر الذرى الغر بضم الغين المعجمة جمع اغر وهو الابيض
والذرى بضم الذال المعجمة والقصر جمع ذروة وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا اسنمة
الابل ولعلها كانت بيضا حقيقة او اراد وصفها بانها لا علة فيها ولا دبر قوله فاستحملناه
اي طلبنا منه ابلا تحملنا قوله تغفلنا اي طلبنا غفلته وسالناه في وقت شغله قوله
حملكم اي ساق هذه النهب الينا ورزقنا هذه الغنيمة قوله وتحللتها من التحلل وهو التفصي
عن عهدة اليمين والخروج منها بالكفارة او الاستثناء وفي الحديث اكل لحم الدجاج وفي
التوضيح قام الاجماع على حله وهو من رقيق المطاعم وناعمها ومن كره ذلك من المتقشفين   جواز اكله
من الزهاد فلا عبرة بكراهته وقد اكل منها سيد الزهاد وان كان يحتمل ان يكون جلالة
وروى الطبري عن ابن عمر انه كان لا ياكلها حتى يقصرها اياما وروي عنه ايضا انه كان اذا اراد ان
ياكل بيض الدجاجة قصرها ثلاثة ايام وقال ابو حنيفة الدجاجة تخلط والجلالة لا تاكل
غير العذرة وهي التي تكره وزعم ابن حزم ان الجلالة من ذوات الاربع خاصة ولا يسمى الطير والجلا
والدجاجة جلالة وقال ابن بطال والعلماء مجمعون على جواز اكل الجلالة وقد سئل
سحنون عن خروف ارضعته خنزيرة لا باس به وقال الطبري العلماء مجمعون على ان جديا
او جديا غذي بلبن كلبة او خنزيرة غير حرام اكله ولا خلاف ان البان الخنازير نجسة
كالعذرة

ص باب لحوم الخيل

ش اي هذا باب في بيان جواز اكل لحوم الخيل وانما لم يصرح بالحكم لتعارض الادلة فيه ص حدثنا
الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام عن فاطمة عن اسماء قالت نحرنا فرسا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن
الزبير بن عيسى ونسبته الى احد اجداده حميد بضم الحاء وسفيان هو ابن عيينة وهشام هو
ابن عروة وفاطمة هي بنت المنذر زوجة هشام الراوي واسماء هي بنت ابي بكر الصديق رضي الله
عنهما والحديث مضى عن قريب في باب النحر والذبائح فانه اخرجه هناك عن خلاد بن يحيى
عن سفيان الى اخره وقد مر الكلام فيه والصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم كان له حكم الرفع ص حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن
محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم
الحمر ورخص في لحوم الخيل ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن علي ابن الحسين بن علي بن
ابي طالب وهو الباقر ابو جعفر والحديث مضى في المغازي في غزوة خيبر واخرجه مسلم

ايضا في الذبائح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في الاطعمة عن سليمان بن حرب به وعن
غيره وقد مر تخريجه النسائي في الصيد وفي الوليمة عن قتيبة واحمد بن عبدة واحتج بهذا الحديث
عطاء وابن سيرين والحسن والاسود بن يزيد وسعيد بن جبير والليث وابن المبارك والشافعي
وابو يوسف ومحمد واحمد وابو ثور على جواز اكل لحم الخيل وقال ابو حنيفة والاوزاعي ومالك
وابو عبيدة يكره اكله ثم قيل الكراهة عند ابي حنيفة كراهة تحريم وقيل كراهة تنزيه وقال
فخر الاسلام وابو المعين هذا هو الصحيح واحتج ابو حنيفة في ذلك بقوله تعالى والخيل والبغال
والحمير لتركبوها وزينة خرج مخرج الامتنان والاكل من اعلى منافعها والحكيم لا يترك الامتنان باعلى
النعم ويمتن بادناها ولانه آلة ارهاب العدو فيكره اكله احتراما له ويحتج ايضا بحديث اخرجه
ابو داود عن خالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير
واخرجه النسائي وابن ماجه والطحاوي ولما رواه ابو داود سكت عنه فسكوته دلالة رضاه به وعن
انه قال وهذا منسوخ وقال النسائي ويشبه ان كان هذا صحيحا ان يكون منسوخا ويعارضه
حديث جابر والترجيح للمحرم وقد بسطنا الكلام فيه في غزوة خيبر واما لحم الحمر الاهلية
وقال ابن عبد البر لا خلاف بين علماء المسلمين اليوم في تحريمه وانما حكي عن ابن عباس وعائشة
اباحته بظاهر قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية قلت ذكر في التفريع للمالكية
ولا باس باكل لحم الحمر الاهلية ولا البغل ويكره لحم الخيل وسيجيء الكلام فيه عن قريب

ص باب لحوم الحمر الانسية

ش اي هذا باب في بيان حكم لحوم الحمر الانسية واحترز بالانسية عن الوحشية فانها تؤكل
والانسية بكسر الهمزة وسكون النون نسبة الى الانس ويقال فيه النسية بفتحتين نسبة
الى الانس بفتحتين وهو ضد الوحشية ص فيه عن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي في هذا
الباب حديث سلمة بن الاكوع وقد مضى حديثه موصولا مطولا في المغازي في اوائل باب غزوة
خيبر ص حدثنا صدقة اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن سالم ونافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة
هو ابن الفضل المروزي وعبدة هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وقد مضى الحديث في غزوة
خيبر فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله الى
اخره ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر ش هذا طريق اخر عن مسدد عن يحيى القطان
عن عبيد الله العمري الى اخره ص تابعه ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع وقال ابو اسامة عن عبيد
الله عن سالم ش اي تابع يحيى عبد الله ابن المبارك في روايته عن عبيد الله العمري عن نافع واسند
هذه المتابعة البخاري في المغازي عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك عن عبيد الله قوله
وقال ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن عبيد الله العمري عن سالم بن عبد الله بن عمر واسنده
ايضا البخاري في المغازي عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة به ص حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة عام خيبر وعن لحوم الحمر الانسية ش مطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث مضى في كتاب النكاح في باب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح
المتعة اخيرا ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن عمرو
عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص
في لحوم الخيل ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد بن زيد وعمرو بن دينار ومحمد بن علي ابن الحسين
ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم والحديث قد مضى في المغازي في غزوة خيبر في باب بعين
هذا الاسناد والمتن ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثني عدي عن البراء وابن
ابي اوفى قالا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى
هو القطان وعدي هو ابن ثابت والبراء هو ابن عازب وابن ابي اوفى هو عبد الله واسم ابي اوفى
علقمة والحديث مضى في غزوة خيبر بتمامه ص حدثنا اسحاق اخبرنا يعقوب بن ابراهيم

حدثنا الليث عن صالح عن ابن شهاب ان ابا ادريس اخبره ان ابا ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق بن ابراهيم وقال الغساني اما ابن منصور ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني وابو ثعلبة اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا شديدا فقيل جرهم وقيل جرثوم وقيل ابن ناشب وقيل ابن جرثومة ولم يختلفوا في صحبته وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم نزل الشام ومات في خلافة معاوية وقيل مات في سنة خمس وسبعين في ولاية عبد الملك بن مروان والحديث اخرجه مسلم عن حسن الحلواني في الذبائح ص تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب ش اي تابع صالحا محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة نسبة الى زبيد قبيلة ووصل النسائي رواية الزبيدي من طريق بقية قال حدثني الزبيدي قوله وعقيل اي وتابعه ايضا عقيل بضم العين ابن خالد في روايته عن الزهري ووصله احمد في مسنده ص وقال مالك ومعمر والماجشون ويونس وابن اسحق عن الزهري نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع ش اشار بهذا الى ان هؤلاء الخمسة اعني مالكا ومن معه لم يتعرضوا في حديث ابي ثعلبة المذكور لذكر الحمر وانما قالوا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع اما حديث مالك فقد رواه البخاري في الباب الذي يلي هذا الباب فقال حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل ذي ناب من السباع واما حديث معمر بفتح الميمين ابن راشد ويونس بن يزيد الايلي فوصل حديثهما الحسن بن سفيان من طريق عبد الله بن المبارك عنهما واما حديث الماجشون بفتح الجيم وكسرها وقيل بضمها ايضا وبضم الشين المعجمة وبالواو وبالنون فوصله مسلم عن يحيى بن يحيى عنه والماجشون معرب ماه وكون يعني المشبه بالقمر والمراد به هنا يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة واسمه دينار وهكذا صرح بيوسف مسلم في صحيحه وقال الكرماني هو عبد العزيز بن عبد الله ابن ابي سلمة القرشي المدني قلت هو ايضا يلقب بالماجشون ولكن الاصح ما قاله مسلم واما حديث محمد بن اسحق بن راهويه عن عبدة بن سليمان ومحمد بن عبيد كلاهما عنه ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جاء فقال اكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال اكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال افنيت الحمر فامر مناديا فنادى في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس فاكفئت القدور وانها لتفور باللحم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وفي بعض النسخ صرح بابن سيرين والحديث مضى في اوائل غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن عبد الوهاب عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن انس رضي الله عنه الخ ومضى الكلام فيه هناك ووقع في مسلم ان الذي نادى بذلك هو ابو طلحة فان قلت وقع عند النسائي ان المنادي بذلك عبد الرحمن بن عوف قلت لعل عبد الرحمن نادى اولا بالنهي مطلقا ثم نادى ابو طلحة بزيادة على ذلك وهو قوله فانها رجس الخ قوله جاءه جاء ذكر ثلاث مرات قال بعضهم يحتمل ان يكون الجائي هو ولا الجائي واحدا فانه قال اولا اكلت فاما لم يسمعه النبي صلى الله عليه وسلم والا لم يامر فيها بشيء وكذا في الثانية فلما قال الثالثة افنيت الحمر اي لكثرة ما ذبح منها ليطبخ صادف نزول الامر بتحريمها قوله فانها رجس اي نجس وكذا وقع في رواية بياض بالاصل قلت الطحاوي من حديث انس قال لما افتتح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اصابوا منها حمرا فطبخوا منها فطبخة فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ورسوله ينهيانكم عنها فانها نجس فاكفئوا القدور قوله فاكفئت اي قلبت قوله وانها لتفور اي لتغلي والواو فيه للحال حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو قلت لجابر بن زيد يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن حمر الاهلية فقال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة ولكن ابى ذلك البحر ابن عباس رضي الله عنهما وقرا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما ش مطابقته

للترجمة ظاهرة

للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وجابر ابن زيد هو ابو الشعثاء البصري والحكم بن عمرو الغفاري بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء الصحابي وقال الكرماني نزل البصرة ومات بمرو سنة خمس واربعين وقال ابو عمر بعثه زياد ابن ابيه في البصرة والياء في اول ولاية زياد في العراقين ثم عزله عن البصرة وولاه بعض اعمال خراسان ومات بها وقيل مات بالبصرة سنة والحديث رواه ابو داود في الاطعمة عن ابراهيم بن الحسن عن حجاج عن ابن جريج عن عمرو بن دينار بمعناه قوله يقول ذلك اشار به الى قوله نهى عن الحمر الاهلية قوله ولكن ابى اي امتنع ذلك اي ذلك القول قوله البحر صفة لابن عباس سمي به لسعة علمه ويراد به بحر العلم وقال بعضهم هو من تقديم الصفة على الموصوف مبالغة في تعظيم الموصوف قلت لا تقديم الصفة على الموصوف بل قوله ابن عباس عطف بيان لقوله البحر ويروى الحبر سمي به لانه يزين ما قاله قوله وقرا اي ابن عباس قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية يعني ذا استدل بهذه الاية لان المحرم في هذه الاية ما ذكره الله فيها فتقتصر الحرمة عليها وما وراء ذلك فعلى اصل الاباحة وفقهاء الامصار يجمعون على تحريم الحمر الاهلية الا انه روي عن ابن عباس انه اباح اكلها وروي مثله عن عائشة والشعبي فان قلت قد ذكر في اول المائدة تحريم المنخنقة والموقوذة وما ذكر معهما وهي خارجة عن هذه الاية قلت المنخنقة وما ذكر معها داخلة في الميتة او نقول لان سورة الانعام مكية فيجوز ان لا يكون حرم في ذلك الوقت الا ما ذكر في هذه الاية وسورة المائدة مدنية وهي اخر ما نزل في القرآن فان قلت الاحاديث التي وردت في تحريم لحوم الحمر الاهلية اخبار احاد والعمل بها يوجب نسخ الاية المذكورة وهذا لا يجوز قلت قد خصت في هذه الاية اشياء كثيرة بالتحريم غير مذكورة فيها كالنجاسات والخمر ولحم القردة فحينئذ يجوز تخصيصها باخبار الاحاد وقال ابن العربي اختلف في تحريم الحمر الاهلية على اربعة اقوال الاول حرمت شرعا الثاني حرمت لانها كانت جوال القرى اي تاكل الجلة وهي النجاسة والثالث انها كانت حمولة القوم الرابع انها حرمت لانها افنيت قبل القسمة فمنع النبي صلى الله عليه وسلم عن اكلها حتى تقسم قلت ذكر الطحاوي هذه الاقوال فاخرج في القول الاول عن اثني عشر نفرا من الصحابة في تحريم اكل الحمر الاهلية من غير قيد وقد ذكرناهم في شرحنا لمعاني الاثار واخرج في القول الثاني عن ابن مرزوق عن وهب عن شعبة الشيباني قال ذكرت لسعيد ابن جبير حديث ابن ابي اوفى في امر النبي صلى الله عليه وسلم اياهم باكفاء القدور يوم خيبر فقال انما نهى عنها لانها كانت تاكل العذرة واخرج في القول الثالث من حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى قال ابن عباس ما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن اكل لحوم الحمر الاهلية الا من اجل انها ظهر واخرج في القول الرابع من حديث عدي بن ثابت عن البراء انهم اصابوا من الفيء حمرا فذبحوها فقيل انها كانت نهبة ولم تكن قسمت ثم اجاب عن الاقوال الثلاثة بحديث ابي ثعلبة انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله حدثني ما يحل لي مما يحرم علي فقال لا تاكل الحمار الاهلي رواه من حديث مسلم بن مشكم كاتب ابي الدرداء عنه ثم قال فكان كلام النبي صلى الله عليه وسلم جوابا لسؤال ابي ثعلبة اياه عما يحل له مما يحرم عليه فدل ذلك على نهيه عليه السلام عن اكل لحوم الحمر الاهلية لا لعلة بل كان النهي في نفسه مطلقا وقال بعضهم قال الطحاوي لولا تواتر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريم الحمر الاهلية لكان النظر يقتضي حلها لان كلما حرم من الاهلي اجمع على تحريمه اذا كان وحشيا كالخنزير وقد اجمع على الحمار الوحشي فكان النظر يقتضي حل الحمار الاهلي ثم قال هذا القائل قلت وما ادعاه من الاجماع مردود فان كثيرا من الحيوان الاهلي مختلف في نظيره من الحيوان الوحشي كالهر قلت دعواه الرد عليه مردودة لانه فهم عكس ما اراده الطحاوي لان مراده كلما حرم من الحيوان الاهلي اجمع على تحريمه اذا كان وحشيا ومثل لذلك بالخنزير فانه مجمع على حرمته من غير فرق بين كونه اهليا يعني مستانسا او وحشيا غير مستانس وليس مراده ان كلما اجمع على تحريمه من الوحشي يقتضي حله من الاهلي كالضيون فانه مختلف فيه فلا يقتضي حل السنور الاهلي وقد روى الترمذي

من حديث ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهر واكل ثمنه وقال
هذا حديث غريب

ص باب اكل كل ذي ناب من السباع

ش اي هذا باب في بيان حكم اكل كل ذي ناب من سباع البهائم والمراد بالناب ناب يعدو به على الحيوان ويتقوى به ولم يبين حكمه اكتفاء بما بينه في الحديث ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو ادريس هو عائذ الله الخولاني والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في الصيد عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الصيد عن احمد بن الحسن الترمذي وغيره واخرجه النسائي فيه عن اسحق بن منصور وغيره واخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن الصباح واختلف العلماء في تاويل هذا الحديث فذهب الكوفيون والشافعي الى ان النهي فيه للتحريم ولا يؤكل ذو الناب من السباع ولا ذو المخلب من الطير واستثنى الشافعي منه الضبع والثعلب خاصة لان نابهما ضعيف قلت هذا التعليل في مقابلة النص فهو فاسد وقال ابن القصار يحمل النهي في هذا الحديث على الكراهة عند مالك والدليل على ذلك ان السباع ليست بمحرمة كالخنزير لاختلاف الصحابة فيها وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اجاز اكل الضبع واخرجه الحاكم من حديث جابر وقال صحيح الاسناد وهو ذو ناب فدل هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد بالتحريم كل ذي ناب من السباع الكراهة والحاصل في هذا الباب ان عطاء بن ابي رباح ومالكا والشافعي واحمد واسحق اباحوا اكل الضبع وهو مذهب الظاهرية وقال الحسن البصري وسعيد بن المسيب والاوزاعي والثوري وعبد الله بن المبارك وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد لا يؤكل الضبع وحجتهم فيه الحديث المذكور فانه بعمومه يتناول كل ذي ناب والضبع ذو ناب وحديث جابر ليس بمشهور وهو محلل فالمحرم يقتضي على المبيح احتياطا وقيل حديث جابر منسوخ ووجهه ان طلب المخلص عن التعارض في الاحاديث بوجوه منها طلب المخلص بدلالة التاريخ والتعارض ظاهر بين الحديثين ودلالة التاريخ فيه ان النص المحرم ثابت من حيث الظاهر فيكون متاخرا عن المبيح فالاخذ به يكون اولى ولا يجعل المبيح متاخرا لانه يلزم منه اثبات النسخ مرتين فلا يجوز وقيل حديث جابر انفرد به عبد الرحمن بن ابي عمار وليس بمشهور بنقل العلم ولا هو حجة اذا انفرد فكيف اذا خالفه من هو اثبت منه ص تابعه يونس ومعمر وابن عيينة والماجشون عن الزهري ش اي تابع مالكا يونس بن يزيد ومعمر بن راشد وسفيان ابن عيينة ويوسف بن يعقوب الماجشون في روايتهم عن محمد بن مسلم الزهري وقد ذكرنا متابعة هؤلاء في الباب الذي قبله غير ابن عيينة ومتابعة ابن عيينة اخرجها البخاري في اخر الطب في باب البان الاتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع ويروى من السبع

ص باب جلود الميتة

ش اي هذا باب في بيان حكم جلود الميتة قبل ان تدبغ ص حدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي عن صالح قال حدثني ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وهو ايضا يبين حكم الترجمة وزهير مصغر زهر بالزاي والراء ابن حرب ضد الصلح ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد الله بضم

العين ابن عبد الله بفتح العين ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث مضى في الزكاة في باب الصدقة على موالي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير ومضى في البيوع ايضا قوله بميتة بالتخفيف والتثقيل سواء على قول اكثر اهل اللغة وقيل بالتخفيف لما مات وبالتشديد لما لم يمت بعد وعند حذاق اهل البصرة والكوفيين هما واحد قوله باهابها الاهاب بكسر الهمزة وتخفيف الهاء اسم الجلد لم يدبغ وقيل هو اسم الجلد دبغ او لم يدبغ ويجمع على اهب بفتحتين ويجوز بضمتين ايضا على الاصل والاول على القياس قوله حرم بالتشديد على صيغة المجهول ويروى بالتخفيف بفتح الحاء وضم الراء وبهذا الحديث احتج جمهور الفقهاء وائمة الفتوى على جواز الانتفاع بجلد الميتة بعد الدباغ وذكر ابن القصار انه اخر قول مالك وهو قول ابي حنيفة والشافعي وروي عن ابن شهاب انه اباح الانتفاع بها قبل الدباغ مع كونها نجسة واما احمد فذهب الى تحريم الجلد وتحريم الانتفاع به قبل الدباغ وبعده واحتج بحديث عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب اخرجه الشافعي واحمد والاربعة وصححه ابن حبان وحسنه الترمذي وفي رواية للشافعي واحمد ولابي داود قبل موته بشهر وقال الترمذي كان احمد يذهب اليه ويقول هذا اخر الامر ثم تركه لما اضطربوا في اسناده وكذا قال الخلال نحوه ورد ابن حبان على من ادعى فيه الاضطراب وقال انه سمع عكيم الكتاب يقرا وسمعه من مشايخ من جهينة عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا اضطراب واعله بعضهم بالانقطاع وهو مردود وبعضهم بكونه كتابا وليس بعلة قادحة وبعضهم بان ابن ابي ليلى راويه عن ابن عكيم لم يسمعه منه لما وقع عند ابي داود عنه انه انطلق وناس معه الى عبد الله بن عكيم قال فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا الي فاخبروني فهذا يقتضي ان في السند من لم يسم ولكن صح تصريح عبد الرحمن بن ابي ليلى بسماعه من ابن عكيم فلا تؤثر هذه العلة ايضا والجواب الصحيح عنه ان حديث ابن عباس المذكور من الصحاح وانه سماع وحديث ابن عكيم كتابة فلا يقاوم ومع ذلك لما في الكتاب من شبهة الانقطاع قلت وذكر فيه ايضا من العلل الاختلاف في صحبة ابن عكيم فقال البيهقي وغيره لا صحبة له فهو مرسل فان قلت روى الطبري في تهذيب الاثار من حديث جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتفعوا من الميتة بشيء وروي ايضا من حديث ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتفع من الميتة باهاب وروى ابو داود والترمذي مذى وصححه انه عليه السلام نهى عن جلود السباع ان تفترش قلت في رواة حديث جابر رفعه وهو مما لا يعتمد على نقله وفي عامة اسناد حديث ابن عمر مجاهيل لا يعرفون واما النهي عن جلود السباع فقد قيل انما كانت تستعمل قبل الدباغ ص حدثنا خطاب ابن عثمان حدثنا محمد بن حمير عن ثابت بن عجلان قال سمعت سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس يقول مر النبي صلى الله عليه وسلم بعنز ميتة فقال ما على اهلها لو انتفعوا باهابها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخطاب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة وبالباء الموحدة الفوزي بفتح الفاء وسكون الواو وبالزاي نسبة الى فوز قرية من قرى حمص ومحمد بن حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء اخر الحروف وبالراء وقال الغساني في بعض النسخ حمير بضم الحاء وفتح الميم وهو تصحيف وقال بعضهم واخطا من قاله بالتصغير اخذه من الغساني واظهره في صورة يظن الواقف عليه انه من كلامه وثابت بالثاء المثلثة ضد الزائل ابن عجلان ابو عبد الله الانصاري تابعي وهؤلاء الثلاثة كلهم شاميون حمصيون وما لهم في البخاري سوى هذا الحديث الا محمد بن حمير فله حديث اخر سبق في الهجرة الى المدينة فان قلت هؤلاء متكلم فيهم فكيف وضعه البخاري في صحيحه اما خطاب فقد قال الدارقطني ربما اخطا واما محمد بن حمير فقال فيه ابو حاتم لا يحتج به واما ثابت فقال احمد انا يتوقف فيه وقال العقيلي لا يتابع في حديثه قلت قال بعضهم بان هؤلاء من المتابعات لا من الاصول والاصل فيه الذي قبله انتهى وهذا غير كاف للرد ولكن

تقول انا الخطاب فانه كان يعد من الابدال وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه ايضا الدارقطني مع قوله ربما اخطا واما محمد بن حمير فعن يحيى ودحيم ثقة وعن النسائي ليس به باس وروى له واما ثابت فقد قال فيه ابو حاتم صالح الحديث ولما ذكره العقيلي في الضعفاء انكر عليه ابن القطان والحديث اخرجه النسائي ايضا في الذبائح عن سلمة ابن احمد بن عثمان الفوزي عن جده لامه خطاب بن عثمان به قوله بعنز بفتح العين وسكون النون وبالزاي قال بعضهم هي واحدة المعز وكذا قال صاحب التوضيح هي واحدة المعز قلت هذا ليس بصحيح والصحيح ما قاله الجوهري العنز الماعزة وهي الانثى من المعز وكذا العنز من الظباء والاوعال قوله فقال ما على اهلها اي ليس على اهلها حرج

ص باب المسك

ش اي هذا باب في بيان يذكر فيه المسك وهو بكسر الميم وهو معروف عند كل احد وهو فارسي معرب واصله بالشين المعجمة والعرب اذا استعملوا لفظا اعجميا غيروه بزيادة او نقصان او يقلب حرفا بحرف غيره وقال الكرماني وجه ايراد هذا الباب في كتاب الصيد لكون المسك فضلة الظبي والظبي مما يصاد وقال الجاحظ المسك من دويبة يكون في الصين يصاد لنوافجها وسررها فاذا اصيدت شدت بعصائب وهي مدلية يجتمع فيها دمها فاذا ذبحت قورت السرة التي عصبت ودفنت في الشعير حتى يستحيل ذلك الدم المختنق الجامد مسكا ذكيا بعد ان كان لا يرام من النتن ونقل ابن الصلاح ان النافجة في جوف الظبية كالانفحة في جوف الجدي وقيل غزال المسك كالظبا الا ان لونه اسود وله نابين معقفين خارجين من فمه كالفيل والخنزير ويوخذ المسك من سرته في وقت معلوم من السنة يجتمع في سرته فاذا اجتمع ورم الموضع فمرض الغزال الى ان يسقط منه ويقال ان اهل تلك البلاد يجعلون لها اوتادا يحتك بها فيسقط وقال النووي اجمعوا على ان المسك طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وحكى ابن التين عن ابن شعبان من المالكية ان فارة المسك انما توخذ في حال الحياة او بذكاة من لا تصح ذكاته من الكفرة وهي مع ذلك محكوم بطهارتها لانها تستحيل عن كونها دما حتى تصير مسكا كما يستحيل الدم الى اللحم فيطهر ويحل اكله وليست بحيوان حتى يقال نجست بالموت وانما هي شيء يحدث بالحيوان كالبيض وقد اجمع المسلمون على طهارة المسك الا ما حكي عن عمر رضي الله عنه من كراهته وهكذا حكى ابن المنذر عن جماعة ثم قال ولا يصح المنع فيه الا عن عطاء بناء على انه جزء منفصل وقال اصحابنا المسك حلال للرجال والنساء وفي التوضيح قال ابن المنذر ممن اجاز الانتفاع بالمسك علي بن ابي طالب وابن عمر وانس وسلمان الفارسي ومن التابعين سعيد بن المسيب وابن سيرين وجابر بن زيد ومن الفقهاء مالك والليث والشافعي واحمد واسحق وخالف ذلك اخرون وذكر ابن ابي شيبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كره المسك وقال لا تحنطوني به وكرهه عمر بن عبد العزيز وعطاء والحسن ومجاهد والضحاك وقال اكثرهم لا يصلح للحي ولا للميت وهو عندهم بمنزلة ما قطع من الميتة وقال ابن المنذر لا يصح ذلك الا عن عطاء وهذا قياس غير صحيح وروى ابو داود من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا اطيب طيبكم المسك وهذا نص قاطع للخلاف وقال ابن المنذر وقد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد جيد انه كان له مسك يتطيب به ص حدثنا مسدد عن عبد الواحد حدثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون دم والريح ريح مسك ش مطابقته للترجمة في قوله ريح مسك وعبد الواحد هو ابن زياد البصري وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بفتح القافين وسكون العين المهملة الاولى وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة واسمه هرم ابن عمرو بن جرير بفتح الجيم وكسر

الراء الاول البجلي والحديث مضى في الجهاد في باب من يجرح في سبيل الله ولكن بغير هذا الاسناد قيل وجه استدلال البخاري بهذا الحديث على طهارة المسك وكذا بالذي بعده وقوع تشبيه دم الشهيد به لانه في سياق التكريم والتعظيم فلو كان نجسا لكان من الخبائث ولم يحسن التمثيل به في هذا المقام قوله مكلوم على صيغة المجهول اي مجروح من الكلم بالفتح وهو الجرح قوله يكلم في الله اي في سبيل الله وهكذا في بعض الروايات قوله وكلمه بفتح الكاف وسكون اللام اي جرحه قوله يدمى بفتح الياء وسكون الدال وفتح الميم من دمي يدمى من باب علم يعلم اي يسيل منه الدم قوله اللون لون دم تشبيه بليغ بحذف اداة التشبيه وكذلك الريح ريح مسك ص حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد ريحا خبيثة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء مصغر برد ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري واسم ابي بردة عامر وقيل الحارث واسم ابي موسى عبد الله بن قيس وبريد بن عبد الله يكنى ابا بردة يروي عن جده ابي بردة عن ابي موسى والحديث مضى في البيوع في باب العطار وبيع المسك فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسمعيل عن عبد الله عن ابي بردة ومضى الكلام فيه قوله مثل الجليس الصالح ويروى مثل جليس الصالح باضافة الموصوف الى صفته قوله الكير بكسر الكاف وهو زق غليظ ينفخ فيه قوله يحذيك بضم الياء وسكون الحاء المهملة وكسر الذال المعجمة بمعنى يعطيك وزنا ومعنى من الاحذاء وهو الاعطاء يقال احذيت الرجل اذا اعطيته الشيء واتحفته به وفيه مدح المسك المستلزم لطهارته ومدح الصحابة حيث كان جليسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قيل ليس للصحابة فضيلة افضل من فضيلة الصحبة ولهذا سموا بالصحابة مع انهم علماء كرماء شجعان الى تمام فضائلهم

ص باب الارنب

ش اي هذا باب في بيان حكم الارنب ولم يبينه في الترجمة اكتفاء بما في الحديث ونذكر حكمه عن قريب الارنب دويبة معروفة تشبه العناق لكن في رجليها طول بخلاف يديها وهو اسم جنس للذكر والانثى ويقال للذكر ايضا الخزز على وزن عمر بمعجمات والانثى عكرشة ويقال للصغير خرنق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وفتح النون بعدها قاف وقال الجاحظ لا يقال الارنب الا للانثى ويقال ان الارنب شديدة الجبن كثيرة الشبق وانها تكون سنة ذكرا وسنة انثى وانها تحيض وانها تنام مفتوحة العين ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس رضي الله عنه قال انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فاخذتها فجئت بها الى ابي طلحة فذبحها فبعث بوركيها او قال بفخذيها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك وهشام بن زيد ابن انس يروي عن جده انس والحديث مضى في الهبة في باب قبول هدية الصيد فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة الى اخره قوله انفجنا من الانفاج بالنون والفاء والجيم وهو التهييج والاثارة وفي رواية مسلم استنفجنا وهو من باب الاستفعال منه قوله نفج الارنب اذا ثار وعدا وانتفج كذلك وانفجته اذا اثرته من موضعه ووقع في شرح مسلم للمازري بعجنا بالباء الموحدة والعين المهملة وبالجيم وفسره بالشق من بعج بطنه اذا شقه ورده عياض ونسبه الى التصحيف ولعدم المعنى لان الذي يشق بطنه كيف يسعى خلفه قوله بمر الظهران قد فسرناه عن قريب بانه اسم موضع على مرحلة من مكة قوله فلغبوا بفتح الغين المعجمة وكسرها اي تعبوا

ووقع في رواية الكشميهني بلفظ نغبوا قوله فاخذتها وزاد في كتاب الهبة فادركتها فاخذتها
وفي رواية مسلم فسعيت حتى ادركتها وفي رواية ابي داود وكنت غلاما حزورا اي مراهقا
قوله الى ابي طلحة هو زوج ام انس واسمه زيد بن سهل الانصاري قوله فذبحها وفي
رواية الطيالسي فذبحها بمروة قوله او فخذيها شك من الراوي قوله فقبلها اي
الهدية وتقدم في الهبة قلت واكل منه قال واكل منه واختلفوا فيه فعامة
العلماء على جواز اكل الارنب وكرهه عمرو بن العاص وابنه وعبد الرحمن بن ابي ليلى وعكرمة وحكى
الرافعي عن ابي حنيفة انه حرمها وغلطه النووي في النقل عن ابي حنيفة قلت هذا
جدير بالتغليط فان اصحابنا قالوا لا اختلاف فيه لاحد من العلماء قال الكرخي ولم يروا جميعا
باسا باكل الارنب ولكنه ليس من السباع ولا من اكلة الجيف وروي فيه احاديث واخبار
كثيرة منها ما رواه الترمذي من رواية الشعبي عن جابر بن عبد الله ان رجلا من قومه صاد
ارنبا او ثنتين فذبحهما بمروة فعلقهما حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله
فامره باكلهما وانفرد الترمذي به ومنها ما رواه ابن ماجة من حديث الشعبي عن محمد بن
صيفي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بارنبين قد ذبحتهما بمروة فامرني باكلهما ومنها
ما رواه ابن ابي شيبة باسناد جيد من حديث عمار قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاهدى اليه رجل من الاعراب ارنبا فاكلناه فقال الاعرابي اني رايت بها دما فقال
عليه السلام لا باس ومنها ما رواه الدارقطني من حديث ابن عباس عن عائشة قالت
اهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارنب وانا نائمة فخبا لي العجز فلما قمت اطعمني وفي
سنده يزيد بن عياض وهو ضعيف ومنها ما رواه ابن ابي شيبة حدثنا وكيع عن ابرهيم
ان رجلا سال عبد الله بن عمرو عن الارنب فقال لا باس بها قال انها تحيض قال
ان الذي يعلم حيضها يعلم طهرها وانما هي حاملة من الحوامل وعن ابن المسيب عن سعد
انه كان ياكلها قيل لسعد ما تقول قال كنت آكلها وعن عبيد بن سعد ان بلالا راى
ارنبا فذبحها فاكلها وعن الحسن انه كان لا يرى باكلها باسا وقال طاوس الارنب
حلال وقال حسن بن حسن بن علي رضي الله عنهم انا اعافها ولا احرمها على المسلمين وقال ابن حزم
وصح من حديث ابي هريرة انه عليه السلام اتي بارنب مشوية فلم ياكل منها وامر القوم باكلها
واما ما رواه عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتي بارنبة فقيل له انها تحيض فكرهها فمرسل وما رواه
عبد الرزاق عن ابرهيم بن عمر عن عبد الكريم بن ابي امية قال سال جرير بن انس النبي صلى الله عليه وسلم
عن الارنب فقال لا آكلها انبئت انها تحيض فقال ابن حزم ابو امية هالك وذكر حمزة
الاصبهاني ان الجن تهرب من كعب الارنب وذلك ان الارنب ليست من مطايا الجن لانها تحيض

ص باب الضب

ش اي هذا باب في بيان احكام الضب وهي دويبة تشبه الجرذون واكبر منه وتكنى ابا حسل
بكسر الحاء وسكون السين المهملتين وباللام ويقال للانثى ضبة ويقال للذكر ذكران
لان له ذكرين فرعين وذكر ابن خالويه ان الضب يعيش سبعمائة سنة وانه لا يشرب الماء
ويكتفي بالنسيم وبرد الهواء ولا يخرج من جحره في الشتاء ويبول في كل اربعين يوما قطرة
ولا يسقط له سن ويقال بل اسنانه قطعة واحدة ويجمع على ضباب واضب مثل كف
واكف وفي المحكم والجمع ضباب وفي المثل اعق من ضب لانه ربما اكل حسوله ويقال ضبت
البلد واضب اذا كثر ضبابه والجمع مضاب والمضب الحارس الذي يصب الماء في جحره
حتى يخرج ليأخذه ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم الضب
لست آكله ولا احرمه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويبين الحديث الابهام الذي في
الترجمة لان قوله ولا احرمه يدل على الاباحة وعبد العزيز بن مسلم بكسر اللام الخفيفة
المروزي والحديث من افراده ومتن الحديث صريح بالاباحة وعلل بالعيافة وهذا الضب
جاء اهداه خالة ابن عباس ام حفيد وفي لفظ حفيدة بنت الحارث اخت ميمونة وكانت

بنجد

بنجد تحت رجل من بني جعفر وفي لفظ كلوا فانه حلال وفي لفظ لا باس به وفي لفظ لا آكله ولا
انهى عنه وروى ابو داود عن ابن عباس قال كنت في بيت ميمونة فدخل صلى الله عليه وسلم
ومعه خالد فجاؤا بضبين مشويين على ثمامتين فتبزق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
له خالد اخالك تقذره يا رسول الله قال اجل وروى مسلم من حديث ابي سعيد مرفوعا
ان الله غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها
فلست آكلها ولا انهى عنها قال ابو سعيد فلما كان بعد ذلك قال عمر رضي الله عنه
ان الله عز وجل لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة الرعاء ولو كان عندي لطعمته وانما
عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الباب احاديث كثيرة بالفاظ مختلفة
عن رجال شتى من الصحابة رضي الله عنهم لم يصح احد منهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
تحريمها واكثر من روى انه امسك عن اكلها عيافة وقد وصح الطحاوي بالضباب فروى
اولا حديث عبد الرحمن بن حسنة قال نزلنا ارضا كثيرة الضباب فاصابتنا مجاعة
فطبخنا منها فان القدور لتغلي بها اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقلنا
ضباب اصبناها فقال ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض واني اخشى ان
تكون هذه واسناده لا باس به وقال ابن حزم حديث صحيح الا انه منسوخ بلا شك
ثم قال الطحاوي ذهب قوم الى تحريم لحوم الضباب واحتجوا بهذا الحديث قلت
اراد بالقوم هؤلاء الاعمش وزيد بن وهب وآخرين ثم قال وخالفهم في ذلك آخرون
فلم يروا بها باسا قلت اراد بالآخرين هؤلاء عبد الرحمن بن ابي ليلى وسعيد بن جبير
وابرهيم النخعي ومالكا والشافعي واحمد واسحق وبه قالت الظاهرية ثم قال وقد
كره قوم اكل الضب منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ثم قال الاصح عند اصحابنا
ان الكراهة كراهة تنزيه لا كراهة تحريم لتظاهر الاحاديث الصحاح بانه ليس بحرام
ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن عبد
الله بن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة
فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اخبروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان ياكل فقالوا هو الضب يا رسول الله فرفع يده فقلت
احرام هو يا رسول الله فقال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررته
فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن مسلمة
بفتح الميمين القعنبي وابو امامة بضم الهمزة اسعد بن سهل الانصاري له رواية ولابيه
سهل بن حنيف صحبة وفيه رواية صحابي عن صحابي واختلف فيه على الزهري هل هو
من مسند ابن عباس او من مسند خالد بن الوليد وكذا اختلف فيه على مالك فقال الاكثر عن
ابن عباس عن خالد وقال يحيى بن بكير في الموطأ وطائفة عن مالك بسنده عن ابن عباس
وخالد انهما دخلا او قال يحيى بن يحيى عن مالك بلفظ عن ابن عباس قال دخلت
انا وخالد مع النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم عنه والحديث مضى في الاطعمة في باب
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل حتى يسمى له فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل ومضى
الكلام فيه هناك قوله بيت ميمونة هي خالة خالد بن الوليد قوله محنوذ بالذال المعجمة
اي مشوي قوله فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اي مال بيده ليأخذه وقيل يقصد
بيده اليه قوله فاجدني اي فاجد نفسي اعافه اي اكرهه قوله ينظر زاد يونس في روايته
الي

ص باب اذا وقعت الفارة في السمن الجامد او الذائب

ش اي هذا باب في بيان ما اذا وقعت الفارة في السمن وليس السمن بقيد وكذا الدهن والعسل
ونحوهما واراد بقوله الجامد والذائب هل يفترق فان في الحكم او لا وقد تقدم في كتاب
الطهارة على ما نذكره ما يدل على انه يختار انه لا ينجس الا بالتغير ولعله فصل ههنا
بهذا التفصيل الذي هنا ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الزهري
قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع ابن عباس يحدثه عن ميمونة

ان فارة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال القوها وما حولها وكلوه فقيل لسفيان فان معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال ما سمعت الزهري يقول الا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث بعين ما تقدم به في الترجمة والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة وميمونة بنت الحارث ام المؤمنين والحديث قد مضى في كتاب الطهارة في باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء فانه اخرجه هناك عن اسمعيل عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله الى اخره ومضى الكلام فيه قوله القوها يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من المائع الذائب لانه عند الحركة يمتزج بعضه ببعض وقام الاجماع على ان هذا حكم السمن الجامد واما المائع من السمن وساير المائعات فلا خلاف فيه انه اذا وقع فيه فارة او نحو ذلك لا يؤكل منها شيء واختلفوا في بيعه والانتفاع به فقال الحسن بن صالح واحمد لا يباع ولا ينتفع بشيء منه كما لا يؤكل وقال الثوري ومالك والشافعي يجوز الاستصباح والانتفاع في الصابون وغيره ولا يجوز بيعه ولا اكله وقال ابو حنيفة واصحابه والليث ينتفع به في كل شيء ما عدا الاكل ويجوز بيعه بشرط البيان وروى عن ابي موسى انه قال بيعوه وبينوا لمن تبيعونه منه ولا تبيعوه من مسلم وروى عن ابن وهب عن القاسم وسالم انهما اجازا بيعه واكل ثمنه بعد البيان قوله فقيل لسفيان قيل القائل هو شيخ البخاري علي بن المديني كذا ذكره في علله قوله فان معمرا يحدثه اي طريق معمر هذا وصله ابو داود عن الحسن بن علي الحلواني واحمد بن صالح كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر باسناده المذكور الى ابي هريرة ونقل الترمذي عن البخاري ان هذا الطريق خطأ والمحفوظ رواية الزهري من طريق ميمونة وجزم الذهلي بان الطريقين محفوظين صحيحان قوله قال ما سمعت الزهري اي قال سفيان قوله ولقد سمعته منه مرارا يعني من طريق ميمونة فقط

ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري عن الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد او غير جامد الفارة او غيرها قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بفارة ماتت في السمن فامر بما قرب منها فطرح ثم اكل عن حديث عبيد الله بن عبد الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمن بن جبلة المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي قوله عن الدابة اي عن حكم الدابة تموت في الزيت هل ينجس الكل ام لا قوله وهو جامد الواو فيه للحال ظاهر هذا يدل على ان الزهري في هذا الحكم ما كان يفرق بين الجامد وغيره الذائب وكذا لم يفرق بين السمن وغيره لانه في السؤال هكذا ثم استدل بالحديث في السمن والحق غير السمن به قياسا عليه قوله الفارة لانه انما يتكلم عن الدابة وانما عطف بيان لها وروى بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هي الدابة فارة واشار بقوله او غيرها الى ان ذكر الفارة ليس بقيد قوله بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بلاغ صورته صورة ارسال او وقف ولكنه ليس كذلك بل هو مرفوع لانه صرح اولا واخرا بالرفع فالاخر هو قوله عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وكلمة من تتعلق بقوله بلغنا اي بلغنا عن حديث عبيد الله قوله بما قرب منها اي من الفارة وهو في المعنى مثل قوله القوها وما حولها ولم يرد نظر من صحيح قدر ما يلقى ولكن جا في مرسل عطا بن يسار انه يكون قدر الكف اخرجه ابن ابي شيبة بسند جيد وروى الدارقطني من رواية يحيى القطان عن مالك في هذا الحديث فامر ان يقور ما حولها فيرمى به وهذا اصرح بانه كان جامدا كما ذكرنا عن قريب ص حدثنا عبد الله بن عبد الله ثنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن فارة سقطت في سمن فقال القوها وما حولها وكلوه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني وفيه رواية صحابي عن صحابية والحديث مر في الطهارة في باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن معن عن مالك الى اخره ومضى الكلام

بقية

فيه قوله سئل النبي صلى الله عليه وسلم وابهم السائل في اكثر الروايات ووقع في رواية الاوزاعي عن احمد بن منيع ان السائل عن ذلك هي ميمونة انها استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فارة الحديث

ص باب الوسم والعلم في الصورة

ش اي هذا باب في بيان حكم الوسم بفتح الواو وسكون السين المهملة وقيل بالمعجمة ومعناهما واحد وهو ان يعلم الشيء بشيء يؤثر فيه تاثيرا بليغا يقال وسمه اذا اثر فيه بعلامة وكية واصل ذلك ان يجعل في البهيمة ليميزها عن غيرها وقيل الوسم بالمهملة في الوجه وبالمعجمة في ساير الجسد فعلى هذا الصواب بالمهملة لقوله في الصورة قوله والعلم بفتحتين بمعنى العلامة وفي بعض النسخ باب العلم والوسم قوله في الصورة صفة للعلم اي للعلم الكاين في الصورة ويروى في الصور على صيغة جمع الصورة وقال الكرماني قيل المراد بالصورة الوجه كما يجعل وقال ابن الاثير يقال وسمه يسمه وسما وسمة اذا اثر فيه بالكي ومنه الحديث انه كان يسم ابل الصدقة اي يعلم عليها بالكي انتهى قلت اذا كان الوسم بالكي يكون عطف العلم على الوسم من عطف العام على الخاص لان العلامة اعم من ان تكون بالكي او غيره واما على السمة التي فيها العلم على الوسم فيهما يكون عطف الوسم على العلم عطفا تفسيريا بالكي في صور سودان الحبشة وكما يغرزها بالابرة في الشفة وغيرها ويحشى بنيلة ونحوها وابهم الحكم في الترجمة اكتفاء بما في الحديث على عادته هكذا في اغالب التراجم ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كره ان تعلم الصورة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن موسى ابن باذان الكوفي قال البخاري مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وقال كاتب الواقدي مثله وزاد في ذي القعدة وحنظلة هو ابن ابي سفيان الجمحي وسالم هو ابن عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وهو من افراده قوله الصورة اي الوجه وفي رواية الكشميهني الصور بصيغة الجمع في الموضعين وفي التوضيح الوسم في الصورة مكروه عند العلماء كما قاله ابن بطال وعندنا انه حرام وفي افراد مسلم من حديث جابر صلى الله عليه وسلم مر على حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه وانما كرهوه لشرف الوجه وحصول الشين فيه وتغيير خلق الله واما الوسم في غير الوجه للعلامة والمنفعة بذلك فلا باس اذا كان يسيرا غير شائن الا ترى انه يجوز في الضحايا وغيرها والدليل انه لا يجوز الشاين من ذلك انه عليه السلام حكم ان من شان عبده او مثل به باستيصال انف او اذن او جارحة عتق عليه وان يعتق ان يحرقه او يشق اذنه وقد وسم الشارع ابل الاضحية وقد تقدم وسم البهايم في باب وسم الامام ابل الصدقة ص وقال ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تضرب ش هذا موصول بالسند المتقدم مذكور لا الموقوف ثم اعقبه بالمرفوع مستندا لانه على ما ذكر من الكراهة لانه اذا ثبت النهي عن الضرب لان منع الوسم اولى قوله ان تضرب اي الصورة وجاء في رواية مسلم من حديث جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه وقد ذكرنا انه على جابر ايضا ما رواه فيه ص تابعه قتيبة العنقزي حدثنا عن حنظلة وقال تضرب الصورة ش اي تابع عبيد الله بن موسى شيخ البخاري المذكور قتيبة بن سعيد شيخ البخاري ايضا في رواية حنظلة عن سالم واوضح قتيبة في هذه المتابعة ان المراد من قوله ان تعلم الصورة في رواية عبيد الله ان تضرب الصورة ورواه قتيبة عن عمر بن محمد الكوفي العنقزي بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح القاف بعدها زاي نسبة الى بيع العنقز قاله ابن حبان ويقال ايضا المرزكوش وقيل الريحان وفي ديوان الادب العنقز المرزكوش قلت المرزجوش معرب مردكوش وهو نبت مشهور قوله عن حنظلة اي بالسند المذكور وهو عن حنظلة عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر وهذه المتابعة لها حكم الوصل عند ابن الصلاح لان قتيبة من شيوخ البخاري كما ذكرناه ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن

انس رضي الله عنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم باخ يا بجنكه وهو في مربد له فرايته يسم شاة حسبته قال في اذانها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وهشام بن زيد بن انس بن مالك يروي عن جده انس والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن ابي موسى وغيره واخرجه ابو داود في الجهاد عن حفص بن عمر واخرجه ابن ماجه في اللباس عن سويد بن سعيد **قوله** باخ يا هو اخوه من امه وهو عبد الله بن ابي طلحة **قوله** يحنكه من التحنيك وهو ان يدلك في حنكه تمرة ممضوغة ونحوها **قوله** في المربد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة وهو الموضع الذي تحبس فيه الابل كالحظيرة للغنم فاطلاق المربد هنا على موضع الغنم اما مجازا واما حقيقة بان ادخل الغنم الى مربد الابل ليسمها **قوله** يسم من الوسم كما ذكرنا اي يكوي **قوله** شاة وفي رواية الكشميهني شاء بالهمز جمع شاة **قوله** حسبته القايل بشعبة والضمير المنصوب منه يرجع الى هشام بن زيد وقد وقع مبينا في رواية مسلم وفيه جواز الوسم في غير الادمي وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم عليه من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظره في مصالح المسلمين وفيه استحباب تحنيك المولود وحمله الى اهل الصلاح ليكون اول ما يدخل جوفه ريق الصالحين **وقال النووي** الضرب في الوجه منهي عنه في كل حيوان محترم لكنه في الادمي اشد لانه مجمع المحاسن وربما شانه او اذى بعض حواسه واما الوسم في الادمي حرام وفي غيره مكروه والوسم هو اثر الكي **قال الكرماني** والوسم في نحو نعم الصدقة في غير الوجه مستحب **وقال ابو حنيفة** مكروه لانه تعذيب ومثلة وقد نهي عنهما **واجيب** عنه بان ذلك النهي عام وحديث الوسم خاص فوجب تقديمه **قلت** اذا علم تقارنهما فيقتضي الخاص على العام والا فلا

ص باب اذا اصاب قوم غنيمة

فذبح بعضهم غنما وابلا بغير امر اصحابهم لم تؤكل لحديث رافع عن النبي صلى الله عليه

ش اي هذا باب في بيان ما اذا اصاب جماعة غنيمة بفتح الغين على وزن عظيمة فذبح واحد منهم غنما او ابلا من تلك الغنيمة بغير امر البقية من اصحابه لم تؤكل تلك الذبيحة ولعل البخاري صار بهذا الى ان من ذبح غير مملوك له ولا ولاية الذبح شرعا بالملكية او الوكالة او نحوهما غير معتبر لحديث رافع الذي يذكره الان وجه الاستدلال به من حيث ان سرعان الناس في قضية حديثه اصابوا من الغنايم والنبي عليه السلام في اخرى الناس فذبحوا وعلقوا القدور فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم وراى ذلك امر باكفاء القدور لانه لم يكن لهم ان يفعلوا ذلك قبل القسمة ص **وقال** طاوس وعكرمة في ذبيحة السارق اطرحوه ش يعني حراما لا ما كلوه وهذا ايضا مصير منهما الى ان من ليس له ولاية الذبح اذا ذبح لا يؤكل ووصل هذا التعليقين عبد الرحمن عن الرزاق عن حديثهما بلفظ انهما سئلا عن ذلك فكرهاها ونهيا عنها **وقال ابن بطال** لا اعلم من تابع طاوسا وعكرمة على كراهيته اكلها غير اسحق بن راهويه وجماعة من الفقهاء على اجازتها ص حدثنا مسدد حدثنا ابو الاحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده رافع بن خديج قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سن ولا ظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة وتقدم سرعان الناس فاصابوا من الغنايم والنبي صلى الله عليه وسلم في اخر الناس فنصبوا قدورا فامر بها فاكفئت وقسم بينهم وعدل بعيرا بعشر شياه ثم ند بعير من اوايل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال ان لهذه البهايم اوابد كاوابد الوحش فما فعل منها هكذا فافعلوا مثل هذا ش مطابقته للترجمة من حيث انه ذكرها لاجل حديث رافع واورد بعضه الحديث بتمامه مسدد وابو الاحوص اسمه سلام الحنفي الكوفي وسعيد بن مسروق والد سفيان الثوري وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الالف ياء اخر الحروف ابن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء **وقال الغساني** سائر رواة هذا الحديث يروونه عن سعيد بن مسروق عن عباية عن جده غير ابي الاحوص فقيل اخطا ابو الاحوص فيه حيث قال عن ابيه وهذا الحديث مضى عن قريب في باب التسمية على الذبيحة ومضى الكلام فيه **قوله** وتقدم سرعان الناس قال الجوهري سرعان

الناس بالتحريك اوايلهم **وقال** الكسائي سرعان الناس اخفاؤهم والمستعجلون منهم وضبطه بعضهم بسكون الراء وضبطه الاصيلي وغيره سرعان **وقال** ابن التين وضبطه بضم السين فعلى هذا يكون جمع سريع كقفيز وقفزان **وقال** الخطابي فاما قولهم سرعان فبالفتح والضم والكسر واسكان الراء وفتح النون ابدا

ص باب اذا ند بعير لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله

فاراد صلاحهم فهو جائز لخبر رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان ما اذا ند اي نفر هاربا بعير كائن لقوم فرماه بعضهم اي بعض القوم بسهم فقتله فاراد اي الرامي صلاحهم اي صلاح القوم يعني اذا علم مراده منه فلا ردّ حبسه على اربابه ولم يرد افساده عليهم فلذلك لم يضمن البعير وتحل اكله واذا قتل بعير القوم بغير اذنهم تغليبا ضمانه الا ان يقيم بينة فانه صار علية وفي رواية الكشميهني نارادا صلاحه اي اصلاح البعير وفي رواية كريمة صلاحه بغير الف **قوله** فهو جائز اراد انه حلال اي اراد انه يجوز اكله ولا يلزمه شي كما ذكرنا **قوله** لخبر رافع اي لحديث رافع بن خديج الذي تقدم لان فيه بيان جواز ما ذكرناه ص حدثنا ابن سلام اخبرنا عمر بن عبيد الطنافسي عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فند بعير من الابل فرماه رجل بسهم فحبسه قال ثم قال ان لهذه اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قلت يا رسول الله انا نكون في المغازي والاسفار فنريد ان نذبح فلا تكون مدى قال ارن ما نهر او انهر الدم وذكر اسم الله فكل غير السن والظفر فان السن عظم والظفر مدى الحبشة ش مطابقته للترجمة في قوله فند بعير من الابل وابن سلام هو محمد بن سلام وفي بعض النسخ صرح بمحمد بن سلام وعمر بفتح العين ابن عبيد بضم العين الطنافسي نسبة الى بيع الطنافس واتخاذها وهو جمع طنفسة وهو بساط له خمل وسعيد بن مسروق والد سفيان الثوري والحديث قد تقدم عن قريب في باب ما ند من البهايم ومضى الكلام فيه **قوله** ارن ويروى ارن **قوله** او انهر الدم شك من الراوي **قوله** وذكر اسم الله بصورة الامر ويروى وذكر اسم الله بصيغة المجهول من الماضي

ص باب اكل المضطر

ش اي هذا باب في بيان حكم اكل المضطر الى الميتة وفي بعض النسخ باب اذا اكل المضطر اي من الميتة ص لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وقال فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم وقوله فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ان كنتم باياته مومنين وما لكم الا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وان كثيرا ليضلون باهوايهم بغير علم ان ربك هو اعلم بالمعتدين وقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان ربك غفور رحيم **قال** ابن عباس مهراقا وله لحم خنزير فانه رجس وفسقا **وقال** كلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم ش وضع هذه الترجمة في المضطر الى اكل الميتة ولم يذكر فيها حديثا اصلا فقيل لانه لم يظفر فيه بشي على مقتضى شرطه واكتفى بسوق الايات المذكورة فان فيها بيانا لاحوال المضطر وقيل لانه بيض موضعا للحديث ليكتبه عند الظفر به فلم يدركه فانضم بعض تلك الايات الى بعض عند نسخ الكتاب **قلت** روى الامام احمد حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الاوزاعي حدثنا حسان عن عطية عن ابي واقد الليثي انهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصيبنا بها المخمصة فمتى تحل لنا بها الميتة فقال اذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم تحتفئوا بقلا فشانكم بها قال ابن كثير تفرد به احمد من هذا الوجه وهو اسناد صحيح على شرط الشيخين وذكر ابن جرير حدثني يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن علية عن ابن عون قال وجدت عند الحسن كتاب

سمرة فقرأ انه عليه وكان فيه يجزي من الاضطرار صبوح او غبوق وروى ابو داود حدثنا هرون ابن عبد الله حدثنا الفضل بن دكين حدثنا وهب بن عقبة بن وهب العامري سمعت ابي يحدث عن الفجيع العامري انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة قال ما طعامكم قلنا نغتبق ونصطبح قال ابو نعيم فسره لي عقبة قدح غدوة وقدح عشية قال ذلك وابي الجوع واحل لهم الميتة على هذا الحال قال ابن كثير تفرد به ابو داود وكانهم كانوا يغتبقون ويصطبحون شيئا لا يكفيهم فاحل لهم الميتة لتمام كفايتهم وقد يحتج به من يرى جواز الاكل منها حتى يبلغ حد الشبع ولا يتقيد بذلك بسد الرمق قلت المخمصة ضمور البطن من الجوع قوله اذا لم تصطبحوا يعني به الغداء ولم تغتبقوا يعني به العشاء قوله ولم تحتفئوا بقلا اي ما لم تقتلعوه وترموا به من حفأت الفقه اذا رميت ما يجتمع على راسها من الزبد والوسخ وما دونه جيم وفا وهمزة قوله فشأنكم بها اي بالميتة اي استمتعوا بها غير مضيق عليكم والشأن في الاصل الخطب والحال والامر وانتصابه باضمار فعل قوله صبوح وغبوق اراد بالصبوح الغداة والغبوق العشاء قوله عن الفجيع العامري بالفاء والجيم والعين المهملة قال ابو عمر الفجيع بن عبد الله بن جندع العامري من بني عامر بن صعصعة سكن الكوفة روى عنه وهب بن عقبة البكائي قوله لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات الى قوله فلا اثم عليه ايتان من سورة البقرة استدل البخاري بذكر هذه الايات المذكورة في اكل المضطر الذي وضعه ترجمة فلذلك قال لقوله تعالى بلام التعليل وتمام الايتين ان الله غفور رحيم ولم يذكر في رواية ابي ذر الا الى قوله فلا اثم عليه وفي رواية كريمة ذكر اخر الاية وهو قوله ان الله غفور رحيم قوله من طيبات اي من حلالات ما رزقنا قوله ان كنتم اياه تعبدون اي توحدون يعني ان كنتم مومنين بالله فاشكروا له فان الايمان يوجب ذلك وهو من شرائطه وهو مشهور في كلامهم يقول الرجل لصاحبه الذي قد عرف انه يحبه ان كنت محبا لي فافعل كذا فيه مخرج حرف الشرط في كلامه تحريكا له على ما يامره به واعلاما انه ان لم من شرائط المحبة وقيل ان كنتم عازمين على العبادات فاشكروا له فان ترككم الشكر يخرجكم عنه قوله انما حرم عليكم الميتة ذكر هنا اربعة اشياء ولم يذكر سائر المحرمات لانهم كانوا يستحلون هذه الاشياء فبين الله عز وجل انه حرمها ثم اباح التناول منها عند الضرورة وعند فقد غيرها من الاطعمة فقال فمن اضطر غير باغ ولا عاد اي غير بغي ولا عدوان وهو مجاوزة الحد فلا اثم عليه في الاكل ذلك ان الله غفور رحيم قال مجاهد فمن اضطر غير باغ ولا عاد قاطعا للسبيل او مفارقا للائمة او خارجا في معصية الله فلا رخصة له وان اضطر اليه وكذا روي عن سعيد ابن جبير وقيل غير باغ في اكلها ولا متعد فيه من غير ضرورة وقيل غير مستحل لها ولا عاد متزود منها وقيل غير باغ في اكل شهوة وتلذذا ولا عاد ولا ياكل حتى يشبع ولكن ياكل ما يمسك رمقه وقيل عاد اي عائد فهو من المقلوب كشائك السلاح اصله شايك ومعنى الاثم هنا ان ياكلها فوق الشبع واختلف في الشبع وسد الرمق والتزود فقال مالك احسن ما سمعت في المضطر انه يشبع ويتزود فاذا وجد عنها غنى طرحها وهو قول الزهري وربيعة وقال ابو حنيفة والشافعي في قول لا ياكل منها الا مقدار ما يمسك الرمق والنفس وحكى الماوردي قولا انه ياكل منها ثلاث لقم وقيل ان تغذى لا يتعشى وان تعشى لم يتغدى قوله فمن اضطر في مخمصة الاية في سورة المائدة وقبله اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم قوله غير متجانف اي غير متجانف اليه كقوله غير باغ ولا عاد فان الله غفور لا يواخذه بذلك قوله كلوا مما ذكر اسم الله عليه الى قوله هو اعلم بالمعتدين في سورة الانعام قوله فكلوا مما ذكر اسم الله عليه اباحة من الله لعباده المومنين ان ياكلوا من الذبائح ما ذكر عليه اسم الله ومفهومه انه لا يباح ما لم يذكر اسم الله عليه فقال وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم اي بين لكم ما حرمه عليكم ووضحه الا ما اضطررتم اليه اي في حال الاضطرار فانه يباح لكم ما وجدتم ثم بين جهالة المشركين في ارائهم الفاسدة من استحلالهم الميتات فقال وان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم ان ربك هو اعلم بالمعتدين وكذبهم وافتراءهم قوله قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الى قوله فان ربك

غفور

غفور رحيم في سورة الانعام اي قل يا محمد لهولاء الذين حرموا ما رزقهم الله افتراء على الله قوله على طاعم يطعمه اي على اكل ياكله قوله او دما مسفوحا قال العوفي عن ابن عباس يعني مهراقا وليس في بعض النسخ هذا قوله فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا كذا ثبت هنا لكريمة والاصيلي وسقط للباقين وتمامه واتقوا الله الذي انتم به مومنون وهي في سورة المائدة قوله واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون هذا في سورة النحل واوله وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون قوله انما حرم عليكم الميتة الى اخره بعد قوله واشكروا نعمة الله وهي في سورة النحل فقد ذكر فيها قبل هذه الاية نظيرتها في سورة البقرة ويظهر انها هنا تكرار لا فائدة في اعادته وليس كذلك لان كلا منهما في سورة ولهذا يوجد انه في كثير من النسخ

كتاب الاضاحي

ش اي هذا كتاب في بيان احكام الاضاحي وهو جمع اضحية قال الاصمعي في الاضحية اربع لغات اضحية بضم الهمزة واضحية بكسر الهمزة وضحية وجمعها اضاحي واضحاة وجمعها اضحى كما يقال ارطاة وارطى قال وبه سمي يوم الاضحى وفي نوادر اللحياني وضحية بكسر الضاد وجمعها لجمع المفتوحة الضاد وعند ابن التبانى اضحاة بكسر الهمزة وفي الدلائل للسرقسطي اضحية بضم الهمزة وتخفيف الياء وفي نوادر ابن الاعرابي كل ذلك للشاة التي تذبح ضحوة وقيل وبه سمي يوم الاضحى وهو يذكر ويونث وكان تسميتها اشتقت من اسم الوقت الذي يشرع فيه

ص باب سنة الاضحية

ش اي هذا باب في بيان سنة الاضحية وهو من باب اضافة الصفة للموصوف مثل جرد قطيفة اي القطيفة التي انجرد خملها اي خلقت ص وقال ابن عمر رضي الله عنهما هي سنة ومعروف ش اي قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما الاضحية سنة قوله ومعروف المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله عز وجل والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا راوه لا ينكرونه واختلفوا فيها فقال سعيد بن المسيب وعطاء بن ابي رباح وعلقمة والاسود والشافعي وابو ثور لا تجب فرضا لكنه مندوب اليه من فعله كان مثابا ومن تخلف عنه لا يكون اثما وروي ذلك عن ابي بكر وعمر وابي مسعود البدري وبلال وقال الليث وربيعة لا نرى ان يتركها الموسر المالك لامر الاضحية الضحية وقال مالك لا يتركها فان تركها بيس ما صنع الا ان يكون له عذر وحكي عن النخعي انه قال الاضحى واجب على اهل الامصار ما خلا الحاج وقال ابن المنذر وقال محمد بن الحسن الاضحى واجب على كل مقيم في الامصار اذا كان موسرا وقال ابو حنيفة وابو يوسف تجب على الحر المقيم المسلم الموسر وتخصيص ابن المنذر بقول محمد وحده لا وجه له ويخبر بمذهبنا ما قاله صاحب الهداية الاضحية واجبة على كل حر مسلم مقيم موسر في يوم الاضحى على نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابي حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحدى الروايتين عن ابي يوسف وعن ابي يوسف انها سنة وذكر الطحاوي ان على قول ابي حنيفة واجبة وعلى قول ابي يوسف ومحمد سنة مؤكدة وجه السنية ما رواه الجماعة غير البخاري عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم من راى هلال ذي الحجة منكم واراد ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره والتعليق بالارادة ينافي الوجوب وهذا استدل ابن الجوزي في التحقيق لمذهب احمد ووجه الوجوب ما رواه ابن ماجة عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا واخرجه الحاكم وقال صحيح الاسناد ومثل هذا الوعيد لا يلحق بترك غير الواجب وذكر ابن حزم عن ابي حنيفة انه قال هي فرض ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن زبيد الايامي عن الشعبي عن البراء رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدأ في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر من فعله

فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شيء فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح فقال ان عندي جذعة فقال اذبحها ولن تجزي عن احد بعدك قال مطرف عن عامر عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح بعد الصلاة تم نسكه واصاب سنة المسلمين **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الرحمن هو محمد بن جعفر المعروف بغندر وزبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن عبد الكريم الايامي بفتح الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف نسبة الى يام بن اصبى بطن من همدان والشعبي هو عامر بن شراحيل والحديث مضى في العيدين في باب الاكل يوم النحر باتم منه ومضى الكلام فيه **قوله** نصلي اي نصلي اي ان نصلي وهو فعل مضارع وبقوله ونسمع وان نسمع وهو تنزيل الفعل منزلة المصدر ويروى بان ايضا قال الكرماني يحتاج الى التقدير **قوله** من ذبح قبل اي قبل مضي وقت الصلاة **قوله** ليس من النسك اي العبادة اي لا ثواب فيها بل هي لحم ينتفع به اهلك **قوله** فقام ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملة اسمه هانئ بالنون بعد الالف المهموز ابن نيار بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف وبالراء البلوي بفتح الباء الموحدة واللام وبالواو **قوله** جذعة هي جذعة معز كانت فلا يجوز واما الجذعة من الضان فيجوز قال ابو عبيد الله الزعفراني الجذع من الضان ما تمت له سبعة اشهر وطعن في الشهر الثامن ويجوز في الاضحية اذا كانت عظيمة الجثة واما الجذع من المعز فلا يجوز الا ما تمت له سنة وطعنت في الثانية ولن تجزي اي لن تكفي من جزى يجزي كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي والد **قوله** عن احد بعدك ابين لعترك وهذا من خصائص هذا الصحابي رضي الله عنه **قوله** قال مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وبالفاء ابن طريف الحارثي بالثاء المثلثة **قوله** عن عامر اي عن الشعبي عن البراء بن عازب وتعليق مطرف هذا وصله البخاري في العيدين وياتي ايضا بعد ثمانية ابواب

ص حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه شرطا من جملة شروط الاضحية وهو ان يكون ذبحها بعد الصلاة واسمعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في صلاة العيد ومضى الكلام فيه هناك

ص باب قسمة الامام الاضاحي بين الناس

ش اي هذا باب في بيان قسمة الامام الاضاحي بين الناس بنفسه او بوكيله وغرضه من هذه الترجمة بيان قسمته صلى الله عليه وسلم الضحايا بين الصحابة فان كان قسمها بين الاغنياء فكانت من الفيء او ما يجري مجراه مما يجوز اخذها للاغنياء وان كان قسمها بين الفقراء خاصة فكانت من الصدقة وانما اراد البخاري بهذا والله اعلم ان اعطاء الشارع الضحايا لاصحابه دليل على تاكيدها وندبهم اليها قيل لو كان الامر كما ذكر لم يخف ذلك على الصحابة الذين قصدوا تركها وهم موسرون **واجيب** بان من تركها منهم لم يتركها لانها غير مؤكدة وانما تركها لما روى عن معمر والثوري عن ابي وائل قال قال ابو مسعود الانصاري اني لادع الاضحى واني موسر مخافة ان يرى جيراني انه حتم علي وروى الثوري عن ابرهيم بن مهاجر عن النخعي عن علقمة قال لان لا اضحي احب الي من ان اراه حتما علي وقال ابن بطال وهكذا ينبغي للعالم الذي يقتدى به اذا خشي من العامة ان يلتزموا السنن التزام الفرائض ان يترك فعلها ليتأسى بهم فيها ولئلا تختلط على الناس امور دينهم فلا يفرقوا بين فرضه ونفله

ص حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن بعجة الجهني عن عقبة بن عامر الجهني قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحايا فصارت لعقبة جذعة فقلت يا رسول الله صارت جذعة قال ضح بها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو الدستوائي ويحيى هو ابن ابي كثير وبعجة بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الجيم ابن عبد الله الجهني وهو تابعي معروف ما له في البخاري الا هذا الحديث واخرجه مسلم

عن ابن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن اسمعيل بن مسعود وغيره **قوله** لعقبة اي ابن عامر **قوله** صارت جذعة اي حصلت لي جذعة ولفظه اعم من ان يكون من المعز لكن قال البيهقي وغيره كانت هذه رخصة لعقبة كما كان مثلها رخصة لابي بردة في حديث البراء والجذعة وصف لسن معين من بهيمة الانعام فمن الضان ما اكمل السنة وهو قول الجمهور وقيل دونها ثم اختلف في تقديره فقيل ابن ستة اشهر وقيل ابن ثمانية وقيل عشرة وحكى الترمذي عن وكيع انه ابن ستة اشهر او سبعة اشهر واما الجذع من المعز فهو ما دخل في السنة الثانية ومن البقر ما اكمل الثلاثة ومن الابل ما دخل في الخامسة **قوله** ضح امر من ضحى يضحي **قوله** بها اي بالجذعة المذكورة

ص باب الاضحية للمسافر والنساء

ش اي هذا باب في بيان حكم الاضحية للمسافر وللنساء وقال بعضهم وفيه اشارة الى خلاف من قال لا اضحية عليهم ويحتمل ان يشير الى خلاف من منع تضحيتهن **قلت** لا اشارة فيه اصلا لما قاله وانما وضع هذه الترجمة ليبين ان المسافر والنساء هل عليهما اضحية ام لا غير انه لم يوضح ذلك اكتفاء بما يفهم من حديث الباب على ما لا يخفى على من له يد ومن دأبه ذلك في غالب الاحاديث **قوله** يحتمل الى آخره ابعد من الاول لان الترجمة ليس فيها ما يدل على ذلك ولا في حديث الباب

ص حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف قبل ان تدخل مكة وهي تبكي فقال ما لك انفست قالت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت فلما كنا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه بالبقر **ش** مطابقته للترجمة لان فيه اضحية المسافر فهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مسافرا وفيه تعرض للاضحية للنساء وهو ظاهر فالكلام هنا في فصلين الاول هل يجب على المسافر اضحية اختلفوا فيه فقال الشافعي هي سنة على جميع الناس وعلى الحاج بمنى وبه قال ابو ثور وقال مالك الاضحية عليه ولا يؤمر بتركها الا الحاج بمنى وذكر ابن المواز عن مالك ان من لم يحج من اهل مكة ومنى فليضح وحكى ابن بطال ان مذهب ابن عمر ان الاضحية تلزم المسافر **قلت** مذهب ابن عمر فيه انه سنة ومعروف وهو قول الاوزاعي والليث وقال ابو حنيفة لا يجب على المسافر اضحية وعن النخعي رخص للحاج والمسافر ان لا يضحي الفصل الثاني ان من اوجب الاضحية اوجبها على النساء ومن لم يوجبها لم يوجبها عليهن فاستحبها في حقهن وسفيان في السند هو ابن عيينة وعبد الرحمن يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة ام المؤمنين والحديث مضى في اول كتاب الغسل في الطهارة فانه اخرجه هناك عن علي ابن عبد الله المديني عن سفيان الخ ومضى الكلام فيه **قوله** بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالفاء وهو ما بين مكة والمدينة بقرب مكة على اميال قال النووي قيل ستة وقيل سبعة وقيل تسعة وقيل عشرة وقيل اثنى عشر ميلا **قوله** انفست معناه احضت وهو بفتح النون وضمها لغتان مشهورتان الفتح افصح والفاء مكسورة فيهما واما النفاس الذي هو الولادة فيقال فيه نفست بالضم لا غير **قوله** هذا امر كتبه الله تعالى على بنات آدم وهذه تسلية لها وتخفيف لهما ومعناه انك لست مختصة به بل كان بنات آدم يكون منهن هذا كما يكون منهن ومن الرجال البول والغائط وغيرهما وقال النووي استدل به البخاري بعموم هذا الحديث على ان الحيض كان في جميع بنات آدم وانكر به على من قال ان الحيض اول ما ارسل ووقع في بني اسرائيل **قوله** فاقضي اي افعلي كما في الرواية الاخرى فاصنعي وفيه دليل على ان الطواف لا يصح من الحائض وهذا مجمع عليه ولكن اختلفوا في علته على حسب اختلافهم في اشتراط الطهارة للطواف فقال مالك والشافعي واحمد هي شرط وقال ابو حنيفة ليست بشرط وبه قال داود وممن شرط الطهارة قال العلة

في بطلان طواف الحائض عدم الطهارة ومن لم يشترطها قال العلة فيه كونها ممنوعة من اللبث في المسجد **قوله** ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية مسلم عن نسائه بقرة قال النووي هذا محمول على انه عليه السلام استأذنهن في ذلك فان تضحية الانسان عن غيره لا تجوز الا باذنه.

ص باب ما يشتهى من اللحم يوم النحر

ش اي هذا باب في بيان ما يشتهى كلمة ما يجوز ان تكون موصولة ويجوز ان تكون مصدرية وذلك لان العادة بين الناس الالتذاذ باكل اللحم وقد قال الله تعالى ليذكروا اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام ومن اشتهى اللحم يوم النحر لا حرج عليه ولا يتوجه عليه ما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين لقي جابر بن عبد الله ومعه حمال لحم بدرهم فقال له ما هذا فقال يا امير المؤمنين قرمنا الى اللحم فقال له اين تذهب الآية اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها لان يوم النحر مخصوص باكل اللحم في غيره من النحر فاكله مباح الا ان السلف كانوا لا يواظبون في اكله دائما ضراوة كضراوة الخمر **ص** حدثنا صدقة اخبرنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله ان هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر جيرانه وعندي جذعة خير من شاتي لحم فرخص له في ذلك فلا ادري ابلغت الرخصة من سواه ام لا ثم انكفأ النبي صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما وقام الناس الى غنيمة فتوزعوها او قال فتجزعوها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة هو ابن الفضل وابن علية هو اسمعيل ابن ابرهيم المعروف بابن علية اسم امه وايوب هو السختياني وابن سيرين محمد والحديث مضى في كتاب العيدين في باب الاكل يوم النحر **قوله** يوم النحر اي قال في يوم النحر **قوله** فقام رجل هو ابو بردة بن نيار كما في حديث البراء رضي الله عنه **قوله** وذكر جيرانه اي ذكر احتياج جيرانه وفقرهم كانه يريد به عذره في تقديم الذبح على الصلاة وفي رواية مسلم وابي عجلب فيه نسكي لاطعم اهلي وجيراني واهل داري **قوله** وعندي جذعة هي جذعة المعز **قوله** من شاتي لحم اي اطيب لحما وانفع لسمنها ونفاستها **قوله** في ذلك اي في التضحية بذلك الجذعة من المعز **قوله** فلا ادري في كلام انس انما قال لا ادري لانه لم يبلغه ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن تجزي عن احد بعدك **قوله** من سواه منصوب بقوله ابلغت **قوله** ثم انكفأ اي مال وانعطف من كفأت الاناء اذا املته والمراد انه رجع من مكان الخطبة الى مكان الذبح **قوله** غنيمة تصغير غنم **قوله** فتوزعوها اي فتفرقوها والتوزيع التفرقة **قوله** وقال فتجزعوها شك من الراوي بالجيم والزاي اي تجزعوها من الجزع وهو القطع اي اقتسموها حزعا وليس المراد انهم اقتسموها بعد الذبح واخذ كل واحد قطعة من اللحم وانما المراد اخذ حصته من الغنم والقطعة تطلق على الحصة من كل شيء.

ص باب من قال الاضحى يوم النحر

ش اي هذا باب في بيان قول من قال ان الاضحى يوم النحر يعني يوم واحد وهو يوم النحر وهو قول ابن سيرين وحكاه ابن حزم عن حميد بن عبد الرحمن انه كان لا يرى النحر الا يوم النحر قال وهو قول ابي سليمان وفي هذا الباب قول آخر وهو يوم النحر ويومان بعده وهو قول مالك وابي حنيفة واصحابه والثوري واحمد وروى ذلك عن عمر وعلي وابن عمر وابن عباس وابي هريرة وانس رضي الله عنهم ذكره ابن القصار وذكره ابن وهب عن ابن مسعود رضي الله عنه الثالث اربعة ايام النحر وثلاثة بعده وهو عطاء والحسن البصري والاوزاعي والشافعي وابي ثور وروى كذلك عن علي وابن عباس قالا ايام النحر الايام المعلومات وعن ابن عباس الايام المعلومات يوم النحر وثلاثة بعده الثالث يوم النحر وستة بعده وهو قول قتادة الرابع عشرة ايام حكاه ابن التين ويروى عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ايضا ونقله ابن حزم عن سليمان ابن يسار ولابي سلمة بن عبد الرحمن قال الاضحى الى هلال المحرم السادس يوم واحد في الامصار

وبمنى ثلاثة ايام وهو قول سعيد بن جبير وجابر بن زيد السابع يوم واحد فقط وعليه ترجم البخاري كما ذكرنا واحتج من اضاف النحر الى اليوم في النحر في حديث الباب وهو قوله عليه السلام اليس يوم النحر قلنا بلى والالف واللام فيه للجنس فلا يبقى نحر الا في ذلك اليوم **واجيب** عن هذا بان المراد النحر الكامل واللام تستعمل كثيرا للكمال كقوله الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تأمل وقال القرطبي المتمسك باضافة النحر الى اليوم الاول ضعيف مع قوله تعالى ليذكروا اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام وقال ابن بطال وليس استدلالا لمن استدل من قوله عليه السلام اليس يوم النحر انه لا يكون نحر ولا ذبح في غيره بشيء لان النحر في ايام منى قد فعله الخلف والسلف وجرى عليه العمل في جميع الامصار فلا حجة مع من خالف واستدل من قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام لما روي في صحيح ابن حبان من حديث جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل فجاج منى منحر وفي كل ايام التشريق ذبح **قلت** هذا رواه احمد وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن ابي حسين عن جبير ابن مطعم فيكون منقطعا فلا يصلح حجة **فان قلت** اخرجه احمد والبيهقي عن سليمان ابن موسى عن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم **قلت** قال البيهقي سليمان بن موسى لم يدرك جبير بن مطعم فيكون منقطعا **فان قلت** اخرج ابن عدي في الكامل عن معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح **قلت** معاوية بن يحيى ضعفه النسائي وابن معين وعلي بن المديني وقال ابن ابي حاتم في كتاب العلل قال ابي هذا حديث موضوع بهذا الاسناد **قلت** اخرج البيهقي من حديث طلحة ابن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر **قلت** اخرج الطحاوي بسند جيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الاضحى يومان بعد يوم النحر ولاصحابنا الحنفية ما رواه الكرخي في مختصره حدثنا ابو بكر محمد بن الجنيد قال حدثنا ابو خيثمة قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن ابي ليلى عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش وعبادة بن عبد الله الاسدي عن علي رضي الله عنه انه كان يقول ايام النحر ثلاثة ايام اولهن افضلهن وعن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم مثله قالا النحر ثلاثة ايام اولها افضلها **ص** حدثنا محمد بن سلام حدثنا عبد الوهاب ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه وكان محمد اذا ذكره قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت الا هل بلغت **ش** مطابقته للترجمة في قوله اليس يوم النحر وقد مر الكلام فيه في اول الباب وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب السختياني ومحمد هو ابن سيرين وابن ابي بكرة عبد الرحمن يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثقفي البصري والحديث مضى اولا في كتاب العلم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع واخرج بعضه ايضا في العلم في باب ليبلغ الشاهد الغائب واخرجه ايضا في كتاب الحج في باب الخطبة في ايام منى واخرج بعضه ايضا في كتاب بدء الخلق في باب ما جاء في سبع الارضين واخرجه ايضا في التفسير وفي الفتن ومضى الكلام في هذه المواضع **قوله** الزمان قال الكرماني يراد به هنا السنة والزمان يقع على جميع الدهر وبعضه **قوله** كهيئته وصفة المصدر محذوف اي استدار استدارة مثل حالته يوم خلق السموات والارض وقال ابن الاثير يقال دار يدور

ورود السنة لو لبث بر بعض اذا طاف حول الشيء وعاد الى الموضع الذي تبتدي منه ومعنى الحديث ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسيء ليقاتلوا فيه ويفعلون ذلك سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى يجعلونه في جميع شهور السنة كهيئته الاولى فوافق حجة الوداع في اصله فلما كانت تلك السنة كان قد عاد الى زمنه المخصوص به قبل النقل ودارت السنة كهيئتها الاولى فوافق حجة الوداع في اصله فوقع الحج في ذي الحجة وبطل النسيء الذي كان في الجاهلية وعادت الاشهر الى الوضع القديم قوله اربعة حرم جمع حرام اي يحرم القتال فيها ثلاث منها سرد وواحد فرد قوله ثلاث القياس ثلاثة ولكن التمييز اذا كان محذوفا يجوز فيه الامران قوله ورجب مضر انما خصه بمضر لانهم كانوا يعظمونه غاية التعظيم ولم يغيروه عن موضعه الذي بين جمادى الآخرة وشعبان وانما وصفه تأكيدا وازاحة لكريب الحادث فيه من النسيء ومضر بضم الميم قبيلة وهو مضر بن نزار بن معد بن عدنان قوله أليس البلدة اي المعهودة التي هي اشرف البلاد واكثرها حرمة يعني مكة المشرفة وذكر ثابت في غريب الحديث البلدة بفتح اللام قال وبنى ايضا تسمى البلدة قلت في القرآن باسكان اللام انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة ولا يعرف ما قاله ثابت الا ان يكون لغة للعرب ايضا بفتح اللام قوله البشر قوله واحسبه اي واحسب ابن ابي بكرة قال في حديثه واعراضه جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان كالغيبة وذلك كالقتل في الدماء والغصب في الاموال وشبهها في الحرمة باليوم والشهر والبلد لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال وانما قدم السؤال عنها تذكارا للحرمة قوله ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام جمع ضال قوله يضرب بالرفع والجزم قوله ليبلغ من التبليغ قوله من يبلغ على صيغة المعلوم ويروى على صيغة المجهول وهو مضارع من التبليغ قوله فلعل جعل لعل بمعنى عسى في دخول ان في خبره قوله اوعى اي احفظ ويروى ادعى من الرعاية قيل هو الاشبه لان المقصود الرعاية له والامتثال به قوله وكان محمد هو ابن سيرين ايضا قوله اذا ذكره في رواية الكشميهني اذا ذكر بدون الضمير المنصوب قوله الا هل بلغت القائل هو النبي صلى الله عليه وسلم وهو بقية الحديث ولكن الراوي فصل بين قوله لبعض من سمعه وبين قوله الا هل بلغت بكلام ابن سيرين المذكور وبلغت مذكور مرتين

ص باب الاضحى والنحر بالمصلى

ش اي هذا باب في بيان كون الاضحى والنحر بالمصلى وهو الموضع الذي يصلى فيه صلاة العيد والمقصود من هذه الترجمة بيان السنة في ذبح الامام وهو ان يذبح في المصلى لئلا يذبح احد قبله ليتحقق بعده بيقين وليتعلموا ايضا صفة الذبح فانه مما يحتاج فيه الى البيان وليبادروا ايضا بعد الصلاة الى الذبح كما قال صلى الله عليه وسلم اول ما نبدأ به ان نصلي ثم نرجع فننحر قوله والنحر في بعض النسخ بالمنحر في اول المنحر ص حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبد الله ينحر في المنحر قال عبيد الله يعني منحر النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث انه لما معلوم ان منحره صلى الله عليه وسلم بالمصلى علم منه الترجمة بجزئيها ومحمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المشددة نسبة الى احد اجداده وخالد بن الحارث ابو عثمان الهجيمي البصري وعبيد الله بن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما وهذا موقوف ولم يرو مالك هذا لغير الامام ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن كثير بن فرقد عن نافع ان ابن عمر اخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى ش هذا مرفوع رواه عن يحيى بن بكير بضم الباء الموحدة عن الليث بن سعد عن كثير بالثاء المثلثة ابن فرقد بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة

ص باب في اضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين

ويذكر سمينين اي هذا باب في بيان اضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين تثنية كبش وهو

نحل

فحل الضأن في اي سن كان قوله اقرنين اي صاحب القرن يعني لكل منهما قرنان قوله ويذكر سمينين يعني كبشين سمينين وروى الترمذي من حديث ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاضحية الكبش وروى ابو داود من حديث عبادة بن الصامت وفيه الاقرن وفيه استحباب التضحية بالاقرن وانه افضل من الاجم مع الاتفاق على جواز تضحية الاجم وهو الذي لا قرن له واختلفوا في مكسور القرن وروى البزار من حديث ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سمينين اقرنين املحين الحديث ص وقال يحيى بن سعيد سمعت ابا امامة بن سهل قال كنا نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون ش عن يحيى بن سعيد الانصاري وابو امامة بضم الهمزة واسمه اسعد الصحابي وادعى ابن التين انه من كبار التابعين وولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وليس له حديث قلت سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرك عليه وهو احد الستة من الصحابة ممن يكنى بابي امامة وتعليقه وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق احمد بن حنبل عن عباد بن العوام اخبرني يحيى بن سعيد به وقال ابن التين كان بعض الناس يكره تسمين الاضحية لئلا يتشبه باليهود وقول ابي امامة احق قاله الداودي ص حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين وانا اضحي بكبشين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز والحديث من افراده وفيه افضلية الضأن في الاضحية ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث من افراده قوله انكفأ اي انعطف ومال قوله املحين تثنية املح وهو الاغبر وهو الذي فيه سواد وبياض وعبارة العين الملحة والملح بياض يشوبه شيء من سواد وكبش املح وعنب ملاحي لضرب منه في حبه طول وعبارة الجوهري وابن فارس الاملح الابيض يخالط بياضه سواد وقد املح الكبش املحاحا صار املح وعبارة ابن الاعرابي انه النقي البياض وقال ابو عبيد عن الكسائي وابو زيد انه الذي فيه البياض والسواد ويكون البياض اكثر قوله فذبحهما بيده فيه ان ذبح الشخص اضحيته بيده افضل اذا كان يحسن الذبح ص تابعه وهيب عن ايوب ش اي تابع عبد الوهاب المذكور وهيب مصغر وهب بن خالد البصري في روايته عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس واخرج الاسماعيلي هذه المتابعة من طريقه كذلك ووقع متابعة وهيب مقدما على قوله وقال اسمعيل في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر بالعكس ص وقال اسمعيل وحاتم بن وردان عن ايوب عن ابن سيرين عن انس اي قال اسمعيل بن علية الى آخره انما قال هنا وقال اسمعيل وفي رواية وهيب تابعه لان القول انما يستعمل اذا كان على سبيل المذاكرة واما المتابعة فهي النقل والتحميل ش اما حديث اسمعيل فقد وصله البخاري بعد ابواب في اثناء حديث واما حديث حاتم بن وردان فوصله مسلم كذا قاله بعضهم وليس بصحيح لان مسلما ما ذكر حديث حاتم بن وردان الا في باب من ذبح قبل الصلاة نحوه كرب في باب الضحية بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده ص حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح انت به ش مطابقته للترجمة من حيث ان اعطاء النبي صلى الله عليه وسلم ضحايا لاصحابه كان ذبح عنهم فيضاف نسبته اليه عليه السلام وعمرو بن خالد الجزري الحراني سكن مصر ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب ابو رجا المصري وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة ابن عبد الله اليزني بالياء آخر الحروف المصري وعقبة بن عامر الجهني والحديث مر في اول الوكالة بعين هذا الاسناد والمتن وفي الشركة ايضا في باب قسمة الغنم والعدل فيها عن قتيبة بن سعيد

لكنه

عن الليث الخ بنحوه قوله عتمًا بين الضحايا والمعز قوله على صحابته ويروى على اصحابه وقيل
يحتمل ان يكون عائدًا للنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون لعقبة قلت الظاهر
انه يعود للنبي صلى الله عليه وسلم وقيل ايضا يحتمل ان يكون من الفيء واليه مال القرطبي حيث
قال في الحديث ان الامام ينبغي له ان يفرق الضحايا على من لم يقدر عليها من بيت مال المسلمين
وقال ابن بطال ان كان قسمها بين الاغنياء فهو من الفيء وان كان خص بها الفقراء فهي من الزكاة
قوله فبقي عتود بفتح العين المهملة وضم التاء المثناة من فوق وهو من اولاد المعز خاصة وهو
ما رعى ولم يبلغ سنة وقيل العتود الجذع من المعز قال ابن بطال وهو ابن خمسة اشهر ونقل
ابن التين عن اهل اللغة انه الصغير من اولاد المعز اذا قوي ورعى وبقي عليه حول فهو عتود
واعتدة واعتدان وعدان على الاصل وعبارة الداودي انه الجذع ولا يجوز الجذع من المعز في
الضحايا وانما يجوز منها الثني وهو بعد دخوله في السنة الثانية في الحديث خاص لعقبة
لا يجوز لغيره الا ان ابا بردة بن نيار الذي رخص له الشارع مثله دون غيرهما وجزم ابن التين
بانه منسوخ بحديث ابي بردة قال او يكون من العتود فنوى للجذع والله اعلم قوله ضح به
انت ويروى ضح انت به وزاد البيهقي في روايته من طريق يحيى بن بكير عن الليث ولا رخصة لاحد
بعدك

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة ضح بالجذع من المعز

ولن تجزي عن احد بعدك ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة بن نيار
ضح بالجذع قاله صلى الله عليه وسلم له في حديث الباب الذي اخرجه عن البراء بن عازب على ما يأتي
الآن وقال له ايضا ولن تجزي عن احد بعدك اراد به انه مخصوص بذلك كما ذكرنا ص حدثنا
مسدد حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا مطرف عن عامر عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال
ضحى خال لي يقال له ابو بردة قبل الصلاة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتك شاة
لحم فقال يا رسول الله ان عندي داجنا جذعة من المعز فقال اذبحها ولن تصلح لغيرك ثم قال
من ذبح قبل الصلاة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء وبالفاء
ابن طريف الحارثي وعامر هو الشعبي واخرج البخاري حديث البراء هذا في مواضع كثيرة في العيد
عن ابي نعيم وغيرهما ومضى الكلام فيها قوله فقال له ابو بردة بضم الباء الموحدة واسمه هانئ
بلوي من حلفاء الانصار وشهد العقبة وبدرا والمشاهد وعاش الى سنة خمس واربعين وله في البخاري
حديث سيأتي في الحدود قوله شاة لحم اي ليست باضحية بل هو لحم ينتفع به كما وقع في رواية
زبيد فانما هو لحم يقدمه لاهله وفي رواية مسلم قال شيء عجلته لاهلك وقيل في اضافته لحم
اشكال لانها ليست من الاضافة اللفظية وهي اضافة اسم الفاعل او الصفة المشبهة الى
معمولها بمعنى من كخاتم فضة وبمعنى اللام كغلام زيد وبمعنى في كمكر الليل واجيب بان ابا
بردة لما اعتقد ان شاته اضحية اجاب صلى الله عليه وسلم بقوله شاة لحم موضع شاة غير اضحية
قلت هذا الجواب غير مقنع لظهور الاشكال فيه وبقائه ايضا ويمكن ان يقال ان الاضافة
فيه بمعنى اللام والتقدير شاة واقعة لاجل اللحم ينتفع به لا لاجل اضحية لوقوع ذبحها في غير وقتها
قوله داجنا الداجن بكسر الجيم الشاة التي تألف البيوت وتستأنس وليس لها سن معين
وقيل لما لم يدخل التاء في داجن لان الشاة مما يفرق بين الجنس وواحده بالتاء فتأنيثه وتذكيره
يظهر بالوصف ورد هذا بان هذا التقدير لا يصح هنا لان قوله جذعة بالنصب عطف بيان
للداجن وهي المؤنث فيلزم ان يكون مذكرا ومؤنثا والجواب الموجه ان يقال ان الداجن صار اسما
للآلف في البيت واضمحل معنى الوصفية عنه فاستوى فيه المذكر والمؤنث ص تابعه عبيدة عن الشعبي
وابراهيم ش اي تابع مطرفا عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة ابن معتب بضم الميم
في روايته عن عامر
الشعبي عن البراء بن عازب بهذه القصة وليس لعبيدة في البخاري الا هذا الموضع الواحد قوله وابراهيم
اي وتابعه ايضا عن ابراهيم النخعي عن البراء وهو منقطع لان ابراهيم لم يلق احدا من الصحابة قاله ابن

بياض

المديني

المديني فانه دخل على عائشة وهو صبي ولم يسمع منها شيئا وقال ابو حاتم وادرك انسا ولم يسمع منه
وكان يحيى يقول مراسيل ابراهيم احب الي من مراسيل الشعبي ص وتابعه وكيع عن حريث
عن الشعبي ش اي تابع عبيدة في روايته عن الشعبي وكيع عن حريث مصغر الحرث اي الزرع ابن ابي
مطر واسمه عمرو الاسدي الكوفي الحناط بالنون قال ابن معين لا شيء وقال ابو حاتم ضعيف
الحديث يأتي عبيدة القتي وعبد الاعلى الجزار ونظرائهما وقال النسائي متروك وقال البخاري فيه
نظر واستشهد به ههنا وروى له الترمذي وابن ماجه وليس له في البخاري الا هذا الموضع وهذا التعليق
وصله ابو الشيخ في كتاب الاضاحي من طريق سهل بن عثمان العسكري عن وكيع عن حريث عن الشعبي
عن البراء ان خاله سأل فذكر الحديث ص فقال عاصم وداود عن الشعبي عندي عناق لبن ش اي
قال عاصم بن سليمان الاحول وداود بن ابي هند عن عامر الشعبي في روايته عن البراء عناق لبن العناق
بفتح العين المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد المعز وقال ابن بطال العناق من المعز ابن خمسة
اشهر او نحوها وقال الكرماني العناق من اولاد المعز ذات سنتين او قريب منها واضيف الى اللبن اشارة
الى صغرها قريب من الرضاع وقال الداودي العناق هي التي استحقت ان تحمل وانها تطلق على الذكر
والانثى وانه بين بقوله لبن انها انثى وقال ابن التين غلط في نقل اللغة وفي تأويل الحديث
فان معنى عناق لبن انها صغيرة ترضع لبنها اما تعليق عاصم فقد وصله مسلم حدثني احمد
ابن سعيد بن صخر الدارمي حدثنا ابو النعمان عارم بن الفضل حدثنا عبد الواحد يعني
ابن زياد حدثنا عاصم الاحول عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في يوم نحر فقال لا يضحين احد حتى يصلي قال رجل عندي عناق لبن هي خير من
شاتي لحم قال فضح بها ولا تجزي جذعة عن احد بعدك واما تعليق داود فوصله مسلم ايضا
حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن ابي عدي عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال لا يذبحن احد حتى يصلي فقال خالي يا رسول الله ان
هذا يوم اللحم فيه مكروه واني عجلت نسكي لاطعم اهلي وجيراني واهل داري فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعد نسكا فقال يا رسول الله ان عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم فقال
هي خير نسيكتك ولا تجزي جذعة عن احد بعدك ص وقال زبيد وفراس عن الشعبي عندي
جذعة ش زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة
ابن الحارث اليامي بالياء آخر الحروف والميم وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن
يحيى الكوفي اما تعليق زبيد فقد وصله البخاري في اول الاضاحي كذلك واما تعليق فراس فوصله
ايضا البخاري في باب من ذبح قبل الصلاة اعاد ص وقال ابو الاحوص حدثنا منصور عناق
جذعة ش ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي الكوفي ومنصور هو ابن المعتمر قوله عناق جذع
عناق لبن يعني انه في روايته بل عن الشعبي عن البراء باللفظين جميعا وعناق جذع صفة
وموصوف وعناق لبن مضاف ومضاف اليه ووصله البخاري في كتاب الايمان والنذور من طريق
معاذ بن معاذ باللفظ المذكور وقيل عناق تارة وجذع تارة وجمع بينهما تارة واجيب
لا منافاة بينهما اذ المراد بالجذعة ما هو من المعز والعناق ايضا ولد المعز ويشترط فيهما عدم
بلوغهما الى حد النزوان وقيل ايضا فالعرب جذع مذكر وتارة جذعة مؤنث واجيب
بان الجذعة للواحدة او اراد بالجذعة الجنس ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة عن سلمة عن ابي جحيفة عن البراء رضي الله عنه قال ذبح ابو بردة قبل الصلاة
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابدلها قال ليس عندي الا جذعة قال شعبة واحسبه قال هي خير
من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي عن احد بعدك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسلمة
بفتحتين هو ابن كهيل مصغر كهل الحضرمي الكوفي وابو جحيفة مصغر الجحفة بالجيم والحاء
المهملة والفاء اسمه وهب بن عبد الله السوائي الصحابي المشهور يروي عن البراء بن عازب والحديث
اخرجه مسلم ايضا في الضحايا عن بندار وهو محمد بن بشار شيخ البخاري وغيره قوله
ابو بردة بضم الباء الموحدة ابن نيار الذي تقدم ذكره قوله ابدلها بفتح الهمزة وسكون
الباء الموحدة امر من الابدال يعني اذبح مكانها اخرى قوله واحسبه اي احسب ابا بردة قال
هي الجذعة خير من مسنة يعني من ثنية بالغة والخيرية بحسب السمن والنفاسة قوله اجعلها

مكانهما اي قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعل هذه الجذعة مكان المسنة ومع هذا ايضا مخصوص به
فلهذا قال ولن تجزي عن احد بعدك والذين ذهبوا الى ان الاضحية واجبة احتجوا بقوله ابدلها لان الامر
بالابدال فلولا تكن واجبة لما امر بالابدال وهو العوض وورد احاديث كثيرة تدل على الوجوب منها
ما رواه اصحاب السنن الاربعة عن ابن عون عن ابي رملة حدثنا مخنف بن سليم قال كنا وقوفا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة
الحديث قال الترمذي حديث حسن غريب فان قلت قال عبد الحق اسناده ضعيف
وقال ابن القطان وعلته الجهل بحال ابي رملة واسمه عامر فلا يعرف الا بهذا يرويه عن ابن عون
قلت تحسين الترمذي اياه يكفي الاستدلال به على الوجوب ومخنف بن سليم بن الحارث
الازدي الغامدي روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ابو نعيم في تاريخ اصبهان
ان عليا رضي الله عنه استعمله على اصبهان ونزل الكوفة وابو رملة ذكره ابو داود ومصرحا باسمه
عامر قوله ولن تجزي بفتح اوله غير مهموز اي لن تقضي يقال جزى فلان عني كذا اي قضى ومنه لا تجزي
نفس عن نفس شيئا اي لا تقضي منها وقال ابن بري الفقهاء يقولون لا تجزي بالضم والهمزة
في موضع لا تقضي والصواب بالفتح وترك الهمز وقال لكن يجوز الضم والهمز بمعنى الكفاية يقال
اجزا عنك وقال صاحب الاساس بنو تميم يقولون البدنة تجزي عن سبعة بضم اوله واهل الحجاز
تجزي بفتح اوله وبهما قرئ لا تجزي نفس عن نفس شيئا وفي هذا منع على من نقل الاتفاق على منع
ضم اوله ص وقال حاتم بالحاء المهملة والتاء المثناة من فوق المكسورة ش ابن وردان ابو صالح
البصري وايوب هو السختياني ومحمد بن سيرين وهذا التعليق اخرجه مسلم حدثني زياد بن يحيى
الحساني حدثنا حاتم يعني ابن وردان حدثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اضحى قال فوجد ريح لحم فنهاهم ان يذبحوا قال من كان ضحى
فليعد ثم قال بمثل حديثهما يعني رواية اسمعيل بن علية عن ايوب ورواية هشام عن محمد بن
سيرين قوله عناق جذعة بالتنوين فيهما وجذعة عطف بيان لجذعة

ص باب من ذبح الاضاحي بيده

ش اي هذا باب في بيان من ذبح الاضاحي بيده كيف حكمه هل يشترط ذبح اضحيته بيده ام لا
ام هو الاولى وقد اتفقوا على جواز التوكيل فيها فلا يشترط الذبح بيده لكن جاءت رواية عن المالكية
بعدم الاجزاء عند القدرة وعند اكثرهم يكره لكن يستحب ان يشهدها ويكره ان يستنيب
حائضا او صبيا او كتابيا ص حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن
انس قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين فرايته واضعا قدمه على صفاحهما يسمي
ويكبر فذبحهما بيده ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث رواه مسلم في الذبائح عن يحيى
ابن يحيى وغيره واخرجه النسائي فيه عن اسمعيل بن مسعود وغيره واخرجه ابن ماجة في الاضاحي
عن نصر بن علي وغيره قوله على صفاحهما الصفاح جمع صفحة وصفحة كل شيء جانبه فيقال الذابح
لا يضع رجله الا على صفحة فلم قال على صفاحهما واجيب لعله على مذهب من قال
ان اقل الجمع اثنان كقوله تعالى فقد صغت قلوبكما فكانه قال صفحتيهما واضافة المثنى الى المثنى
يفيد التوزيع فكان معناه وضع رجله على صفحة كل منهما والحكمة فيه التقوي على الاظهار عليهما
ويكون الاسرع لموتها وليس كذلك من تقديمها النهي عنه انه لا يقدر على ذبحها الا انبعاثها وقال
ابن القاسم الصواب ان يضجعها على شقها الايسر وعلى ذلك مضى عمل المسلمين فان جهل فاضجعها
على الشق الايمن فاكلها قوله يسمي حال وكذا قوله واضعا وفيه التسمية والتكبير وذبح الاضحية
بيده ان كان يحسن ذلك فالتكبير مع التسمية مستحب وكذا وضع الرجل على صفحة عنق الاضحية
الايمن واما التسمية فهي شرط وقد مر بحثها

ص باب من ذبح ضحية غيره

ش اي هذا باب في بيان من ذبح اضحية غيره يعني باذنه ووضع هذه الترجمة اشارة الى ان
الترجمة التي قبلها للاشتراط ص واعان رجل ابن عمر في بدنته ش يعني اعانه في نحره قيل لا يطابق

وجوبه

هكذا بالاصل

لهذه الترجمة لانه لا يلزم من اعانة الرجل ذابح اضحيته ان يكون ذابح اضحية غيره لان حقيقة ذبح
الرجل اضحية غيره ان يكون هو الذابح لنفسه والا فالذي يعينه في مسكها ونحوه لا يسمى ذابحا
ويؤيد هذا ما رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال رايت ابن عمر ينحر بدنة
بمنى وهي باركة معقولة ورجل ممسك بحبل في راسها وابن عمر يطعن واجيب
بان الاستعانة اذا كانت مشروعة فالتحقت بها الاستنابة قلت وفيه تامل ونظر ش وامر
ابو موسى ان يضحين بايديهن ش لا مطابقة لهذا بالترجمة بل بينهما مناسبة وكان محله
في الباب الذي قبله على ما لا يخفى وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري ووصل هذا التعليق
الحاكم في المستدرك من طريق المسيب بن رافع ان ابا موسى كان يامر بناته ان يذبحن نسائكهن
بايديهن وسنده صحيح وفيه ان ذبح النساء ضحاياهن يجوز اذا كن يحسن الذبح ص حدثنا
قتيبة حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف وانا ابكي فقال ما لك انفست قلت نعم قال هذا
امر كتبه الله على بنات آدم اقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت وضحى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن نسائه بالبقر ش ليس فيه مطابقة للترجمة فان تعسف فيه فيؤخذ من قوله
وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر لانه قالوا انه عليه السلام ضحى عن نسائه
باذنهن والحديث مضى عن قريب في باب الاضحية للمسافر والنساء فانه اخرجه هناك عن
مسدد عن سفيان وهنا عن قتيبة بن سعيد عن سفيان الى آخره ومضى الكلام فيه قوله
اقضي لا يراد به القضاء الاصطلاحي بل القضاء اللغوي الذي هو بمعنى الاداء

ص باب الذبح بعد الصلاة

ش اي هذا باب في بيان وقت ذبح الاضحية بعد صلاة العيد ص حدثنا الحجاج بن منهال
حدثنا شعبة اخبرني زبيد سمعت الشعبي عن البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر من فعل هذا فقد اصاب
سنتنا ومن نحر فانما هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك في شيء فقال ابو بردة يا رسول
الله ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها ولن تجزي او توفي
عن احد بعدك ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان نصلي ثم نرجع فننحر وزبيد بضم الزاي
وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ابن الحارث اليامي والشعبي عامر والحديث مضى
في اول كتاب الاضحية ومضى الكلام فيه قوله او توفي شك من الراوي من التوفية ومن الايفاء
اي لن يعطي حق التضحية عن احد بعدك ولن يكمل ثوابه

ص باب من ذبح قبل الصلاة اعاد

ش اي هذا باب في بيان ان من ذبح نسكه قبل صلاة العيد اعاده ص حدثنا علي
ابن عبد الله حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن محمد بن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من ذبح قبل الصلاة فليعد فقال رجل هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر هنة من جيرانه فكان النبي
صلى الله عليه وسلم عذره وعندي جذعة خير من شاتين فرخص له النبي صلى الله عليه وسلم فلا ادري
ابلغت الرخصة غيره ام لا ثم انكفأ الى كبشين فذبحهما ثم انكفأ الناس الى غنيمة فذبحوها
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني واسمعيل بن ابراهيم بن علية
المشهور بنسبته الى امه علية وقد ينسب الى ابيه ابراهيم بن سهم الاسدي البصري وايوب السختياني
ومحمد بن سيرين والحديث مضى في مواضع كثيرة قد ذكرناه في باب ما يشتهى من اللحم قوله
وذكر هنة بفتح الهاء وفتح النون المخففة اي حاجة جيرانه الى اللحم وفقرهم تقدم بالتخفيف نقل
ما ضمن العذر اي فقبل عذره ولكن لم يجعل ما فعل كافيا قوله وعندي اي جذعة معطوف
على كلام الرجل فقال هذا يوم يشتهى فيه اللحم قوله ثم انكفأ اي مال وعطف ص حدثنا
آدم حدثنا شعبة حدثنا الاسود بن قيس سمعت جندب بضم الجيم وسكون النون
ابن سفيان البجلي قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال من ذبح قبل ان يصلي فليعد

يعني مع

مكانها اخرى ومن لم يذبح فليذبح ش مطابقته للترجمة ظاهرة والاسود بن قيس العبدي
وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله بن سفيان البجلي بفتح البا
الموحدة والجيم والحديث مضى في العيدين في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد فانه اخرجه
هناك عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن جندب الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ومضى عن
قريب ايضا في الذبائح في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله فانه اخرجه هناك عن قتيبة
عن ابي عوانة عن الاسود بن جندب الخ قوله ومن لم يذبح اي قبل الصلاة فليذبح بعد الصلاة
واحتج به من يرى وجوب الاضحية ص حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن عاصم
عن فراس عن عامر عن البرا قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى
صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله
فعلت فقال هو شيء عجلته قال فان عندي جذعة هي خير من مسنتين آذبحها قال نعم ثم لا تجزي
عن احد بعدك قال عامر هي خير نسيكتيه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلا يذبح حتى
ينصرف ومن قوله هو شيء عجلته لان معناه لا تقوم بدلك عن الاضحية فلا بد من اعادتها وابو عوانة الوضاح
وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى وعامر هو الشعبي ومباحث حديث
البرا قد تقدمت على تكرار قوله من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا معناه من كان على دين الاسلام
قوله حتى ينصرف اي يخرج او ينصرف هو والمعنى اذا انصرف من الصلاة يذبح بعدها قوله
فعلت يعني ضحيت اي فعلت الذبح قبل الصلاة قوله عجلته من التعجيل اي قدمته لاهلك قوله
مسنتين تثنية مسنة قال الداودي هي التي سقطت اسنانها للبدل وقال الجوهري يكون
ذلك في الظلف والحافر في السنة الثالثة وفي الخف في السادسة قوله اذبحها همزة
الاستفهام فيه مقدرة اي أأذبحها قال عليه السلام نعم اذبحها قوله قال عامر هو الشعبي هي
خير نسيكتيه اي الجذعة الموصوفة خير ذبيحتيه فيه اسم التفضيل يقتضي الشركة والذبيحة
الاولى لم تكن نسيكة واجيب بانه وان وقعت لحم له فيها ثواب لكونه قاصدا جبرانه
الجيران ومنه ايضا عبادة او صورتها كانت صورة النسيكة وفي الحديث ان من ذبح قبل
الصلاة تلزمه الاعادة بالاجماع لانه ذبح قبل وقته واختلفوا فيمن ذبح بعد الصلاة
وقبل ذبح الامام فذهب ابو حنيفة والثوري والليث الى انه يجوز ذلك وقال مالك
والشافعي والاوزاعي لا يجوز لاحد ان يذبح قبل الامام او قدر مقدار الصلاة والخطبة واختلفوا
في ذبح اهل البادية فقال عطا يذبح اهل القرى بعد طلوع الشمس وقال الشافعي وقتها كما في
الحاضرة مقدار ركعتين وخطبتين وبه قال احمد وقال ابو حنيفة واصحابه من ذبح من
اهل السواد بعد طلوع الفجر اجزاه لانه ليس عليهم صلاة العيد وهو قول الثوري واسحق

ص باب وضع القدم على صفحة الذبيحة

ش اي هذا باب في بيان وضع الذابح قدمه على صفحة الذبيحة ص حدثنا حجاج بن منهال
حدثنا همام عن قتادة حدثنا انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي
بكبشين املحين اقرنين ووضع رجله على صفحتهما ويذبحهما بيده ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وهمام هو ابن يحيى الشيباني البصري ومباحث هذا الحديث قد مرت عن قريب

ص باب التكبير عند الذبح

ش اي هذا باب في بيان التكبير عند ذبح الذبيحة ص حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة
عن انس قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر
ووضع رجله على صفاحهما ش مطابقته للترجمة في قوله وكبر وابو عوانة الوضاح وقد تقدم
الكلام فيه عن قريب

ص باب اذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه

ش اي هذا باب في بيان ما اذا بعث الرجل بهديه وما يهدى الى الحرم ليذبح لم يحرم عليه شيء من الامور

المحرمة

المحرمة على المحرم وقد ذكرناها في كتاب الحج ص حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الوهاب حدثنا
اسمعيل عن الشعبي عن مسروق انه اتى عائشة فقال لها يا ام المؤمنين ان رجلا يبعث بالهدي
الى الكعبة ويجلس في المصر فيوصي ان تقلد بدنته فلا يزال من ذلك اليوم محرما حتى يحل الناس
قال فسمعت تصفيقها من وراء الحجاب فقالت لقد كنت افتل قلائد هدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيبعث هديه الى الكعبة فما يحرم عليه الخ ش واحمد بن محمد بن موسى
يقال له مردويه السمسار المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي واسمعيل هو ابن
ابي خالد والحديث مضى في الحج في باب تقليد الغنم فانه اخرجه هناك باخصر منه عن ابي نعيم عن
زكريا عن عامر عن مسروق عن عائشة وقد مضى بعضه في هذا الباب عن عمرة عن عائشة وعن القاسم عن
عائشة وعن الاسود عن عائشة الكل في الحج وقد مضى الكلام فيه مبسوطا قوله ان يقلد على صيغة
المجهول من التقليد وهو ان يعلق في عنقها شيء ليعلم انها هدي قوله بدنته هي ناقة تنحر
تنحر بمكة قوله قال فسمعت اي قال مسروق فسمعت تصفيقها اي تصفيق عائشة وهو ضرب
احدى اليدين على الاخرى ليسمع له صوت وانما صفقت عائشة اما تعجبا من ذلك واما تأسفا
على وقوع ذلك وفي هذا الحديث رد على من قال ان من بعث بهديه الى الحرم لزمه الاحرام اذا قلده
ويجتنب ما يجتنبه الحاج حتى ينحر هديه وروي هذا عن ابن عباس وابن عمر وبه قال عطا بن
ابي رباح وائمة الفتوى على خلافه وقال ابن بطال هذا الحديث يرد ما روي عن ام سلمة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال من رأى هلال ذي الحجة واراد ان يضحي فلا يأخذ من شعره
واظفاره حتى يضحي رواه مسلم في صحيحه مرفوعا وقال به سعيد بن المسيب واحمد واسحق
وقال الليث قد جاء هذا الحديث واكثر الناس على خلافه وقال الطحاوي وحديث عائشة
احسن مجيئا من حديث ام سلمة لانه قد جاء مجيئا متواترا وحديث ام سلمة قد طعن في اسناده
وقيل انه موقوف على ام سلمة ولم يرفعه وفي التوضيح ذهب اليه الشافعي وابو ثور واهل الظاهر
فمن دخل عليه عشر ذي الحجة واراد ان يضحي فلا يمس من شعره ولا من اظفاره شيئا ونقل ابن المنذر
عن مالك والشافعي انهما كانا يرخصان في اخذ الشعر والاظفار لمن اراد ان يضحي ما لم يحرم
غيرهما يستحبان الوقوف عن ذلك عند دخول العشر اذا اراد ان يضحي ورأى الشافعي انه امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اختيار

ص باب ما يؤكل من لحوم الاضاحي وما يتزود منها

ش اي هذا باب في بيان ما يجوز اكله من لحوم الاضاحي من تعيين بثلاث او نصف كذا قال
بعضهم قلت بين ذلك ايضا جواز اكلها في ثلاثة ايام واكثر فعلى كل حال فهو مبهم توضح
ابهامه احاديث الباب فحديث جابر يدل على جواز التزود منها للمسافر ويدل على جواز
الاكل في اكثر من ثلاثة ايام وحديث سلمة بن الاكوع يدل اولا على عدم الجواز بعد الثلاث
وآخرا يدل على الجواز اكثر من ذلك لعلة ذكرها وحديث عائشة رضي الله عنها يدل على الرخصة
في ذلك واثر علي بن ابي طالب يدل على عدم الجواز في اكثر من ثلاثة ايام ويأتي الجواب عنه قوله
وما يتزود منها اي وفي بيان جواز ما يتزود منها للسفر ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
سفيان قال عمرو اخبرني عطا سمع جابر بن عبد الله قال كنا نتزود لحوم الاضاحي على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وقال غير مرة من لحوم الهدي ش مطابقته للجزء الثاني
للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطا
هو ابن ابي رباح والحديث مضى في الجهاد عن علي بن عبد الله ايضا قوله على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم اي على زمانه وقد علم ان قول الصحابي كنا نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في حكم المرفوع
قوله وقال غير مرة اي قال علي بن المديني كان يقول قال سفيان مرة لحوم الاضاحي ومرارا
يقول لحوم الهدي ووقع هنا عن الكشميهني وقال غير مرة يعني غير سفيان وهو غير
صحيح والصحيح ان قائله هو سفيان يحكي عنه علي بن عبد الله بن المديني ص حدثنا
اسمعيل قال حدثني سليمان عن يحيى بن سعيد عن القاسم ان ابن خباب اخبره انه
سمع ابا سعيد يحدث انه كان غائبا فقدم فقدم اليه لحم قال وهذا من لحم ضحايانا فقال اخروه

قال اذوقه فقال ثم قمت فخرجت حتى اتي اخي ابا قتادة وكان اخاه لامه وكان بدريا فذكرت ذلك له فقال
انه قد حدث بعدك امر ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس وسليمن
هو ابن بلال ويحيى بن سعيد هو الانصاري والقاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وابن
خباب هو عبد الله بن خباب الانصاري التابعي وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى
ابن الارت الصحابي وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن المبارك والاسناد كله مدنيون وفيه ثلاثة
من التابعين على نسق يحيى والقاسم وشيخه وفيه صحابيان ابو سعيد وقتادة بن النعمان الظفري
بفتح الظاء المعجمة والفاء والحديث اخرجه النسائي والطبراني واحمد والطحاوي ولفظه ان ابا
سعيد اتى اهله فوجد عندهم قصعة ثريد ولحم من لحم الاضحى فابى ان ياكله فاتى قتادة بن
النعمان اخاه فحدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الحج فقال اني كنت نهيتكم ان لا تاكلوا
لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام واني احله لكم فكلوا منه ما شئتم قوله فقدم بفتح القاف
وكسر الدال اي قدم من سفره قوله فقدم بضم القاف وكسر الدال المشددة من التقديم
قوله حتى اتي اخي ابا قتادة قال ابو علي كذا وقع في نسخة ابي محمد والقابسي من رواية ابي
زيد وابي احمد والصواب حتى اتي اخي قتادة وفي رواية الليث فانطلق الى اخيه لامه قتادة بن
النعمان وام ابي سعيد وقتادة اسمها انيسة بنت ابي خارجة عمرو بن قيس بن مالك من بني عدي بن
النجار قوله وكان بدريا اي ممن حضر غزوة بدر رضي الله عنه قوله فقال اي قتادة انه
حدث بعدك امر اي امر ناقض لما كانوا ينهون عنه من اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاثة ايام وقد اخرجه
احمد من رواية محمد بن اسحق قال حدثني ابي ومحمد بن علي بن حسين عن عبد الله بن خباب مطولا
ولفظه عن ابي سعيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهانا ان ناكل لحوم نسكنا فوق ثلاث
قال فخرجت في سفر ثم قدمت على اهلي وذلك بعد الاضحى بايام فاتتني صاحبتي
بسلق قد جعلت فيه قديدا فقالت هذه من ضحايانا فقلت لها اولم ينهنا قالت انه قد
رخص للناس بعد ذلك فلم اصدقها حتى بعثت الى اخي قتادة بن النعمان فذكره وفيه قد
رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين في ذلك ومثله ما ذكرناه عن النسائي والطحاوي
واختلف العلماء في هذا الباب فذهب قوم الى تحريم لحوم الاضاحي بعد ثلاث ومنهم عبد الله
ابن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وجماعة من الظاهرية واحتجوا فيه بما رواه مسلم من حديث
عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ياكل احدكم من لحم اضحيته فوق ثلاثة
ايام وباحاديث اخر وردت فيه وخالفهم في ذلك اخرون فلم يروا باكلها وادخارها باسا وهم جماهير
العلماء وفقهاء الامصار ومنهم الائمة الاربعة واصحابهم واحتجوا في ذلك بالحديث المذكور وباحاديث
اخرى وقال ابن التين اختلف في النهي الوارد فيه فقيل على التحريم ثم طرأ النسخ
بالسنة وقيل للكراهة فيحتمل نسخها وعدمه ويحتمل ان يكون المنع من الادخار ثبت العلة
وان يقع لقدمها بيوصيه قوله وكان بالناس ذلك العام جهد ص حدثنا ابو عاصم عن يزيد
ابن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن
بعد ثالثة وبقي في بيته منه شيء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام الماضي
قال كلوا واطعموا وادخروا فان ذلك العام كان بالناس جهد فاردت ان تعينوا فيها ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك الملقب بالنبيل بفتح النون وكسر الباء الموحدة ويزيد
من الزيادة ابن ابي عبيد وهذا هو الثامن عشر من ثلاثيات البخاري قوله فلا يصبحن من
الاصباح قوله بعد ثالثة اي ليلة ثالثة من وقت التضحية قوله وفي بيته الواو فيه للحال
قوله وادخروا بالدال المهملة المشددة لان اصله اذتخروا من ذخر بالذال المعجمة دخلت عليه
تاء الافتعال وقلبت التاء دالا للافتعال اذدخروا ثم قلبت الذال دالا وادغمت الدال في الدال
فصار ادخروا قوله جهد اي مشقة في الجهد بعيشهم اي نكد واشتد وبلغ غاية المشقة
في الحديث دلالة على ان التحريم كان لاجل لحم الاضاحي كان لعلة فلما زالت التحريم قال
الكرماني فان قلت هل يجب الاكل من لحمها لظاهر الامر وهو قوله كلوا قلت ظاهره حقيقة
في الوجوب اذا لم يكن قرينة صارفة عنه وكان ثمة قرينة على انه وقع بعد الحرمة اي للاباحة
ثم ان الاصوليين اختلفوا في الامر الوارد بعد الحظر هو للوجوب ام لا للاباحة ولئن سلمنا

انه للوجوب

انه للوجوب حقيقة فالاجماع هنا مانع عن الحمل عليها قوله فاردت ان تعينوا فيها من الاعانة
وفي رواية مسلم فاردت ان يفشوا فيهم وفي رواية الاسماعيلي فاردت ان يقسموا فيهم كلوا
واطعموا وادخروا قال عياض الضمير في تعينوا فيها للمشقة المفهومة من الجهد او من الشدة
او من السنة لانها سبب الجهد وفي يفشوا فيهم اي في الناس المحتاجين اليها قال في المشارق
رواية البخاري اوجه وقال في شرح مسلم اشبه وقال بعضهم قد عرفت ان مخرج الحديث
واحد ومداره على ابي عاصم وانه قال تارة هذا وتارة قال هذا والمعنى في الكل صحيح فلا
وجه للترجيح قلت لا وجه لنفي الترجيح لكل من له ادنى ذوق يفهم ان رواية مسلم ارجح
فمن دقق النظر عرف ذلك ص حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني اخي عن سليمن
عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت الضحية كنا نملح
منها فنقدم به الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال لا تاكلوا الا ثلاثة ايام وليست
بعزيمة ولكن اراد ان يطعم منه والله اعلم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وليست
بعزيمة الخ واسمعيل بن عبد الله هو ابن ابي اويس وابو ادريس اسمه عبد الله واخوه ابو بكر
ابن عبد الحميد وسليمن هو ابن بلال ويحيى بن سعيد هو الانصاري والحديث من افراده
قوله الضحية بفتح الضاد المعجمة وكسر الحاء قوله منها في رواية الكشميهني اي من الضحية
وفي رواية غيره منه اي من لحم الضحية قوله فنقدم بفتح النون وسكون القاف من القدوم
وفي رواية فنقدم بضم النون وفتح القاف وتشديد الدال من التقديم اي نضع بين يديه
وهذا اوجه قوله لا تاكلوا اي منه هذا صريح في النهي عنه فان قلت وقع في رواية
الترمذي من طريق عابس بن ربيعة عن عائشة انها سئلت اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
لحوم الاضاحي فقالت لا وبين الروايتين منافاة قلت لا منافاة لانها نفت نهي التحريم
لا مطلق النهي ويؤيده قوله في هذه الرواية وليست بعزيمة ولكن اراد ان نطعم منه بضم
النون وسكون الطاء اي نطعم منه غيرنا ومعنى قوله ليست بعزيمة اي ليس النهي للتحريم
ولا يزال الاكل بعد الثلاثة واجبا بل كان غرضه ان يصرف شيء منه الى الناس واختلفوا في ان
هذا النهي فقال قوم هو منسوخ من باب نسخ السنة بالسنة وقال اخرون كان النهي
للكراهة لا للتحريم والكراهة باقية الى اليوم وقال اخرون كان التحريم لعلة فلما زالت
تلك العلة زال الحكم وجاء في رواية مسلم من حديث عبد الله بن واقد قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث الى ان قالوا نهيت ان تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث
فقال انما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت فكلوا وادخروا وتصدقوا قال الخطابي
الدافة بالدال المهملة والفاء الثقيلة السير السريع والدافة نظرا من المحتاجين وقال
ابن الاثير الدافة قوم من الاعراب يريدون المصر يريد انهم قوم قدموا المدينة
عند الاضحى فنهاهم عن ادخار لحوم الاضاحي ليفرقوها ويتصدقوا بها فينتفع هؤلاء
القادمون بها فان قلت قوله عليه السلام كلوا يدل على الايجاب كل منها قلت
قال الطبري رحمه الله هو امر بمعنى الاطلاق والاذن للاكل لا بمعنى الايجاب ولا خلاف بين سلف
الامة وخلفها ان المضحي غير حرج بترك الاكل من اضحيته ولا اثم فدل ذلك على ان الامر بمعنى الاذن
والاطلاق وقال ابن التين لم يختلف المذهب ان الاكل غير واجب خلاف ما ذكره القاضي ابو محمد
عن بعض الناس انه واجب وقال ابن حزم فرض على كل مضح ان ياكل من اضحيته ولو لقمة فصاعدا
ص حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله قال اخبرني يونس عن الزهري قال حدثني
ابو عبيد مولى ابن ازهر انه شهد العيد يوم الاضحى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى
قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن
صيام هذين العيدين اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم واما الاخر فيوم تاكلون نسككم
قال ابو عبيد ثم شهدت مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فكان ذلك يوم الجمعة
فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن
احب ان ينتظر الجمعة من اهل العوالي فلينتظر ومن احب ان يرجع فقد اذنت له فقال ابو
عبيد ثم شهدت مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال ان رسول

صلى الله عليه وسلم نهاكم ان تاكلوا لحم نسككم فوق ثلاث ش مطابقته للترجمة في اثر علي رضي الله عنه في اخر الحديث وذلك لان الترجمة قوله باب ما يوكل من لحوم الاضاحي وهو يشتمل ما يوكل منها في اكثر من ذلك ولكن في اكثر علي بين انه لا يجوز فوق ثلاثة ايام كما ذكرنا في اول الباب وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري هو محمد بن مسلم وابو عبيد بضم العين وفتح الباء الموحدة واسمه سعد ابن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر بن اخي عبد الرحمن بن عوف وينتسب ايضا الى عبد الرحمن بن عوف قال يحيى بن بكير مات سنة ثمان وتسعين قوله نسككم بضمتين اي اضحيتكم قوله قال ابو عبيد هو موصول بالسند المذكور قوله ثم شهدت مع عثمان اي ثم شهدت العيد مع عثمان وكذا في بعض النسخ لفظ العيد مذكور ولكنه لم يبين ابو عبيد قال بعضهم والظاهر انه عيد الاضحى الذي قدمه في حديثه عن عمر رضي الله عنه فيكون اللام فيه للعهد قلت يحتمل احد العيدين ولا سيما في الرواية التي لم يذكر فيها لفظ العيد قوله فكان ذلك اي فكان يوم العيد الذي يوم الجمعة قوله فيه عيدان يعني عيد الجمعة ويوم العيد حقيقة وسمي يوم الجمعة عيدا لاجتماع المسلمين فيه لعيد عظيم لاظهار شعائر الشريعة كيوم العيد والاطلاق على سبيل التشبيه قوله من اهل العوالي وهو جمع العالية وهي قرى بقرب من المدينة من جهة الشرق واقربها الى المدينة على اربعة اميال او ثلاثة وابعدها ثمانية قوله فلينتظر اي فلينتظر الى ان يصلي الجمعة قوله ان يرجع اي الى منزله فقد اذنت له بالرجوع وبه استدل احمد على سقوط الجمعة عمن صلى العيد اذا وافق العيد يوم الجمعة وبه قال مالك مرة واجيب بانهم انما كانوا يأتون العيد والجمعة من مواضع لا يجب عليهم المجيء فاخبر بما لهم في ذلك قوله ثم شهدت مع علي رضي الله عنه اي ثم شهدت العيد مع علي والمراد به عيد الاضحى لدلالة السياق عليه ويؤيده ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي عبيد انه سمع عليا رضي الله عنه يقول يوم الاضحى قوله فوق ثلاث زاد عبد الرزاق في روايته فلا تاكلوها بعدها قال القرطبي اختلف في اول الثلاث التي كان الادخار فيها فقيل اولها يوم النحر فمن ضحى فيه كان له ان يمسك يومين بعده ومن ضحى بعده امسك ما بقي له من الثلاثة وقيل اولها يوم يضحي فيه فلو ضحى في اخر ايام النحر جاز له ان يمسك ثلاثا بعدها ويحتمل ان يؤخذ من قوله فوق ثلاث انه لا يحتسب اليوم الذي يقع فيه النحر ويعتبر الليلة التي تليه وما بعدها واجيب عن اثر علي رضي الله عنه انه يحمل على ان السنة التي خطب فيها علي كان بالناس فيها جهد كما وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبذلك اجاب ابن حزم فقال انما خطب علي رضي الله عنه بالمدينة في الوقت الذي كان عثمان محصورا فيه واهل البوادي قد الجأتهم الفتنة الى المدينة فاصابهم الجهد فلذلك قال علي ما قال ويؤيد صحة هذا ان الطحاوي اخرج عن الليث عن عقيل عن الزهري في هذا الحديث ولفظه قال وعثمان محصور وعن الشافعي لعل عليا لم يبلغه النسخ والنهي عن امساك لحوم الاضاحي بعد ثلاث منسوخ في كل حال وقال ابو عمر لا خلاف فيما علمت بين العلماء في اجازة اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث وقبل ثلاث وان النهي عن ذلك منسوخ ولا خلاف فيه بين فقهاء المسلمين واحتج الطحاوي لاحاديث النسخ عن جماعة من الصحابة منهم علي بن ابي طالب قال حدثنا ابن ابي داود حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثني علي بن زيد قال حدثني النابغة بن مخارق بن سليم قال حدثني ابي ان علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي ان تحبسوها فوق ثلاثة ايام فاحبسوها ما بدا لكم واخرجه احمد في مسنده من حديث ربيعة بن النابغة عن ابيه عن علي عداده في اهل الكوفة ووثقه فوفق الطحاوي بين الروايتين المتنافيتين بما ذكرناه الان فلا نقول الجواب على اثر علي رضي الله عنه ص وعن معمر عن الزهري عن ابي عبيد نحوه ش هذا ظاهره انه معطوف على السند المذكور فيكون من رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك عن معمر ويحتمل ان يكون معلقا رواه الشافعي في الام فقال حدثنا الثقة عن معمر فذكر قوله نحوه اي نحو ما روي عن علي رضي الله عنه وهو قوله نهاكم ان تاكلوا لحوم نسككم فوق

ثلاث

ثلاث ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من الاضاحي ثلاثا وكان عبد الله يأكل بالزيت حين ينفر من منى من اجل لحوم الهدي ش مطابقته للترجمة من حيث انها تشتمله كما ذكرنا في اول الباب ومحمد بن عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له صاعقة وهو من افراده وابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم يروي عن عمه ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم ابن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهم والحديث من افراده قوله فوق ثلاثة وكان عبد الله يأكل بالزيت اي يأكل الخبز بالزيت حين يرجع من منى احترازا عن اكل لحوم الهدي قبل الهدي احضر من الاضحية فلا يلزم منه ان كان محترزا من لحوم الضحايا واجيب بان ذكر الهدي لمناسبة النفر من منى قوله حين ينفر وقع في رواية الكشميهني وحده حتى ينفر بدل حين وهو تصحيف لانه يفسد المعنى لان المراد ان ابن عمر كان لا يأكل من لحم الاضحية بعد ثلاث فكان اذا انقضت ثلاثة منى ائتدم بالزيت ولا يأكل اللحم تمسكا بالامر المذكور وعلى رواية الكشميهني ينعكس الامر ويصير المعنى كان يأكل الزيت الى ان ينفر فاذا نفر اكل بغير الزيت فيدخل فيه لحم الاضحية وقال ابن التين لعل ابن عمر رضي الله عنه لم يبلغه النهي عليا ولا عبد الله ابن واقد ولو بلغنا ما حدثنا بالنهي والنهي منسوخ بكل حال

كتاب الاشربة

ش اي هذا كتاب في بيان احكام الاشربة ما يحرم من ذلك وما يباح وهو جمع شراب وهو اسم لما يشرب وليس بمصدر لان المصدر هو الشرب بتثليث الشين يقال شرب الماء وغيره شربا وشربا وشربا وقرئ فشاربون شرب الهيم بالوجوه الثلاثة قال ابو عبيدة الشرب بالفتح مصدر وبالخفض والضم اسمان من شرب ص وقول الله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ش وقول الله بالجر عطفا على الاشربة المجرورة بالاضافة والاية بتمامها مذكورة في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر الى قوله رجس الاية واول الاية يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر الاية وذكر البخاري هذه الاية تمهيدا لما يذكره من الاحاديث التي وردت في الخمر وقد ذكرها في سورة المائدة وسبب نزولها ما قال الامام احمد حدثنا خلف بن الوليد حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن ابي ميسرة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال لما نزل تحريم الخمر قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الاية التي في النساء يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقام الى الصلاة ينادي لا يقرب الصلاة سكران فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الاية التي في المائدة فدعي عمر فقرئت عليه فلما بلغ فهل انتم منتهون قال عمر انتهينا انتهينا وهكذا رواه ابو داود والترمذي والنسائي من طرق عن اسرائيل عن ابي اسحق وصحح هذا الحديث الترمذي وعلي بن المديني قوله الخمر اختلف اهل اللغة في اشتقاق اسم الخمر على الفاظ قريبة المعاني فقيل سميت خمرا لانها تخمر العقل اي تغطيه وتستره ومنه خمار المراة لانه يغطي راسها وقيل مشتقة من المخامرة وهي المخالطة لانها تخالط العقل وقيل سميت خمرا لانها تركت حتى ادركت يقال خمر العجين اي بلغ ادراكه وقيل سميت خمرا لتغطيتها الدماغ وقال ابو حنيفة هي مؤنثة وقد تذكر وذلك انكروا انشد قول الاعشى وكان الخمر العتيق من الاسفنط ممزوجة بماء زلال وذكرها حيث قال العتيق لارادة الشراب ولها اسماء كثيرة وذكر صاحب التلويح في بابها نحو تسعين اسما وذكر ابن المعتز ثلاثة وعشرين اسما وذكر ابن دحية مائة وتسعين اسما قوله والميسر القمار وعن عطاء ومجاهد وطاوس كل شيء من القمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز وقال راشد بن سعد وحمزة بن حبيب حتى الكعاب والجوز والبيض التي يلعب بها الصبيان وقال الزمخشري الميسر القمار مصدر من يسر كالموعد والمرجع من فعلهما يقال يسرته اذا قمرته واشتقاقه من اليسر لانه اخذ مال الرجل بيسر وسهولة من غير تعب ولا كد او من اليسار لانه يسلب يساره قوله والانصاب جمع نصب بضم الصاد وسكونها وهو حجر كانوا ينصبونه

قوله في الجاهلية ويتخذ ربه صنماً يعبده وقيل كانوا ينصبونه ويذبحون عليه فيحمر بالدم والازلام جمع زلم وقد تفتح الزاي وهي عبارة عن قداح ثلاثة على احدها مكتوب امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي وعلى الثالث غفل ليس عليه شيء فاذا اجالها فخرج الامر فعله واذا خرج الناهي تركه وان طلع الفارغ اعاد الاستقسام وقيل رجس نعت للخمر يعني انها رجس اي نجسة وقذرة ولا عين توصف بذلك وقيل انها محرمة يدل على ذلك الميتة والدم ولحم الخنزير وقد ورد في كتاب الله عز وجل والمراد به الكفر قال الله تعالى فزادتهم رجساً الى رجسهم يعني الكفر ولا يصح ان يكون الرجس المذكور في آية الخمر مراداً به الكفر لان الاعيان لا يصح ان يكون ايماناً ولا كفراً ولان الخمر لو كانت كفراً لوجب ان تكون العصير ايماناً لان الكفر والايمان طريقهما الاعتقاد والقول وانما اطلق عليها الرجس لانها اقوى في التحريم واكد عند العلماء وقد مر في التفسير بابسط من هذا **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضاً عن القعنبي ويحيى بن يحيى فرقهما واخرجه النسائي فيه وفي الوليمة عن قتيبة وغيره **قوله** حرمها بضم الحاء وكسر الراء المخففة على صيغة المجهول وهو متعد الى مفعولين لانه ضد اعطيت اي لا يشربها كما قال تعالى فانها من خمرة لذة للشاربين **فان قلت** المعصية لا توجب حرمان الجنة **قلت** يدخلها ولا يشرب من نهرها فانها من فاخر شراب اهلها **فان قلت** فيها كل ما تشتهي الانفس **قلت** قيل انه ينسى شهوته وقيل لا يشتهيها وان ذكرها وقال القرطبي ظاهر الحديث تأبيد التحريم فان دخل الجنة فيشرب من جميع اشربتها الا الخمر ومع ذلك فلا يتألم لعدم شربها ولا يحسد من يشربها ويكون حاله كحال اصحاب المنازل في الخفض والرفعة فكما لا يشتهي منزلة من هو ارفع منه وليس كذلك بعقوبة له قال تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل اخواناً وقيل انه يعذب في النار فاذا خرج من النار بالرحمة او بالشفاعة ودخل الجنة لم يحرم شيئاً وكذا قوله في لبس الحرير والشرب في آنية الذهب والفضة وقال بعض من تقدم ان من شرب الخمر ثم لم يتب منها لم يدخل الجنة وهو مذهب غير مرضي عندنا اذا كان على القطع في انفاذ الوعيد ومحمله عندنا انه لا يدخل الجنة الا ان يغفر الله له اذا مات غير تائب منها كسائر الكبائر وكذلك قوله لم يشربها في الآخرة معناه عندنا الا ان يغفر الله له فيدخل الجنة ويشربها وهو عندنا في المشيئة ان شاء غفر له وان شاء عذبه بذنبه ثم ادخله الجنة برحمته لم يحرمها ان شاء الله عز وجل **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي ليلة اسري به بايلياء بقدحين من خمر ولبن فنظر اليهما ثم اخذ اللبن فقال جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة فيتأول في الترجمة قوله غوت امتك وابو اليمان بفتح الياء آخر الحروف الحكم بن نافع الحمصي وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والحديث اخرجه بقية الستة باسانيد مختلفة وقال الترمذي ورواه مالك عن نافع عن ابن عمر وفيه نظر **قوله** اتي على صيغة المجهول **قوله** بايلياء بكسر الهمزة وسكون الياء آخر الحروف الخفيفة مع المد وهو اسم مدينة بيت المقدس وقيل بالقصر والمعنى عرض ذلك عليه صلى الله عليه وسلم كان بايلياء وقيل جاء بثلاثة اقداح قدح من عسل وقدحان من خمر ولبن **واجيب** بان عرض القدحين في ايلياء وعرض الثلاثة كان عند رفعه الى سدرة المنتهى **قوله** للفطرة اي دلك الاسلام والاستقامة **قوله** ولو اخذت اي الخمر غوت امتك ضلت وانهمكت في الشر ولكن بلطف الله تعالى اختار اللبن لكونه سهلاً طاهراً سائغاً للشاربين سليم العاقبة وفيه استحباب حمد الله تعالى عند تجدد النعمة وحصول ما كان يتوقع حصوله واندفاع ما كان يخاف وقوعه **ص** تابعه معمر وابن الهاد وعثمان بن عمر والزبيدي عن الزهري **ش** اي تابع شعيباً في روايته عن الزهري معمر بفتح الميمين ابن راشد وابن الهاد وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي وعثمان بن عمر ابن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي والزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي والزبيدي

هذا ما وقع

هذا ما وقع لهؤلاء المذكورين الا في غير رواية ابي ذر اما متابعة معمر فوصلها البخاري في قصة موسى من احاديث الانبياء عليهم السلام وليس فيه ذكر ايلياء وفيه اشرب ايهما شئت فاخذت اللبن وشربته واما رواية ابن الهاد فوصلها النسائي من طريق الليث عنه عن عبد الوهاب ابن بخت عن ابن شهاب وهو الزهري فعلى هذا قد سقط ذكر عبد الوهاب من الاصل بين ابن الهاد وابن شهاب على ان ابن الهاد قد روى عن الزهري احاديث بغير واسطة ووصله احمد من طريق ابن الهاد عن الزهري بغير واسطة واما رواية عثمان بن عمر فوصلها تمام الرازي في فوائده من طريق ابراهيم بن المنذر عن عثمان بن عمر واما رواية الزبيدي فوصلها النسائي من طريق محمد بن حرب عنه لكن ليس فيه ذكر ايلياء **ص** حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً لا يحدثكم به غيري قال من اشراط الساعة ان يظهر الجهل ويقل العلم ويظهر الزنا وتشرب الخمر ويقل الرجال وتكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيمهن رجل واحد **ش** مطابقته للترجمة في قوله وتشرب الخمر وهشام هو الدستوائي والحديث من افراده وقد مر في كتاب العلم في باب رفع العلم وظهور الجهل **قوله** لا يحدثكم به غيري انما قال هذا اما لانه كان آخر من بقي من الصحابة بها واما لانه عرف انهم لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره **قوله** من اشراط اي من علاماتها وهو جمع شرط بفتح الراء **قوله** وتشرب الخمر اي ظاهراً علانية وفي رواية الكشميهني ويشرب الخمر لكثرة الحروب وقلة الرجال فيها **قوله** حتى يكون لخمسين وفي رواية الكشميهني حتى يكون خمسين امرأة قيمهن رجل واحد **ص** حدثنا احمد ابن صالح حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب يقولان قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن قال ابن شهاب واخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان ابا بكر كان يحدثه عن ابي هريرة ثم كان يقول كان ابو بكر يلحق معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه ابصارهم فيها حين ينتهبها وهو مؤمن **ش** مطابقته للترجمة في قوله ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن واحمد بن صالح ابو جعفر المصري وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري ويونس بن يزيد الايلي وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في كتاب المظالم في باب النهبى بغير اذن صاحبه فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه الخ واخرجه مسلم في الايمان عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب الى آخره **قوله** وابن المسيب هو سعيد بن المسيب **قوله** يقولان في موضع الحال **قوله** لا يزني حين يزني وقع في اكثر الروايات هكذا بلا ذكر فاعل لا يزني اي لا يزني المؤمن ولا يزني الفاعل الزاني او لا يزني الرجل وقال ابن مالك فيه دلالة على جواز حذف الفاعل **قلت** الاصل عدم جواز حذفه الا عند قيام قرينة قطعية تدل على ذلك وهنا كذلك **قوله** ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن قال ابن بطال هذا اشد ما ورد في شرب الخمر وبه تعلق الخوارج فكفروا مرتكب الكبيرة عامداً عالماً بالتحريم وحمل اهل السنة هنا الايمان على الكامل اي لا يكون كاملاً في الايمان حالة كونه في شرب الخمر وقيل هو من باب التغليظ والتهديد العظيم نحو قوله تعالى ومن كفر فان الله غني عن العالمين وقال الخطابي اي من فعل ذلك مستحلاً له **قلت** وكذلك المعنى في كل ما ورد من هذا القبيل فمن ذلك ما رواه ابن منده باسناده عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر وروى ابن ابي حاتم من طريق حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس يرفعه من لقي الله وهو مدمن خمر كان كعابد الوثن وروى ابن حاتم من حديث ابي هريرة يرفعه مدمن الخمر كعابد الوثن **قوله** قال ابن شهاب هو موصول بالسند المذكور **قوله** ان ابا بكر هو والد عبد الملك **قوله** يلحق بضم الياء من الالحاق ومعنى الالحاق انه كان يزيد ذلك في حديث ابي هريرة **قوله** معهن اي مع المذكورات وهي الزنا وشرب الخمر والسرقة **قوله** نهبة بفتح النون وهو مصدر وبضم النون المال المنهوب **قوله** ذات شرف اي ذات قدر عال يعني لا يأخذ الرجل مال الناس قهراً وظلماً مكابرة وعلواً وعياناً وهم ينظرون اليه ويتضرعون ولا يقدرون على دفعه وقد مر مباحثه في كتاب المظالم

ص باب الخمر من العنب

ش قوله الخمر من العنب يحتمل وجهين من حيث الاعراب احدهما ان يكون لفظ باب مضافا الى الخمر والتقدير هذا باب في بيان الخمر من العنب اي الخمر التي تتخذ من العنب ومعنا الابتدائية ان يكون خمر من غير العنب والاخر ان يكون الخمر مرفوعا بالابتداء ومن العنب خبره وهذا اصوب لان صورة الحصر ومن يمشي في مذهب ابي حنيفة فان مذهبه ان الخمر من ماء العنب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد والخمر من غير العنب لا يسمى خمرا حقيقة وعلى مذهب غيره لا يراد منه الحصر وان كانت صورته صورة الحصر كما في قوله عليه السلام الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب رواه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه فان ظاهره يقتضي ان يختص الخمر بما في هاتين الشجرتين لان قوله الخمر اسم للجنس فاستوعب بذلك جميع ما يسمى خمرا فانتفى بذلك ان يكون الخارج منهما ان يسمى باسم الخمر مع انه ورد في حديث ابن عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل على ما يجيء عن قريب فان كان الامر كذلك تاولوا الحديث وقد اولوه بتاويلات الاول ان يكون المراد من قوله من هاتين الشجرتين احدهما كما في قوله عز وجل يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم والرسل من الانس لا من الجن وقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج من احدهما فيكون المقصود من قوله الخمر التي تتخذ من العنب لا من النخلة وكذلك الكلام في حديث ابن عمر والثاني ان يكون عني به الشجرتين وان كانت مختلفة ولكن المراد من العنب هو الذي يعم الخمر حقيقة ولهذا يسمى خمرا سواء كان كثيرا او قليلا اسكر او لم يسكر ويكون المراد من التمر ما يكون مسكرا فلا يكون غير المسكر منه داخلا فيه وكذا الكلام في كل ما جاء من اطلاق الخمر على غير العنب **فان قلت** كل ما اسكر يطلق عليه اسم خمر الا ترى حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام **قلت** المعنى في هذا الخبر ما جاء فيه من الاخبار انه يسمى خمرا حالة وجود السكر دون غيره بخلاف ماء العنب المشتد وهذا هو التحقيق في هذا المقام وقد ارتاب ما رايت احدا من الشراح حرر هذا الموضع بل اكثرهم تفوا عنه غير ان في شرح ابن بطال كذا ذكر باب الخمر من العنب وغيره فان صح هذا من البخاري فلا يحتاج الى الكلام اصلا والا فالمخلص فيه ما ذكرناه مما فتح لنا من الفيض الالهي فله الشكر والمنة ص حدثنا الحسن بن صباح حدثنا محمد بن سابق حدثنا مالك هو ابن مغول عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء ش مطابقته للترجمة من حيث ان المطلق لا يحمل الا على الماخوذ من العنب والحسن بن الصباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة البزار بالزاي ثم الراء الواسطي ومحمد بن سابق من شيوخ البخاري وروى عنه هنا بالواسطة ومالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو وباللام البجلي بالباء الموحدة والجيم المفتوحتين وذكره دفعا للالتباس بمالك بن انس **قوله** لقد حرمت على صيغة المجهول من التحريم وتحريم الخمر كان في سنة الفتح قبل الفتح وجزم الدمياطي انه كان في سنة الحديبية والحديبية كانت سنة ست وذكر ابن اسحق انه كان في وقعة بني النضير وهي بعد احد وذلك سنة اربع على الراجح وفيه نظر لان انسا كان الساقي يوم حرمت وانه لما سمع تحريمها بادر فاراقها فلو كان ذلك سنة اربع لكان انس يصغر عن ذلك **قوله** وما بالمدينة اي والحال ان في المدينة منها اي من الخمر شيء ومراده الخمر التي من ماء العنب لان غيرها من الانبذة من غير العنب كانت موجودة حينئذ والدليل عليه ما في حديث انس الاتي عقيبه فان ابن عمر نفى بمقتضى علمه من ذلك او اراد المبالغة في النفي كما يقال فلان ليس بشيء ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع عن يونس عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه قال حرمت الخمر حين حرمت وما نجد يعني بالمدينة خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو شهاب هو كنيته عبد ربه باضافة العبد الى الرب ابن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة المدائني ويونس هو ابن عبيد البصري وثابت ضد الزائل ابن اسلم البصري ابو محمد ونسبته الى بنانة بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى وهي زوجة سعد بن لؤي بن غالب بن فهر تنسب بنوها اليها وقيل كانت امة لسعد حضنت

عبيد

عبيد وقيل كانت حاضنة عبيد والحديث من افراده **قوله** وما نجد بالمدينة اي في المدينة **قوله** وعامة خمرنا البسر والتمر هو الرتبة الرابعة لثمرة النخل اولها طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب والخلال بكسر الخاء المعجمة جمع خلالة بالفتح وقال ابن الاثير البسر اوله طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب وقال الكرماني الخمر مايع والبسر جامد فكيف يكون هو اياه **قلت** هو مجاز عن الشراب الذي يوخذ منه عكس اني اعصر خمرا اي عنبا اضمارا اي عامة اصل خمرنا **فان قلت** تقدم انه قال ما بالمدينة فيها شيء فكيف قال عامة خمرنا **قلت** المراد بقوله فيها خمر العنب او هو المتبادر الى الذهن عند الاطلاق او المطلق محمول عليها وفي التوضيح في هذا الحديث وفي الذي بعده رد على الكوفيين في قولهم ان الخمر من العنب خاصة فان كل شراب يتخذ من غيره فغير محرم ما دون المسكر منه **قلت** فيما ذكرنا في اول الباب يرد ما قاله فليراجع اليه ليعرف المردود ما هو وقال المهلب ايضا ليس لاحد ان يقول ان الخمر من العنب وحده فهؤلاء الصحابة فصحاء العرب والعلماء عن الله ورسوله قالوا ان الخمر من خمسة اشياء وقد اخبر الفاروق بذلك على منبره عليه السلام بحضرة حملة عما نزل من القرآن وقال الخمر ما خامر العقل وخطب بذلك على منبره عليه السلام بحضرة الصحابة من المهاجرين والانصار وغيرهم ولم ينكره احد فصار كالاجماع **قلت** كل من لا فهم له ولا ذوق له يقول ما قاله المهلب بل رد عليهم بل هو مردود وقوله للكوفيين ان الخمر من العنب وحده لا ينافيه قول الصحابة ان الخمر من خمسة اشياء ولا يبطل فصاحتهم لانهم استعملوا في كلامهم الحقيقة والمجاز وهو عين الفصاحة ولا يعرف بينهما من كلام الصحابة الا من له ذوق من ادراك دقائق الكلام وقوله فصار كالاجماع فيه نظر دقيق وقال صاحب التوضيح وروي عن ابن مسعود انه قال في نقيع التمر انه خمر وقال الشعبي وابن ابي ليلى والنخعي والحسن البصري وعبد الله بن ادريس ومالك والاوزاعي والثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وعامة اهل الحديث المسكر خمر **قلت** اطلاقهم الخمر على هذه الاشياء ليس من طريق الحقيقة وانما هو لتواخيهم لمخامرته العقل ونحن نقول به ان هذه الحقيقة وقد مر تحقيقه عن قريب وقال صاحب التوضيح ايضا قال ابو حنيفة المحرم عصير العنب النيء فمن شرب منها ولو نقطة حد وما عداها لا يحد الا بالمسكر وموضع الرد عليه من الحديث انهم كانوا يشربون بالمدينة الفضيخ وهو ما يتخذ من البسر والتمر فلما جاءهم منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخمر قد حرمت امتنعوا وكسروا الجرار ولم ينكروا ولا قالوا كنا نشرب الفضيخ بل امتنعوا فلولا انه عندهم خمر لما امتنعوا منه **قلت** هو لم يحرر موضع الرد حتى رد على الامام والفضيخ الذي كانوا يشربونه وحينئذ كان مسكرا والمسكر يطلق عليه اسم الخمر باعتبار مخامرته العقل لان الخمر من العنب النيء المشتد حتى يتعلق به الحد في قليله وكثيره وما عدا العنب من الاشياء المذكورة ولا يتعلق الحد الا بالمسكر منها ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابي حيان حدثنا عامر عن ابن عمر رضي الله عنهما قام عمر على المنبر فقال اما بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل ش مطابقته للترجمة على تقدير صحة النسخة باب الخمر من العنب وغيره كما في شرح ابن بطال ظاهرة واما على غالب النسخ بدون لفظ وغيره فعلى كون لفظ باب مضافا الى الخمر من العنب ولا يراد به الحصر كما ذكرنا وجهه في اول الباب ويدخل فيه كلما خامر العقل ويحيى هو القطان وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالنون اسمه يحيى بن سعيد التيمي الكوفي وعامر هو الشعبي يروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث مضى في تفسير سورة المائدة ومر الكلام فيه هناك **قوله** اما بعد نزل والقياس ان يقال فقد نزل ولكن يجاء حذف الفاء كما في كتاب الحج قال فاما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا **قوله** ما خامر العقل من عصير العنب خاصة

ص باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر

ش اي هذا باب يذكر فيه انه نزل تحريم الخمر الخ **قوله** وهي اي والحال ان الخمر كانت تصنع من البسر والتمر ص حدثنا اسمعيل عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس

ابن مالك قال كنت اسقي ابا عبيدة وابا طلحة وابي بن كعب رضي الله عنهم من فضيخ زهو وتمر فجاءهم
آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة قم يا انس فاهرقها فاهرقتها ش مطابقته للترجمة
في قوله من فضيخ زهو والفضيخ بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالخاء
المعجمة وهو اسم للبسر اذا شدخ ونبذ ويقال الفضيخ من الفضخ وهو الشدخ والكسر شراب
يتخذ من البسر وحده ويصب عليه الماء ويترك حتى يغلي قوله زهو بفتح الزاي وسكون الهاء وبالواو
وقد تضم الزاي وهو البسر الملون الذي ظهر فيه الحمرة او الصفرة واسمعيل هو ابن ادريس واسمه
عبد الله بن مالك ابن اخت مالك بن انس وقد تكرر ذكره والحديث اخرجه البخاري ايضا في خبر
الواحد عن يحيى بن قزعة واخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن ابي الطاهر بن السرح قوله
ابا عبيدة هو ابن الجراح واسمه عامر احد العشرة المبشرة وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج
ام انس رضي الله عنهم واسم ام انس ام سليم كذا اقتصر في هذه الرواية على هؤلاء الثلاثة فاما
ابو طلحة فلكون القصة كانت في منزله واما ابو عبيدة فلان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بينه
وبين ابي طلحة واما ابي بن كعب فلانه كان كبير الانصار وعالمهم ووقع في رواية عبد العزيز بن
صهيب عن انس في تفسير المائدة ابو القاسم اسقي ابا طلحة وفلانا وفلانا فاكذا وقع بالابهام
وسمي في رواية مسلم منهم ابا ايوب وسيأتي بعد ابواب من رواية هشام عن قتادة عن انس اني
لاسقي ابا طلحة وابا دجانة وسهيل بن بيضاء وابو دجانة بضم الدال المهملة وتخفيف الجيم وبعد
الالف نون واسمه سماك بن خرشة بمعجمتين بينهما راء مفتوحات ولمسلم من طريق سعيد
عن قتادة نحوه وسمى فيهم معاذ بن جبل ولاحمد عن يحيى القطان عن حميد عن انس
كنت اسقي ابا عبيدة وابي بن كعب وسهيل بن بيضاء ونفرا من الصحابة عند ابي طلحة ووقع
عند عبد الرزاق عن معمر عن ثابت وقتادة وغيرهما عن انس ان القوم كانوا احد عشر
رجلا ووقع عند ابن مردويه في تفسيره من طريق عيسى بن طهمان عن انس ان ابا بكر وعمر رضي
الله عنهما كان فيهم وهو منكر جدا قيل انه غلط وقد اخرج ابو نعيم في الحلية من حديث عائشة
رضي الله عنها قالت حرم ابو بكر رضي الله عنه الخمر على نفسه فلم يشربها في جاهلية ولا في
اسلام فان قلت حديث ابن مردويه جيد قلت ان كان محفوظا يحتمل ان ابا بكر
وعمر زارا ابا طلحة في ذلك اليوم ولم يشربا قوله من فضيخ وهو قد فسرناه عن قريب قوله
فجاءهم آت لم يدر من هو قوله فاهرقها امر من الاهراق واصله اراقها من الاراقة ويروى فهرقها
بفتح الهاء وكسر الراء اي ارقها فابدلت الهمزة هاء وكذلك الكلام في اهرقتها وهرقتها ووقع في
رواية ثابت عن انس في التفسير بلفظ فاهرقها ومن رواية عبد العزيز بن صهيب فقالوا ارق
هذه القلال يا انس وهذا محمول على ان المخاطب له بذلك ابو طلحة ورضي به الباقون فنسب
الامر اليهم جميعا ص حدثنا مسدد حدثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انسا قال
كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيخ فقيل حرمت الخمر فقالوا اكفئها
فكفأنا قلت لانس ما شرابهم قال رطب وبسر فقال ابو بكر بن انس وكانت خمرهم
فلم ينكر انس وحدثني بعض اصحابي انه سمع انسا يقول كانت خمرهم يومئذ ش مطابقته
للترجمة في قوله رطب وبسر ومعتمر هو ابن سليمان يروي عن ابيه سليمان بن طرخان البصري
والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن يحيى بن ايوب وغيره واخرجه
النسائي فيه وفي الوليمة عن سويد بن نصر قوله كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي الحي واحد
احياء العرب قوله عمومتي جمع عم قال الكرماني عمومتي بدل عن الضمير او منصوب على
الاختصاص وفي رواية مسلم اني لقائم على الحي على عمومتي اسقيهم من فضيخ لهم وانا اصغرهم
سنا وهذا احسن من ذاك وفيه ان الصغير يخدم الكبير قوله اكفئها بكسر الهمزة وسكون
الكاف وكسر الفاء وسكون الهمزة بمعنى اقلبها يعني اريقها قوله فكفأناها جماعة المتكلم من الماضي
اي قلبناها قوله قلت لانس القائل هو سليمان والد معتمر التيمي قوله وقال ابو بكر
هو ابن انس بن مالك في حضور ابيه فكانت خمرهم اي الفضيخ كانت خمرهم ووجه التثبيت
مع ان المذكور الثابت باعتبار انه خمر قوله فلم ينكر انس وفي رواية مسلم فلم ينكر انس ذلك
وكان انس لم يحدثهم بهذه الزيادة وهي قوله وكانت خمرهم اما نسيانا واما اختصارا فذكره

بها ابنه

بها ابنه ابو بكر فاقره عليها انس قوله وحدثني بعض اصحابي القائل بهذا ايضا سليمان المذكور ويروى
بعض اصحابنا وهو موصول بالسند الاول المذكور قبل هذا فيهم يحتمل ان يكون قتادة وثابتا
فقد رويا من طريقه عن انس بلفظ انا نعدها يومئذ الخمر ص حدثني محمد بن ابي بكر المقدمي
حدثنا يوسف ابو معشر البراء قال سمعت سعيد بن عبيد الله قال حدثني بكر بن عبد الله
ان انس بن مالك حدثهم ان الخمر حرمت والخمر يومئذ البسر والتمر ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والمقدمي بفتح الدال المشددة مر عن قريب ويوسف هو ابن يزيد وكنيته ابو معشر
وهو مشهور بكنيته اكثر من اسمه ويقال له ايضا القطان وكان يبري المعاول ويقال البراء بفتح
الباء الموحدة وتشديد الراء وبالمد وكان يبري السهام وكان بصريا وليس له في البخاري سوى هذا
الحديث وآخر في الطب سيأتي ان شاء الله تعالى وسعيد بن عبيد الله بن جبير بالجيم والباء
الموحدة ابن حية بالحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وما له في البخاري الا هذا الحديث
وآخر تقدم في الجزية وبكر بن عبد الله المزني البصري وهو من افراده قوله حرمت الخمر صيغة
المجهول من التحريم قوله والخمر الواو فيه للحال وقال صاحب التوضيح هذا الحديث حجة على العراقيين
ان الخمر من العنب وحده لان القدوة الصحابة في علم اللسان ولا يجوز عليهم ان يغلطوا في اسم
الخمر الا على ما هو الخمر من العنب خاصة قلت قد ذكرنا هذا الكلام في هذه الابواب فلا فائدة
والذي قاله ينقض عليه حجتهم لمستندنا هما المحتج ... في هذا
في نزول الكلام وانما قالوا الغير المتخذ من العنب خمر للتشبيه بالمتخذ من العنب في مخالطة العقل
وقد حققنا هذا الموضع فيما مضى عن قريب

ص باب الخمر من العسل وهو البتع

ش الكلام فيه مثل الكلام في الخمر من العنب في الوجوه التي ذكرناها قوله وهو البتع بكسر
الباء الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة قال الفراء وهو يتخذ من عسل
النحل صلب يكره شربه لحدوث في جمله ما يكره من الاشربة لفعله وصلابته وفي كتاب
الواعي صلابته كصلابة الخمر وقال ابو حنيفة البتع خمر يمانية واهل اليمن يفتحون تاءه وقال
ابن مجير سمعت ابا موسى يخطب على منبر البصرة الا ان خمر اهل المدينة البسر والتمر وخمر
اهل فارس العنب وخمر اهل اليمن البتع وخمر الحبش السكركة وهو الارز ص وقال معن سالت
مالك بن انس عن الفقاع فقال اذا لم يسكر فلا باس وقال ابن الدراوردي سالنا عنه فقالوا
لا يسكر ولا باس به ش معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن عيسى القزاز بالقاف
وتشديد الزاي الاولى قال ابن سعد كان بالمدينة يتوفي بها في شوال سنة ثمان وتسعين ومائة وقال
صاحب التلويح هذا التعليق اخذه البخاري عن معن ومولده في سنة ست واربع وتسعين مذاكرة
فيما قاله بعض العلماء قلت كيف يتصور اخذ البخاري عن معن ومولده في شوال سنة
اربع وتسعين ومائة وكان عمره يوم مات معن اربع سنين وكان عزم ما حكاه ابن الصلاح
في تعاليق البخاري عن شيوخه تطلق لا في خصوص هذا الاثر واراد ببعض العلماء ابن
الصلاح واتبع صاحب التوضيح حيث قال اخذ البخاري هذا التعليق عن معن مذاكرة وهو
تقليد صاحب التلويح وزاد في البعد مسافة قوله على الفقاع بضم الفاء وتشديد القاف
وبالعين المهملة قال الكرماني المشروب قلت الفقاع لا يشرب بل يمص من كوزه
وقال بعضهم الفقاع معروف قد يصنع من العسل واكثر ما يصنع من الزبيب قلت
لم يقل احد ان الفقاع يصنع من العسل بل اهل الشام يصنعونه من الدبس في عامة البلاد
ما يصنع الا من الزبيب المدقوق وحكم شربه ما قال مالك ان لم يسكر لا باس به والفقاع
لا يسكر نعم اذا امتنع اناؤه الذي يصنعونه فيه ليلتين في الصيف وليلتين في الشتاء يشتد
جدا ومع هذا لا يسكر وقد يسيل بعض مشايخنا ما قول الشافعية في فقاع يتخذ من زبيب
بحيث انه اذا اقتلع سداد كوزه لا يبقى فيه شيء من شدته يخرج ويقتنز فقال لا باس به
والله اعلم واما اذا صار بحال بحيث انه يسكر من شدته فيحرم حينئذ قليلا او كثيرا قوله
وقال ابن الدراوردي هو عبد العزيز بن محمد وهذا من رواية معن بن عيسى عنه ايضا

والظاهر ان الدراوردي سأل عن فقهاء أهل المدينة في زمانه وهو شارك مالكا في لقاء أكثر مشايخه المدنيين ص حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ان عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى في كتاب الطهارة في باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ فإنه أخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب أسكر فهو حرام ولم يعرف اسم السائل صريحا قيل يحتمل ان يكون السائل أبا موسى الأشعري لأن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عليه السلام عن أشربة تصنع بها فقال له ما هي قال البتع والمزر فقال كل مسكر حرام ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب أسكر فهو حرام وعن الزهري قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا في الدبا ولا في المزفت وكان أبو هريرة يلحق معهما الحنتم والنقير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو اليمان الحكم بن نافع الحمصي وشعيب بن أبي حمزة الحمصي يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى في الطهارة مختصرا في باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ وقد ذكرناه على ترتيب قوله كل شراب أسكر من جوامع الكلم لأنه سئل عن البتع وأجاب على جنس المشروب المسكر قوله وعن الزهري هو من رواية شعيب أيضا عن الزهري وهو موصول الاسناد المذكور قوله في الدبا بضم الدال وتشديد الباء الموحدة وبالمد وهو القرع قوله والمزفت بضم الميم وفتح الزاي وتشديد الفاء المفتوحة وهو الاناء المطلي بالزفت وهو شيء كالقير قوله وكان أبو هريرة القائل بهذا هو الزهري ورفع ذلك عند شعيب عنه مرسلا وأخرجه مسلم والنسائي من طريق ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت ثم يقول أبو هريرة فاجتنبوا الحناتم ورفعه كله من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة وزاد فيه والدبا قوله يلحق بضم الياء من الالحاق وقوله معهما أي مع الدبا والمزفت قوله الحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهي الجرة الخضراء والنقير بفتح النون وكسر القاف وهو الجذع المنقور وخصت هذه الظروف بالنهي لأنها متينة فإذا اشتد ما فيها كان على خطر منها لأن الشراب فيها قد يصير مسكرا وهو لا يشعر بها

ص باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب

ش أي هذا باب في بيان (بياض)

ص حدثنا أحمد بن أبي رجاء حدثنا يحيى عن أبي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال خطب عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل وثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهدا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا قال قلت يا أبا عمرو فشيء يصنع بالسند من الرز قال ذاك لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال على عهد عمر رضي الله عنه وقال حجاج عن حماد عن أبي حيان مكان العنب الزبيب ش مطابقته للترجمة في قوله والخمر ما خامر العقل وأحمد بن أبي رجاء بالجيم واسمه عبد الله بن أيوب أبو الوليد الحنفي الهروي ويحيى هو ابن سعيد القطان وأبو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالنون واسمه يحيى بن سعيد التيمي والشعبي عامر بن شراحيل والحديث قد مضى في تفسير سورة المائدة فإنه أخرجه هناك الى قوله ما خامر العقل وأخرجه أيضا في الاعتصام وأخرجه بقية الجماعة غير ابن ماجة ومضى الكلام فيه قوله قد نزل تحريم الخمر أراد به عمر رضي الله عنه نزول الآية المذكورة في أول كتاب الأشربة وهي آية المائدة يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر الآية وقال بعضهم أراد عمر رضي الله عنه التنبيه على ان المراد بالخمر في هذه الآية

ليس

ليس خاصا بالمتخذ من العنب بل يتناول المتخذ من غيرها قلت نعم يتناول لغير المتخذ من العنب من حيث التشبيه لا من حيث الحقيقة قوله وهي من خمسة أشياء جملة حالية لا تقتضي الحصر ولا ينبغي إطلاق الخمرية على نبيذ الذرة والأرز وغيرهما وقال الخطابي إنما عد عمر رضي الله عنه هذه الأنواع الخمسة لاشتهار أسمائها في زمانه ولم يكن يوجد بالمدينة الوجود العام فإن الحنطة كانت عزيزة والعسل مثلها أو أعز فعد عمر رضي الله عنه ما عرف منها وجعل ما في معناها مما يتخذ من الأرز وغيره خمرا يعني ان كان مما يخامر العقل ويسكر كإسكارها قوله والخمر ما خامر العقل أي غطاه وخالطه ولم يتركه على حاله وهو من مجاز التشبيه وقال الكرماني فيه دليل على جواز إحداث الاسم بالقياس وأخذه من طريق الاشتقاق قلت هذا الباب فيه خلاف وقيل هذا تعريف بحسب اللغة وأما بحسب العرف وهذا القائل عكس الأمر فيه لأن الأصل في خمر العنب رعاية المعنى اللغوي وفي العرف لا يستعمل في غيره إلا بطريق المجاز قوله وثلاث قال بعضهم هي صفة موصوف أي أمور أو أحكام قوله قلت الوجه ان يقال أي ثلاث قضايا أو ثلاث مسائل قوله وددت أي تمنيت وإنما تمنى ذلك لأنه أبعد من محذور الاجتهاد فيه وهو الخطأ فيه على تقدير وقوعه ولو كان مأجورا عليه فإنه يفوته بذلك الأجر الثاني والعمل بالنص إصابة محضة قوله لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهدا أي حتى يبين لنا وفي رواية مسلم عهدا ننتهي إليه قوله الجد أي الأول من الثلاث الجد يعني أنه يحجب الأخ أو يحجب به أو يقاسمه وفي قدر ما يرثه لأن الصحابة اختلفوا فيه اختلافا كثيرا فروي عن عبيدة أنه قال حفظت عن عمر رضي الله عنه في الجد سبعين قضية كلها يخالف بعضها بعضا وعن عمر أنه جمع الصحابة ليجتمعوا في الجد على قول فسقطت حية من السقف فتفرقوا فقال عمر رضي الله عنه أبى الله إلا أن يختلفوا في الجد وقال علي رضي الله عنه من أراد أن يقتحم جراثيم جهنم فليقض في الجد برأيه أي أصولها والجراثيم جمع جرثومة وهي الأصل وقال أبو بكر بن الزبير وابن العوام وعائشة وأبو موسى رضي الله عنهم هو يحجب الإخوة وبه قال أبو حنيفة وقال زيد هو كأحد الإخوة ما لم تنقصه المقاسمة فإذا انتقص أعطي الثلث وقسموا للأخت ما بقي وبه قال مالك وأبو يوسف والشافعي أي الثاني من الثلاث مسألة الكلالة بفتح الكاف وتخفيف اللام وهو من لا ولد له ولا والد قاله أبو بكر وعمر وعلي وزيد وابن مسعود والمدنيون والبصريون وروي عن ابن عباس هو من لا ولد له وان كان له والد وقال شيخنا أمين الدين في شرحه للسراجية الكلالة تنطلق على ثلاثة على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلى القرابة من غير جهة الولد والوالد قال وهي في الأصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الإعياء فاستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد لأنها بالإضافة الى قرابتهما ضعيفة وإذا جعل صفة للموروث والوارث فمعنى ذي كلالة كما يقال فلان من قرابتي أي من ذي قرابتي قوله وأبواب من أبواب الربا الثالث من ثلاث وأبواب الربا كثيرة غير محصورة حتى قال بعضهم لا ربا إلا في النسيئة وقول عمر رضي الله عنه وأبواب يدل على أنه كان عنده نص في بعض أبوابه دون بعض ولهذا تمنى معرفة البعض قوله يا أبا عمرو حذفت الألف للتخفيف وهو كنية الشعبي والقائل بهذا أبو حيان التيمي قوله وشيء مبتدأ تخصص بالصفة وهي قوله يصنع وخبره محذوف تقديره وشيء يصنع بالسند بالأرز ما حكمه والسند بكسر السين المهملة وسكون النون وبالدال المهملة وهي بلاد بالقرب من الهند قوله من الرز ويروى من الأرز قال الجوهري الأرز حب وفيه ست لغات أرز وأرز تتبع الضمة الضمة وأرز وأرز مثل رسل ورسل ورز ورنز وهي لعبد القيس قلت وفيه لغة سابعة أرز بفتح الهمزة مع تخفيف الزاي كعضد قوله ذاك أي الذي يصنع من الرز لم يكن موجودا في المدينة أو معروفا على زمن النبي صلى الله عليه وسلم قوله أو قال شك من الراوي قوله وقال حجاج عن حماد أي حجاج بن منهال وهو شيخ البخاري عن حماد بن سلمة عن أبي حيان المذكور في الحديث مكان العنب الزبيب يعني روى هذا الحديث عن أبي حيان بهذا السند والمتن فذكر الزبيب عوض العنب وذكر

البخاري سماعا عن الحجاج مذاكرة ووصله ابن عبد العزيز في مسنده عن حجاج بن منهال كذلك
ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن ابي السفر عن الشعبي عن ابن عمر
رضي الله عنه قال الخمر يصنع من الزبيب والتمر والحنطة والشعير والعسل ش هذا طريق
اخر اخرجه عن حفص بن عمر بن الحارث ابو عمر الحوضي النمري الازدي عن شعبة بن الحجاج
عن عبد الله بن ابي السفر ضد الحضر واسمه سعيد بن محمد الهمداني الكوفي يروي عن
عامر الشعبي عن عبد الله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومر الكلام في باب الخمر
من العنب في حديث عمر مثل هذا لكن هناك العنب بدل الحنطة وهنا الزبيب وقد قلنا
غير مرة ان التنصيص على عدد معنى لا ينافي ما عداه وان اطلاق الخمر على غيرها العنب
المشتد ليس بطريق الحقيقة وانما هو من باب التشبيه وقال بعضهم وقال صاحب
الهداية من الحنفية الخمر عندنا ما اعتصر من ماء العنب اذا اشتد وهو معروف عند اهل
اللغة واهل العلم قال وقيل هو اسم لكل مسكر لقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر ولقوله
الخمر من هاتين الشجرتين ولانه من مخامرة العقل وذلك موجود في كل مسكر قال ولنا
اطباق اهل اللغة على تخصيص الخمر بالعنب ولهذا اشتهر استعمالها فيه ولان تحريم الخمر
قطعي وتحريم ما عدا المتخذ من العنب ظني قال وانما سمي الخمر خمرا لتخمره لا لمخامرة العقل
قال ولا ينافي ذلك كون الاسم خاصا فيه كما في النجم فانه مشتق من الظهور ثم هو خاص
بالثريا انتهى ثم قال هذا القايل والجواب عن الحجة الاولى وان الكلام فيه كما ذكرنا
ويرد عليه ثم قال وعن الثانية وعن الثالثة كذلك نذكرهما ونرد عليه **قلت**
اما اولا فقد ذكر صاحب الهداية عشرة اوجه في ثبوت ما ادعاه من اطلاق اسم الخمر على عصير العنب
اذا غلا واشتد هو المعروف عند اهل اللغة واهل العلم وبين وجه كل وجه من العشرة
وهذا القايل المعترض اعترض على ثلاثة اوجه الاول من ذلك ظاهر قوله والجواب عن الحجة الاولى
ثبوت النقل عن بعض اهل اللغة بان غير المتخذ من العنب يسمى خمرا وقال الخطابي زعم
قوم ان العرب لا تعرف الخمر الا من العنب فيقال لهم ان الصحابة الذين سموا غير المتخذ
من العنب خمرا عرب فصحا فلو لم يكن هذا الاسم صحيحا لما اطلقوه انتهى **قلت** سبحان الله
كيف يكون هذا جوابا عن الحجة الاولى بيان بطلانه من وجوه الاول ثبوت النقل عن بعض
اهل اللغة الى اخره دعوى مجرده فمن هو ذلك البعض من اهل اللغة بل المنقول عن اهل اللغة
ان الخمر من العنب والمتخذ من غيره لا يسمى خمرا الا مجازا وقد نعى ابو الاسود الدؤلي الذي
هو من اعيان اهل اللغة اسم الخمر عن الطلا بقوله

دع الخمر يشربها الغواة . فانني رايت اخاها مغنيا لمكانها .

وجعل الطلا اخا الخمر واخو الشيء غيره والطلا بكل ما طبخ من الاشربة ومنه المثلث
وبقال المصنف وكذلك بالطبخ من اي عصير كان الثاني استدلاله بقول الخطابي وهو
ليس من اهل اللغة وانما هو ناقل والثالث ان قوله الصحابة الذين سموا الخ لا ينكره احد
ولا ينكر احد كونهم فصحا واعيان اهل اللغة ولكن اطلقوا على العصير من غير العنب
خمرا بطريق الوضع اللغوي بل بطريق التسمية والتسمية غير الوضع بلا خلاف ووجه
تسميتهم من باب التشبيه والمجاز ومن جملته ما قال في الجواب عن الحجة الاولى وقال
اهل المدينة وساير الحجازيين واهل الحديث كلهم كل مسكر خمر فنقول نحن لا منازع في
هذا لان معناه كل شراب اسكر فحكمه حكم الخمر في الحرمة وبقية الاحكام فلا يدل
هذا على اطلاق الخمر على المتخذ من غير العنب خمرا على الحقيقة بل بطريق التشبيه والتنبيه
لا بمدلوله وقال ايضا من الحجة لهم ان القران لما نزل بتحريم الخمر فهم الصحابة وهم
اهل اللسان ان كل شي يسمى خمرا يدخل في النهي فاراقوا المتخذ من التمر والرطب ولم يخصوا
ذلك بالمتخذ من العنب انتهى قلنا انما اراقوا المتخذ من التمر والرطب لانه كان مسكرا حينيد
فاطلقوا عليه الخمر من جهة اسكاره والدليل على انه كان مسكرا حين بلغهم الخبر بتحريم
الخمر ما رواه ابو عاصم بلفظ حين مالت روسهم فدخل داخل فقال ان الخمر حرمت فما خرج
منا خارج ولا دخل داخل حتى كسرنا القلال واهرقنا الشراب الحديث فلو كان غير مسكر

لما فعلوا

لما فعلوا ذلك وروى الطحاوي من حديث انس قال كان ابو عبيدة بن الجراح وسهيل بن بيضا
وابي بن كعب عند ابي طلحة وانا اسقيهم من شراب حتى كاد يا خذ فيهم الحديث وفي اخره
وانها للبسر والتمر وانها لخمرنا يومئذ ورواه احمد ايضا وفيه ايضا حتى كاد الشراب ان ياخذ
فيهم وفي رواية الطحاوي حتى اسرعت فيهم فهذا ينادي باعلى صوته باعلا منشوره بما كان
مسكرا ولما بلغهم الخبر بتحريم الخمر ابطلوا الشرب واراقوا ما بقي منه وبيان الوجه
الثاني من ذلك هو قوله وعن الثانية يعني الجواب عن الحجة الثانية ما تقدم ولان الحلال
مشتركين في الحكم في الغلط لا يلزم منه افتراقهما في التسمية كالزنا مثلا فانه يصدق على من وطي
اجنبية وعلى من وطي امراة جاره والثاني اغلظ من الاول وعلى من وطي محرمة له رموا اغلظ واسم
الزنا مع ذلك شامل للثلاثة انتهى قلنا سبحان الله ما ابعد هذا الجواب بيني نحن قايلون
بذلك ان الاشتراك في الحكم في الغلط لا يستلزم افتراقهما في التسمية عند وجود المسكر
في العصير المتخذ من غير العنب فمن قال ان العصير المتخذ من غير العنب قبل المسكر يشترك عصير
العنب المشتد في الحكم وكيف يكون ذلك والعصير المتخذ من غير العنب قبل المسكر لا يسمى حراما فضلا
عن ان يسمى خمرا بخلاف العصير المشتد من العنب حرام اسكر او لم يسكر فاين يشتركان في الحكم والزنا
حرام في كل حال مطلقا من غير تفصيل وبيان الوجه الثالث من ذلك هو قوله وعن الثالثة اي
الجواب عن الحجة الثالثة ثبوت النقل عن اعلم الناس بلسان العرب بما نفاه هو وكيف
يستجيز ان يقول لا لمخامرة العقل مع قول عمر رضي الله عنه بمحضر الصحابة الخمر ما خامر العقل وكان
مستنده ما ادعاه من اتفاق اهل اللغة فيحمل قول عمر على المجاز انتهى قلنا قول صاحب الهداية
وانما سمي خمرا لتخمره لا لمخامرته العقل غير معارض لكلام عمر رضي الله عنه لان مراده من حيث الاشتقاق
لان الخمر لا يجب ان تكون مشتقا من المخامرة الذي هو الاختلاط وانكاره من هذه الجهة على انه قال بعد
ذلك على ان ما ذكرتم لا ينافي كون اسم الخمر خاصا في النيء من ماء العنب اذا اسكر فان النجم مشتق
من الظهور ثم هو اسم خاص للنجم المعروف وهو الثريا وليس هو اسما لكل ما ظهر وهذا اكثر النظاير نحو
القارورة فانها مشتقة من القرار وليست اسما لكل ما فيه شيء ولما اخذ احد من شراح الهداية
حرر هذا الموضع كما ينبغي وقد بسطنا الكلام فيه بما فيه الكفاية ولله الحمد وتحصل لكلامنا
فيه الرد على كل من رد على اصحابنا فيما قالوه من اطلاق الخمر حقيقة على النيء
من ماء العنب المشتد وعلى غيره مجازا وتشبيها منهم ابو عمر والقرطبي والخطابي وغيرهم بما رواه
الطحاوي عن ابن عباس باسناد صحيح قال حرمت الخمر بعينها والسكر من كل شراب وروى ايضا
من حديث ابن شهاب عن ابن ابي ليلى عن عيسى ان اباه بعثه الى انس رضي الله عنه في حاجة
فابصر عنده طلا شديدا والطلا ما يسكر كثيره فلم يكن عند انس ذلك خمرا وان كثره يسكر فثبت
بذلك ان الخمر لم يكن عند انس من كل شراب يسكر ولكنها من خاص من الاشربة وهذا يدل على ان
انسا كان يشرب الطلا ومع هذا قال الرافعي ذهب اكثر الشافعية الى ان الخمر حقيقة فيما
يتخذ من العنب مجاز في غيره وقال بعضهم وخالفه ابن الرفعة فنقل عن المزني وابن ابي
هريرة واكثر الاصحاب ان الجميع يسمى خمرا حقيقة **قلت** هذا القايل لم يدر الفرق
بين الرافعي وابن الرفعة

ص باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه

ش اي هذا باب في بيان ما جاء في حق من يرى الخمر حلالا **قوله** ويسميه اي ويسمي الخمر اي في
بيان من يسمي الخمر بغير اسمه وانما ذكر ضمير الخمر بالتذكير مع ان الخمر مؤنث سماعي باعتبار
الشراب قال الكرماني ويروى يسميها بغير اسمها يعني اسمها بنا نيث الضمير على الاصل ص وقال
هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا
عطية بن قيس الكلابي حدثنا عبد الرحمن بن غنم الاشعري قال حدثني ابو عامر
او ابو مالك الاشعري والله ما كذبني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن من امتي
اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن اقوام الى جنب علم تروح عليهم بسارحة
لهم ياتيهم يعني الفقير لحاجة فيقولوا ارجع الينا غدا فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ اخرين

بردة وخوار بر الى يوم القيامة **ش** مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وليس فيه ما يطابق
الجزء الثاني قيل أشار بقوله ويسمونه بغير اسمه الى حديث روي في ذلك ولكنه لم يخرجه لكونه
على غير شرطه وهو ما رواه ابو داود من طريق مالك بن ابي مريم عن ابي مالك الاشعري عن النبي
صلى الله عليه وسلم ليشربن ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها وصححه ابن حبان وروى ابن ابي شيبة من طريق
مالك الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليشربن ناس من امتي الخمر يسمونها بغير
اسمها يضرب على رؤوسهم بالمعازف والقينات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير
قوله وقال هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة ابو الوليد السلمي الدمشقي وهو احد
مشايخ البخاري روى عنه في فضل ابي بكر رضي الله عنه وفي البيوع اسنده عنه في هذين الموضعين وفي
ثلاث مواضع يقول قال هشام بن عمار في الاشربة هذا وفي المغازي ان الناس كانوا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية تفرقوا في ظلال شجر وفي قوله صلى الله عليه وسلم لا تكن
مثل فلان كان يقوم الليل ففي هذه المواضع الثلاث لا يقول حدثنا ولا اخبرنا والظاهر انه اخذ
هذا الحديث عن هشام مذاكرة والحديث صحيح وان كانت صورته صورة التعليق وقد تقرر
عند الحفاظ ان الذي يأتي به البخاري من التعاليق كلها بصيغة الجزم يكون صحيحا الى من علق عنه
ولو لم يكن من شيوخه **فان قلت** قال ابن حزم هذا الحديث منقطع فيما بين البخاري
وصدقة بن خالد والمنقطع لا يقوم به حجة **قلت** وهم ابن حزم في هذا
فالبخاري انما قال قال هشام بن عمار حدثنا صدقة ولم يقل قال صدقة بن خالد وقال
صاحب التوضيح وليته اعله بصدقة فان يحيى قال فيه ليس بشيء ورواه ابن الجنيد عنه وروى
المروزي عن احمد ليس بمستقيم ولم يرضه **قلت** هذا ممن غير مرجح فيه المراد
ان عبد الله بن احمد بن حنبل قال عن ابيه ثقة ثقة ليس به بأس اثبت من الوليد بن مسلم
صالح الحديث وقال دحيم والعجلي ومحمد بن سعد وابو زرعة وابو حاتم ثقة وروي
عن يحيى ايضا وذهل صاحب التوضيح وظن ان المقول عن احمد ويحيى فيه وليس كذلك وانما قالا ذلك
في صدقة بن عبد الله السمين وهو اقدم من صدقة بن خالد وقد شاركه في كونه دمشقيا وفي
الرواية عن بعض شيوخه كزيد بن واقد وهو صدقة بن خالد القرشي الاموي ابو العباس الدمشقي
مولى ام البنين اخت معاوية بن ابي سفيان قاله البخاري وابو حاتم وقيل مولى ام البنين اخت عمر
ابن عبد العزيز رضي الله عنه قال هشام بن عمار الراوي عنه وليس له في البخاري الا هذا
الحديث وآخر تقدم في مناقب ابي بكر وصدقة هذا يروي عن عبد الرحمن بن يزيد من الزيادة ابن
جابر الازدي غزى في الصوم وهو يروي عن عطية بن قيس الكلابي الشامي التابعي يروي عن عبد الرحمن
ابن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون ابن كريب بن هانئ مختلف في صحبته وقال ابن سعد
كان ابوه ممن قدم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحبة ابي موسى الاشعري وذكر ابن يونس
ان عبد الرحمن كان مع ابيه حين وفد وقال ابو زرعة الدمشقي وغيره من حفاظ الشام
انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه وقال ابو عمر عبد الرحمن بن غنم الاشعري جاهلي
كان مسلما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يره ولم يفد عليه ولازم معاذ بن جبل رضي
الله عنه منذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن الى ان مات في خلافة عمر رضي الله
عنه ولم يسمع من عمر بن الخطاب وكان افقه اهل الشام وهو الذي فقه عامة التابعين
بالشام ومات بالشام سنة ثمان وسبعين **قوله** وقال حدثني ابو عامر او ابو مالك
الاشعري هكذا رواه اكثر الحفاظ عن هشام بن عمار بالشك وكذا وقع عند الاسماعيلي من
روايته بشر بن بكر لكن وقع في رواية ابي داود من رواية بشر بن بكر حدثني ابو مالك بغير شك
والراجح انه عن ابي مالك الاشعري وهو صحابي مشهور وقيل اسمه كعب وقيل عمرو وقيل عبيد الله
وقيل عبيد يعد في الشاميين واما ابو عامر الاشعري وقال المزي اختلف
اسمه فقيل عبد الله بن هانئ وقيل عبيد بن وهب سكن الشام وليس بعم ابي موسى الاشعري
ذاك قتل ايام حنين في حياة النبي صلى الله عليه وسلم واسمه عبيد بن حضيب وهذا بقي
الى زمن عبد الملك بن مروان **فان قلت** قال المهلب هذا حديث ضعيف
لان البخاري لم يسنده من اجل شك المحدث في الصاحب فقال ابو عامر او ابو مالك **قلت**

هذا

هذا ليس بشيء لان التردد في الصحابي لا يضر اذ كلهم عدول **قوله** والله ما كذبني هذا تأكيد
ومبالغة في صدق الصحابي لان الصحابة عدالتهم معلومة وقال بعضهم هذا يؤيد رواية
الجماعة انه عن واحد لا عن اثنين قيل هذا كلام ساقط لان من قال ان الحديث من اثنين
حتى يؤيد بهذه اللفظة انه من اثنين **قلت** لا بل هو كلام موجه لان ابن حبان
روى عن الحسين بن عبد الله عن هشام بهذا السند الى عبد الرحمن بن غنم انه سمع ابا عامر
وابا مالك الاشعريين يقولان فذكر الحديث كذا قال والمحفوظ رواية الجماعة بالشك
قوله من امتي كذا قاله ابن التين قوله من امتي يحتمل ان يريد من يتسمى بهم ويستحل ما لا
يحل فهو كافر ان اظهر ذلك ومنافق ان اسره او يكون مرتكب المحارم تهاونا واستخفافا
فهو يقارب الكفر والذي يتضح في النظر ان هذا لا يكون الا ممن يعتقد الكفر ويتسمى بالاسلام
لان الله تعالى لا يخسف بمن تعود عليه رحمته في المعاد وقيل كونهم في الامة يبعد معه اي
يستحلون بغير تأويل ولا تحريف فان ذلك مجاهرة بالخروج عن الامة اذ تحريم الخمر معلوم
ضرورة **قوله** يستحلون الحر بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء اي الفرج واصله الحرح
بحذف احدى الحاءين منه كذا ضبطه ابن ناصر وكذا هو في معظم الروايات من صحيح البخاري
وقال ابن التين هو بالمعجمتين يعني الخز وقال ابن العربي هو تصحيف وانما هو
بالمهملتين وهو الفرج والمعنى يستحلون الزنا وقال ابو الفتح القشيري ان
في كتاب ابي داود والبيهقي ما يقتضي انه الخز بالزاي والخاء المعجمة وقال ابن بطال
وهو الفرج وليس كما قاله من صحفه فقال الخز من اجل مقارنته للحرير واستعمل التصحيف
بالمقارنة وحكى عياض فيه تشديد الراء وقال ابن قرقول تخفيف الراء فرج المرأة وهو
الاصوب وقيل اصله بالتاء بعد الراء فحذفت وقال الداودي احسبه قوله ليس من
المحفوظ لان كثيرا من الصحابة لبسوه وقال ابن المنذري روى ابو داود هذا الحديث في
باب ما جاء في الخز كذا الرواية فدلت انه عنده كذلك وكذا وقع في البخاري وهو ثياب
معروفة لبسها غير واحد من الصحابة والتابعين فيكون النهي عنه لاجل التشبه
قلت الصواب ما قاله ابن بطال وقد جاء في حديث يرويه ابو ثعلبة
عن النبي صلى الله عليه وسلم يستحلون الحر والحرير يراد به استحلال الحرام من الفرج
قوله والحرير قال ابن بطال واستحلالهم الحرير اي يستحلون النهي عنه في كتاب
الله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره **قوله** والمعازف الملاهي جمع معزفة بفتح الزاي
وهي آلات الملاهي ونقل القرطبي عن الجوهري ان المعازف الغناء والذي في صحاحه انها
الات اللهو وقيل اصوات الملاهي وفي حواشي الدمياطي المعازف الدفوف وغيرها مما يضرب
به ويطلق على الغناء عزف وعلى كل لعب عزف ووقع في رواية مالك بن ابي مريم تغدو عليهم
القيان وتروح عليهم المعازف **قوله** علم بفتحتين الجبل والجمع اعلام وقيل العلم رأس
الجبل **قوله** يروح عليهم فاعل يروح محذوف اي يروح عليهم الراعي بقرينة السارحة لان السارحة
هي الغنم التي تسرح لا بد لها من الراعي ويروى تروح عليهم سارحة بدون حرف التاء فعلى
هذا سارحة مرفوع بانه فاعل يروح اي يروح سارحة كائنة لهم والمعنى ان الماشية
التي تسرح بالغداة الى رعيها وتروح اي ترجع بالعشي الى مألفها **قوله** يأتيهم فاعله
الفقير ولهذا قال يعني الفقير وفي رواية يأتيهم فقط فاعله محذوف وهو الفقير يدل
عليه **قوله** لحاجة وقال الكرماني وفي المستخرجات يأتيهم رجل لحاجة نص بلفظ رجل
وفي رواية الاسماعيلي يأتيهم طالب حاجة **قوله** فيبيتهم الله اي يهلكهم بالليل والبيات
هجوم العدو ليلا **قوله** ويضع العلم اي يضع الجبل بان يدكدكه عليهم ويوقعه على رؤوسهم ويروى
ويضع العلم عليهم بزيادة لفظ عليهم **قوله** ويمسخ آخرين اي ويمسخ جماعة آخرين ممن لم يهلكهم
بالبيات وقال ابن العربي يحتمل الحقيقة كما وقع في الامم الماضية ويحتمل ان يكون كناية
عن تبدل اخلاقهم وقال ابن بطال المسخ في حكم الجواز في هذه الامة ان لم يأت خبر يرفع جوازه
وقد وردت احاديث لينة الاسانيد انه يكون في هذه الامة خسف ومسخ وقد جاء في الحديث ان
القرآن يرفع من الصدور وان الخشوع والامانة ينزعان منهم ولا مسخ اكثر من هذا وقد يكون الحديث

على ظاهره فيمسخ الله من اراد تعجيل عقوبته كما اهلك قوما بالخسف وقد راينا ذلك عيانا فكذلك المسخ يكون وزعم الخطابي ان الخسف والمسخ يكونان في هذه الامة كسائر الامم خلافا لمن زعم ان ذلك لا يكون وانما مسخها بقلوبها وفي كتاب سعيد بن منصور حدثنا ابو اليمان سليمان بن سالم بصري حدثنا حسان بن سنان عن رجل عن ابي هريرة يرفعه يمسخ قوم من امتي اخر الزمان قردة وخنازير قالوا يا رسول الله ويشهدون انك رسول الله وان لا اله الا الله قال نعم ويصلون ويصومون ويحجون قالوا فما بالهم يا رسول الله قال اتخذوا المعازف والقينات والدفوف ويشربون هذه الاشربة فباتوا على لهوهم وشرابهم فاصبحوا قردة وخنازير رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وفي النوادر للترمذي حدثنا عمر بن ابي عمر حدثنا هشام بن خالد الدمشقي عن اسمعيل بن عياش عن ابيه عن ابن سابط عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون في امتي فزعة فيصير الناس الى علمائهم فاذا هم قردة وخنازير

ص باب الانتباذ في الاوعية والتور

ش اي هذا باب في بيان حكم الانتباذ اي اتخاذ النبيذ في الاوعية وهو جمع وعاء قوله والتور من عطف الخاص على العام وهو بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء وهو ظرف من صفر او حجارة وقيل هو قدح كبير كالمقدح وقيل مثل الاجانة وقيل هو مثل الطست وقيل هو من الحجر ويقال لا يقال له تور الا اذا كان صغيرا وقال ابن المنذر كان هذا التور الذي ينتبذ فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم من حجارة ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم يقول سمعت سهلا يقول ان ابا اسيد الساعدي دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت امراته خادمهم يومئذ وهي العروس قالت اتدرون ما سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل هو ابن سعد بن مالك الانصاري المدني كان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلا وكان اخر من مات بالمدينة من الصحابة سنة احدى وتسعين وقيل ثمان وثمانين وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغر اسيد اسمه مالك بن ربيعة الساعدي والحديث مضى في كتاب النكاح في باب قيام المراة على الرجال في العرس قوله خادمهم والخادم يطلق على الذكر والانثى قوله قالت اتدرون القائل هو سهل قوله انقعت له اي للنبي صلى الله عليه وسلم وقال المهلب النقيع حلال ما لم يشتد فاذا اشتد وغلا حرم وشرط الحنفية ان يقذف بالزبد قلت لم يشترط القذف بالزبد الا ابو حنيفة وعصير العنب وعنده ما حينئذ لا يشترط القذف فيحرم بمجرد الغليان والاشتداد بحرم قوله من الليل قال المهلب ينقع من الليل ويشرب يوما اخر وينقع بالنهار ويشرب من ليلته

ص باب ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الاوعية والظروف بعد النهي

ش اي هذا باب في بيان ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الانتباذ في الاوعية والظروف جمع ظرف وفي المغرب الظرف الوعاء فعلى قوله لا فرق بين الوعاء والظرف ووجه العطف على هذا باعتبار اختلاف اللفظين ويقال الظرف من الزق وان صح هذا فالعطف من باب عطف الخاص على العام ص حدثنا ابو يوسف بن موسى حدثنا محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان عن منصور عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف فقالت الانصار انه لا بد لنا منها قال فلا اذن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من اخر الحديث ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنتين وخمسين ومائتين والزبيري نسبة الى زبير احد اجداده وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وسالم هو ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة والحديث اخرجه ابو داود في الاشربة ايضا عن مسدد عن يحيى واخرجه الترمذي فيه عن محمد بن غيلان وكذلك النسائي قوله عن الظروف اي الانتباذ في الظروف قوله انه اي ان الشان لا بد لنا منها اي من الظروف وفي رواية الترمذي فشكت

الى الانصار

الى الانصار فقالوا ليس لنا وعاء قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله فلا اذن جواب وجزاء اي اذا كان لا بد لكم منها فلا نهي عنها وحاصله ان النهي كان على تقدير عدم الاحتياج اليها فلما ظهرت الضرورة اليها تغير ثم على استعمالها لما اباحها او نسخ ذلك بوحي نزل اليه في الحال او كانت الحكومة في تلك المسألة مفوضا الى رايه صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال النهي عن الاوعية انما كان قطعا للذريعة فلما قالوا لا بد لنا قال انتبذوا فيها وكذلك كل نهي كان بمعنى النظر لغيره كنهيه عن الجلوس في الطرقات فلما ذكروا انهم لا يجدون بدا من ذلك قال اذا ابيتم فاعطوا الطريق حقه وقال ابو حنيفة واصحابه الانتباذ في جميع الاوعية كلها مباح واحاديث النهي عن الانتباذ منسوخة بحديث جابر هذا الا ترى انه عليه السلام اطلق لهم جميع الاوعية والظروف حين قالت له الانصار لا بد لنا منها فقال فلا اذن ولم يستثن منها شيئا ص وقال خليفة حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان بن عيينة عن سالم بن ابي الجعد بهذا ش خليفة هو ابن خياط احد مشايخ البخاري رواه عنه مذاكرة عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد واسمه رافع الاشجعي الكوفي قوله بهذا اي بالحديث المذكور ويروى عن سالم ابن ابي الجعد عن جابر بهذا وافاد هذا ان سالما الذي ذكر مجردا في الحديث السابق هو ابن ابي الجعد وان سفيان هناك الثوري وههنا ابن عيينة ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان بهذا وقال لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاوعية ش هذا وقع في بعض النسخ في اخر الباب ويروى حدثني عبد الله بن محمد وهو الجعفي البخاري المعروف بالمسندي يروي عن سفيان بن عيينة بهذا اي بالحديث المذكور قوله وقال اي قال سفيان في روايته وقال لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاوعية اراد بهذا ان قول جابر رضي الله عنه في الحديث الذي ذكر من رواية يوسف بن موسى عن محمد بن عبد الله عن سفيان عن منصور عن سالم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاوعية قالت الانصار انه لا بد لنا قال فلا اذن وهذه رواية ابي داود في سننه اخرجه عن مسدد عن يحيى عن سفيان الى مثل ما ذكرنا ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن سليمان بن ابي مسلم الاحول عن مجاهد عن ابي عياض عن عبد الله بن عمرو قال لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسقية قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء فرخص لهم في الجر غير المزفت ش مطابقته للترجمة في قوله فرخص لهم وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء اخر الحروف وبعد الالف ضاد معجمة واختلف في اسمه فقال النسائي في الكنى ابو عياض عمرو بن الاسود العنسي ويقال قيس بن ثعلبة وقال ابن المديني ان لم يكن اسم ابي عياض قيس بن ثعلبة فلا ادري وقال الكرماني اسمه عمرو ويقال عمير بن الاسود العنسي بالنون بين المهملتين الزاهد وروى احمد في الزهد ان عمر اثنى على ابي عياض وذكره ابو موسى في ذيل الصحابة وعزاه لابن ابي عاصم وكانه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لم يثبت له صحبة وقال الذهبي في تجريد الصحابة عمرو بن الاسود العنسي ادرك الجاهلية وروى عن عمر سكن داريا ويقال له عمير قد عمر دهرا طويلا ثم قال عمرو بن الاسود ذكره بعضهم في الصحابة ولعله الذي قبله وقال ابن سعد كان ثقة قليل الحديث وقال ابن عبد البر اجمعوا على انه كان من العلماء الثقات وقيل اذا ثبت هذا فالراجح انه الذي روى عنه مجاهد عمرو بن الاسود وانه شامي واما قيس بن ثعلبة فهو ابو عياض اخر وهو كوفي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقال انه يروي عن عمر وعلي وابن مسعود وغيرهم روى عنه اهل الكوفة وعبد الله بن عمرو بن العاص هكذا هو في جميع نسخ البخاري ووقع في بعض النسخ مسلم عبد الله بن عمر بضم العين المهملة وهو تصحيف نبه عليه ابو علي الجياني والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمر واخرجه ابو داود فيه عن محمد بن جعفر وغيره واخرجه النسائي فيه وفي الوليمة عن ابراهيم ابن سعيد مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم ارخص في الجر غير المزفت قوله عن الاسقية قال الكرماني السياق يدل على ان يقال الا عن الاسقية بزيادة الا على الاستثناء اي نهى عن الانتباذ في الاسقية وقال يحتمل ان يكون معناه لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسالة الانتباذ

عن الجرار بسبب الاسقية وعن جهتها كقوله ٥ يرمون عن اكل وعن شرب ٥ اي يتسمنون بسبب الاكل والشرب
ويتباهون في التسمن به وقال الزمخشري مثله في قوله تعالى فازلهما الشيطان عنها اي بسببها
وقال الحميدي ولعله نقص منه عند الرواية وكان اصله نهى عن النبيذ الا في الاسقية
وكذا في رواية عبد الله بن محمد عن الاوعية وقال عياض ذكر الاسقية وهم من الراوي وانما هو عن
الاوعية لانه صلى الله عليه وسلم لم ينه عن الاسقية قط وانما نهى عن الظروف قلت الاسقية
جمع سقاء وهو ظرف الماء من الجلد وقال ابن السكيت السقاء يكون للبن والماء والوطب للبن خاصة
والنحي للسمن والقربة للماء قلت لا وهم هنا لان سفيان كان يرى سواء اللفظين اعني الاوعية
والاسقية فحدث باحدهما مرة وبالاخرى مرة الا ترى ان البخاري لم يعبأ بهذا وهما خصوصا على
قول من يرى جواز القياس في اللغة لا اعتراض هنا اصلا فافهم قوله قيل للنبي صلى الله عليه وسلم
قيل القائل بذلك اعرابي قوله فرخص في رواية فارخص وهي لغة بمعنى رخص وارخص ٥ في
رواية ابن ابي شيبة فاذن لهم في شيء منه قوله في الجر بفتح الجيم وتشديد الراء وهو جمع جرة وهو
الاناء المعمول من الفخار وانما قال غير المزفت لان المزفت اسرع في التشدد والتخمير والمزفت المطلي بالزفت
ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سليمن عن ابرهيم التيمي عن الحارث
ابن سويد عن علي رضي الله عنه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت ش وجه ذكره هذا في هذا الباب
المطابقة لقوله في الحديث السابق في الجر غير المزفت وصرح هنا بالنهي عن المزفت اخرجه
عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان يحتمل ان يكون سفيان بن سعيد الثوري ويحتمل ان يكون
ابن عيينة لان يحيى القطان روى عن سفيان كليهما وكل منهما روى عن سليمن الاعمش والاعمش
روى عن ابرهيم بن يزيد بن شريك التيمي عن الحارث بن سويد التيمي ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله
عنه والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاشربة عن سعيد بن عمرو وغيره واخرجه النسائي فيه
عن محمد بن بشار عن يحيى القطان به وتفسير الدباء قد مر غير مرة ص حدثني عثمن حدثنا
جرير عن الاعمش بهذا ش هذا طريق في الحديث المذكور اخرجه عن عثمن بن ابي شيبة عن جرير بن
عبد الحميد عن سليمن الاعمش بهذا اي بالحديث المذكور بالاسناد المذكور الى علي بن ابي طالب
رضي الله عنه واخرجه الاسماعيلي عن عمران بن موسى عن عثمن المذكور ص حدثنا عثمن عن جرير
عن منصور عن ابرهيم قلت للاسود هل سالت عائشة ام المؤمنين عما نهى النبي صلى الله عليه وسلم
يكره ان ينتبذ فيه فقال نعم قلت يا ام المؤمنين عما نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ فيه ٥
قالت نهانا في ذلك اهل البيت ان ننتبذ في الدباء والمزفت قلت اما ذكرت الجر والحنتم
قال انما احدثك ما سمعت احدث ما لم اسمع ش وجه ذكره هذا ايضا في هذا الباب مثل
الذي ذكرناه في الحديث السابق واخرجه عن عثمن بن ابي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور
ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن خاله الاسود بن يزيد النخعي والحديث اخرجه مسلم في الاشربة
ايضا عن زهير بن حرب واسحق بن ابرهيم واخرجه النسائي فيه وفي الوليمة عن محمد بن عبد الله قوله
عما يكره اصله عن ما فادغمت الميم في النون بعد ما قلبت النون ميما وفي رواية الاسماعيلي ما
نهي عنه فقعن قوله ان ينتبذ فيه على صيغة المجهول في الموضعين قوله اهل البيت منصوب
على الاختصاص ويجوز ان يكون نصبا على البدل من الضمير المنصوب في نهانا قوله قلت
اما ذكرت القائل ابرهيم يخاطب الاسود بذلك قوله والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون
النون وفتح التاء المثناة وهي جرار خضر مدهونة كانت تحمل الخمر فيها الى المدينة ثم اتسع فيها
فقيل للخزف كله حنتم واحدتها حنتمة وانما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ فيها لانها
تسرع الشدة فيها لاجل دهنها وقيل لانها كانت تعمل من طين يعجن بالدم والشعر فنهى عنها ليمتنع من
عملها قال ابن الاثير والاول الوجه قوله احدث ما لم اسمع اصله احدث بهمزة الاستفهام
الانكاري وفي رواية الكشميهني افاحدث بالافراد وفي رواية الاكثرين افنحدث بنون الجمع وفي رواية
الاسماعيلي افاحدثك ما لم اسمع ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا
الشيباني قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجر الاخضر
قلت افنشرب في الابيض قال لا ش وجه ذكره هذا ايضا هنا مثل ما ذكرنا في الحديث السابق
اخرجه عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد بن زياد البصري عن سليمان بن ابي سليمان فيروز

الشيباني

الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة وبالنون عن عبد
الله بن ابي اوفى رضي الله عنه واسم ابي اوفى علقمة له ولابيه صحبة والحديث اخرجه النسائي في
الاشربة ايضا عن محمود بن غيلان وغيره قوله عن الجر الاخضر اي عن نبيذ الجر الاخضر قوله
قلت انشرب القائل عبد الله بن ابي اوفى قال لا فيه ان حكمه حكم الاخضر وفي رواية النسائي ٥
قلت والابيض قال لا ادري وفي رواية نهى عن نبيذ الجر الاخضر والابيض وقال الكرماني
مفهوم الاخضر يقتضي مخالفة حكم الابيض له واجاب بان شرط اعتبار المفهوم ان لا يكون
الكلام خارجا مخرج الغالب وكانت عادتهم الانتباذ في الجرار الخضر فذكر الاخضر لبيان الواقع لا للاحتراز
وقال الخطابي لم يتعلق الحكم في ذلك بخضرة الجر وبياضه وانما يتعلق بالاسكار وذلك
ان الجرار الاوعية متينة قد يتغير فيها الشراب ولا يشعر به فنهوا عن الانتباذ فيها وامروا ان ينتبذوا
لرقتها فاذا تغير الشراب فيها يعلم بحالها فيجتنب عنه واما ذكر الخضرة فمن اجل ان الجرار التي كانوا
ينتبذون فيها كانت خضرا والابيض بمثابته فيه والانية لا تحرم شيئا ولا تحلله وقال
ابن عبد البر هذا عندي كلام خرج على جواب سؤال كانه قيل الجر الاخضر فقال لا تنتبذوا فيه
فسمعه الراوي فقال لا تنتبذوا في اي نهى عن الجر الاخضر واخرج النسائي عن سفيان عن
ابي اسحق عن ابن ابي اوفى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر الاخضر والابيض والاحمر
قلت حاصل الكلام ان النهي يتعلق بالاسكار لا بالخضرة ولا بغيرها وقد اخرج ابن
ابي شيبة عن ابن ابي اوفى انه كان يشرب نبيذ الجر الاخضر واخرج ايضا بسند صحيح عن ابن
مسعود انه كان ينتبذ في الجر الاخضر

ص باب نقيع التمر ما لم يسكر

ش اي هذا باب في بيان حكم شرب نقيع التمر ما لم يسكر فقيد بقوله ما لم يسكر فهو مباح واذا
اسكر يكون حراما ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم
قال سمعت سهل بن سعد قال ان ابا اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت
امراته خادمهم يومئذ وهي العروس فقال ما تدرون ما انقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انقعت له تمرات من الليل في تور ش مطابقته للترجمة ظاهرة القاري بالقاف والراء
والياء المشددة نسبته الى القارة قبيلة وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار
وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة الساعدي واسمه مالك بن ربيعة والحديث
قد تقدم عن قريب في باب الانتباذ في الاوعية ومضى الكلام فيه

ص باب الباذق

ش اي هذا باب في بيان حكم الباذق بالباء الموحدة وفتح الذال المعجمة ونقل عن القابسي
انه حدث به بكسر الذال وسئل عن فتحها فقال ما وقفنا عليه وقال ابن
التين هو اسم فارسي عربته العرب وقال الجواليقي باذه اي باذق وهو الخمر المطبوخ وقال
الداودي هو يشبه الفقاع الا انه ربما يشتد وقال ابن قرقول الباذق المطبوخ من عصير
العنب اذا اسكر او اذا طبخ بعد ان اشتد وقال ابن سيده انه من اسماء الخمر وقيل الباذق
المثلث وهو الذي بالطبخ ذهب ثلثاه وذكر القزاز في موضع من الاشربة وقيل هو الطلاء
المطبوخ من عصير العنب كان اول من صنعه وسماه بنو امية لينقلوه عن اسم الخمر وكان مسكرا
والاسم لا ينقل عن معناه الموجود فيه وقالت الحنفية العصير المسمى بالطلاء اذا
طبخ فذهب اقل من ثلثيه يحرم شربه وقيل الطلاء هو الذي يذهب ثلثه فان ذهب
نصفه فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخة فهو الباذق والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف
بالزبد وكذا الخمر ونقيع الرطب وهو المسمى بالسكر اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وكذا نقيع
الزبيب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد ولكن حرمة هذه الاشياء دون حرمة الخمر حتى لا يكفر
مستحلها ولا يجب الحد بشربها ما لم يسكر ونجاستها خفيفة وفي رواية غليظة ويجوز بيعها
عند ابي حنيفة ويضمن قيمتها بالاتلاف وقالا لا يجوز بيعها ولا يضمنها بالاتلاف ص ومن

نهى كل مسكر من الأشربة ش أي هذا بيان من نهى كل مسكر من الأشربة بأنواعها لقوله صلى الله عليه وسلم
كل مسكر حرام ويدخل فيه سائر ما يتخذ من الحبوب ومن النبات كالحشيش وجوز الطيب ولبن
الخشخاش إذا أسكر ص ورأى عمر وأبو عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث ش أي رأى عمر بن الخطاب
وأبو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم جواز شرب الطلاء إذا طبخ فصار على الثلث ونقص
منه الثلثان أما أثر عمر رضي الله عنه فأخرجه مالك في الموطأ من طريق محمود بن لبيد الأنصاري
أن عمر رضي الله عنه حين قدم الشام شكى إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها وقالوا
لا يصلحنا إلا هذا الشراب فقال اشربوا العسل قالوا لا يصلحنا فقال رجل من أهل
الأرض هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئا لا يسكر فقال نعم فطبخوه حتى ذهب منه
الثلثان وبقي الثلث وأتوا به عمر فأدخل فيه إصبعه ثم رفعه فتبعها يتمطط فقال هذا
الطلاء مثل طلاء الإبل فأمرهم عمر أن يشربوه وقال عمر رضي الله عنه لا أحل لهم شيئا حرمته
عليهم وأما أثر أبي عبيدة ومعاذ فأخرجه أبو مسلم الكجي وسعيد بن منصور وابن أبي
شيبة من طريق قتادة عن أنس أن أبا عبيدة ومعاذ بن جبل وأبا طلحة كانوا يشربون من
الطلاء ما طبخ على الثلث وذهب ثلثاه ص وشرب البراء وأبو جحيفة على النصف ش أي
شرب البراء بن عازب وأبو جحيفة وهب بن عبد الله على النصف أي إذا طبخ فصار على النصف
وأثر البراء أخرجه ابن أبي شيبة من رواية عدي بن ثابت عنه أنه كان يشرب الطلاء على النصف
وأثر أبي جحيفة أخرجه ابن أبي شيبة أيضا من طريق حصين بن عبد الرحمن قال رأيت أبا جحيفة
فذكر مثله ص وقال ابن عباس اشرب العصير ما دام طريا هذا وصله النسائي من طريق أبي
ثابت الثعلبي قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل يسأله عن العصير فقال اشربه ما كان
طريا قال إني طبخت شرابا وفي نفسي منه شيء قال أكنت شاربه قبل أن يطبخ قال لا قال
فإن النار لا تحل شيئا قد حرم ص وقال عمر رضي الله عنه وجدت من عبيد الله ريح شراب وأنا سائل
عنه فإن كان مسكرا جلدته ش أي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لابنه عبيد الله وعبيد الله
بالتصغير هو ابن عمر رضي الله عنه ووصله مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد أنه
أخبره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج عليهم فقال إني وجدت من فلان ريح شراب فزعم أنه شراب
الطلاء وأنا سائل عما يشرب فإن كان مسكرا جلدته فجلده عمر الحد تاما وسنده صحيح
وفيه حذف تقديره فسأل عنه فوجده مسكرا فجلده وأخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة
عن الزهري سمع السائب بن يزيد يقول قام عمر رضي الله عنه على المنبر فقال ذكر لي أن عبيد الله بن عمر
وأصحابه شربوا شرابا وأنا سائل عنه فإن كان يسكر حددتهم قال ابن عيينة فأخبرني
معمر عن الزهري عن السائب قال فرأيت عمر يجلدهم واختلف في جواز الحد بمجرد وجدان
الريح والأصح لا واختلف في السكران فقيل من اختلط كلامه المنظوم وانكشف سره المكتوم
وقيل من لا يعرف السماء من الأرض ولا الطول من العرض ص حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان
عن أبي الجويرية قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن الباذق فقال سبق محمد صلى الله عليه
وسلم الباذق فما أسكر فهو حرام قال الشراب الطيب الحلال قال ليس بعد الحلال الطيب
إلا الحرام الخبيث ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري وأبو الجويرية بالجيم
مصغرا واسمه حطان بكسر الحاء المهملة وتشديد الطاء وبالنون ابن خفاف بضم الخاء
المعجمة وتخفيف الفاء الأولى الجرمي بالجيم والراء قوله سبق محمد صلى الله عليه وسلم أي سبق
حكمه بتحريمه حيث قال كل ما أسكر فهو حرام وقال ابن بطال أي سبق محمد عليه السلام
بالتحريم للخمر قبل تسميتهم لها بالباذق وهو من شراب العسل وليس تسميتهم لها بغير اسمها
بنافع إذا أسكرت ورأى ابن عباس أن سائله أراد استحلال الشراب المحرم بهذا الاسم
فمنعه بقوله فما أسكر فهو حرام وأما معنى ليس بعد الحلال الطيب إلا الحرام الخبيث
فهو أن الشبهات تقع في حيز الحرام وهي الخبائث وقيل قوله الشراب الطيب الخ هكذا وقع
في جميع النسخ المشهورة بين الناس ولم يعين القائل هل هو ابن عباس أو قول غيره من
دونه والظاهر أنه من قول ابن عباس وبذلك جزم القاضي إسماعيل في أحكامه في رواية عبد
الرزاق ص حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن

عائشة

عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل ش مطابقته للترجمة
من حيث أن الذي يحل من المطبوخ هو ما كان في معنى الحلواء والذي يجوز شربه من عصير العنب
من غير طبخ هو ما كان في معنى العسل والحديث قد تقدم في الأطعمة في باب الحلواء والعسل

ص باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكرا

وأن لا يجعل إدامين في إدام ش أي هذا باب في بيان من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان أي
خلطهما مسكرا فقال ابن بطال قوله إذا كان مسكرا خطأ لأن النهي عن الخليطين عام وإن لم يسكر
كثيرهما لسرعة سريان الإسكار إليهما من حيث لا يشعر صاحبه وليس النهي عن الخليطين لأنهما
يسكران حالا بل لأنهما يسكران مآلا فإنهما إذا كانا مسكرين في الحال لا خلاف في النهي عنهما
وقال الكرماني ليس هذا خطأ غايته أنه أطلق مجازا مشهورا وقيل لا يلزم البخاري ذلك إما لأنه
يرى جواز الخليطين قبل الإسكار وإما لأنه ترجم على ما يطابق الحديث الأول في الباب وهو
حديث أنس لأنه لا شك أن الذي كان يسقيه حينئذ للقوم مسكر ولهذا دخل عندهم في
عموم التحريم وقد قال أنس وإنا لنعدها يومئذ الخمر دل أنه مسكر قلت وممن يرى
جواز الخليطين قبل الإسكار أبو حنيفة وأبو يوسف رضي الله عنهما قالا وكل ما طبخ على
الانفراد حل كذلك إذا طبخ مع غيره وروي مثل ذلك عن ابن عمر والنخعي قوله وأن لا يجعل
إدامين في إدام أي ومن رأى أن لا يجعل إدامين في إدام هو خوان أن يخلط التمر والزبيب فيصير
كأنه إدام واحد لورود الحديث الصحيح بالنهي عن الخليطين رواه أبو سعيد وفي حديث أبي
قتادة نهى أن يجمع بين التمر والزبيب وفي حديث جابر بين الزبيب والتمر والبسر والرطب
والعلة فيه إما توقع الإسكار بالاختلاط وإما تحقق الإسكار بالكثير وإما الإسراف والشره
والتعليل بالإسراف مبين في حديث النهي عن القران في التمر هذا والتمران نوع واحد فكيف
بالنوعين ص حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال
إني لأسقي أبا طلحة وأبا دجانة وسهيل بن البيضاء خليط بسر وتمر إذ حرمت الخمر فقذفتها
وأنا ساقيهم وأصغرهم وإنا نعدها يومئذ الخمر وقال عمرو بن الحارث حدثنا قتادة
سمع أنسا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله خليط بسر وتمر وذلك لأنهما كانا
خليطين وقت شرب هؤلاء المذكورين في الحديث فلما بلغهم تحريم الخمر قذفوه وتركوه
فصار أصلا لمن رأى أن لا يخلط البسر والتمر ومسلم هو ابن إبراهيم الأزدي وهشام هو الدستوائي
والحديث عن أنس قد تقدم في أوائل الكتاب في باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر
بوجوه مختلفة في المتن والإسناد وهناك قال أنس أسقي أبا عبيدة وأبي بن كعب وهنا
ذكر أبا دجانة وسهيلا ولا يضر ذلك على ما لا يخفى وأبو دجانة سماك بن خرشة قوله
وقال عمرو بن الحارث الخ تعليق أراد به بيان سماع قتادة لأن في الرواية المتقدمة بالعنعنة
ووصله أبو نعيم عن محمد بن عبد الله بن سعيد حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو الطاهر
حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو وقد ذكره ص حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج أخبرني عطاء
أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر
والرطب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري يروي
عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله الأنصاري والحديث
أخرجه مسلم أيضا في الأشربة عن محمد بن حاتم وغيره وأخرجه النسائي فيه وفي الوليمة عن
يعقوب بن إبراهيم قوله عن الزبيب الخ ليس فيه بيان الخلط صريحا وقد بينه مسلم
بلفظ لا تجمعوا بين الرطب والبسر وبين الزبيب والتمر وحكمة النهي خوف إسراع الشدة
إليه مع الخلط وقال الداودي لأن أحدهما لا يصير نبيذا حلوا حتى يشتد الآخر فيسرع
إلى الشدة فيصير خمرا وهم لا يظنون واختلف هل ترك ذلك واجب أو مستحب فقال
محمد يعاقب عليه وقال القاضي عبد الوهاب إنما يحرم خليطه فإن لم تحدث الشدة [illegible]
المطربة جاز شربه وعن بعض العلماء أنه كره أن يخلط المريض شرابا من مثل شرابه [illegible]
وغيره وأنكر ذلك غيره وسئل الليث عن رجل شرب خليطين مسكرا فقال [illegible]

بمنزلة رجل اكل لحم خنزير ميت فهو حرام من جهتين الخنزير حرام والمسكر حرام **قلت** في هذا
الباب اقوال الاول انه يحرم وروي ذلك عن ابي مسعود الانصاري وانس وجابر وابي سعيد رضي الله عنهم
ومن التابعين عطاء وطاوس وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحاق وابو ثور والثاني يحرم خليط كل
نوعين مما ينبذ في الانتباذ وبعد الانتباذ لا يختص شيء من شيء وهو قول بعض المالكية والثالث ان النهي
محمول على التنزيه وانه ليس بحرام ما لم يصر مسكرا وقال الشيخ محيي الدين حكاه النووي عن مذهبنا
وانه قول جمهور العلماء الرابع روي عن الليث انه قال لا بأس ان يخلط نبيذ الزبيب ونبيذ التمر ثم يشربان
جميعا وانما جاء النهي ان ينبذا جميعا لان احدهما يشتد به صاحبه الخامس انه لا كراهة في شيء من ذلك
ولا بأس به وهو قول ابي حنيفة في رواية عن ابي يوسف قال النووي انكر عليه الجمهور قالوا هذه منابذة
لصاحب الشرع فقد ثبتت الاحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عنه فان لم يكن حراما كان مكروها
قلت هذه جراءة شنيعة على امام اجل من ذلك وابو حنيفة لم يكن قال ذلك برأيه وانما
مستنده في ذلك احاديث منها ما رواه ابو داود عن عبد الله الجرمي عن مسعر عن موسى بن عبد الله
عن امراة من بني اسد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له زبيب
فيلقي فيه تمر او يلقي فيه زبيب وروى ايضا عن زياد الحساني حدثنا ابو بحر حدثنا عتاب بن
عبد العزيز حدثتني صفية بنت عطية قالت دخلت مع نسوة من عبد القيس على عائشة رضي الله
عنها فسألنا عن التمر والزبيب فقالت كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فالقيه في اناء فامرسه
في الماء فامرسه ثم اسقيه النبي صلى الله عليه وسلم وروى محمد بن الحسن في كتاب الآثار اخبرنا ابو حنيفة
عن ابو اسحق سليمان الشيباني عن ابن زياد انه افطر عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فسقاه شرابا فكانه
اخذ منه فلما اصبح غدا اليه فقال له ما هذا الشراب ما كدت اهتدي الى منزلي فقال ابن عمر
ما زدناك على عجوة وزبيب **فان قلت** قال ابن حزم في الحديث الاول لابي داود امراة
لم تسم وفي الثاني ابو بحر لا ندري من هو عن عتاب وهو مجهول عن صفية ولا يدرى من هي **قلت**
هذه ثلاثة احاديث يشد بعضها بعضا على ان ابن عدي قال ابو بحر منهم هو معروف وله احاديث
غرائب عن شعبة وغيره من البصريين وهو ممن يكتب حديثه وعن كتاب الساجي قال يحيى بن سعيد
هو صدوق صاحب حديث وهو عبد الله بن عثمان بن امية بن عبد الرحمن بن ابي بكرة البكراوي
وذكره ابن شاهين وابن حبان في كتاب الثقات وقال البخاري لم يتبين لي طرحه وقال ابو عمرو واحمد
ابن صالح العجلي هو ثقة بصري في كتاب الضريبين ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وخرج
حديثه وكذلك الحاكم وعتاب بن عبد العزيز روى عنه يزيد بن هارون واحمد بن سعيد الدارمي
واخرون وذكره ابن حبان في كتاب الثقات **ص** حدثنا مسلم حدثنا هشام اخبرنا يحيى بن ابي
كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين التمر والزهو والتمر
والزبيب ولينبذ كل واحد منهما على حدة **ش** مطابقته للترجمة للجزء الثاني للترجمة والحديث
يدل على منع الجمع بين الاثنين اشار اليه في الترجمة بقوله وان لا يجعل ادامين في ادام ومسلم
هو ابن ابراهيم وهشام هو ابن الدستوائي وابو قتادة اسمه الحارث بن ربعي الانصاري والحديث اخرجه
مسلم في الاشربة ايضا [illegible] واخرجه ابو داود فيه عن موسى بن اسمعيل
واخرجه النسائي في الوليمة [illegible] واخرجه ابن ماجه في الاشربة عن هشام بن عمار
قوله والزهو بفتح الزاي وسكون الهاء [illegible]
وفي رواية مسلم [illegible] جميعا [illegible] كل واحد منهما على حدته **قوله** منهما
[illegible] الجمع بين الاثنين [illegible] الثلاثة او الاربعة [illegible]
من كلا الشيئين منهما [illegible] **قوله** على حدة بكسر الحاء المهملة
وتخفيف الدال اي على انفراده [illegible] كما قلت [illegible] كذلك [illegible]
عوض عن الواو [illegible] لان اصله وحد [illegible]
وعدة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ويرفع الاخر الى جزء اخرى

ص باب شرب اللبن

ش اي هذا باب في بيان شرب اللبن ووضع هذه الترجمة للرد على قول ان الكثير من شرب اللبن يسكر وهذا ليس
بشيء وقال المهلب شرب اللبن حلال بكتاب الله تعالى وليس قول من قال ان الكثير منه يسكر بشيء وقال
ابن بطال انما كان السكر منه لصاعة تدخله وقول وقول الله تعالى من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين
وقول الله بالجر عطفا على قوله شرب اللبن ووقع في معظم النسخ يخرج من بين فرث ودم هذا المقدار وزاد في رواية
ابي ذر لبنا خالصا وفي رواية غيره وقع تمام الآية وقوله يخرج ليس في القرآن نسقيكم مما في بطونه من بين فرث
ودم ولفظ يخرج في رواية اخرى من السورة يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه والظاهر ان لفظ يخرج هنا
ليس من البخاري بل هي ممن دونه ويرده لفظ يخرج جرى الاسماعيلي وابن بطال وغيرهما وسوق الآية
هنا حجة في احلال شرب لبن الانعام بجميع انواعها لوقوع الامتنان به والفرث ما يجتمع في الكرش قال
القزاز هو ما الفي من الكرش يقال فرثت الشيء اذا اخرجته من وعائه وبعد خروجه يقال له السرقين والزبل
واخرج عن ابن عباس ان الدابة اذا اكلت واستقر في كرشها فكان اسفله فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما
والكبد مسلطة عليه فتقسم الدم وتجريه في العروق ويجري اللبن في الضرع ويبقى الفرث في الكرش وحده
قوله خالصا اي من حمرة الدم وقذارة الفرث **قوله** سائغا اي لذيذا هنيئا لا يغص به شاربه **ص** حدثنا
عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به بقدح لبن وقدح خمر **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما اتي ليلة الاسرى بلبن وخمر اختار اللبن وهو من اعظم نعم الله على عبيده **فان**
قلت ما الحكمة انه عليه السلام خير ليلتئذ بين اللبن والخمر مع ان اللبن حلال والخمر حرام
قلت ان الخمر كانت من الجنة وخمر الجنة ليست بحرام وقيل لان الخمر حينئذ لم تكن حرمت وعبدان
لقب عبد الله بن عثمان المروزي وقد تكرر ذكره وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد
الايلي والزهري هو ابن محمد بن مسلم والحديث قد مضى في تفسير سبحان الذي اسرى بعبده ليلة
قوله ليلة قال الكرماني بالتنوين وعدمه وقال بعضهم حكى فيه تنوين ليلة والذي عرفته في الرواية
الاضافة **قلت** اذا جاز الوجهان واسناد هذا القائل معرفته الى الاضافة تحكم في المغلظ
البارد **ص** حدثنا الحميدي حدثنا سفيان اخبرنا سالم ابو النضر انه سمع عميرا مولى ام
الفضل يحدث عن ام الفضل قالت شك الناس في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت
اليه باناء فيه لبن فشرب فكان سفيان ربما قال شك الناس في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم عرفة فارسلت اليه ام الفضل فاذا وقف عليه قال هو عن ام الفضل **ش** مطابقته للترجمة في قوله
فيه لبن فشرب والحميدي عبد الله بن الزبير ينتسب الى احد اجداده حميد وقد تكرر ذكره وسفيان
هو ابن عيينة وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وعمير مصغر عمر وهو مولى ام الفضل زوجة
العباس بن عبد المطلب وقد مضى الحديث في الحج والصوم **قوله** فاذا وقف عليه بضم الواو وكسر القاف
المشددة وبالقاف معناه ان سفيان ربما كان ارسل الحديث فلم يذكر الاسناد عن ام الفضل فاذا
سئل عنه هل هو مرسل او موصول قال هو عن ام الفضل وهو في قوة هو موصول ووقع في رواية
ابي ذر فاذا اوقف بضم الهمزة وسكون الواو وكسر القاف من الايقاف والاول يجوز ان يكون من
التوقيف ويجوز ان يكون من الوقف **ص** حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح
وابي سفيان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال جاء ابو حميد بقدح من النقيع فقال
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خمرته ولو ان تعرض عليه عودا **ش** مطابقته للترجمة في قوله
بقدح من لبن وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح ذكوان وابو سفيان طلحة
ابن نافع القرشي والحديث مر في الاشربة ايضا عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير وابو حميد
مصغر حمد عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعد الساعدي **قوله** من النقيع بفتح النون وكسر القاف
وبالعين المهملة وهو موضع بوادي العقيق وهو الذي حماه رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعي النعم
وقيل انه لغير الحمى وقد تقدم في الجمعة بفتح الخضمات وهو بلد في النقيع وكان واديا يجتمع فيه
الماء والماء الناقع هو المجتمع وقيل كانت تعمل فيه الآنية وقال ابن التين رواه ابو الحسن بعني

الفابسي بالباء الموحدة وكذا نقله عياض عن ابي بحر سفيان بن العاص وهو تصحيف فان البقيع مقبرة المد
وقال القرطبي الاكثر على النون وهو من ناحية العقيق على عشرين فرسخا من المدينة قوله الا بفتح الهمزة
وتشديد اللام بمعنى هلا قوله خمرته بالخاء المعجمة وتشديد الميم اي هلا غطيته ومنه خمار المراة
لانه يسترها قوله ولو ان تعرض بضم الراء قاله الاصمعي وعليه الجمهور واجاز ابو عبيد كسرها وهو
ماخوذ من العرض اي تجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا اقل من ان تعرض عليه عودا
اي تمده عرضا لا طولا ومن فوائده صيانته من الشيطان فانه لا يكشف الغطاء ومن الوبا الذي
تنزل من السماء في ليلة من السنة ومن النجاسة والمقذرات ومن الهوام والحشرات ونحوها ص حدثنا
عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يذكر اراه عن جابر رضي الله عنه قال جا
ابو حميد رجل من الانصار من النقيع باناء من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
الا خمرته ولو ان تعرض عليه عودا وحدثني ابو سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا طريق
اخرى الحديث السابق اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن
ابا صالح ذكوان قوله اراه اي اظنه قوله وحدثني كلام الاعمش اي حدثني ابو سفيان طلحة
ابن نافع عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الاسماعيلي عن حفص بن غياث عن الاعمش عن
ابا سفيان عن جابر وعن ابا صالح والمحفوظ عن جابر ص حدثني محمود اخبرنا النضر اخبرنا شعبة
عن ابا اسحق قال سمعت البراء رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من مكة وابو بكر معه قال
ابو بكر رضي الله عنه مررنا براع وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر فحلبت كثبة من لبن
في قدح فشرب حتى رضيت واتانا سراقة بن جعشم على فرس فدعا عليه فطلب اليه سراقة ان لا يدعو
عليه بان يرجع ففعل النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله فحلبت كثبة من لبن في قدح
فشرب ومحمود هو ابن غيلان والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل وابو اسحق هو عمرو
السبيعي والبراء هو ابن عازب ومضى الحديث في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة
فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابا اسحاق الى اخره ومر الكلام
فيه قوله وابو بكر معه الواو فيه للحال وكذلك الواو في قوله وقد عطش قوله فحلبت اسند
الحلب الى نفسه مجازا وتقدم هناك فامرت الراعي فحلب قوله كثبة بضم الكاف وسكون
الثاء المثلثة وفتح الباء الموحدة قال ابن فارس هي القطعة من اللبن او التمر وقال الخليل كل
قليل جمعته فهو كثبة وقال ابو زيد هي من اللبن ملء القدح وقيل قدر حلبة ناقة قوله
حتى رضيت اي حتى علمت انه شرب حاجته وكفايته واجيب باجوبة في كيفية شربه
اللبن من مال الغير منها ان صاحبه كان حربيا لا امان له او كان صديقا لرسول الله صلى الله عليه
وسلم او صديق ابي بكر رضي الله عنه يحب شربهما او كان عرفهم التسامح بمثله او كان صاحب الغنم
اجاز للراعي مثل ذلك او كانا مضطرين قوله سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء وبالقاف
ابن مالك بن جعشم بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة الكناني ثم المدلجي
اسلم بعد ذلك وحسن اسلامه قوله فدعا عليه اي فاراد ان يدعو عليه فقال له سراقة لا تدع علي
وانا ارجع فترك النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء عليه وقد مر الكلام فيه في المناقب مطولا ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة تغدو باناء وتروح باخر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من
معنى الحديث على ما لا يخفى وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي وابو الزناد
بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج والحديث قد مضى في الهبة
في باب فضل المنيحة فانه اخرجه هناك عن يحيى بن بكير عن مالك عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة ومضى الكلام قوله اللقحة بكسر اللام وحكي فتحها وسكون القاف وفتح
الحاء المهملة قال الكرماني هي الحلوب من الناقة وقال بعضهم هي التي قرب عهدها
بالولادة قلت الاول اولى واظهر قوله الصفي بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد
الياء اصله صفيي على وزن فعيل بمعنى مفعول ومعناه المختارة وقيل غزيرة اللبن وفعيل
اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث قوله منحة بكسر الميم وهي العطية نصب
على التمييز نحو نعم الزاد زاد ابيك زادا وهي ناقة تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قوله

تغدوا

تغدو باناء الغدو وهو اول النهار وتروح من الرواح وهو اخر النهار وهذه كناية عن كثرة اللبن ص حدثنا
ابو عاصم عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم النبيل
الضحاك بن مخلد الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة والحديث مضى في
كتاب الوضوء في باب هل يمضمض من اللبن ومضى الكلام فيه هناك ص وقال ابرهيم بن طهمان
عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعت الى السدرة فاذا
اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران النيل والفرات واما الباطنان فنهران
في الجنة فاتيت بثلاثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه
اللبن فشربت فقيل لي اصبت الفطرة انت وامتك ش ابرهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء
الهروي ابو سعيد سكن نيسابور ثم سكن مكة مات سنة ستين ومائة وتعليقه رواه الاسماعيلي
فقال اخبرنا ابو حاتم بن عبدان وابو عمران موسى العباس قال اخبرنا ابو يوسف السلمي حدثنا محمد
ابن عقيل حدثنا حفص بن عبد الله حدثنا ابن طهمان به ورواه ابو نعيم ايضا حدثنا ابو بكر
الاجري حدثنا عبد الله بن عباس الطيالسي حدثنا احمد بن عقيل حدثنا حفص بن عبد الله حدثنا
ابن طهمان قوله رفعت في رواية الاكثرين بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة وسكون التاء
المثناة من فوق على صيغة المجهول قوله الي بتشديد الياء قوله السدرة مرفوع بقوله رفعت
وفي رواية المستملي دفعت بالدال موضع الراء على صيغة المجهول للمتكلم قوله الى السدرة
شجر ونبقه وهي سدرة المنتهى سميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها قوله فاذا الكلمة للمفاجاة
النيل نهر مصر وقال الكرماني والفرات نهر بغداد قلت ليس كذلك بل الفرات
نهر الكوفة قال الجوهري واصله من اطراف ارمينية ياتي في برية على ارض ملطية على مسيرة يوم
منها ثم على سميساط وقلعة الروم والبيرة وجسر منبج وبالس وقلعة جعبر والرقة والرحبة
وقرقيسيا وعانة والحديثة وهيت والانبار ثم يمر بالطفوف ثم بالحلة ثم بالكوفة وينتهي الى
البطائح ويصب في البحر الشرقي واما نهر بغداد فهو دجلة يخرج من اصل جبل بقرب امد ثم يمتد
الى ميافارقين ثم الى حصن كيفا ثم الى جزيرة ابن عمر ثم الى الموصل وينصب فيه الزابان
ويمر ببعضها ثم الى بغداد ثم الى واسط ثم الى البصرة ثم ينصب في بحر فارس قوله فنهران في الجنة
قيل هما السلسبيل والكوثر وهما النهران الباطنان وقال ابن بطال في حديث انس
اذا بدلت الارض ظهرا ان شاء الله تعالى قوله فاتيت على صيغة المجهول قوله بثلاثة اقداح وقد
مر عن قريب انه قد كان قدحان فلا تنافي بينهما لان مفهوم العدد لا اعتبار مع احتمال ان القدحين
كانا قبل رفعه الى سدرة المنتهى والثلاثة بعده قوله قدح فيه لبن يجوز فيه الرفع والجر
اما الرفع فعلى انه خبر مبتدا محذوف تقديره احدها قدح فيه لبن واما الجر فعلى انه بيان
لقوله بثلاثة اقداح وما عطف عليه من قدحين وكذلك الكلام في قدح فيه عسل وقدح
فيه لبن قوله اصبت الفطرة اي علامة الاسلام والاستقامة قوله انت تاكيد للضمير الذي
في اصبت قوله وامتك اي ولتصب امتك اعرابه قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة تقديره
وليسكن زوجك ص وقال هشام وسعيد وهمام عن قتادة عن انس بن مالك بن صعصعة
عن النبي صلى الله عليه وسلم في الانهار نحوه ولم يذكروا ثلاثة اقداح ش اي قال هشام الدستوائي
وسعيد بن ابي عروبة وهمام بتشديد الميم ابن يحيى يعني كلهم رووا هذا الحديث المذكور عن قتادة
عن انس بن مالك وزاد في الاسناد مالك بن صعصعة الانصاري المازني من بني مازن ابن النجار
روى عنه انس بن مالك حديث الاسراء وتعليق هشام وسعيد وهمام قد وصله البخاري في كتاب
بدء الخلق في باب ذكر الملائكة مطولا اخرجه عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة
وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد وهشام كلاهما عن قتادة عن انس بن مالك بن
صعصعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قوله في الانهار نحوه اراد انهم رووا نحو المتن في ذكر الانهار
نحو المذكور في الحديث السابق قوله ولم يذكروا الاقداح اي لم يذكر هؤلاء ثلاثة الاقداح في
روايتهم وفي رواية الكشميهني ولم يذكر ثلاثة اقداح بافراد لم يذكر وظاهر هذا انه لم يقع ذكر الاقداح
اصلا في رواية هؤلاء الثلاثة فان قلت فقد ذكرت ثلاثة اقداح في رواية همام ثم اتيت باناء

من خمر وانا من لبن وانا من عسل قلت يحتمل ان يكون المراد بالنفي ذكر لفظ الاقداح خصوصا
ويحتمل ان يكون رواية الكشميهني في الصحيحة اي لم يذكر بالافراد ويكون فاعل لم يذكر مشايخه الذين سئلوا
فانه تقدم في بدء الخلق من طريق يزيد بن زريع عن سعيد وهشام جميعا عن قتادة بطوله وليس
فيه ذكر الانية اصلا

ص باب استعذاب الماء

ش اي هذا باب في بيان استعذاب الماء اي في طلب الماء العذب يعني الحلو ص حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري
بالمدينة مالا من نخل وكان احب ماله اليه بيرحاء وكانت مستقبل المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالي الي
بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح او رايح شك عبد الله وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها
في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه وقال
اسمعيل ويحيى بن يحيى رايح ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب وذلك لانه عليه السلام كان يستعذب ماءها وذكروا في قدم وجه
الله من حديث سلمى امرأة ابي رافع كان ابو ايوب رضي الله عنه حين نزل عنده النبي صلى الله عليه وسلم يستعذب
له الماء من بير مالك بن النضر والد انس ثم كان انس وهند وحارثة ابنا اسماء يحملون الماء الى بيوت نسائه
من بيوت السقيا وكان رباح الاسود عنده يستقي له من بير غرس مرة ومن بيوت السقيا مرة
وقال ابن بطال استعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في الترفه المذموم بخلاف تطييب الماء بالمسك
ونحوه فقد كرهه مالك لما فيه من السرف واما شرب الماء الحلو وطلبه فمباح فقد فعله الصالحون
وليس في شرب الماء الملح فضيلة والحديث مضى في الزكاة في باب الزكاة على الاقارب فانه اخرجه
هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى اخره ومضى الكلام فيه ومضى ايضا في الوصايا عن عبد الله بن
يوسف وفي الوكالة عن يحيى بن يحيى وفي التفسير عن اسمعيل وفي التفسير بيرحاء وجره تقدمت في الزكاة
وهو اسم بستان قوله بخ بفتح الباء الموحدة وبالخاء المعجمة كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وتكرر
للمبالغة فان وصلت خففت وربما تشدد قوله رابح او رايح شك عبد الله بن مسلمة فيه فالاول
بالباء الموحدة من الربح والثاني بالياء اخر الحروف من الرواح قوله وقال اسمعيل بن اخت مالك بن انس ويحيى
ابن يحيى بن بكر ابو زكريا التميمي الحنظلي قوله رايح يعني بالياء من الرواح

ص باب شرب اللبن بالماء

ش اي هذا باب في بيان شرب اللبن ممزوجا بالماء وقيده بالشرب احترازا عن الخلط عند البيع فانه
غش ووقع في رواية الكشميهني باب شوب اللبن بالماء بالواو بدل الراء والشوب الخلط قيل مقصود
البخاري ان ذلك لا يدخل في النهي عن الخليطين وانما كانوا يمزجون اللبن بالماء عند الشرب لان اللبن عند
الحلب يكون حارا وتلك البلاد في الغالب حارة فكانوا يكسرون حر اللبن بالماء البارد ص حدثنا عبدان
اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب
لبنا واتى داره فحلبت شاة فشبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البير فتناول القدح فشرب وعن يساره
ابو بكر رضي الله عنه وعن يمينه اعرابي فاعطى الاعرابي فضله ثم قال الايمن الايمن ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي وقد تكرر ذكره وعبد الله هو ابن المبارك المروزي
ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري هو محمد بن مسلم والحديث مضى في كتاب الهبة ولكن من رواية ابي
طوالة عن انس قوله واتى داره اي دار انس والواو فيه للحال قوله فشبت اي خلطت لاجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ماء من البير وهو من الشوب بلفظ المتكلم ووقع في رواية الاصيلي شيبت بكسر الشين
وسكون الياء الموحدة وفتح التاء على صيغة المجهول من الماضي قوله وعن يساره ابو بكر وفي رواية ابي
طوالة عن يونس التي تقدمت في الهبة وعمر رضي الله عنه تجاهه قوله فاعطى الاعرابي فضله اي فضل

اللبن الذي فضل منه في الاناء بعد شربه وقيل الاعرابي هو خالد بن الوليد ورد بانه لا يقال لمثل خالد
اعرابي قوله الايمن الايمن تقديره الايمن اولى او الايمن مقدم وفيه فضل الايمن على الايسر ص حدثنا
عبد العزيز بن محمد حدثنا ابو عامر حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن
عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا قال والرجل يحول الماء في حائطه قال فقال
الرجل يا رسول الله عندي ماء بائت فانطلق الى العريش قال فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه
من داجن له قال فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي وابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي بفتحتين
والحديث اخرجه ابو داود ايضا في الاشربة عن ابي عامر ايضا وعن يحيى بن صالح واخرجه ابن ماجة
فيه عن احمد بن منصور الرمادي قوله على رجل من الانصار قيل انه ابو الهيثم بن التيهان الانصاري
قوله ومعه اي النبي صلى الله عليه وسلم صاحب له وهو ابو بكر رضي الله عنه قوله في شنة بفتح الشين
المعجمة وتشديد النون وهي القربة الخلقة وقال الداودي هي التي زال شعرها من البلا بكسر الباء
قلت من كثرة الاستعمال قوله والا كرعنا فيه حذف تقديره ان كان عندك ماء فاسقنا
والا كرعنا من الكرع وهو تناول الماء بالفم من غير اناء ولا كف وقال ابن التين حكى عبد الملك انه
الشرب باليد من معا قال واهل اللغة على خلافه وكرع بفتح الراء وقال الجوهري بالكسر ايضا
يكرع كرعا اذا شرب بالكرع لئلا يعذب نفسه بكراهته في كثرة الجرعات قوله والرجل يحول الماء
في حائطه اي ينقل الماء من مكان الى مكان اخر من البستان ليعم اشجاره بالسقي قوله الى العريش
اراد به ما يستظل به وقيل هو خيمة من خشب وثمام بضم الثاء المثلثة مخففا وهو نبات ضعيف
له خوص وقد يجعل من الجريد كالقبة او من العيدان ويظلل عليها وليس [illegible] فيما المراد قوله
فسكب في قدح في رواية احمد فسكب ماء في قدح قوله من داجن بكسر الجيم وهي الشاة التي تالف
البيوت قوله ثم شرب الرجل وفي رواية احمد فشرب النبي صلى الله عليه وسلم وسقى صاحبه وفيه لا باس
بطلب الماء البارد في يوم الحر وفيه فضل الرجل الفاضل بنفسه حيث يعرفه مواضعه عند
اخوانه وقد روى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الم
اصح جسمك واروك من الماء البارد وفيه جواز خلطة اللبن بالماء عند الشرب ولا يجوز عند البيع
وفيه ان من قدم اليه طعام لا يلزمه ان يسأل من اين صار اليه الا اذا علم ان اكثر ماله حرام كانه
لا ياكله فضلا على ان يسأل له

ص باب شراب الحلواء والعسل

ش اي هذا باب في بيان شراب الحلواء وهو بالمد عند المستملي وعند غيره بالقصر وقيل هما لغتان
وقال الكرماني القصر اظهر لانه لا يشرب غالبا وقال ابن التين عن الداودي انه النقيع الحلو وعليه
يدل تبويب البخاري شراب الحلوى وقال الخطابي الحلواء ما يعقد من العسل ونحوه وفيها العرب
لا يعرفون هذه الحلواء المعقودة التي هي الان معهودة فتعين ان المقصود ما يحل بشربه وهو الماء
المنبوذ فيه التمر ونحوه وكذلك العسل فان قلت قوله الحلواء يشمل العسل وغيره من كل
حلو فما فائدة ذكر العسل بالخصوصية قلت قيل هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم
كما في قوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان ويحتمل ان يكون ذكره للتنبيه على جواز شرب العسل
اذ قد يتخيل ان شربه من السرف ص وقال الزهري لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل لانه رجس
قال الله تعالى احل لكم الطيبات ش قيل ترجم البخاري على شيء ثم اعقبه بضده قلت
اراد هذا القائل ان البخاري قال باب شراب الحلواء والعسل ثم قال عن الزهري لا يحل شرب بول
الناس الخ وبينهما تضاد اقول مقصود البخاري من ايراد قول الزهري هو قوله قال الله تعالى احل
لكم الطيبات والحلواء والعسل وكل شيء يطلق عليه انه حلو من الطيبات ومن هذا يعرض التحليل
للترجمة غاية ما في الباب ذكر اولا عن الزهري مسئلة شرب البول تنبيها على انه ليس من الطيبات
وتعليق الزهري هذا اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه قوله لشدة اي لضرورة وهذا خلاف ما عليه
وتعليقه لانه رجس اي لان البول نجس غير طاهر لان الميتة والدم ولحم الخنزير رجس ايضا مع انه

يجوز التناول منها عند الضرورة وقالت الشافعية يجوز التداوي بالبول ونحوه من النجاسات خلا الخمر والمسكرات وقال مالك لا يشربها لأنها لا تزيده إلا عطشا وجوعا وأجاز أبو حنيفة أن يشرب منها مقدار ما يمسك به رمقه ص وقال ابن مسعود رضي الله عنه في السكر إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ش الذي يتعلق بالترجمة في أثر الزهري فيما مضى أيضا والجواب من جهة الزهري قد مضى وأما الجواب عن إيراد أثر ابن مسعود هنا فهو أنه أشار به إلى ما يذكر بعده لقوله تعالى فيه شفاء للناس ولذلك ذكره عقيبه أن الله لم يجعل الشفاء فيما حرمه وأما تعيين السكر هنا من دون سائر المحرمات من هذا الجنس فهو أن ابن مسعود سئل عن ذلك على التعيين فلذلك قال إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ووصل ذلك علي بن حرب الطائي عن سفيان بن عيينة عن منصور عن أبي وائل قال اشتكى رجل منا يقال له خثيم بن العداء داء ببطنه يقال له الصفر فنعت له السكر فأرسل إلى ابن مسعود يسأله فذكره وأخرجه ابن أبي شيبة عن جرير عن منصور وسنده صحيح على شرط الشيخين فهذا وجه تعيين السكر في هذا الأثر والسكر بفتحتين الخمر فيما نقله ابن التين عن بعضهم وقيل هو نبيذ إذا اشتد وقيل المراد به السكر المسكر وقال صاحب الهداية ونقيع التمر وهو السكر ونقيع الزبيب إذا اشتد وغلا عد هذين القسمين من أنواع الأشربة المحرمة الأربعة وعد قبلهما الشيئين الآخرين وهما الخمر والطلاء وهو العصير المطبوخ والتحقيق أن هذه الثلاثة السكر والفضيخ والنبيذ وقال أبو الحسن إن كان البخاري أراد سكر الأشربة فيمكن أن يكون سقط من الكلام شيء وهو ذكر السؤال عن ذلك وإن كان أراد السكر بضم السين وسكون الكاف فهو الذي يشتد به النهر فيكون السؤال عن ابن مسعود عند السكر عن التداوي بشيء من المحرمات فقال إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم والله أعلم ص حدثنا علي بن عبد الله أبو أسامة قال أخبرني هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الحلواء والعسل ش مطابقته للترجمة من حيث يفهم وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وأبو أسامة حماد بن أسامة يروي عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث تقدم في كتاب الأطعمة في باب الحلواء والعسل ومر الكلام فيه هناك

ص باب الشرب قائما

ش أي هذا باب في بيان حكم الشرب حال كونه قائما وقال ابن بطال أشار بهذه الترجمة إلى أن الأحاديث الواردة في كراهة الشرب قائما لم تصح عنده وقال بعضهم ليس بجيد بل إذا تعارضت عنده الأحاديث لا يتعرض إلى الحكم قلت كلام ابن بطال هو المراد وكلام هذا القائل مردود وآخر وليس بجيد نسبة كلامه إلى عدم الجودة وإنما عادته في الغالب أنه يبهم الحكم في الترجمة ولا يصرح بالحكم في عادته في ذلك اعتمادا على ما يفهم من الحكم في أحاديث الباب وهذا الحديث يطابق الترجمة في الشرب قائما ويوضح الحكم بأنه جائز أخرجه عن أبي نعيم الفضل بن دكين عن مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين وبالراء ابن كدام الكوفي عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الهلالي بالزاي والراء والدال المهملة عن النزال بفتح النون وتشديد الزاي ابن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وبالراء الهلالي والثلاثة كلهم هلاليون كوفيون وأبو نعيم أيضا كوفي وعلي أيضا نزل الكوفة وثبت بها والنزال تقدمت له رواية عن ابن مسعود في فضائل القرآن وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين والحديث أخرجه أبو داود أيضا في الأشربة عن مسدد عن يحيى وأخرجه الترمذي في الشمائل عن أبي كريب وأخرجه النسائي في الطهارة عن عمرو بن يزيد الجرمي قوله على باب الرحبة أي رحبة مسجد الكوفة في رواية شعبة أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة والرحبة بفتحات المكان الواسع والرحب بسكون الحاء أيضا المتسع قوله أن يشرب أي بأن يشرب وأنه مصدرية تقديره يكره الشرب وهو قائم أي في حالة القيام قوله يفعل أي شرب قائما كما رأيتموني أي كما رأيتموني فعلت أي شربت واعلم أن لفظ فعل أعم الأفعال يستعمل في معنى كل فعل وبهذا عينه أهل الصرف في الأوزان واعلم أنه قد وردت أحاديث بجواز الشرب قائما ووردت أحاديث بمنعه فمن أحاديث الجواز حديث علي وحديث ابن عباس رواهما البخاري هنا وحديث ابن عمر رواه الترمذي من حديث نافع عنه قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام وقال هذا حديث حسن صحيح وأخرجه ابن ماجه وابن حبان

وحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رواه الترمذي في الشمائل عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وحديث عائشة رضي الله عنها أخرجه النسائي من حديث مسروق عنها قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا الحديث وحديث أنس رواه أحمد في مسنده أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل وقربة معلقة فشرب من فم القربة وهو قائم الحديث وحديث الحسين رضي الله عنه رويناه عن شيخنا زين الدين رحمه الله رواه في الجزء العاشر من فوائد أبي بكر الشافعي من رواية زياد بن المنذر عن بشير بن غالب عن حسين بن علي رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وحديث خباب بن الأرت رويناه عن شيخنا وهو يرويه عن مجاهد من حديث الطبراني عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فأصابنا العطش وليس معنا ماء فتنوخت ناقة لبعضنا فإذا بين رجليها مثل السقاء فشربنا من لبنها فهذا من فعل الصحابة في زمنه فيكون في حكم المرفوع وحديث أبي هريرة رضي الله عنه رويناه عن شيخنا وهو يروي من حديث سعيد بن جبير في المعجم الصغير للطبراني أنه قال حدثني أبو هريرة أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يشرب من زمزم قائما وحديث أم سليم رويناه عن شيخنا وهو يروي من حديث أنس عنها مما في مسند أحمد قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت قربة معلقة فشرب منها قائما وحديث كبشة أخرجه الترمذي وابن ماجه عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة وهو قائم وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا وحديث عبد الله ابن السائب بن خباب عن أبيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام إلى فخارة فيها ماء فشرب قائما رواه أبو محمد بن أبي حاتم الرازي بسند صحيح ومن أحاديث المنع ما رواه الأثرم عن معمر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا لو يعلم الذي يشرب وهو قائم لاستقاء ورواه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن أحدكم قائما فمن نسي فليستقئ وروى من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وروى أيضا من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وروى الترمذي من حديث الجارود بن المعلى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما وقال هذا حديث حسن غريب واستدل أهل الظاهر بهذه الأحاديث على تحريم الشرب قائما ثم كيفية الجمع بينهما على أقوال أحدها أن النهي محمول على التنزيه لا على التحريم وهو الذي صار إليه الأئمة الجامعون للحديث والفقه كالخطابي وأبي محمد البغوي وأبي عبد الله المازري والقاضي عياض وأبي العباس القرطبي وأبي زكريا النووي رحمهم الله تعالى الثاني أن المراد بالقائم هنا الماشي لأن الماشي يسمى قائما قال الله عز وجل إلا ما دمت عليه قائما أي مواظبا بالمشي إليه والعرب تقول قم في حاجتنا أي امش فيها قاله ابن التين الثالث أنه محمول على أن يأتي الرجل أصحابه بشراب فيبدأ قبل أصحابه فيشرب قائما ذكره أبو الوليد الباجي والمازري الرابع تضعيف أحاديث النهي عن الشرب قائما قاله جماعة من المالكية منهم أبو عمر بن عبد البر وفيه نظر الخامس أن أحاديث النهي منسوخة قاله أبو حفص بن شاهين وابن حبان في صحيحه السادس ما قاله ابن حزم بأن أحاديث النهي ناسخة لحديث الشرب قائما وقال النووي في شرح مسلم الصواب أن النهي محمول على كراهة التنزيه وأما شربه عليه السلام قائما فبيان للجواز فلا إشكال ولا تعارض قال وهذا الذي ذكرناه يتعين إلى النسخ مع إمكان الجمع لو ثبت التاريخ وأنى له بذلك والله أعلم قلت جزم النووي هنا بالكراهة وخالف ذلك في الروضة تبعا للرافعي فقال إن الشرب قائما ليس بمكروه

ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي رضي الله عنه أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر ثم أتي بماء فشرب فضله وهو قائم ثم قال إن ناسا يكرهون الشرب قائما وإن النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت ش هذا طريق آخر في حديث علي رضي الله عنه أخرجه عن آدم بن أبي إياس قوله في حوائج الناس الحوائج جمع حاجة في غير القياس وذكر الأصمعي أنه مولد والجمع حاجات وحاج وقال ابن ولاد الحوجاء الحاجة وجمعها حواجي بالتشديد ويجوز التخفيف فلعل حوائج مقلوبة من حواجي مثل سوايع من سواعي وقال الهروي قيل الأصل حائجة فيصح

بتفح الجيم على حوائج قوله ثم اتى بماء في رواية عمرو بن مرزوق عن شعبة عند الاسماعيلي ثم دعا بوضوء وللترمذي من طريق الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة ثم اتى علي بكوز من ماء ومثله في رواية بهز بن اسد عند النسائي وكذا في رواية ابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة قوله وذكر راسه اي وذكر انه مسح راسه ورجليه وكان ادم توقف في سياقه فعبر بقوله وذكر راسه ورجليه وفي حديث بهز فاخذ منه كفا فمسح وجهه وذراعيه وراسه ورجليه وعند الطيالسي فغسل وجهه ويديه ومسح على راسه ورجليه ووقع في رواية الاعمش فغسل يديه وتمضمض واستنشق ومسح بوجهه وذراعيه وراسه وفي رواية الاسماعيلي فمسح بوجهه وراسه ورجليه وقد ثبت في اخر الحديث قول علي رضي الله عنه هذا وضوء من لم يحدث ومع هذه الزيادة في رواية النسائي والاسماعيلي من طريق شعبة وقال الكرماني فان قلت لم فصل الراس والرجلين عما تقدم ولم يذكرهما على وتيرة واحدة قلت حيث لم يكن الراس مغسولا بل ممسوحا فصله عنه وعطف الرجل عليه وان كانت مغسولة على نحو قوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وان كان لابس الخف فمسحه ايضا وقيل ذلك لان الراوي الثاني نسي ما ذكره الراوي الاول في شان الراس والرجلين قوله فضله اي فضل الماء الذي توضا منه قوله قائما كذا هو في رواية الاكثرين ووقع في رواية الكشميهني قياما وهذه اولى وفي رواية الطيالسي ان يشربوا قياما قوله صنع مثل ما صنعت ويروى صنع كما صنعت اي من الشرب قائما في رواية تعال شرب فضلة وضوئه قائما كما صنعت ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عاصم الاحول عن الشعبي عن ابن عباس قال شرب النبي صلى الله عليه وسلم قائما من زمزم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين روى عن سفيان قال الكرماني قال الكلاباذي ابو نعيم مع الثوري وابن عيينة وهما سمعا عاصما الاحول فهذا سفيان يحتمل ان يكون هذا وان يكون ذاك وقال بعضهم بعد نقله كلام الكرماني ليس الاحتمال لان فيهما سواء على السواء فان ابا نعيم مشهور بالرواية عن الثوري معروف بملازمته وروايته عن ابن عيينة قليلة واذا اطلق اسم شيخه حمل على من هو اشهر بصحبته وروايته اكثر انتهى قلت بعد ان ثبت رواية ابي نعيم عن ابن عيينة الاحتمال باق ولا ترجيح لاحد الاحتمالين على الاخر بما ذكره لان ابن عيينة روى هذا الحديث ايضا عند مسلم واحمد في مسنده واخرجه الترمذي حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم ثنا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم وقال هذا الحديث حسن صحيح ورواه النسائي ايضا وفي لفظ سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم

ص باب من شرب وهو واقف على بعيره

ش اي هذا باب في بيان حكم من شرب والحال انه واقف على بعيره وقال ابن العربي لا حجة في هذا على الشرب قائما لان الراكب على البعير قاعد غير قائم واجيب بان البخاري اراد بهذا بيان حكم هذه الحالة وليس في صدد بيان الاستدلال على جواز الشرب قائما وبين حكم هذه الحالة بفعل النبي صلى الله عليه وسلم لان الراكب يشبه القائم من حيث كونه سائرا ويشبه القاعد من حيث كونه مستقرا على الدابة ص حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة اخبرنا ابو النضر عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث انها ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن وهو واقف عشية عرفة فاخذ بيده فشربه زاد مالك عن ابي النضر على بعيره ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومالك بن اسمعيل ابو غسان النهدي الكوفي من كبار شيوخ البخاري وروى مسلم عن هارون بن عبد الله عنه في الحدود وقال البخاري مات سنة سبع عشرة ومائتين وعبد العزيز بن ابي سلمة بفتحتين الماجشون واسم ابي سلمة دينار وهو جد عبد العزيز لانه ابن عبد الله بن ابي سلمة وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة واسمه سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي المدني وعمير مصغر عمر مولى ابن عباس رضي الله عنهما وام الفضل بنت الحارث واسمها لبابة بضم اللام وتخفيف البا الموحدة الاولى والثانية زوج العباس بن عبد المطلب والحديث مر عن قريب في باب شرب اللبن اخرجه عن الحميدي عن سفيان عن سالم ابي النضر الخ قد ذكرنا انه اخرجه ايضا

في الحج عن القعنبي وفي الصوم عن عبد الله بن يوسف وعن مسدد فان قلت ذكر في باب شرب اللبن ان عميرا مولى ام الفضل وذكر هنا انه مولى ابن عباس قلت لام الفضل ام ابن عباس وملازمته لابن عباس صحت النسبتان والاضافة صحيحة بادنى ملابسة وقد مر الكلام فيه قوله زاد مالك عن ابي النضر اي زاد مالك بن انس في روايته عن ابي النضر سالم لفظ على بعيره يعني شرب وهو على بعيره وبهذه الزيادة تتضح المطابقة بين الحديث والترجمة فاذا جاز الشرب قائما على الارض فالشرب على الدابة احرى بالجواز لان الراكب اشبه بالجالس

ص باب الايمن فالايمن في الشرب

ش اي هذا باب يذكر فيه تقدم الايمن الذي على يمين الشارب بارتفاع الايمن بالفعل المقدر الذي ذكرناه ويجوز ان يكون مرفوعا على انه مبتدأ محذوف الخبر والتقدير الايمن فالايمن قوله في الشرب اعم من شرب الماء وغيره من المشروبات ونقل عن مالك وحده انه خصه بالماء قال ابن عبد البر لا يصح هذا عن مالك ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن شماله ابو بكر رضي الله عنه فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث مر عن قريب في اول باب شرب اللبن بالماء قوله قد شيب على صيغة المجهول من الماضي من الشوب وهو الخلط واصله شوب بشوب فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها قوله وعن يمينه اعرابي الواو فيه للحال اي والحال ان الذي عن يمينه اعرابي والذي عن شماله ابو بكر رضي الله عنه فان قلت يقال عن يمينه وعلى يمينه وعن شماله وعلى شماله فما الفرق بينهما قلت معنى على يمينه انه متمكن من جهة اليمين تمكن المستعلي من المستعلى عليه ومعنى عن يمينه اي جلس متجافيا عن صاحب اليمين ثم كثر استعماله في المتجافي وغيره وقال المهلب التيامن في الاكل والشرب وجميع الاشياء من السنن وكان عليه السلام يحب التيامن استشعارا بما شرف الله عز وجل به اهل اليمين وقال القرطبي انما اعطى الاعرابي فانه كان من كبراء قومه ولذلك جلس على يمينه قلت الاظهر انه سنة او لعله سبق الى اليمين فلذلك لم يقمه لاجل الصديق فانه يستفيد به خلاف الصلاة لقوله ليليني منكم اولوا الاحلام والنهى وان لم يكن في اليمين احد فالاكبر الاكبر كما مضى في موضعه

ص باب هل يستاذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الاكبر

ش اي هذا باب فيه هل يستاذن الرجل اي هل يطلب الاذن من الذي هو جالس على يمينه وقوله من بفتح الميم موصولة وانما لم يجزم بالحكم وذكره بصورة الاستفهام على سبيل الاستخبار لكونها واقعة يمكن ان يتطرق اليها احتمال التخصيص فلا يطرد الحكم فيها لكل جليس ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك احدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده ش مطابقته للترجمة في قوله اتاذن لي واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث مضى في المظالم في باب اذا اذن له او احله فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى اخره نحوه سواء ومضى ايضا في الهبة عن يحيى بن قزعة وقتيبة وقد مر الكلام فيه في باب المظالم قوله غلام الاصح انه كان عبد الله بن عباس والاشياخ خالد بن الوليد وغيره قوله اتاذن لي فان قلت لم يقل في حديث انس اتاذن قلت اجاب النووي وغيره بان السبب فيه ان الغلام كان ابن عمه وله عليه ادلال وكان من على اليسار اقارب الغلام ايضا وطيب نفسه مع ذلك بالاستئذان لبيان الحكم وان السنة تقديم الايمن ولو كان مفضولا بالنسبة الى من على اليسار فان قلت قد تعارض حديث سهل ابن ابي حثمة الاتي في القسامة كبر كبر وتقدم في الطهارة حديث ابن عمر في الامر بمناولة السواك الاكبر واخص من هذا حديث ابن عباس الذي اخرجه ابو يعلى بسند قوي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدؤا بالكبير قلت الجواب في هذا انه محمول على الحالة التي يجلسون فيها

متساويين امامين بين يدي الكبير او عن يساره كلهم او خلفه وحيث لا يكون بينهم فيخص هذه الصورة من
عموم تقديم الايمن ويخص من عموم هذا الامر بالبداءة بالكبير فاذا جلس بعض عن يمين الرئيس وبعض
عن يساره ففي هذه الصورة تقدم الصغير على الكبير والمفضول على الفاضل ويظهر من هذا ان الايمن
ما امتاز بمجرد الجلوس في الجهة اليمنى بل لحصول كونها بيمين الرئيس فالمفضل بما فاض عليه من الافضل
قوله اتأذن لي ظاهره انه لو اذن له لاعطاه ويؤخذ من ذلك جواز الايثار بمثل ذلك وقيل انه
مشكل على ما اشتهر انه لا ايثار بالقرب وانما الايثار المحمود ما كان من حظوظ النفس دون الطاعات
وقد انتصر القاضي في النقل عن العلماء على كراهة الايثار بالقرب بخلاف ما يتوهمه كثير من الناس انه
يجوز الايثار بالقرب قوله تله بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد اللام اي وضعه وقال الخطابي
وضعه بعنف واصله من الرمي على التل وهو المكان العالي المرتفع ثم استعمل في كل شيء يرمى به في كل
القاء

ص باب الكرع في الحوض

شرح اي هذا باب في بيان الكرع بفتح الكاف وسكون الراء وهو الشرب من الحوض او من النهر بالفم وهو من
كرع يكرع من باب فتح يفتح وقد جاء بالكسر في الماضي من باب علم يعلم وقال ابن سيده كرع تناول
بفيه من غير اناء وقيل هو ان يدخل النهر فيشرب وقيل هو ان يصوب راسه في الماء وان لم يشرب
وفي الجامع كل خائض في الماء فهو كارع شرب او لم يشرب وفي التهذيب اسرع في الاناء اذا مال نحوه
عنقه فشرب ص حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر
ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فسلم النبي صلى الله عليه
وسلم وصاحبه فرد الرجل فقال يا رسول الله بابي انت وامي وهي ساعة حارة وهو يحول في
حائط له يعني الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات في شنة والا كرعنا والرجل
يحول الماء في حائط فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بائت في شنة فانطلق الى العريش فسكب
في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن له فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذي
جاء معه شرح مطابقته للترجمة في قوله والا كرعنا ويحيى بن صالح الوحاظي ابو زكريا ويقال ابو صالح
الشامي الدمشقي ويقال الحمصي وهو من جملة الائمة الحنفية اصحاب الامام ابي حنيفة وكان
عديل محمد بن الحسن الى مكة ومات سنة اثنتين وعشرين ومائتين والحديث مضى عن قريب في
باب شرب اللبن بالماء ومضى الكلام فيه واخرجه ابو داود في الاشربة عن عثمان بن ابي شيبة
واخرجه ابن ماجه فيه عن احمد بن منصور الزيادي قوله فرد الرجل اي السلام قوله بابي وامي
انت اي انت مفدى بابي وامي قوله والرجل يحول الماء اي تماما كرنا لانهما حالان باعتبار فعلين
مختلفين والتحويل هو النقل عن قعر البير الى ظاهره او اجراء الماء من جانب الى جانب في بستانه

ص باب خدمة الصغار للكبار

شرح اي هذا باب في بيان خدمة الصغار الكبار ص حدثنا مسدد حدثنا معتمر عن ابيه
قال سمعت انسا رضي الله عنه قال كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيخ
فقيل حرمت الخمر فقال اكفئها فكفأنا قلت لانس ما شرابهم قال رطب وبسر فقال ابو بكر
ابن انس وكانت خمرهم ولم ينكر انس وحدثني بعض اصحابي انه سمع انسا يقول كانت خمرهم يومئذ
شرح مطابقته للترجمة ظاهرة ومعتمر روى عن ابيه سليمان والحديث مضى في اوائل الاشربة
في باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد وبعين هذا
المتن ومضى الكلام فيه مستوفى قوله عمومتي بدل او منصوب على الاختصاص والفضيخ
بالمعجمتين

ص باب تغطية الاناء

شرح اي هذا باب في بيان حكم تغطية الاناء ص حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا روح بن عبادة
اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا كان جنح الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة
من الليل فخلوهم فاغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكوا

قربكم واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا واطفئوا مصابيحكم
شرح مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وخمروا آنيتكم واسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب
المروزي انتقل باخره الى نيسابور وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن
ابي رباح والحديث قد مر في صفة ابليس فانه اخرجه هناك عن يحيى بن جعفر عن محمد بن عبد الله
الانصاري عن ابن جريج الى آخره ومر الكلام فيه قوله جنح الليل بكسر الجيم وضمها ومر الكلام فيه ومر هنا
الكلام ومعناه طائفة من ظلام الليل قوله او امسيتم اي دخلتم في المساء قوله فكفوا صبيانكم
اي امنعوهم من الخروج في هذا الوقت اي يخاف عليهم حينئذ لكثرة الشياطين فاذايتهم وقال
ابن بطال خشي صلى الله عليه وسلم على الصبيان عند انتشار الجن ان تلم بهم فتصرعهم فان الشيطان
قد اعطاه الله تعالى قوة عليه واعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان التعرض للفتن مما لا
ينبغي وان الاحتراس منها احزم على ان ذلك الاحتراس لا يرد قدرا ولكن ليبلغ النفس عذرها
ولئلا يتسبب له الشيطان الى لوم نفسه في التقصير قوله فخلوهم بضم الخاء المعجمة وقال
الكرماني فحلوهم بالحاء المهملة قوله واوكوا امر من اوكى يوكي سقاءه اذا شده بالوكاء وهو ما يشد
به راس القربة قوله وخمروا من التخمير وهو التغطية قوله ولو ان تعرضوا بضم الراء وكسرها
اي ان لم تيسر التغطية بكمالها فلا اقل من وضع عود على عرض الاناء وجواب لو محذوف نحو لكان
كافيا وانما امر بالتغطية لان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء مكشوف الا نزل فيه
والاعاجم يتوقعون ذلك في الكانون الاول قوله واطفئوا مصابيحكم وهو جمع مصباح وذلك لاجل
الفارة فانها تضرم على الناس بيوتهم واما القناديل المعلقة في المساجد والبيوت فان خيف منها ايضا
تطفأ والا فلا ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام عن عطاء عن جابر رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اطفئوا المصابيح اذا رقدتم وغلقوا الابواب واوكوا الاسقية وخمروا الطعام
والشراب واحسبه قال ولو بعود يعرضه عليه شرح هذا طريق آخر في حديث جابر المذكور واخرجه
عن موسى بن اسمعيل البصري التبوذكي عن همام بن يحيى عن عطاء بن ابي رباح عن جابر رضي الله عنه
قوله الاسقية جمع سقاء بكسر السين وهو ظرف الماء قوله خمروا اي غطوا من التخمير

ص باب اختناث الاسقية

شرح اي هذا باب في بيان اختناث الاسقية الاختناث من اختنثت السقاء اذا ثنيته الى
خارج فشربت منه واصله التكسر والانطواء ومنه سمي الرجل المتشبه بالنساء في فعاله مخنثا
والاسقية جمع سقاء وهو ظرف الماء ص حدثنا آدم حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية يعني
ان تكسر افواهها فيشرب منها شرح مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابي اياس وابن ابي ذئب هو محمد
ابن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث فقيه اهل المدينة ممن كان يأمر بالمعروف واسم ابي سعيد
الخدري سعد بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الاشربة عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة
الى نحوه واخرجه ابو داود فيه عن مسدد واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة واخرجه ابن ماجه من رواية
يونس قوله ان تكسر افواهها المراد من كسرها لا كسرها حقيقة ولا ابانتها والافواه جمع فم
على سبيل الرد الى الاصل لان الاصل فيه فوه حذفت منه الهاء ولا يستقيم لها عند الضمير لو قيل
فوهه فلما حذفت عوضت عنها الميم وقال الخطابي احسب ان قوله يعني ان تكسر افواهها
عن الزهري فيكون هذا التفسير مدرجا والدليل عليه ان احمد رواه عن ابي النضر عن ابن ابي
ذئب بحذف لفظ يعني وقال المهلب معنى هذا النهي والله اعلم على وجه الادب لجواز ان يكون في
افواهها حية او بعض الهوام وعن سلمة بن وهرام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث
الاسقية وان رجلا بعد ما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل الى السقاء فاختنثه فخرج
منه حية ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس قال حدثني عبيد الله بن عبد الله انه سمع
ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن اختناث الاسقية قال
عبد الله قال معمر او غيره هو الشرب من افواهها شرح هذا طريق آخر في حديث ابي سعيد اخرجه
عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد

ابن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابا سعيد الخدري وهنا صرح عبد الله بالسماع عن ابي سعيد بخلاف الطريق الاول فانه بالعنعنة وكذلك صرح ابو سعيد هنا بالسماع من النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف الطريق الاول قوله قال عبد الله هو ابن المبارك قال معمر بن راشد او غيره اي او غير معمر هو الشك يعني اختناث الاسقية هو الشرب من افواه الاسقية وشك عبد الله في هذا التفسير هل قاله معمر او غيره واخرج مسلم من غير تردد وحدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية ان يشرب من افواهها فان قلت قال ابن حزم فان قيل انه عليه السلام شرب من فم قربة قلنا لا حجة في شيء منه لان احدها من طريق الحارث ابن ابي اسامة وقد ترك وفيه البراء بن بنت انس وهو مجهول والاخر من طريق رجل لم يسم قلت احد الحديثين اللذين ذكرهما رواه احمد في مسنده والترمذي في الشمائل من رواية عبد الكريم الجزري عن البراء بن بنت انس بن مالك عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل وقربة معلقة فشرب من فم القربة الحديث والبراء هذا ذكره ابن حبان في الثقات وثبتت روايته بتخريجهم وتابع البراء عليه حميد الطويل رواه الطحاوي في كتاب شرح معاني الآثار من رواية شريك عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من قربة معلقة وهو قائم والحديث الاخر الذي فيه رجل لم يسم

ص باب الشرب من فم السقاء

ش اي هذا باب في بيان ما ورد من النهي في الشرب من فم السقاء ويجوز تشديد الميم ويروى من في السقاء قيل لم يكتف البخاري بالترجمة التي قبلها لئلا يظن ان النهي خاص بصورة الاختناث واشار بان النهي يعم ما يمكن اختناثه وما لا يمكن كالفخار مثلا قلت روي احاديث تدل على جواز الشرب من فم السقاء منها ما رواه الترمذي من حديث ابي عبد الرحمن بن ابي عمرة عن جدته كبشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة وقال حديث حسن صحيح ومنها حديث انس بن مالك رواه الترمذي في الشمائل وقد ذكرناه قبل هذا الباب ومنها حديث عبد الله بن انس عن امه قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم قام الى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها رواه الترمذي وابو داود وقد صح عن جماعة من الصحابة والتابعين فعل ذلك فروى ابن ابي شيبة في المصنف عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان لا يرى باسا بالشرب من في الاداوة وعن سعيد بن جبير وعن نافع ان ابن عمر كان يشرب من في السقاء وعن عباد بن منصور قال رايت سالم بن عبد الله بن عمر يشرب من في الاداوة فان قلت كيف يجمع بين هذه الاحاديث التي تدل على الجواز وبين حديثي الباب اللذين يدلان على المنع قلت قال شيخنا رحمه الله لو فرق بين ما يكون لعذر كان تكون القربة معلقة ولم يجد المحتاج الى الشرب اناء متيسرا ولم يتمكن من التناول بكفه فلا كراهة حينئذ وعلى هذا يحمل هذه الاحاديث المذكورة وبين ما يكون لغير عذر فيحمل عليه احاديث النهي وقيل لم يرد حديث من الاحاديث التي تدل على الجواز الا بفعله عليه السلام واحاديث النهي كلها من قوله فهي ارجح والله اعلم ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ايوب قال لنا عكرمة الا اخبركم باشياء قصار حدثنا بها ابو هريرة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم القربة او السقاء وان يمنع جاره ان يغرز خشبه في داره ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يوضح الابهام الذي فيها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وايوب هو السختياني وعكرمة هو مولى ابن عباس رضي الله عنهما والحديث اخرجه ابن ماجة عن بشر بن هلال الصواف عن عبد الوارث بن سعيد عن ايوب به قوله قال حدثنا ابو هريرة والضمير فيها يرجع الى قوله باشياء والذي اخبرهم سفيان زيد فقال الا اخبركم باشياء ولعله اخبرها ولم يتكلم بعض الرواة ويحتمل ان يكون ذلك عنده او شيئا ما وقيل او يكون اقل الجمع عنده اثنان قوله وبين حدثنا وبين قوله الا اخبركم شيء مقدر تقديره الا اخبركم باشياء قصار قلنا نعم او نحو ذلك قال حدثنا بها قوله او السقاء شك من الراوي والفرق بين السقاء والقربة ان القربة للماء والسقاء للماء واللبن قوله وان يمنع اي ونهى ان يمنع الشخص جاره ان يغرز اي بان يغرز وان مصدرية اي بغرز خشبة باضافة الخشبة الى الضمير

الذي

الذي يرجع الى الجار ويروى خشبة بالتنوين قوله في داره ويروى في جداره وهذا اوضح وهذا النهي هو عندنا وعند مالك محمول على الاستحباب وفي القديم عندنا وجوبه وبه قال ابن حبيب وغيره ص حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل اخبرنا ايوب عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يشرب من في السقاء ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق واسمعيل هو ابن علية وايوب السختياني وقال النووي اتفقوا على ان النهي هنا للتنزيه لا للتحريم وقيل في دعوى الاتفاق نظر لان ابا بكر الاثرم صاحب احمد اطلق ان احاديث النهي ناسخة للاباحة لانهم كانوا اولا يفعلون ذلك حتى وقع دخول الحية في بطن الذي شرب من فم السقاء فنسخ الجواز ووجه الحكمة في النهي مخافة ان الدفق من انه لا يؤمن دخول شيء من الهوام مع الماء في جوف السقاء فيدخل فم الشارب ولا يدري وقيل ينتن فم السقاء ويؤذي الماء الذي يتخلل فيه ثم يغطه ربطها محكما ثم لما اراد ان يشرب حله لا يتناوله النهي وقيل لما اخرجه الحاكم من حديث عائشة رضي الله عنها بسند قوي بلفظ نهى ان يشرب من في السقاء لان ذلك ينتنه وهذا عام وقيل ان الذي يشرب الماء من فم السقاء قد يغلبه الماء فينصب منه اكثر من حاجته فلا يامن ان يشرق به او تبتل ثيابه وقيل ينزل بقوة فيقطع العروق الضعيفة التي بازاء القلب وربما كان سببا للهلاك ص حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو ابن الحذاء والحديث اخرجه ابن ماجة في الاشربة عن بكر بن خلف عن يزيد بن زريع به

ص باب النهي عن التنفس في الاناء

ش اي هذا باب في بيان النهي عن التنفس في الاناء عند الشرب والتنفس اخذ النفس ص حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا بال احدكم فلا يمسح ذكره بيمينه واذا تمسح احدكم فلا يتمسح بيمينه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وشيبان بن عبد الرحمن النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير واسم ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب النهي عن الاستنجاء باليمين فانه اخرجه هناك عن معاذ بن فضالة عن هشام عن يحيى بن ابي كثير الى آخره ولفظه هناك واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه ومر الكلام فيه هناك وقال الكرماني وروي لا يتنفس لا يمسح ولا يتمسح بالجزم والنهي وقال المهلب التنفس انما نهي عنه كما نهي عن النفخ في الطعام والشراب والله اعلم من اجل انه لا يقع فيه شيء من ريقه فيعافه الطاعم له ويستقذر اكله فنهى لذلك لئلا يفسد على من يريد تناوله هذا اذا اكل او شرب مع غيره واما اذا كان وحده او مع من يعلم انه لا يستقذر شيئا فلا باس بالتنفس في الاناء

ص باب الشرب بنفسين او ثلاثة

ش اي هذا باب في بيان الشرب بنفسين او ثلاثة انفاس قيل بين الترجمتين مع حديثيهما تعارض لان الترجمة الاولى في النهي عن التنفس في الاناء وفي هذه يثبت التنفس واجيب باجوبة مختلفة واحسنها ان البخاري جعل الاناء في الترجمة الاولى ظرفا للتنفس والنهي فيه لاستقذاره وقال في هذه الترجمة الشرب بنفسين يجعل النفس للشرب اي لا يقتصر على نفس واحد بل يفصل بين الشربين بنفسين وبثلاثة خارج الاناء فبهذا ينتفي التعارض ص حدثنا ابو عاصم وابو نعيم قالا حدثنا عزرة بن ثابت قال اخبرني ثمامة بن عبد الله قال كان انس يتنفس في الاناء مرتين او ثلاثا وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل وابو نعيم الفضل بن دكين وعزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي بعدها راء ابن ثابت بالثاء المثلثة اوله الانصاري التابعي اصله من المدينة نزل البصرة وقد سمع من جده لامه عبد الله بن يزيد الخطمي وعبد الله بن ابي اوفى وغيرهما وثمامة بضم الثاء المثلثة

ريح تخفيفا لهم ابن عبد الله بن أنس رضي الله عنه يروي عن جده والحديث أخرجه مسلم في الأشربة عن أبي بكر وقتيبة وأخرجه الترمذي فيه عن بندار وأخرجه النسائي في الوليمة عن إبراهيم بن سعيد وغيره وأخرجه ابن ماجه في الأشربة عن أبي بكر بن أبي شيبة **قوله** أو ثلاثا يحتمل أن يكون أو للتنويع أي ثلاث مرات ويحتمل أن تكون للشك وقد أخرج إسحاق بن راهويه الحديث عن عبد الرحمن بن مهدي عن عزرة بلفظ كان يتنفس ثلاثا ولم يقل أو وروى الترمذي ثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن يزيد بن سنان الجزري عن ابن لعطاء بن أبي رباح عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا إذا أنتم شربتم واحمدوا إذا أنتم رفعتم وقال هذا حديث غريب وقال بعضهم سنده ضعيف فإن كان محفوظا فهو يقوي ما تقدم من التنويع **قلت** قال شيخنا حسّن الترمذي حديث ابن عباس وفيه من لم يسم وهو ابن لعطاء بن أبي رباح وكان له ولدان روى كل منهما عنه وهما يعقوب وخلاد ويعقوب روى له النسائي باسمه وضعفه أحمد ويحيى وأبو زرعة والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات وأما خلاد فليس له رواية في الكتب الستة قال البخاري فيه منكر الحديث وقال الترمذي ويزيد بن سنان هو أبو فروة الرهاوي وقال شيخنا ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني وتركه النسائي وقال البخاري مقارب الحديث وإنما قال الترمذي ويزيد بن سنان هو أبو فروة الرهاوي لأن لهم يزيد بن سنان المزني البصري ثقة وروى عنه النسائي من هذه الطبقة عن ثمامة وزعم أي قال أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس ثلاثا أي ثلاث مرات وأخرج الترمذي أيضا عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس ثلاثا أي ثلاث مرات وأخرج الترمذي أيضا عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا شرب تنفس مرتين ثم قال وهذا حديث غريب **فإن قلت** ما التوفيق بينهما **قلت** هذا ليس بنص على المرتين بل هو من باب الاكتفاء والأصل فيه أن المستحب للشرب في ثلاثة أنفاس وفي حديث ابن عباس المذكور عن قريب وهو قوله اشربوا وثلاث وفيه الاقتصار على الشرب مرتين إذ حصل الاكتفاء بذلك ولكن ينبغي أن يزيد ثالثة وإن اكتفى بمرتين واختلفوا هل يجوز الشرب بنفس واحد فروي عن المسيب وعطاء بن أبي رباح أنهما أجازاه بنفس واحد وروي عن ابن عباس وطاوس وعكرمة كراهة الشرب بنفس واحد وقال ابن عباس هو شرب الشيطان وقال الأثرم هذه الأحاديث في ظاهرها مختلفة والوجه فيها عندنا أنه يجوز الشرب بنفس وباثنين وبثلاثة وبأكثر منها لأن اختلاف الرواية في ذلك يدل على التسهيل فيه وأن اختيار الثلاثة أحسن

ص باب الشرب في آنية الذهب

ش أي هذا باب في بيان حكم الشرب في آنية الذهب ولم يصرح بالحكم اكتفاء بما في الحديث من صريح النهي عن ذلك ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأتاه دهقان بقدح فضة فرماه به فقال إني لم أرمه إلا أني نهيته فلم ينته وإن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة وقال هن لهم في الدنيا ولكم في الآخرة ش مطابقته للترجمة في قوله والشرب في آنية الذهب والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة تصغير عتبة الدار وابن أبي ليلى هو عبد الرحمن وحذيفة بن اليمان واسم اليمان حسل بن جابر واليمان لقب وهو من كبار الصحابة رضي الله عنهم والحديث مضى في كتاب الأطعمة في باب الأكل في إناء مفضض فإنه أخرجه هناك عن أبي نعيم عن سيف بن أبي سليمان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وانظر التفاوت بينهما في المتن والإسناد **قوله** بالمدائن وهي مدينة عظيمة على دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ وكانت مسكن ملوك الفرس وبها إيوان كسرى المشهور وكان فتحها على يد سعد بن أبي وقاص في خلافة عمر رضي الله عنه سنة ست عشرة وقيل قبل ذلك وكان حذيفة عاملا عليها في خلافة عمر ثم عثمان إلى أن مات بعد قتل عثمان سنة ست وثلاثين في أول خلافة علي رضي الله عنه **قوله** فاستسقى أي طلب الماء للشرب **قوله** دهقان بكسر الدال المهملة وضمها وبعدها هاء ساكنة ثم قاف وبعد الألف نون وهو زعيم القوم وكبير القرية

بالفارسية

بالفارسية متصرفا وغير متصرف وفي رواية الترمذي فأتاه إنسان وقد مر في كتاب الأطعمة فسقاه مجوسي وفي رواية أحمد عن وكيع عن شعبة استسقى حذيفة من دهقان أو علج **قوله** بقدح فضة بالإضافة مثل خاتم فضة وفي رواية أبي داود عن حفص شيخ البخاري فيه بإناء من فضة وفي رواية مسلم من طريق عبد الله بن عكيم كنا عند حذيفة فأتاه دهقان بشراب في إناء من فضة وفي رواية الإسماعيلي عن سليمان بن حرب عن شعبة بلفظ بماء في إناء **قوله** فرماه به أي الدهقان بالقدح ويوضحه رواية وكيع فحذفه به **قوله** إني لم أرمه أي القدح وفي رواية الإسماعيلي لم أكسره ومنها الاعتذار من حذيفة لأنه تقدم إلى دهقان مرة أو مرتين ويقول لم أفعل بهذا ومن معنى قوله إلا أني نهيته أي الدهقان فلم ينته ويوضح هذا رواية يزيد لولا أني تقدمت إليه مرة أو مرتين ورواية عبد الله بن عكيم أني أمرته أن لا يسقيني فيه ثم قال إن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا إلى آخره **قوله** والديباج من الثياب المتخذة من الإبريسم وهو فارسي معرب **قوله** هن كناية عن الموضعين وفي رواية أبي داود وهي وفي رواية مسلم هي أي جميع ما ذكر **قوله** لهم أي الكفار والسياق يدل عليه وقال الإسماعيلي ليس المراد بقوله هن لهم في الدنيا إباحة استعمالهم إياه وإنما المعنى بقوله لهم أي هم يستعملونه مخالفة لزي المسلمين وكذا قوله ولكم في الآخرة أي تستعملونه مكافأة لكم على تركه في الدنيا ويمنعه أولئك جزاء لهم على معصيتهم باستعمالهم **قلت** الظاهر أن الذي يستعمله في الدنيا لا يتعاطاه في الآخرة كما في شرب الخمر والكلام فيه مثل الكلام في الخمر على الوجه الذي فيها

ص باب آنية الفضة

ش أي هذا باب في بيان حكم استعمال آنية الفضة وإنما أفرد هذه الترجمة مع أنها داخلة في الترجمة السابقة لأن في حديث الترجمة الأولى بين حرمة الذهب والفضة بلفظ الإخبار بالفعل الماضي من النهي وههنا بين بلفظ لا تشربوا وبينهما فرق لا يخفى ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن مجاهد عن ابن أبي ليلى قال خرجنا مع حذيفة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تلبسوا الحرير والديباج فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن أبي عدي هو محمد واسم أبي عدي إبراهيم البصري وابن عون عبد الله بن عون وابن أبي ليلى عبد الرحمن **قوله** خرجنا مع حذيفة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم كذا ذكره مختصرا وفيه حذف كشف عنه رواية الإسماعيلي فقال خرجنا مع حذيفة إلى بعض السواد فاستسقى فأتاه دهقان بإناء من فضة فرمى به في وجهه قال فقلنا اسكتوا فإنا إن سألناه لم يحدثنا قال فسكتنا فلما كان بعد ذلك قال أتدرون لم رميت بهذا في وجهه قلنا لا قال ذلك أني كنت نهيته قال فذكر النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تشربوا في آنية الذهب والفضة الحديث وأصله في صحيح مسلم إلا أنه ذكر بعضه منقطعا ص حدثنا إسماعيل حدثني مالك بن أنس عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم ش مطابقته للترجمة في قوله في إناء الفضة وإسماعيل هو ابن أبي أويس وزيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه هو تابعي ثقة وقد ثبتت روايته عن أبيه في إسلام عمر رضي الله عنه وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين وهذا الإسناد كله مدنيون وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وهو ابن أخت أم سلمة التي روى عنها هذا الحديث وأمه قريبة بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية وهي ثقة ما له في البخاري غير هذا الحديث وأم سلمة أم المؤمنين اسمها هند بنت أبي أمية والحديث أخرجه مسلم في الأطعمة عن يحيى بن يحيى عن مالك به وعن آخرين وأخرجه النسائي في الوليمة عن علي بن حجر وعن غيره وأخرجه ابن ماجه في الأشربة عن محمد بن رمح به **قوله** يجرجر بضم الياء وفتح الجيم وسكون الراء وكسر الجيم الثانية من الجرجرة وهو صوت يردده البعير في حنجرته إذا هاج نحو صوت اللجام في فك الفرس والمعنى يصوت في بطنه نار جهنم وقال الداودي يتجرع نار جهنم وقال النووي اتفقوا على كسر الجيم الثانية من يجرجر ورد عليه بأنه حكى الموفق

ابن حمزة الفتح في كلامه على المذهب وجوز ابن مالك كون يجرجر على البناء للفاعل والمفعول ورد عليه
بأن أحدا من الحفاظ لم يروه مبنيا للمفعول مع أن الأصل إسناد الفعل إلى الفاعل
قوله نار جهنم قال الطيبي اختلفوا في نار جهنم أبالنصب أم بالرفع والصحيح المشهور النصب
ورجحه الزجاج والخطابي والأكثرون ويؤيده الرواية الثانية قلت أراد به ما رواه
مسلم بلفظ فإنما يجرجر في بطنه نارا من جهنم وقال الزمخشري الأكثر النصب والشارب هو
الفاعل والنار مفعوله يقال جرجر فلان الماء إذا جرعه جرعا متواترا له صوت فالمعنى كأنما يجرع
نار جهنم وأما الرفع فمجاز لأن جهنم على الحقيقة لا تجرجر في جوفه ولكنه جعل صوت جرع
الإنسان للماء في هذه الأواني المخصوصة لوقوع النهي عنها واستحقاق العقاب على استعمالها
كجرجرة نار جهنم في بطنه بطريق المجاز وقال الطيبي أيضا وقد ذكر يجرجر بالياء بمعنى الياء آخر
الحروف للفصل بينه وبين النار وأجاز الأزهري النصب على أن الفعل عدي إليه وابن السيد
الرفع على أنه خبر إن وكلمة ما موصولة قال ومن نصب جعل ما زائدة كافة لأن عن العمل وهو
نحو إنما صنعوا كيد ساحر وقرئ برفع كيد ونصبه قيل ويدفعه أنه لم يقع في شيء من النسخ
منفصلا ما من أن قلت عدم وقوعه بالفصل لا يدفع ما قاله فافهم ص حدثنا موسى
ابن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن الأشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء
ابن عازب رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعيادة
المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس وإجابة الداعي وإفشاء السلام ونصر المظلوم وإبرار
المقسم ونهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة أو قال آنية الفضة وعن المياثر والقسي
وعن لبس الحرير والديباج والإستبرق ش مطابقته للترجمة في قوله أو آنية الفضة
وأبو عوانة بفتح العين المهملة وبالنون بعد الألف اسمه الوضاح اليشكري والأشعث
بالشين المعجمة والعين المهملة ثم بالثاء المثلثة ابن سليم مصغر السلم وسويد مصغر السود
ومقرن اسم فاعل من التقرين والحديث قد مضى في أوائل الجنائز في باب الأمر باتباع الجنائز
فإنه أخرجه هناك عن أبي الوليد عن شعبة عن الأشعث إلى آخره ومضى الكلام فيه قوله
وتشميت العاطس بالشين المعجمة والمهملة وهو قولك للعاطس يرحمك الله وهو سنة على
الكفاية قوله وإفشاء السلام من أفشى كلامه إذا أذاعه ونشره بين الناس وذكر في
كتاب الجنائز ورد السلام وهنا قال وإفشاء السلام لأن المقصود من السلام ما يجري بين
المسلمين عند الملاقاة مما يدل على الدعاء لأخيه المسلم وإرادة الخير له ثم لا شك أن بعض
هذه الأمور سنة وبعضها فريضة فالرد من الواجبات والإفشاء من السنن فيصح الاعتبار زاد
فإنما جاز إرادة الفريضة والسنة بإطلاق واحد وهو لفظ أمر باعتبار عموم المجاز عند الحنفية
وجواز إرادة الحقيقة والمجاز كليهما من لفظ واحد عند الشافعية قوله وإبرار المقسم بضم
الميم وسكون القاف وكسر السين وهو أن يفعل ما يسأله الملتمس قوله وخواتيم الذهب
قال الجوهري الخاتم والخاتم بكسر التاء وفتحها والخيتام والخاتام كله بمعنى والجمع الخواتيم قوله
أو قال آنية الفضة شك من الراوي قوله والمياثر جمع الميثرة بكسر الميم من الوثارة بالمثلثة
بمعنى اللين وهو وطاء كانت النساء تصنعه لأزواجهن على السروج وأكثرها من الحرير وقيل
هي من الأرجوان الأحمر وقيل جلود السباع وقال أبو عبيد المياثر الحمر كانت من مراكب الأعاجم
من ديباج وحرير وقال ابن التين وهذا بين لأن الأرجوان لم يأت فيه تحريم ولا في جلود السباع
إذا ذكيت قوله وعن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة وقال
الكرماني القسي منسوب إلى بلد بالشام ثوب مضلع بالحرير قلت ليس كذلك
وإنما القسي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت إلى قرية على ساحل البحر
قريبا من تنيس يقال لها القس بفتح القاف وبعض أهل الحديث يكسرها كذا قاله ابن الأثير
قلت القس وتنيس والفرما كلها كانت بلادا على ساحل البحر من الفرس بين دمياط
وقد خربت واندرست وقيل أصل القسي القزي بالزاي منسوب إلى القز وهو ضرب من الإبريسم
فأبدل من الزاي سين وقيل منسوب إلى القس وهو الصقيع لبياضه قوله والديباج قد مر
تفسيره والإستبرق ضرب من الديباج غليظ وقيل فيه ذهب وهو فارسي أصله استبره والمرد

من الإستبرق غليظ الديباج وقال الداودي رقيقه

ص باب الشرب في الأقداح

ش أي هذا باب في بيان جواز الشرب في الأقداح وهو جمع قدح وقال في المغرب القدح بفتحتين
وهو ما يشرب به وقال بعضهم لعله أشار إلى الشرب فيها وإن كان من شعار الفسقة لكن ذلك
بالنظر إلى المشروب وإلى الهيئة الخاصة قلت هذا الكلام غير مستقيم وكيف يقول إن الشرب
فيها من شعار الفسقة وقد وضع البخاري عقيبه هذا باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر فيه أن للنبي صلى الله عليه وسلم قدحا كان عند أنس على ما يأتي الآن وذكروا أيضا أنه كان للنبي
صلى الله عليه وسلم قدح يقال له الريان وآخر يقال له المغيث وآخر مضبب بثلاث ضبات من فضة
وقيل من حديد وفيه حلقة يعلق بها أصغر من المد وأكبر من نصف المد وعن عاصم قال رأيت
عند أنس قدح النبي صلى الله عليه وسلم فيه ضبة من فضة رواه الإمام أحمد وفي رواية البيهقي
وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد عريض من نضار والقدح الذي يشرب به
الفسقة معلوم بين الناس أنه من زجاج ومن بلور ومن فضة وكانت أقداح النبي صلى الله عليه وسلم
كلها من جنس الخشب فإن قلت روى البزار من حديث ابن عباس أن المقوقس أهدى إلى
النبي صلى الله عليه وسلم قدح قوارير فكان يشرب فيه قلت هذا حديث ضعيف ولئن
سلمنا صحته فنقول لم يكن شرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل شرب غيره ولا أشبه مثل شربهم
ص حدثني عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن سالم أبي النضر عن عمير مولى
أم الفضل عن أم الفضل أنهم شكوا في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فبعثت إليه بقدح
من لبن فشربه ش مطابقته للترجمة في قوله بقدح وعمرو بن عباس بفتح العين المهملة
وتشديد الباء البصري وعبد الرحمن هو ابن مهدي وسفيان هو الثوري والحديث مضى عن قريب في
باب من شرب وهو واقف على بعيره

ص باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآنيته

ش أي هذا باب في بيان شرب جماعة من آنية النبي صلى الله عليه وسلم قوله وآنيته أي المشرب من آنية
النبي صلى الله عليه وسلم وهو من عطف العام على الخاص لأن الآنية أعم من أن تكون قدحا أو قصعة أو مخضبا
أو طستا أو نحو ذلك وقيل أراد البخاري بهذه الترجمة دفع توهم من يقع في خياله أن الشرب في
قدح النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته تصرف في ملك الغير بغير إذن فبين أن السلف كانوا يفعلون
ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث وما تركه فهو صدقة ولا يقال إن الأغنياء كانوا يفعلون
ذلك والصدقة لا تحل للغني لأن الجواب أن الممتنع على الأغنياء من الصدقة هو المفروض منها وهذا
ليس من الصدقة المفروضة قلت الأحسن أن يقال إنما كانوا يشربون من قدح النبي
صلى الله عليه وسلم لأجل التبرك به أما في حياته فلا نزاع فيه وأما بعد موته فكذلك للتبرك به
ولا يقال إن من كان عنده شيء من ذلك إنما استولى عليه بغير وجه شرعي لأنه كان عند أنس
قدح وعند سهل قدح وعند عبد الله بن سلام آخر وكانت جبته عند أسماء بنت أبي بكر الصديق
رضي الله عنهما ولا يقال إنهم حازوا هذه الأشياء بغير وجه شرعي ص وقال أبو بردة قال لي عبد الله
ابن سلام ألا أسقيك في قدح شرب النبي صلى الله عليه وسلم فيه ش أبو بردة بضم الباء الموحدة
وسكون الراء هو ابن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه واسمه عامر وعبد الله بن سلام بتخفيف اللام
صحابي مشهور وهذا طرف من حديث سيأتي موصولا في كتاب الاعتصام قوله ألا بفتح الهمزة
وتخفيف اللام للعرض والحث وهذا يدل على أن هذا القدح كان للنبي عليه السلام لأن الترجمة
تدل عليه ثم حازه عبد الله بن سلام بوجه شرعي ولا نظر فيه أنه استولى عليه بغير طريق
ص حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه
قال ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها فأرسل
إليها فقدمت فنزلت في أجم بني ساعدة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل
عليها فإذا امرأة منكسة رأسها فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم قالت أعوذ بالله منك فقال

قد اعذت منى فقالوا اتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك
قالت كنت انا اشقى من ذلك فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو
واصحابه ثم قال اسقنا يا سهل فخرجت لهم بهذا القدح فاسقيتهم فيه فاخرج لنا سهل هذا
القدح فشربنا منه قال ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله فخرجت لهم بهذا القدح فاسقيتهم فيه ووجه المطابقة ان الترجمة
في شربهم من قدح النبي صلى الله عليه وسلم فلو لم يكن القدح فيه الاصل للنبي صلى الله عليه وسلم لا توجد
المطابقة ومما يدل عليه استيهاب عمر بن عبد العزيز هذا القدح من سهل لانه انما استوهبه
منه لكونه في الاصل للنبي صلى الله عليه وسلم لانه انما استوهبه لاجل التبرك وهذا شيء ظاهر لا يخفى
ولم ار احدا من الشراح ولا ممن يعتني بيان التراجم ومطابقة الاحاديث لها ذكر شيئا ههنا بيان
رجاله وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم او الحكم بن محمد بن ابي مريم وابو اسم ابي مريم
سالم الجمحي مولاهم المصري مات سنة اربع وعشرين ومائتين وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد
السين المهملة وبالنون واسمه محمد بن مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف وابو حازم سلمة بن
دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري وابا اسيد مصغرا اسيد مالك بن ربيعة الساعدي
الانصاري والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاشربة عن محمد بن سهل وابي بكر بن اسحق كلاهما عن
ابي مريم به قوله ذكر امراة وهي الجونية بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون قيل اسمها اميمة بضم
الهمزة وقد تقدمت قصة خطبتها في اول كتاب الطلاق قوله في اجم بضم الهمزة والجيم هو بناء يشبه
القصر وهو من حصون المدينة والجمع آجام مثل اطم وآطام وقال الخطابي الاجم والاطم بمعنى
واغرب الداودي فقال الآجام الاشجار والحوائط وقال الكرماني الاجم جمع اجمة وهي الغيضة
وقال الجوهري هو حصن بناه اهل المدينة من الحجارة وهو الصواب قوله فاذا امراة كلمة اذا
للمفاجاة قوله منكسة قال الكرماني على صيغة اسم الفاعل من الانكاس والتنكيس قوله
كنت اشقى من ذلك ليس افعل التفضيل بل على بابه وانما من اهل اثبات الشقا لها بما فاتها
من التزوج برسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في سقيفة بني ساعدة وهي بساط كانت لبني
ساعدة الانصاريين وهو المكان الذي وقعت فيه المبايعة لابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله
فخرجت لهم بهذا القدح هكذا هو في رواية المستملي وفي رواية غيره فاخرجت لهم هذا القدح
قوله فاخرج لنا سهل قال هذا ابو حازم الراوي وصرح بذلك مسلم قوله ثم استوهبه عمر
ابن عبد العزيز رضي الله عنه كان استيهابه لما كان هو متولي امرة المدينة وفيه ان الشرب
من قدحه عليه السلام وآنيته من باب التبرك باثاره لعلي ارى من يراهم ومن باب الاسماك
بفضله كما كان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي في المواضع التي كان عليه السلام يصلي فيها ويدور
ناقته حيث دارها تبركا بالاقتداء به وحرصا على اقتفاء آثاره وفيه التبسط على الصاحب
واستدعاء ما كان عنده من ماكول ومشروب وتعظيمه بدعائه بكنيته ص حدثنا الحسن بن
مدرك قال حدثني يحيى بن حماد اخبرنا ابو عوانة عن عاصم الاحول قال رايت قدح النبي صلى
الله عليه وسلم عند انس بن مالك رضي الله عنه وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو
قدح جيد عريض من نضار قال قال انس رضي الله عنه لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا القدح اكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان فيه حلقة من حديد فاراد انس
ان يجعل مكانها حلقة من ذهب او فضة فقال له ابو طلحة لا تغيرن شيئا صنعه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتركه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة الوضاح والحديث قد مرت
منه قطعة في اواخر كتاب الجهاد في باب ما جاء من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه
وخاتمه اخرجها عن عبدان عن ابي حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان قدح النبي صلى الله
عليه وسلم انكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة قال عاصم رايت القدح وشربت فيه قوله
قد انصدع اي انشق قوله فسلسله بفضة اي وصل بعضه ببعض وظاهره ان الذي وصله
هو انس ويحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر رواية ابي حمزة المذكورة الآن قوله قال
وهو قدح القائل هو عاصم الاحول قوله عريض يعني ليس بمتطاول بل طوله اقصر من عمقه قوله
من نضار بضم النون وتخفيف الضاد المعجمة وبالراء وقال ابو حنيفة بضم النون وكسرها وهو جود

الخشب للآنية ويعمل منه ما رق من الاقداح واتسع وما غلظ وقال ابن الاعرابي النضار الشجر وقال
ايضا هو شجر الاثل والنضار الخالص من كل شيء وقال ابن سيده هو من التبر والخشب وقال ابن فارس
النضار اثر يكون به لعود وقيل انه من الاثل الطويل المستقيم الغصون وقال ابن القزاز العرب تقول
قدح نضار مضافا الى هذا الخشب وانما سمي الاثل نضارا لانه ينبت في الجبل وذكر شمر ان النضار هذه
الاقداح الحمر الجيشانية قوله قال قال انس اي قال عاصم الاحول قال انس بن مالك لقد
سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى مسلم من حديث ثابت عن انس قال لقد سقيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بقدحي هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن قوله قال وقال ابن
سيرين اي قال عاصم وقال محمد بن سيرين قوله او فضة شك من الراوي قوله فقال ابو طلحة
هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس قوله لا تغيرن كذا بنون التاكيد في رواية
الاكثرين وفي رواية الكشميهني لا تغير بغير نون التاكيد وكلام ابي طلحة هذا ان كان سمعه ابن
سيرين من انس والا فيكون ارسله عن ابي طلحة لانه لم يلقه وفي الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة
وكذلك السلسلة والحلقة ولكن فيه اختلاف فقال الخطابي منعه مطلقا جماعة من الصحابة
والتابعين وهو قول مالك والليث وعن مالك يجوز من الفضة اذا كان يسيرا وكرهه الشافعي
وقال ابو حنيفة واصحابه فلا باس اذا اتقي وقت الشرب موضع الفضة وبه قال احمد واسحق
وابو ثور وحرم ضبة الذهب مطلقا ومنهم من سوى بين ضبتي الذهب والفضة فان قلت
روى الدارقطني والحاكم والبيهقي من طريق زكريا بن ابراهيم بن عبد الله بن مطيع عن
ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب في اناء من ذهب او فضة او اناء فيه
شيء من ذلك فانما يجرجر في بطنه نار جهنم قلت قال ابو الحسن بن القطان زكريا
وابوه لا يعرف لهما حال وقيل الحديث معلول بابراهيم فانه مجهول وكذلك ولده وروى الطبراني
في الاوسط من حديث ام عطية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الذهب وتفضيض الاقداح
ثم رخص في تفضيض الاقداح وهو حجة على الشافعي

ص باب شرب البركة والماء المبارك

ش اي هذا باب في بيان شرب البركة واراد بالبركة الماء واطلق عليه هذا الاسم لان العرب تسمي
الشيء المبارك فيه بركة ولا شك ان الماء مبارك فيه فلذلك قال جابر في حديث الباب فعلمت
انه بركة ومنه قول ايوب عليه السلام لا غنى بي عن بركتك فسمى الذهب بركة وذلك فيما
رواه ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد
من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه عز وجل يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى
قال بلى يا رب ولكن لا غنى بي عن بركتك ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش
قال حدثني سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله هذا الحديث قال قد رايتني مع النبي صلى
الله عليه وسلم وقد حضرت العصر وليس معنا ماء غير فضلة فجعل في اناء فاتي النبي صلى الله عليه وسلم
به فادخل يده فيه وفرج اصابعه ثم قال حي على اهل الوضوء البركة من الله فلقد رايت الماء
يتفجر من بين اصابعه فتوضا الناس وشربوا فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه فعلمت انه
بركة قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال الفا واربع مائة ش مطابقته للترجمة في قوله فعلمت
انه بركة ويمكن ان يجعل قوله البركة من الله مطابقا للجزء الثاني للترجمة وهو قوله والماء
المبارك وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان والحديث قد مر في علامات
النبوة من رواية حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قوله هذا الحديث اشار به الى الذي
بعده قوله قد رايتني اي قد رايت نفسي وهذا بعد من باب التجريد قوله وقد حضرت
العصر اي صلاة العصر وكان ذلك في الحديبية قوله غير فضلة الفضلة ما فضل من الشيء
قوله فاتي على صيغة المجهول قوله حي على اهل الوضوء هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية
النسفي حي على الوضوء باسقاط لفظ وهذه اصوب ووجه الاول ان حي معناه اسرعوا واهل
الوضوء منصوب على النداء بحذف منه حرف النداء وقال بعضهم كانه قال حي على الوضوء المبارك
يا اهل الوضوء قلت ليس كذلك بل تقديره حي على الوضوء بتقدير النداء يعني اسرعوا الى

يا اهل الوضوء وهو بفتح الواو اسم لما يتوضأ به **قوله** ينفخ يعنى النفخ وهو النفخ بالشفة والكره **قوله** من بين اصابعه يحتمل ان يكون الانفجار من نفس الاصابع ينبع منها وان يخرج من بين الاصابع لا من نفسها وعلى كل تقدير فالكل معجزة عظيمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والاول اقوى لانه من اللحم **قوله** لا آلو اى لا اقصر فى الاستكثار من شربه ولا افتر فيما اقدر اى اجعله فى بطنى من ذلك الماء وفيه من الفقه ان الاسراف من الطعام والشراب مكروه الا الاشياء التى اوكد الله فيها بركة غير معهودة وانه لا باس بالاستكثار فيها وليس فى ذلك سرف ولا استكثار والاكل منه **قوله** قلت لجابر القائل هو سالم بن ابى الجعد **قوله** الفا واربع مائة بالنصب على خبر كان والتقدير كنا الفا واربع مائة وعند الاكثرين الف واربع مائة بالرفع تقديره نحن يومئذ الف واربع مائة فيكون ارتفاعه على انه خبر مبتدا محذوف وقد مر الكلام على الاختلاف على جابر فى عددهم يوم الحديبية

كتاب المرضى

ش اى هذا كتاب فى بيان احوال المرضى وهو جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعى ويعبر عنه بانه حالة او ملكة تصدر بها الافعال عن الموضوع لها غير سليمة وقدم ابن بطال عليه كتاب الايمان والنذور وذكره بعد كتاب الادب

باب ما جاء فى كفارة المرضى

ش اى هذا باب فى بيان ما جاء من الاخبار فى كفارة المرضى والكفارة صيغة مبالغة من الكفر وهو التغطية وقيل المرضى ليس له كفارة بل هو كفارة للغير **واجيب** بان الاضافة بيانية نحو شجر الاراك اى كفارة هى مرض او الاضافة بمعنى فى كان المرض ظرف للكفارة او هو من باب اضافة الصفة الى الموصوف ثم اعلم بانه قد جرت العادة بين المؤلفين انهم اذا ذكروا لفظ الكتاب فى اى شيء كان يذكرون عقيبه لفظ الباب بابا بعد باب الى ان ينتهى اشارة بالابواب الى الانواع التى يتضمنها الكتاب والباب يعنى النوع يأتى وهكذا وقعت هذه الترجمة عقيب الترجمة بكتاب المرضى عند الاكثرين وخالفهم النسفى فلم يفرد كتاب المرضى من كتاب الطب بل صدر بكتاب الطب ثم ذكر البسملة ثم قال ما جاء الى اخره ولهذا وقع فى بعض النسخ هنا موضع كتاب المرضى كتاب الطب ص وقول الله تعالى من يعمل سوءا يجز به ش وقول الله بالجر عطفا على قوله ما جاء لانه مجرور محلا بالاضافة قال الكرمانى فى وجه مناسبة الاية للكتاب هو ان الاية اعم من يوم القيامة ثبت ولما يجزى فى الدنيا بان يكون مرضه عقوبة لتلك المعصية فيغفر له بسبب ذلك المرضى **وقيل** الحاصل المرضى كما جاز ان يكون مكفرا للخطايا فكذلك يكون جزاء لها وقال ابن بطال ذهب اكثر اهل التأويل الى ان معنى الاية ان المسلم يجازى على خطاياه فى الدنيا بالمصائب التى تقع فيها فيكون كفارة لها وقال ابو الليث عن على رضى الله عنه قال لما نزل قوله تعالى من يعمل سوءا يجز به خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد انزلت على آية هى خير لامتى من الدنيا وما فيها ثم قرأها ثم قال ان العبد اذا اذنب ذنبا فتصيبه شدة او بلاء فى الدنيا فان الله تعالى يكرم من ان يعذبه ثانيا ص حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة فى ما جاء فى كفارة المرضى وحديث عائشة مما جاء فى ذلك والحديث اخرجه مسلم من طريق مالك بن انس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مصيبة يصاب بها المؤمن الا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها واخرج الترمذى من حديث الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة

قوله ما من مصيبة اصل المصيبة الرمية بالسهم ثم استعملت فى كل نازلة وقال الراغب اصاب يستعمل فى الخير والشر قال الله عز وجل ان تصبك حسنة تسؤهم وان تصبك مصيبة الاية قال وقيل الاصابة فى الخير ماخوذة من الصوب وهو المطر الذى ينزل بقدر الحاجة من غير ضرر وفى الشر ماخوذة من اصابة السهم **وقال** الكرمانى المصيبة فى اللغة ما نزل بالانسان مطلقا وفى العرف ما نزل به من مكروه خاصة وهو المراد هنا **قوله** حتى الشوكة يشاكها قال الطيبى الشوكة مبتدأ ويشاكها خبره وقوله الخطا ظاهر والضمير فى يشاكها مفعوله الثانى والمفعول الاول مضمر اى يشاك المسلم تلك الشوكة **قيل** ويجوز النصب بتقدير عامل اى حتى وجد الشوكة يشاكها **قوله** يشاكها بالضم قال الكسائى شكت الرجل اشكه اى ادخلت فى جسده شوكة وشيك هو ما لم يسم فاعله يشاك شوكا وقال الاصمعى شاكتنى الشوكة اذا دخلت فى جسده ويقال اشكت فلانا اذا اذيته بالشوكة وقال الكرمانى هو متعد الى مفعول واحد فما هذا الضمير **قلت** هو من باب وصل الفعل ان يشاك بها فحذفت الجار واوصل الفعل وقال ابن التين حقيقته قوله يشاكها اى يخرجها غيره **قلت** يرده ما رواه مسلم من رواية هشام بن عروة لا يصيب المؤمن شوكة فاضاف الفعل اليها وهو الحقيقة ولكن لا يمتنع ارادة المعنى الاعم وهو ان تدخل هى بغير ادخال احد او يدخل بفعل احد **فان قلت** على هذا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز **قلت** هذا لا يمتنع عند من يجوز الجمع بين ارادة الحقيقة والمجاز واما عند من منع ذلك فيكون من باب عموم المجاز ص حدثنى عبد الله بن محمد حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى وعبد الملك بن عمرو وهو ابو عامر العقدى وهو مشهور بكنيته اكثر من اسمه وزهير مصغر الزهر ابن محمد ابو المنذر التميمى وتكلموا فى حفظه لكن قال البخارى فى التاريخ الصغير ما روى عنه اهل الشام فانه مناكير وما روى عنه اهل البصرة فانه صحيح وقال فى رجال الصحيحين ابن زهير بن محمد التميمى العنبرى الخراسانى المروزى روى عنه ابو عامر العقدى عند البخارى فى غير موضع **وقيل** ليس له فى البخارى الا هذا الحديث وحديث اخر فى الاستيذان ومحمد ابن عمرو بن حلحلة بفتح الحائين المهملتين وسكون اللام الاولى وعطاء بن يسار ضد اليمين وابو سعيد الخدرى اسمه سعد بن مالك والحديث اخرجه مسلم فى الادب عن ابى بكر وابى كريب واخرجه الترمذى فى الجنائز عن سفيان بن وكيع **قوله** من نصب اى من تعب وزنه ومعناه **قوله** ولا وصب وهو المرض وزنه ومعناه **قوله** ولا هم وهو المكروه يلحق الانسان بحسب ما يقصده والحزن ما يلحقه بسبب حصول مكروه فى الماضى وهما من امراض الباطن والاذى ما يلحقه من تعدى الغير عليه والغم بالغين المعجمة ما يضيق على القلب **وقيل** فى هذه الاشياء الثلاثة وهى الهم والغم والحزن ان الهم ينشأ عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتأذى به والغم كرب يحدث للقلب بسبب ما حصل والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده وقيل الغم والحزن بمعنى واحد وقال الكرمانى الغم يشمل جميع المكروهات لانه اما بسبب ما يعرض للبدن او للنفس والاول اما بحيث يخرج عن المجرى الطبيعى ام لا والثانى ان يلاحظ فيه الغير ام لا ثم ذلك اما ان يظهر فيه الانقباض والاغتمام ام لا ثم ذلك بالنظر الى الماضى ام لا ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن سعد عن عبد الله بن كعب عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن كالخامة من الزرع تفيئها الريح مرة وتعدلها مرة ومثل المنافق كالارزة لا تزال حتى يكون انجعافها مرة واحدة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله مثل المؤمن كالخامة من الزرع لان المراد من تشبيه المؤمن بالخامة كونه تارة يصح وتارة يضعف كالخامة تحت ثم تضعف فلا يبقى على حالة واحدة ويحيى هو ابن سعيد وسفيان هو الثورى وسعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه وعبد الله بن كعب يروى عن ابيه كعب بن مالك ابو عبد الرحمن الانصارى وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم والحديث اخرجه مسلم فى التوبة

عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الطب عن محمد بن بشار به قوله كالخامة بالخاء
المعجمة وتخفيف الميم هي الغصنة الرطبة من النبات اول ما تنبت وفي المحكم هي اول ما تنبت
على ساق واحدة وقيل هي الطاقة الغضة منه وقيل هي الشجرة الغضة الرطبة وقال القزاز
وروي الخافة بالفاء وهي الطاقة وقال الخليل الخامة الزرع اول ما ينبت على ساق واحد والالف
فيها منقلبة عن واو ووقع في مسند احمد في حديث جابر مثل المؤمن مثل السنبلة تستقيم مرة
وتخر مرة وله في حديث ابي بن كعب مثل المؤمن مثل الخامة تحمر مرة وتصفر اخرى قوله تفيئها
الريح اي تميلها وعن ابي عبد الملك اي ترقدها وما ذكره فاء ويا وهمزة واصله من فاء اذا رجع وافاء
غيره اذا وجهه وقال ابن قرقول في رواية ابي ذر تفيئها بفتح التاء والفاء قوله وتعدلها
اخرى بفتح التاء وكسر الدال اي ترفعها ويروى بضم اوله وفتح ثانيه والتشديد وفي رواية مسلم
تفيئها الريح تصرعها مرة وتعدلها اخرى قوله ومثل المنافق كالارزة وفي حديث ابي هريرة
المذكور بعده ومثل الفاجر وفي رواية مسلم ومثل الكافر قوله كالارزة بفتح الهمزة وسكون
الراء وبالزاي قال ابن قرقول كذا الرواية وقال ابو عبيدة انما هو الارزة على وزن فاعلة ومعناها الثابتة
في الارض وانكر هذا ابو عبيد بان الرواة اتفقوا على عدم المد وانما اختلفوا في سكون الراء وتحريكها
والاكثر على السكون وقال ابو حنيفة الراء ساكنة وليس هو من نبات ارض العرب ولا ينبت في السباخ بل يطول
طولا شديدا ويغلظ قلت شاهدته في بلاد الروم في ارض بين جبال طرطوس ولادنه
وكبيرة اما طوله فان شجرة منه قلعتها هبوب الرياح الشديدة من جبل ووصل طرفه الى جبل اخر بينهما
وادي عظيم فصار كالجسر من جبل الى جبل واما غلظه فان عشرة من انفسنا واكثر مسكنا بعضهم بايدي
بعض ولم يقدروا على ان يحضنوها قلت ولا يحمل شيئا وانما يستخرج من اعضائه الزفت
وقال قوم الارزة على وزن فعلة بحركة العين بالراء قالوا هو ضرب من الشجر يقال له الارزن له
صلابة وقال هو الارز معروف واحدته ارزة وهو الذي يقال له الصنوبر وانما الصنوبر ثمر
الارز وقال الخطابي الارزة مفتوحة الراء الصنوبر وقال ابن فارس هي شجرة بالعراق يسمى الصنوبر
قوله انجعافها اي انقلاعها قاله ابن سيده وقال ابن دريد بكسرها من وسطها وما ذكره
جيم وعين مهملة ويقال جعفته فانجعف مثل قلعته فانقلع وقال المهلب يعني هذا الحديث
ان المؤمن من حيث جاءه امر الله انطاع له ورضي به وان جاءه مكروه رجا فيه الخير واذا سكن
البلاء اعتدل قائما بالشكر له على البلاء بخلاف الكافر فان الله عز وجل لا يتفقده باختبار
بل يعافيه في دنياه وييسر عليه اموره ليعسر عليه في معاده حتى اذا اراد الله اهلاكه قصمه
كالارزة الصماء ليكون موته اشد عذابا عليه والما ص وقال زكريا حدثني سعد حدثنا ابن كعب
عن ابيه كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم ش زكريا هو ابن ابي زائدة وسعد هو ابن ابراهيم المذكور وعبد الله
ابن كعب هو عبد الله بن كعب بن مالك وهذا التعليق وصله مسلم من طريق عبد الله بن نمير
ومحمد بن بشر كلاهما عنه واشار البخاري بهذا التعليق الى شيئين الاول التحديث فان فيه ابن كعب مبهم
والاخر التصريح بالتحديث عن سعد ص حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثني محمد بن فليح قال
حدثني ابي عن هلال بن علي من بني عامر بن لؤي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع من حيث اتتها الريح كفأتها فاذا اعتدلت
تكفأ بالبلاء والفاجر كالارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء ش مطابقته للترجمة
مثل ما ذكرناه في الحديث السابق وابراهيم بن المنذر بن عبد الله ابو اسحق الحزامي ومحمد بن فليح
مصغر الفلح بالفاء واللام والحاء المهملة يروي عن ابيه فليح بن سليمان وهلال بن علي من بني
عامر بن لؤي بضم اللام وفتح الواو والهمزة على القولين فيه وتشديد الياء وليس هلال هذا من
انفسهم وانما هو من مواليهم واسم جده اسامة وقد ينسب الى جده ويقال له ايضا هلال بن
ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال تابعي صغير هو موثق وفي الرواة هلال بن ابي هلال المذحجي
تابعي مدني ايضا يروي عن ابن عمر روى عنه اسامة بن زيد الليثي وحده ووهم من خلط فيهما وفيهم
ايضا هلال بن ابي هلال مدني تابعي ايضا يروي عن ابي هريرة وهلال بن ابي هلال ابو ظلال
تابعي ايضا يأتي ذكره قريبا في باب من ذهب بصره وهلال بن ابي هلال شيخ يروي عن انس رضي
الله عنه وعطاء بن يسار بفتح الياء اخر الحروف وبالسين المهملة المخففة وبالراء والحديث من

افراده

افراده قوله كفأتها بفتح الكاف والفاء والهمزة اي امالتها ونقل ابن التين ان منهم من رواه
بغير همزة كانه سهلها قوله فاذا اعتدلت تكفأ بالبلاء قال عياض وصوابه فاذا انقلبت
ثم يكون قوله تكفأ رجوعا الى وصف المسلم وقال الكرماني البلاء انما يستعمل فيما يتعلق
بالمؤمن فما المناسبة بان يقال بالريح واجاب بان الريح بلاء ايضا بالنسبة الى الخامة او اراد بالبلاء
ما يضر الخامة او لما شبه المؤمن بالخامة اثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه قوله صماء
اي الصلبة المكتنزة الشديدة ليست بجوفاء ولا خوارة ضعيفة قوله حتى يقصمها الله من القصم
بالقاف والصاد المهملة وهو الكسر على الابانة بخلاف الفصم بالفاء ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب
يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله يصب منه وابو الحباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة الاولى
والحديث اخرجه النسائي في الطب عن سويد بن نصر وغيره قوله يصب منه بضم الياء وكسر
الصاد المهملة والضمير الذي فيه يرجع الى الله عز وجل والضمير في منه يرجع الى من كذا هو في
رواية الاكثرين ومعناه يبتليه بالمصائب قاله محيي السنة وقال المظهري يوصله الله الى مصيبة
ليطهره من الذنوب وقال ابن الجوزي اكثر المحدثين يروونه بكسر الصاد وسمعت ابن الخشاب
بفتح الصاد وهو احسن واليق وقال الطيبي الفتح احسن للادب كما في قوله تعالى واذا مرضت
فهو يشفين وقال الزمخشري اي ينل بالمصائب فعلى الفتح يكون مصب على صيغة المجهول
مفعول ما لم يسم فاعله

ص باب شدة المرض

ش اي هذا باب في بيان ما في شدة المرض من الفضل ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن
الاعمش وحدثني بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن
عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها ما رأيت احدا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن قبيصة
ابن عقبة عن سفيان عن سعيد عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق
ابن الاجدع عن عائشة والاخر عن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد بن
محمد السختياني المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
الاعمش الخ والحديث اخرجه مسلم في الادب عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي
النسائي في الطب وفي الوفاة عن ابراهيم بن محمد التيمي واخرجه ابن ماجه في الجنائز عن محمد بن
عبد الله بن نمير به قوله الوجع اي المرض والعرب تسمي كل وجع مرضا وتخص الله تعالى
انبياءه بشدة الاوجاع والاوصاب لما خصهم به من قوة اليقين وشدة الصبر والاحتساب ليكمل
لهم الثواب ويتم لهم الخير ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم
التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في
مرضه وهو يوعك وعكا شديدا وقلت انك لتوعك وعكا شديدا قلت ان ذاك بان لك
اجرين قال اجل ما من مسلم يصيبه اذى الا حات الله عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر ش مطابقته
للترجمة في قوله وهو يوعك وعكا شديدا لان الوعك الذي هو الحمى مرض شديد ومحمد بن يوسف
الفريابي وسفيان هو الثوري والاعمش سليمان وابراهيم التيمي هو ابراهيم بن يزيد بن شريك
التيمي تيم الرباب الكوفي والحارث بن سويد بضم السين المهملة مصغر السود الكوفي وعبد
الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الادب عن عثمان بن ابي شيبة
وغيره واخرجه النسائي في الطب عن ابي كريب وغيره قوله وهو يوعك جملة حالية بفتح
العين يقال وعك الرجل يوعك فهو موعوك والوعك بسكون العين وفتحها الحمى وقيل المها
وتعبها وقال صاحب المطالع الوعك قيل هو ازعاج الحمى وتحريكها اياه وقال الاصمعي الوعك
شدة الحر فكانه اراد حر الحمى وشدتها وفي المحكم الوعك الالم يجده الانسان من شدة
التعب قوله ان ذلك لفظة ذلك اشارة الى تضاعف الحمى قوله اجل اي نعم قوله حات الله

بفتح الخاء المهملة وبعد الالف تاء مثناة مشددة وهو من باب المفاعلة فاصله حاتت فادغمت التاء في التاء اي تناثر الله عنه خطاياه بمعنى تحات الشيء اي تناثر قوله كما يحات اي كما يسقط ورق الشجر وقال ابن التين لا يدل على ما ضمنه قوله الاجر لان ذلك يدل على ان في المرض زيادة الحسنات وهذا على انه يحط الخطيئات قلت اجل يقصد به لذلك الخبر تصديقه اولا ثم استانف الكلام وزاد عليه شيئا آخر وهو حط السيئات فكانه قال نعم يرتفع له الدرجات ويحط الخطيئات ايضا واختلف العلماء فيه فقال اكثرهم فيه رفع الدرجة وحط الخطيئة وقال بعضهم انه يكفر الخطيئة فقط

ص باب اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاول فالاول

ش اي هذا باب في بيان ما جاء من قوله صلى الله عليه وسلم اشد الناس بلاء الانبياء ولفظ الحديث ما رواه الترمذي حدثنا قتيبة حدثنا شريك عن عاصم عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل الحديث واخرجه ابن ماجه ايضا وابن بطال ذكر الترجمة بلفظ الحديث وهو اولى قوله ثم الاول فالاول هكذا وقع في رواية النسفي وفي رواية الاكثرين ثم الامثل فالامثل مثل ما في الحديث والمستملي جمعهما في روايته ويمكن ان قوله ثم الاول فالاول اشارة الى ما اخرجه النسائي والحاكم وصححه من حديث فاطمة بنت اليمان اخت حذيفة قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نساء نعوده فاذا سقاء يقطر عليه من شدة الحمى فقال ان من اشد الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فانما قال اولا ثم الامثل بلفظ ثم وقال ثانيا فالامثل بالفاء للاعلام بالبعد والتراخي في المرتبة بين الانبياء وغيرهم وعدم ذلك بين غير الانبياء اذ لا شك ان البعد بين النبي والولي اكثر من البعد بين ولي وولي اذ مراتب الاولياء بعضها قريبة من البعض ولفظ الاول تفسير للامثل اذ معنى الاول المتقدم في الفضل ولهذا لم يعطف عليه بثم والامثل الافضل حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك ان لك اجرين قال اجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة فما فوقها الا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها ش مطابقته للترجمة من جهة قياس الانبياء على نبينا صلى الله عليه وسلم والحاق الاولياء بهم لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم والسر فيه ان البلاء في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ومن ثم ضوعف حد الحر على العبد قاله الكرماني وهذا الحديث مضى قبل هذا الباب عن قريب من طريق اخرى وبينهما بعض زيادة ونقصان اخرجه عن عبدان وهو لقب عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالحاء المهملة وبالزاي محمد بن ميمون اليشكري عن سليمان الاعمش عن ابراهيم التيمي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ومعناه قد مر هناك قوله اذى التنكير للتقليل لا للجنس ليصح ترتب فوقها ودونها في العظم والحقارة عليه بالفاء وهو يحتمل وجهين فوقها في العظم ودونها في الحقارة وعكس ذلك قوله شوكة بالرفع بدل من اذى او بيان قوله سيئاته جمع مضاف فيفيد العموم فيلزم منه تكفير جميع الذنوب صغيرها وكبيرها ونرجوا ذلك منه يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين قوله كما تحط بفتح التاء وضم الحاء وتشديد الطاء المهملة اي تلقيه منتشرا وحاصل المعنى ان المرض اذا اشتد ضاعف الاجر ثم زاد عليه بعد ذلك ان المضاعفة تنتهي الى ان تحط السيئات كلها وقد روى احمد وابن ابي شيبة من حديث ابي هريرة بلفظ لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة

ص باب وجوب عيادة المريض

ش اي هذا باب في بيان وجوب عيادة المريض يقال عدت المريض اعوده عيادة اذا زرته وسالت عن حاله واصل عيادة عوادة قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها واصل العود الرجوع يقال عاد الى فلان يعود عودا وعودة اذا رجع وهذا يتعدى بنفسه وبحرف الجر بالى وعلى وفي وباللام واطلق الوجوب على عيادة المريض لظاهر الحديث فيحتمل ان يكون من فروض الكفاية ويحتمل ان يكون

ندبا

ندبا وتاكد في حق بعض الناس وقال الداودي هو فرض يحمله بعض الناس عن بعض ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني ش مطابقته للترجمة في قوله وعودوا المريض وابو عوانة الوضاح ومنصور بن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى عبد الله بن قيس والحديث قد مر في اول كتاب الاطعمة وفي النكاح ايضا قوله وفكوا العاني اي الاسير وفكه تخليصه بالفداء واستدل الجمهور بقوله وعودوا المريض على مشروعية العيادة في كل مريض واستثنى بعضهم الارمد ويرد عليه ما رواه ابو داود من حديث زيد بن ارقم قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني فان قلت روى البيهقي والطبراني مرفوعا ثلاثة ليس لهم عيادة العين والدمل والضرس قلت صحح البيهقي انه موقوف على يحيى بن ابي كثير ويستدل بعموم الحديث ايضا على عدم التقييد بزمان يمضي من ابتداء مرضه وهو قول الجمهور وجزم الغزالي في الاحياء بانه لا يعاد الا بعد ثلاث واستند الى حديث اخرجه ابن ماجه عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاث قلت هذا الحديث ضعيف جدا تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك وقد سئل عنه ابو حاتم فقال هو حديث باطل فان قلت لحديث انس هذا شاهد من حديث ابي هريرة رواه الطبراني في الاوسط قلت فيه راو متروك ايضا ويستدل باطلاق الحديث ايضا على ان العيادة لا تتقيد بوقت دون وقت لكن جرت العادة بها في طرفي النهار وترجم البخاري في الادب المفرد العيادة ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة قال اخبرني اشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خاتم الذهب ولبس الحرير والديباج والاستبرق وعن القسي والميثرة وامرنا ان نتبع الجنائز ونعود المريض ونفشي السلام ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى عن قريب في كتاب الاشربة في باب آنية الفضة ومر الكلام ايضا في الجنائز ومر الكلام فيه مستقصى عاوده في باب الامر باتباع الجنائز واختصر هنا في النهي على خمس وفي النهي على ثلاثة ولم يذكر ابرار المقسم واجابة الدعوة ونصر المظلوم وتشميت العاطس

ص باب عيادة المغمى عليه

ش اي هذا باب في بيان عيادة المغمى عليه من اغمي عليه بضم الهمزة من الاغماء وهو الغشي وهو تعطل جل القوى المحركة والحساسة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه واستفراغه وتحلله وقيل فائدة هذه الترجمة ان لا يعتقد ان عيادة المغمى عليه ساقطة الفائدة لكونه لا يعلم بعائده ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول مرضت مرضا شديدا فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان فوجداني اغمي علي فتوضا النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي فافقت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي في مالي فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية المواريث ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فوجداني اغمي علي وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وسفيان بن عيينة وابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني والحديث قد مر في كتاب الطهارة فانه اخرجه هناك في باب صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغمى عليه عن ابي الوليد عن شعبة عن محمد بن المنكدر قوله نزلت آية المواريث وهناك حتى نزلت آية الفرائض ومر الحديث ايضا في تفسير سورة النساء في قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم الآية

ص باب فضل من يصرع من الريح

ش اي هذا باب في بيان فضل من يصرع من الريح كلمة من تعليلية اي فضل من يحصل له صرع بسبب الريح اي الريح التي تحتبس في منافذ الدماغ وتمنع الاعضاء الرئيسية عن انفعالها

منها غير تام لسيلان يمنع البدن من بعض الاعضاء والريح ربما يكون منشأ للصرع وسببه سدة تعرض
في بطون الدماغ وفي مجاري الاعصاب المحركة وسبب الرمد غلظ الرطوبة والريح وقد يكون الصرع
من الجن ولا يقع الا من النفوس الخبيثة منهم وقال الشيخ ابو العباس صرع الجن للانس قد يكون عن
شهوة وهوى وعشق كما يتفق للانس مع الانس وقد يتناكح الانس والجن ويولد بينهما ولد وقد يكون
عن بغض ومجازاة مثل ان يؤذيهم بعض الانس او يبول على بعضهم او يصب ماء حارا او يقتل بعضهم
وان كان الانس لا يعرف ذلك وانكر طائفة من المعتزلة كالجبائي وابي بكر الرازي ومحمد بن زكريا الطبيب
والجزري دخول الجن في بدن المصروع واحالوا وجود روحين في جسد مع اقرارهم بوجود الجن
وهذا خطأ وذكر ابو الحسن الاشعري في مقالات اهل السنة والجماعة انهم يقولون ان الجن
تدخل في بدن المصروع كما قال الله عز وجل الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه
الشيطان من المس وقال عبد الله بن احمد بن حنبل قلت لابي ان قوما يقولون ان الجن لا تدخل
في بدن الانس فقال يا بني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه وفي حديث مطر ام ابان الذي رواه ابو داود
وغيره قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج عدو الله وكذا في حديث اسامة بن زيد اخرج يا عدو
الله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال القاضي عبد الجبار ان اجسامهم كالهوا فلا يمتنع دخولهم
في ابدان الانس كما يدخل الريح والنفس المتردد والله اعلم ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن
عمران ابي بكر قال حدثني عطاء بن ابي رباح قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما الا اريك امراة
من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المراة السوداء اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني اصرع
واني اتكشف فادع الله لي قال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله تعالى ان
يعافيك فقالت اصبر فقالت اني اتكشف فادع الله لي ان لا اتكشف فدعا لها ش مطابقته
للترجمة في قوله اني اصرع وقال صاحب التلويح هذا الحديث ليس فيه ذكر الريح الذي ترجم
له قلت الترجمة معقودة في فضل من يصرع فالحديث يدل عليه وقوله من الريح
بيان سبب الصرع كما قلنا ولا يلزم ان يكون له شيء ويحيى هو ابن سعيد القطان وعمران
هو ابن مسلم بصري تابعي صغير وكنيته ابو بكر فلذلك قال عن عمران ابي بكر وهو معروف
بالقصير والحديث اخرجه مسلم في الادب عن القواريري واخرجه النسائي في الطب عن يعقوب
ابن ابراهيم قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للعرض قوله هذه المراة السوداء روى
ابو موسى في الذيل من رواية عطاء الخراساني عن عطاء بن ابي رباح في هذا الحديث فاراني حبشية
صفراء عظيمة فقال هذه سعيرة الاسدية وسعيرة بضم السين وفتح العين المهملتين وسكون
الياء اخر الحروف وبالراء ويقال شقيرة بضم الشين المعجمة وفتح القاف قال الذهبي في باب
الشين المعجمة شقيرة الاسدية مولاتهم حبشية قيل هي سعيرة التي كانت تصرع وفي رواية
المستغفري سكيرة بالكاف قوله اني اصرع على صيغة المجهول قوله اتكشف بالتاء
المثناة من فوق وتشديد الشين المعجمة من التكشف من باب التفعل ويروى انكشف بالنون
من الانكشاف من باب الانفعال والمراد انها خشيت ان تظهر عورتها وهي لا تشعر قوله ان شئت
صبرت الخ خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ان تصبر على هذه المصيبة ولها الجنة وبين
ان يدعو الله تعالى ليعافيها فاختارت الصبر ثم قالت اخشى من تكشف العورة فدعى لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انقطع عنها التكشف قوله فادع الله ان لا اتكشف بالتاء
المثناة من فوق ويروى فادع الله لي ان لا انكشف بالنون وبزيادة كلمة لي وفيه فضل ما يترتب
على الصبر على الصرع وان اختيار البلاء والصبر عليه يورث الجنة وان الاخذ بالشدة افضل
من الاخذ بالرخصة لمن علم من نفسه ان يطيق التمادي على الشدة ولا يضعف عن التزامها
ص حدثنا محمد اخبرنا مخلد عن ابن جريج اخبرني عطاء انه راى ام زفر تلك امراة طويلة
سوداء على ستر الكعبة ش الذي يفهم من هذه الرواية التي رواها البخاري عن محمد بن سلام عن مخلد
بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد عن عبد الله بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء بن ابي
رباح ان ام زفر هي المراة السوداء المذكورة وبهذا قال الكرماني ام زفر بضم الزاي وفتح
الفاء وبالراء كنية تلك المراة المصروعة ولكن الذي يفهم من كلام الذهبي في تجريد الصحابة
ان ام زفر غير السوداء المذكورة لانه ذكر كل واحد منهما في باب وكذلك يفهم من كلام ابن الاثير

ان ام زفر

ان ام زفر غيرها حيث قال ام زفر ماشطة خديجة كانت عجوزا سوداء يغشاها عليه السلام
في زمان خديجة رضي الله عنها وذكر الذهبي ان ام زفر ثنتان حيث قال في باب الكنى ام زفر
كان بها جنون ذكرت في حديث مرسل وقال ايضا ماشطة خديجة فيما قيل فعلم على الاولى
علامة البخاري ولم يعلم على الثانية وعلى هذا قال صاحب التلويح ذكرت في الصحابيات ام زفر
ثنتان ثم طول الكلام من غير تحرير وقول الذهبي ذكرت في حديث مرسل هو ما ذكره ابو عمر في
الاستيعاب فقال ام زفر التي كان بها مس من الجن ذكر حجاج وغيره عن ابن جريج عن الحسن
ابن مسلم انه اخبره انه سمع طاوسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالمجانين فيضرب
صدر احدهم فيبرأ فاتي بمجنونة يقال لها ام زفر فلم تبرأ فلم يخرج شيطانها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو يعنتها في الدنيا ولها في الاخرة خير قوله تلك امراة هكذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره تلك المراة قوله على ستر الكعبة بكسر السين المهملة اي جالسة على ستر
الكعبة او معتمدة عليه او على يتعلق بقوله راى وقال ابو عمر قال ابن جريج واخبرني عطاء انه راى
ام زفر تلك المراة سوداء طويلة على سلم الكعبة وروى البزار من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
انها قالت اني اخاف الخبيث ان يجردني فدعا لها فكانت اذا خشيت ان ياتيها تاتي استار
الكعبة فتتعلق بها

ص باب فضل من ذهب بصره

ش اي هذا باب في بيان فضل من ذهب بصره قيل سقطت هذه الترجمة وحديثها من رواية
النسفي وقد جاء بلفظ الترجمة حديث اخرجه البزار عن زيد بن ارقم بلفظ ما ابتلي عبد
بعد ذهاب دينه باشد من ذهاب بصره ومن ابتلي ببصره فصبر حتى يلقى الله لقي الله تعالى
ولا حساب عليه ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني ابن الهاد
عن عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي وعمرو بفتح
العين ابن ابي عمرو ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس رضي الله عنه والحديث
بهذا الاسناد من افراده قوله بحبيبتيه بالتثنية وقد فسرهما في اخر الحديث
بقوله يريد عينيه وحبيبتيه بمعنى محبوبتيه لانهما احب اعضاء الانسان اليه ولا يخفى
ذلك على احد قوله فصبر ويروى ثم صبر وزاد الترمذي في روايته واحتسب ومعناه
صبر مستحضرا ما وعد الله به للصابر من الثواب لا ان يصبر مجردا عن ذلك لان
الاعمال بالنيات هذا الذي ذكروه والظاهر ان المراد بصبره انه لا يشتكي ولا يقلق
ولا يظهر عدم الرضى به قوله يريد عينيه من كلام انس اي يريد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
حبيبتيه عينيه ص تابعه اشعث بن جابر وابو ظلال عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم ش اي تابع عمرا في روايته عن انس اشعث بن جابر وهو اشعث بن عبد الله بن جابر نسب الى
جده وهو ابو عبد الله البصري الاعمى الحداني بضم الحاء المهملة وتشديد الدال المهملة وبالنون
نسبة الى حدان بطن من الازد ولهذا يقال له الازدي ايضا واختلف فيه فقال الدارقطني
يعتبر به ووثقه النسائي وليس له في البخاري الا هذا الموضع تعليقا ومتابعته اخرجها
احمد بلفظ قال ربكم من اذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة قوله وابو ظلال
اي وتابعه ايضا ابو ظلال بكسر الظاء المعجمة وتخفيف اللام واسمه هلال بن هلال وهو
ايضا اعمى وهو ضعيف عند الجميع الا ان البخاري قال هو مقارب الحديث وليس له في صحيحه غير
هذه المتابعة اخرجها الترمذي عن عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا
ابو ظلال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول
اذا اخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي الا الجنة

ص باب عيادة النساء الرجال

ش أي هذا باب في بيان حكم عيادة النساء الرجال ولو كانوا أجانب بشرطه المعتبر ص وعادت أم الدرداء رجلا من أهل المسجد من الأنصار ش أم الدرداء اسمها خيرة زوجة أبي الدرداء عويمر والمسجد مسجد المدينة فإن قلت أبو الدرداء له زوجتان كل منهما تسمى أم الدرداء إحداهما أم الدرداء الكبرى اسمها خيرة بنت أبي حدرد واسمه عبد الأسلمي كانت صحابية من فضلاء النساء وعقلائهن ماتت بالشام في خلافة عثمان قبل أبي الدرداء بسنتين والأخرى أم الدرداء الصغرى اسمها هجيمة بنت حيي الوصابية وقال أبو عمر لا أعلم لها خبرا يدل على صحبتها ورؤيتها ومن خبرها أن معاوية خطبها بعد أبي الدرداء فأبت أن تتزوجه فأيتهما التي عادت رجلا من أهل المسجد من الأنصار قلت قال الكرماني الظاهر أن المراد ههنا الكبرى وقيل ليس كذلك بل هي الصغرى لأن الأثر المذكور أخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق الحارث بن عبيد وهو شامي تابعي صغير لم يلحق أم الدرداء في خلافة عثمان كما قلنا قال رأيت أم الدرداء على رحالة أعواد ليس لها غشاء تعود رجلا من الأنصار في المسجد والصغرى عاشت إلى أواخر خلافة عبد الملك بن مروان وماتت في سنة إحدى وثمانين والكبرى بنحو خمسين سنة فإن قلت قد جعل ابن منده وأبو نعيم وأبو موسى خيرة وهجيمة واحدة قلت قالوا هذا وهم والصحيح أنهما اثنتان كما ذكرنا وإلى هنا تم لا يخفى ص حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أخذته الحمى يقول

كل امرئ مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال رضي الله عنه إذا أخذته الحمى يقول

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي إذخر وجليل
وهل أردن يوما مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فدخلت عليهما لأن دخول عائشة على أبي بكر وبلال كان لعيادتهما متوعكان والحديث قد مر في باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك إلى آخره وهنا عن قتيبة بن سعيد عن مالك ومر الكلام فيه مبسوطا تركنا أكثره هنا خوفا عن التكرار قوله كيف تجدك بالتاء المثناة من فوق أي كيف تجد نفسك قوله أدنى أي أقرب والشراك بكسر الشين المعجمة أحد سيور النعل التي تكون على وجهها قوله بواد بالتنكير أي وادي مكة والإذخر والجليل نباتان ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون اسم موضع على أميال من مكة وكان سوقا في الجاهلية قوله يبدون بالنون الخفيفة أي هل يظهرن وشامة وطفيل جبلان بمكة والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء موضع بين مكة والمدينة وهي ميقات أهل الشام وكان اسمها مهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف والعين المهملة فأجحف السيل بأهلها فسميت جحفة وحوز طابخة نقل الحمى بها عرض والمعنى الصحيح أن تعدم من المدينة وتظهر في الجحفة وكان أهلها يهود شديدا لأذينا والعداوة للمؤمنين فلذلك دعى عليهم إرادة الخير لأهل الإسلام

ص باب عيادة الصبيان

ش أي هذا باب في بيان عيادة الصبيان وعيادة مصدر مضاف إلى مفعوله وطوى فيه ذكر الفاعل والتقدير باب عيادة الرجال الصبيان ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال أخبرني عاصم سمعت أبا عثمان عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن ابنة للنبي صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه وهو مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد وأبي نحسب أن ابنتي قد حضرت فاشهدنا فأرسل إليها السلام ويقول إن لله ما أخذ وما أعطى وكل شيء عنده مسمى فلتحتسب ولتصبر فأرسلت تقسم عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا فرفع الصبي في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ونفسه تقعقع ففاضت عينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال له سعد ما هذا

يا رسول الله

يا رسول الله قال هذه رحمة وضعها الله في قلوب من شاء من عباده ولا يرحم الله من عباده إلا الرحماء ش مطابقته للترجمة من حيث أنه صلى الله عليه وسلم جاء إلى ابنته فأخذ ابنها فوضعه في حجره وهذا عيادة بلا شك وعاصم هو ابن سليمان وأبو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون ومضى الحديث في الجنائز في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء أهله عليه فإنه أخرجه هناك عن عبدان ومحمد كلاهما عن عبد الله عن عاصم عن أبي عثمان قال حدثني أسامة بن زيد ومضى الكلام فيه هناك قوله أن ابنة للنبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الكشميهني بنتا عليه السلام قال صاحب التلويح وبنته التي أرسلت إليه تدعوه عليه السلام هي زينب وابنها اسمه علي هكذا بخط شيخنا أبي محمد الدمياطي وقال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوي مرة قال قالت ابنتي قد احتضرت ومرة قال فرفع الصبي ونفسه تقعقع فأخبر مرة عن صبي ومرة عن صبية قوله وهو مع النبي صلى الله عليه وسلم أي والحال أن أسامة مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد أي ابن عبادة وأبي بن كعب قوله نحسب أي نظن الراوي كان أبيا كان معهم ولا يجزم بكون أبي معه في ذلك الوقت ويدل على هذا ما سيجيء في كتاب النذور حيث قال ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة وسعد وأبي على الشك قوله قد حضرت على صيغة بناء المجهول ويروى احتضرت أي حضرها الموت قوله فاشهدنا أي احضر إلينا قوله كل شيء مسمى ويروى مسمى إلى أجل قوله فلتحتسب أي لتطلب الأجر من عند الله وليجعل الولد في حسابه لله تعالى راضية بقضائه قوله في حجر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء وكسرها قوله ونفسه بسكون الفاء قوله تقعقع أي تضطرب ويسمع لها صوت قوله فقال سعد ما هذا إنما قال ذلك لأنه استغرب ذلك منه لأنه يخالف ما عهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر قوله هذه رحمة ويروى هذه الرحمة أي أثر رحمة جعلها الله في قلوب الرحماء وليس من باب الجزع وقلة الصبر وقد صح أن الله تعالى مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش على ولدها وأخر تسعة وتسعين يرحم بها عباده يوم القيامة أخرجه مسلم وروى البخاري نحوه

ص باب عيادة الأعراب

ش أي هذا باب في بيان عيادة الأعراب بفتح الهمزة وهم ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الأمصار ولا يدخلونها إلا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء أقام بالبادية أو المدن والنسبة إليهما عرابي وعربي ص حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز بن مختار حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أعرابي يعوده قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل على مريض يعوده فقال له لا بأس طهور إن شاء الله تعالى قال قلت طهور كلا بل هي حمى تفور أو تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم إذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو ابن الحذاء والحديث قد مضى بعين هذا الإسناد والمتن في علامات النبوة ومضى الكلام فيه هناك قوله يعوده في موضع الحال في موضعين قوله طهور خبر مبتدأ محذوف أي هو طهور لك من ذنوبك أي مطهر قوله إن شاء الله دعا لا خبر قوله قال قلت بفتح التاء أي قال الأعرابي يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قلت وفيها [illegible] أي أقلت طهور كلا أي ليس بطهور بل هي حمى وفي رواية الكشميهني بل هو أي المرض قوله تفور أو تثور شك من الراوي هل قالها بالفاء أو بالثاء المثلثة وهما بمعنى واحد أي يغلي ويظهر حرها ووهجها قوله تزيره بضم التاء المثناة من فوق أي تزيره القبور بالنصب مفعول ثان وبابه مفعولان من عيا فهما كالمقلوب إذا كان أحد المفعولين غير صريح قوله فنعم إذا الفاء فيه مرتبة على محذوف وإذا جواب وجزاء أي إذا أبيت كان كما زعمت أو ما كان ظنك كذا فسيكون كذلك وروى الطبراني من حديث شرحبيل والد عبد الرحمن بن الأعرابي المذكور أصبح ميتا وقال المهلب فائدة هذا الحديث أنه لا نقص على الإمام في عيادة مريض من رعيته ولو كان أعرابيا جافيا ولا على العالم في عيادة الجاهل ليعلمه

ويذكره بما ينفعه ويأمره بالصبر لئلا يتسخط فيسخط الله عليه ويثيبه اجتنابه خاطره وخاطر امثاله

ص باب عيادة المشرك

ش اي هذا باب في بيان عيادة المشرك قال ابن بطال انما يعاد المشرك ليدعى الى الاسلام اذا رجا اجابته والا فلا قلت الظاهر ان هذا يختلف باختلاف المقاصد فقد تقع بعيادته مصلحة اخرى لا تخفى ذلك ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان غلاما ليهود كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقال له اسلم فاسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مر في الجنائز يز باتم منه في باب اذا اسلم الصبي فمات ص وقال سعيد بن المسيب عن ابيه لما حضر ابو طالب جاءه النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا التعليق قد مر موصولا في تفسير سورة القصص وفي الجنائز ايضا وابو سعيد هو المسيب بن حزن صحابي ممن بايع تحت الشجرة وابو طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم اسمه عبد مناف

ص باب اذا عاد مريضا فحضرت الصلاة فصلى بهم جماعة

ش اي هذا باب فيه اذا عاد ناس مريضا فحضرت الصلاة فصلى اي المريض بهم اي من عاده من الناس ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه ناس يعودونه في مرضه فصلى بهم جالسا فجعلوا يصلون قياما فاشار اليهم اجلسوا فلما فرغ قال ان الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة والحديث مر في كتاب الصلاة في باب انما جعل الامام ليؤتم به ومضى الكلام فيه هناك قوله ليؤتم به على صيغة بناء المجهول ومن يكسر اللام اي لبين يؤتم به قاله الكرماني وبفتحها ايضا قلت ان صحت الرواية بذلك فيكون اللام للتاكيد ويؤتم يكون مرفوعا قوله واذا رفع اي رأسه فارفعوا رؤوسكم قوله وان صلى جالسا اي وان صلى الامام حال كونه جالسا لعذر فصلوا جلوسا اي جالسين ص قال ابو عبد الله قال الحميدي هذا الحديث منسوخ لان النبي صلى الله عليه وسلم آخر ما صلى صلى قاعدا والناس خلفه قيام ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه والحميدي قد مر غير مرة وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن الزبير بن عبيد الله بن حميد والحميدي نسبة الى بطن من قريش يقال له حميد بن زهير وقد مضى النسخ وما في المسألة من الخلاف وقد ذكرناه في باب انما جعل الامام ليؤتم به وبالذي قاله الحميدي قال ابو حنيفة والشافعي والمنسوخ منه قعودهم معه فقط واخذ احمد واسحاق بظاهر بان الامام اذا صلى جالسا تابعوه فيه وحمل ابن القاسم حديث الباب انه كان نافلة وهو غلط

ص باب وضع اليد على المريض

ش اي هذا باب في بيان وضع عائد المريض يده عليه لما تيسر له ولمعرفة مرضه ويدعو له على حسب ما يبدو منه وربما يرقيه بيده ويمسح على ألمه فينتفع به العليل خصوصا اذا كان العائد من الصالحين فيتبرك بيده ودعائه كما كان صلى الله عليه وسلم يفعله وذلك من حسن الادب واللطف بالعليل وقد يكون واضع يده عالما بالعلاج فيصف له ما يناسبه ص حدثنا المكي بن ابراهيم اخبرنا الجعيد عن عائشة بنت سعد ان اباها قال تشكيت بمكة شكوى شديدة فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا نبي الله اني اترك مالا واني لم اترك الا ابنة واحدة فاوصي بثلثي مالي واترك الثلث فقال لا قلت فاوصي بالنصف واترك النصف قال لا قلت فاوصي بالثلث واترك لها الثلثين قال الثلث والثلث كثير ثم وضع يده على جبهته ثم مسح يده على وجهي وبطني ثم قال اللهم

اشف سعدا

اشف سعدا واتمم له هجرته فما زلت اجد برده على كبدي فيما يخال الي حتى الساعة ش مطابقته للترجمة في قوله ثم وضع يده على جبهته ثم مسح يده على وجهي وبطني والمكي بن ابراهيم بن بشير ابن فرقد البرجمي التميمي الحنظلي البلخي مات سنة خمس عشرة ومائتين والجعيد بضم الجيم وفتح العين وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الرحمن الكندي ويقال الجعد مكبرا وعائشة بنت سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه والحديث قد مضى في كتاب الوصايا في باب ان تترك ورثتك اغنياء من رواية عامر بن سعد عن ابيه سعد واخرجه بقية الجماعة من هذا الوجه واما من رواية عائشة بنت سعد واخرجه ابو داود في الجنائز عن هارون ابن عبد الله عن مكي بن ابراهيم به مختصرا واخرجه النسائي في الفرائض عن يعقوب بن ابراهيم وغيره قوله تشكيت من باب التفعيل الذي يدل على المبالغة قوله شكوى بالتنوين وغيره والشكو والشكوى والشكاة والشكاية المرض قوله شديدة في رواية المستملي شديدا بالتذكير على ارادة المرض قوله كثير بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة قوله ثم وضع يده على جبهته من باب التجريد وفي رواية الكشميهني على جبهتي على الاصل قوله واتمم له هجرته اي دعا له باتمام الهجرة لانه كان مريضا وخاف ان يموت في موضع هاجر منه فاستجاب الله عز وجل دعاء رسوله فشفاه ومات بعد ذلك بالمدينة قوله برده القمي عائدا الى المسح اذ اي ليده باعتبار العضو قوله فيما يخال اي فيما يخيل ويتصور وقال ابن التين صوابه فيما يخيل الي بالتشديد لانه من التخيل قال الله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى قلت يخال ويخيل بمعنى واحد وفي المحكم خال الشيء يخاله يظنه وتخيله ظنه قوله حتى الساعة حتى هنا بمعنى الى فلذلك جرت الساعة ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسسته بيدي فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم فقلت ذلك ان لك اجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه اذى مرض فما سواه الا حط الله له سيئاته كما تحط الشجرة ورقها ش مطابقته للترجمة في قوله فمسسته والحديث قد مر عن قريب في باب اشد الناس بلاء الانبياء فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش الى آخره وهنا اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان الاعمش الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله اذى بالذال المعجمة قوله مرض بيان له وقال الكرماني يروى اذى مرض فما سواه اي اقل مرض فما فوقه ثم قال ويروى اذى باعجام الذال

ص باب ما يقال للمريض وما يجيب

ش اي هذا باب في بيان ما يقال للمريض عند العيادة وفي بيان ما يجيبه المريض ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمسسته وهو يوعك وعكا شديدا فقلت انك لتوعك وعكا شديدا وذلك ان لك اجرين قال اجل وما من مسلم يصيبه اذى الا حاتت عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر ش مطابقته للترجمة في قول ابن مسعود للنبي صلى الله عليه وسلم وجواب النبي صلى الله عليه وسلم له وقبيصة بن عقبة وسفيان هو الثوري والحديث قد مر الآن في الباب الذي قبله ص حدثنا اسحاق حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل يعوده فقال لا بأس طهور ان شاء الله فقال كلا بل حمى تفور على شيخ كبير كيما تزيره القبور قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا ش مطابقته للترجمة في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا بأس طهور وجواب المريض له كلا الخ واسحاق هو ابن شاهين الواسطي وخالد الاول هو ابن عبد الله الطحان والثاني خالد الحذاء والحديث قد مر عن قريب في باب عيادة الاعراب ومر الكلام فيه

ص باب عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا على الحمار

ش أي هذا باب في بيان عيادة المريض حال كونه راكبا وحال كونه ماشيا وحال كونه ردفا أي مرتدفا بغيره على حمار ص حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن أسامة بن زيد أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على إكاف على قطيفة فدكية وأردف أسامة وراءه يعود سعد بن عبادة قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول وذلك قبل أن يسلم وفي المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه قال لا تغبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ووقف ونزل فدعاهم إلى الله فقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن أبي يا أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقا فلا تؤذنا به في مجلسنا وارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه قال ابن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فإنا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا فركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له أي سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب يريد عبد الله بن أبي قال سعد يا رسول الله اعف عنه واصفح فلقد أعطاك الله ما أعطاك ولقد اجتمع أهل هذه البحيرة أن يتوجوه فيعصبوه فلما رد ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق بذلك فذلك الذي فعل به ما رأيت ش مطابقته للترجمة في قوله على حمار وقوله وأردف أسامة وراءه يعود سعد بن عبادة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث قد مر في آخر تفسير سورة آل عمران فإنه أخرجه هناك عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة أن أسامة بن زيد أخبره الخ ومر الكلام فيه هناك قوله على إكاف بدل من قوله على حمار وقوله على قطيفة بدل من قوله على إكاف وكلا البدلين في حكم الطرح والقطيفة الدثار المهدب قوله فدكية نسبة إلى فدك بفتح الفاء والدال المهملة وهي قرية بخيبر كان القطيفة صنعت فيها قوله سعد بن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة سيد الخزرج قوله عبد الله بن أبي بضم الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وسلول بفتح السين المهملة وضم اللام اسم أم عبد الله فلا بد أن يقرأ ابن سلول بالرفع لأنه صفة لعبد الله لا صفة لأبي قوله واليهود عطف على المشركين ويجوز أن يكون عطفا على عبدة الأوثان لأنهم أيضا مشركون حيث قالوا عزير ابن الله تعالى الله وتعظم عن ذلك قوله عجاجة الدابة بفتح العين المهملة وتخفيف الجيم الأولى وهي الغبار قوله خمر بالخاء المعجمة وتشديد الميم أي غطى قوله لا أحسن مما تقول لفظ أحسن أفعل التفضيل ومن في مما زائدة قال التيمي أي ليس أحسن مما تقول حسن حقا قال ذلك استهزاء ويروى لا أحسن بلفظ فعل المتكلم المضارع وما تقول مفعوله قوله إن كان حقا يصح تعلقه بما قبله وما بعده قوله إلى رحلك بفتح الراء وسكون الحاء المهملة أي منزلك ورحل الرجل مسكنه وما يستصحبه من الأثاث قوله يتثاورون أي يتثاوبون وينهضون بحركة غضبا قوله حتى سكنوا بالنون من السكون ويروى سكتوا بالتاء المثناة من فوق من السكوت قوله أبو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة الأولى كنية عبد الله بن أبي قوله البحيرة بفتح الباء الموحدة وسكون الحاء المهملة البلدة يقال هذه بحرتنا أي بلدتنا قوله أن يتوجوه أي يجعلوا التاج على رأسه وهو كناية عن الملك أي يجعلونه ملكا ويعصبون عصابة السيادة على رأسه وهذا يحتمل أن يكون على سبيل الحقيقة وعلى المجاز قوله فلما رد بضم الراء وتشديد الدال قوله شرق بفتح الشين المعجمة وكسر الراء أي غص به والشرق الشجى والغصة ص حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن محمد هو ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغل ولا برذون ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ليس براكب بغل ولا برذون لأن المراد أنه كان ماشيا وعمرو بن عباس أبو عثمان البصري وعبد الرحمن هو ابن مهدي العنبري البصري وسفيان هو ابن عيينة صرح به الحافظ

المزي في الأطراف والحديث أخرجه البخاري أيضا في البخاري وفي الاعتصام وأخرجه مسلم في الفرائض عن عمرو الناقد وأخرجه أبو داود فيه عن أحمد بن حنبل وأخرجه الترمذي فيه عن الفضل بن الصباح وفي التفسير عن عبد بن حميد عن يحيى بن آدم وأخرجه النسائي في الطهارة وفي الفرائض وفي التفسير عن محمد بن منصور وفي الطب عن قتيبة وأخرجه ابن ماجه في الجنائز عن محمد بن عبد الأعلى وفي الفرائض عن هشام قوله والبرذون بكسر الباء الموحدة وكسر الذال المعجمة الدابة لغة لكن العرف خصصه بنوع من الخيل قاله الكرماني

ص باب قول المريض إني وجع أو وارأساه أو اشتد بي الوجع

ش أي هذا باب في بيان قول المريض إني وجع وفي بعض النسخ باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع بفتح الواو وكسر الجيم قال الجوهري يقال وجع فلان يوجع وييجع وياجع فهو وجع وقوم وجعون ووجعى ووجاعى ووجعات وقال الوجع المرض والجمع أوجاع أي أو قول أو وارأساه أي أو قول المريض وارأساه وهو تفجع على الرأس من شدة صداعه وسيأتي ذكره صريحا في حديث الباب قوله واشتد بي الوجع أي أو قول المريض اشتد بي الوجع بفتح الجيم وفي بعض النسخ هذا أعني هذا المذكور ص وقول أيوب عليه السلام أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين ش وقول بالجر عطف على قول المريض المجرور بالإضافة قال صاحب التوضيح قول أيوب عليه السلام أني مسني الضر ليس مما يناسب تبويبه لأن أيوب عليه السلام إنما قال ذلك داعيا ولم يذكره للمخلوقين وقد ذكر أنه كان إذا سقطت دودة من بعض جسده ردها مكانها قلت هذا نقله من ابن التين فإنه هو الذي ذكره ولكن أجيب عن هذا بأن مطلق الشكوى لا يمنع ولعله أشار بهذا إلى الرد على من زعم من الصوفية أن الدعاء بكشف البلاء يقدح في الرضى والتسليم قلت المذموم هو الشكوى إلى الخلق أما إلى الخالق فلا ولهذا شكى الألم والوجع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وجماعة ممن يقتدى بهم وروي أن الحسن البصري دخل عليه أصحابه وهو يشكو ضرسه فقال رب مسني الضر وأنت أرحم الراحمين ولا أحد من بني آدم إلا وهو يألم من الوجع ويشتكي من المرض لأن المذموم في ذلك ذكره للناس تذكرا وتسخطا وأما من أخبر به إخوانه ليدعو الله بالشفاء والعافية وأن أنينه وتأوهه استراحة فليس ذلك بشكوى وخبر أبو الطيب وابن الصباغ وجماعة من أئمتنا فقيل إن أنين المريض وتأوهه مكروه وقال النووي هذا ضعيف أو باطل فإن المكروه ما ثبت فيه نهي مقصود وهذا لم يثبت فيه ذلك واحتج بحديث عائشة المذكور في الباب ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح وأيوب عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أوقد تحت القدر فقال أيؤذيك هوام رأسك قلت نعم فدعا الحلاق فحلقه ثم أمرني بالفداء ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله أيؤذيك هوام رأسك قلت نعم فإن كعبا أخبر أن هوام رأسه تؤذيه وهذا ليس بشكوى منه بل إنما أخبره به لبيان الواقع وسفيان هو ابن عيينة وابن أبي نجيح هو عبد الله وأبو نجيح اسمه يسار وأيوب هو السختياني والحديث قد مضى في الحج في باب قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ومر الكلام فيه هناك ص حدثنا يحيى بن يحيى أبو زكريا أخبرنا سليمان بن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد قال قالت عائشة رضي الله عنها وارأساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك فقالت عائشة واثكلياه والله إني لأظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسا ببعض أزواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل أنا وارأساه لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبى المؤمنون ش مطابقته للترجمة في قوله وارأساه ويحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن أبو زكريا الحنظلي النيسابوري وهو شيخ مسلم أيضا وليس له في البخاري إلا مواضع يسيرة في الزكاة والوكالة والتفسير والأحكام وأكثر

عن مسلم ويقال له ابن تعز بهذا الاسناد وقال الدمياطي وكان من العباد الزهاد الفضلاء وقال البخاري مات يوم الاربعاء سلخ صفر سنة ست وعشرين ومائتين ويحيى بن سعيد هو الانصاري والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام قوله ذاك بكسر الكاف اشارة الى ما يستلزم المرض في الموت اي لو مت وانا حي فانا استغفر لك وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لو مت قبلي فكفنتك ثم صليت عليك ودفنتك قوله واثكلياه مندوب وقال بعضهم واثكلياه بضم الثاء المثلثة وسكون الكاف وفتح اللام وبالياء الخفيفة وبعد الالف هاء الندبة قلت ليس كذلك لان ثكلياه لا يخلو اما ان يكون مصدرا وصفة للمراة التي فقدت ولدها فان كان مصدرا فالثاء مضمومة واللام مكسورة وان كان اسما فالثاء مفتوحة واللام كذلك يقال ثكلته امه ثكلا بالضم والثكل فقدان المراة ولدها وكذلك الثكل بفتحتين وامراة ثاكل وثكلى واثكله الله امه ومنه الايراد بحقيقته بل هو كلام كان يجري على لسانهم عند اصابة مصيبة او خوف مكروه ونحو ذلك قوله اني لاظنك تحب موتي كانها اخذت ذلك من قوله لها لو مت قبلي قوله ولو كان ذاك هكذا رواية الكشميهني بغير اللام وفي رواية غيره فلذلك باللام وهو اشارة الى موتها قوله لظللت بكسر اللام قوله معرسا بضم الميم وكسر الراء من اعرس باهله اذا بني بها وكذلك اذا غشيها ويروى بتشديد الراء من التعريس يقال اعرس وعرس بمعنى واحد قوله بل انا وا راساه اي بكلمة اضراب لان معناه دعي ذكر ما تجدينه ذلك بالوجع قوله او اردت شك من الراوي قوله الى ابي بكر وابنه كذا في رواية الاكثرين بعطف لفظ الابن عليه ووقع في رواية مسلم او ابنه بكلمة او التي هي للشك او للتخيير ويروى الى ابي بكر او اتيه من الاتيان بمعنى المجيء ونقل عياض عن بعض المحدثين تصويبها وخطاه وقال ويوضح الصواب قولها في الحديث الاخر عند مسلم ادعي لي اباك واخاك وايضا فان مجيئه الى ابي بكر كان متعسرا لانه عجز عن حضور الصلاة مع قرب مكانها من بيته قوله فاعهد اي اوصي بالخلافة لئلا يقال عهدت اليه اي اوصيته قيل ما فائدة ذكر الابن اذ لم يكن له دخل في الخلافة واجيب بان المقام مقام استمالة قلب عائشة يعني كما ان الامر مفوض الى والدك كذلك الايتمار في ذلك بحضور اخيك ما قاربك هم اهل امري واهل مشورتي او لما اراد تفويض الامر اليه بحضورها اراد تفويض الامر اليه بحضورها اراد احضار بعض محارمه حتى لو احتاج الى رسالة الى احد او قضاء حاجة لتصدى لذلك والله اعلم قوله ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول القائلون الخلافة لفلان او لفلان او واحد منهم يقول لي وكلمة ان مصدرية وتقول القائلون بمحذوف قوله او يتمنى المتمنون اي الخلافة اي عينته قطعا للنزاع وقال صاحب التوضيح ناقلا عن ابن التين ضبط في بعض الكتب بفتح النون يعني النون التي في المتمنون وانما هو بضمها لان اصله المتمنيون على وزن المتطهرون فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت الياء لذلك وضمت النون لاجل الواو واذ لا يصح الواو قبلها كسرة وتبع هذا الكلام بعضهم في شرحه قوله ضبط النون بالفتح هو الصواب وهو على الاصل في قولك المتمنون اذ لا يقال فيه بضم النون وتشبيه القائل المذكور المتمنون بقوله المتطهرون غير مستقيم لان هذا غير صحيح وذاك معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد علم الصرف قوله يابى الله اي غير ابي بكر ويدفع المؤمنون غيره قوله او يدفع الله شك من الراوي في التقديم والتاخير ص حدثنا موسى حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا سليمان عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسسته فقلت انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل كما يوعك رجلان منكم قال لك اجران قال نعم ما من مسلم يصيبه اذى مرض فما سواه الا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وموسى هو ابن اسمعيل المنقري وسليمان هو الاعمش وقد مر الحديث عن قريب في باب شدة المرض وفي باب اشد الناس بلاء وفي باب

وضع اليد

وضع اليد على المريض وفي باب ما يقال للمريض ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة اخبرنا الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني من وجع اشتد بي زمن حجة الوداع فقلت بلغ بي ما ترى وانا ذو مال لا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت بالشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث كثير ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس ولن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل في في امراتك ش مطابقته للترجمة في قوله يعودني من وجع اشتد بي وعامر بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة والحديث قد مضى عن قريب في باب وضع اليد على المريض ومضى ايضا في كتاب الوصايا في باب ان يترك ورثته اغنياء وفي باب الوصية بالثلث ومضى الكلام مكررا قوله زمن حجة الوداع وقد تقدم عن ابن عيينة زمن الفتح والاول اصح قوله ان تدع اي لان تدع قوله حتى ما تجعل كلمة ما موصولة بمعنى الذي

ص باب قول المريض قوموا عني

ش اي هذا باب في بيان قول المريض للعواد قوموا عني اذا وقع منهم ما يستدعي ذلك ص حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام عن معمر ح وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فقال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف اهل البيت فاختصموا منهم من يقول قربوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم ش مطابقته للترجمة في قوله قوموا ولم يقل في هذه الرواية عني ووقع في رواية كتاب العلم قوموا عني وهو المطابق للترجمة وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وعبد الله بن محمد المسندي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث قد مضى في كتاب العلم في باب كتابة العلم وفي المغازي قوله حدثنا ابراهيم ويروى حدثني ابراهيم قوله حدثنا هشام ويروى اخبرنا هشام قوله لما حضر على صيغة المجهول قوله هلم قيل كان المناسب ان يقول هلموا واجيب بان عند الحجازيين يستوي فيه الواحد والجمع قوله اكتب لكم بالجزم والرفع قوله لن تضلوا ويروى لا تضلوا نفي وحذف النون منه لانه جواب ثان للامر او بدل عن الجواب الاول قوله ان الرزية مدغما وغير مدغم المصيبة قوله ولغطهم اللغط بفتح اللام وفتح الغين المعجمة الصوت المختلط

ص باب من ذهب بالصبي المريض ليدعى له

ش اي هذا باب في بيان من ذهب بالصبي المريض الى الصالحين وامثال الفضلاء ليدعى له لينتفع ببركة الدعاء وفي رواية الكشميهني ليدعو له اي ليدعو له من اتى به ص حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل عن الجعيد قال سمعت السائب يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وجع فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه وقمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة ابو اسحق الزبيري الاسدي المدني مات سنة ثلاثين ومائتين وحاتم بن اسمعيل الكوفي سكن المدينة والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف ابن عبد الرحمن الكندي التميمي ويقال له جعد ايضا والسائب بن يزيد من الزيادة له ولابيه صحبة

والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب استعمال فضل وضوء الناس وفيه موضعين عند ذكر
خاتم النبوة قوله وتجمع بكسر الجيم وفي رواية كتاب الطهارة وفتح والزر بكسر الزاي وتشديد
الراء مفرد ازرار القميص والحجلة بفتح الحاء المهملة والجيم بيت كالقبة يزين للعروس
وقد مر المباحث فيه في كتاب الطهارة

ص باب تمني المريض الموت

ش اي هذا باب في بيان منع تمني المريض الموت ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت
البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت
من ضر اصابه فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني ما كانت
الوفاة خيرا لي ش مطابقته للترجمة من حيث ان الضر الذي يصيبه اعم من الذي يكون من المرض
وغيره والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن محمد بن احمد بن خلف قوله لا يتمنين
بالنون الخفيفة قوله احدكم الخطاب للصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين
من ضر اي لاجل ضر اصابه وهو يشمل المرض وغيره من انواع الضرر قوله فاعلا اي متمنيا
وفي رواية الدعوات فان كان لا بد متمنيا للموت قوله ما كانت الحياة اي مدة كون الحياة
خيرا لي وفيه النهي عن تمني الموت عند نزول البلاء فان قيل انه منسوخ بقول يوسف
عليه السلام توفني مسلما وبقول سليمان عليه السلام وادخلني برحمتك في عبادك
الصالحين وبحديث الباب والحقني بالرفيق الاعلى ودعا عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز بالموت
ورد بان هؤلاء انما سألوا ما قارب الموت فالمراد بذلك الحقنا بدرجاتهم وحديث عمر رضي
رضي الله عنه رواه معمر عن علي بن زيد وهو ضعيف ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن
اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على خباب نعوده وقد اكتوى سبع
كيات فقال ان اصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا وانا اصبنا ما لا نجد له
موضعا الا التراب ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ثم اتيناه
مرة اخرى وهو يبني حائطا له فقال ان المسلم يؤجر في كل شيء ينفقه الا في شيء يجعله
في هذا التراب ش مطابقته للترجمة ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت
لدعوت به وآدم هو ابن ابي اياس واسمعيل بن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد سعد وقيل
هرمز وقيل كثير وقيس بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي وخباب بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الباء الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد التاء المثناة من
فوق والحديث اخرجه البخاري ايضا في الدعوات وفي الرقاق واخرجه مسلم في الدعوات
عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الجنائز عن محمد بن بشار قوله
نعوده جملة حالية وكذلك قوله وقد اكتوى اي في بطنه والنهي الذي جاء عن الكي هو
لمن يعتقد ان الشفاء من الكي اما من اعتقد ان الله عز وجل هو الشافي فلا بأس به او ذلك
للقادر على مداواة اخرى وقد استعجل ولم يجعله آخر الدواء قوله ان اصحابنا الذين
سلفوا كانه يعني بهؤلاء الذين ماتوا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم قوله مضوا ولم
تنقصهم الدنيا لانهم كانوا في قلة وضيق عيش واما الذين من بعدهم فقد اتسعت لهم
الدنيا بسبب الفتوحات وما زاد من الدنيا فقد ينقص من الآخرة قوله وانا اصبنا
قول خباب يعني انا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا يعني مصرفا نصرفه فيه الا التراب
يعني الا البنيان نعلم من هذا ان صرف المال الى البنيان مذموم لكن المذمة فيمن بنى
ما يفضل عنه ولا يضطر اليه فتلك التي لا يؤجر فيه لانه من التكاثر الملهي لا من يبني
ما يكنه ولا غنى به عنه قوله لدعوت به اي بالموت وذلك لشدة ما به من الم المرض قوله
ثم اتيناه مرة اخرى هو كلام قيس بن ابي حازم اي ثم اتينا خبابا مرة ثانية والحال انه يبني
حائطا له قوله فقال ان المسلم يؤجر الخ موقوف على خباب وقد اخرجه الطبراني مرفوعا
من طريق عمر بن اسمعيل بن مجالد حدثنا ابي عن بيان بن بشر واسمعيل بن ابي خالد
جميعا عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على خباب نعوده فذكر الحديث وفيه وهو يعالج

حائطا

حائطا له فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم يؤجر في نفقته كلها الا ما يجعله
في التراب وعمر بن كو[illegible] كذبه يحيى بن معين ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان
يتغمدني الله بفضل ورحمة فسددوا وقاربوا ولا يتمنين احدكم الموت اما محسنا
فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب ش مطابقته للترجمة في قوله ولا
يتمنين وابو اليمان بفتح الياء الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والزهري
محمد بن مسلم وابو عبيد مصغر العبد مولى بن ازهر واسمه سعد بن عبيد وابن ازهر
هو الذي ينسب اليه هو عبد الرحمن بن ازهر بن عوف وهو ابن اخي عبد الرحمن بن عوف
الزهري والحديث اخرجه مسلم الى قوله فسددوا بطرق مختلفة منها عن بسر بن سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لن ينجي احدا منكم
عمله قال رجل ولا اياك يا رسول الله قال ولا اياي الا ان يتغمدني الله برحمته ولكن سددوا
ومنها عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يدخله عمله
الجنة فقيل ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني ربي برحمته ومنها عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد ينجيه عمله قالوا
ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتداركني الله منه برحمة ومنها عن ابي عبيد مولى عبد
الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه الى نحو رواية البخاري ومنها عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاربوا وسددوا واعلموا انه لن ينجو احد منكم بعمله الحديث
قوله لن يدخل بضم الياء مضارع معلوم وفاعله قوله عمله واحدا بالنصب مفعوله والجنة نصب
ايضا بتقدير في الجنة قوله الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة يقال تغمده الله برحمته اي
غمره بها وستره بها والبسه رحمته واذا اشتملت على شيء فغطته فقد تغمدته اي صار
له كالغمد للسيف واما الاستثناء فهو منقطع فان قلت كل المؤمنين لا يدخلون الجنة
الا ان يتغمدهم الله بلطفه فما وجه تخصيص الذكر برسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
تغمد الله له بعينه مقطوع به فاذا كان له بفضل الله فلغيره بالطريق الاولى ان يكون
بفضله لا بعمله فان قلت قال الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم
تعملون قلت الباء ليست للسببية بل للالصاق او المصاحبة اي اورثتموها ملابسا
او ملابسة لثواب اعمالكم وهو مذهب اهل السنة انه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب بل
ثبوتهما بالشرع يعني حتى لو عذب الله تعالى المؤمنين كان عدلا ولكنه اخبر انه لا يفعل بل
يغفر للمؤمنين ويعذب الكافرين والمعتزلة يثبتون بالعقل الثواب والعقاب ويجعلون
الطاعة سببا للثواب موجبا له والمعصية سببا للعقاب موجبا له والحديث يرد عليهم
قوله فسددوا اي اطلبوا السداد اي الصواب وهو ما بين الافراط والتفريط فلا
تغلوا ولا تقصروا واعملوا به فان عجزتم عنه فقاربوا اي اقربوا منه ويروى فقربوا
عنكم البعيد وقيل سددوا معناه اجعلوا اعمالكم مستقيمة وقاربوا اي اطلبوا قربة الله
عز وجل قوله ولا يتمنين بنون التأكيد الخفيفة في رواية الكشميهني وفي رواية غيره
لا يتمنى بلفظ نفي ومعناه نهي قوله اما محسنا تقديره اما ان يكون محسنا ويروى
اما محسن على تقدير اما هو محسن قوله واما مسيئا فعلى الوجهين المذكورين
قوله ان يستعتب من الاستعتاب وهو طلب زوال العتب وهو استفعال من العتاب
الذي الهمزة فيه للسلب لا من العتب وهو من الغرائب ومن العتبى وهو الرضا يقال
استعتبته فاعتبني اي استرضيته فارضاني قال الله عز وجل وان يستعتبوا فما هم
من المعتبين والمقصود ان يطلب رضا الله بالتوبة ورد المظالم ص حدثنا عبد الله بن
شيبة حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة
رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مستند الي يقول اللهم اغفر لي وارحمني
والحقني بالرفيق ش قيل لا مطابقة له للترجمة لان فيه التمني للموت اذ لا يمكن الالحاق

بالرفيق وهم أصحاب الملأ الأعلى الا بالموت واجيب بانه ليس يتضمن الموت غايته ان يستلزم
لذلك والمنهي ما يكون من المقصود لذاته والمنهي من المقيد ومنه ما يكون من ضرا اصابه ومما
ليس منه بل الاشتياق اليهم وقيل انه قال ذلك بعد ان علم انه ميت في يومه ذلك ورأى
الملائكة المبشرين له عن ربه بالسرور الكامل ولهذا قال لفاطمة رضي الله عنها لا كرب على
أبيك بعد اليوم وكانت نفسه مفرغة في اللحاق بكرامة الله له وسعادة الأبد فكان ذلك
خيرا له من كونه في الدنيا وبهذا أمر مستحب قال فليقل اللهم توفني ما كانت الوفاة خيرا لي
وعبد الله بن أبي شيبة هو أبو بكر صاحب المصنف والمسند وأبو أسامة حماد بن أسامة
وهشام هو ابن عروة وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن عبد الله بن الزبير
ابن العوام رضي الله عنهم والحديث مضى في المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم
فانه أخرجه هناك عن معلى بن أسد عن عبد العزيز بن مختار حدثنا هشام بن عروة عن عباد
ابن عبد الله بن الزبير الخ وقد مضى الكلام فيه والرفيق هم الملائكة أصحاب الملأ الأعلى

ص باب دعاء العائد للمريض

ش أي هذا باب في بيان كيفية دعاء العائد للمريض عند دخوله عليه ص وقالت عائشة
بنت سعد عن أبيها اللهم اشف سعدا قاله النبي صلى الله عليه وسلم ش بنت سعد بن أبي
وقاص رضي الله عنه وهو طرف من حديثه الطويل بالوصية بالثلث وقد مضى موصولا عن قريب في باب
وضع اليد على المريض ص حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن منصور عن إبراهيم
عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضا أو أتي
به قال أذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر
سقما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو عوانة الوضاح ومنصور بن المعتمر وإبراهيم هو النخعي
ومسروق بن الأجدع والحديث أخرجه البخاري أيضا عن عبد الله بن أبي شيبة وعمرو بن علي
فرقهما كلاهما عن يحيى بن سعيد وأخرجه مسلم في الطب عن شيبان بن فروخ وغيره وأخرجه
النسائي في الطب فيه وفي اليوم والليلة عن محمد بن قدامة وغيره قوله أو أتي به على صيغة
المجهول شك من الراوي قوله أذهب بفتح الهمزة من الإذهاب والبأس بالنصب مفعوله وهو
بالباء الموحدة من الشدة والعذاب والحزن قوله رب الناس أي يا رب الناس وحرف النداء
محذوف قوله لا شفاء إلا شفاؤك حصر لتأكيد قوله أنت الشافي لأن خبر المبتدأ إذا
إذا كان معرفا باللام أفاد الحصر لأن التداوي لا ينفع إذا لم يخلق الله فيه الشفاء قوله شفاء
لا يغادر سقما مكمل لقوله والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق والتنكير
في شفاء للتقليل ومعنى لا يغادر لا يترك من المغادرة وهو الترك والسقم بفتحتين وبضم
السين وفتح القاف ص قال عمرو بن أبي قيس وإبراهيم بن طهمان عن منصور عن إبراهيم وأبي
الضحى إذا أتي بالمريض وقال جرير عن منصور عن أبي الضحى وحده وقال إذا أتى مريضا
ش أشار بهذا إلى الاختلاف في قوله إذا أتى مريضا أو أتي به فقال عمرو بن أبي قيس
الرازي وأصله من الكوفة ولا يعرف اسم أبيه وهو صدوق فلم يخرج له البخاري إلا تعليقا وروايته
إذا أتي بالمريض على صيغة المجهول وكذلك رواية إبراهيم بن طهمان كلاهما عن منصور بن
المعتمر عن إبراهيم النخعي وأبي الضحى مسلم بن صبيح ووصل تعليق إبراهيم بن طهمان الإسماعيلي
عن القاسم قال حدثنا محمد بن سابق حدثنا إبراهيم به قوله وقال جرير أي ابن عبد الحميد
عن منصور عن أبي الضحى وحده أي بدون رواية إبراهيم النخعي إذا أتى على صيغة بناء المعلوم
وهذا وصله ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن جرير إذا أتى المريض فدعا له والله أعلم

ص باب وضوء العائد للمريض

ش أي هذا باب في بيان وضوء العائد عند دخوله على المريض ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا
غندر حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال دخل على النبي
صلى الله عليه وسلم وأنا مريض فتوضأ فصب علي أو قال صبوا عليه فعقلت فقلت لا يرثني إلا

كلالة فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض ش مطابقته للترجمة في قوله فتوضأ فصب علي
وغندر لقب محمد بن جعفر والحديث قد مضى عن قريب في باب عيادة المغمى عليه ومضى
الكلام فيه

ص باب من دعا برفع الوباء والحمى

ش أي هذا باب في بيان من دعا برفع الوباء بالقصر والمد وهو الطاعون والمرض العام وقد أوبأت
الأرض فهي موبئة ووبئت فهي وبئة ووبئت أيضا فهي موبوءة والحمى على وزن فعلى
اسم لمرض مخصوص وهو حر النار ص حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة أنها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعك أبو بكر وبلال رضي الله
عنهما قالت فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان أبو بكر
إذا أخذته الحمى يقول

كل امرئ مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته فيقول

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي إذخر وجليل
وهل أردن يوما مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت فقالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال اللهم حبب إلينا المدينة
كحبنا مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وإسماعيل هو ابن أبي أويس والحديث قد مضى عن قريب في باب عيادة النساء
الرجال ومضى الكلام فيه مستوفى وقال ابن بطال وضوء العائد للمريض إذا كان فاضلا صالحا يرجى بركته
به وصب الماء عليه مما يرجى نفعه ويحتمل أن يكون مرض جابر الحمى التي أمر بإبرادها بالماء
ويكون صفة الإبراد هذا يتوضأ الرجل الفاضل ويصب فضل وضوئه

كتاب الطب

ش أي هذا كتاب في بيان الطب وأنواعه والطب علم يعرف به أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح
ويزول عنه الصحة ليحفظ الصحة حاصلة ويستردها زائلة والطب على قسمين أحدهما العلم
والثاني العمل والعلم هو معرفة حقيقة الغرض المقصود وهو موضوع في الفكر الذي يكون به
التدبير والعمل هو خروج ذلك الموضوع في الفكر إلى المباشرة بالحس والعمل باليد والعلم
ينقسم إلى ثلاثة أقسام أحدها العلم بالأمور الطبيعية الثاني العلم بالأمور التي ليست بطبيعية
الثالث العلم بالأمور الخارجة عن الأمر الطبيعي والمرض هو خروج الجسم عن المجرى الطبيعي
والمداواة رده إليه وحفظ الصحة بقاؤه عليه وذكر ابن السيد في مثلثه أن الطب مثلث
الطاء اسم الفعل وأما الطب بفتح الطاء فالرجل العالم بالأمور وكذلك الطبيب وامرأة طبة
والطب بالكسر السحر والطب أيضا من الأضداد والطب الشهوة ومن كلها مكسورة وفي المنتهى
لابن المعالي والطب الحذق بالشيء والرفق وكل حاذق عند العرب طبيب وإنما خصوا به المعالج
دون غيره من العلماء تخصيصا وتشريفا وجمع القلة أطبة والكثرة أطباء والطب ترابيق
ترى في شعاع الشمس إذا طلعت وأما الطب الذي كان يستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم
تبيين له ينقسم إلى ما عرفه من طريق الوحي وإلى ما عرفه من عادات العرب وإلى ما يراد به التبرك
كالاستشفاء بالقرآن

ص باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء

ش أي هذا باب في بيان ما أنزل الله أي ما أصاب أحدا بداء إلا قدر له دواء والمراد بإنزاله
إنزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الأرض من الداء والدواء وقيل نحن نجد كثيرا من
المرضى يداوون ولا يبرؤون واجيب إنما جعل ذلك من يجهل حقيقة المداواة

او بتخبيص الدنا الا لتعذر الدوا ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا
عمر بن سعيد بن ابي حسين قال حدثني عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما
انزل الله داء الا انزل له شفاء ش الحديث عين الترجمة وابو احمد هو محمد بن عبد الله الزبيري
منسوبا الى جده الزبير مصغر الزبير بالزاي والباء الموحدة والراء وقد مر ترجمته وعمر بن سعيد بن ابي حسين
النوفلي القرشي المكي والحديث اخرجه النسائي في الطب عن نصر بن علي وعن محمد بن المثنى
واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة وابراهيم بن سعيد الجوهري قوله داء بفتح الدال
والمد والدوا بفتح الدال افصح من كسرها قاله القرطبي والشفاء ممدود والحديث ليس على عمومه
واستثنى منه الهرم والموت وفيه اباحة التداوي وجواز الطب ورد على الصوفية ان الولاية
لا تتم الا اذا رضي بجميع ما نزل به من البلاء ولا يجوز له مداواته وهو خلاف ما اباحه الشارع

ص باب هل يداوي الرجل المراة والمراة الرجل

ش اي هذا باب فيه يقال هل يداوي الرجل المراة انما يستفهم على سبيل الاستخبار ولم يجزم
بالحكم اكتفاء بما في حديث الباب على عادته في غالب التراجم والمراة الرجل اي وهل تداوي
المراة الرجل فالرجل الاول مرفوع والمراة منصوب وفي الثاني بالعكس ص حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن ربيع بنت معوذ بن عفرا قالت كنا نغزو مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى الى المدينة ش مطابقته للجزء
الثاني للترجمة ظاهرة والجزء الاول على القياس وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة
ابن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة وخالد بن ذكوان بفتح الذال المعجمة
المدني والربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وكسر الياء آخر الحروف المشددة وبالعين المهملة بنت
معوذ على صيغة اسم الفاعل من التعويذ بالعين المهملة والذال المعجمة ابن عفرا المدنية تابعت الاعز
بالعين المهملة والفاء والراء وهي من الصحابيات المبايعات تحت الشجرة وابوها معوذ بن الحرث
ابن رفاعة وعفرا امه وهو الذي قتل ابا جهل يوم بدر ثم قاتل حتى قتل يومئذ ببدر شهيدا
تتمة ابو مسايح والحديث مضى في الجهاد في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو

ص باب الشفا في ثلاث

ش اي هذا باب يذكر فيه الشفاء في ثلاثة فقوله الشفاء مبتدا وفي الثلاث خبره اي الشفاء
كاين في ثلاثة اشيا ولم تقع الترجمة في رواية النسفي وكذا لم يقع لفظ باب للسرخسي ص حدثني
الحسين حدثنا احمد بن منيع حدثنا مروان بن شجاع حدثنا سالم الافطس عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشفاء في ثلاثة في شربة عسل وشرطة محجم وكية نار
وانهى امتي عن الكي رفع الحديث ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحسين كذا وقع غير منسوب
في رواية الكل وجزم جماعة انه الحسين بن محمد بن زياد النيسابوري المعروف بالقباني وقال الحاكم
كان يلازم البخاري لما كان بنيسابور وعاش بعد البخاري ثلاثين سنة وكان من اقران
مسلم ورواية البخاري عنه من رواية الاكابر عن الاصاغر وقال الحاكم ابو علي بن جعفر البيكندي
واحمد بن منيع بفتح الميم وسكون النون وكسر الياء آخر الحروف وبالعين المهملة البغوي وهو
من شيوخ البخاري وكانت وفاته في سنة اربع واربعين ومائتين وله اربع وثمانون سنة وليس
له في البخاري سوى هذا الحديث ومروان بن شجاع الجزري وسالم هو ابن عجلان الافطس الجزري
والحديث اخرجه ابن ماجه عن احمد بن منيع وهذا الحديث الاكثر موقوف لكن اخره يشعر
بانه مرفوع لقوله رفع الحديث اي رفع ابن عباس هذا الحديث قوله الشفاء في
ثلاثة لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم الحصر في الثلاثة فان الشفاء قد يكون في غيرها وانما نبه
بهذه الثلاثة على اصول العلاج لان المرض اما دموي او صفراوي او سوداوي او بلغمي فالدموي
باخراج الدم وانما خصت بالحجامة وان كانت [illegible] بالذكر لكثرة استعمالها في العرب
الفصد فانه وان كان في معنى الحجم لكنه لم يكن معهودا عندهم غالبا قوله وشرطة محجم
الفصد ووضع العلق وغيرهما ما في معناهما والحجم في البلاد الحارة انجح من الفصد والفصد

في البلاد

في البلاد التي ليست بحارة انجح من الحجم وتعقيبه الاغراض بالدوا المسهل اللايق بكل خلط
منها وينبه عليه بذكر العسل واما الكي فانه يستخرج اخر الاحتراج ما ينفشر اخراجه من الفضلات
منه الكي لكونهم كانوا يرون انه يحسم الدا بطبعه فكرهه لذلك واما اثبات الشفا فان قلت
فيه عند تعيينه بالطريق الموصل اليه مع الاعتقاد بان الله تعالى هو الشافي فيؤخذ من هذين
الوجهين انه لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل يستعمل بالوجه الذي ذكرنا وكيف
وقد كوى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ وغيره واكتوى غير واحد من الصحابة قوله
محجم بكسر الميم الآلة التي يجتمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد به ههنا الحديدة التي
يشرط بها الحاجم اذا ضرب على موضع الحجامة لاخراج الدم ص رواه القمي عن ليث
عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في العسل والحجم ش اي روى الحديث القمي
بضم القاف وتشديد الميم قال الجياني هو يعقوب بن عبد الله بن سعد ذكره البخاري ههنا
استشهادا وفي التلويح ووقع في بعض النسخ الشعبي والصواب الاول قلت سعد
ابن مالك بن هاني بن عامر بن ابي عامر الاشعري فالجد ابو عامر صحابي وكنيته يعقوب ابو
الحسن وهو من اهل قم وهي مدينة عظيمة حصينة وعليها سور واهلها شيعة وهي من بلاد
الجبل وهي عراق العجم ومن الري الى قم اثنا عشر فرسخا والقمي هذا نزل الري وقال
الدارقطني ليس بالقوي وقوله النسائي وماله في البخاري سوى هذا الموضع وليث شيخه
هو ابن ابي سليم الكوفي سيء الحفظ وهذا التعليق رواه البزار من رواية عبد العزيز بن
الخطاب عنه وقال صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح قال ابو نعيم الحافظ
في كتاب الطب حدثنا عمر بن احمد بن الحسن انبانا محمد بن عثمان بن ابي شيبة حدثنا
احمد بن عبد الله بن يوسف بن جبارة بن المغلس قالا حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي عن ليث
عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجموا لا يتبيغ بكم الدم
فيقتلكم وقال بعضهم وقصر بعض الشراح فنسبه الى تخريج ابي نعيم في الطب والذي
في الطب لابي نعيم حديث الحضر في الحجامة قد ذكره قلت رمى بهذا التقصير
صاحبي التلويح والتوضيح مع ان صاحب التوضيح احد مشايخه على زعمه وليس الذي ذكره
بموجه لانهما لم يقولا ان هذا التعليق ذكره ابو نعيم ثم ذكرا الحديث وانما صاحب التلويح ذكره
من عنده ولم يتعرض الى ذكر شي وانما ذكره لزيادة فائدة نعم شيخه قال واسنده ابو نعيم ثم
ذكر الحديث ولكن قال بلفظ احتجموا ولم يقع منه التقصير الا في قوله واسنده اي
الحديث المذكور وهذا الحديث غير المذكور والله اعلم قوله في العسل والحجم ويروى
والحجامة وهي رواية الكشميهني ولم يقع ذكر الكي في هذه الرواية فلذلك ذكره بقوله
ورواه القمي اشارة اليه ص حدثني محمد بن عبد الرحيم اخبرنا سريج بن يونس ابو الحارث
حدثنا مروان بن شجاع حدثنا سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفا في ثلاثة شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار
وانهى امتي عن الكي ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم ابو يحيى يقال له صاعقة
وسريج بضم السين المهملة وفتح الرا وبالجيم مصغر سرج ابن يونس ابو الحارث البغدادي
مات سنة خمس وثلاثين ومائتين والحديث قد مر الان

ص باب الدوا بالعسل

ش اي هذا باب في بيان الدوا بالعسل وهو يذكر ويؤنث واسماؤه تزيد على المائة وله منافع
كثيرة يجلو الاوساخ التي في العروق والامعا ويدفع الفضلات ويغسل خمل المعدة
ويسخنها تسخينا معتدلا ويفتح افواه العروق ويشد المعدة والكبد والكلى والمثانة
وفيه تحليل للرطوبات اكلا وطلاء وتغذية وفيه حفظ المعجونات واذهاب لكيفية الادوية
المستكرهة وتنقية الكبد والصدر وادرار البول والطمث ونفع للسعال الكائن من
البلغم ونفع لاصحاب البلغم والامزجة الباردة واذا اضيف اليه الخل نفع اصحاب
الصفرا ثم هو غذا من الاغذية ودوا من الادوية وشراب من الاشربة وحلوى من الحلاوى

ابن جبير عن صح

عنه

وتبه

وطلا من الاطلية ومعجون من المعجونات ومن منافعه انه اذا شرب حارا بدهن الورد نفع من نهش
الحيوان واذا شرب وحده بماء نفع من عضة الكلب واذا جعل فيه اللحم الطري حفظ طراوته
ثلاثة اشهر وكذا الخيار والقرع والباذنجان والليمون ونحو ذلك من الفواكه واذا لطخ به
البدن للقمل قتل القمل والصئبان وطول الشعر وحسنه ونعمه وان اكتحل به جلى
ظلمة البصر وان استن به صقل الاسنان وحفظ صحتها وهو عجيب في حفظ جثث الموتى
فلا يسرع اليها البلى ومع هذا كله مامون الغائلة قليل المضرة ولم يكن معول قدماء
الاطباء في الادوية المركبة الا عليه ولا ذكر للسكر في اكثر كتبهم اصلا وهو في اكثر الامراض
والاحوال انفع من السكر لانه يلين ويحلو ويجلو ويحلل ويغسل وهذه الافعال في السكر ضعيفة
وفي السكر ارخاء المعدة وليس كذلك في العسل وكان صلى الله عليه وسلم يشرب كل يوم قدح عسل ممزوجا
بماء على الريق وهي حكمة عجيبة في حفظ الصحة ولا يعقلها الا العاقل وكان بعد ذلك يتغذى
بخبز الشعير مع الملح او الخل ونحوه ويصابر شظف العيش ولا يضره لما سبق من شربه العسل
ص وقوله تعالى فيه شفاء للناس ش وقول الله بالجر عطفا على قوله الدواء بالعسل انما ذكر
قوله فيه شفاء للناس لينبه به على فضيلة العسل على سائر ما يشرب من المشروبات وكيف
وقد اخبر الله بانه شفاء وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا خرجت به قرحة او شيء لطخ الموضع
بالعسل ويقرا يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس وكان يقول عليكم بالشفائين
القرآن والعسل وقال شقيق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المبطون شهيد ودواء
المبطون العسل فان قلت الرجل الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخي يشتكي
بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه ثم جاءه حتى في الثانية والثالثة فكذلك حتى قال
عليه السلام صدق الله وكذب بطن اخيك الحديث على ما ياتي في هذا الباب قلت
قد اخبر النبي عليه السلام عن غيب اطلعه الله عليه واعلمه بالوحي ان شفاءه بالعسل فكرر
عليه الامر بسقي العسل ليظهر ما وعد به ايضا فقد نعلم ان ذلك النوع من المرض يشفيه
العسل وقال النووي اعترض بعض الملاحدة فقال العسل مسهل فكيف يشفي
لصاحب الاسهال وهذا جهل من المعترض وهو كما قال بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه
فان الاسهال يحصل من انواع كثيرة ومنها الاسهال الحادث من الهيضة وقد اجمع الاطباء
ان علاجه بان تترك الطبيعة وفعلها وان احتاجت الى معين على الاسهال اعين فيحتمل ان
يكون اسهاله من الهيضة وامره بشرب العسل معاونة الى ان فنيت المادة فوقف الاسهال
وقد يكون ذلك من باب التبرك ومن دعائه وحسن اثره ولا يكون ذلك حكما عاما لكل الناس
وقد يكون ذلك خارقا للعادة من جملة المعجزات وقيل المعنى فيه شفاء لبعض
الناس واولوا الاية بحديث ابي سعيد الذي ياتي على الخصوص وقالوا الحجامة وشرب
العسل والكي انما هو شفاء لبعض الامراض دون بعض الا ترى قوله او لذعة بنار توافق الداء
فشرط صلى الله عليه وسلم موافقتها للداء فدل هذا انها اذا لم توافق الداء فلا دواء فيها وقد يجيء
في القرآن ما لفظه لفظ العموم والمراد به الخصوص كقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا
ليعبدون يريد المؤمنين وقال في بلقيس واوتيت من كل شيء ولم تؤت ملك سليمان عليه السلام
ومثله كثير واختلف اهل التاويل فيما عادت عليه الهاء في قوله فيه شفاء للناس فقال
بعضهم على القرآن وهو قول مجاهد وقال الآخرون على العسل روى ذلك عن ابن مسعود وابن
عباس وهو قول الحسن وقتادة وهو اولى بدليل حديث الباب ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
ابو اسامة قال اخبرني هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعجبه الحلواء والعسل ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يعجبه لان الاعجاب
اعم من ان يكون على سبيل الدواء او الغذاء وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابو اسامة حماد بن
اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث
مضى في كتاب الاشربة في باب شرب الحلواء والعسل بعين هذا الاسناد والمتن ص حدثنا
ابو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم

خير

خير او يكون في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة عسل او لذعة بنار توافق الداء وما
احب ان اكتوي ش مطابقته للترجمة في قوله او شربة عسل وابو نعيم الفضل بن دكين وعبد
الرحمن بن الغسيل واسم الغسيل حنظلة بن ابي عامر الاوسي الانصاري استشهد باحد وهو
جنب فغسلته الملائكة فقيل له الغسيل وهو فعيل بمعنى مفعول وهو جد عبد الرحمن
فهو سليمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حنظلة وعبد الرحمن معدود في صغار التابعين
لانه راى انسا وسهل بن سعد وجل روايته عن التابعين وهو ثقة عند الاكثرين واختلف
فيه قول النسائي وقال ابن حبان كان يخطئ كثيرا وكان قد عمر فجاز المائة فلعله تغير حفظه
في الآخر وقد احتج به الشيخان وعاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الانصاري الاوسي يكنى
ابا عمر ماله في البخاري الا هذا الحديث والآخر تقدم في باب من بنى مسجدا في ابواب الصلاة
وهو تابعي ثقة عندهم وقال عبد الحق في الاحكام وثقه ابن معين وابو زرعة وضعفه غيرهما
ورد ذلك ابو الحسن بن القطان على عبد الحق وقال لا اعرف احدا ضعفه ولا ذكره في
الضعفاء والحديث اخرجه مسلم في الطب عن هارون بن معروف وغيره واخرجه النسائي
واخرجه النسائي فيه عن وهب بن بيان قوله او يكون في شيء كذا وقع بالشك وثبت
بعد ثواب بالمقطع الاول بغير شك وكذا لمسلم وقال ابن التين الصواب او يكن لانه معطوف
على مجزوم فيكون مجزوما وكذا وقع في رواية احمد ان كان او ان يكن قيل لعل
الراوي اشبع الضمة فظن السامع ان فيها واوا فاثبتها وفيه تامل قوله او لذعة بفتح
اللام وسكون الذال المعجمة وبالعين المهملة واللذع الخفيف من حرق النار واما اللدغ بالدال
المهملة والغين المعجمة فهو عض ذات السم قوله توافق الداء اشار به الى ان الكي انما يشرع
منه ما يتعين انه يزيل الداء به وانه لا ينبغي التجربة لذلك ولا استعماله الا بعد التحقق
قوله وما احب ان اكتوي اشارة الى ان يؤخر العلاج به حتى لا يوجد الشفاء الا فيه
من استعمال الالم الشديد في دفع الم قد يكون اضعف من الم الكي ص حدثني عياش بن الوليد
حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن ابي المتوكل عن ابي سعيد ان رجلا اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخي يشتكي بطنه فقال اسقه عسلا ثم اتى الثانية فقال
اسقه عسلا ثم اتاه فقال قد فعلت فقال صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه
عسلا فسقاه فبرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعياش بفتح العين المهملة وتشديد
الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد النرسي بالنون والراء الساكنة وبالسين
المهملة وعبد الاعلى بن عبد الاعلى وسعيد بن ابي عروبة وابو المتوكل هو علي الناجي بالنون
والجيم والياء المشددة وابو سعيد الخدري سعد بن مالك والاسناد كلهم بصريون
والحديث اخرجه البخاري ايضا عن بندار عن غندر واخرجه مسلم في الطب عن ابي موسى
وبندار به واخرجه الترمذي فيه عن بندار به واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن علي وفي الكبرى
ايضا عنده به قوله ثم اتى الثانية اي المرة الثانية اي فقال اني سقيته فلم يزده الا
استطلاقا فقال صلى الله عليه وسلم صدق الله اي في قوله تعالى يخرج من بطونها شراب
مختلف الوانه فيه شفاء للناس قوله وكذب بطن اخيك اسناد الكذب الى البطن مجاز
لان الكذب يختص بالاقوال فجعل بطن اخيه حيث لم ينجع فيه العسل كذبا لان الله تعالى
قال فيه شفاء للناس والعرب تستعمل الكذب بمعنى الخطا والفساد فيقولون
كذب سمعي اي زل ولم يدرك ما سمعه فكذب بطنه حيث ما صلح للشفاء وزل عن ذلك
قوله اسقه عسلا هكذا الرابعة فسقاه فبرا واوضح من هذا في رواية مسلم حيث قال
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه ثم جاءه فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا
فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزده الا
استطلاقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه فبرا
يقال برا من المرض برءا بالفتح وانا بارئ وابراني من المرض وغير اهل الحجاز يقولون
برئت بالكسر برءا بالضم وقال الجوهري تقول برئت من المرض برءا بالفتح واصبح فلان

بأربيا من المرض وأبراه الله من المرض وبرأ الله الخلق برأ أيضا يعني بالفتح وتقييد الكلام فقد مر عن قريب

ص باب الدواء بألبان الإبل

ش أي هذا باب في بيان الدواء بألبان الإبل في المرض الملائم له حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا سلام بن مسكين حدثنا ثابت عن أنس أن ناسا كان بهم سقم قالوا يا رسول الله آونا وأطعمنا فلما صحوا قالوا إن المدينة وخمة فأنزلهم الحرة في ذود له فقال اشربوا من ألبانها فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا ذوده فبعث في آثارهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم فرأيت الرجل منهم يكدم الأرض بلسانه حتى يموت قال سلام فبلغني أن الحجاج قال لأنس حدثني بأشد عقوبة عاقبها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بهذا فبلغ الحسن فقال وددت أنه لم يحدثه ش مطابقته للترجمة في قوله اشربوا من ألبانها وسلام بفتح السين المهملة وتشديد اللام ابن مسكين الأزدي البصري وما له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر سيأتي في الأدب **قيل** وقع في الملتبس عن موسى بن إسمعيل حدثنا سلام عن عثمان بن عبد الله فزعم الكلاباذي أنه سلام بن مسكين وليس كذلك بل هو سلام بن أبي مطيع وثابت هو البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه ورجال هذا الإسناد كلهم بصريون وهذا حديث العرنيين وقد مر الكلام فيه في كتاب الطهارة في باب أبوال الإبل والدواب **قوله** أن ناسا زاد بهز في روايته من أهل الحجاز **قوله** كان بهم سقم بفتح السين وضمها مثل حزن وحزن بفتحتين أيضا **قوله** آونا بالهمزة الممدودة وكسر الواو أي أنزلنا في مأوى ومنه المنزل أو يؤوي وثلاثيه أوى بالقصر يقال أويت إلى المنزل وأويت غيري وأويته أيضا بالقصر أنكره بعضهم وقال الأزهري هي لغة فصيحة **قوله** فلما صحوا قبله حذف تقديره فآواهم وأطعمهم فلما صحوا قالوا إن المدينة وخمة بفتح الواو وكسر الخاء المعجمة أي غير موافقة لساكنها **قوله** فأنزلهم الحرة بفتح المهملة وتشديد الراء وهي أرض ذات حجارة سود **قوله** في ذود أي بين ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة وهو من الإبل ما بين ثلاثة إلى عشرة وذكر ابن سعد كان عدد الذود خمس عشرة **قوله** من ألبانها ويعلم من رواية أبي قلابة من ألبانها وأبوالها **قوله** فلما صحوا قبله حذف تقديره فخرجوا فشربوا فلما صحوا قتلوا الراعي إلخ **قوله** وسمر أعينهم كذا بالراء في رواية الأكثرين وفي رواية الكشميهني وسمل باللام موضع الراء ومعنى سمر أعينهم أي فقأها بحديدة محماة ونحوها وقيل هو فقؤها بالشوك وإنما فعل ذلك لأنهم فعلوا بالراعي كذلك فجازاه على صنيعه وقيل إن هذا كان قبل أن تنزل الحدود فلما نزلت نهي عن المثلة **قوله** يكدم الأرض بضم الدال وكسرها من الكدم وهو العض بأدنى الفم كالحمار **قوله** وزاد بهز في روايته مما يجد من الغم والوجع **قوله** قال سلام أي سلام بن مسكين وهو موصول بالسند المذكور **قوله** أن الحجاج هو ابن يوسف الثقفي حاكم العراق المشهور **قوله** عاقبها كذا بالتذكير باعتبار العقاب وفي رواية بهز عاقبه على ظاهر اللفظ **قوله** فبلغ الحسن أي البصري وإنما قال وددت لأن الحجاج كان ظالما يتمسك في الظلم بأدنى شيء وفي رواية بهز فوالله ما انتهى الحجاج حتى قام بها على المنبر فقال حدثنا أنس فذكره وقال قطع النبي صلى الله عليه وسلم الأيدي والأرجل وسمر الأعين في معصية الله أفلا نفعل نحن ذلك في معصية الله وساق الإسماعيلي من وجه آخر عن ثابت حدثني أنس قال ما ندمت على شيء ما ندمت على حديث حدثت به الحجاج فذكره

ص باب الدواء بأبوال الإبل

ش أي هذا باب في بيان الدواء بأبوال الإبل حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا همام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن ناسا اجتووا في المدينة فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم

أن يلحقوا

أن يلحقوا براعيه يعني الإبل فيشربوا من ألبانها وأبوالها فلحقوا براعيه فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صلحت أبدانهم فقتلوا الراعي وساقوا الإبل فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في طلبهم فجيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم قال قتادة فحدثني محمد بن سيرين أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود ش مطابقته للترجمة في قوله وأبوالها وهمام هو ابن يحيى بن دينار والحديث أخرجه مسلم في الحدود عن هدبة **قوله** اجتووا في المدينة ووقع في رواية أبي قلابة كذا أصابنا بأنبات في ومي طرفيه أي حصل لهم الجوى بالجيم وهو داء المدينة ووقع في رواية أبي قلابة عن أنس اجتووا المدينة بدون كلمة في أي كرهوا الإقامة بها قال الجوهري اجتويت البلدة إذا كرهتها [illegible] بياض **قوله** براعيه يعني الإبل كذا في الأصل وفي رواية مسلم من هذا الوجه أن يلحقوا براعي الإبل **قوله** حتى صلحت بفتح اللام قال الجوهري تقول صلح الشيء يصلح صلوحا وحكى الفراء الضم وفي رواية الكشميهني حتى صحت **قوله** قال قتادة هو موصول بالإسناد المذكور **قوله** أن ذلك الإشارة إلى قوله وسمر أعينهم ويعكر على قول قتادة عن محمد بن سيرين رواية مسلم من طريق سليمان التيمي إنما سملهم النبي صلى الله عليه وسلم لأنهم سملوا أعين الرعاء

ص باب الحبة السوداء

ش أي هذا باب في بيان الحبة السوداء أي ذكر منافعها وقد فسره الزهري بأنها الشونيز على ما يجيء في آخر الباب قال القرطبي الشونيز قيده بعض مشايخنا بفتح الشين المعجمة وقال ابن الأعرابي الشينيز كذا تقوله العرب وقال غيره الشونيز بالضم وتسمى الحبة الخضراء والعرب تسمي الأخضر أسود والأسود أخضر وقال عبد اللطيف البغدادي المعروف المصري هو الكمون الأسود ويسمى الكمون الهندي ومن منافعه أنه يجلو ويقطع ويحلل ويشفي من الزكام إذا قلي وأشتم ويقتل الدود إذا أكل على الريق وإذا وضع على البطن من خارج لطوخا وسعد ينفع من داء الحية ومن الثآليل والخيلان وإذا شرب منه مثقال نفع من البهر وضيق النفس ويدر النفس المحتبس والضماد به ينفع الصداع البارد وإذا نقع منه سبع حبات بالعدد في لبن امرأة ساعة وسعط به صاحب اليرقان ينفعه نفعا بليغا وإذا طبخ بخل وتمضمض به نفع من وجع الأسنان من برد مضمضة ويدر الطمث والبول واللبن وإذا شرب منه وزن شيء من عسر النفس وينفع من شرى الدم ثيلاء ودخنه يطرد الهوام وخاصيته تذهب بحمى البلغم الحادة الكائنة من البلغم والسوداء وإذا تضمد به مع الخل نفع البثور والجرب المتقرح ويحلل الأورام البلغمية المزمنة والأورام الصلبة وإذا خلط ببول عتيق ووضع على الثآليل المسمارية قلعها وإذا اضمدت به السرة أخرج الدود الطوال وإذا نقع بخل واستعط به نفع من الأوجاع المزمنة في الرأس ومن اللقوة وينفع من البهق والبرص طلاء بالخل ويسقى بالماء الحار والعسل للحصاة في المثانة والكلى وإذا عجن بماء الشيح أخرج حب القرع من البطن وإذا خرق وخلط بشمع مذاب ودهن سوسن وطلي على الرأس نفع من تناثر الشعر وإذا سحق مع دم الأفاعي أو دهن الحنظل طبيخ وطلي به الوضح غيره وإذا استعط به بدهن نفع من الفالج والكزاز وقطع البلغم والبرد الذي يجتمع فيصير منه الفالج وإذا سحق وخلط واستف منه كل يوم درهمين نفع من عضة الكلب وإذا سحق وشرب بسكنجبين نفع من حميات الربع المتقادمة وإذا عجن بسمن وعسل نفع من أوجاع التنفس عند امتلاء دم النفاس وينفع أيضا لوجع الأرحام وإذا نثر على مقدم الرأس سحنه وينفع من توالي النزلات وإذا خلط بالكحل جفف الماء الذي ينزل من العين وإذا عجن بخل ودهن ورد نفع من أنواع الجرب وإذا اضمد به أوجاع المفاصل نفعها ويخرج الأجنة أحياء وموتى والمشيمة حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله حدثنا إسرائيل عن منصور عن خالد بن سعد قال خرجنا ومعنا غالب بن أبجر فمرض في الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن أبي عتيق فقال لنا عليكم بهذه الحبيبة السوداء فخذوا منها خمسا أو سبعا فاسحقوها ثم اقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب فإن عائشة رضي الله عنها حدثتني أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

بقول الذي في هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام قلت وما السام قال الموت ش مطابقته للترجمة في قوله إن في هذه الحبة السوداء وعبيد الله بن أبي شيبة كذا سماه ونسبه لجده وهو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة واسمه إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي وكنيته أبو بكر واشتهر بكنيته أكثر من اسمه مات في المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين وهو شيخ مسلم أيضا وعبيد الله هو ابن موسى الكوفي وهو من كبار مشايخ البخاري وروى عنه هنا بالواسطة وإسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ومنصور هو ابن المعتمر وخالد بن سعد مولى أبي مسعود البدري الأنصاري وما له في البخاري سوى هذا الحديث وغالب بن أبجر بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وفتح الجيم وبالراء وهو الصحابي الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر الأهلية وحديثه عند أبي داود وابن أبي عتيق هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث أخرجه ابن ماجه أيضا عن عبد الله بن أبي شيبة شيخ البخاري وهذا حديث عزيز قوله بهذه الحبيبة السويداء كذا وقع بالتصغير فيهما وفي رواية الكشميهني لسويداء أي الحبة قوله فإن عائشة حدثتني أن في هذه الحبة السوداء شفاء كذا في رواية الأكثرين وفي رواية الكشميهني من إن في هذه الحبة شفاء وفي رواية الأعيني هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح يريد به الكمون وكانت عادتهم جرت أن تخلط بالملح قوله من كل داء بعمومه يتناول الانتفاع بالحبة في كل داء غير الموت وقال الموفق البغدادي بأكبر الأدواء وعدد جملة من منافعها وكذا قال الخطابي هو من العموم الذي يراد به الخصوص وليس يجتمع في شيء من النبات جميع القوى التي تقابل الطبائع كلها في معالجة الأدوية وإنما أراد شفاء كل داء يحدث من الرطوبة والبلغم لأنه حار يابس وقال الكرماني يحتمل إرادة العموم منه بأن يكون شفاء للكل لكن بشرط تركيبه مع الغير ولا محذور فيه بل تجب إرادة العموم لأن جواز الاستثناء معيار وقوع العموم فهو أمر ممكن وقد أخبر الصادق عنه واللفظ عام بدليل الاستثناء فيجب القول به وقال أبو بكر بن العربي العسل عند الأطباء أقرب إلى أن يكون دواء من كل داء من الحبة السوداء ومع ذلك فإن من الأمراض ما لو شرب صاحب العسل لتأذى به فإن كان المراد بقوله في العسل فيه شفاء للناس الأكثر الأغلب فحمل الحبة السوداء على ذلك أولى وقال غيره كان صلى الله عليه وسلم يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض فلعل قوله في الحبة السوداء وافق مرض من مزاجه بارد فيكون معنى قوله شفاء من كل داء أي من هذا الجنس الذي وقع القول فيه والتخصيص بالحيثية كثير شائع وقال ابن أبي جمرة رحمه الله تكلم ناس في هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة ولا خفاء بغلط قائل ذلك لأنا إذا صدقنا أهل الطب ومدار علمهم غالبا إنما هو على التجربة التي بناؤها على ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم والله أعلم قوله إلا من السام بتخفيف الميم قوله قلت وما السام قال الموت لم يذكر السائل ولا المجيب ويغلب بالظن أن السائل خالد بن سعد والمجيب ابن أبي عتيق ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبرهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام قال ابن شهاب السام الموت والحبة السوداء الشونيز ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وعقيل بضم العين ابن خالد وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث أخرجه مسلم في الطب أيضا عن محمد بن رمح وأخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن رمح وعمرو بن الحارث قوله قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري الراوي السام الموت وإنه فسر السام بالموت والحبة السوداء بالشونيز وقد مر الكلام فيه في أول الباب وقد قال إبراهيم الحربي في غريب الحديث عن الحسن البصري أن الحبة السوداء الخردل وحكى أبو عبيد الهروي في الغريبين أنها ثمرة البطم بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة واسم شجرها الضرو بكسر الضاد المعجمة وسكون الراء والبطم كثيرا ما ينبت في البلاد الشامية وهو حب أخضر مقارب الحمص يأكله أهل البلاد كثيرا ويجعلونه في الأقراص ويستخرجون منه الدهن ويأكلونه وقال القرطبي تفسير الحبة السوداء بالشونيز أولى من وجهين أحدهما أنه قول الأكثر والثاني كون منافعها أكثر بخلاف

الخردل

الخردل والبطم

باب التلبينة للمريض

ش أي هذا باب في ذكر التلبينة وصنعها للمريض وقد مر في كتاب الأطعمة باب التلبينة وزاد هنا لفظ المريض وهي بفتح التاء المثناة من فوق وسكون اللام وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون وبالهاء في آخره وقد بينا اشتقاقها وقد مر تفسيرها هناك ص حدثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض وللمحزون على الهالك وكانت تقول إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث مر في كتاب الأطعمة ومر الكلام فيه قوله وللمحزون على الهالك أي المصاب أي أهل الميت قوله تجم بفتح التاء المثناة من فوق وضم الجيم ويروى بضم التاء وكسر الجيم ومعناهما بمعنى أي تريح وإلجمام الراحة وما دة تجم ترمم وقيل معناه تجمع وتكمل صلاحه ونشاطه وقال ابن بطال ويروى مخمة بالخاء المعجمة أي تنقي والمخمة المكنسة قوله وتذهب من الإذهاب وفيه أن الجوع يزيد الحزن وأن التلبينة تذهب الجوع وقال الداودي يريد عند الحزن فيخرج ماؤه ويجعل حسوا وهو كثير النفع على قلته لأنه لباب لا يخالطه شيء ص حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبينة وتقول هو البغيض النافع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفروة بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو ابن أبي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء والمد الكندي بالنون والدال المهملة وعلي بن مسهر على صيغة اسم الفاعل من الإسهاد بالسين المهملة قاضي الموصل وهشام هو ابن عروة يروي عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قوله البغيض بالباء الموحدة وبالمعجمتين على وزن عظيم من البغض بمعنى يبغضه المريض مع كونه ينفعه كسائر الأدوية وحكى عياض أنه وقع في رواية أبي زيد المروزي بالنون بدل الموحدة قال ولا معنى لها هاهنا وفي التوضيح وفي رواية الشيخ أبي الحسن النغيض بالنون ولا أعلم له وجها قلت إذا كان بالنون والغين المعجمة والضاد المهملة له وجه ويكون من نغض العنبين وهو تكدره

باب السعوط

ش أي هذا باب في بيان حكم السعوط وهو بفتح السين الدواء يصب في الأنف وفي تهذيب الأزهري السعوط والنشوق والنشوع في الأنف والحبية في الحلق وقد أسعطته وتقال أسعطته وكذلك وجرته وأوجرته لغتان وأما النشوق فيقال أنشقته إنشاقا وهو طيب السعوط والسعاط والإسعاط وفي المحكم سعطه الدواء يسعطه والضم أعلى والصاد في كل ذلك لغة عن اللحياني وأسعطه إياه أدخله في أنفه والسعوط اسم الدواء والسعيط المسعط والسعيط دهن الخردل والسعيط دهن البان وفي المصحح أسعطته وأسعطه هو بنفسه وفي الجامع السعوط والمسعط والسعيط الكحل الذي يجعل فيه ذلك والسعطة المرة الواحدة من الفعل والإسعاط طينة مثلها وقال أبو الفرج الإسعاط هو تحصيل الدهن أو غيره في أقصى الأنف سواء كان بجذب النفس أو بالتفريغ فيه ص حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره واستعط ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واستعط ووهيب هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله بن طاوس والحديث مضى في كتاب الإجارة في باب خراج الحجام عن موسى بن إسماعيل ومضى الكلام فيه قوله واستعط أي استعمل السعوط وهو أن يستلقي على ظهره ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه ويقطر في أنفه ماء أو دهن فيه دواء مفرد أو مركب ليتمكن بذلك من الوصول إلى دماغه لاستخراج

ما ينقي من الدماغ بالعطاس

ص باب السعوط بالقسط الهندي البحري

وهو الكست مثل الكافور والقافور مثل كشطت وقشطت نزعت قرأ عبد الله قشطت ش اي هذا باب في بيان السعوط بالقسط بضم القاف قال الجوهري عقار من عقاقير البحر وقال ابن السكيت القاف بدل من الكاف وفي المنتهى لابي المعالي الكست والكسط والقسط ثلاث لغات وهو جزر البحر وفي الجامع لابن بيطار اجوده ما كان من بلاد المغرب وكان ابيض خفيفا وهو البحري وبعده الذي من بلاد الهند وهو غليظ اسود خفيف مثل القثاء وبعده الذي من بلاد سوريا وهو ثقيل ولونه لون البقس ورائحته ساطعة واجوده ما كان حديثا ابيض ممتليا غير متاكل ولا زهم يلذع اللسان وقوته مسخنة مدرة للبول والطمث وينفع من وجاع الارحام اذا استعمل وذكرنا منافع كثيرة قوله الهندي البحري قال ابو بكر بن العربي والقسط نوعان هندي وهو اسود وبحري وهو ابيض والهندي اشدهما حرارة قوله وهو الكست اي القسط بالقاف هو الكست بالكاف اراد انه يقال بالكاف وبالقاف لقرب مخرج القاف من مخرج الكاف قوله مثل الكافور والقافور يعني كما يقال الكافور بالكاف ويقال بالقاف وقد مر هذا في باب القسط للحادة قوله مثل كشطت وقشطت يعني كما يقال ايضا فيهما بالكاف والقاف كما ذكرنا قوله نزعت زادة النسفي في روايته واراد به ان معنى كشطت نزعت يقال كشطت البعير كشطا نزعت جلده ولا يقال سلخت وقال الجوهري كشطت الجل عن ظهر الفرس والغطاء عن الشيء اذا كشفته عنه والقشط لغة فيه وفي قراءة عبد الله واذا السماء قشطت وهو معنى قوله قرأ عبد الله قشطت اي عبد الله بن مسعود ولم تشتهر هذه القراءة ص حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة قال سمعت الزهري عن عبيد الله عن ام قيس بنت محصن سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية يستعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب ودخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بابن لي لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرش عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن عيينة هو سفيان وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة وام قيس بنت محصن الاسدية اخت عكاشة كانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة والحديث اخرجه البخاري ايضا عن ابي اليمان عن شعيب وعن محمد بن عتاب واخرجه مسلم في الطب ايضا عن يحيى بن يحيى وآخرين واخرجه ابو داود فيه عن مسدد وغيره واخرجه النسائي فيه عن قتيبة بن سعيد وغيره قوله عليكم اي الزموه وهو اسم للفعل بمعنى خذوا ويستعمل بالباء وبغيرها يقال عليك بزيد وعليك زيدا قوله العود الهندي هو خشب يؤتى به من بلاد الهند طيب الرائحة حامض فيه مرارة يسيرة وقشره كانه جلد موشى ونفعه اذا مضغ او تمضمض بطبيخه تطيب النكهة واذا شرب منه قدر مثقال نفع من لزوجة المعدة وتقويها ويسكن لهيبها واذا شرب بالماء نفع من وجع الكبد ووجع الجنب وقرحة الامعاء والمغص واجود العود الهندي ثم المندلي قال الشافعي المندلي يفضل على الهندي لانه لا يولد القمل والعود على انواع المندلي افضل من الكل ولذلك خصه النبي صلى الله عليه وسلم بالذكر قوله سبعة اشفية بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الفاء وفتح الياء آخر الحروف جمع شفاء كادواء جمع دواء وقال ابن العربي ذكر عليه السلام سبعة اشفية في القسط فسمى منها اثنين ووكل باقيها الى طلب معرفته او الشهرة بها وقد عدد الاطباء فيها عدة منافع فان قلت لما كان فيه كثرة المنافع فما وجه تخصيصها بسبع قلت تعيين السبعة لما انه عليه السلام بين التي علمها بالوحي وتحققها واما غيرها من المنافع فقد علمت بالتجربة فذكر ما علمه بالوحي دون غيره ونقول انما فصل منها ما دعت الحاجة وسكت عن غيره لانه لم يبعث لبيان تفاصيل الطب ولا لتعليم صنعته وقد ذكر الاطباء من منافع القسط انه يدر الطمث والبول ويقتل ديدان الامعاء ويدفع السم وحمى الربع والورد ويسخن المعدة ويحرك شهوة الجماع ويذهب الكلف طلاء قوله من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وهو وجع

في الحلق

في الحلق يهيج من الدم وقيل هي قرحة تخرج بين الانف والحلق تعرض للصبيان عند طلوع العذرة وهي خمس كواكب تحت الشعرى العبور وتطلع وسط الحر وفي المحكم العذرة نجم اذا طلع اشتد الحر والعذرة والعاذور داء في الحلق ورجل معذور وصاحبه ذلك وقال ابن التين هو وجع في الحلق من الدم وذلك الموضع يسمى عذرة وهو قريب من اللهاة واللهاة هي اللحمة الحمراء التي في آخر الفم واول الحلق وعادة النساء في علاجها ان تأخذ المرأة خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها في انف الصبي وتطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم اسود وربما اقرحته وذلك الطعن يسمى دغرا ومعنى قوله في الحديث بم تدغرن اولادكن انها تغمز حلق الصبي باصبعها فترفع ذلك الموضع وتكبسه قوله ويلد به على صيغة المجهول اي بالقسط يقال لد الرجل فهو ملدود واللدود بفتح اللام ما يصب في احد جانبي الفم قوله من ذات الجنب هو ورم في الغشاء المستبطن للاضلاع وقال الترمذي ذات الجنب هو السل وفي البارع هو الذي يطول مرضه وعن النضر هو الدبيلة وهي قرحة تثقب البطن وقيل هي الشوصة وفي المنتهى الجناب بالضم داء في الجنب قوله ودخلت على النبي صلى الله عليه وسلم الخ قد مر في كتاب الطهارة في باب بول الصبيان حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ام قيس بنت محصن انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله وقد مر الكلام فيه هناك

ص باب اي ساعة يحتجم

ش اي هذا باب في بيان اي ساعة يحتجم فيها والمراد بالساعة مطلق الزمان لا الساعة المتعارفة قوله اي بدون التاء رواية الكشميهني وفي رواية غيره اية ساعة يحتجم وقد جاء في القرآن باي ارض تموت ولم يقل باية ارض وقال الزمخشري شبه سيبويه تأنيث اي بتأنيث كل في قولهم كلتهن وقال الكرماني غرض البخاري يعني من هذه الترجمة انه لا كراهة في بعض الايام والساعات قلت وثبت الحجامة في ايام الشهر ولم يصح فيه شيء عنده فلذلك لم يذكر حديثا واحدا من الاحاديث التي فيها تعيين الوقت منها ما رواه ابو داود من حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء وروى الترمذي من حديث انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم في الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وقال حديث حسن وروى ايضا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم العبد الحجام يذهب بالدم ويخف الصلب ويجلو عن البصر وان خير ما يحتجمون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم احدى وعشرين وروى ابو نعيم ايضا من حديث ابن عباس مرفوعا الحجامة في الرأس شفاء من سبع الجنون والجذام والبرص والنعاس ووجع الاضراس والصداع والظلمة يجدها في عينيه ومن حديث ابن عمر لا بأس به يزيد الحجامة تزيد في الحفظ وفي العقل وتزيد الحافظ حفظا فعلى اسم الله يوم الخميس ويوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد ويوم الثلاثاء ولا تحتجموا يوم الاربعاء فما يبدو من جنون ولا جذام ولا برص الا ليلة الاربعاء وروى ابو داود من حديث سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان احد يشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في رأسه الا قال احتجم ولا وجعا في رجليه الا قال اخضبهما ص واحتجم ابو موسى ليلا ش ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري هذا التعليق رواه ابن ابي شيبة عن هشيم عن اسماعيل بن سالم عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه وذكره البخاري ليدل على ان الحجامة لا تتعين بوقت من النهار والليل بل تجوز في اي ساعة شاء من الليل والنهار ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ش لما ذكر احتجام ابي موسى ليلا ذكر ايضا احتجام النبي صلى الله عليه وسلم نهارا لانه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم يدل على انه كان نهارا ولم يعين النهار صريحا فدل هذا والذي قبله ان الحجامة

(هامش: لعله يحتجمون — فظ — بسنده)

لا تسعين بوقت معين وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد
وايوب السختياني والحديث قد تقدم في الصيام في باب الحجامة والقيء للصائم بعين هذا
الاسناد وعين المتن المذكور

ص باب الحجم في السفر والاحرام

ش اي هذا باب في بيان الحجامة في حالة السفر وحالة الاحرام للحج ش قاله ابو بحينة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ش اي قال بالحجم في السفر والاحرام عبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح
الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وبحينة اسم امه وهو عبد الله بن مالك بن
القشب الازدي من ازد شنوءة مات في عمل مروان الآخر على المدينة ايام معاوية وبحينة بنت
الحارث بن المطلب بن عبد مناف وسيجيء حديثه موصولا عن قريب ص حدثنا مسدد حدثنا
سفيان عن عمرو عن طاوس وعطاء عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم
ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء
هو ابن ابي رباح والحديث قد تقدم في الحج في باب الحجامة للمحرم ومضى الكلام فيه هناك

ص باب الحجامة من الداء

ش اي هذا باب في بيان الحجامة من اجل الداء وكلمة من تعليلية وذكره ابن بطال من الدواء ص حدثنا
محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه سئل عن اجر
الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة واعطاه صاعين من طعام وكلم
مواليه فخففوا عنه وقال ان امثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وقال لا تعذبوا
صبيانكم بالغمز من العذرة وعليكم بالقسط ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث
وعبد الله هو ابن المبارك والحديث من افراده قوله عن اجر الحجام اي من اجرته قوله ابو
طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة واسمه نافع على الاكثر
كان مولى لبني بياضة قوله من طعام اي من قمح قوله فخففوا عنه اي خففوا ضريبته اي خراجه
الذي يؤدونه عليه قوله وقال ان امثل موصول بالاسناد المذكور ومعنى ان امثل اي ان افضل
القسط بضم القاف وقد مر تفسيره عن قريب قوله بالغمز اي بالعصر بالاصابع كانت النساء
يغمزن لهات الصبي لاجل العذرة وقد مر تفسيرها ايضا والخطاب في لا تعذبوا لاهل
الحجاز ومن كان في معناهم من اهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وتميل الى ظاهر الابدان
لجذب الحرارة الخارجة من ابدانهم الى سطح البدن ويؤخذ من هذا ايضا ان الخطاب لغير الشيوخ
لقلة الحرارة من ابدانهم وقد اخرج الطبري بسند صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل
اربعين سنة لم يحتجم قال بعضهم وهذا محمول على من لم يتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتد
به قلت هذا ايضا يمشي في من لم يتعين حاجته اليه من الشبان ممن كانوا قبل الاربعين
وفيمن لا يعتد به ويدل الاطباء على خلاف ما قاله ابن سيرين وقال ابن سينا في ارجوزته
المطولة في الفصادة

ومن يكن تعود الفصادة ۞ فلا يكن يقطع تلك العادة ۞
لكن من قد بلغ الستينا ۞ وكان ذا صحامة مبينا ۞
فاقصده في سنة مرتين ۞ ولا تجد فيه عن الفصلين ۞
ان بلغ السبعين فاقصد مرة ۞ ولا تزد فيه عن ذي الكرة ۞
وان يزد خمسا فخل العامين ۞ في البا سليق فصده مرتين ۞
وامنعه بعد ذا كل فصد ۞ فان ذلك بالشيوخ مردي ۞

ص حدثنا سعيد بن تليد قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو وغيره ان بكيرا حدثه ان عاصم بن
عمر بن قتادة حدثه ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عاد المقنع ثم قال لا ابرح حتى تحتجم
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه شفاء ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله ان فيه شفاء على ما لا يخفى وسعيد بن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام

وسكون

وسكون الياء آخر الحروف وهو سعيد بن عيسى بن تليد نسب الى جده وهو مصري وثقه ابن يونس
قال وكان فقيها ثبتا في الحديث وكان يكتب للقضاة وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري
وعمرو هو ابن الحارث المصري وغيره قيل يحتمل ان يكون عبد الله بن لهيعة وبكير مصغر بكر بن عبد الله
ابن الاشج والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن ابي نعيم واسمعيل بن ابان وابي الوليد
واخرجه مسلم في الطب ايضا عن هارون بن معروف وغيره واخرجه النسائي فيه عن وهب بن
بيان قوله عاد المقنع بفتح القاف وبنون ثقيلة مفتوحة هو ابن سنان التابعي يعني زاره في
مرضه ثم قال لا ابرح اي لا اخرج من عندك حتى تحتجم قوله ان فيه الضمير يرجع الى الحجم الذي
يدل عليه قوله حتى تحتجم

ص باب الحجامة على الرأس

ش اي هذا باب في بيان الحجامة على الرأس ص حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمان عن علقمة
انه سمع عبد الرحمن الاعرج انه سمع عبد الله بن بحينة يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجم بلحي جمل من طريق مكة وهو محرم في وسط رأسه وقال الانصاري اخبرنا هشام بن
حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في رأسه
ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب وعلقمة
ابن ابي علقمة مولى عائشة وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج وعبد الله بن بحينة مر عن قريب
والحديث مر في الحج في باب الحجامة للمحرم قوله بلحي جمل كذا وقع بلحي جمل بالتثنية
وقد مضى في الحج بلحي جمل بالافراد بفتح اللام وسكون الحاء المهملة والجمل بفتح الجيم والميم
وهو اسم موضع وقال ابن وضاح هي بقعة معروفة وهي عقبة الجحفة على سبعة اميال من السقيا
وزعم بعضهم انه الآلة التي احتجم بها اي احتجم بعظم جمل قلت المعتمد على الاول والباء
فيه بمعنى في اي في لحي جمل وعلى الثاني الباء للاستعانة قوله وهو محرم جملة حالية
قوله وسط رأسه بفتح السين ويجوز تسكينها وقد تقدم الكلام فيه في كتاب الحج قوله
وقال الانصاري وهو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك وهذا التعليق
وصله البيهقي من طريق ابي حاتم الرازي حدثنا الانصاري بلفظ احتجم وهو محرم من
صداع كان به او داء واحتجم في ماء يقال له لحي جمل

ص باب من احتجم من الشقيقة والصداع

ش اي هذا باب في بيان من احتجم من الشقيقة وهي وجع في احد شقي الرأس والصداع
الم في اعضاء الرأس وهو من عطف العام على الخاص وقد سقطت هذه الترجمة من رواية
النسفي والحق حديثها بالباب الذي قبله وهو الاوجه ص حدثني محمد بن بشار حدثنا
ابن ابي عدي عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما احتجم النبي صلى الله عليه
وسلم في رأسه وهو محرم من وجع كان به بماء يقال له لحي جمل وقال محمد بن سواء اخبرنا هشام
عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من شقيقة
كانت به ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار بفتح الباء الموحدة
وتشديد الشين المعجمة وابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري وهشام هو ابن
حسان اخرجه ابو داود في الحج عن عثمان ولفظه احتجم وهو محرم في رأسه من داء كان
به واخرجه النسائي في الطب عن ابي داود قوله من وجع كان به والوجع هو المفسر في الرواية
الثانية وهو قوله من شقيقة كانت به قوله بماء اي في منزل فيه ماء يقال له
لحي جمل قوله وقال محمد بن سواء بالسين المهملة والمد ابن عنبر بالعين المهملة والنون
والباء الموحدة السدوسي البصري وما له في البخاري سوى حديث موصول مضى في المناقب
وآخر ياتي في الادب وهذا المعلق وصله الاسماعيلي قال حدثنا ابو يعلى حدثنا محمد
ابن عبد الله الازدي حدثنا محمد بن سواء فذكره سواء وكان عليه السلام يحتجم في اماكن مختلفة
لاختلاف اسباب الحاجة اليها وروكان حجمه من يافوخه كان لوجع اصابه في رأسه من اكلة الطعام

المسموم بحجر قوله من شقيقة على وزن عظيمة قد ذكرنا معناها وذكر اهل الطب انه
من الامراض المزمنة وسببه ابخرة مرتفعة او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم
يجد منفذا احدث الصداع فان مال الى احد شقي الراس احدث الشقيقة وان ملك قمة
الراس احدث داء البيضة وقد اخرج احمد من حديث بريدة انه كان صلى الله عليه وسلم ربما
اخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين ولا يخرج ص حدثنا اسمعيل بن ابان حدثنا
ابن الغسيل قال حدثني عاصم بن عمر عن جابر بن عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان
في شيء من ادويتكم خير ففي شربة عسل او شرطة محجم او لذعة من نار وما احب ان اكتوي ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله او شرطة محجم لانه يتناول الاحتجام من الشقيقة وغيرها واسمعيل
ابن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون الوراق الكوفي وابن الغسيل هو عبد الرحمن
ابن سليمان الى اخره والحديث قد مر عن قريب في باب الدواء بالعسل ومر الكلام فيه هناك

ص باب الحلق من الاذى

ش اي هذا باب في بيان الحلق للراس او غيره بسبب الاذى الحاصل ص حدثنا مسدد حدثنا
حماد عن ايوب قال سمعت مجاهدا عن ابن ابي ليلى عن كعب هو ابن عجرة قال اتى علي النبي صلى الله عليه
وسلم زمن الحديبية وانا اوقد تحت برمة والقمل يتناثر عن راسي فقال ايؤذيك هوامك قال
نعم قال فاحلق وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة او انسك نسيكة قال ايوب لا ادري
بايتهن بدا ش مطابقته للترجمة في قوله فاحلق ووجه ايراده في باب الطب من حيث ان كل
ما يتاذى به المؤمن وان ضعف اذاه مباح له ازالته وان كان محرما وفيه معنى التطبيب لانه
ازالة الاذى الذي يتشابه المرض لان كل مرض اذى وتسلط القمل على الراس اذى وكل اذى
مباح ازالته والقمل يباح ازالته وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني وابن ابي ليلى
هو عبد الرحمن والحديث مضى في الحج في باب النسك شاة

ص باب من اكتوى او كوى غيره وفضل من لم يكتو

اي هذا باب في بيان من اكتوى لنفسه او كوى غيره وقال الكرماني الفرق بينهما ان الاول
ش اي هذا باب في بيان من اكتوى لنفسه او كوى غيره وكسب له ولغيره ونحوه اشتوى اذا اتخذ
الشوي لنفسه وشوى له ولغيره وللترجمة ثلاثة اجزاء فاشار بالجزء من الاولين الى اباحة
الكي عند الحاجة واشار بالجزء الثالث الى ان تركه افضل عند عدم الحاجة اليه ص حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل حدثنا
عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابرا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كان في شيء من ادويتكم
شفاء ففي شرطة محجم او لذعة بنار وما احب ان اكتوي ش مطابقته للجزء الثالث للترجمة
والحديث قد مر عن قريب في باب الدواء بالعسل لكن هنا اقتصر على شيئين وحذف الثالث
وهو العسل وهناك ذكر الثلاثة ومر الكلام فيه ص حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا
ابن فضيل حدثنا حصين عن عامر عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال لا رقية
الا من عين او حمة فذكرته لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عرضت علي الامم فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط والنبي ليس معه
احد حتى رفع لي سواد عظيم قلت ما هذا امتي هذه قيل هذا موسى وقومه قيل انظر الى الافق
فاذا سواد يملا الافق ثم قيل لي انظر هاهنا وهاهنا في افاق السماء فاذا سواد قد ملا
الافق قيل هذه امتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا بغير حساب ثم دخل ولم يبين
لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا
في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون
ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقال عكاشة بن محصن امنهم انا يا رسول
الله قال نعم فقام اخر فقال امنهم انا فقال سبقك عكاشة ش مطابقته للجزء الثالث
للترجمة وعمران بن ميسرة ضد الميمنة وابن فضيل هو محمد بن فضيل مصغر الفضل بالصاد

المعجمة الضبي وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي وعامر
ابن شراحيل الشعبي والحديث مضى مختصرا في احاديث الانبياء في باب وفاة موسى عليه
الصلاة والسلام واخرجه ايضا في الرقاق عن اسيد بن زيد وعن اسحق عن روح واخرجه مسلم
في الايمان عن سعيد بن منصور وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي حصين ولفظه لما
اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم جعل يمر بالنبي والنبيين ومعهم القوم والنبي والنبيين ومعهم
الرهط قد ذكره مطولا وذكره النسائي في الطب عن ابي حصين به وفي التلويح في هذا علتان
الاولى انقطاع ما بين عامر الشعبي وعمران قال البخاري في بعض نسخ كتابه استفدنا من هذا
ان حديث عمران مرسل وحديث ابن عباس مسند الثانية هو من الرسالة موقوف والموقوف
عليه عند جماعة من العلماء وان كان ابو داود لما رواه على مسنده حدثنا عبد الله بن داود
عن مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران رفعه فقال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة فكانه غفل عن العلة منه وتبعه فيها الترمذي لما
رواه من طريق سفيان عن حصين ثم قال ورواه شعبة عن حصين عن الشعبي عن
بريدة مرفوعا واما مسلم فانه لما رواه من حديث هشيم عن حصين وقفه وعنده
ايضا من حديث انس بن مالك مرفوعا انه رخص في الرقية من العين والحمة والنملة وعند ابي
داود من حديث سهل بن حنيف مرفوعا لا رقية الا من نفس او حمة او لدغة انتهى قوله
لا رقية بضم الراء وسكون القاف وهي العوذة التي يرقى بها صاحب الافة كالحمى والصرع
وغير ذلك من الافات قوله الا من عين هو اصابة العائن غيره بعينه وهو ان يتعجب الشخص
من الشيء حين يراه فيتضرر ذلك الشيء منه قوله او حمة بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم
المفتوحة وهو السم وقال الجوهري حمة العقرب سمها وضرها وقال ابن سيده الحمة الابرة
التي يضرب بها العقرب والزنبور واصل حمة حمو او حمي والهاء عوض من الواو والياء وجمعها
حمات وحمى كما قالوا برة وبرون وبرى مثل الكراع وقال كانها ماخوذة من حميت النار
تحمى اذا اشتدت حرارتها وفي كتاب اليواقيت للمطرزي بالتشديد وقال الحافظ من سمى
ابرة العقرب حمة فقد اخطا وانما الحمة سموم ذوات الشعر كالدبر وذوات الانياب
والاسنان كالافاعي وسائر الحيات وكسموم ذوات الابر من العقارب ومعنى قول سهل
ابن حنيف الا من نفس هو العين يقال اصابت فلانا نفس اي عين والنملة في حديث انس
قروح تخرج في الجنب وقال ابن الاثير وقد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقية وفي
بعضها النهي والاحاديث في القسمين كثيرة وجواز الجمع بينهما ان الرقى يكره منها
ما كان بغير اللسان العربي وبغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة
وان يعتقد ان الرقيا نافعة لا محالة فيتكل عليها واياها اراد بقوله صلى الله عليه وسلم
ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان في خلاف ذلك كالتعوذ بالقران واسماء الله
تعالى والرقى المروية وقال ايضا معنى قوله عليه السلام لا رقية الا من عين او حمة
لا رقية اولى وانفع وهذا كما قيل لا فتى الا علي وقد امر عليه السلام غير واحد من اصحابه
بالرقية وسمع بجماعة يرقون فلم ينكر عليهم وقال الخطابي لم يرد به حصر الرقية الجائزة
فيهما وانما المراد لا رقية احق واولى من رقية العين والحمة لشدة الضرر فيهما
قوله فذكرته لسعيد بن جبير القائل بذلك هو حصين بن عبد الرحمن قوله ومعهم
الرهط وهو من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد
له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع قوله والنبي ليس معه احد
قيل النبي هو المخبر عن الله للخلق فاين الذين اخبرهم واجيب بانه ربما اخبر ولم يؤمن به
احد ولا يكون معه الا المؤمن قوله حتى رفع لي سواد هذا في رواية الكشميهني حتى
رفع بالراء والفاء وبلفظها وفي رواية غيره حتى وقع لي سواد بالواو والقاف وبلفظها قوله
بغير حساب قيل اهل الجنة كلهم يدخلون وان كان ذا معاص ومظالم واجيب بان الذين كانوا بهذه الاوصاف
الاربعة لا يكون الا عدولا مطهرين من الذنوب او ببركة هذه الصفات يغفر الله لهم ويعفو
عنهم قوله ثم دخل اي الحجرة ولم يبين للصحابة من السبعون قوله فافاض القوم وقال

اى اضل القوم فى الحديث اذا اندفعوا فيه وناظروا غلبه قوله هم الذين لا يسترقون قال ابو الحسن
يريد بالاسترقاء الذين كانوا يسترقون به فى الجاهلية واما الاسترقاء بكتاب الله فقد فعله عليه
السلام وامر به وليس يخرج عن التوكل قوله ولا يتطيرون اى لا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما
كانت عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما تكون فى الشر والفال ما يكون فى الخير وكان عليه السلام
يحب الفال قوله ولا يكتوون اى لا يعتقدون ان الشفاء من الكى على ما كان عليه اعتقاد اهل
الجاهلية وعلى ربهم يتوكلون والتوكل تفويض الامر الى الله تعالى فى ترتيب المسببات على الاسباب
اشتهم ان الهمزة فيه للاستفهام على وجه الاستخبار او الاستعلام قوله فقام اخر
قال الخطيب هذا الرجل سعد بن عبادة وقيل ان الرجل الثانى كان منافقا فاراد النبى
صلى الله عليه وسلم الستر له والابقاء عليه ولعله ان يتوب فرده ردا جميلا قال الكرمانى
ولو صح هذا لبطل قول الخطيب والله اعلم قوله سبقك عكاشة اى فى الفضل الى منزلة
اصحاب هذه الاوصاف الاربعة وقيل يحتمل ان يكون سبقك عكاشة بوحى انه يجاب
فيه ولم يحصل ذلك للاخر

ص باب الاثمد والكحل من الرمد

ش اى هذا باب فى بيان الاثمد بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وكسر الميم وبالدال
المهملة وحكى ضم الهمزة وهو حجر يكتحل به وفى المحكم هو حجر يتخذ منه الكحل وقيل هو نفس
الكحل وقد عطف البخارى الكحل على الاثمد فدل على ان الكحل غير الاثمد فالاثمد هو حجر يتخذ
يكتحل به بعد سحقه كما ينبغى والكحل اعم منه يكون من الاثمد وغيره فعلى هذا يكون من باب عطف
العام على الخاص قوله من الرمد اى من علة الرمد وكلمة من تعليلية قوله والرمد [illegible]
ورم حار يعرض فى الطبقة الملتحمة من العين وهو بياضها وسببه انصباب احد الاخلاط
او ابخرة تصعد من المعدة الى الدماغ فان اندفع الى الخياشيم احدث الزكام او الى العين
احدث الرمد او الى اللهاة والمنخرين احدث الخنان بالخاء المعجمة والنونين او الى الصدر
احدث النزلة او الى القلب احدث الشوصة فان لم يخرج وطلب نفاذا ولم يجد احدث
الصداع ص فيه ام عطية ش اى فى هذا الباب حديث ام عطية واسمها نسيبة بنت
كعب واشار بهذا الى حديثها الذى اخرجه فى كتاب الطلاق فى باب القسط للحادة
اخرجه عن عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن
ام عطية قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا
ولا نكتحل الحديث واخرج ايضا بعده من حديثها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل
الحديث فان قلت ليس فى حديث ام عطية بطرقه ذكر الاثمد قلت
كان البخارى اعتمد على ان الاثمد يدخل فى غالب الاكحال لا سيما اكحال العرب واما
ذكره والتنصيص عليه فكانه لم يصح على شرطه ذكره وقد ذكر ابن حبان فى صحيحه من حديث
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان خير اكحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر
وكان للنبى صلى الله عليه وسلم مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه وفى
رواية وثنتين فى اليسرى وفى العلل الكبير سالت محمدا عن هذا الحديث فقال هو حديث
محفوظ ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنى حميد بن نافع عن زينب
عن ام سلمة رضى الله عنها ان امراة توفى زوجها فاشتكت عينها فذكروها للنبى صلى الله عليه
وسلم وذكروا له الكحل وانه يخاف على عينها فقال لقد كانت احداكن
تمكث فى بيتها فى شر احلاسها او فى احلاسها فى شر بيتها فاذا مر كلب رمت بعرة
فلا اربعة اشهر وعشرا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وذكروا له الكحل وليس فيه
ذكر الاثمد كما ذكرنا الان ويحيى هو ابن القطان وزينب هى بنت ام سلمة وابوها ابو سلمة
عبد الله بن عبد الاسد المخزومى وكان اسمها برة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب
ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم وسمعت امها ام سلمة والحديث قد مضى فى الطلاق فى باب

الكحل

الكحل للحادة فانه اخرجه هناك عن ادم عن ابى اياس عن شعبة عن حميد بن نافع عن زينب
ابنة ام سلمة عن امها ان امراة الحديث قوله فاشتكت عينها بالرفع والنصب قوله
فى شر احلاسها جمع حلس بالكسر وهو كساء للبعير يكون تحت البرذعة والمراد هنا
شر احلاسها ما يبسط تحت الثياب قاله الجوهرى وقال الداودى هى الثياب التى
تلبس وكان فى الجاهلية اعتداد المراة هو ان تمكث فى بيتها فى شر ثيابها سنة فاذا
مر كلب بعد ذلك رمت ببعرة اليه يعنى ان مكثها هذه السنة اهون عندها من هذه
البعرة ورميها قوله فلا اى فلا تكتحل حتى تمضى اربعة اشهر وعشرا وتكون لا هذه
لنفى الجنس نحو لا غلام رجل والاستفهام الانكارى مقدر فافهم

ص باب الجذام

ش اى هذا باب فى بيان ذكر الجذام وانه مما يفر من المبتلى به الجذام وهو بضم الجيم وتخفيف
الذال المعجمة علة يحمر منها اللحم ثم يتقطع ويتناثر وقيل هو علة تحدث من انتشار
السوداء فى البدن كله بحيث يفسد مزاج الاعضاء وهياتها وقال ابن سيده سمى بذلك
لتجذم الاصابع وتقطعها ص وقال عفان حدثنا سليم بن حيان قال حدثنا سعيد
ابن ميناء قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة
ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الاسد ش مطابقته للترجمة فى قوله
فر من المجذوم وعفان هو ابن مسلم الصفار وهو من شيوخ البخارى ولكن اكثر ما يخرج
عنه بواسطة وهذا تعليق صحيح وقد جزم ابو نعيم انه اخرجه عنه بلا رواية وعلى
طريقة ابن الصلاح يكون موصولا ووصله ابو نعيم من طريق ابى داود الطيالسى وابى
قتيبة سلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان فيه وسليم بفتح السين
المهملة وكسر اللام وابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وسعيد
ابن ميناء بكسر الميم وسكون الياء اخر الحروف وبالنون بالمد والقصر والحديث رواه ابن حبان
بزيادة ولا نوء وروى ابو نعيم من حديث الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
اتقوا المجذوم كما يتقى الاسد وروى ايضا من حديث ابن ابى اوفى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمح او رمحين فان قلت روى ابو داود
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم فادخله معه فى القصعة ثم قال
كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه واخرجه الترمذى وقال غريب فكيف وجه الجمع
بين هذا وبين حديث الباب قلت اجيب باجوبة منها ان هذا الحديث
لا يقاوم حديث الباب والمعارضة لا تكون الا مع التساوى الثانى انه عليه السلام
لم ياكل معه وانما اذن له بالاكل ذكره الكلاباذى الثالث على تقدير اكله معه ان هذه
الامراض لا تعدى بطبعها ولكن الله تعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا
لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما فى سائر الاسباب ففى الحديث الاول
نفى ما كان يعتقده الجاهلى من ان ذلك يعدى بطبعه ولهذا قال فمن اعدى الاول وفى
قوله من المجذوم اعلم ان الله تعالى جعل ذلك سببا لذلك فحذر من الضرر الذى يغلب
وجوده عند وجوده بفعل الله تعالى الرابع ما قاله عياض اختلف الاثار فى المجذوم فجاء عن
جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم اكل مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه قال فذهب
عمر رضى الله عنه وجماعة من السلف الى الاكل معه وراوا ان الامر باجتنابه منسوخ وممن قال
بذلك عيسى بن دينار من المالكية الخامس قال الطبرى اختلف السلف فى صحة هذا
الحديث فانكر بعضهم ان يكون صلى الله عليه وسلم امر بالبعد من ذى عاهة جذاما كان او غيره
قالوا فقد اكل مع مجذوم واقعده معه وفعله اصحابه المهديون وكان ابن عمر وسلمان يصنعان
الطعام للمجذومين وياكلان معهم وعن عائشة ان امراة سالتها اكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فروا من المجذوم فراركم من الاسد فقالت عائشة رضى الله عنها كلا
والله ولكنه قال لا عدوى وقال فمن اعدى الاول وكان مولى لنا اصابه ذلك الداء فكان

يأكل في صحافي ويشرب في أقداحي وينام على فراشي فأبطل صلى الله عليه وسلم العدوى
والسادس بين ما قاله بعضهم إن الخبر صحيح وأمره بالفرار منه لئلا يتهيبه عن النظر إليه قوله لا عدوى
هو اسم من الإعداء كالرعوى والبقوى من الإرعاء والإبقاء يقال أعداه الداء يعديه إعداء وهو
أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء وكانوا يظنون أن المرض بنفسه يتعدى فأعلمهم النبي صلى الله
عليه وسلم أن الأمر ليس كذلك وإنما الله عز وجل هو الذي يمرض وينزل الداء ولهذا قال فمن
أعدى الأول أي من أين صار فيه الجرب قوله ولا طيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن هي
التشاؤم بالشيء وهو مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجئ من المصادر هكذا
غيرهما وأصله فيما يقال التطير بالسوانح والبوارح من الظبي والطير وغيرهما وكان ذلك
يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع
أو دفع ضر قوله ولا هامة الهامة الرأس واسم طائر وهو المراد في الحديث وذلك أنهم كانوا
يتشاءمون بها وهي من طير الليل وقيل هي البومة وقيل كانت العرب تزعم أن روح القتيل
الذي لا يدرك بثأره يصير هامة فيقول اسقوني فإذا أدرك بثأره طارت وقيل كانوا يزعمون أن
عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونه الصدى فنفاه الإسلام ونهاهم عنه
وذكره الهروي في الهاء والواو وذكره الجوهري في الهاء والياء قوله ولا صفر كانت العرب تزعم
أن في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه فإنها تعدي فأبطل
الإسلام ذلك وقيل أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تأخير المحرم
إلى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فأبطله الإسلام قوله فر من المجذوم فر أمر من فر يفر من باب
ضرب يضرب ويجوز فيه فتح الراء وكسرها ويجوز الفك أيضا على ما علم من علم الصرف قوله
كما تفر كلمة ما مصدرية أي كفرارك من الأسد

باب المن شفاء للعين

ش أي هذا باب يذكر فيه المن شفاء للعين وكذا وقع في رواية الأكثرين باللام وفي رواية
الأصيلي شفاء من العين ووجه أن المضاف فيه محذوف تقديره المن يشفي من داء العين
مثل واسأل القرية أي أهل القرية وليس المراد من قوله المن المصدر الذي هو الامتنان بل
المراد به العسل الحلو الذي ينزل من السماء على شجر فيؤخذ منه وهو الذي كان ينزل من
السماء على بني إسرائيل ووجه كونه شفاء للعين أنه يربى به الكحل والتوتياء ونحوهما مما يكتحل
به فينتفع بذلك وليس بأن يكتحل به وحده لأنه يؤذي العين ويقذيها ص حدثنا محمد
ابن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد
ابن زيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين
ش مطابقته للترجمة من حيث أن الكمأة لما كانت من المن وأن ماءها شفاء للعين كان المن
أيضا شفاء للعين لأن الذي يثبت للفرع فثبوته للأصل بالطريق الأولى وأما معنى كون
الكمأة من المن فهو أن المن ينزل من السماء عفوا بلا علاج وكذلك الكمأة لا مؤنة فيها ببذر
ولا سقي ويقال المراد بالعين التي هي النظرة للشيء يتعجب منه والدليل عليه رواية من روى
شفاء من العين وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وضمها هو لقب محمد
ابن جعفر وعبد الملك هو ابن عمير وقد صرح به أحمد في روايته عن غندر وعمرو بن حريث المخزومي
الصحابي وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وفيه رواية
الصحابي عن الصحابي وقد مر الحديث في تفسير سورة البقرة ومر الكلام فيه من أن الكمأة
جمع واحدة كمء على غير قياس وهو من النوادر ص قال شعبة وأخبرنا الحكم بن عتيبة عن الحسن
العرني عن عمرو بن حريث عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شعبة لما حدثني به الحكم
لم أنكره من حديث عبد الملك ش قوله شعبة موصول بالإسناد المذكور ووقع في رواية
الجرجاني وقال شعبة بواو العطف وصورته صورة التعليق والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر
عتبة الباب والحسن العرني بضم العين المهملة وفتح الراء وبالنون هو ابن عبد الله البجلي
الكوفي وثقه أبو زرعة والعجلي وابن سعد وقال يحيى بن معين صدوق وما له في البخاري إلا

هذا الموضع قوله لم أنكره من حديث عبد الملك أشار به إلى أن عبد الملك لما كبر تغير حفظه
فتوقف شعبة في حديثه فلما تابعه الحكم في روايته ثبت عند شعبة فلم ينكره وانتفى عنه التوقف
وقال الكرماني لم أنكره أي ما أنكرته على الحكم من جهة ما حدثني به عبد الملك وذلك لأن الحكم
روى معنعنا وعبد الملك بلفظ سمعت أو لأن الحكم مدلس فلما تقوى برواية عبد الملك لم يبق
محل الإنكار أو معناه لم يكن الحديث منكرا أي مجهولا لي من جهته أي كنت أحفظه من عبد الملك
فعلى الأول الضمير للحكم وهو بمعنى الإنكار وعلى الثاني للحديث وهو من النكر ضد المعرفة ويحتمل
العكس بأن يراد لم أنكر شيئا من حديث عبد الملك

باب اللدود

ش أي هذا باب في بيان اللدود بفتح اللام وبدالين مهملتين الأولى مضمومة وهو الذي يصب من أحد
جانبي فم المريض يقال لد المريض لدا إذا فعل به ذلك أي شق فيه وهو التحنيك بالإصبع كما قال
سفيان ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان قال حدثني موسى
ابن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة أن أبا بكر رضي الله عنهم قبل النبي
وهو ميت قال وقالت عائشة لددناه في مرضه فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني فقلنا كراهية
المريض للدواء فلما أفاق قال ألم أنهكم أن تلدوني قلنا كراهية المريض للدواء فقال لا يبقى في
البيت أحد إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني
ويحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة والحديث قد مضى في باب مرض النبي صلى الله عليه
وسلم ووفاته عن علي عن يحيى ومر الكلام فيه قوله لا تلدوني بضم اللام وكسرها قوله كراهية
المريض بالنصب والرفع قوله وأنا أنظر جملة حالية أي لا يبقى أحد في البيت إلا يلد في حضوري
وحال نظري إليهم مكافأة لفعلهم وعقوبة لهم حيث خالفوا إشارته في اللد بنحو ما فعلوه به
قوله لم يشهدكم أي لم يحضركم حالة اللد ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
عن الزهري أخبرني عبيد الله عن أم قيس قالت دخلت بابن لي على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد أعلقت عليه من العذرة فقال على ما تدغرن أولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود
الهندي فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب يسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب فسمعت
الزهري يقول بين لنا اثنين ولم يبين لنا خمسة قلت لسفيان فإن معمرا يقول أعلقت عليه
قال لم يحفظ أعلقت عنه حفظته من في الزهري ووصف سفيان الغلام يحنك بالإصبع
وأدخل سفيان في حنكه إنما يعني رفع حنكه بإصبعه ولم يقل أعلقوا عنه شيئا ش مطابقته للترجمة
في قوله ويلد من ذات الجنب وحديث أم قيس قد مر عن قريب في باب السعوط بالقسط
الهندي ولكن بينهما تفاوت قوله أعلقت عليه من الإعلاق بالعين المهملة وهو معالجة عذرة
الصبي ورفعها بالإصبع والعذرة بالعين المهملة وسكون الذال المعجمة وبالراء وجع الحلق
وذلك الموضع أيضا يسمى عذرة يقال أعلقت عنه أمه إذا فعلت ذلك به وغمزت ذلك
المكان بإصبعها قوله تدغرن بفتح الغين المعجمة من الدغر بالدال المهملة والغين المعجمة
والراء وهو رفع لهاة المعذور وأصل الدغر الرفع قوله العلاق بكسر العين وفتحها وهو
مثل الإعلاق مصدر ومعناه إزالة العلوق وهي الداهية والآفة قوله ويسعط من العذرة
يقال سعطته وأسعطته فاستعط والاسم السعوط بالفتح وهو ما يجعل من الدواء في الأنف
ويسعط على بناء المجهول وكذلك قوله ويلد قوله من ذات الجنب قد مر تفسيره قوله
فسمعت الزهري القائل سفيان قوله بين لنا أي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنين
وهما اللدود والسعوط ولم يبين الخمسة الباقية من السبعة وقال النبي قال ابن المديني
قال سفيان بين لنا الزهري اثنين قوله قلت لسفيان القائل هو علي بن المديني
قوله معمر أي ابن راشد يقول أعلقت عليه قوله لم يحفظ أعلقت عليه
أي قال سفيان لم يحفظ أعلقت عليه بل أعلقت عنه حفظته من في الزهري أي من فمه
وقال الخطابي صوابه ما حفظه سفيان وقد يجيء على بمعنى عن قال تعالى إذا اكتالوا على
الناس أي عنهم وقال ابن بطال الصحيح أعلقت عنه وقال النووي أعلقت عنه وعليه

لغتان قوله ووصف سفيان غرضه من هذا الكلام التشبيه على ان الاعلاق هو رفع الحنك لا تعليق شيء منه على ما هو المتبادر من الذهن ويفهم التشبيه

ص باب

ش اي هذا باب كذا وقع في باب مجرد امن ترجمة ولهذا ذكر ابن بطال لفظ باب وادخل الحديث في الباب الذي قبله ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر ويونس قال الزهري اخبرني عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استاذن ازواجه في ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس وآخر فاخبرت ابن عباس فقال هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة قلت لا قال هو علي رضي الله عنه قالت عائشة فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعدما دخل بيتها واشتد به وجعه هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس قالت فاجلسناه في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن قالت وخرج الى الناس فصلى لهم وخطبهم ش قيل لا وجه لذكر هذا الحديث هنا لانه ليس فيه ذكر اللدود ولا الباب المجرد ترجمة حتى يطلب بينهما المطابقة واجيب بجواب فيه تعسف وهو انه يحتمل ان يكون بينه وبين الحديث السابق نوع تضاد لان في الاول فعلوا ما لم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فحصل عليهم الانكار والمعز بذلك وفي هذا فعلوا ما امر به وهو ضد ذلك في المعنى والاشيا تتبين بضدها وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد السختياني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث مضى في مواضع مطولا اولها في كتاب الطهارة في باب الغسل والوضوء في المخضب فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله ان يمرض على صيغة المجهول من التمريض وهو القيام على المريض وتعاهده قوله فاذن بتشديد النون لجمع المؤنث قوله هريقوا ويروى اريقوا واهريقوا اي صبوا قوله اوكيتهن جمع الوكاء وهو ما يشد به رأس القربة وانما اشترط هذا لان الايدي لم تخالطه واول الماء اطهره واصفاه قوله لعلي اعهد اي اوصي قوله في مخضب بكسر الميم وسكون المعجمة الاولى وهي الاجانة التي يغسل فيها الثياب قوله طفقنا اي شرعنا نصب الماء عليه قوله ان قد فعلتن ويروى ان قد فعلتم وكلاهما صحيح باعتبار الانفس والاشخاص او باعتبار التغليب وهذا اكثر

ص باب العذرة

ش اي هذا باب في بيان العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وبالراء وهو وجع الحلق وهو الذي يسمى سقوط اللهاة بفتح اللام وهي اللحمة التي في اقصى الحلق ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها قد اعلقت عليه من العذرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ما تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يريد الكست وهو العود الهندي وقال يونس واسحق بن راشد عن الزهري علقت عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر عن قريب في باب اللدود عن علي بن عبد الله عن سفيان عن الزهري وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة قوله وكانت من المهاجرات يحتمل ان يكون من كلام الزهري فيكون مدرجا ويحتمل ان يكون من كلام شيخه فيكون موصولا قوله اسد خزيمة انما قال ذلك ليخرج بنو اسد من اسد بن عبد العزى او من اسد بن ربيعة او من اسد ابن سويد بضم السين قوله قد اعلقت عليه اي قد عالجته برفع الحنك باصبعها قوله تدغرن بالمهملة والمعجمة والراء خطاب للنسوة قوله بهذا العلاق بالحركات الثلاث ومر عن قريب قوله عليكم وفي رواية الكشميهني عليكن قوله وقال يونس تعليق وهو ابن يزيد الايلي واسحق ابن راشد الجزري بالجيم والزاي والراء اراد انهما رويا عن الزهري علقت عليه وقد تقدم من رواية سفيان بن عيينة عن الزهري بلفظ اعلقت عليه وحديث يونس اخرجه مسلم وابو

داود

داود وابن ماجه وحديث اسحاق يأتي عن قريب في باب ذات الجنب

ص باب دواء المبطون

ش اي هذا باب في بيان دواء المبطون وهو الذي يشتكي بطنه لاسهال مفرط واسباب ذلك كثيرة ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي المتوكل عن ابي سعيد رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صدق الله وكذب بطن اخيك ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار هو بندار يروي عن غندر وهو محمد بن جعفر وابو المتوكل اسمه علي بن داود الناجي والحديث قد مر عن قريب في باب الدواء بالعسل ومر الكلام فيه مستقصى ص تابعه النضر عن شعبة ش اي تابع محمد بن جعفر النضر بن شعبة بالنون والضاد المعجمة ابن شميل في روايته عن شعبة ووصل هذه المتابعة اسحاق بن راهويه في مسنده عن النضر

ص باب لا صفر وهو داء يأخذ البطن

ش اي هذا باب يذكر فيه لا صفر وفسره بقوله وهو داء يأخذ البطن وقد مر الكلام فيه عن قريب في باب الجذام والذي فسره البخاري هو اختياره ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابلي تكون في الرمل كانها الظباء فيأتي البعير الاجرب فيدخل بينها فيجربها فقال فمن اعدى الاول رواه الزهري عن ابي سلمة وسنان بن ابي سنان ش مطابقته للترجمة ظاهرة وصالح هو ابن كيسان والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن محمد بن حاتم وغيره قوله لا عدوى ولا صفر ولا هامة مر تفسيرها عن قريب في باب الجذام قوله فمن اعدى الاول اي البعير الذي جرب اولا ولو كان الجرب بالعدوى بالطبع لم يجرب الاول لعدم المعدي فاذا جاز في الاول جاز في غيره ولا سيما والدليل قائم على ان لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى قوله ورواه الزهري اي روى الحديث المذكور محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسنان بن ابي سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى في اللفظين الدؤلي المدني واسم ابيه سنان يزيد بن امية يعني كلاهما رويا عن ابي هريرة رضي الله عنه في روايتي كل منهما موصولة في باب لا عدوى

ص باب ذات الجنب

ش اي هذا باب في بيان ذات الجنب وهو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للاضلاع وقد يطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتبس بين الصفاقات والعضل التي في الصدر والاضلاع فتحدث وجعا فالاول هو ذات الجنب الحقيقي التي تكلم عليه الاطباء والمراد بذات الجنب في حديث الباب الثاني لان القسط وهو العود الهندي هو الذي يداوى به الريح الغليظة ص حدثني محمد اخبرنا عتاب بن بشير عن اسحق عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن وكانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها قد علقت عليه من العذرة فقال اتقوا الله على ما تدغرون اولادكم بهذه الاعلاق عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يريد الكست يعني القسط قال وهي لغة ش مطابقته للترجمة في قوله منها ذات الجنب ومحمد هو ابن سلام قاله الكرماني وقال بعضهم هو الذهلي يعني محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري قلت الذي قاله الكرماني هو الصواب لان صاحب رجال الصحيحين قال في ترجمة عتاب بن بشير روى عنه محمد غير منسوب قال ابو احمد

النيسابوري هو ابن سلام روى عنه البخاري في الطب والاعتصام وعتاب بفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق وبعد الالف باء موحدة ابن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة الحراني بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالنون مات سنة تسعين ومائة واسحق هو ابن راشد الجزري والحديث مضى عن قريب في باب اللدود **قوله** على ما تدغرون بحذف النون خطاب جمع المذكر ويروى علام تدغرن بخطاب جمع المؤنث وباسقاط الالف كلمة ما وقد ذكرنا انه من الدغر بالدال المهملة والغين المعجمة والراء وهو غمز الحلق بالاصبع وذلك ان الصبي تأخذه العذرة وهي وجع يهيج في الحلق من الدم فتدخل المرأة اصبعها فترفع بها ذلك الموضع وتكبسه **قوله** بهذه الاعلاق بفتح الهمزة جمع العلق قال الكرماني هو نحو الوطب والاوطاب وهي الدواهي والآفات وقال ابن الاثير ويروى بهذه العلاق وفي اخرى بهذه العلق المعروف الاعلاق بكسر الهمزة مصدر اعلقت والعلق بضم العين وفتح اللام جمع علوق وهي الداهية واعلقت عنه ازلت عنه العلوق اي ما عذبتهم به من دغرها **قوله** بهذا الكست بضم الكاف وسكون السين المهملة وبالتاء المثناة من فوق يعني بهذا من الكست القسط **قوله** قال وهي لغة اي قال الزهري الكست لغة في القسط **ص** حدثنا عارم حدثنا حماد قال قرئ على ايوب من كتب ابي قلابة منه ما حدث به ومنه ما قرئ عليه وكان هذا في الكتاب عن انس رضي الله عنه ان ابا طلحة وانس بن النضر كوياه وكواه ابو طلحة بيده وقال عباد بن منصور عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار ان يرقوا من الحمة والاذن قال انس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي وشهدني ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كواني **ش** مطابقته للترجمة في قوله من ذات الجنب وعارم بالعين المهملة والراء لقب محمد بن الفضل ابو النعمان السدوسي وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام والباء الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي **قوله** قرئ على ايوب **فان قيل** كيف جاز الرواية بما قرئ في الكتاب **واجيب** بان الكتاب كان مسموعا لايوب ومع هذا هو تنبيه دون شرطية الرواية على الحفظ نعم لو لم يكن مسموعا لجاز الرواية عن الكتاب الموثوق به عند المحققين ويسمى هذا بالوجادة وفي المسئلة مباحث واختلافات **قوله** وكان هذا في الكتاب اي في كتاب ابي قلابة ووقع في رواية الكشميهني قرأ الكتاب بدل قوله في الكتاب قيل هو تصحيف **قوله** عن انس هو ابن مالك **قوله** ان ابا طلحة هو زيد بن سهل زوج والدة انس ام سليم **قوله** وانس بن النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عم انس ابن مالك بن النضر **قوله** كوياه اي كويا انس بن مالك اسندا الكي اليهما ثم اسنده الى ابي طلحة لانه باشره بيده وانما اسنده الى ابي طلحة وانس فلرضاهما به **قوله** وقال عباد بن منصور الى تعليقه قد ذكره الآن وعباد بضم العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منصور الناجي بالنون وبالجيم وكنيته ابو سلمة وليس له في البخاري الا هذا الموضع المعلق وهو من كبار اتباع التابعين وفيه مقال من جهة الاول انه رمي بالقدر لكنه لم يكن داعية الثاني انه كان مدلسا الثالث انه كان قد تغير حفظه وقال ابن عدي هو من يكتب حديثه ووصل ابو يعلى هذا التعليق عن ابرهيم بن سعيد الجوهري عن ريحان بن سعيد عن عباد مطولا وفائدة هذا التعليق شيئان احدهما من جهة الاسناد وهو انه بين ان حماد بن زيد بين في روايته صورة اخذ هذا الحديث عن ابي قلابة وانه كان قراءة عليه من كتابه واطلق عباد بن منصور روايته بالعنعنة والآخر من جهة المتن وهي الزيادة التي فيه وهي ان الكي المذكور كان بسبب ذات الجنب وان ذلك كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وان زيد بن ثابت كان فيمن حضر ذلك وفي رواية عباد بن منصور زيادة اخرى في اوله افردها بعضهم وهي حديث اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار ان يرقوا من الحمة والاذن وقال ابن بطال اي وجع الاذن اي رخص في رقية الاذن اذا كان بها وجع **فان قلت** تقدم انه لا رقية الا من عين او حمة فكيف الجمع بينهما **قلت** يجوز ان يكون رخص فيه بعد ان منع منه او يكون المعنى لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفي الرقي عن غيرها وقال الكرماني قال

ايوب صح

ابن بطال

ابن بطال الادر جمع الادرا قول يعني نحو الحمر والاحمر من الادرة وهي نفخة الخصيتين وهو غريب شاذ وقال بعضهم وحكى الكرماني عن ابن بطال انه ضبط الادر بضم الهمزة وسكون المهملة بعدها راء وانه جمع ادرة وهي نفخة الخصية **قلت** الذي قاله الكرماني ذكره فانظر هل قال ان الادر جمع ادرة ولم ينقل الاجماع ادر ولهم امثل بقوله نحو الحمر والاحمر وقوله ولم ار ذلك في كتاب ابن بطال لا يستلزم نفي رؤية غيره ومن التعقد ان يرى الكرماني هذا في موضع ثم ينسبه الى ابن بطال **قوله** لاهل بيت من الانصار هم آل عمرو بن حزم ووقع ذلك عند مسلم من حديث جابر رضي الله عنه **قوله** ان يرقوا اصله بان يرقوا فان مصدرية اي بالرقية واصل يرقوا يرقيوا فاستثقلت الضمة على الياء وحذفت فصار يرقوا **قوله** من الحمة قد مر ضبطه وتفسيره عن قريب وكذلك هو الادن تفسير الاذن **قوله** كويت على صيغة المجهول **قوله** من ذات الجنب اي بسبب ذات الجنب وكلمة من تعليلية وقد مر تفسيره الآن وروى الحاكم على شرط مسلم ذات الجنب من الشيطان وما كان الله ليسلطه عليها **فان قلت** روي عن عائشة انها قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب **قلت** قالوا ان هذا الخبر واه

ص باب حرق الحصير ليسد به الدم

ش اي هذا باب في بيان حرق الحصير لتؤخذ مادة وتلبس به الدم اي يقطع به الدم السائل من الجرح وهو بالسين المهملة وقال بعضهم اي يحابي الدم **قلت** المعضود سد الدم لا سد مجاريه فربما سد مجاريه بعض لا حتباس الدم المتفصل من الميت فيهما فيتضرر المجروح من ذلك فمن طبع الرماد انه يقطع الدم وينشف مجاراه وقال بعضهم ايضا القياس احراق الحصير لانه من احرق وقال ابن التين او يقال حرق الحصير **قلت** يقال حرقت الشيء واما احرقت وحرقت بالتشديد فلعله قال الا انه اريد به المبالغة واطلق الحصير ليشمل انواع الحصير كلها قال الشبل الطب الحصر كلها اذا حرقت تبطل زيادة الدم والرماد كله كذلك **ص** حدثنا سعيد بن عفير حدثنا يعقوب ابن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال لما كسرت على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضة وادمي وجهه وكسرت رباعيته وكان علي رضي الله عنه يختلف بالماء في المجن وجاءت فاطمة رضي الله عنها تغسل عن وجهه الدم فلما رأت فاطمة الدم يزيد على الماء كثرة عمدت الى حصير فاحرقتها والصقتها على جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقا الدم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير مصغر العفر بالعين المهملة والفاء والراء وهو سعيد بن كثير بن عفير المصري ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار والحديث قد مضى في غزوة احد في باب ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم احد ومضى الكلام فيه **قوله** البيضة ما يتخذ من الحديد كالقلنسوة **قوله** رباعيته بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة والياء آخر الحروف مثل الثمانية الاضراس واولها في مقدم الفم الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم الارحاء وكلها رباع اثنان من فوق واثنان من اسفل **قوله** يختلف اي يجيء ويذهب **قوله** من المجن بكسر الميم وهو الترس **قوله** فاحرقتها اي الحصير وانما ذكرها بالتأنيث باعتبار القطعة منه **قوله** فرقا مهموزا اي سكن وقال المهلب فيه ان قطع الدم بالرماد من المعلوم القديم المعمول به لا سيما اذا كان الحصير من ديس السعد وهي معلومة بالقبض وطيب الرائحة فالقبض يسد افواه الجرح وطيب الرائحة يذهب بزهم الدم واما غسل الدم فلا ينبغي ان يكون اذا كان الجرح غير غائر اما اذا كان غائرا فلا يأمن معه ضرر الماء اذا صب فيه بعد الاحتراق فمن ينبغي طيب الرائحة

ص باب الحمى من فيح جهنم

ش اي هذا باب في بيان ان الحمى من فيح جهنم بفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة

وسيأتي في حديث رافع اخر الباب من فوح بالواو وتقدم في صفة النار بلفظ فور بالرا بدل
الحاء والكل بمعنى واحد وقال الجوهري الفيح والفوح لغتان يقال فاحت رائحة المسك تفيح
وتفوح فيحا وفوحا وفورها لا يقال فاحت ريح خبيثة ويجوز ان يكون قوله من فيح جهنم حقيقة ويكون
اللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم وقدر الله ظهورها باسباب تقتضيها ليعتبر العباد
بذلك كما ان انواع الفرح واللذة من نعيم الجنة اظهرها في هذه الدار عبرة ودلالة ويجوز ان يكون من
باب التشبيه على معنى ان حر الحمى شبيه بحر جهنم تنبيها للنفوس على شدة حر النار وقال
الطيبي ومن ليست بيانية حتى يكون تشبيها وهي اما ابتدائية اي الحمى نشات
وحصلت من فيح جهنم او تبعيضية اي بعض منها ويدل على هذا ما ورد في الصحيح اشتكت النار
الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتا ونفس في الصيف الحديث
فكما ان حرارة الصيف اثر من فيحها كذلك الحمى ص حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب
حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح
جهنم فاطفئوها بالماء قال نافع وكان عبد الله يقول اكشف عنا الرجز ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر وروى عن عبد الله بن وهب
المصري والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن هارون بن سعيد واخرجه النسائي
فيه عن الحارث بن مسكين **قوله** فاطفئوها بهمزة قطع من الاطفاء لما كان الحمى من فيح جهنم وهو
سطوع حرها ووهجه والنار يطفي بالماء كذلك حرارة الحمى تزال بالماء واعترض عليه بان الاطفاء
والابراد تحتقن الحرارة في الباطن فتزيد الحمى وربما تهلك الجوابات اصحاب الصناعة
الطبية يسلمون ان الحمى الصفراوية يدبر صاحبها بسقي الماء البارد ويغسلون اطرافه به **قوله**
قال نافع وكان عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما وهذا موصول بالسند الذي قبله **قوله** اكشف
عنا الرجز اي العذاب ولا شك ان الحمى نوع منه ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
هشام عن فاطمة بنت المنذر ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما كانت اذا اوتيت بالمراة قد حمت
تدعو لها اخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا
ان نبردها بالماء ش مطابقته للحديث السابق في قوله واطفئوها بالماء والمطابق للمطابق
للشيء مطابق لذلك الشيء وهشام هو ابن عروة وفاطمة بنت المنذر بن الزبير وهي بنت
عمه وزوجته واسماء بنت ابي بكر جدتهما لابويهما معا والحديث اخرجه مسلم في الطب
ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي فيه عن اسحق واخرجه النسائي فيه
عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجة فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** اذا اتيت على صيغة
المجهول وكذلك قوله حمت وهي في موضع النصب على الحال ايضا **قوله** تدعو لها في موضع النصب على الحال ايضا
قوله اخذت الماء اخرى **قوله** جيبها بفتح الجيم وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة
وهو ما يكون مفتوحا من الثوب كالطوق والكم **قوله** ان نبردها بالماء بضم النون وفتح الباء وتشديد
الراء من التبريد وقال الكرماني نبردها من التبريد والابراد يعني اما من باب التفعيل نبردها
بالتشديد واما من باب الافعال نبردها بضم النون وسكون الباء وقال الجوهري لا يقال ابردته
يعني من باب الافعال الا في لغة رديئة والمعنى الفصيحة التي ضبطناها اولا وقال الجوهري برد
الشيء بالضم وبردته انا فهو مبرود وبردته تبريدا ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا
هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها
بالماء ش مطابقته للترجمة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن
الزبير عن ام المؤمنين والحديث اخرجه مسلم ايضا من حديث ابن نمير عن هشام عن
ابيه عن عائشة الى اخره **قوله** فابردوها بالماء وعن ابن الانباري كان معنى فابردوها
بالماء اي تصدقوا بالماء على المريض يشفه الله عز وجل لما روي ان افضل الصدقة سقي
الماء ص حدثنا مسدد حدثنا ابو الاحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن
رفاعة عن جده رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فوح جهنم فابردوها
بالماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي
الكوفي وسعيد بن مسروق ابو سفيان الثوري وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف

الباء الموحدة ابن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وخديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة
وبالجيم والحديث مضى في صفة النار عن عمرو بن العباس **قوله** من فوح جهنم هكذا هو رواية
السرخسي وفي رواية غيره من فيح جهنم وقد ذكرنا ان الفيح والفوح والفور بمعنى واحد **قوله**
فابردوها بالماء قال ابن بطال قد تختلف احوال المحمومين فمنهم من يصلح نصب الماء عليه وهي
الحمى التي يكون اصلها من الحر فالحديث يراد به الخصوص

ص باب من خرج من ارض لا تلايمه

اي هذا باب في بيان من خرج من ارض لا تلايمه اي لا توافقه واصل لا تلايمه بالهمزة وسهلت
طلبا للتخفيف وفي بعض النسخ من خرج من الارض التي لا تلايمه ص حدثنا عبد الاعلى بن حماد
حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ناسا او رجالا
من عكل وعرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام وقالوا يا نبي الله انا كنا اهل
ضرع ولم نكن اهل ريف واستوخموا المدينة فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وبراع وامرهم
ان يخرجوا فيه فيشربوا من البانها وابوالها فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم
وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب
في اثارهم وامر بهم فسمروا اعينهم وقطعوا ايديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله واستوخموا المدينة فانهم لما استوخموا طلبوا الخروج لان المدينة
لم تلايمهم فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج وسعيد بن ابي عروبة بفتح العين المهملة
وضم الراء وفتح الباء الموحدة والحديث قد مر في المغازي عن عبد الاعلى بن حماد ايضا في باب
قصة عكل وعرينة وفي الجهاد عن معلى بن اسد في باب اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق
ومضى الكلام فيه مستوفى وعكل بضم العين المهملة وسكون الكاف وباللام وعرينة بضم
العين المهملة وفتح الراء وفتح الياء الموحدة وبالنون قبيلتان **قوله** اهل ضرع اي اهل
المواشي واهل ريف بكسر الراء اي اهل ارض فيها زرع **قوله** واستوخموا من قولهم بلدة وخمة
اذا لم توافق ساكنها **قوله** بذود بفتح الذال المعجمة وهو من الابل ما بين الثلاث الى العشرة وابوا
وجه تشربهما اما انه كان قبل التحريم واما انه كان للتداوي **قوله** الحرة بفتح الحاء المهملة
وبالراء المشددة ارض ذات حجارة سود **قوله** فبعث الطلب بفتحتين جمع طالب **قوله**
فسمروا اعينهم اي كحلوا اعينهم بالمسامير المحماة

ص باب ما يذكر في الطاعون

ش اي هذا باب في بيان ما يذكر في امر الطاعون وهو على وزن فاعول من الطعن وضعوه
على هذا الوزن ليدل على الموت العام وقال ابن الاثير الطاعون المرض العام الذي يفسد
له الهواء ويفسد به الامزجة والابدان وقال الجوهري الطاعون الموت العام وقال الكرماني
الطاعون بثر مؤلم جدا يخرج غالبا في الاباط مع لهيب واسوداد حواليه وخفقان القلب
والقي **قلت** هذا من كلام النووي فتعلقه عند بقاله طعن الرجل فهو مطعون وطعين
اذا اصابه الطاعون وقال ابن العربي الطاعون الوجع الغالب الذي يطعن الروح كالذبحة
سمي بذلك لعموم مصابه وسرعة قتله وقال الباجي وهو مرض يعم الكثير من الناس في جهة
من الجهات بخلاف المعتاد من امراض الناس ويكون مرضهم واحدا بخلاف بقية الاوقات
فتكون الامراض مختلفة وقال الداودي الطاعون حبة تخرج في الارفاغ وفي كل طي من الجسد
والصحيح انه الوباء وقال عياض اصل الطاعون القروح الخارجة في الجسد والوباء عموم الامراض
فسميت طاعونا لشبهها بها في الهلاك والا فكل طاعون وباء وليس كل وباء طاعونا قال
ويدل على ذلك ان وباء الشام الذي وقع به عمواس انما كان طاعونا وما ورد في الحديث ان الطا
عون وخز الجن **قلت** طاعون عمواس كان في سنة ثماني عشرة وعمواس قرية بين الرملة
وبين المقدس وطاعون عمواس هو اول طاعون وقع في الاسلام ومات في الشام فيه هذا الطا
عون ثلاثون الفا واما الحديث المذكور فرواه احمد في مسنده من حديث ابي موسى رضي الله عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فناء امتي بالطعن والطاعون قالوا يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه
فما الطاعون قال وخز اخوانكم من الجن وفي كل شهادة رواه ابن ابي الدنيا في كتاب الطاعون وقال
فيه وخز اعدائكم من الجن ولا تنافي بين اللفظين لان الاخوة في الدين لا تنافي العداوة لان عداوة الجن
والانس بالطبع وان كانوا مؤمنين فالعداوة موجودة وقال ابن الاثير الوخز طعن ليس بنافذ
وقال بعضهم لم اره بلفظ اخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ في شيء من طرق الحديث قلت
هذه اللفظة ذكرها ابن الاثير وذكره ايضا من تكلم في شرح مسند احمد قاضي القضاة بدر الدين محمد بن
عبد الله ابو البقاء الشبلي الحنفي وكفى بهما الاعتماد على صحتها وعدم اطلاع هذا القائل لا يدل على
العدم قال ابن عبد البر الطاعون غدة تخرج من المراق والاباط وقد تخرج في الايدي والاصابع
وحيث شاء الله وقيل الطاعون انصباب الدم الى عضو وقيل هيجان الدم
وانتفاخه وقال المتولي وهو قريب من الجذام من اصابه تآكلت اعضاؤه وتساقط لحمه وقال
الغزالي هو انتفاخ جميع البدن من الدم مع الحمى او انصباب الدم الى بعض الاطراف فينتفخ ويحمر
وقد يذهب ذلك العضو وقال ابن سينا الطاعون مادة سمية تحدث ورما قتالا يحدث
في المواضع الرخوة والمغابن من البدن واغلب ما يكون تحت الابط او خلف الاذن او عند الارنبة
قال وسببه دم رديء مائل الى العفونة والفساد يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو
ويغير ما يليه ويؤدي الى القلب كيفية رديئة فيحدث القيء والغثيان والغشي والخفقان
وهو لرداءته لا يقبل من الاعضاء الا ما كان اضعف بالطبع وارداه ما يقع في الاعضاء الرئيسة
والاسود منه قل من يسلم منه واسلمه الاحمر ثم الاصفر فان قلت الشارع
اخبر بان الطاعون من وخز الجن فبينه وبين ما ذكر من الاقوال في تفسير الطاعون منافاة
ظاهرا قلت الحق ما قاله الشارع والاطباء تكلموا في ذلك على ما اقتضته قواعدهم
وطعن الجن امر لا يدرك بالعقل فلم يذكروه على انه يحتمل ان تحدث هذه الاشياء في من
يطعن عند وخز الجن ومما يؤيد ان الطاعون من وخز الجن وقوعه غالبا في اعدل الفصول
وفي اصح البلاد هواء واطيبها ماء ولو كان في فساد الهواء لعم الناس الذين يقع فيهم الطاعون
ولطعنت الحيوانات ايضا والله اعلم ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة قال اخبرني
حبيب بن ابي ثابت قال سمعت ابراهيم بن سعد قال سمعت اسامة بن زيد يحدث سعدا
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم
بها فلا تخرجوا منها فقلت انت سمعته يحدث سعدا ولا ينكره ش مطابقته للترجمة
من حيث ان فيه مما ذكر في الطاعون وسعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة
والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن وهب بن بقية قوله يحدث سعدا اي
والد ابراهيم المذكور ووقع في رواية الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن ابراهيم بن سعد
عن اسامة وسعد اخرجه مسلم قوله بارض اي وقع بارض قوله وانتم بها جملة
حالية قوله فقلت القائل هو حبيب بن ابي ثابت يخاطب بقوله انت لابراهيم بن سعد
بقوله انت سمعته يعني اسامة بن زيد يحدث سعدا ولا ينكره فقال نعم ص حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن
زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ لقيه امراء الاجناد ابو
عبيدة بن الجراح واصحابه فاخبروه ان الوبا قد وقع بارض الشام قال ابن عباس فقال
عمر رضي الله عنه ادع لي المهاجرين الاولين فدعاهم فاستشارهم واخبرهم ان الوبا قد
وقع بارض الشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجنا لامر ولا نرى ان نرجع عنه وقال بعضهم
معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى ان تقدمهم على هذا الوبا فقال
ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الانصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين
واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان هاهنا من مشيخة
قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا نرى ان ترجع
بالناس ولا تقدمهم على هذا الوبا فنادى عمر في الناس اني مصبح على ظهر فاصبحوا عليه

قال ابو عبيدة

وقال ابو عبيدة بن الجراح افرارا من قدر الله فقال له عمر رضي الله عنه لو كان غيرك قالها يا ابا
عبيدة نعم نفر من قدر الله الى قدر الله ارايت لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان
احديهما خصبة والاخرى جدبة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت
الجدبة رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان متغيبا في بعض
حاجته فقال ان عندي في هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به
بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال فحمد الله عمر
رضي الله عنه ثم انصرف ش مطابقته للترجمة في قوله اذا سمعتم الى اخره وعبد الحميد
ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي كان واليا لعمر
ابن عبد العزيز رضي الله عنه على الكوفة وعبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث
ابن عبد المطلب الهاشمي لجده ابيه نوفل بن عم النبي صلى الله عليه وسلم صحبة وكذا لولده الحارث وولد عبد
الله بن الحارث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فعد لذلك في الصحابة فهم ثلاثة من الصحابة
في نسق وكان عبد الله بن الحارث يلقب ببه بباءين موحدتين الثانية مشددة ومعناه
الممتلئ البدن من النعمة ويكنى ابا محمد مات سنة اربع وثمانين واما ولده وهو راوي هذا الحديث
فهو ممن وافق اسمه اسم ابيه وكان يكنى ابا يحيى ومات سنة تسع وتسعين وما له في
البخاري سوى هذا الحديث وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق وصحابيان في نسق
وكلهم مدنيون والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن يحيى بن يحيى عن مالك مختصرا
واخرجه ابو داود في الجنائز عن القعنبي عن مالك مختصرا واخرجه النسائي في
الطب عن هارون بن عبد الله وعن الحارث بن مسكين مختصرا قوله خرج الى الشام
كان ذلك في ربيع الاخر سنة ثماني عشرة وذكر خليفة بن خياط ان خروج عمر الى الشام هذه
المرة كان سنة سبع عشرة ليتفقد فيها احوال الرعية وامرائهم وكان خرج قبل ذلك سنة ست
عشرة لما حاصر ابو عبيدة بيت المقدس فقال اهله يكون الصلح على يد عمر رضي الله عنه فخرج
لذلك قوله بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالغين المعجمة منصرفا وغير منصرف
قرية في طريق الشام مما يلي الحجاز وقال ابن وضاح هي مدينة افتتحها ابو عبيدة هي واليرموك والجابية
متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة وقال ابو عمر قيل انه وادي تبوك
وقيل بقرب تبوك وقال الحازمي هي اول الحجاز وهي من منازل حاج الشام قوله امراء الاجناد
ابو عبيدة بن الجراح واصحابه هم خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة
وعمرو بن العاص وكان ابو بكر رضي الله عنه قد قسم البلاد بينهم وجعل امر القتال الى خالد ثم
رده عمر رضي الله عنه الى ابي عبيدة وقال الكرماني الاجناد قيل المراد بها امراء
مدن الشام الخمس وهي فلسطين والاردن وحمص وقنسرين ودمشق قوله فاخبروه
اي اخبروا عمر رضي الله عنه ان الوبا قد وقع وفي رواية يونس ان الوجع قد وقع بارض الشام
والوبا بالمد والقصر قال الخليل هو الطاعون وقال الاخرون هو المرض العام فكل طاعون وبا
دون العكس وهذا الوباء المذكور هنا كان طاعونا وهو طاعون عمواس قوله قال عمر
ادع لي المهاجرين الاولين وهم الذين صلوا الى القبلتين وفي رواية يونس اجمع لي المهاجرين
قوله بقية الناس اي بقية الصحابة وانما قالوا كذلك تعظيما لهم اي كان الناس لم يكونوا الا
الصحابة قال الشاعر "هم القوم كل القوم يا ام خالد" قوله واصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عطف تفسيري قوله ان تقدمهم بضم التاء من الاقدام بمعنى التقديم
والمعنى لا نرى ان تجعلهم قادمين عليه قوله فقال ارتفعوا عني اي قال عمر اخرجوا عني
وفي رواية يونس فامرهم فخرجوا عنه قوله فسلكوا سبيل المهاجرين اي مشوا على
طريقتهم فيما قالوا قوله من مشيخة قريش ضبطه بعضهم بوجهين الاول بفتح الميم وسكون
الشين المعجمة وفتح الياء اخر الحروف والثاني بفتح الميم وكسر الشين وسكون الياء جمع
شيخ قلت الذي قاله اهل اللغة هو الوجه الثاني وقال الجوهري جمع
الشيخ شيوخ واشياخ وشيخة وشيخان ومشيخة ومشايخ ومشيوخاء والمرأة شيخة
قوله من مهاجرة الفتح اي الذين هاجروا الى المدينة عام الفتح او المراد مسلمة الفتح

جناد

ان اطلق على من تحول الى المدينة بعد فتح مكة مهاجرا صورة وكانت الهجرة بعد الفتح حكما فدار نعمت
ان اطلق ذلك عليهم احترازا عن غيرهم من مشيخة قريش ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا **قوله** الى
مصبح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة اى مسافر فى الصباح راكبا على ظهر الراحلة
راجعا الى المدينة فاصبحوا راكبين متاهبين للرجوع اليها **قوله** عليه اى على الظهر وهو الابل
الذى يحمل عليها ويركب ويقال عند فلان ظهر اى ابل **قوله** افرارا من قدر الله اى اترجع فرارا
من قدر الله وفى رواية هشام بن سعد فقالت طائفة منهم ابو عبيدة امن الموت نفر انما نحن
بقدر لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا **فان قلت** ما الفرق بين القضاء والقدر
قلت القضاء عبارة عن الامر الكلى الاجمالى الذى حكم الله به فى الازل والقدر عبارة
عن جزئيات ذلك الكلى ومفصلات ذلك المجمل التى حكم بوقوعها واحدا بعد واحد فى
الانزال والى هو المراد بقوله تعالى وان من شئ الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم **قوله**
لو غيرك قالها جزاء لو محذوف اى لو قال غيرك لادبته وذلك لاعتراضه على مسالة اجتهادية
وافقه عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد او لم اتعجب منه ولكن اتعجب منك مع علمك وفضلك
كيف تقول هذا وكلمة لو هنا للتمنى فلا تحتاج الى جواب والمعنى ان غيرك ممن لا فهم له اذا قال
ذلك يعذر **قوله** نعم نفر من قدر الله الى قدر الله فى رواية هشام بن سعد ان تقدمنا فبقدر
الله وان تاخرنا فبقدر الله اطلق عليه فرارا لشبهه فى الصورة وان كان ليس فرارا شرعيا
والمراد ان هجوم المرء على ما يهلكه منهى عنه ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه ما يؤذيه مشروع
وقد يقدر الله وقوعه فيما فر منه فلو فعله او تركه لكان من قدر الله وحاصل الكلام ان
شيئا ما لا يخرج عن القدر **قوله** الا اى اخبرنى **قوله** له عدوتان بضم العين المهملة
وكسرها يعنى طرفان والعدوة المكان المرتفع من الوادى وهو شاطئه **قوله** خصبة بفتح
الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة وبالباء الموحدة كذا ضبطناه فى كتب اللغة وفى المطالع خصبة
بكسر الخاء وسكون الصاد والخصب بالكسر نقيض الجدب وقال بعضهم على خصيبة على
وزن عظيمة وليس كذلك والخصبة بفتح الخاء وسكون الصاد واحدة الخصاب وهو النخل الكثير الحمل
قوله جدبة بسكون الدال وكسرها يعنى الكل تتعلق بقدر الله تعالى سواء تدخل او ترجع فرجوعنا
ايضا بقدر الله تعالى فعمر رضى الله عنه استعمل الحذر واثبت القدر معا فعمل بالدليلين اللذين
كل يتمسك بهما التسليم للقضاء والاحتراز عن الالقاء الى التهلكة **قوله** فجاء عبد الرحمن موصول
على ابن عباس بالسند المذكور **قوله** وكان متغيبا من باب التفعل معناه لم يكن حاضرا فى
المشاورة **قوله** علما وفى رواية مسلم لعلما بلام التاكيد **قوله** اذا سمعتم به اى بالطاعون
قوله فلا تقدموا بفتح الدال **قوله** فرارا اى لاجل الفرار وفيه دليل على جواز الخروج لغرض
اخر لا بقصد الفرار منه **قوله** فحمد الله عمر رضى الله عنه يعنى على موافقة اجتهاده واجتهاد
معظم اصحابه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال ابن بطال** فان قيل
لا يموت احد الا باجله ولا يتقدم ولا يتاخر فما وجه النهى عن الدخول والخروج قلنا لم ينه
عن ذلك حذرا من ان يظن ان هلاكه كان من اجل قدومه عليه وان سلامته كانت من اجل خروجه
فنهى عن الدنو كما نهى عن الدنو من المجذوم مع علمه بانه لا عدوى **وقيل** اذن عليه السلام
للذين استوخموا المدينة بالخروج حجة لمن اجاز الفرار **واجيب** بانه لم يكن ذلك
فرارا من الوباء لانهم كانوا مستوخمين لها فصدوا دون سائر الناس بل للاحتياج الى الطوع والاعتياد
المعاش فى الصحارى وفى هذا الحديث من الفوائد خروج الامام بنفسه لمشاهدة احوال رعيته
وازالة ظلم المظلوم وكشف الكرب وتخويف اهل الفساد واظهار شعائر الاسلام وتلقى الامراء
الامراء والمشاورة معهم والاجتماع بالعلماء وتنزيل الناس منازلهم والاجتهاد فى الحروب
وقبول خبر الواحد وصحة القياس واجتناب اسباب الهلاك **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر ان عمر رضى الله عنه خرج الى الشام فلما كان
بسرغ بلغه ان الوباء قد وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا
منه **ش** هذا طريق اخر لحديث عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عامر بن ربيعة الاصغر ولد

على عهد

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل سنة ست من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير وتوفى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع سنين ومات سنة خمس وثمانين وابو عامر بن ربيعة من كبار الصحابة
والحديث اخرجه مسلم ايضا **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نعيم المجمر عن ابى
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة المسيح ولا الطاعون **ش** مطابقته للترجمة
فى قوله ولا الطاعون ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة ابن عبد الله القرشى المدنى مولى عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه والمجمر بضم الميم وسكون الجيم وكسر الميم وبالراء صيغة اسم الفاعل
من الاجمار للثوب اذا بخرته بالبخور والطيب والذى يتولى ذلك بجمر ويجىء بالتشديد ايضا وكان
نعيم هذا يجمر مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمى مجمرا والحديث مضى فى الحج فى باب لا يدخل الدجال
المدينة اخرجه عن اسمعيل عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابى هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال واخرجه مختصرا وذكرنا هناك
ان الدجال هو المسيح والمسيح هو الدجال وقد مر الكلام فيه هناك **فان قلت** الطاعون
شهادة وكيف منعت من المدينة وما وجه ذكر المسيح مقارنا بالطاعون **قلت** قد
تكلموا فى الجواب كلاما كثيرا وحاصل المراد بالطاعون هو وخز الجن وكفار الجن وشياطينهم
ممنوعون من دخول المدينة ومن اتفق دخوله اليها لا يتمكن من طعن احد منهم **فان قلت**
طعن الجن لا يختص بكفارهم بل قد يقع من مؤمنيهم **قلت** دخول كفار الانس
المدينة ممنوع ولا يسكنها الا المسلمون وان كان فيهم من ليس على اصل الاسلام فيحصل الامن من
الجن الطاعنين فلذلك لا يحصل فيها الطاعون اصلا وقد روى احمد من رواية ابى عسيب قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم اتانى جبريل عليه السلام بالحمى والطاعون فامسكت الحمى بالمدينة وارسلت
الطاعون الى الشام والحكمة فى ذلك ان النبى صلى الله عليه وسلم لما دخل المدينة كان فى قلة من
اصحابه عددا ومددا وكانت المدينة وبئة ثم خير النبى صلى الله عليه وسلم فى امرين يحصل بكل
منهما الاجر الجزيل فاختار الحمى حينئذ لقلة الموت بها غالبا بخلاف الطاعون ثم لما احتاج
الى جهاد الكفار واذن له فى القتال كانت قضية استمرار الحمى بالمدينة ان تضعف اجساد
الذين يحتاجون الى التقوية لاجل الجهاد فدعى بنقل الحمى من المدينة الى الجحفة فعادت المدينة
اصح بلاد الله بعد ان كانت بخلاف ذلك وابو عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين
وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة وقال ابو عمر ابو عسيب مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم له صحبة ورواية اسند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين احدهما فى
الحمى والطاعون **وقيل** اسم ابى عسيب احمر **ص** حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد
حدثنا عاصم حدثتنى حفصة بنت سيرين قالت قال لى انس بن مالك رضى الله عنه يحيى
بما مات قلت من الطاعون قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الواحد هو ابن زياد وعاصم هو ابن سليمان الاحول والاسناد
كله بصريون وليس لحفصة بنت سيرين عن انس فى البخارى الا هذا الحديث ومضى الحديث فى الجهاد
عن بشر بن محمد عن عبد الله بن المبارك واخرجه مسلم ايضا فى الطب **قوله** يحيى بما مات
يحيى هو ابن سيرين اخو حفصة المذكورة سالها انس بما مات يحيى فقالت مات من الطاعون
ويروى بم مات بحذف الالف من بما يعنى باى شئ وهو الاشهر ووقع فى رواية مسلم يحيى بن ابى
عمرة وهو ابن سيرين لانها كنية سيرين وكانت وفاة يحيى فى حدود التسعين من الهجرة
قوله شهادة لكل مسلم يعنى اذا مات مطعونا صار كالشهيد فى سبيل الله لمشاركته اياه
فيما كابده من المشقة **ص** حدثنا ابو عاصم عن مالك عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المبطون شهيد والمطعون شهيد **ش** مطابقته للترجمة
فى قوله والمطعون شهيد وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل وسمى بضم السين المهملة
وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابى بكر بن عبد الرحمن المخزومى وابو صالح ذكوان السمان
والحديث مضى فى الجهاد من رواية عبد الله بن يوسف عن مالك مطولا بلفظ الشهداء خمسة
الحديث وقد مضى الكلام فيه هناك والمبطون الذى مات بمرض البطن والمطعون الذى
مات بالطاعون او بوجع البطن اى لهما ثواب الشهادة وقال القاضى البيضاوى من مات

بالطاعون أو بوجع البطن ملحق بمن قتل في سبيل الله لمشاركته إياه في بعض ما يناله من الكرامة بسبب ما كابده من الشدة لا في جملة الأحكام والفضائل

ص باب أجر الصابر في الطاعون

ش أي هذا باب في بيان أجر الصابر على الطاعون سواء وقع به أو وقع في بلد هو مقيم بها ووقع في مسند أحمد من حديث جابر رفعه الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف وفي رواية له ومن صبر كان له أجر شهيد وفي رواية ابن خزيمة في المعظمين في كتاب التوكل ص حدثنا إسحق أخبرنا حبان حدثنا داود بن أبي الفرات حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أخبرتنا أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه كان عذابا يبعثه على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فليس من عبد إلخ وإسحق قال بعضهم هو ابن راهويه وقال الغساني لعله ابن منصور قلت إسحق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب المروزي تحول في آخره إلى نيسابور ومات بها سنة إحدى وخمسين ومائتين وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلي البصري ومن جملة من روى عنه إسحق بن منصور ويؤيده أن الصواب مع الغساني وداود بن أبي الفرات بضم الفاء وبالراء المخففة وفي آخره تاء مثناة من فوق واسم أبي الفرات عمرو وهو من أفراد البخاري وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء مصغر البردة الأسلمي التابعي البصري القاضي بمرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم وضمها المروزي قاضيها والحديث مضى في بني إسرائيل فإنه أخرجه هناك عن موسى بن إسمعيل عن داود بن أبي الفرات إلخ ومضى بعض بابه التعقيب ومضى الكلام فيه في بني إسرائيل قوله على من يشاء وفي رواية الكشميهني على من يشاء بلفظ الماضي يعني على من يشاء من كافر أو عاص قوله رحمة للمؤمنين أي من هذه الأمة وفي رواية رحمة لهم وهو رحمة من حيث إنها تتضمن مثل أجر الشهيد وإن كان من محنة صورة قوله فليس من عبد أي مسلم يقع الطاعون في أي مكان هو فيه فيمكث في بلده وفي رواية أحمد في بيته قوله في بلده مما تنازع الفعلان فيه أعني قوله يقع وقوله فيمكث قوله صابرا حال من فاعل يمكث أي غير منزعج ولا قلق بل مسلما لأمر الله تعالى راضيا بقضائه وقوله يعلم حال أخرى من الفعل والفاعل قوله إلا كان له مثل أجر الشهيد فإن قلت ما معنى المثلية هنا مع أنه جاء من مات بالطاعون كان شهيدا قلت معنى المثلية أن من اتصف بالصفات المذكورة ووقع به الطاعون ثم لم يمت منه أنه يحصل له مثل أجر الشهيد وإذا مات بالطاعون يحصل له أجر الشهيد وقوله من مات بالطاعون كان شهيدا يعني حكما لا حقيقة ص تابعه النضر عن داود ش أي تابع حبان بن هلال النضر بن شميل في روايته عن داود بن أبي الفرات وذكره في القدر عن إسحق بن إبراهيم عن النضر بن شميل عن داود به

ص باب الرقى بالقرآن والمعوذات

ش أي هذا باب في بيان الرقى بضم الراء وبالقاف مقصور جمع رقية بضم الراء وسكون القاف يقال رقى بالفتح يرقي بالكسر من باب رمى يرمي ورقيت فلانا بكسر القاف رقيته واسترقى طلب الرقية والكل بلا همز ومعنى الرقية التعويذ بالذال المعجمة وقال ابن الأثير الرقية والرقى والاسترقاء العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات قوله بالقرآن أي بقراءة شيء من القرآن قوله والمعوذات من عطف الخاص على العام قال الكرماني وكان حقه أن يقال والمعوذتين لأنهما سورتان فجمع إما لإرادة هاتين السورتين وما يشبههما من القرآن أو باعتبار أن أقل الجمع اثنان وقيل المراد بالمعوذات سورة الفلق والناس وسورة الإخلاص لأنه جاء في بعض الروايات أن النبي صلى الله عليه و

كان يرقي بسورة الإخلاص والمعوذتين وهو من باب التغليب ص حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها فسألت الزهري كيف ينفث قال كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه ش مطابقته للترجمة في قوله بالمعوذات وإبراهيم بن موسى بن يزيد الرازي يعرف بالصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث أخرجه في الأدب أيضا عن عبد الله بن محمد وأخرجه مسلم في الطب عن عبد بن حميد قوله كان ينفث بضم الفاء وكسرها والنفث شبيه النفخ وهو أقل من التفل لأنه لا يكون إلا ومعه شيء من الريق قوله في المرض الذي مات فيه أشارت به عائشة رضي الله عنها إلى أن ذلك وقع في آخر حياته وأن ذلك لم ينسخ قوله كنت أنفث عنه في رواية الكشميهني عليه قوله وأمسح بيد نفسه هكذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره وأمسح بيده نفسه ونفسه منصوب على المفعولية أي أمسح جسده بيده قوله لبركتها أي التبرك بتلك الرطوبة والهواء المتلبس المباشر لتلك الرقية والذكر وقد يكون على وجه التفاؤل بزوال الألم عن المريض وانفصاله عنه كما ينفصل ذلك النفث عن الراقي قوله فسألت الزهري السائل هو معمر وهو موصول بالإسناد المذكور وفيه التبرك بالرجل الصالح وسائر أعضائه خصوصا اليد اليمنى ثم الكلام هنا على أنواع الأول قال ابن الأثير وقد جاء في بعض الأحاديث جواز الرقى وفي بعضها النهي عنها فمن الجواز قوله عليه السلام استرقوا لها فإن بها النظرة أي اطلبوا لها من يرقيها ومن النهي قوله لا يسترقون ولا يكتوون والأحاديث في القسمين كثيرة ووجه الجمع بينهما أن الرقى يكره منها ما كان بغير اللسان العربي وبغير أسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وأن يعتقد أن الرقية نافعة لا محالة فيتكل عليها وإياها أراد بقوله عليه السلام ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله تعالى والرقى المروية وفي موطأ مالك أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقيها فقال أبو بكر ارقيها بكتاب الله بالتوراة والإنجيل ولما ذكره ابن حبان ذكره مرفوعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الحديث الثاني هل يجوز رقية الكافر للمسلم فروي عن مالك جواز رقية اليهودي والنصراني للمسلم إذا رقى بكتاب الله وهو قول الشافعي وروي عن مالك أنه قال أكره رقية أهل الكتاب ولا أحبه لأنا لا نعلم هل يرقون بكتاب الله أو بالمكروه الذي يضاهي السحر وروى ابن وهب أن مالكا سئل عن المرأة ترقي بالحديدة والملح وعن الذي يكتب الكتاب يعلقه عليه ويعقد في الخيط الذي يربط به الكتاب سبع عقد والذي يكتب خاتم سليمان عليه السلام فكرهه كله وقال لم يكن ذلك من أمر الناس الثالث فيه إباحة النفث في الرقى والرد على من أنكر ذلك من الإسلاميين وقد روى الثوري عن الأعمش عن إبراهيم قال إذا رقيت بآي القرآن فلا تنفث وقال الأسود أكره النفث وكان لا يرى بالنفخ بأسا وكرهه أيضا عكرمة والحكم وحماد وقال أبو عمر أظن حجة من كرهه ظاهر قوله عز وجل ومن شر النفاثات في العقد وذلك نفث السحر والسحر محرم وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى وفيه الخير والبركة الرابع فيه المسح باليد عند الرقية وفي معناه المسح باليد على ما يرجى بركته وشفاؤه وخيره مثل المسح على رأس اليتيم وشبهه

ص باب الرقى بفاتحة الكتاب

ش أي هذا باب في بيان الرقية بقراءة فاتحة الكتاب أراد به جواز ذلك فإن قلت روى شعبة عن الركين قال سمعت القاسم بن حسان يحدث عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه عليه السلام كان يكره الرقى إلا بالمعوذات قلت قال الطبري هذا الحديث لا يجوز الاحتجاج بمثله إذ فيه من لا يعرف ثم إنه لو صح لكان إما غلطا أو منسوخا بقوله صلى الله عليه وسلم ما أدراك أنها رقية ص ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ش يذكر على صيغة المجهول وهو صيغة التمريض لا إذا كان الحديث على غير شرطه مع أنه ذكر حديث ابن عباس في الرقية بفاتحة الكتاب

ومن الذي اخرجه في الباب الذي يأتي عقيب هذا الباب وهو باب الشرط في الرقية اخرجه عن
سيدان بن مضارب عن ابي معشر ومن ذا يحكم عليه وقال صاحب التلويح هذا يرده
قول ابن الصلاح وغيره ان البخاري اذا علق بصيغة التمريض لم يكن صحيحا عنده قلت
ابن الصلاح وغيره من اهل الحديث على ان الذي يورده البخاري بصيغة التمريض لا يكون على
شرطه وحديث ابن عباس على شرطه كما ذكرنا والايراد عليه باق غير ان احدا من شراح البخاري ساعد
البخاري وذكر انه قد يصنع ذلك اذا ذكر الخبر بالمعنى ولا شك ان الذي ذكره عن ابن عباس ليس
فيه التصريح عن النبي صلى الله عليه وسلم بالرقية بفاتحة الكتاب وفيه نظر لا يخفى ص حدثني محمد بن
بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اتوا على حي من احياء العرب فلم يقروهم فبينما هم كذلك اذ لدغ
سيد اولئك فقالوا هل معكم من دواء او راق فقالوا انكم لم تقرونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلا
فجعلوا لهم قطيعا من الشاء فجعل يقرأ بام الكتاب ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ فاتوا بالشاء فقالوا
لا ناخذه حتى نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فضحك وقال وما ادراك انها رقية
خذوها واضربوا لي بسهم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فجعل يقرأ بام الكتاب وهو
الفاتحة وغندر هو محمد بن جعفر وفي بعض النسخ صرح باسمه وابو بشر بكسر الباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس اليشكري البصري ويقال الواسطي
وابو المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم الشامي بالسين المهملة من سامة بن لؤي وابو
سعيد الخدري سعد بن مالك والحديث مضى في الاجارة في باب ما يعطى في الرقية بفاتحة
الكتاب ومر الكلام فيه قوله فلم يقروهم اي فلم يضيفوهم قوله فبينما هم ويروى
فبينا هم بزيادة الميم قوله اذ لدغ على صيغة المجهول قوله جعلا بضم الجيم
ما يجعل للانسان على عمل يعمله والقطيع بفتح القاف الطائفة من
الغنم وقيل كان ثلاثين قوله بالشاء جمع شاة قوله فجعل يقرأ اي طفق يقرأ ابو سعيد
لما ثبت انه كان الراقي قوله ويتفل بالياء وضم الفاء وكسرها قوله بسهم اي نصيب

ص باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم

ش اي هذا باب في بيان الشرط في قراءة الرقية بقطيع من الغنم ليأتون به ص حدثني
سيدان بن مضارب ابو محمد الباهلي حدثنا ابو معشر البصري هو صدوق يوسف بن يزيد
البراء حدثني عبيد الله بن الاخنس ابو مالك عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء
فقال هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة
الكتاب على شاء فبرأ فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله ش مطابقته للترجمة
في قوله فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء وسيدان بكسر السين المهملة وسكون الياء اخر
الحروف وبالدال المهملة وبالنون ابن مضارب اسم فاعل من المضاربة بفتح الضاد المعجمة والراء
والباء الموحدة ابو محمد الباهلي بالباء الموحدة وكسر الهاء نسبة الى باهلة بنت صعب
ابن سعد العشيرة قبيلة مات سنة اربع وعشرين ومائتين وهو من افراد الاسماء غريب
وابو معشر اسمه يوسف بن يزيد البراء بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء كان يبري السهام
وكان عطارا وانما قال هو صدوق لكونه صدوقا عنده فلذلك صحح له وكذلك خرج له مسلم
وقال يحيى بن معين ضعيف وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال المقدمي ثقة وعبيد الله
بضم العين الاخنس بخاء معجمة ساكنة ونون مفتوحة وسين مهملة نخعي كوفي يكنى
ابا مالك وثقه الائمة وقال ابن حبان يخطئ كثيرا وما لهؤلاء الثلاثة في البخاري سوى هذا
الحديث ولكن لعبيد الله بن الاخنس حديث اخر في الحج ولابي معشر اخر في الاشربة
وابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير قاضي ابن الزبير والحديث
من افراده هذا وحديث ابي سعيد المذكور قصة واحدة وانما وقعت لهم من التكلم

قوله

قوله مروا بماء اي على قوم نازلين على ماء قوله او سليم شك من الراوي سمي اللديغ سليما على
العكس تفاؤلا كما قيل للمهلكة مفازة قوله ان في الماء رجلا ويروى رجل بالرفع على لغة بني ربيعة
قوله فانطلق رجل منهم وهو ابو سعيد الخدري قوله على شاء اي قرأ مشروطا على شاء او
مقررا ومضافا اليه والشاء جمع شاة اصلها شاهة بحذف الهاء وفي جمعها شياه وشاء
وشوي قوله ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله قال صاحب التوضيح فيه حجة على ابي حنيفة
رضي الله عنه في منعه اخذ الاجرة على تعليم القرآن قلت هذا من لدده وقلة معرفته بمعاني الاحاديث
لا يتلفظ بهذا الكلام الذي ليس له معنى وليس معنى هذا ما فهمه هو حتى يورد به على الامام
وانما معناه في اخذ الاجر على الرقية بالفاتحة او غيرها من القرآن فالامام لا يمنع هذا وانما
الذي يمنعه في اخذ الاجرة تعليم القرآن وتعليم القرآن غير الرقية به ومع هذا ابو حنيفة ما انفرد
بها وممن ذهب اليه عبد الله بن شقيق والاسود بن ثعلبة وابراهيم النخعي وعبد الله بن يزيد وشريح
القاضي والحسن بن يحيى وتخصيص هذا المعترض الامام من بين هؤلاء من ركاكة التعصب البارد
واحتجوا في ذلك بما رواه ابن ابي شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا ابان بن يزيد العطار حدثني يحيى بن
ابي كثير عن زيد بن ابي سلام ممطور الحبشي عن ابي راشد الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تاكلوا
به ولا تستكثروا به قوله لا تغلوا من الغلو بالغين المعجمة وهو التشدد والتجاوز عن الحد
قوله ولا تجفوا اي تعاهدوه ولا تبعدوا عن تلاوته وهو من الجفاء وهو البعد عن الشيء قوله
ولا تاكلوا به اي بمقابلة القرآن اي لا تجعلوا له عوضا من سحت الدنيا

ص باب رقية العين

ش اي هذا باب في بيان رقية العين اي رقية الذي يصاب بالعين وليس المراد به الرقية
بل الاسترقاء بالعين والاصابة بالعين ما يتعجب الشخص من الشيء بما يراه يعجبه ليتضرر ذلك
الشيء من نظره وقال النووي انكرت طائفة العين قالوا لا اثر لها والدليل على فساد
قولهم انه امر ممكن والصادق اخبر به فيجب الايمان بوقوعه فلا يجوز رده وقال بعضهم العائن
ينبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعين فيهلك كما ينبعث من الافعى والمذهب ان الله
تعالى اجرى العادة بخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص اخر واما انبعاث شيء منه اليه
فهو من الممكنات وقال ابن الجوزي العين نظر باستحسان وان يشوبه شيء من الحسد
ويكون الناظر خبيث الطبع كذوات السموم ولولا هذا لكان كل عاشق يصيب معشوقه
بالعين يقال عنت الرجل اذا اصبته بعينك فهو معين ومعيون والناظر عائن ص حدثنا
محمد بن كثير اخبرنا سفيان قال حدثني معبد بن خالد قال سمعت عبد الله بن شداد عن
عائشة رضي الله عنها قالت امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم او امر ان يسترقى من العين
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن كثير ضد القليل وقال صاحب
التوضيح شيخ البخاري محمد بن كثير بالباء الموحدة بعد الكاف قلت هذا غلط
والظاهر انه من الناسخ الجاهل وسفيان هو الثوري ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة
وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاضي الكوفي التابعي وعبد الله بن شداد هو المعروف بابن الهاد
له رؤية وابوه صحابي والحديث اخرجه مسلم في الطب عن ابي بكر وابي كريب واسحق بن
ابراهيم وعن محمد بن عبد الله بن نمير واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن منصور واخرجه ابن
ماجة فيه عن علي بن محمد قوله او امر شك من الراوي واخرجه ابو نعيم في مستخرجه عن
شيخ البخاري فيه فقال امر بالجزم وكذا اخرجه النسائي والاسماعيلي من طريق ابي نعيم
عن سفيان الثوري وفي رواية لمسلم من طريق عبد الله بن نمير عن سفيان كان يأمرني
ان استرقي وعنده من طريق مسعر عن معبد بن خالد يأمرها قوله ان يسترقي اي
يطلب الرقية ممن يعرف الرقى بسبب العين وقال الخطابي الرقية التي امر بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو ما يكون بقوارع القرآن وبما فيه ذكر الله تعالى على الالسن الابرار من الخلق
الطاهرة النفوس وهو الطب الروحاني وعليه كان معظم الامر في الزمان المتقدم الصالح

امله فلما عز وجود امثاله في هذا الصنف من ابناء الخليقة مال الناس الى الطب الجسماني حيث لم يجدوا للطب الروحاني نجوعا في الاسقام لعدم المعاني التي كان يجمعها الرقاة المقدسة من البركات فانهى عنده سورة فيه العزائمين ومن يدعي تسخير الجن **ص** حدثني محمد بن خالد حدثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي اخبرنا الزهري عن عروة ابن الزبير عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم راى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان بها النظرة **ش** مطابقته للترجمة في اخر الحديث **قوله** محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي بضم الذال المعجمة وقد نسبه الى جد ابيه وكذا قال الكلاباذي وابو مسعود ومن تبعهم ووقع في رواية الاصيلي حدثنا محمد بن خالد الذهلي ما يبقى الظن بهذا ان يذهب الوهم الى محمد بن خالد بن جبلة الرافقي الذي ذكره ابن عدي في شيوخ البخاري ومحمد بن وهب بن عطية سلمي قد ادركه البخاري والابذري لقيه وماله عنده الا هذا الحديث ومحمد بن حرب الخولاني الحمصي كان كاتبا لمحمد بن الوليد الزبيدي وهو ثقة عند الجميع وفي هذا السند نكتة غريبة جدا وهي انه اجتمع من نفس البخاري الى عروة ستة انفس اسم كل منهم محمد فهو مسلسل بالمحمدين الاول البخاري اسمه محمد والثاني محمد بن خالد والثالث محمد بن وهب والرابع محمد بن حرب والخامس محمد بن الوليد والسادس محمد بن مسلم وهو الزهري ومن روى البخاري من طريق الفربري عن الحفصي عن الكشميهني عن الفربري كانوا عشرة وهذا السند مما نزل فيه البخاري في حديث عروة ثلاث درجات فانه اخرج في صحيحه حدثنا عن عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه وهو في العتق فكان بينه وبين عروة رجلان وههنا بينه وبينه خمسة انفس واخرجه مسلم عاليا بالنسبة لرواية البخاري هذه قال حدثنا ابو الوليد الربيع حدثنا محمد بن حرب قد ذكره **قوله** سفعة بفتح السين المهملة وبضمها وسكون الفاء وبعين مهملة قال الكرماني اي السفعة الصفرة والسواد في الوجه وقال ابراهيم الحربي هو سواد في الوجه وعن ابي العلا المعري هي بفتح السين اجود وقد نضم سينها من قولهم رجل اسفع اي لونه اسود واصل السفع الاخذ بالناصية قال الله تعالى لنسفعا بالناصية وقيل كل اصفر اسفع وقال الجوهري هو سواد في خد المراة الشاحبة **قوله** استرقوا لها اي اطلبوا من يرقي لها **قوله** فان بها النظرة اي اصابتها عين يقال رجل منظور اذا اصابته العين وقال ابن قرقول النظرة بفتح النون وسكون الظاء اي عين من نظر الجن وقال ابو عبيد اي ان الشيطان اصابها وقال الخطابي عيون الجن انفذ من الاسنة ولما مات سعد سمع قائل من الجن يقول

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة ۞ ورميناه بسهم فلم نخط فؤاده

قال فقال لبعضهم اي اصبناه بعين **ص** وقال عقيل عن الزهري اخبرني عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ش** هذا التعليق عن سالم يذكر في اسناده زينب ولا ام سلمة وعقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم الزهري وروى رواية عقيل عبد الله بن وهب عن ابي لهيعة عن عقيل ولفظه ان جارية دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ام سلمة فقال كان بها سفعة **ص** تابعه عبد الله بن سالم عن الزبيدي **ش** اي تابع محمد بن حرب عبد الله بن سالم ابي يوسف الحمصي في روايته عن محمد بن الوليد الزبيدي وروى هذه المتابعة الذهلي في الزهريات والطبراني في مسند الشاميين من طريق اسحق بن ابراهيم بن العلا الحمصي عن عمرو بن الحارث الحمصي عن عبد الله بن سالم به سندا ومتنا

ص باب العين حق

ش اي هذا باب يذكر فيه العين حق اي الاصابة بالعين ثابت موجود ولها تاثير في النفوس وانكر طائفة من الطبائعيين العين وانه لا شيء الا ما يدرك بالحواس الخمس وما عداها فلا حقيقة له والحديث يرد عليهم وروى مسلم من حديث ابن عباس رفعه العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا وروى ابو داود من حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ان بني جعفر تسرع اليهم العين فنسترقي لهم قال

نعم

نعم فانه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وفي كتاب ابن ابي عاصم من طريق صعصعة اكثر ما يجعل لامتي من القبور العين وقال ابن عمر قوله عليه السلام علام يقتل احدكم اخاه دليل على انها قتلت وكانت سببا من اسباب المنية وقوله ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين دليل على ان المرء لا يصيبه الا ما قدر له وان العين لا تسبق القدر ولكنها من القدر وقوله فليدع بالبركة فيه دليل على ان العين لا تضر ولا تعدو اذا برك العاين فواجب على كل من اعجبه شيء ان يبرك فاذا دعى بالبركة صرف المحذور لا محالة والتبرك ان يقول تبارك الله احسن الخالقين اللهم بارك فيه ويؤمر العاين بالاغتسال ويجبر ان ابى لان الامر حقيقته للوجوب ولا ينبغي لاحد ان يمنع اخاه ما ينتفع به اخوه ولا يضره هو ولا سيما اذا كان بسببه وهو الجاني عليه والاغتسال هو ان يغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخلة ازاره في قدح ثم صب عليه ويروى ويديه الى المرفقين والركبتين وقال ابو عمر احسن شيء في تفسير الاغتسال ما وصفه الزهري راوي الحديث الذي عند مسلم يؤتى بقدح من ماء ثم يصب بيده اليسرى على كفه اليمنى ثم يكفئ على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب بها على مرفق يده اليمنى ثم بيده اليمنى على مرفق يده اليسرى ثم يغسل قدمه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيغسل قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليمنى فيغسل الركبتين ثم ياخذ داخلة ازاره فيصب على راسه صبة واحدة ولا يضع القدح حتى يفرغ وان يصب من خلفه صبة واحدة يجري على جسده ولا يوضع القدح في الارض ويغسل اطرافه وركبتيه وداخلة ازاره في القدح قال النووي لا يوضع القدح في الارض ولا يغسل ما بين المرفقين والكعبين واختلفوا في داخلة ازاره فقيل المراد الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الايمن وقيل داخلة الازار هي المئزر والمراد بداخلته ما يلي الجسد منه وقيل المراد موضعه من الجسد وقيل هذا كناية وقيل المراد وركه اذ هو معقد الازار وقال عياض قال بعض العلماء ينبغي اذا عرف واحد بالاصابة بالعين ان يجتنب ويتحرز منه وينبغي للامام منعه من مداخلة الناس ويلزمه بلزوم بيته وان كان فقيرا رزقه ما يكفيه فضرره اكثر من اكل الثوم والبصل الذي منعه النبي صلى الله عليه وسلم من دخول المسجد لئلا يؤذي الناس ومن ضرر المجذوم الذي منعه عمر رضي الله عنه وقال القرطبي لو انتهت اصابة العين الى ان يعرف بذلك ويعلم من حاله انه كلما تكلم بشيء معظما له او متعجبا منه اصيب ذلك الشيء وتكرر ذلك بحيث يصير ذلك عادة مما اتلفه بعينه غرمه وان قتل احدا بعينه عامدا لقتله قتل به كالساحر القاتل بسحره عند من لا يقتله كفرا واما عندنا فيقتل على كل حال قتل بسحره او لا لانه كالزنديق **ص** حدثنا اسحق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ونهى عن الوشم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن نصر هو اسحق ابن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة بباب بني سعد وعبد الرزاق ابن همام ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم ابن منبه الانباري الصنعاني اخو وهب ابن منبه والحديث اخرجه البخاري ايضا في اللباس عن يحيى واخرجه مسلم في الطب عن محمد بن رافع واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل ولم يذكر الوشم **قوله** العين حق مر الكلام فيه عن قريب **قوله** ونهى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوشم بفتح الواو وسكون الشين المعجمة غرز بالابرة بالعضو ثم الحشو بالكحل فيخضر وقال بعضهم لم تظهر المناسبة بين هاتين الجملتين فكانهما حديثان مستقلان ولهذا حذف مسلم وابو داود الجملة الثانية من روايتهما مع انهما اخرجاه من رواية عبد الرزاق الذي اخرجه البخاري ويحتمل ان يقال المناسبة بينهما اشتراكهما في ان كلا منهما يحدث في العضو لونا غير لونه الاصلي انتهى **قلت** في كله نظر اما قوله فكانهما حديثان مستقلان زعم بالظن والتخمين ان الظن لا يغني من الحق شيئا ايجب عنه الا انه علق على ظنه الظن بعدم اخراج مسلم وابي داود الجملة الثانية استند لا له فاسد لانه يلزم منه نسبة رواية البخاري الى زيادة لم يقلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ونسبة مسلم وابي داود الى نقص شيء فيه قاله عليه السلام بل هذا الحديث مستقل كما رواه البخاري والاقتصار في رواية مسلم وابي داود

من الرواة واما قوله ويحتمل ان يقال الخ اخيرا له بعيد لان دعواه المناسبة بين الجملتين بالاشتراك المذكور غير مطردة اذ احداث العين للون غير اللون الاصلي غير مقتصر على عضو بل احداثها يعم البدن كله والوجه في المناسبة بين الجملتين بالاشتراك المذكور ان يقال الظاهر ان قوما سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن العين وعن شيء آخرين سألوه عن الوشم في مجلس واحد فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن العين بقوله العين حق ونهى عن الوشم تنبيها للمن سأله عنه بانه لا يجوز فحصل الجوابان في مجلس واحد رواه ابو هريرة بالجملتين او يحتمل ان يكون ابو هريرة سمع من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العين حق وحضر من مجلس آخر سأل رجل عن الوشم فنهى عنه ثم ان ابا هريرة رواه عند روايته بالجمع بينهما لكونه سئل بمسئلة علم من العين والوشم فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم العين حق ونهى عن الوشم

ص باب رقية الحية والعقرب

ش اي هذا باب في بيان مشروعية الرقية عند لدغ الحية والعقرب ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان الشيباني حدثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال سألت عائشة رضي الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص النبي صلى الله عليه وسلم الرقية من كل ذي حمة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الرقية من كل ذي حمة لان الحمة كل شيء يلدغ او يلسع قاله الخطابي وقيل هي شوكة العقرب وقد مر الكلام فيه عن قريب وهي بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم بعدها هاء وعبد الواحد هو ابن زياد وسليمان الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وبالنون وكنيته ابو اسحق وعبد الرحمن بن الاسود يروي عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن محمد بن رافع وغيره قوله رخص مشعر بانه كان منهيا ولعله نهاهم عنها لما خشي ان يكون فيها من الفاظ الجاهلية فلما علم انها عارية عنها اباح لهم وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني عن رجال من اهل العلم انهم كانوا يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الرقى حتى قدم المدينة وكان الرقى في ذلك الزمان فيها كثير من كلام الشرك فلما قدم المدينة لدغ رجل من اصحابه فقالوا يا رسول الله قد كان آل حزم يرقون من الحمة فلما نهيت عن الرقى تركوها فقال عليه السلام ادعوا الي عمارة وكان قد شهد بدرا فقال اعرض علي رقيتك فعرضها عليه فلم ير بها بأسا واذن له فيها

ص باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم

ش اي هذا باب في بيان رقية النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يرقي بها ص حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال دخلت انا وثابت على انس بن مالك فقال ثابت يا ابا حمزة اشتكيت فقال انس الا ارقيك برقية النبي صلى الله عليه وسلم قال بلى قال اللهم رب الناس مذهب الباس اشف انت الشافي لا شافي الا انت شفاء لا يغادر سقما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وعبد العزيز هو ابن صهيب وثابت بالثاء المثلثة هو ابن اسلم البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى والحديث اخرجه ابو داود ايضا عن مسدد في الطب واخرجه الترمذي في الجنائز واخرجه النسائي في اليوم والليلة جميعا عن قتيبة قوله يا ابا حمزة اصله يا ابا حمزة حذفت الالف للتخفيف وابو حمزة كنية انس بن مالك قوله اشتكيت اي مرضت قوله الا بتخفيف اللام للعرض والتنبيه قوله ارقيك بفتح الهمزة قوله مذهب الباس على صورة اسم فاعل ويروى اذهب الباس بصورة الامر واذهب الباس من الاذهاب والباس بالهمزة في الاصل تحذفت للمناسبة والباس الشدة والعذاب قوله اشف امر من شفى يشفي قوله انت الشافي قيل يؤخذ منه جواز تسمية الله

عن يزيد

تعالى بما ليس في القرآن بشرطين احدهما ان لا يكون في ذلك ما يوهم نقصا والآخر ان يكون له اصل في القرآن وهذا من ذاك فان في القرآن واذا مرضت فهو يشفين قلت هذا الباب فيه خلاف فمنهم من قال اسماء الله توقيفية فلا يجوز ان يسمى بما لم يسم في الشرع ومنهم من قال غير توقيفية ولكن اشترطوا الشرط الاول فافهم قوله لا شافي الا انت اشارة الى ان كل ما يقع من الدواء والتداوي ان يصادف تقدير الله عز وجل والا فلا ينجع قوله شفاء منصوب بقوله اشف وقال بعضهم يجوز الرفع على انه خبر مبتدأ اي هو قلت هذا انصرف عنه مستقيم على ما لا يخفى قوله لا يغادر سقما اي لا يترك وهذه الجملة صفة لقوله شفاء ومعنى لا يغادر لا يترك والسقم بفتحتين مفعوله ويجوز فيه ضم السين وتسكين القاف ص حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثني سليمان عن مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض اهله يمسح بيده اليمنى ويقول اللهم رب الناس اذهب الباس اشفه وانت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما قال سفيان حدثت به منصورا فحدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة نحوه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بفتح العين ابن علي الصيرفي البصري وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري وسليمان هو الاعمش ومسلم بضم الميم وسكون السين وكسر اللام قال بعضهم هو ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه ثم قال وجوز الكرماني ان يكون مسلم بن عمران لكونه يروي عن مسروق ويروي الاعمش عنه وهو تجويز عقلي محض يمجه سمع المحدث على اني لم ار لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق قلت الذي قال هذا القائل يمجه سمع كل احد ودعوى انه لم ير لمسلم بن عمران رواية عن مسروق باطلة لان جامع رجال الصحيحين ذكر فيه مسلم بن ابي عمران ويقال ابن عمران ابن ابي عبد الله البطين يكنى ابا عبد الله سمع سعيد بن جبير عندهما يعني عند الشيخين ومسروقا عند البخاري روى عنه الاعمش عندهما وتوفي في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكيف يدعي هذا المدعي بدعواه الفاسدة رداعا لمن سبقه في شرح هذا الحديث مشنعا عليه بسوء ادب قل ان يحمل على شاكلته والحديث اخرجه مسلم في الطب عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي فيه وفي اليوم والليلة عن محمد بن قدامة وعلى آخرين قوله يعوذ من التعويذ بالذال المعجمة قوله يمسح اي يمسح على موضع الوجع بيده قال الطبري هو على طريق التفاؤل لزوال ذلك الوجع قوله لا شفاء بالمد مبني على الفتح وخبره محذوف اي لا شفاء حاصل لنا او له الا شفاؤك قوله الا شفاؤك بالرفع بدل من موضع لا شفاء قوله شفاء نصب على انه مصدر اشفه قوله قال سفيان هو موصول بالاسناد المذكور ص حدثني اي بهذا الحديث منصور يعني ابن المعتمر عن ابراهيم هو النخعي والحاصل ان فيه طريقين طريق عن مسلم عن مسروق وطريق عن ابراهيم عنه ص حدثنا احمد بن ابي رجاء حدثنا النضر عن هشام عن عروة اخبرني ابي عن عائشة بيدك الشفاء لا كاشف له الا انت ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن ابي رجاء بالجيم والمد واسمه عبد الله ابو الوليد الحنفي الهروي والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها والحديث من افراده قوله يقول حال من الضمير الذي في يرقي قوله رب الناس اي يا رب الناس قوله لا كاشف له اي للمرض او للمريض الذي رقاه فقرينة الحال تدل على ذلك ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حدثني عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعبد ربه باضافة عبد الى ربه واضافة الرب الى الضمير هو الانصاري اخو يحيى بن سعيد وعمرة بنت عبد الرحمن التابعية والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود فيه عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي فيه وفي

اليوم والليلة عن ابي قدامة السرخسي واخرجه ابن ماجه في الطب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله كان يقول
للمريض وفي رواية ابي داود كان يقول للانسان اذا اشتكى قوله تربة ارضنا مرفوع على انه خبر مبتدأ
محذوف اي هذه تربة ارضنا او هذا المريض قوله بريقة بعضنا فيه دلالة على انه كان يتفل عند
الرقية وقال النووي معنى الحديث انه اخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم وضعها على التراب
فعلق به شيء منه ثم مسح به الموضع العليل او الجريح قائلا الكلام المذكور في حالة المسح وتكلموا في
هذا الموضع بكلام كثير واحسنه ما قاله التوربشتي لان المراد بالتربة الاشارة الى فطرة آدم والريقة
الاشارة الى النطفة كأنه تضرع بلسان الحال انك اخترعت الاصل الاول من التراب ثم ابدعته منه من
ماء مهين فهين عليك ان تشفي من كانت هذه نشأته وقال النووي قيل المراد بارضنا ارض المدينة
خاصة لبركتها وبعضنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لشرف ريقه فيكون ذلك مخصوصا وفيه نظر لا يخفى
قوله يشفى سقيمنا على بناء المجهول وسقيمنا مرفوع به ويروى يشفي به سقيمنا على بناء
الفاعل فاعله مقدر وسقيمنا بالنصب على المفعولية ص حدثني صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة
عن عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية
تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا طريق
آخر اخرجه عن صدقة عن سفيان بن عيينة الخ

ص باب النفث في الرقية

ش اي هذا باب في بيان جواز النفث بفتح النون وسكون الفاء وبالثاء المثلثة في الرقية وفيه رد على من
كره النفث فيها كالاسود بن يزيد اليافعي وقد مر الكلام فيه عن قريب ص حدثنا خالد بن مخلد
عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا سلمة قال سمعت ابا قتادة يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا رأى احدكم شيئا يكرهه فلينفث حين يستيقظ
ثلاث مرات ويتعوذ من شرها فانها لا تضره وقال ابو سلمة فان كنت لارى الرؤيا اثقل علي
من الجبل فما هو الا ان سمعت هذا الحديث فما اباليها ش قال بعضهم قوله فلينفث هو
المراد من الحديث المذكور بهذه الترجمة قلت الترجمة في النفث في الرقية وفي الحديث
النفث في الرؤيا فلا مطابقة الا في مجرد ذكر النفث ولكن النفث اذا كان مشروعا في موضع يكون
مشروعا في غير هذا الموضع ايضا قياسا عليه وبهذا يحصل التطابق بين الترجمة والحديث
وقال الكرماني فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة اذ ليس فيه ذكر الرقية قلت
النفث هو الرقية انتهى قلت هذا ايضا مثل كلام البعض المذكور وليس فيما قاله ما
يشفي العليل ولا ما يروي الغليل والوجه ما ذكرناه قوله حدثنا خالد ويروى حدثني
خالد بن مخلد بفتح الميم وسليمان هو ابن بلال ويحيى بن سعيد الانصاري وابو سلمة عبد الرحمن
ابن عوف وابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري وقيل غير ذلك والحديث اخرجه البخاري ايضا
في التعبير عن احمد بن يونس وغيره واخرجه مسلم في الرؤيا عن عمرو الناقد وغيره واخرجه ابو
داود فيه عن عبد الله بن محمد النفيلي واخرجه الترمذي في الرؤيا عن قتيبة واخرجه النسائي
فيه عن قتيبة به وعن آخرين واخرجه ابن ماجه في الديات عن محمد بن رمح به قوله الرؤيا اي الصالحة
من الله يعني بشارة من الله يبشر بها عبده ليحسن بها ظنه ويكثر عليها شكره قوله والحلم
بضم اللام وسكونها اي الرؤيا المكروهة التي يريها الشيطان الانسان ليحزنه فيسوء ظنه
بربه فيقل حظه من الشكر فلذلك امره ان ينفث اي يبصق من جهة شماله ثلاث مرات ويتعوذ
من شرها كانه يقصد به طرد الشيطان وتحقيره واستقذاره قوله ويتعوذ بالجزم قوله
وقال ابو سلمة موصول بالاسناد المذكور قوله فان كنت في رواية الكشميهني ان كنت بدون
الفاء قوله اثقل من الجبل اي لاجل ما كان يتوقع من شرها قوله فما هو الا ان سمعت اي ما الشأن
الا سماعي وقال المازري حقيقة الرؤيا ان الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات
فان كان ذلك الاعتقاد علامة على الخير كان خلقه بحضرة الشيطان وان كان على الشر فهو
بحضرته فنسب الى الشيطان مجازا اذ لا فعل له حقيقة اذ الكل بخلق الله تعالى وقيل اضيفت
المحبوبة الى الله تعالى اضافة تشريف بخلاف المكروه وان كانا بخلق الله تعالى ص حدثنا عبد

العزيز بن عبد الله الاويسي حدثنا سليمان عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله احد وبالمعوذتين
جميعا ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده قالت عائشة فلما اشتكى كان يأمرني ان افعل
ذلك به قال يونس كنت ارى ابن شهاب يصنع ذلك اذا اوى الى فراشه ش وجه المطابقة بين الترجمة
والترجمة هو الذي ذكرناه عند الحديث السابق والاويسي نسبة الى احد اجداده اويس بن سعد
وسليمان هو ابن بلال ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى في المغازي عن حبان عن عبد الله
واخرجه مسلم في الطب عن ابي الطاهر بن السرح وغيره قوله بقل هو الله احد اي بقراءتها وبقراءة
معها والمعوذتين بكسر الواو وتسمى خالصة [illegible] قوله فلما اشتكى اي فلما مرض كان اي النبي صلى
الله عليه وسلم قوله قال يونس اي الراوي عن ابن شهاب ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو
عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد رضي الله عنه ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا بحي من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم
فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين
قد نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شيء فأتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا
له بكل شيء لا ينفعه شيء فهل عند احد منكم شيء فقال بعضهم والله اني لراق ولكن والله لقد
استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من
الغنم فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله رب العالمين حتى لكأنما نشط من عقال فانطلق
يمشي ما به قلبة قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي
رقى لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية اصبتم اقسموا واضربوا لي معكم
بسهم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فجعل يتفل على الوجه الذي ذكرناه عند
حديث الباب وابو عوانة الوضاح اليشكري البصري وابو المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم
والحديث قد مضى عن قريب في باب الرقية بفاتحة الكتاب قوله فجعل يتفل وقد مضى اي
النفث دون التفل فاذا جاز التفل جاز النفث بالطريق الاولى قوله نشط قيل صوابه انشط
قال الجوهري نشطته اي حللته وانشطته اي عقدته والعقال بكسر العين المهملة وبالقاف
الحبل الذي يشد به قوله يمشي حال وكذا قوله ما به قلبة بالفتحات ومعناه ما به الم يتقلب على
الفراش لاجله وقيل اصله من القلاب بضم القاف وهو داء يأخذ البعير فيمسك على قلبه فيموت
من يومه قوله فقال الذي رقى هو ابو سعيد الخدري قوله فنذكر له اي للنبي صلى الله عليه
وسلم قوله وما يدريك اي اي شيء اعلمك انها اي ان قراءة الفاتحة رقية قوله اقسموا امر من القسمة
من باب المعاني والنفحات والامر في ذلك الرأي يختص به وانما قال عليه السلام اضربوا لي معكم
بسهم اي بنصيب تطييبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم انه حلال

ص باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى

ش اي هذا باب في بيان مسح الذي يرقي الوجع بيده ص حدثنا عبد الله بن ابي شيبة حدثنا
يحيى عن سفيان عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم يمسحه بيمينه اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا
شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما فذكرته لمنصور فحدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة
بنحوه ش مطابقته للترجمة في قوله يمسحه بيمينه وعبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر عبد الله بن
محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي شيخ مسلم ايضا ويحيى القطان وسفيان الثوري
والاعمش سليمان ومسلم هو ابو الضحى ومسروق بن الاجدع والحديث مر عن قريب ومر الكلام
فيه قوله يعوذ بعضهم وفي الرواية المتقدمة يعوذ بعض اهله قوله يمسحه بيمينه جملة حالية
قوله اذهب الباس مقول قوله يقول مقدر قوله فذكرته قائله سفيان الثوري اي فذكرت
الحديث لمنصور بن معتمر فحدثني عن ابراهيم النخعي عن مسروق قوله بنحوه اي بنحو الحديث
المذكور في رواية مسلم عن مسروق

ص باب في المرأة ترقي الرجل

ش أي هذا باب في بيان حكم المرأة ترقي الرجل ص حدثني عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت أنا أنفث عليه وأمسح بيده نفسه لبركتها فسألت ابن شهاب كيف كان ينفث قال ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه ش مطابقته للترجمة في قوله كنت أنا أنفث عليه وهشام هو ابن يوسف والحديث قد مر عن قريب في باب النفث في الرقية قوله بالمعوذات هي سورة الإخلاص والمعوذتان وقد مضى الكلام فيه هناك

ص باب من لم يرق

ش أي هذا باب في بيان من لم يرق بفتح الياء وسكون الراء وضم القاف ويجوز ضم الياء وفتح القاف أعني على صيغة المعلوم وصيغة المجهول ص حدثنا مسدد حدثنا حصين بن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت علي الأمم فجعل يمر النبي صلى الله عليه وسلم ومعه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط والنبي ليس معه أحد ورأيت سوادا كثيرا سد الأفق فرجوت أن تكون أمتي فقيل هذا موسى وقومه ثم قيل لي انظر فرأيت سوادا كثيرا سد الأفق فقيل لي انظر هكذا وهكذا فرأيت سوادا كثيرا سد الأفق فقيل هؤلاء أمتك ومع هؤلاء سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم فتذاكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا أما نحن فولدنا في الشرك ولكنا آمنا بالله ورسوله ولكن هؤلاء أبناؤنا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال أمنهم أنا يا رسول الله قال نعم فقام آخر فقال أمنهم أنا فقال سبقك بها عكاشة رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يسترقون وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ونمير ابن نمير مصغر نمر الحيوان المشهور الواسطي [illegible] في البخاري سوى هذا الحديث وحصين كذلك ابن عبد الرحمن الكوفي والحديث مر في باب من اكتوى ومضى الكلام فيه هناك قوله ومعه الرجل هذه الكلمة في هذا الموضع جاءت بالواو وفيها

ص باب الطيرة

ش أي هذا باب في بيان الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء آخر الحروف وقد تسكن وهو التشاؤم بالشيء وقال ابن الأثير وهو مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجئ من المصادر هكذا غير هذين قلت قد ذكرنا أيضا طيبة بكسر الطاء وفتح الياء فعلة من الطيب ولكن الطيبة اسم لا مصدر كالتولة بكسر التاء المثناة من فوق وفتح الواو وجاء في الحديث التولة من الشرك وهو ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره وجعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة والشؤم في ثلاث في المرأة والدار والدابة ش مطابقته للترجمة في قوله ولا طيرة وعبد الله بن محمد الجعفي المسندي وعثمان بن عمر بن فارس البصري ويونس بن يزيد وسالم هو ابن عبد الله بن عمر والحديث أخرجه النسائي في عشرة النساء عن محمد بن المثنى قوله لا عدوى أي لا تعدية للمرض من صاحبه إلى غيره وقد مر الكلام فيه عن قريب قوله ولا طيرة قد فسرناها الآن وقال ابن العربي اختلفوا في تأويل قوله لا طيرة فمنهم من قال معناه الإخبار عما تعتقده الجاهلية وقيل معناه الإخبار عن حكم الله الثابت في الدار والمرأة والدابة بأن الشؤم فيها عادة أجراها الله تعالى وقضاء أنفذه يوجده حيث شاء منها متى شاء والأول ساقط لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبعث ليخبر عن الناس بما كانوا يعتقدونه وإنما بعث ليعلم الناس ما يلزمهم أن يعلموه ويعتقدوه وأصل التطير أنهم

كانوا

كانوا يتفاءلون بالظباء والطيور فإن أخذت ذات اليمين تبركوا بها ومضوا في حوائجهم وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن ذلك وتشاءموا بها فأبطله الشرع وأخبر بأنه لا تأثير له في نفع أو ضر وقيل إنهم كانوا يعتمدون في الجاهلية على الطير فإذا كان لأحدهم أمر فإذا رأى الطير طار يمنة تيمن به واستمر وإن رأى طار يسرة تشاءم به ورجع وكانوا يسمونه السانح والبارح فالسانح بسين مهملة ثم نون مكسورة ثم حاء مهملة وهو ما ولاك ميامنه بأن يمر عن يسارك إلى يمينك والبارح بباء موحدة وراء مكسورة ثم حاء مهملة وهو بعكس ذلك قوله والشؤم في ثلاث أي في ثلاثة أشياء هذا معارض في الظاهر لقوله لا طيرة ودفع الخطابي هذه المعارضة حيث قال هذا عام مخصوص أي هو في معنى الاستثناء من الطيرة أي الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس كذلك فليفارقهن وقيل شؤم الدار ضيقها وشؤم جوارها وشؤم المرأة سلاطة لسانها وعدم ولادة وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها وقال مالك هو على ظاهره فإن الدار قد يجعل الله سكناها سببا للضرر وكذا المرأة المعينة أو الفرس قد يحصل الضرر عنده بقضاء الله تعالى فقال ابن الجوزي قوله الشؤم في ثلاث ولم يقل فيها وفي رواية أخرى إن كان الشؤم في شيء وفي أخرى إن كان في شيء ففي كذا وكذا فكيف يجمع بين هذه وبين قوله لا طيرة الجواب أن عائشة رضي الله عنها قد غلطت على من روى هذا الحديث وقالت إنما كان أهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والدابة قال وهذا رد لصريح خبر رواته ثقات والصحيح أن المعنى قد يحيف في شيء أن يكون سببا لما يخاف نعمه ويتشاءم به فهذه الأشياء لا على السبيل الذي يظنها أهل الجاهلية من الطيرة وقال الخطابي لما كان الإنسان لا يستغني عن هذه الأشياء الدار والفرس والزوجة وكن لا يسلمن من عارض مكروه فأضيف إليها الشؤم إضافة محل وقال ابن التين الشؤم مهموز ويسمى كل محذور ومكروه شؤما ومشأمة والمشومي الجهة اليسرى ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عتبة أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفأل قالوا وما الفأل قال الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن أبي حمزة والحديث أخرجه مسلم في الطب أيضا عن عبد بن حميد وغيره قوله وخيرها أي وخير الطيرة قال الطيبي وقد علم أن الطيرة كلها لا خير فيها فهو كقوله تعالى أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وهو مبني على زعمهم أو هو من باب قولهم الصيف أحر من الشتاء أي الفأل في بابه أبلغ من الطيرة في بابها ومعنى الترخص في الفأل والمنع من الطيرة هو أن الشخص لو رأى شيئا فظنه حسنا يحرضه على طلب حاجته فليفعل ذلك وإن رأى ما يعده مشؤوما ويمنعه من المضي لحاجته فلا يجوز قبوله وأن يمضي لسبيله فإذا قبل وانتهى عن المضي في طلب حاجته فهو الطيرة لأنها اختصت أن تستعمل في الشؤم وقال الكرماني إضافتها يعني الطيرة مشعر بأن الفأل من جملة الطيرة ثم قال الإضافة بمجرد التوضيح فلا يلزم أن يكون منها وأيضا الطيرة في الأصل أعم من أن يكون في الشر لكن العرف خصصه بالشر وقال ابن الأثير الطيرة بمعنى الجنس والفأل بمعنى النوع ومنه الحديث أصدق الطيرة الفأل وقال النووي الفأل يستعمل فيما يسر وفيما يسوءه والغالب في السرور والطيرة لا تكون إلا في الشر وقد يستعمل مجازا في السرور وقال الخطابي الفرق بين الفأل والطيرة أن الفأل إنما هو من طريق حسن الظن بالله تعالى والطيرة إنما هي من طريق الاتكال على ما سواه قوله قالوا ويروى قال قوله الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم مثل أن يخرج من داره لطلب حاجة الغالب فيسمع شخصا يقول لآخر يا نجاح وقال الأصمعي سألت ابن عون عن الفأل فقال هو أن يكون مريضا فيسمع يا سالم وروى أبو داود من حديث بريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان إذا بعث عاملا سأل عن اسمه فإذا أعجبه اسمه فرح به وإن كره اسمه رئي كراهة ذلك في وجهه وإذا دخل قرية سأل عن اسمها فإن أعجبه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمها رئي كراهة ذلك في وجهه

ص باب الفأل

ش أي هذا باب في بيان أمر الفأل وأصله بالهمز وقد يسهل والجمع فؤول بالهمز جزما يقال

تفاؤلك وتفاؤلك تحمل على الحقيقة والغلبة ص حدثني عبد الله بن محمد أخبرنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفأل فقالوا وما الفأل يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المسندي وهشام الدستوائي عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة والحديث أخرجه مسلم في الطب عن عبد بن حميد ومضى الكلام فيه الآن قوله قالوا بصيغة الجمع ورواية الكشميهني وفي رواية الأكثرين قال بالإفراد ص حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح الكلمة الحسنة ش مطابقته للترجمة في قوله ويعجبني الفأل وهشام هو الدستوائي كما في الحديث السابق والحديث أخرجه أبو داود عن مسلم بن إبراهيم شيخ البخاري أيضا في الطب وأخرجه الترمذي في السير عن محمد بن بشار قوله الكلمة الحسنة بيان لقوله الفأل الصالح وكان صلى الله عليه وسلم يستحب الاسم الحسن والفأل الصالح لأن تحصيل الشيء النظر يحبه فلذلك كما جعل فيهم الارتياح بالنظر الأنيق والماء الصافي وإن لم يشربه ولم يستعمله

ص باب لا هامة

ش أي هذا باب في بيان ما ورد في الحديث لا هامة وفي بعض النسخ باب لا هامة ولا صفر ص حدثنا محمد بن الحكم حدثنا النضر أخبرنا إسرائيل أخبرنا أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ش مطابقته للترجمة في قوله ولا هامة ومحمد ابن الحكم أبو عبد الله الأحول المروزي والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة وإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي وأبو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان ابن عاصم الأسدي وأبو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث من أفراده وتفسير هذه الأشياء الأربعة قد مر في باب الجذام مستقصى

ص باب الكهانة

ش أي هذا باب في بيان أمر الكهانة ووقع لابن بطال باب الكهانة والسحر وقد ترجم البخاري للسحر بابا بعد هذا الباب إن شاء الله تعالى وهي بفتح الكاف وكسرها والفتح أشهر وهي ادعاء علم الغيب كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب ويقال هي الإخبار بما يكون في أقطار الأرض ومن جهة التنجيم والعرافة وهي الاستدلال على الأمور بأسبابها أو نحوه والظاهر يطلق على العراف والمنجم والذي يضرب بالحصى وفي المحكم الكاهن القاضي بالغيب وقال في جامع العرب تسمي كل شيء من أذن بشيء قبل وقوعه كاهنا وقال الخطابي الكهنة قوم لهم أذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فألفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الأمور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم إليه وكانت الكهانة في الجاهلية فاشية خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فيهم ثم لما جاء الإسلام ونور الله حتى كاد يضمحل ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية ما في بطنها غرة عبد أو أمة فقال ولي المرأة التي غرمت كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان ش مطابقته للترجمة في قوله إنما هذا من إخوان الكهان وسعيد ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهو سعيد بن كثير بن عفير المصري والحديث من أفراده قوله هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وهو ابن مدركة بن إلياس بن مضر قبيلة قوله اقتتلتا أي تقاتلتا قوله وهي حامل جملة حالية قوله فاختصموا أي نقل قوله هذا اختصما أو اختصموا قوله غرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وهي بياض في الوجه وعبر بها بالغرة عن الجسم كله إطلاقا للجزء وإرادة الكل ولفظ غرة بالتنوين وعبد أو أمة بدل منه ويروى بالإضافة وكلمة أو للتنويع لا للشك قوله فقال ولي المرأة هو حمل بفتح الحاء المهملة

وتخفيف الميم ابن مالك بن النابغة الهذلي الصحابي نزل البصرة وكنيته أبو نضلة قوله ولا استهل يقال استهل الصبي إذا صاح عند الولادة قوله يطل بضم الياء آخر الحروف وفتح الطاء وتشديد اللام هكذا في رواية الأكثرين ومعناه يهدر يقال طل الدم بضم الطاء وبفتحها وحكى أطل بالألف الأصمعي وقال أبو زيد طل دمه فهو مطلول وأطل دمه وطله الله وأطله قال ولا يقال طل دمه بالفتح وأبو عبيدة والكسائي يقولانه وفي رواية الكشميهني بطل بالباء الموحدة من البطلان وقال عياض إنه وقع هنا للجمهور بالباء الموحدة قال وبالوجهين في الموطأ وقد رجح الخطابي أنه من البطلان وأنكره ابن بطال فقال كذا يقولون والمعروف في الحديث من طل الدم إذا هدر ولا وجه لإنكاره بعد ثبوت الرواية ومعناهما يرجع إلى الرواية الأخرى قوله إنما هذا من إخوان الكهان تشبيها بهم إذ الأخوة تقتضي المشابهة وذلك بسبب السجع وقال الخطابي لم يرده رسول الله صلى الله عليه وسلم لأجل السجع نفسه لكنه إنما عاب منه رد الحكم وتزيينه بالسجع على مذهب الكهان وترويج أباطيلهم بالأسجاع التي يروجون بها الباطل ويوهمون بها الناس أن تحتها طائلا والسجع مزاوجة أواخر الكلمة لفظا والجمع أسجاع وأساجيع وقال ابن بطال فيه ذم الكهان ومن تشبه بهم في ألفاظهم حيث كانوا يستعملونه في الباطل كالذي يسجعه دفعا وجبه صلى الله عليه فاستحق بذلك الذم إلا أنه عليه السلام جبل على الصحيح على الحاسدين فإن قلت قد وقع في كلامه صلى الله عليه وسلم الأسجاع مثل صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ونحو ذلك قلت المذموم أنه عارض به حكم الشرع ورام إبطاله وأيضا أنه تكلف فيه بخلاف ما في كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه وجوب الغرة عند كافة العلماء وخالف فيه قوم فقالوا لا شيء فيه حكاه في المعونة وهو شاذ للنص فلا يلتفت إليه وفيه أن الغرة عبد أو أمة وقال مالك الحمران أحب إلي من السودان يريد البيض فإن لم يكن في البلد فالسودان وقال الأبهري وقال أبو عمرو بن العلاء لا يؤخذ إلا من البيض لقوله غرة وإلا لقال عبد أو وليدة وقال مالك عن ربيعة يقوم بخمسين دينارا أو ستمائة درهم واختلف فيمن يرث الجنين فقال مالك موروث ويدفع على فرائض الله تعالى وقال أيضا هو كبضعة من أمه ترثه وحدها وقال أيضا هو مال بين أبويه الثلثان للأب والثلث للأم وبه قال أبو حنيفة والشافعي ص حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن امرأتين رمت إحداهما الأخرى بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو وليدة ش هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة وهو مختصر ص وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة فقال الذي قضي عليه كيف أغرم ما لا أكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان ش هذا مرسل قوله يقتل على صيغة المجهول حال من الجنين قوله قضي عليه أي على ولي المرأة لأن الغرة متى وجبت فهي على العاقلة ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أبي مسعود قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الله بن محمد المسندي وابن عيينة سفيان وأبو مسعود هو عقبة البدري الأنصاري الكوفي والحديث قد مر في البيع في باب ثمن الكلب فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن إلى آخره ومر الكلام فيه هناك قوله مهر البغي فعيل أو فعول وهي الزانية ومهرها ما تأخذه على الزنا والحلوان بالضم ما يعطى على الكهانة ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن يحيى بن عروة بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس عن الكهان فقال ليس بشيء فقالوا يا رسول الله إنهم يحدثونا أحيانا بشيء فيكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها من الجني فيقرها في أذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة قال علي قال عبد الرزاق مرسل الكلمة من الحق ثم بلغني أنه أسنده بعده ش مطابقته للترجمة في قوله عن الكهان وعلي بن عبد الله بن المديني ويحيى ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشي المدني يروي عن أبيه عروة والظاهر أن الزهري ما سمع منه

الحديث عن عروة مع كثرة روايته عن عروة لحمله من ابنه يحيى وليس ليحيى في البخاري الا هذا الحديث ويحيى وقع عن ظهر بيت تحت ارجل الدواب فقطعته والحديث اخرجه البخاري في التوحيد عن احمد بن صالح وفي الادب عن محمد بن سلام واخرجه مسلم في الطب عن عبد بن حميد وغيره **قوله** سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس وفي رواية الكشميهني سأل ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند مسلم من رواية معقل مثله **قوله** فقال ليس بشيء اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه وفي رواية مسلم ليسوا بشيء **قوله** يحدثونا بشيء على الاصيل **قوله** حقا اي واقعا ثابتا وليس المراد بمعنى الباطل **قوله** تلك الكلمة من الحق كذا هو بحاء مهملة وقاف ووقع في مسلم تلك الكلمة من الجن وقال النووي كذا في نسخ بلادنا بالجيم والنون اي الكلمة المسموعة من الجن وقال الحكي عياض انه وقع في مسلم بالحاء والقاف **قوله** يخطفها من الجن هكذا رواية السرخسي اي الكاهن يخطفها من الجني وفي رواية الاكثرين يخطفها الجني والخطف الاخذ بالسرعة وفي رواية الكشميهني يخطفها بتقديم الفاء بعدها طاء معجمة من الخطف **قوله** فيقرها بفتح الياء والقاف وتشديد الراء اي يصبها يقول قررت على راسه دلوا اذا صببته فكأنه صب في اذنه هذا الكلام وقال القرطبي ويصح ان يقال معناه القاها في اذنه بصوت يقال قر الطائر اذا صوت وفي رواية يونس فيقرقرها اي يرددها يقال قرقرت الدجاجة تقرقر قرقرة اذا رددت صوتها وقال الخطابي ويقال ايضا قرت الدجاجة تقر قرا وقريرا واذا رجعت في صوتها يقال قرقرت قرقرة وقرقريرة والمعنى ان الجني اذا القى الكلمة لوليه تسامع بها الشياطين فتناقلوها كما اذا صوتت الدجاجة تسمعها الدجاج فجاوبتها **قوله** في اذن وليه اي الكاهن اذا عدل من الجني الى قوله وليه للتغيير في الكاهن وغيره ممن يوالي الجن **قوله** مائة كذبة وفي رواية ابن جريج اكثر من مائة كذبة وبيك هذا على ان ذكر المائة للمبالغة لا للتعيين **قوله** كذبة بالفتح وحكى الكسر فانكر بعضهم وانكره بعضهم لانه بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه **قلت** هذا موضعه لان كذبهم بالكسر تدل على انواع الكذبات وهذا ابلغ من معنى الفتح على ما لا يخفى **قوله** قال علي بن المديني قال ابن عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم انه بعد ذلك وصله بذكر عائشة فيه وقد اخرج مسلم عن عبد بن حميد من حديث عبد الرزاق موصولا كرواية هشام بن يوسف عن معمر

ص باب السحر

ش اي هذا باب في بيان السحر وانه ثابت محقق ولهذا اكثر البخاري في الاستدلال عليه بالايات الدالة عليه والحديث الصحيح واكثر الامم من العرب والروم والهند بانه ثابت وحقيقته موجودة وله تاثير ولا استحالة في العقل في ان الله تعالى يخرق العادة عند النطق بكلام ملفق او تركيب اجسام ونحوه على وجه لا يعرفه كل احد واما تعريف السحر فهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة لا يتعذر معارضته وانكر قوم حقيقته واضافوا ما يقع منه خيالات باطلة لا حقيقة لها وهو اختيار ابي جعفر الاسترابادي من الشافعية وابي بكر الرازي من الحنفية وابن حزم الظاهري والصحيح قول كافة العلماء يدل عليه الكتاب والسنة **فان قلت** ما وجه ايراد باب السحر في كتاب الطب **قلت** لا شك ان السحر نوع من المرض وهو يمرض المسحور ولهذا ذكر عليه السلام اما والله لقد شفاني على ما يأتي عن قريب في باب هل يستخرج السحر والشفا يكون لمرض موجود ثم انه جمع بين باب السحر وباب الكهانة لان مرجع كل منهما الشياطين وكانهما من واد واحد ولا يقال لم قدم باب الكهانة على باب السحر لانه سؤال دوري وهو غير وارد فافهم ص وقول الله تعالى ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق وقوله تعالى ولا يفلح الساحر حيث اتى وقوله افتاتون السحر وانتم تبصرون وقوله يخيل اليه من سحرهم انها تسعى وقوله ومن شر النفاثات في العقد والنفاثات السواحر تسحرون تعمون وقول الله بالجر عطفا على السحر المضاف اليه لفظ باب والتقدير باب في بيان السحر وفي بيان قول الله

عز وجل

عز وجل وذكر هذه الايات الكريمة للاستدلال بها على تحقق وجود السحر واثباته وفي بيان حرمته اما الاية الاولى وهي قوله تعالى ولكن الشياطين كفروا في رواية الاكثرين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر الاية وهذا المقدار هو المذكور في رواية كريمة وساقها الى قوله من خلاق وفي هذه الاية بيان اصل السحر الذي يعمل به اليهود ثم هو مما وضعته الشياطين على سليمان بن داود عليهما السلام ومما انزل الله تعالى على هاروت وماروت بارض وهذا متقدم على الاول لان قصة هاروت وماروت كانت من قبل زمن نوح عليه السلام وكان السحر ايضا فاشيا في زمن فرعون وملخص ما ذكر في هذه الاية الكريمة ما قاله السدي في قوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان اي على عهد سليمان عليه السلام قال كانت الشياطين تصعد الى السما فتقعد منها مقاعد للسمع فيستمعون من كلام الملائكة ما يكون في الارض من موت او غيث او امر فياتون الكهنة فيخبرونهم فتحدث الكهنة الناس فيجدونه كما قالوا وزادوا مع كل كلمة سبعين كلمة فاكتتب الناس ذلك الحديث في الكتب وفشا في بني اسرائيل ان الجن تعلم الغيب فبعث سليمان عليه السلام فجمع تلك الكتب فجعلها في صندوق ثم دفنها تحت كرسيه ولم يكن احد من الناس يستطيع ان يدنو من الكرسي الا احترق وقال لا اسمع احدا يذكر ان الشياطين يعلمون الغيب الا ضربت عنقه فلما مات سليمان وذهب العلماء الذين كانوا يعرفون امر سليمان وجاء شيطان في صورة انسان الى نفر من بني اسرائيل فقال لهم ادلكم على كنز لا تاكلونه فقالوا نعم قال فاحفروا تحت الكرسي فحفروا ووجدوا تلك الكتب فلما اخرجوها قال الشيطان ان سليمان انما كان يضبط الجن والانس والطير بهذا السحر فطار وفشا في الناس ان سليمان كان ساحرا فاتخذت بنو اسرائيل تلك الكتب فلما جاء محمد صلى الله عليه وسلم خاصموه بها فذلك قوله تعالى ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر فقوله الناس مفعول اول والسحر مفعول ثان والجملة حال من فاعل كفروا اي كفروا معلمين وقيل هي بدل من كفروا وقوله عز وجل وما انزل على الملكين كلمة ما موصولة ومحلها النصب عطفا على السحر تقديره يعلمون الناس السحر والمنزل على الملكين **قوله** ببابل يتعلق بانزل اي في بابل وهي مدينة بناها نمرود بن كنعان وينسب اليها السحر والخمر وهي اليوم خراب وهي اقدم ابنية العراق وكانت مدينة الكنعانيين وغيرهم وقيل ان الضحاك اول من بنى بابل وقال موبذ الدولة وبابل القي ابرهيم عليه السلام في النار **قوله** هاروت وماروت بدل من الملكين او عطف بيان وفيه اختلاف كثير والاصح انهما كانا ملكين من السما انزلا الى الارض فكان من امرهما ما كان وقصتهما مشهورة **قوله** وما يعلمان وقرئ وما يعلمان من الاعلام **قوله** فتنة اي محنة وابتلاء وقال سنيد عن حجاج عن ابن جريج في هذه الاية لا يجترئ على السحر الا كافر وقال النووي عمل السحر هو من الكبائر بالاجماع وقد عده النبي صلى الله عليه وسلم من الموبقات ومنه ما يكون كفرا ومنه ما لا يكون كفرا بل معصية كبيرة فان كان فيه قول او فعل يقتضي الكفر فهو كفر والا فلا واما تعلمه وتعليمه فحرام فان كان فيه ما يقتضي الكفر كفر واستتيب منه ولا يقتل فان تاب قبلت توبته وان لم يكن فيه ما يقتضيه الكفر عزر وعن مالك الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب بل يتحتم قتله كالزنديق قال عياض وبقول مالك قال احمد وجماعة من الصحابة والتابعين وفي فتاوى الصغرى الساحر لا يستتاب في قول ابي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف والزنديق يستتاب عندهما وعن ابي حنيفة روايتان وعن ابي حنيفة اذا اتيت بزنديق استتيبه فان تاب قبلت توبته وقال ابن بطال واختلف السلف هل يسال الساحر عن حل من سحره فاجازه سعيد بن المسيب وكرهه الحسن البصري وقال لا يعلم ذلك الا ساحر ولا يجوز اتيان الساحر لما روى سفيان عن ابي اسحق عن هبيرة عن ابن مسعود من مشى الى ساحر او كاهن فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم وقال الطبري نهيه عليه السلام عن اتيان السا انما هو على التصديق له فيما يقوله فاما اذا اتاه لغير ذلك وهو عالم به وبحاله فليس بمنهي عنه ولا اتيانه وقد اجاز بعض العلماء تعلم السحر لاحد امرين اما لتمييز ما فيه كفر من غيره واما لازالته عمن وقع فيه **قوله** ولا يفلح الساحر حيث اتى اي فيه نفي الفلاح دنيا واخرى عن الساحر

عن كفرهم وليبين نبيهم ما يدل على كفرهم **قوله** اتاتون السحر وانتم تبصرون هذا خطاب لكفار قريش
يستبعدون كون محمد صلى الله عليه وسلم رسولا لكونه بشرا فقالوا انبلهم منكرا على من اتبعه
افتاتون السحر اي تتبعونه حتى تصيروا كمن اتبع السحر وهو يعلم انه سحر **قوله** يخيل
اليه من سحرهم انها تسعى اوله فاذا حبالهم وعصيهم يخيل اليه من سحرهم انها تسعى يعني يخيل الى موسى
عليه السلام انها حيات تسعى وذلك لانهم لطخوا حبالهم بالزيبق فلما حميت الشمس اهتزت
وتحركت فظن موسى عليه السلام انها تقصده واحتج بهذه من زعم ان السحر انما هو تخييل ولا
حجة لهم في هذا لان هذه وردت في قصة سحرة فرعون وكان سحرهم كذلك ولا يلزم ان جميع انواع
السحر كذلك يخيل **قوله** ومن شر النفاثات في العقد النفاثات السواحر وهو تفسير الحسن
البصري والمراد به السواحر ينفثن في عقد الخيوط للسحر **قوله** تسحرون اشار به الى قوله تعالى
تسحرون قال فانى تسحرون اي فكيف تعمون عن هذا وتصدون عنه **قوله** تعمون بضم
التاء المثناة من فوق وفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة ويجوز بسكون العين وقال
ابن عطية السحر هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط ووضع الشيء في غير محله كما
يقع من المسحور **فان قلت** هذا لا يعترض به الاحتجاج على ما ذكره البخاري من هذه الآيات
للاحتجاج على تحريم السحر **قلت** السحر على انواع منها انه بمعنى لطف ودق ومنه
سحرت الصبي خدعته واستملته فكل من استمال شيئا فقد سحره وفي هذه الآية اشارة
الى هذا النوع الثاني ما يقع بخداع وتخييلات لا حقيقة لها نحو ما يفعله المشعوذ من
صرف الابصار عما يتعاطاه بخفة يده والى هذا الاشارة بقوله يخيل اليه من سحرهم انها تسعى والثالث
ما يحصل بمعاونة الشياطين بضرب من التقرب اليهم والى ذلك الاشارة بقوله تعالى ولكن
الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر الرابع ما يحصل بمخاطبة الكواكب واستنزال روحانياتها
الخامس ما يوجد من الطلسمات **ص** حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا عيسى بن يونس عن
هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق
يقال له لبيد بن الاعصم حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه يفعل الشيء وما فعله
حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة وهو عندي لكنه دعا ودعا ثم قال يا عائشة اشعرت ان الله
افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي فقال
احدهما لصاحبه ما وجع الرجل فقال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال
في اي شيء قال في مشط ومشاطة وجف طلع نخلة ذكر قال واين هو قال في بئر ذروان فاتاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه فجاء فقال يا عائشة كان ماءها نقاعة الحناء وكان
رؤوس نخلها رؤوس الشياطين قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال قد عافاني الله فكرهت
ان اثير على الناس فيه شرا فامر بها فدفنت **ش** مطابقته للترجمة في قوله سحر رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجل وعيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي وهشام هو ابن عروة يروي
عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها والحديث مضى في باب صفة
ابليس بعين هذا الاسناد **قوله** حدثنا ابراهيم بن موسى وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد **قوله**
عن ابيه ووقع في رواية يحيى القطان عن هشام حدثني ابي وكذا في رواية ابن عيينة عن ابن
جريج حدثني آل عروة عن عروة وفي رواية سفيان عن ابن جريج حدثني بعض آل عروة عن عروة
قوله من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالقاف وهم بطن من الانصار
مشهور من الخزرج وكان بين كثير من الانصار وبين كثير من اليهود قبل الاسلام حلف وود فلما جاء
الاسلام ودخل الانصار فيه تبرؤا منهم والسنة التي وقع فيها السحر سنة سبع قاله الواقدي
وفي رواية الاسماعيلي اقام فيه اربعين ليلة وعن احمد ستة اشهر وعن السهيلي انه لبث سنة
ذكره في جامع معمر عن الزهري **قوله** حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه على صيغة المجهول من
التخييل وبعض المبتدعة انكروا هذا الحديث وزعموا انه يحط منصب النبوة ويشكك فيها وان كل
ما ادى الى ذلك فهو باطل وتجويز هذا يعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع ورد عليهم ذلك بقيام الدليل
على صدقه فيما يبلغه من الله تعالى وعلى عصمته في التبليغ واما ما يتعلق ببعض امور الدنيا التي لم يبعث
لاجلها فهو في ذلك عرضة لما يعترض البشر كالامراض وقيل لا يلزم من انه كان يظن انه فعل الشيء

لم يكن فعله انه يجزم بفعله ذلك وقال عياض السحر تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على
تمييزه ومعتقده والدليل عليه ما روي في مرسل سعيد بن المسيب حتى كان ينكر بصره **قوله**
حتى اذا كان ذات يوم لفظ ذات مقحم للتاكيد وقال الزمخشري هو من باب اضافة المسمى الى الاسم
وقال الكرماني قال يوم بالرفع ويروى بالنصب **قوله** او ذات ليلة شك من الراوي وقال بعضهم
الشك من البخاري لانه اخرجه في صفة ابليس حتى كان ذات يوم ولم يشك **قلت**
الشك من عيسى بن يونس فان اسحق بن راهويه اخرجه في مسنده عنه على الشك **قوله**
لكنه دعا ودعا قال الكرماني لكنه للاستدراك فما المستدرك منه فاجاب بقوله اما هو عند
اي كان عندي لكن لم يشتغل بي بل بالدعاء واما كان يخيل اليه انه يفعله اي كان التخييل في
الفعل لا في القول والعلم اذ كان دعاؤه على الوضع الصحيح والقانون المستقيم ووقع في رواية ابن
نمير عند مسلم فدعا ثم دعا ثم دعا وهذا هو المعهود منه انه كان يكرر الدعاء ثلاثا **قوله** اشعرت
اي اعلمت **قوله** افتاني فيما استفتيته اي اجابني فيما دعوته وفي رواية الحميدي افتاني في امر
استفتيته فيه ووقع في رواية عمرة عن عائشة ان الله تعالى انباني بمرضي **قوله** اتاني رجلان
ووقع في رواية احمد والطبراني كلاهما عن هشام اتاني ملكان وسماهما ابن سعد في رواية
منقطعة جبريل وميكائيل عليهما السلام **قوله** فقعد احدهما عند راسي والظاهر ان
الذي قعد عند راسه جبريل عليه السلام لخصوصيته به صلى الله عليه وسلم **قوله** فقال
احدهما لصاحبه ما وجع الرجل روى النسائي من حديث زيد بن ارقم سحر النبي صلى الله عليه
وسلم رجل من اليهود فاشتكى لذلك اياما فاتاه جبريل عليه السلام فقال ان رجلا من اليهود
سحرك عقد لك عقدا في بئر كذا فدل هذا على ان جبريل هو المسؤول والسائل ميكائيل عليهما
السلام **قوله** ما وجع الرجل كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابن عيينة ما بال الرجل
وفي حديث ابن عباس عند البيهقي ما ترى فيه **فان قلت** هذا السؤال والجواب
هل كانا والنبي صلى الله عليه وسلم نايم او في اليقظة **قلت** قيل كان ذلك في المنام اذ لو جاءا
اليه وهو يقظان كانا يخاطبانه وهو يسمعهما واطلق في رواية عمرة عن عائشة انه كان نايما
ووقع عند ابن سعد من حديث ابن عباس بسند ضعيف جدا فهبط عليه ملكان وهو بين
النايم واليقظان وعلى كل حال رؤيا الانبياء عليهم السلام وحي **قوله** مطبوب اي مسحور
يقال طب الرجل اذا سحر يقال كنوا عن السحر بالطب تفاؤلا كما قالوا للديغ سليم
وقال ابن الانباري الطب من الاضداد يقال لعلاج الداء طب وللسحر من الداء طب وقال [illegible]
طب **قوله** في مشط ومشاطة المشط [illegible] بضم الميم ويكون المشين وضمها وبكسرها واسكان
الشين وانكر ابو عبيد كسر الميم واثبته ابو عبيدة وهو الالة المعروفة التي يسرح بها الراس
واللحية والمشط العظم العريض في الكتف وسلاميات القدم وقيل نبت صغير يقال له مشط
الذئب وقال القرطبي يحتمل ان يكون الذي سحر فيه النبي صلى الله عليه وسلم احد هذه الاربعة
قلت الظاهر هو الاول والمشاطة بضم الميم وتخفيف الشين المعجمة ما يخرج من
الشعر عند التسريح وفيه خلاف يأتي في اخر الباب **قوله** وجف طلع نخلة ذكر اضافة قوله
جف الى طلع واضافة طلع الى نخلة وقال الكرماني الجف وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون على
الطلع ويطلق على الذكر والانثى ولهذا قيده بقوله ذكر وقال الكرماني جف طلع نخلة ذكر
بالتنوين في الكل [illegible] والجف وفي رواية عيسى بن يونس [illegible]
[illegible]
[illegible]

بفتح الهمزة وسكون الراء وبالواو والنون وهو بالمدينة في بني زريق وعند الاصيلي عن ابي زيد ذي
اوان بواو من غير راء قال ابن قرقول وهو وهم انما ذو اوان موضع آخر على ساعة من المدينة به بني
مسجد الضرار وفي كتاب البكري قال القتبي هي بئر اروان بالهمزة فكان الراء والواو وقال الاصمعي وبعضهم
يخطئ ويقول ذروان **قوله** فاتاها اي فاتى البئر رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فجاء اي لما
اتاها النبي صلى الله عليه وسلم وشاهدها ثم رجع فجاء الى عائشة فاخبرها وفي رواية وهيب فلما
رجع قال يا عائشة وفي رواية ابي اسامة فذهب النبي صلى الله عليه وسلم الى البئر فنظر اليها ثم رجع الى
عائشة **قوله** نقاعة الحناء بضم النون وتخفيف القاف اراد ان ماء هذا البئر كلون الماء الذي
ينقع فيه الحناء يعني احمر والحناء بالمد معروف وقال القرطبي كان ماء البئر تغير اما لرداءته وطول
اقامته واما لما خالطه من الاشياء التي القيت في البئر **قوله** وكان رؤس نخلها رؤس الشياطين
وفي رواية بدل النخل رؤس الشياطين بدون ذكر النخل شبهها برؤس الشياطين في وحاشة منظرها
وسماجة شكلها وهو مثل في استقباح الصورة قال الفراء فيه ثلاثة اوجه احدها انه يشبه
طلعها من قبحه برؤس الشياطين لانها موصوفة بالقبح الثاني ان العرب تسمي بعض الحيات
شيطانا الثالث نبت قبيح يسمى رؤس الشياطين قيل انه يوجد باليمن **فان قلت**
كيف شبهه بها ونحن لم نرها **قلت** على قول من قال هي نبت وحيات ظاهر وعلى القول
الثالث ان المقصود ما وقع عليه التعارف من المعاني فاذا قيل فلان شيطان فقد علم ان
المعنى خبيث قبيح والعرب اذا قبحت مذكرا شبهته بالشيطان واذا قبحت مؤنثا شبهته
بالغول ولم ترها والشيطان نونه اصلية ويقال زائدة **قوله** قلت يا رسول الله افلا
هي عائشة وهو فلا استخرجته **قوله** فقد عافاني الله يحتمل معنيين احدهما عافاني الله
من مرض السحر فلا حاجة الى استخراجه والاخر عافاني الله من الاشتغال باستخراج ذلك لان فيه
تهييج الشر وانا ابغض لذلك **قوله** ان اثير بفتح الثاء المثلثة وتشديد الواو وفي رواية
انشر من الاثارة وكلاهما بمعنى واحد **قوله** شرا منصوب لانه مفعول اثير وفي رواية الكشميهني
سوءا وهو تعليم المنافقين السحر من ذلك ويؤذون المسلمين به وهذا من باب ترك مفسدة
لخوف مفسدة اعظم منها ووقع في رواية ابن عيينة انه استخرجه وان سؤال عائشة انما وقع
على النشر فاجابها بلا وفي رواية عمرة عن عائشة فنزل رجل فاستخرجه وفيه من الزيادة
انه وجد في الطلعة تمثالا من شمع تمثال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا فيه ابر مغروزة واذا
وتر فيه احدى عشرة عقدة فنزل جبريل عليه السلام بالمعوذتين فكلما قرا اية انحلت
عقدة وكلما نزع ابرة وجد لها الما ثم يجد بعدها راحة **قوله** على الناس فيه تعميم ووقع في
رواية ابن نمير على امتي وهو ايضا قابل للتعميم لان الامة تطلق على امة الاجابة وامة الدعوة
وعلى ما هو اعم وهو يرد على من زعم ان المراد بالناس هنا لبيد بن الاعصم لانه كان منافقا فاراد
صلى الله عليه وسلم ان لا يثير عليه شرا لانه كان يؤثر الاغضاء عمن يظهر الاسلام ولو صدر
منه ما صدر ووقع في حديث عمرة عن عائشة فقيل يا رسول الله لو قتلته قال ما وراءه من
عذاب الله اشد وفي رواية عمرة فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف فعفى عنه وقد تقدم في
كتاب الجزية قول ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله واخرج ابن سعد من مرسل
عكرمة انه لم يقتله ونقل عن الواقدي ان ذلك اصح من رواية من قال انه قتله **قوله** فامر
بها اي بالبئر فدفنت **ص** تابعه ابو اسامة وابو ضمرة وابن ابي الزناد عن هشام **ش** اي تابع
عيسى بن يونس هؤلاء الثلاثة في روايتهم عن هشام بن عروة الاول ابو اسامة حماد بن
اسامة وتاتي موصولة وتاتي بعد بابين وهو باب السحر فانه اخرجه هناك عن عبيد بن
اسمعيل عن ابي اسامة عن هشام الخ الثاني ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة واسكان الميم
وبالراء انس بن عياض الليثي المدني وستاتي موصولة في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى
الثالث ابن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان مفتي بغداد **ص** وقال
الليث وابن عيينة عن هشام في مشط ومشاقة **ش** اي قال الليث بن سعد وسفيان بن
عيينة في روايتهما عن هشام بن عروة في مشط ومشاقة بضم الميم وتخفيف الشين
المعجمة وبالقاف قال الكرماني ما يغزل من الكتان **قلت** المشاقة ما ينقطع من

الكتان

الكتان عند تخليصه وتسريحه وقيل المشاقة هي المشاطة يعني بها ان القاف بدل من الطاء لقرب
المخرج وفيه نظر **ص** ويقال المشاطة ما يخرج من الشعر اذا مشط والمشاقة من مشاقة
الكتان **ش** وفي رواية ابي ذر **قوله** مشط على صيغة المجهول **قوله** والمشاقة من مشاقة
الكتان والصواب المشاقة من الكتان الا ان يفتح الميم ويكون يعني المشاقة من مشق الكتان
وهو تخليص الكتان منه

ص باب الشرك والسحر من الموبقات

ش اي هذا باب في بيان ان الشرك بالله والسحر من الموبقات اي المهلكات وهو جمع موبقة
من وبق يبق ووبق يوبق من باب ضرب يضرب ووبق يوبق من باب علم يعلم اذا هلك واوبقه
غيره فهو موبق بفتح الباء والفاعل يوبق كسبها وهذا الباب لم يذكره ابن بطال وغيره وحذف
الحديث ايضا الكرماني سلف من الوصايا **ص** حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان
عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا
الموبقات الشرك بالله والسحر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى
الاويسي المديني وسليمان هو ابن بلال وثور بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد الديلي المدني
وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع
وهكذا اورد الحديث مختصرا وقد تقدم في كتاب الوصايا في باب قول الله تعالى ان الذين ياكلون
اموال اليتامى الاية فانه اخرجه هناك بتمامه بعين هذا الاسناد عن عبد
العزيز بن عبد الله عن سليمان الخ قال بعضهم النكتة في اقتصاره على اثنتين من السبع
هنا الرمز الى تاكيد امر السحر وظن بعض الناس ان هذا القدر جملة الحديث فقال ذكر الموبقات
وهو صيغة جمع وفسرها باثنتين فقط وهو من قبيل قوله تعالى فيه ايات بينات مقام
ابراهيم ومن دخله كان امنا فاقتصر على اثنتين فهذا على احد الاقوال في الاية ولكن ليس الحديث
كذلك فانه في الاصل سبعة حذف منها البخاري خمسة وليس شان الاية كذلك انتهى
قلت قوله النكتة في اقتصاره على اثنتين من السبع هنا الرمز الى تاكيد امر السحر
كلام واه جدا لانه لو ذكر الحديث كله مع وضع الترجمة المذكورة لما كانت فيه رمز الى تاكيد
امر السحر **قوله** وظن بعض الناس الى اخره اراد به الكرماني ولكن الذي ذكره تعقب على
الكرماني فانه لم يقل ان هذا القدر جملة الحديث بل صرح بقوله هذا الذي في الكتاب
مختصر من مطول ولهذا ذكر الاثنين فقط وقوله وليس شان الاية كذلك كلام مردود
وكيف لا يكون كذلك فانه ذكر ان فيه ايات بينات فهذا جمع وان العدد المذكور ثم ذكر منه
اثنين فقط وهما مقام ابراهيم صلى الله عليه وسلم وقوله ومن دخله كان امنا للناس وقد
ذكر الزمخشري فيه وجوها كثيرة فمن اراد الوقوف عليه فليرجع اليه **قوله** الشرك بالله قال
ابن مالك يجوز الرفع فيهما على تقدير منهن **قلت** الاحسن ان يقال ان التقدير
الاول الشرك بالله والثاني السحر وكذلك بتقدير في البواقي بمكذا فيكون وجه الرفع على
انه خبر مبتدا محذوف

ص باب هل يستخرج السحر

ش اي هذا باب في بيان هل يستخرج السحر انما ذكره بحرف الاستفهام اشارة الى الاختلاف
فيه **ص** وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب او يؤخذ عن امراته ايحل عنه
او ينشر قال لا باس به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع فلم ينه عنه **ش** لما ذكر الترجمة
بالاستفهام اورد الذي روي عن قتادة اشارة الى ترجيح جواز استخراج السحر وعلقه
عن قتادة ووصله ابو بكر الاثرم في كتاب السنن من طريق ابان العطار عنه **قوله** به
طب بكسر الطاء وتشديد الباء اي سحر **قوله** او يؤخذ بضم الياء آخر الحروف وفتح
الهمزة على الواو وتشديد الخاء المعجمة وبالذال المعجمة اي يحبس الرجل عن مباشرة امراته ولا
يصل الى جماعها وهذا هو المشهور بعقد الرجل وقال الجوهري الاخذة بالضم الرقية
كالسحر او خرزة يؤخذ بها النساء الرجال من التاخيذ **قوله** ايحل بهمزة الاستفهام على صيغة

المجهول قوله او ينشر بضم الياء اخر الحروف وفتح النون وتشديد الشين المعجمة وبالراء على صيغة المجهول ايضا من النشرة بضم النون وسكون الشين وهي كالتعويذ والرقية يعالج بها المجنون فينشر عنه تنشيرا وكلمة او يحتمل ان تكون شكا وان تكون تنويعا تشبيها بالنفث والنشرة بان يكون الحل في مقابلة الطب والتنشير في مقابلة الاستخراج حينئذ قوله فاما ما ينفع ونرد ما ينفع الناس فلم ينه على صيغة المجهول ص حدثني عبد الله بن محمد قال سمعت ابن عيينة يقول اول من حدثنا به ابن جريج يقول حدثني آل عروة فسألت هشاما عنه فحدثنا عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يرى انه كان يأتي النساء ولا يأتيهن قال سفيان وهذا اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا فقال يا عائشة اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند راسي للاخر ما بال الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم رجل من بني زريق حليف ليهود كان منافقا قال وفيم قال في مشط ومشاقة قال واين قال في جف طلعة ذكر تحت راعوفة في بئر ذروان قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه فقال هذه البئر التي اريتها وكان ماءها نقاعة الحناء وكان نخلها رؤوس الشياطين قال فاستخرج فقلت افلا اي تنشرت فقال اما والله فقد شفاني واكره ان اثير على احد من الناس شرا ش مطابقته للترجمة في قوله حتى استخرجه وفي قوله فاستخرج وهذا الحديث قد مضى في باب السحر عن قريب اخرجه عن عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي عن سفيان بن عيينة عن عبد الرزاق بن عبد العزيز بن جريج عن آل عروة الخ وقد مضى الكلام فيه ومنا السنوي قوله قال سفيان هو ابن عيينة وهو موصول بالاسناد المذكور قوله راعوفة هكذا بزيادة الف في رعوفة رواية الكشميهني وفي رواية غيره تحت رعوفة وقال ابن التين راعوفة رواية الاصيلي فقط وهو عكس ما قاله الاكثر ووقع في مرسل عمر بن الحكم ارعوفة ووقع عند احمد تحت رعوثة بثاء مثلثة بدل الفاء والمشهور في الروايات راعوفة وهو حجر يوضع على راس البئر لا يستطاع قلعه يقوم على المستقي وقد يكون في اسفل البئر اذا حفرت يجلس عليها الذي ينظف البئر وقيل هو حجر ناتئ في بعض البئر صلبا لا يمكنهم حفره فيترك على حاله وفي التلويح راعوفة البئر وارعوفتها حجر ياتي على راسها اخر ما ذكرناه اولا وقال الازهري قال شمر عن خالد راعوفة البئر النطافة قال وهي مثل عين على قدر حجر العقرب نبط في اعلى الركية فيجاوز في البئر خمسين ذراعا واكثر دونها وحد واما كتيبا قال شمر من ذهب بالراعوفة الى النطافة فكانه اخذه من رعاف الانف وهو سيلان دمه وقطرانه ومن ذهب بالراعوفة الى الحجر الذي يتقدم طي البئر فهو من رعف الرجل او الفرس اذا تقدم وسبق وكذلك استرعف قوله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه الى ان قال فاستخرج كذا وقع في رواية سفيان بن عيينة وفي رواية عيسى بن يونس قلت يا رسول الله افلا استخرجته وفي رواية وهيب فقلت يا رسول الله فاخرجه للناس وفي رواية ابن نمير افلا اخرجته قال لا وكذا في رواية ابي اسامة التي تاتي بعد هذا الباب وقال ابن بطال ذكر المهلب ان الرواة اختلفوا على هشام في اخراج السحر المذكور فاثبته سفيان وجعل سؤال عائشة عن النشرة ونفاه عيسى بن يونس وجعل سؤالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب وان رواية سفيان مرجحة لتقدمه في الضبط والاتقان ولا سيما انه كرر استخراج السحر في روايته مرتين فيبعد من الوهم وزاد ذكر النشرة والزيادة منه مقبولة وقيل الاستخراج المنفي غير الاستخراج المثبت في رواية سفيان فالمثبت هو استخراج الجف والمنفي استخراج ما حواه ووقع في رواية عمرة فاستخرج جف طلعة من تحت راعوفة فان قلت وقع في رواية ابي اسامة افلا اخرجته ووقع عند مسلم عن ابي كريب عن ابي اسامة افلا احرقته بالحاء المهملة والقاف من الاحراق قلت قال الداودي كلتا الروايتين صحيحة كانها اي كان عائشة رضي الله عنها طلبت انه يخرجه وقيل رواية ابي كريب شاذة واغرب من هذا ان القرطبي حمل الضمير في احرقته للبيد بن اعصم قوله التي اريتها على صيغة المجهول قوله فقلت افلا اي فلا تنشرت ووقع في رواية الحميدي فقلت يا رسول الله فهلا قال سفيان يعني تنشرت قوله اي تنشرت تفسير لقوله افلا

فكان

فكان سفيان عين الذي اردت بقولها افلا فلم يستحضر اللفظ فذكره بالمعنى وقال الكرماني قوله افلا تنشرت ويروى افلا تنشرت بزيادة كلمة التنشيب ويروى افلا اي تنشر بلفظ المجهول ماض الاتيان ثم قال والنشرة بضم النون وسكون الشين المعجمة وهي الرقية التي بها يحل عقد الرجل عن مباشرة الاهل وهذا يدل على جواز النشرة وانها كانت مشهورة عندهم ومعناها اللغوي ظاهر فيها وهو نشر ما طوى الساحر وتفريق ما جمعه فان قلت روى عبد الرزاق عن عقيل بن معقل عن همام بن منبه قال سئل جابر بن عبد الله عن النشرة فقال من عمل الشيطان قلت ترك النبي صلى الله عليه وسلم الانكار على عائشة لما ذكرت له النشرة دليل الجواز وما نقل روي عن جابر محمول على نشرة بالفاظ لا يعلم معانيها وقال الشعبي لا باس بالنشرة العربية التي لا تضر اذا وطئت وهي ان يخرج الانسان في موضع عضاه فياخذ عن يمينه وشماله من كل ثم يدقه ويقرا فيه ثم يغتسل به وفي كتب وهب بن منبه ان ياخذ سبع ورقات من سدر اخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ثم يقرا فيه اية الكرسي وذوات قل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ويغتسل به فانه يذهب عنه كل عاهة وهو جيد للرجل اذا حبس عن اهله

ص باب السحر

ش اي هذا باب في بيان السحر وهو مكرر بلا فائدة لانه ذكر فيما قبل بابين فلذلك بعض الرواة اسقطه وكذا ابن بطال والاسماعيلي وغيرهما لم يذكروه وهو الصواب ص حدثني عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله حتى اذا كان ذات يوم وهو عندي دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت يا عائشة ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان فجلس احدهما عند راسي والاخر عند رجلي ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودي من بني زريق قال فيماذا قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذي اروان قال فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها رؤوس الشياطين قلت يا رسول الله افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله وشفاني وخشيت ان اثور على الناس منه شرا وامر بها فدفنت ش مكرر هذا الحديث على اختلاف رواته والفاظها وقد مضى الكلام فيه قوله انه يفعل الشيء وما يفعله وفي رواية الكشميهني انه فعل الشيء وما فعله وساق الكشميهني هنا بكماله الخ وكذا المستملي كلاهما في رواية ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة وقد وقع في هذه الرواية اروان وقد مر الكلام فيه في بيان اختلافه

ص باب ان من البيان سحرا

ش اي هذا باب يذكر فيه ان من البيان سحرا وفي رواية الاصيلي والكشميهني السحر بالالف واللام ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا او ان بعض البيان لسحر ش مطابقته للترجمة في لفظ البيان سحر فقط لان لفظ الحديث ان من البيان الى اخره ومضى الحديث ايضا في كتاب النكاح في باب الخطبة ان من البيان سحرا بدون لام التاكيد وكذا للحفظ ابي داود اخرجه في كتاب الادب في باب رواية الشعر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ولفظه ان من البيان سحرا وان بعض البيان سحرا اخرجه في ابواب البر عن قتيبة عن عبد العزيز ابن محمد عن زيد بن اسلم ومضى الكلام فيه في كتاب النكاح ولنذكر بعض شيء فقال ابن بشكوال رواه اكثر رواة الموطا مرسلا ليس فيه ابن عمر وقال ابن بطال الرجلان هما عمرو بن الاهتم والزبرقان بن بدر قال ابو عمر عمرو بن الاهتم التميمي المنقري ابو ربعي

والاسم ابوه اسمه سنان بن خالد بن سمي قدم وافدا في وجوه قومه من بني تميم فاسلم وذلك في سنة
تسع من الهجرة وكان فيمن قدم معه الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس من بني خلف بن بهدلة
ابن عوف بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم البهدلي السعدي التميمي يكنى ابا عياش فاسلم
وولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقات قومه واقره ابو بكر وعمر رضي الله عنهما على ذلك
وقال الاصمعي الزبرقان القمر والزبرقان الرجل الخفيف اللحية واسمه الحصين بن بدر وانما
سمي الزبرقان لحسنه شبه بالقمر وقد ذكرنا خطبة الزبرقان في كتاب النكاح وما جرى له مع
عمرو بن بدر واختلف العلماء في تاويل الحديث المذكور فقال قوم من اصحاب مالك انه خرج
على الذم للبيان ولهذا ادخله مالك في باب ما يكره من الكلام وقالوا انه عليه السلام شبه
البيان بالسحر والسحر مذموم محرم قليله وكثيره وذلك لما في البيان من التفيهق وتصوير
الباطل في صورة الحق وقد قال عليه السلام ابغضكم الي الثرثارون المتفيهقون وقال آخرون
هو كلام خرج على مدح البيان واستدلوا عليه بقوله في الحديث فعجب الناس لبيانهما قالوا
والاعجاب لا يكون الا بما يحسن ويطيب سماعه قالوا وتشبيهه بالسحر مدح لان معنى السحر
الاستمالة وكل من استمالك فقد سحرك وكان عليه السلام ابلغ الناس وافضل البلاغة
لبلاغته فاعجبه ذلك القول واستحسنه فلذلك شبهه بالسحر وقال الحسني ما يقال
في هذا الحديث انه ليس بذم للبيان كله ولا بمدح له كله الا ترى ان فيه كلمة من للتبعيض وقد
شك المحدث انه قال ان من البيان او ان بعض البيان وكيف يذم البيان كله وقد عده
تعالى على عبيده فقال خلق الانسان علمه البيان **قوله** من المشرق اراد به نجد لانه في
شرقي المدينة وهي مسكن بني تميم من جهة الخالق **قوله** سحرا اي هو تشبيه بالسحر لجلب
العقول من جهة انه خارق للعادة

ص باب الدواء بالعجوة للسحر

ش اي هذا باب في بيان التداوي بالعجوة لاجل السحر اي لدفعه ويبطله والعجوة نوع
من اجود التمر بالمدينة وقال الداودي هو من وسط التمر وقال ابن الاثير هو اكبر من التمر
الصيحاني يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بالمدينة ص حدثنا
علي حدثنا مروان اخبرنا هاشم اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من اصطبح كل يوم تمرات عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل وقال
غيره سبع تمرات ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي هو ابن عبد الله بن المديني فيما
ذكره ابو نعيم في المستخرج والمزي في الاطراف وقال الكرماني في بعض النسخ علي بن سلمة
بفتح اللام اللبقي بالباء الموحدة المفتوحة وبالقاف وقال بعضهم ما عرفت سلفه فيه
قلت مقصوده التشنيع على الكرماني بغير وجه لانه ما ادعى فيه جزما انه علي بن
سلمة وانما نقله عن نسخة هكذا ولو لم تكن تلك النسخة معتبرة لا نقله منها ومروان
هو ابن معاوية الفزاري وهاشم هو ابن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص يروي عن ابن عمه
ابيه عامر بن سعد بن ابي وقاص احد العشرة والحديث قد مضى في كتاب الاطعمة في باب
العجوة **قوله** من اصطبح في رواية ابي اسامة من تصبح وكذا في الرواية المتقدمة في الاطعمة
وكذا في رواية مسلم من حديث ابن عمر وكلاهما بمعنى التناول صباحا واكل الصبوح والاصطباح
تناول الشراب صبحا ثم استعمل في الاكل ومقابله الغبوق والاغتباق وحاصل معنى
قوله من اصطبح اي من اكل في الصباح كل يوم تمرات لم يذكر العدد في رواية علي المذكور شيخ
البخاري ووقع في غير هذه الرواية مقيدا بسبع تمرات على ما يجي **قوله** تمرات منصوب بقوله
اصطبح **قوله** عجوة يجوز فيه الاضافة بان يكون تمرات مضافة الى العجوة كما في قولك ثياب
خز ويجوز فيها التنوين على انه عطف بيان او صفة لتمرات وقال بعضهم يجوز النصب
منونا على تقدير فعل او على التمييز **قلت** فيه تامل لا يخفى **قوله** سم بتثليث
السين فيه **قوله** ذلك اليوم اي اليوم **قوله** وقال غيره اي غير علي شيخ البخاري سبع تمرات
بزيادة لفظة سبع ثم الكلام فيه على انواع الاول فيه تقييده بقوله اصطبح لان المراد تناوله بكرة
النهار حتى اذا تعشى بتمرات لا تحصل الفائدة المذكورة فهذا تقييد بالزمان وجاء في رواية

يحدهم في ذلك

ابن ضمرة

ابن ضمرة التقييد بالمكان ولفظه من تصبح بسبع تمرات عجوة من تمر العالية والعالية القرى التي
في جهة العالية من المدينة وهي جهة نجد وله شاهد عند مسلم من طريق ابن ابي مليكة عن
عائشة بلفظ في عجوة العالية شفاء اول البكرة الثاني التقييد بالعجوة لان الشرف فيها انها
من غرس النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا ووقع في رواية النسائي من حديث جابر رفعه العجوة من الجنة
شفاء من السم وقال الخطابي كون العجوة تنفع من السم والسحر انما هو ببركة النبي صلى الله عليه وسلم
لتمر المدينة لا لخاصية في التمر وقال ابن التين يحتمل ان يكون نخلا خاصا من المدينة لا يعرف الان
وقيل ان ذلك لخاصية فيه وقيل يحتمل ان يكون ذلك خاصا بزمانه عليه السلام وهذا يرده وصف
عائشة لذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقال المازري هذا مما لا يعقل معناه في طريقة علم الطب
ولعل ذلك كان لاهل زمنه صلى الله عليه وسلم خاصة او لاكثرهم الثالث التقييد بالعدد المذكور
قال النووي خصوص كون ذلك سبعا لا يعقل معناه كاعداد الصلوات ونصب الزكوات وقد
جاء هذا العدد في مواطن كثيرة من الطب كحديث صبوا علي من سبع قرب وقوله للمفؤود الذي وجهه
للحارث بن كلدة بسبع تمرات وجاء تعويذه بسبع مرات وقيل وجه التخصيص فيه لجمعه بين
الاشفاع والافراد لانه زاد على نصف العشرة وفيه اشفاع ثلاثة وافراد اربعة وهي نمط غسل
الاناء من ولوغ الكلب سبعا الرابع التقييد بقوله ذلك اليوم الى الليل مفهومه ان الفائدة المذكورة
فيه ترتفع اذا دخل الليل حتى من تناوله في اول النهار لان في ذلك الوقت كان تناوله على الريق
وقال بعضهم يحتمل ان يلحق به من يتناوله اول الليل على الريق كالصائم **قلت** في حديث
ابن ابي مليكة شفاء في اول البكرة او ترياق ومما يؤيد نحو الاحتمال المذكور ص حدثنا اسحق
ابن منصور اخبرنا ابو اسامة حدثنا هاشم بن هاشم سمعت عامر بن سعد سمعت سعدا
رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح سبع تمرات عجوة لم يضره
ذلك اليوم سم ولا سحر ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن اسحق بن منصور
ابن بهرام المروزي عن ابي اسامة حماد بن اسامة الى اخره **قوله** سبع تمرات وفي رواية الكشميهني
بسبع تمرات بزيادة الباء الموحدة

ص باب لا هامة

ش اي هذا باب يذكر لا هامة وقد مر تفسيره في باب الجذام وهي بتخفيف الميم في رواية الكافة
وخالفهم ابو زيد فقال هي بالتشديد فكانه يجعله من باب همّ بالامر اذا عزم عليه ومنه الخبر
كان يعوذ الحسن والحسين عليهما فيقول اعيذكما بكلمات الله التامة من كل سامة وهامة والهامة
كل ذات سم يقتل والجمع الهوام فاما ما يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور وقد يقع الهوام
على ما يدب من الحيوان وان لم يقتل كالحشرات ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام
ابن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل
يكون في الرمل كانها الظباء فيخالطها البعير الاجرب فيجربها فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فمن اعدى الاول ش مطابقته للترجمة في قوله ولا هامة وعبد الله بن محمد المسندي
وبقية الرجال قد ذكروا في الكتاب والحديث مضى في باب لا صفر فانه اخرجه هناك عن
عبد العزيز عن ابراهيم بن سعد عن ابي صالح عن ابن شهاب عن ابي سلمة وغيره واخرجه
ابو داود في الطب عن محمد بن المتوكل العسقلاني وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن
عبد الاعلى **قوله** لا عدوى اي لا سراية للمرض عن صاحبه الى غيره وقد مر تحقيقه غير مرة
وكذا مر تفسير قوله ولا صفر ولا هامة في باب الجذام **قوله** فما بال الابل بالباء الموحدة
اي فما شانها **قوله** كانها الظباء بكسر الظاء المعجمة جمع ظبي شبهها بها في صفائها وسلامتها
من الجرب وغيره من الادواء **قوله** فيخالطها من المخالطة يعني يدخل البعير الاجرب بين الابل
الصحاح على الجرب فيجربها بضم الياء يعني يعدي جربها اليها فتجرب **قوله** فمن اعدى الاول
اي من اجرب البعير الاول يعني من سرى اليه الجرب **فان قلت** من بعير اخر يلزم التسلسل
وان قلت بسبب اخر فعليك بيانه وان قلت ان الذي فعله في الاول هو الذي فعله في الثاني
ثبت المدعى وهو ان الذي فعل بالجميع ذلك هو الله الخالق القادر على كل شيء وهذا جواب

من النبي صلى الله عليه وسلم في غاية المبالغة والارشاد (ص) وعن ابي سلمة سمع ابا هريرة بعد يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يوردن ممرض على مصح وانكر ابو هريرة الحديث الاول قلنا الم تحدث
انه لا عدوى فرطن بالحبشية قال ابو سلمة فما رأيته نسي حديثا غيره (ش) قوله وعن ابي سلمة
سمع ابا هريرة عطف على قوله عن ابي سلمة عن ابي هريرة قوله بعد اي بعد ان سمع منه لا عدوى
الى آخره يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يوردن ممرض الخ قوله لا يوردن بنون التأكيد
للنهي عن الايراد وفي رواية مسلم لا يورد بلفظ النهي ومفعول لا يوردن محذوف تقديره لا
يوردن ممرض ماشيته على ماشية مصح وقوله ممرض بضم الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الراء
وبالضاد المعجمة وهو اسم فاعل من الامراض من امرض الرجل اذا وقع في ماله آفة والمراد بالممرض هنا
الذي له ابل مرضى قوله على مصح بضم الميم وكسر الصاد المهملة وتشديد الحاء وهو الذي له
ابل صحاح والتوفيق بين الحديثين بما قاله ابن بطال وهو ان لا عدوى اعلام بانها لا حقيقة لها
واما النهي فلئلا يتوهم المصح ان مرضها من اجل ورود المرض عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك في
تصحيح ما ابطله النبي صلى الله عليه وسلم من العدوى وقال النووي المراد بقوله لا عدوى نفي ما
كانوا يعتقدونه ان المرض يعدي بطبعه ولم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدرة الله تعالى
وجعله وبقوله لا يورد الارشاد الى مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله وقدرته
وقيل النهي ليس للعدوى بل للتأذي بالرائحة الكريهة ونحوها قوله وانكر ابو هريرة الحديث
الاول هو قوله لا عدوى الى آخره ووقع في رواية المستملي والسرخسي حديث الاول بالاضافة
نحو قولهم مسجد الجامع قوله قلنا الم تحدث انه لا عدوى القائل ابو سلمة ومن
معه في ذلك الوقت اي قلنا لابي هريرة الم تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا عدوى
الى آخره قوله فرطن بالحبشية قال الكرماني اي تكلم بالحبشية اي تكلم بما لا يفهم الحاصل
في ذلك انه غضب فتكلم بما لا يفهم ولا رطانة بالحبشية متحققة قوله فما رأيته اي ابا هريرة
قوله غيره اي غير الحديث الذي هو قوله لا عدوى الخ فان قلت مضى في باب حفظ
العلم ان ابا هريرة قال فما نسيت شيئا بعده اي بعد بسط الرداء بين يدي رسول الله صلى
الله عليه وسلم (قلت) من مقالته ما لا ينساه ولا يلزم من عدم روايته النسيان نسيانه
وقال في صحيح مسلم بهذه العبارة لا ادري انسي ابو هريرة او نسخ احد القولين للآخر
قال ابن التين لعل ابا هريرة كان يسمع هذا الحديث قبل ان يسمع من النبي صلى الله
عليه وسلم حديث من بسط رداءه ثم ضمه اليه لم ينس شيئا سمعه من مقالتي وقيل المراد
لا ينسى تلك المقالة التي قالها ذلك اليوم لا انه ينتفي عنه النسيان اصلا وقيل كان
الحديث الثاني ناسخا للاول فسكت عن المنسوخ وفيه نظر لا يخفى

(ص) باب لا عدوى

(ش) اي هذا باب فيه ذكر لا عدوى وقد اسقط ابن بطال هذا الباب من اصله والصواب معه
(ص) حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني
سالم بن عبد الله وحمزة ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى
ولا طيرة انما الشؤم في الثلاث في الفرس والمرأة والدار (ش) مطابقته للترجمة في قوله لا عدوى
والحديث قد مر في باب لا طيرة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن عثمان بن عمر
عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وزاد في هذه الرواية بعد سالم حمزة وهو اخو
سالم تقدم في اوائل النكاح من طريق مالك عن الزهري عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر
عن عبد الله بن عمر وفي تصريح الزهري فيه بقوله اخبرني سالم دفع لتوهم انقطاعه بسبب
ما رواه ابن ابي ذئب عن الزهري ما دخل بين الزهري وسالم رجلا وهو محمد بن زيد بن قنفذ
فيدل على ان الزهري حمله عن محمد بن زيد عن سالم ثم سمعه عن سالم وبقيته معناه قد
مرت هناك (ص) حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد
الرحمن ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى قال ابو سلمة بن عبد
الرحمن سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا توردوا الممرض على المصح وعن

الزهري قال اخبرني سنان بن ابي سنان الدؤلي ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عدوى فقام اعرابي فقال ارأيت الابل تكون في الرمال امثال الظباء فيأتيها البعير الاجرب
فتجرب قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول (ش) مطابقته للترجمة في قوله لا عدوى فمن
اعدى الاول وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث مضى في باب لا صفر عن قريب
ومضى الكلام فيه قوله لا توردوا ويروى لا يورد على صيغة المجهول قوله وعن الزهري موصول
بما قبله وسنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى ابن ابي سنان واسمه يزيد بن امية
وليس له في البخاري عن ابي هريرة سوى هذا الحديث الواحد وله آخر عن جابر والدؤلي
بضم الدال وكسر الهمزة نسبة الى الدئل بن ابي بكر بن عبد مناة بن كنانة قوله فيجرب بفتح
الراء على صيغة المعلوم وعن الزهري موصول بما قبله وسنان بكسر السين المهملة
(ص) حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن
مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال
قال كلمة طيبة (ش) مطابقته للترجمة في قوله لا عدوى وابن جعفر هو محمد بن جعفر المشهور
بغندر وفي بعض النسخ صرح باسمه والحديث قد مر في باب الفال عن قريب ومضى الكلام فيه

(ص) باب ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم

(ش) اي هذا باب في بيان ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم واضافة السم الى النبي صلى الله عليه
وسلم من الاضافة الى المفعول وطوى فيه ذكر الفاعل وقال الكرماني سم بالحركات الثلاث
(قلت) ليس في هذا المحل في السين فيه مفتوحة جزما لانه مصدر والحركات الثلاث
عند كونه اسما فافهم (ص) رواه عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
(ش) اي روى سم النبي صلى الله عليه وسلم عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقد ذكره معلقا ايضا في آخر المغازي فقال قال يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي
اكلت بخيبر فهذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم وقد وصله البزار وغيره (ص) حدثنا قتيبة
حدثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة انه قال لما فتحت خيبر اهديت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا الي من كان ههنا من
اليهود فجمعوا له فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي
عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا ابونا
فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان فقالوا صدقت وبررت فقال
هل انتم صادقي عن شيء ان سألتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبناك عرفت
كذبنا كما عرفته في ابينا قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل النار فقالوا نكون
فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسؤوا فيها والله لا نخلفكم
فيها ابدا ثم قال لهم فهل انتم صادقي عن شيء ان سألتكم عنه قالوا نعم فقال هل جعلتم في
هذه الشاة سما فقالوا نعم فقال ما حملكم على ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا نستريح
منك وان كنت نبيا لم يضرك (ش) مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هل جعلتم في هذه الشاة
سما والحديث مضى في الجزية وفي المغازي قوله اهديت على صيغة المجهول من الاهداء وقوله
شاة مرفوع به ولم يعرف المهدي من هو واوضح ذلك ما تقدم في الهبة من حديث انس ان
يهودية اتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها الحديث فعلم من ذلك ان التي اهدت
هي امرأة يهودية ولكن ليس فيه بيان اسمها وقد تقدم في المغازي انها زينب بنت
الحارث امرأة سلام بن مشكم فعلم من ذلك ان اسمها زينب قوله فهل انتم صادقي بكسر
الدال والقاف وتشديد الياء واصله فهل انتم صادقون لي فلما اضيف لفظ صادقون الى
ياء المتكلم حذفت النون لاجل الاضافة فالتقى ساكنان الواو والياء فقلبت الواو
ياء وادغمت الياء في الياء فصار صادقي بضم القاف وتشديد الياء ثم ابدلت ضمة
القاف كسرة لاجل الياء فصار صادقي بكسر القاف وتشديد الياء ووقع في بعض النسخ

فهل انتم صادقوني في ثلاث مواضع وقال ابن التين والاول هو الصواب وقال بعضهم انكار ابن التين الرواية من جهة العربية ليس بجيد ثم ذكر عن ابن مالك بما حاصله ان نون الجمع حذفت ونون الوقاية ابقيت **قلت** ابن التين لم ينكر الرواية وكيف يشنع عليه بما لم يقل به وقوله والاول هو الصواب يعني بالنسبة الى قواعد العربية ولكون ما ذكره هو الاصل فيه **قوله** وبررت بكسر الراء الاولى وفي التوضيح وحكي فتحها ومعناه احسنت **قوله** ثم تخلفونا بضم اللام المخففة اي يدخلون فيقيمون في المكان الذي كنا فيها وقال بعضهم وضبطه الكرماني بتشديدها **قلت** لم يضبط الكرماني كذا وانما قال وتخلفونا بالادغام والفك وقد اخرج الطبري من طريق عكرمة قال خاصمت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا لن ندخل النار الا اربعين ليلة وسيخلفنا اليها قوم آخرون يعنون محمدا واصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على رؤسهم بل انتم خالدون مخلدون لا يخلفكم فيها احد فانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة الآية **قوله** اخسئوا اي امكثوا من خسأت الكلب اذا طردته وخسأ الكلب بنفسه يتعدى ولا يتعدى **قوله** ان كنت كذابا كذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية غيرهما ان كنت كاذبا **قوله** وان كنت نبيا لم يضرك يعني في الوجه المعهود من السم وفي مرسل الزهري انما اكلت الشاة من الكتف والذراع لانه بلغها ان ذلك كان احب الاعضاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتف فنهش منها وفيه فلما ازدرد لقمته قال ان الشاة تخبرني يعني انها مسمومة واختلفوا هل قتلها النبي صلى الله عليه وسلم او تركها ووقع في حديث انس رضي الله عنه فقيل الا تقتلها قال لا ومن المستغرب قول ابن سحنون اجمع اهل الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلها واختلفوا فيمن سقى غيره سما او قتله بالرجل فمات منه وذكر ابن المنذر عن الكوفيين انه لا قصاص عليه وعلى عاقلته الدية وقال مالك اذا استكرهه فسقاه سما فقتله فعليه القود وعند الشافعي اذا سقاه عن مكره له ففيه قولان احدهما ان عليه القود وهو اشبههما وثانيهما لا قود عليه وهو آثم

ص باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث

ش اي هذا باب في بيان شرب السم الخ ولم يبين الحكم اكتفاء بما يفهم من حديث الباب وهو عدم جوازه لانه يفضي الى قتل نفسه **قلت** اخرج ابن ابي شيبة وغيره ان خالد ابن الوليد رضي الله عنه لما نزل الحيرة قيل له احذر السم لا يسقيكه الاعاجم فقال ايتوني به فاتوه به فاخذه بيده ثم قال بسم الله واقتحمه فلم يضره **قلت** وهذه كرامة لخالد فلا يتاسى به ويؤكد عدم جوازه حديث ابي هريرة رضي الله عنه **قوله** والدواء به اي وفي بيان التداوي به وهو ايضا لا يجوز لقوله عليه السلام ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم **قوله** وبما يخاف منه عطف على الجار والمجرور اعني قوله والدواء به وانما جاز لاعادة الجار وفي بعض النسخ وما يخاف به ولم يحرف الباء فعلى هذا يكون عطفا على لفظ السم ويروى بالباء على صيغة المجهول وقال بعضهم وقال الكرماني يجوز فتحه **قلت** لم يذكر الكرماني شيئا من ذلك والمعنى بما يخاف فيه من الموت واستمرار المرض **قوله** والخبيث اي والدواء الخبيث ويقع من وجهين احدهما من جهة نجاسته كالخمر ولحم الحيوان الذي لا يؤكل والآخر من جهة استقذاره فيكون كراهته لادخال المشقة على النفس قاله الخطابي وقد ورد النهي عن تناول الدواء الخبيث اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان ص حدثنا عبد الله ابن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت ذكوان يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجا بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ش هذا الحديث يوضح ابهاما مر في الترجمة من الحكم وهو وجه المطابقة بينهما وعبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري مات في سنة ثمان وعشرين

ومائتين

ومائتين وخالد بن الحارث بن سليم ابو عثمان البصري وسليمان هو الاعمش وذكوان بفتح الذال المعجمة ابو صالح الزيات السمان المدني والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن يحيى بن حبيب واخرجه الترمذي في الطب عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في الجنائز عن محمد بن عبد الاعلى **قوله** من تردى اي اسقط نفسه منه وقال الكرماني تردى اي اسقط في البئر **قوله** ومن تحسى بالمهملتين من باب تفعل بالتشديد ومعناه تجرع فاصله من حسوا والحسوة بالضم الجرعة من الشراب بقدر ما يحسى مرة واحدة وبالفتح المرة **قوله** يجا بها بفتح الباء وتخفيف الجيم وبعد الالف همزة من وجا باليد والسكين اذا ضربه فاصل يجا بها يوجا بها بكسر الجيم حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقال ابن التين في رواية الشيخ ابي الحسن يجا بضمها وقال لا وجه له [illegible] **قوله** خالدا مخلدا فيها ابدا تمسك به المعتزلة [illegible] ان المؤمن لا يبقى في النار خالدا ابدا وحكى ابن التين عن غيره ان هذا الحديث ورد في حق رجل بعينه كافر فحمله الناقل على ظاهره وقال بعضهم ومن بعده **قلت** لا يبعد فيه ما يدل على ذلك ص حدثنا محمد اخبرنا احمد بن بشير ابو بكر اخبرنا هاشم ابن هاشم قال اخبرنا عامر بن سعد قال سمعت ابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ش لم ار احدا من الشراح ذكر وجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب ولا سيما الشراح الذي يدعي ان في هذا الفن يرجع اليه وظهر لي فيه شي من الانوار الالهية وان كان فيه بعض تعسف وهو ان الترجمة انما وضعت للنهي عن استعمال السم مطلقا وفي الحديث ما يمنع ذلك من حيث تبين ذكرهما متناسبين وحسبما لا يخفى ص حدثني محمد كذا وقع للاكثرين محردا على نسبة ووقع لابي ذر عن المستملي محمد بن سلام واحمد بن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة ابو بكر مولى عمرو بن حريث الكوفي من افراده وليس له عند البخاري الا هذا الموضع وقال ابن معين لا باس به هكذا رواه عباس الدوري عنه وقال عثمان الدارمي عن ابن معين متروك ورد عليه الخطيب وقال النسائي على عثمان بالخلط وقال لاحمد بن بشير لكن كنيته ابو جعفر وهو بغدادي من طبقته صاحب الترجمة فلا يحمل ذلك فيه البخاري احمد بن بشير هذا كنيته ابو بكر وثقه الذهبي مات في سنة سبع وتسعين ومائة والحديث قد مر عن قريب في باب الدواء بالعجوة للسحر

ص باب البان الاتن

ش اي هذا باب في بيان حكم البان الاتن وبيان الحكم في الحديث والاتن بضم الهمزة والتاء المثناة من فوق جمع اتان وهي الحمارة ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السبع قال الزهري ولم اسمع حتى اتيت الشام وزاد الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال وسالته هل نتوضا او نشرب البان الاتن او مرارة السبع او ابوال الابل قال قد كان المسلمون يتداوون بها فلا يرون بذلك باسا فاما البان الاتن فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحومها ولم يبلغنا عن البانها امر ولا نهي واما مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني ان ابا ثعلبة الخشني اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السبع ش مطابقته للترجمة لا تخفى وعبد الله بن محمد بن المسندي وسفيان هو ابن عيينة والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وابو ادريس هو عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني وابو ثعلبة بالثاء المثلثة اسمه اختلاف كثير والاكثر على انه جرهم بالجيم والراء والحديث مضى في الذبائح في باب اكل كل ذي ناب من السباع **قوله** من السبع كذا هو في رواية المستملي والسرخسي بلفظ الافراد والمراد الجنس وفي رواية الاكثرين من السباع بالجمع **قوله**

ولم اسمعه اي الحديث المذكور **قوله** وزاد الليث اي زاد فيه الليث بن سعد عن يونس بن يزيد **قوله** قال وسألته اي قال ابن شهاب وسألت ابا ادريس **قوله** هل نتوضأ او نشرب فيه نوع من تنازع العاملين **قوله** بها اي بابوال الابل **قوله** قال ابن شهاب اخبرنا ويروى حدثني وقال الكرماني فان قلت علم من الجواب حكم التداوي بلبن الابل ففهم منه جواب الاخرى **قلت** حرمة لبن الاتان من جهة حرمة لحمه لان اللبن متولد من اللحم وحرمة مرارة السبع اذ لفظ الحديث عام في جميع اجزائه ويحتمل ان يكون غرضه انه ليس لنا نص فيهما ولا نعرف حكمهما وقال ابن التين اختلف في لبن الاتن على وجهين احدهما على الخلاف في لحومها وهي محرمة او مكروهة والثاني بعد تسليم التحريم هل لبنهن حلال قياسا على لبن الادمية ومرارة السبع على الاختلاف ايضا في لحومها مثل هي محرمة او مكروهة

ص باب اذا وقع الذباب في الاناء

ش اي هذا باب فيما اذا وقع الذباب في الاناء كيف يكون حكمه والذباب بضم الذال المعجمة وتخفيف الباء الموحدة قال ابو هلال العسكري الذباب واحد والجمع ذبان كغربان بكسر الذال والعامة تقول ذباب للجمع وللواحدة ذبابة كقرداة وهو خطأ وكذا نقل عن ابي حاتم السجستاني انه خطأ ونقل ابن سيده في المحكم عن ابي عبيدة عن خلف الاحمر تجويز ما زعم العسكري انه خطأ وحكى سيبويه في الجمع ذب بضم اوله والتشديد وقال الجوهري الذباب معروف الواحدة ذبابة ولا تقل ذبانة وجمع القلة اذبة والكثرة ذبان مثل غراب واغربة وغربان وارض مذبة ذات ذباب وقيل سمي ذبابا لكثرة حركته واضطرابه وقد اخرج ابو يعلى بسند لا بأس به عن ابن عمر مرفوعا عمر الذباب اربعون ليلة والذباب كله في النار الا النحل وقال الجاحظ كونه في النار ليس تعذيبا له بل ليعذب اهل النار به وقال الجوهري يقال انه ليس شيء من الطيور يلغ الا الذباب وقيل لا اطرب من الذباب او حرص الاشيا حتى انه يلقي نفسه في كل شيء ولو كان فيه هلاكه ويتولد من العفونة ولا جفن للذباب لصغر حدقتها والجفن يصقل الحدقة فالذبابة تصقل بيديها فلا تزال تمسح عينيها وهو من اكثر الطيور سفادا ربما بقي عامة يومه على الانثى وادفى الحكمة في خلقه اذى الجبابرة وقيل لولا هي لجافت الدنيا ص حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عتبة بن مسلم مولى بني تيم عن عبيد بن حنين مولى بني زريق عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فان في احدى جناحيه شفاء وفي الاخرى داء ش مطابقته للترجمة في صدر الحديث والحديث قد مر في بدء الخلق في باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم الخ فانه اخرجه هناك عن خالد ابن مخلد عن سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم الخ ولفظه اذا وقع الذباب في شراب احدكم ولفظ الاناء اشمل ومر الكلام فيه هناك **قوله** كله تاكيد رفع توهم المجاز في الاكتفاء بغمس بعضه **قوله** فان في احدى جناحيه وفي رواية ابي داود فان في احد جناحيه والجناح يذكر ويؤنث وقيل انث باعتبار اليد وحقيقته للطائر ويقال لغيره على سبيل المجاز كما في قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل ولم يقع تعيين الجناح الذي فيه الشفا وذكر بعض العلما انه تأمله فوجده يتقي بجناحه الايسر فعرف ان الايمن الذي فيه الشفا **قوله** داء المراد به السم الذي فيه ويوضحه حديث ابي سعيد فانه يقدم السم ويؤخر الشفا ولا يحتاج فيه الى التخريج الذي يكلفه بعض الشراح فقال ان في اللفظ مجازا وهو كون الداء في احدى الجناحين فهو اما من مجاز الحذف والتقدير فان في احد جناحيه سبب داء واما مبالغة بان يجعل كل الداء في احد جناحيه لما كان سببا له وقال الخطابي وقد تكلم على هذا من لم يشرح الله قلبه بنور المعرفة ولم لا يتعجب من النحلة جمع الله فيها الشفاء والسم معا فتعسل من اعلاها وتسم من اسفلها بحمتها والحية سمها قاتل ولحمها يستشفى به من سمها كترياقية دا لحمها دواء ولا حاجة لنا مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق المصدوق الى النظر في اقوال امثال الاطباء الذين ما وصلوا الى علمهم الا بالتجربة والتجربة خطر والله على كل شي قدير

كتاب اللباس

ش اي هذا كتاب في بيان انواع اللباس واحكامها واللباس ما يلبس وكذلك الملبس واللبس بالكسر واللبوس ايضا ما يلبس واورد ابن بطال هذا الكتاب بعد الاستئذانات ولا وجه له ص وقول الله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده ش وقول الله بالجر عطفا على اللباس وهذا المقدار من الاية المذكورة قد ذكر في رواية الاكثرين وزاد ابو نعيم والطيبات من الرزق وفي رواية النسفي قال الله تعالى قل من حرم زينة الله الاية وهذه الاية عامة في كل مباح وقيل من حرم لبس الثياب في الطواف وقد حرم ما حرموا من البحيرة وغيرها وقال العلما كانت قبايل العرب لا ياكلون اللحم ايام حجهم ويطوفون عراة فانزل الله تعالى الاية وكذا روي عن ابراهيم النخعي والسدي والزهري وقتادة والاخرين انها نزلت في طواف المشركين بالبيت وهم عراة **قوله** والطيبات من المستلذات من الطعام وقيل الحلال من الرزق ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير اسراف ولا مخيلة ش هذا التعليق في رواية المستملي والسرخسي فقط ولم يذكر في رواية الباقين وقد وصل هذا التعليق ابن ابي شيبة عن يزيد بن هرون انا همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره **قوله** من غير اسراف يتعلق بالمجموع والاسراف صرف الشيء زائدا على ما ينبغي **قوله** ولا مخيلة بفتح الميم الكبر من الخيلا التكبر وقال ابن التين المخيلة على وزن مفعلة من اختال اذا تكبر وقال الموفق عبد اللطيف البغدادي هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد في الدنيا والاخرة فان السرف في كل شي يضر بالجسد ويضر بالمعيشة فيؤدي الى الاتلاف ويضر بالنفس اذا كانت تابعة للجسد في اكثر الاحوال والمخيلة تضر بالنفس حيث تكسبها العجب وتضر بالاخرة حيث تكسب الاثم وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطاتك اثنتان سرف او مخيلة ش هذا التعليق وصله ابن ابي شيبة في مصنفه عن ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس **قوله** ما اخطاتك كذا وقع لجميع الرواة باثبات الهمزة بعد الطاء واورده ابن التين بحذفها ثم قال والصواب اثباتها وقال الجوهري يقال اخطات ولا يقال اخطيت ومعناه كل ما شئت من الحلال والبس ما شئت من الحلال ما دامت اخطاتك اي تجاوزتك اثنتان اي خصلتان وقال الكرماني ما اخطاتك اي ما دام تجاوز عنك خصلتان والاخطا التجاوز عن الصواب او ما نافية اي لم يوقعك في الخطا اثنتان والخطا الاثم وقال بعضهم وفيه بعد ومن نرده حيث قال ما لم يكن سرف او مخيلة **قلت** لا بعد فيه لان معناه صحيح لا يخفى ذلك على من يتامله **قوله** سرف او مخيلة بيان لقوله اثنتان وكان القياس ان يقال ومخيلة بالواو ولكن او يجي بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا على تقدير النفي اذ انتفا الامرين لازم فيه ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد ابن اسلم يخبرونه عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء ش مطابقته هذا الحديث ابن عباس الذي قبله ظاهرة لان فيه ذكر المخيلة وفي هذا جر الثوب خيلاء وهو ايضا من المخيلة وحديث ابن عباس ايضا مطابق للحديث الذي فيه من هذه الحيثية وهو ايضا مطابق للاية المذكورة على ما لا يخفى والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة بن سعيد وغيره **قوله** يخبرونه اي يخبر الثلاثة نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم يخبرون مالكا عن ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** من جر ثوبه يدخل فيه الازار والرداء والقميص والسراويل والجبة والقبا وغير ذلك مما يسمى ثوبا بل ورد في الحديث دخول العمامة في ذلك كما رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه من رواية سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسبال في القميص والازار والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة **قوله** لا ينظر الله نفي نظر الله تعالى كناية عن نفي الرحمة فعبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فالنظر اليه في تلك الحالة اقتضى الرحمة او المقت **قوله** خيلاء بالضم والكسر وهو الكبر والعجب يقال اختال فهو مختال وانتصابه على الحال بالتاويل

ص باب من جر ازاره من غير خيلاء

ش اي هذا باب في بيان حكم من جر ازاره من غير قصد الخيلاء فانه لا باس به من غير كراهة وكذلك يجوز لدفع ضرر يحصل له كأن يكون تحت كعبيه جراح او حكة او نحو ذلك ان لم يغطها تؤذيه الهوام كالذباب ونحوه بالجلوس عليها ولا يجد ما يسترها الا ازاره او رداؤه او قميصه وهذا كما يجوز كشف العورة للتداوي وغير ذلك من الاسباب المبيحة للترخص وقال شيخنا زين الدين واما جر ازاره لغير ضرورة لا لقصد الخيلاء فقال النووي انه مكروه وليس بحرام وحكى عن نص الشافعي رضي الله عنه التفرقة بين وجود الخيلاء وعدمها وهذه الترجمة سقطت لابن بطال رحمه الله تعالى ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة وقال ابو بكر رضي الله عنه ان احد شقي ازاري يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لست ممن يصنعه خيلاء ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وقال ابو بكر رضي الله عنه الخ واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وزهير مصغر زهر ابن معاوية ابو خيثمة وسالم هو ابن عبد الله بن عمر يروي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في فضل ابي بكر رضي الله عنه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن موسى بن عقبة الخ قوله ان احد شقي ازاري كذا بالتثنية في رواية النسفي والكشميهني وفي رواية غيرهما شق بالافراد والشق بكسر الشين المعجمة الجانب ويطلق ايضا على النصف قوله يسترخي بالخاء المعجمة وسبب استرخائه كون ابي بكر رضي الله عنه رجلا اخمص نحيفا لا يستمسك ازاره يسترخي عن حقويه وقال الكرماني ويصح احي بالحاء المهملة وبالجيم يعني رجل احنى بالحاء المهملة والنون ايضا اي في ظهره احديداب ورجل اجنأ بالجيم مهموزا اي احدب الظهر ثم ان الاسترخاء يحتمل ان يكون من طرف القدام نظرا الى الاحديداب وان يكون من اليمين او الشمال نظرا الى النحافة اذ الغالب ان النحيف لا يستمسك ازاره على السواء الا ان اتعاهد ذلك منه الاستثناء من قوله يسترخي قوله لست ممن يصنعه اي لست انت يا ابا بكر ممن يصنع جر الازار خيلاء وفي رواية زيد بن اسلم لست منهم وفيه انه لا حرج على من يجر ازاره بغير قصد كما ذكرناه فان قلت روى ابن ابي شيبة عن ابن عمر انه كان يكره جر الازار على كل حال قلت قال ابن بطال هو من تشديداته والا فقد روى هو حديث الباب فلم يخف عليه الحكم ص حدثني محمد اخبرنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة رضي الله عنه قال خسفت الشمس ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام يجر ثوبه مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس فصلى ركعتين فجلي عنها ثم اقبل علينا وقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى فاذا رأيتم منها شيئا فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها ش مطابقته للترجمة في قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا ومحمد شيخ البخاري ذكر مجردا فقال الكرماني هو ابن يوسف البيكندي لانه ممن روى عن عبد الاعلى وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن المثنى عن عبد الاعلى فيحتمل ان يكون هو اياه وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري ويونس هو ابن عبيد البصري والحسن هو البصري وابو بكرة اسمه نفيع ابن الحارث الثقفي والحديث قد مضى في اول ابواب الكسوف فانه اخرجه هناك عن عمرو ابن عون عن خالد عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة رضي الله عنه ومضى الكلام فيه قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا حالان متداخلان لان قوله يجر حال من الضمير الذي في قام ومستعجلا حال من الضمير الذي في يجر وفيه دلالة على ان جر الازار اذا لم يكن خيلاء جاز وليس عليه باس قوله وثاب الناس بالثاء المثلثة والباء الموحدة يعني رجعوا الى المسجد بعد ان كانوا خرجوا منه قوله فجلي بضم الجيم وتشديد اللام المكسورة اي كشف عنها اي عن الشمس قوله حتى يكشفها اي حتى يكشف الله الشمس

ص باب التشمير في الثياب

ش اي هذا باب في بيان التشمير في الثياب والتشمير بالشين المعجمة من شمر ازاره اذا رفعه وشمر في امره اي خف وقال بعضهم باب التشمير في الثياب هو بالشين المعجمة وتشديد الميم رفع اسفل الثوب قلت جعله من باب التفعل وليس كذلك بل هو من باب التفعيل كما ذكرنا والذي ذكره يخالف للنسخ المعتمدة عليها وللفظ الحديث ايضا فانه ذكر فيه مشمرا وهو من التشمير لا من باب التشمر ولم يفرق بين البابين ص حدثني اسحق اخبرنا ابن شميل اخبرنا عمر بن ابي زائدة اخبرنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه ابي جحيفة قال فرأيت بلالا جاء بعنزة فركزها ثم اقام الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة مشمرا فصلى ركعتين الى العنزة ورأيت الناس والدواب يمرون بين يديه من وراء العنزة ش مطابقته للترجمة في قوله خرج في حلة مشمرا واسحاق شيخه قال الكرماني انا ابن ابراهيم واما ابن منصور قلت ابن ابراهيم هو ابن راهويه وابن منصور هو اسحاق بن منصور ابن كوسج المروزي وقال بعضهم هو ابن راهويه جزم بذلك ابو نعيم في المستخرج قلت الظاهر انه ابن راهويه والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة وعمر بضم العين ابن ابي زائدة واسمه خالد وهو اخو زكريا بن ابي زائدة الهمداني الكوفي وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء اسمه وهب ابن عبد الله السوائي من صغار الصحابة قيل مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم نزل الكوفة والحديث مضى في الصلاة في باب سترة الامام سترة لمن خلفه فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن عون الى آخره قوله بعنزة بفتح العين والنون والزاي وهي اطول من العصا واقصر من الرمح وفيه زج قوله في حلة وهي ازار ورداء ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين ويجمع على حلل وهي برود اليمن وفيه ان التشمير في الصلاة مباح وعند المهنة والحاجة اليه وهو من التواضع ونفي التكبر والخيلاء

ص باب ما اسفل من الكعبين فهو في النار

ش اي هذا باب يذكر فيه ما اسفل من الكعبين فهو في النار وتذكر معناه في الحديث لان قوله ما اسفل من الكعبين من لفظ الحديث وقوله فهو في النار ليس بلفظ الحديث هكذا بل هو ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار وانفصلت الترجمة في الجزء الثاني والظاهر انه لم يتقيد هنا بلفظ الازار ليقصد التعميم في الازار والقميص وغيرهما وكذلك قال بعضهم باب منون قلت ليس كذلك لان التنوين علامة الاعراب والاعراب لا يكون الا في المركب وكيف يقول باب بالتنوين بغير تركيب ولو قلنا تقديره هذا باب لكان له وجه ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانها عينها والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن محمود بن غيلان عن ابي داود الطيالسي عن شعبة به وفي التوضيح وفي الحديث تقديم وتأخير معناه ما اسفل من الازار من الكعبين في النار وقيل معناه ما اسفل من الكعبين من القدمين فاما الثوب فلا ذنب له وروى عبد الرزاق عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع ان ابن عمر سئل عن قوله في هذا الحديث ما اسفل من الكعبين ففي النار من الثياب ذلك قال وما ذنب الثياب بل هو من القدمين وقال الخطابي يريد ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين من رجله في النار فكنى بالثوب عن بدن لابسه وقد اولوا على وجهين احدهما ان ما دون الكعبين من قدم صاحبه في النار عقوبة له والثاني ان فعله ذلك محسوب في جملة افعال اهل النار وكلمة ما موصولة وبعض صلته محذوف وهو كان واسفل خبره ويجوز ان يرفع اسفل اي ما هو اسفل وهو افعل ويحتمل ان يكون فعلا ماضيا وهذا مطلق يجب حمله على المقيد وهو ما كان للخيلاء قوله ففي النار دخلت الفاء لتضمن كلمة ما معنى الشرط ويروى بدون الفاء وهكذا هو في غالب نسخ البخاري ورواية النسائي بالفاء

ص باب من جر ثوبه من الخيلاء

ش اى هذا باب فى بيان من جر ثوبه لا لاجل الخيلاء وكلمة من للتعليل وقد مر تفسيره ص حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده
وقد مر تفسير لا ينظر الله اليه عن قريب قوله من يتناول الرجال والنساء فى الوعيد المذكور
على هذا الفعل المخصوص فلذلك سألت ام سلمة عند ذلك بقولها فكيف يصنع النساء
بذيولهن على ما رواه الترمذى من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر
ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقالت ام سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال
يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه وقال الترمذى
هذا حديث صحيح وفى الحديث رخصة للنساء فى جر الازار لانه يكون استر لهن وقال شيخنا
زين الدين رحمه الله الظاهر ان المراد بالذراع ذراع اليد وهو شبران لان الذراع الذى يقاس به الحصر
اليوم والدليل على ذلك ما رواه ابو داود وابن ماجه من حديث ابن عمر فى ترخيصه عليه السلام
لامهات المؤمنين فى ارخائه شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا اخر قوله بطرا يحتمل وجهين
احدهما ان يكون بفتحتين ويكون مصدرا ومعناه طغيانا وتكبرا والاخر ان يكون بكسر الطاء
ويكون منصوبا على الحال وقال الراغب البطر دهش يعترى المرء عند هجوم النعمة عن القيام
بحقها ص حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال
النبى صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بينما رجل يمشى فى حلة تعجبه نفسه
مرجل جمته اذ خسف الله به فهو يتجلجل الى يوم القيامة ش مطابقته للترجمة من ان
فى المشى فى حلة مع اعجاب النفس يعنى جر الثوب خيلاء والحديث اخرجه مسلم ايضا فى اللباس
عن عبيد الله بن معاذ وغيره قوله قال النبى او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم الشك من ادم
شيخ البخارى قوله بينما قد ذكرنا غير مرة ان اصل بينما بين فزيدت فيه ما واضيفت الى
جملة وتحتاج الى جواب وجوابه هنا قوله اذ خسف الله به قوله رجل قال الكرمانى هذا
الرجل يحتمل ان يكون من هذه الامة ويحتمل ان يكون من الامم السالفة فيكون اخبارا عنها
وفى رواية هو قارون وقال السهيلى ان اسمه هيزن من اعراب فارس وجزم الكلاباذى فى الجزء
انه قارون قوله يمشى فى حلة فى رواية لمسلم بينما رجل يمشى قد اعجبته جمته وبرداه اذ
خسف به الارض فهو يتجلجل فى الارض حتى تقوم الساعة وفى رواية له من حديث الاعرج
عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يتبختر يمشى فى بردته قد اعجبته
نفسه الحديث والحلة ثوبان وقد ذكرناه عن قريب قوله مرجل من الترجيل بالجيم
وهو تسريح شعر الراس قوله جمته بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعر الراس وهو اكثر
من الوفرة قوله ويقال هو الشعر الذى يتدلى من الراس الى المنكبين والى اكثر من ذلك
واما الذى لا يجاوز الاذنين فهو الوفرة قوله يتجلجل من التجلجل بالجيمين وهو الحركة
والمعنى انه يتحرك وينزل مضطربا وحكى عياض عن رواية يتخلل بخاء معجمة واحدة ولام مثقلة يعنى
يتغطى اى تغطيه الارض وحكى ايضا يتخلخل بخائين معجمتين واستبعدها ص حدثنا سعيد
ابن عفير قال حدثنى الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله
ان اباه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يجر ازاره اذ خسف به فهو يتجلجل
فى الارض الى يوم القيامة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى باب ما ذكر عن بنى
اسرائيل ص تابعه يونس عن الزهرى ولم يرفعه شعيب عن الزهرى ش اى تابع عبد الرحمن
ابن خالد يونس بن يزيد فى روايته عن محمد بن مسلم الزهرى وذكر هذه المتابعة فى اواخر ما ذكر
فى بنى اسرائيل حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى سالم ان ابن عمر
حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل فى الارض
الى يوم القيامة قوله ولم يرفعه اى لم يرفع الحديث شعيب بن ابى حمزة عن الزهرى ووصله
الاسماعيلى عن المنيعى حدثنا محمد بن مسلم ابن ابى القاسم حدثنا ابن زنجويه قال
حدثنا ابو اليمان عن شعيب عن الزهرى اخبرنى سالم ان عبد الله بن عمر قال بينا امر

جر ازاره

جر ازاره الحديث ص حدثنى عبد الله بن محمد حدثنا وهب بن جرير اخبرنا ابى عن عمه جرير بن زيد قال
كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما على باب داره فقال سمعت ابا هريرة سمع النبى صلى الله عليه
وسلم نحوه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله نحوه اى نحو حديث ابن عمر السابق فيكون مطابقته
مثل مطابقته ووهب بن جرير يروى عن ابيه جرير بن حازم بن زيد الازدى عن عمه جرير بن زيد
ابى سلمة البصرى وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث والحديث اخرجه النسائى فى الزينة
عن محمد بن عبد الله بن عبد العظيم العنبرى عن على بن المدينى عن وهب بن جرير بن حازم نحوه
بينما رجل ممن قبلكم يمشى فى حلة له فتكره وقال المزى رواه الزهرى وغيره عن سالم بن عبد الله
عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو المحفوظ وذكر ابو القاسم فى ترجمة عبد الله بن عمر عن ابى
هريرة وهو وهم ليس فيه ابن عمر انما هو عن سالم عن ابى هريرة وكذلك هو فى رواية ابى الحسن بن
حيويه وابى على الاسيوطى عن النسائى على الصواب وقيل قد خالف جرير بن زيد الزهرى فقال
عن سالم عن ابى هريرة والزهرى عن سالم عن ابيه ولكن قوى عند البخارى انه عن سالم عن ابيه وعن
ابى هريرة جميعا والدليل على صحة رواية جرير بن زيد انه قال فى روايته كنت مع سالم على باب داره فقال
سمعت ابا هريرة فهذه قرينة قوية فى حفظه عن سالم عن ابى هريرة ص حدثنا مطر بن الفضل
حدثنا شبابة حدثنا شعبة قال لقيت محارب بن دثار على فرس وهو ياتى مكانه الذى يقضى
فيه فسالته عن هذا الحديث فحدثنى قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقلت لمحارب اذكر ازاره قال ما خص ازارا
ولا قميصا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة
الاولى ابن سوار الفزارى ومحارب على وزن اسم الفاعل من حارب ابن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف
الثاء المثلثة وبالراء السدوسى قاضى الكوفة والحديث رواه مسلم فى اللباس عن ابى بكر بن ابى
شيبة وغيره واخرجه النسائى فى الزينة عن محمد بن المثنى به قوله مخيلة بفتح الميم وكسر
الخاء المعجمة اى كبرا وعجبا قوله فقلت لمحارب قوله اذكر القائل به هو شعبة سال عن محارب
هل ذكر عبد الله بن عمر فى حديثه ازاره فقال ما خص ازارا ولا قميصا ومحاصله ان التعبير
يشمل الازار وغيره ص تابعه جبلة بن سحيم وزيد بن اسلم وزيد بن عبد الله عن ابن
عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ش اى تابع محارب بن دثار جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة ابن
سحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين وتابعه ايضا زيد بن اسلم وزيد بن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب رضى الله عنهم يعنى هؤلاء الثلاثة تابعوا محاربا فى روايتهم عن ابن عمر بلفظ الثوب لا بلفظ
الازار اما متابعة جبلة فاخرجها مسلم حدثنا ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن
محارب بن دثار وجبلة بن سحيم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم فاحاله على
ما قبله وهو حديث نافع وغيره عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذى
يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيامة واما متابعة زيد بن اسلم فاخرجها مسلم ايضا
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم كلهم يخبره
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء واما متابعة زيد بن
عبد الله فلم تظفر بها صريحا ولكن روى ابو عوانة من رواية ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد
الله عن ابيه بلفظ ان الذى يجر ثيابه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيامة ص وقال الليث عن نافع
عن ابن عمر مثله ش اى قال الليث بن سعد عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر مثل الحديث
المذكور ووصل هذا التعليق مسلم عن قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد الحديث احاله مسلم
على ما روى قبله ولفظه لا ينظر الله الى من يجر ثوبه خيلاء ص وتابعه موسى بن عقبة وعمر بن محمد
وقدامة بن موسى عن سالم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء ش اى تابع نافعا فى
روايته بلفظ الثوب موسى بن عقبة بن ابى عياش الاسدى المدينى وتابعه ايضا عمر بن محمد بن زيد
ابن عبد الله بن عمر وقدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون الجمحى المدينى التابعى الصغير
وليس له فى البخارى الا فى هذا الموضع اما متابعة موسى بن عقبة فذكرها البخارى مسندا فى اول
ابواب اللباس عن احمد بن يونس عن زهير عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء الحديث واما متابعة عمر بن محمد فوصلها مسلم حدثنى

ابو الطاهر اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن محمد عن ابيه عن سالم بن عبد الله ونافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يجر ثوبه من الخيلاء الحديث واما متابعة قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة ابن موسى الجمحي فوصلها ابو عوانة في صحيحه بلفظ حديث مالك المذكور في الباب

ص باب الازار المهدب

ش اي هذا باب في بيان حكم لبس الازار المهدب بضم الميم والهاء وتشديد الدال المهملة والباء الموحدة على صيغة اسم المفعول وهو الازار الذي له هدب وهي الخملة ونحوها على اطراف الثوب قاله الكرماني وقال غيره المهدب الذي له هدب وهي اطراف من سدى بغير لحمة وربما قصد بها التجمل وقد تفتل صيانة لها من الفساد وقال الداودي هي ما يبقى من الخيوط من اطراف الاردية ص ويذكر عن الزهري وابي بكر بن محمد وحمزة بن ابي اسيد ومعاوية بن عبد الله بن جعفر انهم لبسوا ثيابا مهدبة ش الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة وحمزة بن ابي اسيد مصغر اسد الانصاري الساعدي ومعاوية بن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب المدني التابعي بالمدينة والبخاري سرى هذا الموضع وقال ابن بطال الثياب المهدبة من لبس السلف وانه لا باس به ويشبه ذلك من الخيلاء وروى ابو داود من حديث جابر رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو محتب بشملة قد وقع هدبها على قدميه وفيه واياك واسبال الازار فانه من المخيلة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت امراة رفاعة القرظي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالسة وعنده ابو بكر رضي الله عنه فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة واخذت هدبة من جلبابها فسمع خالد بن سعيد قولها وهو بالباب لم يؤذن له قالت فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته فصارت سنة بعد ش مطابقته للترجمة في قوله الا مثل هذه الهدبة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث قد مر في كتاب الطلاق في باب من اجاز طلاق الثلاث فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير الخ ومضى الكلام فيه هناك قوله لا اي لا يجوز ذلك ان ترجعي الى رفاعة حتى يذوق عسيلتك والعسيلة كناية عن لذة الجماع والعسل يؤنث في بعض اللغات قوله فصارت سنة بعد من كلام الزهري اي صارت هذه القضية شريعة بعد ذلك يعني ان المطلقة ثلاثا لا تحل للزوج الاول الا بعد جماع الزوج الثاني قوله بعد بضم الدال وكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره بعده بالضمير

ص باب الاردية

ش اي هذا باب في ذكر الاردية وهو جمع رداء بالمد وهو ما يوضع على العاتق او بين الكتفين من الثياب على اي صفة كان ص وقال انس رضي الله عنه جبذ اعرابي رداء النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا التعليق طرف من حديث اخرجه في باب البرود والحبرة على ما يجي بعد ستة ابواب قوله جبذ بالجيم والباء الموحدة والذال المعجمة وهو بمعنى جذب ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس اخبرني ابن شهاب اخبرني علي بن حسين بن علي ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله عنه قال فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن فاذنوا لهم ش مطابقته للترجمة في قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى مطولا في باب فرض الخمس فانه اخرجه هناك ايضا بهذا الاسناد بعينه عن عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله عنه قال كان لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر الى اخره قوله فيه حمزة ومن كان معه وفي رواية المستملي فاذن بالافراد اي فاذن حمزة رضي الله عنه

ص باب لبس

ص باب لبس القميص

ش اي هذا باب في بيان لبس القميص اراد ان لبسه ليس بحادث وان كان الشايع في العرب لبس الازار والرداء ص وقول الله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام اذهبوا بقميصي هذا فالقوه على وجه ابي يات بصيرا ش وقول الله مجرور عطف على قوله لبس القميص ذكر هذه الاية الكريمة اشارة الى ان القميص قديم وقال ابن بطال القميص من اللباس القديم ص حدثنا قتيبة حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا الخفين الا ان لا يجد النعلين فليلبس ما هو اسفل من الكعبين ش مطابقته للترجمة في قوله لا يلبس المحرم القميص وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني والحديث مضى في كتاب العلم في باب من اجاب السائل باكثر مما ساله ومضى ايضا في كتاب الحج في باب ما ينهى عن الطيب للمحرم ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا عبد الله بن محمد اخبرنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعدما ادخل قبره فامر به فاخرج فوضع على ركبتيه ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم ش مطابقته للترجمة في قوله والبسه قميصه وعبد الله بن محمد هو المسندي وابن عيينة هو سفيان بن عيينة وعمرو بن دينار والحديث مضى بتمامه في الجنائز في باب هل يخرج الميت من القبر ومضى الكلام فيه وعبد الله بن ابي بن سلول المنافق والله اعلم بالحكمة في هذا الاحسان اليه قوله ركبتيه بالتثنية ويروى ركبته بالافراد ص حدثنا صدقة اخبرنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه وقال اذا فرغت منه فاذنا فلما فرغ اذنه فجاء ليصلي عليه فجذبه عمر فقال اليس قد نهاك الله ان تصلي على المنافقين فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فنزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا ش مطابقته للترجمة في قوله اعطني قميصك وفي قوله فاعطاه قميصه وصدقة هو ابن الفضل ويحيى بن سعيد القطان وعبيد الله بن عمر العمري والحديث مضى في سورة البراءة ومضى الكلام فيه هناك وقال ابن العربي لم ار للقميص ذكرا صحيحا الا في الاية المذكورة وقصة ابن ابي ولم ار لهما ثالثا فيما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم ورد عليه بانه جاء ذكر القميص في عدة احاديث اخر منها حديث عايشة الذي مضى في الجنائز كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب ليس فيها قميص ولا عمامة ومنها حديث ام سلمة رواه الترمذي كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص ومنها حديث اسماء بنت يزيد بن السكن قالت كان كم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ رواه الترمذي ايضا ومنها حديث ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدا بميامنه رواه الترمذي ايضا ثم قال رواه غير واحد عن شعبة ولم يرفعه وانما رفعه عبد الصمد بن عبد الوهاب عن شعبة ومن هذا الوجه اخرجه ابن حبان في صحيحه ومنها حديث ابي سعيد اخرجه الترمذي ايضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء وذكر ابو داود ان حماد بن سلمة وعبد الوهاب ارسلاه

ص باب جيب القميص من عند الصدر وغيره

ش اي هذا باب في ذكر جيب القميص الكاين من عند الصدر وكانه اشار بهذا الى ما وقع في حديث الباب من قوله ويقول باصبعه هكذا في جيبه قال الظاهر انه كان لابس قميص وكان في طوقه فتحة الى صدره وعن هذا قال ابن بطال كان الجيب في ثياب السلف عند الصدر واعترض الاسماعيلي فقال كان ابا عبد الله اراد الجيب فيصيب ما يوضع فيه الشيء في الصدر وليس هو كذلك وانما الجيب الذي يحيط بالعنق جيب على الثوب اي جعل فيه ثقب واخرج له عليه السلام اصبعه في الجيب حيث يلي الصدر قلت الجيب بفتح الجيم وسكون الياء اخر الحروف وبالباء

المتحرك وهو ما يقور من الثوب ليخرج منه الرأس الملابس ويسمى ذلك الموضع المقور جيبا وقال الجوهري
الجيب للقميص تقول جبت القميص اجوبه واجيبه اذا قورت جيبه وذكره في باب معتل العين
من الواو وفي المطالع وهو مهموز وفي الباء ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر حدثنا
ابرهيم بن نافع عن الحسن عن طاوس عن ابي هريرة قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل
والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى ثديهما وتراقيهما فجعل
المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتى تغشى انامله وتعفو اثره وجعل البخيل كلما
هم بصدقة قلصت واخذت كل حلقة بمكانها قال ابو هريرة فانا رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول باصبعه هكذا في جيبه فلو رأيته يوسعها ولا تتوسع ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله ويقول باصبعه هكذا في جيبه وتمام الكلام مر ان شاء الله وعبد الله بن محمد هو
المسندي وابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف وابرهيم بن نافع المخزومي
والحسن هو ابن مسلم بن يناق المكي والحديث قد مر في الزكاة في باب مثل المتصدق والبخيل
فانه اخرجه هناك من طريقين واخرجه ايضا في الجهاد عن موسى بن اسمعيل مثل البخيل
والمتصدق شبههما برجلين اراد كل منهما ان يلبس درعا يجعل مثل المنفق مثل من لبسها
سابغة فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه وزيادة ومثل البخيل كرجل يداه مغلولتان
الى عنقه ملازمتان لترقوته وصارت الدرع ثقلا ووبالا عليه لا يتسع بل ينزوي عليه من
غير وقايته له قوله عليهما جبتان بضم الجيم وتشديد الباء الموحدة تثنية جبة قوله الى
ثديهما بضم الثاء المثلثة وكسر الدال المهملة جمع ثدي والثدي يذكر ويؤنث وهو للمرأة
والرجل والجمع اثد وثدي على فعول وثدي ايضا بكسر الثاء لما بعدها من الكسر قوله وتراقيهما
جمع ترقوة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الراء وضم القاف وهو العظم الذي بين ثغرة
النحر والعاتق قوله حتى تغشى اي حتى تغطي انامله وهي رؤس الاصابع واحدها انملة بالفتح
وفيها تسع لغات تثليث الهمزة مع تثليث الميم قوله وتعفو اثره اي تمحو اثار مشيه
لسبوغها وطولها واسبالها قوله قلصت بالقاف والصاد المهملة اي تأخرت وانضمت
وانزوت قوله كل حلقة بسكون اللام وكذا حلقة الباب والقوم وجمعها حلق على غير قياس وحكي
بفتح اللام وحكي عن ابي عمرو ان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح وقال الشيباني
ليس في الكلام حلقة بالتحريك الا جمع حالق قوله يقول باصبعه هكذا في جيبه بفتح الجيم وسكون
الياء آخر الحروف كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني وحده جبته بضم الجيم وتشديد
الباء الموحدة بعدها تاء مثناة من فوق ثم ضمير والاول هو اوفق للترجمة وكذا في رواية
مسلم وعليه اقتصر الحميدي وبيده دلالة على ان الجبة عليه السلام كان في صدره لانه لو كان
في يده لم يضطر يده الى ثديه وتراقيه قوله فلو رأيته جواب لو محذوف نحو لتعجبت منه
او هو للتمني فلا يحتاج الى جواب قوله يوسعها اي يوسع البخيل الجبة التي يعني كلما يعالج ان يوسعها
فلا تتوسع بل تزداد ضيقا قوله تابعه ابن طاوس عن ابيه وابو الزناد عن الاعرج في الجبتين
وقال حنظلة سمعت طاوسا سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول جبتان وقال جعفر عن الاعرج
جنتان ش اي تابع الحسن بن مسلم بن طاوس يعني عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة
في روايته جبتان بالجيم والباء الموحدة واخرج البخاري هذه المتابعة مسندة في كتاب الزكاة
في باب مثل المتصدق والبخيل رواه عن موسى عن وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي
هريرة الحديث وفيه جبتان بالباء الموحدة المشددة قوله وابو الزناد اي وتابعه ايضا
ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج واخرج
هذه المتابعة ايضا في الباب المذكور عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن ابي هريرة
وفيه ايضا جبتان بالباء الموحدة قوله وقال حنظلة هو ابن ابي سفيان الخ وفيه ايضا
جبتان بالباء الموحدة وقد مر في الزكاة ايضا قوله وقال جعفر عن الاعرج جنتان اي قال
جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن الاعرج جنتان بالنون تثنية جنة وهي الوقاية هكذا
في رواية الاكثرين جعفر بن ربيعة وهو الصواب ووقع في رواية ابي ذر جعفر بن حيان وكذا
وقع عند ابن بطال وهو خطأ وقد ذكرها في الزكاة وقال الليث حدثني جعفر عن ابي

هرمز سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم جنتان

ص باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر

ش اي هذا باب يذكر فيه من لبس جبة وقد ترجم في كتاب الصلاة بقوله الصلاة في الجبة
الشامية وفي الجهاد الجبة في السفر والحرب ص حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد
حدثنا الاعمش قال حدثني ابو الضحى قال حدثني مسروق قال حدثني المغيرة بن شعبة
قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم اقبل فتلقيته بماء فتوضأ وعليه جبة شامية فمضمض
واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كميه فكانا ضيقين فاخرج يديه من تحت
الجبة فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقيس بن حفص الدارمي
البصري من افراد البخاري مات سنة سبع وعشرين ومائتين ونحوها قاله البخاري وعبد الواحد
هو ابن زياد والاعمش هو سليمان وابو الضحى هو مسلم بن صبيح والحديث قد مر في الوضوء
في المسح على الخفين قوله شامية بتشديد الياء ويجوز تخفيفها قوله فاخرج يديه من
تحت الجبة ووقع في رواية ابن السكن من تحت بدنه بفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة
بعدها نون اي جبته والبدن درع ضيق الكمين ص جبة الصوف في الغزو ش اي هذا باب في
لبس جبة الصوف في الغزو وكذا في بعض النسخ بلفظ لبس جبة الصوف وليس في بعض النسخ
لفظ في الغزو واراد بلفظ الغزو السفر وعن مالك لا اكره لبس الصوف لمن لم يجد غيره
واكرهه لمن يجد غيره لان فيه الشهرة ص حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا
عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في
سفر فقال امعك ماء قلت نعم فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل
ثم جاء فافرغت عليه الاداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج
ذراعيه منها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه ثم اهويت
لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما ش مطابقته للترجمة
في قوله وعليه جبة من صوف وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زائدة
وعامر هو الشعبي وعروة بن المغيرة يروي عن ابيه المغيرة بن شعبة والحديث قد مضى في
الوضوء في باب اذا ادخل رجليه وهما طاهرتان واخرجه ايضا في هذا الاسناد عن ابي نعيم
الى آخره ولكن هذا اتم من ذاك ومضى الكلام فيه هناك

ص باب القباء وفروج حرير وهو القباء ويقال هو الذي له شق من خلفه

ش اي هذا باب فيه ذكر القباء بفتح القاف وتخفيف الباء الموحدة وبالمد فارسي معرب وقال
ابن دريد هو ماخوذ من قبوت الشيء اذا جمعته قوله وفروج بفتح الفاء وتشديد الراء
المضمومة وبالجيم قوله حرير بالجر صفته قوله وهو القباء اي فروج هو القباء ص ويقال
هو الذي اي الفروج هو الذي له شق بفتح الشين المعجمة من خلفه وقال القرطبي القباء والفروج
كلاهما ثوب ضيق الكمين والوسط مشقوق من خلف يلبس في السفر والحرب لانه اعون على
الحركة وقال ابن بطال القباء من لبس الاعاجم ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثني الليث
عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية
ولم يعط مخرمة فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل
فادعه لي قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأت هذا لك قال فنظر اليه فقال
رضي مخرمة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي مليكة بضم الميم عبد الله بن عبد الله بن ابي
مليكة والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو وبالراء ابن مخرمة بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء وكلاهما صحابيان ومخرمة بن نوفل الزهري كان من رؤساء قريش
ومن العارفين بالنسب وانصاب الحرم وتأخر اسلامه الى الفتح وشهد حنينا واعطي من تلك
الغنيمة مع المؤلفة ومات مخرمة سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وخمس عشرة سنة
ذكره ابن سعد والحديث قد مضى في الهبة في باب كيف يقبض العبد والمتاع وعين هذا الاسنا

والمتن ومضى في الشهادات ايضا والخمس قوله ادخل فادعه لي وفي رواية حاتم بن وردان فقام ابي في الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته وقال ابن التين لعل خروج النبي صلى الله عليه وسلم عند سماع صوت مخرمة صادف دخول المسور اليه قوله فخرج اي النبي صلى الله عليه وسلم وعليه قباء منها اي من تلك الاقبية ظاهره استعمال الحرير قال ويجوز ان يكون قبل النهي ويجوز ان يكون خرج وقد نشرها على يديه فيكون قوله عليه من اطلاق الكل على البعض وقد وقع في رواية حاتم فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه قوله قال رضي مخرمة قال الداودي هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقيل من كلام مخرمة وقد مضى الكلام فيه مبسوطا من هذا ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين ش مطابقته للترجمة في قوله فروج حرير ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب واسمه سويد المصري وابو الخير مرثد بن عبد الله اليزني والحديث مضى في الصلاة في باب من صلى في فروج من حرير وفي التوضيح الفروج بفتح الفاء وضمها وقال ابن فارس هو قميص صغير قال وفي الدلائل هو القباء في بعض اكروا بان يخفف الراء وفي بعضها بالتشديد ويحتمل ان يريد بان الحرير هما عن مضاف والاخر مضاف كثوب حرير وباب حديد وفي بعضها لكنه ضبط احدهما بفتح الفاء والاخر بضمها او الفتح اوجه فافهم قوله نزعا شديدا وفي رواية احمد عنيفا اي بقوة ومبادرة لذلك على خلاف عادته في الرفق ويجوز ان يكون ذلك لاجل وقوع التحريم حينئذ قوله هذا يجوز ان يكون اشارة الى الملبس وان يكون اشارة الى الحرير فيكون تحريمه حينئذ وقال ابن بطال يمكن ان يكون نزعه لكونه كان حريرا صرفا ويمكن ان يكون نزعه لانه من جنس لباس الاعاجم وقال القرطبي المراد بالمتقين المؤمنون لانهم هم الذين خافوا الله تعالى واتقوه بايمانهم وطاعتهم له ص تابعه عبد الله بن يوسف عن الليث وقال غيره فروج حرير ش اي تابع قتيبة بن سعيد في روايته عن الليث عبد الله بن يوسف شيخ البخاري ورواه عن الليث ومر هذا مسندا في كتاب الصلاة في باب من صلى في فروج ثم نزعه حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر الحديث قوله وقال غيره اي غير عبد الله بن يوسف قال فروج حرير يعني ان لفظ حرير من نوع صفة لفروج وقد روى هذه الرواية احمد عن حجاج بن محمد ومسلم والنسائي عن قتيبة والحارث عن يونس بن محمد المؤدب كلهم عن الليث واختلفوا في المغايرة بين الروايتين في خمسة الاول بالتنوين والاضافة كما تقدم ثوب خز بالاضافة وثوب خز بالصفة الثاني ضم الفاء وفتحها حكاه ابن التين من حيث الرواية قال والفتح اوجه لان فعولا لم يرد الا في سبوح وقدوس وفروج فرخ الدجاج وحكى عن ابي العلاء المعري جواز الضم وقال القرطبي حكى الضم والفتح والضم هو المعروف الثالث تشديد الراء وتخفيفها حكاه عياض الرابع هل هو بجيم في اخره او بخاء معجمة حكاه عياض ايضا الخامس ما حكاه الكرماني فقال الاول فروج من حرير بزيادة من والثاني بحذفها وقال بعضهم وبزيادة من ليس في الصحيحين قلت ما ادعى الكرماني انها في الصحيحين وهي رواية عن احمد

ص باب البرانس

ش اي هذا باب يذكر فيه البرانس وهو جمع برنس بضم الباء الموحدة والنون بينهما راء ساكنة وبالسين المهملة وهي القلنسوة الطويلة وقد مضى الكلام فيه في الحج ص وقال لي مسدد حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال رايت على انس رضي الله عنه برنسا اصفر من خز ش مسدد هو شيخ البخاري كانه اخذ عنه هذا مذاكرة ولكنه موصول لقوله قال لي ولم يقع في رواية النسفي لفظ لي فيكون معلقا ووصله ابن ابي شيبة حدثنا اسمعيل بن علية عن يحيى بن ابي اسحق قال رايت على انس بن مالك برنس خز وصفه الذي يروي عن ابيه سليمان التيمي قوله برنسا ذكر عبد الله بن ابي بكر ما كان احد من القراء الا له برنس يغدو فيه وخميصة يروح فيها وسئل مالك عن لبسهما ايكرهها فانه يشبه لباس النصارى قال لا باس بها وقد كانوا يلبسونها

هنا

هنا قوله من خز بفتح الخاء المعجمة وتشديد الزاي وهو ما غلظ من الديباج واصله من وبر الارنب ويقال لذكر الارنب خزز بوزن عمر وقال الكرماني الخز هو المنسوج من الابريسم والصوف وفي التوضيح هو حرير يخلط به غيره وقال ابن العربي هو ما اخذ سداه من الحرير واللحمة حرير والاخر سواه فقد لبسه جماعة من السلف وكرهه اخرون فممن لبسه الصديق وابن عباس وابو قتادة وابن ابي اوفى وسعد بن ابي وقاص وجابر وانس وابو سعيد الخدري وابو هريرة وابن الزبير وعائشة رضي الله عنهم ومن التابعين ابن ابي ليلى وشريح والشعبي وعروة وابو بكر بن عبد الرحمن وعمر بن عبد العزيز ايام امارته وزاد ابن ابي شيبة في مصنفه القاسم بن محمد وعبيد الله بن عبد الله والحسين بن علي وقيس بن ابي حازم و وسنبل (?) بن عزرة وابا عبيدة بن عبد الله ومحمد بن علي بن حسين وعلي بن حسين وسعيد بن المسيب وعلي بن زيد وابن عون وعن خيثمة ان ثلاثة عشر من اصحاب محمد عليه السلام كانوا يلبسون الخز وقال ابن بطال روى عن مالك انه قال لا يعجبني لبس الخز ولا احرمه وقال الابهري انما كرهه لاجل السرف ولم يحرمه من اجل من لبسه وممن كرهه ابن عمر وسالم والحسن ومحمد وابن حبيب وعند ابي داود من حديث عبد الله بن سعد عن ابيه قال رايت رجلا ببخارى على بغلة عليه عمامة خز سودا فقال كسانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النسائي قال بعضهم قيل ان هذا الرجل عبد الله بن خازم السلمي امير خراسان ولما ذكره البخاري في تاريخه قال لا ارى انه ادرك شيئا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ذكره الذهبي في تجريد الصحابة وقال عبد الله بن خازم بن اسماء بن الصلت ابو صالح السلمي امير خراسان بطل مشهور قيل له وقيت له حروب كبيرة اوردنا جملة في التاريخ الكامل ص حدثنا اسمعيل قال حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا العمايم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس خفين فليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران ولا الورس ش مطابقته للترجمة في قوله ولا البرانس واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى في الحج في باب ما لا يلبس المحرم من الثياب حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع الخ واخرجه في اخر كتاب العلم عن نافع عن ابن عمر وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر الحديث ومضى الكلام فيه مستوفى

ص باب السراويل

ش اي هذا باب يذكر فيه السراويل وقال الجوهري السراويل معروف يذكر ويؤنث والجمع السراويلات وقال سيبويه سراويل واحدة وهي اعجمية اعربت فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة ولا نكرة فهي مصروفة في النكرة ومن النحويين من لا يصرف ايضا في النكرة ويزعم انه جمع سروال وسروالة وقال شيخنا زين الدين رحمه الله تعالى لم ارينا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان اول من لبس السراويل ابراهيم عليه الصلاة والسلام ورواه ابراهيم الاصبهاني وقيل هذا هو السبب في كونه اول من يكسى يوم القيامة كما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس فلما كان اول من اتخذ هذا النوع من اللباس الذي هو استر للعورة من سائر الملابس جوزي بان يكون اول من يكسى يوم القيامة وفيه استحباب لبس السراويل وقد روى الترمذي من حديث سويد بن قيس قال جلبت انا ومخرفة العبدي بزا من هجر فجاءنا النبي صلى الله عليه وسلم فساومنا سراويل الحديث ورواه ابو يعلى في مسنده من حديث ابي هريرة مطولا وفيه اختباره عليه السلام عن نفسه انه يلبس السراويل وروى الترمذي ايضا من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان على موسى عليه السلام يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ازارا فليلبس سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين ش مطابقته للترجمة في قوله فليلبس سراويل وابو نعيم الفضل ابن دكين وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وجابر بن زيد ابو الشعثاء الازدي الجوفي

بالحبرة احتج عثمان البصري وبعض المحدثين في الحج في باب اذا لم يجد الازار فليلبس السراويل ص حدثنا
موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال قام رجل فقال يا رسول الله ما
تامرنا ان نلبس اذا احرمنا قال لا تلبسوا القميص والسراويل والعمائم والبرانس والخفاف الا
ان يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب
مسه زعفران ولا ورس ش هذا طريق اخر من حديث ابن عمر الماضي في الباب الذي قبله وذكر
الكلام فيه في الحج مستقصى

ص باب العمائم

ش اي هذا باب فيه ذكر العمائم وهو جمع عمامة وعممته البسته العمامة وعتم الرجل سود لان
العمائم تيجان العرب كما قيل في المعجم تزجج واعتم بالعمامة وتعمم بها بمعنى ولم يذكر البخاري في
هذا الباب شيئا من امور العمامة فكانه لم يثبت عنده على شرطه في العمامة شيء وفي كتاب الجهاد
لابن ابي عاصم حدثنا ابو موسى حدثنا عثمان بن عمر عن الزبير بن جوان عن رجل من الانصار قال
جاء رجل الى ابن عمر فقال له يا ابا عبد الرحمن العمامة سنة فقال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعبد الرحمن بن عوف اعتم فاسدل عليك ثيابك والبس سلاحك ففعل ثم اتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقبض ما اسدل بيده ثم عممه فسدل من بين يديه ومن خلفه وقال ابن ابي شيبة
حدثنا الحسن بن علي حدثنا ابن ابي مريم عن رشدين عن ابن شهاب عن عروة عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء من قطن وافضل
له من بين يديه مثل هذه وفي رواية عن نافع عن ابن عمر قال عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابن عوف بعمامة سوداء كرابيس وارخاها من خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وقال
مالك العمة والاحتباء والانتعال من عمل العرب وسئل مالك عن الذي يعتم بالعمامة ولا
يجعلها من تحت حلقه فانكرها وقال ذلك من عمل القبط وليست من عمة الناس الا ان تكون
قصيرة لا تبلغ او يفعل ذلك في بيته او في مرضه فلا باس به قيل له فيرخي بين الكتفين
قال لم ار احدا ممن ادركته يرخي بين كتفيه الا عامر بن عبد الله بن الزبير وليس ذلك
بحرام ولكن يرسلها بين يديه وهو اجمل وروى ابو داود من حديث الحسن بن علي رضي الله
عنهما قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء وقد ارخى طرفها بين كتفيه
قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك قال عبيد الله بن عمر رايت القاسم وسالما يفعلان ذلك
وروى الطبراني في الاوسط من حديث ثوبان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
اعتم ارخى عمامته بين يديه ومن خلفه وفيه الحجاج بن رشدين وهو ضعيف وفي حديث عبد
الحمصي عن عبد الله بن بسر بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم خيبر فعممه
بعمامة سوداء ثم ارسلها من ورائه وعن منكبه اليسرى وقال شيخنا زين الدين رحمه الله اذا وقع ارخاء
العذبة من بين اليدين كما يفعله طائفة الصوفية وجماعة من اهل العلم فهل المشروع منه ارخاؤها من
الجانب الايسر كما هو المعتاد او ارسالها من الجانب الايمن لشرفه ولم ار ما يدل على تعيين الجانب الايمن
الا في حديث ابي امامة ولكنه ضعيف وحديث ابي امامة رواه الطبراني في الكبير من رواية جميع
ابن ثوب عن ابي سفيان الرغيني عن ابي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي
واليا حتى يعممه ويرخي لها من جانب الايمن نحو الاذن وجميع بن ثوب ضعيف وقال شيخنا وعلى
تقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الايمن ثم يردها من الجانب الايسر كما يفعله بعضهم
الا انه شعار الامامية وقال المراد بسدل العمامة بين كتفيه هل المراد سدل الطرف الاسفل
حتى يكون عذبة او المراد سدل الطرف الاعلى بحيث يغرزها ويرسل منها شيئا خلفه يحتمل
كلا من الامرين ولم ار التصريح بكون المرخى من العمامة عذبة الا في حديث عبد الاعلى بن عدي
رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة من رواية اسمعيل بن عياش عن عبد الله بن بشر عن عبد
الرحمن بن عدي البهراني عن اخيه عبد الاعلى بن عدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا
علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم غدير خم فعممه وارخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا
فاعتموا فان العمائم سيماء الاسلام وهي حاجز بين المسلمين والمشركين وقال الشيخ ثم ان العذبة
الطرف كعذبة السوط وعذبة اللسان اي طرفه فالطرف الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة وان

كان

كان مخالفا للاصطلاح العرفي الان وفي بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضي ان الذي كان يرسله
بين كتفيه من الطرف الاعلى رواه الشيخ وغيره من رواية ابن عبد السلام عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال قلت لابن عمر كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدير كور العمامة على راسه
ويغرزها من ورائه ويرخي له ذؤابة بين كتفيه ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
قال سمعت الزهري قال اخبرني سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس المحرم
القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين الا لمن لم
يجد النعلين فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين ش مطابقته للترجمة في قوله
ولا العمامة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم وسالم
هو ابن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم والحديث قد مضى
فيما قبل باب السراويل غير انه اخرجه من غير الطريق الذي اخرجه هناك ومضى الكلام فيه

ص باب التقنع

ش اي هذا باب في بيان التقنع بفتح التاء المثناة من فوق والقاف وضم النون المشددة
وبالعين المهملة وهو تغطية الراس واكثر الوجه برداء او غيره ص وقال ابن عباس خرج
النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة دسماء ش هذا طرف من حديث اخرجه مسندا في مواضع
منها في مناقب الانصار في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم
حدثنا احمد بن يعقوب حدثنا ابن الغسيل سمعت عكرمة يقول سمعت ابن عباس يقول
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء الحديث
والدسماء بمهملتين والمد ضد النظيفة قلت هذا التفسير فيه بشاعة فلا ينبغي
ان يفسر عصابة النبي صلى الله عليه وسلم بعدم النظافة وقال الكرماني ودسماء قيل المراد به
سوداء وقيل لون ثوب دسماء اي وسخ وجزم ابن الاثير ان دسماء سوداء وفي التوضيح والتقنع
للرجل عند الحاجة مباح وقال ابن وهب سالت مالكا عن التقنع بالثوب فقال اما الرجل
الذي يجد الحر والبرد او الامر الذي له فيه عذر فلا باس به واما لغير ذلك فلا وقال
الابهري اذا تقنع لدفع مضرة فمباح ولغيرها مكروه فانه من فعل اهل الريب ويكره ان يفعل
شيئا يظن به الريبة ص وقال انس رضي الله عنه عصب النبي صلى الله عليه وسلم على راسه حاشية
برد ش هذا ايضا طرف من حديث اخرجه في الباب المذكور في مناقب الانصار من طريق هشام
ابن زيد بن انس سمعت انس بن مالك يقول فذكر الحديث وفيه فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
وقد عصب على راسه حاشية برد قوله عصب بتشديد الصاد وقال الجوهري حاشيتا البرد
جانباه وقال القزاز حاشيتا الثوب ناحيتاه اللتان لا يدخل في التقنع لان التقنع تغطية
الراس والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة واجاب بعضهم بقوله الجامع بينهما وضع
شيء زائد على الراس فوق العمامة قلت في كل من الاعتراض والجواب نظر اما في الاعتراض
فلان قوله والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة ليس كذلك بل العصابة شد
الراس بخرقة مطلقا واما في الجواب فلان قوله زائد لا فائدة فيه وكذلك قوله فوق العمامة
لانه لا يلزم منه انها اذا كانت تحت العمامة لا تسمى عصابة ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا
هشام عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت هاجر الى الحبشة
رجال من المسلمين وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني ارجو ان يؤذن
لي فقال ابو بكر رضي الله عنه او ترجوه بابي انت قال نعم فحبس ابو بكر نفسه على
النبي صلى الله عليه وسلم لصحبته وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر قال
عروة قالت عائشة رضي الله عنها فبينا نحن يوما جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة فقال
قائل لابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا متقنعا في ساعة لم يكن ياتينا فيها
قال ابو بكر فدا له بابي وامي والله ان جاء به في هذه الساعة الا لامر فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم فاستاذن فاذن له فدخل فقال حين دخل لابي بكر اخرج من عندك قال انما هم اهلك
بابي انت يا رسول الله قال فاني قد اذن لي في الخروج قال فالصحبة بابي انت يا رسول الله قال

نعم قال فخذ انت يا رسول الله احدى راحلتي هاتين قال النبي صلى الله عليه وسلم بالثمن قالت
فجهزناهما احث الجهاز وصنعنا لهما سفرة في جراب فقطعت اسماء بنت ابي بكر قطعة من
نطاقها فاوكت به الجراب ولذلك كانت تسمى ذات النطاقين ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر
رضي الله عنه بغار في جبل يقال له ثور فمكث فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابي
بكر وهو غلام شاب لقن ثقف فيرحل من عندهما سحرا فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع
امرا يكادان به الا وعاه حتى ياتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهما عامر بن فهيرة
مولى ابي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسلهما
حتى ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالي الثلاث ش مطابقته
للترجمة في قوله هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا وهشام هو ابن يوسف ومعمر
هو ابن راشد والحديث بعين هذا الاسناد مضى في الاجارة مختصرا في باب استئجار المشركين
عند الضرورة ومضى ايضا في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم مطولا فانه اخرجه عن يحيى
ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي
الله عنها الخ ومضى الكلام فيه قوله هاجر الى الحبشة رجال من المسلمين ويروى هاجر الى
الحبشة من المسلمين قال الكرماني من المسلمين صفة اي مهاجر رجال من المسلمين او موضوع
بمعنى بعض المسلمين وجوزه بعض النحاة قوله على رسلك بكسر الراء اي على مهلك قوله او ترجوه
الاستفهام فيه على سبيل الاستخبار اي او ترجو الاذن يدل عليه قوله او يؤذن لي قوله بابي
انت وامي اي مفدى انت بابي وامي قوله ليصحبه اي لان يصحبه ويروى لصحبته قوله راحلتين
تثنية راحلة وهي من الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال والذكر والانثى فيه سواء والهاء
فيها للمبالغة وهي التي يختارها الرجل لمركبه ورحله على النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر
فاذا كانت في جماعة الابل عرفت قوله السمر بضم الميم وهو طلع الطلح قوله جلوس اي
جالسون كركوع جمع راكعين قوله في نحر الظهيرة اي في اولها حين قوله متقنعا اي
او جاعلا لكونه متقنعا والعامل فيه معنى الاشارة في قوله هذا قوله متقنعا من الاحوال
المترادفة والمتداخلة قوله فدى له هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره فدى لك وفي
التوضيح ان كسرت الفاء مددت وان فتحت قصرت قال ابن التين وهو الذي قرأناه قوله
ان جاء به كلمة ان نافية هذا على رواية الكشميهني واللام فيه مكسورة للتعليل وفي رواية غيره
لامر بفتح اللام وبالرفع وهي لام التاكيد وكلمة ان على هذا مخففة من المثقلة قوله فاذن لك على
صيغة المجهول قوله اخرج من عندك امر من الاخراج ومن عندك في محل النصب على المفعولية
قوله فالصحبة منصوب بتقدير اطلب الصحبة او اريدها ويجوز ان يكون مرفوعا على تقدير
فاختياري او مقصودي الصحبة والجهاز بالفتح والكسر اسباب السفر والحث التحضيض والاسراع
قوله احث الجهاز بالحاء المهملة والثاء المثلثة وفي رواية الكشميهني بالباء الموحدة قيل
انه تصحيف قوله سفرة بالضم طعام يتخذ للمسافر وبه سميت السفرة التي يؤكل عليها
قوله في جراب بكسر الجيم وفيه افصح من فتحها قاله الجوهري والعامة تفتحه قوله من
نطاقها قال الجوهري النطاق شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسل الاعلى على
الاسفل الى الركبة والاسفل يجر على الارض وليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان وقال الهروي
نحوه وزاد به سميت اسماء ذات النطاقين لانها كانت نطاق وقال ابن التين شقت نصف نطاقها
للسفرة وانتطقت بنصفه وقال الداودي النطاق المئزر وقال ابن فارس هو ازار فيه تكة
تلبسه النساء وقال الكرماني سميت ذات النطاقين لانها جعلت قطعة من نطاقها للجراب
الذي فيه السفرة وقطعة للسقاء كما جاء في بعض الروايات او لانها جعلت نطاقين
نطاقا للجراب والآخر لنفسها قوله فاوكت اي شدت والوكاء هو الذي يشد به راس
القربة قوله ثور باسم الحيوان المشهور وهو الذي بات فيه النبي صلى الله عليه وسلم قوله
لقن بفتح اللام وكسر القاف وبالنون وهو سريع الفهم وجاء بسكون القاف قوله ثقف
بكسر القاف وسكونها اي حاذق فطن قوله فيرحل ويروى فيدخل من الدخول قوله كبائت
اي كانه بات بمكة قوله يكادان به على صيغة المجهول اي يمكر انه به والضمير فيه يرجع

الى النبي

الى النبي صلى الله عليه وسلم والى ابي بكر رضي الله عنه وحاصل معنى يكادان به يتشاوران في حقهما من الامور التي
يريدون فعلها بهما يضبطه عبد الله ويحفظه ثم يبلغه اليهما قوله وعاه من الوعي وهو الحفظ
قوله ويرعى عليهما اي على النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر قوله منحة بكسر الميم وهي الشاة التي تعطيها
غيرك ليحتلبها ثم يردها قوله فيريحها اي فيردها الى المراح هكذا رواية الكشميهني في رسلها
الرسل بكسر الراء اللبن هكذا رواية الكشميهني بافراد الضمير وفي رواية غيره في رسلهما بضمير
التثنية وكذا عند الكشميهني حتى ينعق بها بالافراد وعند غيره بهما بالتثنية يقال نعق
الراعي بغنمه ينعق بالكسر اي صاح بها

ص باب المغفر

ش اي هذا باب يذكر فيه المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وفي آخره راء وقال
الكرماني هو زرد ينسج من الدرع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة قلت هكذا المنقول
عن الاصمعي وقال الداودي يجعل على الراس والكتفين وقال ابن بطال المغفر من حديد وهو
من آلات الحرب وقال ابن الاثير المغفر هو ما يلبسه الدارع على راسه من الزرد ونحوه ص حدثنا
ابو الوليد حدثنا مالك عن الزهري عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام
الفتح وعلى راسه المغفر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي والحديث مضى في الحج عن عبد الله بن يوسف وفي الجهاد عن اسمعيل بن ابي
اويس وفي المغازي عن يحيى بن قزعة الكل عن مالك قوله دخل اي مكة وفي بعض
النسخ لفظ مكة مذكور قوله وعلى راسه المغفر فان قلت كيف الجمع بين هذا
الحديث وفي حديث جابر انه دخل يومئذ وعليه عمامة سوداء قلت لا مانع من
لبسهما معا فقد يكون عليه عمامة سوداء وفوقها المغفر او المغفر اسفل والعمامة فوقه
او يقول انه كان اول دخوله وعليه المغفر ثم نزعه ولبس العمامة السوداء في بقية دخوله
ويدل عليه انه خطب وعليه عمامة سوداء لانما خطب عند باب الكعبة بعد دخوله وقال
ابن بطال دخوله عليه السلام بالمغفر يوم الفتح كان في حال القتال لم يكن محرما كما قال
ابن شهاب وقد عد هذا الحديث في افراد مالك عن الزهري واما الصحيح انه دخلها يوم
الفتح وعليه عمامة سوداء كما اخرجه النسائي من حديث حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر
ثم قال حسن ولم يكن عليه مغفر لكن في حديث الزهري للنسائي ان الاوزاعي رواه عن
الزهري كما رواه مالك فذكر المغفر ثم وفق بين الحديثين بما ذكرناه الآن

ص باب البرود والحبرة والشملة

ش اي هذا باب يذكر فيه البرود وهو جمع بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملة
وهي كساء اسود مربع فيه صغر تلبسه الاعراب وقال الداودي البرود كالاردية فالمبازر ونحوها
اتصل بعض وقال ابن بطال النمرة والبردة قوله والحبرة بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الباء الموحدة المفتوحة على وزن عنبة وهي البرد اليماني وقال الداودي هي الخضراء لانها لباس اهل
الجنة ولذلك يستحب في الكفن وسجي رسول الله صلى الله عليه وسلم بها والبياض خير منها وفيه
كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل احد اكفانه حبرة والاول اكثر وقال الهروي هي الموشية
المخططة وقال ابن بطال البرود هي برود اليمن تصنع من قطن وهي الحبرات يشتمل بها
وهي كانت اشرف الثياب عندهم الا ترى عليه السلام سجي بها حين توفي ولو كان شيء افضل
من البرود لسجي به قوله والشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم وهي كساء يشتمل
بها اي يلتحف بها قاله الجوهري وقال الداودي هي البردة ص وقال خباب شكونا الى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له ش خباب بفتح الخاء المعجمة وبالباء الموحدة بين الاولى منهما
مشددة ابن الارت قوله شكونا اي الكفار وايذاءهم لنا قوله بردة له هكذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره بردته وهذا طرف من حديث موصول تقدم في المبعث النبوي في باب
ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم بمكة واصحابه ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا اسمعيل
ابن عبد الله قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال

كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجبذه
بردائه جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية
البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء ش مطابقته للترجمة في قوله وعليه برد نجراني
واسمعيل بن عبد الله هو اسمعيل بن ابي اويس والحديث قد مضى في الخمس عن يحيى بن بكير
وسيأتي في الادب عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قوله وعليه برد وفي رواية الاوزاعي
رداء قوله نجراني نسبة الى نجران بفتح النون وسكون الجيم وبالراء والنون وهي بلدة من اليمن
قوله فادركه اعرابي زاد همام من اهل البادية قوله فجبذه اي جذبه وهما بمعنى واحد
لغتان مشهورتان قوله في صفحة عاتق وفي رواية مسلم عنق وكذا في رواية الاوزاعي وصفح
الشيء وصفحته وجهه وجانبه قوله اثرت بها كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره اثرت فيها
وفي رواية همام انشق البرد وذهبت حاشيته في عنقه وزاد ان ذلك وقع من الاعرابي لما وصل
النبي صلى الله عليه وسلم الى حجرته والتوفيق بين الروايتين بانه لقيه خارج المسجد فادركه لما
كاد يدخل فكلمه وامسك بثوبه لما دخل المسجد فلما كاد يدخل الحجرة خشي ان يفوته فجبذه
قوله مر لي وفي رواية الاوزاعي اعطني قوله ثم ضحك وفي رواية الاوزاعي فتبسم وفي رواية
همام فامر له بشيء وفيه بيان حلمه صلى الله عليه وسلم وصبره على الاذى في النفس والمال والتجاوز
عن جفاء من يريد تالفه على الاسلام وليتاسى به الولاة من بعده في خلقه الجميل من الصفح
والدفع بالتي هي احسن ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن
ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امراة ببردة قال سهل هل تدري ما البردة قال نعم هي الشملة
منسوج في حاشيتها قالت يا رسول الله اني نسجت هذه بيدي اكسوكها فاخذها رسول الله
صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها لازاره فجسها رجل من القوم فقال يا رسول الله
اكسنيها قال نعم فجلس ما شاء الله في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له
القوم ما احسنت سالتها اياه وقد عرفت انه لا يرد سائلا فقال الرجل والله ما سالتها
الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل فكانت كفنه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب
ابن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري من القارة وهي حي من العرب اصله مدني
سكن الاسكندرية وابو حازم سلمة بن دينار والحديث مضى في الجنائز في باب من استعد
الكفن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن ابن
ابي حازم عن ابيه عن سهل ومضى الكلام فيه هناك قوله هل تدري ويروى هل تدرون
وفي رواية تدرون قوله منسوج يعني كانت لها حاشية وفي نسجها مخالفة لنسج اصلها
لونا ودقة ورقة قوله محتاجا اليها ويروى محتاج بالرفع فالنصب على الحال والرفع على
تقدير وهو محتاج اليها قوله فجسها بالجيم وتشديد السين المهملة اي مسها بيده ويروى
فحسها من الحس بالمهملتين ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال
اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل من امتي زمرة هي سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة
القمر فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه قال ادع الله لي يا رسول الله ان يجعلني
منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبقك عكاشة ش مطابقته للترجمة في قوله يرفع
نمرة له والنمرة بفتح النون وكسر الميم هي الشملة التي فيها خطوط ملونة كانها اخذت
من جلد النمر لاشتراكهما في التلون وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده قوله
اضاءة القمر اي كضوء القمر قوله سبقك عكاشة يعني بالدعاء له قيل قد مر في كتاب
الطب ان عكاشة قال ذلك في قصة الذين لا يسترقون ولا يتطيرون واجيب بان القصة
واحدة فلا منافاة بينهما ص حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة
عن انس رضي الله عنه قال قلت له اي الثياب كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحبرة
ش مطابقته للترجمة في قوله الحبرة وقد مر تفسيرها عن قريب وعمرو بن عاصم القيسي

البصري

البصري وهمام هو ابن يحيى والحديث اخرجه مسلم وابو داود جميعا في اللباس عن هدبة بن خالد وانما
كانت الحبرة احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم لانه ليس فيه كثير زينة ولانه اكثر احتمالا للوسخ ص حدثني
عبد الله بن ابي الاسود حدثنا معاذ حدثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال احب الثياب
الى النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبسها الحبرة ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبد
الله بن محمد بن ابي الاسود حميد البصري الحافظ عن معاذ بن هشام الدستوائي يروي عن ابيه هشام بن ابي
عبد الله عن قتادة الخ ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي ببرد حبرة ش مطابقته للترجمة اخر الحديث والحديث اخرجه
مسلم في الجنائز عن عبد الله بن عبد الرحمن وغيره واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه
النسائي فيه في الوفاة عن ابي داود الحراني قوله حين سجي بضم السين المهملة وتشديد
الجيم المكسورة اي حين توفي غطي ببرد حبرة بالاضافة وبالصفة ومر الكلام فيه مستوفى

ص باب الاكسية والخمائص

ش اي هذا باب في ذكر الاكسية جمع كساء واصله كساو لانه من كسوت الا ان الواو لما جاءت بعد
الالف همزت قوله والخمائص جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو كساء من صوف اسود
او خز مربعة لها اعلام ولا يسمى الكساء خميصة الا ان كان لها علم وقيل الخميصة كساء لها علم من حرير
وكانت من لباس السلف ص حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله
عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على
اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا ش مطابقته للترجمة في قوله
يطرح خميصة له ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري وعقيل بضم العين ابن
خالد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري قوله عن عبيد الله الخ وقع في بعض النسخ عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة عن ابيه عن عائشة وابن عباس قال الجياني وقع هذا في رواية ابي محمد
الاصيلي عن ابي احمد الجرجاني قال وهو وهم والصواب بدون لفظ ابيه والحديث مضى عن عائشة
وحدها في اواخر الجنائز في باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ومضى الكلام فيه قوله
لما نزل على صيغة المجهول والمراد نزول الموت قوله طفق يكشف اي جعل الخميصة على وجهه
من الحمى فاذا اغتم اي احتبس نفسه كشفها قوله وهو كذلك الواو فيه للحال قوله يحذر جملة
حالية لانه بالتشديد يحذر مثل عبادة الاوثان ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابراهيم بن
سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم في خميصة لها اعلام فنظر الى
اعلامها نظرة فلما سلم قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلاتي
وائتوني بانبجانية ابي جهم بن حذيفة بن غانم من بني عدي بن كعب ش مطابقته للترجمة في قوله
اذهبوا بخميصتي هذه وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى في الصلاة
في باب اذا صلى في ثوب له اعلام فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن ابراهيم بن سعد الى
اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله ابي جهم بفتح الجيم وسكون الهاء عامر بن حذيفة الخ وقوله
ابي جهم هو اخر الحديث والبقية مدرجة من كلام ابن شهاب وقال ابو عمر كان ابو جهم من المعمرين
عمل في الكعبة مرتين مرة في الجاهلية حين بناها قريش وكان علامة نسابة ومرة في الاسلام
حين بناها ابن الزبير وكان شيخا فانيا وهو مهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة شغلته
في الصلاة فردها عليه وقيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بخميصتين فلبس احديهما وبعث
الاخرى الى ابي جهم ثم بعد الصلاة بعث اليه التي لبسها وطلب الاخرى بدلها والانبجانية
بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وخفة الجيم وكسر النون وتشديد الياء اخر
الحروف وبتخفيفها ايضا وهو الكساء الغليظ وقيل اذا كان فيها علم فهو خميصة وان لم يكن فانبجانية
ص حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل حدثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال
اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها كساء وازارا غليظا فقالت قبض روح النبي صلى الله عليه وسلم

معاذ بن هشام

رسول الله

في مذهبين ش مطابقته للترجمة في قوله كسا، واسمعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني وابو
بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر بن ابي موسى الاشعري والحديث مضى في الخمس عن ابن بشار
ومضى الكلام فيه

ص باب اشتمال الصماء

ش اي هذا باب يذكر فيه حكم اشتمال الصماء بالمد وهو ان يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا
وانما قيل لها صماء لانه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق
ولا صدع والفقهاء يقولون هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه
فيضعه على منكبيه فتنكشف عورته ص حدثني محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا
عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن الملامسة والمنابذة وعن صلاتين بعد الفجر حتى ترتفع الشمس وبعد العصر
حتى تغيب وان يحتبي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء وان يشتمل الصماء
ش مطابقته للترجمة في قوله وان يشتمل الصماء، وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي
قال المزي في التهذيب ووقع في بعض النسخ عبد الوهاب بن عطاء وفيه نظر لان ابن عطاء
لا نعرف له رواية عن عبيد الله بن عمر العمري وليس لعبد الوهاب بن عطاء ذكر في رجال
البخاري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبباء موحدة
اخرى ابن عبد الرحمن الانصاري وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحديث
مضى في الصلاة في باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ومضى الكلام فيه هناك
ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن
سعد ان ابا سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين نهى عن
الملامسة والمنابذة في البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الغير بيده بالليل او بالنهار
ولا يقلبه الا بذلك والمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون
ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض واللبستين اشتمال الصماء ان يجعل ثوبه على احد
عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب واللبسة الاخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس
على فرجه منه شيء ش مطابقته للترجمة في قوله اشتمال الصماء ويونس هو ابن يزيد وعامر
ابن سعد بن ابي وقاص وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث مضى في البيوع
مختصرا في باب بيع الملامسة قوله لبستين بكسر اللام قوله وبيعتين بفتح الباء الموحدة
قوله ولا يقلبه الا بذلك اي لا يتصرف فيه الا بهذا القدر وهو اللمس يعني لا ينشره ولا ينظر
اليه يجعل اللمس مقام النظر قوله ولا تراض اي لفظ يدل عليه وهو الايجاب والقبول والا
فلا شك انه لا بد من التراضي اذ بيع المكره باطل اتفاقا والظاهر ان تفسير البيعتين بما
ذكر في الكتاب ادراج من الزهري قوله فيبدو اي فيظهر قوله احتباؤه قال الجوهري
احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامته وقيل هو ان يقعد الانسان على اليتيه
وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب وقال الخطابي هو ان يحتبي الرجل بالثوب ورجلاه
متجافيتان عن بطنه والظاهر ان تفسيرهما ايضا للزهري

ص باب الاحتباء في ثوب واحد

ش اي هذا باب حكم الاحتباء في ثوب واحد وقد مر الآن تفسيره ص حدثنا اسمعيل
قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء وان يشتمل
بالثوب الواحد ليس على احد شقيه وعن الملامسة والمنابذة ش مطابقته للترجمة
ظاهرة اخرجه عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه الى آخره وقد مر
في الباب الذي قبله عن ابي هريرة من وجه آخر ومر الكلام فيه ص حدثني محمد قال
اخبرنا مخلد اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله

عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب
واحد ليس على فرجه منه شيء ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن محمد عن مخلد بفتح
الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما وبالدال المهملة ابن يزيد من الزيادة الحراني بالحاء المهملة
والراء والنون مولى عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بفتحها عن ابي سعيد الخدري وقد مر في الباب الذي قبله عن
ابي سعيد من وجه آخر ومر الكلام فيه

ص باب الخميصة السوداء

ش اي هذا باب في ذكر الخميصة السوداء وما فعل بها وقد مر تفسيرها عن قريب
ص حدثنا ابو نعيم حدثنا اسحق بن سعيد عن ابيه سعيد بن فلان هو عمرو بن سعيد بن
العاص عن ام خالد بنت خالد اتي النبي صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة
فقال من ترون نكسو هذه فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بها تحمل فاخذ الخميصة
بيده فالبسها وقال ابلي واخلقي وكان فيها علم اخضر او اصفر فقال يا ام خالد هذا سناه
وسناه بالحبشية حسن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين
واسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص اخو خالد بن سعيد الاموي القرشي يروي عن
ابيه عن ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة والميم بنت خالد بن سعيد بن العاص كنيت بولدها
خالد بن الزبير بن العوام وكان الزبير تزوجها فكان لها منه خالد وعمرو ابنا الزبير وذكر ابن سعد
انها ولدت بارض الحبشة وقدمت مع ابيها بعد خيبر وهي تعقل واخرج من طريق ابن الاسود
المدني عنها قالت كنت ممن اقرا النبي صلى الله عليه وسلم السلام وابوها خالد بن سعيد بن
العاص اسلم قديما ثالث ثلاثة او رابع اربعة واستشهد بالشام في خلافة ابي بكر او عمر
رضي الله عنهم والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب من تكلم بالفارسية عن حبان بن موسى
عن عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد الخ واخرجه ايضا في باب هجرة النبي صلى الله عليه
وسلم الى الحبشة اخرجه عن الحميدي عن سفيان عن اسحاق بن سعيد الخ ومضى في
الادب ايضا قوله فاتي بها تحمل كلاهما على صيغة المجهول وتحمل جملة حالية وانما حملت
لصغر سنها ولا يمتنع ان تكون مميزة قوله وقال ابلي ويروى فقال بدون الواو وابلي من ابليت
تغايره الثوب اي اجعلته عتيقا واخلقي بمعناه وانما جاء عطفه عليه باعتبار تغاير اللفظين وقال ابن
الاثير في حديث ام خالد قال لها ابلي واخلقي يروى بالقاف والفاء من اخلاق الثوب تقطيعه
وقد خلق الثوب واخلق واما الفاء فبمعنى العوض والبدل وهو الاشبه قوله او اصفر شك
من الراوي ووقع في رواية ابي داود احمر بدل اصفر قوله سناه وسناه وقد تقدمت رواية
خالد بن سعيد في الجهاد فقال سنه سنه ومضى الكلام فيه هناك وانما كان غرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم من التكلم بهذه الكلمة الحبشية استمالة قلبها لانها قد كانت
ولدت بارض الحبشة قاله الكرماني ص حدثني محمد بن المثنى قال حدثني ابن ابي عدي
عن ابن عون عن محمد عن انس رضي الله عنه قال لما ولدت ام سليم قالت لي يا انس انظر
هذا الغلام فلا يصيبن شيئا حتى تغدو به الى النبي صلى الله عليه وسلم يحنكه فغدوت به
نعتته فاذا هو في حائط وعليه خميصة حريثية وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح ش مطابقته
للترجمة في قوله وعليه خميصة وابن ابي عدي محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري
وابن عون عبد الله بن عون ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في العقيقة بهذا الاسناد
من غير سوق المتن وساقه قبله مطولا ومضى الكلام فيه قوله ام سليم زوج ابي
طلحة وام انس قوله فلا يصيبن بالياء وبالخطاب قوله يحنكه اي يدلك حنكه
شيئا قوله في حائط اي بستان قوله حريثية نسبة الى حريث رجل من قضاعة ووقع
في رواية ابن السكن جيبية نسبة الى الجيب البلد المعروف وقال الكرماني ويروى حوتكية
بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح التاء المثناة من فوق وبالكاف اي صغيرة ويقال
رجل حوتكي اي صغير ويروى حوتية نسبة الى الحوت وهو قبيلة او شبهها بالحوت بسبب

الخطوط المستترة التي منها ويروى جونية بالجيم والنون وهو منسوب الى قبيلة الجون او الى لونها
من السواد والبياض لان الجون لغة مشترك بين الاسود والابيض قوله وهو يسم الظهر
اي يعلم عليها بالكي يقال وسمه يسمه وسما وسمة واصل يسم يوسم حذفت الواو لوقوعها بين الياء
والكسرة قوله في الفتح اي في زمان فتح مكة وفي الحديث الوسم التمييز وفيه ما كان عليه السلام من
التواضع وفعل الاشتغال بيده ونظره في مصالح المسلمين وفيه ما كان عليه السلام واستحباب
تحنيك المولود وحمل المولود الى اهل الصلاح ليحنكه ليكون اول ما يدخل جوفه ريق الصالحين

ص باب ثياب الخضر

ش اي هذا باب في ذكر ثياب الخضر باضافة الثياب الى الخضر بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين
من قبيل مسجد الجامع هكذا رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الكشميهني باب لبس الثياب
الخضر على الوصف حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب اخبرنا ايوب عن عكرمة ان
رفاعة طلق امرأته فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي قالت عائشة وعليها خمار اخضر
فشكت اليها واراتها خضرة بجلدها فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنساء ينصر بعضهن
بعضا قالت عائشة ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات لجلدها اشد خضرة من ثوبها قال
وسمع انها قد اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء ومعه ابنان له من غيرها قالت والله ما لي من ذنب
الا ان ما معه ليس باغنى عني من هذه واخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت والله يا رسول الله اني لانفضها
نفض الاديم ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان ذلك لم تحلي له
او لم تصلحي له حتى يذوق من عسيلتك قال وابصر معه ابنين فقال بنوك هؤلاء قال نعم قال هذا الذي
تزعمين ما تزعمين فوالله لهم اشبه به من الغراب بالغراب ش مطابقته للترجمة في قوله وبها
خمار اخضر وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب السختياني وعكرمة مولى ابن عباس والحديث
من افراده قوله ان رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء ابن سموال القرظي من بني قريظة قال
ابن عبد البر ويقال رفاعة بن رفاعة وهو احد العشرة الذين نزل فيهم ولقد وصلنا لهم
القول الاية كما رواه الطبراني في معجمه وابن مردويه في تفسيره من حديث رفاعة باسناد
صحيح قلت لم يقع في رواية البخاري ولا في الكتب الستة تسمية امرأة رفاعة
وقد سماها مالك في روايته تميمة بنت وهب وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ولا
اعلم لها غير قصتها مع رفاعة بن سموال حديث العسيلة من جهة مالك في الموطأ وفي
الطبراني لما ذكرت قصة رفاعة ولا حديث لها واما زوجها الثاني فهو عبد الرحمن بن الزبير
بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة ابن باطيا وقيل باطا وقتل الزبير يوم غزوة بني قريظة هذا
هو الصواب بان عبد الرحمن بن الزبير من بني قريظة وقال شيخنا زين الدين رحمه الله
واما ما ذكره ابن منده وابو نعيم في كتابيهما معرفة الصحابة من انه من الانصار من
الاوس ونسباه انه عبد الرحمن بن الزبير بن زيد بن امية بن زيد بن مالك بن عوف بن مالك
ابن الاوس فغير جيد قوله فشكت اليها اي الى عائشة وفيه النفاق وبحذف قوله واراتها
بفتح الهمزة من الاراءة اي اراءت امرأة رفاعة عائشة رضي الله عنها خضرة بجلدها وتلك الخضرة
الخضرة اما كانت لهزالها او لما ضرب عبد الرحمن لها قوله والنساء ينصر بعضها بعضا
هذه جملة معترضة بين قوله فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قوله قالت عائشة
وهي من كلام عكرمة قوله لجلدها اللام فيه للتأكيد وهي مفتوحة قوله قال وسمع انها
قد اتت اي قال عكرمة وسمع انها اي ان امرأة رفاعة قد اتت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله ومعه ابنان الواو فيه للحال وفي رواية وهيب بنون له قوله الا ان ما معه اي الذي
الجماع ليس باغنى اي ليس دافعا عني شهوتي تريد قصوره عن الجماع قوله من هذه
اشارت الى هدبة ونشرتها بقولها واخذت هدبة من ثوبها وهي بضم الهاء وسكون الدال
المهملة وتخفيف الباء الموحدة وهي طرف الثوب الذي لم ينسج شبهوها بهدب العين وهو
شعر الجفن قوله فقال كذبت اي فقال زوجها رفاعة كذبت يعني امرأته قوله اي لانفضها
من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة وهو كناية عن كمال قوة المباشرة قوله نفض

الاديم

الاديم اي كنفض الاديم قوله ناشز من النشوز وهو امتناع المرأة من زوجها انما قال ناشز
ولم يقل ناشزة لانها من خصائص النساء كحائض وطامث فلا حاجة الى الهاء الفارقة
قوله لم تحلي بكسر الحاء ويروى لم تحلين ووجه هذه الرواية ان لم بمعنى لا تحلين والمعنى ايضا
عليه لان ان للاستقبال وقال الاخفش ان لم تجيء بمعنى لا وانشد قول الشاعر

لولا فوارس من نعم واسرتهم * يوم الصليفاء لم يوفون بالجار

والاسرة بضم الهمزة الرهط قوله اولم تصلحي له شك من الراوي اي لرفاعة قوله حتى
يذوق فان قلت كيف يذوق والالة كالهدبة قلت قد قيل انها كالهدبة
في رقتها وصغرها بقرينة الابنين الذين معه وللقول انقضتها وانكاره عليه السلام عليها
قوله عسيلتك قد مر الكلام فيه في كتاب النكاح وهو مصغر عسلة لان العسل
فيه لغتان التانيث والتذكير وقيل انما انثه لانه اراد النطفة وضعفه النووي قال
لان الانزال لا يشترط وانما هي كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته
وقد ورد حديث مرفوع من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العسيلة
الجماع قوله فقال بنوك فيه اطلاق اللفظ الدال على الجمع على التثنية وقد ذكرنا انفا
ان في رواية وهيب بنون له قوله هذا الذي تزعمين ما تزعمين وتفسيره رواية وهيب
هذا الذي تزعمين انه كذا وكذا وهو كناية عما ادعت عليه من العنة قوله فوالله لهم
اشبه به اي للبنين اشبه به اي بعبد الرحمن من الغراب بالغراب واخبر النبي صلى الله عليه وسلم
فيه الحكم بالدليل حيث استدل بشبههما له على كذبها ودعواها وفيه للزوج ضرب زوجته
عند نشوزها عليه وان اثر ضربه في جلدها لا حرج عليه في ذلك وفيه ان للنساء ان يطالبن
ازواجهن عند الامام بقلة الوطء ولا عار عليهن في ذلك وفيه ان للزوج اذا ادعى عليه بذلك
ان يجيب بخلافه ويعرب عن نفسه الا ترى الى قوله يا رسول الله والله اني لانفضها نفض الاديم
وهذه الكناية من الفصاحة العجيبة وهي ابلغ في المعنى من الحقيقة وفيه دليل على الحكم
بالقافة والحنفية استدلوا في ذلك بقوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وخبر الواحد
لا يعارض نص القرآن

ص باب الثياب البيض

ش اي هذا باب في ذكر الثياب البيض وهو من افضل الثياب وهو لباس الملائكة الذين
نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وكان عليه السلام يلبس البياض ويحض
على لباسه وبها يكفنون الاموات فيه وقد صح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال البسوا من ثيابكم البيض فانها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم اخرجه
ابو داود والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان والحاكم
ايضا ص حدثنا اسحق بن منصور الحنظلي اخبرنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن سعد
ابن ابراهيم قال رايت بشمال النبي صلى الله عليه وسلم ويمينه رجلين عليهما ثياب بيض يوم
احد ما رايتهما قبل ولا بعد ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم الحنظلي
هو ابن راهويه ومحمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي
ومسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة وبالعين المهملة ابن كدام الكوفي وسعد
ابن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن سعد بن ابي وقاص
والحديث قد مضى في غزوة احد في باب اذ همت طائفتان منكم فانه اخرجه هناك عن
عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده عن سعد بن ابي
وقاص قوله رجلين قالوا انهما جبريل وميكائيل وقال الكرماني لي واشك فيه وقال
بعضهم ولم يصب من زعم ان احدهما اسرافيل قلت هذا منه بالتردد بغير
برهان وكان الملكان يتشكلان بشكل رجلين يوم احد قوله قبل مبني على الضم وكذا
بعد لانهما اذا حذف منهما المضاف اليه يبنيان على الضم تقديره قبل ذلك ولا بعد
ذلك ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة
عن يحيى بن يعمر حدثه ان ابا الاسود الديلي حدثه ان ابا ذر حدثه قال اتيت

لبن

لك

النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال
قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق
قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى
وان سرق على رغم انف ابي ذر وكان ابو ذر اذا حدث بهذا قال وان رغم انف ابي ذر قال
ابو عبد الله هذا عند الموت او قبله اذا تاب وندم وقال لا اله الا الله غفر له **ش** مطابقته
للترجمة في قوله اتيت النبي عليه السلام وعليه ثوب ابيض وابو معمر بفتح الميمين عبد الله
ابن عمرو بن ابي الحجاج المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد والحسين هو المعلم وعبد الله
ابن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء القاضي بمرو ويحيى بن يعمر بلفظ مضارع العمارة
بفتح الميم كان ايضا قاضيا بها وابو الاسود ظالم بن عمرو الديلي بضم الدال المهملة وفتح الهمزة
وهو اول من تكلم في النحو باشارة علي بن ابي طالب رضي الله عنه والرجال كلهم بصريون وابو
ذر جندب بن جنادة والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن زهير بن حرب وغيره **قوله** وعليه
ثوب ابيض الواو فيه للحال وفائدة ذكر الثوب والنوم والاستيقاظ لتقرير التثبت والاتقان
فيما يرويه اذان السامعين ليتمكن في قلوبهم **قوله** وان زنى حرف الاستفهام فيه مقدر
والمعاصي نوعان ما يتعلق بحق الله تعالى كالزنا وبحق الناس كالسرقة **قوله** على رغم انف ابي
ذر من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او ذل اطلاقا لاسم السبب
على المسبب واما تكرير ابي ذر فلاستعظام شأن الدخول مع مباشرة الكبائر وتعجبه منه
واما تكرير النبي صلى الله عليه وسلم فلانكار استعظامه وتحجيره واسعا فان رحمته واسعة على خلقه
واما حكاية ابي ذر قول النبي صلى الله عليه وسلم على رغم ابي ذر فللتشرف والافتخار وفيه ان الكبيرة
لا تسلب اسم الايمان وانها لا تحبط الطاعة وان صاحبها لا يخلد في النار وان عاقبته دخول
الجنة قال الكرماني مفهوم الشرط ان من لم يزن لم يدخل واجاب بقوله هذا الشرط للمبالغة
فالدخول له بالطريق الاولى نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه **قوله** قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه **قوله** هذا اشارة الى قوله عليه السلام ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات
على ذلك الا دخل الجنة واراد به تفسير هذا الحديث وهو انه محمول على من وحد ربه ومات على
ذلك تائبا من الذنوب التي اشير اليها في الحديث فانه يدخل الجنة وقال ابن التين قول البخاري
هذا خلاف ظاهر الحديث ولو كانت التوبة تشترط لم يقل وان زنى وان سرق والحديث على ظاهره
وان مات مسلما دخل الجنة قبل النار او بعدها انتهى **قلت** نعم ظاهر قول البخاري
انه لم يوجب المغفرة الا لمن تاب ظاهره هذا يوهم انفاذ الوعيد لمن لم يتب وايضا يحتاج
تفسير البخاري الى تفسير اخر وذلك ان التوبة والندم انما ينفع في الذنب الذي بين العبد
وربه واما مظالم العباد فلا تسقطها التوبة عنه الا بشرط ردها اليهم او عفوهم ومعنى
الحديث ان من مات على التوحيد يدخل الجنة وان ارتكب الذنوب ولا يخلد في النار وفيه
رد على المبتدعة من الخوارج والمعتزلة الذين يدعون وجوب خلود من مات من مرتكبي
الكبائر من غير توبة في النار

ص باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه

ش اي هذا باب في بيان حكم لبس الحرير وفي بيان حكم افتراشه **قوله** للرجال يتعلق
بالاثنين جميعا وهو قيد يخرج النساء **قوله** وقدر اي وفي بيان قدر ما يجوز استعماله
للرجال **قوله** منه اي من الحرير ولم يذكر في شرح ابن بطال لفظ افتراشه لانه ترجم
للافتراش مستقلا كما سيأتي بعد ابواب والحرير معروف وهو عربي وسمي بذلك لخلوصه
يقال لكل خالص محرر وحررت الشيء خلصته من الاختلاط بغيره وقيل هو فارسي معرب
ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت بن فرقد باذربيجان ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الحرير الا هكذا واشار باصبعيه اللتين تليان الابهام قال فيما علمنا انه
يعني الاعلام **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
وسكون الهاء وعتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن فرقد

بفتح

بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة السلمي ابو عبد الله قال ابو عمر له صحبة
ورواية وكان اميرا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه على بعض فتوحات العراق وروى شعبة
عن حصين عن امرأة عتبة بن فرقد ان عتبة غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين
والحديث اخرجه البخاري ايضا عن احمد بن يونس وعن مسدد وعن الحسن بن عمر في
هذا الباب كلها واخرجه مسلم ايضا في اللباس عن احمد بن يونس وعن جماعة اخرين
واخرجه ابو داود فيه عن موسى بن اسمعيل واخرجه النسائي في الزينة عن اسحق بن ابراهيم
وغيره واخرجه ابن ماجه في الجهاد وفي اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة واذربيجان هو الاقليم
المعروف قال الكرماني ما وراء العراق **قلت** ليس كذلك بل العراق في جنوبيها عند
ظهر حلوان وشيء من حدود الجزيرة وشماليها جبال القبق وغربيها حدود بلاد الروم وشرقيها
من الجزيرة وشيء بينها بلاد الجبل وتمامه بلاد الديلم وهي اسم للبلاد قيل بها اجل مدنها وهي
بفتح الالف المقصورة وسكون الذال المعجمة وكسر الراء والباء الموحدة وسكون الياء اخر
الحروف وفتح الجيم ثم الالف والنون وقال الكرماني واهلها يقولون بفتح الهمزة والمد
وفتح المعجمة واسكان الراء وفتح الموحدة وبالالف وبالجيم والالف والنون وضبطه المحدثون
بوجهين بفتح الهمزة بغير المد واسكان المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتانية
وبمد الهمزة وفتح المعجمة **قلت** الجمهور في ذلك على ضبط اهلها وقال النووي هذا الحديث
مما استدركه الدارقطني على البخاري وقال لم يسمعه ابو عثمان من عمر رضي الله عنه بل اخبر
عن كتابه وهذا الاستدراك باطل فان الصحيح جواز العمل بالكتاب وروايته عنه وذلك
معدود عندهم في المتصل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب الى امرائه وعماله ويفعلون
ما فيها وكتب عمر الى عتبة بن فرقد وفي الجيش خلائق من الصحابة فدل على حصول الاتفاق
منهم وابو عثمان هذا اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وصدق اليه ولم يلقه وروى عن جماعة
من الصحابة منهم عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وابن عباس وعائشة وام سلمة رضي الله عنهم
قوله نهى عن الحرير اي لبس الحرير **قوله** واشار الى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اللتين
تليان الابهام يعني السبابة والوسطى وصرح بذلك في رواية عاصم **قوله** قال فيما علمنا اي قال
ابو عثمان تحصل في علمنا انه يريد بالمستثنى الاعلام بفتح الهمزة جمع علم وهو ما يجوزه الفقهاء
من التطريف والتطريز ونحوهما ووقع في رواية مسلم والاسمعيلي قال ابو عثمان فما عتمنا
انه يعني الاعلام وعتمنا بفتح العين المهملة والتاء المثناة من فوق يقال عتم اذا تاخر
وابطأ يعني ما ابطأنا في معرفة انه اراد به الاعلام التي في الثياب واختلفوا في الحكمة
في تحريم الحرير على الرجال فقيل للسرف وقيل للخيلاء وقيل للتشبه بالنساء وحكى ابن دقيق
العيد عن بعضهم انه تعليل التحريم التشبه بالكفار ويدل عليه قوله عليه السلام في
حديث هو لهم في الدنيا وقال ابن العربي والذي يصح في ذلك ما هو في السرف وقال
شيخنا السرف منهي عنه في حق الرجال والنساء وانما هو من زينة النساء وقد اذن
للنساء في التزين ونهى للرجال عن التشبه بهن ولعن الشارع المتشبهين بالنساء
وهذا الحديث حجة للجمهور في ان الحرير حرام على الرجال وقال النووي الاجماع انعقد
على ذلك وحكى القاضي ابو بكر بن العربي في المسئلة عشرة اقوال الاول حرام على الرجال
والنساء وهو قول عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما الثاني حلال للجميع الثالث حرام الا
في الحرب الرابع حرام الا في السفر الخامس حرام الا في المرض السادس حرام الا في الغزو
السابع حرام الا في العلم الثامن حرام في الاعلى دون الاسفل اي في الفرش التاسع حرام
وان خلط بغيره العاشر حرام الا في الصلاة عند عدم غيره وفيه حجة على اباحة قدر الاصبعين
في الاعلام ولكن وقع عند ابي داود من طريق حماد بن سلمة عن عاصم الاحول في هذا الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير الا ما كان هكذا وهكذا اصبعين وثلاثة واربعة
وروى مسلم من حديث سويد بن غفلة بفتح الغين المعجمة والفاء واللام الخفيفتين ان عمر
رضي الله عنه خطب فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين
او ثلاثة او اربع وكلمة او هنا للتنويع والتخيير واخرجه ابن ابي شيبة من هذا الوجه

بلفظ ان الحرير لا يصلح منه الا هكذا وهكذا يعني اصبعين وثلاثا واربعا وقال شيخنا كتابة حكاية
عمر رضي الله عنه حجة لما قاله اصحابنا انه لا يرخص في النظر والعلم والثوب اذا كان دون اربع
اصابع وانه يجوز الاربعة فما دونها وممن ذكره من اصحابنا البغوي في التهذيب وتبعه الرافعي
والنووي ايضا وذكر الزاهدي من اصحابنا الحنفية ان العمامة اذا كانت طرتها قدر اربع اصابع
من ابريسم باصبع عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذلك شبر يرخص فيه والاصابع لا مضمومة كل
الضم ولا منشورة كل النشر وقيل اربع اصابع منشورة وقيل التحرز على مقدار المنشورة
اولى والعلم في مواضع قال بعضهم يجمع وقيل لا يجمع واذا كان نظرة في الشيخ بنظره فلا باس
الذي ينشد على عينيه خمارا اسود من ابريسم قال وفي العين الرمدة اولى وقيل لا يجوز وعن ابي حنيفة
رضي الله عنه لا باس بالعلم من الفضة في العمامة قدر اربع اصابع ويكره من الذهب وقيل لا يكره
والذهب المنسوج في العلم كذلك وعن محمد لا يجوز وفي جامع مختصر الشيخ ابي محمد وقيل لمالك
تلاحف اعلامها حرير قدر اصبعين قال لا احبه وما اراه حراما ص حدثنا احمد بن يونس
حدثنا زهير حدثنا عاصم عن ابي عثمان قال كتب الينا عمر رضي الله عنه ونحن باذربيجان
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا ووصف لنا النبي صلى الله عليه وسلم اصبعيه
ورفع زهير الوسطى والسبابة ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن احمد بن يونس
وهو احمد بن عبد الله بن يونس ينسب الى جده وهو بذلك اشهر يروي عن
زهير بن معاوية ابي خيثمة الجعفي عن عاصم بن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن
المذكور قوله كتب الينا عمر كذا في رواية مسلم وفي رواية الكشميهني كتب الينا اي الى عتبة بن
فرقد وكلتا الروايتين صحيحة لانه كتب الى الامير لانه هو الذي يخاطب به وكتب اليهم ايضا بالحكم
قوله ورفع زهير الوسطى والسبابة وزاد مسلم في روايته وضمهما ص حدثنا مسدد حدثنا
يحيى عن التيمي عن ابي عثمان قال كنا مع عتبة فكتب اليه عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يلبس الحرير في الدنيا الا لم يلبس في الاخرة منه ش هذا طريق اخر اخرجه عن مسدد
عن يحيى القطان عن سليمان بن طرخان التيمي الخ قوله لا يلبس على صيغة المجهول وكذا قوله
لم يلبس وهذا هكذا في رواية المستملي والسرخسي في الموضعين وللكشميهني في الاخير منه وفي رواية
الكشميهني على صيغة بناء الفاعل في الموضعين والتقدير لا يلبس الرجل الحرير ويروى لا يلبس
احد الحرير في الدنيا الا لم يلبس منه شيئا في الاخرة وفي رواية لمسلم لا يلبس الحرير الا من ليس
له منه شيء في الاخرة وقال بعضهم واورده الكرماني بلفظ لم يلبسه قال وفي الاخرى الا من ليس
يلبس منه قلت لفظ الكرماني هكذا قوله الا لم يلبس وفي بعضها الا لم يلبس وفي بعضها
الا ليس يلبس ص حدثنا الحسن بن عمر حدثنا معتمر حدثنا ابي حدثنا ابو عثمان واشار
ابو عثمان باصبعيه المسبحة والوسطى ش هذا طريق اخر اخرجه عن الحسن بن عمر بن شقيق
الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابو علي البلخي هكذا نص عليه الكلاباذي والاخرون وعن ابي
عدي هو ابن عمر بن ابراهيم العبدي وليس بشيء ومعتمر يروي عن ابيه سليمان التيمي وسليمان
يروي عن ابي عثمان المذكور وابو عثمان يروي عن كتاب عمر رضي الله عنه وزاد هذه الزيادة
والمسبحة بكسر الباء الموحدة المشددة وهي السبابة وهي التي تلي الابهام وسميت بالسبابة
لان الناس يشيرون بها الى التوحيد عند السب وسميت بالمسبحة لان المصلي يشير
بها الى التوحيد والتنزيه لله تعالى عن الشريك ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة
عن الحكم عن ابن ابي ليلى قال كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فاتاه دهقان بماء في اناء من
فضة فرماه به وقال اني لم ارمه الا اني نهيته فلم ينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب
والفضة والحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الاخرة ش مطابقته للترجمة من حيث ان
المفهوم منه عدم جواز استعمال هذه الاشياء للرجال وقد تمسك به من منع استعمال النساء
للحرير والديباج لان حذيفة استدل به على تحريم الشرب في اناء الفضة وهو حرام على النساء
والرجال جميعا فيكون الحرير كذلك واجيب بان الخطاب بلفظ المذكور ودخول المؤنث فيه مختلف
فيه والراجح عند الاصوليين عدم دخولهن قلت هذا الجواب ليس بمقنع بل الاولى ان
يقال قد جاءت اباحة الذهب والحرير للنساء كما سيأتي ان شاء الله تعالى والحكم بعد تحقيق

هو ابن عيينة مصغر عتبة الباب وابن ابي ليلى هو عبد الرحمن واسم ابي ليلى يسار ضد اليمين
وكان عبد الرحمن قاضي الكوفة وحذيفة هو ابن اليمان والحديث مضى في الاشربة في باب
الشرب في انية الذهب فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن الحكم الخ قوله
فاستسقى اي طلب سقي الماء والمدائن اسم مدينة كانت دار مملكة الاكاسرة والدهقان
بكسر الدال على المشهور وبضمها وقيل بفتحها وهو معرب وهو زعيم الفلاحين وقيل زعيم القرية
وهو عجمي معرب وقيل باصالة النون وزيادتها قوله ولهم اي وللكفار قال الكرماني هذا
بيان للواقع لا تجويز لهم لانهم مكلفون بالفروع ص حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا عبد
العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال شعبة فقلت اعن النبي صلى الله عليه وسلم فقال
شديدا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الاخرة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يوضحها لان الترجمة ليس فيها بيان الحكم والحديث
من افراده قوله قال شعبة فقلت اي قال شعبة فقلت لعبد العزيز اعن النبي صلى الله عليه وسلم
اي اسمع انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية علي بن الجعد عن شعبة سالت عبد
العزيز بن صهيب عن الحرير فقال سمعت انسا فقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال شديدا
اي قال عبد العزيز هل شبه الغضب لشدته في سؤاله عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني لا
حاجة الى هذا السؤال اذ القرينة او السؤال مشعر بذلك قال الكرماني وقال بعضهم يحتمل
ان يكون تقديره اكون به مرفوعا اي احفظه حفظا شديدا ثم نقل ما ذكرناه عن الكرماني ان
تغير لذلك قال ووجهه غير وجيه قلت الذي قاله هو غير وجيه ولا وجه ما ذكره
الكرماني يتامل من له تامل قوله فلن يلبسه في الاخرة هو على تقدير ما سنذكره او تنزل
شهوته من نفسه او يكون ذلك في وقت دون وقت ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
حماد بن زيد عن ثابت قال سمعت ابن الزبير يخطب قال محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير
في الدنيا لم يلبسه في الاخرة ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا الان وثابت هو البناني
وابن الزبير هو عبد الله والحديث اخرجه النسائي في الزينة وفي التفسير عن قتيبة عن حماد
ابن زيد به قوله يخطب زاد النسائي وهو على المنبر وفي رواية احمد عن عفان عن حماد بلفظ
يخطبنا قوله قال محمد صلى الله عليه وسلم هذا من مرسل ابن الزبير وهذا سبيل الصحابة يحتج
بها عند الجمهور ومن الذين لا يحتجون بالمراسيل لانهم اما ان يكون عند الواحد منهم عن
النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي اخر فان قلت يحتمل ان يكون عن تابعي لوجود بعض
الرواية عن بعض الصحابة قلت هذا نادر والنادر كالمعدوم قوله لم يلبسه بكلمة
لم وقال بعضهم لن يلبسه في الاخرة كذا في جميع الطرق عن ثابت يعني بكلمة لن وهو واضح
في النفي قلت وقعت في غالب النسخ لم يلبسه بكلمة لم ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا
شعبة عن ابي ذبيان خليفة بن كعب قال سمعت ابن الزبير يقول سمعت عمر رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وقال لنا ابو
معمر حدثنا عبد الوارث عن يزيد قالت معاذة اخبرتني ام عمرو بنت عبد الله سمعت
عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما سمع عمر رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا طريق
اخر اخرجه عن علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبيد الجوهري البغدادي
روى البخاري عنه في كتابه اثني عشر حديثا قال البخاري مات يعني الجعد في اخر رجب سنة
ثلاثين ومائتين وابو ذبيان بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وبالياء اخر
الحروف والنون واسمه خليفة بن كعب التميمي البصري وما له في البخاري سوى هذا الموضع
وقد وثقه النسائي ووقع في رواية ابي علي بن السكن عن الفربري عن ابي ظبيان بظاء
معجمة بدل الذال قالوا هو خطأ والصواب ما في رواية ابي زيد المروزي عن الفربري عن
ابي دينار بكسر الدال المهملة وبالياء اخر الحروف الساكنة وبنون وبعد الالف راء وقد نبه على
ذلك ابو محمد الاصيلي قوله سمعت ابن الزبير يقول سمعت عمر زاد في رواية النضر بن
شميل عن شعبة حدثنا خليفة بن كعب سمعت عبد الله بن الزبير يقول لا تلبسوا
نساءكم الحرير فاني سمعت عمر رضي الله عنه وقد اخرجه النسائي من

طريق جعفر بن ميمون عن خليفة بن كعب فلم يذكر عمر في اسناده وشعبة احفظ من جعفر بن ميمون **قوله** لم يلبسه وفي رواية الكشميهني لم يلبسه والمحفوظ من هذا الوجه لم وكذا اخرجه مسلم والنسائي وفي رواية جعفر بن ميمون في اخره ومن لم يلبسه في الآخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير وقيل هذه الزيادة مدرجة في الخبر وهي موقوفة على ابن الزبير بين ذلك النسائي ايضا من طريق شعبة فذكر مثل سند حديث الباب وفي آخره قال ابن الزبير فذكر الزيادة وكذا اخرجه الاسماعيلي من طريق علي بن الجعد عن شعبة ولفظه فقال ابن الزبير من رأيه ومن لم يلبس الحرير في الآخرة لم يدخل الجنة وذلك لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير **قوله** وقال لنا ابو معمر هذا طريق آخر لرواية ابن الزبير عن عمر رضي الله عنه اخرجه عن ابي معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بطريق المذاكرة حيث لم يصرح بالتحديث عنه وعبد الوارث هو ابن سعيد ويزيد هو ابن الزبير قال الغساني هو يزيد الرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وبالكاف ومعناه القسام كان يقسم الدور ويمسح مكة مات سنة ثلاثين ومائة بالبصرة ومعاذة بضم الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة بنت عبد الله العدوية البصرية وام عمرو بنت عبد الله بن الزبير بن العوام الاسدي وفي بعضها سمعت اباها عبد الله بن الزبير وابن الزبير سمع عمر رضي الله عنه وعمر سمع النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الاسماعيلي سمعت من عبد الله بن الزبير يقول في خطبته انه سمع من عمر بن الخطاب **قوله** نحوه اي نحو الحديث المذكور وعند الاسماعيلي بلفظ فانه لا يكسوه في الآخرة وله من طريق شيبان بن فروخ عن عبد الوارث فلا كساه الله في الآخرة وروى احمد من حديث جابر عن خالته ام عثمان عن جويرية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب حرير البسه الله عز وجل ثوبا من النار يوم القيامة **ص** حدثني محمد ابن بشار حدثنا عثمان بن عمر حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عمران ابن حطان قال سألت عائشة رضي الله عنها عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسله قال فسألته فقال سل ابن عمر قال فسألت ابن عمر فقال اخبرني ابو حفص يعني عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة فقلت صدق وما كذب ابو حفص على رسول الله صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها وعثمان بن عمر بن فارس البصري العبدي وعلي ابن المبارك الهنائي البصري وعمران بكسر العين المهملة ابن حطان بكسر الحاء المهملة وتشديد الطاء المهملة وبالنون السدوسي كان رئيس الخوارج وشاعرهم وهو الذي مدح ابن ملجم قاتل علي بن ابي طالب رضي الله عنه بالابيات المشهورة **فان قلت** كان تركه من الواجبات وكيف يقبل قول من مدح قاتل علي رضي الله عنه **قلت** قال بعضهم انما اخرج له البخاري على قاعدته في تخريج احاديث المبتدع اذا كان صادق اللهجة متدينا انتهى **قلت** بئس للبخاري حجة في تخريج حديثه ومسلم لم يخرج حديثه ومن اين كان له صدق اللهجة وقد افحش في الكذب في مدحه ابن ملجم اللعين والمتدين كيف يفرح بقتل مثل علي بن ابي طالب رضي الله عنه حتى يمدح قاتله وليس له في البخاري الا هذا الموضع **قوله** من لا خلاق له اي لا نصيب له في الآخرة وقيل لا حرمة له **قوله** فقلت صدق القائل هو عمران بن حطان المذكور **ص** وقال عبد الله بن رجاء حدثنا حرب عن يحيى حدثني عمران وقص الحديث **ش** هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله بن رجاء بالجيم والمد الغداني شيخه مذاكرة ولم يصرح بالتحديث عنه واراد بهذه الرواية تصريح يحيى بتحديث عمران له بهذا الحديث وحرب هذا هو ابن شداد قال الكرماني قال صاحب الكاشف حرب هو ابن ميمون ابو الخطاب روى عنه ابن رجاء وقال بعضهم حرب هو ابن شداد ووهم الكرماني فيما ذكره بقوله ومن عجيب ان صاحب الكاشف لم يرقم لحرب بن ميمون علامة البخاري ولا يلزم من كون عبد الله بن رجاء روى عنه ان لا يروي عن حرب بن شداد بل روايته عن حرب بن شداد موجودة في غير هذا **قلت** العجيب منه ما ذكره من وجهين احدهما ان قول صاحب الكاشف لم يرقم لحرب بن ميمون علامة البخاري عجيب لم لا يجوز ان يكون قد رقمه والمحشي لم يطلع هو

عليه

عليه او يكون قد نسي الرقم له الثاني ان قوله ولا يلزم الخ غير متوجه في الجواب لان له ان يقول ولا يلزم من كون عبد الله بن رجاء روى عنه ان لا يروي عن حرب بن ميمون ويحيى هو ابن ابي كثير وعمران هو ابن حطان المذكور **قوله** وقص الحديث المذكور وهو ما ساقه النسائي موصولا عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجاء بلفظ من لبس الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الآخرة

ص باب مس الحرير من غير لبس

ش اي هذا باب في بيان من مس الحرير يعجب منه ولم يلبسه واراد البخاري بهذه الترجمة الاشارة الى ان الحرير وان كان لبسه حراما فمسه غير حرام وكذا بيعه والانتفاع بثمنه **ص** ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **ش** اي يروى في مس الحرير من غير لبس عن محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال نسبة الى زبيد وهو منبه بن صعب وهو زبيد الاكبر والنسبة يرجع الى قبائل زبيد والزهري هذا صاحب الزهري محمد بن مسلم وذكر الدارقطني حديثه في كتاب الافراد والغرائب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهديت له حلة من استبرق فجعل ناس يلمسونها بايديهم ويتعجبون منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعجبكم هذه فوالله لمناديل سعد في الجنة احسن منها وقال الدارقطني تفرد به محمد بن الوليد عن الزهري ولم يروه غير عبد الله بن سالم الحمصي **ص** حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه قال اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فجعلنا نلمسه ونتعجب منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون من هذا قلنا نعم قال مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا **ش** مطابقته للترجمة في قوله فجعلنا نلمسه ونتعجب منه وعبيد الله بن موسى ابو محمد العبسي الكوفي واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق عمرو السبيعي واسرائيل يروي عن جده ابي اسحق عن البراء بن عازب والحديث مر في باب مناقب سعد ابن معاذ فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي اسحق الخ اما الثوب المذكور فقد اهداه الى النبي صلى الله عليه وسلم اكيدر صاحب دومة واما وجه تخصيص سعد بن معاذ بالذكر فلكونه سيد الانصار فلعل اللامسين المتعجبين من الانصار او كان هو يحب ذلك الجنس من الثوب واما تخصيص المناديل بالذكر فلكونها ممتهنة فيكون ما فوقها اعلى منها بطريق الاولى

ص باب افتراش الحرير

ش اي هذا باب في بيان حكم افتراش الحرير هل هو حرام كلبسه ام لا وحكمه انه حرام كلبسه وفيه خلاف نذكره ان شاء الله تعالى وحديث الباب يوضح الحكم في الترجمة **ص** وقال عبيدة هو كلبسه **ش** عبيدة بفتح العين المهملة ابن عمرو السلماني بسكون اللام وهو من كبار التابعين اي الافتراش هو كلبسه وانه لا فرق بين لبس الحرير وافتراشه فانهما في الحرمة سواء ووصل تعليقه هذا الحديث ابن ابي اسامة من طريق محمد بن سيرين قال قلت لعبيدة افتراش الحرير كلبسه قال نعم **ص** حدثنا علي حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابي قال سمعت ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن حذيفة قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشرب في آنية الذهب والفضة وان ناكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه **ش** مطابقته للترجمة في قوله وان نجلس عليه وعلي هو ابن المديني ووهب بن جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم بالمهملة والزاي الازدي وابن ابي نجيح اسمه عبد الله وابو نجيح بفتح النون وكسر الجيم اسمه يسار ضد اليمين وابن ابي ليلى هو عبد الرحمن واسم ابي ليلى يسار مثل اسم ابي نجيح والحديث مضى في الاطعمة وفي الاشربة في موضعين وفي اللباس في موضعين ومضى الكلام فيه وليس في شيء منها لفظ وان نجلس عليه الا ههنا وهو من مفردات البخاري ولهذا لم يذكره الحميدي واحتج به الجمهور [illegible] وعبد العزيز بن ابي سلمة وابنه عبد الملك فانهم احتجوا بما رواه وكيع عن مسعر عن راشد مولى بني تميم قال رأيت في مجلس ابن عباس رضي الله عنهما مرفقة حرير وروى ابن سعد اخبرنا عبد الوهاب بن عطاء حدثنا عمرو بن ابي المقدام عن مؤذن بني وداعة قال دخلت على ابن عباس وهو متكئ على مرفقة حرير وسعيد بن جبير عند رجليه وهو يقول له انظر كيف

يحدث عني فانك حفظته عني كتبا واجابوا بان حفظه نهى لبس ص بجابة التحريم يحتمل ان يكون
النهي ورد على مجموع الملبس والجلوس لا على الجلوس بمجرده وايضا ان الجالس ليس بلابس فان قالوا
في حديث انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس قلت معناه من طول ما استعمل ولان لبس
كل شيء بحسبه والمرفقة بكسر الميم الوسادة

ص باب لبس القسي

ش اى هذا باب في بيان لبس الثوب القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة
وتشديد الياء وقال الكرماني القسي منسوب الى بلد يقال له القس قلت القس كانت
بلدة في ساحل البحر المالح بالقرب من دمياط كان ينسج فيها الثياب من الحرير واليوم خراب
وقال ابو عبيد واصحاب الحديث يقولون القسي بكسر القاف واهل مصر يفتحونها وقال
ابن سيدة القس والقس موضع ينسب اليه ثياب تجلب من نحو مصر وذكر الحسن بن محمد المهلبي المصري
بينه وبين الفرما عشرة فراسخ من جهة الشام قلت الفرما وقال الكرماني وقيل انه القزي
بالزاي موضع السين من القز الذي هو غليظ الابريسم ورديه وفي التوضيح القسي قرية من تنيس
بكسر التاء المثناة من فوق وتشديد النون المكسورة وسكون الياء آخر الحروف وسين مهملة
بلدة كانت في جزيرة بساحل بحر دمياط وقد خربت وفي سنن ابي داود القسي قرية بالصعيد
ص وقال عاصم عن ابي بردة قال قلت لعلي ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر
مضلعة فيها حرير وفيها امثال الاترج والميثرة كانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف
يصفرنها ش عاصم هو ابن كليب الجرمي بالجيم والراء مات سنة ثلاثين ومائة وابو بردة بضم الباء
الموحدة واسمه عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه
وهذا التعليق طرف من حديث وصله مسلم من طريق عبد الله بن ادريس سمعت عاصم بن كليب
عن ابي بردة وهو ابن ابي موسى الاشعري عن علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن لبس القسي وعن المياثر قال فاما القسي فثياب مضلعة الحديث قوله اتتنا
من الشام او من مصر وفي رواية مسلم من مصر والشام قوله مضلعة فيها حرير اى فيها
خطوط الاضلاع غليظة معوجة عريضة كالاضلاع وقال الكرماني وتضليع الثوب جعل
وشيه على هيئة الاضلاع غليظة معوجة قوله الاترج بتشديد الجيم ويقال الاترنج ايضا
بتخفيف الجيم وقبلها نون ساكنة قوله والميثرة بكسر الميم وسكون الياء آخر الحروف
وبالثاء المثلثة من الوثارة وهي اللين ووزنها مفعلة واصلها موثرة قلبت الواو ياء لسكونها
وانكسار ما قبلها ويجمع على مياثر ومواثر قوله كانت النساء تصنعه لبعولتهن اى لازواجهن
والبعولة جمع بعل وهو الزوج توضع على السروج يكون من الحرير ويكون من الصوف قوله مثل
القطائف جمع قطيفة وهي الكساء المخمل وقيل هي الدثار قوله يصفرونها من التصفير ويروى
يصفونها اى يجعلونها كالصفة اى صفة السرج قال ابو عبيد هي كانت من مراكب الاعاجم
من ديباج او حرير وقال الهروي الميثرة مرفقة تتخذ لصفة السرج وكانوا يحمرونها وفي المحكم
الميثرة الثوب يجلل به الثياب فيعلوها وقيل هي غشية للسرج تتخذ من الحرير ويكون
من الصوف وقيل هي شيء كالفراش الصغير يتخذ من الحرير تحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب
على البعير تحته فوق الرحل ص وقال جرير عن يزيد في حديثه القسية ثياب مضلعة
يجاء بها من مصر فيها الحرير والميثرة جلود السباع قال ابو عبد الله عاصم اكثر واصح في الميثرة
ش اختلف الشراح في جرير هذا وفي شيخه فقال الكرماني في جرير هذا بالجيم هو ابن حازم المذكور
انفا يعني المذكور في سند الحديث الذي مضى قبل هذا الباب وهو قوله حدثنا وهب بن جرير
حدثنا ابي وابوه هو حازم بالحاء المهملة والزاي وقال بعضهم هو جرير بن عبد الحميد واما شيخه
فضبطه الحافظ الدمياطي رحمه الله بخط يده في حاشية نسخته بضم الباء الموحدة وفتح الراء
وهو بريد بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري وضبطه الحافظ المزي في تهذيبه بالياء
آخر الحروف وقال انه يزيد بن ابي زياد القرشي وذكر ان البخاري روى له معلقا وروى له في
رفع اليدين وروى له مسلم مقرونا بغيره وان احمد وابن معين ضعفاه وان العجلي قال هو
جائز الحديث وانه كان باخره يلقن وقال الكرماني ويزيد من الزيادة ابن رومان بضم الرا

وسكون

وسكون الياء آخر الحروف والنون مولى آل الزبير بن العوام ونسب بعضهم الوهم الى الدمياطي في ضبط
بريد بالباء الموحدة ورد على الكرماني في ضبط جرير بن حازم وفي ضبط شيخه بانه يزيد بن رومان
وادعى ان جريرا هو ابن عبد الحميد فان شيخه هو يزيد بن ابي زياد واعتمد فيما قاله على حديث وصله
ابراهيم الحربي في غريب الحديث له عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن ابي
زياد عن الحسن بن سهيل قال القسية ثياب مضلعة الحديث قلت كل من الحافظين هو
المذكورين صاحب ضبط واتقان فلا يظن بهما الا انهما حررا هذا الموضع كما ينبغي واما الكرماني
فانه ايضا لم يقل ما ذكره من عند رأيه ولم يكن الا وقف على نسخة معتمدة او على كتاب من هذا الفن
ومع هذا الاحتمال باق في الكل والله اعلم قوله والميثرة جلود السباع هذا لا يوجد الا في
بعض نسخ البخاري وقال النووي تفسير الميثرة بالجلود قول باطل يخالف المشهور الذي اطبق
عليه اهل الحديث وقال الكرماني في جلود السباع لم تكن منهية واجاب بقوله اما ان يكون
فيها الحرير واما ان يكون من جهة الاسراف فيها واما لانها من شكل المترفين وكان كفار العجم
يستعملونها قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله عاصم اكثر اى رواية عاصم
ابن كليب المذكور اكثر طرقا واصح من رواية يزيد المذكور وهذا اعني قوله وقال ابو عبد
الله الخ لم يقع في رواية ابي ذر ولا في رواية النسفي ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله
اخبرنا سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء حدثنا معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن المياثر الحمر وعن القسي ش مطابقته للترجمة
في قوله وعن القسي ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي وسفيان هو الثوري
والحديث طرف من حديث اوله امرنا بسبع ونهانا عن سبع وسيأتي بتمامه بعد ابواب
فيما يأتي رواية الكشميهني نهى قوله عن المياثر الحمر بضم الحاء المهملة وسكون الميم ذكره
لبيان ما كان من لونها وقال ابو عبيد المياثر الحمر المنهي عنها كانت من مراكب الاعاجم من
ديباج او حرير وقال ابن بطال كلامه يدل انها لم تكن من حرير او ديباج وكانت
من صوف احمر فانه يجوز الركوب عليها ولبس المنهي عنها كالمنهي عنها اذا كان منهما وقال
ابن وهب سألت مالكا عن ميثرة ارجوان يركب عليها قال ما اعلم حراما ما لم تكن من
حرير زينة الله التي اخرج لعباده والارجوان الصبغ الاحمر قال الخطابي وذكر قوله عليه السلام
لا اركب الارجوان وقال الارجوان الاحمر واراه اراد به المياثر الحمر وقد تتخذ من ديباج
وحرير وقد ورد فيها النهي لما في ذلك من التشبه ولبسة من لباس الرجال وروى ابو
داود من حديث قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا اركب الارجوان ولا البس المعصفر ولا البس القميص المكفف بالحرير وروى ابو يعلى الموصلي
في مسنده من حديث ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب والقسية
والميثرة الحمراء المصبغة من العصفر

ص باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة

ش اى هذا باب في بيان ما يرخص للرجال من لبس الحرير لاجل الحكة اى الجرب ص حدثني محمد
اخبرنا وكيع اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم للزبير
وعبد الرحمن في لبس الحرير لحكة بهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام كذا وقع
في رواية ابي علي بن السكن ووقع في رواية الاكثرين محمد مجردا عن نسبته والحديث مضى في
الجهاد عن مسدد واخرجه مسلم في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع
وعن غيره قوله للزبير وهو الزبير بن العوام وعبد الرحمن هو ابن عوف قوله لحكة بهما
اى لاجل حكة حصلت بهما اى بابدانهما وذكر في الوسيط للغزالي ان الذي رخص له في لبس الحرير
حمزة بن عبد المطلب وهو غلط وعلى الشافعية فيه وجه ان الرخصة خاصة بالزبير وعبد
الرحمن وفي التوضيح ومن الغريب حكاية صاحب التنبيه وجها انه لا يجوز لبسه للحاجة
المذكورة ولم يحكه الرافعي وصاحب البيان الا عنه وقد نقل على بعده باختصاص الرخصة
المذكورين وفرق بين اصحابنا تجويزه بالسفر دون الحضر لرواية مسلم ان ذلك كان في السفر

وبهذا الوجه حكاه في الروضة بالمحمل ولم يبين كذلك فقد نقله الرافعي في الحلية والاصح جوازه سفرا
وحضرا والبعد من قال بالاختصاص بالسفر وان اختاره ابن الصلاح لظاهر الحديث الذي رواه
مسلم والبخاري انه عليه الصلاة والسلام رخص لهما لما شكيا القمل في غزاة لهما والله اعلم

ص باب الحرير للنساء

ش اي هذا باب في بيان استعمال الحرير في اللبس للنساء ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
شعبة ح وحدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد
ابن وهب عن علي رضي الله عنه قال كساني النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فخرجت فيها فرايت
الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فرايت الغضب
الخ واخرجه من طريقين الاول عن سليمان بن حرب عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة الخ
والثاني عن بشار عن غندر وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة بفتح
الميم وسكون الياء اخر الحروف ثم سين مهملة الهلالي ابن زيد الزراد بزاي وراء مشددة وزيد
ابن وهب الجهني الكوفي المشهور من كبار التابعين وما له في البخاري عن علي سوى هذا الحديث
والحديث قد مضى في الهبة في باب ما يكره لبسها فانه اخرجه هناك عن حجاج بن منهال عن شعبة
قال اخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه الخ ومضى ايضا
في النفقات في باب كسوة المراة بالمعروف فانه اخرجه فيه ايضا عن حجاج عن شعبة الى اخره
قوله زيد بن وهب كذا لاكثر الرواة ووقع في رواية علي بن السكن وحده عن النزال بن سبرة بدل
زيد بن وهب قالوا انه وهم كانه انتقل من حديث الى حديث لان رواية عبد الملك بن ميسرة عن
النزال بن سبرة عن علي رضي الله عنه انما هو من الشرب قائما وقد تقدم في الاشربة قوله حلة
سيراء قد مر غير مرة ان الحلة ازار ورداء وقال ابن الاثير الحلة ثوبان اذا كانا من جنس واحد
والسيراء بكسر السين المهملة وفتح الياء اخر الحروف والراء الممدودة قال الخليل ليس في الكلام فعلاء
بكسر اوله سوى سيراء وحولاء وهو الماء الذي يخرج على راس الولد والعنباء لغة في العنب وقال مالك
هو الوشي من الحرير والوشي بفتح الواو وسكون الشين المعجمة بعدها ياء اخر الحروف وقال الاصمعي
ثياب فيها خطوط من حرير او قز وانما قيل لها سيراء لتسيير الخطوط فيها وقال الخليل ثوب
مضلع بالحرير وقيل مختلف الالوان فيه خطوط ممتدة كانها السيور وقال الجوهري برد
فيه خطوط صفر واختلف في حلة سيراء هل هو بالاضافة ام لا فوقع عند الاكثر بتنوين
حلة على ان السيراء عطف بيان او صفة وجزم القرطبي بانه الرواية وقال الخطابي قالوا حلة
سيراء كما قالوا ناقة عشراء ونقل عياض عن ابي مروان بن سراج انه بالاضافة قال عياض
وكذا ضبطناه على متقني شيوخنا وقال النووي انه قول المحققين ومتقني العربية وانه من
اضافة الشيء لصفته كما قالوا ثوب خز قوله فخرجت فيها وفي رواية ابي صالح عن علي
فلبستها قوله فرايت الغضب في وجهه اي في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم
في رواية ابي صالح فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتشققها خمرا
بين النساء وفي اخرى شققها خمرا بين الفواطم وقال ابن قتيبة المراد بالفواطم فاطمة
بنت النبي صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت اسد بن هاشم ام علي رضي الله عنه ولا اعرف الثالثة
وروى الطحاوي حدثنا احمد بن داود قال حدثنا يعقوب بن حميد قال حدثنا عمران بن عيينة
عن يزيد بن ابي زياد عن ابي فاختة عن جعدة عن علي رضي الله عنه قال اهدي امير اذربيجان
الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة مسيرة بحرير اما سداها واما لحمتها فبعث بها الي فاتيته فقلت
يا رسول الله البسها قال لا اكره لك ما اكره لنفسي اجعلها خمرا بين الفواطم فشققت منها
اربع خمر خمارا لفاطمة بنت اسد بن هاشم ام علي بن ابي طالب وخمارا لفاطمة بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وخمارا لفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وخمارا لفاطمة اخرى قد نسيتها
انتهى وقال لعلها فاطمة امراة عقيل بن ابي طالب وهي بنت شيبة بن ربيعة وقيل بنت عتبة
ابن ربيعة قوله فشققتها بين نسائي اي قطعتها ففرقتها عليهن خمرا بضم الخاء المعجمة
والميم جمع خمار بكسر اوله والتخفيف وهو ما تغطي به المراة راسها والمراد بنسائي ما فسره

بالرواية

في رواية ابي صالح حيث قال بين الفواطم فانه هكذا يقتضيهم قلت المراد بنسائي النساء
اللاتي تقربن منه وهي الفواطم المذكورة ولهذا ذكره بالاضافة الى نفسه ص حدثنا موسى بن
اسماعيل قال حدثني جويرية عن نافع عن عبد الله ان عمر رضي الله عنه راى حلة سيراء تباع فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ابتعتها تلبسها للوفد اذا اتوك والجمعة قال انما يلبس هذه من لا خلاق
له وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعد ذلك الى عمر حلة سيراء حرير كساها اياه فقال عمر كسوتنيها
وقد سمعتك تقول فيها ما قلت فقال انما بعثت اليك لتبيعها او تكسوها ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله او تكسوها لان معناه لتعطيها غيرك من النساء بالهبة ونحوها فهذا يدل على انها
حلال للنساء وجويرية مصغر الجارية ابن اسماء الضبعي بضم الضاد المعجمة والاسمان مشتركان
بين الذكور والاناث والحديث قد مضى في الجمعة في باب يلبس احسن ما يجد فانه اخرجه هناك
عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع الى اخره باتم منه ومضى ايضا في اوائل العيدين عن ابي
اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن عبد الله الخ ومضى الكلام فيه قوله للوفد وفي
رواية جرير بن حازم لوفود قوله والجمعة في رواية سالم للعيد بدل الجمعة وجمع ابن اسحاق عن نافع
ما تضمنته الروايتان اخرجه النسائي بلفظ فتجملت بها لوفود العرب اذا اتوك واذا خطبت الناس
في يوم عيد وغيره وتخصيص العرب بالذكر لكثرة وفودهم قوله من لا خلاق له اي من لا
نصيب له يوم القيامة اي من لا حظ له قوله كساها اياه اي كسى النبي عليه السلام الحلة المذكورة
اياه اي عمر هذا الاطلاق باعتبار ما فهم عمر من ذلك والا فقد ظهر من بقية الحديث انه لم
يبعث بها اليه ليلبسها قوله او تكسوها قد مر تفسيره انفا وزاد مالك في اخر الحديث
فكساها عمر اخا له بمكة مشركا وعند النسائي اخا له من امه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه راى على ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم برد حرير سيراء
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن عمران
ابن بكار عن ابي اليمان به واخرجه الطحاوي من خمس طرق وفي الطريق الخامس رايت على زينب بنت
النبي صلى الله عليه وسلم بردا سيراء من حرير وام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وبالمثلثة زوج عثمان
رضي الله عنهما ماتت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم في سنة تسع من الهجرة وزينب بنت
النبي صلى الله عليه وسلم وهي اكبر بنات النبي عليه السلام وهي التي ردها على زوجها ابي العاص بن الربيع
حين اسلم قبل نكاح جديد وقيل بنكاحها الاول ماتت سنة ثمان من الهجرة في حياة النبي صلى الله
عليه وسلم فان قلت حديث انس مضطرب قلت لا نسلم لان عادة الاخوات ان
يلبسوا زيا واحدا فان قلت كيف يجوز رؤية انس بنات النبي صلى الله عليه وسلم قلت
كان ذلك قبل بلوغ انس مبلغ الرجال وكان يلوذ بحياته صلى الله عليه وسلم بالاجماع او كان
قبل نزول الحجاب قلت قال الطحاوي ان كان انس راى ذلك في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم فيعارض حديث عقبة وهو الذي اخرجه النسائي وابن حبان وصححه ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يمنع اهله الحرير والحلية وان كان بعد النبي عليه السلام كان دليلا على نسخ حديث
عقبة قلت مر طعن بعضهم على الطحاوي في هذا التردد بما ملخصه انه خفي عليه موت
ام كلثوم فانها ماتت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا انفا فدعوى المعارضة مردودة وكذا
دعوى النسخ انتهى ويمكن ان يوجه كلام الطحاوي بان يقال معنى قوله وان كان بعد النبي صلى الله
عليه وسلم اي وان كان اخباره بذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم فعلى هذا يصح دعوى النسخ ثم ان الطحاوي
المذكور قال الجمع بينهما اي بين حديث انس وحديث عقبة بن عامر راجح بحمل النهي في حديث عقبة
على التنزيه قلت حديث انس لا يعارضه حديث عقبة لان تصحيح البخاري اقوى من تصحيح
غيره فالمعارضة تقتضي المساواة والله اعلم

ص باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط

ش اي هذا باب في بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز من التجوز وهو التخفيف وحاصل
معناه انه كان يتوسع فلا يضيق بالا يقتصر على صنف واحد من اللباس والبسط وقيل ما يطلب
النفيس والغالي بل يستعمل ما تيسر ووقع في رواية الكشميهني ما يتجرى ضبطه بعضهم بجيم

وزاى معتوحة مشددة بعدها الف وما اظنه صحيحا الا بالحا والرا **قوله** والمسبط بسط بعضهم بالبا الموحدة المفتوحة ثم قال وهو ما يبسط ويجلس عليه وقال الكرمانى البسط جمع البساط فعلى هذا لا تكون البا الا مضمومة وما اظن الصحيح الا منا **ص** حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لبثت سنة وانا اريد ان اسأل عمر رضى الله عنه عن المراتين اللتين تظاهرتا على النبى صلى الله عليه وسلم فجعلت اهابه فنزل يوما منزلا فدخل الاراك فلما خرج سألته فقال عائشة وحفصة ثم قال كنا فى الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الاسلام وذكرهن الله رأينا لهن بذلك علينا حقا من غير ان ندخلهن فى شىء من امورنا وكان بينى وبين امرأتى كلام فاغلظت لى فقلت لها وانك لهناك قالت تقول هذا لى وابنتك تؤذى النبى صلى الله عليه وسلم فاتيت حفصة فقلت لها انى احذرك ان تعصى الله ورسوله وتقدمت اليها فى اذاه فاتيت ام سلمة فقلت لها فقالت اعجب منك يا عمر قد دخلت فى امورنا فلم يبق الا ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فرددت
وكان رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهده اتانى بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام كنا نخاف ان يأتينا فما شعرت الا بالانصارى يقول انه قد حدث امر قلت وما هو اجا الغسانى قال اعظم من ذلك طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فجئت فاذا البكاء من حجرهن كلها واذا النبى صلى الله عليه وسلم قد صعد فى مشربة له وعلى باب المشربة وصيف فاتيته فقلت استأذن لى فاذن لى فدخلت فاذا النبى صلى الله عليه وسلم على حصير قد اثر فى جنبه وتحت رأسه مرفقة من ادم حشوها ليف واذا اهب معلقة وقرظ فذكرت الذى قلت لحفصة وام سلمة والذى ردت على ام سلمة فضحك النبى صلى الله عليه وسلم فلبث تسعا وعشرين ليلة ثم نزل **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاذا النبى صلى الله عليه وسلم على حصير الى قوله ليف والحديث مضى مطولا فى المظالم فى باب الغرفة والعلية ومضى ايضا فى التفسير فى سورة التحريم فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله عن سليمان بن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين انه سمع ابن عباس الخ ومضى فى النكاح ايضا فى غير موضع واحد ومضى الكلام فيه فى المظالم **قوله** تظاهرتا اى تعاونتا وهما عائشة وحفصة **قوله** فدخل الاراك اى دخل فى الاراك بفتح الهمزة وتخفيف الرا وهو الشجر المعروف اى دخل بينها لقضاء الحاجة **قوله** فاغلظت لى ويروى على **قوله** وانك لهناك اى انت فى هذا المقام وذلك حيث تغلظ على **قوله** ان تعصى الله ويروى ان تعصى من الاعصاب **قوله** وتقدمت اليها فى اذاه اى تقدمت اليها اولا قبل التحول على غيرها فى قضية اذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشانه وتقدمت اليها فى اذى سخطها وايلام بدنها بالضرب ونحوه **قوله** فاتيت ام سلمة وهى زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمها هند وانما اتاها عمر رضى الله عنه لانها قرابته قيل انها خالته **قوله** اعجب بلفظ المتكلم **قوله** فرددت من الترديد ويروى فرددت من الرد ويروى فبرزت من البروز اى الخروج **قوله** وكان من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم اى من الملوك والحكام غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة قال الدارقطنى اسم قبيلة **قوله** فما شعرت الا بالانصارى وهو يقول ويروى فما شعرت بالانصارى الا وهو يقول وكلاهما منقول عن الكشميهنى وقال الكرمانى فى بعض النسخ اوفى بعضها وهو يقول بدون كلمة الاستثناء ووجهه ان الا مقدر والقرينة تدل عليه اوكلمة ما زايدة او مصدرية ويقول مبتدا بحذف بالانصارى اى شعورى ملتبس بالانصارى حال كونه قائلا قوله اعظم انتهى **قلت** الاحسن ان يقال ما مصدرية والتقدير شعورى بالانصارى حال كونه قائلا اعظم من ذلك وقول الكرمانى ويقول مبتدا فيه نظر لان الفعل لا يقع مبتدا الا بالتاويل **قوله** انه اى ان الشان **قوله** اجاء الغسانى الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار **قوله** اعظم من ذلك اى من مجىء غسان وهو ان النبى صلى الله عليه وسلم طلق نساءه **فان قلت** كيف كان الطلاق اعظم من توجه العدو واحتمال توسطه عليهم **قلت** لان فيه ملالة خاطر رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا بالنسبة الى عمر رضى الله عنه فظاهر لانه مفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بنته اعظم الامور اليه والعلم

بان الله تعالى يعصم رسوله صلى الله عليه وسلم من الناس ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا **فان قلت** كيف قال طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طلق نساءه **قلت** اعتزل بعضهم عنهن فقال بالظن بان الاعتزال تطليق **قوله** من حجر بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة ويروى من حجرة النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** فى مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها وبالباء الموحدة وهى الغرفة **قوله** وصيف اى خادم وهو غلام دون البلوغ **قوله** مرفقة بكسر الميم وهى الوسادة **قوله** اهب بفتحتين جمع اهاب وهو الجلد ما لم يدبغ **قوله** وقرظ بفتح القاف والراء وبالمعجمة وهو شجر يدبغ به **ص** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهرى اخبرتنى هند بنت الحارث عن ام سلمة قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات كم من كاسية فى الدنيا عارية يوم القيامة قال الزهرى وكانت هند لها ازرار فى كميها بين اصابعها **ش** وجه ذكر هذا الحديث فى هذا الباب من حيث انه عليه السلام حذر اهله وجميع المؤمنات من لباس رقيق الثياب الواصفة لاجسامهن بقوله كم من كاسية فى الدنيا عارية يوم القيامة وفهم منه ان عقوبة لابسة ذلك ان تعرى يوم القيامة وفيها حكاه الزهرى عن هند ما يؤيد ذلك على ما يجىء وعبد الله بن محمد هو المسندى وهشام هو ابن يوسف الصنعانى ومعمر هو ابن راشد والزهرى هو محمد بن مسلم وهند بنت الحارث الفراسية ويقال القرشية تحت معبد بن المقداد بن الاسود وام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم واسمها هند والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب العلم والعظة بالليل فانه اخرجه هناك عن صدقة عن ابن عيينة عن معمر الخ ومضى فى صلاة الليل وسيجىء فى الفتن ايضا **قوله** ماذا استفهام متضمن لمعنى التعجب والتعظيم اى كثير المنام انه سيقع بعده الفتن وتفتح لهم الخزائن او عبر عن الرحمة بالخزائن كقوله تعالى خزائن رحمة ربك وعن العذاب بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه **قوله** الحجرات ويروى الحجر باعتبار الجنس **قوله** عارية بالجر اى كم كاسية عارية عرفتها وبالرفع اى اللابسات رقيق الثياب التى لا تمنع من ادراك لون البشرة معاقبات فى الآخرة بفضيحة التعرى او اللابسات للثياب النفيسة عاريات من الحسنات فى الآخرة فهو حض على ترك السرف بان يأخذن اقل الكفاية ويتصدقن بما سوى ذلك **قوله** قال الزهرى موصول بالاسناد المذكور اليه **قوله** لها ازرار جمع الزر كذا وقع للاكثرين ووقع فى رواية ابى احمد الجرجانى ازرار بالراء فمن ضم اوله ونقل الحميدى انها كانت تخشى ان يبدو من جسدها شىء بسبب سعة كميها فكانت تزر ذلك لئلا يبدو ومن ثم ذكره فى باب كاسية عارية وقال الكرمانى ما حاصله ان الزهرى من نقل ملازمة الخاتم ان الخاتم اللباس منبسط وتشتبه رؤيته بعد

باب ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا

ش اى هذا باب فى بيان ما يدعى به لمن لبس ثوبا جديدا **ص** حدثنا ابو الوليد حدثنا اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال حدثنى ابى قال حدثتنى ام خالد بنت خالد قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء قال من ترون نكسوها هذه الخميصة فاسكت القوم قال ائتونى بام خالد فاتى بى النبى صلى الله عليه وسلم فالبسنيها بيده وقال ابلى واخلقى مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده الى ويقول يا ام خالد هذا سنا والسنا بلسان الحبشية الحسن قال ابن شهاب حدثتنى امرأة من اهلى انها رأته على ام خالد **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ابلى واخلقى وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص والحديث مضى فى باب الخميصة السوداء عن قريب **قوله** فاسكت من الاسكات يعنى سكتوا وقيل الاسكات المتكلم ثم سكت بغيره فاذا انقطع كلامه ثم تكلم فقد اسكت وقال صاحب التوضيح واسكت بضم الهمزة قلت ليس كذلك **قوله** ابلى من البلى وهو جعل الثوب عتيقا واخلقى من الاخلاق والخلق وبمعنى واحد وقال الكرمانى قال ما حاصله سودا وقال فى الجهاد بتصريح صفرة لا تنافى الجمع بينهما اذ لا منافاة فى وجودهما **قوله** قال اسحق وهو اسحق بن سعيد المذكور

وهو موصول بالسند المذكور قوله رآه أي الثوب وأرادت به الخميصة المذكورة فيه فهذا ذلك
في أنها بقيت زمانا طويلا وقال النسائي وابن ماجه من حديث ابن عمر قال رأى النبي صلى الله عليه
وسلم على عمر ثوبا فقال البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا وأعله النسائي وصححه ابن حبان
وروى أبو داود والترمذي وصححه من حديث أبي سعيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجد
ثوبا سماه باسمه عمامة أو قميصا أو رداء ثم يقول اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه أسألك خيره
وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له وأخرجه الحاكم أيضا وصححه وروى الترمذي
أيضا من حديث عمر رفعه من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي
وأتجمل به في حياتي ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق فتصدق به كان في حفظ الله وفي كنف الله حيا وميتا
وروى أحمد والترمذي وحسنه من حديث معاذ بن أنس رفعه من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي
كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه ولم يرو البخاري شيئا
منها لأنها لم تثبت على شرطه

ص باب التزعفر للرجال

ش أي هذا باب في بيان حكم التزعفر أي في الجسد للرجال واحترز به عن النساء فإنه يجوز
لهن وفي بعض النسخ باب النهي عن التزعفر للرجال وهذا أوضح وأحسن ص حدثنا مسدد
حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
أن يتزعفر الرجل ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث بن سعيد البصري وعبد العزيز
ابن صهيب والحديث بهذا السند من أفراده قوله أن يتزعفر الرجل هكذا قيده بالرجل وكذا
رواه إسماعيل بن علية وحماد بن زيد عند مسلم وأصحاب السنن ورواه شعبة عن ابن علية
عند النسائي مطلقا فقال نهى عن التزعفر وكأنه اختصره والمطلق محمول على المقيد وقال
ابن بطال وابن التين هذا النهي خاص بالجسد ومحمول على الكراهة لأن تزعفر الجسد من الرفاهية
التي نهى الشارع عنها بقوله البذاذة من الإيمان والدليل على كون النهي محمولا على الكراهة دون التحريم
حديث أنس أن عبد الرحمن بن عوف دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة ويروى ردع
صفرة ولحماد بن سلمة عن ثابت وبه ردع من زعفران فقال مهيم الحديث فلم ينكر عليه النبي
صلى الله عليه وسلم ولا أمره بغسلها فدل أن نهيه عنه لمن لم يكن عروسا إنما هو محمول على
الكراهة قلت روى أبو داود من حديث عمار قال قدمت على أهلي ليلا وقد تشققت
يداي فخلقوني بزعفران فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه ولم يرحب بي
فقال اذهب فاغسل عنك هذا فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع فسلمت
فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل عنك هذا فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت
فرد علي ورحب بي وقال إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضمخ بالزعفران ولا
الجنب فإن قلت قيل هو معلول لأن في سنده مجهولا قلت أخرجه أبو داود من طريقين
أحدهما عن موسى بن إسماعيل عن حماد عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار
ابن ياسر وهذا صحيح والآخر عن نصر بن علي وفيه المجهول ومع هذا فالتصحيح منه لا ينافي
صحيح البخاري فافهم

ص باب الثوب المزعفر

ش أي هذا باب في بيان حكم الثوب المزعفر أي المصبوغ بالزعفران ص حدثنا أبو نعيم
حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس أو بزعفران ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وأبو نعيم الفضل بن دكين وسفيان بن عيينة والحديث مضى في الحج مطولا والورس بفتح
الواو وسكون الراء وبالسين المهملة نبت يكون باليمن والتقييد بالمحرم يدل على جواز لبس
الثوب المزعفر للحلال وقال ابن بطال أجاز مالك وجماعة لبس الثوب المزعفر للحلال
وقالوا النهي في حق المحرم خاصة وحمله الشافعي والكوفيون على المحرم وغير المحرم وحديث
ابن عمر الآتي في باب النعال السبتية يدل على الجواز فإن فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان يصبغ بالصفرة وأخرج الحاكم من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان مصبوغان بالزعفران وفي سنده عبد الله بن
مصعب الزبيري وفيه ضعف

ص باب الثوب الأحمر

ش أي هذا باب في بيان حكم لبس الثوب الأحمر ولم يبين في الترجمة اكتفاء على حديث الباب
ص حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي إسحق سمع البراء رضي الله عنه يقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم مربوعا وقد رأيته في حلة حمراء ما رأيت شيئا أحسن منه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وهو يوضح الحكم الذي أبهمه في الترجمة وأبو الوليد هشام بن عبد الملك وأبو إسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي سمع البراء بن عازب خال كونه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا
أي بين الطويل والقصير يقال رجل ربعة ومربوع وجاء في صفته عليه السلام أطول من المربوع
ومضى الحديث في صفة النبي عليه السلام عن حفص بن عمر مطولا ومضى في تفسير الحلة
عن قريب والحديث أخرجه أبو داود في اللباس عن أبي موسى وبندار وأخرجه الترمذي
في الاستئذان والأدب عن بندار ببعضه وفي الشمائل بتمامه وأخرج النسائي في الزينة
عن علي بن الحسين الدرهمي وغيره فإن قلت أكثر أصحاب ابن إسحق رووه عن أبي
إسحق عن البراء وخالفهم أشعث فقال عن أبي إسحق عن جابر بن سمرة أخرجه النسائي
وأعله وأخرجه الترمذي وحسنه قلت نقل عن البخاري أنه قال حديث أبي إسحق عن
البراء وعن جابر بن سمرة صحيحان فإن قلت رويت أحاديث في المنع عن لبس الأحمر
منها أن أنسا روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الحمرة وقال الجنة ليس فيها حمرة
ومنها حديث عبد بن كثير عن هشام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الخضرة ولا يحب
الحمرة ومنها حديث خارجة بن مصعب عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه مثله ومنها
حديث الحسن بن أبي الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمرة زينة الشيطان والشيطان
يحب الحمرة قلت هذا كله غير مستقيم الإسناد وأكثرها مراسيل فإن قلت أخرج ابن
ماجه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المفدم بالفاء وتشديد
الدال وهو المشبع بالعصفر قلت هذا محمول على أنه يصبغ كله بلون واحد ومع هذا
لا يقاوم حديث البراء واعلم أن في لبس الثوب الأحمر سبعة أقوال الأول الجواز مطلقا
جاء عن علي وطلحة وعبد الله بن جعفر والبراء وغير واحد من الصحابة وعن سعيد بن المسيب
والنخعي والشعبي وأبي قلابة وأبي وائل وجماعة من التابعين الثاني المنع مطلقا للأحاديث
المذكورة الثالث يكره لبس الثوب المشبع بالحمرة دون ما كان صبغه خفيفا روي ذلك
عن عطاء وطاوس ومجاهد الرابع يكره لبس الأحمر مطلقا لقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت
والمهنة جاء ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما الخامس يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج
ويمنع ما صبغ بعد النسج ومال إليه الخطابي السادس اختصاص النهي بما يصبغ بالمعصفر لورود النهي عنه ولا يمنع
ما صبغ بغيره من الأصباغ السابع تخصيص المنع بالثوب الذي يصبغ كله وأما ما فيه لون
آخر غير الأحمر من بياض وسواد وغيرهما فلا وعلى ذلك تحمل الأحاديث الواردة في الحلة
الحمراء فإن الحلل اليمانية غالبا تكون ذات خطوط حمر وغيرها

ص باب الميثرة الحمراء

ش أي هذا باب في بيان حكم استعمال الميثرة الحمراء وقد تقدم تفسيرها ص حدثنا
قبيصة حدثنا سفيان عن أشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله
عنه قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت
العاطس ونهانا عن لبس الحرير والديباج والقسي والإستبرق ومياثر الحمر ش مطابقته
للترجمة في قوله ومياثر الحمر وقبيصة هو ابن عقبة وسفيان هو ابن عيينة والأشعث بن أبي
الشعثاء والحديث مضى عن قريب مختصرا في باب لبس القسي ومضى مطولا في الجنائز
في باب الأمر باتباع الجنائز ومضى الكلام فيه قوله وتشميت العاطس بإعجام الشين

وايما لها والاربعة الباقية هي اجابة الداعي وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم والديباج
فارسي معرب وهو المرقق من الحرير والاستبرق الغليظ منه ولما صارا جنسين مستقلين
خصصهما بالذكر وهما من الكلام في الغنى والميثرة وانما قيدها بالحمر مع انه منهي عنها اذا كانت من الحرير سواء
كانت حمرا او غيرها لبيان الواقع فلا اعتبار لمفهومه والاثنان المكملان للسبع هما خواتيم
الذهب وآنية الفضة

ص باب النعال السبتية وغيرها

ش اي هذا باب في بيان النعال وهو جمع نعل وفي المحكم النعل والنعلة ما وقيت به القدم وقال ابن
الاثير النعل هي التي تسمى الآن تاسومة وقال ابن العربي النعل لباس الانبياء عليهم السلام وانما اتخذ
الناس غيرها لما في ارضهم من الطين وقد يطلق النعل على كل ما يقي القدم قوله السبتية صفة
النعال بكسر السين وسكون الباء الموحدة وكسر التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف
نسبة الى سبت منها الشعر اي حلق وقطع وقيل هي المدبوغة بالقرظ وكانت عادة العرب
لباس النعال بشعرها وغير مدبوغة وقال ابو عبيد كانوا في الجاهلية لا يلبس النعال
المدبوغة المطروح الشعر الا اهل السعة ونقل عن الاصمعي ان السبتية المدبوغة وعن ابي عمرو
الشيباني بالقرظ وقيل انما قالوا السبتية لانها انسبتت اي لانت قوله وغيرها اي وغير
النعال السبتية مما يشابهها ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن سعيد ابي
سلمة قال سألت انسا اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله وحماد هو ابن زيد وفي بعض النسخ صرح به وسعيد هو ابن يزيد بالزاي
ابو سلمة الازدي البصري والحديث قد مضى في الصلاة في باب الصلاة في النعال فانه اخرجه
هناك عن آدم عن شعبة عن سعيد ابي سلمة ومضى الكلام فيه ص حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر رأيتك تصنع
اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال ما هي يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين
ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس
اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى كان يوم التروية فقال له عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اما الاركان
فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين واما النعال السبتية فاني رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما
الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال
فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضى في الطهارة فانه اخرجه هناك في باب غسل الرجلين في النعلين عن عبد الله بن
يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه قوله الا اليمانيين بالتخفيف وهو الذي فيه الحجر الاسود
والذي يليه من جهة اليمن وقيل لهما اليمانيان تغليبا قوله يصبغ بضم الباء الموحدة والمراد
به صبغ الثوب وقيل الشعر قوله اهل اي احرم والهلال هو هلال ذي الحجة ويوم التروية هو اليوم
الثامن من ذي الحجة ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس وقال ومن
لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ش مطابقته للترجمة في قوله ومن لم
يجد نعلين والحديث قد مضى في الحج في باب ما لا يلبس المحرم من الثياب ص حدثنا محمد بن يوسف
حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين ش مطابقته
للترجمة في قوله ومن لم يكن له نعلان وسفيان هو الثوري وجابر بن زيد ابو الشعثاء الازدي
البصري العتبي ومضى الحديث في الحج عن حفص بن عمر وابي الوليد وآدم فرقهم ثلاثتهم عن
شعبة

ص باب يبدأ بالنعل اليمنى

ش اي هذا باب يذكر فيه ان الرجل اذا لبس نعليه يلبس اولا نعله اليمنى قوله يبدأ ضبط على صيغة
المجهول والاولى ان يكون على صيغة المعلوم حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال

اخبرنا

اخبرنا اشعث بن سليم سمعت ابي يحدث عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره وترجله وتنعله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث
واشعث بالثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء يروي عن ابيه سليم بن الاسود المحاربي الكوفي ومسروق بن الاجدع
والحديث مضى في الوضوء في باب التيمن في الوضوء والغسل فانه اخرجه هناك عن حفص
ابن عمر عن شعبة الخ والترجل تسريح الشعر

ص باب ينزع نعل اليسرى

ش اي هذا باب يذكر فيه ان الرجل اذا نزع نعليه ينزع اولا نعله اليسرى قوله ينزع على صيغة المعلوم
قوله نعل اليسرى اي نعل الرجل اليسرى وفي بعض النسخ ينزع نعله اليسرى وفيه اليسرى
صفة للنعل وفي الاول صفة الرجل المقدر ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل
احدكم فليبدأ باليمنى واذا انتزع فليبدأ بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل وآخرهما تنزع
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز والحديث اخرجه ابو داود في اللباس عن القعنبي واخرجه الترمذي فيه عن
القعنبي عن قتيبة وعن اسحق بن موسى قوله اذا انتعل اي اذا لبس النعل قوله باليمنى
اي بيمين المنتعل ويروى باليمين اي بالنعل اليمنى قوله اولهما خبر لتكون وقوله تنعل
على صيغة المجهول جملة حالية وقال الطيبي اولهما متعلق بقوله تنعل وتذكيره كان ذكره بتأويل
العضو وتنزع ابتعل خبره والجملة خبر كان وفيه تفضيل اليمين على الشمال

ص باب لا يمشي في نعل واحد

ش اي هذا باب يذكر فيه لا يمشي الرجل في نعل واحد فانما وصف النعل بالمذكر مع انها مؤنثة على
ما يجي لان تأنيثها غير حقيقي ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا او ليحفهما
جميعا ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن يحيى بن يحيى واخرجه
ابو داود فيه عن القعنبي واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة وعن اسحق بن موسى قوله لا يمشي
احدكم في نعل واحدة قال ابن الاثير النعل مؤنثة وهي التي تلبس في المشي انتهى وتقتضيه هذا
تقول نعلت وانتعلت اذا احتذيت من الحذاء بالحاء المهملة ومشي النعل قال الخطابي نهيه
عليه السلام عن المشي في النعل الواحدة لمشقة المشي على هذه الحالة ولعدم
الامن من العثار مع سماجته في الشكل وقبح منظره في العيون اذ كان يتصور ذلك عند الناس
بصورة احدى رجليه اقصر من الاخرى وعن ابن العربي انها مشية الشيطان وعن البيهقي
لما فيه من الشهرة وامتداد الابصار لمن يرى ذلك منه قوله ليحفهما من الاحفاء بالحاء
المهملة اي ليجردهما بالحفا حتى يمشي بلا خف ولا نعل قوله او لينعلهما ضبطه
النووي بضم اوله من انعل ورده عليه شيخنا زين الدين رحمه الله بان اهل اللغة قالوا نعل
بفتح العين وحكي كسرها وانتعل اي لبس النعل قلت قال اهل اللغة ايضا انعل
رجله اذا البسها نعلا وانعل دابته جعل لها نعلا وقال صاحب المحكم انعل الدابة والبعير
ونعلهما بالتشديد ويدخل في هذا كل لباس شفع كالخفين واخراج اليد الواحدة من الكم دون
الاخرى والتردي على احد المنكبين دون الاخرى قاله الخطابي وقال في المعونة يجوز ذلك
في المشي الخفيف اذا كان هناك عذر ويجوز ان يمشي في احديهما مشتغلا لاصلاح الاخرى
وان كان الاختيار ان يقف الى الفراغ منها وروى ابن ابي شيبة من حديث ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا انقطع شسع احدكم فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها وفي الجعديات
من حديث ابي الزبير عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شسع احدكم
فلا يمشي في نعل واحد حتى يصلح شسعه ولا يمشي في الخف الواحد فان قلت روى ابن
شاهين في ناسخه من حديث جبارة بن المغلس حدثنا مندل يعني ابن علي عن ليث

عن نافع عن ابن عمر قال ربما انقطع شسع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمشي في نعل واحد حتى يصلحها او يصلح له **قلت** هذا حديث رواه كذا قاله صاحب التوضيح ولكن في علل الترمذي من حديث ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ربما مشى النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحدة وروى ابن عيينة والثوري عن عبد الرحمن عن ابيه عنها انها مشت في خف واحد قال الترمذي سألت محمدا عن هذا الحديث فقال الصحيح عن عائشة موقوف وروى ابن ابي شيبة عن ابن ادريس عن ليث عن نافع ان ابن عمر كان لا يرى بأسا ان يمشي في نعل واحدة اذا انقطع شسعه ما بينه وبين ان يصلح ومن حديث رجل من مزينة رأيت عليا رضي الله عنه يمشي في نعل واحد بالمدائن وعن زيد بن محمد انه رأى سالما يمشي في نعل واحدة بالمدائن وقال ابن عبد البر لم يأخذ اهل العلم برأي عائشة في ذلك والذي روى من هؤلاء ان النهي عنه نهي تنزيه ويحتمل ان النهي ما بلغهم والله اعلم

باب قبالان في نعل ومن رأى قبالا واحدا واسعا

ش اي هذا باب يذكر فيه قبالان كائنان في نعل وقبالان تثنية قبال بكسر القاف وتخفيف الباء الموحدة وهو الزمام الذي يكون بين الاصبعين الوسطى والتي تليها يقال اقبل نعله وقابلها اذا عمل لها قبالا وفي الحديث قبلوا النعال اي اعملوا عليها القبال وقال الجوهري الزمام هو السير الذي يعقد فيه الشسع بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة بعدها عين مهملة وهو احد سيور النعل الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام وقال عياض جمعه شسوع **قوله** ومن رأى قبالا واحدا واسعا يعني جائزا واشار بهذا الى ان قبالين او قبالا واحدا مباح وليس في ذلك شيء لا يجزي غيره **ص** حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وهمام هو ابن يحيى العوذي البصري ووقع في رواية ابن السكن عن الفربري همام بدل همام والصواب هو الاول والحديث اخرجه ابو داود ايضا في اللباس عن ابراهيم بن مسلم واخرجه الترمذي فيه عن اسحق بن منصور وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن معمر البصري واخرجه ابن ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** ان نعلي النبي صلى الله عليه وسلم كذا بالتثنية في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بالافراد **قوله** لها وفي رواية الكشميهني لهما بالافراد والذي ثبت في الصحيح بحديث انس انه كان لنعليه قبالان ليس فيه زيادة في وصفهما بذلك وزاد ابن سعد في الطبقات عن عفان عن همام من سبت قال والسبت التي ليس عليها شعر قال والمسترقة التي ليس عليها شعر واسناده صحيح وفي حديث ابن عباس كان لها شراكان مثنيا وهو صحيح الاسناد الا انه ورد مرسلا من رواية عبد الله بن الحارث دون ذكر ابن عباس وفي حديث عمرو بن حريث وفيه ذكر انهما مخصوفتان والمخصوفة المطرقة التي يطرق بعضها على بعض وحديث عمرو بن حريث رواه الترمذي في الشمائل وحديث ابي ذر رواه ابو الشيخ من رواية حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين من جلود البقر وروى ابو الشيخ ايضا باسناده الى يزيد بن ابي زياد قال رأيت نعل النبي صلى الله عليه وسلم مخصرة ملسنة ليس لها عقب خارج والمخصرة التي لها خصر دقيق قال الجوهري والملسن من النعال الذي فيه طول ولطافة على هيئة اللسان وقال صاحب النهاية هي التي جعل لها لسان ولسانها الهنة الناتية في مقدمها **ص** حدثني محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا عيسى بن طهمان قال خرج الينا انس بن مالك بنعلين لهما قبالان فقال ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن مقاتل المروزي وعيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء وبالنون البكري الكوفي **قوله** خرج ويروى اخرج الينا نعلين هذا الحديث صورته صورة ارسال لان ثابتا لم يصرح بان انسا اخبره بذلك وقال الاسماعيلي هذا مرسل

باب القبة الحمراء من ادم

ش اي هذا باب

ش اي هذا باب فيه ذكر القبة الحمراء من ادم بفتحتين وهو الجلد المدبوغ وصبغ بحمرة قبل ان تتخذ منه القبة وفي المغرب القبة الخركاه عند وكذا اكثر بيانه عند وس ويجمع على قباب **قلت** القبة من الادم يستعملها اهل البادية ومن اللبد يستعملها اهل المدن **ص** حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثني عمر بن ابي زائدة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة حمراء من ادم ورأيت بلالا اخذ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم والناس يبتدرون الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالفاء اسمه وهب بن عبد الله السوائي والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الصلاة الى العنزة وفي باب السترة بمكة وغيرها **قوله** وضوء النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو **قوله** يبتدرون اي يتسارعون **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني انس بن مالك ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك رضي الله عنه قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم **ش** قيل الترجمة القبة الحمراء من ادم وهذا قبة من ادم فقط ولم يذكر الحمراء فلا يدل على انها حمراء واجيب بانه يدل على بعض الترجمة وكثيرا ما يفعل البخاري ذلك قاله الكرماني وقال بعضهم لعله حمل المطلق على المقيد وذلك لقرب العهد فان القصة التي ذكرها انس كانت في غزوة حنين والتي ذكرها ابو جحيفة كانت في حجة الوداع وبينهما نحو سنتين فالظاهر انها هي تلك القبة لانه عليه السلام ما كان يتأنق في مثل ذلك حتى يستبدل واذا وصفها ابو جحيفة بانها حمراء في الوقت الثاني فلأن يكون حمرتها موجودة في الوقت الاول اولى انتهى **قلت** هذا الذي ذكره غير موجه وذلك ان قوله حمل المطلق على المقيد لا يصح ان يكون في مثل هذا الموضع على ما لا يخفى على المتأمل مع ما فيه من الخلاف وبعيد كلامه احتمال بعيد والاحسن ان يقال ان انسا رضي الله عنه اختصر فيه وترك ذكر لفظ الحمراء ثم انه اخرج حديث انس من طريقين الاول عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه والثاني علقه عن الليث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب وهو الزهري وساق الحديث على لفظ حديث الليث ووصله الاسماعيلي من طريق الرمادي حدثنا ابو صالح حدثنا الليث حدثني يونس فذكره وطريق شعيب قد مضى في فرض الخمس مطولا وفيه فجمعهم في قبة من ادم الحديث

باب الجلوس على الحصير ونحوه

ش اي هذا باب فيه ذكر الجلوس على الحصير وهو الذي يتخذ من سعف النخل وغيره **قوله** ونحوه اشارة الى الاشياء التي تبسط ويجلس عليها مما ليس له قدر **ص** حدثني محمد بن ابي بكر حدثنا معتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي عليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون الى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله ما دام وان قل **ش** مطابقته للترجمة في قوله فيجلس عليه اي على الحصير ومحمد بن ابي بكر هو المقدمي ومعتمر هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وسعيد هو المقبري وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وهؤلاء الثلاثة من التابعين المدنيين والحديث في الصلاة في باب صلاة الليل عن ابراهيم ابن المنذر ومضى في الايمان في باب احب الدين الى الله ادومه **قوله** يحتجر اي يتخذ حجرة لنفسه يقال احتجر الارض اذا ضرب عليها منارا يمنعها به عن غيره وفي رواية الكشميهني يحتجز بالزاي في اخره **قوله** يثوبون بالثاء المثلثة اي يجتمعون قاله الكرماني والاحسن ان يقال يرجعون لان ثاب اذا رجع **قوله** فاقبل اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** لا يمل من الملال وهو كناية عن عدم القبول والمعنى ان الله لا يقبل اعمالكم حتى تملوا فان الله لا يقبل ما صدر منكم على سبيل الملالة واطلق الملالة على طريق المشاكلة وقال الخطابي هو كناية عن الترك اي لا يترك الثواب ما لم تتركوا العمل وهذا احسن من الاول **قوله** ما دام اي دواما عرفيا اذ حقيقة الدوام هو شمول جميع الازمنة غير مقدور ووقع في رواية الكشميهني ما دووم **فان قلت** يعارض حديث الباب ما رواه ابن ابي شيبة من طريق شريح بن هانئ انه سأل عائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم

يصلي في الحضير والله يقول وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا فقالت لم يكن يصلي على الحصير قلت هذا حديث ضعيف لا يقاوم ما في الصحيح وايضا يمكن الجمع بان يحمل النفي على المداومة وقال بعضهم لكن يخدش فيه ما ذكره شريح من الآية قلت لا يخدش فيه اصلا لان معنى الآية حصيرا اي محبسا يقال للسجن محصر وحصير

ص باب المزرر بالذهب

ش اي هذا باب في ذكر لبس الثياب المزرر بالذهب ومن المشدود بالازرار ص وقال الليث حدثني ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال له ان اباه مخرمة قال له يا بني انه بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية فهو يقسمها فاذهب بنا اليه فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم في منزله فقال لي يا بني ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم فاعظمت ذلك فقلت ادعو لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بني انه ليس بجبار فدعوته فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر من ذهب فقال يا مخرمة هذا خبأناه لك فاعطاه اياه ش مطابقته للترجمة في قوله من ديباج مزرر من ذهب وقد اخرجه عن الليث معلقا لانه لم يدرك عصره وقد تقدم موصولا عن قتيبة في باب القباء وفروج حرير عن قتيبة بن سعيد عن الليث ومضى الكلام فيه هناك قوله يا بني وفي رواية الكشميهني قال له قوله فاعظمت ذلك اي قوله ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم لان مقامه عليه السلام لا يقتضي ذلك قوله فقلت ادعو لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك لابيه على وجه الانكار قلنا قال مخرمة انه اي ان النبي صلى الله عليه وسلم ليس بجبار دعاه يخرج والحال ان عليه قباء الخ وبقية الكلام مر هناك

ص باب خواتيم الذهب

ش اي هذا باب في بيان حكم لبس خواتيم الذهب وهو جمع خاتم وفيه اربع لغات خاتم بفتح التاء وبكسرها وخيتام وخاتام والجمع الخواتيم والخواتم بلا ياء بدل الواو وخياتيم بلا ياء ايضا وذكر بعض اهل اللغة ان فيه ثمان لغات وهي خاتام وخاتم وخاتم وختم وختام وخاتيام وخيتوم وختيام ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا اشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع نهى عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج والميثرة الحمراء والقسي وآنية الفضة وامرنا بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام واجابة الداعي وابرار المقسم ونصر المظلوم ش مطابقته للترجمة في قوله عن خاتم الذهب والحديث تقدم في اول باب من ابواب الجنائز عن ابي الوليد عن شعبة الخ وفيه تقديم الاوامر على النواهي ومضى الكلام فيه هناك مستوفى ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن خاتم الذهب وقال عمرو اخبرنا شعبة عن قتادة سمع النضر سمع بشيرا مثله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر لقب محمد بن جعفر وفي بعض النسخ صرح به والنضر بسكون الضاد المعجمة ابن انس بن مالك الانصاري وبشير ضد النذير ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء السدوسي البصري والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا عن محمد بن المثنى وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن احمد بن حفص وغيره قوله وقال عمرو اي ابن مرزوق لما نها واشار به الى اثبات سماع قتادة عن النضر وسماع النضر عن بشير وهذا التعليق وصله ابو عوانة في صحيحه عن ابي قلابة الرقاشي عن عمرو ابن مرزوق قوله مثله اي مثل المذكور قبله ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي كفه فاتخذه الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق او فضة ص مطابقته للترجمة في قوله اتخذ خاتما من ذهب ويحيى هو ابن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث اخرجه مسلم ايضا في اللباس عن زهير بن حرب قوله اتخذ خاتما يعني امر بصياغته فصيغ له فلبسه ووجده وصوغا فاتخذه قوله فصه بفتح الفاء والعامة

تقول بالكسر قوله فاتخذه الناس اي فاتخذ الناس الخاتم من ذهب واتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق بكسر الراء وهو الفضة قوله او فضة شك من الراوي وهذا الحديث الذي قبله يدل على تحريم الخاتم الذهب في الرجال وقال النووي واجمعوا على تحريمه في الرجال الا ما حكي عن ابي بكر محمد بن عمرو بن حزم فانه اباحه وعن بعضهم انه مكروه لا حرام قلت روي عن جماعة من الصحابة والتابعين انهم لبسوه فمن الصحابة انس بن مالك والبراء بن عازب وجابر بن سمرة وحذيفة بن اليمان وزيد بن ارقم وزيد بن حارثة وسعد بن ابي وقاص وصهيب بن سنان وطلحة ابن عبيد الله وعبد الله بن يزيد وابو اسيد ومن التابعين عكرمة مولى ابن عباس وابو بكر محمد ابن عمرو بن حزم والاخرون واجيب عن فعل الصحابة رضي الله عنهم بجوابين احدهما انه لعله لم يبلغهم النهي والثاني لعلهم حملوا النهي على التنزيه وان ظهر تحريمه عليه السلام بخاتم الذهب للتنزه عن الدنيا كما كان ينهى اهله عن الحلية مع انها كانت مباحة للنساء فان قلت احد من روى النهي فيه البراء بن عازب كما مر وحديثه الان قلت قال شيخنا رحمه الله الجواب عنه ان هذا اللبس عند البراء محضا فاما ان يكون كان البراء اصبعه حين الاذن ونحن نقول بجواز اللباس لعينها للبالغ على الخلاف المعروف عندنا واما ان يجعلهما حديثين متعارضين فيحتمل ان يكون الاذن متقدما على المنع فان عرف التاريخ فذلك كان الحكم للنهي والا فيرجع الى الترجيح ولا شك ان حديث النهي اصح لانه متفق عليه في الصحيحين والحديث الذي يستند عليه البراء في تختمه بالذهب هو ما رواه احمد في مسنده من رواية محمد بن مالك قال رايت على البراء خاتما من ذهب وكان الناس يقولون لم تختم الذهب وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال البراء بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سبي وخرثي قال فقسمها حتى بقي هذا الخاتم فرفع طرفه الى اصحابه ثم خفض ثم رفع فنظر اليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر اليهم ثم قال اي براء فجئته حتى قعدت بين يديه فاخذ الخاتم ثم قبض على كرسوعي ثم قال البس ما كساك الله ورسوله الحديث وقال شيخنا محمد بن مالك راويه عن البراء تفرد به عنه وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء وقال وكان يخطئ كثيرا لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد ومع هذا فقد ذكره ابن حبان ايضا في الثقات الا انه قال لم يسمع من البراء شيئا قال شيخنا لكن ظاهر هذا الحديث سماعه منه وحكى ابن ابي حاتم عن ابيه انه قال فيه لا باس به قال ولعل البراء لم يبلغه التخصيص بانه تدلل في لبسه ومع ذلك فالصحيح الذي عليه الجمهور ان العبرة بما رواه الراوي لا بما رآه انتهى قلت العبرة عندنا بما رآه على ما عرف في موضعه والله اعلم

ص باب خاتم الفضة

ش اي هذا باب فيه ذكر خاتم الفضة وجواز استعماله والاضافة فيه مثل اضافة ثوب خز ص حدثنا يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي باطن كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس مثله فلما رآهم قد اتخذوها رمى به وقال لا البسه ابدا ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر اريس ش مطابقته للترجمة في قوله ثم اتخذ خاتما من فضة ويوسف ابن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنتين وخمسين ومائتين وهو من افراد البخاري وابو اسامة حماد بن اسامة وعبيد الله بن عمر العمري والحديث اخرجه ابو داود في الخاتم عن نصير بن الفرج به على ما نذكره قوله فصه بفتح الفاء وتقول العامة بكسرها قوله مما يلي باطن كفه في رواية الكشميهني بطن كفه وزاد جويرية في روايته عن نافع اذا لبس قوله مثله اي مثل ما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم من ذهب ويوضحه ما في رواية ابي داود وحديث فانه رواه عن نصير بن الفرج عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي بطن كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس خواتيم الذهب

فلما رأيتم قد اتخذ وهاربى به الحديث وقال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بالمثلية كونه من فضة وكونه على صورة النقش المذكور ويحتمل ان يكون المطلق الاتخاذ انتهى **قلت** كل هذا لا يجرى شيئا لقوله كونه من فضة عجيب مستقيم على ما لا يخفى وكذا قوله ويحتمل ان يكون المطلق الاتخاذ لان النهي اتخاذه من ذهب لا لمطلق الاتخاذ والمعنى الصحيح ما ذكرناه كما بينه ما رواه ابو داود **قوله** فلما رأيتم قد اتخذتموها الضمير المنصوب فيه راجع الى الناس والذى فيه اتخذتموها يرجع الى الخواتم التي اتخذوها من ذهب والقرينة تدل عليه وفي رواية ابي داود قد صرح به كما ذكرنا **قوله** رمى به جواب لما اى رمى بالخاتم الذى اتخذه من ذهب وحصل له ما حصل من ذلك للتحتي قال لا البسه ابدا **قوله** قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر يعني في ايام خلافته ثم لبسه عمر في ايام خلافته ثم لبسه عثمان حتى وقع اى ابو الخاتم وقع في بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره سين مهملة وهي حديقة بالقرب من مسجد قبا بمنصرف ولا ينصرف والاصح الصرف وعند ابي فتجويه الذى وقع فيه الخاتم رجل من الانصار لا اتخذه عثمان على خاتمه وفي العلل لابنه جعفر ذهب يوم الدار فلا يدرى ابن ذهب وعند ابن فتجويه هلك من يد معيقيب الدوسي

ص باب **ش** هكذا هو مجرد وهو كالفصل للباب الذى قبله **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه فقال لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم **ش** هذا الحديث من افراده **قوله** عن مالك عن عبد الله بن دينار كذا رواه مالك عن عبد الله بن دينار ورواه سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار نافع منه وربما قد تحول روايته نافع التي قبلها **قوله** فنبذه اى طرحه **ص** حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني انس بن مالك انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم **ش** مطابقته للترجمة باب الفصل ظاهرة والباب المجرد لا عمدة عليه ورواه هذا الحديث على الترتيب المذكور قد مضوا غير مرة والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا عن محمد بن عبد الله بن نمير نحوه وفي البخاري في المتن **قوله** فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه قيل لم طرح الخاتم الذى من ورق وهو حلال قال النووي نقلا عن عياض قال جميع اهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب لان المطروح ما كان الا خاتم الذهب ومنهم من تأوله ولفق بينه وبين سائر الروايات وقال الضمير راجع الى الذهب يعني لما اراد صلى الله عليه وسلم تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة فلما رأيتم اصطنعوا لانفسهم خواتم فضة فبعد ذلك طرح خاتم الذهب واستعملوا الفضة فطرحوا الذهب واستبدلوا الفضة وقال الكرماني ليس في الحديث ان الخاتم المطروح كان من الورق بل هو مطلق فيحمل على خاتم من ذهب وقد طول بعضهم هنا وذكر كلاما كثيرا وفيما ذكرنا كفاية والله اعلم **ص** تابعه ابراهيم بن سعد وزياد وشعيب عن الزهري وقال ابن مسافر عن الزهري ارى خاتما من ورق **ش** اى تابع يونس ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف وكذا تابعه زياد بكسر الزاى وتخفيف الياء آخر الحروف ابن سعد الخراساني نزيل مكة ثم اليمن ومات بها وكذا تابعه شعيب بن ابي حمزة البصري الحمصي في روايتهم عن محمد ابن مسلم الزهري اما متابعة ابراهيم فوصلها مسلم حدثنا ابو عمران محمد بن جعفر بن زياد اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه ابصر في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا فصنع الناس الخواتيم من ورق فلبسوه فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم واما متابعة زياد فوصلها ايضا مسلم حدثني محمد ابن عبد الله بن نمير حدثنا روح حدثنا ابن جريج اخبرني زياد ان ابن شهاب اخبره ان انس ابن مالك اخبره انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا الحديث المذكور غير ان فيه اصطنعوا بدل اصطنعوا واما متابعة شعيب فوصلها الاسماعيلي عن النضر بن عبد الله حدثنا عمرو بن عثمان حدثنا بشر بن شعيب بن ابي حمزة حدثني ابي عن الزهري **قوله** وقال ابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ابو خالد الفهمي المصري

بعني

واليهما

واليهما تولى الليث من افراد البخاري وحديثه رواه الاسماعيلي عن ابراهيم بن موسى نا ابو الاحوص حدثنا ابن عفير حدثنا الليث عنه وليس فيه لفظ ارى فيكون ذلك من البخاري

ص باب فص الخاتم

ش اى هذا باب فيه ذكر فص الخاتم قد ذكرنا ان الفاء مفتوحة وقال الجوهري ويكسرها تقول العامة قبل وابنهما غيره لغتان دبعضهم الضم وعليه جرى ابن مالك في المثلث وقال ابن السكيت كل ملتقى عظمين فهو فص وفص الامر مفصله **ص** حدثنا عبدان اخبرنا يزيد بن زريع اخبرنا حميد قال سئل انس هل اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال اخر ليلة صلاة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه فكاني انظر الى وبيص خاتمه قال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انظر الى وبيص خاتمه لان الوبيص لا يكون الا من لمعان الفص لانه سواء كان فضة مندا ولا يجئ منه الكلام فيه وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي ويزيد من الزيادة ابن زريع تصغير زرع اى حرث وحميد هو ابن ابي حميد الطويل والحديث من افراده وقد مضى في الصلاة في باب وقت العشاء الى نصف الليل ومضى الكلام فيه هناك **قوله** الى شطر الليل اى الى نصفه **قوله** الى وبيص بفتح الواو وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالصاد المهملة وهو البريق واللمعان **ص** حدثنا اسحق اخبرنا معتمر قال سمعت حميدا يحدث عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن راهويه وموسى هو ابن راهويه كذا ثبت في بعض الحواشي وقال الغساني جاء منسوبا لاحد من الرواة فقد روى مسلم في صحيحه عن اسحق بن ابراهيم عن معتمر وقال الحافظ المزي لعله علم في اللباس عن اسحق هو ابن ابراهيم **قلت** في مشايخ البخاري اسحق بن ابراهيم بن يزيد السنائي واسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري واسحق بن ابراهيم ابن عبد الرحمن البغوي سكن بغداد واسحق بن ابراهيم الصواف البصري والذى قال المزي يحتمل ان يكون واحدا من هؤلاء ولكن الغالب انه اسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن ابي بكر احمد بن علي بن سعيد القاضي **قوله** وكان فصه منه اى من الخاتم الذى هو الفضة **فان قلت** في حديث معيقيب عند ابي داود والنسائي كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديد ملوى بفضة فكيف يجمع بينه وبين حديث الباب مع دعوته عليه السلام لخاتم الحديد **قلت** اجيب عنه باجوبة الاول انه لا مانع ان يكون له خاتم من فضة وخاتم من حديد ملوى الثاني انه يحتمل الخاتم الحديد الملوى بفضة كان له قبل النهي عن الخاتم الحديد الثالث انه لما كان الخاتم الحديد قد لوى على ظاهره فضة صار لا يرى منه الا الظاهر فظن انه كله فضة **ص** وقال يحيى ابن ايوب حدثني حميد سمع انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم **ش** يحيى بن ايوب الغافقي المصري ابو العباس واراد البخاري بهذا التعليق بيان سماع حميد عن انس

ص باب خاتم الحديد

ش اى هذا باب يذكر فيه الخاتم من حديد ولا يفهم من هذه الترجمة ولا من حديث الباب كيف الحكم في الخاتم من الحديد واعتذر بعضهم عنه فانه ليس فيه حديث على شرطه فلذلك لم يذكر فيه شيئا **قلت** لما كان الامر كذلك لم يبق فائدة في ايراده حديث الباب الا التنبيه على اختلاف اسناده واختلاف بعض المتن واما الذى ورد في منع الخاتم الحديد فهو ما رواه اصحاب السنن الاربعة من رواية عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال ما لي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من اى شيء اتخذه قال اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا وفي سنده ابو طيبة بفتح الطاء وسكون الياء آخر الحروف بعدها باء موحدة اسمه عبد الله بن مسلم المروزي قال ابو حاتم الرازي

يكتب حديثه ولا يحتج به **قلت** اخرج ابن حبان حديثه وصححه ومن ذلك ما رواه احمد في مسنده
من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه لبس خاتما من ذهب فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانه كرهه فطرحه ثم لبس خاتما من حديد فقال هذا اخبث واخبث فطرحه ثم لبس خاتما
من ورق فسكت عنه وفي سنده عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف ومن ذلك ما رواه احمد ايضا من
حديث عمار بن عمار ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى في يد
رجل خاتما من ذهب فقال الق ذا فتختم بخاتم من حديد فقال ذا اشر منه فتختم من فضة
فسكت قال شيخنا رواية عمار بن عمار عن عمر مرسلة **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا
عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه سمع سهلا يقول جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
جئت اهب نفسي فقامت طويلا فنظر وصوب فلما طال مقامها فقال رجل زوجنيها
ان لم يكن لك بها حاجة قال عندك شيء تصدقها قال لا قال انظر فذهب ثم رجع فقال
لا والله ولا خاتما من حديد وعليه ازار ما عليه رداء فقال اصدقها ازاري فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ازارك ان لبسته لم يكن عليك منه شيء وان لبسته لم يكن عليها منه شيء فتنحى
الرجل فجلس فراه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه فقال ما معك من القرآن قال سورة
كذا وكذا لسور عددها قال قد ملكتكها بما معك من القرآن **ش** مطابقته للترجمة في قوله
ولو خاتما من حديد وعبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي يروي عن ابيه سلمة
بن دينار الاعرج العابد من عباد اهل المدينة وزهادهم يروي عن سهل بن سعد الانصاري
والحديث مضى في النكاح في باب عرض المراة نفسها على الرجل الصالح ومضى الكلام فيه
مستوفى **قوله** وصوب اي خفض راسه **قوله** مقامها بفتح الميم اي قيامها **قوله** ان وجدت
شيئا اي ما وجدت شيئا **قوله** تصدقها من الاصداق وكذلك قوله اصدقها

ص باب نقش الخاتم

ش اي هذا باب في بيان نقش الخاتم وكيفيته **ص** حدثنا عبد الاعلى حدثنا يزيد بن زريع
حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
اراد ان يكتب الى رهط او اناس من الاعاجم فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا عليه خاتم
فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله وعبد الاعلى هو ابن حماد
وسعيد هو ابن ابي عروبة والحديث اخرجه ابو داود في الخاتم عن عبد الرحيم بن مطرف وغيره
فكاني بوبيص او ببصيص الخاتم في اصبع النبي صلى الله عليه وسلم او في كفه **ش** مطابقته للترجمة
في قوله نقشه محمد رسول الله وعبد الاعلى هو ابن حماد وسعيد هو ابن ابي عروبة والحديث
اخرجه ابو داود في الخاتم عن عبد الرحيم وغيره **قوله** او اناس شك من الراوي **قوله** من
الاعاجم في رواية شعبة عن قتادة الآتي بعد باب الى الروم فقيل له في مرسل طاوس عند
ابن سعد ان قريشا هم الذين قالوا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم لا يقبلون ويروى لا يقرؤون
قوله نقشه محمد رسول الله زاد ابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول
الله ولم يتابع على هذه الزيادة **قوله** فكاني بوبيص بفتح الواو وكسر الباء الموحدة وسكون
الياء اخر الحروف يقال وبص الشيء وبيصا اذا برق وتلألأ **قوله** او ببصيص شك من الراوي
بفتح الباء الموحدة وكسر الصاد المهملة من بص الشيء بصيصا اذا برق وتلألأ وبص **قوله**
او في كفه شك من الراوي قال ابن بطال الخاتم انما اتخذ ليطبع به على الكتب حفظا للاسرار ان تنتشر
وسياسة للتدبير ان لا تنخرم وفي الحديث انه لا باس على الخاتم ذكر الله وقد كره ذلك ابن سيرين
وهذا الباب حجة عليه وقد اجاز ابن المسيب ان يلبسه ويستنجي به وقيل لمالك ان كان في
الخاتم ذكر الله ويلبسه في الشمال ايستنجي به قال ارجو ان يكون خفيفا هذه رواية ابن
القاسم وحكى ابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون انه لا يجوز ذلك ويخلعه او يجعله
في يمينه وهو قول ابن نافع واكثر اصحاب مالك **قلت** هذا هو الذي ينبغي بل الاحب
ان لا يستنجي والخاتم الذي عليه ذكر الله معه وقال مالك لا احب ان يكون نقش فصه تمثالا
وقد ذكر عبد الرزاق اثارا بجواز اتخاذ التماثيل في الخاتم ليست بصحيحة منها ما رواه

عن معمر عن محمد بن عبد الله بن عقيل انه اخرج خاتما فيه تمثال اسد وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يختم به وما رواه عن معمر عن الجعفي ان نقش خاتم ابن مسعود اما شجرة واما شيء بين
ذبابتين وابن عقيل تركه مالك والجعفي متروك وروى عن معمر عن قتادة عن انس ولي
موسى الاشعري انه كان نقش خاتمه كركيا له راسان فهذا وان كان صحيحا فلا حجة فيه لترك
الناس العمل به وتنهيه عليه السلام عن الصور ولا يجوز مخالفة النهي وفي التوضيح روي عن
علي رضي الله عنه انه كان له اربع خواتم يختم بها ياقوت لنفعه فيروزج لنصره حديد صيني لقوته عقيق لحرزه نقش الياقوت لا اله الا الله الملك الحق المبين
وفيروزج لنصره ونقشه الله الملك وخاتم من حديد صيني لقوته نقشه العزة لله جميعا
وعقيق لحرزه ما شاء الله لا قوة الا بالله قال حديث مختلف رواته مامونون سوى ابي جعفر
محمد بن احمد بن سعيد الرازي فلا اعرف عدالته فكانه هو واضعه **ص** حدثني محمد بن سلام
اخبرنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم خاتما من ورق وكان في يده ثم كان بعد في يد ابي بكر ثم كان بعد في يد عمر ثم كان
بعد في يد عثمان حتى وقع بعد في بئر اريس نقشه محمد رسول الله **ش** مطابقته للترجمة
في اخر الحديث وعبد الله بن نمير مصغر النمل الذي هو الحيوان المشهور وعبيد الله بن عمر
العمري والحديث مضى في باب خاتم الفضة

ص باب الخاتم في الخنصر

ش اي هذا باب في بيان ان موضع الخاتم عند التختم في الخنصر دون غيره من السبابة
والوسطى وروى مسلم وابو داود والترمذي من طريق ابي بردة بن ابي موسى عن علي رضي
الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان البس خاتما في هذه وهذه يعني السبابة
والوسطى **ص** حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس
رضي الله عنه قال صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال انا اتخذنا خاتما ونقشنا فيه
نقشا فلا ينقش عليه احد قال فاني لارى بريقه في خنصره **ش** مطابقته للترجمة
في اخر الحديث وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو المنقري المقعد وعبد
الوارث بن سعيد وهو راويته والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن عمران بن موسى
قوله فلا ينقش نهي وفي رواية الكشميهني فلا تنقش بالتاء المثناة وسبب
النهي فيه انه انما اتخذه ونقش فيه ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله
لحصل الخلل وبطل المقصود **قوله** بريقه بفتح الباء الموحدة وكسر الراء اي لمعانه
قوله في خنصره هو الاصبع الاصغر والحكمة فيه لكونه ابعد عن الامتهان
فيما يتعاطى باليد لكونه طرفا ولانه لا يشغل اليد عما تتناوله من اشغالها ولم يبين
فيه هل هو خنصر اليد اليمنى او اليسرى وسياتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى

ص باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء او ليكتب به الى اهل الكتاب وغيرهم

ش اي هذا باب في بيان ان الخاتم انما يتخذ لاجل ختم الشيء به او لاجل ختم الكتاب الذي
يرسل الى اهل الكتاب وغيرهم ويسقط لفظ باب في رواية ابي ذر **ص** حدثنا ادم بن ابي
اياس حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم
ان يكتب الى الروم قيل له انهم لن يقرؤوا كتابك اذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة
ونقشه محمد رسول الله فكانما انظر الى بياضه في يده **ش** مطابقته للترجمة توخذ من
معنى الحديث والحديث مضى عن قريب في بيان نقش الخاتم وربما يحتج به من لا يرى
استعمال الخاتم لغير الحاكم منهم ابو الحصين وابو عامر واحمد في رواية واحتجوا ايضا
بحديث ابي ريحانة اخرجه الطحاوي وابو داود والنسائي قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن لبوس الخاتم الا لذي سلطان وخالفهم اخرون واباحوه واحتجوا بحديث انس
انس المتقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما القى خاتمه القى الناس خواتيمهم فهذا يدل على انه كان
يلبس الخاتم في العهد من ليس بذي سلطان قال الطحاوي ما ملخصه بان قائلا اذا قال كيف

يختم به او هو منسوخ يقال له المنسوخ من لبس خاتم الذهب ثم روى كان الحسن والحسين
كانا يتختمان في يسارهما وكان في خواتيمهما ذكر الله سبحانه وان خاتم عمران بن حصين رجلا
متقلدا بسيف وان قيس بن ابي حازم وعبد الله بن الاسود وقيس بن ثمامة والشعبي يتختمون
بيسارهم وان نقش خاتم ابرهيم النخعي نحن بالله وله قال فهولاء الثلاثة من الصحابة
والتابعين كانوا يتختمون وليس لهم سلطان وقال بعضهم ولعل الطحاوي عنى حديث ابي
ريحانة **قلت** ماذا يقول وهو حديث صحيح عنده لان رواته ثقات والذي يظهر من سكوته
انه يحمل النهي فيه لا على طريق الوجوب بل على الاولوية وان تركه اولى لغير ذي سلطان لانه نوع من
التزين واللائق بالرجال خلافه وابو ريحانة اسمه شمعون بن زيد الازدي حليف للانصار
ويقال له مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ص باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه

ش اي هذا باب في بيان من جعل فص خاتمه عند لبسه في بطن كفه وسقط لفظ باب من رواية
ابي ذر وقال ابن بطال ليس في كون فص الخاتم في بطن الكف ولا ظهرها امر ولا نهي وكل ذلك
مباح وقيل السر فيه ان جعل الفص في باطن الكف ابعد من ان يظن انه فعله للتزين
والتزين لا يليق بالرجال وقد روى ابو داود عن ابن اسحق قال رايت على الصلت بن عبد الله
ابن نوفل بن عبد المطلب خاتما في خنصره اليمنى فقلت ما ذا قال رايت ابن عباس يلبس
خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا اخال الا قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يلبس خاتمه كذلك وقال الترمذي قال البخاري حديث ابن اسحق عن الصلت حسن **ص** حدثنا
موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع ان عبد الله حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع
خاتما من ذهب وجعل فصه في باطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم من ذهب فرقي
المنبر فحمد الله واثنى عليه فقال اني كنت اصطنعته واني لا البسه فنبذه فنبذ الناس قال
جويرية ولا احسبه الا قال في يده اليمنى **ش** مطابقته للترجمة في قوله وجعل فصه
في باطن كفه وجويرية تصغير جارية ابن اسما وكلاهما مشترك بين المذكر والمؤنث والحديث
من افراده **قوله** وجعل فصه كذا للاكثرين بلفظ الماضي وفي رواية المستملي والسرخسي ويجعل
بلفظ المضارع ومضى في شرح الحديث في باب خاتم الذهب **قوله** فنبذه اي فطرحه **قوله** قال
جويرية موصول بالاسناد المذكور وقال ابو ذر في روايته لم يقع في البخاري موضع الخاتم
من اي اليدين الا في هذا وقد وردت احاديث كثيرة في التختم في اليمين منها حديث ابن
عباس رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه رواه الترمذي ومنها حديث
عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه رواه الترمذي ايضا وابو
داود وابو الشيخ والطبراني في الكبير ومنها حديث على رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتختم في يمينه اخرجه ابو داود والنسائي ومنها حديث عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يتختم في يمينه رواه البزار وابو الشيخ ومنها حديث انس ان النبي عليه السلام
كان يتختم في يمينه اخرجه النسائي والترمذي في الشمائل ومنها حديث ابي امامة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه اخرجه الطبراني في الكبير وابو الشيخ في
كتاب الاخلاق ومنها حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يتختم في يمينه
حتى قبضه الله اليه اخرجه الدارقطني في غرائب مالك ووردت احاديث اخرى في التختم
في اليسار منها حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في
يساره اخرجه ابو الشيخ واسناده ضعيف ومنها حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتختم في يساره وكان فصه في باطن كفه اخرجه ابو داود وهذا يخالف حديث الباب
ومنها ما رواه الترمذي من حديث جعفر بن محمد عن ابيه قال كان الحسن والحسين يتختمان
في يسارهما وقال هذا حديث صحيح وقد جاء في بعض طرقه مع الحسن والحسين رفع ذلك
الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم رواه ابو الشيخ في كتاب اخلاق النبي
صلى الله عليه وسلم والبيهقي في كتاب الادب من رواية سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم يتختمون
في اليسار وقد اختلفت الرواة عن انس هل كان يتختم في يمينه او يساره وقد رواه عنه ثابت
البناني وثمامة بن عبد الله وحميد الطويل وشريك بن ابي نمر على الشك فيه وعبد العزيز
ابن صهيب وقتادة ومحمد بن مسلم الزهري فاما ثمامة وحميد وشريك بن ابي نمر وعبد العزيز بن صهيب
فليس في رواتهم تعرض لذكر اليمين واليسار واما رواية ثابت وقتادة والزهري ففيها التعرض
لذلك فاما رواية ثابت فاخرجها مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال
كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى واما رواية قتادة فاختلف
عليه فيها فقال سعيد بن ابي عروبة عنه عن انس كان يتختم في يمينه وقال شعبة وعمر
ابن عامر عن قتادة عنه كان يتختم في يساره واما رواية الزهري عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه رواه ابن وهب ومعتمر بن سليمان عن يونس عن الزهري
عن انس من غير تعرض لذكر لبسه له في يمينه وقال ابن ابي حاتم سالت ابا زرعة عن اختلاف
الاحاديث في ذلك فقال لا يثبت هذا ولا هذا ولكن في يمينه اكثر وقد رجح اصحابنا الشافعية
اليمين وهو الا تشهر عندهم وقال شيخنا في شرح الترمذي في الاحاديث استحباب التختم
في اليمين وهو الصحيح المشهور لاصحاب الشافعي ان التختم في اليمين افضل منه في اليسار وذهب
مالك الى استحباب التختم في اليسار وكره التختم في اليمين وقال انما ياكل ويشرب ويعمل
بيمينه فكيف يريد ان ياخذ باليسار ثم يعمل قيل له افيجعل الخاتم في اليمين للحاجة
يذكرها قال لا باس بذلك واما مذهب الحنفية فقد ذكر في الاجناس وينبغي ان يلبس
خاتمه في خنصره اليسرى ولا يلبسه في اليمنى ولا في غير خنصره اليسرى من اصابعه وسوى
الفقيه ابو الليث في شرح الجامع الصغير بين اليمين واليسار وقال بعض اصحابنا الحق
لاختلاف الروايات وقيل الحاصل ان احاديث صحيحة في اليمين ولكن استقر الامر على اليسار
قلت يدل على ذلك ما قاله البغوي في شرح السنة انه صلى الله عليه وسلم تختم اولا في يمينه
ثم تختم في يساره وكان ذلك اخر الامرين وقال بعضهم والذي يظهر ان ذلك يختلف باختلاف
القصد فان كان القصد للتزين فاليمين افضل وان كان للختم فاليسار افضل انتهى **قلت**
احتمالا هذا كان اولى من ظهوره ومن اين هذا التفصيل والحال ان التختم للزينة مكروه
لانها لا تليق للرجال بل تكره او لي مطلقه الا الذي حكمه كما ذكرناه **فان قلت** اذا تختم
في غير خنصره ما يكون حكمه **قلت** يكره لشدة الكراهة وفيه مخالفة للسنة
وحكى صاحب الكافية من الشافعية وجهين في جواز لبسه في غير خنصره وذكر الرافعي ان
المراة قد تختم في غير الخنصر **فان قلت** اذا تختم بغير الفضة ما ذا يكون حكمه **قلت**
اما من الذهب فحرام على الرجال واما من الحديد والرصاص والنحاس ونحوها فكذلك حرام
مطلقا واما العقيق فلا باس بالتختم به وروى اصحابنا انه قيل وسواه عليه السلام كان يتختم
بالعقيق وقال تختموا به فانه مبارك **قلت** فيه نظر ولكن ابن منجويه روى عن انس
انه عليه السلام قال من تختم بالياقوت الاصفر لم يفتقر والزمرد ينفي الفقر وقال من
لبس العقيق لم يقض له الا بالذي هو اسعد فانه مبارك وصلاة في خاتم عقيق بسبعين
صلاة قال صاحب التوضيح ولا اصل لذلك وروى عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تختم بالعقيق وتنقش عليه وما توفيقي الا بالله وفقه الله لكل خير واحبه
الملكان الموكلان به ذكره ابن الجوزي في الموضوعات

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش على نقش خاتمه

ش اي هذا باب يذكر فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم الخ **ص** حدثنا مسدد حدثنا حماد عن
عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة
ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش
احد على نقشه **ش** مطابقته للترجمة في اخر الحديث وحماد هو ابن زيد والحديث اخرجه
مسلم في اللباس ايضا عن يحيى بن يحيى وغيره **قوله** ونقشت فيه محمد رسول الله هذا

من المعروف ونقل ابن التين عن الشيخ ابي محمد انه قيل فيه زيادة لا اله الا الله وقال ابن سيرين كان في خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله محمد رسول الله وقد ورد في حديث غريب اخرجه ابو الشيخ له عن انس انه كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حبشيا مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله لا اله الا الله سطر ومحمد سطر ورسول الله سطر واسناده جيد ولكنه شاذ لمخالفته الاحاديث الصحيحة في زيادة الاولى من كلمتي الشهادة واستدل به على جواز نقش بعض الفاظ على الخاتم يعني بعض آية من القرآن وقد ذكر بعضهم نقش الآية بتمامها في الخاتم رواه ابن ابي شيبة عن عطاء والشعبي وابراهيم النخعي وروى عن الحسن جوازها **فان قلت** نهيه عليه السلام ان ينقش مثل نقشه خاص بحياته او يعم ذلك حياته وبعدها **قلت** الظاهر الاول يدل عليه لبس الخلفاء الخاتم بعده ثم حدوث عثمان خاتما آخر بعد وقوع ذلك الخاتم في بئر اريس ونقش عليه ذلك النقش **فان قلت** نقشه عليه السلام هذا كان برأيه او بوحي اليه **قلت** روى ابن عدي في الكامل من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى العجم كتابا فذكر الحديث وفيه فامر بخاتم يصاغ له من ورق ويجعله في اصبعه فاتاه جبريل عليه السلام وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينقش عليه محمد رسول الله الحديث واخرج الدارقطني في افراده من حديث سلمة بن وهرام عن عكرمة عن يعلى بن امية قال انا صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم خاتما لم يشركني فيه احد نقشت فيه محمد رسول الله وقال بعضهم يستفاد منه اسم الذي صاغ خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ونقشه **قلت** نعم يستفاد منه انه صانعه ولكن لا يستفاد منه انه نقشه لانه لو نقش من قبل نفسه نقشه وانما النقش لا يعلم منه اصلا وروى الطبراني في الكبير من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان فص خاتم سليمان بن داود عليهما السلام سماويا فالقي اليه فاخذه فوضعه في خاتمه وكان نقشه انا الله لا اله الا انا محمد عبدي ورسولي

ص باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر

ش اي هذا باب يذكر فيه هل يجعل الخ ولم يذكر الجواب الذي هو الحكم اكتفى بما في حديث الباب وليس كون نقش الخاتم ثلاثة اسطر او سطرين افضل من كونه سطرا واحدا وكل ذلك مباح ص حدثني محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب له وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر ش مطابقته للترجمة من حيث انه يبين الحكم الذي لم يبين فيها ومحمد بن عبد الله بن المثنى ابن عبد الله بن انس ابو عبد الله البصري وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله ابن انس عم عبد الله بن المثنى الراوي عنه وكلهم بصريون انصاريون انسيون والحديث اخرجه الترمذي في اللباس ايضا عن محمد بن بشار وغيره **قوله** كتب له اي لانس اي لاجله تقادير الزكوات **قوله** ثلاثة اسطر قال صاحب التوضيح وكتابته كانت من فوق اعني الجلالة فوق والرسول في الوسط والباقي اسفل او بالعكس وقيل انه كتبه كانت من اسفل الى فوق حتى ان الجلالة في اعلى الاسطر الثلاثة ومحمد في اسفلها وقال الاسماعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله ورسول بالرفع والتنوين على سبيل الحكاية ورسول بالتنوين وعدمه ولفظ الله بالرفع والجر ص وزاد احمد حدثنا الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان جلس على بئر اريس قال فاخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط قال فاختلفنا ثلاثة ايام مع عثمان فنزح البئر فلم نجده ش وقع في بعض النسخ قال ابو عبد الله وزاد احمد وابو عبد الله هو البخاري نفسه واحمد هو ابن محمد بن حنبل الامام قاله الحافظ المزي وكذا قاله الكرماني وقال بعضهم هذه الزيادة موصولة **قلت** ظاهره التعليق والمراد بالانصاري هو محمد بن عبد الله **قوله** فلما كان عثمان يعني في الخلافة **قوله** جلس على بئر اريس وكان ذلك في السنة السابعة من خلافته وكان الخاتم في يده ست سنين **قوله** فجعل يعبث به قال الكرماني يعني

يحركه ويخلعه ويخرجه وذلك صورة العبث والا فالشخص انما يفعل ذلك عند تفكره في الامور **قوله** فسقط اي في البئر **قوله** فاختلفنا اي في الذهاب والمجيء والتفتيش **قوله** فنزح البئر من نزحت البئر اذا استقيت كلها ويروى فنزح بدون الفاء ويروى فنزح بالفعل الماضي اي فنزح عثمان البئر اي امر بنزحها **قوله** فلم نجده بنون المتكلم ويروى فلم يجده بالياء علامة المضارع للواحد اي لم يجده عثمان فقيل كان في خاتمه عليه السلام سر مما كان في خاتم سليمان عليه السلام لانه لما فقد خاتمه ذهب ملكه وعثمان لما فقد خاتم النبي صلى الله عليه وسلم انتقض عليه الامر وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبدأ الفتنة التي افضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان

ص باب الخاتم للنساء

ش اي هذا باب في بيان حكم الخاتم للنساء قال ابن بطال الخاتم للنساء من جملة الحلي الذي ابيح لهن ص وكان على عائشة رضي الله عنها خواتيم ذهب ش هذا التعليق وصله ابن سعد من طريق عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال سالت القاسم بن محمد فقال لقد رأيت والله عائشة تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب ص حدثنا ابو عاصم اخبرنا ابن جريج اخبرنا الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما شهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلى قبل الخطبة وزاد ابن وهب عن ابن جريج فاتى النساء فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال ش مطابقته للترجمة في قوله والخواتيم وابو عاصم الضحاك ابن مخلد النبيل وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحسن ابن مسلم بن يناق المكي والحديث الى قوله وزاد ابن وهب مضى في صلاة العيد في باب الخطبة بعد العيد ولفظه شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة **قوله** فصلى قبل الخطبة وسقط لفظ فصلى في رواية المستملي والسرخسي وهي مراده ثابتة وانما قال قبل الخطبة لا بعدها تقديره شهدت صلاة العيد حال كونها قبل الخطبة **قوله** وزاد ابن وهب اي عبد الله بن وهب يعني زاد ابن وهب عن ابن جريج بهذا السند وقد تقدم بالزيادة موصولا في تفسير سورة الممتحنة من رواية هارون بن معروف عن ابن وهب **قوله** الفتخ بفتح الفاء والتاء المثناة من فوق وبالخاء المعجمة جمع فتخة بالتحريك وهي الحلقة من الفضة لا فص فيها وقد مر الكلام فيه في ابواب العيدين مستوفى

ص باب القلائد والسخاب للنساء يعني قلادة من طيب وسك

ش اي هذا باب في ذكر القلائد والسخاب الكائنة للنساء والقلائد جمع قلادة والسخاب بكسر السين المهملة وبالخاء المعجمة وبعد الالف باء موحدة وقال ابن الاثير السخاب خيط ينظم فيه خرز ويلبسه الصبيان والجواري وقيل هي قلادة تتخذ من قرنفل ومحلب وسك ونحوه وليس فيها شيء من اللؤلؤ والجوهر ص يعني قلادة من طيب وسك ش اراد بهذا تفسير السخاب قلادة من طيب يعني تتخذ من طيب وسك بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهو طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل وفي التوضيح السك من طيب عربي فيكون قوله طيب وسك واحدا **قلت** على قوله هذا يلزم عطف الشيء على نفسه الا اذا قيل اختلاف اللفظين جوز ذلك والذي قلناه هو الصحيح وفي رواية الكشميهني ومسك بكسر الميم وسكون السين وتخفيف الكاف ص حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم اتى النساء فامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها ش مطابقته للترجمة في قوله وسخابها والحديث مضى في العيدين عن سليمان بن حرب وابي الوليد وفرقهما في الزكاة عن مسلم بن ابراهيم ولفظ بقية الجماعة وقد مر الكلام فيه في العيدين **قوله** تصدق اصله تتصدق فحذفت

احدى التاين قوله يخرصها بضم الخاء المعجمة حلقة من الذهب والفضة تكون في الاذن وفي الصحاح
انه بالضم والكسر ايضا وفي البارع هو القرط يكون فيه حبة واحدة في حلقة واحدة والخرص بالفتح
الكذب قال تعالى ان هم الا يخرصون ويقال الخرص بالكسر اسم الشيء المقدر وبالفتح اسم للفعل
وقيل هما لغتان في الشيء المخروص

ص باب استعارة القلائد

ش اي هذا باب في بيان استعارة القلائد ص حدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا عبدة
حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هلكت قلادة لاسماء
فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا
ماء فصلوا وهم على غير وضوء فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله آية التيمم زاد ابن نمير
عن هشام عن ابيه عن عائشة استعارت من اسماء ش مطابقته للترجمة في قوله استعارت
اي القلادة من اسماء وهي اخت عائشة رضي الله عنها من ابيها ابي بكر الصديق رضي الله عنه
وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن سليمان والحديث مضى في كتاب
التيمم في باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا قوله فانزل الله آية التيمم في النساء وفي المائدة قوله
زاد ابن نمير هو عبد الله بن نمير زاد بسنده المذكور انها استعارت من اسماء ولفظه عن
عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث

ص باب القرط للنساء

ش اي هذا باب في بيان القرط الكائن للنساء وهو بضم القاف وسكون الراء وبالطاء المهملة
وهو ما يحلى به الاذن من ذهب او فضة صرفا او مع لؤلؤ وياقوت ونحوهما وتعلق في شحمة
الاذن ص وقال ابن عباس امرهن النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فرأيتهن يهوين الى آذانهن
ش هذا المعلق طرف من الحديث وصله البخاري في العيدين في باب العلم الذي في المصلى قوله
امرهن اي النساء قوله يهوين بضم الياء من الاهواء وهو القصد والاشارة قال الكرماني
فان قلت الاشارة الى الآذان يقصد التصدق بالقرط فلماذا اشار الى الحلق
قلت قد يكون لبعض نساء العرب شيء كالقلادة في الرقبة ان اريد بها نفس
القلادة التي في الصدر المجاورة للحلق ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة
قال اخبرني عدي قال سمعت سعيدا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى
يوم العيد ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ثم اتى النساء ومعه بلال رضي الله عنه
وامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي قرطها ش مطابقته للترجمة في قوله تلقي قرطها
وعدي هو ابن ثابت الانصاري التابعي وسعيد هو ابن جبير والحديث مضى مطولا في
العيدين في باب موعظة الامام النساء يوم العيد عن ابن عباس وجابر رضي الله عنهم
اجمعين قوله تلقي من الالقاء وهو الرمي والطرح

ص باب السخاب للصبيان

ش اي هذا باب في بيان السخاب الكائن للصبيان وقد مر تفسير السخاب عن قريب
ص حدثني اسحق بن ابراهيم الحنظلي اخبرنا يحيى بن آدم حدثنا ورقاء بن عمر عن عبيد
الله بن ابي يزيد عن نافع بن جبير عن ابي هريرة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سوق من اسواق المدينة فانصرف فانصرفت فقال اين لكع ثلاثا ادع الحسن بن علي
رضي الله عنهما فقام الحسن بن علي يمشي وفي عنقه السخاب فقال النبي صلى الله عليه
وسلم بيده هكذا فقال الحسن بيده هكذا فالتزمه فقال اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه قال ابو هريرة فما كان احد
احب الي من الحسن بن علي رضي الله عنهما بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال
ش مطابقته للترجمة في قوله وفي عنقه السخاب واسحق هو ابن راهويه ويحيى بن آدم
ابن سليمان الكوفي وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر الخوارزمي المدائني وعبيد الله بن ابي

العبد

العبد ابن ابي يزيد من الزيادة المكي ونافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم النوفلي والحديث
مضى في البيوع في باب ما ذكر في الاسواق قوله في سوق هو سوق بني قينقاع قوله
اين لكع بضم اللام وفتح الكاف وبالعين المهملة منصرفا وهو الصغير يعني به الحسن رضي
الله عنه وبقية الكلام مرت هناك

ص باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال

ش اي هذا باب في بيان ذم الرجال المتشبهين بالنساء وبيان ذم النساء المتشبهات
بالرجال ويدل على ذلك ذكر اللعن في حديث الباب وتشبه الرجال بالنساء في اللباس
والزينة التي تختص بالنساء مثل لبس المقانع والقلائد والمخانق والاسورة والخلاخل
والقرط ونحو ذلك مما ليس للرجال لبسه وتشبه النساء بالرجال مثل لبس النعال
الرقاق والمشي بها في محافل الرجال ولبس الاردية والطيالسة والعمائم ونحو ذلك
مما ليس لهن استعماله وكذلك لا يحل للرجال التشبه بهن في الافعال التي هي مخصوصة
بهن كالانخناث في الاجسام والتانيث في الكلام وفي المشي واما من كان ذلك في اصل
خلقته فانه يؤمر بتكلف تركه والادمان على ذلك بالتدريج فان لم يفعل وتمادى دخله الذم
ولاسيما اذا بدا منه ما يدل على الرضى ومئينة اللباس قد تختلف باختلاف عادة كل
بلد فرب قوم لا يفترق زي نسائهم من رجالهم لكن تمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار
وصفتان من الرجال والنساء في هذا الباب يستحقان من الذم والعقوبة اشد مما
استحق هؤلاء المذكورون اما من الرجال فهو الذي يؤتى في دبره واما من النساء فهي التي
تتعاطى السحق بغيرها من النساء وقيل المراد بالتشبه في الزي وبعض الصفات والحركات
لا التشبه في امور الخير عرف ذلك بالاولى الا ترى ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا
غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر ووقع في رواية ابي ذر التصريح باسمه والحديث
اخرجه ابو داود في اللباس ايضا عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة به واخرجه
الترمذي في الاستئذان عن محمد بن غيلان واخرجه ابن ماجه في النكاح عن ابي بكر
ابن خلاد ص تابعه عمرو اخبرنا شعبة ش اي تابع غندرا عمرو بن مرزوق الباهلي البصري
في روايته عن شعبة ووصل هذه المتابعة ابو نعيم في المستخرج من طريق يوسف
القاضي قال حدثنا عمرو بن مرزوق به

ص باب اخراج المتشبهين بالنساء من البيوت

ش اي هذا باب في بيان وجوب اخراج الرجال المتشبهين بالنساء من البيوت وفي
رواية النسفي باب اخراجهم وكذا عند الاسماعيلي وابي نعيم ص حدثنا معاذ بن
فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن النبي صلى
الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم
قال فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا واخرج عمر رضي الله عنه فلانا ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ومعاذ بضم الميم وبالذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة
ابو زيد البصري وهشام هو الدستوائي ويحيى هو ابن ابي كثير صيغة التصغير والحديث
اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن مسلم بن ابراهيم واخرجه ابو داود في الادب
عن مسلم بن ابراهيم به واخرجه الترمذي في الاستئذان عن الحسن بن علي الخلال
واخرجه النسائي في عشرة النساء عن اسحق بن منصور وغيره قوله المخنثين قال
الكرماني المخنثين بكسر النون ومن القياس وبفتحها هو المشهور وهو مشتق من
من الانخناث وهو التثني والتكسر والاسم الخنث بالضم قال الجوهري ومنه
سمي المخنث وتخنث في كلامه وفي المغرب تركيب الخنث يدل على لين وتكسر ومنه

المخنث ويتخنث في كلامه اى يتكلم بكلام المخنثين والمراد بالمخنث في الحديث هو الذي في كلامه لين وفي اعضائه تكسر ولم يكن له جارحة تقوم وقال الكرماني المخنث هو الذي يشبه النساء في اقواله وافعاله وتارة يكون هذا خلقيا وتارة تكلفيا وهذا هو الذي هو الملعون لا الاول انتهى قلت واما في هذا الزمان فالمخنث هو الذي يؤتى ويلاط به قوله والمترجلات اى المتكلفات في الترجل المتشبهات بالرجال في حمل السيف والرمح وما كان نحو ذلك في السحق قاله الداودي قوله اخرجوهم من الاخراج وانما امر باخراجهم لانه قد يؤدي فعلهم الى ما يفعله شرار النساء من السحق وهو عظيم قوله فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا واخرج الطبراني عن واثلة بن الاسقع مثل حديث ابن عباس وفيه واخرج النبي صلى الله عليه وسلم انجشة وهو العبد الاسود الذي كان يحدو بالنساء كذا وقع فلانا في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر فلانة بالتانيث قوله واخرج عمر رضي الله عنه فلانا لم يذكر من هو ص حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا زهير حدثنا هشام بن عروة ان عروة اخبره ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة اخبرتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث فقال لعبد الله اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا الطائف فاني ادلك على بنت غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يدخلن هؤلاء عليكن لان معناه اخراجه من البيت ومنعه بعد ذلك من الدخول عليهن هو وغيره من المخنثين وزهير مصغر زهر ابن معاوية الجعفي وزينب بنت ابي سلمة وابو سلمة اسمه عبد الله بن عبد الاسد وزينب بنت ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم اخت عمر بن ابي سلمة وامها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم واسمها هند بنت ابي امية مضى في اواخر باب غزوة الطائف فانه اخرجه عن الحميدي عن سفيان عن هشام عن ابيه عن زينب الى آخره ومضى ايضا في اواخر كتاب النكاح في باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء عند الناس فانه اخرجه هناك عن عثمان بن ابي شيبة عن عبدة عن هشام بن عروة الى آخره ومضى الكلام فيه قوله وفي البيت مخنث واسمه هيت بكسر الهاء واسكان الياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق وقيل بالنون والباء الموحدة قوله لعبد الله هو ابن ابي امية بن المغيرة اخو ام سلمة ام المؤمنين وامه عاتكة بنت عبد المطلب بن هاشم اسلم وحسن اسلامه وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة مسلما وشهد حنينا والطائف ورمي يوم الطائف بسهم فقتله ومات بين يديه وقال ابو عمر هو الذي قال له المخنث في بيت ام سلمة يا عبد الله ان فتح الله عليكم الطائف غدا فاني ادلك على بنت غيلان الحديث قوله بنت غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف واسمها بادية ضد الحاضرة وقيل بادنة من البدن قوله تقبل باربع اى باربع عكن جمع عكنة وهي الطي في البطن من السمن اى لها اربع عكن تقبل بهن من كل ناحية ثنتان ولكل واحد طرفان فاذا ادبرت صارت الاطراف ثمانية وانما قال بثمان مع ان مميزه وهو الاطراف مذكر لانه اذا لم يكن المميز مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث قوله لا يدخلن هؤلاء وقال بعضهم بضم اوله وبتشديد النون قلت ليس كذلك بل بفتح الياء والنون فيه مخففة ويروى مثقلة وهؤلاء فاعله قوله عليكن خطاب للنساء وفي رواية المستملي والسرخسي عليكم بصيغة الجمع المذكر فان صح فوجهه ان يكون مثل صبيان ورضعان فجمع جمع المذكر بطريق التغليب ص قال ابو عبد الله تقبل باربع وتدبر يعني اربع عكن بطنها فهي تقبل بهن قوله وتدبر بثمان يعني اطراف هذه العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين حتى لحقت وانما قال بثمان ولم يقل بثمانية لانه اراد الاطراف وهو ذكر لانه لم يقل بثمانية اطراف ش ابو عبد الله هو البخاري وقد فسر به قوله فانها تقبل الى آخره وهو واضح والذي قلناه اوضح منه يظهر ذلك بالتامل

ص باب قص الشارب

ش اى هذا باب في بيان سنية قص الشارب بل وجوبه هذا الباب وما بعده الى آخر كتاب اللباس احد واربعون بابا ذكرها في كتاب اللباس وقيل لا تعلق لها بكتاب اللباس وتعسف بعضهم بان لها تعلقا بكتاب اللباس من جهة الاشتراك في الزينة قلت مطلق اللباس لا يشمل الزينة على ما لا يخفى ومع هذا فيها ابواب لا تعلق لها بالزينة وهو باب المتشبهين بالنساء والباب الذي بعده وباب خاتم الحديد وباب الجلوس على الحصير وباب ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا وباب اشتمال الصماء وباب من لبس جبة ضيقة الكمين والباب الذي بعده ولكن ذكر فالكل باب منها مناسبة لحديثه والاحسن الارجح ان يذكر مناسبة لكل من باب قص الشارب والابواب التي بعده ان ظفرنا بها ولو كانت بشيء يسير والباب الذي لا يوجد له مناسبة ما نسكت عنه واما مناسبة ذكر باب قص الشارب ههنا مناسب الابواب التي فيها وجود الزينة ص وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحفي شاربه حتى ينظر الى بياض الجلد ويأخذ هذين يعني بين الشارب واللحية ش كذا وقع بلفظ ابن عمر يعني عبد الله بن عمر هذا في رواية ابي ذر والنسفي وعليها العمدة ووقع في رواية الباقين وكان عمر يعني ابن الخطاب وخطأ والاول الرواية وهذا التعليق وصله الطحاوي من حديث طرق الاول عن ابن ابي داود حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا عاصم بن محمد عن ابيه عن ابن عمر انه كان يحفي شاربه حتى يرى بياض الجلد وفي لفظ يحفي شاربه حتى كانه ينتفه وفي لفظ من حديث عقبة بن مسلم قال ما رأيت احدا اشد احفاء لشاربه من ابن عمر كان يحفيه حتى ان الجلد ليرى قوله يحفي من الاحفاء بالحاء المهملة والفاء يقال احفى شعره اذا استأصله حتى يصير كالحلق ويكون احفاء الشارب افضل من قصه عند الطحاوي بقوله باب حلق الشارب قوله ويأخذ من هذين ويروى ويأخذ هذين يعني بين الشارب واللحية وقوله بين كذا هو لجميع الرواة الا ان عياضا ذكر ان محمد بن ابي صفرة رواه بلفظ من التي للتبعيض والاول هو العمدة وقال الكرماني هذين يعني طرفي الشفتين اللذين بين الشارب واللحية وملتقاهما كما هو العادة عند قص الشارب في ان ينظف الزاويتان من الشعر ويحتمل ان يراد بهما طرفي العنفقة ص حدثنا المكي بن ابرهيم عن حنظلة عن نافع قال اصحابنا عن المكي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة قص الشارب ش مطابقته للترجمة ظاهرة والمكي بن ابرهيم بن بشير الحنظلي البلخي قال البخاري مات سنة اربع عشرة ومائتين وقال الكرماني مكي منسوب الى مكة وليس كذلك بل هو علم له فانه ظن انه نسبة وحنظلة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وباللام ابن ابي سفيان واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحي القرشي المكي ونافع هو مولى ابن عمر قوله قال اصحابنا عن المكي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع عند جميع الرواة قال صاحب التوضيح معنى قوله قال اصحابنا عن المكي يعني حدثنا به عن المكي عن حنظلة عن نافع انه رواه عنه عن ابن عمر موقوفا عن نافع واصحابه اى اصحاب البخاري وصلوه عنه عن ابن عمر مرفوعا وقال الكرماني قال البخاري روى اصحابنا منقطعا فالواحد حدثنا المكي عن ابن عمر بطرح الراوي الذي بينهما انتهى قلت الذي يقتضيه ظاهر كلام البخاري هو ما قاله الكرماني وقريب منه ما قاله صاحب التوضيح والعجب من بعضهم انه نقل كلام البخاري وقال وهو ظاهر ما اورده البخاري ثم نقل عن بعض من عاصره انه قال يحتمل انه رواه مرة عن شيخه مكي عن نافع مرسلا ومرة عن اصحابه عن مكي موصولا عن ابن عمر ويحتمل ان بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر الى انه المكي ثم قال هذا الثاني هو الذي جزم به الكرماني وهو مردود قلت الذي قاله هو المردود عليه لانه نسب الرجل الى غير ما يظهر ذلك لمن يتأمله قوله من الفطرة اى من السنة قص الشارب والقص من قصصت الشعر قطعته

وسندطير مفصوص الجناح وفي هذا الباب خلاف فقال الطحاوي ذهب قوم من اهل المدينة
الى ان قص الشارب هو المختار على الاحفاء **قلت** اراد بالقوم هؤلاء سالما وسعيد
ابن المسيب وعروة بن الزبير وجعفر بن الزبير وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابا بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث فانهم قالوا المستحب هو ان يجتنب قص الشارب على احفائه واليه
ذهب حميد بن هلال والحسن البصري ومحمد بن سيرين وعطاء بن ابي رباح وهو مذهب مالك
ايضا وقال عياض ذهب كثير من السلف الى منع الحلق والاستئصال في الشارب وهو مذهب
مالك ايضا وكان يرى حلقه مثلة ويامر بادب فاعله وكان يكره ان يأخذ من اعلاه والمستحب
ان يأخذ منه حتى يبدو الاطار وهو طرف الشفة وقال الطحاوي وخالفهم في ذلك اخرون فقالوا
بل يستحب احفاء الشوارب ونراه افضل من قصها **قلت** اراد بقوله الاخرون جمهور
السلف منهم من اهل الكوفة ومكحول ومحمد بن عجلان ونافع مولى ابن عمر وابو حنيفة وابو يوسف
ومحمد رحمهم الله فانهم قالوا المستحب احفاء الشوارب وهو افضل من قصها وروى ذلك عن
فعل ابن عمر وابي سعيد الخدري ورافع بن خديج وسلمة بن الاكوع وجابر بن عبد الله وابي اسيد
وعبد الله بن عمر وذكر ذلك كله ابن ابي شيبة باسناده اليهم **فان قلت** جاء في الحديث
انه قال في الخوارج سيماهم التسبيد وهو حلق الشارب من اصله **قلت** قال ابن الاثير
معناه الحلق واستئصال الشعر ولم يقيده بالشارب وهو اعم منه ومن غيره وقال ايضا وقيل
التسبيد هو ترك التدهن وغسل الراس **قلت** يدل على صحته حديث اخر وهو قوله
سيماهم التحليق والتسبيد عطف التسبيد على التحليق وهو غيره ومادته السين
والدال المهملتين بينهما الباء الموحدة **ص** حدثنا علي حدثنا سفيان قال الزهري
حدثنا عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية الفطرة خمس او خمس
من الفطرة الختان والاستحداد ونتف الابط وتقليم الاظفار وقص الشارب **ش** مطابقته
للترجمة في قوله وقص الشارب وعلي هو ابن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة
قوله قال الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب هو من تقديم الراوي على الصيغة وهو
وهو شائع ذائع **قوله** رواية كناية عن قول الراوي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او نحوه
وقول الراوي رواية او يرويه او يبلغ به ونحو ذلك محمول على الرفع والحديث اخرجه مسلم
في الطهارة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن سفيان
قال ابو بكر حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس او خمس من الفطرة الخ واخرجه ابو داود حدثنا مسدد
ابن مسرهد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى
الله عليه وسلم الفطرة خمس او خمس من الفطرة الحديث واخرجه النسائي اخبرنا محمد
ابن عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس الختان الخ واخرجه ابن ماجه
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطرة خمس او خمس من
الفطرة الختان الحديث **قوله** الفطرة خمس اي خمسة اشياء واراد بالفطرة السنة
القديمة التي اختارها الانبياء عليهم السلام واتفقت عليها الشرائع فكانها امر جبلي
فطروا عليه **قوله** او خمس من الفطرة شك من الراوي وذكر الخمس لا ينافي الزائد وقد
روى مسلم حدثنا قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا
وكيع عن زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من
الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل
البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء قال زكريا قال مصعب ونسيت
العاشرة الا ان تكون المضمضة وزاد قتيبة قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجاء
واخرجه بقية الجماعة غير البخاري **قلت** الانتقاص انتقاص البول بالماء اذا

غسل

غسل المذاكير وقيل هو الانتضاح بالماء وروي بالفاء وبالقاف وبالصاد الانتقاص بالنون والقاف
والصاد المهملة وروى ابو داود من حديث عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف
الابط والاستحداد وغسل البراجم والانتضاح والختان قال البخاري هذا الحديث منقطع
لان في سنده سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر يروي عن جده وهو لم يدرك جده عمارا ولا يعرف له
سماع منه ورواه الطحاوي ايضا ولفظه الفطرة عشرة فذكر قص الشارب **قوله** الختان
قيل الختان فرض لانه شعار الدين كالكلمة وبه يتميز المسلم من الكافر ولولا انه فرض لم يجز
كشف العورة له والنظر اليها والاربعة الباقية سنة فما وجه الجمع بينهما واجيب بانه لا يمتنع
قران الواجب مع غيره كقوله عز وجل كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده
والاستحداد هو استعمال الحديد في حلق العانة ونتف الابط بسكون الباء الموحدة
فان حلقه فقد خالف السنة وفي رواية الكشميهني الاباط بالجمع وقص الشارب
سواء قصه بنفسه او بيد غيره لحصول المقصود بخلاف الابط والعانة فلا يوليهما غيره

ص باب تقليم الاظفار

ش اي هذا باب في بيان سنية تقليم الاظفار والتقليم تفعيل من القلم وهو القطع ووقع
في حديث الباب في رواية وقص الاظفار والاظفار جمع ظفر بضم الظاء والفاء وسكونها وحكى
عن ابي زيد كسر الظاء وانكره ابن سيده وقد قيل انه قراءة الحسن وعن ابي السماك انه
قرا بكسر اوله وثانيه ويستحب الاستقصاء في ازالتها بحيث لا يحصل ضرر على الاصبع
ولم يثبت في ترتيب الاصابع عند القص شيء من الاحاديث ولكن ذكر النووي في شرح مسلم
انه يستحب البداءة بمسبحة اليمنى ثم بالوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي
اليسرى بالبداءة بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفي الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفي
اليسرى بابهامها الى الخنصر ولم يذكر للاستحباب مستندا وقال في شرح المهذب بعد
ان نقل ذلك عن الغزالي وقال وان الحديث الذي ذكره الغزالي فلا اصل له ثم اعلم ان تقليم
الاظفار لا يتوقت والضابط في ذلك الاحتياج فاي وقت يحتاج الى تقليمه يقلمه واخرج
البيهقي من مرسل ابي جعفر الباقر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب ان
يأخذ من اظفاره يوم الجمعة وروى ابن الجوزي من حديث عطاء عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قلم اظفاره يوم السبت خرج منه الداء ودخل فيه الشفاء
ومن قلم اظفاره يوم الاحد خرجت منه الفاقة ودخل فيه الغنى ومن قلم اظفاره يوم الاثنين
خرجت منه العلة ودخلت فيه الصحة ومن قلم اظفاره يوم الثلاثاء خرج منه البرص
ودخل فيه العافية ومن قلم اظفاره يوم الاربعاء خرج منه الوسواس والخوف ودخل
فيه الامن والصحة ومن قلم اظفاره يوم الخميس خرج منه الجذام ودخل فيه العافية
ومن قلم اظفاره يوم الجمعة دخلت فيه الرحمة وخرجت منه الذنوب ثم قال
هذا حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من اقبح الموضوعات وابردها
وفي سنده مجهولون ومتروكون وضعفاء حدثنا احمد بن ابي رجاء حدثنا اسحق
ابن سليمان قال سمعت حنظلة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب مطابقته للترجمة
في قوله وتقليم الاظفار واحمد بن ابي رجاء بالجيم واسم ابي رجاء عبد الله بن ايوب ابو الوليد
الحنفي الهروي مات بهراة في سنة اثنتين وثلاثين ومائتين وقبره مشهور بهراة
واسحق بن سليمان الرازي كوفي الاصل مات سنة مائتين وحنظلة بن ابي سفيان
وقد مر عن قريب من الفطرة وتضعيف النووي انه وقع بلفظ من السنة
وقص الشارب ووقع في رواية الاسماعيلي واحفاء الشارب حدثنا احمد
ابن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد

وقص الشوارب وتقليم الأظفار ونتف الآباط ش مطابقته للترجمة في قوله وتقليم الأظفار وقد تقدم تفسيره ص حدثني محمد بن منهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عمر ابن محمد بن زيد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خالفوا المشركين وفروا اللحى وأحفوا الشوارب وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه ش محل هذا الحديث في الباب الذي قبله ولا يناسب ذكره هنا ومحمد بن منهال بكسر الميم وسكون النون البصري الضرير وعمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحديث أخرجه مسلم في الطهارة عن سهل بن عثمان عن يزيد بن زريع قوله خالفوا المشركين أراد بهم المجوس تدل عليه رواية مسلم خالفوا المجوس لأنهم كانوا يقصرون لحاهم ومنهم من كان يحلقها قوله وفروا بتشديد الفاء من التوفير وهو الإبقاء أي اتركوها موفرة واللحى بكسر اللام وضمها بالقصر والمد جمع لحية بالكسر فقط وهي اسم لما نبت على الخدين والذقن قاله بعضهم قلت قوله على الخدين ليس بشيء ولو قال على العارضين لكان صوابا قوله وأحفوا أمر من الإحفاء وهو الاستقصاء في القص وقد مر عن قريب وقال الطبري فإن قلت ما وجه قوله أعفوا اللحى وقد علمت أن الإعفاء الإكثار وأن من الناس من إذا ترك شعر لحيته اتباعا منه لظاهر قوله أعفوا اللحى فيتفاحش طولا وعرضا ويسمج حتى يصير للناس حديثا ومثلا قيل قد ثبتت الحجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم على خصوص هذا الخبر وأن من اللحية محظورا إعفاؤه وواجبا قصه على اختلاف من السلف في قدر ذلك وحده فقال بعضهم حد ذلك أن يزداد على قدر القبضة طولا وأن ينتشر عرضا فيقبح ذلك وروي عن عمر رضي الله عنه أنه رأى رجلا قد ترك لحيته حتى كبرت فأخذ يجذبها ثم قال ائتوني بجلمتين ثم أمر رجلا فجز ما تحت يده ثم قال اذهب فأصلح شعرك أو أفسده يترك أحدكم نفسه حتى كأنه سبع من السباع وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقبض على لحيته فيأخذ ما فضل وعن ابن عمر مثله وقال آخرون يأخذ من طولها وعرضها ما كبرت وعلت كراهة الشهرة وفيه تعريض نفسه لمن يسخر به واستدل بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن عمر بن هارون عن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها أخرجه الترمذي وقال هذا حديث غريب وسمعت محمد بن إسماعيل يقول عمر بن هارون مقارب الحديث لا أعرف له حديثا ليس له أصل أو قال ينفرد به إلا هذا الحديث قال ورأيته حسن الرأي في عمر بن هارون وسمعت قتيبة يقول عمر بن هارون كان صاحب حديث وكان يقول الإيمان قول وعمل قوله وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر موصول بالسند المذكور إلى نافع وقد أخرجه مالك في الموطأ عن نافع بلفظ كان ابن عمر إذا حلق رأسه في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه قوله فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة وحكي كسر الضاد كعلم والفتح أشهر وقال الكرماني وما فضل أي من قبضة اليد قطعه تقصيرا ولعل ابن عمر جمع بين حلق الرأس وتقصير اللحية اتباعا لقوله تعالى محلقين رؤوسكم ومقصرين هذا هو المقدار الذي قاله الكرماني وقد نقل عنه بعضهم ما لم يقله ثم طول الكلام بما لا يستحق سماعه فلذلك تركته وقال النووي يستثنى من الأمر بإعفاء اللحى ما لو نبتت للمرأة لحية فإنه يستحب لها حلقها وكذلك لو نبت لها شارب أو عنفقة

ص باب إعفاء اللحى

ش أي هذا باب في إعفاء اللحى قال بعضهم استعمله من الرباعي وهو بمعنى الترك قوله لا يستعمل هذا رباعيا في الاصطلاح وإنما يستعمل من الثلاثي ص عفوا كثروا وكثرت أموالهم ش ليس هذا بموجود في بعض النسخ وأشار به إلى تفسير قوله تعالى في الأعراف حتى عفوا وقالوا قد مس آباءنا الضراء والسراء وفسره بقوله عفوا بمعنى كثروا وكثرت أموالهم وذكر في الترجمة الإعفاء وهو من المزيد كما قلنا ثم ذكر عفوا وهو من الثلاثي المجرد فكأنه أشار بهذا إلى أن هذه المادة في الحديث جاءت لمعنيين فعلى الأول تكون همزة أعفوا همزة

فقطع

قطع وعلى الثاني همزة وصل وقال ابن التين وهمزة قطع أكثر ص حدثني محمد أخبرنا عبدة أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهكوا الشوارب وأعفوا اللحى ش مطابقته للترجمة في قوله وأعفوا اللحى ومحمد هو ابن سلام وعبدة بفتح العين وسكون الباء ابن سليمان وعبيد الله بن عمر العمري وقد مر على قريب والحديث أخرجه مسلم بلفظ أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى وفي لفظ له أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى قوله انهكوا أي بالغوا في القص والنهك المبالغة قيل إذا كان الإعفاء مأمورا به فلم أخذ ابن عمر من لحيته وهو راوي الحديث وأجيب بأنه لعله خصص بالحاج أن المنهي هو قصها كفعل الأعاجم

ص باب ما يذكر في الشيب

ش أي هذا باب في بيان ما الذي يذكر في أمر الشيب هل يترك على حاله أو يخضب والشيب بياض الشعر قاله الأصمعي وغيره وقال الجوهري الشيب والمشيب واحد والأشيب المبيض الرأس وقد شاب رأسه شيبا وشيبة وهو أشيب على غير قياس والجمع شيب بكسر الشين فإن قلت ما وجه ذكر هذا الباب هاهنا قلت لأجل المناسبة بينه وبين الباب الذي قبله ووجه ذكر الأبواب التي قبله هاهنا هو أن فيها من نوع زينة فيه دخل في كتاب اللباس ص حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن أيوب عن محمد بن سيرين قال سألت أنسا أخضب النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ الشيب إلا قليلا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ومعلى بضم الميم اسم مفعول من التعلية ابن أسد العمي أبو الهيثم البصري ووهيب مصغر وهب بن خالد وأيوب هو السختياني والحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره قوله أخضب الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله لم يبلغ الشيب أي لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم الشيب وفي رواية مسلم بإسناد البخاري فقال إنه لم ير من الشيب إلا قليلا واختلف في القليل فقيل كان سبع عشرة شعرة بيضاء وقيل عشرون وقال أبو القاسم في كتاب الشيب عن أنس خمس عشرة وعنه ابن سعد سبع عشرة أو ثمان عشرة وفي حديث الهيثم بن دهر ثلاثون شعرة عددا وفي حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه ما كان في رأسه ولحيته من الشيب إلا شعرات في مفرق رأسه إذا ادهن واراهن الدهن وكذا اتفق على أنه قد كان شاب وقال أبو بكر وأبو جحيفة نراك يا رسول الله قد شبت قال وما لا أشيب وقال أبو جحيفة وأكثرها في عنفقته يعني وغيره وصدغيه والعنفقة الشعر الذي بين الذقن والشفة وقال القاضي اختلف في خضابه فمنعه الأكثرون منهم أنس وأثبته بعضهم بحديث أم سلمة وابن عمر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة وجمع بينهما بأن ذلك كان طيبا فظنه من رآه صبغا ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت قال سئل أنس عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه لم يبلغ ما يخضب لو شئت أن أعد شمطاته في لحيته ش مطابقته للترجمة ظاهرة وثابت هو البناني والحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي الربيع سليمان بن داود وأخرجه أبو داود في الترجل عن محمد بن عبيد قوله فقال إنه أي فقال أنس إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ ما يخضب وكلمة ما مصدرية أي لم يبلغ الخضاب وكذا في رواية مسلم عن ابن سيرين قال سألت أنس بن مالك هل كان النبي صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضاب كان في لحيته شعرات بيض قوله لو شئت جواب لو محذوف تقديره لو شئت عد شمطاته لعددتها وذلك لقلتها وفي رواية مسلم أنه لم يكن رأى من الشيب إلا شمطات بالحركات الثلاث قال في المطالع شمطات أي شعرات بيض ثم قال وهذا أيضح قول الأصمعي إذا رأى الرجل البياض في رأسه فهو أشمط وفي المغرب الشمط بياض شعر الرأس يخالط سواده وعن الليث الشمط في الرجل شيب اللحية وهذا هو الذي يناسب حديث الباب والجمع بين إثبات الشيب ونفيه أنه كان قليلا

من انبثت اعنزة ومن نتفاه لم يغيره بالنسبة الى بقية الشعر ص حدثنا مالك بن اسمعيل
حدثنا اسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلني اهلي الى ام سلمة رضي الله عنها
بقدح من ماء وقبض اسرائيل ثلاث اصابع من فضة فيه شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم
وكان اذا اصاب الانسان عين او شيء بعث اليها مخضبه فاطلعت في الجلجل فرأيت شعرات
حمرا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله شعرات حمرا لانه يدل على الشيب ومالك بن اسمعيل
هو ابن غسان والنهدي واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي وعثمان بن عبد الله
ابن موهب بفتح الميم والهاء الاعرج التيمي مولى آل طلحة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
وآخر سبق في الحج وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هند بنت ابي امية والحديث اخرجه ابن ماجة
في اللباس ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله اهلي يحتمل ان تكون امرأته قوله وقبض اسرائيل
ثلاث اصابع اسرائيل هو الراوي المذكور وقال بعضهم فيه اشارة الى صغر القدح قال وزعم
الكرماني انه عبارة عن عدد ارسال عثمان الى ام سلمة وهو بعيد انتهى قلت الذي قاله
هذا القائل هو البعيد لان القدح قدر ثلاث اصابع صغير جدا فما ذا يسع فيه من الماء حتى يرسل
به والتصرف في الاصابع غالبا يكون في العدد قوله من فضة بكسر الفاء وتشديد الضاد المعجمة
وهي صفة لقدح قوله فيه تذكير الضمير رواية الكشميهني وفي رواية غيره فيها بالتأنيث
ووجهه ان القدح فيه اذا كان فيه ماء يسمى كأسا والكأس مؤنث فيذكر ويؤنث قاله الكرماني
فان قلت القدح من الفضة حرام على الرجال والنساء قلت اي مموهة من الفضة
قال بعضهم هذا يبتني على ان ام سلمة كانت لا تجيز استعمال آنية الفضة في غير الاكل والشرب
ومن اين له ذلك وقد اجاز جماعة من العلماء استعمال الاناء الصغير من الفضة في غير الاكل
انتهى قلت قوة دين ام سلمة وشدة تورعها تقتضي انها لا تجيز استعمال الاناء من
الفضة مطلقا فكيف يقول من اين له ذلك ولذا ان يقول ومن اين لها انها تجيز استعمال
الاناء من الفضة الخالصة في غير الاكل واما المموه فحكم الفضة فيه حكم العدم الا اذا كان يخلص
شيء من ذلك بعد الاذابة قوله وقد اجاز جماعة الى آخره لا يستلزم تجويز ام سلمة مثل
اجازة هؤلاء ومن هم هؤلاء الجماعة المبهمة حتى يكون سندا لدعواه وقالت الشراح اختلف
في ضبط قصة فهل هو بفاء مكسورة وضاد معجمة او بقاف مضمومة وصاد مهملة وقال
بعضهم وان كان بالقاف والمهملة فهو من صفة الشعر على ما في التركيب من قلق ولهذا
قال الكرماني عليك بتوجيهه ويظهر انه من سببية اي ارسلني بقدح من ماء بسبب قصة
فيها شعر انتهى قلت اما الكرماني فانه اعترف بعجزه عن حل هذا واما هذا القائل
فانه اعترف ان هذا التركيب قلق ثم فسره بما هو اقلق من ذلك وابعد من المراد
مثل بعد الثرى من الثريا لان قوله من سببية غير صحيح بل هي بيانية تبين جنس القدح
الذي ارسله اهل عثمان بن عبد الله الى ام سلمة وفيه شعر من شعر النبي صلى الله عليه
وسلم وبيان ذلك على التحرير ان ام سلمة كان عندها شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم
حمر في شيء مثل الجلجل وكان الناس عند مرضهم يتبركون بها ويستشفون من بركتها
ويأخذون من شعره ويجعلونه في قدح من الماء فيشربون من الماء الذي فيه الشعر
فيحصل لهم الشفاء وكان اهل عثمان اخذوا منها شيئا وجعلوه في قدح من الفضة فشربوا
الماء الذي فيه فحصل لهم الشفاء ثم ارسلوا عثمان بذلك القدح الذي الى ام سلمة ووضعته
في الجلجل فاطلع عثمان في الجلجل فرأى فيه شعرات حمرا قوله وكان اذا اصاب الانسان
الخ كلام عثمان بن عبد الله بن موهب اي كان امثلى فسره الكرماني وقال بعضهم وكان اي
الناس اذا اصاب الانسان اي منهم والذي قاله الكرماني يبين ان الانسان اذا اصابه عين
او شيء من الامراض بعث اهله اليها اي الى ام سلمة مخضبه بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة
وفتح الضاد المعجمة وبالباء الموحدة وهي الاجانة ويجعل فيها ماء وشيئا من الشعر المبارك
في اناء ويجلس فيها فيحصل له الشفاء ثم يرد الشعر الى الجلجل وهو بضم الجيمين واحد
الجلاجل شيء يتخذ من الفضة او الصفر او النحاس وقيل يروى الجلجل بضم الجيم وسكون الحاء
المهملة وفسره بالسقاء الضخم والظاهر انه تصحيف واما القصة بالقاف والصاد المهملة

المخ

التي اشكلت على الشارح

بياض بالاصل

ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا سلام عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال دخلت
على ام سلمة فاخرجت الينا شعرا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا وقال لنا ابو نعيم
حدثنا نصير بن ابي الاشعث عن ابن موهب ان ام سلمة اريته شعر النبي صلى الله عليه وسلم
احمر ش هذا وجه آخر في حديث عثمان بن عبد الله المذكور اخرجه عن موسى بن اسمعيل
المنقري التبوذكي عن سلام بتشديد اللام ابن ابي مطيع نص عليه المزي وابن [illegible]
وقال الكلاباذي سلام بن مسكين النمري بالنون البصري مات سنة سبع وستين ومائة
والاول هو الاصوب ووقع في رواية ابن ماجة ايضا سلام بن ابي مطيع الخزاعي يكنى ابا سعيد
البصري مخضوبا صفة الشعر وفي رواية يونس مخضوبا بالحناء والكتم قوله وقال لنا
ابو نعيم كذا هو بالوصل عند الاكثرين وفي رواية ابي ذر وقال ابو نعيم هو الفضل بن دكين
يروي عن نصير بضم النون وفتح الصاد المهملة مصغر نصر ابن ابي الاشعث بالشين
المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة القرادي بضم القاف وبالراء وبالدال المهملة وليس
لنصير في البخاري سوى هذا الموضع وابن موهب هو عثمان بن عبد الله بن موهب

ص باب الخضاب

ش اي هذا باب في بيان تغيير لون الشيب في الرأس واللحية بالخضاب وقال الجوهري الخضاب
ما يختضب به وقد خضبت الشيء اخضبه خضبا واختضب بالحناء ونحوه وكف خضيب
ووجه ذكر هذا الباب هنا لان فيه نوع زينة ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا
الزهري عن ابي سلمة وسليمان بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم ش مطابقته للترجمة في قوله فخالفوهم
لان مخالفتهم بالخضاب والحميدي قد تكرر ذكره وهو عبد الله بن الزبير منسوب الى احد
اجداده وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف وسليمان بن يسار ضد اليمين والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن
يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود عن مسدد واخرجه النسائي في الزينة
عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابن ماجة في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة
قوله فخالفوهم يعني بالصبغ وفي رواية مسلم فخالفوا عليهم واصبغوا وقيل
ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يحب موافقة اهل الكتاب ما لم ينزل عليه شيء يخالفه ولهذا قيل
شرع من قبلنا يلزمنا ما لم يقصه الله بالانكار واجيب بانه كان ذلك في اول
الاسلام ليتألفهم ومخالفته لعبدة الاوثان فلما اغنى الله عن ذلك واظهر الاسلام
على الدين كله احب المخالفة وقال ابن ابي عاصم قوله فخالفوهم اباحة منه ان يغير
الشيب بكل ما شاء المغير له اذا لم يتضمن قوله فخالفوهم اي اصبغوا بكذا وكذا دون
كذا وكذا ويروى من حديث الاجلح عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الديلي عن ابي ذر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم وفي رواية
ان افضل وعن ابن عباس وانس وعبد الله بن بريدة عن ابيه مثله ومن حديث الضحاك
ابن حمزة عن جامع بن جامع واياد بن لقيط عن ابي رمثة قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وله شعر مخضوب بالحناء والكتم وروى احمد باسناد حسن عن ابي امامة قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الانصار بيض لحاهم فقال يا معشر
الانصار حمروا وصفروا وخالفوا اهل الكتاب وروى ابن ابي عاصم من حديث هشام
عن ابيه عن الزبير بن العوام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا
تشبهوا باليهود ورواه الاوزاعي قال اختضبوا فان اليهود والنصارى لا يختضبون والكلام
في هذا الباب في نوعين الاول في تغيير الشيب واختلفوا فيه فروى شعبة عن الركين
ابن الربيع قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن
مسعود رضي الله عنه انه عليه السلام كان يكره تغيير الشيب وروى الطبراني من حديث عمرو

ابن شعيب عن ابيه عن جده انه عليه السلام قال من شاب شيبة في الاسلام كانت
له نورا يوم القيامة الا ان ينتفها او يخضبها وعن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يكره خصالا فذكر منها تغيير الشيب وقد غيرها جماعة من الصحابة والتابعين الشيب
فروى عن قيس بن ابي حازم قال كان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يخرج الينا وكان
لحيته ضرام العرفج من الكتم والحنا واخرج مسلم من حديث انس بن مالك رضي الله عنه
قال اختضب ابو بكر بالحنا والكتم واخرج مسلم من حديث انس بن مالك واختضب عمر
رضي الله عنه بالحنا بحتا بفتح الباء الموحدة وسكون الحاء المهملة وبالتاء المثناة من فوق
اي صرفا خالصا وكان الشعبي وابن ابي مليكة يخضبان وممن كان يصبغ بالصفرة علي
وابن عمر والمغيرة وجرير البجلي وابو هريرة وعطا وابو وائل والحسن وطاوس وسعيد بن
المسيب وقال المحب الطبري والصواب عندنا ان الاثار التي رويت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بتغييره والنهي عنه صحاح ولكن بعضها عام وبعضها خاص فقوله خالفوا اليهود
وغيروا الشيب المراد منه الخصوص اي غيروا الشيب الذي هو نظير شيبة ابي قحافة
واما من كان اشمط فهو الذي امره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يغيره وقال من شاب شيبة
في الاسلام الحديث لانه لا يجوز ان يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم قول يتضاد ولا ينسخ
فتعين الجمع فمن غيره من الصحابة يحمل على الاول ومن لم يغيره على الثاني مع ان تغييره
ندب لا فرض او كان النهي نهي كراهة لا تحريم لاجماع سلف الامة وخلفها على ذلك وكذلك
الامر بهما امر به على وجه الندب والطحاوي رحمه الله مال الى النسخ بحديث الباب وقال
ابن العربي وانما نهى عن النتف دون الخضب لان فيه تغيير الخلقة من اصلها بخلاف
الخضب فانه لا يغير الخلقة على الناظر ونقل عن احمد انه يجب وعنه يجب ولو مرة وعنه
لا احب لاحد ان يترك الخضب ويتشبه باهل الكتاب النوع الثاني فيما يصبغ به واختلف
فيه فالجمهور على ان الخضاب بالحنا والصفرة دون السواد لما روي فيه من الاخبار
المشتملة على الوعيد فروى عبد الكريم عن ابن جبير عن ابن عباس يرفعه يكون في اخر
الزمان قوم يخضبون بالسواد لا يجدون ريح الجنة وروى المثنى بن الصباح عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خضب بالسواد لم ينظر
الله اليه وروى الطبراني عن جنادة عن ابي الدرداء يرفعه من خضب بالسواد سود الله
وجهه يوم القيامة وروى عن انس يرفعه غيروا ولا تغيروا بالسواد وذكر ابن ابي عاصم
باسناده ان حسينا وحسنا رضي الله عنهما كانا يختضبان به اي بالسواد وكذلك ابن شهاب
وقال احبه احلكه وكذلك شرحبيل بن السمط وقال عنبسة بن سعيد انما شعرك
بمنزلة ثوبك فاصبغه باي لون شئت واحبه الينا احلكه وكان اسمعيل بن عبد الله
يخضب بالسواد وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان يامر بالخضاب بالسواد ويقول
هو تسكين للزوجة واهيب للعدو وعن ابن ابي مليكة ان عثمان كان يختضب به وعن
عقبة بن ابي عامر والحسن والحسين انهم كانوا يختضبون به ومن التابعين علي بن عبد
الله بن عباس وعروة بن الزبير وابن سيرين وابو بردة وروى ابن وهب عن مالك
قال لم اسمع في صبغ الشعر بالسواد نهيا معلوما وغيره احب الي وعن احمد فيه روايتان
وعن الشافعية اختياران والمشهور يكره وقيل يحرم ويتاكد المنع لمن دلس به
وذكر الكلبي ان اول من صبغ بالسواد عبد المطلب بن هاشم قلت هذا من العرب
واما اول من صبغ لحيته بالسواد فهو فرعون موسى عليه السلام وله حكاية ذكرناها في
تاريخنا

ص باب الجعد

ش اي هذا باب في بيان الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالدال المهملة وهو
صفة للشعر وهو خلاف السبط وجه دخول هذا الباب في كتاب اللباس من حيث انه تابع
تابع للباب السابق وقد مر بيان وجه دخوله فالتابع المطابق للشي مطابق لذلك
الشي ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن

انس

انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا
بالقصير ولا بالابيض الامهق وليس بالادم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله على راس
اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على راس ستين
سنة وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضا ش مطابقته للترجمة في قوله
ولا بالجعد واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابي بكر عن الليث عن خالد عن سعيد عن ربيعة ومضى الكلام فيه قوله البائن المفرط
المتجاوز حده والامهق هو الذي يضرب بياضه الى الزرقة وقيل هو الكريه البياض كلون
الجص يعني كان نيرا البياض والجعد هو المنقبض الشعر كشعور الحبشة والزنج والقطط
شديد الجعودة والسبط بكسر الباء الموحدة وفتحها وسكونها الذي يسترسل
شعره ولا ينكسر فيه شي لغلظه كشعر الهنود وبقية الكلام قد مرت عن قريب
ص حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق سمعت البرا يقول ما رايت
احدا احسن في حلة حمرا من النبي صلى الله عليه وسلم قال بعض اصحابي عن مالك ان جمته
لتضرب قريبا من منكبيه قال ابو اسحق سمعته يحدثه غير مرة ما حدث به قط الا ضحك
ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله ان جمته لتضرب قريبا من منكبيه لان الجمة
شعر وتبيين ذلك الجعد والسبط واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي يروي
عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله والحديث اخرجه الترمذي في الشمائل عن علي
ابن حجر واخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن عبد الله بن عمار قوله قال بعض
اصحابي اي قال البخاري قال بعض اصحابي وقال الكرماني هو رواية عن المجهول وقيل
هو يعقوب بن سفيان فانه كذلك اخرجه عن مالك بن اسمعيل بهذا السند وفيه
الزيادة قوله عن مالك هو شيخه مالك بن اسمعيل المذكور قوله ان جمته بضم
الجيم وتشديد الميم هي مجتمع شعر الراس اذا تدلى الى قريب المنكبين وقال
غيره شعره تبلغ شحمة اذنيه ومما يستفاد بان لا شحمة الاذن معلق القرط
وقال ايضا بين اذنيه وعاتقه لعله تقصير منها عند تحلل في حج او عمرة او غيرهما
وقال ابن فارس اللمة بالكسر الشعر يجاوز شحمة الاذن فاذا بلغ المنكبين فهي جمة
قوله قال ابو اسحق هو عمرو بن عبد الله المذكور سمعته اي البرا يحدثه اي الحديث
المذكور غير مرة اي مرارا ص تابعه شعبة شعره يبلغ شحمة اذنيه ش اي تابع ابا
اسحق شعبة يعني قال شعبة نقلا عن ابي اسحق شعره يبلغ شحمة اذنيه وقد
ذكرنا الان انه قريب من قوله ليضرب قريبا من منكبيه وانما نقله عن ابي اسحق لانه
شيخه وقولنا يحدثه رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر والنسفي قال شعبة شعره يبلغ
شحمة اذنيه ووصله البخاري في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة
عن ابي اسحق رضي الله عنه ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اراني الليلة عند الكعبة فرايت رجلا ادم كاحسن ما انت راء من ادم الرجال
له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين
او على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل المسيح بن مريم عليهما
السلام واذا انا برجل جعد قطط اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية فسالت
من هذا فقيل المسيح الدجال ش مطابقته للترجمة في قوله برجل جعد والحديث
قد مضى بوجوه عن ابن عمر في كتاب الانبياء في باب مريم عليها السلام قوله
اراني الليلة بياض قوله ادم من الادمة وهي السمرة
الشديدة وقيل هي من ادمة الارض وهو لونها وبه سمي ادم عليه السلام قوله له
لمة بكسر اللام الشعر الذي الم الى المنكبين قوله قد رجلها من الترجيل بالجيم وهو
ان يبل الراس ثم يمشط وقال الكرماني رجلها اي سرحها ومشطها قوله متكئا
نصب على الحال وكذا قوله يطوف بالبيت حال قوله المسيح بن مريم عليهما السلام

وقيل المسيح معرب مشيحا بالشين المعجمة والحاء المهملة وهو بالعبرانية ومعناه المبارك
ومن قال انه عربي مشتق سمي به لانه يمسح المريض بيده كالاكمه والابرص فيبرأ وقيل
لانه مسح الارض اي قطعها وقيل لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن وقد
ذكرنا وجوها كثيرة فيه في تسميته بالمسيح لاجلها في تاريخنا الكبير وقد مر
تفسير الجعد والقطط قوله طافية ضد الراسبة وروي بالهمزة وعدمها فالمهموزة هي
ذاهبة الضوء وغير المهموزة هي التي فيها الناتئة المرتفعة فان قلت ثبت ان الدجال
لا يدخل مكة والجواب بانه لا يدخل على سبيل الغلبة وعند ظهور شوكته وزمان
ظهوره او المراد لا يدخل بعد هذه الرؤيا لا بعدهما مع انه ليس في الحديث التصريح بانه
رآه بمكة ص حدثنا اسحق اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه ش مطابقته للترجمة من
حيث ان الشعر يوصف بالجعد واسحق قال الغساني لعله ابن منصور وقيل
هو ابن راهويه وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن هلال وهمام
ابن يحيى والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن زهير بن حرب
وغيره قوله كان يضرب شعره منكبيه فان قلت كيف الجمع بين ما قال بعض
اصحابه انه يضرب قريبا من منكبيه وما قال شعبة يبلغ شحمة اذنيه وما قال
انس يضرب منكبيه واجيب بان الاختلاف باعتبار الاوقات والاحوال
كذا قاله الكرماني قلت توضيحه ليس ذلك باخبار عن وقت واحد وانما
ذلك اخبار عن اوقات مختلفة يكون بينها زيادة الشعر بغفلته عن قصه فكان
اذا اغفل عنه بلغ منكبيه فاذا تعاهده وقصه يبلغ شحمة اذنيه او قريبا من شحمتيه
فاخبر كل واحد عما شاهده وعاينه ص حدثني عمرو بن علي حدثنا وهب بن جرير
قال حدثني ابي عن قتادة قال سالت انس بن مالك عن شعر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ليس بالسبط
ولا الجعد بين اذنيه وعاتقه ش هذا طريق اخر في حديث انس اخرجه عن عمرو
ابن علي الفلاس عن وهب بن جرير عن ابيه جرير بن حازم الازدي عن قتادة
واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيبان بن فروخ واخرجه
الترمذي في الشمائل عن محمد بن بشار عن وهب بن جرير واخرجه النسائي في
الزينة عن محمد بن المثنى عن وهب بن جرير واخرجه ابن ماجه في اللباس عن ابي بكر
ابن ابي شيبة والفاظهم مختلفة والمعنى متقارب قوله رجلا بفتح الراء وكسر الجيم
وهو الذي بين الجعودة والسبوطة وقوله ليس بالسبط الخ كالتفسير له ص حدثنا
مسلم حدثنا جرير عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين
لم ار بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا لا جعد ولا سبط مبنيان على
الفتح وروي لا جعدا ولا سبطا بالتنوين فيهما ش هذا طريق فيه اخرجه مسلم بن ابرهيم
البصري عن جرير بن حازم عن قتادة عن انس قوله ضخم اليدين اي غليظ اليدين ص حدثنا
ابو النعمان حدثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم
اليدين والقدمين حسن الوجه لم ار بعده ولا قبله وكان بسط الكفين ش هذا طريق اخر
فيه اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل السدوسي ويقال له عارم قوله بسط الكفين
اي مبسوطهما خلقة وصورة وقيل اي باسطهما بالعطاء والاول انسب بالمقام ويروى بسيط
في وزن فعيل ويروى بسط بكسر الباء وفعل هو بمعنى المبسوط كالطحن بمعنى المطحون وقال
الجوهري يد بسط اي مطلقة وفي قراءة عبد الله بل يداه بسطتان ص حدثنا عمرو بن علي
حدثنا معاذ بن هانئ حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس او عن رجل عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم القدمين حسن الوجه لم ار بعده مثله
وقال هشام عن معمر عن قتادة عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن القدمين والكفين
وقال ابو هلال حدثنا قتادة عن انس او جابر بن عبد الله كان النبي صلى الله عليه وسلم

ضخم

ضخم الكفين والقدمين لم ار بعده شبها له ش هذا طريق اخر فيه بالترديد بين انس وابي
هريرة اخرجه عن معاذ بضم الميم وبالمهملة الخفيفة واعجام الذال ابن هانئ بكسر النون وبالهمزة
اليشكري مات سنة تسع ومائتين عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس قوله او عن
رجل قال الكرماني صار بهذا الترديد رواية عن المجهول ثم قال فان قلت لفظ ابي هريرة
مشعر بان الرجل هو ايضا قلت الظاهر ان الرجل غير انس كان خادما للنبي صلى الله
عليه وسلم ملازما له وهو عرف بصفاته من غيره فيرجع الترديد حينئذ عن رجل عن صحابي من
انس بلا ترديد انتهى وجزم ابو مسعود والحميدي بان الترديد فيه عن معاذ بن هانئ هل حدثه
به همام عن قتادة عن انس او عن قتادة عن رجل عن ابي هريرة قلت على كل حال
الحديث فيه شيئان الاول الترديد في السند والثاني الرواية عن المجهول قوله وقال هشام عن
معمر اي قال هشام بن يوسف عن معمر بن راشد عن قتادة الى اخره وهذا التعليق وصله
الاسماعيلي من طريق علي بن بحر عن هشام بن يوسف به سواء قوله شثن القدمين بفتح
الشين المعجمة وسكون الثاء المثلثة وبالنون اي غليظ الكفين لو اسعهما وقيل غليظ الاصابع
والراحة وقال ابن بطال كانت كفه عليه السلام ممتلئة لحما غير انها مع ضخامتها كانت لينة
كما في حديث ما مسست حريرا الين من كفه عليه السلام وفسر الاصمعي الشثن
بغلظ الكف مع خشونتها ولم يوافقه على هذا احد وقال عياض وفسر ابو عبيدة الشثن
بالغلظ مع القصر ورد عليه بما ثبت في وصفه انه عليه السلام كان سائل الاطراف قوله
وقال ابو هلال هو محمد بن سليم بضم السين الراسبي بالراء وبالسين المهملة والباء الموحدة
هذا التعليق وصله البيهقي من طريق موسى بن اسمعيل التبوذكي حدثنا ابو هلال به
فان قلت محمد بن سليم ضعفه من قبل حفظه وفي رواية قتادة عن انس وعن
رجل ترديد وفي روايات واردة في وصف الكفين والقدمين ولا تعلق لها بالترجمة
قلت قد ثبتت احدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح قتادة
بسماعه من انس والبخاري اراد بسياق هذه الطرق بيان الاختلاف فيه على قتادة لا
تاثير له ولا يقدح في صحة الحديث وابو هلال بصري صدوق ويذكر الروايات المتعلقة في
صفة الكفين والقدمين تعلق لان كلها حديث واحد وغاية ما في الباب اختلفت رواته
بالزيادة والنقص والمراد بالاصالة صفة الشعر وما عدا ذلك فهو تبع والتبع في حكم المتبوع
قوله شبها له بكسر الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة اي مثلا له ص حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثني ابن ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد قال كنا عند ابن عباس
فذكروا الدجال فقال انه مكتوب بين عينيه كافر وقال ابن عباس لم اسمعه قال
ذلك ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم واما موسى فرجل آدم جعد على جمل احمر مخطوم
بخلبة كاني انظر اليه اذا انحدر في الوادي يلبي ش مطابقته للترجمة في قوله جعد وابن
ابي عدي محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري وابن عون عبد الله والحديث مضى في الحج
بعين هذا الاسناد والمتن في باب التلبية اذا انحدر في الوادي ومضى الكلام فيه هناك
قوله بخلبة بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وبالباء الموحدة وهو الليف ويجمع على خلب

ص باب التلبيد

ش اي هذا باب في بيان التلبيد وهو ان يجعل المحرم في راسه شيئا من الصمغ ليصير
شعره مثل اللبد لئلا يقع فيه القمل وقيل لئلا يتشعث في الاحرام ووجه ايراد هذا
الباب هنا من حيث ان الابواب الستة التي قبل هذا الباب كلها في حق الشعر والتلبيد
الشعر ايضا من جملتها ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول من
ضفر فليحلق ولا تشبهوا بالتلبيد وكان ابن عمر يقول لقد رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ملبدا ش مطابقته للترجمة في قوله بالتلبيد وفي ملبدا وابو اليمان الحكم بن نافع
وحديث عمر رضي الله عنه من افراده وحديث ابن عمر مضى في الحج في باب من اهل ملبدا قوله من

منفر بالضاد المعجمة والفاء الخفيفة والثقيلة تلبيد الشعر عرضا ونشد الصمغ وكان
مذهب عمر رضي الله عنه ان من لبد رأسه في الاحرام تعين عليه الحلق في النسك ولا يجزيه
التقصير وتشبيه من ضفر رأسه بمن لبد فلذلك امر من ضفر ان يحلق قوله ولا تشبهوا
اصله ولا تتشبهوا بتاءين فحذفت احديهما للتخفيف اي لا تضفروا كالملبدين فانه مكروه
في غير الاحرام مندوب فيه قوله وكان ابن عمر الخ ظاهره انه فهم من ابيه انه كان يرى
ان ترك التلبيد اولى فاخبر هو انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله وقد مضى الكلام فيه
في الحج كما ذكرناه الان ص حدثني حبان بن موسى واحمد بن محمد قالا اخبرنا عبد الله اخبرنا
يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل
ملبدا يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات ش مطابقته للترجمة في قوله ملبدا وحبان بكسر الحاء
المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي واحمد بن محمد السمسار المروزي
وعبد الله بن المبارك المروزي ويونس بن يزيد والحديث مضى في الحج في باب التلبية
ومضى الكلام فيه قوله يهل ملبدا اي يرفع صوته بالاحرام وبالتلبية حال كونه ملبدا
ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن
حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس
حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال اني لبدت راسي وقلدت هديي فلا احل حتى
انحر ش مطابقته للترجمة في قوله لبدت راسي واسمعيل بن ابي اويس والحديث مضى في الحج
في باب التمتع والاقران بغير هذا المتن والاسناد وفيه زيادة ومضى قوله وحدثنا عبد
الله بن يوسف اخبرنا مالك الخ ومضى الكلام فيه هناك

ص باب الفرق

ش اي هذا باب في بيان الفرق بفتح الفاء وسكون الراء وبالقاف اي فرق شعر الراس وهو
قسمته في المفرق وهو وسط الراس يقال فرق شعره فرقا بالسكون واصله من
الفرق بين الشيئين والمفرق مكان انقسام الشعر من الجبين الى دارة وسط الراس
وهو بكسر الراء وفتحها ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابرهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل
الكتاب فيما لم يؤمر فيه وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم وكان المشركون يفرقون
رؤسهم فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي وابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
احد الفقهاء السبعة والحديث مضى في الهجرة عن عبدان عن عبد الله بن المبارك وفي
صفة النبي صلى الله عليه وسلم عن يحيى بن بكير قوله فيما لم يؤمر فيه اي فيما لم يوح اليه
بشيء في ذلك وقيل انه كان يتبع شرع موسى وعيسى عليهما السلام فلذلك يتبع في
تلك المسئلة وهي قيل قد مر عن قريب انه خالفهم واجيب
بانه في الحديث امر بالمخالفة يسدلون بضم الدال وكسرها من سدل ثوبه
اذا ارخاه وشعر مسدول ضد مفروق لان السدل يستلزم عدم الفرق وبالعكس
قيل لم سدل اولا ثم فرق ثانيا واجيب بانه كان يحب موافقتهم
فيما لم يؤمر به فسدل موافقة لهم ثم لما امر بالفرق فرق قوله يفرقون بسكون الفاء
وضم الراء وقد يشددها بعضهم من التفريق حكاه عياض قال والاول اشهر وكذا في قوله
ثم فرق والاشهر فيه التخفيف والحكمة في حبه موافقتهم انهم يتمسكون بالشرع بخلاف
في الجملة فكان يحب موافقتهم ليتالفهم ثم لما امر بالفرق استمر عليه الحال ثم ادعى
بعضهم النسخ وليس بصحيح لانه لو كان السدل منسوخا لصار اليه الصحابة او اكثرهم
والمنقول عنهم ان منهم من كان يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم على بعض والصحيح

انه كان

انه كانت له لمة فان انفرقت فرقها والا تركها والصحيح ان الفرق مستحب لا واجب
وهو قول الجمهور وبه قال مالك وقال النووي الصحيح جواز السدل والفرق ص حدثنا
ابو الوليد وعبد الله بن رجاء قالا حدثنا شعبة عن الحكم عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة
رضي الله عنها قالت كاني انظر الى وبيص الطيب في مفارق النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم
قال عبد الله في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد عبد
الملك بن هشام الطيالسي والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابرهيم هو
النخعي وابرهيم بن الاسود النخعي قوله وبيص الطيب بالمهملة الصاد اي بريقه ولمعانه
وكان استعماله الطيب قبل الاحرام قوله في مفارق جمع مفرق وجمع نظرا الى ان كل
جزء منه كانه مفرق وهذه رواية ابي الوليد واقتصر على هذا محمد بن جعفر عند مسلم
والاعمش عند احمد والنسائي قوله قال عبد الله هو ابن رجاء المذكور في مفرق النبي صلى الله
عليه وسلم بالافراد واقتصر على هذا آدم عند البخاري في الطهارة في باب من تطيب ثم اغتسل
وبقي اثر الطيب ومحمد بن كثير عند الاسماعيلي وعند مسلم من رواية الحسن بن عبيد
الله في كتاب الحج وعنده ايضا من رواية الضحاك بن مخلد

ص باب الذوائب

ش اي هذا باب في ذكر الذوائب وهو جمع ذؤابة والاصل ذائب فابدلت الهمزة واوا
والذؤابة ما يتدلى من شعر الراس ووجه دخوله في كتاب اللباس من حيث انها مجموع
من الشعور وبينها وبين كتاب اللباس نوع مناسبة ومثل الاشتمال في نوع زينة كما
ذكرناه فيما مضى ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا الفضل بن عنبسة اخبرنا هشيم
اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت ليلة عند ميمونة
بنت الحارث خالتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها قال فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت عن يساره قال فاخذ بذؤابتي فجعلني
عن يمينه ش مطابقته للترجمة في قوله فاخذ بذؤابتي وعلي بن عبد الله المعروف
بابن المديني والفضل بن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء
الموحدة وبالسين المهملة ابو الحسن الخزاز الواسطي وهو من افراده مات سنة
ثلاث وثلاثين ومائتين وفيه مقال لكنه غير قادح فلذلك اردف روايته برواية
عن قتيبة وليس له في البخاري غير هذا الموضع والحاصل انه اخرج هذا الحديث
من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله عن الفضل بن عنبسة عن هشيم بن بشير
كلاهما مصغران الواسطي عن ابي بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة
جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس والآخر
عن قتيبة بن سعيد عن هشيم الخ والحديث مضى في كتاب العلم في باب السمر بالعلم وفي
الصلاة في باب ما يقوم عن يمين الامام بحذائه وفي باب اذا قام الرجل عن يسار الامام فان
قلت ما الفائدة في هذا الحديث قلت فيه فائدة ان الاولى تقريره عليه السلام
على اتخاذ الذوائب والثانية فيه دفع لرواية من فسر القزع بالذوائب قاله بعضهم قلت
وفي التوضيح انما يجوز اتخاذ الذوائب للغلام اذا كان في راسه شعر غيرها واما اذا حلق
شعره كله وترك له ذؤابة فهي القزع المنهي عنه وفي سنن ابي داود من حديث ابن عمر انه عليه
السلام نهى عن القزع وهو ان يحلق الصبي ويترك له ذؤابة ص حدثنا عمرو بن محمد حدثنا
هشيم اخبرنا ابو بشر بهذا وقال بذؤابتي او براسي ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور
اخرجه عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي شيخ مسلم ايضا مات ببغداد في ذي الحجة
سنة اثنتين وثلاثين ومائتين قوله او براسي شك من الراوي

ص باب القزع

ش اي هذا باب في بيان حكم القزع بفتح القاف والزاي وبالعين المهملة وهو جمع قزعة

وهي القطعة من السحاب وسمي به شعر الرأس اذا حلق بعضه وترك بعضه قزعا تشبيها بالسحاب المتفرق ص حدثني محمد قال اخبرنا مخلد قال اخبرني ابن جريج اخبرني عبيد الله بن حفص ان عمر بن نافع اخبره عن نافع مولى عبد الله انه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله وما القزع فاشار لنا عبيد الله اذا حلق الصبي وترك هنا شعرة وههنا وههنا فاشار لنا عبيد الله الى ناصيته وجانبي راسه قيل لعبيد الله فالجارية والغلام قال لا ادري هكذا قال الصبي قال عبيد الله وعاودته فقال اما القصة والقفا للغلام فلا باس بهما ولكن القزع ان يترك بناصيته شعر وليس في راسه غيره وكذلك شق راسه هذا وهذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام ومخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد بالزاي الحراني وابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج المكي وعبيد الله بن حفص هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب نسبه ابن جريج الى جده وعمر بن نافع روى عن ابيه نافع مولى عبد الله بن عمر والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا عن زهير بن حرب واخرجه ابو داود في الترجل عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي في الزينة عن عمران بن يزيد وغيره واخرجه ابن ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله ان عمر بن نافع اخبره عن نافع وسقط ذكر عمر بن نافع في رواية النسائي ومن رواية ابي عوانة ايضا وقد رجح الدارقطني في العلل ان حجاج بن محمد وافق مخلد بن يزيد على ذكر عمر بن نافع واخرجه النسائي من رواية سفيان الثوري على الاختلاف عليه في اسقاط عمر بن نافع واثباته واخرج مسلم وابن ماجه وابن حبان وغيرهم من طرق متعددة عن عبيد الله بن عمر بانيانه عمر بن نافع ورواه سفيان بن عيينة ومعتمر بن سليمان ومحمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر باسقاطه والعمدة على من زاد قوله قال عبيد الله هو موصول بالاسناد المذكور وهو عبيد الله بن حفص المذكور قوله وما القزع يعني قال عبيد الله لعمر بن نافع الذي روى عنه ما القزع يعني ما كيفية القزع فظاهر الكلام ان المسئول عنه هو عمر بن نافع وقال بعضهم بين مسلم ان عبيد الله انما سال نافعا لانه اخرجه عن زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله اخبرنا عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع قلت وما القزع قال ان يحلق راس بعض الصبي ويترك بعضا قلت نعم هذا صريح ان المسئول عنه هو نافع ولكن رواية البخاري لا تصرح فيها بالمسئول عنه ولكن ظاهر الكلام ان المسئول عنه هو عمر بن نافع ويحتمل ان يكون روى الحديث عن عمر بن نافع وسال عن نافع ما القزع قوله فاشار لنا عبيد الله اذا حلق صبي الخ فقوله اذا حلق صبي الخ قوله فاشار لنا عبيد الله الى ناصيته كلام عمر بن نافع الذي سال عنه عبيد الله وذكر لفظ فاشار لنا عبيد الله مرتين الاول فيه حذف تقديره فاشار لنا عبيد الله نا قلا من كلام عمر بن نافع انه قال القزع اذا حلق صبي وترك هنا شعرة وههنا وههنا الثاني وهو قوله فاشار لنا عبيد الله الى ناصيته وجانبي راسه من كلام عبيد الله نفسه وفي التركيب قلاقة فلهذا قال الكرماني فان قلت ما حاصل هذا الكلام قلت حاصله ان عبيد الله قال قلت لشيخي عمر بن نافع ما معنى القزع فقال انه اذا حلق راس الصبي يترك ههنا شعر وههنا شعر فاشار عبيد الله الى ناصيته وطرفي راسه يعني فسر لفظ ههنا الاولى بالناصية ولفظتيه الثانية والثالثة بجانبيها قوله قيل لعبيد الله لم يبين القائل من هو ويحتمل ان يكون ابن جريج الراوي عنه قوله فالجارية والغلام يعني قيل لعبيد الله فالجارية والغلام في ذلك سواء قال لا ادري قوله هكذا قال الصبي لكن الذي قاله هو لفظ الصبي قال الكرماني ولا شك انه ظاهر في الغلام ويحتمل انه يقال انه فعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث او هو للذات الذي له الصبا قوله وعاودته اي عمر بن نافع فقال اما القصة اي اما حلق القصة وشعر القفا للغلام خاصة فلا باس بهما ولكن القزع غير ذلك وبينه بقوله اي يترك بناصيته الخ والقصة

بضم القاف وتشديد الصاد المهملة والمراد بها هنا شعر الصدغين والمراد بالقفا شعر القفا وهو مقصور يكتب بالالف وربما مد فان قلت ما الحكمة في النهي عن القزع قلت لتشويه الخلق وقيل زي اليهود وقيل زي اهل الشر والدعارة وقال النووي في شرح مسلم اجمع العلماء على كراهة القزع اذا كان في مواضع متفرقة الا ان يكون لمداواة ونحوها وهي كراهة تنزيه وقال الغزالي في الاحياء لا باس بحلق جميع الراس لمن اراد التنظيف ولا باس بتركه لمن اراد ان يدهن ويترجل وادعى ابن عبد البر الاجماع على اباحة حلق الجميع وهو رواية عن احمد وروي عنه انه مكروه لما روي عنه انه من وصف الخوارج ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله ابن انس بن مالك حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن المثنى هو من افراده والحديث من افراده

ص باب تطيب المرأة زوجها بيديها

ش اي هذا باب في بيان تطييب المرأة الخ ووجه ايراد هذا الباب هنا لانه نوع من الزينة الحاصلة من اللباس ص حدثني احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا يحيى بن سعيد اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم بيدي لحرمه وطيبته بمنى قبل ان يفيض وقال ابن التين هي بفتح القاف وقيل الضم هو الصواب ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن محمد السمسار المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويحيى بن سعيد الانصاري وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة ام المؤمنين والحديث اخرجه النسائي في اللباس عن الحسين بن منصور وغيره قوله بيدي بفتح الدال وتشديد الياء يعني اليدين التثنية ويروى بيدي بكسر الدال وتخفيف الياء واراد به يدها الواحدة قوله لحرمه بضم الحاء المهملة وسكون الراء وهو الاحرام قاله ابن فارس والجوهري والهروي وقال ابن التين الذي قرأناه بالكسر قال صاحب التوضيح واللغة على الضم وقيل لا وجه كيف ما رد ذلك وهو في الاحرام واجيب بان مرادها قبل طواف الزيارة اي قبل ان يفيض الى الطواف وهو عند التحلل الاول وهو بعد الرمي يوم النحر والحلق ويحل له جميع المحرمات الا الجماع وفيه استحباب التطيب عند ارادة الاحرام وعند التحلل الاول قوله قبل ان يفيض بضم الياء من الافاضة

ص باب الطيب في الرأس واللحية

ش اي هذا باب في بيان مشروعية الطيب الذي يستعمل في الراس واللحية وقال بعضهم ان كان باب بالتنوين فيكون ظاهر الترجمة الحصر في ذلك قلت لفظ باب كذا مجردا لا يدخله التنوين لان التنوين يكون في المعرب والمفرد لا اعراب فيها اللهم الا اذا قدرنا ما ذكرناه فيكون حينئذ معربا ص حدثني اسحق بن نصر حدثنا يحيى بن آدم حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما يجد حتى اجد وبيص الطيب في راسه ولحيته ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري وكان ينزل بالمدينة بني سعد ويحيى بن آدم بن سليمان الكوفي صاحب الثوري واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي وعبد الرحمن بن الاسود يروي عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي والحديث اخرجه مسلم في الحج عن محمد بن عبد الله ابن نمير وغيره واخرجه النسائي فيه عن عبدة بن عبد الله عن يحيى بن آدم قوله باطيب ما يجد اي يجد النبي صلى الله عليه وسلم ويروى باطيب ما نجد بنون المتكلم مع الغير قوله حتى اجد بفتح الهمزة وكسر الجيم ونصب الدال بتقدير ان اجد قوله وبيص الطيب بفتح الواو وكسر الباء الموحدة وبالصاد المهملة وهو البريق واللمعان قوله في راسه ولحيته وفيه

وقيل على ان مواضع الطيب من الرجال تخالف مواضعه من النساء وذلك ان عائشة رضي الله عنها ذكرت انها كانت تجعل الطيب في راس رسول الله صلى الله عليه وسلم في راسه ولحيته فدل ذلك انها انما كانت تجعل الطيب في شعره لا في وجهه بخلاف طيب النساء لانهن يطلين وجوههن ويتزين بذلك بخلاف الرجال فان طيب الرجال في وجهه لا يسوغ لمنعهم من التشبه بالنساء وجميع انواع الزينة بالحلي والطيب ونحو ذلك جائز لهن ما لم يغيرن شيئا من خلقهن

باب الامتشاط

ش اي هذا باب في بيان استحباب الامتشاط وهو على وزن الافتعال من المشط بفتح الميم وهو تسريح الشعر بالمشط ووجه دخول هذا الباب في كتاب اللباس ظاهر وهو لان الامتشاط نوع من الزينة ص حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع من جحر في دار النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يحك راسه بالمدرى فقال لو علمت انك تنظر لطعنت بها في عينك انما جعل الاذن من قبل الابصار ش مطابقته للترجمة من حيث ان المدرى هو المشط عند البعض على ما نذكره الان وابن ابي ذئب عبد الرحمن والحديث اخرجه البخاري في الديات وفي الاستئذان عن علي بن عبد الله وفي الديات عن قتيبة واخرجه مسلم في الاستئذان عن يحيى ابن يحيى وغيره واخرجه الترمذي فيه عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي في الديات عن قتيبة به قوله ان رجلا قيل هو الحكم بن ابي العاص بن امية والد مروان وقيل سعد غير منسوب قوله اطلع بتشديد الطاء قوله من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة قوله والنبي صلى الله عليه وسلم الواو فيه للحال قوله المدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وبالراء مقصورا قال ابن بطال المدرى بالكسر عند العرب المشط قال امرؤ القيس

يظل المدارى في مثنى ومرسل ، بريد ما اثنى من شعرها وانعطف

وما استرسل يصف كثرة الشعر وذكر ابو حاتم عن الاصمعي وابي عبيد وقالا المدارى الامشاط وفي شرح ابن كيسان المدرى العود الذي يدخله المراة في شعرها لينضم بعضها الى بعض ومن عادة العرب ان يكون بيده مدرى يخلل بها شعر راسه او لحيته او يحك بها جسده وقيل انها عود يشبه راس حديدة يسرح بها الشعر وقيل تشبه المشط وقال الجوهري هي شيء كالمسلة تصلح بها الماشطة قرون النساء ويقال مدرت المراة اي سرحت شعرها وقال الداودي المدرى المشط له الاسنان اليسيرة قوله لو علمت انك تنظر بصيغة الخطاب للرجل المطلع وهذا هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره تنتظر من الانتظار والاول اولى وفي رواية الاسماعيلي لو علمت انك تطلع على قوله من قبل الابصار بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من جهة الابصار والابصار بفتح الهمزة جمع بصر وبكسرها مصدر من ابصر ابصارا وفي رواية الاسماعيلي من اجل البصر بفتحتين

باب ترجيل الحائض زوجها

ش اي هذا باب في بيان ترجيل الحائض اي تسريحها شعر زوجها ووجه ذكره هنا مثل ما ذكرناه في الباب السابق ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت ارجل راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى بعين هذا الاسناد والمتن في كتاب الحيض في باب غسل الحائض زوجها وترجيله وليس في تكراره هنا زيادة فائدة ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة مثله ش هذا طريق اخر اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة مثل الحديث

المذكور

استحباب

المذكور

باب الترجيل والتيمن

ش اي هذا باب في بيان الترجيل وهو تسريح شعر اللحية والراس وفي بيان استحباب التيمن في كل شيء وهو الاخذ بكل شيء باليامن وفي بعض النسخ باب الترجل من باب التفعل والاول من باب التفعيل وفي المبالغة ما ليس في التفعل والترجل لنفسه والترجيل لغيره ووجه ذكر هذا الباب ما ذكرناه في الابواب الماضية ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن ما استطاع في ترجله ووضوئه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي واشعث بالثاء المثلثة يروي عن ابيه سليم بضم السين ابن الاسود المحاربي الكوفي يروي عن مسروق بن الاجدع والحديث مضى في كتاب الوضوء في باب التيمن في الوضوء والغسل ومضى الكلام فيه قوله ووضوئه بضم الواو

باب ما يذكر في المسك

ش اي هذا باب في بيان ما يذكر في المسك ووجه ذكر هذا الباب مثل ما ذكرناه ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك ش مطابقته للترجمة في قوله من ريح المسك وعبد الله بن محمد بن جعفر بن يمان المسندي الكوفي وهشام هو ابن يوسف يروي عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب الصوم من حديث الاعرج عن ابي هريرة بأتم منه ومن طريق ابي صالح الزيات عنه باطول منه في باب فضل الصوم قوله فانه لي وانا اجزي به ظاهر سياقه انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وليس كذلك انما هو من كلام الله عز وجل وهو من رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كذلك اخرجه البخاري في التوحيد من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرويه عن ربكم عز وجل قال لكل عمل كفارة والصوم لي وانا اجزي به الحديث وهو من جملة الاحاديث القدسية فان قيل كل الاعمال لله فما معنى الاضافة له واجيب بانه لم يعبد به غير الله عز وجل اذ لم يعظم الكفار معبودهم في وقت من الاوقات بالصيام له وقيل لانه عمل سري لا مدخل للرياء فيه وقيل هو من المجاز لكل الاعمال واجيب بان الغرض بيان كثرة الثواب اذ عظمة المعطي دليل عظمة العطاء قوله ولخلوف بضم الخاء على المشهور وهو تغير رائحة الفم قوله اطيب قيل الاطيبية لا تتصور بالنسبة الى الله تعالى اذ هو منزه عن امثاله واجيب الطيب مستلزم للقبول اي خلوفه اقبل عند الله من قبول ريح المسك عندكم او هو على سبيل الفرض اي لو تصور الطيب عنده لكان الخلوف اطيب او المضاف محذوف اي عند ملائكة الله وله اجوبة اخرى مضى منها شيء في كتاب الصيام

باب ما يستحب من الطيب

ش اي هذا باب في بيان ما يستحب استعماله من الطيب ما يوجد من الطيب ولا يستعمل الادنى مع وجود الاعلى الا عند الضرورة ص حدثنا موسى حدثنا وهيب حدثنا هشام عن عثمان بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم باطيب ما اجد ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله باطيب ما اجد وموسى هو ابن اسماعيل ووهيب هو ابن خالد وهشام هو ابن عروة يروي عن اخيه عثمان بن عروة والحديث اخرجه مسلم في الحج عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور وغيره قوله باطيب ما اجد اي اطيب كل طيب اجده من اي نوع كان ولا شك ان المسك اطيب الطيب وفي رواية ابي اسامة

بالطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم ثم يحرم وقد روى مالك من حديث ابى سعيد رفعه قال ان المسك اطيب الطيب وكذا رواه مسلم

ص باب من لم يرد الطيب

ش اى هذا باب فى ذكر من لم يرد الطيب وكأنه يريد بذلك ان النهى عن رده ليس على التحريم ص حدثنا ابو نعيم حدثنا عزرة بن ثابت الانصارى قال حدثنى ثمامة بن عبد الله عن انس انه كان لا يرد الطيب وزعم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وعزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاى وبالراء ابن ثابت بالثاء المثلثة الانصارى وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم الاولى ابن عبد الله بن انس قاضى البصرة يروى عن جده انس رضى الله عنه والحديث مضى فى الهبة عن ابى معمر عن عبد الله بن عمرو قوله وزعم اى قال قوله لا يرد الطيب اى الذى يهدى اليه واخرج البزار عن انس ما عرض على النبى صلى الله عليه وسلم طيب قط فرده واسناده حسن واخرج ابو داود والنسائى من رواية الاعرج عن ابى هريرة رفعه من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الرائحة خفيف المحمل واخرجه ابن حبان وصححه واخرجه مسلم ايضا لكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان كل بقلة لها رائحة طيبة

ص باب الذريرة

ش اى هذا باب يذكر فيه الذريرة بفتح الذال المعجمة وكسر الراء الاولى قال الكرمانى اى المسحوقة وقال النووى هى فتات قصب يجاء به من الهند وقال الداودى تجمع مفرداته ثم تسحق وتنخل ثم تذر فى الشعر والطوق فلذلك سميت ذريرة وقال بعضهم وعلى هذا فكل طيب مركب ذريرة ولكن الذريرة نوع طيب مخصوص يعرفه اهل الحجاز وغيرهم قلت قوله كل مركب ذريرة غير مسلم لان الشرط فى الذريرة السحق والنخل وكل وقوله كل طيب مركب اعم من ان يكون مسحوقا منخولا او غير مسحوق وغير منخول ص حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج اخبرنى عمر بن عبد الله انه سمع عروة والقاسم يخبران عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى بذريرة فى حجة الوداع للحل والاحرام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعثمان بن الهيثم المؤذن البصرى مات سنة عشرين ومائتين ومحمد هو ابن يحيى الذهلى قاله الغسانى وابن جريج هو عبد الملك وقد مر عن قريب وعمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير المدنى ذكره ابن حبان فى اتباع التابعين من الثقات وهو قليل الحديث ما له فى البخارى الا هذا الحديث وعروة هو ابن الزبير بن العوام والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنه والحديث اخرجه مسلم فى الحج عن محمد بن حاتم وعبد بن حميد كلاهما عن محمد بن بكر عن ابن جريج الخ قوله او محمد عنه اى او حدثنى محمد عن عثمان قال الكرمانى شك البخارى فى الرواية عن عثمان انه بالواسطة وبدونها ولا انقداح بهذا الشك قلت لان عثمان شيخه اخرج عنه فى مواضع بلا واسطة قوله يخبران فى محل النصب على الحال قوله بيدى بفتح الدال وتشديد الياء قوله للحل اى حين تحلل عن الاحرام قوله والاحرام اى حين اراد ان يحرم بالنسك

ص باب المتفلجات للحسن

ش اى هذا باب فى بيان النساء المتفلجات للحسن اى لاجل الحسن وهى جمع متفلجة قال بعضهم وهى التى تطلب الفلج او تصنعه والفلج بالفاء واللام والجيم انفراج ما بين السنين قلت باب التفعل ليس فيه معنى الطلب وانما معناه التكلف والمبالغة فيه والمعنى هنا المتفلجة هى التى تتكلف بان تفرق بين السنين لاجل الحسن ولا يتيسر ذلك الا بالمبرد ونحوه ولا يفعل ذلك الا فى الثنايا والرباعيات وقد لعن الشارع

من صنعت ذلك من النساء لان فيه تغيير الخلقة الاصلية ص حدثنا عثمان حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى ما لى لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى كتاب الله وما اتاكم الرسول فخذوه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعثمان هو ابن ابى شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعلقمة بن قيس وكلهم كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه والحديث مضى فى التفسير فى سورة الحشر عن محمد بن يوسف وعلى بن عبد الله قوله لعن الله الواشمات اى النساء الواشمات وهو جمع واشمة من الوشم بالشين المعجمة وهو غرز الابرة فى البدن وذر النيلة عليه وقال الخطابى كانت المرأة تغرز معصمها بابرة او مسلة حتى تدميه ثم تحشوه بالكحل فيخضر تفعل ذلك دارات ونقوشا يقال منه وشمت المرأة تشم فهى واشمة قوله والمستوشمات جمع مستوشمة وهى التى تفعل وتطلب ان تفعل ذلك وفى الباب الذى بعده باب من وجه آخر عن منصور بلفظ المستوشمات وهو بكسر الشين التى تفعل ذلك وبفتحها التى تطلب ذلك وفى رواية مسلم من طريق منصور والموتشمات وهى من يفعل بها الوشم وقال ابو داود فى السنن الواشمة التى تجعل الخيلان فى وجهها بكحل او مداد والمستوشمة المعمول بها انتهى قوله والمتنمصات جمع متنمصة من التنمص وهو نتف ما يكون فى الشفة من الشعر من الوجه ومنه قيل للمنقاش المنماص والنامصة هى التى تنتف الشعر بالمنماص والمتنمصة هى التى يفعل ذلك وقد مر الان تفسير المتفلجات قوله للحسن اللام فيه للتعليل احترازا عما لو كان للمعالجة ومثلها وهو متعلق بالاخير ويحتمل ان يكون متنازعا فيه بين الافعال المذكورة قبلها قوله المغيرات خلق الله تعالى كالتعليل لوجوب اللعن قوله ما لى استفهام او نفى قال الكرمانى وفى قوله اوتى نظر قوله وهو اى اللعن فى كتاب الله تعالى اى موجود فيه وهو قوله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه فمعناه العن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم عن عثمان بن ابى شيبة واسحق بن ابراهيم شيخى البخارى فيه انه سيأتى اسمه يقال فبلغ ذلك امرأة من بنى اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرأ القرآن فاتته اى اتت عبد الله بن مسعود فقالت ما حديث بلغنى عنك انك لعنت الواشمات الخ فقال عبد الله وما لى لا العن الحديث وام يعقوب لم يدر اسمها ومراجعتها عبد الله بن مسعود تدل على ان لها ادراكا ولكن لم يذكرها احد فى الصحابيات

ص باب وصل الشعر

ش اى هذا باب فى بيان ذم وصل الشعر يعنى الزيادة فيه بشعر آخر ص حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن ابى سفيان عام حج وهو على المنبر وهو يقول وتناول قصة من شعر كانت بيد حرسى اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حين اتخذ هذه نساؤهم اراد به وصل الشعر واسمعيل بن ابى اويس والحديث مضى فى آخر ذكر بنى اسرائيل فانه اخرجه هناك حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابى سفيان المدينة آخر قدمة قدمها فخطب فاخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود وان النبى صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعنى الوصال فى الشعر واخرجه بقية الجماعة غير ابن ماجة وقد ذكرنا فى كل واحد منهما ما لم يذكر فى الآخر فالحديث واحد والمخرج مختلف قوله قصة من شعر بضم القاف وتشديد الصاد المهملة وهى الكبة من الشعر كما ذكر فيه قوله حرسى بفتح الحاء المهملة والراء وبالسين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف قال الكرمانى اى الجندى وقال الجوهرى الحرس هم الذين يحرسون السلطان والواحد حرسى

لانه قوصة راس جنس فنسب اليه قوله اين علماؤكم السؤال للانكار عليهم بانهم اهملوا انكار
مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره وقال بعضهم فيه اشارة الى قلة العلما يومئذ بالمدينة
قلت فيه بعد يستبعده من له اطلاع في التاريخ وكانت المدينة دار العلم ومعدن
الشريعة واليها يهرع الناس في امور دينهم فان قلت اذا كان الامر كذلك فكيف
لم يغير اهلها هذا المنكر قلت لا يخلو زمان من ارتكاب المعاصي وقد كان في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر وسرق وزنى الا انه كان شاذا نادرا فلا يحل لمسلم
ان يقول انه عليه السلام لم يغير المنكر وكذلك كان امر القصة بالمدينة كان شاذا ولا
يجوز ان يقال ان اهلها جهلوا النهي عنها لان حديث لعن الواصلة حديث مدني معروف
عندهم مستفيض قوله عن مثل هذه واشار بيده الى القصة الشعر التي تناولها من يد
حرسي ومثلها كانت النسا تزين شعورهن قوله انما هلكت بنو اسرائيل الخ اشارة
الى ان الوصل محرما على بني اسرائيل فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه قوله حين اتخذ
هذه اشارة ايضا الى القصة المذكورة واراد به الوصل وقال بعضهم هذا الحديث حجة
للجمهور في منع وصل الشعر بشيء اخر سوا كان شعرا اولا ويؤيده حديث جابر رضي الله
عنه زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل المرأة بشعرها شيئا اخرجه مسلم قلت
هذا الذي اخرجه غير مستقيم لان الحديث الذي تشار به الى الذي هو حديث معاوية
لا يدل على المنع مطلقا لانه يتعلق بوصل الشعر بالشعر فكيف يجعله الجمهور حجة
الجمهور وحديث جابر المذكور فانظر الى هذا التصرف العجيب لذي يجعل الحديث المقيد
لمن يدعي الاطلاق في المنع ثم يقول ويؤيده حديث جابر فكيف يؤيد المطلق المقيد
ونقل ابو عبيد عن كثير من الفقهاء ان المنع من ذلك وصل الشعر بالشعر واما اذا
وصلت شعرها بغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي وبه قال الليث وقال
الطبري اختلف العلماء في معنى نهيه عليه السلام عن الوصل في الشعر فقال بعضهم
لا باس عليها في وصلها شعرها بما وصلت به من صوف وخرق ونحو ذلك روي ذلك
عن ابن عباس وام سلمة ام المؤمنين وعائشة رضي الله عنهم وسئل ابن اشوع عائشة
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة قالت يا سبحان الله وما باس بالمرأة الزعرا
ان تاخذ شيئا من صوف فتصل به شعرها تتزين به عند زوجها انما لعن المرأة الشابة
تبغي في شبيبتها او ريبة قالوا هذا الحديث باطل ورواته لا يعرفون وابن اشوع لم يدرك
عائشة والزعرا بفتح الزاي وسكون العين المهملة وتخفيف الراء ممدودا وهي التي لا
يكثر شعرها وقال قوم لا يجوز الوصل مطلقا ولكن لا باس ان تضع المرأة الشعر وغيره
على الراس وضعا ما لم تصله روي ذلك عن ابراهيم ص وقال ابن ابي شيبة حدثنا يونس
ابن محمد حدثنا فليح عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ش ابن ابي شيبة
هو ابو بكر بن عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو عثمان
ابن القاسم روى عنه البخاري ومسلم وروى عنه هنا معلقا ويونس بن محمد ابو محمد
المؤدب البغدادي بضم الفاء وبالحاء المهملة ابن سليمان وكان اسمه عبد الملك وفليح
لقبه فغلب على اسمه واشتهر به وزيد بن اسلم ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وعطا بن يسار ضد اليمين ووصل هذا المعلق ابو نعيم في المستخرج من طريق ابن ابي
شيبة ص حدثنا ادم حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم
ابن يناق يحدث عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان جارية من الانصار
تزوجت وانها مرضت فتمعط شعرها فارادوا ان يصلوها فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن مسلم
ابن يناق بفتح اليا اخر الحروف وتشديد النون وبالقاف قال كانه اسم اعجمي وقال بعضهم
يحتمل ان يكون اسم فعال من الاينق وهو الشيء الحسن المعجب فسهلت همزته يا
قلت فيه بعد عظيم وهذا نظر من ليس له يد في علم التصرف والحسن المذكور

تابعي صغير من اهل مكة ثقة عندهم وكان كثير الرواية عن طاوس ومات قبله وصفية
بنت شيبة بن عثمان القرشي قوله والحديث قد مضى في النكاح في باب لا تطيع المرأة
زوجها في معصية فانه اخرجه هناك عن خلاد بن يحيى ومضى الكلام فيه قوله فتمعط اي
تناثر وتساقط شعرها من داء ونحوه قوله ان يصلوها اي يصلوا شعرها ص تابعه
ابن اسحق عن ابان بن صالح عن الحسن عن صفية عن عائشة رضي الله عنها ش ابن
اسحق هو محمد بن اسحق وابان بفتح الهمزة وتخفيف البا الموحدة وبالنون ابن صالح والحسن هو
ابن مسلم المذكور وصفية هي بنت شيبة المذكورة ص حدثنا احمد بن المقدام حدثنا فضيل
ابن سليمان حدثنا منصور بن عبد الرحمن حدثتني امي عن اسما بنت ابي بكر الصديق رضي
الله عنهما ان امرأة جات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني انكحت ابنتي ثم اصابها شكوى
فتمرق راسها وزوجها يستحثني بها افاصل راسها فسب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الواصلة والمستوصلة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن المقدام بكسر الميم واسكان
القاف وبالدال المهملة ابن سليمان ابو الاشعث العجلي البصري وفضيل مصغر فضل بالضاد
المعجمة ابن سليمان النميري البصري في حفظه شيء لكن قد تابعه وهيب بن خالد عن منصور
عند مسلم وابو معشر البرا العطاردي ومنصور بن عبد الرحمن التيمي يروي عن امه صفية
بنت شيبة الحجبية والحديث اخرجه مسلم عن زهير بن حرب قوله شكوى اي
مرض قوله فتمرق بالرا من المروق وهو خروج الشعر من موضعه او من المرق وهو
نتف الصوف هكذا بالرا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني والحموي فتمزق بالزاي
وهو رواية مسلم ايضا وقال ابن التين روي فامرق قال وبالزاي قراناه قال وروي
فامرق على صيغة المجهول ولا اعرف وجهه واقتصر ابن بطال على الزاي قوله يستحثني
من حثه واستحثه اي حضه عليه قوله فسب بالسين المهملة وتشديد البا الموحدة
اي لعن كما في الرواية الاخرى ص حدثنا ادم حدثنا شعبة عن هشام بن عروة عن
امرأته فاطمة عن اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الواصلة والمستوصلة ش هذا طريق اخرى في حديث اسما اخرجه عن ادم بن
ابي اياس عن هشام بن عروة بن الزبير عن امرأته فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام
الاسدية الخ ص حدثني محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستو
قال نافع الوشم في اللثة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد
الله بن المبارك المروزي وعبيد الله بن عمر العمري والحديث اخرجه النسائي في اللباس
ايضا عن سويد بن نصر وقال حسن صحيح قوله في اللثة بكسر اللام وتخفيف الثاء المثلثة
وهي ما حول الاسنان من اللحم ولم يرد نافع الحصر بل مراده انه يقع فيها ص حدثنا ادم حدثنا
شعبة حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية المدينة اخر
قدمة قدمها فخطبنا فاخرج كبة من شعر قال ما كنت ارى احدا يفعل هذا غير اليهود ان
النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة في الشعر ش حديث معاوية هذا مضى في
اول الباب وفيه من الزيادة ما ليس في ذاك قوله الزور قال ابن الاثير الزور الكذب والباطل
والتهمة ومنه سمي شاهد الزور وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الوصل زورا لانه كذب وتغيير لخلقة
الله تعالى وفي صحيح مسلم نهى عن الزور وفي اخره الا وهذا الزور قال قتادة يعني ما
تكثر به النسا شعورهن من الخرق

ص باب المتنمصات

ش اي هذا باب في بيان ذم النسا المتنمصات وهو جمع متنمصة وقال بعضهم المتنمصة
التي تطلب النماص قلت ليس كذلك بل معناه التي تتكلف النماص وهو ازالة شعر
الوجه وتقدم معنى الكلام فيه عن قريب وحكى ابن الجوزي المتنمصة بتقديم الميم على النون
وهو مقلوب ص حدثنا ادم بن ابي اياس اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة

ثالث: لعن عبد الله الواشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى فقالت
ام يعقوب ما هذا قال عبد الله وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الله قالت
والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته قال والله لئن قرأتيه لقد وجدتيه وما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ش مطابقته للترجمة في قوله والمتنمصات واسحق بن ابرهيم
المعروف بابن راهويه وجرير بن عبد الحميد ومنصور بن المعتمر وابرهيم النخعي وعلقمة
ابن قيس النخعي وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في اول باب المتفلجات للحسن
ومضى الكلام فيه هناك مع بيان ام يعقوب قوله ما بين اللوحين اي الدفتين او التي
تسمى بالرحل ويوضع عليه المصحف وهو كناية عن القرآن قوله لئن قرأتيه بياء حاصلة
من اشباع الكسرة

ص باب الموصولة

ش اي هذا باب في بيان ذم المرأة الموصولة ص حدثنا محمد حدثنا عبدة عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة
والواشمة والمستوشمة ش مطابقته للترجمة في قوله المستوصلة وهي الموصولة
ومحمد هو ابن سلام وعبدة هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وقد مر الكلام
فيه ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام انه سمع فاطمة بنت المنذر
تقول سمعت اسماء قالت سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي
اصابتها الحصبة فامرق شعرها واني زوجتها افاصل فيه فقال لعن الله الواصلة
والموصولة ش مطابقته للترجمة في قوله الموصولة والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى
منسوب الى احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة وهشام هو ابن عروة بن الزبير
وفاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام زوجة هشام الراوي واسماء بنت ابي بكر الصديق
رضي الله عنه قوله الحصبة بفتح الحاء المهملة وسكون الصاد وفتحها وكسرها
وفتح الباء الموحدة بثرات حمر تخرج في الجلد متفرقة وهي نوع من الجدري وفي رواية
الكشميهني اصابها بالتذكير على ارادة الحب قوله فامرق بتشديد الميم فقط واصله
انمرق فقلبت الميم نونا وادغمت الميم في الميم من المروق وهو خروج الشعر من موضعه
وفي رواية الحموي والكشميهني فامترق وقد تقدم عن قريب ص حدثنا يوسف بن
موسى حدثنا الفضل بن دكين حدثنا صخر بن جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة
والواصلة والمستوصلة يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله
المستوصلة لانها الموصولة ويوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان الكوفي سكن
بغداد ومات بها سنة اثنين وخمسين ومائتين والفضل بن دكين بضم الدال المهملة وفتح
الكاف كذا في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي كذلك وفي رواية المستملي الفضل بن زهير
وفي رواية بعض رواة الفربري الفضل بن دكين او الفضل بن زهير بالتردد وقد جزم
بالفضل بن زهير ابو علي الغساني وهو الفضل بن دكين بن حماد بن زهير فنسب مرة
الى جد ابيه وهو ابو نعيم شيخ البخاري وقد حدث عنه بالتكثير بغير واسطة وحدث
هنا وفي مواضع اخرى بالواسطة والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن محمد بن عبد الله
ابن بزيع قوله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم شك من
الراوي هل قال عبد الله بن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم
قوله الواشمة وبعدها الالفاظ الثلاثة مقول القول لانه عليه السلام ذكر هذه الاربعة
في معرض اللعن ولم يصرح به واوضحه ابن عمر بقوله يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض
الروايات قال ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم لعن الواشمة وما بعدها وعلى تقدير
الرواية قال النبي لعن الواشمة الخ فعلى هذه الرواية لا يحتاج الى ذكر شيء ولم يتعرض احد
الى حل هذا الموضع غير ان بعضهم قال في قوله لعن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتجه لي هذا النفي
الا ان كان المراد لعن الله على لسان نبيه او لعن النبي صلى الله عليه وسلم بلعن الله تعالى

قلت ما ابعد ما قاله ولم يتجه له هذا كما قاله قوله والمستوصلة وفي رواية
المستملي والموتشمة ص حدثني محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا سفيان عن منصور
عن ابرهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات
والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى ما لي لا العن من لعنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في كتاب الله تعالى ش حديث ابن مسعود هذا قد مضى في اول الباب عقيب
ان هذا اخرجه عن اسحق بن ابرهيم عن جرير عن منصور عن ابرهيم وهنا عن محمد بن
مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري عن منصور عن ابرهيم
وفي المتن زيادة ونقصان وقد مر تفسيره هناك

ص باب الواشمة

ش اي هذا باب في بيان ذم المرأة الواشمة وهي التي تشم ص حدثني يحيى بن عبد الرزاق
عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم العين حق ونهى عن الوشم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عن الوشم لان الوشم
لا يحصل الا بالواشمة ويحيى هذا ابن موسى واما ابن جعفر ومعمر بفتح الميمين وهمام بتشديد
الميم الاولى ابن منبه والحديث مضى في الطب عن اسحق بن نصر قوله العين حق لها تأثير
ص حدثني ابن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان قال ذكرت لعبد الرحمن
ابن عابس حديث منصور عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه فقال سمعته
من ام يعقوب عن عبد الله مثل حديث منصور ش قد مضى هذا الحديث في باب المتنمصات
وابن بشار هو محمد بن بشار بتشديد الشين المعجمة وابن مهدي هو عبد الرحمن وعبد
الرحمن بن عابس قد ذكر عن قريب والباقي ظاهر ص حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال رأيت ابي فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن ثمن الدم وثمن الكلب وآكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة واسم ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي والحديث مضى في البيوع عن ابي
الوليد وفي الطلاق عن آدم قوله عن ثمن الدم لانه نجس وهو محمول على اجرة الحجام
وثمن الكلب سواء كان معلما او لا جائزا اقتناؤه ام لا قاله الكرماني قلت فيه
خلاف ذكرناه في البيوع قوله وموكله اي المعطي لانه شريك في الاثم كما انه شريك
في الفعل

ص باب المستوشمة

ش اي هذا باب في بيان ذم المرأة المستوشمة اي الطالبة الوشم ص حدثنا زهير
ابن حرب حدثنا جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتي عمر رضي الله
عنه بامرأة تشم فقام فقال انشدكم بالله من سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الوشم
فقال ابو هريرة فقمت فقلت يا امير المؤمنين انا سمعت قال ما سمعت قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تشمن ولا تستوشمن ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله ولا تستوشمن وجرير هو ابن عبد الحميد وعمارة بضم العين المهملة
وتخفيف الميم ابن القعقاع بن شبرمة وابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير والحديث
اخرجه النسائي في الزينة عن اسحق بن ابرهيم عن جرير قوله تشم من وشم يشم وشما
وهو غرز الابرة في البدن ونحوها وذر الكحل ونحوه فيها قوله انشدكم بفتح الهمزة
وضم الشين تقول نشدتك اي سألتك اياه كانك ذكرته اياه قوله لا تشمن بفتح
اوله وكسر الشين المعجمة وسكون الميم وبنون الخطاب لجمع المؤنث قوله ولا تستوشمن
اي لا تطلبن الوشم وفائدة ذكر ابي هريرة قصة عمر رضي الله عنه اظهار ضبطه وان عمر
كان يستثبت في الاحاديث مع تشدده رضي الله عنه ولو انكر عليه عمر ذلك لنقل
ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة

والمستوشمة ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث ويحيى بن سعيد القطان وعبيد الله بن
عمر العمري والحديث قد تقدم ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن عن سفيان
عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لعن الله الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى ما لي لا ألعن من لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله ش مطابقته للترجمة في قوله المستوشمات وعبد
الرحمن هو ابن مهدي وسفيان هو الثوري والبقية قد ذكرت عن قريب والحديث أيضا
قد تقدم

ص باب التصاوير

ش أي هذا باب في بيان حكم التصاوير من جهة استعمالها أو ايجادها وهو جمع تصوير
بمعنى الصورة وصورة الشيء حقيقته وهيئته ووجه ذكر هذا الباب والأبواب الستة
التي بعده في كتاب اللباس من أن الغرض من اللباس الزينة قال تعالى خذوا زينتكم عند
كل مسجد أي عند كل صلاة والصورة تتخذ للزينة سيما إذا كانت في اللباس والأبواب
الستة التي بعده كلها من تعلقات الصورة ص حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن أبي طلحة رضي الله عنهم قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تصاوير ش مطابقته
للترجمة في قوله ولا تصاوير وآدم هو ابن أبي اياس يروي عن محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
ابن الحارث بن أبي ذئب بكسر الذال المعجمة واسمه هشام بن سعيد وأبو طلحة زيد بن سهل
الأنصاري وهو من رواية الصحابي عن الصحابي وأخرجه البخاري أيضا فيما مضى في بدء الخلق
عن محمد بن مقاتل وفي المغازي عن ابراهيم بن موسى وغيره وأخرجه مسلم في اللباس
عن يحيى بن يحيى ومضى الكلام فيه قوله الملائكة ظاهره العموم ولكن استثني
الحفظة لأنهم لا يفارقون الشخص بكل حال وبذلك جزم ابن وضاح والخطابي والداودي
وآخرون وقالوا المراد بالملائكة في هذا الحديث ملائكة الوحي مثل جبريل واسرافيل
فأما الحفظة فإنهم يدخلون كل بيت ولا يفارقون الانسان أصلا إلا عند الخلاء والجماع
كما جاء في حديث فيه ضعف وقيل المراد ملائكة بالرحمة والاستغفار قوله بيتا المراد
به المكان الذي يستقر فيه الشخص سواء كان بيتا أو خيمة أو غير ذلك قوله فيه كلب
الظاهر فيه العموم ومال اليه القرطبي والنووي وقال القرطبي يستثنى منه الكلاب
التي أذن في اتخاذها نحو كلاب الصيد والماشية والزرع واختلفوا في وجه امتناع
الملائكة من دخول البيت الذي فيه الكلب فقيل لكونه نجس العين وقيل لكونه
من الشياطين وقيل لأجل النجاسة التي تتعلق به فإنه يكثر أكل النجاسات ويتلطخ
به قلت كل هذا لا يجدي لأن الخنزير أشد نجاسة منه للنص الوارد فيه
لا يخلو بيت من الشياطين والمستقذرات أيضا يكثر أكل النجاسة ومع هذا لم يرد امتناع
الملائكة من الدخول في البيت الذي فيه الكلب الأتي الكلب خاصة من دون سائر
الحيوانات الخسيسة قوله ولا تصاوير وفي الرواية التي تقدمت في بدء الخلق ولا
صورة بالافراد وقال الخطابي المراد من الصورة التي تكون من الصور التي فيها الروح
مما لم يقطع رأسه أو لم يمتهن بالوطء وأغرب ابن حبان فادعى أن هذا الحكم خاص بالنبي
صلى الله عليه وسلم قال وهو نظير الحديث الآخر لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس
قال فانه محمول على رفقة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ محال أن يخرج الحاج والمعتمر
لقصد بيت الله على رواحل لا تصحبها الملائكة وهم وفد الله عز وجل فان قلت
قال الله تعالى عند ذكر سليمان يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وقال مجاهد
كانت صورا من نحاس أخرجه الطبري وقال قتادة كانت من خشب ومن زجاج أخرجه
عبد الرزاق قلت كان ذلك جائزا في تلك الشريعة وكانوا يعملون أشكال الأنبياء
والصالحين منهم على هيئتهم في عبادتهم ليتعبدوا كعبادتهم ثم جاء شرعنا بالنهي عن
ذلك ص وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله سمع ابن عباس

سمعت

سمعت أبا طلحة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم هذا التعليق وصله أبو نعيم في المستخرج
من طريق أبي صالح كاتب الليث حدثنا الليث وفائدة هذا التعليق الاشارة الى أن ابن شهاب
هو الزهري وتصريح شيخه بالحديث وتصريح سماع عبيد الله عن ابن عباس وسماع ابن
عباس من أبي طلحة وسماع أبي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ص باب عذاب المصورين يوم القيامة

ش أي هذا باب في بيان عذاب الذين يصنعون الصور يوم القيامة ص حدثنا الحميدي
حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن مسلم قال كنا مع مسروق في دار يسار بن نمير فرأى
في صفته تماثيل فقال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن أشد
الناس عذابا يوم القيامة المصورون ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي هو عبد الله بن الزبير
وسفيان هو ابن عيينة والأعمش هو سليمان ومسلم هو ابن صبيح أبو الضحى وقال بعضهم
وجوز الكرماني أن يكون مسلم بن عمران البطين ثم قال إن الظاهر هو هو وهو مردود فقد وقع في
رواية مسلم في هذا الحديث من طريق وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى قلت لم يقل
الكرماني هكذا بل قال مسلم يحتمل أن يكون أبا الضحى وأن يكون البطين لأنهما يرويان عن
مسروق والأعمش يروي عنهما والظاهر هو الثاني ولا قدح بهذا الاستثناء لأن كلا منهما
بشرط البخاري والعجب من هذا القائل أنه ينقل عنه صحيح ثم يشنع على صحته بالمجيء
قوله بما وقع في رواية مسلم وهو استناد لا مردود لأن رواية مسلم لا يستلزم رواية
البخاري عنه لوجود الاحتمال المذكور ومسروق هو ابن الأجدع ويسار ضد اليمين
ابن نمير مصغر النمر بالنون المدني سكن الكوفة وكان مولى عمر وخازنه وله رواية عن
عمر وغيره فروى عنه أبو وائل وهو من أقرانه وأبو اسحق السبيعي وهو ثقة ولا يظهر
له في البخاري غير هذا الموضع والحديث أخرجه مسلم في اللباس عن ابن أبي عمر
وآخرين وأخرجه النسائي في الزينة عن أحمد بن حرب وغيره قوله في صفته هي صفة
الدار المشهورة قوله تماثيل بكسر الثاء وهو جمع تمثال يقال مثلت بالتخفيف
والتثقيل إذا صورت مثالا وقيل لا فرق بين الصورة والتمثال والصحيح أن بينهما فرقا
وهو أن الصورة تكون في الحيوان والتمثال يكون فيه وفي غيره وقيل التمثال ما له جرم
وشخص والصورة ما كان رقما أو تزويقا في ثوب أو حائط قوله إن أشد الناس عذابا
يوم القيامة المصورون هكذا وقع في مسند الحميدي عن سفيان يوم القيامة وروي
أشد الناس عذابا عند الله ويحتمل أن الحميدي حدث به على الوجهين والذي حدث
به الحميدي في مسنده هو المطابق للترجمة ومعنى قوله عند الله في حكم الله ووقع
لمسلم في روايته من طريق أبي معاوية عن الأعمش إن من أشد أهل النار عذابا
يوم القيامة المصورون كذا وقع عند بعض الرواة وعند الأكثرين المصورين ووجه من
بأن من زائدة واسم إن أشد ووجهها ابن مالك على حذف ضمير الشأن والتقدير إنه
من أشد الناس الخ فان قلت هنا اشكال وهو كون المصور أشد الناس عذابا
مع قوله تعالى أدخلوا آل فرعون أشد العذاب فانه يقتضي أن يكون المصور أشد
عذابا من آل فرعون قلت أجاب الطبري بأن المراد هنا من يصور ما يعبد من
دون الله وهو عارف بذلك قاصدا له فانه يكفر بذلك فلا يبعد أنه يدخل مدخل آل فرعون
وأما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط وفيه نظر وقال القرطبي إن الناس
الذين أضيف إليهم أشد لا يراد بهم كل الناس بل بعضهم وهم الذين شاركوا في المعنى
المتوعد عليه بالعذاب ففرعون أشد الناس الذين ادعوا الألوهية عذابا ومن
يقتدي به في ضلالة كفره أشد عذابا ممن يقتدي به في ضلالة فسقه ومن صور
صورة ذات روح للعبادة أشد عذابا ممن يصورها لا للعبادة وقيل الرواية ثابتة
باثبات من وحذفها محمولة عليها وإذا كان من يفعل التصوير من أشد الناس
عذابا كان مشتركا مع غيره وليس الخطاب في الآية ما يقتضي باختصاص آل فرعون

بلشد العذاب بل هم في العذاب اشد فكذلك غيرهم يجوز ان يكون في العذاب الاشد وقيل الوعيد
بهذه الصيغة ان ورد في حق كافر فلا اشكال فيه لانه يكون مشتركا في ذلك مع آل فرعون
ويكون فيه دلالة على عظم كفر المذكور وان كان ورد في حق عاص فيكون اشد عذابا من غيره
من العصاة ويكون ذلك دالا على عظم المعصية المذكورة وفي التوضيح قال اصحابنا وغيرهم
تصوير صورة الحيوان حرام اشد التحريم وهو من الكبائر وسواء صنعه لما يمتهن او لغيره
فحرام بكل حال لان فيه مضاهاة لخلق الله تعالى وسواء كان في ثوب او بساط او دينار او درهم
او فلس او اناء او حائط واما ما ليس فيه صورة حيوان كالشجر ونحوه فليس بحرام وسواء في هذا
كله ما له ظل وما لا ظل له وبمعناه قال جماعة العلماء مالك والثوري وابو حنيفة وغيرهم
وقال القاضي الا ما ورد في لعب البنات وكان مالك يكره شراء ذلك ص حدثنا ابراهيم
ابن المنذر حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال
لهم احيوا ما خلقتم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن عمر العمري والحديث اخرجه
مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله احيوا ما خلقتم اي اجعلوه حيوانا ذا روح وهذا
الامر بمعنى امر تعجيز ومعنى خلقتم قدرتم وصورتم

ص باب نقض الصور

ش اي هذا باب في بيان نقض الصور والنقض بفتح النون وسكون القاف وبالضاد المعجمة
من نقض الشيء وهو تغييره بعينه بكسره ونحوه ص حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام
عن يحيى عن عمران بن حطان ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب الا نقضه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ
بضم الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد
المعجمة وهشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي ويحيى هو ابن ابي كثير وعمران بن حطان بكسر
المهملة الاولى وتشديد الطاء المثناة وبالنون السدوسي والحديث اخرجه ابو داود في اللباس
عن موسى بن اسمعيل واخرجه النسائي في الزينة عن اسمعيل بن مسعود الجحدري
قوله يترك بالرفع وبالجزم بدلا مما قبله قوله فيه تصاليب قال الكرماني اي التصاوير
كالصليب يقال ثوب مصلب اي عليه نقش كالصليب الذي للنصارى وقال بعضهم
التصاليب جمع صليب كانهم سموا ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر
قلت على ما ذكره يكون التصاليب جمع تصليب لا جمع صليب ووقع في رواية الكشميهني
تصاوير بدل تصاليب قوله نقضه اي كسره وابطله وغير صورته كذا وقع في رواية الاكثرين
ووقع في رواية ابان الا قضبه بالقاف والضاد المعجمة والباء الموحدة المفتوحات ورجحها
بعض شراح المصابيح ورده الطيبي وقال رواة البخاري اضبط والاعتماد عليهم اولى ص حدثنا
موسى حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة حدثنا ابو زرعة قال دخلت مع ابي هريرة
دارا بالمدينة فرأى اعلاها مصورا يصور قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ومن
اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة ثم دعا بتور من ماء فغسل
يديه حتى بلغ ابطه فقلت يا ابا هريرة اشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
منتهى الحلية ش ليس فيه التعرض الى النقض ولم تبق المطابقة الا في لفظ الصور لفظا
وموسى هو ابن اسمعيل وعبد الواحد هو ابن زياد وعمارة هو ابن القعقاع وابو زرعة
هرم بن عمرو بن جرير قوله دارا بالمدينة هي لمروان بن الحكم ووقع ذلك في رواية مسلم
وفي رواية له دارا تبنى لسعيد او لمروان بالشك وسعيد هو ابن العاص بن سعيد الاموي
وكان هو ومروان بن الحكم يتعاقبان امرة المدينة لمعاوية بن ابي سفيان والدار المذكورة
الجار منه اولى قوله مصورا اي شخصا مصورا وهو اسم فاعل من التصوير وانتصابه على
انه مفعول رأى اعلاها اي اعلى الدار اراد سقفها قوله يصور على صيغة المعلوم من
المضارع في محل النصب على الحال معناه يصنع الصور وقال الكرماني مصورا بلفظ

المفعول ويصور بلفظ الجار والمجرور وقال بعضهم ويصور بتصاوير قلت لم يبين وجه
بعده اصلا بل هو اقرب على ما لا يخفى قوله ومن اظلم ممن ذهب يخلق اي ولا احد اظلم ممن
قصد خالقا كونه يخلق اي يصنع ويقدر كخلقي وفيه حذف تقديره قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الله تعالى ومن اظلم الى آخره ووقع في رواية ابن فضيل فان قلت
كيف التشبيه في قوله كخلقي قلت التشبيه لا عموم له يعني كخلقي في فعل الصورة
لا من كل الوجوه فان قيل الكافر اظلم منه واجيب بان الذي يصور الصنم للعبادة فهو
كافر فهو هو ويزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة قبح كفره قوله حبة اي حبة فيها طعم
يؤكل وينتفع بها كالحنطة والذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء النملة الصغيرة
والغرض تعجيزهم قوله بتور بفتح التاء المثناة من فوق وهو اناء كالطست قوله من ماء
قال بعضهم اي فيه ماء قلت هذا ليس بصحيح بل الصحيح ان كلمة من هنا بمعنى
الباء اي دعى بتور بماء وكلمة من تجيء بمعنى الباء كما في قوله تعالى ينظرون من طرف خفي
قوله فغسل يديه غسل اليد كناية عن الوضوء لان الوضوء مستلزم له قوله ابطه
ويروى ابطيه بالافراد قوله فقلت يا ابا هريرة القائل ابو زرعة الراوي قوله اشيء سمعته
اي تبليغ الماء الى الابط شيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فقال منتهى الحلية اي التبليغ
الى الابط منتهى حلية المؤمن في الجنة وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه تبلغ
الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء وقال الطيبي ضمن يبلغ معنى يتمكن وعدى
بمن اي يتمكن من المؤمن الحلية مبلغا يتمكنه الوضوء منه وقال ابو عبيد الحلية هنا
التحجيل يوم القيامة منه من اثر الوضوء وقال غيره وهو من قوله تعالى يحلون فيها من اساور

ص باب ما وطئ من التصاوير

ش اي هذا باب في بيان ما وطئ على صيغة المجهول اي دوس بالاقدام وامتهن من التصاوير
ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وما
بالمدينة يومئذ افضل منه سمعت ابي قال سمعت عائشة رضي الله عنها قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام لي على سهوة لي فيها تماثيل فلما رآه رسول
الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق
الله تعالى قالت فجعلناه وسادة او وسادتين ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
وسادة لانه يرتفق بها ويمتهن وتقدم في باب المظالم قالت فاتخذت منه نمرقتين
النمرقة الوسادة التي يتكى عليها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن
عيينة وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي
الله عنه والحديث قد مضى في المظالم في باب هل يكسر الدنان ومضى الكلام فيه قوله من
سفر روى البيهقي انه كان غزوة تبوك وروى ابو داود والنسائي غزوة تبوك او خيبر
على الشك قوله بقرام بكسر القاف وبالراء هو ستر فيه رقم ونقوش وقيل الستر
الرقيق وقيل ثوب من صوف ملون يفرش في الهودج ويغطى به قوله سهوة بفتح السين
المهملة وسكون الهاء وبالواو وهي الصفة تكون بين يدي البيوت وقيل الكوة وقيل
الرف والطاق وقيل هي بيت صغير منحدر في الارض شبيه بالخزانة الصغيرة وقيل
اربعة اعواد او ثلاثة يعارض بعضها ببعض يوضع عليها شيء من الامتعة وقيل انه يبنى من
حائط البيت حائط صغير ويجعل السقف على الجميع فما كان وسط فهو السهوة وما
كان داخله فهو المخدع وقيل دخلة في ناحية البيت وقيل هتكه اي قطعه ونزعه وفي
رواية تأتي فامرني ان انزعه فنزعته قوله يضاهون اي يشبهون بخلق الله تعالى قوله
وسادة اي مخدة ص حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن هشام عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا فيه
تماثيل فامرني ان انزعه فنزعته وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد
هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عن مسدد عن عبد الله بن داود

الهمداني الكوفي ثم البصري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير قوله درنوكا بضم الدال المهملة وسكون الراء وضم النون وبالكاف ويقال درموك بالميم بدل النون وهو ضرب من الستور له خمل وجمعه الدرانك وقيل هو ثوب غليظ له خمل اذا فرش فهو بساط واذا علق فهو ستر قوله وكنت اغتسل الى آخره اورد هذا عقيب حديث التصوير وهو حديث مستقل في كتاب الطهارة ووجه ذكره عقيب حديث التصوير هو كونه سمعه على هذا الوجه فاورده مثل ما سمعه وقال الكرماني لعل الدرنوك كان معلقا بباب المغتسل او بجنب سواك او غير ذلك

باب من كره القعود على الصورة

شـ اي هذا باب في بيان من كره القعود على شيء عليه صورة ولو كان بساطا ونحوه ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا جويرية عن نافع عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل فقلت اتوب الى الله مما اذنبت قال ما هذه النمرقة قلت لتجلس عليها وتوسدها قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم وان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة شـ مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام انكر على عائشة رضي الله عنها حين قالت لتجلس عليها وتوسدها فدل ذلك على كراهة القعود على الصور وروى ذلك عن الليث بن سعد وعلي والحسن بن حي والشافعية وقال الطحاوي ذهب ذاهبون الى كراهة اتخاذ ما فيه الصور من الثياب وما كان يتوطأ من ذلك ويمتهن وما كان ملبوسا وكرهوا كونه من البيوت واحتجوا في ذلك بهذا الحديث وبحديث ابي هريرة الذي مضى في الباب السابق وجويرية في حديث الباب بضم الجيم ابن اسماء بن عبيد وهو من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث وكذلك اسماء والحديث اخرجه مسلم حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بال هذه النمرقة قالت اشتريتها لك تقعد عليها وتوسدها الحديث وفي لفظ له قالت فاخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت قوله النمرقة بضم النون والراء وبكسرهما وبضم النون وفتح الراء ثلاث لغات الوسادة الصغيرة قوله وتوسدها اصله تتوسدها فحذفت احدى التائين وقال الكرماني وتوسدها من التوسيد ويروى من التوسد وفي ذلك حديث الباب على انه لا فرق في تحريم التصوير بين ان تكون الصورة لها ظل او لا ولا بين ان يكون مدهونة او منقوشة او منقورة او منسوجة خلافا لمن استثنى النسج وادعى انه ليس بتصوير وقال بعضهم وظاهر حديثي عائشة هذا والذي قبله التعارض لان الذي قبله يدل على انه عليه السلام استعمل الستر الذي فيه الصورة بعد ان قطع وعملت منه الوسادة وهذا يدل على انه لم يستعمله اصلا قلت لا تعارض بينهما اصلا لان هذا الحديث اخرجه مسلم ايضا من حديث عائشة كما ذكرنا الان وفيه فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت فهذا يدل على انه استعمل ما عملت منها وغاية ما في الباب ان البخاري لم يرو هذه الزيادة والحديث حديث واحد وقد ذهل هذا القائل عن رواية مسلم فلذلك قال بالتعارض وادعى الداودي ان هذا الحديث ناسخ لجميع الاحاديث الدالة على الرخصة واحتج بانه خبر والخبر لا يدخله النسخ فيكون هو الناسخ ورد عليه ابن التين بان الخبر اذا قارنه الامر جاز دخول النسخ فيه ص حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن ابي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصورة قال بسر

ثم اشتكى

ثم اشتكى زيد فعدناه فاذا على بابه ستر فيه صورة فقلت لعبيد الله ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الم يخبرنا زيد عن الصور يوم الاول فقال عبيد الله الم تسمعه حين قال الا رقما في ثوب شـ هذا الحديث ليس فيه تعرض الى ما في الترجمة وبكير مصغر بكر بن عبد الله بن الاشج بالمعجمتين وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة وبالراء ابن سعيد المدني وزيد بن خالد الجهني الصحابي وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري الصحابي المشهور وفي السند تابعيان في نسق وصحابيان في نسق وكلهم مدنيون والحديث اخرجه البخاري في بدء الخلق عن احمد عن ابن وهب في باب ذكر الملائكة واخرجه مسلم وابو داود كلاهما عن قتيبة به واخرجه النسائي في الزينة عن اسحق بن ابراهيم قوله فيه صورة كذا في رواية كريمة وغيرها وفي رواية ابي ذر عن مشايخه الا المستملي فيه صورة بصيغة الجمع قوله فقلت القائل هو بسر بن سعيد يقول لعبيد الله هو ابن الاسود ويقال ابن اسد ويقال له ربيب ميمونة لانها كانت ربته وكان من مواليها ولم يكن ابن زوجها وليس له في البخاري الا هذا الحديث وحديث آخر تقدم في الصلاة من روايته عن عثمان رضي الله عنه قوله يوم الاول من اضافة الموصوف الى صفته والمراد به الوقت الماضي وفي رواية الكشميهني يوم اول قوله حين قال اي زيد بن خالد الا رقما بفتح الراء وسكون القاف وفتحها النقش والكتابة وقال الخطابي هو الذي يصور اشكال الحيوان والنقاش الذي ينقش اشكال الشجر ونحوها فاني ارجو ان لا يدخل في هذا الوعيد وان كان جملة هذا الباب مكروها وداخلا فيما يشغل القلب بما لا يغني وقال الطحاوي يحتمل قوله الا رقما في ثوب انه اراد رقما يوطأ ويمتهن كالبسط والوسائد انتهى وقالوا كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان سترا ولم يكره ما يقعد عليه ويوطأ وبهذا قال سعد بن ابي وقاص وسالم وعروة وابن سيرين وعطاء وعكرمة وقال عكرمة فيما يوطأ من الصور هوان لها وهذا اوسط المذاهب وبه قال مالك والثوري وابو حنيفة والشافعي وانما نهى الشارع اولا عن الصور كلها وان كانت رقما لانهم كانوا حديثي عهد بعبادة الصور فنهى عن ذلك جملة ثم لما تقرر نهيه اباح ما كان رقما في ثوب للضرورة الى اتخاذ الثياب فاباح ما يمتهن لانه يؤمن على الجاهل تعظيم ما يمتهن وبقي النهي فيما لا يمتهن ص وقال ابن وهب اخبرنا عمرو هو ابن الحارث حدثه بكير حدثه بسر حدثه زيد حدثه ابو طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم شـ اي قال عبد الله بن وهب الخ فذكره هنا معلقا ووصله في بدء الخلق

باب كراهية الصلاة في التصاوير

شـ اي هذا باب في بيان كراهية الصلاة في البيت الذي فيه الثياب التي فيها التصاوير فاذا كرهت في مثل هذا فكراهتها وهو لابسها اقوى واشد ص حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عني فانه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي شـ مطابقته للترجمة من حيث ما ذكرناه الان واذا قلنا ان كلمة في في الترجمة تكون بمعنى الى تكون الترجمة المطابقة حاصلة كما ينبغي وعمران بن ميسرة ضد الميمنة وعبد الوارث هو ابن سعيد والحديث مضى في الصلاة على اتم منه قوله قرام بكسر القاف مخففة الراء ستر رقيق من صوف ذو الوان قوله اميطي من الاماطة وهي الازالة فان قلت هذا الحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم اقره وصلى وحديث عائشة في النمرقة انه عليه السلام لم يدخل البيت الذي فيه الستر المصور اصلا حتى نزعه قلت الجمع بينهما ان هنا كانت فيه تصاوير من ذوات الارواح وحديث انس كانت تصاويره من غير الحيوانات وفيه من الفقه ينبغي التزام الخشوع في الصلاة وتفريغ البال لله تعالى وترك التعرض لكل ما يشغل المصلي عن الخشوع وفيه ايضا ما يعرض للتحفظ في صلاته

من النكرة في امور الدنيا لا يقطع صلاته •

ص باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة

ش اي هذا باب يذكر فيه لا يدخل الخ ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب حدثني
عمر هو ابن محمد عن سالم عن ابيه قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام فراث
عليه حتى اشتد على النبي صلى الله عليه وسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقيه فشكى اليه ما وجد
فقال له انا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن زيد بن عبد
الله بن عمر وسالم شيخه هو عم ابيه وهو ابن عبد الله بن عمر والحديث مضى في بدء الخلق في باب
اذا قال احدكم امين اخرجه عن يحيى بن سليمان ايضا الخ قوله جبريل مرفوع لانه فاعل
وعد قوله فراث عليه اي ابطأ عليه وفي رواية مسلم زادت عائشة في ساعة ياتيه
قوله فخرج النبي صلى الله عليه وسلم اي من البيت فلقيه اي فلقي جبريل عليه السلام
خارج البيت قوله فشكى اليه اي فشكى النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل عليه السلام •
قوله ما وجد اي من الانتظار وكان تحت سرير عائشة جرو كلب
وقيل تحت فسطاط لرسول الله صلى الله عليه وسلم •

ص باب من لم يدخل بيتا فيه صورة

ش اي هذا باب يذكر فيه من لم يدخل بيتا فيه صورة ص حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى
رسوله ماذا اذنبت فقال ما بال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة فيقال
لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا الحديث في البيوع في باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال
ومضى ايضا في اول باب من كره القعود على الصور ومضى الكلام فيه هناك وفائدة التكرار
فيه وفي امثاله وضح الذي ذكرنا اختلاف الرواة •

ص باب من لعن المصور

ش اي هذا باب يذكر فيه من لعن الذي يصنع الصورة ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا
غندر حدثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه انه اشترى غلاما حجاما فقال
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب البغي ولعن آكل الربا وموكله
والواشمة والمستوشمة والمصور ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وغندر هو محمد بن
جعفر وفي بعض النسخ صرح باسمه وابو جحيفة وهب والحديث مضى في كتاب البيوع
في باب الكلب ومضى في باب الواشمة ومضى الكلام فيه هناك والبغي الزانية

ص باب من صور صورة كلف يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ

ش اي هذا باب في بيان ذم من صور الخ والترجمة بلفظ الحديث ووقع عند النسفي باب
بلا ترجمة وثبتت الترجمة عند الاكثرين وسقط ص حدثنا عياش بن الوليد حدثنا
عبد الاعلى حدثنا سعيد سمعت النضر بن انس بن مالك يحدث قتادة قال كنت
عند ابن عباس رضي الله عنهما وهم يسألونه ولا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم حتى سئل فقال
سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة ان ينفخ
فيها الروح وليس بنافخ ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعياش بفتح العين المهملة
وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام وعبد الاعلى بن عبد الاعلى

وسعيد

وسعيد هو ابن ابي عروبة والنضر بالنون والضاد المعجمة الساكنة والحديث اخرجه
مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة في باب من صور صورة في الدنيا ولفظه عن النضر بن انس
ابن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال اني رجل اصور هذه الصور فقال له ابن عباس ادنه فدنى
الرجل فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة الحديث
قوله وليس بنافخ فيعذب بتكليف ما لا يطاق وفي رواية سعيد بن ابي الحسن فان
الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا واستعمال حتى هنا نظير استعمالها
في قوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط وقال شيخنا زين الدين رحمه الله تعالى فيه
دلالة على ان المصور لا ينقطع تعذيبه لانه كلف ان ينفخ في تلك الصورة الروح وجعل
غاية عذابه الى ان ينفخ في تلك الصورة الروح واخبر انه ليس بنافخ فيها ومعناه يقتضي تخليده
في النار كقول المعتزلة ثم اجاب بان هذا محمول على من يكفر بالتصوير كالذي يصور الاصنام
لتعبد من دون الله فانه كفر وقال ايضا المراد بقوله ان ينفخ فيها الروح مثل المراد به
وجود الحياة المطلقة حتى تصير تلك الصورة حيوانا تاما ناطقا الظاهر هو الاول
فان قلت ورد التصريح بالاحتمال الثاني في رواية الطبراني من حديث ابن عباس
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا الحديث وفيه
فلا يزالون يعذبون حتى تنطق الصورة ولا تنطق قلت هذا لا يصح فانه من
رواية محمد بن ابي الزعيزعة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس وذكره ابن حبان في الضعفاء
وقال فيه دجال من الدجاجلة وروى له حديثا موضوعا •

ص باب الارتداف على الدابة

ش اي هذا باب في بيان جواز الارتداف وهو ان يركب الدابة خلف غيره وقال الكرماني
ما وجه مناسبة الباب بالكتاب يعني ما مناسبة هذا الباب بكتاب اللباس ثم اجاب
بقوله الغرض منه الجلوس على لباس الدابة وان تعدد اشخاص الراكبين عليها والتصريح
بلفظ القطيفة في الحديث مشعر بذلك وقال بعضهم يحتمل ان يكون ما لا فائدة فيه
ان الذي يرتدف لا يأمن السقوط فينكشف فيحتاط المرتدف اذا ارتدف من السقوط
واذا اسقط فليبادر الى الستر قلت هذا جواب بغاية السقوط وما معنى
تخصيص المرتدف بعدم الامن من السقوط وكل منهما مشترك في هذا المعنى بل الراكب
وحده ايضا لا يامن غالبا من السقوط وما قاله الكرماني اوجه وان كان لا يخلو عن تعسف
ما ص حدثنا قتيبة حدثنا ابو صفوان عن يونس بن يزيد عن عروة عن اسامة بن
زيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف عليه قطيفة
فدكية واردف اسامة وراءه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو صفوان عبد الله بن
سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي والحديث طرف من حديث طويل مضى في الجهاد
عن قتيبة وفي الطب عن يحيى بن بكير وسيأتي في الادب والاستيذان ومضى الكلام
فيه قوله قطيفة وهي الدثار المخمل والفدكية صفتها نسبة الى فدك بفتح الفاء والدال
المهملة وهي قرية بخيبر مشهورة وعنة الارتداف •

ص باب الثلاثة على الدابة

ش اي هذا باب في بيان ركوب الانفس الثلاثة على دابة واحدة اي في مشروعيته
فان قلت روى الطبراني في الاوسط عن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يركب ثلاثة على دابة واخرج الطبري عن ابي سعيد رفعه لا يركب الدابة فوق اثنين
واخرج ابن ابي شيبة من مرسل زاذان انه رأى ثلاثة على بغل فقال لينزل احدكم
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الثالث ومن طريق ابي بريدة عن ابيه نحوه ومن طريق
المهاجر بن قنفذ انه لعن فاعل ذلك وقال انا قد نهينا ان تركب الثلاثة على الدابة

واحتج الطبري على ذلك بحديث علي رضي الله عنه قال اذا رأيتم ثلاثة على دابة فارجموهم حتى ينزل احدهم قلت حديث جابر ضعيف وحديث ابي سعيد في اسناده لين وحديث زاذان مرسل لا يعارض المرفوع المتصل وحديث ابي بردة غير مرفوع وحديث المهاجرين ضعيف وحديث علي موقوف وروي ما يخالف ذلك فاخرج الطبري بسند جيد عن ابن مسعود قال كانوا يوم بدر ثلاثة على بعير واخرج الطبري عن ابن ابي شيبة من طريق الشعبي عن ابن عمر قال ما ابالي ان اكون عاشر عشرة على دابة اذا اطاقت وقد جمعوا بين مختلف الحديث في ذلك ان النهي محمول على ان الدابة اذا عجزت عن ذلك كالحمار وان الجواز محمول على ان الدابة اذا اطاقت ذلك كالناقة والبغلة قلت مختصر الجواب ان كل ما جاء من اخبار النهي عن ركوب الثلاثة مرتدفين لا يقاوم حديث الباب وامثاله

ص حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلته اغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه والآخر خلفه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو ابن ابي مهران الحذاء والحديث مضى في الحج عن معلى بن اسد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد عن عكرمة الخ قوله لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة يعني في الفتح قوله اغيلمة مصغرا غلمة جمع غلام وهو شاذ والقياس غليمة وقال ابن التين كأنهم صغروا اغلمة على القياس وان كانوا لم ينطقوا باغلمة قال ونظيره اصيبية قوله بني عبد المطلب انما اضافهم الى عبد المطلب لكونهم من ذريته ويأتي في الحديث الذي بعده تفسير الاثنين المذكورين

ص باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه

ش اي هذا باب في بيان حمل صاحب الدابة غيره بين يديه يعني ايكيد تمامه ص وقال بعضهم صاحب الدابة احق بصدر الدابة الا ان يأذن له ش هذا التعليق ثبت للمستملي وسقط لغيره والبعض المبهم هو عامر الشعبي اخرجه ابن ابي شيبة وقد جاء ذلك مرفوعا اخرجه الترمذي من حديث علي بن الحسين بن واقد حدثني ابي حدثنا عبد الله بن بريدة بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي اذ جاءه رجل ومعه حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال عليه السلام لانت احق بصدر دابتك الا ان تجعله لي فقال قد جعلته لك فركب ثم قال حسن غريب واخرجه ابو داود ايضا واحمد في مسنده وابن حبان وصححه واخرجه الحاكم ايضا وهذا الرجل هو معاذ بن جبل بينه حبيب بن الشهيد في روايته عن عبد الله بن بريدة لكنه ارسله اخرجه ابن ابي شيبة وقال صاحب التوضيح كان البخاري لم يرض بحديث ابي بريدة فذكر حديث ابن عباس ليدل على معناه قلت الظاهر انه ما وقف على حديث ابي بريدة وكيف لا يرضى به وقد اخرجه هؤلاء الائمة الكبار واصحاب البيان ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب ذكر الاشر الثلاثة عند عكرمة فقال قال ابن عباس اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حمل قثم بين يديه والفضل خلفه او قثم خلفه والفضل بين يديه فايهم شر او ايهم خير ش مطابقته للترجمة في قوله وقد حمل قثم بين يديه وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني والحديث من افراده قوله ذكر على صيغة المجهول قوله الاشر الثلاثة اي على الدابة منكرا اي بالالف واللام في الاشر رواية الحموي وفي رواية المستملي شر الثلاثة بدون الالف واللام وفي رواية الكشميهني شر بزيادة الفاء في اوله وقال الكرماني ما ملخصه ان فيه ثلاثة اشياء غريبة الاول ان المشهور في استعمال هذه الكلمة ان يقال شر وخير ولا يقال اشر واخير والثاني فيه الاضافة مع لام التعريف في خلاف الاصل والثالث ان افعل التفضيل لا يستعمل الا باحد الوجوه الثلاثة ولا يجوز جمع اثنين منها وقد جمع ههنا بينهما الجواب عن الاول ان الاشر لغة فصيحة كما جاء في حديث عبد الله بن سلام اخيرنا وابن اخيرنا وعن الثاني ان التعريف فيه كالتعريف في الحسن الوجه والضارب الرجل والناسبة لما بينه وعن الثالث ان الاشر في حكم الشر وروى الاشر الثلاثة برفعها

على الابتداء

على الابتداء والخبر اي اشر المركبات من الثلاثة يعني ايهم اي المركبات اشر وايهم اخير قوله قثم بضم القاف وفتح الثاء المثلثة المخففة ابن عباس ش لهما شبهه كان اخر الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم وبامكة من قبل علي بن ابي طالب رضي الله عنه ثم سار ايام معاوية الى سمرقند فاستشهد بها وقبره بها وقيل بمرو والاول اصح ووقع في الكمال للمقدسي ذكره له في غير الصحابة فان البخاري روى له وليس كما ذكره وانما وقع ذكره فيه وقثم على وزن عمر معدول عن قاثم وهو المعطي منصرف للعدل والتعريف قوله والفضل هو ابن العباس ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين حين انهزم الناس ومات بالشام سنة ثمان عشرة على الصحيح قوله او قثم خلفه شك من الراوي قوله فايهم شر او ايهم خير هذا كلام عكرمة يرد به على من ذكر له شر الثلاثة وحاصل معنى المذاكرة انهم ذكروا عند عكرمة ان ركوب الثلاثة على دابة شر وظلم وان المقدم اشر او المؤخر فانكر عكرمة ذلك واستدل بفعل النبي صلى الله عليه وسلم اذ لا يجوز نسبة الظلم الى احد منهم لانهما ركبا بحملة صلى الله عليه وسلم اياهما

ص باب ارداف الرجل خلف الرجل

اي هذا باب في بيان جواز ارداف الرجل خلف الدابة ووقع في كتاب ابن بطال باب بلا ترجمة ومحل حديث الباب الارداف فلو ذكره فيه مع حديث اسامة كان اولى ص حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنهما قال بينا انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا آخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله صلى الله عليه وسلم وسعديك فقال هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم ش مطابقته للترجمة في قوله انا رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهمام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصري والحديث اخرجه ايضا في الرقاق عن هدبة وفي الاستئذان عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم في الايمان عن هداب بن خالد وهو هدبة واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن علي قوله بينا قد ذكرنا غير مرة ان اصله بين فزيدت فيه الالف وربما تزاد الميم ايضا وهو يضاف الى الجملة ويحتاج الى الجواب قوله رديف النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الاصول وجاء ردف بكسر الراء وسكون الدال والمردف والرديف هو الراكب خلف الراكب واصله من الركوب على الردف وهو العجز وقال ابن سيده وخص به بعضهم عجيزة المرأة وردف كل شيء مؤخره والمردف ما يتبع الشيء والجمع من كل ذلك ارداف وفي الجامع للقزاز الردف الذي يركب وراءك وهو ردفك ورديفك وانكر بعضهم الرديف وقال انما هو الردف وكل شيء جاء بعد شيء فقد ردفه وتقول في القوم نزل بهم امر فقد ردف لهم اعظم منه والرداف موضع مركب الرديف وهذا برذون لا يردف ولا يرادف وانكر بعضهم يردف وقال انما يقال لا يرادف واردفته اذا ركبته وراءه واذا جئت بعده ومنه قوله عز وجل مردفين قال والعرب تقول جئت مردفا للقوم اي جئت بعدهم وجاء القوم مرادفين والرداف جمع الرديف وجاء القوم ردافا اي بعضهم في اثر بعض وارداف الملوك في الجاهلية هم الذين كانوا يخلفون الملوك وترادفت الاشياء اذا تتابعت وفي كتاب الارداف لابن منده اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة كثيرة انتهى بهم نحو الثلاثين منهم ابناء العباس وعبد الله بن جعفر وابو هريرة وقيس بن سعد بن عبادة وصفية وام حبيبة الجهنية قوله ليس بيني وبينه الا آخرة الرحل المراد به المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس السامع فيضبط قوله آخرة بوزن فاعلة وهي العود التي يستند اليها الراكب من خلفه والرحل بفتح الراء وسكون الحاء المهملة الكور وهو للناقة كالسرج للفرس قوله لبيك قد مر تفسيره في الحج قوله وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وتكريره قوله يا معاذ لتأكيد الاهتمام

يا يجيء به قوله ما حق الله الحق الشيء الثابت ويأتي بمعنى خلاف الباطل ويستعمل بمعنى الواجب والجدير قوله ان يعبدوه اي اذا فعلوه اي اذا ادوا حق الله تعالى قوله حق العباد على الله تعالى يحتمل وجهين احدهما ان يكون اراد حقا شرعيا لا واجبا بالعقل كما تقول المعتزلة وكان لما وعده ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة والثاني ان يكون هذا من باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع الذي يحسن به الكلام

ص باب ارداف المراة خلف الرجل

ش اي هذا باب في بيان ارداف المراة خلف الرجل على الدابة هذه الترجمة هكذا هي في رواية النسفي وفي رواية الاكثرين ارداف المراة خلف الرجل ذا محرم اي حال كون الرجل ذا محرم من المراة وروى بعضهم ذي محرم على انه صفة للرجل ص حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا يحيى بن عباد حدثنا شعبة اخبرني يحيى بن ابي اسحق قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر واني لرديف ابي طلحة وهو يسير وبعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عثرت الناقة فقلت المراة فنزلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها امكم فشددت الرحل وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دنا او راى المدينة قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون ش مطابقته للترجمة ظاهرة والصباح بتشديد الباء الموحدة البغدادي ويحيى بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ويحيى بن ابي اسحق الحضرمي البصري والحديث قد مضى في الجهاد عن ابي معمر ومضى الكلام فيه هناك قوله رديف ابي طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس قوله فقلت المراة بالنصب اي احفظها وبالرفع جاء اي قلت وبعث المراة وهي صفية بنت حيي ام المؤمنين قوله فنزلت بلفظ المتكلم قوله انها امكم انما قال ذلك ليذكرهم انها واجبة التعظيم قوله فشددت الرحل قائله انس وهو الذي نزل وشد الرحل وفي آخر الجهاد من وجه آخر عن يحيى بن ابي اسحق وفيه ان الذي فعل ذلك ابو طلحة وان الذي قال المراة رسول الله صلى الله عليه وسلم والاختلاف فيه على يحيى بن ابي اسحق في روايته عن انس فقال شعبة عنه ما في هذا الباب وقال عبد الوارث وبشر بن المفضل كلاهما عنه ما ذكر في الجهاد وهو المعتمد فان القصة واحدة ومخرج الحديث واحد ولا سيما ان انسا كان اذ ذاك صغيرا يعجز عن تعاطي هذا الامر ولكن لا يمتنع ان يساعد ابا طلحة زوج امه على شيء من ذلك فيما ذا بر تقع

ص باب الاستلقاء ووضع الرجل على الاخرى

ش اي هذا باب في بيان استلقاء الرجل على قفاه ووضع احدى رجليه على الرجل الاخرى ووجه ذكر هذه الترجمة في كتاب اللباس وبه ختمه وهو انه لولا اللباس لانكشفت عورته عند استلقائه او من جهة هيئة الظهر للباس او للبساط ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابرهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع في المسجد رافعا احدى رجليه على الاخرى ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي نسب الى جده وابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعباد بتشديد الباء الموحدة ابن تميم ابن زيد بن عاصم الانصاري المديني يروي عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الاستلقاء في المسجد اخرجه عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم الخ واخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي واحتج بهذا الحديث جماعة منهم الحسن البصري والشعبي وسعيد ابن المسيب وابو مجلز ومحمد وطاوس وابرهيم النخعي بن الحنفية وخالفهم آخرون

فقالوا

فقالوا انكره منهم محمد بن سيرين ومجاهد وطاوس وابرهيم النخعي فانهم احتجوا فيه بما رواه مسلم من حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه وهو مستلق على ظهره واجابوا عنه بانه منسوخ بفعله عليه السلام وهو الذي يدل عليه حديث الباب وفعله عليه السلام على وجه الراحة وكذا فعله الصديق والفاروق وعثمان رضي الله تعالى عنهم وهم لا يجوز ان يخفى عليهم النسخ في ذلك

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الادب

ش سقطت البسملة عند البعض قوله كتاب الادب اي هذا كتاب في بيان الادب وله انواع سنذكرها وقد قلنا فيما مضى ان الكتاب يجمع الابواب والابواب تجمع الفصول ولم يذكر البخاري لفظ فصل غير انه يذكر في بعض المواضع لفظ باب كذا مجردا وهو عنده بمنزلة الفصل يتعلق بما قبله اما الادب فقال القزاز ادب الرجل يادب ادبا اذا كان اديبا كما يقال كرم يكرم اذا كان كريما والادب ماخوذ من المادبة وهو طعام يتخذ ثم يدعى الناس اليه فكان الادب مما يدعى كل احد اليه يقال ادبه المؤدب تاديبا فهو مؤدب بفتح الدال والمؤدب مؤدب بكسر الدال وذلك لانه يرد اليه المدعو الى الادب فكثر الفعل بالتشديد والادب الدعاء والآدب الداعي وفي كتاب الواعي لابي محمد سمي الادب ادبا لانه يدعى الى المحامد وقال ابن طريف في الافعال ادب الرجل وادب بضم الدال وكسرها ادبا صار اديبا في خلق او علم وقال الجوهري الادب ادب النفس والدرس تقول منه ادب الرجل فهو اديب وفي المنتهى لابي المعالي استادب الرجل بمعنى تادب والجمع آداب وعن ابي زيد الادب اسم يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة من الفضائل وقيل الادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك فافهم

ص باب البر والصلة

وقول الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حسنا ش اي هذا باب في ذكر البر والصلة البر الاحسان ومنه البر في حق الوالدين وهو في حقهما وحق الاقربين من الاهل ضد العقوق وهو الاساءة اليهم والتضييع لحقهم يقال بر يبر فهو بار وجمعه بررة وجمع البر ابرار والصلة هي صلة الارحام وهو كناية عن الاحسان الى الاقربين من ذوي النسب والاصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وكذلك ان بعدوا واساؤوا وقطع الرحم قطع ذلك كله يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة واصل الصلة وصلة فحذفت الواو التي في الفعل وعوضت عنها الهاء فكانه بالاحسان اليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر وقوله باب البر الى آخره هكذا وقع لاكثر الرواة وحذف بعضهم لفظ البر والصلة واقتصر النسفي على قوله كتاب البر والصلة الى آخره قوله وقول الله بالجر عطفا على ما قبله من المجرور بالاضافة وهذه الآية وقعت بهذا اللفظ في العنكبوت وفي الاحقاف اما التي في العنكبوت فهو قوله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حسنا وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك

به علم الاية واما التي في الاحقاف فهو قوله تعالى ووصينا الانسان بوالديه
حسنا حملته امه كرها ووضعته كرها الاية وفي القران ايضا ووصينا الانسان
بوالديه حملته امه وهنا على وهن الاية والمراد هنا الاية التي في العنكبوت وسبب
نزول هذه الاية ما روي عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال نزلت فيّ
الاية المذكورة في خاصة كنت رجلا برا بامي فلما اسلمت قالت لي يا سعد
ما هذا الذي احدثت لتدعن دينك هذا او لا اكل ولا اشرب ولا يظلني
سقف حتى اموت فتعير بي فيقال يا قاتل امه فقلت لا تفعلي
يا امه فاني لا اترك ديني هذا فمكثت يوما وليلة لا تاكل فلما اصبحت
جهدت ومكثت يوما اخر وليلة كذلك فلما رايت ذلك منها قلت
تعلمين والله يا امه لو كانت لك مائة نفس فخرجت نفسا نفسا ما
تركت ديني هذا فكلي ان شئت او لا تاكلي فلما رات ذلك اكلت فنزلت
هذه الاية والتي في لقمان والاحقاف وامره صلى الله عليه وسلم ان يرضيها
ويحسن اليها ولا يطيعها في الشرك **قلت** اسم ام سعد بن ابي وقاص
المذكورة حمنة بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها نون بنت سفيان
ابن امية وهي عم ابي سفيان بن حرب بن امية بياض
ولم يعلم اسلامها وانتضت الاية الكريمة الوصية بالوالدين
والامر بطاعتهما ولو كانا كافرين الا اذا امرا بالشرك فيجب معصيتهما
في ذلك **قوله** حسنا نصب بنزع الخافض اي بحسن ويقرى احسانا
على تقدير ان يحسن احسانا وحسنا اعني البر **ص** حدثنا
ابو الوليد حدثنا شعبة قال الوليد بن عيزار اخبرني
قال سمعت ابا عمرو الشيباني يقول اخبرنا صاحب هذه الدار
واوما بيده الى دار عبد الله قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل
احب الى الله قال الصلاة على وقتها قال ثم اي
قال ثم بر الوالدين قال ثم اي قال ثم الجهاد في سبيل الله قال
حدثني بهن ولو استزدته لزادني مطابقته للترجمة ظاهرة لان
قوله باب البر هو بر الوالدين والاية ايضا في بر الوالدين وابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي والوليد بن عيزار بفتح العين المهملة وسكون
الياء اخر الحروف المفتوحة بعدها زاي ثم راء ووقع لبعض الرواة
العيزار بالالف واللام **قوله** وقال الوليد بن عيزار اخبرني هو من تقديم
اسم الراوي على الصيغة وهو جائز وكان شعبة يستعمله كثيرا وابو عمرو
الشيباني اسمه سعد بن اياس الشيباني من شيبان ابن ثعلبة
ابن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل ادرك زمان النبي عليه السلام
وعاش مائة وعشرين سنة وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه
والحديث مر في مواقيت الصلاة في باب فضل الصلاة لوقتها بعين
هذا الاسناد والمتن **فان قلت** تقدم في باب الايمان
ان اطعام الطعام خير اعمال الاسلام واحب الاعمال ادومه فما
وجه الجمع بينه وبين حديث الباب **قلت** الاختلاف
بالنظر الى الاوقات او الاحوال او الحاضرين فقدم في كل مقام ما يليق به او هم

ص باب من احق الناس بحسن الصحبة

شراي

ش اي هذا باب يذكر فيه من احق الناس ان يصحب بحسن الصحبة يقال
صحبه يصحبه صحبة بالضم وصحابة بالفتح قال الجوهري والصحابة بالفتح الاصحاب
وهي في الاصل مصدر والاصحاب جمع صحب مثل فرخ وافراخ وجمع الاصحاب
اصاحيب **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عمارة ابن
القعقاع بن شبرمة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال جاء رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق الناس
بحسن صحابتي قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال
امك قال ثم من قال ثم ابوك قال ابن شبرمة حدثنا ابو زرعة
مثله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بن عبد الحميد وعمارة بضم
العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بفتح القافين واسكان المهملة
الاولى ابن شبرمة بضم الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة وضم
الراء ابن اخي عبد الله بن شبرمة الضبي الكوفي وابو زرعة هرم بن عمرو
ابن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي واعلم ان قوله عن عمارة بن القعقاع
ابن شبرمة كذا وقع في رواية الاكثرين ووقع عند النسفي ولابي ذر
عن الحموي والمستملي عن عمارة بن القعقاع وابن شبرمة بزيادة واو العطف
والصواب حذفها فان رواية ابن شبرمة ذكرها في اخر الحديث
وهو عبد الله بن شبرمة قاضي الكوفة عم عمارة بن القعقاع بن شبرمة
المذكور والحديث اخرجه مسلم في الادب عن قتيبة وزهير
وعن ابي بكر بن ابي شيبة وعن ابي كريب واخرجه ابن ماجه في
الوصايا عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** جاء رجل قال بعضهم
يحتمل ان يكون هذا الرجل معاوية بن حيدة لان البخاري اخرج في الادب
المفرد من حديثه قال قلت يا رسول الله من ابر الناس قال
امك الحديث واخرجه ابو داود والترمذي **قلت** جاءت احاديث
في هذا الحديث الباب مما يشبه حديث الباب فلا يتعين في الاحتمال
معاوية بن حيدة فيها حديث انس رواه الطبراني في الاوسط
قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لاشتهي الجهاد ولا اقدر
عليه قال هل بقي احد من والديك قال امي قال قابل الله في برها فاذا فعلت
ذلك فانت حاج ومعتمر ومجاهد ومنها حديث بريدة رواه الطبراني في
الصغير ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني حملت
امي على عنقي فرسخين في رمضاء شديدة لو القيت فيها بضعة لحم
لنضجت فهل اديت شكرها فقال لعله ان تكون بطلقة واحدة ومنها
حديث ابن عباس اخرجه تمام ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ان فتح الله عز وجل عليك مكة ان اتي البيت فاقبل
اسفله الا اسكفة فقال قبل قدمي امك وقد وفيت نذرك ومنها حديث
ابن مسعود رواه الطبراني في الاوسط قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم ان لي ابا واهلا واما فايهم احق بصلتي قال امك واباك واختك
ثم ادناك ادناك ومنها حديث لمعاوية بن جاهمة اخرجه النسائي وابن ماجه
بلفظ اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني كنت اردت
الجهاد معك ابتغي بذلك وجه الله والدار الاخرة قال ويحك احية امك
قلت نعم قال ارجع فبرها ثم اتيته من الجانب الاخر فذكر الحديث وسواله
له كذلك ثانية فقال ارجع فبرها وسواله له كذلك ثالثة قال ويحك الزم
رجلها فثم الجنة اللفظ لابن ماجه **قوله** قال امك الى قوله قال

قال ابن شبرمة كلها مرفوع لجميع الرواة ووقع عند مسلم من هذا الوجه بالنصب وفي آخره ثم اباك وجه الرفع على الابتداء والخبر محذوف تقديره ابوك احق الناس بحسن الصحابة ويجوز العكس ووجه النصب باضمار فعل تقديره الزم او احفظ امك وفيه دلالة على ان محبة الام والشفقة عليها ينبغي ان تكون امثال محبة الاب لانه عليه السلام كررها ثلاثا وذكر الاب في المرابعة فقط واذا تامل هذا المعنى شهد له العيان وذلك ان صعوبة الحمل والوضع والرضاع والتربية تنفرد بها الام وتشقى بها دون الاب فهذه ثلاث منازل يخلو منها دون الاب وحديث ابي هريرة يدل على ان طاعة الام مقدمة وهي حجة على من خالفه وزعم المحاسبي ان تفضيل الام على الاب في البر والطاعة هو اجماع العلماء وقيل للحسن ما بر الوالدين قال تبذل لهما ما ملكت وتطيعهما فيما امراك ما لم تكن معصية **قوله** قال ابن شبرمة اي قال عبد الله بن شبرمة قاضي الكوفة عن عمارة كما ذكرنا ويحيى بن ايوب حفيد ابي زرعة بن عمرو بن جرير يعني في هذا الحديث كلاهما رويا بالتعليق عن ابي زرعة المذكور مثله اي مثل الحديث المذكور اما تعليق ابن شبرمة فوصله مسلم عن ابن ابي شيبة حدثنا شريك عن عمارة وابن شبرمة عن ابي زرعة فذكره واما تعليق يحيى بن ايوب فوصله الطبراني في الاوسط من حديث عن ابراهيم ابن محمد عن محمد بن حفص حدثنا سهل بن حماد حدثنا يحيى بن ايوب عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير حدثنا جدي ابو زرعة به

ص باب لا يجاهد الا باذن الابوين

ش اي هذا باب فيه لا يجاهد الرجل الا باذن ابويه ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان وشعبة قالا حدثنا ح وحدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن حبيب عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اجاهد قال لك ابوان قال نعم قال ففيهما فجاهد ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام ما امره بالجهاد الا في ابويه فيفهم منه انه لا يجاهد الا اذا اذنا له بالجهاد يجاهد فيكون جهاده موقوفا على اذنهما واخرجه من طريقين الاول عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج كلاهما يرويان عن حبيب ابن ابي ثابت الثاني عن محمد بن كثير بالثاء المثلثة عن سفيان الثوري عن حبيب عن ابي العباس السائب الشاعر المكي عن عبد الله ابن عمرو بن العاص والحديث قد مر في الجهاد في باب الجهاد باذن الابوين **قوله** ففيهما فجاهد الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو جاهد والمذكور مفسر له والتقدير ان كان لك ابوان فجاهد فيهما

ص باب لا يسب الرجل والديه

ش اي هذا باب يذكر فيه لا يسب الرجل والديه وهذا الاسناد مجازي لانه صار سببا لسب والديه ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه ش مطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي وابراهيم بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يروي عن حميد ابن عبد الرحمن بن عبد عوف القرشي الزهري والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة به **قوله** من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه ولفظ الترمذي من الكبائر ان يشتم الرجل والديه وهذا يقتضي ان سب الرجل والديه كبيرة ورواية البخاري تقتضي انه من اكبر الكبائر وبينهما فرق من حيث ان الكبائر متفاوتة وبعضها اكبر من بعض وهو قول جمهور العلماء وعد الكبائر في حديث ابي بكرة على ما يجي ثلاثة الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور او شهادة الزور واقتصر في اكبر الكبائر على هذه الثلاثة وزاد في حديث بريدة رواه البزار من

وقتل

فضل الماء ومنع الفحل فصار ذلك خمسة وروى الترمذي من رواية ابي امامة عن عبد الله بن انيس بلفظ ان من اكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس فصار ستة وحديث عمرو بن حزم الطويل في الديات المتفق انه من اكبر الكبائر عند الله يوم القيامة الشرك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار في سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلم السحر واكل الربا واكل مال اليتيم فصار اثني عشر وروى الطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس مرفوعا الخمر ام الفواحش واكبر الكبائر وروى ايضا فيه موقوفا على عبد الله بن عمرو اعظم الكبائر شرب الخمر لا يقال من قبل الرأي وروى ايضا في الكبير من حديث واثلة بن الاسقع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اكبر الكبائر ان يقول الرجل علي ما لم اقل فصار المجموع اربعة عشر وان ما وردت تعد الكبائر من غير تقييد باكبرها ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هي قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وروى البزار من حديث ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر قال الشرك بالله والياس من روح الله والقنوط من رحمة الله وروى الحاكم في المستدرك من رواية عبيد ابن عمير عن ابيه انه حدثه وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع الحديث وفيه وتجتنب الكبائر فقال هي تسع وذكر ما في حديث ابي هريرة وزاد استحلال البيت الله الحرام قبلتكم احياء وامواتا وعن ابن عباس قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وقال طاوس قيل لابن عباس الكبائر سبع وحكى الطبري عنه قال كل ذنب ختمه الله بنار او لعنة او غضب فهو كبيرة وقال طاوس قيل لابن عباس الكبائر سبع قال هي الى السبعين اقرب وقال سعيد ابن جبير قال رجل لابن عباس الكبائر سبع قال هي الى السبعمائة اقرب منها الى السبع غير انه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع اصرار وروى الطبراني في الكبير من حديث سهل بن ابي حثمة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اجتنبوا السبع الكبائر الحديث وفيه والتعرب بعد الهجرة وروى البيهقي عن ابن عباس قال الكبائر فذكر اشياء منها اليمين الغموس الفاجرة والغلول ومنع الزكاة وكتمان الشهادة وترك الصلاة متعمدا واشياء مما فرضها الله تعالى ونقض العهد وروى ابن ابي الدنيا في كتاب التوبة عن ابن عباس قال كل ذنب اصر عليه العبد فهو كبيرة وفيه الربيع بن صبيح وقد اختلف فيه وقال شيخنا زين الدين رحمه الله اجتمع من مجموع هذه الاحاديث المرفوعة والموقوفة نحو اربعين من الكبائر ثم ذكرها فلنذكر ما لم نذكره هنا وهو ادعاء الرجل الى غير ابيه وارادة عيينة ما لم تروا الاصرار في الصغيرة والانتفاء من ولده وبهت المؤمن والزنا والحقد والسرقة والسعاية الى ذي سلطان فيقتله والغلو في الغيبة واللواط ونسيان سورة او اية من القرآن والنميمة وحكى الرافعي عن جماعة انهم عدوا من الكبائر غصب المال والمروي في شرطه المغصوب كونه نصابا وحكى عن صاحب العدة انه اضاف اليها الافطار في رمضان بلا عذر والخيانة في كيل او وزن وتقديم الصلاة على وقتها او تاخيرها عنه بلا عذر وضرب مسلم بغير حق وسب الصحابة واخذ الرشوة والدياثة والقيادة من الرجل والمراة وترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة واحراق الحيوان وامتناع المراة من زوجها بلا سبب ونقال والوقيعة في اهل العلم وحملة القران وجعل من الكبائر اكل لحم الخنزير والميتة بلا عذر واختلف في سماع الاوتار ولبس الحرير والجلوس عليه ونحوهما هل هو من الكبائر او الصغائر فقال امام الحرمين الى انه من الكبائر وصحح الرافعي انه من الصغائر والله اعلم **قوله** قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هذا استبعاد من السائل لان الطبع المستقيم يابى ذلك فبين في الجواب انه وان لم يتعاط ذلك بنفسه ولكنه يكون سببا لذلك وفي هذا الزمان من يسب والديه بل يضربهما ولقد شاهد جماعة ذلك من الفسقة الفجرة وربما ذبح والديه لخيرهما في ذلك جماعة وكثرت هذه المصيبة في الديار المصرية نسأل الله العفو والعافية

باسناد حسن

ص باب اجابة دعاء من بر والديه

ش اي هذا باب يذكر فيه اجابة دعاء اي قبول دعاء من بر والديه اي احسن اليهما وقام بطاعتهما ص حدثنا

سعيد بن ابي مريم حدثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلاثة نفر يتماشون اخذهم المطر فمالوا الى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم فحلبت بدات بوالدي اسقيهما قبل ولدي وانه ناي بي الشجر فما اتيت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت فجئت بالحلاب فقمت عند رءوسهما اكره ان اوقظهما واكره ان ابدا بالصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء وقال الثاني اللهم انه كانت لي ابنة عم احبها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها فابت حتى اتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها فلما قعدت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم ثم قمت عنها اللهم فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم فرجة وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي فقلت اذهب الى ذلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تهزا بي فقلت اني لا اهزا بك فخذ ذلك البقر وراعيها فاخذه فانطلق بها فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله عنهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة في الرجل الاول من الثلاثة والحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه فرضي فانه اخرجه هناك عن يعقوب بن ابراهيم عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع الى اخره ومضى الكلام فيه ولنذكر بعض شيء لبعد المسافة قوله ثلاثة نفر النفر عدة رجال من ثلاثة الى عشرة قوله فمالوا الى غار ويروى فاووا الى غار وهو الكهف قوله على فم غارهم وفي رواية الكشميهني على باب غارهم قوله فانطبقت في رواية الكشميهني فتطابقت من اطبقت الشيء اذا غطيته وطبق الغيم اذا اصاب بمطره جميع الارض قوله لعله يفرجها بكسر الراء وقال ابن التين وكذا قراناه قوله صبية جمع صبي وهو الغلام قوله فاذا رحت من الرواح وهو المجيء اخر النهار قوله ناي بي الشجر بالشين المعجمة والجيم عند اكثر الرواة ومعناه بعد علي مكان الشجر التي ترعاها مواشينا وفي رواية الكشميهني السحر بالمهملتين قوله الحلب بضم اللام قوله بالحلاب بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام وبالباء الموحدة اي المحلوب وقيل هو الاناء التي يحلب فيها قوله ان اوقظهما بضم الهمزة من الايقاظ قوله يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون من ضغى اذا صاح وكل صوت ذليل مقهور يسمى ضغوا تقول ضغى يضغو ضغوا وضغاء وقال الداودي يتضاغون اي يبكون ويتوجعون وقيل نفقة الاولاد مقدمة على نفقة الاصول واجيب بان دينهم لعله كان بخلاف ذلك في شرع الزمن او كان صياحهم لغير ذلك قوله فافرج لنا فرجة بضم الفاء من فرجة الحائط ونحوه واما الفرجة بالفتح فهي غياب الكرب والهم قوله حتى يرون وفي رواية الكشميهني حتى راوا قوله ما يحب الرجال وفي رواية الكشميهني الرجل بالافراد قوله ولا تفتح الخاتم كناية عن ازالة البكارة قوله اللهم كرر هذه اللفظة لان هذا المقام اصعب المقامات فانه ردع لهوى النفس قوله بفرق بفتح الراء وقد تسكن وانكر القتبي اسكانها وهو مكيال معروف بالمدينة ستة عشر رطلا قوله ارز قد مر فيما مضى ان فيه ست لغات فان قلت في باب البيوع من ذرة وهنا وفي باب الاجارة فرق ارز قلت لعله كان بعضه من ذرة وبعضه من ارز قوله فاخذه فانطلق بها ذكر الضمير في اخذه وانثه في بها ووجهه ما ذكرناه ويروى فاخذها ويروى فخذ تلك البقرة

ص باب عقوق الوالدين من الكبائر

ش اي هذا باب في بيان ان عقوق الوالدين من الكبائر وقال بعضهم باب بالتنوين قلت

لابهم

لابهم بالتنوين لا يبنى منه لان شرط الاعراب التركيب والعقوق مشتق من العق وهو القطع والشق وقد فرق الجوهري بين مصدر قوله عق عن ولده وبين مصدر عق والده فقال وعق عن ولده يعق عقا اذا ذبح عنه يوم اسبوعه وكذلك اذا حلق عقيقته وعق والده عقوقا ومعقة فهو عاق وعقق والجمع عققة مثل كفرة وقال صاحب المحكم بصدر كلامه بالتسوية وقال عق عنه يعقه عقا فهو معقوق وعقيق شقه قال وعق عن ابنه يعق ويعق حلق عقيقته او ذبح عنه شاة واسم تلك الشاة العقيقة قال وعق والده يعقه عقا وعقوقا شق عصى طاعته قال ورجل عقق وعقق وعق وعاق وقال ابن الاثير عق والده اذا اذاه وعصاه وخرج عليه قال وهو ضد البر وقال ابن دقيق العيد ضبط الواجب من الطاعة لهما والمحرم من العقوق لهما فيه عسر ورتب العقوق مختلفة وقال ابن عبد السلام لم اقف في عقوق الوالدين ولا فيما يختصان به من الحقوق على ضابط اعتمد عليه فانما يحرم في حق الاجانب فهو حرام في حقهما وما يجب للاجانب فهو واجب لهما ولا يجب على الولد طاعتهما في كل ما يامران به ولا في كل ما ينهيان عنه باتفاق العلماء وقال الشيخ تقي الدين السبكي ان ضابط العقوق ايذاؤهما باي نوع كان من انواع الاذى قل او كثر نهيا عنه او لم ينهيا او يخالفهما فيما يامران او ينهيان بشرط انتفاء المعصية في الكل وحكى قول الغزالي ان اكثر العلماء على وجوب طاعتهما في الشبهات ووافقه عليه وحكى قول الطرطوشي من المالكية انهما اذا نهياه عن سنة راتبة المرة بعد المرة اطاعهما وان كان ذلك على الدوام فلا طاعة لهما فيه لما فيه من اماتة الشرع ووافقه على ذلك ايضا ص قاله ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا التعليق وقع في رواية ابي ذر بضم العين المهملة وفي رواية للاصيلي عمر بفتحها وكذا في بعض النسخ عن ابي ذر وهو المحفوظ ووصله البخاري في كتاب الايمان والنذور في رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس واخرج النسائي لابن عمرو حديثا في العاق بلفظ ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان واخرجه البزار ايضا وابن حبان وصححه كذلك ص حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن المسيب عن وراد عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ومنعا وهات ووأد البنات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال ش مطابقته للترجمة ظاهرة في عقوق الامهات والترجمة في عقوق الوالدين ولا اعتراض من هذه الحيثية لان ذكر الامهات في الحديث ليس للتخصيص بالحكم بل لان الغالب ذلك لعجزهن وقيل لان لعقوق الامهات مزية في القبح او اكتفى بذكر احد الوالدين عن الاخر وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم وانفرد به البخاري عن الخمسة وليس في شيوخهم من اسمه سعد سواه مات سنة خمس عشرة ومائتين وشيبان بن عبد الرحمن النحوي ومنصور هو ابن المعتمر والمسيب على وزن اسم المفعول من التسييب ابن رافع الكاهلي ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولى المغيرة والمغيرة هو ابن شعبة وفي بعض النسخ ذكره كذلك والحديث مضى في الزكاة في باب قول الله عز وجل لا يسالون الناس الحافا ومضى في الاستقراض ايضا عن عثمن عن جرير ومضى الكلام فيه قوله ومنعا وهات اي حرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه وطلب ما ليس لكم اخذه وقيل نهى عن منع الواجب من ماله واقواله وافعاله وعن استدعاء ما لا يجب عليهم من الحقوق ومنع بغير تنوين وفتح فيما تقدم قوله هات بكسر التاء فعل امر من الايتاء وقال الخليل اصل هات ات فقلبت الهمزة هاء وقال بعضهم فقلبت الالف وهذا غلط لا يخفى قوله ووأد البنات اي وحرم ايضا واد البنات وهو دفنهن بالحياة يقال واد هايئده وهي واد وهي موءودة وذكرها الله في كتابه وكان اهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهن ويقال ان اول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكان بعض اعدائه اغار عليه فاسر بنته فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخير ابنته فاختارت زوجها فالى قيس على نفسه ان لا يولد له بنت الا دفنها فتبعه العرب في ذلك وكان من العرب فريق ثان يقتلون اولادهم مطلقا اما نفاسة منه على ما ينقصه من ماله واما من عدم ما ينفقه عليه وقد ذكر الله امرهم في القران وكان

صعصعة من ناجية التميمي جد الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة اول من فدى الموؤدة وتلك انه كان يعمد الى من فعل ذلك فيفدي الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك اشار الفرزدق بقوله وجدي الذي منع الوائدات واحيى الوئيد فلم يوأد وقوله قيل وقال فيه ثلاثة اوجه الاول ان يكون كلاهما مصدرين فقال قولا وقيلا وقالا ولم يكتبا بالالف لانها لغة ربيعة وفي التوضيح كذا رويناه بغير صرف يعني بغير تنوين ويروى بالتنوين قلت الاصل ان يكون بالتنوين لانه اسم ووقع مفعولا وحقه النصب بالتنوين ومعناه النهي عن كثرة القول فيما لا يعني وكثرة التاكيد الثاني ان يكون كلاهما فعلين الاول مجهول للفعل الماضي والثاني معلوم الماضي وفيهما ضمير مستتر القصبي ومعناه قيل لفلان كذا او قال فلان كذا وذلك للزجر عن الاستكثار الثالث ان يكونا حكاية اقاويل الناس فقال فلان كذا وقيل كذا ومن امور الدين بان يفعل من غير احتياط وهذا تنبيل قوله وكثرة السؤال في المسائل التي لا حاجة له اليها ومن الاموال وعن احوال الناس قوله واضاعة المال وهو الاسراف في الانفاق وقيل الانفاق بالحرام ص حدثنا اسحق حدثنا خالد الواسطي عن الجريري عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلت لا يسكت ش مطابقته للترجمة في قوله وعقوق الوالدين واسحاق هو ابن شاهين الواسطي وخالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي والجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى نسبة الى جرير بن عباد بن ضبيعة ابن قيس بن ثعلبة بن بكر بن وائل واسمه سعيد بن اياس البصري وعبد الرحمن بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع مصغر نفع الثقفي والحديث مضى في الشهادات في باب ما قيل في شهادة الزور فانه اخرجه هناك من طريقين ومضى الكلام فيه قوله الا انبئكم وفي رواية الا اخبركم الا اخبركم وكلاهما بمعنى واحد وفي رواية الترمذي الا احدثكم وفيه دليل على انه ينبغي للعالم ان يعرض على اصحابه ما يريد ان يخبرهم به اما لاجل الحض على التفرغ والاستماع له واما لسبب يقتضي التحذير مما يحذرهم واما للحض على الاتيان بما فيه صلاحهم قوله باكبر الكبائر اي باعظم الذنوب الكبائر وفي بعض النسخ باكبر الكبائر ثلاثا اي قالها ثلاث مرات على عادته في تكرير تاكيدا لتنبيه السامع على احضار قلبه وفهمه الذي يقوله ولا يظن ان المراد به عدد الكبائر وهو يعيد قوله قال الاشراك بالله اي احد الكبائر الاشراك بالله وهذا ليس على ظاهره من الحصر لانه قد وردت احاديث كثيرة في اكبر الكبائر في ما ذكرناه على ترتيب تحسين تغير فيه كلمة من عرض لنا اكبر الكبائر وكذا جاءت في احاديث قد ذكرناها وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يراد بقوله الاشراك بالله مطلق الكفر ويكون تخصيصه بالذكر لغلبته في الوجود قوله وعقوق الوالدين قد مر تفسيره عن قريب قال الكرماني العقوق كبيرة لانهما متوعد عليها الشارع بخصوصهما فما وجه كونه اكبرها واجاب بقوله لان الوالد بحسب الظاهر كالموجود لصورة ولهذا قرن الله عز وجل بتوحيده فقال وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا قوله وكان متكئا اي قال صلى الله عليه وسلم ما قال في صدر الحديث حال كونه متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وكلمة الا للتنبيه وتخصيص لضبط ما يقال وفهمه على وجهه والزور في الاصل الانحراف وفي الاشتهار لما تمويه الباطل بما يوهم انه حق وانما كرره بهذا الموجه لان الدواعي اليه كثيرة واسهل وقوعه في الناس والشرك ينبو عنه المسلم وعقوق الوالدين ينبو عنه الطبع قوله وشهادة الزور عطف على قوله وقول الزور عطف تفسيري لان قول الزور اعم من ان يكون كفرا او من ان يكون شهادة او كذبا اخر من الكذبات وقيل المراد بقول الزور هنا الكفر فان الكافر شاهد بالزور وقائله قلت هذا فهم من قوله الاشراك بالله قوله حتى قلت لا يسكت القائل هو ابو بكرة وفي رواية الترمذي فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت اي تمنينا انه يسكت اشفاقا عليه ص حدثني محمد بن الوليد

حدثنا

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال حدثني عبيد الله بن ابي بكر قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر او سئل عن الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين فقال الا انبئكم باكبر الكبائر قال قول الزور او قال شهادة الزور قال شعبة واكثر ظني انه قال شهادة الزور ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن ابي الوليد بن عبد الحميد ولقبه حمدان وهو شيخ مسلم وعبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك يروي عن جده انس بن مالك والحديث مضى في الشهادات عن عبد الله بن منير وسيأتي في الديات عن اسحق بن منصور قوله او سئل عن الكبائر شك من الراوي وفي الشهادات سئل فقط

ص باب صلة الوالد المشرك

ش اي هذا باب في بيان مشروعية الصلة من المسلم لوالده المشرك وعبر ابن بطال عنه بالموجود لان الله تعالى قال وصاحبهما في الدنيا معروفا فامر الله تعالى في هذه الاية ببرهما ومصاحبتهما بالمعروف اذا كانا مشركين ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة اخبرني ابي اخبرتني اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت اتتني امي راغبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم آصلها قال نعم قال ابن عيينة فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام امر اسماء بصلة الوالدة المشركة فيدخل فيها الوالد بالطريق الاولى والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى وسفيان هو ابن عيينة وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير يروي عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما والحديث قد مضى في الهبة في باب الهدية للمشركين فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن هشام عن ابيه الخ قولها اتتني امي اسمها قتيلة بفتح القاف وسكون الياء اخر الحروف على الاصح بنت عبد العزى وقيل كانت امها من الرضاعة قوله راغبة بالغين المعجمة والباء الموحدة اي راغبة في بري وصلتي وقيل راغبة عن الاسلام كارهة له وذلك كان في مهادنة النبي صلى الله عليه وسلم الكفار في مدة مصالحتهم وقيل هو بالميم بدل الباء وقال الطيبي رحمه قولها راغبة اذا كانت بلا قيد فالمراد راغبة في الاسلام لا غير واذا قرنت بقوله مشركة او في عهد قريش فالمراد راغبة في صلتي وان كانت الرواية راغمة بالميم فمعناه كارهة في الاسلام قلت قوله فالمراد راغبة في الاسلام نظر لانها لو كانت راغبة في الاسلام لم تحتج اسماء الى الاستئذان في صلتها قوله قال ابن عيينة هو سفيان الراوي قوله تعالى لا ينهاكم الله الاية قال مجاهد هم من امن واقام بمكة ولم يهاجر والذين قاتلوهم في الدين كفار مكة وقال ابو صالح خزاعة وقال قتادة الاية منسوخة بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقوله سفيان قال عبد الله بن الزبير

ص باب صلة المرأة امها ولها زوج

ش اي هذا باب في بيان صلة المرأة امها والحال ان لها زوج ص وقال الليث حدثني هشام عن عروة عن اسماء قالت قدمت امي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم مع ابنها فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ان امي قدمت وهي راغبة افاصلها قال نعم صلي امك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرماني ذكر في الترجمة ولها زوج وليس في الحديث ما يدل عليه واجاب بقوله ان كان الضمير في لها راجعا الى المرأة فهو ظاهر اذ اسماء كانت زوجة للزبير وقتئذ وهو ان كان راجعا الى الام فكذلك باعتبار انه يراد بلفظ ابنها زوج ام اسماء وقيل هذا المجاز شائع وكونه كالاب لاسماء ظاهر قوله وقال الليث اورد هذا الحديث عن الليث بن سعد معلقا ووصله ابو نعيم في المستخرج قوله في مدتهم اي التي عينوها للصلح وترك المقاتلة قوله مع ابنها اي مع ابن ام اسماء قوله قال صلي ويروى قال نعم صلي ومن يكسر الفعل بالاعداد اللام المحققة امرا من وصل يصل اصله اوصل حذفت الواو تبعا للفعل واستغنيت عن الهمزة فحذفت فصار صل على وزن عل

فافهم ص حدثنا يحيى حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان
عبد الله بن عباس اخبره ان هرقل ارسل اليه فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالصلاة
والصدقة والعفاف والصلة ش مطابقته للترجمة بعموم لفظ الصلة واطلاقه ويحيى هو ابن
عبد الله بن بكير وعقيل بضم العين ابن خالد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث طرف من حديث ابي سفيان في قصة هرقل
وقد مر الحديث في اول الكتاب ومر الكلام فيه

ص باب صلة الاخ المشرك

ش اي هذا باب في بيان صلة المسلم لاخيه المشرك والاضافة في صلة الاخ اضافة الى المفعول
وطوي ذكر الفاعل ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد
الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر يقول راى عمر رضي الله عنه حلة سيراء تباع فقال يا رسول الله
ابتع هذه والبسها يوم الجمعة واذا جاءك الوفود قال انما يلبس هذه من لا خلاق له فاتي النبي
صلى الله عليه وسلم منها بحلل فارسل الى عمر رضي الله عنه بحلة فقال كيف البسها وقد قلت
فيها ما قلت قال اني لم اعطكها لتلبسها ولكن تبيعها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل
ان يسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث تقدم في كتاب الهبة في باب هدية ما يكره
لبسها ومضى ايضا في كتاب اللباس في باب الحرير للنساء ومضى الكلام فيه قوله ولكن لتبيعها
وفي رواية الكشميهني لتبيعها قوله او تكسوها اي تعطيها غيرك قوله الى اخ له قيل انه عثمان
ابن حكيم بن امية بن حارثة بن الاوقص بن مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان بن ثعلبة بن بهثة
ابن سليم حليف بني امية وبنته ام سعيد بن المسيب واخته خولة بنت حكيم زوج
عثمان بن مظعون وولدت له السائب وعبد الرحمن ولم يكن اخا لعمر رضي الله عنه انما كان
اخا لاخي عمر زيد بن الخطاب لامه اسماء بنت وهب بن حبيب بن الحارث بن عبس من بني
اسد بن خزيمة وام عمر رضي الله عنه حنتمة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وبالتاء المثناة
من فوق ويقال حثمة بفتح الحاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالتاء المثلثة وهو
الاشهر والاول اصح وهي بنت هاشم ذي الرمحين ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وقد ذكر
النسائي انه كان اخا لعمر من امه وفي التوضيح والصواب ما تقدم من انه اخ لزيد لا لعمر رضي
الله عنه وذكر ابن هشام عن ابن اسحق ان اباه حكيم بن امية اسلم قديما بمكة

ص باب فضل صلة الرحم

ش اي هذا باب في بيان فضل صلة الرحم وقال عياض لا خلاف ان صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها
معصية كبيرة وللصلة درجات فادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك
باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب فلو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها
لا يسمى قاطعا واختلفوا في حد الرحم التي تجب صلتها فقيل كل ذي رحم محرم بحيث لو كان احدهما
ذكرا والآخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا لا يدخل اولاد الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل
ذي رحم من ذوي الارحام في الميراث قال وهو الصواب ص حدثنا ابو الوليد حدثنا
شعبة قال اخبرني ابن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة عن ابي ايوب قال قيل يا رسول الله
اخبرني بعمل يدخلني الجنة وحدثني عبد الرحمن بن بهز حدثنا شعبة حدثنا ابن عثمان
ابن عبد الله بن موهب وابوه عثمان بن عبد الله انهما سمعا موسى بن طلحة عن ابي ايوب الانصاري ان رجلا قال يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم ماله
ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارب ماله فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعبد الله لا تشرك
به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم ذرها قال كانه كان على راحلته ش مطابقته
للترجمة في قوله وتصل الرحم واخرجه من طريقين الاول عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك
عن شعبة عن ابن عثمان وهو محمد بن عثمان وقال الكرماني ويروى عن عثمان وكلاهما صحيح
عن موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري الثاني عن عبد
الرحمن بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة النيسابوري عن بهز بفتح الباء

الموحدة وسكون الهاء وبالزاي ابن اسد البصري عن شعبة عن محمد بن عثمان بن عبد الله بن
موهب بفتح الميم والهاء وسكون الواو وقال الكلاباذي هو عمرو بن عثمان ووهم شعبة في اسمه فقال
محمد وقال البخاري نحوه وابتدا الحديث في اول الزكاة اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما هو
عمرو والحديث مر في اول الزكاة ومضى الكلام فيه قوله ماله استفهام وكرر للتاكيد قوله
ارب بفتح الحاجة وتقدير ان له ارب فيكون ارب فاعله على الابتداء وخبره قوله له مقدما
ويروى بكسر الراء وفتح الباء الموحدة من ارب في الشيء اذا صار ماهرا فيه فيكون معناه التعجب
من حسن فطنته والتهدي الى موضع حاجته قوله ذرها اي اترك الراحلة ودعها كان
الرجل كان على الراحلة حين سال المسئلة وفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم استعجاله فلما حصل
مقصوده من الجواب قال له دع الراحلة تمش الى منزلك اذ لم يبق لك حاجة فيما قصدته
او كان عليه السلام راكبا وهو آخذ بزمام راحلته فقال بعد الجواب دع زمام الراحلة

ص باب اثم القاطع

ش اي هذا باب في بيان اثم قاطع الرحم ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل
عقيل عن ابن شهاب ان محمد بن جبير بن مطعم اخبره قال ان جبير بن مطعم اخبره انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قاطع ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن جبير
يروي عن ابيه جبير بن مطعم والحديث اخرجه مسلم في الادب عن ابن ابي عمر وغيره واخرجه
ابو داود في الزكاة عن مسدد واخرجه الترمذي في البر عن ابن ابي عمر وغيره قوله قاطع
اي قاطع الرحم قال الكرماني المؤمن بالمعصية لا يكفر فلا بد ان يدخل الجنة ثم قال حذف
مفعول قاطع يدل على عمومه ومن قطع جميع ما امر الله به ان يوصل كان كافرا او المراد
المستحل او لا يدخلها مع السابقين

ص باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم

ش اي هذا باب في بيان من بسط على صيغة المجهول له في الرزق بسبب صلة الرحم
ص حدثنا ابرهيم بن المنذر حدثنا محمد بن معن قال حدثني ابي عن سعيد بن ابي
سعيد عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط
له في رزقه وان ينسأ له في اثره فليصل رحمه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن
معن بن نضلة بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن محمد بن معن بن نضلة بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة ابن عمرو المدني الغفاري ونضلة له صحبة كان يسكن في ناحية الفرع
ومحمد بن معن يروي عن ابيه معن بن محمد وهو ثقة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
وكذا ابوه ليس له موضع آخر وموضعان وسعيد بن ابي سعيد هو المقبري واسم ابي
سعيد كيسان وهو من افراده قوله وان ينسأ له من النسأ بفتح النون وسكون
السين المهملة وبالهمزة في آخره وهو من التاخير اي يؤخر له في اثره اي في اجله
واثر الشيء هو ما يدل على وجوده ويتبعه والمراد به ههنا الاجل وسمي به لانه يتبع العمر
فان قلت الآجال مقدرة وكذا الارزاق لا تزيد ولا تنقص فاذا جاء اجلهم لا
يستاخرون ساعة ولا يستقدمون قلت اجيب عن هذا بوجهين
احدهما ان هذه الزيادة بالبركة في العمر بسبب التوفيق في الطاعات وصيانته
عن الضياع وحاصله انه بحسب الكيف لا الكم والثاني ان الزيادة على حقيقتها
وذلك بالنسبة الى علم الملك الموكل بالعمر والى ما يظهر له في اللوح المحفوظ بالمحو والاثبات
فيه يمحو الله ما يشاء ويثبت كما ان عمر فلان ستون سنة الا ان يصل رحمه فانه يزاد
عليه عشرة فهو سبعون وقد علم الله عز وجل بما سيقع له في ذلك فالنسبة الى الله
تعالى لا زيادة ولا نقصان ويقال انما يتضاد المبرم وانما يتصور الزيادة بالنسبة
اليهم ويسمى مثله بالقضاء المعلق ويقال المراد بقاء ذكره الجميل بعده فكانه لم يمت
وسواء بالعلم الذي ينتفع به والصدقة الجارية والخلف الصالح ص حدثنا يحيى بن بكير

حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من احب ان يبسط له في رزقه وان ينسأ له في اثره فليصل رحمه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ورجاله قد تكرر ذكرهم بهذا الاسناد والحديث اخرجه مسلم في الادب عن
عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن جده به وقد ورد في فضل صلة الرحم
احاديث كثيرة منها حديث علي رضي الله عنه رواه عبد الله بن احمد في زوائده على المسند
والبزار والطبراني والحاكم في المستدرك بلفظ من سره ان يمد له في عمره ويوسع عليه
في رزقه ويدفع عنه ميتة السوء فليصل رحمه ومنها حديث ابي هريرة اخرجه الترمذي
ان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منسأة في الاثر ومنها حديث عائشة
رضي الله عنها اخرجه احمد باسناد رجاله ثقات مرفوعا صلة الرحم وحسن الجوار وحسن
الخلق يعمران الديار ويزيدان في الاعمار ومنها حديث ابي هريرة اخرجه ابو موسى المديني
في كتاب الترغيب والترهيب مرفوعا بر الوالدين يزيد في العمر والكذب ينقص الرزق
وبر الوالدين من اعظم صلة الرحم وروي ايضا من حديث ابن عباس وثوبان مسندا عن
التورية ابن ادم اتق ربك وبر والديك وصل رحمك امد لك في عمرك وروي ايضا عن ثوبان
يرفعه لا يزيد في العمر الا البر الوالدين ولا يزيد في الرزق الا صلة الرحم وروي ايضا من
حديث محمد بن علي عن ابيه عن جده علي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال وساله عن قوله يمحو الله ما يشاء قال هي الصدقة على وجهها وبر الوالدين واصطناع
المعروف وصلة الرحم تحول الشقاء سعادة وتزيد في العمر وتقي مصارع السوء يا علي ومن كانت
له فيه خصلة واحدة من هذه الاشياء اعطاه الله تعالى هذه الخصال الثلاث وروي من
حديث عبد الله بن عمرو يرفعه ان الانسان ليصل رحمه وما بقي من عمره الا ثلاثة ايام فيزيد
الله في عمره ثلاثين سنة وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاثون سنة فينقص
الله عمره حتى لا يبقى فيه الا ثلاثة ايام قال ابو موسى هذا حديث حسن وروي من حديث
عبد الله بن سمرة رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن في صفة
بالمدينة فقال اني رايت البارحة عجبا رايت رجلا من امتي اتاه ملك الموت ليقبض
روحه فجاءه بره بوالديه فرد ملك الموت عنه قال ابو موسى هذا حديث حسن جدا

ص باب من وصل وصله الله

ش اي هذا باب في بيان من وصل رحمه وصله الله يعني تعطف عليه بفضله اما في عاجل
دنياه او اجل اخرته والعرب تقول اذا تفضل رجل على اخر بمال ووهبه هبة وصل فلان
فلانا بكذا ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معاوية بن ابي مزرد قال سمعت
عمي سعيد بن يسار يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق الخلق
حتى اذا فرغ من خلقه قالت الرحم هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم اما ترضين
ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فهو لك قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاقرؤوا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا
ارحامكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة
ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي ومعاوية بن
ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة وبالدال المهملة المدني وله حديث
اخر وسوى ثلاثة احاديث الباب عن هذا بيته وحديث اخر قد مر في الزكاة يروي عن عمه
سعيد بن يسار ضد اليمين ابي الحباب يروي عن شقران مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم مات سنة تسع عشرة ومائة والحديث مضى في التفسير في سورة محمد صلى الله عليه
وسلم فانه اخرجه هناك عن خالد بن مخلد عن سليمان عن معاوية بن ابي مزرد
الى اخر الكلام فيه قوله خلق الخلق يحتمل ان يكون المراد خلق جميع المخلوقات ويحتمل
ان يكون المراد به المكلفين قوله حتى اذا فرغ المراد بالفراغ قضاؤه واتمامه ونحو ذلك
مما يشهد بانه مجاز القول فان الله تعالى لا يشغله شان عن شان او يطلق عليه الفراغ

الذي هو صفة الحدث قوله قالت الرحم يحتمل ان يكون هذا القول بعد خلق السموات والارض
او بعد خلقهما كتبا في اللوح المحفوظ او بعد ما خلق التي هي ارواح بني ادم عند قوله الست
بربكم لما اخرجهم من صلب ادم عليه السلام مثل الذر ثم اسناد القول الى الرحم يحتمل ان يكون
بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال تتكلم كما هي او يخلق الله لها عند كلامها حياة
وعقلا وقيل هو من باب الحقيقة ضرب مثلا واستعارة اذ الرحم معنى وهو ايضا القرابة من جهة
النسب وهي استعارة تمثيلية وهي التي الوجه فيها منتزع من امور متوهمة للمشبه
المعقول بما كانت ثابتة للمشبه به المحسوس وذلك ان تشبهت حالة الرحم وما هي عليه من
الافتقار الى الصلة والذب عنها من القطيعة بحال مستجير ياخذ بذيل المستجار به وحقو
ازاره ثم ادخل صورة حال المشبه في جنس المشبه به واستعمل في حال المشبه ما كان
مستعملا في المشبه به من الالفاظ بدلالة قرائن الاحوال ويجوز ان يكون استعارة
مكنية بان يشبه الرحم بانسان يستجير بمن يحميه ويذب عنه ما يؤذيه ثم اسند على
سبيل الاستعارة التخييلية ما هو لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة
من ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة باخذ القول وقال القاضي عياض الرحم التي توصل
وتقطع انما هي معنى من المعاني ليست بجسم وانما هي قرابة ونسب يجمعه رحم والده ويتصل
بعضه ببعض فسمي ذلك الاتصال رحما والمعاني لا يتاتى منها القيام ولا الكلام فيكون
ذكر قيامها هنا وتعلقها بالعرش ضرب مثل وحسن استعارة على عادة
العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شانها وفضيلة واصليها وعظيم اثم قاطعيها بعقوقهم
ولهذا سمي العقوق قطعا والعق الشق كانه قطع ذلك السبب المتصل قال ويجوز
ان يكون المراد قيام ملك من الملائكة وتعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بامر الله
تعالى قوله ان اصل من وصلك الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه والقطع منه
كناية عن حرمان الاحسان ص حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان حدثنا
عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرحم شجنة
من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب ويقال ابو محمد
القرشي التيمي مولى عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
وابو صالح ذكوان السمان والحديث من افراده قوله شجنة بكسر الشين المعجمة وسكون
الجيم بعدها نون وجاء بضم اوله وفتحه رواية ولغة واصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة
قوله من الرحمن اي اخذ اسمها من هذا الاسم كما في حديث عبد الرحمن بن عوف سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله انا الله وانا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من
اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بتته رواه ابو داود والترمذي وروى الطبراني من حديث
عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى الرحم
شجنة مني فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته والمعنى انها اثار الرحمة مشتبكة بها فالقاطع
لها منقطع من رحمة الله وقال الاسماعيلي معنى الحديث ان الرحم مشتق اسمها من اسم الرحمن
فلها به علقة وليس معناه انها من ذات الله تعالى الله عز وجل ص حدثنا سعيد بن ابي مريم
حدثنا سليمان بن بلال قال اخبرني معاوية بن ابي مزرد عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرحم شجنة فمن وصلها وصلته ومن قطعها
قطعته ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا الحديث بلفظ حديث ابي هريرة الا انه بلفظ
الغيبة

[illegible]

ش اي هذا باب يذكر فيه تبل الرحم ببلالها ولفظ تبل على بناء المعلوم وفاعله محذوف تقديره
يبل الشخص المكلف والرحم منصوب على انه مفعول يبل ويجوز ان يكون يبل على صيغة المجهول
مسندا الى الرحم المرفوع به ببلالها بكسر الباء الموحدة وكل ما يبل به الحلق من الماء
واللبن يسمى بلالا وقد يجمع البلة بالكسر وهي النداوة على بلال وقال الخطابي البلال مصدر

بلت الرحم ابلها بلالا وبلالا بالكسر والفتح اذا نديتها بالصلة ص حدثنا عمرو بن عباس حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان عمرو بن العاص قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا غير سر يقول ان آل ابي فلان قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر بياض ليسوا باوليائي انما وليي الله وصالح المؤمنين زاد عنبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لهم رحم ابلها ببلالها يعني اصلها بصلتها ش مطابقته للترجمة في قوله ابلها ببلالها وعمرو بفتح العين ابن عباس ابو عثمان البصري ومحمد بن جعفر هو غندر واسمعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي واسم ابي خالد سعد وقيل هرمز وقيس بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه عوف البجلي قدم المدينة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن احمد بن حنبل عن غندر به قوله جهارا اي سمعت سماعا جهارا المعنى كان المسموع في حال الجهار دون السر وهذا للتاكيد ويحتمل ان يكون المعنى اقول ذلك جهارا لا سرا قوله يقول اي النبي صلى الله عليه وسلم ان آل ابي فلان كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره ان آل ابي بحذف ما يضاف الى اداة الكنية ووقع في رواية مسلم كرواية المستملي وذكر القرطبي انه وقع في رواية مسلم موضع فلان بياض ثم كتب بعض الناس فيه فلان على سبيل الاصلاح وفلان كناية عن اسم علم ولهذا وقع لبعض الرواة ان آل ابي يعني فلان ولبعضهم ان آل ابي فلان بالجزم قوله قال عمرو هو ابن عباس شيخ البخاري فيه قوله في كتاب محمد بن جعفر وهو غندر شيخ عمرو المذكور فيه قوله بياض قال عبد الحق في كتاب الجمع بين الصحيحين الصواب في ضبط هذه الكلمة بالرفع اي وقع في كتاب محمد بن جعفر موضع ابيض يعني بغير كتابة وفهم بعضهم منه انه الاسم المكنى عنه في الرواية فقرأه بالجر على انه في كتاب محمد بن جعفر ان آل ابي بياض وهو فهم بعيد سيء لانه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها آل ابي بياض فضلا عن قريش وسياق الحديث يشعر بانهم من قبيلة النبي صلى الله عليه وسلم وهي قريش بل فيه اشعار بانهم اخص من ذلك لقوله ان لهم رحما وابعد من حمله على بني بياضة وهم بطن من الانصار لما فيه من التغيير والترخيم الذي لا يجوزه الاكثرون وقال عياض ان المكنى عنه هو الحكم بن ابي العاص قوله ليسوا باوليائي كذا في رواية الاكثرين وفي رواية لابي ذر باولياء ونقل ابن التين عن الداودي ان المراد بهذا النفي من لم يسلم منهم فيكون هذا من اطلاق الكل وارادة البعض وقال الخطابي الولاية المنفية ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين قوله وصالح المؤمنين كذا في رواية الاكثرين بافراد صالح ووقع في رواية البرقاني وصالحوا المؤمنين بالواو وكتبت بغير الف للقطع على الواو وقال النووي معنى الحديث ان وليي من كان صالحا وان بعد نسبه مني وليس وليي من كان غير صالح وان قرب مني نسبه وقال القرطبي فائدة الحديث انقطاع الولاية بين المسلم والكافر ولو كان قريبا حميما وقال الطيبي ينبغي المعنى اني لا اوالي احدا بالقرابة وانما احب الله لما له من الحق الواجب على العباد واحب صالح المؤمنين لوجه الله تعالى واوالي من اوالي بالايمان والصلاح سواء كانوا من ذوي رحمي ام لا ولكن ارعى لذوي الرحم حقهم لصلة الرحم هذا من جوامع الكلم من كلام العلماء وقد اختلفوا في المراد بقوله تعالى وصالح المؤمنين على اقوال الاول الانبياء اخرجه الطبري عن قتادة الثاني الصحابة اخرجه ابن ابي حاتم عن السدي الثالث خيار المؤمنين اخرجه ابن ابي حاتم عن الضحاك الرابع ابو بكر وعمر وعثمان اخرجه ابن ابي حاتم عن الحسن البصري الخامس ابو بكر وعمر اخرجه الحاكم والطبري عن ابن مسعود مرفوعا وسنده ضعيف السادس عمر خاصة اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح عن سعيد بن جبير السابع ابو بكر خاصة ذكره القرطبي عن المسيب بن شريك الثامن علي اخرجه ابن ابي حاتم عن مجاهد قوله زاد عنبسة ابن عبد الواحد اي ابن امية بن سعيد بن العاص بن امية بمهملتين مصغرا وكان يعد من الابدال وماله في البخاري سوى هذا الموضع المعلق ووصله البخاري في كتاب البر والصلة فقال حدثنا محمد بن عبد الواحد بن عنبسة حدثنا جدي فذكره قوله عن بيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون ابن بشر بالشين المعجمة الاحمسي قوله عن

قيس هو قيس بن ابي حازم المذكور قوله لهم اي لآل ابي قوله رحم اي قرابة قوله ابلها اي انديها ببلالها اي بما يجب ان يندى به ومنه بلوا ارحامكم اي ندوها اي صلوها يقال للوصل بلل لانه يقتضي الاتصال والقطيعة يبس قوله لانه يقتضي الانفصال قوله يعني اصلها بصلتها هذا التفسير يقتضي قد سقط من رواية النسفي ووقع عند ابي ذر بعد قوله ابلها ببلالها وبعده في الاصل كذا وقع وببلالها اجود واصح وببلاها لا اعرف له وجها انتهى حاصل هذا ان البخاري قال وقع في كلام هؤلاء الرواة ببلاها بالهمز بعد الالف ولو كان ببلالها باللام لكان اجود واصح يعني قال لا اعرف لببلاها وجها وقال الكرماني يحتمل ان يقال وجهه ان البلاء جاء بمعنى المعروف والنعمة وحيث كان الرحم مما اضيف اليها بهذه الملابسة فكانه قال ابلها بمعروفها اللائق بها ووجهه ايضا الداودي بهذه الرواية على تقدير ثبوتها بان المراد ما اوصله اليها من الاذى على تركهم الاسلام ورد عليه ابن التين بانه لا يقال في الاذى ابله وفيه نظر لا يخفى

ص باب ليس الواصل بالمكافي

ش اي هذا باب يذكر فيه ليس الواصل بالمكافي يعني ليس حقيقة الواصل من يكافي صاحبه مثل فعله اذ ذاك نوع معاوضة وروى عبد الرزاق عن معمر عمن سمع عكرمة يحدث عن ابن عباس قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس الواصل ان تصل من وصلك ذلك القصاص ولكن الوصل ان تصل من قطعك وهذا حقيقة الوصل الذي امر الله عباده عليه حين يل الاجر قال الله تعالى والذين يصلون ما امر الله به ان يوصل الآية ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش والحسن بن عمرو وفطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال سفيان لم يرفعه الاعمش الى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه حسن وفطر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الواصل بالمكافي ولكن الواصل اذا قطعت رحمه وصلها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان والحسن بن عمرو الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف وفطر بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة وبالراء ابن خليفة والحديث اخرجه ابو داود في الزكاة عن محمد ابن كثير عن سفيان الثوري واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن يحيى بن ابي عمر عن سفيان بن عيينة قوله قال سفيان هو الثوري الراوي وهو موصول بالاسناد المذكور قوله لم يرفعه اي الحديث قوله ورفعه حسن وفطر هو المحفوظ عن الثوري ولم يختلفوا ان رواية فطر بن خليفة مرفوعة واخرجه الاسمعيلي من رواية محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري عن الحسن بن عمرو وحده مرفوعا ومن رواية مؤمل بن اسمعيل عن الثوري عن الحسن بن عمرو مرفوعا قوله ولكن قال الطيبي الرواية فيه بالتشديد ويجوز التخفيف

ص باب من وصل رحمه في الشرك ثم اسلم

ش اي هذا باب في بيان من وصل رحمه حال كونه في الشرك ثم بعد ذلك هل يكون له في ذلك ثواب ولم يبين حكمه لوجود الاختلاف فيه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال يا رسول الله ارأيت امورا كنت اتحنث في الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة هل لي فيها من اجر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف من خير ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث قد مضى في الزكاة في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم قوله ارأيت اي اخبرني قوله اتحنث اي اتعبد وحقيقة التحنث الخروج عن الحنث وهو الاثم فكان المتعبد يلقي الاثم عن نفسه بالعبادة وفيه ان المؤمن يثاب على اعماله الخير الصادرة عنه حالة الكفر ص ويقال ايضا عن ابي اليمان اتحنث وقال معمر وصالح وابن المسافر اتحنث وقال ابن اسحق التحنث التبرر وتابعهم هشام عن ابيه ش اي كما حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع المذكور

بالحديث المذكور وهذا المحنث بالثاء المثلثة ويقال ايضا عنه المخنث بالتاء المثناة من فوق بدل الثاء المثلثة لضعف هذا ذكره بصيغة التمريض وهو في رواية ابي ذر سكنا وفي رواية غيره وقال ايضا عن ابي اليمان فهو من كلام البخاري ويكون فاعل قال هو البخاري نفسه وقال ابن التين المحنث بالثاء لا اعلم له وجها ووقع عند الاصيلي المحنث بالجيم والنون والباء الموحدة وبعد ان نقله نسبه الى البخاري ثم قال والتحنث يعني بالمثناة تصحيف وانما هو التحنث يعني بالثاء المثلثة ماخوذ من الحنث وهو الاثم فكانه قال التوقي مما يوثم قوله وقال معمر هو ابن راشد وصالح هو ابن كيسان وابن المسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر ووقع هنا المسافر بالالف واللام والمشهور فيه بحذفهما قوله التحنث بقول قول الثلاثة يعني بالثاء المثلثة قوله اما تعليق معمر فوصله البخاري في الزكاة في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم واما تعليق صالح فوصله مسلم من حديث صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث بها في الجاهلية الحديث واما تعليق ابن مسافر فوصله الطبراني في الاوسط من طريق الليث بن سعد عنه قوله وقال ابن اسحق هو محمد بن اسحق صاحب السيرة التحنث بالثاء المثلثة التبرر بالباء الموحدة والراء المشددة هكذا ذكره ابن اسحق في السيرة النبوية قوله وتابعهم هشام عن ابيه اي تابع هؤلاء المذكورين هشام بن عروة عن ابيه عروة هكذا رواية الكشميهني تابعهم بالجمع وفي رواية غيره تابعه بالافراد وهذا اولى لان هذه المتابعة خصوص تفسير التحنث بالتبرر ووصل هذه المتابعة البخاري في العتق من طريق ابي اسامة عنه ولفظه ان حكيم بن حزام قال فذكر الحديث وفيه كنت اتحنث بها يعني اتبرر

ص باب من ترك صبية غيره حتى تلعب به او قبلها او مازحها

ش اي هذا باب فيه ذكر من ترك الخ قوله حتى تلعب اي تركها الى ان تلعب بعضو جسده قوله او قبلها من التقبيل وهذا اولى من تقبيل الشفتين لان التقبيل على انواع قوله او مازحها من الممازحة من باب المفاعلة التي تقتضي الاشتراك من الجانبين والاوجه ان يكون مازح هنا بمعنى مزح لان المزح ما يتصور من كل صاحب وقال بعضهم والذي يظهر ان ذكر المزح بعد التقبيل من العام بعد الخاص قلت ليس كذلك لان كل واحد من التقبيل والمزاح معنى خاص وليس بينهما عموم وخصوص والمزح الدعابة وقد مزح يمزح والاسم المزاح بالضم والمزاحة ايضا واما المزاح بالكسر فهو مصدر

ص حدثنا حبان اخبرنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد بنت خالد بن سعيد قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي وعلي قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه قال عبد الله وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي قال عبد الله فبقيت حتى ذكر يعني من بقائها ش مطابقته للترجمة في قوله فذهبت العب وقال ابن التين ليس في الحديث المذكور في الباب للتقبيل ذكر واجيب بانه يحتمل ان يكون اخذه من الغالب فانه لما لم ينهها عن مس خاتمه صار كالتقبيل وغيره تامل وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي من شيوخ مسلم ايضا مات سنة ثلث وثلاثين ومائتين وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وخالد بن سعيد يروي عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي القرشي وهو من افراد البخاري وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص بن امية بن عبد شمس وهي مشهورة بكنيتها واسمها امة وامها امينة ويقال همينة بنت خلف بن اسعد بن عامر بن بياضة من خزاعة تزوج امة بنت خالد الزبير بن العوام وخالد بن سعيد المذكور اسلم

قديما

قديما بعد ان اسلم ابو بكر رضي الله عنه فكان ثالثا او رابعا وقيل خامسا هاجر الى ارض الحبشة مع امراته الخزاعية وولد لهما ابنه سعيد بن خالد وابنته ام خالد وحديث ام خالد هذه قد تقدم بوجوه مختلفة في اللباس وهجرة الحبشة وفي الجهاد قوله سنه بفتح السين المهملة وتخفيف النون قال الكرماني وقيل بتشديدها قوله بخاتم النبوة هو ما كان مثل زر الحجلة بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم قوله فزبرني اي نهرني من الزبر بالزاي وبالباء الموحدة وهو الزجر والمنع قوله ابلي واخلقي كلاهما امر فابلي من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا واخلقي من الاخلاق ومن الثلاثي ايضا بمعناه وقال الداودي يستفاد منه مجيء ثم للمعاقبة ومنعه بعض النحاة فقالوا لا تاتي الا للتراخي وقال ابن التين ما علمت ان احدا قال ان ثم للمعاقبة وانما هي للترتيب بالمهملة قال وليس في الحديث ما ادعاه من المعاقبة لان الابلا يكون بعد الخلق والخلو وقال بعضهم لعل الداودي اراد بالمعاقبة المعاقبة فيتجه بعض اتجاه قلت اقتضى النصف من الفهم المستقيم فهم المعاقبة لا المعاقبة قلت قد يجوز بعض النحاة مجيء ثم بمعنى الواو واستدل بقوله عليه السلام لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه قوله قال عبد الله هو ابن المبارك المذكور وهو متصل بالاسناد المذكور قوله فبقيت اي ام خالد المذكورة هكذا رواية ابي ذر وفي رواية غيره فبقي اي الثوب وهو القميص المذكور قوله حتى ذكر اي القميص اي حتى صار مذكورا بين الناس لخروجه بقائه عن العادة قال الكرماني وقال بعضهم بعد ان ذكر ما قاله الكرماني فانه قرا ذكر بضم اوله لكن لم يقع عند ناقل الرواية الا بالفتح قال ووقع في رواية ابي علي بن السكن حتى ذكر دهرا وهو يؤيد ما قدمته انتهى قوله الذي قاله الكرماني هو الصحيح لان قوله حتى ذكر مجهول لان المعنى على هذا وان جعل معلوما ما يكون فاعله وكلام ابن السكن يؤيد ما ذكره الكرماني ولا يقرب مما قاله هذا القائل فضلا عن ان يؤيده وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني حتى دكن بدال مهملة ثم كاف مكسورة ونون اي حتى صار ادكن اي اسود والمعنى حتى دكن القميص وقال الكرماني اي عاشت ام خالد عيشا طويلا حتى تغير لون قميصها الى السواد والدكنة لون يضرب الى السواد قوله يعني من بقائها يعني كون هذا القميص مذكورا دهرا من اجل بقائها اي من اجل بقاء ام خالد زمانا طويلا وفيه معجزة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه جواز مباشرة الرجل الصغيرة التي لا يشتهى مثلها وممازحتها وان لم تكن منه ذات محرم وكان مزح النبي صلى الله عليه وسلم حقا فمن ذلك يجوز المزح اذا كان حقا واما اذا كان فيه لحوق فانه يؤدي الى الفاحشة فلا يجوز وفيه تواضع النبي صلى الله عليه وسلم وحلمه حيث لم ينهر ام خالد على لعب خاتم النبوة

ص باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته

ش اي هذا باب في بيان رحمة الولد وهي شفقته وتعطفه عليه وجلب المنفعة اليه ودفع المضرة عنه والاضافة فيه اضافة الفعل الى المفعول وطوى فيه ذكر الفاعل تقديره رحمة الوالد ولده وكذلك الاضافة في تقبيله ومعانقته قوله وتقبيله اي وفي جواز تقبيل الولد وقال ابن بطال يجوز تقبيل الولد الصغير في كل عضو منه وكذلك الكبير عند اكثر العلماء ما لم يكن عورة ص وقال ثابت عن انس اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم فقبله وشمه ش ثابت بالثاء المثلثة هو ابن اسلم البصري ابو محمد البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى نسبة الى بنانة امة لسعد بن لؤي بن غالب وهذا التعليق اخرجه البخاري موصولا في الجنائز وهو حديث طويل وابراهيم هو ابن النبي صلى الله عليه وسلم من مارية القبطية

ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا مهدي حدثنا ابن ابي يعقوب عن ابن ابي نعم قال كنت شاهدا لابن عمر رضي الله عنهما وساله رجل عن دم البعوض فقال ممن انت فقال من اهل العراق قال انظروا الى هذا يسالني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما ريحانتاي من الدنيا ش مطابقته للترجمة

نوجد من قوله هما ريحانتاي من الدنيا والريحان مما يشم والولد مما يشم ويقبل وموسى
ابن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي ومهدي هو ابن ميمون الازدي وذكر مكانه في رواية ابي ذر وابن ابي
يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري وابن ابي نعم بضم النون وسكون
العين المهملة هو عبد الرحمن واسم ابيه لا يعرف وكان ثقة عابدا والحديث مضى في مناقب
الحسن والحسين رضي الله عنهما قوله كنت شاهدا اي حاضرا قوله وسأله رجل
عن دم البعوض لم ادر وفي المناقب سمعت عبد الله بن عمر وسأله عن المحرم
قال شعبة احسبه يقتل الذباب قال الكرماني يحتمل ان السؤال كان منهما جميعا يعني
من البعوض والذباب وقيل اطلق الراوي الذباب على البعوض لقرب شبهه منه قوله
ممن انت يعني من اي البلاد انت فقال من اهل العراق وفي المناقب فقال اهل العراق
يسألني عن قتل الذباب وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الحسين
ابن علي رضي الله عنهما ولم يذكر لفظ ابنة قوله هما يعني الحسن والحسين رضي الله عنهما
قوله ريحانتاي كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي والحموي ريحاني
بكسر النون والتخفيف على الافراد وكذا عند النسفي وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
ريحانتي بزيادة التاء اي للتانيث وقال ابن التين المراد بالريحان هنا الرزق وقال
الزمخشري في الفائق اي هما من رزق الله الذي رزقنيه يقال سبحان الله وريحانه اي
استريح الله واسترزقه ويجوز ان يراد بالريحان المشموم يقال حباني بطاقة ريحان
والمعنى انهما مما اكرمني الله به وحباني به لان الاولاد يشمون ويقبلون فكانهم من جملة
الرياحين قوله من الدنيا اي نصيبي من الريحان الدنيوي ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني عبد الله بن ابي بكر ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امرأة ومعها ابنتان تسألني فلم
تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت
فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال من يلي من هذه البنات شيئا فاحسن
اليهن كن له سترا من النار ش مطابقته للترجمة من حيث ان المرأة التي معها
ابنتان لم تتناول شيئا من تلك التمرة التي اعطتها ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها
رحمة وشفقة على بنتيها وابو اليمان الحكم بن نافع وعبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو
ابن حزم والحديث اخرجه مسلم في الادب عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وغيره واخرجه
الترمذي في البر عن احمد بن محمد عن ابن المبارك به قوله فلم تجد عندي غير تمرة واحدة
فاعطيتها فان قلت وقع في رواية عراك بن مالك عن عائشة جاءتني مسكينة تحمل
ابنتين لها فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت تمرة الى فيها
لتاكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها فاعجبني شانها
الحديث اخرجه مسلم في الجمع بينهما قلت قيل يحتمل انها لم تكن عندها في اول
الحال سوى تمرة واحدة فاعطتها ثم وجدت ثنتين ويحتمل تعدد القصة قوله من
يلي من الولاية كذا للاكثرين وفي رواية الكشميهني من بلي بضم الباء الموحدة من البلاء وفي رواية
ايضا ابتلي ووقع في رواية الترمذي من ابتلي قوله من هذه البنات شيئا اي بشيء وانتصب
بنزع الخافض ووقع في رواية مسلم من حديث انس من عال جاريتين وفي رواية احمد من
حديث ام سلمة من انفق على ابنتين او اختين او ذاتي قرابة يحتسب عليهما قوله
فاحسن اليهن وقع في اكثر الروايات بلفظ الاحسان وفي رواية عبد المجيد فصبر عليهن ومثله
في حديث عقبة بن عامر في الادب وكذا في ابن ماجه وزاد واطعمهن وسقاهن وكساهن
وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن وفي رواية جابر
عند احمد يؤويهن ويرحمهن ويكفلهن زاد الطبراني فيه ويزوجهن وفي حديث ابي سعيد
في الادب المفرد فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن وكذا في رواية الترمذي عنه وللترمذي
فيه ايضا عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكون لاحدكم ثلاث بنات او ثلاث
اخوات فيحسن اليهن الا دخل الجنة وروى الطبراني في الاوسط من حديث ابي هريرة

بلفظ من كن

بلفظ من كن له ثلاث بنات فصبر عليهن واواهن وكفلهن دخل الجنة قلنا وثنتين قال وثنتين قلنا
وثنتين قلنا وواحدة قال وواحدة قوله سترا اي حجابا كذا وقع في رواية عبد المجيد وفي
الاحاديث تاكيد حق البنات على حق البنين لضعفهن عن القيام بمصالح انفسهن من الاكتساب
وحسن التصرف وجزالة الرأي فاذا آمت رجعت الى ابيها كما روينا في سنن ابن ماجه
من حديث سراقة بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلك على افضل الصدقة ابنتك
مردودة اليك ليس لها كاسب غيرك ص حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث حدثنا
سعيد المقبري حدثنا عمرو بن سليم حدثنا ابو قتادة قال خرج علينا النبي صلى الله
عليه وسلم وامامة بنت ابي العاص على عاتقه فصلى فاذا ركع وضع واذا رفع رفعها ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من فعله عليه السلام وذلك لرحمته وشفقته على ولد الولد وولد الولد
ولد لان امامة بنت ابي العاص بن الربيع من زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وابو الوليد
هشام بن عبد الملك وعمرو بفتح العين ابن سليم بضم السين الانصاري وابو قتادة
هو الحارث بن ربعي الانصاري والحديث قد مضى في الصلاة في باب من حمل جارية صغيرة
على عنقه قوله فاذا ركع وضع وفي كتاب الصلاة فاذا سجد وضعها ولا منافاة
لاحتمال ان الوضع كان عند الركوع والسجود جميعا وفي التوضيح وكانت الصلاة فرضا ومضى
الكلام فيه هناك ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثنا ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي
وعنده الاقرع بن حابس جالسا فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو
اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده قوله وعنده الاقرع الواو فيه للحال قوله
جالسا حال من الاقرع بن حابس التميمي وهو من المؤلفة وحسن اسلامه قوله من لا
يرحم لا يرحم بالرفع والجزم فيهما قاله الكرماني قلت الرفع على الخبر والجزم على ان
من شرطية وقال السهيلي جعله على الخبر اشبه لسياق الكلام لانه سيق للرد على من قال
ان لي من الولد عشرة الى آخره اي الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو كانت شرطية لكان في
الكلام بعض انقطاع لان الشرطية وجوابها كلام مستانف وقيل يجوز الرفع في الجزءين
والجزم فيهما والرفع في الاول والجزم في الثاني وبالعكس فيحصل اربعة اوجه ص حدثنا
محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة قالت جاء اعرابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال تقبلون الصبيان فما نقبلهم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم او املك لك ان نزع الله من قلبك الرحمة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن
يوسف هو الفريابي وسفيان هو الثوري وهشام هو ابن عروة بن الزبير رضي الله عنه
والحديث من افراده قوله عن هشام عن عروة وفي رواية الاسماعيلي عن هشام
ابن عروة عن ابيه قوله جاء اعرابي قيل يحتمل ان يكون الاقرع بن حابس ويحتمل ان
يكون قيس بن عاصم التميمي ثم السعدي قلت ويحتمل ان يكون عيينة
ابن حصن بن حذيفة الفزاري لانه وقع له مثل ذلك قوله تقبلون كذا في رواية
الاكثرين بدون حرف الاستفهام وثبت في رواية الكشميهني قوله فما نقبلهم وفي
رواية الاسماعيلي والله ما نقبلهم وفي رواية مسلم لكن والله ما نقبل قوله او املك لك
ان نزع الهمزة للاستفهام الانكاري والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة نحو يقول وقوله
ان نزع بفتح الهمزة مفعول املك اي لا املك النزع وحاصل المعنى لا اقدر ان اجعل الرحمة
في قلبك بعد ان نزعها الله منه وقيل كلمة ان مكسورة على انها شرط وجزاؤه محذوف
ص حدثنا ابن ابي مريم حدثنا ابو غسان قال حدثني زيد بن اسلم عن ابيه
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي فاذا امرأة من
السبي قد تحلب ثديها تسعى اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقته ببطنها
وارضعته فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون هذه طارحة ولدها في النار قلنا
لا وهي تقدر على ان لا تطرحه فقال لله ارحم بعباده من هذه بولدها ش مطابقته للترجمة

تؤخذ من معنى الحديث (ذكر رجاله) وهم ابن ابي مريم هو سعيد بن ابي مريم وابو غسان محمد بن مطرف وزيد بن اسلم يروي عن ابيه اسلم الحبشي البجاوي مولى عمر بن الخطاب والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن حسن الحلواني ومحمد بن سهل كلاهما عن ابن ابي مريم قوله قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي اي اسرى من الغلمان والجواري وسبيت سبيا اي احملته من بلد الى بلد وقوله قدم على صيغة المعلوم فعل ماض وسبي بالرفع فاعله وفي رواية الكشميهني قدم بسبي على صيغة المجهول وبالباء الموحدة في بسبي وكان هذا من سبي هوازن قوله تحلب على وزن تتفعل بالتشديد على صيغة المعلوم قوله ثديها بالرفع فاعله ومعناه تهيأ لان تحلب ثديها بالافراد من رواية الكشميهني وفي رواية الباقين ثدياها بالتثنية قوله تسعى من السعي بالسين المهملة والقاف وفي رواية المستملي والسرخسي تحلب بضم اللام مضارع حلب بالنصب وفي رواية الكشميهني بكسر الباء الموحدة وفتح السين المهملة وكسر الياء آخر الحروف وبالتنوين وفي رواية الباقين تسعى بفتح العين المهملة من السعي وهو المشي بسرعة وفي رواية مسلم تبتغي من الابتغاء وهو الطلب قال عياض وهو وهم وقال النووي كل منهما صواب لانها ساعية وطالبة لولدها قوله اذ وجدت صبيا كلمة اذ ظرف ويجوز ان يكون بدل اشتمال من امرأة وفي بعض النسخ اذا وجدت صبيا قوله فقال لنا معناه اذا وجدت صبيا فاخذته فارضعته فوجدت صبيا فاخذته فالزقته ببطنها وعلم من هذا انها كانت فقدت صبيها وكانت اذا وجدت صبيا ارضعته ليخف عنها اللبن فلما وجدت صبيها بعينه اخذته والزمته والصقته ببطنها من فرحها بوجدانه قوله اترون بضم التاء اي تظنون قوله وهي تقدر على ان لا تطرحه اي طارحة ابدا قوله لله اللام فيه للتأكيد وهي مفتوحة وصرح بالقسم في رواية الكشميهني فقال والله لله ارحم الخ قوله بعباده قيل لفظ العباد عام ومعناه خاص بالمؤمنين وهو كقوله تعالى ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون فهي عامة من جهة الصلاحية وخاصة لمن كتبت له والظاهر انها على العموم فمن سبق له منها نصيب من اي العباد كان حتى الحيوانات على ما يجيء في حديث الباب الآتي حيث قال فيه وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق الحديث

ص باب جعل الله الرحمة مائة جزء

ش اي هذا باب يذكر فيه جعل الله الرحمة مائة جزء والترجمة بعض الحديث وفي رواية النسفي باب من الرحمة وعند الاسماعيلي باب بغير ترجمة وقال بعضهم باب بالتنوين قلت تكرر هذا القول منه عند ذكر الابواب المجردة ولا يصح هذا الا بتقدير لان الاعراب يقتضي التركيب ص حدثنا الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرنا سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين جزءا وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحكم بفتحتين بن نافع هو ابو اليمان وقد ذكره البخاري في مواضع كثيرة بكنيته وههنا ذكره باسمه ولم يذكره باسمه الى ههنا الا في هذا الموضع وذلك على قدر سماعه وهذا السند بهؤلاء تكرر جدا والحديث اخرجه مسلم من طريق عطاء عن ابي هريرة ان لله مائة رحمة وله من حديث سلمان ان الله خلق مائة رحمة يوم خلق السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السماء والارض قال القرطبي يجوز ان يكون معنى خلق اخترع واوجد ويجوز ان يكون بمعنى قدر وقد ورد خلق بمعنى قدر في لغة العرب فيكون المعنى ان الله اظهر تقديره لذلك يوم اظهر تقدير السموات والارض قوله مائة جزء ويروى في مائة جزء وكلمة في هذه الرواية زائدة كما في قوله وفي الرحمن للضعفاء كاف اي الرحمن لهم كاف قوله فامسك عنده وفي رواية ابن عطاء واخر عنده تسعة وتسعين رحمة فان قيل رحمة الله غير متناهية

لا مائة ولا مائتان واجيب بان الرحمة عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال الخير والقدرة صفة واحدة والتعلق غير متناه فحصره في مائة على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عندنا وتكثيرا لما عنده قوله وانزل في الارض كان القياس ان يقال الى الارض ولكن حروف الجر ينوب بعضها عن بعض او فيه تضمين فعل او الغرض منه المبالغة يعني انزلها منتشرة في جميع الارض فان قلت ما الحكمة في تعيين المائة من بين الاعداد ولم تجر عادة العرب الا في السبعين قلت اجيب بانه اطلق هذا العدد الخاص لارادة التكثير والمبالغة والسبعون من اجزاء المائة وقيل ثبت ان نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وستين جزءا فاذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزءا ويؤخذ منه ان الرحمة في الآخرة اكثر من النقمة فيها ويؤيده قوله غلبت رحمتي غضبي قوله يتراحم الخلق بالراء من التفاعل الذي يشترك فيه الجماعة قوله حتى ترفع الفرس حافرها الحافر للفرس كالظلف للشاة وخص الفرس بالذكر لانها اشد الحيوان المألوف الذي يعاين المخاطبون حركته مع ولده ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل ومع ذلك تتجنب ان يصل الضرر منها الى ولدها وفي رواية عطاء فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش والطير بعضها على بعض قوله ان تصيبه كلمة ان مصدرية اي خشية الاصابة

ص باب قتل الولد خشية ان يأكل معه

ش اي هذا باب يذكر فيه قتل الرجل ولده لاجل خشية اكله معه والضمير في معه يرجع الى مقدر لان قتل الولد مصدر مضاف الى مفعوله وذكر الفاعل مطوي ووقع في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني باب اي الذنب اعظم ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك ثم قال اي قال ان تقتل ولدك خشية ان يأكل معك قال ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك وانزل الله تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعمرو بن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وبالياء آخر الحروف ابو ميسرة الهمداني وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في تفسير سورة الفرقان عن مسدد وعن عثمان بن ابي شيبة ومضى الكلام فيه قوله ندا بكسر النون وتشديد الدال وهو مثل الشيء الذي يضاده في اموره ويناده اي يخالفه ويجمع على انداد قوله وهو خلقك الواو فيه للحال قوله خشية ان يأكل قال الكرماني مفهومه انه ان لم يكن للخشية لم يكن كذلك ثم اجاب بان هذا المفهوم لا اعتبار له وهو خارج مخرج الاغلب وكانت عادتهم ايضا لا اشك ان القتل لهذه العلة اعظم من القتل لغيرها قوله حليلة جارك بفتح الحاء المهملة اي زوجته سميت حليلة والزوج حليلا لان كل واحد منهما يحل عند صاحبه وقال الكرماني تقدم ان اكبر الكبائر قول الزور ثم قال لا احد قال ان اكبر الكبائر الاشراك بالله ثم اعتبر في كل مقام ما يقتضي حال السامعين زجرا لما كانوا ابتلوا به الامر فيه او يقول المعاصي القولية والقتل اكبر المعاصي الفعلية التي تتعلق بحق الناس والزنا بحليلة الجار اكبر انواع الزنا قوله وانزل الله الخ وجه تصديق الآية لذلك حيث ادخل القتل والزنا في سلك شيء الاشراك علم انها اكبر الذنوب

ص باب وضع الصبي في الحجر

ش اي هذا باب في بيان وضع الصبي في الحجر شفقة وتعطفا به وفيه الاستحباب والتواضع واصنعه وحلمه ولو بال عليه ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع صبيا في حجره

يحنكه فبال عليه فدعى بماء فاتبعه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان
وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث قد مضى في كتاب
الطهارة في باب بول الصبيان فانه اخرجه هناك من طريقين ومضى الكلام فيه قوله يحنكه
بفتح الحاء وكسرها قوله يحنكه جملة حالية من التحنيك وهو دلك التمر الممضوغ على حنك
الصبي قوله فاتبعه اى اتبع البول بالماء

ص باب وضع الصبى على الفخذ

ش اى هذا باب فيه باب وضع الصبى على الفخذ ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عارم حدثنا
المعتمر بن سليمان يحدث قال سمعت ابا تميمة يحدث عن ابى عثمان النهدى يحدثه عن
ابو عثمان عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذنى
فيقعدنى على فخذه ويقعد الحسن على فخذه الاخرى ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما
فانى ارحمهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن محمد هو المسندى وعارم
بفتح المهملة وكسر الراء لقب محمد بن الفضل السدوسى وهو من مشايخ البخارى روى عنه
في الايمان بدون الواسطة والمعتمر بن سليمان بن طرخان يروى عن ابيه وابو تميمة
بفتح التاء المثناة من فوق طريف بفتح الطاء وكسر الراء ابن مجالد بالجيم الهجيمى بضم
الهاء وفتح الجيم وليس له في البخارى الا هذا الحديث واخر سيأتى في كتاب الاحكام
من روايته عن جندب البجلى وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون وسكون الهاء وسليمان
وابو تميمة كلهم من التابعين والحديث مضى في فضائل اسامة عن موسى بن اسمعيل وفي
فضائل الحسن عن مسدد ومضى الكلام فيه هناك قوله يحدثه ابو عثمان اى يحدث
ابا تميمة ابو عثمان عبد الرحمن قوله فيقعدنى بضم الياء من الاقعاد قوله اللهم ارحمهما
فانى ارحمهما الرحمة من الله ايصال الخير ومن العباد الرقة والتعطف وقال الداودى لا ادرى وقع
ذلك في وقت واحد لان اسامة اكبر من الحسن لان عمره عند وفاة النبى صلى الله عليه وسلم كان
ثمان سنين واسامة كان في حياة النبى صلى الله عليه وسلم رجلا وقد امره على جيش فيهم عدد
كثير فيهم عمر بن الخطاب واخبرنا عنه ان عمره عند وفاة النبى صلى الله عليه وسلم عشرين سنة
واجاب بعضهم عن هذا بالاحتمال ما ملخصه انه اقعده في حجره لمرض مثلا اصابه
فى تلك الحالة جاء الحسن فاقعده على فخذه الاخرى وقال معتذرا عن ذلك انى احبهما وفيه
تامل قلت ان كان الخصم يرضى بالجواب الاحتمالى فاقول ايضا يحتمل ان يكون اقعد
بجنب فخذه لينظر في مرضه فعبر اسامة بقوله يقعدنى على فخذه اظهارا للمبالغة في محبة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه والله اعلم ص وعن على قال حدثنا يحيى حدثنا سليمان
عن ابى عثمان قال التيمى فوقع في قلبى منه شىء قلت حدثت به كذا وكذا فلم اسمعه من
ابى عثمان فنظرت فوجدته عندى مكتوبا فيما سمعت ش على هو ابن المدينى ويحيى هو
ابن سعيد القطان وسليمان بن طرخان التيمى هو المذكور فيما قبله وابو عثمان هو عبد
الرحمن النهدى ثم اعلم ان قوله وعن على معطوف في السند الذى قبله وهو قوله حدثنا
عبد الله بن محمد فيكون من رواية البخارى عن على ولكنه عبر عنه بصيغة عن فقال حدثنا
عبد الله بن محمد الخ وعن على الخ قوله قال التيمى هو موصول بالسند المذكور وهو سليمان
قوله فوقع في قلبى منه شىء اى من الحديث اى هل سمعته من ابى تميمة عن ابى عثمان او سمعه
من ابى عثمان بغير واسطة قوله قلت حدثت بضم الحاء على صيغة المجهول اى بهذا الحديث
قوله كذا وكذا يعنى كثيرا فلم اسمعه من ابى عثمان فنظرت في كتابى فوجدته مكتوبا فيما
سمعته منه فزالت الدغدغة

ص باب حسن العهد من الايمان

ش اى هذا باب في بيان حسن العهد من كمال الايمان لان جميع افعال البر من الايمان
والعهد هنا رعاية الحرمة قاله ابو عبيد وقال عياض هو الاحتفاظ بالشىء والملازمة

له وقال الراغب حفظ الشىء ومراعاته حالا بعد حال ولفظ العهد بالاشتراك يطلق على معان
كثيرة الزمان والمكان واليمين والذمة والصحبة والميثاق والامان والنصيحة والوصية والمطر
ويقال له العهد ايضا ص حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه
عن عائشة رضى الله عنها قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة رضى الله عنها ولقد
هلكت قبل ان يتزوجنى بثلاث سنين لما كنت اسمعه يذكرها ولقد امره ربه ان يبشرها
ببيت في الجنة من قصب وان كان ليذبح الشاة ثم يهدى في خلتها منها ش مطابقته للترجمة
في حسن العهد وهو اهداء النبى صلى الله عليه وسلم لاخوان خديجة ومعارفها رعيا منه لزمامها
وحفظ العهد بها وقد اخرج الحاكم والبيهقى في الشعب من طريق صالح بن رستم عن ابن ابى
مليكة عن عائشة رضى الله عنها قالت جاءت عجوز الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال كيف انتم
كيف حالكم كيف كنتم بعدنا فقالت بخير بابى انت وامى يا رسول الله فلما خرجت قلت
يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال فقال يا عائشة انها كانت تاتينا زمان
خديجة وان حسن العهد من الايمان وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو يروى عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث مضى في المناقب في باب تزويج خديجة رضى
الله عنها قوله ما غرت كلمة ما فيه نافية وفي ما غرت ثانيا موصولة اى الذى غرت
على خديجة قوله لما كنت تتعلق به اى لاجل ما كنت اسمع النبى صلى الله عليه وسلم يذكرها
اى خديجة قوله من قصب هو قصب الدر واصطلاح الجوهرى انه يقول قصب من الجوهر
كذا وهو الدر كذا المحيط منه وقيل كان البيت من قصب نعتا لانه قصب سبقتها الى الاسلام
قوله وان كان كلمة ان هذه مخففة من المثقلة واصله وانه كان ليذبح المثناة اللام
فيه للتاكيد قوله في خلتها اى في اهل بيتها يعنى اخلائها واحبائها وقال الخطابى
الخلة هنا بمعنى الاخلاء وضع المصدر موضع الاسم واراد بالقصب قصب اللؤلؤ وهو المجوف
منه ووقع في رواية مسلم ثم تهديها الى اخلائها وتقدم في المناقب الى اصدقائها

ص باب فضل من يعول يتيما

ش اى هذا باب في بيان من يعول يتيما اى يربيه وينفق عليه ويقوم بمصالحه ص حدثنا
عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنى عبد العزيز بن ابى حازم قال حدثنى ابى قال سمعت
سهل بن سعد رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا
هكذا وقال باصبعيه السبابة والوسطى ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث
وعبد العزيز يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى الانصارى
والحديث مر في الطلاق وعن عمرو بن دينار عن عمرو بن زرارة واخرجه ابو داود والترمذى
قوله وكافل اليتيم اى القائم بمصالحه المتولى لاموره قوله وقال اى اشار قوله
السبابة وفي رواية الكشميهنى السباحة بالحاء المهملة موضع الباء الموحدة وهى
الاصبع التى تلى الابهام وسميت بذلك لانها يسبح بها في الصلاة ويشار بها في التشهد
وسميت السبابة لانها يسب بها الشيطان حينئذ قيل درجات الانبياء عليهم السلام
اعلى من درجات سائر الخلائق لا سيما درجة نبينا صلى الله عليه وسلم واجيب بان
الغرض منه المبالغة في رفعة درجته في الجنة

ص باب الساعى على الارملة

ش اى هذا باب في بيان فضل الساعى على الارملة في مصالحها والارملة من لا زوج لها
ص حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن صفوان بن سليم يرفعه الى النبى
صلى الله عليه وسلم قال الساعى على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله او كالذى يصوم
النهار ويقوم الليل ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن عبد الله هو اسمعيل
ابن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس وصفوان بن سليم مولى حميد بن عبد الرحمن المدنى
الامام القدوة ممن يستشفى بذكره يقال انه لم يضع جنبه على الارض اربعين سنة

وكان لا يبتلى جوانب السلاطين سرية الجمعة وهذا احد بيت مرسل لانه تابعي لكن لما قال
يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم صار مسندا مجهولا ولم يذكر اسم شيخه اما للنسيان او
لغرض اخر ولا قدح بسببه قوله او كالذي شك من الراوي وفي رواية الكرماني وكالذي
يصوم بواو العطف قال يحتمل ان يكون لفا ونشرا وان يكون كل واحد ككليهما في بعض الثواب
او كالذي يأوي بالفاصلة لا الواصلة هي الواو ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ثور
ابن زيد الديلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
ش ذكر هذا الحديث عن مالك من طريقين احدهما عن صفوان بن سليم مرسلا والاخر
عن ثور بن زيد مسندا ومضى في النفقات عن يحيى بن قزعة وثور بلفظ الحيوان المشهور
ابن يزيد من الزيادة والديلي بكسر الدال المهملة وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى ديل
في قبائل في الازد وفي حنيفة وفي تغلب وابو الغيث اسمه سالم قوله مثله اي مثل الحديث
المذكور

باب الساعي على المسكين

ش اي هذا باب في بيان فضل الساعي على المسكين اي الكاسب لاجل المسكين والقائم
بمصلحته ويجوز ان يكون لفظ على هنا للتعليل اي لاجل المسكين كما في قوله تعالى ولتكبروا
الله على ما هداكم اي لهدايته اياكم وكذلك الكلام في الساعي على الارملة وذلك لان معنى على
غالبا للاستعلاء ولا تقتضي على هنا هذا المعنى فافهم ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن ثور بن يزيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال يشك
القعنبي كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر ش هذا الحديث هو الذي ذكره قبل هذا
الذي ذكره قبل هذا الباب عن ابي هريرة وذكره هنا مقتصرا على المسند دون المرسل قوله
واحسبه قال اي مالك وقوله كالقائم الى مقول قال وقوله يشك القعنبي معترض بين
القول ومقوله وهو من كلام البخاري والقعنبي هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب شيخ البخاري
والراوي عن مالك قوله لا يفتر اي لا ينكسر ولا يضعف من قيام الليل للتعبد والتهجد
ولا يبقت صفته للقايم لقوله والقدام على اليتيم يبتغي

باب رحمة الناس والبهائم

ش اي هذا باب في بيان فضل الرحمة اي الشفقة والتعطف للناس والرحمة للبهائم ص حدثنا
مسدد حدثنا اسمعيل حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي سليمان مالك بن الحويرث
قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة
فظن انا اشتقنا اهلنا وسالنا عمن تركنا في اهلنا فاخبرناه وكان رفيقا رحيما فقال
ارجعوا الى اهليكم فعلموهم ومروهم وصلوا كما رأيتموني اصلي واذا حضرت الصلاة
فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم ش مطابقته للترجمة في قوله وكان رحيما رفيقا
واسمعيل هو ابن علية وهو اسم امه وابوه ابراهيم وايوب هو ابن ابي تميمة السختياني
وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي وابو سليمان مالك بن الحويرث
الليثي سكن البصرة والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الاذان للمسافرين
اذا كانوا جماعة فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب عن ايوب
الخ ومضى الكلام فيه هناك قوله شببة بفتحات جمع شاب قوله متقاربون
اي في السن قوله اهلنا ويروى اهلينا بالجمع وهو من الجموع النادرة قوله وسالنا
بفتح اللام قوله رفيقا بفاء وقاف من الرفق في رواية الاكثرين وفي رواية القابسي
والاصيلي والكشميهني رقيقا بقافين من الرقة واتفقوا على رحيما بالحاء كان ويروى
بلا لفظ كان فينتصب على الحال قوله ومروهم اي بالمامورات او علموهم الصلاة وامروهم
بها قوله اكبركم اي افضلكم او اسنكم لانهم كانوا متقاربين في السن ص حدثنا اسمعيل
حدثني مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج
فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل
الذي بلغ بي فنزل البئر فملأ خفه ثم امسكه بفيه فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له
قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا فقال في كل ذات كبد رطبة اجر ش مطابقته
للجزء الثاني من الترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله وسمي بضم السين
المهملة وفتح الميم وتشديد الياء اخر الحروف مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وابو صالح
ذكوان السمان الزيات والحديث مضى في الشرب في باب فضل سقي الماء فانه اخرجه
هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك ومضى ايضا في المظالم في باب الآبار على الطرق
عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ومضى الكلام فيه قوله يلهث اي يخرج لسانه من العطش
قوله الثرى بفتح الثاء المثلثة التراب قوله فشكر الله له اي جزاه الله فغفر له قوله
في كل ذات كبد اي في ارواء كل حيوان اجر والرطوبة كناية عن الحياة وقيل الكبد اذا ظمئت
ترطبت وكذا اذا القيت على النار والكبد بوزن [illegible] فان قلت قد تقدم في اخر كتاب بدء
الخلق ان امراة هي التي فعلت هذه الفعلة واجيب بانه لا منافاة لاحتمال وقوعه
وحصوله منهما جميعا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
وقمنا معه فقال اعرابي اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فلما سلم النبي صلى الله
عليه وسلم قال للاعرابي لقد حجرت واسعا يريد رحمة الله ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله لقد حجرت واسعا يعني ضيقت ما هو واسع من ذلك ما هو رحمته وسعت
كل شيء ورجال الاسناد بهذا الطريق قد مروا غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث
من افراده قوله فقال اعرابي قيل هو الاعرابي الذي بال في المسجد وهو ذو الخويصرة
اليماني وقيل الاقرع بن حابس ويؤيد كون الاعرابي هو الذي بال في المسجد ما رواه ابن ماجه
من وجه اخر عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد فقال اللهم اغفر
لي ولمحمد ولا تغفر لاحد معنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد احتظرت واسعا ثم
تنحى الاعرابي فبال في المسجد الحديث قوله لقد حجرت من الحجر والتحجير يقال حجر
عليه اذا منعه من التصرف يعني ضيقت واسعا وخصصت ما هو عام اذ رحمته
وسعت كل شيء واتفقت الرواة على انه حجرت بالراء لكن ابن التين نقل ان في رواية
ابي ذر بالزاي قال وهما بمعنى قوله احتظرت بحاء مهملة وظاء معجمة ماخوذ من الحظار
بالكسر وهو الذي يمنع ما وراءه قوله يريد القائل به بعض رواة الحديث وقيل
ابو هريرة ص حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعته يقول سمعت النعمان
ابن بشير يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم
وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضوا تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زائدة وعامر هو الشعبي
والنعمان بن بشير بن سعد الانصاري والحديث اخرجه مسلم ايضا في الادب
عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره قوله في تراحمهم من باب التفاعل الذي يستدعي
اشتراك الجماعة في اصل الفعل قوله وتوادهم اصله توادد فادغمت الدال
في الدال من المودة وهي المحبة قوله وتعاطفهم كذلك من باب التفاعل ايضا قيل
هذه الالفاظ الثلاثة متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف اما التراحم فالمراد
به ان يرحم بعضهم بعضا باخوة الايمان لا بسبب اخر واما التوادد فالمراد به التواصل
الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي واما التعاطف فالمراد به اعانة بعضهم بعضا
كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه قوله كمثل الجسد اي بالنسبة الى جميع اعضائه
ووجه التشبيه التوافق في التعب والراحة قوله تداعى اي دعا بعضه بعضا الى المشاركة
في الالم ومنه قولهم تداعت الحيطان اي تساقطت او كادت ان تتساقط قوله بالسهر
والحمى اما السهر فلان الالم يمنع النوم واما الحمى فلان فقد النوم يثيرها وقال الكرماني

للحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب ثم تنبث منه في جميع البدن فتشتعل اشتعالا لا
يضر بالافعال الطبيعية ومنه تعظيم حقوق المسلمين والحض على معاونتهم وملاطفة
بعضهم بعضا ص حدثنا ابو الوليد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله
عليه وسلم ما من مسلم غرس غرسا فاكل منه انسان او دابة الا كان له صدقة ش مطابقته
من حيث ان غرس المسلم الذي يأكل منه الانسان والحيوان فيه معنى الرحمة والتعطف عليهم
لا انتفاع المسلم بذلك لانه يقصد ذلك وقت غرسه وابو الوليد هشام بن عبد الملك وابو
عوانة بفتح العين المهملة وبالنون بعد الالف اسمه الوضاح اليشكري والحديث مضى في
المزارعة عن قتيبة وعبد الرحمن بن المبارك قوله او دابة المراد الدابة العرفية فهو
من باب الجنس على الجنس وقال بعضهم وهو الظاهر هنا قلت الظاهر هو الاول
للعموم الداخل على سائر الاجناس فيدخل جميع البهائم واعتبر بعضهم هذا المعنى وفي معنى ذلك
التخفيف عن الدواب في احمالها وتكليفها ما تطيق حمله فذلك من رحمتها والاحسان اليها
ومن ذلك ترك التعدي في ضربها واذاها وتسخيرها في الليل وقد نهينا في العبيد ان
تكليفهم الخدمة ليلا لان لهم الليل ولمواليهم النهار ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا
الاعمش قال حدثني زيد بن وهب قال سمعت جرير بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم من لا يرحم لا يرحم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من لا يرحم لا يرحم وعمر
ابن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث والاعمش هو سليمان وزيد بن وهب
ابو سليمان الهمداني وهؤلاء كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد
عن محمد بن سلام واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن زهير بن حرب
وغيره قوله من لا يرحم بفتح الياء وقوله لا يرحم بضم الياء على صيغة المجهول ولفظ مسلم
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله وفي رواية الطبراني من لا يرحم من في الارض لا يرحمه من
في السماء وفي لفظ للطبراني في الاوسط من لم يرحم المسلمين لم يرحمه الله وفي رواية ابي
داود والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بلفظ الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في
الارض يرحمكم من في السماء ويجوز في من لا يرحم الرفع والجزم قاله الكرماني
قلت اما الرفع فعلى كون من موصولة على معنى الذي لا يرحم لا يرحم واما الجزم
فعلى من متضمنة معنى الشرط بتحريك (?) الذي دخلت عليه وجوابه وفي اطلاق رحمة العباد
في مقابلة رحمة الله نوع مشاكلة

ص باب الوصاة بالجار

ش اي هذا باب في بيان الوصاة بفتح الواو وتخفيف الصاد المهملة وبالهمزة وبالمد اي الوصية
ويروى الوصاية بالياء آخر الحروف وبعد الالف بدل الهمزة يقال اوصيت له بشيء والاسم
الوصاية بالكسر والفتح واوصيته ووصيته بمعنى والاسم الوصاة وفي بعض النسخ بسم الله
الرحمن الرحيم كتاب البر والصلة باب الوصاة بالجار هكذا وقع في نسخة صاحب التوضيح
لما فرغ من شرح حديث جرير في آخر الباب السابق قال هذا آخر كتاب الادب ثم ذكر
ما قلناه من آخر كتاب البسملة وما بعدها وفي رواية النسفي بسم الله الرحمن الرحيم باب
الوصاة بالجار ص وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين
احسانا الى قوله مختالا فخورا ش وقول الله بالجر عطفا على قوله الوصاة بالجار
والمقصود من ايراد هذه الآية والجار ذي القربى والجار الجنب والمذكور من الآية هو
على هذا الوجه هو رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر من قوله واعبدوا الله الى قوله
احسانا الآية وفي رواية النسفي وقوله تعالى وبالوالدين احسانا الآية قوله
اعبدوا الله اي وحدوه ولا تشركوا به شيئا ثم اوصى بالاحسان الى الوالدين ثم عطف
على الاحسان الى الوالدين الاحسان الى القرابات من الرجال والنساء ثم اوصى بالجار
ذي القربى قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس والجار ذي القربى يعني الذي بينك
وبينه قرابة والجار الجنب الذي ليس بينك وبينه قرابة وكذا روي عن عكرمة ومجاهد

والضحاك

والضحاك وقتادة ومقاتل بن حيان وقال ابو اسحق عن نوف البكالي والجار ذي القربى يعني
المسلم والجار الجنب يعني اليهودي والنصراني رواه ابن جرير وابن ابي حاتم وقال جابر الجعفي عن
الشعبي عن علي وابن مسعود والجار ذي القربى يعني المرأة وقال مجاهد والجار الجنب يعني
الرفيق في السفر قوله والصاحب بالجنب قال الثوري عن جابر الجعفي عن الشعبي عن
علي وابن مسعود قالا هي المرأة وروي كذلك عن الحسن وابراهيم وسعيد بن جبير
في رواية وفي رواية اخرى هو الرفيق الصالح وقال زيد بن اسلم هو جليسك في الحضر
ورفيقك في السفر قوله وابن السبيل هو الضيف قاله ابن عباس وقال مجاهد
والحسن والضحاك هو الذي يمر عليك مجتازا في السفر قوله وما ملكت ايمانكم
يعني الارقاء لان الرقيق ضعيف الحيلة اسير في ايدي الناس قوله ان الله لا يحب من كان
مختالا اي متكبرا معجبا فخورا على الناس يرى انه خير منهم فهو في نفسه كبير وهو عند
الله حقير وعند الناس بغيض ص حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك
عن يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ما زال يوصيني جبريل عليه السلام بالجار حتى ظننت انه سيورثه ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد الانصاري وابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
وعمرة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر والسند كله مدنيون والثلاثة كلهم مدنيون من
التابعين على نسق واحد ولهم يحيى وهو روى عن عمرة كثيرا وهنا ادخل بينه وبينها
واسطة وروايته عن ابي بكر المذكور من الاقران والحديث اخرجه مسلم في الادب
عن قتيبة عن مالك وعن غير قتيبة واخرجه ابو داود فيه عن مسدد واخرجه
الترمذي في البر عن قتيبة عن ليث به واخرجه ابن ماجه في الادب عن محمد بن رمح
وعن ابي بكر بن ابي شيبة قوله سيورثه اي سيجعله قريبا وارثا وقيل معناه
اي يامر عن الله بتوريث الجار من جاره وهذا خرج مخرج المبالغة في حفظ حق
الجار واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب
والبلدي والنافع والضار والقريب والاجنبي والاقرب دارا والابعد وقال القرطبي
الجار يطلق ويراد به الداخل في الجوار ويطلق ويراد به الجار في الدار وهو الاغلب وهو
المراد واختلف في حد الجوار فعن علي رضي الله عنه من سمع النداء فهو جار وقيل من صلى
صلاة الصبح في المسجد فهو جار وعن عائشة رضي الله عنها حد الجوار اربعون
دارا من كل جانب وعن الاوزاعي مثله ثم كيفية حفظ حق الجار مراعاة ما شرع لكل واحد
من الذين ذكرناهم بما يليق بحاله من ارادة الخير ودفع المضرة والنصيحة ونحو ذلك ص حدثنا
محمد بن منهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عمر بن محمد عن ابيه عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وعمر بن محمد يروي عن ابيه زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهم ولفظ هذا الحديث مثل لفظ حديث عائشة المذكور وقد روى هذا المتن
ايضا ابو هريرة وهو في صحيح ابن حبان وعبد الله بن عمرو بن العاص وهو عند ابي داود
والترمذي وابو امامة وهو عند الطبراني

ص باب اثم من لا يأمن جاره بوائقه

ش اي هذا باب في بيان اثم من لا يأمن جاره بوائقه وهو جمع بائقة بالباء الموحدة والقاف
وهي الداهية والشيء المهلك والامر الشديد الذي يوافي بغتة وقال قتادة بوائقه
ظلمه وغشمه وقال الكسائي غوائله وشره ص يوبقهن يهلكهن موبقا مهلكا
ش اشار بقوله او يوبقهن الى قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا قال ابو عبيدة اي
يهلكهن والمحدثه (?) عنه والمشار بقوله موبقا الى قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا وفسره
بقوله مهلكا وهكذا فسره ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
عنه ص حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد عن ابي شريح الخزاعي

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل ومن يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره بوايقه ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعاصم بن علي بن عاصم ابن صهيب ابو الحسين من اهل واسط مات في سنة احدى وعشرين ومائتين وهو من افراد وابن ابي ذيب بلفظ الحيوان المشهور محمد بن عبد الرحمن وسعيد هو المقبري وابو شريح مصغر الشرح بالشين المعجمة والراء وبالحاء المهملة واسمه خويلد وهو المشهور وقيل عمرو وقيل هانى وقيل كعب الخزاعي الصحابي العدوي الكعبي والحديث من افراده قوله والله لا يؤمن هكذا وقع تكريرها ثلاث مرات وقع عند احمد والله لا يؤمن ثلاثا قال ابو يعلى من حديث انس والله لا يؤمن وللطبراني من حديث كعب بن مالك لا يدخل الجنة ولاحمد نحوه عن انس باسناد صحيح والمراد به كمال الايمان ولا شك ان المعصية والعاصي لا يكون كامل الايمان قوله ومن يا رسول الله اى ومن الذي لا يؤمن والواو فيه عطف على مقدر اى سمعنا قولك وما عرفنا من هو وقيل يجوز ان تكون زايدة او استينافية ويبين قوله لا يؤمن ولا يامن جناس محرف فالاول من الايمان والثاني من الامان ص تابعه شبابة واسد بن موسى ش اى تابع عاصم بن علي المذكور شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وبالواو والراء الفزاري واسد بن موسى شيا والسنتع عن ابن ابي ذيب واخرج هذه المتابعة الاسماعيلي قوله واسد بن موسى م اى وتابع اسد ايضا عاصم بن علي واخرج هذه المتابعة الطبراني في مكارم الاخلاق وقال حميد بن الاسود وعثمان بن عمر وابو بكر بن عياش وشعيب بن اسحق عن ابن ابي ذيب عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اخرج البخاري الحديث المذكور عن عاصم ابن علي عن ابن ابي ذيب عن سعيد وعن ابن شريح اشار بها ذكره معلقا عن حميد بن الاسود ومن معه الى انهم رووا الحديث المذكور عن ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة فعلى هذا ابن ابي ذيب له شيخان في رواية هذا الحديث سعيد المقبري عن ابي شريح وسعيد عن ابي هريرة وصحيح البخاري بذلك على صحة الوجهين ومع هذا الرواية عنده عن ابن ابي ذيب عن سعيد عن ابن شريح اصح ولا سيما سمع من ابن ابي ذيب يزيد بن هارون وابو داود الطيالسي وحجاج بن محمد وروح بن عبادة وادم بن ابي اياس وكلهم قالوا عن ابن شريح وهو كذلك في مسند الطيالسي والله اعلم بالصواب وحميد بن الاسود ابو الاسود البصري الكرابيسي وهو من افراده وعثمان بن عمر بن فارس البصري وابو بكر بن عياش بالعين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة الفزاري وشعيب بن اسحق الدمشقي

ص باب لا تحقرن جارة لجارتها

ش اى هذا باب يذكر فيه لا تحقرن جارة لجارتها يعني لا تمتنع الجارة من اعطاء شي حقير لجارتها لاجل قلته ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا سعيد هو المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد المقبري هنا روى عن ابيه كيسان عن ابي هريرة وروى في الحديث الماضي عن ابي هريرة بلا واسطة ابيه وكلاهما صحيح لان سعيدا ادرك ابا هريرة وسمع منه احاديث وسمع منها من ابيه والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن يحيى بن يحيى عن الليث وعن قتيبة عنه قوله يا نساء المسلمات بنصب النساء وجر المسلمات من باب اضافة الموصوف الى الصفة اى يا نساء الانفس المسلمات وقيل تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقول هولاء رجال القوم اى ساداتهم وافاضلهم وبرفعهما ونصب النساء ورفع المسلمات نحو يا زيد العاقل قوله لا تحقرن هذا النهي اما للمعطية اى لا تمتنع جارة من الهدية لجارتها لاستقلالها واحتقارها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة وهو خير من العدم واما للمتصرف عليها والفرسن بكسر الفاء وسكون الراء وكسر السين المهملة وبالنون من البعير بمنزلة الحافر للدابة وقد

يطلق على الغنم استعارة وقيل هو عظم الظلف

ص باب من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره

ش اى هذا باب يذكر فيه من كان الخ ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو الاحوص عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ش الترجمة هي حديث الباب وابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي الكوفي وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان السمان الزيات والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابن ماجه في الفتن عن ابي بكر به وابو الاحوص عن ابي حصين عن هذا الحديث قوله فلا يؤذ جاره الا بيذا معصية ولا يلزم منها نفي الايمان والمراد منه نفي كمال الايمان واما تخصيص الايمان بالله واليوم الاخر من بين سائر ما يجب به الايمان فالاشارة الى المبدا والمعاد يعني اذا امن بالله الذي خلقه وانه يجازيه يوم القيامة بالخير والشر لا يؤذ جاره قوله فليكرم ضيفه والاكرام يختلف بحسب المقامات فربما يكون فرض عين او فرض كفاية واقله انه من باب مكارم الاخلاق ولاشك ان الضيافة من سنن المرسلين وقال التروذي بزيادة اكرامه على ما كان يفعل قال الكرماني فان قلت ما وجه ذكر هذه الامور الثلاثة قلت هذا الكلام من جوامع الكلم لانها هي الاصول اما الثالث منها فاشارة الى القوليات والاولان الى الفعلية الاول منها الى التخلية عن الرذايل والثاني الى التحلية بالفضايل يعني من كان حاصله التعظيم لامر الله لا بد له ان يتصف بالشفقة على خلق الله عز وجل اما قولا بالخير او سكوتا عن الشر واما فعلا بنفع او تركا لما يضر ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثني الليث حدثني سعيد المقبري عن ابي شريح العدوي قال سمعت اذناي وابصرت عيناي حين تكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه جايزته قالوا وما جايزته يا رسول الله قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله كلهم قد ذكروا عن قريب والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن ابي الوليد عن الليث واخرجه مسلم في الاحكام عن قتيبة عن الليث به مختصرا وعن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابن ماجه في الاطعمة عن العقبي عن مالك بقصة الضيف مطولة واخرجه الترمذي في البر عن قتيبة به ولم يذكر قصة الجار وعن ابي بكر بن ابي عمر بقصة الضيافة واخرجه النسائي في الرقاق عن قتيبة بقصته واخرجه عن غيره ايضا واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن ابن عجلان بقصة الضيافة خاصة قوله سمعت اذناي فايدة ذكره التوكيد قوله جايزته هي العطاء مشتقة من الجواز لانه حق جوازه عليهم وانتصابه بانه مفعول ثان للاكرام لانه في معنى الاعطاء او هو كالظرف او منزوع الخافض اى بجايزته قوله قال يوم وليلة اى جايزته يوم وليلة وجواز رفع الزمان حيئذ على الحذف باعتبار ان له حكم الظرف واما فيه مضاف مقدر تقديره اى زمان جايزته يوم وليلة وقال الخطابي معناه انه يتكلف له يوم وليلة فيتحفه في البر وفي اليومين الاخرين يقدم له ما يحضره فاذا مضى الثلاث فقد قضى حقه وما زاد عليها فهو صدقة قوله والضيافة ثلاثة ايام يحتمل ان يراد بها بعد اليوم الثلاثة ويحتمل ان يراد فيه اليوم والليلة ومنها تنبيه وقال الهروي في قوله والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه اى يقرى ثلاثة ايام ثم يعطي ما يجوز به مسافة يوم وليلة قال واكثر ما يجوز به المسافر من منهل الى منهل وقال سحنون الضيافة على

اهل الفقه دون الحض وقال الفتنا نهي مطلقا وهي من مكارم الاخلاق وقال مجاهد الصنيا قة لبانة او الحارة قرض قوله او ليقصمت بضم الميم وكسرها

ص باب حق الجوار في قرب الابواب

ش اي هذا باب في بيان حق الجوار في قرب الابواب اراد ان اي باب كان اقرب اليه كان احق له ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني ابو عمران قال سمعت طلحة عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ان الاقرب الجار هو مستحق الحق يعني حق الجوار وابو عمران عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصري وطلحة هو ابن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي وقال الاسماعيلي اخراج البخاري هذا الحديث هنا فيه نظر لان طلحة لا يدري من هو وايضا فيه اضطراب كثير قال ابن المبارك قال في حديثه سمعت رجلا من قريش يقال له ابو طلحة وقال معاذ عن شعبة سمع طلحة بن عبيد الله يحدث عائشة وقال عيسى بن يونس قال شعبة اظن طلحة سمع عائشة ولم يقل سمعه منها وقال يزيد بن هارون طلحة عن رجل من قريش وقال عند طلحة بن عبيد الله رجل من تيم اللات وقال ربيع من تيم الرباب وقال ابن طهمان عن شعبة عبيد الله بن طلحة فلا يدري سماع طلحة من عائشة اي اعرف من طلحة ورد عليه بانه قد عرف وهو كما ساقه البخاري في اخر الشفعة وفي الهبة ايضا وبصرح الدمياطي بخطه والحديث مضى في كتاب الشفعة في باب اي الجوار اقرب ومضى في الهبة ايضا في باب من يبدأ بالهدية واخرجه ابو داود في الادب عن مسدد وسعيد بن منصور وحد الجوار ذكرناه في باب الوصاة بالجار قوله اهدي بضم الهمزة من الاهداء قوله بابا قال الكرماني ولعل السر فيه انه ينظر الى ما يدخل داره ولانه اسرع اجابة عند الحاجات في اوقات الغفلات وانتصاب بابا على التمييز

ص باب كل معروف صدقة

ش اي هذا باب يذكر فيه كل معروف صدقة والاتي يجيء تفسير المعروف ص حدثنا علي بن عياش حدثنا ابو غسان قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة ش الترجمة عين الحديث وعلي بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة الحمصي وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة ومحمد بن المنكدر بصيغة اسم الفاعل من الانكدار والحديث من افراده واخرجه مسلم من حديث حذيفة واخرجه الدارقطني والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر مثله وزاد في آخره وما انفق الرجل كتب له به صدقة وما وقى به الرجل عرضه فهو صدقة وقال ابن بطال دل هذا الحديث على ان كل شيء يفعله المرء او يقوله من الخير يكتب له به صدقة قوله كل معروف المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سعيد ابن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري عن ابيه عن جده قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فليعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فليعن ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فليأمر بالخير او قال بالمعروف قال فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه له صدقة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله او قال بالمعروف وسعيد بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري يروي عن ابيه ابي بردة بضم الباء الموحدة واسكان الراء وبالدال المهملة واسمه عامر عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضى

في كتاب

في كتاب الزكاة عن مسلم بن ابراهيم في باب على كل مسلم صدقة ومضى الكلام فيه قوله او لم يفعل شك من الراوي قوله الملهوف اي المظلوم يستغيث او المحزون المكروب قوله فان لم يفعل اي عجزا او كسلا قوله او قال بالمعروف شك من الراوي وفيه تنبيه للمؤمن المحتسب على ان يعمل بيده وينفق على نفسه ويتصدق من ذلك ولا يكون عيالا على غيره وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال يا معشر القراء خذوا طريق من كان قبلكم وارفعوا رؤسكم ولا تكونوا عيالا على المسلمين وفيه ان المسلم اذا لم يقدر على باب من ابواب الخير ولا فتح له فعليه ان ينتقل الى باب اخر يقدر عليه فان ابواب الخير كثيرة والطريق الى ابواب الله غير معدومة

ص باب طيب الكلام

ش اي هذا باب في بيان ما يحصل من الخير بالكلام الطيب واصل الطيب ما تستلذه الحواس ويختلف باختلاف متعلقه وقال ابن بطال طيب الكلام من جليل عمل البر لقوله تعالى ادفع بالتي هي احسن والدفع قد يكون بالقول كما يكون بالفعل ص وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة ش هذا التعليق طرف من حديث اورده البخاري موصولا في كتاب الصلح وفي كتاب الجهاد ومضى الكلام فيه وقال ابن بطال وجه كون الكلمة الطيبة صدقة اي اعطاء المال يفرح به قلب الذي يعطاه ويذهب ما في قلبه وكذلك الكلام الطيب ما شبههما من هذه الحيثية ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة قال اخبرني عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم النار فتعوذ منها واشاح بوجهه ثم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة اما مرتين فلا اشك ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك وعمرو هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي وعدي بن حاتم الطائي ابو طريف سكن الكوفة وحديثه في اهلها والحديث مضى في صفة النار عن سليمان بن حرب ومضى الكلام فيه قوله واشاح بالشين المعجمة والحاء المهملة اي اعرض وقال الخطابي اشاح بوجهه اذا صرفه عن الشيء فعل الحذر منه الكاره له كانه عليه السلام يراها ويحذر وهج سعيرها فنحى وجهه منها قوله اما مرتين المنقبلة واحتمها بحذف تعرين واما ثلاث مرات فاشك فيها قوله ولو بشق بكسر الشين اي ولو بنصف تمرة قوله فان لم تجد بلفظ المفرد قال بعض علماء المعاني ذكر المفرد بعد الجمع هو من باب الالتفات وهو عكس يا ايها النبي اذا طلقتم النساء

ص باب الرفق في الامر كله

ش اي هذا باب في بيان فضل الرفق في الامر كله والرفق بكسر الراء وسكون الفاء وبالقاف لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل وهو ضد العنف ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عائشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله ولم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت وعليكم ش مطابقته للترجمة في قوله ان الله يحب الرفق في الامر كله وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان عن الحسن الحلواني وعبد بن حميد واخرجه النسائي في التفسير وفي اليوم والليلة عن عبيد الله بن سعد بن ابراهيم قوله رهط من اليهود الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل

الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع قوله السام عليكم السام بتخفيف الميم الموت وقال الخطابي عامة المحدثين يروونه السام عليكم بالموت في لسانهم كانهم دعوا عليه بالموت قال وكان قتادة يرويه بالمد من السآمة وهو الملال اى تسامون دينكم وقيل كانوا يعنون اماتكم الله الساعة قوله مهلا معناه تان وارفق وانتصابه على المصدرية وقال الجوهري المهل بالتحريك التؤدة والتباطؤ والاسم المهلة وهو اسم فعل يقال للواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ واحد قوله ان الله يحب الرفق في الامر كله وفي رواية مسلم عن عمرة عن عائشة ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف قوله اولم تسمع بهمزة الاستفهام وواو العطف بينهما ومعناه والعطف يقتضى المزيد وهو غير جائز واجيب بان المشاركة في الموت اى نحن وانتم كلنا نموت او تكون الواو للاستيناف لا للعطف وتقديره وانا اقول عليكم ما تستحقونه وانما اختار هذه الصيغة ليكون ابعد عن الايحاش واقرب الى الرفق واختلف هل ياتي بالواو في الرد ام لا فقال ابن حبيب لا ياتي بها لان فيها اشتراكا وخالفه ابن الجلاب والقاضي ابو محمد وقيل يقول عليكم السلام بالكسر وقال طاوس يرد وعلاك السلام اى ارتفع وقال النخعي اذا كان لك عنده حاجة فابداه بالسلام ولا ترد عليه كاملا فلا يجب تكريمه كالمسلم وتسمح بعضهم في رد السلام عليكم واحتج بقوله تعالى فاصفح عنهم وقل سلام ولو كان كما قال لقال سلاما بالنصب وانما يعني بذلك على اللفظ والحكاية وايضا فقد قيل ان الاية منسوخة باية السيف واختلف هل يكني اليهودي فكرهه مالك ورخص فيه ابن عبد الحكم واحتج بقوله عليه السلام انزل ابا وهب ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك ان اعرابيا بال في المسجد فقاموا اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه ش مطابقته للترجمة توخذ من قول الرسول صلى الله عليه وسلم فانه رفق به ونهاهم عن قطع قوله والحديث قد مضى في الطهارة في باب قول النبي عليه السلام والناس الاعرابي حين فرغ من بوله وفي باب صب الماء على البول في المسجد قوله فقاموا اليه اى ليوذوه وليضربوه قوله لا تزرموه من الازرام بالزاي ثم الراء اى لا تقطعوا عليه بوله وزرم البول اى انقطع قوله فصب عليه اى على الموضع الذي بال عليه ومر البحث فيه هناك

ص باب تعاون المومنين بعضهم بعضا

ش اى هذا باب في بيان وقت معاونة المومنين بعضهم بعضا والاجر فيها قوله بعضهم بالجر على انه بدل من المومنين بدل البعض من الكل قوله بعضا قال الكرماني منصوب بنزع الخافض اى للبعض قلت لا وجه ان يكون مفعول المصدر المضاف الى فاعله وهو لفظ التعاون لان المصدر يعمل عمل فعله ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفين عن ابي بردة بن ابي بردة قال اخبرني جدي ابو بردة عن ابيه ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا ثم شبك بين اصابعه وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا اذ جاء رجل يسال او طالب حاجة اقبل علينا بوجهه فقال اشفعوا فلتوجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان هو الثوري وابو بردة بضم الباء الموحدة وفتح الراء اسمه بريد مصغر البرد بن عبد الله بن ابي بردة ايضا واسمه عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري فابو بردة يروي عن جده ابي بردة وهو يروي عن جده ابي موسى الاشعري والحديث اخرجه النسائي من طريق يحيى القطان حدثنا سفيان حدثني ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة فذكره بقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا الخ مضى في الزكاة حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة حدثنا ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او طلبت اليه حاجة قال

اشفعوا

اشفعوا توجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء واخرجه في التوحيد عن ابي كريب ومضى الكلام فيه قوله المومن التعريف فيه للجنس والمراد بعض المومن للبعض قوله يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه قوله ثم شبك بين اصابعه كالبيان للوجه اى شدا مثل هذا الشد وقال ابن بطال المعاونة في امور الاخرة وكذا في الامور المباحة من الدنيا مندوب اليها وقد ثبت حديث ابي هريرة والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا الخ جالسا ليس بموجود في رواية الزكاة وقال بعضهم سكت في الشرح من رواية محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري وفي تركيبه قلق ولعله كان فيه الاصل كان اذا كان جالسا اذ جاءه رجل الخ فحذف اختصارا او سقط على الراوي لفظ اذا كان واخرجه ابو نعيم من رواية اسحق بن زريق عن الفريابي بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او طالب الحاجة اقبل علينا الحديث وهذا السياق لا اشكال فيه قلت لا قلق في التركيب اصلا ولقد سرى الكلام من ظن هذا القايل ان جالسا خبر كان وليس جالسا كذلك وانما الخبر كان هو قوله اقبل علينا وجالسا نصب على الحال من النبي فافهم قوله فلتوجروا بتكرمة في رواية الاكثرين ع فلتوجروا والفاء على هذه الرواية هي الفاء السببية التي لا ينتصب بعدها الفعل المضارع واللام بالكسر بمعنى كي وجاز اجتماعهما لانهما لامر واحد ويكون الفاء الجزائية لكونها جوابا للامر وعلى تقدير اى اشفعوا لتوجروا واعتوا باى فارسبون وقال الكرماني ما فايدة اللام قلت اشفعوا توجروا الشرط متضمن للسببية فاذا ذكرت اللام فقد صرحت بالسببية وقال الطيبي اللام والفاء مقحمان للتاكيد لانه لو قيل اشفعوا توجروا صح اى اذا عرض المحتاج حاجة علي فاشفعوا الي فانكم اذا شفعتم حصل لكم الاجر سوا قبلت شفاعتكم اولا ويجري الله على لسان نبيه ما يشاء من موجبات الحاجة او عدمها اى ان قضيتها او لم اقضها فهو بقضاء الله وقدره قوله وليقض الله كذا ثبت في هذه الرواية وليقض بالجزم وكذا في رواية ابي اسامة التي بعدها للكشميهني فقط وللباقين يقضي بلا لام وفي رواية مسلم من طريق علي بن مسهر وحفص بن غياث فليقض ما

ص باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها

ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها وكان الله على كل شيء مقيتا كفل نصيب قال ابو موسى كفلين اجرين بالحبشية ش اى هذا باب في قول الله تعالى الخ هكذا في رواية الاكثرين الاية بتمامها وفي رواية ابي ذر من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها وقال مجاهد وغيره نزلت هذه الاية في شفاعة الناس بعضهم لبعض قوله من يشفع شفاعة حسنة يعني في الدنيا يكن له نصيب منها في الاخرة وقيل الشفاعة الحسنة الدعاء للمومنين والمومنات والسيئة الدعاء عليهم والاجر على الشفاعة ليس على العموم بل مخصوص بما يجوز فيه الشفاعة والشفاعة الحسنة وضابطها ما اذن فيه الشرع دون ما لم ياذن فيه فالاية تدل عليه قوله كفل اى نصيب وكذا فسره البخاري بقوله كفل نصيب وهو تفسير ابي عبيدة وقال الحسن وقتادة الكفل الوزر والاثم وقال ابن فارس الكفل الضعف قوله مقيتا اى شاهدا ومطلعا على كل شيء من اقات الشيء اذا شهد عليه وقيل المقيت خالق الاقوات البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح والارواح وقيل المقيت المقتدر بلغة قريش قوله قال ابو موسى هو الاشعري واسمه عبد الله بن قيس وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي اسحق عن ابي الاحوص عن ابي موسى الاشعري في قوله تعالى يوتكم كفلين من رحمته قال ضعفين بالحبشية يعني لغتهم في ذلك وافقت لغة العرب ص حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اتاه سايل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتوجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء ش اعاد الحديث الذي ذكره في الباب السابق عن ابي موسى عقيب الاية المذكورة

تنبيها على ان الشفاعة على نوعين وفي الاية المذكورة تجامع بينهما بذلك وقد مضى الكلام في
رجاله ومعناه قوله وصاحب الحاجة في رواية الكشميهني صاحب حاجة بدون الالف واللام

باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا

ش اي هذا باب يذكر فيه لم يكن الخ قوله فاحشا من الفحش وهو كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويدخل في القول والفعل والصفة يقال فلان طويل فاحش الطول اذا افرط في طوله ولكن استعماله في القول اكثر قوله ولا متفحشا كذا في رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين ولا متفاحشا والمتفحش بالتشديد الذي يتعمد ذلك ويكثر منه ويتكلفه لان هذا الباب باب التكلف يعني لم يكن فيه ذلك اصلا لا ذاتيا ولا عرضيا حاصله لم يكن متكلما بالقبيح اصلا وقال الداودي الفاحش الذي يقول الفحش والمتفحش الذي يستعمل الفحش ليضحك الناس وقال الطبري الفاحش البذي اللسان ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن سليمان سمعت ابا وائل سمعت مسروقا قال قال عبد الله بن عمرو ح حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن شقيق بن سلمة عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما حين قدم معاوية الى الكوفة فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اخيركم احسنكم خلقا ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر بن الحارث بن عمرو الحوضي عن شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش عن ابي وائل بالهمزة بعد الالف واسمه شقيق بن سلمة عن مسروق ابن الاجدع عن عبد الله بن عمرو بن العاص الثاني عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان الاعمش عن شقيق عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن عمرو الحديث والحديث مضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي وائل الحديث ومضى الكلام فيه قوله ان من اخيركم في رواية الكشميهني من احبكم وفيه دليل لمن قال يجوز استعمال افعل التفضيل من الخير والشر قوله خلقا بضم الخاء المعجمة وهو ملكة تصدر بها الافعال بسهولة من غير تفكر ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان يهودا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة عليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم قال مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في ش هذا الحديث ذكره في باب الرفق في الامر كله واعاده هنا ومن فائدة اعادته هنا انه عليه السلام لما لم يكن فاحشا ولا متفحشا امر بالرفق ونهى عن الفحش والعنف وهذا هو وجه ذكره هنا ص حدثنا عبد الله بن سلام ويروى حدثني وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني والعنف ضد اللطف وحكى عياض عن بعض شيوخه ان عين العنف مثلثة والمشهور ضمها والفحش التكلم بالقبيح قوله فيستجاب لي لانه بالحق ولا يستجاب لهم لانه بالباطل والظلم قوله في بكسر الفاء وتشديد الياء ص حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب قال اخبرنا ابو يحيى هو فليح بن سليمان عن هلال بن اسامة عن انس بن مالك قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول لاحدنا عند المعتبة ماله ترب جبينه قوله مطابقته للترجمة ظاهرة واصبغ هو ابن الفرج المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري وهلال بن اسامة وهو هلال بن علي ويقال هلال بن هلال وهلال بن ابي ميمونة المدني والحديث من افراده قوله سبابا على وزن فعال بالتشديد وكذلك الفحاش واللعان فان قلت صيغة فعال بالتشديد لا يستلزم نفي صيغة فاعل والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتصف بهذه الاشياء اصلا لا بقليل ولا بكثير قلت هذا مثل قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد وقال الكرماني ما الفرق بين الثلاث قلت

يحتمل

يحتمل ان تكون اللعنة تتعلق بالاخرة لانها البعد عن رحمة الله تعالى والسب يتعلق بالنسب كالقذف والفحش الكلام السيء قوله عند المعتبة بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح التاء المثناة من فوق وكسرها وبالباء الموحدة وهي مصدر عتب عليه يعتبه عتبا قال الجوهري عتب عليه وجد يعتب ويعتب عتبا ومعتبا والاسم المعتبة والمعتبة وقال الخليل العتاب مخاطبة الادلال ومذاكرة الموجدة تقول عاتبته معاتبة قال الشاعر ... ويبقى الود ما بقي العتاب قوله ماله ترب جبينه اذا اصابه التراب ويقال تربت يداه اي افتقر وهو من الدعا اي لا اصبت خيرا وقال الخطابي هذا الدعا يحتمل وجهين ان يخر لوجهه فيصيب التراب جبينه والاخر ان يكون دعا له بالطاعة ليصلي فيترب جبينه ويحتمل الحقيقة والمراد يكنا بها الجبهة فمعناه صح جسمه فيكون سقوطه على الارض من ناحية الجبين وقال الداودي هذه كلمة جرت على لسان العرب ولا يراد حقيقتها ص حدثنا عمرو بن عيسى حدثنا محمد بن سواء حدثنا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتني فحاشا ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره ش مطابقته للترجمة في قوله متى عهدتني فحاشا وعمرو بن عيسى ابو عثمان الضبعي البصري وماله في البخاري سوى هذا الحديث واخر في كتاب الاستئذان ومحمد بن سواء بفتح السين المهملة وتخفيف الواو وبالمد ابو الخطاب السدوسي المكفوف له عند البخاري هذا الحديث واخر في المناقب وروح بفتح الراء ابن القاسم مر كثيرا ومحمد بن المنكدر على وزن اسم فاعل من الانكدار والحديث اخرجه البخاري ايضا عن صدقة بن الفضل وقتيبة واخرجه مسلم في الادب عن عمرو بن محمد الناقد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن مسدد وعن ... واخرجه الترمذي في البر عن ابن ابي عمر عن سفيان به قوله عن عروة عن عائشة في رواية ابن عيينة سمعت عروة ان عائشة اخبرته قوله ان رجلا قال ابن بطال هو عيينة بن حصن ابن حذيفة بن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع ورجى عليه السلام باقباله عليه ان يسلم قومه وكان حين اقبل على الشرك وتولى حذيفة مع ابن ام مكتوم فانزل الله عز وجل عبس وتولى ان جاءه الاعمى واخرج عبد الغني بن سعيد من طريق ابن عامر الخزاز عن ابي يزيد المدني عن عائشة قالت جاء مخرمة بن نوفل يستاذن فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته قال بئس اخو العشيرة الحديث وحكى الحافظ المنذري في مختصره الحديث القولين فقال هو عيينة وقيل مخرمة قوله بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة في رواية معمر بئس اخو القوم وقال عياض المراد بالعشيرة الجماعة والقبيلة اي بئس هذا الرجل منها وهو كقولك يا اخا العرب لرجل منهم وهذا الكلام في اعلام النبوة لانه ارتد بعده عليه السلام وجيء به اسيرا الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله تطلق على وزن تفعل من الطلاقة اي انشرح وانبسط ومنه يقال وجه طلق وطليق اي مسترسل منبسط غير عبوس قوله متى عهدتني فحاشا هكذا في رواية الكشميهني فحاشا بصيغة المبالغة وفي رواية غيره فاحشا قوله اتقاء شره اي لاجل الاتقاء عن شره وفيه مداراة من يتقى فحشه وجواز غيبة الفاسق المعلن بفسقه ومن يحتاج الناس الى التحذير منه وهذا الحديث اصل في المداراة وفي جواز غيبة اهل الكفر والظلمة واهل الفساد

باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل

ش اى هذا باب فى بيان حسن الخلق وفى بيان السخاء وفى بيان ما يكره من البخل والخلق بالضم
وسكون اللام وبضمها ما قاله الراغب والخلق بمعنى بالضم والفتح بمعنى فى الاصل بمعنى واحد
كالشرب والشرب لكن خص الخلق الذى بالفتح بالهيئات والصور المدركة بالبصر
وخص الخلق بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة واما السخاء فهو اعطاء ما ينبغى
لمن ينبغى ويترك ما يقتنى بغير عوض وهو من جملة محاسن الاخلاق بل هو من اعظمها
واما البخل فهو ضده وليس من صفات الانبياء والاجلة العقلاء وقيل البخل منع ما يطلب
مما يقتنى وشره ما كان طالبه مستحقا ولا سيما اذا كان من غير مال المسئول فان
قلت ما معنى قوله وما يكره من البخل وزاد فيه لفظ ما يكره قلت كانه
اشار بهذا الى ان بعض ما يجوز اطلاق اسم البخل عليه قد لا يكون مذموما ص وقال ابن عباس
رضى الله عنهما كان النبى صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون فى رمضان ش هذا
تعليق وصله البخارى فى كتاب الايمان قوله واجود ما يكون يجوز بالرفع والنصب قال
الكرمانى ولم يبين وجههما قلت اما الرفع فهو اكثر الروايات ووجهه ان يكون مبتدأ
وخبره محذوف وكلمة ما مصدرية نحو قولك اخطب ما يكون الامير قائما اى اجود اكوان
الرسول حاصل او واقع فى رمضان واما النصب فبتقدير لفظ كان اجود الكون فى شهر
رمضان واما كون اكثر جوده فى رمضان فلانه شهر عظيم وفيه الصوم وفيه ليلة
القدر والصوم اشرف العبادات فلذلك قال الصوم لى وانا اجزى به فلا جرم تتضاعف
ثواب الصدقة والخير فيه ولهذا قال الزهرى تسبيحة فى رمضان خير من سبعين
فى غيره ص وقال ابو ذر رضى الله عنه لما بلغه مبعث النبى صلى الله عليه وسلم قال لاخيه
اركب الى هذا الوادى فاسمع من قوله فرجع فقال رايته يامر بمكارم الاخلاق ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله يامر بمكارم الاخلاق لان حسن الخلق والسخاء من مكارم
الاخلاق وهذا التعليق وصله البخارى فى قصة اسلام ابى ذر مطولا قوله الى هذا الوادى
اى وادى مكة قوله فرجع فيه حذف تقديره فاتى النبى صلى الله عليه وسلم وسمع منه ثم
رجع والفاء فيه فصيحة قوله يامر بمكارم الاخلاق اى الفضائل والمحاسن لا الرذائل
والقبائح قال صلى الله عليه وسلم بعثت لاتمم مكارم الاخلاق ص حدثنا عمرو بن عون
حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس
واجود الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ذات ليلة فانطلق الناس قبل
الصوت فاستقبلهم النبى صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت وهو يقول
لن تراعوا لن تراعوا وهو على فرس لابى طلحة عرى ما عليه سرج فى عنقه سيف
فقال لقد وجدته بحرا او انه لبحر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بفتح العين
ابن عون بن اوس السلمى الواسطى نزل البصرة ومضى الحديث فى الجهاد فى باب
اذا فزعوا بالليل قوله احسن الناس ذكر انس هذه الاوصاف الثلاثة مقتصرا
عليها وهو من جوامع الكلم لانها امهات الاخلاق فان فى كل انسان ثلاث قوى الغضبية
والشهوية والعقلية فكمال القوة الغضبية الشجاعة وكمال القوة الشهوية الجود
وكمال القوة العقلية الحكمة والاحسن اشارة اليه اذ معناه احسن فى الافعال
والاقوال قوله فزع اى خاف اهل المدينة لما سمعوا صوتا بالليل قوله ذات ليلة
لفظة ذات مقحمة قوله قبل الصوت بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى جهة الصوت
قوله فاستقبلهم النبى صلى الله عليه وسلم اى بعد ان سبقهم الى الصوت ثم رجع يستقبلهم
قوله وهو يقول الواو فيه للحال قوله لن تراعوا اى لا تراعوا جحد بمعنى النهى اى لا
تفزعوا وهى كلمة تقال عند تسكين الروع تانيسا واظهارا للرفق بالمخاطب قوله
على فرس اسمه مندوب وكان لابى طلحة زيد بن سهل الانصارى زوج ام انس قوله
عرى بضم العين المهملة وسكون الراء قوله ما عليه سرج تفسير عرى قوله بحرا
اى واسع الجرى مثل البحر ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن ابن المنكدر
قال سمعت جابرا يقول ما سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن شىء قط فقال لا ش مطابقته

للجزء

للجزء الثانى للترجمة وسفيان هو الثورى يروى عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله
والحديث اخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم عن ابى كريب وغيره واخرجه الترمذى
فى الشمائل عن بندار قوله ما سئل النبى صلى الله عليه وسلم اى ما طلب منه شىء من امور
الدنيا قال الفرزدق ما قال لا قط الا فى تشهده لولا التشهد لم ينطق بذلك قوله عن
شىء ويروى شيئا ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال حدثنى شقيق
عن مسروق قال كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو يحدثنا اذ قال لم يكن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا وانه كان يقول ان خياركم احاسنكم اخلاقا ش مطابقته
للترجمة فى اخر الحديث وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث النخعى الكوفى قاضيها
يروى عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة عن مسروق بن الاجدع والحديث مضى
فى الباب قبله قوله ان خياركم وفى رواية المستملى ان من خياركم ويروى الا ان خياركم
قوله احاسنكم جمع احسن وفى رواية الكشميهنى احسنكم بالافراد وعن انس رفعه
اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا رواه ابو يعلى وعن ابى هريرة رفعه ان من اكمل المؤمنين
احسنهم خلقا رواه الترمذى وحسنه ورواه الحاكم وصححه وعن جابر بن سمرة مثله
رواه احمد وعن جابر رضى الله عنه رفعه ان من احبكم الى واقربكم منى مجلسا يوم القيامة
احسنكم اخلاقا رواه الترمذى وابن حبان والطبرانى والحاكم من حديث اسامة بن شريك
قالوا يا رسول الله من احب عباد الله الى الله قال احسنهم خلقا ص حدثنا سعيد بن ابى
مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امراة الى النبى
صلى الله عليه وسلم ببردة فقال سهل للقوم اتدرون ما البردة فقال القوم هى شملة
فقال سهل هى شملة منسوجة فيها حاشيتها فقالت يا رسول الله اكسوك هذه
فاخذها النبى صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فلبسها فراها عليه رجل من الصحابة
فقال يا رسول الله ما احسن هذه فاكسنيها فقال نعم فلما قام النبى صلى الله عليه
وسلم لامه اصحابه قالوا ما احسنت حين رايت النبى صلى الله عليه وسلم اخذها محتاجا
اليها ثم سألته اياها وقد عرفت انه لا يسأل شيئا فيمنعه فقال رجوت بركتها حين لبسها النبى
صلى الله عليه وسلم لعلى اكفن فيها ش مطابقته للترجمة من حيث تضمن معنى
حسن الخلق والسخاء يفهمه من له ذهن ذكى وابو غسان محمد بن مطرف وابو حازم
سلمة بن دينار والحديث قد مضى فى كتاب الجنائز فى باب من استعد الكفن فى زمن
النبى صلى الله عليه وسلم وفيه ذكر البردة والشملة فالبردة كساء اسود مربع يلبسه
الاعراب والشملة الكساء الذى يشتمل به وقد فسر فى الحديث البردة بالشملة
المنسوجة فيها حاشيتها يعنى انها لم تقطع من برد ولكن فيها حاشيتها وقال
الداودى البردة تكون من صوف وكتان وقطن وتكون صغيرة كالمئزر وكبيرة كالرداء
قوله ما سألته اياها فيه استعمال ثانى الضميرين منفصلا وهو المتعين هنا
فرارا عن الاستثقال اذ لو قال سألتموها فانه يصعب هكذا ما سألتموها وقال
ابن مالك والاصل انه لا يستعمل المنفصل الا عند الضرورة وهو تعذر المتصل لان
الاتصال احصر وابين لكن اذا اختلف الضميران رتبة جاز الاحسن الانفصال
نحو هذا فان اختلفا بالرتبة جاز الاتصال والانفصال مثل اعطيتكه واعطيتك
اياه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى حميد بن عبد
الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان وينقص
العمل ويلقى الشح ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل القتل ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله ويلقى الشح وابو اليمان الحكم بن نافع وقد تكرر هذا الاسناد
فيما مضى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الفتن واخرجه مسلم فى القدر عن
عبد الله بن عبد الرحمن وغيره واخرجه ابو داود فى الفتن عن احمد بن صالح قوله
يتقارب الزمان قال الخطابى اراد به دنو زمن الساعة اى اذا دنى كان من اشراطها
نقص العمل والشح والهرج او قصر مدة الازمنة عما جرت به العادة فيها وذلك

من علامات الساعة اذا طلعت الشمس من مغربها او فضا زمنة الاعمار وتقارب احوال الناس في غلبة الفساد عليهم قال ولفظ العمل ان كان محفوظا ولم يكن منقولا عن العلم الية فمعناه عمل الطاعات لاشتغال الناس بالدنيا وقد يكون معنى ذلك ظهور الخيانات في الامانات وقال القاضي البيضاوي يحتمل ان يراد بتقارب الزمان تسارع الدول الى الانقضاء والقرون الى الانقراض قوله وينقص العمل وفي رواية وينقص العلم وهو المعروف قوله ويلقى على صيغة المجهول والشح بضم الشين المعجمة وتشديد الحاء المهملة وهو البخل وقيل بينهما فرق وهو ان الشح بخل مع حرص وهو احص من البخل قوله الهرج بفتح الهاء وسكون الراء وبالجيم وقد فسره في الحديث بقوله القتل ذكره مكررا وقال الخطابي هو بلسان الحبشة وقال ابن فارس هو الفتنة والاختلاط وقد هرج الناس يهرجون بالكسر هرجا وكذا ذكره الهروي ص حدثنا موسى بن اسمعيل سمع سلام بن مسكين قال سمعت ثابتا يقول حدثنا انس رضي الله عنه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف ولا لم صنعت ولا الا صنعت ش مطابقته للترجمة من حيث انه يدل على حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وهو مطابق للجزء الاول للترجمة وسلام بتشديد اللام ابن مسكين النمري بالنون وثابت هو البناني والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيبان بن فروخ قوله عشر سنين فان قلت في حديث مسلم من طريق اسحق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته تسع سنين قلت انما خدم انس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة باشهر فيكون تسع سنين واشهرا فتلغى رواية تسع سنين الغي الكسر وفي رواية عشر سنين جبره قوله اف قال الداودي اف هو صوت اذا صوت به الانسان علم انه متضجر متكره وفيه ست لغات بالحركات الثلاث بالتنوين وعدمه وذكر ابو الحسن الرماني فيها لغات كثيرة فبلغ تسعا وثلاثين وذكرها ابن عطية وزاد واحدة لتكميل اربعين وقد سردها ابو حيان في تفسيره المسمى بالبحر ولم يذكرها طلبا للاختصار وقال الراغب اصل الاف كل مستقذر من وسخ كقلامة الظفر ونحوها ويستعمل منه الفعل يقال اففت لفلان تافيفا وافقت به اذا قلت له اف لك وفي رواية مسلم وقع بالتنوين قوله ولا لم صنعت اي ولا قال لي لما صنعت كذا الشي من الاشيا قوله ولا الا صنعت اي ولا قال لي الا صنعت بتشديد اللام بمعنى هلا صنعت وفي رواية عبد العزيز بن صهيب ما قال لشي صنعته لم صنعت هذا كذا او لشي لم اصنعه لم لم تصنع هذا كذا

ص باب كيف يكون الرجل في اهله

ش اي هذا باب يذكر فيه كيف يكون حال الرجل في اهله يعني اذا كان الرجل في بيته بين اهله كيف يعمل من اعمال لنفسه ومن اعمال البيت على ما يجي في حديث الباب ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابرهيم عن الاسود قال سالت عايشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في اهله قالت كان في مهنة اهله فاذا حضرت الصلاة قام الى الصلاة ش مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح ما كان من الابهام في الترجمة والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر العتبة وابرهيم هو النخعي والاسود بن يزيد خال ابرهيم والحديث مضى في الصلاة عن ادم وفي النفقات عن محمد بن عرعرة واخرجه الترمذي في الزهد عن هناد قوله في مهنة بكسر الميم وفتحها وانكر الاصمعي الكسر وفسرها بخدمة اهله وعن هشام ابن عروة عن ابيه قلت لعايشة ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته قالت يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم رواه احمد وصححه ابن حبان ولاحمد من رواية عمرة عن عايشة بلفظ ما كان الا بشرا من البشر

كان يخلي

كان يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه

ص باب المقة من الله

ش اي هذا باب في بيان المقة الثابتة من الله عز وجل والمقة بكسر الميم المحبة وهو من ومق يمق مقة اصله ومق حذفت الواو منها تبعا لفعله وعوضت عنها الهاء وهو على وزن علة لان المحذوف منه فاء الفعل كعدة اصلها وعد فعل به كذلك ص حدثنا عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني موسى عن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله عبدا نادى جبريل عليه السلام ان الله يحب فلانا فاحبه فيحبه جبريل عليه السلام فينادي جبريل في اهل السما ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما ثم يوضع له القبول في الارض ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى في بدء الخلق عن محمد بن سلام في باب ذكر الملايكة قوله فاحبه بفتح الباء المؤخرة المشددة قوله في اهل السما وفي حديث ثوبان رضي الله عنه في اهل السموات السبع قوله القبول اي قبول قلوب العباد ومحبتهم اليه ورضاهم عنه وفيه ان محبة قلوب الناس علامة محبة الله عز وجل وما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ومحبة الله ارادة الخير ومحبة الملايكة استغفارهم له وارادتهم خير الدنيا والاخرة او ميل قلوبهم اليه وذلك لكونه مطيعا لله تعالى محبوبا له

ص باب الحب في الله

ش اي هذا باب في بيان الحب في الله اي في ذات الله لا يشوبه الرياء والهوى ص حدثنا ادم حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد احد حلاوة الايمان حتى يحب المرء لا يحبه الا لله وحتى ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يحبه الا لله وادم هو ابن ابي اياس والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب حب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايمان عن ابي اليمان وعن يعقوب بن ابرهيم وعن ادم في باب حلاوة الايمان شبه الايمان بالعسل بجامع ميل القلب اليهما واسند اليه ما هو من خواص العسل فهو استعارة قوله المرء بالنصب قوله احب اليه من ان يرجع فصل بين الاحب وكلمة من لان في الظرف توسعة فان قيل المحبة امر طبيعي لا تدخل تحت الاختيار واجيب بان المراد الحب العقلي الذي هو ايثار ما يقتضي العقل رجحانه ويستدعي اختياره وان كان خلاف الهوى كالمريض يعاف الدواء ويميل اليه باختياره قوله مما سواهما اي مما سوى الله ورسوله قاله الكرماني فان قلت ما الفرق بينه وبين ما قال عليه السلام لمن قال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت قلت هو ان المعتبر هو المركب من المحبتين لا كل واحد منهما فانها وحدها ضايعة بخلاف المعصية فان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية

ص باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم

الى قوله فاوليك هم الظالمون ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل الخ وفي رواية ابي ذر باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم الاية وللنسفي مثل ما ذكرنا الى قوله هم الظالمون ولم يذكر الاية في رواية غيرهما وفي نسخة صاحب التوضيح باب قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى الاية الى الظالمون قوله يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم قال المفسرون يعني لا يطعن بعضهم على بعض اي لا يستهزئ

قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم عند الله قالوا انها نزلت في حفصة بنت ... د
الصفة وازواج النبي صلى الله عليه وسلم عيّرن ام سلمة بالقصر وان صفية بنت حيي اتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان النساء يعيّرنني ويقلن يا يهودية بنت يهوديين فقال
السلام هلا قلت ان ابي هرون وعمي موسى وان زوجي محمد فنزلت هذه الآية قوله ولا تلمزوا
انفسكم اللمز الطعن والضرب باللسان ومعناه لا تنقصوا اخوانكم به لان من فعل ما استحق به
اللمز فقد لمز نفسه حقيقة قوله ولا تنابزوا بالالقاب التنابز بالالقاب
التداعي بها تفاعل من نبزه والنبز اللقب السوء ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة وجدهم بالقاب يدعون بها فجعل الرجل يدعو الرجل بلقبه فقيل يا رسول الله
انهم يكرهون هذا فنزلت ولا تنابزوا بالالقاب واللقب المنهي عنه هو اللقب السوء واما
اللقب الذي فيه التنويه بالحسن فلا باس به كما قيل لابي بكر عتيق ولعمر فاروق ولعثمان
ذو النورين ولعلي ابو تراب ولخالد سيف الله ونحو ذلك قوله بئس الاسم الفسوق ه
اي بئس الاسم ان يقال يا يهودي يا نصراني ويا فاسق وهو معنى قوله وقيل من قوله ومن
لم يتب اي من تنابزوا ولم يتب فاولئك هم الظالمون اي الضارون لانفسهم بمعصيتهم ص حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم ان يضحك الرجل مما يخرج من الانفس وقال بم يضرب احدكم
امرأته ضرب الفحل او العبد ثم لعله يعانقها وقال الثوري ووهيب وابو معاوية عن هشام
ضرب جلد العبد ش المناسبة بين الحديث والآية الكريمة هي ان ضحك الرجل مما يخرج
من الانفس فيه معنى الاستهزاء والسخرية وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان
هو ابن عيينة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن
زمعة بالزاي والميم والعين المهملة المفتوحات وقيل بسكون الميم ابن الاسود القرشي
توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة وتمام هذا الحديث في ثلاث
قصص القصة الاولى قصة عاقر الناقة الثانية قصة النهي عن الضحك مما يخرج
من الانسان والثالثة قصة النهي عن جلد المرأة واخرج البخاري في تفسير سورة
والشمس وضحاها الثلاثة عن موسى بن اسمعيل واخرج في احاديث الانبياء بالقصة
الاولى عن الحميدي واخرج هنا بالقصة الثانية والثالثة واخرج في النكاح بالقصة ه
الثالثة واخرج مسلم في صفة النار عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في التفسير
عن هارون بن اسحق واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن رافع وغيره واخرجه
ابن ماجه في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبة ومضى الكلام في كل موضع منها قوله
مما يخرج من الانفس اي من الضراط لانه قد يكون بغير الاختيار ولانه امر مشترك
بين الكل قوله ضرب الفحل اي كضرب الفحل قوله يعانقها اي يجامعها قوله وقال
الثوري هو سفيان ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وابو معاوية محمد بن خازم
بالخاء المعجمة والزاي يعني هؤلاء رووا عن هشام بن عروة جلد العبد مكان ضرب الفحل اما
تعليق الثوري فوصله البخاري في النكاح واما تعليق وهيب فوصله البخاري ايضا في
التفسير واما تعليق ابي معاوية فوصله احمد واسحق كذلك ص حدثني محمد بن المثنى حدثنا
يزيد بن هارون اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال فان هذا
يوم حرام قال اتدرون اي بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال بلد حرام اتدرون اي
شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرم عليكم دماءكم
واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ش وجه المناسبة
بينه وبين الآية المذكورة من حيث ان فيه حرمة العرض التي تضمنتها الآية الكريمة
ايضا على ما لا يخفى على الفطن وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم
وعاصم هذا يروي عن ابيه عن جده عبد الله بن عمر ومضى هذا الحديث بعين هذا الاسناد
والمتن في كتاب الحج باب الخطبة ايام منى واخرج مسلم ايضا في هذا الباب عن ابن عباس

عن ابي بكرة

عن ابي بكرة ايضا واخرجه ايضا عنه في كتاب العلم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
رب مبلغ اوعى من سامع ومضى الكلام فيه في هذه المواضع قوله اي يوم هو يوم منى
والبلد هو مكة والشهر هو ذو الحجة وهو من الاشهر الحرم قوله اعراضكم جمع عرض
بكسر العين المهملة وهو موضع المدح والذم من الانسان وانما قدم السؤال عنها تذكارا
لحرمتها لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال

ص باب ما ينهى عنه من السباب واللعن

ش اي هذا باب في بيان ما نهي عنه السباب بكسر السين المهملة ويحتمل هذا ان يكون من باب
المفاعلة وان يكون بمعنى السب اي الشتم وهو التكلم في شأن الانسان بما يعيبه ه
واللعن هو التبعيد عن رحمة الله عز وجل وكلمة من في قوله من السباب هي رواية ابي
ابي ذر والنسفي وفي رواية غيرهما كلمة عن بدل من وهو الاوجه ص حدثنا سليمان بن
حرب حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله
هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الايمان في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله
قوله فسوق اي خروج عن طاعة الله تعالى قوله وقتاله اي المقاتلة الحقيقية
والمخاصمة قوله كفر اي كفران حقوق المسلمين وهو فيه الاستحلال ص تابعه غندر
عن شعبة ش اي تابع سليمان بن حرب غندر وهو محمد بن جعفر في روايته عن شعبة
عن منصور الخ ووصل هذه المتابعة ايضا احمد في مسنده عن غندر بالاسناد ه
المذكور لكن قال فيه عن شعبة عن زبيد ومنصور زاد فيه زبيدا بضم الزاي
وفتح الباء الموحدة ابن الحارث الكوفي ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن
الحسين عن عبد الله بن بريدة حدثني يحيى بن يعمر ان ابا الاسود الديلي حدثه عن
ابي ذر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسوق
ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري البصري وعبد الوارث بن سعيد
والحسين المعلم وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن الحصيب الاسلمي
قاضي مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم
وبالراء كان على قضاء مرو وابو الاسود ظالم بن عمرو الديلي بضم الدال وفتح الهمزة شهد
مع علي رضي الله عنه صفين وولي البصرة لابن عباس ومات بها وقد اسن وهو اول
من تكلم بالنحو وابو ذر اسمه جندب بن جنادة وقيل غير ذلك والحديث اخرجه
مسلم في الايمان عن زهير بن حرب قوله لا يرمي رجل رجلا بالفسوق اي لا
ينسبه الى الفسق بان قال يا فاسق او الكفر بان قال يا كافر قوله الا ارتدت عليه
اي الا رجعت عليه بان يصير هو فاسقا او كافرا والضمير في ارتدت يرجع الى الرمية
التي يدل عليها يرمي قوله لا يرمي وفي رواية الاسماعيلي الا حار عليه بالحاء المهملة اي
الا رجع عليه اي قوله ذلك رجع عليه وفي رواية لمسلم ومن دعا رجلا بالكفر او قال
عدو الله وليس كذلك الا حار عليه الا رجع عليه وهذا يقتضي ان من قال لآخر
انت فاسق او يا فاسق او قال انت كافر او يا كافر فان كان ليس كما قال كان هو
المستحق للوصف المذكور وانه اذا كان كما قال لا يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما
قال لكن لا يلزم من ذلك ان لا يكون آثما لكن فيه تفصيل فان قصد نصحه بذلك
نصيحة او نصح غيره ببيان حاله جاز وان قصد تعييره وشهرته بذلك ومحض
اذاه لم يجز لانه مأمور بالستر عليه ووعظه بالحسنى مهما امكنه ذلك وقال
النووي اختلف في تأويل هذا الرجوع فقيل رجع عليه الكفر ان كان مستحلا ه
وهذا بعيد من سياق الخبر وقيل محمول على الخوارج لانهم يكفرون المؤمنين

هكذا نقله عياض عن مالك وهو ضعيف لان الصحيح عند الاكثرين ان الخوارج لا يكفرون
ببدعتهم والاصح الارجح في ذلك انه من قال ذلك لمن يعرف منه الاسلام ولم تقم له
شبهة في زعمه انه كافر انه يكفر بذلك فعلى هذا الحديث فقد رجع عليه تكفيره
فالراجع التكفير لا الكفر فكانه كفر نفسه لكونه كفر من هو مثله ومن لا يكفره الا
كافر يعتقد بطلان دين الاسلام ويؤيده ان في بعض طرقه وجب الكفر على احدهما
ص حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح بن سليمان حدثنا هلال بن علي عن انس
قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا لعانا ولا سبابا كان يقول
عند المعتبة ماله ترب جبينه ش هذا الحديث مضى على ترتيب في باب لم يكن النبي صلى
الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا فانه اخرجه هناك عن اصبغ عن ابن وهب
عن فليح بن سليمان عن هلال بن علي هكذا هناك وهنا قال عن هلال بن اسامة
وتقدم الكلام فيه هناك مستوفى ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن
عمر حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة ان ثابت بن الضحاك
وكان من اصحاب الشجرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على
ملة غير الاسلام فهو كما قال وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك ومن قتل نفسه
بشيء عذب به يوم القيامة ومن لعن مؤمنا فهو كقتله ومن قذف مؤمنا بكفر فهو
كقتله ش مطابقته للترجمة في قوله ومن لعن مؤمنا ومحمد بن بشار بفتح الباء
الموحدة وتشديد الشين المعجمة بن عثمان البصري الملقب ببندار وهو شيخ مسلم
ايضا وعثمان بن عمر بن فارس البصري وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
وثابت بن الضحاك الاشهلي الانصاري وكان من اصحاب الشجرة اي شجرة الرضوان
بالحديبية وبعض الحديث مضى في كتاب الجنائز في باب ما جاء في قاتل النفس وهذا
الحديث مشتمل على خمسة احكام الاول في الحلف على ملة غير الاسلام اي كما حلف
في طريقة الكفار باللات والعزى مثلا فهو كما قال اي كائن على غير الاسلام واذا اليمين
بالضم تعظيم له وتعظيمه كفر وكما قال الرجل ان فعل كذا فهو يهودي فهو كما قال
ويحتمل ان يراد به التهديد الثاني في النذر بانه لا يصح فيما لا يملك بان قال مثلا ان شفى
الله مريضي فلله علي ان اعتق عبد فلان الثالث في قتل نفسه فانه يعذب به اي
بمثله يعني يجازى بجنس عمله الرابع في لعن المؤمن فهو كقتله يعني في الاثم لانه
اللاعن يقطعه عن منافع الآخرة الخامس في قذفه مؤمنا فقوله يا كافر او انت
كافر فهو كقتله في الاثم لان القاتل يقطع المقتول عن منافع الدنيا واجمعوا انه لا
يقتل برميه وتشبيهه بقتله لانه بالكفر قاله الطيبي ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا
ابي حدثنا الاعمش قال حدثني عدي بن ثابت قال سمعت سليمان بن صرد
رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه
وسلم فغضب احدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد فانطلق اليه الرجل فاخبره
بقول النبي صلى الله عليه وسلم فقال تعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال اترى
بي باس امجنون انا اذهب ش مطابقته للترجمة في قوله استب رجلان وعمر بن حفص
يروي عن ابيه حفص بن غياث الكوفي قاضيها والاعمش سليمان وعدي بن ثابت
بالثاء المثلثة وسليمان بن صرد بضم الصاد المهملة الخزاعي الكوفي الصحابي وكان
اسمه يسارا ضدا لليمين في الجاهلية فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سليمان
سكن الكوفة وقتل بموضع يقال له عين الوردة قتلته الخيل مع عسكر عبيد الله
ابن زياد وحمل رأسه الى مروان بن الحكم وكان عمره ثلاثا وتسعين سنة ومضى
الحديث في باب صفة ابليس وجنوده فانه اخرجه عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش
عن عدي بن ثابت ومضى الكلام فيه هناك قوله رجلا منصوب على انه بدل من سليمان
قوله حتى انتفخ وجهه وفي الرواية المتقدمة فاحمر وجهه وانتفخت اوداجه وفي رواية

مسلم تحمر عيناه وتنتفخ اوداجه قوله الذي يجد اي الذي يجده من الغضب قوله اترى
بهمزة الاستفهام وضم التاء اي اتظن قوله بي باس اي مرض شديد وبأس مبتدأ
وخبره قوله بي والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار قوله امجنون انا فقوله
انا مبتدأ ومجنون خبره مقدما والهمزة فيه للاستفهام الانكاري قوله اذهب امر
من الرجل الذي امره بالتعوذ يعني انطلق في شغلك وقال النووي هذا كلام من لم
يتفقه في دين الله ولم يعرف ان الغضب من نزغات الشيطان وتوهم ان الاستعاذة
مختصة بالمجانين ولعله كان من جفاة العرب وقيل لعله كان كافرا او منافقا
او شدة الغضب اخرجه عن حد الاعتدال بحيث زجر الناصح له وقد اخرج ابو داود مرفوعا
من حديث عطية السعدي ان الغضب من الشيطان ص حدثنا مسدد حدثنا بشر
ابن المفضل عن حميد قال قال انس حدثني عبادة بن الصامت قال خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليخبر الناس بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين
قال النبي صلى الله عليه وسلم خرجت لاخبركم فتلاحى فلان وفلان وانها رفعت وعسى ان
يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله فتلاحى رجلان لان التلاحي التنازع والتجادل وهو يفضي في الغالب
الى السباب والحديث مضى في كتاب الايمان في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله
وهو لا يشعر ومضى ايضا في كتاب الصوم في باب تحري ليلة القدر قوله رجلان
هما عبد الله بن حدرد وكعب بن مالك قاله الكرماني وكان لعبد الله دين على كعب
فتنازعا قوله رفعت على صيغة المجهول اي رفعت من قلبي يعني نسيتها قوله
فالتمسوها اي فاطلبوها قوله في التاسعة اي في التاسعة والعشرين والسابعة
والعشرين والخامسة والعشرين من شهر رمضان بقرينة الاحاديث الاخر
ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن المعرور عن ابي ذر
قال رأيت عليه بردا وعلى غلامه بردا فقلت لو اخذت هذا فلبسته كانت حلة واعطيته ثوبا
آخر فقال كان بيني وبين رجل كلام وكانت امه اعجمية فنلت منها فذكرني الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي اساببت فلانا قلت نعم قال افنلت من امه قلت
نعم قال انك امرؤ فيك جاهلية قلت على حين ساعتي هذه من كبر السن قال
نعم هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن جعل الله اخاه تحت يده فليطعمه
مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه
عليه ش مطابقته للترجمة في قوله اساببت فلانا وعمر بن حفص بن غياث
مر عن قريب وكذا الاعمش سليمان والمعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة
وضم الراء الاولى ابن سويد قال الكرماني في بعضها الاسود قلت ليس كذلك
بل بعضهم قال الاسود وذكر بعض الشيخ عن المعرور وهو ابن سويد وانما قال هو لانه اراد
تعريفه وتمييزه لم يذكره فلم يرد ان ينسب اليه والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب
المعاصي من امر الجاهلية قوله قال اي قال المعرور رأيت عليه اي على ابي ذر قوله بردا
بضم الباء الموحدة وقد مر تفسيره غير مرة قوله لو اخذت هذا اي البرد الذي على
غلامك فلبسته كانت حلة لان الحلة ازار ورداء ولا تسمى حلة حتى يكون ثوبين
قوله وبين رجل كلام الرجل هو بلال المؤذن واسم امه حمامة بفتح الحاء المهملة
وتخفيف الميم قوله فنلت منها اي تكلمت في عرضها ومنها النيل قوله جاهلية
اي انك في تعييرك امه على ما يشبه اخلاق الجاهلية اي اهلها وهي زمان الفترة
قبل الاسلام والتنوين في جاهلية للتقليل والتحقير ويحتمل ان يراد بالجاهلية
الجهل اي ان فيك جهلا فقال سل في حين انا شيخ كبير قوله هم اي الخول
المماليك او الى الخدم اعم من ان يكون مملوكا او اجيرا ولا يقال فيه احتمال قيل
المنكر لان لفظ تحت ايديكم قرينة تدل لانه مجاز عن الملك قوله ما يغلبه
اي ما تصير قدرته فيه مغلوبة اي ما يعجز عنه اي لا يكلفه ما لا يطيق

ص باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير

ش اي هذا باب في بيان ما يجوز من ذكر اوصاف الناس نحو قولهم فلان طويل وفلان قصير ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين ش ذكر هذا التعليق اشارة الى ان ذكر اللقب ان كان للتعريف به يجوز ذلك لما قال عليه السلام لما صلى الظهر ركعتين وسلم فقال ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيتها يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين وقد مر في اوائل كتاب الصلاة في باب تشبيك الاصابع في المسجد ولكن لفظه اكما يقول ذو اليدين وفي رواية مسلم ما يقول ذو اليدين وهو المطابق للترجمة المذكورة ص وما لا يراد به شين الرجل ش اي وفي جواز ما لا يراد به شين للرجل اي عيبه وهو مذهب جماعة ورأى قوم من السلف ان وصف الرجل بما فيه من الصفة غيبة له قال شعبة سمعت معاوية بن قرة يقول لو مر بك اقطع فقلت ذاك الاقطع كانت منك غيبة ولكن مذهب الاخرين انه اذا كان على وجه التعريف به فلا باس كما ذكرنا وهو ظاهر ايراد البخاري بقوله وما لا يراد به شين الرجل واما اذا كان يراد بالتلقيب عيبه فلا يجوز لان فيه تنقيصا ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا محمد عن ابي هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد ووضع يده عليها وفي القوم يومئذ ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه وخرج سرعان الناس فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم رجل كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه ذا اليدين فقال يا نبي الله انسيت ام قصرت فقال لم انس ولم تقصر قالوا بل نسيت يا رسول الله قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر ش مطابقته للترجمة في قوله يدعوه ذا اليدين فانه انما كان يعرف به فلذلك قال عليه السلام يدعوه ذو اليدين اسمه خرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وبالقاف وقد لقب به لطول يده ويزيد من الزيادة ابن ابراهيم ابو سعيد التستري ومحمد هو ابن سيرين والحديث بطوله قد مر في كتاب الصلاة كما ذكرنا الان ومضى الكلام فيه لان فيه ابحاثا كثيرة وسرعان بفتح السين المهملة وسكون الراء وقيل بفتحهما وهم المسرعون الى الخروج قوله قصرت على صيغة المجهول

ص باب الغيبة

ش اي هذا باب في بيان تحريم الغيبة بكسر الغين وهي ان يتكلم خلف انسان بما يغمه لو سمعه وكان صدقا واما اذا كان كذبا فيسمى بهتانا ثم يأتي حكمه الكتابة والاشارة ونحوهما ص وقول الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا الاية ش وقول الله بالجر عطف على قوله الغيبة وفي بعض النسخ ذكر بعده ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه الى اخر الاية واكتفى البخاري بذكر الاية المصرحة بالنهي عن الغيبة ولم يذكر حكمها في الترجمة كما ذكر في النميمة حكمها حيث قال باب النميمة من الكبائر كما يأتي عن قريب ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما هذا فكان لا يستتر من بوله واما هذا فكان يمشي بالنميمة ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا ش مطابقته للترجمة مع ان ما في الغيبة والحديث في النميمة من حيث ان الجامع بينهما ذكر ما يكرهه المقول فيه بظهر الغيب قاله ابن التين وقال الكرماني النميمة نوع من الغيبة لانه لو سمع المنقول عنه انه نقل عنه لغمه وقيل يحتمل ان يكون اشار الى ما ورد في بعض طرقه بلفظ الغيبة

صحيحا وهو ما اخرجه في الادب المفرد من حديث جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتى على قبرين فذكر نحو حديث الباب وقال فيه اما احدهما فكان يغتاب الناس واخرج احمد والطبراني باسناد صحيح عن ابي بكرة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير وبكى وفيه وما يعذبان الا في الغيبة والبول وللاحمد والطبراني ايضا من حديث يعلى بن شبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان يأكل لحوم الناس الحديث وقال بعضهم الظاهر اتحاد القصة ويحتمل التعدد قلت الظاهر ان الامر بالعكس وفي الاسناد اما ابن موسى الحداني بضم الحاء المهملة وتشديد الدال وبالنون واما ابن جعفر البلخي ووكيع هو ابن الجراح الرواسي ابو سفيان الكوفي وهو من اصحاب ابي حنيفة واخذ عنه كثيرا والاعمش سليمان والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله ومضى الكلام فيه قوله لا يستتر اي لا يختفي عن اعين الناس عند قضاء الحاجة قوله بالنميمة هي نقل الكلام على سبيل الافساد قوله بعسيب بفتح العين المهملة وكسر السين المهملة وهو سعف لم ينبت عليه الخوص وقيل هو قضيب النخل قوله ما لم ييبسا وجه التاقيت فيه هو محمول على انه عليه السلام سأل الشفاعة لهما فاجيبت شفاعته بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا وفيه وجوه اخرى تقدمت هناك

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار وهذا من لفظ الحديث لكن ما ذكره كاملا وتمامه بنو النجار فذكر المبتدأ وترك الخبر فان قلت هذه الترجمة لا تتعلق ههنا لانها ليست من الغيبة اصلا واجيب بان المفضل عليهم يكرهون ذلك فبهذا القدر يحصل الوجه لايراد هذه الترجمة ههنا وان كان هذا القدر لا يعد غيبة وهذا نحو قولك ابو بكر افضل من عمر ليس ذلك غيبة لعمر رضي الله عنه وعند ومن هذا القبيل ما فعله يحيى بن معين وغيره من ائمة الحديث من تجريح الضعفاء وتبيين احوالهم حسبة للناس لامرهم على النصيحة فانهم ائمة وهم غير مستحقين لذلك ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن ابي سلمة عن ابي اسيد الساعدي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ش مطابقته للترجمة من حيث انها جزء الحديث وقبيصة هو ابن عقبة الكوفي وسفيان هو الثوري وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان المدني وابو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين اسمه مالك ابن ربيعة الساعدي والحديث مضى في باب فضل دور الانصار بأتم منه فانه اخرجه هناك من ثلاث وجوه فليراجع اليه قوله خير دور الانصار قال ابن قتيبة المراد بالدور هنا القبائل ويدل عليه الحديث الاخر ما بقي دار الا بني فيها مسجد اي قبيلة قوله بنو النجار اي دور بني النجار ويروى كذا ايضا مصرحا في غير هذا الموضع وقال صاحب التوضيح بل هي كذلك وانما استوجب بنو النجار هذا الخير لمسارعتهم الى الاسلام وقد اثنى الله عز وجل عليهم في القرآن بقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار واستوجب بنو النجار بالمسارعة الى الاسلام من الخيرية ما لم يستوجبه بنو عبد الاشهل المتباطؤن بالاسلام

ص باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب

ش اي هذا باب في بيان جواز اغتياب اهل الفساد والريب بكسر الراء وفتح الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة وهو جمع ريبة وهي الشك والتهمة ص حدثنا صدقة ابن الفضل اخبرنا ابن عيينة سمعت ابن المنكدر سمع عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته قالت استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

ايذنوا له بئس اخو العشيرة وابن العشيرة فلما دخل الان له الكلام قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم النت له الكلام قال اى عايشة ان شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عليه السلام بئس اخو العشيرة وابن العشيرة فانه ذكر الرجل المذكور بهذا الذم وهو غايب عنه ونبه على اباحة اغتياب اهل الفساد والشر فان قلت لم يكن ذلك غيبة وانما هو نصيحة ليحذر السامع قلت صورة الغيبة موجودة فيه ولكنه لا يتناول الغيبة المذمومة شرعا وابن عيينة هو سفيان وابن المنكدر محمد والحديث مضى في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ومضى الكلام فيه هناك مبسوطا

ص باب النميمة من الكبائر

ش اى هذا باب يذكر فيه النميمة من الكبائر اى من الذنوب الكبائر وهى جمع كبيرة وكل ذنب تحته ذنب فهو كبيرة ص حدثنا ابن سلام اخبرنا عبيدة بن حميد ابو عبد الرحمن عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما فقال يعذبان وما يعذبان في كبيرة وانه لكبير كان احدهما لا يستتر من البول وكان الاخر يمشي بالنميمة ثم دعى بجريدة فكسرها بكسرتين او ثنتين فجعل كسرة في هذا وكسرة في هذا فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا ش مطابقته للترجمة في قوله وانه لكبيرة وابن سلام هو محمد بن سلام وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة وفي الاخرى ابن حميد مصغر حميد بن صهيب التيمي ويقال الليثي ويقال الضبي ابو عبد الرحمن الكوفي المعروف بالحذاء مات سنة تسعين ومائة ومنصور بن المعتمر والحديث مضى عن قريب في باب الغيبة ولكن هناك عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس وههنا عن مجاهد عن ابن عباس فدل هذا على ان مجاهدا تارة يروى عن ابن عباس بواسطة وتارة بلا واسطة قوله وانه لكبيرة اى عند الله قوله وما يعذبان في كبيرة اى عندكم ليس بكبيرة او ليس عليكم بكبيرة اى لا مشقة فيه قوله ولا يستتر اى لا يختفي من اعين الناس عند قضاء الحاجة قوله بجريدة هي السعفة المجردة عن الورق وقد مضت بقية الكلام في باب الغيبة

ص باب ما يكره من النميمة

ش اى هذا باب في بيان ما يكره من النميمة وكانه اشار بهذه الترجمة الى ان نقل بعض القول المنقول عنه ليس مختص على جهة الافساد ولا يكره كما اذا كان المنقول عنه كافرا كما يجوز التجسس في بلاد الكفار ص وقوله هماز مشاء بنميم وويل لكل همزة لمزة يهمز ويلمز يعيب ش اى وقول الله عز وجل هماز الى اخره هماز فعال بالتشديد من الهمز وفسر البخاري الهمز واللمز بقوله يهمز ويلمز يعيب يجعل معنى الاثنين واحدا وقال الليث الهمزة من يغتابك بالغيب واللمزة من يغتابك في وجهك وحكى النحاس عن مجاهد عكسه قوله مشاء اى نقال مفتن قوله بنميم من نم الحديث ينمه وينمه بضم النون وكسرها نما فالرجل نمام ونم وفي التنبيه المشاء بالنميم هو الذي ينقل الاحاديث من بعض الناس الى بعض ليفسد بينهم قاله الجمهور وقيل الذي يسعى بالكذب وهو يفسد في يوم ما لا يفسده الساحر في شهر قوله يعيب بكسر العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني يعتاب بالعين المعجمة الساكنة وبالتاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام قال كنا مع حذيفة فقيل له

ان رجلا يرفع الحديث الى عثمان فقال له حذيفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات ش مطابقته للترجمة في معنى الحديث فان القتات هو النمام على ما يجيء وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وهمام هو ابن الحارث النخعي الكوفي وحذيفة هو ابن اليمان رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن علي بن حجر وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن مسدد وابي بكر واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي في التفسير عن اسمعيل بن مسعود قوله يرفع الحديث الى عثمان بن عفان رضي الله عنه قوله فقال له حذيفة هكذا بلفظ له في رواية المستملي وفي رواية غيره بغير لفظ له والقتات فعال بالتشديد من قت الحديث يقته بضم القاف قتا والرجل قتات اى نمام وقال ابن بطال وقد فرق اهل اللغة بين النمام والقتات فقال الخطابي ان النمام الذي يكون مع القوم يتحدثون فينم حديثهم والقتات الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم حديثهم ومعنى لا يدخل الجنة يعني ان انفذ الله عليهم الوعيد لان اهل السنة يجمعون ان الله تعالى في وعيده بالخيار ان شاء عذبهم بجرمه وان شاء عفى عنهم بفضله او تاول على انه لا يدخلها دخول الفايزين او يحمل على المستحل بغير تاويل مع العلم بالتحريم

ص باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور

ش اى هذا باب في قول الله عز وجل واجتنبوا قول الزور والزور الكذب وقيل له ذلك لكونه مايلا عن الحق والزور بالفتح الميل وقال ابن الاثير الزور الكذب والبهتان والباطل ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابن ابي ذيب عن المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال احمد افهمني رجل اسناده ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من لم يدع قول الزور لان معناه من لم يترك ومن لم يجتنب واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي نسبه الى جده وابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذيب واسمه هشام القرشي المدني والمقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة هو سعيد بن ابي سعيد واسمه كيسان وكان يسكن عند مقبرة فنسب اليها والحديث مضى في كتاب الصوم في باب من لم يدع قول الزور فانه اخرجه هناك عن ادم بن ابي اياس عن ابن ابي ذيب الى اخره قوله والعمل به اى بمقتضى قول الزور قوله والجهل بالنصب اى ولم يدع الجهل وهو فعل الجهال والسفه على الناس وجاء الجهل بمعناه قوله فليس لله حاجة مجاز عن عدم القبول قوله قال احمد هو ابن يونس المذكور افهمني رجل اسناده اى اسناد الحديث المذكور كانه لم يتيقن اسناده من لفظ شيخه ابن ابي ذيب فافهمه رجل غيره ويعكس هذا قال ابو داود وذلك انه لما روى هذا الحديث قال في اخره قال احمد فهمت اسناده من ابن ابي ذيب وافهمني الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه وقال الكرماني قال احمد افهمني اى كنت نسيت هذا الاسناد فذكرني رجل اسناده او اراد رجل عظيم والتنوين يدل عليه والغرض مدح شيخه ابن ابي ذيب او رجل اخر غيره افهمني انتهى وقال بعضهم خبط الكرماني هنا قلت هو الذي خبط من وجوه الاول فيه ترك الواجب في حق من تقدمه في الاسلام والعلم والتصنيف والثاني انه نقل كلامه مثل ما نقلته بل خبط فيه حيث قال قال اى الكرماني قوله افهمني اى كنت نسيت هذا الاسناد فذكرني به رجل واراد رجل اخر عظيم لما يدل عليه التنكير والغرض مدح شيخه واخرا انتهى هذا الذي ذكره هذا القايل ونسبه الى الكرماني فانظر الى التفاوت بين الكلامين فالناظر

الذي يتاشل فيه بحروف التخبيط حيا من ابي والثالث انه فهم من قوله ادخل اخرا به
يمدح شيئا او يمدح الاخر غير شيئا ولم يفسر كذلك بل غرضه انه يمدح شيئا ويدخل
اخر غير ما فهمه كما صرح به فالذي يتاشل فيه بحروف التخبيط

ص باب ما قيل في ذي الوجهين

ش اي هذا باب في بيان ما قيل في حق ذي الوجهين وذو الوجهين هو الذي يأتي هؤلاء بوجه
وهؤلاء بوجه كما يجيء عن قريب في حديث ابي هريرة وهذه هي المداهنة المحرمة وسمي
ذو الوجهين مداهنا لانه يظهر لاهل المنكر انه عنهم راض فيلقاهم بوجه سمح بالترحيب
والبشر وكذلك يظهر لاهل الحق ما اظهره لاهل المنكر فيخالطه لكلتا الطائفتين
واظهاره الرضى بفعلهم استحق اسم المداهنة واستحق الوعيد الشديد ايضا روي
عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذو الوجهين لا يكون عند الله وجيها
وروي عن انس رضي الله عنه انه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من كان
ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة ص حدثنا عمر بن
حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذي يأتي
هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن ابيه
حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات
قوله تجد من شر الناس وفي رواية الكشميهني من شرار الناس بصيغة الجمع
وفي رواية الترمذي ان من شر الناس وفي رواية مسلم تجدون شر الناس وفي رواية
اخرى له تجدون من شر الناس ذا الوجهين وفي رواية ابي داود عن الاعرج تجدون
بلفظ من شر الناس ذا الوجهين وفي رواية المستملي من طريق ابن نمير عن الاعمش
بلفظ من شر خلق الله ذو الوجهين وهذه الالفاظ متقاربة والروايات التي فيها شر
الناس محمولة على الروايات التي فيها من شر الناس للمبالغة في ذلك وقال الكرماني
وفي بعض الروايات شر الناس بلفظ افعل وهو لغة فصيحة وانما كان شرا لانه يشبه
النفاق فان قلت ما المراد بالناس قلت يحتمل ان يكون المراد من ذكر من
الطائفتين خاصة فهو شرهم كلهم والاولى ان يحمل على عمومه فهو ابلغ في الذم قوله
ذا الوجهين منصوب لانه مفعول قوله تجد قوله يأتي هؤلاء اي طائفة اي يأتي
كل طائفة ويظهر عندهم انه منهم ومخالف للاخرين مبغض لهم اذ لو اتى كل طائفة
بالاصلاح ونحوه لكان محمودا

ص باب من اخبر صاحبه بما يقال فيه

ش اي هذا باب في بيان جواز اخبار الرجل صاحبه بما يسمع مما يقال فيه اي في
حقه ولكن يشترط ان يقصد النصيحة ويتحرى الصدق ويجتنب الاذى الا ترى
ان ابن مسعود رضي الله عنه حين اخبر الشارع بقول الانصاري فيه قسمة ما
اريد بها وجه الله لم يقل له اتيت بما لا يجوز بل رضي بذلك وقال وبه يقول يرحم
الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر ولم يكن هذا من النميمة ص حدثنا محمد
ابن يوسف اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار والله ما اراد محمد بهذا
وجه الله فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فتمعر وجهه وقال
رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح
ما ابهم فيهما وقد تريبنا ه ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان هو الثوري والاعمش
هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى في الجهاد في باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم ومضى الكلام فيه قوله فتمعر اي تغير حين

وقد اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل قوله فتمعر تفعل ماض من التمعر بالعين
المهملة والراء اي تغير لونه وفي رواية الكشميهني فتمغر بالغين المعجمة اي صار لونه
لون المغرة وصاحب التوضيح نسب هذه الرواية لابي ذر وفيه من الفقه ان اهل الفضل
والخير قد يعز عليهم ما يقال فيهم من الباطل ويكبر عليهم فان ذلك جبلة في البشر
فطرهم الله عليها الا ان اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتداء بمن تقدمهم
من المؤمنين الا ترى انه صلى الله عليه وسلم قد اقتدى في ذلك بصبر موسى صلوات الله وسلامه
عليه ومن صبره انهم قالوا انه آدر بالدال المهملة فتربص حتى اغتسل عريانا ووضع ثوبه
على الحجر فعدا الحجر فبرأه على بني اسرائيل فيه مما قالوا ومنه ان قارون قال لامرأة ذات
جمال وحسب هل لك ان اشركك في مالي واهلي اذا جئت في ملأ بني اسرائيل تقولين
ان موسى اراد بي على نفسي فلما وقفت عليهم بعث الله تعالى قلبها فقالت ان قارون
قال لي كذا وكذا فبلغ الخبر موسى عليه السلام وكان شديد الغضب يخرج شعره من ثوبه
اذا غضب فدعى الله تعالى وهو يبكي فاوحى الله اليه قد امرت الارض ان تطيعك فمر
ما شئت فاقبل الى قارون فلما رآه قال يا موسى ارحمني قال يا ارض خذيه فساخت
به الارض وبداره الى الكعبين فقال يا موسى ارحمني فقال خذيه فساخت به
وبداره فهو يتجلجل الى يوم القيامة ومثل هذه كثير

ص باب ما يكره من التمادح

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من التمادح بين الناس الذي فيه الاطراء ومجاوزة
الحد وهو المراد من الترجمة لان الحديث يدل على هذا قال بعضهم هو مدح كل من الشخصين
الآخر قلت ليس كذلك هذا الذي قاله باب المفاعلة وهذا من باب التفاعل
لمشاركة القوم ومن له ادنى مسكة من الصرف يعرف هذا ص حدثنا محمد بن صباح
حدثنا اسمعيل بن زكريا حدثنا بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي
موسى رضي الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه في
المدحة فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى
الحديث وهو ان يفرط في مدح الرجل بما ليس فيه فيدخله في ذلك الاعجاب ويظن انه
في الحقيقة بتلك المنزلة ولذلك قال صلى الله عليه وسلم قطعتم ظهر الرجل حين وصفتموه
بما ليس فيه فربما حمله ذلك على العجب والكبر وعلى تضييع العمل وترك الازدياد
والفضل ومن ذلك تأول العلماء في قوله عليه السلام احثوا التراب في وجوه المداحين
ان المراد به المداحون الناس في وجوههم بالباطل وما ليس فيهم ولم يرد به
من مدح رجلا بما فيه فقد مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاشعار والخطب والمخاطبة
ولم يحث في وجوه المداحين التراب ولا امر بذلك وقد قال ابو طالب فيه

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للارامل

ومدحه حسان في كثير من شعره وكعب بن زهير وغيرهم وكذلك ومحمد بن صباح بتشديد
الباء الموحدة ويقال فيه الصباح بالالف واللام البغدادي فالاول رواية ابي ذر والثاني
لغيره واسمعيل بن زكريا مقصور او ممدود الاسدي وبريد بضم الباء الموحدة وفتح
الراء ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الموحدة وابو بردة اسمه عامر وقيل الحارث يروي عن
ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وبريد بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عن ابي
موسى والحديث قد مر في الشهادات في باب ما يكره من الاطناب في المدح قوله ويطريه
من الاطراء وهو مجاوزة الحد قوله او قطعتم شك من الراوي وقطع الظهر مجاز عن
الاهلاك يعني اوقعتموه في الاعجاب بتفسد الموجب لهلاك دينه ص حدثنا
آدم حدثنا شعبة عن خالد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ان رجلا ذكر عند
النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه رجل خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك قطعت
عنق صاحبك يقوله مرارا ان كان احدكم مادحا لا محالة فليقل احسب كذا وكذا

ان كان يرى انه كذلك وحسيبه الله ولا يزكى على الله احد وقال وهيب عن خالد ويلك
ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق وآدم هو ابن ابي اياس وخالد هو
ابن مهران الحذاء وابو بكرة هو نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث الثقفي والحديث
مضى في الشهادات عن محمد بن سلام في باب اذا زكى رجل رجلا كفاه قوله ذكر بلفظ
المجهول قوله ويحك كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها وقد
يقال بمعنى المدح والتعجب وهي منصوبة على المصدر وقد ترفع وتضاف ولا تضاف
فيقال ويح زيد وويحا له وويح له قوله قطعت عنق صاحبك قطع العنق استعارة
من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك لكن هلاك هذا الممدوح في الدين وقد
يكون من جهة الدنيا قوله لا محالة بفتح الميم اي لا بد والميم زائدة قوله ان كان يرى
بضم الياء اي يظن ووقع في رواية يزيد بن زريع ان كان يعلم ذلك وكذا في رواية وهيب
قوله والله حسيبه بفتح الحاء وكسر السين المهملتين يعني محاسبه على عمله
الذي يعلم حقيقته خاله وهي جملة اعتراضية وقال الطيبي هي من تتمة القول والجملة
الشرطية حال من فاعل فليقل وعلى الله فيه معنى الوجوب والقطع والمعنى فليقل
احسب فلانا كيت وكيت ان كان يحسب ذلك والله يعلم سره فيما فعل فهو يجازيه
ولا يقل اتيقن انه محسن والله شاهد عليه على الجزم وان الله يجب عليه ان يفعل
به كذا وكذا قوله ولا يزكي على صيغة المعلوم واحدا منصوب به في رواية الكشميهني
والضمير فيه اي لا يزكي المخاطب وعلى رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي على صيغة المجهول
واحد بالرفع ومعناه لا يقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره لان ذلك مغيب عنه
قوله ولا يزكى خبر ومعناه النهي اي لا يزكوا قوله وقال وهيب بضم الواو
ابن خالد البصري عن خالد الحذاء باسناده المذكور فيما سبق قوله ويلك موضع
ويحك وكلمة ويلك كلمة حزن وهلاك وقيل ويح وويل بمعنى واحد وتعليق وهيب
هذا ياتي موصولا في باب ما جاء في قول الرجل ويلك

ص باب من اثنى على اخيه بما يعلم

ش اي هذا باب في بيان جواز ثناء من اثنى على اخيه اي صاحبه بما يعلم فيه ولكن
بشرط ان لا يطري ولا يزيد على ما لا يعلم ص وقال سعد رضي الله عنه ما سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام ش اي
قال سعد بن ابي وقاص وهذا التعليق قد مضى موصولا في مناقب عبد الله بن سلام
وقيل عبد الله بن سلام من المبشرين فلا ينحصر في العشرة واجيب
بان التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد والمراد بالعشرة الذين بشروا بها دفعة واحدة والا
فالحسن والحسين وامهات ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بالاتفاق من اهل الجنة
وقيل مفهوم التركيب انه مخصوص بعبد الله فقط واجيب بان غايته
ان سعدا لم يسمعه او لم يقل لاحد غيره حال المشي على الارض ص حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا سفيان حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين ذكر في الازار ما ذكر قال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسقط احد شقيه
قال انك لست منهم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عليه السلام انك لست
منهم فان فيه مدح ابي بكر رضي الله عنه بما يعلم وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان
هو ابن عيينة وموسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وبالباء الموحدة وسالم
هو ابن عبد الله بن عمر يروي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الازار
وهو قوله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله له يوم القيامة مر في اول كتاب اللباس
قال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسقط احد شقيه يعني يسترخي ويشبه حين
فقال له عليه السلام انك لست منهم اي من الذين يجرون ثيابهم خيلاء وفي الرواية
المتقدمة في اول كتاب اللباس انك لست ممن يصنعه وهذا فيه مدح لابي بكر

رضي الله عنه

موت

رضي الله عنه بما يعلم منه وفيه من الفقه انه يجوز الثناء على الناس بما فيهم على وجه
الاعلام بصفاتهم ليعرف لهم سابقتهم وتقدمهم في الفضل فينزلوا منازلهم ويقدموا
على من لا يساويهم ويقتدى بهم في الخير الا ترى كيف شهد النبي صلى الله عليه وسلم للعشرة
بالجنة وقال للصديق كل الناس قالوا لي كذبت وقال لي ابو بكر صدقت وروى معمر
عن قتادة عن ابي قلابة قال النبي صلى الله عليه وسلم ارحم امتي بامتي ابو بكر واقواهم
في الله عمر واصدقهم حياء عثمان واقضاهم علي وامين امتي ابو عبيدة بن الجراح
واعلم امتي بالحلال معاذ بن جبل واقراهم ابي وافرضهم زيد رضي الله عنه

ص باب قول الله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان

وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون وقوله
انما بغيكم على انفسكم ثم بغي عليه لينصرنه الله ش اشار البخاري بايراد هذه
الايات الى وجوب ترك اثارة الشر على مسلم او كافر كما يدل عليه قوله والاحسان
اي الى المسيء وترك معاقبته على اساءته وفي رواية ابي ذر والنسفي ان الله يامر بالعدل
والاحسان الاية وفي رواية الباقين سيقت الى تذكرون ثم في تفسير هذه الاية
اقوال الاول ان المراد بالعدل شهادة ان لا اله الا الله والاحسان اداء الفرائض
قاله ابن عباس الثاني العدل الفرض والاحسان النافلة الثالث العدل استواء
السريرة والعلانية والاحسان ان تكون السريرة افضل من العلانية قاله ابن
عيينة الرابع العدل خلع الانداد والاحسان الخشوع فيهما ان تعبد الله كانك
تراه الخامس العدل العبادة والاحسان الخشوع فيها السادس العدل الانصاف
والاحسان التفضل السابع العدل امتثال المامورات والاحسان الاجتناب
عن المنهيات الثامن العدل في الافعال والاحسان في الاقوال التاسع العدل
بذل الحق والاحسان ترك الظلم العاشر العدل البذل والاحسان العفو قوله وايتاء
ذي القربى اي صلة الرحم قوله وينهى عن الفحشاء والمنكر يعني عن كل فعل وقول
قبيح وقال ابن عباس هو الزنا والبغي قيل هو الكبر والظلم وقيل التعدي ومجاوزة
الحد قوله تذكرون اصله تتذكرون فحذفت احدى التائين قوله انما بغيكم على
انفسكم قال ابن عيينة المراد بها ان البغي يجعل عقوبته في الدنيا لصاحبه يقال
للبغي مصرعة قوله ثم بغي عليه لينصرنه الله كذا في رواية كريمة والاصيلي
على وفق التلاوة وكذا في رواية ابي ذر والنسفي ووقع للباقين ومن بغي عليه وهو
خلاف ما وقع عليه القراءة وقال بعضهم ويمكن فهم ادخال المصنف واما من
بغيره قلت الظاهر انه من الناسخ واستمر عليه في رواية غير هؤلاء
المذكورين ثم ان الله عز وجل ضمن نصرة من بغي عليه فالاولى لمن بغي عليه ان يشكر
لله على ما ضمن من نصره ويقابل ذلك بالعفو عمن بغى عليه وقد كان له الانتقام
بيده لقوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به لكن الصفح عنه اولى لعمله
بقوله ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور وقد اخبرت عائشة رضي الله عنها
انه عليه السلام كان لا ينتقم لنفسه ويعفو عمن ظلمه ص وترك اثارة الشر على مسلم
او كافر ش وترك مجرور عطفا على قوله تعالى اي في بيان وجوب ترك اثارة الشر
امتيحه على مسلم او كافر وحالة المسلم تقتضي اطفاء الشر عن الناس اجمعين ص حدثنا
الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي
الله عنها قالت مكث النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا يخيل اليه انه ياتي اهله ولا
ياتي قالت عائشة فقال لي ذات يوم يا عائشة ان الله افتاني في امر استفتيته
فيه اتاني رجلان فجلس احدهما عند رجلي والاخر عند راسي فقال الذي عند
راسي ما بال هذا الرجل قال مطبوب يعني مسحورا قال ومن طبه قال لبيد بن
اعصم قال وفيم قال في جف طلعة ذكر في مشط ومشاقة تحت راعوفة في بير

ذروان فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذه البئر التي اريتها كان رؤس نخلها رؤس
الشياطين وكان ماءها نقاعة الحناء فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فاخرج قالت
عائشة فقلت يا رسول الله فهلا يعني تنشرت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اما والله فقد شفاني واما انا فاكره ان اثير على الناس شرا قالت ولبيد بن اعصم
رجل من بني زريق حليف ليهود ش وجه المطابقة بين هذا الحديث وبين الايات
المذكورة ان الله لما نهى عن البغي واعلم ان ضرر البغي يرجع الى الباغي وضمن النصر
لمن بغي عليه كان حق من بغي عليه ان يشكر الله على احسانه اليه بان يعفو عمن بغى
عليه الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم كيف ابتلي بالسحر ولم يعاقب ساحره مع
قدرته على ذلك واما وجه المطابقة بينه وبين الترجمة الاخرى وهي قوله اثارة
الشر على مسلم او كافر فمن قوله واما انا فاكره ان اثير على الناس شرا والحميدي
هو عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن
عيينة وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة
رضي الله عنها والحديث قد مضى في كتاب الطب في باب السحر ومضى الكلام فيه
مستقصى ونذكر بعض شيء قوله كذا وكذا اي اياما قوله يخيل اليه انه ياتي اهله
اي يخيل اليه انه يباشر اهله ولم يكن باشرهن قوله ذات يوم اي يوما
وهو من باب اضافة المسمى الى اسمه قوله في امر اي في امر التخييل قوله رجلان
هما الملكان بصورة الرجلين قوله رجلي بالتثنية قوله مطبوب مسحور
يقولون اي مسحور وهذا التفسير مدرج في الخبر قوله ومن طبه اي من سحره قوله
وفيم اي في اي شيء قوله في جف بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخل ويطلق
على الذكر والانثى قوله ومشاقة بضم الميم وتخفيف الشين المعجمة وبالقاف وهي
ما يغزل من الكتان قوله وراعوفة بفتح الراء وضم العين المهملة وفتح الفاء وهو
حجر في اسفل البئر قوله ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وبالواو والنون وهو
بستان فيه بئر بالمدينة قوله اريتها بضم الهمزة وكسر الراء وضم التاء المثناة
من فوق قوله رؤس الشياطين مثل في استقباح الصورة اي انها وحشية
المنظر سمجة الشكل قوله نقاعة بضم النون وتخفيف القاف والمراد بها
ما ينقع فيه الحناء قوله فاخرج على صيغة المجهول اي اخرج من تحت الراعوفة
قوله تنشرت تفسير قوله هلا وهو ايضا مدرج في الخبر على وزن تفعلت
قال الجوهري النشرة من النشر بضم النون وسكون الشين المعجمة وفتح الراء
وهي الرقية فاذا نشر المسحور فكانما نشط من عقال اي يذهب عنه سريعا
وفي الحديث لعل طبا اصابه يعني سحرا ثم نشره بقل اعوذ برب الناس اي رقاه
وكذا قاله المغاري وقال الداودي فهلا اغتسلت وارتقيت قال صاحب التوضيح
وظاهر الحديث ان تنشرت اظهرت السحر توضحه الرواية الاخرى هلا استخرجته
وروي انه سئل عن النشرة فقال هي من عمل الشيطان وقال الحسن النشرة
من السحر وهو ضرب من الرقى والعلاج يعالج به من كان يظن ان به سيئا من الجن
وقال عياض النشرة نوع من التطبب بالاغتسال على هيئات مخصوصة بالتجربة
لا يحتملها القياس الطبي وقد اختلف العلماء في جوازها وقيل من قال ان تنشرت
ماخوذ من النشرة او من نشر الشيء وهو اظهاره كيف يجمع بين قولها فاخرج
وبين قولها في الرواية المتقدمة الاخرى هلا استخرجته واجيب بان الاخراج
الواقع كان لاصل السحر والاستخراج المنفي كان لاجزاء السحر قوله من بني زريق
بضم الزاي وفتح الراء قوله حليف اي معاهد قوله ليهود وقع في رواية الكشميهني
حليف لليهود بزيادة اللام

ص باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر

وقوله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد ش اي هذا باب في بيان النهي وكلمة ما

مصدرية

لعله المتحب

مصدرية من التحاسد ويروى عن التحاسد والاول رواية الكشميهني والتحاسد والتدا
من باب التفاعل والحسد ان يرى الرجل لاخيه نعمة فيتمنى ان تزول عنه وتكون له دونه
والتدابر هو ان يعطي كل واحد اخاه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره قاله ابن الاثير وقال
الجوهري التدابر التقاطع يقال تدابر القوم اي ادبر كل واحد عن صاحبه قوله وقوله تعالى
بالجر عطف على قوله ما ينهى واشار به الى ان الحسد مذموم جدا وقال بعضهم اشار بذكر
هذه الاية الى ان النهي عن التحاسد ليس مقصورا على وقوعه من الجانبين بل الحسد
منهي عنه ولو وقع من جانب واحد قلت هذا الكلام مردود من وجهين احدهما ان قوله
من الجانبين غير مستقيم لان باب التفاعل بين القوم لا بين الاثنين والاخر انه يصدق
على كل واحد من الجمع المتحاسدين انه حاسد فالحسد واقع من كل واحد منهم والمرجع
ما ذكرناه ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا
تحسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم
ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام ش مطابقته للترجمة في قوله ولا تحاسدوا ولا تدابروا
وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد السختياني المروزي
وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهمام بتشديد
الميم الاولى ابن منبه على وزن اسم الفاعل من التنبيه والحديث من افراده
قوله اياكم والظن اي اجتنبوا الظن قال القرطبي المراد بالظن هنا التهمة التي
لا سبب لها كمن يتهم رجلا بالفاحشة من غير ان يظهر عليه ما يقتضيها ولذلك
عطف عليه بقوله ولا تجسسوا وذلك ان الشخص يقع له خاطر التهمة فيريد ان يتحقق
فيتجسس ويبحث ويستمع فنهي عن ذلك وقال الخطابي وغيره ليس المراد ترك
العمل بالظن التي تناط بها الاحكام غالبا بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون
به وكذا ما يقع في القلب بغير دليل وذلك ان اوائل الظنون انما هي خواطر لا يمكن دفعها
وما لا يقدر عليه لا يكلف به قوله فان الظن اكذب الحديث اي اكثر كذبا من الكلام
فان قيل الكذب من صفات الاقوال يجاب بان المراد به عدم مطابقة الواقع سواء
كان قولا او فعلا قوله ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم قال
الكرماني كلاهما بمعنى وكذا نقل عن ابراهيم الحربي وقال ابن الانباري ذكر الثاني
تاكيدا كقولهم بعدا وسحقا قلت بينهما فرق لان كلام الشارع كله معنى بعد
معنى فقيل الذي بالجيم البحث عن العورات والذي بالحاء الاستماع لحديث القوم كما
رواه الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير احد صغار التابعين وقيل بالجيم البحث عن
بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر وبالحاء البحث عما يدرك بحاسة العين
او الاذن ورجح القرطبي هذا وقيل بالجيم تتبع الشخص لاجل غيره وبالحاء تتبعه لنفسه
وهذا اختيار ثعلب ويستثنى من النهي عن التجسس ما لو تعين طريقا الى انقاذ
نفس من الهلاك مثلا كان يخبر ثقة بان فلانا خلا بشخص ليقتله ظلما او بامراة
ليزني بها فيشرع في هذه الصورة التجسس والبحث عن ذلك حذرا من فوات
استدراكه قوله ولا تباغضوا اي لا تتعاطوا اسباب البغض لان البغض لا
يكتسب ابتداء وقيل المراد بالنهي عن الاهواء المضلة المقتضية للتباغض والمراد
منه ما كان لغير الله تعالى فانه فيه واجب ويثاب فاعله لتعظيم حق الله عز وجل
قوله وكونوا عباد الله يعني يا عباد الله اخوانا يعني اكتسبوا ما تصيرون به اخوانا
وقال القرطبي المعنى كونوا كاخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة
والمعاونة والنصيحة قوله ولا يحل لمسلم الخ فيه التصريح بحرمة الهجران فوق ثلاثة
ايام وهذا فيمن لم يجن على الدين جناية فاما من جنى عليه وعصى ربه فجاءت
الرخصة في عقوبته بالهجران كالثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك امر الشارع
بهجرانهم فبقوا خمسين ليلة حتى نزلت توبتهم وقد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بر

ولا تجسسوا

من نسايه شهرا وصعد مشربة له ولم يترك الهجر حتى نقض الشهر فاختلفوا هل يخرج بالسلام وحده من الهجران فقالت البغدادية نعم وكذا قول جمهور العلماء ان الهجرة تزول بمجرد السلام ورده وبه قال مالك في رواية وقال احمد لا يبرا من الهجرة الا بعودة الى الحالة التي كان عليها اولا وقال ايضا ان كان ترك الكلام يؤذيه لم تنقطع الهجرة بالسلام وكذا قال ابن القاسم

ص باب يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا

ش اي هذا باب في قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا الى اخره كذا وقع في رواية الاكثرين الا ان لفظ باب لم يقع في رواية ابي ذر وقال المفسرون نزلت هذه الاية في رجلين من الصحابة اغتابا سلمان رضي الله عنه **قوله** اجتنبوا اي امتنعوا واحترزوا كثيرا من الظن وقال سعيد بن جبير هو الرجل يسمع من اخيه كلاما لا يريد به سوءا وقال الزجاج هو ان يظن باهل الخير سوءا وقوله كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم يدل على انه لم ينه عن جميع الظن والظن على اربعة اوجه محظور ومأمور به ومباح ومندوب اليه فالمحظور هو سوء الظن بالله تعالى وكذلك الظن بالمسلمين الذين ظاهرهم العدالة محظور والمامور به ما لم ينصب عليه دليل يوصل الى العلم به وقد تعبدنا بتنفيذ الحكم فيه والاقتصار على غالب الظن واجراء الحكم واجب وذلك نحو ما تعبدنا به من قبول شهادة العدول وتحري القبلة وتقويم المستهلكات واروش الجنايات التي لم ترد مقاديرها بتوقيف من قبل الشرع فهذا ونظايره قد تعبدنا فيه بغالب الظن والظن المباح كالشك في الصلاة اذا كان اماما امره النبي صلى الله عليه وسلم بالتحري والعمل بغالب الظن فان فعله كان مباحا وان عدل عنه الى البنا على اليقين جاز والظن المندوب اليه كاحسان الظن بالاخ المسلم يندب اليه ويثاب عليه **قوله** ولا تجسسوا وقد مضى **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا **ش** وجه المطابقة بين هذا الحديث والاية المذكورة ان التباغض والحسد ينشآن غالبا عن سوء الظن وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الباب الذي قبله غير ان هنا زيادة قوله ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام وههنا زيادة قوله ولا تناجشوا من النجش بالنون والجيم والشين المعجمة وهو ان يزيد في ثمن المبيع بلا رغبة ليخدع غيره فيوقعه فيه وقد مر في كتاب البيوع ووقع في جميع الروايات عن مالك بلفظ ولا تنافسوا وكذا اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى التميمي واخرجه من طريق الاعمش عن ابي صالح بلفظ ولا تناجشوا كما وقع عند البخاري رحمه الله والمنافسة هي التنافس ومراد الرغبة في الشيء والانفراد به وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه

ص باب ما يكون من الظن

ش اي هذا باب في بيان ما يكون جائزا من الظن هكذا وقعت هذه الترجمة في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي ولابي ذر عن الكشميهني باب ما يجوز من الظن وفي رواية القابسي والجرجاني باب ما يكره من الظن ورواية ابي ذر انسب لسياق الحديث **ص** حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا قال الليث كانا رجلين من المنافقين **ش** قيل لا مطابقة بين الترجمة والحديث لان في الترجمة اثبات الظن وفي الحديث نفي الظن

واجيب بان النفي في الحديث لظن النفي لا لنفي الظن فلا تنافي بينهما وقال الكرماني العرف في قول القايل ما اظن زيدا في الدار اظنه ليس في الدار **قلت** هذا حاصل الجواب المذكور هذا السند قد تكرر هذا عدية حصوصا رجاله فترددا والحديث بهذا الوجه من افراده **قوله** قال الليث هو ابن سعد راوي الحديث وقال الداودي تاويل الحديث بعيد ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يعرف جميع المنافقين قال الله تعالى لا تعلمهم نحن نعلمهم الله يعلمهم وفي التوضيح الظن هنا بمعنى اليقين لانه كان يعرف المنافقين حقيقة بما علمه الله لانهم في سورة براة قال ابن عباس كنا نسمي سورة براة الفاضحة عيب ذا السلم بالظن مثلها يعلم لاجل نزول الوحي عليه فلم يجب لنا القطع على الظن غير انه من ظهر منه فعل منكر عرض نفسه لسوء الظن والتهمة في دينه فلا حرج على من اساء الظن به وقد قال ابن عمر كنا اذا فقدنا الرجل في صلاة العشاء والصبح اسانا به الظن **ص** حدثنا ابن بكير حدثنا الليث بهذا وقالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم يوما وقال يا عايشة ما اظن فلانا وفلانا يعرفان ديننا الذي نحن عليه **ش** هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة ابن زكريا المخزومي المصري عن الليث بن سعد بهذا اي بالحديث المذكور **قوله** وقالت اي عايشة دخل علي بتشديد الياء والنبي مرفوع لانه فاعل دخل ويوما نصب على الظرف

ص باب ستر المومن على نفسه

ش اي هذا باب في بيان ستر المومن على نفسه اذا صدر منه ما يعاب **ص** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابرهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال سمعت ابا هريرة يقول كل امتي معافى الا المجاهرين وان من المجانة ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله عليه فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه **ش** قيل لا مطابقة بين الترجمة والحديث لان الترجمة عقدت لستر المومن على نفسه وفي الحديث ستر الله على المومن **واجيب** بان ستر الله مستلزم لستر المومن على نفسه فمن قصد اظهار المعصية والمجاهرة بها فقد اغضب الله تعالى فلم يستره ومن قصد التستر بها حياء من ربه ومن الناس من الله عليه بستره اياه وابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهنا روى عن الزهري بواسطة وهو يروى عنه كثيرا بدون واسطة وابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم يروي عن عمه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابي هريرة وفي رواية مسلم في اخر الكتاب عن زهير بن حرب ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد ثلاثتهم عن يعقوب بن ابرهيم بن سعد كلاهما عن ابن اخي الزهري عن عمه عنه به **قوله** معافى بضم الميم وفتح الفاء مقصور اسم مفعول من العافية التي وضعت موضع المصدر يقال عافاه عافية والعافية دفاع الله عن العبد والمعنى هنا عفى الله عنه **قوله** الا المجاهرين كذا في رواية الاكثرين بالنصب وفي رواية النسفي الا المجاهرون بالرفع على قول الكوفيين لان الا استثنا منقطع وتكون الا بمعنى لكن والمعنى لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون فالمجاهرون مبتدا والخبر محذوف وحق النصب وهو الذي اختاره البصريون كون الاصل في المستثنى ان يكون منصوبا وقال الكرماني حقه النصب على الاستثنا الا ان يكون العفو بمعنى الترك وهو نوع من النفي والمجاهر هو الذي جاهر بمعصيته واظهرها والمعنى كل واحد من امتي يعفى عن ذنبه ولا يواخذ به الا الفاسق المعلن وقال النووي ان من جاهر بفسقه او بدعته جاز ذكره بما جاهر به دون ما لم يجاهر به **فان قلت** المجاهر من باب المفاعلة فيقتضي الاشتراك **قلت** معنى جاهر به جهر به كما في قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم اي اسرعوا وقال

بعضهم يحتمل ان يكون على ظاهر المفاعلة والمراد الذي يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي
قلت فيه نظر لا يخفى قوله وان من المجانة بفتح الميم والجيم وهو عدم المبالاة
بالقول والفعل وفي رواية ابن السكن والكشميهني وان من المجاهرة وفي رواية
يعقوب بن ابراهيم بن سعد وان من الاجهار وكذا عند مسلم وفي رواية له الجهار وفي
رواية الاسماعيلي الاجهار وفي رواية ابي نعيم في المستخرج وان من الجهار وقال
عياض وقع للعذري والسجزي في مسلم الاجهار وللفارسي الاهجار وقال
الجهار والاجهار والمجاهرة كله صواب بمعنى الظهور والاظهار واما الاهجار فهو
الفحش والخنى وكثرة الكلام وهو قريب من معنى المجانة واما لفظة الهجار فبعيد
لفظا ومعنى لان الهجار الحبل او الوتر يشد به البعير او الحلقة التي يتعلم فيها الطعن
ولا يصح تفسيرها هنا معنى وقال بعضهم بل له معنى صحيح ايضا فانه يقال هجر واهجر اذا افحش
في كلامه فهو مثل جهر واجهر فما صح في هذا صح في هذا ولا يلزم من استعمال
الهجار بمعنى الحبل او غيره ان لا يستعمل مصدرا من الهجر بضم الهاء قلت
هذا كلام واه جدا اما اولا فلانه اثبات اللغة بالقياس واما ثانيا فقوله يستعمل
مصدرا من الهجر بضم الهاء غير صحيح لان الهجر بالضم الاسم من الاهجار وهو الافحاش
في المنطق والخنى وكيف يوجد المصدر من الاسم والمصدر ايضا ماخوذ منه فافهم قوله
عملا اي معصية قوله ثم يصبح اي يدخل في الصباح قوله وقد ستره الله الواو فيه
للحال قوله قد عملت بلفظ المتكلم البارحة هي اقرب ليلة مضت من وقت القول
قوله يكشف جملة حالية ص حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن قتادة
عن صفوان بن محرز ان رجلا سال ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في النجوى قال يدنو احدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول عملت كذا وكذا
فيقول نعم ويقول عملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول اني سترت عليك
في الدنيا فانا اغفرها لك اليوم ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان
الترجمة في ستر المؤمن والحديث في ستر الله عز وجل واجيب بان ستر الله
يستلزم لستره وقيل هو سببه لان افعال العبد مخلوقة لله تعالى وابو
عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وصفوان بن محرز بضم الميم
وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاي المازني البصري مر في البخاري
هذا الحديث وحديث اخر تقدم في بدء الخلق عنه عن عمران بن حصين وقد ذكرنا
في عدة مواضع والحديث مضى في المظالم عن موسى بن اسمعيل وفي التفسير عن مسدد
وسيأتي في التوحيد عن مسدد ايضا ومضى الكلام فيه هناك قوله في النجوى
هي المسارة التي تقع بين الله عز وجل وبين عبده المؤمن يوم القيامة قوله
يدنو من الدنو وهو القرب الرتبي لا القرب المكاني قوله كنفه بفتح الكاف والنون
بعدهما فاء ومعناه ستره اي حتى يحيط به عنايته التامة وقد صحفه بعضهم تصحيفا
تشنيعا فقال بالتاء المثناة من فوق بدل النون قوله عملت بلفظ الخطاب
مرتين متعلق بالقول لا بالعمل قوله فيقرره اي يجعله مقرا بذلك والحديث
من المتشابهات فحكمه التفويض الى الله ويؤول بما يليق به

ص باب الكبر

ش اي هذا باب في بيان ذم الكبر بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة والكبر والتكبر
والاستكبار متقارب فالكبر هو الحالة التي يختص بها الانسان من اعجابه
بنفسه وذلك ان يرى نفسه اكبر من غيره واعظم ذلك ان يتكبر على ربه بان يمتنع
من قبول الحق والاذعان له بالتوحيد والطاعة ص قال مجاهد ثاني عطفه
مستكبر في نفسه عطفه رقبته ش اي قال مجاهد في قوله تعالى ثاني عطفه وفسر
عطفه بقوله رقبته وهذا التعليق وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن

مجاهد

مجاهد قال في قوله تعالى ثاني عطفه قال رقبته واخرج ابن ابي حاتم من طريق علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ثاني عطفه قال مستكبر في نفسه ومن طريق
السدي ثاني عطفه اي معرض من العظمة وعن مجاهد ايضا انها نزلت في النضر بن الحارث
ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثنا معبد بن خالد القيسي عن حارثة
ابن وهب الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف
متضاعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر ش مطابقته
للترجمة في اخر الحديث وسفيان هو الثوري ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة
وفتح الباء الموحدة ابن خالد الجدلي القيسي الكوفي القاضي مات سنة ثماني عشرة
ومائة ولابيه خالد بن عبد الله وحارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة ابن وهب
الخزاعي نسبة الى خزاعة بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وبالعين المهملة وهي
حي من الازد والحديث مضى في تفسير سورة ن ومضى الكلام فيه قوله كل
ضعيف مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي هم كل ضعيف متضاعف المراد بالضعيف
ضعيف الحال لا ضعيف البدن ومتضاعف بمعنى متواضع ويروى متضعف
ومستضعف ايضا والكل يرجع الى معنى واحد وهو الذي يستضعفه الناس
ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا او متواضع متذلل خامل الذكر لو اقسم
يمينا طمعا في كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعاه لاجابه قوله عتل هو الغليظ
الشديد العنيف والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة المنوع
او المختال في مشيته والمراد انه اغلب اهل الجنة واغلب اهل النار وليس
المراد الاستيعاب في الطرفين ص وقال محمد بن عيسى حدثنا هشيم اخبرنا
حميد الطويل حدثنا انس بن مالك قال كانت الامة من اماء اهل المدينة
لتاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت ش محمد بن عيسى بن
الطباع بفتح الطاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالعين المهملة ابو جعفر
البغدادي نزل اذنة بفتح الهمزة والذال المعجمة والنون وهي بلدة بالغرب من طرسوس
وقال ابو داود كان يحفظ نحوا من اربعين الف حديث مات سنة اربع وعشرين
ومائتين وقال بعضهم لم ار له في البخاري سوى هذا الحديث قلت قال
المزي جميع رجال الصحيحين روى عنه البخاري في الجامع في الادب وقال في الموضعين
قال محمد بن عيسى وقال صاحب التوضيح وهذا يشير الى ان يكون البخاري اخذه
عن شيخه محمد بن عيسى مذاكرة وقال ابو جعفر بن حمدان النيسابوري كل ما
قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة وقال بعض المتأولة يقول البخاري
قال لي وقال لنا ما علم له اسنادا لم يذكره للاحتجاج به وانما ذكره للاستشهاد
به وكثيرا ما يعبر المحدثون بهذا اللفظ بما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات
واحاديث المذاكرة قلما يحتجون بها قاله الحافظ الدمياطي وهشيم بن بشير
ابو معاوية الواسطي والحديث من افراد البخاري واخرجه احمد بن حنبل عن هشيم
قوله لتاخذ اللام فيه للتاكيد وهي مفتوحة والمراد من الاخذ بيده لازمه وهو
الرفق والانقياد يعني كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه المرتبة
وهو انه لو كان لامة حاجة الى بعض مواضع المدينة وتلتمس منه مساعدتها
في تلك الحاجة واحتاجت ان يمشي معها لقضائها لما تخلف عن ذلك حتى يقضي
حاجتها قوله فتنطلق به حيث شاءت وفي رواية احمد فتنطلق به في حاجتها وله
من طريق علي بن زيد عن انس ان كانت الوليدة من اهل المدينة لتجيء فتاخذ
بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تنزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت
واخرجه ابن ماجه من هذا الوجه وهذا دليل على مزيد تواضعه وبراءته من جميع
انواع الكبر صلى الله عليه وسلم وفيه انواع من المبالغة من جهة انه ذكر المراة لا الرجل

والامة لا الحرة وعمم بلفظ الامة اي امة كانت وبقوله حيث شاءت من الامكنة وعبر عنه بالاخذ باليد الدال على غاية التصرف ونحوه صلى الله عليه وسلم

باب الهجرة

ش اي هذا باب في بيان ذكر الهجرة بكسر الهاء وسكون الجيم وهي مفارقة كلام اخيه المؤمن مع تلاقيهما واعراض كل منهما عن صاحبه عند الاجتماع وليس المراد بالهجرة هنا مفارقة الوطن الحقيقية فان هذه تقدم حكمها ص وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث ش وقوله مجرور عطفا على الهجرة اي وفي بيان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وصله في الباب عن ابي ايوب على ما يأتي قوله فوق ثلاث ويروى فوق ثلاث ليال وقد مضى الكلام فيه عن قريب وقال النووي قال العلماء تحرم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلاث ليال بالنص ويباح في الثلاث بالمفهوم وانما عفي عنه في ذلك لان الادمي مجبول على الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عوف بن مالك بن الطفيل هو ابن الحارث وهو ابن اخي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لامها ان عائشة حدثت ان عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال في بيع او عطاء اعطته عائشة والله لتنتهين عائشة او لاحجرن عليها فقالت اهو قال هذا قالوا نعم قالت هو لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا فاستشفع ابن الزبير اليها حين طالت الهجرة فقالت لا والله لا اشفع فيه ابدا ولا اتحنث الى نذري فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن ابي الاسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة فقال لهما انشدكما بالله لما ادخلتماني على عائشة فانها لا يحل لها ان تنذر قطيعتي فاقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بارديتهما حتى استأذنا على عائشة فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته اندخل قالت عائشة ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم ان معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها ويبكي وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها الا ما كلمته وقبلت منه ويقولان ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت من الهجرة فانه لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال فلما اكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طفقت تذكرهما تذكرهما وتبكي وتقول اني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير واعتقت في نذرها ذلك اربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها [في الحاشية: نذرها] خمارها ش مطابقته للترجمة من حيث انه متضمن لهجرة عائشة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم اكثر من ثلاثة ايام فان قلت لم هجرت عائشة اكثر من ثلاثة ايام قلت معنى الهجرة المذمومة لا تصدق على هجرتها لان الهجرة المذمومة هي ترك الكلام عند التلاقي وعائشة لم تكن تلقاه فتعرض عن السلام عليه وانما كانت من وراء الحجاب ولم يكن احد يدخل عليها الا باذن فلم يكن ذلك من الهجرة المذمومة وايضا انما ساغ لعائشة لانها ام المؤمنين لا سيما بالنسبة الى ابن الزبير لانها خالته وذلك الكلام الذي قال في حقها وهو قوله لتنتهين عائشة او لاحجرن عليها كالعقوق لها فهجرتها منه كانت تاديبا له وهذا من باب الهجران لمن عصى وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وعوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالفاء ابن الطفيل بضم الطاء المهملة ابن عبد الله بن الحارث بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء وفتح الباء الموحدة وبالراء ابن جرثومة بضم الجيم وسكون الراء وضم الثاء المثلثة وبالميم ابن عائذ بن مرة بن حيثم بن اوس بن عامر القرشي وقال ابن ابي حيثمة

لا ادري

لا ادري من اي قريش هو وقال ابو عمر ليس من قريش وانما هو من الازد وقال الواقدي كانت ام رومان تحت عبد الله بن الحارث بن سخبرة وكان قدم بها مكة فحالف ابا بكر قبل الاسلام وتوفي عن ام رومان وقد ولدت له الطفيل ثم خلف عليها ابو بكر رضي الله عنه فولدت له عبد الرحمن وعائشة فهما اخوا الطفيل هذا لامه وذكر ابو عمر الطفيل هذا في الاستيعاب في الصحابة وقال الذهبي الطفيل هذا صحابي روى عنه ربعي بن خراش والزهري وقال في جامع الاصول عوف بن مالك بن الطفيل وقال الكلاباذي عوف بن الحارث ابن الطفيل وفي مسند حديث الباب مثل الاصول وقال علي ابن المديني هكذا اختلفوا فيه والصواب عندي وهو المعروف عوف بن الحارث فعلى هذا ترك ههنا جد جامع الاصول عوف بن مالك بن الطفيل ليس بجيد قوله حدثت على صيغة المجهول ويروى حدثته قوله في بيع او عطاء اعطته عائشة وفي رواية الاوزاعي في دار لها باعتها فتسخط عبد الله بن الزبير بيع تلك الدار فقال والله لتنتهين عائشة او لاحجرن عليها كلمة او ههنا بمعنى الا التي للاستثناء فتنتصب المضارع بعدها باضمار ان نحو قولهم لاقتلنه او يسلم والمعنى ههنا لتنتهين عائشة عما هي فيه من الاسراف الا ان احجر عليها ويحتمل ان تكون او ههنا بمعنى الى وينتصب المضارع بعدها بان مضمرة نحو لالزمنك او تقضيني حقي يعني الا ان تقضيني حقي وفي الرواية المتقدمة في مناقب قريش كان عبد الله بن الزبير احب البشر الى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وكان ابر الناس بها وكانت لا تمسك شيئا مما جاءها من رزق الله الا تصدقت فقال ابن الزبير ينبغي ان يؤخذ على يديها فقالت ايؤخذ على يدي علي نذر ان كلمته وكانت هذه القضية قبل ان يلي عبد الله بن الزبير الخلافة لان عائشة ماتت سنة سبع وخمسين في خلافة معاوية وكان ابن الزبير حينئذ لم يل شيئا قوله قالت اهو قال هذا اي قالت عائشة اعبد الله بن الزبير قال هذا الكلام قالوا نعم قال فقالت هو اي الشان لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا وقال ابن التين تقديره علي نذر ان كلمته وقال الكرماني ويروى ان لا اتكلم بفتح الهمزة وكسرها بزيادة لا والمقصود حلفها على عدم التكلم معه قلت هذا كلام الكرماني بعينه ما قاله وقال بعضهم ووقع في بعض الروايات بحذف ونسخ عليها الكرماني وضبطها بالكسر بصيغة الشرط وليس كما نقله فالذي ذكره الكرماني هو الذي ذكرناه قوله فاستشفع ابن الزبير اليها من الشفاعة وهي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم قوله حين طالت الهجرة كذا في رواية الاكثرين بلفظ حين وفي رواية السرخسي والمستملي حتى بدل حين وفي رواية فاستشفع عليها بالناس فلم تقبل وفي رواية عبد الرحمن بن خالد فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين وقد اخرج ابراهيم الحربي من طريق حميد بن قيس ان عبد الله بن الزبير استشفع اليها بعبيد بن عمير فقال لها اين حديث اخبرتنيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الصرم فوق ثلاث قوله والله لا اشفع فيه بكسر الفاء المشددة اي لا اقبل الشفاعة فيه قوله ابدا هو رواية الكشميهني وفي رواية غيره احدا وجمع اللفظين في رواية عبد الرحمن بن خالد ورواية معمر قوله ولا اتحنث الى نذري اي لا احنث في نذري منتهيا اليه وفي رواية معمر ولا احنث في نذري قوله فلما طال ذلك اي هجر عائشة على عبد الله بن الزبير كلم المسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة الزهري وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث الزهري وكانا من اخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله انشدكما الله بضم الدال من نشدت فلانا اذا قلت نشدتك الله اي سالتك بالله قوله لما بتخفيف الميم وما زائدة وبتشديدها وهو بمعنى الا كقوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ اي الا عليها حافظ ومعناه ما اطلب منكما الا الادخال قال الزمخشري نشدتك بالله الا فعلت معناه ما اطلب منك الا فعلك وفي رواية الكشميهني الا ادخلتماني وفي رواية الاوزاعي فسالهما ان يشتملا عليه بارديتهما

قوله فاتهما اى فات الحالة وفي رواية الكشميهني فاتنه اى فات الشتان قوله ان تنذر
قطيعتي اى قطع صلة الرحم لان عايشة كانت خالته وهي التي كانت تتولى تربيته
غالبا قوله اندخل الهمزة فيه للاستفهام قوله كلنا وفي رواية الاوزاعي قالا ومن
معنا قالت ومن معكما قوله وطفق اى جعل يناشدها قوله يناشدانها الا ما
كلمته اى ما يطلبان منها الا التكلم معه وقبول العذر قوله من الهجرة بيان ما
قد علمت قوله من التذكرة اى التذكير بالصلة وبالعفو وبكظم الغيظ قوله
والتحريج اى التضييق والنسبة الى الحرج بالحاء المهملة والجيم قوله واعتقت في
نذرها ذلك اربعين رقبة علم منه ان المراد بالنذر اليمين وفي التوضيح قول عايشة
علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا هذا نذر في غير طاعة فلا يجب عليها شي عند مالك
وغيره واختلفوا اذا قال علي نذر لا فعلن كذا فكفارته كفارة يمين وهو قول مالك
وغير واحد من التابعين وعن ابن عباس عليه اغلظ الكفارات كالظهار لانه لم يسم
اليمين بالله ولا نواها وقيل ان شاء صام يوما او اطعم مسكينا او صلى ركعتين والله
اعلم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله
اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال ش هذا الحديث مضى في باب ما ينهى
عن التحاسد عن ابي هريرة ومضى ايضا عنه في الباب الذي يليه ومضى الكلام فيه
مستقصى ومالك روى عن ابي الزناد وهنا روى عن ابن شهاب ص حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي
ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق
ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو ايوب الانصاري اسمه خالد بن زيد بن كليب والحديث اخرجه
البخاري ايضا في الاستيذان عن علي بن سفيان واخرجه مسلم فيه عن يحيى
ابن يحيى عن مالك وغيره واخرجه ابو داود فيه عن القعنبي عن مالك واخرجه
الترمذي في البر عن محمد بن يحيى وقال الحافظ المزي هكذا رواه غير واحد عن
الزهري وهو المحفوظ ورواه عقيل عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي بن كعب
ورواه احمد بن شبيب عن ابيه عن يونس عن الزهري عن عبد الله وعبد الرحمن
عن ابي بن كعب وكلاهما خطا اما رواية عقيل فلم يتابعه عليها احد ولعله كان
في كتابه عن ابي وسقط منه ايوب فظنه ابي بن كعب واما رواية احمد بن شبيب
عن ابيه فقد رواه ابن وهب عن يونس كرواية الجماعة قوله فيعرض بضم الياء
من الاعراض الوجه قوله وخيرهما اى افضلهما الذي يبدا بالسلام اى السلام عليكم
وبيان الهجرة تنتهي بالسلام وقد مضى الكلام فيه عن قريب

ص باب ما يجوز من الهجران لمن عصى

ش اى هذا باب في بيان ما يجوز من الهجران لمن عصى وقال المهلب غرض البخاري
من هذا الباب ان يبين صفة الهجران الجايز وان ذلك متنوع على قدر الاجرام فمن كان
جرمه كثيرا فينبغي هجرانه واجتنابه وترك مكالمته كما جاء في كعب بن مالك وصاحبيه
وما كان من المغاضبة بين الاهل والاخوان فالهجران الجايز فيها ترك التحية والتسمية وبسط
الوجه كما فعلت عايشة في مغاضبتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ص وقال كعب حين
تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم ونهى النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا وذكر خمسين
ليلة ش اى قال كعب بن مالك الانصاري رضي الله عنه قوله حين تخلف اى عن غزوة
تبوك وقوله ظرف لقال بل المحذوف اى حين تخلف كان كذا وكذا ونهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن الكلام معه مع صاحبيه مرارة بن الربيع وهلال بن امية الثلاثة الذين خلفوا
وذكر ان مدة هجرة المسلمين عنهم كان خمسين ليلة وهذا الذي ذكره طرف من حديث

طويل

طويل مشى في اخر المغازي ص حدثنا محمد اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف غضبك
ورضاك قالت قلت وكيف تعرف ذاك يا رسول الله انك اذا كنت راضية قلت بلى ورب محمد
واذا كنت   قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل لست اهاجر الا اسمك ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله لست اهاجر الا اسمك ومنها من الهجران الجايز كما ذكرنا عن المهلب
الان صفة الهجران الجايز وقال القاضي مغاضبة عايشة رضي الله عنها هي من الغيرة التي
عفا عنها النساء ولولا ذلك لكان عليها في ذلك من الحرج ما فيه لان الغضب على النبي صلى
الله عليه وسلم كبيرة عظيمة وفي قولها الا اسمك دلالة على ان قلبها مملو من المحبة وانما
الغيرة من النساء لفرط المحبة ومحمد هو ابن سلام وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة
هو ابن سليمان الكلابي والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن محمد بن عبد الله بن نمير
قوله اجل بوزن نعم ومعناه وقال الاخفش الا ان نعم احسن من اجل في جواب
الاستفهام واجل احسن من نعم في التصديق

ص باب هل يزور صاحبه كل يوم او بكرة وعشية

ش اى هذا باب يذكر فيه هل يزور الشخص صاحبه كل يوم او يزوره في طرفي النهار بكرة
وعشية فالبكرة اول النهار من طلوع الشمس الى نصف النهار والعشية اخره وفي كتب
من الشيخ وعشا بدون الهاء وقال الجوهري العشي والعشية من صلاة المغرب الى العتمة
وقيل العشي من الزوال الى العتمة وقيل الى الفجر وقال بعضهم وقال ابن فارس والعشا
بالفتح والمد من الزوال الى العتمة قلت هذا غلط قال الجوهري العشا بالمد
والفتح الطعام بعينه والظاهر ان ابن فارس قال العشا بالكسر والمد والغلط من
الناقل ص حدثنا ابراهيم اخبرنا هشام عن معمر وقال الليث حدثني عقيل
قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين ولم يمر عليهما يوم الا ياتينا فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فبينما نحن جلوس في بيت ابي بكر في
نحر الظهيرة قال قائل هذا رسول الله في ساعة لم يكن ياتينا فيها قال ابو بكر ما جاء
به في هذه الساعة الا امر قال اني قد اذن لي بالخروج ش مطابقته للترجمة في قوله
الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية وابراهيم هو ابن
موسى بن يزيد الفرا ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم ايضا وهشام
هو ابن يوسف ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث قد مضى مطولا في باب هجرة
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة فانه اخرجه هناك عن يحيى بن بكير حدثنا
الليث عن عقيل الخ ومضى اخرجه عن ابراهيم عن هشام عن معمر عن الزهري ثم
تحول الى اسناد اخر بقوله وقال الليث الخ ووصله في باب الهجرة عن يحيى بن بكير عن
الليث كما ذكرناه قوله يدينان الدين اى كانا مؤمنين متدينين بدين الاسلام
قوله ولم يمر يوم الا ياتينا فيه فان قلت يعارضه حديث ابي هريرة زر غبا
تزدد حبا قلت لا معارضة لان لكل منهما معنى فحديث الباب جواز زيارة
الصديق الملاطف لصديقه كل يوم على قدر حاجته اليه والانتفاع بمشاركته
وحديث ابي هريرة فيمن ليست له خصوصية ولا مودة ثابتة فالاكثار من الزيارة
ربما ادى الى البغضة فكانت سبب للقطيعة فعلى المعنى الاول قال القايل

اذا احببت من شخص ودادا • فزره ولا تخف منه ملالا
وكن كالشمس تطلع كل يوم • ولا تك في زيارته هلالا

وعلى المعنى الثاني قال القايل

لا تزر من تحب في كل يوم • غب يوما ولا تزده عليه
فاختلال الهلال في الشهر يوما • ثم لا تنظر العيون اليه

قال بعضهم كان البخاري رمز بالترجمة الى توهين الحديث المشهور زر غبا تزدد حبا
قلت هذا تخمين في حق البخاري لانه حديث مشهور روي عن جماعة من الصحابة
وهم علي وابو ذر وابو هريرة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر وابو برزة وانس وجابر وحبيب
ابن مسلمة ومعاوية بن حيدة وقد جمع ابو نعيم وغيره طرقه ورواه الحاكم في تاريخ
نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد بطريق قوي فان قلت كان الصديق يواظب على
الزيارة ولا يدخل مشقة التكرار عنه عليه السلام قلت قال ابن بطال لم يكن يجيء ابو
بكر لمجرد الزيارة بل لما يستزيده من علم الله وقيل كان سبب ذلك انه عليه السلام
اذا جاء الى بيت ابي بكر رضي الله عنه يأمن اذى المشركين بخلاف ما لو جاء ابو بكر اليه
وقيل يحتمل ان ابا بكر كان يجيء اليه في النهار والليل اكثر من مرتين قوله فبينما نحن
قلنا عشيرة اذ اضطربنا بينهما فاستبعث المعتمة فصارت الغار وسيرت عليه ثاويهما
الحجلة قوله جلوس اي جالسون قوله في نحر الظهيرة الظهيرة الهاجرة ونحرها
اولها قال الجوهري نحر النهار اوله وقال الكرماني نحر الظهيرة اول الظهر يريد به
شدة الحر قوله اذن لي بالخروج يعني من مكة الى المدينة

ص باب الزيارة ومن زار قوما فطعم عندهم

ش اي هذا باب في بيان مشروعية الزيارة وفي بيان من زار قوما فطعم اي اكل عندهم
شيئا ومن تمام الزيارة ان يقدم ما حضر للزائر قال ابن بطال ومما يثبت
المودة ويزيد في المحبة وقد روي في ذلك حديث اخرجه احمد وابو يعلى من طريق
عبيد الله بن عبيد بن عمير قال دخل على جابر رضي الله عنه نفر من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فقدم اليهم خبزا وخلا فقال كلوا فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول نعم الادم الخل انه هلاك الرجل ان يدخل اليه النفر من اخوانه فيحتقر ما في بيته
ان يقدمه اليهم وهلاك القوم ان يحتقروا ما قدم اليهم ص وزار سلمان ابا الدرداء
رضي الله عنهما في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاكل عنده ش ابو الدرداء اسمه عويمر
مصغر عامر وهذا طريق من حديث لانه تقدم في كتاب الصيام ص حدثنا
محمد بن سلام اخبرنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن انس بن سيرين عن انس بن
مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زار اهل بيت من الانصار فطعم عندهم
طعاما فلما اراد ان يخرج امر بمكان من البيت فنضح له على بساط فصلى عليه ودعا
لهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وانس بن
سيرين اخو محمد بن سيرين والحديث مضى في صلاة الضحى باتم منه قوله زار اهل
بيت من الانصار هم اهل بيت عتبان بن مالك قوله فطعم بكسر العين اي اكل قال
تعالى فاذا طعمتم فانتشروا وقد يكون بمعنى ذاق قال تعالى ومن لم يطعمه فانه مني
قوله فنضح له اي رش وقيل نضح له لما شك فيه وقيل صب الماء عليه صبا
فيكون كالغسل قوله على بساط اراد به هنا الحصير كما جاء في حديث اخر قوله
ودعا لهم فيه ان الزائر اذا اكرمه المزور ينبغي له ان يدعو له ولاهل بيته

ص باب من تجمل للوفود

ش اي هذا باب في بيان جواز من يتجمل باللبس الثياب المباحة وهو على وزن تفعل بالتشديد
من التجمل وهو تحسين الرجل هيئته بحسن الثياب والتزين بالزي الحسن
قوله للوفود جمع وفد والوفد جمع وافد وهم القوم الذين يجتمعون ويردون البلاد
وكذلك الذين يقصدون الامراء للزيارة والاسترفاد والانتجاع وغير ذلك تقول وفد يفد
فهو وافد واوفدته فوفد ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي
قال حدثني يحيى بن ابي اسحاق قال قال لي سالم بن عبد الله ما الاستبرق قلت
ما غلظ من الديباج وخشن منه قال سمعت عبد الله يقول رأى عمر رضي الله عنه على

رجل

رجل حلة من استبرق فاتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشتر هذه
فالبسها لوفد الناس اذا قدموا عليك قال انما يلبس الحرير من لا خلاق له فمضى
من ذلك ما مضى ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليه بحلة فاتى بها النبي صلى الله عليه
وسلم فقال بعثت الي بهذه وقد قلت في مثلها ما قلت قال انما بعثت اليك لتصيب
بها مالا فكان ابن عمر يكره العلم في الثوب لهذا الحديث ش انكر الداودي مطابقة هذا
الحديث للترجمة حيث قال كان ينبغي ان يقول باب التجمل للوفود لانه لا يقال فعل
كذا الا لمن صدر منه الفعل وليس في الحديث انه عليه السلام فعل ذلك واجيب
بان معنى الترجمة من فعل ذلك متمسكا بما دل عليه الحديث المذكور كذا قال بعضهم
قلت هذا معنى بعيد ومعنى الترجمة ما ذكرناه ولكن المطابقة تفهم من كلام
عمر رضي الله عنه لان عادة النبي صلى الله عليه وسلم كانت جارية بالتجمل للوفد لان فيه
تفخيم الاسلام ومباهاة للعدو وغيظا لهم غير ان النبي صلى الله عليه وسلم هنا انكر
على عمر لبس الحرير بقوله انما يلبس الحرير من لا خلاق له ولم ينكر عليه التجمل للوفد
حتى قال الداودي في هذا الحديث لبس احسن الثياب عند لقاء الوفود وعبد الله بن محمد
هو الجعفي البخاري المعروف بالمسندي وعبد الصمد يروي عن ابيه عبد الوارث
وهو يروي عن يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي البصري والحديث مضى في كتاب اللباس في
باب الحرير للنساء ومضى الكلام فيه قوله وخشن بالخاء والشين المعجمتين
من الخشونة وروى بعضهم حسن بالمهملتين من الحسن قوله لا خلاق له
اي لا نصيب له في الاخرة يعني اذا كان مستحلا قوله لتصيب بها مالا اي تبيعها
مثلا قوله وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره العلم في الثياب قال الخطابي
مذهب ابن عمر في هذا مذهب الورع وكان ابن عباس يقول في رواية لا بأس بالعلم في
ثوب وذلك لان مقدار العلم لا يقع عليه اسم اللبس وقد مضى في كتاب اللباس
من رواية ابي عثمان عن عمر رضي الله عنه في النهي عن لبس الحرير الا موضع
اصبعين او ثلاث او اربع

مطلب

ص باب الاخاء والحلف

ش اي هذا باب في مشروعية الاخاء اي المؤاخاة قوله والحلف بكسر الحاء المهملة
وسكون اللام وبالفاء وهو العهد يكون بين القوم وقد حالفه اي عاهده ص وقال
ابو جحيفة اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء ش ابو جحيفة بضم الجيم
وفتح الحاء اسمه وهب بن عبد الله السوائي نزل الكوفة وابتنى بها دارا وقد مر هذا
التعليق في باب كيف اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه واخى النبي صلى الله عليه وسلم
بين المهاجرين والانصار اول قدومه المدينة وحالف بينهم وكانوا يتوارثون بذلك
الاخاء والحلف دون ذوي الارحام والرحم وقال الحسن كان هذا قبل اية المواريث
وكان اهل الجاهلية يفعلون ذلك وقال ابن عباس فلما نزلت ولكل جعلنا موالي
يعني ورثة نسخت ويقال ان الحليف كان يرث السدس ممن حالفه حتى نزلت
واولوا الارحام وقال الطبري ولا يجوز الحلف اليوم في الاسلام وما كان من حلف في
الجاهلية فلا يزيده الاسلام الا شدة وقال ابن عباس نسخ التحالف الجاهلية
وحلف الاسلام بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فرد المواريث الى القرابات
ص وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة اخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني
وبين سعد بن الربيع ش هذا التعليق طرف من حديث مضى موصولا في فضائل
الانصار ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن انس قال لما قدم علينا
عبد الرحمن اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اولم ولو بشاة ش يحيى هو القطان وحميد هو ابن ابي حميد الطويل
والحديث فيه اختصار ومر في اوائل البيع مطولا وانما قال اولم لانه تزوج بعد الحلف

ص حدثنا محمد بن صباح حدثنا اسمعيل بن زكريا حدثنا عاصم قال قلت لانس
ابن مالك ابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي
صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري ش وعاصم هو ابن سليمان الاحول
والحديث مضى في الكفالة بعين هذا الاسناد والمتن ويجيء في الاعتصام قوله لا
حلف في الاسلام لان الحلف للاتفاق والاسلام قد جمعهم والف بينهم بين القلوب
فلا حاجة وكانوا ابدا في التعاون في الجاهلية لان الكلمة بينهم لم تكن مجتمعة قوله قد حالف
النبي صلى الله عليه وسلم ليس بين قوله قد حالف وبين قوله لا حلف في الاسلام لان
المنفي هو المعاهدة الجاهلية والمثبت هو المواخاة وقال النووي لا حلف في الاسلام
معناه حلف التوارث وما يمنع الشرع منه واما المواخاة والحلف على طاعة الله
والتعاون على البر فلم تنسخ انما المنسوخ ما يتعلق بالجاهلية

باب التبسم والضحك

ش اي هذا باب في بيان اباحة التبسم والضحك والتبسم ظهور الاسنان عند
التعجب بلا صوت وان كان مع الصوت فهو اما بحيث يسمع جيرانه ام لا فان كان فهو
القهقهة والا فهو الضحك وقال اصحابنا الضحك ان يسمع هو نفسه فقط
والقهقهة ان يسمع غيره والتبسم لا يسمع هو ولا غيره فالضحك يفسد الصلاة
لا الوضوء والقهقهة تفسد الصلاة والوضوء جميعا والتبسم لا يفسدهما ويقال
التبسم في اللغة مبادي الضحك والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الاسنان
من السرور فان كان بصوت بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة والا فالضحك
وان كان بلا صوت فهو التبسم وتسمى الاسنان في مقدم الفم الضواحك ص وقالت
فاطمة رضي الله عنها اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم فضحكت ش هذا التعليق طرف
من حديث لعايشة عن فاطمة رضي الله عنهما قد مضى في وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها حين اشرف على الموت انك اول من يلحق بي
من اهلي ص وقال ابن عباس ان الله هو اضحك وابكى ش لانه لا مؤثر في الوجود الا الله
كما هو مذهب الاشاعرة وهذا التعليق طرف من حديث لابن عباس قد مضى في
الجنائز ص حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة
عن عايشة ان رفاعة القرظي طلق امراته فبت طلاقها فتزوجها بعده عبد الرحمن
ابن الزبير فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة
فطلقها اخر ثلاث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله يا
رسول الله ما معه الا مثل هذه الهدبة لهدبة اخذتها من جلبابها قال وابو بكر جالس عند
النبي صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة ليؤذن له فطفق
خالد ينادي يا ابا بكر الا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم ثم قال لعلك تريدين ان ترجعي الى
رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك ش مطابقته للترجمة في قوله
وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد
الباء الموحدة ابن موسى المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميمين
ابن راشد ومثل هذا الحديث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة مضى في الطلاق
في باب من قال لامراته انت علي حرام قوله رفاعة بكسر الراء القرظي بضم القاف
وفتح الراء وبالظاء المعجمة نسبة الى قريظة بن الخزرج وقريظة اخو النضير قوله فبت
اي قطع بتطليق الثلاث قوله عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة
قوله الهدبة بضم الهاء ما على طرف الثوب من الخمل قوله ليؤذن له على صيغة المجهول
قوله وابن سعيد هو خالد بن سعيد بن العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف
ابن قصي القرشي الاموي قوله لا حتى تذوقي اي لا رجوع لك الى رفاعة حتى تذوقي عسيلته

اي عسيلة

اي عسيلة عبد الرحمن بن الزبير والعسيلة تصغير عسل والعسل يذكر ويؤنث
وكني بها عن لذة الجماع ش كيف يذوق والالة كالهدبة واجيب بانها
كالهدبة في الرقة والدقة لا في الرخاوة وعدم الحركة قلت هذا قاله الكرماني
ولكنه ما هو ظاهر في الظاهر انها ارادت انه لا يقدر على الجماع اصلا فاذا كان كذلك
فالمراد من قوله عليه السلام حتى تذوقي عسيلته يعني اذا قدر على الجماع فلا بد
من صبرها على ذلك ان اقامت في عصمة عبد الرحمن بن الزبير والا فلا بد من زوج اخر
وجماعها معه ومع هذا فيكتفي بالانتفاخ والانزال ليس بشرط ص حدثنا اسمعيل
حدثنا ابرهيم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن
ابن زيد بن الخطاب عن محمد بن سعد عن ابيه قال استاذن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يسالنه ويستكثرنه
عالية اصواتهن على صوته فلما استاذن عمر رضي الله عنه تبادرن الحجاب فاذن له
النبي صلى الله عليه وسلم فدخل والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك
يا رسول الله بابي انت وامي فقال عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي لما سمعن صوتك
تبادرن الحجاب فقال انت احق ان يهبن يا رسول الله ثم اقبل عليهن فقال يا عدوات
انفسهن اتهبنني ولم تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن انك افظ واغلظ
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايه يا ابن الخطاب والذي
نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك ش مطابقته
للترجمة في قوله والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك واسمعيل
هو ابن ابي اويس نص عليه الحافظ المزي وقال الغساني لعله ابن ابي اويس الاصبحي
وابرهيم هو ابن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وصالح بن كيسان
بفتح الكاف وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة والنون ابو محمد مؤدب ولد
عمر بن عبد العزيز وابن شهاب هو الزهري محمد بن مسلم وعبد الحميد بن عبد
الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى كان والي عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه على الكوفة ومحمد بن سعد بن ابي وقاص يروي عن ابيه سعد وكل هؤلاء
مدنيون والحديث مضى في فضل عمر عن عبد العزيز بن عبد الله واسمعيل بن عبد
الله فرقهما كلاهما عن ابرهيم بن سعد وفي باب ابليس ايضا ومضى الكلام فيه
قوله وعنده نسوة الواو فيه للحال وكذلك الواو في قوله فدخل والنبي يضحك
قوله يسالنه ايضا حال قوله عالية نصب على الحال ويجوز الرفع على ان يكون
خبر مبتدا محذوف تقديره وهن عالية واصواتهن مرفوع به قوله بابي انت وامي
اي تفدى بهما قوله ايه بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر الهاء اسم الفعل تقول
للرجل اذا استزدته من حديث او عمل ايه وان وصلت نونت قوله فجا بفتح الفاء
وتشديد الجيم الطريق الواسع بين الجبلين وقال ابن فارس الفج الطريق الواسع
ولم يقيده بقوله بين الجبلين ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن
عمرو عن ابي العباس عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطايف
فقال انا قافلون غدا ان شاء الله فقال ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا نبرح او نفتحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال قال
فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم الجراحات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون
غدا ان شاء الله فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحميدي حدثنا
سفيان كله بالخبر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فضحك رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان ضحكه هنا للتعجب وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار
وابو العباس هو السايب بن فروخ الشاعر الاعمى المكي وعبد الله بن عمر بفتح العين
ابن العاص هذا في رواية الحموي وحده وفي رواية الاكثرين عبد الله بن عمر بن الخطاب
وقال الحافظ المزي منهم من قال عن عبد الله بن عمرو وكان القدماء من اصحاب سفيان

يقولون عن عبد الله بن عمر كما وقع للبخاري في غالب النسخ وكان المتأخرون منهم
يقولون عن عبد الله بن عمرو كما وقع عند مسلم والنسائي في أحد الموضعين ومنهم
من لم ينسبه كما وقع عند النسائي في الموضع الآخر والاضطراب فيه من سفيان
وقال أبو عوانة يعقوب بن إسحق الإسفرايني بلغني أن إسحق بن موسى الأنصاري
وغيره قالوا عبد الله بن عمرو ورواه عنه يحيى عن سفيان من أصحابه بعضهم
ويضبط فقالوا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث مضى في المغازي في غزوة
الطائف ومضى الكلام فيه قوله لا نبرح أو نفتحها وكلمة أو بمعنى إلى والنصب أي لا
نفارق إلى أن نفتحها قوله قال الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى قوله
كله بالخبر أي حدثنا كل الحديث بلفظ الخبر لا بلفظ العنعنة ويروى بالخبر كله أي
حدثنا بجميع هذا الخبر وهذه رواية الأكثرين والأولى رواية الكشميهني ص حدثنا
موسى حدثنا إبراهيم أخبرنا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة
قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت وقعت على أهلي في رمضان قال
أعتق رقبة قال ليس لي قال فصم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال
فأطعم ستين مسكينا قال لا أجد فأتي بعرق فيه تمر قال إبراهيم العرق
المكتل فقال أين السائل تصدق بها قال على أفقر مني والله ما بين لابتيها
أهل بيت أفقر منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فأنتم
إذا ش مطابقته للترجمة في قوله فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه
وموسى هو ابن إسماعيل وإبراهيم هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
روى هنا عن ابن شهاب الزهري بلا واسطة ويروى عنه أيضا بواسطة مثل
صالح بن كيسان وغيره وحميد بن عبد الرحمن الحميري والحديث مضى في كتاب
الصوم في باب المجامع في رمضان قوله قال إبراهيم هو إبراهيم بن سعد وهو موصول
بالسند الأول وفيه بيان لما أدرج غيره فجعل تفسير العرق من نفس الحديث
والعرق بفتح العين المهملة والراء السفيفة المنسوجة من الخوص قال الكرماني
إن صحت الرواية بالفاء فالمعنى أيضا صحيح إذ العرق مكيال يسع خمسة عشر
رطلا قوله تصدق بها أي قوله حتى بدت نواجذه النواجذ بالذال المعجمة
آخر الأسنان والأصل أولها مقدم الفم الثنايا ثم الرباعيات ثم الأنياب
ثم الضواحك ثم النواجذ فإن قلت بين هذا وبين حديث عائشة الذي
يأتي عن قريب ما رأيته صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى أرى منه لهواته
تعارض ومنافاة قلت لا تعارض ولا منافاة لأن عائشة إنما نفت رؤيتها
وأبو هريرة أخبر بما شاهده والمثبت مقدم على النافي وتقول عدم رؤية عائشة
رضي الله عنها لا يستلزم نفي رؤية أبي هريرة وكل واحد منهما أخبر بما شاهده
والأحوال تختلف لا تنافي بينهما لتضاد وفيه وجه آخر من الناس من يسمي الأنياب
والضواحك النواجذ ووقع في الصيام حتى بدت أنيابه فزال الاختلاف بذلك
ومما يرد ما روي عن الحسن البصري أنه كان لا يضحك وكان ابن سيرين يضحك
ويحتج على الحسن ويقول الله هو الذي أضحك وأبكى وكانت الصحابة يضحكون
وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال سئل ابن عمر هل كان أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يضحكون قال نعم والإيمان في قلوبهم أعظم من الجبال انتهى
ولا يوجد أحد زهده كزهد سيد الخلق وقد ثبت عنه أنه ضحك فرسول الله صلى الله
عليه وسلم وأصحابه المهديون الأسوة الحسنة وإنما المكروه من هذا الباب هو الإكثار
من الضحك كما قال لقمان عليه السلام لابنه يا بني إياك وكثرة الضحك فإنها تميت
القلب والإكثار منه وملازمته حتى يغلب على صاحبه مذموم منهي عنه وهو من أهل
السفه والبطالة قوله فأنتم إذا جواب وجزاء أي إذا لم يكن أفقر منكم فكلوا أنتم حينئذ
منه ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثنا مالك عن إسحق بن

عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنت أمشي مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجبذ بردائه جبذة
شديدة قال أنس فنظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد أثرت بها حاشية
البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت إليه
فضحك ثم أمر له بعطاء ش مطابقته للترجمة في قوله فضحك وإسحق بن عبد الله
ابن أبي طلحة واسمه زيد بن سهل الأنصاري ابن أخي أنس بن مالك والحديث مضى في
الخمس عن يحيى بن بكير وفي اللباس عن إسمعيل بن أبي أويس قوله برد نجراني البرد
بضم الباء الموحدة نوع من الثياب معروف قوله نجراني بفتح النون وسكون
الجيم نسبة إلى نجران بلدة معروفة بين الحجاز واليمن قوله فأدركه أعرابي زاد
همام من أهل البادية قوله فجبذه وفي رواية الأوزاعي فجذب قوله جبذة شديدة
وفي رواية عكرمة حتى رجع النبي صلى الله عليه وسلم في نحر الأعرابي قوله إلى صفحة
عاتق وفي رواية مسلم إلى صفحة عنق قوله أثرت بها وفي رواية الكشميهني فيه
رواية غيره فيها وفي رواية همام حتى انشق البرد وذهبت حاشيته في عنقه وزاد
أن ذلك وقع من الأعرابي لما وصل النبي صلى الله عليه وسلم إلى حجرته قوله مر لي رواية
الأوزاعي أعطنا قوله فضحك وفي رواية الأوزاعي فتبسم ثم قال مروا له وفي رواية همام
وأمر له بشيء وفيه قوة حلمه وكثرة صبره على الأذى في النفس والمال والتجاوز عن
جفاء من يريد تألفه على الإسلام وليتأسى به الولاة بعده في خلقه الجميل من الصفح
والإغضاء والدفع بالتي هي أحسن ص حدثنا ابن نمير حدثنا ابن إدريس عن إسمعيل
عن قيس عن جرير قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ولا رآني إلا تبسم في
وجهي ولقد شكوت إليه أني لا أثبت على الخيل فضرب بيده على صدري وقال اللهم
ثبته واجعله هاديا مهديا ش مطابقته للترجمة في قوله إلا تبسم في وجهي
وابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير وابن إدريس هو عبد الله الأودي بفتح الهمزة
وسكون الواو وإسمعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي
وجرير هو ابن عبد الله البجلي والحديث مضى في الجهاد عن ابن نمير أيضا وفي فضل
جرير عن إسحق الواسطي قوله ما حجبني قيل كيف جاز دخوله في حجر النبي صلى
الله عليه وسلم بلا حجاب وأجيب بأن معناه ما حجبني من دخولي على مجلسه
المختص بالرجال أو ما منعني عطاء طلبته منه قوله ثبته لفظ عام للثبات
على الخيل وعلى غيرها ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني
أبي عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة أن أم سليم قالت يا رسول الله إن الله لا يستحيي
من الحق هل على المرأة غسل إذا احتلمت قال نعم إذا رأت الماء فضحكت أم سلمة
فقالت أتحتلم المرأة فقال النبي عليه السلام فيم شبه الولد ش مطابقته
للترجمة في قوله فضحكت أم سلمة وقد وقع ذلك بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولم
ينكر عليها ضحكها وإنما أنكر عليها إنكارها احتلام المرأة ويحيى هو ابن القطان
وهشام يروي عن أبيه عروة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة زوج النبي
عليه السلام وأم سليم بضم السين أم أنس واسمها الرميصاء مصغر تأنيث
الأرمص بالمهملة زوج أبي طلحة الأنصاري والحديث مضى في كتاب الطهارة في أبواب
الغسل في باب إذا احتلمت المرأة قوله إذا رأت الماء أي المني يجب الغسل
إذا احتلمت وأنزلت قوله فيم شبه الولد أي في أي شيء يوصل شبه الولد بالأم
أو بشبه الأم ويروى فبم بكسر الفاء وسكون الباء آخر الحروف أي في شيء المشابهة
بينهما لولا أن لها ماء يتعقد منه قالوا في ماء الرجل قوة عاقدة وفي ماء المرأة قوة
منعقدة ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب أخبرنا عمرو أن أبا النضر
حدثه عن سليمان بن يسار عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم مستجمعا قط ضاحكا حتى أرى منه لهواته إنما كان يتبسم ش مطابقته للترجمة

في قوله انما كان يتبسم ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر يروي عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عن سليمان بن يسار ضد اليمين والحديث مضى في تفسير سورة الاحقاف ومضى الكلام فيه قوله مستجمعا اي مجتمعا وهو لازم وهنا حكاه تمييز اي مجتمعا من جهة الضحك يعني ما رايته يضحك ضحكا تاما لم يترك منه شيئا قوله لهواته جمع لهاة وهي اللحمة المطبقة في اقصى سقف الفم وقيل هي اللحمة التي فيها وقال الجوهري اللهوات جمع اللها ويجمع على لهيات ايضا وقال الداودي ما دون الحلق الى ما يلي الحلق ويا فوق الاضراس من الفم ص حدثنا محمد بن محبوب حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ح عن انس رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب بالمدينة فقال قحط المطر فاستسق ربك فنظر الى السماء وما نرى من سحاب ح فاستسقى فنشأ السحاب بعضه الى بعض ثم مطروا حتى سالت مثاعب المدينة فما زالت الى الجمعة المقبلة ما تقلع ثم قام ذلك الرجل او غيره والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال غرقنا فادع ربك يحبسها عنا فضحك ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا مرتين او ثلاثا فجعل السحاب يتصدع عن المدينة يمينا وشمالا يمطر ما حوالينا ولا يمطر منها شيء يريهم الله كرامة نبيه صلى الله عليه وسلم واجابة دعوته ش مطابقته للترجمة في قوله فضحك ومحمد بن محبوب ابو عبد الله البناني البصري وقال صاحب التوضيح محمد بن محبوب هو محمد بن الحسن ولقب الحسن محبوب بن هلال ابو جعفر وقيل ابو عبد الله المقرئ البناني البصري روى عنه ابو داود وقال مطين مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وقال بعضهم محمد بن محبوب شيخ البخاري غير محمد بن الحسن الذي لقبه محبوب وهم من وحد بينهما كشيخنا ابن الملقن فانه جزم بذلك وزعم ان البخاري روى عنه هنا وروى عن رجل عنه وليس كذلك بل هما اثنان احدهما في عداد شيوخ الاخر وشيخ البخاري اسمه محمد واسم ابيه محبوب والاخر اسمه محمد واسم ابيه الحسن ومحبوب لقب محمد لا لقب الحسن وقد اخرج له البخاري في كتاب الاحكام حديثا واحدا قال فيه حدثنا محبوب بن الحسن وسببه الوهم انه وقع في بعض الاسانيد حدثنا محمد بن الحسن محبوب فظنوا انه لقب الحسن وليس كذلك قلت اراد بشيخه ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي الانصاري المتنافي الذي شرح البخاري شرحا مطولا وسماه التوضيح لشرح الجامع الصحيح وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي ح والحديث مضى في كتاب الاستسقاء في باب الاستسقاء على المنبر فانه اخرجه هناك عن مسدد عن ابي عوانة الخ ومضى الكلام فيه هناك

ص باب يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين

وما ينهى عن الكذب ش اي هذا باب في بيان ذكر قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا الاية قوله وكونوا مع الصادقين اي مثلهم او منهم والصادقين هم الذين يصدقون في قلوبهم وعملهم وقيل انما هم يوفون بما عاهدوا قوله وما ينهى اي الباب ايضا في بيان ما ينهى عن الكذب ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكون صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا ش وجه المطابقة بينه وبين الاية المذكورة ظاهرة وان الصدق يهدي الى الجنة والاية فيها ايضا الامر بالكون مع الصادقين والكون معهم ايضا يهدي الى الجنة وعثمان بن ابي شيبة

اخو ابو بكر بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابو نعيم وهو جد عثمان لانه ابن محمد بن ابراهيم وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا عن عثمان وعن اخيه ابي بكر بن ابي شيبة قوله يهدي من الهداية وهي الدلالة الموصلة الى البغية قوله الى البر بكسر الباء الموحدة وتشديد الراء وهو العمل الصالح الخالص من كل مذموم وهو اسم جامع للخيرات كلها قوله صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال وهو صيغة المبالغة قوله الى الفجور وهو الميل الى الفساد وقيل الانبعاث في المعاصي وهو جامع للشر وهما متقابلان قال الله عز وجل ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم قوله حتى يكتب اي يحكم له وفي رواية الكشميهني حتى يكون والمراد الاظهار للمخلوقين اما للملا الاعلى واما ان يلقي ذلك في قلوب الناس والسنتهم والا فحكم الله ازلي والغرض انه يستحق وصف الصديقين وثوابهم وصفة الكذابين وعقابهم وكيف لا وانه من علامات النفاق والعلم بقرنه الصديق بلفظ يكتب اشارة الى انه صديق من جملة الذين قال الله فيهم الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين فان قلت حدثنا عبد الله هذا ايضا ورد حديث صفوان بن سليم الذي رواه مالك عنه انه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ايكون المؤمن كذابا قال لا وحديث يطبع المؤمن على كل شيء ليس الخيانة والكذب قلت المراد بالمؤمن في حديث صفوان المؤمن الكامل اي لا يكون المؤمن المستكمل لاعلى درجات الايمان كذابا حتى يغلب عليه الكذب لانه كذاب اياوانه فعال وهو من ابنية المبالغة لمن يكثر الكذب منه ويتكرر حتى يعرف به وكذلك الكذوب وكذلك الكلام في الحديث الاخر ص حدثنا ابن سلام حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان ش مطابقته لقوله وما ينهى عن الكذب والذي هو جزء الكتب على ما لا يخفى ابن سلام هو محمد بن سلام واسمعيل بن جعفر ابو ابراهيم الانصاري كان يكون ببغداد مات سنة ثمانين ومائة وسهيل بضم السين المهملة وفتح الهاء ح مصغر سهل واسمه نافع يروي عن ابيه مالك بن ابي عامر الاصبحي جد مالك بن انس والحديث مر في كتاب الايمان في باب علامات المنافق ومر الكلام فيه هناك قوله اية المنافق اي علامته وقال الكرماني الاجماع منعقد على ان المسلم لا يحكم بنفاقه الموجب لكونه في الدرك الاسفل من النار بواسطة الكذب والخلف واجاب بان المراد انه يشابه المنافق او اذا كان معتادا لذلك او التغليظ او الذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من المنافقين او كان منافقا خاصا او لا يريد به النفاق الايماني بل النفاق العرفي ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جرير حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت الليلة رجلين اتياني قالا الذي رايته يشق شدقه فكذاب يكذب بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيامة ش وجه المطابقة فيه مثل الذي ذكرناه في الحديث السابق وجرير هو ابن حازم وابو رجاء بالجيم اسمه عمران العطاردي وهذا طرف من حديث مطول رواه ح مقطعا في الصلاة وفي الجنائز وفي البيوع وفي الجهاد وفي بدء الخلق وفي صلاة الليل وهنا عن موسى بن اسمعيل وفي احاديث الانبياء وفي التفسير وفي التعبير عن مؤمل ابن هشام قوله رايت اي في المنام وليس في كثير من النسخ لفظ الليلة قوله الذي رايته يشق شدقه وكان صلى الله عليه وسلم راى رجلا جالسا ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيصنع مثله قلت ما هذا قالا الذي رايته يشق شدقه فكذاب يصنع به الى يوم القيامة قوله فكذاب فان قيل شرط الموصول الذي يدخل في خبره الفاء ان يكون مبهما عاما قيل له جعل المعين كالعام حتى جاز دخول الفاء في الخبر وانما جعل عذابه في موضع المعصية وهو فمه الذي كان يكذب به

ص باب في الهدي الصالح

ش اي هذا باب في بيان الهدي الصالح والهدي بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وقال ابن الاثير الهدي السيرة والهيئة والطريقة وفي الحديث واهدوا هدي عمار اي سيروا بسيرته وتهيؤوا بهيئته يقال هدى هدي فلان اذا سار بسيرته وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رفعه الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة واخرجه ابو داود واحمد ايضا ص حدثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة احدثكم الاعمش سمعت شقيقا قال سمعت حذيفة رضي الله عنه يقول ان اشبه الناس دلا وسمتا وهديا برسول الله صلى الله عليه وسلم لابن ام عبد من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اليه لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا ش مطابقته للترجمة في قوله وهديا واسحق بن ابراهيم هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم قاله بعضهم قلت يحتمل ان يكون اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي البخاري لان كلا منهما قد روى عن ابي اسامة فالجزم بانه ابن راهويه من اين ويروي عنه البخاري في غير موضع في كتابه مرة يقول حدثنا اسحق بن ابراهيم ابن نصر ومرة يقول حدثنا اسحق بن نصر فينسبه الى جده وابو اسامة حماد ابن اسامة والاعمش سليمان وشقيق ابو وائل وحذيفة بن اليمان العبسي والحديث من افراده قوله احدثكم ويروى احدثكم بهمزة الاستفهام والسكوت عن الجواب قائم مقام التصديق والتسليم عند العلماء قوله دلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام قال الكرماني الدل قريب المعنى من الهدي وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل والهدي نحو السيرة والسمت بفتح السين المهملة واسكان الميم الطريق والقصد وهيئة اهل الخير قوله لابن ام عبد بفتح اللام للتاكيد وابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود وامه ام عبد بنت عبد ود ولها صحبة وكان اصحابه يدخلون عليه فينظرون اليه قوله وفعله حركته وسكوته لا وملكته وغيرهما فيتشبهون به رضي الله عنه قوله من حين يخرج من بيته الخ اراد بذلك انه يشاهد ما قاله عن عبد الله بن مسعود من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اليه اي بيته ثم قال لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا بهم لانه ربما يتبسط فيهم ولم يرد بذلك اثبات نقص في حق عبد الله فافهم وفيه من الفقه انه ينبغي للناس الاقتداء باهل الفضل والصلاح في جميع احوالهم في هيئتهم وتواضعهم للخلق ورحمتهم وانصافهم في انفسهم وفي ماكلهم ومشربهم واقتصادهم في امورهم تبركا بذلك ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن مخارق سمعت طارقا قال قال عبد الله ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وكسر الراء ابن عبد الله ويقال ابن عبد الرحمن ويقال ابن خليفة بن جابر ابو سعيد الاحمسي بالمهملتين وهو من افراد البخاري وطارق بكسر الراء ابن شهاب الاحمسي راى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو عمر طارق بن شهاب بن عبد شمس ابو عبد الله ادرك الجاهلية وروى باسناده عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وغزوت في خلافة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ثلاثا واربعين غزوة وسرية والحديث من افراده وقد تقدم الهدي وهو بفتح الهاء كما ذكرنا ويروى بضمها ضد الضلال

ص باب الصبر على الاذى

ش اي هذا باب في بيان فضيلة الصبر على الاذى اي اذى الناس والصبر حبس النفس

عن المطلوب حتى يدرك واصل الصبر الحبس ومنه سمي الصوم صبرا لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح ومنه نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن صبر البهائم يعني حبسها للتمثيل بها ورميها كما يرمى الاغراض والصبر على الاذى من باب جهاد النفس وقمعها عن شهواتها ومنعها عن تطاولها وهو من اخلاق الانبياء والصالحين وان كان الله قد جبل النفوس على تالمها من الاذى ومشقته ص وقول الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ش وقول الله بالجر عطفا على الصبر على الاذى اراد الصابرين الذين صبروا على البلايا وقيل الذين صبروا على مفارقة اوطانهم وعشائرهم في مكة وهاجروا الى المدينة وقيل نزلت في جعفر بن ابي طالب واصحابه حين لم يتركوا دينهم قوله بغير حساب يعني لا يهتدى اليه عقل ولا يوصف ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس احد او ليس شيء اصبر على اذى سمعه من الله انهم ليدعون له ولدا وانه ليعافيهم ويرزقهم ش مطابقته للترجمة في قوله ليس شيء اصبر على اذى واطلاق الصبر على الله بمعنى الحلم يعني تاخير العقوبة عن مستحقها الى زمن اخر وتاخيرها ويحيى بن سعيد هو القطان وسفيان هو الثوري والاعمش سليمان وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم السين وفتح اللام وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن عبدان واخرجه مسلم في التوبة عن ابي بكر وغيره واخرجه النسائي في النعوت عن عمرو بن علي وفي التفسير عن محمد بن عبد الله قوله او ليس شيء شك من الراوي قوله ليس شيء اصبر فيه والصبر في حق الله تعالى بالحلم وقد ذكرناه الان قوله من الله كلمة صلة لقوله اصبر قوله ليدعون له اي لله واللام فيه مفتوحة للتاكيد يعني ينسبون اليه ما هو منزه عنه وهو منزه عنه محسن اليهم بما يتعلق بانفسهم وهو المعافاة وبما هو المهم وهو الرزق ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال سمعت شقيقا يقول قال عبد الله قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة كبعض ما كان يقسم فقال رجل من الانصار والله انها لقسمة ما اريد بها وجه الله قلت اما انا لاقولن للنبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه فساررته فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب حتى وددت اني لم اكن اخبرته ثم قال قد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث قد مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام عن ابي الوليد وياتي في الدعوات عن حفص بن عمر الحوضي واخرجه مسلم في الزكاة عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله قسم يعني يوم حنين واعطى ناسا من اشراف العرب ولم يعط الانصار قوله فقال رجل من الانصار زعم بعضهم انه حرقوص بن زهير ورد عليه وقد مر بيانه في غزوة حنين قوله اما انا بالتخفيف حرف التنبيه ووقع في بعض الروايات بتشديد الميم وليس بشيء قوله في اصحابه اي بين اصحابه كما في قوله تعالى فادخلي في عبادي اي بين عبادي قوله لم اكن ويروى لم اك بحذف النون قوله باكثر من هذا اي من هذا الذي قاله الانصاري الذي تاذى به النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا عن قريب من جملة ما اوذي به موسى عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام

ص باب من لم يواجه الناس بالعتاب

ش اي هذا باب في بيان من لم يواجه الناس بالعتاب حياء منهم ص حدثنا عمر ابن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه

فقوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن
الشيء اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية ش وجه المطابقة بين الحديث
والترجمة من ان الترجمة في عدم مواجهة الناس بالعتاب وكذلك الحديث في عتاب قوم
من غير مواجهتهم وقال ابن بطال انما كان لا يواجه الناس بالعتاب اذا كان في خاصة
نفسه كالصبر على جهل الجاهل وجفاء الاعراب الا ترى انه ترك الذي جبذ البردة من
عنقه حتى اثرت جبذته فيه واما اذا انتهكت من الدين حرمة فانه لا يترك العتاب
عليها والتقريع فيها ويصدع بالحق فيما يجب على منتهكها ويقتص منه وعمر بن حفص
ابن غياث يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش ومسلم على صيغة
اسم الفاعل من اسلم قال بعضهم هو ابن صبيح ابو الضحى ووهم من زعم انه ابن عمران
البطين قلت غمز بذلك على الكرماني فانه لم يجزم بانه مسلم ابن عمران
البطين بل قال مسلم اما مسلم بن عمران البطين واما مسلم بن صبيح مصغر
الصبح وكلاهما بشرط البخاري يرويان عن مسروق والاعمش يروي عنهما
وابن عمران يقال له ابن ابي عمران وابن ابي عبد الله والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الاعتصام عن عمر بن حفص واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله
عليه وسلم عن اسحق بن ابرهيم واخرين واخرجه النسائي في اليوم والليلة
عن بندار قوله صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعلم ما هو قوله فرخص
فيه من الترخيص وهو خلاف التشديد يعني سهل فيه من غير منع قوله فتنزه
عنه قوم يعني احترزوا عنه ولم يقربوا وفي رواية مسلم فكانهم كرهوه وتنزهوا عنه
قوله فبلغ ذلك اي تنزههم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال قوم يتنزهون
اي يحترزون وفي رواية مسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب حتى بان
الغضب في وجهه قوله عن الشيء اصنعه وفي رواية جرير بلغهم عن امر ترخصت
فيه فكرهوه وتنزهوا عنه وفي رواية ابي معاوية يرغبون عما رخصت فيه قوله
اني لاعلمهم اشارة الى القوة العلمية و قوله واشدهم له خشية اشارة
الى القوة العملية وفيه الحث على الاقتداء والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح
ص حدثنا عبدان انا عبد الله اخبرنا شعبة عن قتادة سمعت عبد الله هو ابن ابي
عتبة مولى انس عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اشد حياء من العذراء في خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه ش مطابقته
للترجمة من حيث انه لشدة حيائه لا يعاتب احدا في وجهه واذا كان شيئا يكرهه
يعرف في وجهه واذا عاتب لا يعين احدا ممن فعله بل كان عتابه بالعموم وهو من
باب الرفق لامته والستر عليهم وعبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي
وعبد الله هو ابن المبارك وعبد الله بن ابي عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة
من فوق مولى انس بن مالك البصري وابو سعيد اسمه سعد بن مالك الخدري
والحديث مضى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم عن مسدد وغيره ومضى الكلام فيه
قوله من العذراء هو البكر لان عذرتها باقية وهي جلدة البكارة والخدر ستر يجعل
للبكر جنب البيت وفيه ان للشخص ان يحكم بالدليل لانهم عرفوا كراهته للشيء
بتغير وجهه كما كانوا يعرفون قراءته في الصلاة السرية باضطراب لحيته

ص باب من كفر اخاه بغير تاويل فهو كما قال

ش اي هذا باب في بيان من كفر اخاه اي دعاه كافرا ونسبه الى الكفر قوله بغير تاويل
يعني في تكفيره قيد به لانه اذا تاول في تكفيره يكون معذورا غير اثم ولذلك عذر
النبي صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه في نسبته النفاق الى حاطب بن ابي بلتعة
لتاويله وذلك ان عمر بن الخطاب ظن انه صار منافقا بسبب انه كاتب المشركين
كتابا فيه احوال عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فهو كما قال جواب كلمة

من المتضمنة معنى الشرط يعني ان الذي قال يرجع عليه وكفر نفسه لان الذي
كفره صحيح الايمان ولم يتدارك فيه بشيء يخرجه من الايمان فظهر انه اراد برميه له
بالكفر وقد كفر نفسه فافهم ص حدثنا محمد واحمد بن سعيد قالا حدثنا عثمان
ابن عمر اخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء به
احدهما ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث ومحمد هو اما ابن بشار بالشين
المعجمة المشددة واما ابن المثنى ضد المفرد كذا نقله الكرماني عن الغساني وقال
بعضهم محمد هو ابن يحيى الذهلي قلت الاصح ما قاله هذا القائل فالسبب
في ذكره مجردا ان البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلي في مسئلة
خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسم ابيه بل في بعض
المواضع يقول حدثنا محمد بن عبد الله فينسبه الى جده واحمد بن سعيد بن صخر
ابن سليمان ابو جعفر الدارمي المروزي وعثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري
وابو سلمة عبد الرحمن بن عوف والحديث من افراده قوله لاخيه المراد بالاخوة
اخوة الاسلام قوله فقد باء به احدهما اي رجع به احدهما لانه ان كان صادقا في
نفس الامر فالمقول له كافر وان كان كاذبا فالقائل كافر لانه حكم بكون المؤمن كافرا
او الايمان كفرا فان قيل لا يكفر المسلم بالمعصية فكذا بهذا القول واجيب
بانهم حملوه على المستحل لذلك وقيل معناه رجع عليه التكفير لا الكفر فكانه كفر نفسه
لانه كفر من هو مثله وقال الخطابي باء به القائل اذا لم يكن له تاويل وقال ابن بطال
يعني باء باثم رميه لاخيه بالكفر اي رجع وزر ذلك عليه ان كان كاذبا وقيل يرجع
عليه اثم الكفر لانه اذا لم يكن كافرا فهو مثله في الدين فيلزم من تكفيره تكفير نفسه
لانه مساويه في الايمان فان كان ما هو فيه كفرا فهو ايضا فيه ذلك وان كان استحق
المرمي به ذلك كفرا يستحق الرامي ايضا وقيل معناه انه يؤول به الى الكفر لان
المعاصي بريد الكفر ويخاف على المكثر منها ان تكون عاقبة شؤمها المصير اليه ص وقال
عكرمة بن عمار عن يحيى عن عبد الله بن يزيد سمع ابا سلمة سمع ابا هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله ش عكرمة بن عمار بتشديد الميم الحنفي اليمامي كان مجاب
الدعوة ويحيى هو ابن ابي كثير وعبد الله بن يزيد من الزيادة مولى الاسود المخزومي وليس
له في البخاري سوى هذا الحديث المعلق وحديث اخر موصول مضى في التفسير وقد
وصل هذا المعلق الحارث بن ابي اسامة وابو نعيم في مستخرجه من طريقه عن النضر
ابن محمد اليمامي عن عكرمة بن عمار به ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب
حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم
ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله ش هذا ايضا في المطابقة
مثل الحديث السابق ووهيب مصغر وهب بن خالد وايوب هو السختياني
وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي وثابت بالثاء المثلثة ابن الضحاك
ابن ثعلبة الانصاري قال ابو عمر ولد سنة ثلاث من الهجرة يكنى ابا يزيد سكن
الشام وانتقل الى البصرة ومات بها سنة خمس واربعين روى عنه من اهل البصرة
ابو قلابة وعبد الله بن معقل والحديث مضى في الجنائز عن مسدد ومضى الكلام
فيه هناك واخرجه بقية الجماعة قوله من حلف بملة غير الاسلام قال ابن بطال
هو مثل ان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي فهو كما قال اي كاذب لا كافر لانه ما تعمد
بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة
للمحلوف فهو وعيد وقال القاضي البيضاوي ظاهره انه يختل بهذا الحلف اسلامه
ويصير يهوديا كما قال ويحتمل ان يراد به التهديد والمبالغة في الوعيد كانه قال
فهو مستحق لمثل عذاب ما قاله قوله عذب به اشارة الى ان عذابه من جنس عمله

قوله ولعن المؤمن كقتله اي في التحريم او في التأثير او في الابعاد فان اللعن تبعيد من
رحمة الله تعالى والقتل تبعيد من الحياة قوله ومن رمى مؤمنا بكفر مثل قوله يا كافر
قوله فهو اي الرمي الذي يدل عليه قوله رمى كقتله وجه المشابهة هنا اظهر لان
النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل لان المتسبب للشيء كفاعله نسأل الله
العصمة

ص باب من لم ير اكفار من قال ذلك متأولا او جاهلا

ش اي هذا باب في بيان من لم ير اكفار بكسر الهمزة من قال ذلك اشارة الى قوله في
الترجمة السابقة من كفر اخاه بغير تأويل يعني من قال ذلك القول حال كونه متأولا
بان ظنه كذا او قال ذلك حال كونه جاهلا بحكم ما قاله او بحال المقول فيه ص وقال عمر رضي
الله تعالى عنه لحاطب بن ابي بلتعة انه منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك لعل
الله قد اطلع على اهل بدر فقال قد غفرت لكم ش مطابقته لهذا التعليق للترجمة ظاهرة
وذلك ان عمر رضي الله عنه انما قال لحاطب انه منافق لانه ظن انه صار منافقا بسبب
كتابه الى المشركين كما ذكرناه عن قريب وهذا التعليق طرف من حديث علي
رضي الله عنه في قصة حاطب قد تقدم موصولا في تفسير سورة الممتحنة قوله
انه منافق في رواية الكشميهني انه نافق بصيغة الفعل الماضي قوله
وما يدريك اي اي شيء جعلك داريا بحال حاطب ص حدثنا محمد بن عبادة اخبرنا يزيد
اخبرنا سليم حدثنا عمرو بن دينار حدثنا جابر بن عبد الله ان معاذ بن جبل كان
يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرأ بهم البقرة
قال فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة فبلغ ذلك معاذا فقال انه منافق فبلغ ذلك
الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا ونسقي بنواضحنا
وان معاذا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوزت فزعم اني منافق فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا معاذ افتان انت ثلاثا اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى
ونحوها ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم عذر معاذا في
قوله انه منافق لانه كان متأولا ان التارك للجماعة منافق ومحمد بن عبادة
بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة الواسطي ويزيد هو ابن هارون وسليم
بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان من الحياة او من الحين منصرفا وغير
منصرف والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة
وفي باب من شكا امامه اذا طول ومر الكلام فيه قوله فيصلي بهم الصلاة اي يريد
صلاة وكانت هذه الصلاة صلاة العشاء ولابي داود المساء اي انها كانت المغرب
وقال البيهقي روايات العشاء اصح قوله فتجوز بالجيم اي خفف وقال ابن التين
يحتمل ان يكون بالحاء اي انحاز وصلى وحده ويؤيده رواية مسلم فانحرف رجل
فسلم ثم صلى وحده ثم انصرف وقال البيهقي قوله فسلم لا ادري هل حفظت
ام لا لكثرة من رواه عن سفيان بدونها وانفرد محمد بن عبادة عن سفيان قوله
بنواضحنا جمع ناضح وهو البعير الذي يستقى عليه قوله ثلاثا اي قال افتان
يا معاذ ثلاث مرات وقال صاحب التوضيح صلاة معاذ بقومه فيه دلالة على
صحة صلاة المفترض خلف المتنفل وانتصر ابن التين لمذهبه فقال يحتمل ان يكون
جعل صلاته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نافلة ويحتمل ان يكون لم يعلم الشارع
بذلك وما ابعدهما وكيف يظن بمعاذ ان يؤخر الفرض ليصليه بقومه ويؤثر
النفل خلفه وكيف يدعى ان الشارع لم يعلم بذلك مع انه اشتكى اليه وقال افتان انت
يا معاذ انتهى قلت هذا الكلام غير موجه لانه ليس بفوت الفضيلة معه عليه
السلام في مساجد المدينة ووصلت النافلة خلفه مع اداء الفرض مع
قومه يقوم مقام اداء الفريضة خلفه وامتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم في امامته
قومه زيادة طاعة والحديث المذكور منسوخ قال الطحاوي يحتمل ان يكون ذلك

وقت كانت الفريضة تصلى مرتين فان ذلك كان يفعل في اول الاسلام ثم ذكر حديث
ابن عمر لا تصلى صلاة في يوم مرتين قيل لا يثبت النسخ بالاحتمال
واجيب بانه انما كان نافلة باثبات الدليل بجوازه وقد ذكر الطحاوي باسناده
انهم كانوا يصلون الفريضة الواحدة في اليوم مرتين حتى نهوا عن ذلك وكذا ذكره
المهلب والنهي لا يكون الا بعد الاباحة ص حدثني اسحق اخبرنا ابو المغيرة حدثنا
الاوزاعي حدثنا الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال
لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة وهو
قوله جاهلا ظاهر وقال ابن بطال عذره عليه السلام من حلف من اصحابه
باللات والعزى لقرب عهدهم بجري ذلك على السنتهم في الجاهلية وروي عن سعد
ابن ابي وقاص رضي الله عنه انه حلف بذلك فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
يا رسول الله ان العهد كان قريبا فحلفت باللات والعزى فقال عليه السلام
قل لا اله الا الله فعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم انه من نسي او جهل فحلف بذلك ان
كفارته ان يشهد شهادة التوحيد واسحق جزم بعضهم بانه ابن راهويه فكانه
اخذ من ابن السكن فانه قال اسحق هذا ابن راهويه وقال الكلاباذي هو ابن نصر
وابو المغيرة بضم الميم وكسرها هو ابن عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي وهو
من شيوخ البخاري وروى عنه هنا بالواسطة والاوزاعي عبد الرحمن والزهري هو
محمد بن مسلم وحميد مصغر حميد بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث
مضى في تفسير سورة النجم عن عبد الله بن محمد واخرجه في النذور كذلك وفي
الاستئذان ايضا عن يحيى بن بكير واخرجه بقية الجماعة قوله فليقل لا اله
الا الله لانه تعاطى تعظيم صورة الاصنام حين حلف بها فامر ان يتدارك بكلمة
التوحيد قوله ومن قال لصاحبه الخ انما قرن القمار بذكر الصنم تأسيا بقوله
تعالى انما الخمر والميسر والانصاب اي فكفارة الحلف بالصنم تجديد كلمة الشهادة
وكفارة الدعوة الى المقامرة التصدق بما تيسر مما ينطلق عليه اسم الصدقة
وقيل بمقدار ما امر ان يقامر به وقيل لما اراد الداعي الى القمار اخراج المال بالباطل
امر باخراجه في الحق قوله تعالى اقامرك مجزوم وقوله فليتصدق جواب
من المتضمنة لمعنى الشرط ولهذا دخلت الفاء فيه ص حدثنا قتيبة حدثنا
الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في ركب وهو يحلف بابيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ينهاكم
ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله والا فليصمت ش مطابقته
للجزء الاول للترجمة وهو قوله متأولا ظاهرة وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم عذر
عمر رضي الله عنه في حلفه بابيه لتأويله بالحق الذي للآباء وقتيبة هو ابن سعيد
والليث هو ابن سعد والحديث اخرجه مسلم في النذور عن قتيبة ومحمد بن رمح
قوله وهو يحلف الواو فيه للحال قوله الا كلمة تنبيه فيدل على تحقق ما بعدها
وهو بفتح الهمزة وتخفيف اللام قوله ان تحلفوا بآبائكم فان قلت ثبت في
الحديث انه عليه السلام قال افلح وابيه والجواب ان هذا من جملة ما يراد في الكلام
للتقرير ونحوه ولا يراد به القسم والحكمة في النهي ان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف
عليه وحقيقة العظمة مختصة بالله وحده فلا يضاهى به غيره فان قيل قد
اقسم الله تعالى بمخلوقاته واجيب بانه تعالى له ان يقسم بما شاء
تنبيها على شرفه

ص باب ما يجوز من الغضب والشدة لامر الله

وقال الله تعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ش اي هذا باب في بيان

جواز الغضب والشدة لاجل امر الله وانتهائه اذا الى ان صبر النبي صلى الله عليه وسلم على
الاذى انما كان فيما يختص بنفسه واما اذا كان لله تعالى فانه يمتثل فيه امر الله تعالى وقد
قال الله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار الاية قوله جاهد الكفار اي بالسيف وجاهد المنافقين
بالاحتجاج وعن قتادة مجاهدة المنافقين باقامة الحدود عليهم وعن مجاهد
بالوعيد قوله واغلظ عليهم اي استعمل الغلظة والخشونة على الفريقين فيما
تجاهدهما به من القتال والاحتجاج ص حدثنا يسرة بن صفوان حدثنا
ابراهيم عن الزهري عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي
النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت قرام فيه صور فتلون وجهه ثم تناول
الستر فهتكه وقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشد الناس عذابا يوم
القيامة الذين يصورون هذه الصور ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
فتلون وجهه بان ذلك كان من غضبه لله تعالى ويسرة بفتح الياء اخر الحروف
والسين المهملة والراء ابن صفوان اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة وابراهيم
هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يروي عن محمد بن مسلم الزهري
عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنهم والحديث مضى
في اواخر اللباس في باب ما وطئ من التصاوير وكذلك اخرجه في اللباس عن
منصور بن ابي مزاحم عن ابراهيم بن سعد به وعن غيره واخرجه النسائي في الزينة
عن اسحق بن ابراهيم قوله قرام بكسر القاف وتخفيف الراء وهو الستر قوله
صور جمع صورة قوله ثم تناول الستر وهو القرام المذكور فهتكه اي خرقه قوله
من اشد الناس ويروى ان من اشد الناس ومضى الكلام فيه في كتاب اللباس
في الباب المذكور ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن اسمعيل بن ابي خالد
حدثنا قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود رضي الله عنه قال اتى رجل النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اني لاتاخر عن صلاة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا قال فما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ قال فقال
يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم المريض والكبير
وذا الحاجة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فما رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ ويحيى هو القطان وابو مسعود هو
عقبة بن عامر البدري والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب تخفيف الامام في
القيام فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن زهير عن اسمعيل عن قيس
الخ ومضى الكلام فيه قوله منه اي من النبي صلى الله عليه وسلم وهو مفضل باعتبار
ومفضل عليه باعتبار اخر قوله فايكم ما صلى كلمة ما زائدة للتاكيد قوله
فليتجوز اي فليخفف قوله والكبير اي الشيخ الهرم ص حدثنا موسى بن اسمعيل
حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال بينا النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي راى في قبلة المسجد نخامة فحكها بيده فتغيظ ثم قال ان احدكم
اذا كان في الصلاة فان الله حيال وجهه فلا يتنخمن حيال وجهه في الصلاة ش
مطابقته للترجمة في قوله فتغيظ وجويرية مصغر جارية اسما ومر الحديث
بما يشترك فيه المذكور الا ثلث والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب حك
البزاق باليد من المسجد قوله بينا اصله بين فاشبعت فتحة النون فصارت
الفا ويضاف الى جملة وهي هاهنا قوله النبي يصلي وهي جملة اسمية قوله
نخامة بضم النون وهي النخاعة قوله حيال وجهه بكسر الحاء المهملة وتخفيف الياء
اخر الحروف اي مقابل وجهه وفي كتاب الصلاة فان الله قبل وجهه وفي التوضيح
حيال وجهه اي ازاءه واصله الواو فقلبت ياء لانكسار ما قبلها ويروى قبلته
وجهه ويروى قبلته وقال الكرماني الله منزه عن الجهة والمكان ومعناه التشبيه
على سبيل التنزيه اي كان الله تعالى في مقابل وجهه وقال الخطابي معناه ان توجهه

الى القبلة

الى القبلة مفض بالقصد منه الى ربه فصار في التقدير كانه مقصوده بينه وبين القبلة
ص حدثنا محمد حدثنا اسمعيل بن جعفر اخبرنا ربيعة عن ابي عبد الرحمن عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها
اليه قال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يا رسول
الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر
وجهه ثم قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها ش مطابقته للترجمة
في قوله فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحمد هو ابن سلام وهؤلاء كلهم مدنيون الا
ابن سلام والحديث مضى في اللقطة عن عبد الله بن يوسف وفي الشرب عن اسمعيل بن عبد
الله كلاهما عن مالك وفي اللقطة ايضا عن قتيبة وعن محمد بن يوسف وعن عمرو بن العباس
وفي العلم عن عبد الله بن محمد ومضى الكلام فيه قوله وكاءها بكسر الواو وبالمد ما يشد
به راس الكيس والعفاص بكسر العين المهملة وتخفيف الفاء وبالصاد المهملة وهو ما
يكون فيه النفقة قوله ثم استنفق اي تمتع بها وتصرف فيها قوله فضالة الغنم
اضافة الصفة الى الموصوف اي ما حكمها قوله وجنتاه تثنية وجنة وهي ما ارتفع من الخد
قوله او احمر وجهه شك من الراوي قوله ما لك ولها اي لم تاخذها فانها مستقلة
بمعيشتها ومعها اسبابها قوله حذاؤها بكسر الحاء وبالمد وهو ما وطئ عليه البعير من
خفه قوله وسقاؤها بالمد والكسر وهو ظرف اللبن والماء كالقربة ص وقال المكي
حدثنا عبد الله بن سعيد ح وحدثني محمد بن زياد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عبد الله
ابن سعيد قال حدثني سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن زيد
ابن ثابت رضي الله عنه قال احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة مخصفة او حصيرا
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيها فتتبع اليه رجال وجاؤوا يصلون بصلاته
ثم جاؤوا ليلة فحضروا وابطا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فلم يخرج اليهم فرفعوا
اصواتهم وحصبوا الباب فخرج اليهم مغضبا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت انه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم
فان خير صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ش مطابقته للترجمة في قوله فخرج اليهم
مغضبا والغضب في امر الله واجب لانه من باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقام
الاجماع على ان ذلك فرض على الائمة ان يقوموا ويأخذوا على ايدي الظالمين وينصفوا
المظلومين ويحفظوا امور الشريعة حتى لا تغير ولا تبدل والمكي هو ابن ابراهيم
قال الكرماني المكي منسوب الى مكة المشرفة قلت هذا اسمه وليس بنسبة
وقد اخرج هذا الحديث من طريقين اولهما معلق عن مكي بن ابراهيم عن عبد الله بن سعيد
ابن ابي هند الفزاري وقد وصله احمد والدارمي في مسنديهما عن المكي بن ابراهيم
بتمامه والاخر مسند اخرجه عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء اخر
الحروف ابن عبيد الله بن الربيع بن زياد الزيادي البصري وقال ابن عساكر روى
عنه البخاري كالمقرون بغيره وروى عنه ابن ماجه مات سنة اثنتين وخمسين
ومائتين وما له في البخاري سوى هذا الحديث ومحمد بن جعفر هو غندر وعبد الله
ابن سعيد قال حدثني سالم ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وبسر
بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة وبالراء المدني يروي عن زيد بن ثابت
ابن الضحاك الانصاري والحديث مضى في الصلاة عن عبد الاعلى بن حماد
ومضى الكلام فيه هناك قوله وحدثني محمد بن زياد بياض بالاصل
فيه التحديث بصيغة الافراد وما قبله حرف ح اشارة الى التحويل من اسناد
الى اسناد اخر وقال الكرماني او اشارة الى الحديث او الى صح او الى الحائل قوله احتجر
بالحاء المهملة وبالجيم والراء اي اتخذ لنفسه حجرة وقال ابن الاثير يقال حجرت الارض
واحتجرتها اذا ضربت عليها منارا تمنعها به عن غيرك قوله حجيرة بتصغير حجرة

وهو الموضع المنفرد ويروى حجيرة بفتح الحاء المهملة وكسر الجيم قوله بخصفة بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وبالفاء وهي المعمولة بالخصفة وهي ما يجعل منه جلال التمر من السعف ونحوه ويروى بخصفة بحرف الجر الداخل على الخصفة وقال النووي الخصفة والحصير بمعنى واحد والمعنى احتجر حجرة اى حوط موضعا من المسجد بحصير يستره ليصلي فيه ولا يمر عليه احد ويتوفر خشوعه وفراغ القلب وقال ابن بطال حجيرة بخصفة يعني ثوبا او حصيرا اقتطع به مكانا من المسجد واستتر به واراد انه يقال خصفت على نفسي ثوبا اى جمعت بين طرفيه بعود او خيط قوله او حجرا شك من الراوي بفتح الحاء وكسر الجيم بدون الياء في آخره قوله فتتبع اليه اى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من التتبع وهو الطلب ومعناه طلبوا موضعه فاجتمعوا اليه قوله ثم جاؤا ليلة اى ليلة ليصلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يخرج النبي عليه السلام فرفعوا اصواتهم وحصبوا الباب اى رموه بالحصباء وهي الحصا الصغيرة قوله فخرج اى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم حال كونه مغضبا وسبب غضبه انهم اجتمعوا بغير امره ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه لم يخرج اليهم وبالغوا حتى حصبوا بابه وقيل كان غضبه لكونه تأخر اشفاقا عليهم لئلا يفرض عليهم وهم يظنون غير ذلك وقال الكرماني انما غضب عليهم لانهم صلوا في مسجده الخاص به بغير اذنه وقال بعضهم والابعد من قال صلى في مسجده بغير اذنه قلت عجبت على الكرماني ولا بعد فيه اصلا بل الاقرب هذا على ما لا يخفى قوله ما زال بكم اى ملتبسا بكم صنيعكم اى مصنوعكم والمراد منه صلاتهم قوله حتى ظننت اى خفت من الظن بمعنى الخوف هنا قوله سيكتب عليكم اى سيفرض عليكم فلا تقوموا بحقه فتعاقبوا عليه قوله الا المكتوبة اى الفريضة وفيه ان افضل النافلة ما كانت في البيوت وعن اعين الناس الا ما كان من شعائر الشريعة كالعيد وحكى ابن التين عن قوم انه يستحب ان يجعل في بيته من فريضته والحديث يرد عليه فان قلت ورد قوله عليه السلام اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا قلت هو محمول على النافلة

ص باب الحذر من الغضب

ش اى هذا باب في بيان الحذر من اجل الغضب وهو غليان دم القلب لارادة الانتقام ص لقول الله تعالى والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين ش احتج للحذر من الغضب بالآيتين الكريمتين كذا سوق الآيتين في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر ساق الى قوله والكاظمين الغيظ ثم قال الآية وقال بعضهم وليس في الآيتين دلالة على التحذير من الغضب الا انه لما ضم من يكظم غيظه الى من يجتنب الفواحش كان في ذلك اشارة الى المقصود قلت ليس كما قاله بل في كل منهما دلالة على التحذر من الغضب اما الآية الاولى ففي مدح الذين يجتنبون كبائر الاثم قال ابن عباس هو الشرك والفواحش قال السدي يعني الزنا وقال مقاتل يعني موجبات الحدود واذا ما غضبوا هم يغفرون يعني يتجاوزون ويحلمون وقد قيل ان هذه وما قبلها نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله عنه فاذا كان ما ذكر فيهما مدحا يكون ضده ذما ومن الذم في ضده انه لا يتجاوز الشخص اذا غضب فدل ذلك بالضرورة على التحذر من الغضب المذموم واما الآية الاخرى ففي مدح المتقين الذين وصفهم بهذه الاوصاف المذكورة فيها فيدل ضد هذه الاوصاف على المذمومين الذم عدم كظم الغيظ وعدم العفو عن الناس وعدم كظم الغيظ هو عين الغضب فدل ذلك ايضا على التحذر من الغضب فافهم والله اعلم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد

الذي يملك نفسه عند الغضب ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الاشارة الى الحذر من الغضب والحديث اخرجه في الادب عن يحيى بن يحيى واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن الحارث بن مسكين قوله بالصرعة بضم الصاد المهملة وفتح الراء الذي يصرع الرجال كثيرا بقوته وهو من ابنية المبالغة كالحفظة يعني كثير الحفظ وقال ابن التين ضبطناه بفتح الراء وقرأه بعضهم بسكونها وليس بشيء لانه عكس المطلوب قال وضبط ايضا في بعض الكتب بفتح الصاد وليس بشيء قوله عكس المطلوب لان الصرعة بسكون الراء من يصرعه غيره كثيرا وهو غير مقصود ههنا قوله الذي يملك نفسه يعني فلا يغضب ويكظم الغيظ ويعفو وفيه ان مجاهدة النفس اشد من مجاهدة العدو وهي الجهاد الاكبر والشجاعة الحقيقية ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن عدي بن ثابت حدثنا سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس واحدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد فان من قال هذه الكلمة يحذر عند الغضب ويسكن غضبه وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان والحديث قد مضى في باب صفة ابليس وجنوده وفي باب السباب واللعن ومضى الكلام فيه قوله اني لست بمجنون اما لانه كان منافقا او انه من كلام اصحابه دون كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ص حدثني يحيى بن يوسف اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام حذره من الغضب بقوله لا تغضب ويحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي وتشديد الميم وليس له في البخاري الا عن ابي بكر بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة المقرئ الكوفي وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث اخرجه الترمذي في البر عن ابي كريب باتم منه قوله ان رجلا قيل انه جارية بن قدامة اخرجه احمد وابن حبان والطبراني من حديثه مبهما ومفسرا ويحتمل غيره قوله لا تغضب ثم قال صلى الله عليه وسلم لا تغضب لانه عليه السلام كان مكاشفا باوضاع الخلق فيأمرهم بما هو الاولى بهم ولعل الرجل كان غضوبا فوصاه بتركه وقال البيضاوي لعله لما رأى ان جميع المفاسد التي تعرض للانسان انما هي من شهوته وغضبه والشهوة مكسورة بالنسبة الى ما يقتضيه الغضب فلما سأله الرجل ان يرشده الى ما يتوصل به الى التحرز عن القبائح نهاه عن الغضب الذي هو اعظم ضررا واكثر وزرا وانه اذا ملكها يكون قهر اقوى اعدائه وقال الخطابي رحمه الله معنى لا تغضب لا تتعرض لاسباب الغضب وللامور التي تجلب الغضب اذ نفس الغضب مطبوع في الانسان لا يمكن اخراجه من جبلته او معناه لا تفعل ما يأمرك به الغضب ويحملك عليه من الاقوال والافعال

ص باب الحياء

ش اى هذا باب في بيان فضل الحياء وهو بالمد وفسر بانه تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي السوار العدوي قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحياء لا يأتي الا بخير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو السوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء حسان بن حريث مصغر الحرث المزوع على الصحيح وقيل حجير بن الربيع وقيل غير ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن غندر عن شعبة به قوله الحياء لا يأتي الا بخير معناه ان من استحيى من الناس ان يروه يأتي بالفجور وارتكاب المحارم فذلك داعيه الى ان يكون اشد حياء من الله تعالى

ومن استحيى من ربه فان حياءه زاجر له عن تضييع فرائضه وركوب معاصيه والحياء يمنع
من الفواحش ويحمل على البر والخير كما يمنع الايمان صاحبه من الفجور ويبعده من المعاصي
ويحمله على الطاعات فصار الحياء كالايمان لمساواته له في ذلك وان كان الحياء غريزة والايمان
فعل المؤمن ولهذا قال عليه السلام الحياء من الايمان اي من اسبابه ومن اخلاق اهله وقال
الكرماني صاحب الحياء قد يستحيى ان يواجه بالحق من يعظمه او يحمل الحياء على الاخلال ببعض
الحقوق ثم اجاب بان هذا عجز وروى احمد من رواية خالد بن رباح عن ابي السوار عن عمران
ابن حصين الحياء خير كله وروى الطبراني من رواية قرة بن اياس قيل يا رسول الله الحياء
من الدين فقال بل هو الدين كله ص قال بشير بن كعب مكتوب في الحكمة ان من الحياء وقارا
وان من الحياء سكينة فقال له عمران احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن
صحيفتك ش بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن كعب العدوي البصري
التابعي الجليل قوله في الحكمة وهي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقائق الموجودات
وقيل العلم المتقن الوافي قوله وقارا بفتح الواو الحلم والرزانة قوله سكينة
وفي رواية الكشميهني السكينة بالالف واللام وهي الدعة والسكون قوله فقال له عمران
اي فقال لبشير المذكور عمران بن حصين الحديث من الحديث وانما قال عمران ذلك
متعصبا لان الحجة انما هي في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فيما يروى عن كتب الحكمة
لانه لا يدرى ما في حقيقتها ولا يعرف صدقها فان قلت لم غضب عمران وليس في ذكر
الوقار والسكينة ما ينافي كونه خيرا قلت كان غضبه لزيادة في الدين ذكره بشير
وفي رواية ابي قتادة العدوي ان منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف وقيل يحتمل
ان يكون غضبه من قوله ضعف لان التبعيض يفهم منه ان بعضا ذلك وهو قد روى
ان كله خير ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة حدثنا ابن
شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل
وهو يعاتب في الحياء يقول انك لتستحيي حتى كانه يقول قد اضر بك فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وعبد العزيز بن ابي سلمة بفتحتين هو
الماجشون وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة واسمه دينار والحديث من
افراده قوله يعاتب بفتح التاء على صيغة المجهول يعني يلام ويذم ويوعظ قوله
لتستحيي بياء واحدة وبياءين فاذا جزم يجوز ان يبقى بدونها وقال ابن التين سومن يستحيي
بياء واحدة وقال الجوهري اصل استحيت استحييت فاعلوا الياء الاولى والقوا حركتها
على الحاء فقالوا استحيت استثقالا لما دخلت عليها الزوائد وقال سيبويه
حذفت لالتقاء الساكنين لان الياء في الاولى تقلب الفا لتحركها وقال المازني لم
تحذف لالتقاء الساكنين لانها لو حذفت لذلك لردوها اذا قالوا هو يستحيي ولقالوا
هو يستح وقال الاخفش استحى بياء واحدة لغة تميم وبياءين لغة اهل الحجاز قوله
دعه اي اتركه وهو امر من يدع قوله فان الحياء من الايمان اي من كمال الايمان
قاله ابو عبد الملك وقال الهروي جعل الحياء وهو غريزة من الايمان وهو اكتساب
لان المستحيي ينقطع بحيائه عن المعاصي وان لم يكن تقية فصار كالايمان القاطع بينه
وبينها ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن قتادة عن مولى انس قال
ابو عبد الله اسمه عبد الله بن ابي عتبة سمعت ابا سعيد يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث
مضى عن قريب في باب من لم يواجه الناس بالعتاب فانه اخرجه هناك عن
عبدان عن عبد الله الخ قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه وعتبة بضم
العين وسكون التاء المثناة من فوق وفسر البخاري مولى انس بقوله اسمه
عبد الله وقيل عبيد الله وقيل عبد الرحمن والصحيح انه عبد الله ومضى الكلام
فيه هناك

صر باب اذا لم تستحي

ص باب اذا لم تستحي فاصنع ما شئت

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم تستحي فاصنع ما شئت وقد اخذ
هذه الترجمة عين الحديث ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور
عن ربعي بن حراش حدثنا ابو مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس
من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت ش قد ذكرنا ان الترجمة لفظ الحديث
وزهير هو ابن معاوية ابو خيثمة ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بكسر الراء وسكون الباء
الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف ابن حراش بكسر الحاء المهملة
وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الغطفاني الاعور وابو مسعود عقبة بن عامر البدري
والحديث قد مضى في باب مجرد بعد حديث الغار فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد
والمتن غير انه ليس فيه لفظ الاولى وفيه فافعل ما شئت قوله الناس مرفوع والعائد
الى ما محذوف ويجوز النصب والعائد ضمير الفاعل فادرك بمعنى بلغ واذا لم تستحي
اسم للكلمة المشبهة بتاويل هذا القول اي ان الحياء لم يزل مستحسنا في شرائع الانبياء
صلى الله عليهم وسلم وانه باق لم ينسخ فالاولون والآخرون فيه على منهاج واحد قوله
فاصنع ما شئت قال الخطابي الامر فيه للتهديد نحو اعملوا ما شئتم فان الله يجزيكم
او اراد به افعل ما شئت مما لا يستحيى منه اي لا تفعل ما يستحيى منه والاول بمعنى الخبر
اي اذا لم يكن لك حياء يمنعك من القبيح صنعت ما شئت قلت المعنى الثاني
اشار اليه النووي حيث قال الامر فيه للاباحة وهو ظاهر

ص باب ما لا يستحيى من الحق للتفقه في الدين

ش اي هذا باب في بيان ما لا يستحيى وهو على صيغة المجهول وحاصل معنى هذه الترجمة
ان الحياء لا يجوز عن السؤال في امر الدين وجميع الحقائق التي يعبد الله عبادة بها
وان الحياء في ذلك مذموم وانما رمز بهذه الترجمة الى ان قوله عليه السلام الحياء خير
كله عام مخصوص ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة
عن ابيه عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة قالت اتت ام سليم الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة غسل اذا احتلمت
فقال نعم اذا رأت الماء ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وذلك ان ام
سليم ما استحيت في سؤالها المذكور لانه قال لاجل الدين والحديث مضى في كتاب
العلم في باب الحياء في العلم وجد اخرى ومضى ايضا في كتاب الغسل في باب اذا
احتلمت المرأة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه هنا عن
اسمعيل بن ابي اويس عن مالك وابو سلمة عبد الله بن عبد الاسد كان زوج ام سلمة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم واسمها هند بنت ابي امية وام سليم بضم السين ام انس بن
مالك اختلف في اسمها وقد ذكرناه في كتاب الغسل ص حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات فقال القوم هي شجرة
كذا فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب فاستحييت فقال هي النخلة وعن
شعبة حدثنا خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابن عمر مثله وزاد
فحدثت به عمر رضي الله عنه فقال لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا وكذا ش قيل لا مطا
بقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة فيما لا يستحيى وفي الحديث استحيى يعني عبد الله
قلت تفهم المطابقة في كلام عمر لان عبد الله كان صغيرا فاستحيى ان يتكلم عند
الاكابر وقول عمر رضي الله عنه يدل على ان سكوته غير حسن لانه لو كان حسنا لقال
له اصبت فبالنظر الى كلام عمر يدخل في باب ما لا يستحيى واما محارب بكسر الراء ابن
دثار بكسر الدال وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب.

ابو الحارث الانصاري المدني وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومضى هذا الحديث في كتاب العلم من وجوه كثيرة ومضى شرحه مستقصى قوله وعن شعبة موصول بالاسناد المذكور واراد به الاشارة الى قوله فحدثت به عمر رضي الله عنه قوله لكان احب الي من كذا وكذا اي من حمر النعم كما تقدم صريحا ووجه التشبيه في قوله كمثل شجرة خضر لكثرة خيرها ومنافعها من الجهات وقيل اذا قطع راسها او غصن منها مات ولا تحمل حتى تلقح وتطلعها رائحة المني وتعشق كالانسان ص حدثنا مسدد حدثنا مرحوم سمعت ثابتا انه سمع انسا يقول جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها فقالت هل لك حاجة في فقالت ابنته ما اقل حياءها فقال هي خير منك عرضت على رسول الله نفسها ش مطابقته للترجمة من حيث ان المراة المذكورة لم تستحي فيما سالته لان سؤالها لتتقرب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصير من امهات المؤمنين المتضمنة لسعادة الدارين ومرحوم بالراء والحاء المهملة ابن عبد العزيز العطار البصري وثابت بالثاء المثلثة هو البناني والحديث مضى في كتاب النكاح في باب عرض المراة نفسها على الرجل الصالح فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن مرحوم الخ ومضى الكلام فيه قوله تعرض عليه نفسها اي ليتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فيّ بكسر الفاء وتشديد الياء اي في نكاحي قوله ابنته اي ابنة انس ما اقل حياءها هذه المراة فقال انس هي خير منك رغبت في رسول الله صلى الله عليه وسلم لتصير من امهات المؤمنين

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا

وكان يحب التخفيف واليسر على الناس ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وهذا القدر موصول في الباب قوله وكان الخ اخرجه مالك في الموطا عن الزهري عن عروة عن عائشة فذكر حديثا في صلاة الضحى وفيه وكان يحب ما خف على الناس ص حدثني اسحق حدثنا النضر اخبرنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده قال لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا قال ابو موسى يا رسول الله انا بارض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ش مطابقته للترجمة في قوله يسرا ولا تعسرا واسحق قال الكرماني اما ابن ابراهيم واما ابن منصور قلت هو قول الكلاباذي وقال ابو نعيم هو اسحق بن راهويه والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر الشمل وسعيد بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملة واسمه عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وسعيد هذا يروي عن ابيه عامر وعامر يروي عن ابيه ابي موسى المذكور والاسناد اليه عن ابيه عن جده والحديث مضى في اواخر كتاب المغازي في بعث ابي موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع قوله وتطاوعا اي توافقا في الامور قوله بارض يريد بها ارض اليمن قوله البتع بكسر الباء الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة قوله المزر بكسر الميم وسكون الزاي وبالراء ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا ش الترجمة ماخوذة من هذا الحديث وآدم هو ابن ابي اياس وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري والحديث مضى في العلم في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عن شعبة الخ قوله يسروا امر بالتيسير ليتبسطوا قوله ولا تعسروا نهي عن التعسير وهو التشديد في الامور لئلا ينفروا قوله وسكنوا امر بالتسكين

وهو في اللغة خلاف التحريك ولكن المراد هنا عدم تنفيرهم وقوله ولا تنفروا كالتفسير له ومبنى كل ذلك ان هذا الدين مبني على اليسر لا على العسر ولهذا قال عليه السلام لم ابعث بالرهبانية وان خير الدين عند الله الحنيفية السمحة وان اهل الكتاب هلكوا بالتشديد شددوا فشدد الله عليهم ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء قط الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم بها لله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا اخذ ايسرهما والحديث مضى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ومضى الكلام فيه قوله وما خير بين امرين الا اختار ايسرهما يريد في امر دنياه لقوله ما لم يكن اثما والاثم لا يكون الا في الاخرة وقال الكرماني كيف خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما اثم ثم اجاب بقوله التخيير ان كان من الكفار فظاهر وان كان من الله تعالى ومن المسلمين فمعناه ما لم يؤد الى اثم كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تنجر الى الهلاك غير جائز وقال عياض يحتمل ان يخيره الله تعالى فيما فيه عقوبتان ونحوه واما قولها ما لم يكن اثما فيتصور اذا خيره الكفار قوله الا ان تنتهك حرمة الله يعني انتهاك ما حرمه وهو استثناء منقطع يعني اذا انتهكت حرمة الله انتصر لله تعالى وانتقم ممن ارتكب ذلك ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد ابن زيد عن الازرق بن قيس قال كنا على شاطئ نهر بالاهواز قد نضب عنه الماء فجاء ابو برزة الاسلمي على فرس فصلى وخلى فرسه فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها حتى ادركها فاخذها ثم جاء فقضى صلاته وفينا رجل له راي فاقبل يقول انظروا الى هذا الشيخ ترك صلاته من اجل فرس فاقبل فقال ما عنفني احد منذ فارقت النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان منزلي متراخ فلو صليت وتركت لم آت اهلي الى الليل وذكر انه صحب النبي صلى الله عليه وسلم فراى من تيسيره ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ومن قوله فراى من تيسيره اي راى من التسهيل ما حمله على ذلك اذ لا يجوز له ان يفعله من تلقاء نفسه دون ان يشاهد مثله من النبي صلى الله عليه وسلم وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الذي يقال له عارم مات سنة اربع وعشرين ومائتين والازرق بن قيس الحارثي البصري وابو برزة بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وبالزاي نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن عبيد بن الحارث الاسلمي بفتح الهمزة واللام سكن البصرة وسمع النبي صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في اواخر كتاب الصلاة في باب اذا انفلتت الدابة في الصلاة فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن الازرق بن قيس الى آخره ومضى الكلام فيه قوله بالاهواز بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالواو وبالزاي موضع بخوزستان بين العراق وفارس قوله نضب بفتح النون والضاد المعجمة وبالباء الموحدة اي غاب ونضب في الارض قوله وتبعها ويروى فاتبعها قوله فقضى صلاته اي اداها والقضاء ياتي بمعنى الاداء كما في قوله تعالى فاذا قضيتم الصلاة اي فاذا اديت قوله وفينا رجل كان هذا الرجل يرى راي الخوارج قوله متراخ بالخاء المعجمة اي متباعد قوله وتركت اي الفرس ويروى وتركتها والفرس يقع على الذكر والانثى لكن لفظه مؤنث سماعي قوله فراى من تيسيره اي من تيسير النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر تفسيره عن قريب ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة اخبره ان اعرابيا بال في المسجد فثار اليه الناس ليقعوا به فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه واهريقوا على بوله ذنوبا من ماء او سجلا من ماء فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن ابي اليمان الحكم

ابن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري والآخر عن الليث بن سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب وهو مسلم الى آخره والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب صب الماء على البول في المسجد فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله فثار اليه من الثوران وهو الهيجان قوله ليقعوا به اي ليؤذوه قوله دعوه اي اتركوه انما قال ذلك لمصلحتين وهي انه لو قطع عليه بوله لتضرر واصل التنجيس قد حصل في جزء يسير فلو اقاموه في اثنائه لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة في المسجد قوله واهريقوا اي صبوا ويروى هريقوا واصله اريقوا من الاراقة فابدلت الهاء من الهمزة قوله ذنوبا بفتح الذال المعجمة وضم النون وهو الدلو الملأى قوله او سجلا شك من الراوي والسجل بفتح السين المهملة وسكون الجيم الدلو فيه الماء قل او كثر

باب الانبساط الى الناس

ش اي هذا باب في جواز الانبساط الى الناس وفي رواية الكشميهني مع الناس والمراد به ان يلقى الناس بوجه بشوش وينبسط معهم بما ليس فيه ما ينكره الشرع وما يترتب فيه الاثم وكان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الامة اخلاقا وابسطهم وجها وقد وصفه الله عز وجل بقوله وانك لعلى خلق عظيم فكان ينبسط الى النساء والصبيان ويداعبهم ويمازحهم وقد قال عليه الصلاة والسلام اني لامزح ولا اقول الا حقا فينبغي للمؤمن ان يقتدي بحسن اخلاقه وطلاقة وجهه ص وقال ابن مسعود رضي الله عنه خالط الناس ودينك لا تكلمنه ش ذكر هذا التعليق عن عبد الله بن مسعود اشارة الى ان الانبساط مع الناس والمخالطة بهم مشروع ولكن بشرط ان لا يحصل في دينه خلل ويبقى صحيحا وهو معنى قوله ودينك لا تكلمنه من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام وهو الجرح ويجوز في دينك الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه مبتدأ ولا تكلمنه خبره واما النصب فعلى شريطة التفسير والتقدير لا تكلمن دينك وفسره المذكور المقدر فافهم وقد وصل التعليق المذكور الطبراني في الكبير من طريق عبد الله بن بابا بموحدتين عن ابن مسعود خالطوا الناس وصافوهم ودينكم بما بينهم فلا تكلمنه ص والدعابة مع الاهل ش والدعابة بالجر عطفا على قوله الانبساط وهو من بقية الترجمة وهو بضم الدال وتخفيف العين المهملة وبعد الالف باء موحدة وهي الملاطفة في القول بالمزاح من دعب يدعب فهو داعب قال الجوهري اي لعاب والمداعبة الممازحة واما المزاح فهو بضم الميم وقد مزح يمزح والاسم المزاح بالضم والمزاحة ايضا واما المزاح بكسر الميم فهو مصدر وروى الترمذي من حديث ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا قال اني لا اقول الا حقا وحسنه الترمذي فان قلت قد اخرج من حديث ابن عباس رفعه لا تمار اخاك ولا تمازحه الحديث قلت يجمع بينهما بان المنهي عنه ما فيه افراط او مداومة عليه لانها تؤول الى الايذاء والمخاصمة وسقوط المهابة والوقار والذي يسلم من ذلك هو المباح فافهم ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ابو التياح قال سمعت انس بن مالك يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لاخ لي صغير يا ابا عمير ما فعل النغير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو التياح مضى عن قريب في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا والحديث اخرجه مسلم في الصلاة وفي الاستئذان وفي فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي الربيع الزهراني في اليوم والليلة واخرجه الترمذي في الصلاة وفي البر عن هناد عن وكيع واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن اسمعيل بن مسعود وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن علي بن محمد الطنافسي قوله ليخالطنا اي يداعبنا بطلاقة

الوجه

الوجه والمزح قوله يا ابا عمير اصله يا ابا عمير حذفت الالف للتخفيف وعمير تصغير عمر وابو عمير بن ابي طلحة الانصاري واسمه زيد بن سهل وهو اخو انس بن مالك لامه امهما ام سليم مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يداعب معه النبي صلى الله عليه وسلم ويقول يا ابا عمير ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين المعجمة مصغر نغر بضم النون وفتح الغين وهو جمع نغرة طير كالعصفور محمر المنقار ويصغر على الحديث والجمع نغران كصرد وصردان ومعنى ما فعل النغير اي ما شانه وحاله وقال الراغب الفعل التأثير من جهة مؤثر والعمل كل فعل يكون من الحيوان بقصد وهو اخص من الفعل لان الفعل قد ينسب الى الحيوانات التي يقع منها الفعل بغير قصد وقد ينسب الى الجماد ص حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل يتقمعن منه فيسربهن الي فيلعبن معي ش مطابقته للترجمة من حيث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينبسط الى عائشة حيث يرضى بلعبها بالبنات ويرسل اليها صواحبها حتى يلعبن معه وكانت عائشة حينئذ غير بالغة فلذلك رخص لها والكراهة فيها قائمة للبوالغ ومحمد هو ابن سلام وجوز الكرماني ان يكون محمد بن المثنى وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن ابي كريب عن ابي معاوية قوله بالبنات وهي التماثيل وهي التي تسمى لعب البنات وهي مشهورة وقال الداودي يحتمل ان تكون الباء بمعنى مع والبنات الجواري قوله صواحب جمع صاحبة وهي الجواري من اقرانها قوله اذا دخل اي البيت قوله يتقمعن منه اي يدخلن ويستترن من النبي صلى الله عليه وسلم وهو من باب الانقماع من باب الانفعال وفي رواية الكشميهني وعند غيره ينقمعن من التقمع من باب التفعل وهو بالقاف والميم والعين المهملة وقال ابو عبيد يتقمعن يعني يدخلن البيوت ويتغيبن ويقال للانسان قد انقمع وتقمع اذا دخل البيت في الشيء وقال الاصمعي ومنه سمي القمع الذي يصب فيه الدهن وغيره لانه يدخل الاناء قوله فيسربهن بالسين المهملة اي يرسلهن من التسريب وهو الارسال والتسريح والسارب الذاهب يقال سرب عليه الخيل وهو ان يبعث عليه الخيل قطعة بعد قطعة قوله الي بتشديد الياء المفتوحة واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ الصور واللعب من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على امر بيوتهن واولادهن قال وذهب بعضهم الى انه منسوخ واليه مال ابن بطال وقد ترجم له ابن حبان الاباحة لصغار النساء اللعب باللعب وترجم له النسائي اباحة الرجل لزوجته اللعب بالبنات فلم يقيد بالصغر وفيه نظر وجزم ابن الجوزي ان الرخصة لعائشة في ذلك كان قبل التحريم وقال التيمري ان كانت اللعب كالصورة فهو قبل التحريم والا فقد يسمى ما ليس بصورة لعبة وقال الخطابي في هذا الحديث ان اللعب بالبنات ليس كالتلهي بسائر الصور التي جاء فيها الوعيد وانما ارخص لعائشة رضي الله عنها فيها لانها اذ ذاك كانت غير بالغة

باب المداراة مع الناس

ش اي هذا باب في بيان مشروعية المداراة وهي لين الكلمة وترك الاغلاظ لهم في القول وهي من اخلاق المؤمنين والمداهنة محرمة والفرق بينهما ان المداهنة هي التي يلقى الفاسق المعلن بفسقه فيؤالفه ولا ينكر عليه ولو بقلبه والمداراة هي الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي واللطف به حتى يرده عما هو عليه وقال بعضهم المداراة مع الناس هو بغير همز واصله الهمز لانه من المدافعة والمراد به الدفع برفق قلت قوله لانه من المدافعة غير صحيح بل يقال من الدرء وهو الدفع وقال ابن الاثير المداراة في حسن الخلق والصحبة غير مهموز وقد يهمز ص ويذكر عن ابي الدرداء انا لنكشر في وجوه

اقوام وان قلوبنا لتلعنهم ش ذكر هذا عن ابي الدرداء عويمر بن مالك بصيغة التمريض قوله
لنكشر بسكون الكاف وكسر الشين المعجمة من الكشر وهو ظهور الاسنان واكثر ما يطلق
عند الضحك والاسم الكشرة كالعشرة وفي التوضيح الكشر ظهور الاسنان عند الضحك
وكاشره اذا ضحك في وجهه وانبسط اليه وعبارة ابن السكيت الكشر التبسم قوله
لتلعنهم اللام فيه مفتوحة للتاكيد وهو من اللعن كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني لتقليهم اي لنبغضهم من القلا بكسر القاف مقصور وهو البغض يقال قلاه
يقليه قلا وقلاء قال ابن فارس وقد قالوا قليته قلاه وفي التوضيح يقلاه لغة طي وهي من
النوادر لانه فعل يفعل بالفتح فيهما بغير حرف حلق نادر وهذا الاثر اخرجه موصولا
ابن ابي الدنيا من طريق ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء فذكر مثله ص حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن ابن المنكدر حدثه عروة بن الزبير ان عائشة
رضي الله عنها اخبرته انه استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال ائذنوا له فبئس
ابن العشيرة او بئس اخو العشيرة فلما دخل الان له الكلام فقلت له يا رسول الله
قلت ما قلت ثم النت له في القول فقال اي عائشة ان شر الناس عند الله منزلة
من تركه الناس او ودعه اتقاء فحشه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن
عيينة يروي عن محمد بن المنكدر عن عروة والحديث اخرجه البخاري ايضا عن صدقة بن الفضل
في باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد ومضى الكلام فيه هناك وعن عمرو بن عيسى
واخرجه مسلم في الادب عن عمرو بن محمد واخرين عن سفيان وعن محمد بن رافع
وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن المنكدر واخرجه ابو داود
فيه عن مسدد عن سفيان به واخرجه الترمذي في البر عن ابن ابي عمر عن سفيان
قوله رجل قال الكرماني هو عيينة بن حصن قوله فبئس ابن العشيرة اي
بئس هذا الرجل من القبيلة قوله اي عائشة اي يا عائشة قوله او ودعه شك
من الراوي اي تركه وهذا يرد قول اهل الصرف ان العرب اماتوا ماضي يدع ويذر قوله اتقاء فحشه
اي للتجنب عن فحشه وقال الكرماني شر هو مشترك فيه واجاب بان المراد من الناس هم
المسلمون وهو للتغليظ وفيه جواز غيبة الفاسق المعلن ولمن يحتاج الناس الى التحذير
منه وكان الرجل المذكور كما قاله عليه السلام لانه كان ضعيف الايمان في حياته عليه
السلام فارتد بعده وقال ابن بطال كان صلى الله عليه وسلم مامورا ان لا يعامل الناس
الا بما ظهر منهم دون غيره وكان يظهر الاسلام فقال له قبل الدخول ما كان يعلمه وبعده
ما كان ظاهرا منه عند الناس ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب اخبرنا ابن علية
اخبرنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له اقبية
من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة فلما
جاء قال خبأت هذا لك قال ايوب بثوبه انه يريه اياه وكان في خلقه شيء ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله وكان في خلقه شيء اي في خلق مخرمة شيء اي نوع من الشكاسة
وابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء اخر الحروف وهو اسمعيل
ابن ابراهيم وعلية اسم امه وايوب هو السختياني وعبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله
ابن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير القرشي وعبد الله
هذا تابعي وحديثه مرسل ومخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة والد المسور
بكسر الميم وسكون السين المهملة وكلاهما صحابي وقد مر حديثهما في كتاب اللباس
في باب القباء وفروج حرير قوله اقبية جمع قباء من ديباج وهو الثوب المتخذ من الابريسم
وهو فارسي معرب قوله مزررة من التزرير وهو جعل الثياب ازرارا قوله بالذهب
يتعلق بالمزررة قوله فقسمها في ناس اي فقسم النبي صلى الله عليه وسلم الاقبية المذكورة
بين ناس وكلمة في بمعنى بين كما في قوله تعالى فادخلي في عبادي اي بين عبادي قوله
واحدا اي ثوبا واحدا من الاقبية لاجل مخرمة وكان غائبا قوله فلما جاء اي مخرمة
قال عليه السلام خبأت هذا لك وفي رواية الكشميهني قد خبأت قوله قال ايوب

موصول

موصول بالسند المذكور وقال هنا بمعنى اشار لان لفظ القول يطلق ويراد به الفعل اي
اشار ايوب الى ثوبه ليستحضر فعل النبي صلى الله عليه وسلم قائلا انه كان النبي صلى الله عليه وسلم
يريه اياه اي يري مخرمة الثوب الذي خبأه له ليطيب قلبه به لانه كان في خلقه شيء كما ذكرنا ويروى
وانه يريد اياه بالواو قوله ورواه حماد بن زيد عن ايوب فقال حاتم بن وردان حدثنا
ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية قوله اي روى
الحديث المذكور حماد بن زيد عن ايوب السختياني ورواه البخاري موصولا في باب قسمة
الامام ما يقدم عليه اخرجه عن عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد بن زيد عن ايوب
عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له اقبية الحديث قوله وقال
حاتم بالحاء المهملة ابن وردان البصري الخ فتقدم في باب قسمة الامام ما يقدم عليه
وهذا الحديث تعليق وصورته رواية حماد ارسال ولكن الحديث في الاصل موصول
وتعليق حاتم وصله البخاري في الشهادات في باب شهادة الاعمى وامره ونكاحه عن
زياد بن يحيى حدثنا حاتم بن وردان حدثنا عن عبد الله بن ابي مليكة عن المسور
بن مخرمة قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية الديباج الحديث

ص باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين عبارة
في الحديث من جحر واحد واللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة ما يكون من ذوات السموم
واللذع بالذال المعجمة والعين المهملة ما يكون من النار والجحر بضم الجيم وسكون الحاء
المهملة ص وقال معاوية لا حكيم الا ذو تجربة ش معاوية هو ابن ابي سفيان ووجه مناسبته
ذكر اثره للحديث الذي هو الترجمة هي ان الحليم الذي ليس له تجربة قد يلدغ في امور مرة بعد اخرى
فلذلك قيد الحكيم بذي التجربة قوله لا حليم الا ذو تجربة اي صاحب تجربة والحليم على وزن
عظيم وهذا هكذا رواية الاصيلي ورواية الاكثرين لا حليم الا بتجربة وفي رواية ابي ذر
لا حكم بكسر الحاء وسكون الكاف الا بتجربة وفي رواية الكشميهني الا لذي تجربة والحليم
عبارة عن المتأني في الامور المتثبت والمعنى ان المرء لا يوصف بالحلم حتى يجرب الامور
وقيل ان من جرب الامور وعرف عواقبها اثر الحلم وصبر على قليل الاذى ليدفع به
ما هو اكثر منه وتعليق معاوية وصله ابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه عن عيسى بن
يونس عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال معاوية لا حليم الا بالتجارب ص حدثنا
قتيبة حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين ش الحديث هو عين
الترجمة وعقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن محمد بن مسلم الزهري عن
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابو داود
في الادب كلاهما عن قتيبة واخرجه ابن ماجه في الفتن عن محمد بن الحارث المصري
قوله لا يلدغ على صيغة المجهول وقال الخطابي هذا لفظه خبر ومعناه امر اي ليكن
المؤمن حازما حذرا لا يؤتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة بعد اخرى وقد يكون ذلك
في امر الدين كما يكون في امر الدنيا وهو اولاهما بالحذر قال وقد روي بكسر الغين
في الوصل فيتحقق معنى النهي عنه وقال ابن التين وكذلك قرأناه وقال ابو عبيد معناه
لا ينبغي للمؤمن اذا نكب من وجه ان يعود اليه وقيل المراد بالمؤمن في هذا الحديث
الكامل الذي قد اوقفته معرفته على غوامض الامور حتى صار يحذر مما سيقع واما
المؤمن المغفل فقد يلدغ مرارا وهذا الكلام مما لم يسبق اليه عليه السلام واول
ما قاله لابي عزة الجمحي وكان شاعرا فاسر ببدر فشكى عائلة وفقرا فمن عليه
النبي صلى الله عليه وسلم واطلقه بغير فداء فظفر به باحد فقال من علي وذكر فقره
وعياله فقال لا تمسح عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين وامر به فقتل

باب حق الضيف

ش اي هذا باب في بيان اقامة الضيف وسيأتي في بيان حقه ان شاء الله تعالى والضيافة من سنن المرسلين وعباد الله الصالحين ص حدثنا اسحق بن منصور حدثنا روح بن عبادة حدثنا حسين عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت بلى قال فلا تفعل قم ونم وصم وافطر فان لجسدك عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وانك عسى ان يطول بك عمر وان من حسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان بكل حسنة عشر امثالها فذلك الدهر كله قال فشددت فشدد علي فقلت فاني اطيق غير ذلك قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام قال فشددت فشدد علي قلت اطيق غير ذلك قال فصم صوم نبي الله داود عليه السلام قلت وما صوم نبي الله داود قال نصف الدهر ش مطابقته للترجمة في قوله وان لزورك عليك حقا والزور بفتح الزاي وسكون الواو وبالراء بمعنى الزائر وهو الضيف وحقه يوم وليلة واختلف في وجوبها فاوجبها الليث بن سعد فرضا ليلة واحدة واجاز للعبد المأذون له ان يضيف مما في يده واحتج بحديث عقبة في الباب وقالت جماعة من اهل العلم الضيافة من مكارم الاخلاق في البادية والحاضرة وهو قول الشافعي وقال مالك ليس على اهل الحضر ضيافة وقال سحنون انما الضيافة على اهل القرى واما الحضر فالفندق ينزل فيه المسافر وحديث عقبة كان في اول الاسلام حين كانت المواساة واجبة فاما اذا اتى الله بالخير والسعة فالضيافة مندوب اليها وقال عليه السلام جائزته يوم وليلة فدل ان الضيافة ليست بفريضة والجائزة في لسان العرب المنحة والعطية وذلك تفضل وليس بواجب وحسين في السند هو المعلم والحديث قد مضى في كتاب الصوم في باب حق الضيف في الصوم ومضى الكلام فيه مستقصى وها قوله دخل علي بتشديد الياء والفاعل لدخل هو النبي صلى الله عليه وسلم قوله الم اخبر بلفظ المجهول قوله وانك عسى ان يطول بك عمر يعني عسى ان تكون طويل العمر فتبقى ضعيفا لقوى كليل الحواس بتلك التشديد فلا تقدر على المداومة عليه وخير الاعمال ما دام وان قل قوله وان من حسبك اي من كفايتك ويروى وان حسبك اي كافيك ويحتمل زيادة من على راي الكوفيين قوله الدهر بالرفع والنصب اما الرفع فعلى تقدير صوم الدهر كله واما النصب فعلى تقدير انك تصوم الدهر

باب اكرام الضيف وخدمته اياه بنفسه وقوله ضيف ابراهيم المكرمين

ش اي هذا باب في بيان سنة وبيته اكرام الضيف والاكرام مصدر مضاف الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل تقديره اكرام الرجل ضيفه وخدمته اياه اي الضيف بنفسه وهذا تخصيص بعد التعميم لان اكرام الضيف اعم من ان يكون بنفسه او باحد من خدمه وفيه زيادة تأكيد لا تخفى قوله ضيف ابراهيم المكرمين انما ذكر هذا اشارة الى ان الضيف يطلق على الواحد والجمع ولهذا اوقع المكرمين صفة للضيف وجمع القلة منه اضياف وجمع الكثرة ضيوف وضيفان يقال ضفت الرجل اذا نزلت به في ضيافة واضفته اذا انزلته به وتضيفته اذا نزلت به وتضيفني اذا انزلني ص قال ابو عبد الله هو زور وهؤلاء زور ومعناه اضيافه وزواره لانها مصدر مثل قوم رضى وعدل ويقال ماء غور وبئر غور وماءان غور ومياه غور ويقال الغور الغائر لا تناله الدلاء كل شيء غرت فيه فهي مغارة تزاور تميل من الزور والازور الاميل ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه وقوله هذا الى قوله ومياه غور ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني فقط قوله يقال هو زور اراد به ان لفظ زور يطلق على الواحد والجمع يقال هو زور للواحد وهؤلاء القوم زور للجمع والحاصل ان لفظ زور مصدر وضع موضع الاسم كصوم بمعنى صائم

ونوم

ونوم بمعنى نائم وقد يكون بمعنى زائر كركب جمع راكب قوله ومعناه اي معنى هؤلاء زور هؤلاء اضيافه وزواره بضم الزاي وتشديد الواو وهو جمع زائر قوله لانها مصدر مثل قوم المثلية بينهما في اطلاق زور على زوار كاطلاق لفظ قوم على جماعة وليست المثلية في المصدرية لان لفظ قوم اسم وليس بمصدر بخلاف لفظ زور فانه في الاصل مصدر قوله رضى وعدل يعني يقال قوم رضى بمعنى مرضيون وقوم عدل بمعنى عدول وتوصيفه بالمفرد باعتبار اللفظ لانه مفرد وفي المعنى جمع قوله ويقال ماء غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وبالراء ومعناه غائر اي ذاهب ويقال غار الماء يغور غورا والغور في الاصل مصدر فلذلك يقال ماء غور وماءان غور ومياه غور قوله ويقال الغور الغائر اي الذاهب بحيث لا تناله الدلاء كذا فسره ابو عبيدة قوله كل شيء غرت فيه اي ذهبت فيه فهي مغارة ويسمى غارا وكهفا وانما قال فهي بالتأنيث نظرا للمغارة قوله تزاور اشار به الى قوله تعالى في قصة اصحاب الكهف وترى الشمس اذا طلعت تزاور عن كهفهم اي تميل وهو من الزور بفتح الواو بمعنى الميل والازور هو افعل التفضيل بمعنى الاميل وتزاور اصله تتزاور فادغمت احدى التاءين في الزاي ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي شريح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه ش مطابقته للترجمة في قوله فليكرم ضيفه وابو شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبالحاء المهملة واسمه خويلد بن عمرو وقيل عكس ذلك وهو من بني عدي بن عمرو بن لحي اخي كعب بن عمرو فلذلك قيل له الكعبي مات سنة ثمان وستين بالمدينة والحديث قد مضى في اوائل كتاب الادب في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره قوله جائزته على وزن فاعلة من الجواز وهو العطاء لانه حق جوازه عليهم وقدرها الشارع بيوم وليلة لان عادة المسافرين ذلك وقال السهيلي جائزته بالرفع على الابتداء وهو واضح وبالنصب على بدل الاشتمال اي يكرم جائزته يوما وليلة قوله والضيافة ثلاثة ايام واختلف فيه هل اليوم والليلة التي هي الجائزة داخلة في الثلاث ام لا فاذا قلنا بدخولها يقدم له في اليوم الاول ما يقدر عليه في البر والالطاف وفي اليومين الآخرين ما يحضره واذا قلنا بخروجها هل هي قبل الثلاث او بعدها فقد روى مسلم وجعفر من رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح بلفظ الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة فهذا يدل على المغايرة بين الضيافة والجائزة ويدل على ان الجائزة بعد الضيافة وقال ابن التين روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الضيف ثلاثة اقساما يتحفه في اليوم الاول ويتكلف له في اليوم الثاني والثالث يقدم اليه ما بحضرته ويخير بعد الثالث كما في الصدقة وقال ابن بطال ايضا سئل عنه مالك فقال يكرمه ويتحفه يوما وليلة وثلاثة ايام ضيافة فهذا يدل على ان اليوم والليلة قبل الضيافة فتصير الضيافة ثلاثة ايام قوله ولا يحل له ان يثوي عنده من الثواء وهو الاقامة في المكان وفي التوضيح ان يثوي بفتح اوله وسكون الثاء وبالفتح في الماضي ثوى اذا اقام واثويته عنده لغة من ثويت اي لا يقيم عنده بعد الثلاث قوله حتى يحرجه من الاحراج ومن التحريج ايضا فعلى الاول بالتخفيف وعلى الثاني بالتشديد اي لا يضيق صدره بالاقامة عنده بعد الثلاثة وفي رواية لمسلم حتى يؤثمه يعني يوقعه في الاثم لانه قد يغتابه لطول مقامه او يظن به ظنا سيئا وفي رواية لاحمد عن ابي شريح قيل يا رسول الله وما يؤثمه قال يقيم عنده لا يجد شيئا يقدمه ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك مثله وزاد من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك مثله باسناده وزاد فيه من كان يؤمن الخ اي من كان ايمانه ايمانا كاملا فينبغي ان يكون هذا حاله

وصفته قوله اوليصمت ضبطه النووي بضم الميم وقال الطوفي بكسرها وهو
القياس كضرب يضرب قلت ما للقياس تعلق هنا وهو كلام واه ولا اصل له في هذا الشأن
فان سمع انه من باب فعل يفعل بالفتح في الماضي والكسر في المضارع فلا كلام ويكون قد جاء من بابين
من باب نصر ينصر ومن باب ضرب يضرب قيل التخيير فيه مشكل لان المباح اذا
كان في احد الشقين لزم ان يكون ماموراً به فيكون واجبا او منهيا فيكون حراما واجيب
بان كلا من ليقل وليصمت امر مطلق يتناول المباح وغيره فيلزم من ذلك ان يكون المباح حسنا
لدخوله في الخير وفيه تامل ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن
ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ش مطابقته للترجمة في قوله فليكرم ضيفه وعبد الله بن محمد
الجعفي المعروف بالمسندي يروي عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن ابي
حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات
والحديث قد مضى في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومضى الكلام فيه ص حدثنا
قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه
انه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فما يقروننا فما ترى فقال لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا
منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فامروا لكم بما ينبغي
للضيف فاقبلوا لان فيه من اكرام الضيف ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب المصري واسم
ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة
ابن عبد الله اليزني والحديث قد مضى في المظالم في باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه ومضى
الكلام فيه قوله فلا يقروننا بالادغام والفك قوله فخذوا اي كان اخذا واجبا وهذا لا
يكون الا عند الاضطرار بالثمن مثلا او موجلا ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام
اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه
ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ش هذا حديث ابي هريرة مضى
في هذا الباب واعاده هنا عن عبد الله بن محمد المسندي عن هشام بن يوسف عن معمر
ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
الخ وفيه زيادة قوله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وصلة الرحم تشريك
ذوي القرابات في الخيرات والله اعلم بالصواب

ص باب صنع الطعام والتكلف للضيف

ش اي هذا باب في بيان صنع الطعام لاجل الضيف والتكلف لمن قدم عليه لاجل الضيف
لانه من سنن المرسلين الا ترى ان ابراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه ذبح لضيفه عجلا
سمينا فقال اهل التاويل كانوا ثلاثة جبريل وميكائيل واسرافيل فكلف لهم ذبح عجل وقربه
اليهم ووصفته مشهور ثم ص حدثني محمد بن بشار حدثنا جعفر بن عون حدثنا ابو
العميس عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي
الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانك قالت
اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل
فاني صائم قال ما انا باكل حتى تاكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال
نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال
له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي
حق حقه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان
ابو جحيفة وهب السوائي يقال له وهب الخير ش مطابقته للترجمة في قوله فصنع له

طعاما

طعاما وجعفر بن عون بالنون المخزومي وابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم وسكون
الياء آخر الحروف وبالسين المهملة واسمه عتبة بسكون التاء المثناة من فوق ابن
عبد الله المسعودي الكوفي وعون بالنون ايضا ابن ابي جحيفة يروي عن ابيه ابي جحيفة
مصغر جحفة بالحاء المهملة والجيم واسمه وهب ذكره البخاري في آخر الحديث واسم ابي
الدرداء عويمر وسلمان هو الفارسي والحديث قد مضى في كتاب الصوم في باب من اقسم
على اخيه ليفطر في التطوع فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام
فيه قوله ام الدرداء قال النووي لابي الدرداء زوجتان كل واحدة منهما كنيتها ام
الدرداء الكبرى صحابية وهي خيرة بفتح الخاء المعجمة والصغرى تابعية وهي هجيمة مصغر
الهجمة بالجيم قوله متبذلة يعني لابسة ثياب البذلة والخدمة يعني تاركة للتزين والتكلف بما
يليق بالنساء من الزينة ونحوها قوله اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا عنت
بلفظ الدنيا الاستحياء من ان تصرح بعدم حاجته الى مباشرتها وفي الحديث زيارة
الصديق ودخول داره في غيبته والافطار للضيف وكراهية التشدد في العبادة وان
الافضل التوسط وان الصلاة آخر الليل اولى وفضيلة لسلمان حيث صدقه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله وابو جحيفة الى آخره لم يثبت في رواية ابي ذر

ص باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف

ش اي هذا باب في بيان ما يكره الى آخره والغضب غليان دم القلب لاجل الانتقام والجزع
بفتح الزاي نقيض الصبر ص حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الاعلى حدثنا
سعيد الجريري عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما ان ابا بكر
رضي الله عنه تضيف رهطا فقال لعبد الرحمن دونك اضيافك فاني منطلق الى النبي
صلى الله عليه وسلم فافرغ من قراهم قبل ان اجيء فانطلق عبد الرحمن فاتاهم بما عنده فقال
اطعموا فقالوا اين رب منزلنا قال اطعموا قالوا ما نحن باكلين حتى يجيء رب منزلنا
قال اقبلوا عنا قراكم فانه ان جاء ولم تطعموا لنلقين منه فابوا فعرفت انه يجد علي
فلما جاء تنحيت عنه فقال ما صنعتم فاخبروه فقال يا عبد الرحمن فسكت ثم
قال يا عبد الرحمن فسكت فقال يا غنثر اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي
لما جئت فخرجت فقلت سل اضيافك فقالوا صدق اتانا به فقال انما انتظرتموني
والله لا اطعمه الليلة فقال الآخرون والله لا نطعمه حتى تطعمه قال لم ار في الشر
كالليلة ويلكم ما انتم لم لا تقبلون عنا قراكم هات طعامك فجاء به فوضع يده فقال
بسم الله الاولى للشيطان فاكل واكلوا ش مطابقته للترجمة في قوله انه يجد علي اي
يغضب ويجد من الموجدة وهي الغضب ووقع التصريح بالغضب في الطريق الذي بعد
هذا وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة
ابن الوليد ابو الوليد الرقام البصري مات سنة ست وعشرين ومائتين وعبد الاعلى
ابن عبد الاعلى وسعيد بن اياس الجريري وقال الحافظ الدمياطي مات سنة اربع
واربعين ومائة والجريري قال الكرماني الجريري مصغر الجر بالجيم والراء المتكررة
قلت هذا وهم عظيم والجريري نسبة الى جرير بضم الجيم وفتح الراء ابن عباد
بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة اخي الحارث بن عباد بضم العين المهملة
وتخفيف الباء الموحدة اخي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل
وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون والحديث مضى في باب علامات النبوة
فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسمعيل عن معتمر عن ابيه عن ابي عثمان عن عبد
الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما ومضى الكلام فيه هناك قوله تضيف اي اتخذ الرهط
ضيفا قوله دونك اضيافك اي خذهم والزمهم قوله من قراهم
القرى بكسر القاف الضيافة واضافة القرى اليهم من الاضافة في قوله
لتعني على ذا انا بك احمق قوله لنلقين منه اي الاذى وما يكرهنا قوله انه يجد

على اى يتعتب كما ذكرنا **قوله** تحيث عنه اى جعلت نفسي في ناحية بعيدة عنه **قوله** غنثر بضم الغين المعجمة والنون الساكنة وفتح الثاء المثلثة وبالراء ومعناه الجاهل وقيل اللئيم وقيل الثقيل وروي يا عنتر بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهو الذباب وشبهه حتى حقره بالذباب **قوله** لا اجيبك بمعنى لا اجيب اى لا اطلب منك الا جيبك قال الكرماني ما زائدة **قوله** كالليلة اى لم ار الليلة مثل هذه الليلة في الشر **قوله** ويلكم لم يكن مقصوده منه الدعاء عليهم **قوله** ما انتم كلمة ما استفهامية **قوله** الاولى للشيطان اى الحالة الاولى او الكلمة المتقدمة وقال ابن بطال الاولى يعني اللقمة الاولى ترغيم للشيطان لانه هو الذي حمله على الحلف وباللقمة الاولى وقع الحنث فيها وقال وانما حلف لانه ترغيم للشيطان وانه اشتد عليه تاخير عشائهم ثم لما لم يسعه مخالفة اضيافه فترك التمادي في الغضب فاكل معهم استمالة لقلوبهم قال الكرماني كيف جاز مخالفة اليمين ثم اجاب بانه ما لا تفضل كما ورد في الحديث

ص باب قول الضيف لصاحبه لا آكل حتى تأكل

ش اى هذا باب في ما وقع في الحديث من قول الضيف الى آخره ص فيه حديث ابي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اى في هذا الباب حديث ابي جحيفة وهب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الحديث الذي قال فيه سلمان لابي الدرداء ما انا باكل حتى تاكل وقد مر عن قريب في باب صنع الطعام والتكلف للضيف ولم تقع هذه الترجمة ولا التعليق المذكور في رواية ابي ذر وانما ساق هذا الحديث الذي في هذا الباب عقيب الحديث الذي في الباب السابق ص حدثني محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن سليمان عن ابي عثمان قال عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما جاء ابو بكر بضيف له او باضياف له فامسى عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء قالت امي احتبست على ضيفك او اضيافك الليلة قال ما عشيتهم فقالت عرضنا عليه او عليهم فابوا او فابى فغضب ابو بكر رضي الله عنه فسب وجدع وحلف ان لا يطعمه فاختبات انا فقال يا غنثر فحلفت المراة لا تطعمه حتى يطعمه فحلف الضيف او الاضياف ان لا يطعمه او يطعموه حتى يطعمه فقال ابو بكر كان هذه من الشيطان فدعى بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربت من اسفلها اكثر منها فقال يا اخت بني فراس ما هذا فقالت وقرة عيني انها الان لاكثر قبل ان ناكل فاكلوا وبعث بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه اكل منها ش مطابقته للترجمة في قوله فحلف الضيف الى قوله حتى يطعمه وابن ابي عدي هو محمد بن عثمان ابن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري وسليمان بن طرخان التيمي وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي والحديث مضى عن قريب **قوله** ما عشيتهم ويروى ما عشيتيهم باشباع تاء الخطاب **قوله** وجدع بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة وبالعين المهملة اى قال يا مجدوع الانف يدعو عليه بذلك والجدع قطع الانف وفي رواية الشيخ ابي الحسن جزع بفتح الجيم وكسر الزاي من الجزع وهو نقيض الصبر **قوله** فاختبات اى اختفيت خوفا من خصومته **قوله** فحلفت المراة وهي ام عبد الرحمن **قوله** كان هذه اى هذه الحالة او اليمين **قوله** ربت اى زاد ويروى الا ربت اى اللقمة او البقية **قوله** اكثر بالنصب ويروى اكثر بالرفع وصلته محذوفة تقديره اكثر منها **قوله** يا اخت بني فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة هي بنت عبد دهمان بضم الدال المهملة وسكون الهاء احد بني فراس واسمها زينب وهي مشهورة بام رومان **قوله** وقرة عيني بالجر وقيل المراد به القسم برسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لعل هذا كان قبل النهي عن الحلف بغير الله والله اعلم

ص باب اكرام الكبير ويبدأ الاكبر بالكلام والسؤال

اى هذا باب

اى هذا باب في بيان اكرام الكبير لما روى الحاكم من حديث ابي هريرة مرفوعا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا واخرجه ابو داود ومن حديث عبد الله بن عمرو وذكر عبد الرزاق ان في الحديث من تعظيم جلال الله ان يوقر ذو الشيبة في الاسلام **قوله** ويبدا الاكبر بالكلام لانه من آداب الاسلام ومحاسن الاخلاق ولكن ليس هذا على العموم لانه انما يبدا الاكبر به فيما اذا استوى فيه علم الصغير والكبير واذا علم الصغير ما يجهل الكبير فان الصغير يقدم حينئذ ولا يكون هذا سوء ادب ونقصا في حق الكبير **قوله** والسؤال اى ويبدا الاكبر ايضا بالسؤال وهذا ايضا اذا استوى الكبير مع الصغير واذا كان الصغير اعلم يقدم على الكبير وكان ابن عباس رضي الله عنهما يسال وهو صبي وثمة مشيخة ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى الانصار عن رافع بن خديج وسهل ابن ابي حثمة انهما حدثاه ان عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود اتيا خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا في امر صاحبهم فبدا عبد الرحمن وكان اصغر القوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كبر الكبر قال يحيى ليلي الكلام الاكبر فتكلموا في امر صاحبهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم استحقون قتيلكم او قال صاحبكم بايمان خمسين منكم قالوا يا رسول الله امر لم نره قال فتبريكم يهود في ايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل فادركت ناقة من تلك الابل فدخلت مربدا لهم فركضتني برجلها ش مطابقته للترجمة في قوله كبر الكبر وفي قوله ليلي الكلام الاكبر ويحيى بن سعيد الانصاري وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار ضد اليمين ورافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال وبالجيم ابن رافع بن عدي بن زيد بن جشم بن حارثة بن الحارث الانصاري الحارثي الاوسي المدني سمع النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة ثلاث وقيل اربع وسبعين وكان يوم مات ابن ست وثمانين سنة وسهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة واسمه عامر بن ساعدة بن عامر ابو يحيى وقيل ابو محمد الانصاري الحارثي المدني سمع النبي صلى الله عليه وسلم عنهما وتوفي النبي عليه السلام وهو ابن ثمان سنين وقد حفظ عنه وعبد الله بن سهل الانصاري اخو عبد الرحمن ابن سهل الانصاري ابن اخي حويصة ومحيصة ابني مسعود بن كعب بن عامر بن عدي ومضى الكلام فيه في آخر الجهاد في باب الموادعة والمصالحة مع المشركين فانه اخرجه هناك عن مسدد عن بشر بن المفضل عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل ابن ابي حثمة الخ وبينهما تفاوت في الطول والقصر واختلاف بعض الالفاظ **قوله** ابنا مسعود بكسر الهمزة تثنية ابن **قوله** في امر صاحبهم اى مقتولهم وهو عبد الله **قوله** كبر الكبر بضم الكاف وسكون الباء الموحدة وهو جمع الاكبر اى قدم الاكبر هو المتكلم وانما امر ان يتكلم الاكبر في السن ليحقق صورة القضية وكيفيتها لا انه يدعيها اذ حقيقة الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن **قوله** قال يحيى هو يحيى بن سعيد الراوي قال في روايته ليلي الكلام الاكبر بالرفع اى ليتولى الاكبر الكلام **قوله** استحقون قتيلكم اى ديته **قوله** او قال صاحبكم شك من الراوي واراد بالصاحب المقتول **قوله** بايمان خمسين منكم باضافة ايمان الى الخمسين اى بايمان خمسين رجلا منكم ويروى بايمان بالتنوين في الموضعين اى خمسين يمينا صادرة منكم وبالرواية الاولى احتجت الحنفية حيث اعتبر العدد في الرجال **قوله** امر لم نره اى لم نشاهد هذا وكيف نحلف عليه **قوله** فتبريكم اى فتخلصكم من اليمين واعلم ان حكم القسامة مخالف لسائر الدعاوي من جهة ان اليمين على المدعي وقال الكرماني الوارث هو الاخ لا ابنا العم فلم عرض اليمين عليهم واجاب بانه كان معلوما عندهم ان اليمين تختص بالوارث فاطلق الخطاب لهم واراد من يختص من جهة انما يحلفون بعينها وذلك لتعظيم الشر

الدنيا وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدعين فلما نكلوا رد على المدعى عليه ولما
لم يرضوا بايمانهم من جهة انهم كفار ولا يبالون بذلك عقله من عنده لانه عاقلة المسلمين
وانما عقله قطعا للنزاع وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت قوله فوداه اى اعطى
ديته من قبله بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى من عنده ويحتمل ان يريد به من خالص
ماله او من بيت المال قوله مربدا بكسر الميم وسكون الراء وسكون الباء الموحدة اى
الموضع الذى يجتمع فيه الابل قوله فركضتنى اى رفستنى واراد به ضبط الكلام وضبط
الحديث وحفظه حفظا بليغا وفيه انه ينبغى للامام مراعاة المصالح العامة والاهتمام
باصلاح ذات البين واثبات القسامة وجواز اليمين بالظن وصحة يمين الكافر
ص وقال الليث حدثنى يحيى بن بشير عن سهل قال يحيى حسبت انه قال مع رافع
ابن خديج ش وقال الليث بن سعد حدثنى يحيى بن سعيد الانصارى عن بشير
بضم الباء الموحدة وهو المذكور عن قريب عن سهل بن ابى حثمة الخ هذا التعليق
وصله مسلم والترمذى والنسائى من حديث الليث به ص وقال ابن عيينة حدثنا يحيى
عن بشير عن سهل وحده حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرونى بشجرة مثلها مثل المسلم تؤتى
اكلها كل حين باذن ربها ولا تحت ورقها فوقع فى نفسى انها النخلة فكرهت ان اتكلم
وثم ابو بكر وعمر رضى الله عنهما فلما لم يتكلما قال النبى صلى الله عليه وسلم هى النخلة فلما خرجت
مع ابى قلت يا ابتاه قد وقع فى نفسى انها النخلة قال ما منعك ان تقولها لو كنت قلتها
كان احب الى من كذا وكذا قال ما منعنى الا انى لم ارك ولا ابا بكر تكلمتما فكرهت ش اى
قال سفيان بن عيينة حدثنا يحيى هو ابن سعيد المذكور عن نافع عن عبد الله بن عمر
الخ وهذا التعليق وصله مسلم والنسائى من حديث ابن عيينة وقد مر هذا الحديث
عن قريب فى باب ما لا يستحيى من الحق وطرف فى كتاب العلم وايراده هنا لاجل
ان فيه توقيرا للاكابر قوله ولا تحت ورقها اى لا يسقط قوله فكرهت اى
التكلم مع وجود الاكابر

ص باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه

ش اى هذا باب فى بيان ما يجوز ان ينشد من الشعر وهو كلام موزون مقفى بالقصد
والرجز بفتح الراء والجيم وبالزاى وهو نوع من الشعر عند الاكثرين وقيل ليس بشعر
لانه يقال راجز ولا يقال شاعر وسمى به لتقارب اجزائه وقلة حروفه والحداء بضم
الحاء وتخفيف الدال المهملتين يمد ويقصر وحكى الازهرى وغيره كسر الحاء ايضا وهو
مصدر يقال حدوت الابل حدوا وحداء مثل دعوت دعاء ويقال للشمال حدو لانه
يحدو السحاب وهو سوق الابل والغناء لها وغالبا يكون بالرجز وقد يكون بغيره من الشعر
واول من حدا الابل عبد لمضر بن نزار بن معد بن عدنان كان فى ابل لمضر فقصر فضربه مضر
على يده فاوجعه فقال يا يداه يا يداه وكان حسن الصوت فاسرعت الابل لما سمعته
فى السير فكان ذلك مبدأ الحداء اخرجه ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا
واورده البزار موصولا عن ابن عباس رضى الله عنهما قوله وما يكره منه اى وفى بيان ما
يكره انشاده من الشعر وهو تفسير قوله ما يجوز ص وقوله تعالى والشعراء يتبعهم
الغاوون الم تر انهم فى كل واد يهيمون وانهم يقولون ما لا يفعلون الا الذين آمنوا وعملوا
الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا وسيعلم الذين ظلموا اى منقلب
ينقلبون ش سيقت هذه الآيات الاربعة كلها فى رواية كريمة والاصيلى ووقع فى رواية
ابى ذر بين قوله وبين قوله يقولون ما لا يفعلون لفظ وقوله وهو حشو بلا فائدة وذكر
هذه الآيات مناسب لقوله وما يكره منه لانها فى ذم الشعراء الذين يهجون الناس [illegible]
الشعراء الذين يمدحون الناس بما ليس فيهم وفيها لغون حتى بعضهم يخرج عن حد
الاسلام وباقون فى اشعارهم من المخرقات الاباطيل قوله تعالى والشعراء جمع

مرفوع على الابتداء و قوله يتبعهم الغاوون خبره وقرى والشعراء بالنصب على اضمار فعل
يفسره الظاهر وقال اهل التأويل منهم ابن عباس وغيره انهم شعراء المشركين يتبعهم
غواة الناس ومردة الشياطين وعصاة الجن ويروون شعرهم لان الغاوى لا يتبع الا غاويا
مثله وعن الضحاك تهاجى رجلان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم احدهما من الانصار
والآخر من قوم آخرين ومع كل واحد منهما غواة من قومه وهم السفهاء فنزلت هذه الآية
وقال التميمى نزلت الآية فى الثلاثة وانما وردت بالابهام ليدخل معهم من اقتدى بهم
وقال الثعلبى ارادوا هؤلاء شعراء الكفار عبد الله بن الزبعرى وهبيرة بن ابى وهب ومسافع
ابن عبد مناف وعمرو بن عبد الله وامية بن ابى الصلت كانوا يهجون رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيتبعهم الناس قوله الم تر انهم معناه انك رأيت آثار فعل الله فيهم انهم فى كل واد من
اودية الكلام وقيل يخوضون فى كل فن من لغو وكذب فيمدحون بباطل ويذمون بباطل هائمون
حائرين وعن طريق الحق والرشد والحق حائرين وقال الكسائى الهائم الذاهب على
وجهه وقال ابو عبيدة الهائم المخالف للقصد قوله وانهم يقولون ما لا يفعلون اى
يقولون فعلنا ولم يفعلوا قوله الا الذين آمنوا استثنى به الشعراء الصالحين
المؤمنين الذين لا يتلفظون فيها بذنب وقال اهل التفسير لما نزلت هذه الآية والشعراء
يتبعهم الغاوون جاء عبد الله بن رواحة وكعب بن مالك وحسان بن ثابت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهم يبكون فقالوا يا رسول الله انزل الله هذه الآية وهو يعلم انا شعراء
فقال اقرأوا ما بعدها الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات الآية وعن ابن عباس الا الذين
آمنوا يعنى ابن رواحة وحسانا قوله وذكروا الله كثيرا اى فى شعرهم وقيل فى خلال
كلامهم وقيل لم يشغلهم الشعر عن ذكر الله تعالى قوله وانتصروا من بعد ما ظلموا اى
من المشركين لانهم بدءوا بالهجاء وكذبوا النبى صلى الله عليه وسلم واخرجوا المسلمين من
مكة قوله وسيعلم الذين ظلموا اى اشركوا وهجوا النبى عليه السلام والمؤمنين
قوله اى منقلب ينقلبون اى اى مرجع يرجعون اليه بعد مماتهم يعنى ينقلبون
الى جهنم يخلدون فيها والفرق بين المنقلب والمرجع ان المنقلب الانتقال الى ضد
ما هو فيه والمرجع العود من حال الى حال فكل مرجع منقلب وليس كل منقلب مرجعا
ص وقال ابن عباس فى كل لغو يخوضون ش يعنى قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى
كل واد يهيمون فى كل لغو يخوضون ووصل هذا التعليق ابن ابى حاتم والطبرى من طريق
معاوية بن صالح عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى فى كل واد قال فى
كل لغو وفى قوله يهيمون قال يخوضون ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهرى قال اخبرنى ابو بكر بن عبد الرحمن ان مروان بن الحكم اخبره ان عبد الرحمن
ابن الاسود بن عبد يغوث اخبره ان ابى بن كعب رضى الله عنه اخبره ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة ش مطابقته للترجمة من حيث ان الشعر
فيه حكمة فالحكمة اذا كانت فى شعر من الاشعار يجوز انشاده فهذا الشعر يجوز لان
المراد بالحكمة هو القول الصادق المطابق للواقع وابو اليمان الحكم بن نافع وابو بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومى وفى هذا الاسناد اربعة من التابعين
فى نسق يروى بعضهم عن بعض وهم من الزهرى الى ابى بن كعب ومروان وعبد
الرحمن قيل انه ادرك النبى صلى الله عليه وسلم ولكنهما من حيث الرواية معدودان من التابعين
والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه جميعا فى الادب عن ابى بكر بن ابى شيبة عن
ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهرى به قوله حكمة قد مر تفسيرها الآن وقيل
اصل الحكمة المنع والمعنى ان من الشعر كلاما نافعا يمنع من السفه وقال ابن التين
مفهومه ان بعض الشعر ليس كذلك لان من تبعيضية وقال ابن بطال ما كان
من الشعر والرجز ذكر الله تعالى وتعظيم له ووحدانيته وايثار طاعته والاستسلام
له فهو حسن مرغب فيه وهو المراد فى الحديث بانه حكمة وما كان كذبا وفحشا فهو
المذموم وقال الطبرى فى هذا الحديث رد على من كره الشعر مطلقا واحتج الطبرى عن

جماعة من الصحابة ومن كبار التابعين انهم قالوا الشعر وانشدوه واستنشدوه
وروى الترمذي وابن ابي شيبة من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتذاكرون الشعر وحديث الجاهلية عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلا ينهاهم وربما يتبسم ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن الاسود بن
قيس سمعت جندبا يقول بينما النبي صلى الله عليه وسلم يمشي اذ اصابه حجر فعثر فدميت اصبعه فقال

هل انت الا اصبع دميت ۞ وفي سبيل الله ما لقيت ۞

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والحديث
مضى في الجهاد عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة قوله بينما النبي عليه الصلاة والسلام
يمشي وفي رواية ابي عوانة كان في بعض المشاهد وفي رواية شعبة عن الاسود خرج الى الصلاة
اخرجه الطيالسي واحمد وفي رواية ابن عيينة عن الاسود عن جندب كنت مع النبي صلى
الله عليه وسلم في غار قوله فعثر بفتح العين المهملة والثاء المثلثة اي سقط يقال عثر
عثارا من باب قوله فدميت اصبعه بفتح الدال وكسر الميم قال الكرماني اما البا فهي
الرجز مكسورة وفي الحديث ساكنة وقال بعضهم فيه نظر قلت في نظره
نظر لان غيره قال ان النبي صلى الله عليه وسلم تعمد اسكانها ليخرج القسمين عن الشعر
واختلف هل قاله النبي صلى الله عليه وسلم متمثلا او قاله من قبل نفسه لا على انه
يخرج موزونا الى الاول مال الطبري وغيره وبه جزم ابن التين وقال انه من شعر
عبد الله بن رواحة واختلف ايضا في جواز تمثل النبي صلى الله عليه وسلم بالشعر
وانشاده حاكيا عن غيره وقال الطبري الصحيح في ذلك انه عليه السلام كان يتمثل
احيانا بالبيت فقال المذهل انت الا اصبع الخ وقال اصدق كلمة قالها شاعر
الا كل شيء ما خلا الله باطل ۞ على ما يجي الان وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتمثل من الشعر ۞ ويأتيك بالاخبار من لم تزود ۞ فان قلت
قد روى عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا افتتح الصلاة ه
يستعيذ من الشيطان من همزه ونفخه ونفثه فسره عمرو بن مرة راويه قال
نفثه الشعر ونفخه الكبر وهمزه الموته اي الجنون وروي عن ابي امامة الباهلي
انه عليه السلام قال لما نزل ابليس الى الارض قال يا رب اجعل لي قرآنا قال الشعر
وروى ابن لهيعة عن ابي قبيل المعافري قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول من قال
ثلاثة ابيات من الشعر من تلقاء نفسه لم يدخل الفردوس وقال ابن مسعود
الشعر من امير الشيطان قلت قال الطبري هذه اخبار واهية ص حدثنا
ابن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن عبد الملك حدثنا ابو سلمة عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد

الا كل شيء ما خلا الله باطل ۞ وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم ش مطابقته
للترجمة من حيث لفظ النبي صلى الله عليه وسلم بالشعر وشيخ البخاري هو محمد بن بشار
بالباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وفي بعض النسخ صرح باسمه وابن مهدي هو
عبد الرحمن وعبد الملك هو ابن عمير الكوفي وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ه
والحديث قد مضى في ايام الجاهلية عن ابي نعيم قوله كلمة لبيد بفتح اللام وكسر
الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن ربيعة بفتح الراء العامري الصحابي عاش مائة واربعة
وخمسين سنة مات في خلافة عثمان رضي الله عنه وقوله هذا من قصيدة من بحر
الطويل ذكرناها بوجوهها في شرح الشواهد الكبير والاصغر وامية بن ابي الصلت الثقفي
واسم ابي الصلت ربيعة بن وهب بن علاج بن ابي سلمة بن ثقيف قاله المصعب بن بكار
وقال الحافظ بن عساكر اسم ابي الصلت عبد الله بن ابي ربيعة بن عوف بن عقدة ابو
عثمان شاعر جاهلي وقيل انه كان ممن لحا وقال الواقدي كان قد نبي في الجاهلية في اول
زمانه وانه كان في اول امره على الايمان ثم زاغ عنه وهو الذي اراده الله بقوله تعالى واتل عليهم
نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها الاية قلت المشهور ان هذه الاية نزلت

في بلعم بن باعوراء من بني اسرائيل وكان شعر امية يشبه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ويعجبه وقال
مرة كان امية قد آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد الشام فقدم الحجاز ليأخذ ماله
من الطائف ويهاجر فلما نزل ببدر قيل له الى اين يا ابا عثمان فقال الى الطائف آخذ مالي
واعود الى المدينة ابتع محمدا فقيل له هل تدري ما في هذا القليب قال لا قيل فيه شيبة وعتبة
ابنا خالك وفيه فلان وفلان ابنا عمك وعدو الله قاربه فجدع انف ناقته وهدب ذيلها وشق
ثيابه وبكى وذهب الى الطائف ومات وذكر في المرآة وفاته في السنة الثانية من الهجرة ص حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم لعامر بن
الاكوع الا تسمعنا من هنيهاتك قال وكان عامر رجلا شاعرا فنزل يحدو بالقوم يقول ۞

۞ اللهم لولا انت ما اهتدينا ۞ ولا تصدقنا ولا صلينا ۞
۞ فاغفر فداء لك ما اقتفينا ۞ وثبت الاقدام ان لاقينا ۞
۞ والقين سكينة علينا ۞ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قال

عامر بن الاكوع فقال يرحمه الله فقال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به قال
فاتينا خيبر فحاصرناهم حتى اصابتنا مخمصة شديدة ثم ان الله فتحها عليهم فلما امسى الناس
اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران
على اي شيء توقدون قالوا على لحم قال على اي لحم قالوا لحم حمر انسية فقال رسول الله صلى الله
اهريقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها ونغسلها قال او ذاك فلما تصاف
القوم كان سيف عامر فيه قصر فتناول به يهوديا ليضربه ويرجع ذباب سيفه فاصاب ركبة
عامر فمات منه فلما قفلوا قال سلمة رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا فقال لي
ما لك فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت قاله فلان وفلان
وفلان واسيد بن الحضير الانصاري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان له
لاجرين وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عربي نشأ بها مثله ش مطابقته
للترجمة ظاهرة لانه مشتمل على الشعر والحدو والرجز وحاتم بن اسمعيل الكوفي سكن المدينة
ويزيد من الزيادة ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع والحديث مضى في باب غزوة خيبر الجزء
الثاني منه اخرجه عن عبد الله بن مسلمة عن حاتم بن اسمعيل الخ وبين المتنين بعض تفاوت
بالزيادة والنقصان قوله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهناك خرجنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم قوله الا تسمعنا من الاسماع قوله من هنيهاتك جمع هنيهة
ويروى هنياتك بتشديد الياء اخر الحروف بعد النون قال الكرماني جمع الهنية مصغر
الهنة اذ اصلها هنو وهي الشيء الصغير والمراد بها الاراجيز وقال الجوهري هن على وزن
اخ كلمة كناية ومعناه شيء واصله هنو وتقول للمرأة هنة وتصغيرها هنية وقال ابن
الاثير في حديث ابن الاكوع الا تسمعنا من هناتك اي من كلماتك ام من اراجيزك وفي
رواية من هنياتك على التصغير وفي اخرى هنيهاتك على قلب الياء هاء قوله شاعرا
ويروى حداء قوله يحدو اي يسوق قوله اللهم هكذا الرواية قال الكرماني والموزون
لاهم قال ابن التين هذا ليس بشعر ولا رجز لانه ليس بموزون وقال بعضهم ليس كما قال
بل هو رجز موزون وانما زيد في اوله سبب خفيف ويسمى الخزم بالمعجمتين قوله فداء
لك بكسر الفاء والتنوين اي لرسولك وقال المازري لا يقال لله تعالى فدا لك لانه انما
يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص فيختار شخص آخر ان يحل ذلك به ويفديه منه
فهو اما مجاز عن الرضى كانه قال نفسي مبذولة لرضاك وهذه الكلمة وقعت في البين خطابا
لسامع الكلام وقال الكرماني لفظ فداء ممدود ومقصور مرفوع ومنصوب وقال
ابن بطال فدى لك اي من عندك فلا تعاقبنا وفتح اللام للتبيين نحو لام سقيا لك قوله
ما اقتفينا اي اتبعنا امره وما دته قاف وفاء وفي المغازي ما ابقينا من الابقاء وما دته
باء وقاف اي اغفر لنا من عقابك فداء ما ابقينا في الذنوب اي ما تركناه مكتوبا علينا
وروى ما اتقينا من الاتقاء وما اقتفينا من الاقتفاء ويروى ما بقينا من الابقاء

قوله وبالصياح عولوا علينا اي حملوا علينا بالصياح لا بالشجاعة قال الكرماني وقد تقدم في الجهاد انه عليه السلام كان يقول ذلك في حفر الخندق وانهما من ارجاز ابن رواحة ثم اجاب بانه لا منافاة ثم وقوع الامرين ولا محذور ان يتمثل الشخص بشعر غيره قوله وجبت اي الشهادة وقال ابن عبد البر كانوا قد عرفوا انه عليه السلام اذا استغفر لاحد في هذه المواقف وفي المشاهد يستشهد فلما سمع عمر رضي الله عنه ذلك قال يا رسول الله لو متعتنا بعامر اي لو تركته لنا فلما كان يوم خيبر رجع سيفه على ساقه فقطع اكحله فمات منها قوله حمر بضمتين جمع حمار قوله انسية بكسر الهمزة وسكون النون وبفتحهما وهو من باب اضافة الموصوف الى صفته قوله اهريقوها ويروى هريقوها اي اريقوها ففي الرواية الاولى الهاء زائدة وفي الثانية مستقلة عن الهمزة قوله او ذاك اي اهريقوها واغسلوها قوله ويرجع بالرفع قوله ذباب سيفه اي طرفه قوله شاحبا اي متغير اللون يقال شحب يشحب بالفتح شحوبا فهو شاحب وقال صاحب التوضيح ولا يبعد ان يكون بالجيم كما قاله ابن التين وليست هذه اللفظة في رواية المغازي قوله حبط بكسر الباء الموحدة اي بطل عمله قوله واسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغر اسد ابن الحضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة قوله ان له لاجرين وهما اجر الجهد في الطاعة واجر المجاهدة في سبيل الله وقيل احد الاجرين لموته في سبيل الله والاخر لما كان يحدو به القوم من شعره ويدعو الله في ثباتهم عند لقاء عدوهم قوله لجاهد مجاهد كلاهما بلفظ اسم الفاعل الاول من الثلاثي والثاني من المزيد فيه والمعنى لجاد في الاجر ومجاهد للمبالغة فيه يعني مبالغ في سبيل الله قوله ويروى بلفظ الماضي في الاول وبلفظ جمع المجاهد في الثاني قوله قل عربي نشا بها اي قل عربي نشا في الدنيا بهذه الخصلة والهاء عايدة الى الحرب وبلاد العرب اي قليل من العرب نشا مثله

ص حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه ومعهن ام سليم فقال ويحك يا انجشة رويدك سوقا بالقوارير قال ابو قلابة فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها احدكم لعبتموها عليه قوله سوقك بالقوارير

ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه حدو انجشة بالنساء واسمعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن ابي الربيع الزهراني وغيره واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة به قوله اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه في رواية حماد بن زيد عن ثابت عن ايوب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر وفي رواية شعبة عن ثابت عن انس كان في مسير له فحدا الحادي واخرجه النسائي والاسماعيلي من طريق شعبة بلفظ وكان معهم سائق وحادي وفي رواية ابي داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه كان انجشة يحدو بالنساء وكان البراء بن مالك يحدو بالرجال وفي رواية قتادة عن انس كان للنبي صلى الله عليه وسلم حاد يقال له انجشة وكان حسن الصوت وفي رواية وهيب وانجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بهن وفي رواية حميد عن انس فاشتد بهن في السياق اخرجها احمد عن ابن ابي عدي عنه قوله ومعهن ام سليم بضم السين وفتح اللام وهي ام انس رضي الله عنه وفي رواية وهيب عن ايوب كما سيأتي كانت ام سليم في الثقل وفي رواية سليمان التيمي عن انس كانت ام سليم مع نساء النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم من طريق يزيد بن زريع وحكى عياض ان في رواية السمرقندي في مسلم ام سلمة بدل ام سليم قيل انه تصحيف لان الروايات تظاهرت بانها ام سليم قوله ويحك قد مر غير مرة ان كلمة ويحك كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها وانتصابه على المصدرية وقد ترفع وتضاف ولا تضاف يقال ويح زيد وويحا له وويح له قوله يا انجشة بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الجيم وبالشين المعجمة ثم بهاء التانيث وفي رواية وهيب يا انجش بالترخيم

قال البلاذري كان انجشة حبشيا يكنى ابا مارية وفي التوضيح انجشة غلام اسود كان للنبي صلى الله عليه وسلم ذكروه في الصحابة قلت ذكره ابو عمر في الاستيعاب انجشة العبد الاسود كان يسوق او يقود بنساء النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع وكان حسن الصوت وكان اذا حدا اعنقت الابل فقال يا انجشة رويدك بالقوارير واخرج الطبراني من حديث واثلة انه كان ممن نفاهم النبي صلى الله عليه وسلم من المخنثين قوله رويدك كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية سليمان التيمي رويدا وفي رواية شعبة ارفق ووقع في رواية حميد رويدك ارفق جمع بينهما ووقع في رواية عن حميد كذاك سوقك وهي بمعنى كفاك وقال عياض رويدا منصوب على انه صفة لمحذوف اي سق سوقا رويدا او احد حدوا رويدا او على المصدر اي ارود رويدا مثل ارفق رفقا او على الحال اي سر رويدا ورويدك منصوب على الاغراء او مفعول بفعل مضمر اي الزم رفقك او على المصدر اي ارود رويدك وقال الراغب رويدا من ارود يرود كامهل يمهل وزنه ومعناه وهو من الرود بفتح الراء وسكون الواو وهو التردد في طلب الشيء برفق راد وارتاد والرائد طالب الكلأ وراد المرأة ترود اذا مشت على بيتها وقال الرامهرمزي رويدا تصغير رود وهو مصدر فعل الرائد وهو المبعوث في طلب الشيء ولم يستعمل في معنى المهلة الا مصغرا قوله سوقك كذا في رواية الاكثرين وفي رواية حميد سيرك وهو بالنصب على نزع الخافض اي ارفق في سوقك وقال القرطبي رويدك اي ارفق وسوقك مفعول به ووقع في رواية مسلم سوقا وقيل رويدك اما مصدر والكاف في محل خفض واما اسم فعل والكاف حرف خطاب وسوقك بالنصب على الوجهين والمراد به حدوك اطلاقا لاسم المسبب على السبب وقال ابن مالك رويدك اسم فعل بمعنى ارود اي امهل والكاف المتصلة به حرف خطاب وفتحة داله بنائية ولك ان تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف ناصبا سوقك وفتحة داله على هذا اعرابية قوله بالقوارير جمع قارورة من الزجاج سميت بها لاستقرار الشراب فيها وفي رواية همام عن قتادة رويدك سوقك ولا تكسر القوارير وزاد حماد في روايته عن ايوب قال ابو قلابة يعني النساء وفي رواية همام عن قتادة لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء وقال ابن الاثير شبه النساء بالقوارير من الزجاج لانه يسرع اليها الكسر وكان انجشة يحدو وينشد القريض والرجز فلم يامن ان يصيبهن او يقع في قلوبهن حداؤه فامره بالكف عن ذلك وفي المثل الغناء رقية الزنا وقيل اراد ان الابل اذا سمعت الحداء اسرعت في المشي واشتدت فازعجت الراكب واتعبته فنهاه عن ذلك لان النساء يضعفن عن شدة الحركة وقال الرامهرمزي كنى عن النساء بالقوارير لرقتهن وضعفهن عن الحركة والنساء يشبهن بالقوارير في الرقة واللطافة وضعف البنية وقيل سقهن كسوقك القوارير لو كانت محمولة على الابل وقيل شبههن بالقوارير لسرعة انقلابهن عن الرضى وقلة دوامهن على الوفا كالقوارير يسرع اليها الكسر ولا تقبل الجبر وقال الطيبي هي استعارة لان المشبه به غير مذكور والقرينة حالية لا مقالية ولفظ الكسر ترشيح لها قوله قال ابو قلابة هو الراوي عن انس تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة وهي سوقك بالقوارير قوله لو تكلم بها اي بهذه الكلمة بعضكم لعبتموها عليه اي على الذي تكلم بها وقال الكرماني فان قلت هذه استعارة لطيفة بليغة فلم تعاب قلت لعله نظر الى ان شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه جليا بين الاقوام وليس بين القارورة والمرأة وجه الشبه ظاهرا والحق انه كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون جلاء الوجه من حيث ذاته بل يكفي الجلاء الحاصل من القراين الجاعلة للوجه جليا ظاهرا كما فيما نحن فيه ويحتمل ان يكون قصد ابي قلابة ان هذه الاستعارة تحسن من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها وهذا هو اللائق بمنصب ابي قلابة والله اعلم

ص باب هجاء المشركين

ش أي هذا باب في بيان جواز الهجاء للمشركين وروى أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان وصححه من حديث أنس رضي الله عنه رفعه جاهدوا المشركين بألسنتكم وروى الطبراني من حديث عمار بن ياسر لما هجانا المشركون قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا لهم كما يقولون لكم فإن كنا لنعلمه إماء أهل المدينة فلأجل ذلك وضع البخاري هذه الترجمة وأشار بها إلى أن بعض الشعر قد يكون مستحبا والهجاء والهجو بمعنى وهو الذم في الشعر وقال الجوهري الهجاء خلاف المدح وقد هجوته هجوا وهجاء وتهجاء فهو مهجو ولا تقل هجيته ص حدثنا محمد حدثنا عبدة أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن حسان بن ثابت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي فقال حسان لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان والحديث مضى في المغازي عن عثمان بن أبي شيبة وأخرجه مسلم في الفضائل عن عثمان أيضا قوله فكيف بنسبي أي كيف تهجوهم ونسبي المهذب الشريف فيهم فربما يصيبني من الهجو نصيب قوله لأسلنك أي لأتلطفن في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله من الهجو كالشعرة إذا انسلت من العجين لا يبقى شيء منه عليها ط وعن هشام بن عروة عن أبيه قال ذهبت أسب حسان بن ثابت عند عائشة فقالت لا تسبه فإنه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ش هذا موصول بالإسناد المذكور قوله ذهبت أسب حسان لأنه كان موافقا لأهل الإفك قوله ينافح بالحاء المهملة أي يدافع ويخاصم والمنافح المدافع يقال نافحت عن فلان أي دافعت عنه ص حدثنا أصبغ قال أخبرني عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب أن الهيثم بن أبي سنان أخبره أنه سمع أبا هريرة في قصصه يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن أخا لكم لا يقول الرفث يعني بذلك ابن رواحة قال

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات أن ما قال واقع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... إذا استثقلت بالكافرين المضاجع

ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله إذا استثقلت بالكافرين المضاجع فإن هذا ذم لهم وهو عين الهجو وأصبغ بالغين المعجمة ابن الفرج أبو عبد الله المصري وهو من أفراده والهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الأولى والحديث مضى في التهجد في باب فضل من تعار من الليل فصلى فإنه أخرجه هناك عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب الخ قوله في قصصه بفتح القاف وكسرها فبالفتح الاسم وبالكسر جمع قصة والقصص في الأصل البيان قوله الرفث أي الفحش قوله ابن رواحة هو عبد الله بن رواحة والأبيات المذكورة من البحر الطويل والساطع المرتفع والعمى الضلالة قوله بالكافرين في رواية الكشميهني بالمشركين قوله استثقلت من الثقل بالثاء المثلثة والقاف وفي البيت الأول إشارة إلى علم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الثالث إلى عمله فهو كامل علما وعملا وفي الثاني إلى تكميل الغير فهو كامل مكمل صلى الله عليه وسلم ص تابعه عقيل عن الزهري ش أي تابع يونس عقيل بضم العين ابن خالد في روايته الحديث المذكور عن محمد بن مسلم الزهري وقد مر بيان متابعته في التهجد في الباب المذكور آنفا ص وقال الزبيدي عن الزهري عن سعيد والأعرج عن أبي هريرة ش الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال

المهملة

المهملة هو محمد بن الوليد الشامي صاحب الزهري وسعيد هو ابن المسيب والأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز وهذا أيضا قد مر في التهجد في الباب المذكور ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري وحدثنا إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة فيقول يا أبا هريرة نشدتك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان أجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم أيده بروح القدس قال أبو هريرة نعم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله أجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرجه من طريقين أحدهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والآخر عن إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه عبد الحميد عن أبي سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه التيمي القرشي المدني عن ابن شهاب الخ والحديث قد مضى في الصلاة في باب الشعر في المسجد قوله نشدتك بالله أي أقسمت عليك بالله وسألتك به قوله أجب أي دافع عنه قوله أيده من التأييد وهو التقوية قوله بروح القدس بضم الدال وسكونها جبريل عليه السلام ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان اهجهم أو قال هاجهم وجبريل معك ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في بدء الخلق عن حفص بن عمر وفي المغازي عن حجاج بن منهال ومضى الكلام فيه قوله اهجهم أو هاجهم شك من الراوي قوله وجبريل معك أي بالتأييد والمعاونة وقال ابن بطال الهجو للكفار من أفضل الأعمال ويكفي بقوله اللهم أيده فضلا وشرفا للعمل والعامل به وهذا إذا كان جوابا عن سبهم للمسلمين بقرينة ما قال أجب

ص باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر

حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن ش أي هذا باب في بيان كراهة كون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده أي يمنعه عن ذكر الله ومذاكرة العلم وقراءة القرآن وقال الكرماني الغالب بالرفع والنصب قلت أما الرفع فعلى أنه يكون اسم كان وخبره قوله الشعر وأما النصب فعلى العكس وهو أن يكون الشعر هو اسمه والغالب ص حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا حنظلة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه لأن امتلاء الجوف بالشعر كناية عن كثرة اشتغاله به حتى يكون وقته مستغرقا به فلا يتفرغ لذكر الله عز وجل ولا لقراءة القرآن وتحصيل العلم وهذا أمر مذموم وفيه إشارة إلى أن ذكر الله تعالى وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم إذا كانت غالبة عليه فلا يدخل تحت هذا الذم وعبيد الله بن موسى أبو محمد العبسي الكوفي وحنظلة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وباللام ابن أبي سفيان الجمحي القرشي من أهل مكة واسم أبي سفيان الأسود وسالم هو ابن عبد الله بن عمر يروي عن أبيه والحديث أخرجه الطحاوي حدثنا يونس قال حدثنا ابن وهب قال سمعت حنظلة قال سمعت سالم بن عبد الله يقول سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله وهذا الحديث من أفراد البخاري على ما لا يخفى ويونس هو ابن عبد الأعلى الصدفي المصري شيخ مسلم والنسائي وابن ماجه قوله لأن يمتلئ اللام فيه للتأكيد وأن مصدرية وهو في محل الرفع على الابتداء وخبره هو قوله خير له قوله قيحا نصب على التمييز وهو المصدر الذي يسيل من الدمل والجرح وقيل هو المدة التي لا يخالطها الدم وروى الطحاوي أيضا بإسناده عن عمرو بن حريث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلي شعرا واخرجه البزار ثم قال وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن اسمعيل عن عمرو بن حريث عن عمر رضي الله عنه موقوفا ولا نعلم اسنده الا خلاد عن سفيان واخرجه ابن ابي شيبة ايضا موقوفا واخرج الطحاوي ايضا باسناده عن محمد بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا واخرجه مسلم ايضا وروى الطحاوي ايضا عن ابي هريرة على ما نذكره عن قريب وروى ايضا من حديث عوف بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يمتلي جوف احدكم من عانته الى لهاته قيحا يتخضخض مثل السقا خير له من ان يمتلي شعرا ولما اخرج الترمذي حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال وفي الباب عن ابي سعيد وابي الدردا **قلت** حديث ابي سعيد الخدري اخرجه مسلم قال بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض علينا شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان او امسكوا الشيطان لان يمتلي جوف رجل قيحا خير له من ان يمتلي شعرا وحديث ابي الدردا اخرجه الطبراني من حديث خالد بن معدان عن ابي الدردا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير من ان يمتلي شعرا ولما اخرج الطحاوي الاحاديث المذكورة قال كره قوم رواية الشعر واحتجوا بهذه الاثار **قلت** اراد بالقوم هؤلاء مسروقا وابراهيم النخعي وسالم بن عبد الله والحسن البصري وعمرو بن شعيب فانهم قالوا يكره رواية الشعر وانشاده واحتجوا في ذلك بهذه الاحاديث المذكورة وروي ذلك عن عمر ابن الخطاب وابنه عبد الله وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم ثم قال الطحاوي وخالفهم في ذلك اخرون فقالوا لا باس برواية الشعر الذي لا قذع فيه **قلت** اراد بالاخرين الشعبي وعامر بن سعد ومحمد بن سيرين وسعيد بن المسيب والقاسم والثوري والاوزاعي وابا حنيفة ومالكا والشافعي واحمد وابا يوسف واسحق بن راهويه وابا ثور وابا عبيد فانهم قالوا لا باس برواية الشعر الذي ليس فيه هجاء ولا نكب عرض احد من المسلمين ولا فحش وروي ذلك عن ابي بكر الصديق وعلي بن ابي طالب والبراء بن عازب وانس بن مالك وعبد الله بن عباس وعمرو بن العاص وعبد الله بن الزبير ومعاوية بن ابي سفيان وعمران بن الحصين والاسود بن سريع وعايشة ام المؤمنين رضي الله عنهم اجمعين **قوله** لا قذع فيه بفتح القاف وسكون الذال المعجمة وبالعين المهملة وهو الفحش والخنى ثم اجاب الطحاوي عن الاحاديث المذكورة بما ملخصه قيل لعايشة ان ابا هريرة يقول لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلي شعرا فقالت عايشة يرحم الله ابا هريرة حفظ اول الحديث ولم يحفظ اخره ان المشركين كانوا يهاجون رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلي شعرا من مهاجاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله جوف احدكم ظاهره الجوف مطلق بما فيه من القلب وغيره ويحتمل ان يراد به القلب خاصة وهو الاظهر لان القلب اذا وصل اليه شي منه وان كان يسيرا فانه يموت لا محالة بخلاف غير القلب وقوله شعرا ظاهره العموم لكنه مخصوص بما لم يكن مدحا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وما يشتمل على الذكر والزهد وساير المواعظ مما لا افراط فيه **ص** حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثني الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف رجل قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا **ش** مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق للترجمة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في اخر الطب وابن ماجة في الادب جميعا عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** حتى يريه زاد هذه اللفظة ابو ذر في روايته عن الكشميهني وكذا في رواية النسفي ونسبه بعضهم الى الاصيلي ايضا وروى الطحاوي من حديث عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة بدون هذه اللفظة ثم رواه من

حديث الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد حتى يريه ولسائر رواة الصحيح قيحا يريه باسقاط حتى واخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة وابو عوانة وابن حبان من طرق عن الاعمش في اكثرها حتى يريه وقال ابن الجوزي ووقع في حديث سعد عند مسلم حتى يريه وفي حديث ابي هريرة عند البخاري باسقاط حتى فعلى ثبوتها يقرا يريه بالنصب وعلى حذفها بالرفع ويريه بفتح اليا اخر الحروف وكسر الرا من الوري وهو الدا يقال وري يورى فهو موري اذا اصاب جوفه الدا وقال الازهري الوري مثل الرمي دا داخل الجوف يقال رجل موري غير مهموز وقال الفرا هو الوري بفتح الرا وقال ثعلب هو بالسكون مصدر وبالفتح اسم وقال الجوهري وري القيح جوفه يريه وريا اكله وقال قوم حتى يصيب رئته وانكره غيرهم لان الرئة مهموز واذا بنيت منه فعلا قلت يراه فهو مري وقال الجوهري ان الرئة اصلها من ورى وهي محذوفة منه تقول رايت الرجل فهو مرؤ اذا اصبت رئته المشهور في الرئة الهمز

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك وعقرى حلقى

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك قال ابن السكيت اصل تربت افتقرت ولكنها كلمة يقال ولا يراد بها الدعا وانما اراد التحريض على الفعل وانه ان خالف اسا وقال النحاس معناه ان لم يفعل لم يحصل في يديك الا التراب وقال ابن كيسان هو مثل جرى على انه ان فاتك ما امرتك به افتقرت اليه فكانه قال افتقرت ان فاتك فاختصر وقال الداودي معناه افتقرت من العلم وقيل هي كلمة تستعمل في المدح عند المبالغة كما قالوا للشاعر قاتله الله لقد اجاد وقال ابن الاثير ترب الرجل اذا افتقر اي لصق بالتراب واترب اذا استغنى وقيل معناه لله درك **قوله** وعقرى حلقى اي عقرها الله وحلقها يعني اصابها وجع في حلقها خاصة وهكذا يرويه المحدثون غير منون بوزن غضبى حيث هو جار على المؤنث والمعروف في اللغة التنوين على انه مصدر فعل متروك اللفظ تقديره عقرها الله عقرا وحلقها حلقا ويقال للامر يعجب منه عقرا حلقا ويقال ايضا للمراة اذا كانت مؤذية مشومة وقال الكرماني عقرى اي عقر الله جسدها وحلقى اصابها وجع في حلقها وربما قالوا عقرى حلقى بلا تنوين فهو نعت وقيل بمقدر كدعوى وقيل جمع عقير وحليق وقال الاصمعي يقال لما يتعجب منه ذلك **ص** حدثنا يحيى ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة قالت ان افلح اخا ابي القعيس استاذن علي بعدما نزل الحجاب فقلت والله لا اذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امراته قال ايذني له فانه عمك تربت يمينك قال عروة فبذلك كانت عايشة تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب **ش** مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو قوله تربت يمينك **قوله** ان افلح على وزن افعل من الفلاح قال ابو عمر افلح بن ابي القعيس ويقال اخو ابي القعيس والاصح ما قاله مالك ومن تابعه عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة جاء افلح اخو ابي القعيس **قلت** هكذا ايضا رواية البخاري كما ترى ورواية مالك مضت في كتاب النكاح في باب لبن الفحل وابو القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون اليا اخر الحروف وبالسين المهملة وقال ابو عمر قد قيل ان اسمه الجعد **قوله** استاذن علي بفتح اليا المشددة **قوله** فانه عمك اي فان افلح عمك اي من الرضاع وفيه تحريم لبن الفحل وهو قول اكثر العلما وقد مرت بقية الكلام في كتاب النكاح في الباب المذكور **ص** حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة رضي الله عنها قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينفر فراى صفية على باب

حتى إنها كئيبة حزينة لأنها حاضت فقالت عقرى حلقى لغة قريش إنك لحابستنا ثم قال لها أكنت أفضت يوم النحر يعني الطواف قالت نعم قال فانفري إذًا ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهو ظاهر وآدم هو ابن أبي إياس والحكم بفتحتين ابن عتيبة تصغير عتبة الدار وإبراهيم هو النخعي والأسود هو ابن يزيد النخعي الكوفي والحديث قد مضى في الحج في باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت ومضى الكلام فيه قوله أن ينفر أي أن يرجع من الحج قوله حتى إنها بكسر الهمزة المعجمة وبالمد الجيمية قوله كئيبة من الكآبة وهي سوء الحال والانكسار من الحزن قوله لغة قريش يا لاصاقة أي هذه اللفظة أعني عقرى حلقى لغة قريش يطلقونها ولا يريدون حقيقتهما ويروى لغة لقريش أي لغة كائنة لقريش قوله يعني الطواف أراد به طواف الإفاضة ويسمى طواف الزيارة وطواف الركن قوله فانفري أي فارجعي إذًا بالتنوين أي حينئذ لأن حجها قد تم ولا يجب عليها الوقوف لطواف الوداع لأنه ليس بفرض والله أعلم

ص باب ما جاء في زعموا

ش أي هذا باب في بيان ما جاء في قول زعموا والأصل في زعموا أنها تقال في الأمر الذي لا يوقف على حقيقته وقال ابن بطال معنى زعموا أذكر حديثا لا يدرى أحق أم باطل وقد روي في الحديث زعموا بئس مطية الرجل ومعناه أن من أكثر الحديث بما لا يعلم صدقه لم يؤمن عليه الكذب وقال ابن الأثير وإنما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه وإنما يحكى عن الألسن على سبيل البلاغ وقال غيره كثيرا ما يستعمل الزعم بمعنى القول وقد أكثر سيبويه في كتابه في أشياء يرتضيها زعم الخليل وقال ابن الأثير الزعم بالضم والفتح قريب من الظن ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها يقول ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال مرحبا بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن أمي أنه قاتل رجلا قد أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ قالت أم هانئ وذاك ضحى ش مطابقته للترجمة في قوله زعم ابن أمي وأبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة واسمه سالم بن أبي أمية مولى عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي المدني وأبو مرة بضم الميم وتشديد الراء مولى أم هانئ بكسر النون وقيل بالهمز واسمها فاختة بالفاء والخاء المعجمة والتاء المثناة من فوق بنت أبي طالب والحديث قد مضى في أول كتاب الصلاة في باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به فإنه أخرجه عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك الخ ومضى أيضا في كتاب التهجد في باب صلاة الضحى في السفر ومضى الكلام فيه في كتاب الصلاة قوله مرحبا أي لقيت رحبا وسعة وقيل رحب الله بك مرحبا فجعل المرحب موضع الترحيب قوله ثماني بكسر النون وفتح الياء وقال الكرماني بفتح النون والأول أصح قوله فلما انصرف من صلاته قوله زعم أي قال ابن أمي وهو علي بن أبي طالب رضي الله عنه قوله أن الزعم قد يستعمل في القول المحقق قوله قاتل بمعنى الاستقبال قوله أجرته بقصر الهمزة أي أمنته وجعلته أمينا قوله فلان ابن هبيرة أي ذلك الرجل هو فلان ابن هبيرة قيل اسمه الحارث بن هشام المخزومي قوله وذاك ويروى وذلك ضحى بضم الضاد وتنوين الحاء واعلم أن معنى الضحى بالفتح والمد والضحو والضحى فأما الضحى فهو إذا علت الشمس إلى ربع السماء فما بعده وأما الضحوة فهو ارتفاع أول النهار وأما الضحى فما فوقه

ص باب ما جاء في قول الرجل ويلك

ش أي هذا باب في بيان قول الرجل لآخر ويلك قال سيبويه ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة وويح ترحم وكذا قال الأصمعي وزاد وويس بمعناها أي بمعنى ويح وقيل هما بمعنى ويقال ويل لمن يستحقه وويح ترحم وويس استصغار وعن الزمخشري أن ويلا وويحا

بمعنى

بمعنى واحد وقال أكثر أهل اللغة إن لفظ ويل كلمة عذاب وويح كلمة رحمة ص حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال إنها بدنة قال اركبها قال إنها بدنة قال اركبها ويلك ش مطابقته للترجمة في قوله اركبها ويلك وهمام بتشديد الميم الأولى ابن يحيى الشيباني البصري والحديث مضى في الحج في باب ركوب البدن ومضى الكلام فيه والبدنة ناقة تنحر بمكة يعني مما يهدى إلى الحرم ص حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها قال يا رسول الله إنها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية أو في الثالثة ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكر الآن وأبو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الحج في الباب المذكور الآن فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الخ قوله في الثانية شك من الراوي هل قال له اركبها ويلك في المرة الثانية أو في المرة الثالثة ص حدثنا مسدد حدثنا حماد عن ثابت البناني عن أنس بن مالك ح وأيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان معه غلام أسود يقال له أنجشة يحدو فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك يا أنجشة رويدك بالقوارير ش مطابقته للترجمة في قوله ويحك يا أنجشة ويروى ويلك يا أنجشة فلا مطابقة على هذه الرواية وأخرج هذا الحديث من طريقين أحدهما عن مسدد عن حماد بن زيد عن ثابت البناني عن أنس والآخر عن مسدد عن حماد عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عبد الله بن زيد عن أنس رضي الله عنه وقد تقدم عن قريب في باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء فإنه أخرجه هناك عن مسدد عن إسماعيل عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس وتقدم الكلام فيه مبسوطا وكلمة ح بين قوله عن أنس بن مالك وقوله عن أيوب إشارة إلى التحويل أو الحائل والحديث أوضح قوله وأيوب هو من شيخ حماد أي قال حماد عن أيوب السختياني وأيوب لا ينصرف وحالة الحرفية تنتج حالة النصب تقديره حدثنا حماد عن أيوب ص حدثنا موسى بن إسماعيل أنا وهيب عن خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال أثنى رجل على رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق أخيك ثلاثا من كان منكم مادحا لا محالة فليقل أحسب فلانا والله حسيبه ولا أزكي على الله أحدا إن كان يعلم ش مطابقته للترجمة في قوله ويلك قطعت عنق أخيك ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وخالد بن مهران الحذاء وعبد الرحمن بن أبي بكرة يروي عن أبيه أبي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي والحديث مضى في الشهادات عن محمد ابن سلام ومضى أيضا عن قريب في باب ما يكره من التمادح فإنه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة الخ قوله قطعت عنق أخيك ويروى عنق صاحبك وقطع العنق مجاز عن القتل فهما مشتركان في الهلاك وإن كان هذا دينيا وذاك دنيويا قوله لا محالة بفتح الميم أي لا بد قوله حسيبه أي محاسبه على عمله قوله ولا أزكي أي لا أقطع على الله بالجزم أي عند الله كذا وكذا لأنه لا يعرف باطنه أي لا يقطع به لأن عاقبة أمره لا يعلمها إلا الله وهاتان الجملتان معترضتان قوله إن كان يعلم متعلق بقوله فليقل ص حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة والضحاك عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بينا النبي صلى الله عليه وسلم يقسم ذات يوم قسما فقال ذو الخويصرة رجل من بني تميم يا رسول الله اعدل قال ويلك من يعدل إذا لم أعدل فقال عمر رضي الله عنه ائذن لي فلأضرب عنقه قال لا إن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كمروق السهم من الرمية ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نضيه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء سبق الفرث والدم يخرجون على حين فرقة من الناس آيتهم رجل إحدى يديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر قال أبو سعيد أشهد لسمعته من النبي صلى الله عليه وسلم وأشهد أني كنت مع علي رضي الله عنه حين قاتلهم

قال التيمي في القتيل فاني بد على النعت الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله
قال ويلك من يعدل وعبد الرحمن بن ابراهيم ابو سعيد المعروف بدحيم المعروف اليتيم الدمشقي
والوليد هو ابن مسلم ابو العباس الدمشقي والاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو والزهري هو محمد
ابن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والضحاك بن شرحبيل بالحاء ابن شراحيل المشرقي
بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وبالقاف منسوب الى بطن من همدان وابو سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه والحديث مضى في علامات النبوة فانه اخرجه هناك
عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري ومضى الكلام
فيه هناك قوله يقسم كانت القسمة في ذهيبة بعثها علي بن ابي طالب رضي الله عنه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذو الخويصرة تصغير خاصرة بالخاء المعجمة والصاد
المهملة والراء وسبق ذكر صفته من انه غائر العينين مشرف الوجنتين كث اللحية محلوق
الراس في كتاب الانبياء في باب سورة قوله قال عمر ايذن لي فلاضرب عنقه قد ذكرنا هنالك
قال ابو سعيد احسب الرجل الذي سال قتله خالد بن الوليد رضي الله عنه الجواب انه لا
لم يقطع بانه خالد بن الوليد بل قال على سبيل الحسبان مع احتمال كلاهما فقد
ذلك وقوله فلاضرب بالنصب والجزم ويروى فاضرب بالنصب فقط والفاء فيه زائدة قاله
الاخفش وهي الفاء السببية التي تنصب بعدها الفعل المضارع واللام بالكسر بمعنى كي
وجاز اجتماعهما لانهما لامر واحد والجزائية لكونهما جوابا للامر قوله يمرقون اي
يخرجون قوله من الرمية بفتح الراء فعيلة من الرمي بمعنى المفعول وهو المرمي الى الصيد قوله
نصله هو حديدة السهم قوله الى رصافه جمع الرصفة بالراء والصاد المهملة والفاء وهي
عصبة تلوى فوق مدخل النصل قوله فلا يوجد فيه شيء اي من اثر النفوذ في الصيد من
الدم ونحوه قوله نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف
وهو القدح اي عود السهم وقيل هو ما بين النصل والريش قوله الى قذذه جمع القذة
بضم القاف وتشديد الذال المعجمة وهو ريش السهم قوله سبق الفرث والدم يعني
لم يتعلق به شيء منهما ولم يظهر اثرهما فيه والفرث ما يجتمع في الكرش وقيل انما يقال فرث
ما دام في الكرش قاله الجوهري والقزاز وهذا تشبيه اي طاعاتهم لا يحصل لهم منها
ثواب لانهم مرقوا من الدين بسبب اعتقاداتهم وقيل المراد من الدين طاعة الامام
وهم الخوارج قوله يخرجون على حين فرقة اي افتراق طائفة وهذه رواية الكشميهني
وفي رواية غيره يخرجون على حين فرقة بالحاء المهملة والنون اي على زمان افتراق الامة
قوله آيتهم اي علامتهم قوله احدى يديه مثل ثدي المراة ويروى ثديي بلفظ التثنية
المثلثة تثنية ثدي قوله البضعة بفتح الباء الموحدة القطعة من اللحم قوله
تدردر بدالين المهملتين وتكرار الراء اي تضطرب وتتحرك واصله تتدردر بالتاءين فحذفت
احديهما للتخفيف وهذا الشخص اما اميرهم واما رجل منهم وهم خرجوا على علي بن ابي طالب
رضي الله عنه فقاتلهم بالنهروان نحو المداين قوله فالتمس على صيغة المجهول
وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم ومنقبة لامير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه
ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله هلكت قال ويحك قال وقعت على اهلي في رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال
فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال ما اجد فاتي
بعرق فيه تمر فقال خذه فتصدق به فقال يا رسول الله اعلى غير اهلي فوالذي نفسي بيده ما بين
طنبي المدينة احوج مني فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال خذه ثم قال
اطعمه اهلك ش مطابقته للترجمة في قوله ويحك على ما يأتي الآن وعبد الله هو عبد الله
ابن المبارك والحديث مضى في كتاب الصيام في باب اذا جامع في رمضان ولم يكن له
شيء وفي الباب الذي يليه ايضا وفي الباب الذي قبله عن عائشة رضي الله عنها ومضى عن
قريب ايضا في باب التبسم والضحك وذكرنا الكلام فيه ونذكر هنا بعض شيء قوله قال

ويحك اي ويحك ماذا فعلت قال وقعت على امراتي اي جامعتها قوله فاتي على صيغة المجهول
اي اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة والراء وهو زنبيل منسوج من نسائج
الخوص وكل شيء مضفور فهو عرق وعرقة بفتح الراء ايضا قوله طنبي المدينة الطنب بضم الطاء
المهملة وسكون النون الناحية واراد ناحيتي المدينة وقال ابن التين ضبط في رواية الشيخ ابي
الحسن بفتحتين وفي رواية ابي ذر بضمتين والاصل ضم النون وتسكن تخفيفا واصل الطنب
حبل الخباء والاصل الاطناب قال الكرماني شبه المدينة بفسطاط مضروب وحرتاها
بالطنبين اراد ما بين لابتيها احوج منه ويروى افقر مني وفي رواية الكشميهني مني قوله
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه وقد تقدم قريبا في باب التبسم انه ضحك
حتى بدت نواجذه وهو الاضراس والانياب في وسط الاسنان والنواجذ في اخرها والجواب
بانه لا منافاة بينهما اذ ايضا قد يطلق كل منهما على الاخر قوله وقال خذه ثم قال اطعمه
اهلك في رواية الكشميهني ص تابعه يونس عن الزهري ش اي تابع الاوزاعي يونس بن يزيد
في روايته عن الزهري وقد وصل البيهقي هذه المتابعة من طريق عنبسة بن خالد عن يونس
عن الزهري بتمامه فقال في روايته ويحك وما ذاك ص وقال عبد الرحمن بن خالد عن الزهري
ويلك ش عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي وكان امير مصر لهشام بن عبد الملك
قال ابن يونس مات في سنة سبع وعشرين ومائة يعني قال عبد الرحمن هذا ويلك بدل
ويحك وهذا التعليق وصله الطحاوي من طريق الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن
شهاب الزهري بسنده المذكور فيه فقال ما لك ويلك قال وقعت على اهلي الحديث
ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا الوليد حدثنا ابو عمرو الاوزاعي قال حدثني ابن
شهاب الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان اعرابيا قال يا رسول
الله اخبرني عن الهجرة فقال ويحك ان شان الهجرة شديد فهل لك من ابل قال نعم قال
فهل تؤدي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا
ش لا توجد المطابقة بين هذا الحديث والترجمة الا على قول من يقول ان لفظ ويل وويح
كلاهما بمعنى واحد كما ذكرناه عن قريب والوليد هو ابن مسلم الدمشقي وابو عمرو وهو
عبد الرحمن الاوزاعي والحديث مضى في الهجرة عن علي بن عبد الله وعن محمد بن يوسف الخ
ومضى الكلام فيه قوله اخبرني عن الهجرة وهي ترك الوطن الى المدينة قوله ويحك
ان شان الهجرة شديد قيل كان هذا قبل الفتح فيمن اسلم من غير اهل مكة كان عليه السلام
يخاف عليه شدة الهجرة ومفارقة الاهل والوطن وكانت هجرته وفود الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله فهل لك من ابل قال نعم قال فهل تؤدي صدقتها اي زكاتها ولم يبين ما لك
عن غيرها من الاعمال الواجبة عليه لان حرص النفوس على المال اشد من حرصها على
الاعمال البدنية قوله فاعمل من وراء البحار بالباء الموحدة والحاء المهملة وهو جمع بحرة
وهي قرية سميت بحرة لاتساعها والمعنى فاعمل من وراء القرى فان الله لن يترك
ووقع في رواية الكشميهني بالتاء المثناة من فوق وهو تصحيف قوله لن يترك اي
لن ينقصك قال الله تعالى ولن يتركم اعمالكم وثلاثيه من وتر يتره تره اذا نقصه واصل
يترك يوترك حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ويروى لن يترك من الترك والكاف
اصلية وحاصل المعنى انه نفى عن حق الهجرة شديد فاعمل الخير حيث ما كنت لانك اذا اديت
فرض الله فلا تبالي ان تقيم في بيتك وان كان بعيدا من المدينة فان الله لا يضيع اجر
عملك ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن
واقد بن محمد بن زيد سمعت ابي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ويلكم او ويحكم قال شعبة شك هو لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وقال
النضر عن شعبة ويحكم وقال عمر بن محمد عن ابيه ويلكم او ويحكم ش مطابقته للترجمة في قوله
ويلكم وعبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري وخالد بن الحارث الهجيمي وواقد بالقاف
ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والنضر بسكون الضاد المعجمة ابن
شميل وعمر بن محمد اخو واقد وهذا الحديث اخرجه البخاري في مواضع في اواخر المغازي في باب

حجة الوداع اخرجه عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن عمر بن محمد ان اباه حدثه عن ابن
عمر الحديث مطولا واخرجه ايضا مطولا في باب قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم
واخرجه ايضا في الديات عن ابي الوليد وفي الفتن عن حجاج بن منهال وفي الحدود عن محمد
ابن عبد الله قوله او ويحكم شك من الراوي قوله قال شعبة شك هو يعني شيخه واقد
ابن محمد قوله لا ترجعوا بعدي كفارا يعني تكفيرا للناس كفعل الخوارج اذا استعرضوا الناس
وقيل هم اهل الردة قتلهم الصديق رضي الله عنه وقيل الخوارج يكفرون بالزنا والقتل ونحوهما
من الكبائر وقيل اراد اذا فعل الاحد مستحلا لقتل صاحبه فهو كافر قوله وقال النضر
عن شعبة يعني بهذا السند ويحكم لم يشك قوله وقال عمر بن محمد نحوه واقد المذكور
عن ابيه يعني محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن جده ابن عمر ويلكم او ويحكم يعني مثل ما قال
نحوه واقد فدل على ان الشك من محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر او ممن فوقه ص حدثنا عمرو
ابن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا من اهل البادية اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة قال ويلك وما اعددت لها قال ما
اعددت لها الا اني احب الله ورسوله فقال انك مع من احببت فقلنا ونحن كذلك قال نعم
ففرحنا يومئذ فرحا شديدا فمر غلام للمغيرة وكان من اقراني فقال ان اخر هذا فلن
يدركه الهرم حتى تقوم الساعة واختصره شعبة عن قتادة سمعت انسا عن النبي
صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله ويلك وما اعددت وعمرو بن عاصم القيسي
البصري وهمام هو ابن يحيى الازدي والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن هارون بن
عبد الله بالقصة الاخيرة مر غلام للمغيرة ولم يذكر اول الحديث قوله ان رجلا من اهل
البادية في رواية الزهري عن انس عند مسلم ان رجلا من الاعراب قوله متى الساعة
قائمة قال الكرماني قائمة بالنصب ولم يبين وجهه وقال بعضهم يجوز فيه الرفع والنصب
ولم يبين وجههما قلت اما النصب فعلى الحال تقديره متى وقت الساعة
حال كونها قائمة واما الرفع بياض بالاصل ويلك
ما اعددت لها قال شيخ شيخي الطيبي سلك مع السائل طريق الاسلوب الحكيم لانه سال
عن وقت الساعة واجاب بقوله ما اعددت لها الخ وقوله انك مع من احببت اي ملحق
بهم وداخل في زمرتهم وقال الكرماني لفظ الا اني احب الله يحتمل ان يكون استثناء متصلا
ومنقطعا وسبب فرحهم ان كونهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على انهم من اهل الجنة
ثم قال فان قلت درجته في الجنة اعلى من درجاتهم فكيف يكونون معه قلت
المعية لا تقتضي عدم التفاوت في الدرجات انتهى قلت لو فسر قوله مع من احببت
بما فسرناه لما احتاج الى هذا السؤال ولا الى هذا الجواب قوله للمغيرة يعني المغيرة
ابن شعبة الثقفي قوله وكان من اقراني اي سنه مثل سني قال ابن التين المعروف المثل
في السن وهو بفتح القاف وكسرها المثل في الشجاعة قال وفعل يفتح اوله ويسكن ح
ثانيه اذا كان صحيحا لا يجيء على افعال الا الفاظا لم يعد واهذا منها وقال ابن بشكوال
اسم هذا الغلام محمد واحتج بما اخرجه مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن
انس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم متى تقوم الساعة وغلام من الانصار يقال
له محمد الحديث قال وقيل اسمه سعد ثم اخرج من طريق الحسن عن انس ان رجلا سال
عن الساعة فذكر حديثا قال فنظر الى غلام من دوس يقال له سعد وهذا اخرجه
الماوردي في الصحابة قلت الظاهر ان القصة لما تعدد قوله ان اخر هذا اي
ان لم يمت هذا في صغره ويعش لا يهرم حتى تقوم الساعة قوله فلن يدركه هنا هكذا
في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلم يدركه وفي رواية مسلم كرواية الكشميهني
وقال بعضهم من اين ذلك ليت شعري ما وجه الاولوية وقال الكرماني ما توجيه هذا الخبر
انه من المشكلات ثم اجاب بقوله هذا تمثيل لقرب الساعة ولم يرد منه حقيقته
او الهرم لا حد له او الخبر محذوف وقال القاضي عياض المراد بالساعة ساعتهم اي
موت اولئك القرن او اولئك المخاطبين وقال النووي يحتمل انه عليه السلام علم ان هذا

للغلام

الغلام لا يبلغ ولا يعمر ولا يهرم قوله واختصره شعبة اي اختصر الحديث شعبة واشار
به الى شيئين احدهما ان شعبة اختصر من الحديث ما زاده همام من قوله فقلنا ونحن
كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا والاخر تصريح سماع قتادة رضي الله عنه

ص باب علامات حب الله عز وجل

ش اي هذا باب في بيان علامات حب الله عز وجل وفي بعض النسخ باب علامات الحب في الله
تعالى وقال الكرماني هذا اللفظ يحتمل ان يراد به محبة الله تعالى للعبد فهو المحب وان يراد
محبة العبد لله تعالى فهو المحبوب قلت هذا الترديد بينهما من اضافة حب الله
فان كانت الاضافة للفاعل فالمفعول مطوي فهو المراد الاول وان كانت الى المفعول وذكر
الفاعل مطوي فهو المراد الثاني والمحبة من الله ارادة الثواب ومن العبد ارادة الطاعة ومنا
وجه اخر على ما ذكره الكرماني ويمكن ان يراد المحبة بين العباد في ذات الله تعالى وجهته
لا يشوبه الرياء والهوى ص لقوله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ش اراد
بايراد هذه الاية الكريمة ان علامات حب الله ان يحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اتبعوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في شريعته وسنته يحبهم الله عز وجل بفتح الاستدلال بها في
الوجهين المذكورين باعتبار الاضافة فتنبه حب الله تعالى وعن الحسن وابن جريج زعم اقوام
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم يحبون الله تعالى فقالوا يا محمد انا نحب ربنا فانزل
الله تعالى هذه الاية قل يا محمد ان كنتم تحبون الله فاتبعوني في ما امرتكم يحببكم الله عز
وجل ص حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي
وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المرء مع من احب ش نقل
بعضهم عن الكرماني انه قال يحتمل ان يراد بالترجمة محبة الله للعبد او محبة العبد لله او المحبة
بين العباد في ذات الله عز وجل ثم قال ولم يتعرض لمطابقة الحديث للترجمة وقد توقف
فيه غير واحد ثم اطال الكلام بما لا يجدي شيئا ولو كان توقف فيه مثل غيره لكان اولى ح
فاقول وبالله التوفيق ان مطابقة الترجمة للحديث تؤخذ من معنى الحديث لان قوله مع من
احب اعم من ان يحب الله ورسوله وان يحب عبدا في ذات الله تعالى بالاخلاص فكما ان الترجمة
تحتمل العموم على ما ذكرنا من الاوجه الثلاثة فكذلك لفظ الحديث يحتمل تلك الاوجه المذكورة
فتحصل المطابقة بينهما والدليل على عمومه كلمة من فانها تقتضي العموم وضمير المفعول
في احب محذوف تقديره من احبه ومرجعه الى كلمة من فيكتسب العموم منها
فافهم فانه موضع دقيق لاح لي من الانوار الربانية وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة ابن خالد بن محمد العسكري الفرائضي وهو من شيوخ مسلم ايضا مات سنة
ثلاث وخمسين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش وابو وائل شقيق بن سلمة
وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الادب عن بشر
ابن خالد ايضا وعن غيره قوله مع من احب اي في الجنة يعني هذا ملحق بهم داخل في
زمرتهم الحقه صلى الله عليه وسلم بحسن النية من غير زيادة عمل باصحاب الاعمال
الصالحة وقال ابن بطال فيه ان من احب عبدا في الله تعالى فان الله يجمع بينهما في جنته
وان قصر عن عمله وذلك لانه لما احب الصالحين لاجل طاعتهم اثابه الله ثواب تلك
الطاعة اذ النية هي الاصل والعمل تابع لها والله يؤتي فضله من يشاء والله ذو الفضل
العظيم ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي وائل قال
قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب
ش مطابقته هذا وما بعده من الحديثين اللذين بعده مثل مطابقة الحديث السابق
وجرير هو ابن عبد الحميد الرازي قوله ولم يلحق بهم اي في العمل والفضيلة ص تابعه
جرير بن حازم وسليمان بن قرم وابو عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم ش اي تابع جرير بن عبد الحميد جرير بن حازم بالحاء المهملة

والزاى البصرى وسليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء الضبى وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكرى اما متابعة جرير بن حازم فوصلها ابو نعيم فى كتاب المحبين من طريق ابى الازهر احمد بن الازهر عن وهب بن جرير بن حازم حدثنا ابى سمعت الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله فذكره ولم ينسب عبد الله واما متابعة سليمان بن قرم فوصلها مسلم من طريق ابى الجواب عمار بن رزيق بتقديم الراء عنه عن عبد الله وعطفها على رواية شعبة فقال مثله واما متابعة ابى عوانة فوصلها ابو عوانة يعقوب وصلها فى كتاب المحبين من طريق يحيى بن حماد عنه قال فيه ايضا عن عبد الله ولم ينسبه ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن ابى موسى قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم قال المرء مع من احب ش ابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان الثورى وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعرى والحديث اخرجه مسلم ايضا فى الادب عن ابى بكر وابى كريب وغيرهما وقال المزى رواه غير واحد عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله بن مسعود وروى عن سفيان عن الاعمش عن ابى وائل فقال مرة عن عبد الله وقال مرة عن ابى موسى قلت الطريقان كلاهما صحيحان وكذا قاله ابو عوانة فى صحيحه قوله ولما يلحق بهم وفى الرواية السابقة ولم يلحق بهم قال الكرمانى فى كلمة لما اشعار بانه يتوقع اللحوق يعنى هو قاصد لذلك ساع من تحصيل تلك المرتبة ص تابعه ابو عوانة ومحمد بن عبيد ش يعنى تابع سفيان ابو معاوية محمد بن حازم بالمعجمتين ومحمد بن عبيد فى روايتهما عن الاعمش وهذه المتابعة وصلها مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عنهما وقال فى روايته عن ابى موسى ص حدثنا عبدان اخبرنا ابى عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابى الجعد عن انس بن مالك ان رجلا سال النبى صلى الله عليه وسلم متى الساعة يا رسول الله قال ما اعددت لها قال ما اعددت لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة ولكنى احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت ش عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزى يروى عن ابيه عثمان بن جبلة عن شعبة عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن سالم بن ابى الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة واسمه رافع الكوفى عن انس رضى الله عنه والحديث قد مضى فى الباب الذى قبله ومضى الكلام فيه قوله ما اعددت لها اسلوب الحكيم وقد ذكرنا مثاله

ص باب قول الرجل للرجل اخسأ

ش اى هذا باب فى بيان قول الرجل للآخر اخسأ بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح السين بالهمزة الساكنة وقال ابن بطال اخسأ زجر الكلب وابعاد له هذا اصل هذه الكلمة واستعملها العرب فى كل من قال او فعل ما لا ينبغى له مما يسخط الله تعالى ص حدثنا ابو الوليد حدثنا سلم بن زرير سمعت ابا رجاء سمعت ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صائد قد خبأت لك خبيئا فما هو قال الدخ قال اخسأ ش مطابقته للترجمة فى قوله قال اخسأ وابو الوليد هشام بن عبد الملك وسلم بفتح السين وسكون اللام ابن زرير بفتح الزاى وكسر الراء الاولى وقيل بضم الزاى وفتح الراء البصرى وابو رجاء بالجيم عمران العطاردى والحديث من افراده قوله لابن صائد ويروى لابن صياد وهو الاشهر قوله خبيئا بفتح الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة على وزن فعيل وهو الشىء المخبوء من الخبء وهو كل شىء غائب مستور يقال خبأت الشىء واخبأته اذا اخفيته قوله الدخ بضم الدال المهملة وتشديد الخاء المعجمة وهو الدخان قوله قال اخسأ اى قال النبى صلى الله عليه وسلم اسكت صاغرا مطرودا ويروى اخسا بحذف الهمزة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله ابن عمر ان عبد الله بن عمر اخبره ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط من اصحابه قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الغلمان فى اطم بنى مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اتشهد

الى رسول الله

انى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر اليه فقال اشهد انك رسول الاميين ثم قال ابن صياد اتشهد انى رسول الله فرضه النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال آمنت بالله ورسله ثم قال لابن صياد ماذا ترى قال يأتينى صادق وكاذب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى خبأت لك خبيئا قال اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر رضى الله عنه يا رسول الله ائذن لى فيه اضرب عنقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو لا تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله قال سالم فسمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الانصارى يؤمان النخل التى فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقى بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه فى قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرأت ام ابن صياد النبى صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجذوع النخل فقالت لابن صياد اى صاف هذا محمد فتناهى ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين قال سالم قال عبد الله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى انذركموه وما من نبى الا وقد انذر قومه لقد انذره نوح عليه السلام قومه ولكنى سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبى لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور ش مطابقته للترجمة فى قوله اخسأ فلن تعدو قدرك وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والحديث مضى فى كتاب الجنائز فى باب اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه فانه اخرجه هناك عن عبدان عن عبد الله عن يونس عن الزهرى عن سالم الخ ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله قبل ابن صياد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى جهته قوله فى اطم بضم الهمزة والطاء وهو الحصن قوله بنى مغالة بفتح الميم وبالغين المعجمة وفى المطالع اطم المدينة على بقعتين لبطنين من الانصار بنو معاوية وبنو مغالة وقال الكرمانى مغالة كل ما كان على يمينك اذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الحلم اى البلوغ قوله الاميين اى العرب قوله فرضه النبى صلى الله عليه وسلم اى دفعه حتى وقع ويكسر بالصاد المهملة اذا قرب بعضه قال تعالى كانهم بنيان مرصوص وقال الخطابى بالصاد غلط والصواب رصه بالمهملة اى قبض عليه بثوبه وضم بعضه الى بعض قوله خلط عليك بضم الخاء المعجمة من التخليط قوله خبيئا ويروى خبأ وقد مر تفسيره عن قريب قوله ان يكن هو لفظ هو تأكيد للضمير المستتر او وضع هو موضع اياه وهو راجع الى الدجال وانه لم يتقدم ذكره لشهرته قوله ائذن لى فيه اضرب عنقه بالجزم ويروى ائذن لى فيه اضرب بالرفع وانما منع عمر من ضرب عنقه والحال انه ادعى النبوة لانه كان غير بالغ او كان فى مهادنة ايام اليهود وقيل كان يرجى اسلامه وفى التوضيح قيل انه وقال الواقدى واورده ابن شاهين فى الصحابة وقال هو عبد الله بن صائد كان ابوه يهوديا فولد عبد الله اعور مختونا وقيل انه الدجال ثم اسلم فهو تابعى له رواية وقال ابو سعيد الخدرى صحبنى ابن صياد الى مكة فقال لقد هممت ان آخذ حبلا فاوثقه الى شجرة ثم اختنق مما تقول الناس فى الحديث وفى مسلم قوله يؤمان اى يقصدان قوله وهو يختل بسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق اى يطلب مستغفلا له ليسمع شيئا من كلامه الذى يقوله فى خلوته ليظهر للصحابة حاله فى انه كاهن قوله فى قطيفة وهى كساء مخمل قوله رمرمة بالراء المكررة وهى الصوت الخفى وكذا بالزاى ويروى زمزمة اى اشارة ويروى زمرة من المزمار قوله اى صاف اى يا صاف بالصاد المهملة والفاء قوله لو تركته اى لو تركته امه بحيث لا يعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم امره وشأنه قوله لقد انذره نوح عليه السلام قومه وجه التخصيص به وقد عم الانبياء حيث قال ما من نبى لانه ابو البشر الثانى وذريته هم الباقون فى الدنيا قوله ليس باعور قال الكرمانى كونه غير اله معلوم بالبراهين القاطعة فما فائدة

بالصاد المعجمة

ذكره انه ليس باهل لذلك **قلت** هذا مذكور للقاصرين عن ادراك المعقولات **ص** قال ابو عبد الله خنسات الكلب ابعدته خاسئين مبعدين **ش** ثبت هذا في رواية المستملي وحده وابو عبد الله هو البخاري نفسه وكذا فسره ابو عبيدة وقال في قوله تعالى خاسئين اي قاصين مبعدين يقال اخسأته عني وخسئ هو بنفسه يتعدى ولا يتعدى وقال في قوله تعالى ينقلب اليك البصر خاسئا اي مبعدا

ص باب قول الرجل مرحبا

ش اي هذا باب في بيان قول الرجل للآخر مرحبا هكذا هذه الترجمة في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاصمعي معنى قوله مرحبا لقيت رحبا وسعة وقال الفراء نصب على المصدر وفيه معنى الدعاء بالرحب والسعة وقيل هو مفعول به اي لقيت سعة لا ضيقا **ص** وقالت عائشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة رضي الله عنها مرحبا يا بنتي **ش** هذا التعليق طرف من حديث تقدم موصولا في علامات النبوة عن مسروق عن عائشة قالت اقبلت فاطمة تمشي الحديث **ص** وقالت ام هانئ جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرحبا بأم هانئ **ش** هذا التعليق مضى موصولا في باب عن قريب في حديث في زعموا واسم ام هانئ فاختة بنت ابي طالب واخت علي بن ابي طالب رضي الله عنه **ص** حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا ابو التياح عن ابي جمرة عن ابن عباس قال لما قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم قال مرحبا بالوفد الذين جاءوا غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا حي من ربيعة وبيننا وبينك مضر وانا لا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بأمر فصل ندخل به الجنة وندعو به من وراءنا فقال اربع واربع اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان واعطوا خمس ما غنمتم ولا تشربوا في الدباء والحنتم والنقير والمزفت **ش** مطابقته للترجمة في قوله قال مرحبا وعمران بن ميسرة ضد الميمنة وعبد الوارث بن سعيد الثقفي وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد بن حميد الضبعي البصري وابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب اداء الخمس من الايمان فانه اخرجه هناك عن علي بن الجعد عن شعبة عن ابي جمرة الخ ومضى ايضا في كتاب الاشربة **قوله** عبد القيس من اولاد ربيعة كانوا ينزلون حوالي القطيف **قوله** غير خزايا جمع الخزيان وهو المفتضح الذليل او المستحيي والندامى جمع ندمان بمعنى النادم **قوله** مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء قبيلة **قوله** في الشهر الحرام يعني رجبا وذا القعدة وذا الحجة ومحرما وذلك لان العرب كانوا لا يقتتلون فيها **قوله** فصل اي فاصل بين الحق والباطل **قوله** اربع واربع اي الذي امركم به اربع والذي انهاكم عنه اربع **قوله** وصوموا رمضان ويروى وصوم رمضان **قوله** واعطوا خمس ما غنمتم انما ذكره لانهم كانوا اصحاب غنائم ولم يذكر الحج اما لانه لم يكن فرض حينئذ او لعلمه بانهم لا يستطيعونه **قوله** في الدباء بتشديد الباء الموحدة وبالمد اليقطين ويحكى فيه القصر وهو جمع دباءة **قوله** والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهي جرار خضر وقال ابن حبيب هي الجر وهو كل ما كان من فخار ابيض واخضر وانكره بعض العلماء وقال انما الحنتم ما طلي وهو معمول من الزجاج وغيره ويحل الشدة في الشراب بخلاف ما لم يطل والنقير اصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء وزن فعيل بمعنى مفعول يعني المنقور والمزفت الذي يطلى بالزفت

باب ما يدعى الناس بآبائهم

ش اي هذا باب في بيان ما يدعى الناس بآبائهم اي بأسماء آبائهم يوم القيامة وكلمة ما يجوز ان تكون مصدرية اي باب دعاء الناس والمصدر مضاف الى المفعول والفاعل محذوف اي دعاء الداعي الناس بأسماء آبائهم ووقع لابن بطال باب هل يدعى الناس بآبائهم **ص** حدثنا

مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغادر يرفع له لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان بن فلان **ش** مطابقته للترجمة في قوله فلان بن فلان لان فلان كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالب وفي غير الناس يقال الفلان والفلانة بالالف واللام ويحيى هو القطان وعبيد الله ابن عبد الله العمري والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن زهير بن حرب **قوله** الغادر ويروى ان الغادر وهو الذي يواعد على امر ولا يفي به **قوله** يرفع له وفي رواية الكشميهني ينصب له والنصب والرفع ههنا بمعنى واحد **قوله** لواء وهو العلم كان الرجل في الجاهلية اذا غدر يرفع له لواء ايام الموسم ليعرفه الناس فيجتنبوه **قوله** هذه غدرة فلان يعني باسمه المخصوص به وباسم ابيه كذلك قال ابن بطال الدعاء بالآباء اشد في التعريف وابلغ في التمييز **فان قلت** روى ابو داود من حديث ابي الدرداء رفعه انكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم ورواه ابن حبان وصححه فلم ترك البخاري هذا وهو واضح بالمقصود **قلت** لان في سنده انقطاعا بين عبد الله بن ابي زكريا راويه عن ابي الدرداء فانه لم يدركه وتركه لانه ليس على شرطه وفي حديث الباب رد لقول من يزعم انه لا يدعى الناس يوم القيامة الا بامهاتهم لان في ذلك سترا على آبائهم وفيه جواز الحكم بظواهر الامور **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان **ش** هذا طريق آخر في الحديث المذكور وهو ظاهر

ص باب لا يقل خبثت نفسي

ش اي هذا باب في بيان ان الادب ان لا يقل احد خبثت نفسي لاجل كراهة لفظ الخبث اذ الخبث حرام على المؤمنين وخبثت بفتح الخاء المعجمة وضم الباء الموحدة ويقال بفتحها والضم اصوب قال الراغب الخبيث يطلق على الباطل في الاعتقاد والكذب في المقال والقبيح في الفعال وقال ابن بطال ليس النهي على سبيل الايجاب وانما هو من باب الادب وقد قال صلى الله عليه وسلم في الذي يعقد الشيطان على رأسه ثلاث عقد اصبح خبيث النفس كسلان **ص** حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها والحديث اخرجه مسلم في الادب واخرجه النسائي في اليوم والليلة جميعا بالاسناد المذكور **قوله** لقست بكسر القاف وبالسين المهملة وهو ايضا بمعنى خبثت لكن كره لفظ الخبث كما ذكرنا وقال الخطابي لقست وخبثت واحد في المعنى ولكنه استقبح لفظ خبثت فاختار لفظ بريا من الشناعة منهما وكان من سنته عليه السلام تبديل الاسم القبيح بالحسن **ص** حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ليقولن احدكم خبثت ولكن ليقل لقست نفسي **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي ويونس بن يزيد الايلي وابو امامة بن سهل بن حنيف الانصاري واسم ابي امامة اسعد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه سماه وكناه باسم جده وكنيته والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا عن ابي الطاهر وحرملة واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن صالح واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن وهب بن بيان وغيره **قوله** مثله اي مثل الحديث المذكور **قوله** قال الخ تفسير لقوله مثله **ص** تابعه عقيل **ش** اي تابع يونس بن يزيد عقيل ابن خالد في روايته عن الزهري بسنده المذكور والمتن واخرج هذه المتابعة من طريق نافع ابن يزيد عن عقيل **قوله** تابعه عقيل ثبت في رواية ابي ذر واما في رواية النسفي

والباقين والله اعلم

ص باب لا تسبوا الدهر

ش اي هذا باب فيه المنع عن سب الدهر وذكره في الترجمة بقوله لا تسبوا الدهر فانه في لفظ مسلم هكذا اخبرنا حدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر وروى مسلم هذا الحديث بطرق مختلفة ومتون متباينة ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال الله يسب بنو آدم الدهر وانا الدهر بيدي الليل والنهار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يسب بنو آدم الدهر لانه في معناه في الحقيقة يرجع الى لفظ لا تسبوا الدهر وفي رواية مسلم المصرحة بذلك كما ذكرناه والحديث اخرجه النسائي ايضا في التفسير عن وهب بن بيان قوله يسب بنو آدم الدهر الخ قال الخطابي كانت الجاهلية تضيف المصائب والنوائب الى الدهر الذي هو الليل والنهار وهم في ذلك فرقتان فرقة لا تؤمن ولا تعرف الا الدهر وهما الليل والنهار اللذان هما محل الحوادث وظرف لمساقط الاقدار فتنسب المكاره اليه على انها من فعله ولا ترى ان لها مدبرا غيره وهذه الفرقة هي الدهرية الذين حكى الله عنهم في قوله وما يهلكنا الا الدهر وفرقة ثانية تعرف الخالق وتنزهه ان ينسب اليه المكاره فتضيفها الى الدهر والزمان وعلى هذين الوجهين كانوا يسبون الدهر ويذمونه فيقول القائل منهم يا خيبة الدهر ويا بؤس الدهر فقال عليه السلام لهم مبطلا ذلك لا يسبن احد منكم الدهر فان الله هو الدهر يريد والله اعلم لا تسبوا الدهر على انه الفاعل لهذا الصنيع بكم فان الله هو الفاعل له فاذا سببتم الذي انزل بكم المكاره رجع السب الى الله تعالى وانصرف اليه ومعنى قوله انا الدهر انا ملك الدهر ومصرفه فحذف اختصارا للفظ واتساعا في المعنى وقال غيره يعني قوله انا الدهر يعني المدبر او صاحب الدهر او متقلبه او مصرفه ولهذا عقبه بقوله بيدي الليل والنهار وقال المكي ما في لم يعدل عن الظاهر ثم قال الدلائل العقلية موجبة للعدول ويروى بنصب الدهر على معنى انا باق او ثابت في الدهر وروى احمد عن ابي هريرة بلفظ لا تسبوا الدهر فان الله قال انا الدهر الايام والليالي اجددها وابليها وآتي بملوك بعد ملوك ص حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الاعلى حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسموا العنب الكرم ولا تقولوا خيبة الدهر فان الله هو الدهر ش هذا طريق اخرى في الحديث السابق اخرجه عن عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة قوله لا تسموا العنب الكرم قال الخطابي نهى عن تسمية العنب كرما لتوكيد تحريم الخمر ولتأييد النهي عنها بمحو اسمها قوله ولا تقولوا خيبة الدهر كذا هو لاكثر الرواة وفي رواية النسفي يا خيبة الدهر وفي رواية غير البخاري واخيبة الدهر والخيبة بفتح الخاء المعجمة واسكان الياء آخر الحروف بعدها باء موحدة وهي الحرمان والخسران والخيبة على الندبة كانه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعا عليه او متوجعا منه وقال الداودي هو دعاء على الدهر بالخيبة وهو كقولهم قحط الله نوءها يدعون على الارض بالقحط وهي كلمة هذا اصلها ثم صارت تقال لكل مذموم ووقع في رواية العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عند مسلم بلفظ وادهراه وادهراه

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الكرم قلب المؤمن

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الكرم قلب المؤمن هذه قطعة من آخر

حديث

حديث رواه ابو هريرة ويأتي الآن في هذا الباب من رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ورواه مسلم من رواية الاعرج عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن وله من رواية ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسموا العنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم وفي رواية له من حديث علقمة بن وائل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة قوله انما الكرم قلب المؤمن قالت العلماء سبب كراهة ذلك ان لفظ الكرم اي لما فيه من نور الايمان والتقوى قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقال في الباب الذي قبله لا تسموا العنب الكرم وقال هنا انما الكرم قلب المؤمن قالت العلماء سبب كراهة ذلك ان لفظ الكرم كانت العرب تطلقه على شجر العنب وعلى العنب وعلى الخمر المتخذ من العنب سموها كرما لكونها متخذة منها ولانها تحمل على الكرم والسخاء فكره الشارع اطلاق هذه اللفظة على العنب وشجره لانهم اذا سمعوا اللفظ فربما تذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم اليها فوقعوا فيها او قاربوا وقال انما يستحق هذا الاسم قلب المؤمن لانه مستقيم الكرم والتقوى والنور والهدى والمشهور في اللغة ان الكرم بسكون الراء العنب قال الازهري سمي العنب كرما لكريمه وذلك لانه ذلل لقاطفه وحمل الاصل منه مثل ما تحمل النخلة وكل شيء كثر فقد كرم وقال ابن الانباري سمي كرما لان الخمر منه تحث على السخاء وتامر بمكارم الاخلاق كما سموها راحا ولذلك قال لا تسموا العنب كرما كره ان يسمى الكرم اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المسلم الذي يتقي شربها ويرى الكرم من تركها احق بهذا الاسم الحسن تاكيدا لحرمتها واسقط الخمر عن هذه الرتبة تحقيرا لها ص وقد قال انما المفلس الذي يفلس يوم القيامة كقوله انما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب كقوله لا ملك الا الله فوصفه بانتهاء الملك ثم ذكر الملوك ايضا فقال ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها ش مقصود البخاري من ذكر هذا الكلام الذي فيه ادوات الحصر ان الحصر فيه ادعائي لا حقيقي فكذلك الحصر في قوله انما الكرم قلب المؤمن فكان الكرم الحقيقي هو القلب لا الشجر على سبيل الادعاء لا على الحقيقة الا ترى انه يطلق على غيره قوله انما المفلس الذي يفلس يوم القيامة ومعنى الحديث كما اخرجه الترمذي ولكن ليس فيه اداة الحصر قال حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المفلس من امتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيقعد فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقتص ما عليه من الخطايا اخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح قوله كقوله انما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب اراد ان قوله انما المفلس كقوله انما الصرعة وهذا حديث رواه ابو هريرة وقد مضى في الباب بخمسة وعشرين بابا قوله كقوله لا ملك الا الله اراد ان فيه الحصر كما في قبله لان كلمة لا وكلمة الا صريح في النفي والاثبات فمقتضاه حصر لفظ الملك بفتح الميم وكسر اللام على الله لكن قد اطلق على غيره وفيه نفس لان الملك حقيقة هو الله لكن قد اطلق على غيره والباقي بالتجوز وروى لا ملك الا الله بضم الميم وسكون اللام قوله فوصفه بانتهاء الملك وهو عبارة عن انقطاع عنه اي لا ملك بعده قوله فقال ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها ذكر هذا لبيان ان الملك يطلق على غير الله تعالى بدليل قوله تعالى ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وهو جمع ملك وفي القرآن شيء كثير من هذا القبيل كقوله تعالى وقال الملك في صاحب يوسف وغيره ولكن كما ذكرنا كل ذلك بطريق التجوز لا بطريق الحقيقة ص حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون الكرم إنما الكرم قلب المؤمن قوله مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والحديث أخرجه مسلم في الأدب أيضا عن عمرو الناقد قوله ويقولون الكرم بالرفع مبتدأ وخبره محذوف تقديره يقولون الكرم شجر العنب ويجوز أن يكون الكرم خبرا لمبتدأ محذوف تقديره لا يقولون الكرم قلب المؤمن ويقولون الكرم شجر العنب وقد رواه ابن أبي عمر في مسنده عن سفيان بغير واو وكذا رواه الإسماعيلي من طريقه

ص باب قول الرجل فداك أبي وأمي

ش أي هذا باب في ذكر قول الرجل في كلامه فداك أبي وأمي الفدا بكسر الفاء وبالمد وبفتح الفاء مقصور يعني أنت مفدى بأبي وأمي والفدا فكاك الأسير يقال فداه يفديه فدا وفدى وفاداه يفاديه مفاداة إذا أعطى فداه وأنقذه وفداه بنفسه وفداه إذا قال له جعلت فداك وقيل المفاداة أن يفتك الأسير بأسير مثله ص فيه الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم ش قد روى البخاري هذا في مناقب الزبير قال جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة يوم الأحزاب في النساء الحديث وفيه فلما رجعت جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم أبويه فقال فداك أبي وأمي ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سعد بن إبراهيم عن عبد الله بن شداد عن علي رضي الله عنه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفدي أحدا غير سعد سمعته يقول ارم فداك أبي وأمي أظنه يوم أحد ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري وسعد بن إبراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن شداد على وزن فعال بالتشديد ابن الهاد الليثي المدني والحديث مضى في الجهاد عن قبيصة وفي المغازي عن أبي نعيم قوله يفدي بفتح الياء وسكون الفاء في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بضم الياء وفتح الفاء وبالتشديد أي يقول له فداك أبي وأمي قوله غير سعد هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قوله أظنه أي أظن هذا الكلام كان يوم أحد وقد تقدم في رواية إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بالجزم في غزوة أحد

ص باب قول الرجل جعلني الله فداك

ش أي هذا باب في بيان قول الرجل لآخر جعلني الله فداك هل يباح ذلك أو يكره وقد جمع أبو بكر بن أبي عاصم الأخبار الدالة على الجواز وجزم بجواز ذلك فقال للمرء أن يقول ذلك لسلطانه ولكبيره ولذوي العلم ولمن أحب من إخوانه غير محظور عليه ذلك بل يثاب عليه إذا قصد توقيره واستعظامه ولو كان ذلك محظورا لنهى النبي صلى الله عليه وسلم قائل ذلك وقال أبو بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم فديناك بآبائنا وأمهاتنا ش قال بعضهم هو طرف من حديث لأبي سعيد رضي الله عنه تقدم موصولا في مناقب أبي بكر رضي الله عنه قلت ليس كذلك بل هذا تشويه للطالب لأن الذي في مناقب أبي بكر رضي الله عنه عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الحديث وليس فيه لفظ فديناك بآبائنا وأمهاتنا وإنما هذه الألفاظ في حديث رواه عبيد بن حنين عن أبي سعيد الخدري في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال إن عبدا خيره الله الحديث وفيه لفظ فديناك بآبائنا وأمهاتنا ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا بشر بن المفضل حدثنا يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية مردفها على راحلته فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة وأن أبا طلحة قال يا نبي الله جعلني الله فداك هل أصابك من شيء قال لا ولكن عليك بالمرأة فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فألقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة أو قال أشرفوا على المدينة قال

النبي صلى الله عليه وسلم آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة ش مطابقته للترجمة في قوله جعلني الله فداك وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل بفتح الضاد المعجمة ابن لاحق البصري ويحيى ابن أبي إسحاق مولى الحضارمة البصري والحديث مضى في الجهاد عن أبي معمر في باب ما يقول إذا رجع من الغزو وفي اللباس عن الحسن بن محمد بن الصباح ومر الكلام فيه قوله أقبل أي من عسفان إلى المدينة قوله صفية هي بنت حيي أم المؤمنين قوله وأبا طلحة هو زيد بن سهل زوج أم أنس رضي الله عنهم قوله عليك بالمرأة هي صفية أي احفظها وانظر في أمرها وكذلك قوله والمرأة قوله اقتحم عن بعيره أي رمى بنفسه من غير روية قوله فألقى ثوبه من الإلقاء هكذا رواية أبي ذر وفي رواية غيره فألوى يقال ألوى بالشيء ذهب به ولعل أصله فألوى بثوبه بحذف الباء قوله فقصد قصدها أي نحى نحوها ومشى إلى جهتها قوله بظهر المدينة أي ظاهرها وقال ابن بطال فيه رد قول من قال لا يجوز تفدية الرجل بنفسه أو بأبويه وزعم أنه إنما فدى النبي صلى الله عليه وسلم سعدا بأبويه لأنهما كانا مشركين فأما المسلم فلا يجوز له ذلك

ص باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل

ش أي هذا باب في بيان أحب الأسماء إلى الله عز وجل ولفظه باب مضاف إلى لفظ الأحب وقال بعضهم ورد بهذا اللفظ حديث أخرجه مسلم من طريق نافع عن ابن عمر رفعه إن أحب الأسماء إليكم إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن قلت هذا غير لفظ الترجمة بعينها ولكن يعلم منه أن أحب الأسماء عبد الله وعبد الرحمن وقال القرطبي يلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد وإنما كانت أحب إلى الله لأنها تضمنت ما هو وصف واجب لله تعالى وما هو وصف للإنسان وواجب له وهو العبودية وقيل في الحكمة في الاقتصار على الاسمين وهما لفظ الله ولفظ الرحمن أنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسماء الله تعالى غيرهما قال الله تعالى وأنه لما قام عبد الله يدعوه وقال في آية أخرى وعباد الرحمن ويؤيده قوله تعالى قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ص حدثنا صدقة بن الفضل أنا ابن عيينة حدثنا ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك أبا القاسم ولا كرامة فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال سم ابنك عبد الرحمن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله سم ابنك عبد الرحمن لأن عبد الرحمن من أحب الأسماء إلى الله عز وجل كما مضى لأن في حديث مسلم ولأنه لو كان اسم أحب منه لأمره بذلك والغالب أنه لا يأمره إلا بالأكمل ولقد تعسف الكرماني في وجه المطابقة حيث قال جاء في رواية أخرى أحب الأسماء إلى الله عبد الرحمن وهذا كما ترى بيان وجه المطابقة من حديث غير حديث الباب وقال أيضا والأحب بمعنى المحبوب وهذا خروج عن ظاهر معنى اللفظ وابن عيينة هو سفيان بن عيينة وابن المنكدر هو محمد بن المنكدر والحديث أخرجه مسلم في الاستئذان عن عمرو الناقد وغيره قوله ولا كرامة بالنصب أي لا نكرمك كرامة قوله فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة على البناء للمجهول ويروى بالبناء للفاعل

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي

قاله أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش أي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا أمر من سمى يسمي تسمية ولا تكتنوا من الاكتناء والكنية كل مركب إضافي صدره أب أو أم كأبي بكر وأم كلثوم قوله قاله أنس أي قال أنس ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم ومضى هذا التعليق موصولا في كتاب البيوع في باب ما ذكر في الأسواق قال ابن آدم حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك

رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت
اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي
ولا تكتنوا بكنيتي وهذا الباب فيه خلاف وقد عقد الطحاوي فيه ههنا بابا وطول فيه من
الاحاديث والمباحث الكثيرة فاول ما روي حديث علي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
ان ولد لي ولد اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم قال وكانت رخصة من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه ثم قال فذهب قوم الى انه لا باس بان يكتني الرجل بابي
القاسم وان يتسمى مع ذلك بمحمد واحتجوا بالحديث المذكور قلت اراد بالقوم هؤلاء
محمد بن الحنفية ومالكا واحمد في رواية ثم افترق هؤلاء فرقتين فقالت فرقة ومنهم محمد
ابن سيرين وابرهيم النخعي والشافعي لا ينبغي لمن يتسمى بمحمد ان يتكنى بابي القاسم
كان اسمه محمدا ولم يكن وقالت فرقة اخرى ومنهم الظاهرية واحمد في رواية لا ينبغي
لمن يتسمى بمحمد ان يتكنى بابي القاسم ولا باس لمن لم يتسم محمدا ان يتكنى بابي القاسم
وفي حديث الباب عن جابر على ما ياتي النهي عن الجمع بينهما اعني بين الاسم وقيل
المنع في حياته عليه السلام للايذاء وانما بعضهم فمنع التسمية بمحمد وروى سالم بن ابي
الجعد كتب عمر رضي الله عنه الى اهل الكوفة لا تسموا باسم نبي وروى ابو داود عن الحكم بن
عطية عن ثابت عن انس رضي الله عنه تسمون اولادكم محمدا ثم تلعنونه وقال الطبري يحمل
النهي على الكراهة دون التحريم وصحح الاخبار كلها ولا تعارض ولا نسخ وكان اطلاقه
لعلي رضي الله عنه في ذلك اعلاما منه لتبيين الكراهة ص حدثنا مسدد حدثنا خالد
حدثنا حصين عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم
فقالوا لا نكنيه حتى نسال النبي صلى الله عليه وسلم فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو ابن جعفر بن عبد الله وحصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن وسالم هو ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة والحديث مضى في الخمس عن ابي الوليد وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم
عن محمد بن كثير واخرجه مسلم في الاستيذان عن اسحق وعثمان واخرين قوله
ولا تكتنوا من الاكتناء من باب الافتعال ويروى ولا تكتنوا من الثلاثي ويروى ولا تكنوا
بتشديد النون من باب التفعيل قالوا الاعلام اما ان تكون مشعرا بمدح او ذم وهو
اللقب واما ان لا يكون فاما ان يصدر بنحو الاب والام وهو الكنية او لا وهو الاسم فاسمه
صلى الله عليه وسلم محمد وكنيته ابو القاسم ولقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه
رد على من يمنع التسمية بمحمد حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن ايوب
عن ابن سيرين سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم
سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله المعروف
بابن المديني ويروى عن سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين
عن ابي هريرة والحديث مضى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم في باب قوله يا هريرة
قال ابو القاسم ولم يقل قال النبي وقال الرسول لطيفة وهي ان يروي منع الاكتناء
بابي القاسم اشعارا بانه لا يرى الكنية بابي القاسم ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
سفيان قال سمعت ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله ولد لرجل منا غلام فسماه
القاسم فقالوا لا نكنيك بابي القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك فقال اسم ابنك عبد الرحمن ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع التكنية
بابي القاسم لان الرجل الذي منع من ذلك لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك له
لم ينكر ولا قال له سم محمدا وانما قال سم ابنك عبد الرحمن وبظاهره احتج من
منع الكنية بابي القاسم والتسمية بمحمد صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد مر في الباب
الذي قبله فانه اخرجه هناك عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة وههنا اخرجه
عن عبد الله بن محمد المسندي عن سفيان وهو ابن عيينة عن محمد بن المنكدر
قوله ولا ننعمك عينا من الانعام اي لا نقر عينك بذلك قوله فاتى اي الرجل

جوازه صح

المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم قوله فذكر ذلك اي ما قالوا من قولهم لا نكنيك
بابي القاسم قوله اسم بفتح الهمزة امر من الاسماء كتب لمنعه ويروى سم بفتح السين
وتشديد الميم من التسمية وروى كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اربع كنى ابو عيسى
وابو الحكم وابو مالك وابو القاسم لمن اسمه محمد

ص باب اسم الحزن

ش اي هذا باب في ذكر من اسمه الحزن بفتح الحاء وسكون الزاي وهو في الاصل ما غلظ من
الارض وهو ضد السهل واستعمل في الخلق يقال فلان فيه حزونة اي في خلقه غلظ وقساوة
والحزن بالضم الغم ص حدثنا اسحق بن نصر حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب
عن ابيه ان اباه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قال حزن قال انت سهل قال لا اغير
اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت الحزونة فينا بعد ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واسحق بن نصر هو اسحق بن ابرهيم بن نصر البخاري وعبد الرزاق بن همام اليماني ومعمر بفتح
الميمين ابن راشد وابن المسيب هو سعيد بن المسيب واما سعيد فهو من كبار التابعين
وسيدهم وروى عن قريب من اربعين صحابيا ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ومات في سنة اربع وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك واما ابوه المسيب
فانه ممن بايع تحت الشجرة قالوا لم يرو عن المسيب الا سعيد قال الكرماني وفيه خلاف
لما هو المشهور من شرط البخاري انه لم يرو عن العدل الذي ليس له الا راو واحد واما جده حزن بن ابي
وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي فكان من المهاجرين وممن شرف
ثم بيشه في الجاهلية قال الكلاباذي روى عن حزن ابنه المسيب حديثا واحدا في الادب
وحديثا اخر موقوفا في ذكرايام الجاهلية والحديث من افراده قوله قال انت سهل
في رواية الاسماعيلي من طريق محمود بن غيلان قال بل اسمك سهل قوله لا اغير
اسما في رواية احمد بن صالح لا السهل يوطأ ويمتهن والتوفيق بين الروايتين بانه قال
كلا من الكلامين فنقل بعض الرواة ما لم ينقله الاخر قوله فما زالت الحزونة فينا
بعد وفي رواية احمد بن صالح فظننت انه سيصيبنا بعده حزونة وقال ابن التين معنى
قول ابن المسيب ما زالت فينا الحزونة يريد اتباع التسهيل فيما يريده وقال الداودي
يريد الصعوبة ويقال يشير بذلك الى الشدة التي بقيت في اخلاقهم وذكر اهل النسب
ان في ولده سوء خلق معروف لا يكاد يعدم منهم قوله بعد ويروى بعده اي بعد ما قال
لا اغير اسما سمانيه ابي ص حدثنا علي بن عبد الله ومحمود قالا حدثنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن ابن المسيب عن ابيه عن جده بهذا ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور
اخرجه عن علي بن عبد الله بن المديني ومحمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون اليا
اخر الحروف عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابيه المسيب عن جده
حزن قوله بهذا اي بهذا الحديث

ص باب تحويل الاسم الى اسم احسن منه

ش اي هذا باب في بيان الاسم القبيح الى اسم احسن منه وروى ابن ابي شيبة من مرسل
عروة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع الاسم القبيح حوله الى ما هو احسن منه وفي الحديث
انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء ابائكم فاحسنوا اسمائكم وقال الطبري لا ينبغي
لاحد ان يتسمى باسم قبيح المعنى ولا باسم معناه التزكية والمدح ونحوه ولا باسم معناه
الذم والسب بل الذي ينبغي ان يتسمى به ما كان حقا وصدقا ص حدثنا سعيد بن ابي مريم
حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم قال اتي بالمنذر بن اسيد الى النبي صلى الله عليه
وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وابو اسيد جالس فلهى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين
يديه فامر ابو اسيد بابنه فاحتمل من فخذ النبي صلى الله عليه وسلم فاستفاق النبي صلى
الله عليه وسلم فقال اين الصبي فقال ابو اسيد قلبناه يا رسول الله قال ما اسمه قال فلان قال

لعله تحويل الاسم

عن سهل صح

ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولكن اسمه المنذر وذلك لانه صلى الله عليه وسلم لما سأل ما اسمه قال ابو اسيد فلان ولكن المنذر فكان الذي سماه ابوه قبيحا فغيره النبي صلى الله عليه وسلم الى المنذر قال الداودي سماه به تفاؤلا ان يكون له علم ينذر به وقيل سماه باسم المنذر بن عمرو الساعدي الخزرجي الصحابي المستشهد يوم بئر معونة فانه كان من رهط ابي اسيد وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة اسمه محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج وسهل هو ابن سعد الساعدي وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة وسكون اليا آخر الحروف واسمه مالك بن ربيعة الساعدي الانصاري والحديث اخرجه مسلم في الادب عن ابي بكر بن اسحاق ومحمد بن سهل قوله فوضعه اي فوضع النبي صلى الله عليه وسلم على فخذه اكراما لابيه قوله فلهي النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الهاء وفتحها اي اشتغل النبي صلى الله عليه وسلم بشيء كان بين يديه قوله فاحتمل اي رفع قوله فاستفاق اي فرغ من اشتغاله كما يقال افاق من مرضه ولم ير الصبي فقال اين الصبي فقال ابو اسيد قلبناه اي صرفناه الى البيت وذكر ابن التين انه وقع في رواية اقلبناه بزيادة همزة في اوله والصواب حذفها واثبتها غيره لغة قال الكرماني اقلبناه لغة في قلبناه فلا سهو في زيادة الالف قوله ولكن قد علم انه للاستدراك فاين المستدرك منه واجيب بان تقديره ليس ذلك بالذي عبر عنه بفلان اسمه بل هو المنذر ص حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة عن ابي رافع عن ابي هريرة ان زينب كان اسمها برة فقيل تزكي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه تحويل اسم برة الى زينب ومحمد بن جعفر هو غندر وعطاء بن ابي ميمونة مولى انس بن مالك وابو رافع نفيع بضم النون وفتح الفاء الصائغ المدني ثم البصري والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله ان زينب هي بنت جحش ام المؤمنين اسمها برة بفتح البا الموحدة وتشديد الراء وهي زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم فغير النبي عليه السلام اسم كل منهما الى زينب وروى مسلم عن زينب بنت ام سلمة قالت سميت برة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم فقالوا بم نسميها فقال سموها زينب ص حدثنا ابرهيم بن موسى حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبة قال جلست الى سعيد بن المسيب فحدثني ان جده حزنا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما انا بمغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة بعد ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابرهيم بن موسى بن يزيد الفرا ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعاني وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعبد الحميد بن جبير بضم الجيم وفتح البا الموحدة ابن شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون اليا آخر الحروف وفتح البا الموحدة الحجبي قوله حدثنا هشام ويروى اخبرنا هشام قوله ان جده حزنا قال الكرماني هذا الاسناد مقطوع انقطع بحل من البين والاولى على الرواية الاولى وهي سبقت قبل هذا اولى لانه عن ابيه عن جده قيل هذا على قاعدة الشافعي ان المرسل اذا جاء موصولا من وجه آخر تبين صحة مخرج المرسل

باب من تسمى باسماء الانبيا

ش اي هذا باب في بيان انه من سمي ابنه او احدا من جماعته باسم نبي من الانبيا عليهم السلام وهو جائز وقد قال سعيد بن المسيب احب الاسماء الى الله اسماء الانبيا عليهم السلام وقد قال عليه السلام سموا باسمي وهذا يرد قول من كره التسمية باسماء الانبيا وهي رواية جاءت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من طريق قتادة عن سالم بن ابي الجعد وذكر الطبري بحجة هذا القول حديث الحكم بن عطية عن ثابت عن انس تسمون اولادكم ثم تلعنونهم والحكم هذا ضعيف ذكره البخاري في الضعفا قال وكان ابو الوليد يضعفه ص وقال

انس

انس رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم ابرهيم يعني ابنه ش هذا التعليق في رواية ابي ذر عن الكشميهني وكذا في رواية النسفي واخرجه البخاري موصولا في الجنائز ص حدثنا ابن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا اسمعيل قلت لابن ابي اوفى رأيت ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم قال مات صغيرا ولو قضي ان يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي عاش ابنه ولكن لا نبي بعده ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن عبد الله بن نمير نسب لجده ومحمد بن بشر بكسر البا الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي واسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي وكل هؤلاء كوفيون وابن ابي اوفى عبد الله الصحابي ابن الصحابي واسم ابي اوفى علقمة والحديث اخرجه ابن ماجه في الجنائز عن ابن نمير شيخ البخاري عن محمد بن بشر قوله مات صغيرا كان عمره حين مات ثمانية عشر شهرا وكان موته في ذي الحجة سنة عشر ودفن بالبقيع قال الكرماني ما المفهوم من جوابه اذ ظاهره لا يطابق السؤال لانه قال رأيت ابرهيم يعني هل رأيت فقال مات صغيرا فهذا ليس جوابه ثم اجاب بقوله الظاهر انه رآه مات صغيرا قوله ولو قضي على صيغة المجهول اي لو قدر الله ان يكون بعده نبي لعاش ولكنه خاتم النبيين ص حدثنا سليمان بن حرب اخبرنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت البراء قال لما مات ابرهيم عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الجنائز عن ابي الوليد وفي صفة الجنة عن حجاج بن منهال ومومر فراده قوله مرضعا قال الخطابي بضم الميم اي من يتم رضاعه وبفتحها اي ان له رضاعا في الجنة وفي الصحاح امرأة مرضع اي لها ولد ترضعه وهي مرضعة بضم اوله فان وصفتها بارضاعه قلت مرضعة يعني بفتح الميم فقيل المعنى يصح ولكن لم يروه احد بفتح الميم وفي رواية الاسماعيلي ان له مرضعا ترضعه في الجنة ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم اقسم بينكم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله سموا باسمي وآدم هو ابن ابي اياس وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين والحديث مضى عن قريب في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ومضى الكلام فيه قوله انا قاسم اشارة الى ان هذه الكنية تصدق على النبي صلى الله عليه وسلم لانه يقسم مال الله بين المسلمين وغيره ليس بهذه المرتبة وفيه اشعار بان الكنية انما تكون بسبب وصف صحيح في المكني به ص ورواه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى هذا الحديث انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ومضى الكلام فيه في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ص حدثنا موسى ابن اسمعيل حدثنا ابو عوانة حدثنا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله سموا باسمي فانه يدل على جواز التسمية باسم النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبيا عليهم السلام وابو عوانة الوضاح بن عبد الله وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملتين عثمان وابو صالح ذكوان الزيات وقد مضى صدر الحديث عن قريب قوله بكنيتي وفي رواية المستملي والسرخسي بكنوتي قوله ومن رآني الى آخره حديثان جمعهما الراوي مع الحديث الاول بالاسناد المذكور وكيفية هذه الرؤية ان الله عز وجل يخلق الرؤية بارادته وليست مشروطة بمواجهة ومقابلة وشرط وقال الغزالي رحمه الله ليس معناه انه رأى جسمي بل رأى مثالا صار ذلك المثال آلة يتأدى بها المعنى الذي في نفسي اليه بل البدن في اليقظة ايضا ليس الا آلة النفس فالحق ان ما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة قيل من اين يعلم الرائي انه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا غيره واجيب بان الله عز وجل يخلق فيه علما ضروريا به عليه السلام قوله فقد رآني ليس بجزاء الشرط حقيقة بل لازمه فليستبشر فانه قد رآني قوله لا يتمثل بي ويروى لا يتمثل صورتي قوله فليتبوأ اي فليتخذ يقال تبوأ الرجل المكان اذا اتخذه

موضعها لمقامه وقال المحققون وهذا الحديث متواتر مر في العلم ص حدثنا محمد بن العلاء حدثنا
ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال ولد لي غلام فاتيت
به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابرهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه الي وكان اكبر ولد
ابي موسى رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم
الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر وقيل الحارث عن ابي موسى
الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى في العقيقة عن اسحق واخرجه مسلم
في الاستيذان عن ابي بكر بن ابي شيبة ص حدثنا ابو الوليد حدثنا زايدة حدثنا زياد
ابن علاقة سمعت المغيرة بن شعبة قال انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله ابرهيم وابو الوليد هشام بن عبد الملك وزايدة بن ابي قدامة وزياد
بكسر الزاي ابن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام والحديث مطولا في الكسوف
ص رواه ابو بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى هذا الحديث ابو بكرة نفيع الثقفي وحديث
حديث ابي بكرة في الكسوف وليس فيه يوم مات ابرهيم كما صرح به في حديث المغيرة بن
شعبة وقال بعضهم بمجموع الاحاديث يعني التي في الكسوف يدل على ذلك وفيه نظر لا يخفى

ص باب تسمية الوليد

ش اي هذا باب في ذكر ما جاء في تسمية الوليد وغرضه من وضع هذه الترجمة الرد على ما رواه
الطبراني من حديث ابن مسعود نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسمي الرجل عبده او ولده
حربا او مرة او وليدا فانه حديث ضعيف جدا وعلى ما رواه عبد الله بن احمد قال حدثنا
ابي قال حدثنا ابو المغيرة قال حدثنا ابن عياش وهو اسمعيل قال حدثنا الاوزاعي وغيره
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ولد لاخي ام سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم غلام فسموه الوليد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سميتموه
الوليد باسماء فراعنتكم ليكونن في هذه الامة رجل يقال له الوليد لهو شر على هذه الامة من
فرعون لقومه قال ابو حاتم بن حبان هذا خبر باطل ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ولا
رواه عمر ولا حدث به سعيد ولا الزهري ولا هو من حديث الاوزاعي بهذا الاسناد قال ابن حبان
لما كبر اسمعيل تغير حفظه فكثر الخطا في حديثه وهو لا يعلم وقد رواه وهو مختلط وقال
ابن الجوزي قد رايت في بعض الروايات عن الاوزاعي انه قال سالت الزهري عن هذا الحديث
فقال ان استخلف الوليد بن يزيد والا فهو الوليد بن عبد الملك وهذه الرواية لا اعلم
صحتها قلت ان صحت دلت على ثبوت الحديث والوليد بن يزيد اولى لانه كان
مشهورا بالالحاد مبارزا بالعناد وانما قال اسم فراعنتكم لان فرعون موسى اسمه الوليد
ولما لم يكن الحديثان وامثالهما على شرط البخاري ولم يكن شيئا ورد في الحديث الباب الذي
يدل على الجواز ص اخبرنا ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه من الركوع قال اللهم انج
الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة المستضعفين بمكة اللهم
اشدد وطاتك على مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله الوليد بن الوليد فانه اوضح الابهام الذي في الترجمة واستدل على جواز
تسمية الوليد وابن عيينة هو سفيان وسعيد هو ابن المسيب والحديث قد مضى
في كتاب الصلاة في باب يهوي بالتكبير وهو الكلام قوله والمستضعفين من عطف
العام على الخاص والوطاة الدوس بالقدم والمراد بها هنا الاهلاك اي خذهم اخذا
شديدا ومضر قبيلة قريش قوله كسني يوسف وجه التشبيه بسني يوسف
وهو من امتداد القحط والمحنة والبلاء والشدة والضر وسقطت النون من سني يوسف
للاضافة

ص باب من دعى صاحبه فنقص من اسمه حرفا

ش اي هذا باب في بيان من دعى صاحبه بان خاطبه بالندا فنقص من اسمه حرفا مثل قولك

يا مالك يا مال وهذا عبارة عن الترخيم وهو حذف في اخر المنادى لاجل التخفيف وانما اختص بالاخر لانه
محل التغيير ويحذف في الجزم المعتل وشرط الترخيم في المنادى ان لا يكون مضافا ولا مستغاثا
ولا جملة وفي غير المنادى لا يجوز الا لضرورة الشعر ص وقال ابو حازم عن ابي هريرة قال لي النبي
صلى الله عليه وسلم يا ابا هر ش ابو حازم بالحاء المهملة والزاي اسمه سلمان الاشجعي الكوفي وهذا
التعليق وصله البخاري في الاطعمة واوله اصابني جهد شديد الحديث وفيه فاذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم قائم على راسي فقال يا ابا هر فان قلت ما وجه المطابقة للترجمة لانه ليس من الترخيم وانما
هو نقل اللفظ من التصغير والتانيث الى التكبير والتذكير قلت لان كناه ابا هريرة
وهريرة تصغير هرة فخاطبه باسمها مذكرا فهو نقصان في اللفظ وزيادة في المعنى انتهى وقال
بعضهم هو نقص في الجملة لكن كون النقص منه حرفا فيه نظر قلت لا ينبغي للشخص
ان يتكلم في فن وليس له يد فيه فليت شعري هذا الذي قاله هل يرد كلام ابن بطال ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عايش هذا جبريل يقرئك
السلام قلت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو يرى ما لا نرى ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى في بدء الخلق عن محمد عبد الله بن محمد ومضى الكلام فيه
قوله يا عايش ترخيم عايشة يجوز فيه الفتح والضم وعليه الاكثر قوله يقريك السلام
هذا وقرا عليك السلام بمعنى واحد قوله قلت ويروى قالت فقيل جبريل جسم فاذا كان
حاضرا في المجلس فكيف يختص برويته البعض دون الاخر واجيب بان الروية امر
يخلقه الله تعالى في الحي فان خلقها فيه راى والا فلا قوله ما لا نرى ويروى ما لا ارى ص حدثنا
موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال كانت
ام سليم في الثقل وانجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم يا انجش رويدك سوقك بالقوارير
ش مطابقته للترجمة في قوله يا انجش فانه مرخم واصله يا انجشة ويجوز فيه الفتح والضم
على لغة من ينتظر وعلى لغة من لا ينتظر ووهيب هو ابن خالد وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد والحديث مضى عن قريب في باب ما يجوز من الشعر قوله كانت ام سليم
وهي ام انس رضي الله عنهما قوله في الثقل بفتح الثاء المثلثة والقاف وهو متاع
المسافر وحشمه وروي بكسر الثاء وسكون القاف ابن التين الاول هو الذي قراناه قوله رويدك
اي لا تستعجل في سوق النساء فانهن كالقوارير في سرعة الانفعال والتاثير وقد مر
مباحثه مستقصاة

ص باب الكنية للصبي وقبل ان يولد للرجل

ش اي هذا باب في بيان جواز الكنية للصبي وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال
عجلوا بكنى اولادكم لا تسرع اليهم الالقاب السوء وقال العلماء كانوا يكنون الصبي تفاولا بانه
سيعيش حتى يولد له وللامن من التلقيب لان الغالب ان من يذكر شخصا فيعظمه ان لا
يذكره باسمه الخاص به فاذا كانت له كنية امن من تلقيبه وقالوا الكنية للعرب كاللقب
للعجم قوله وقبل ان يولد اي وفي جواز الكنية ايضا قبل ان يولد للرجل اي قبل ان يجي
له ولد وفي رواية الكشميهني وقبل ان يلد الرجل وقد روى الطحاوي واحمد وابن ماجة والحاكم
وصححه من حديث صهيب ان عمر رضي الله عنه قال له ما لك تكنى ابا يحيى وليس لك ولد
قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كناني وروى ابن ابي شيبة عن الزهري قال كان رجال من
الصحابة يكتنون قبل ان يولد لهم واخرج الطبراني بسند صحيح عن علقمة عن ابن مسعود
ان النبي صلى الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن قبل ان يولد له ص حدثنا مسدد حدثنا عبد
الوارث عن ابي التياح عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان
لي اخ يقال له ابو عمير قال احسبه فطيم وكان اذا جاء قال يا ابا عمير ما فعل النغير نغر
كان يلعب به فربما حضر الصلاة وهو في بيتنا فيامر بالبساط الذي تحته فيكنس
وينضح ثم يقوم ونقوم خلفه فيصلي بنا ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وقال

بعضهم ولكن الثاني مأخوذ بالالحاق بطريق الأولى قلت هذا كلام موجه لأن جواز
التكني للصبي لا يستلزم جواز التكني للرجل قبل أن يولد له فكيف يصح الالحاق به فضلا عن الأولوية
والظاهر أنه يظفر بحديث على شرطه مطابقا للجزء الثاني فلذلك لم يذكر له شيئا وعبد الوارث
هو ابن عبد المجيد الثقفي وأبو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف
وفي آخره حاء مهملة واسمه يزيد بن حميد والحديث مر مختصرا في باب الانبساط إلى الناس
أخرجه عن آدم عن شعبة عن أبي التياح عن أنس والحديث دل على جواز تكني الصبي وأبو
عمير مصغر عمر قوله أحسبه أي أظنه فطيما أي مفطوما انتهى رضاعه وفي رواية حماد بن
سلمة عن ثابت عن أنس عند أحمد كان لي أخ صغير وهو أخو أنس من أمه والفطام فطيم بمعنى
مفعول لقوله إلي أخ وقوله أحسبه معترض بين الصفة والموصوف ويروى فطيما بالنصب
على أنه مفعول ثان لأحسب قوله وكان إذا جاء أي وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا جاء يعني إلى
أم سليم فيمازح الصبي ويقول يا أبا عمير ما فعل النغير وكان قد مات قوله نغر يعني النغير
مصغر نغر بضم النون وفتح الغين المعجمة وهو طير صغير كالعصفور أحمر المناقير قوله فربما
حضر الصلاة أي ربما حضر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة إلى آخره وقد مر في كتاب الصلاة

ص باب التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى

ش أي هذا باب في بيان جواز التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى قبل ذلك وفيه رد لمن
نقصه يعني علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد تقدم شيء من ذلك في مناقبه ص حدثنا خالد
ابن مخلد حدثنا سليمان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال إن كانت أحب
أسمائه إلى علي رضي الله عنه لأبو تراب وإن كان ليفرح بها وما سماه أبو تراب إلا النبي صلى الله
عليه وسلم غاضب يوما فاطمة رضي الله عنها فخرج فاضطجع إلى الجدار إلى المسجد فجاءه النبي صلى
الله عليه وسلم يتبعه فقال هو ذا مضطجع في الجدار فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم وامتلأ ظهره ترابا
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس يا أبا تراب ش مطابقته للترجمة
في آخر الحديث وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة البجلي الكوفي وسليمان هو
ابن بلال أبو أيوب القرشي التيمي وأبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الأعرج وسهل
ابن سعد الساعدي الأنصاري والحديث من أفراده قوله أبو حازم عن سهل وفي رواية الإسماعيلي
سمعت سهل بن سعد من طريق شيخ البخاري قوله إن كانت كلمة إن مخففة من المثقلة
ولفظ كانت زائدة كقوله وجيران لنا كانوا كرام قوله أحب منصوب بأنه اسم إن وإن كانت
مخففة لأن تخفيفها لا يوجب إلغاءها وقال ابن التين إن كانت على تأنيث الأسماء مثل
وجاءت كل نفس قوله لأبو تراب اللام فيه للتأكيد وهو خبر إن قوله وإن كان ليفرح
إن هذه أيضا مخففة والضمير في كان يرجع إلى علي رضي الله عنه واللام في ليفرح للتأكيد
قوله أن يدعى بضم الياء آخر الحروف وسكون الدال وهذه رواية الأكثرين وفي رواية
أبي الوقت يدعاها وفي رواية النسفي والمستملي والسرخسي يدعو بفتح المتكلم قوله
بها أي بلفظة أبي تراب ومعناه تذكرنا قوله وما سماه أبو تراب كذا في الأصول
وقال ابن التين الصواب أبا تراب قيل الذي في الأصول ليس بخطأ بل هو على
سبيل الحكاية وقد وقع في بعض النسخ أيضا أبا تراب قوله غاضب يوما أي غاضب
علي يوم فاطمة رضي الله عنها وقد يقع بين أهل الفضل وبين أزواجهم ما جبل الله عليهم
من الغضب قوله فخرج أي علي خرج من البيت حتى أتى المسجد وفيه أن أهل الغيظ ما
لا يليق بجنابه فاطمة رضي الله عنها فحسم مادة الكلام بذلك إلى أن تسكن فورة الغضب
من كل منهما قوله فاضطجع إلى الجدار إلى المسجد كذا في رواية النسفي وفي رواية
الكشميهني إلى جدار المسجد وعنه في جدار المسجد قوله يتبعه بتشديد التاء المثناة
من فوق من الاتباع ويروى من الثلاثي وفي رواية الكشميهني يبتغيه من الابتغاء
وهو الطلب قوله وامتلأ ظهره الواو فيه للحال قوله اجلس هو المستعمل قال الخليل
يقال لمن كان قائما اقعد ولمن كان نائما أو ساجدا اجلس ورد عليه ابن دحية بحديث

الموطأ في الحلقة حيث قال للقائم اجلس

ص باب أبغض الأسماء إلى الله

ش أي هذا باب يذكر فيه أبغض الأسماء إلى الله عز وجل ولم يبين ما هو أبغض الأسماء اكتفاء بما يبينه
حديث الباب ص حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب أخبرنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخنى الأسماء يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك الأملاك
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله أخنى الأسماء لأن أخنى أفعل من الخنى وهو الفحش من القول
وكل فحش قبيح وكل قبيح مبغوض وأبو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن أبي حمزة وأبو الزناد
بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من أفراده
قوله أخنى الأسماء كذا وقع في رواية شعيب للأكثرين ووقع في رواية المستملي أخنع
أما الأخنى فهو من الخنى بفتحتين مقصور وقد فسرناه وأما أخنع فهو من الخنوع وهو الذل
وقد فسره الحميدي عند روايته بقوله الأخنع الأذل وأخرج مسلم عن أحمد بن حنبل
قال سألت أبا عمرو الشيباني يعني إسحاق اللغوي عن أخنع فقال أوضع والخانع الذليل
من خنع الرجل إذا ذل وورد عند مسلم بلفظ أبغض الأسماء وبلفظ أغيظ الأسماء ووقع لابن أبي
شيبة عن مجاهد أكره الأسماء وروى سفيان عن ابن أبي نجيح عن جابر قال أكره الأسماء
إلى الله ملك الأملاك وإنما كان ملك الأملاك أبغض إلى الله وأكره إليه أن يسمى به مخلوق لأنه
صفة الله تعالى ولا يليق بمخلوق صفات الله وأسماؤه لأن العباد لا يوصفون إلا بالذل
والخضوع والعبودية وقد روى عطاء عن أبي سعيد الخدري مرفوعا لا تسموا أبناءكم أبا الحكم
فإن الله هو الحكيم العليم وقال الداودي في الحديث أبغض الأسماء إلى الله خالد ومالك وذلك
أن أحدا ليس بخالد والمالك هو الله عز وجل ثم قال وما أراه محفوظا لأن بعض الصحابة
كان اسمه خالدا وما لكا قال صاحب التوضيح وهذا عجب في الصحابة خالد وفي التابعين
ومالك في الصحابة فوق المائة وعشرة والعبادة وإن كانوا يموتون فالأرواح لا تفنى ثم تعود
الأجسام التي كانت في الدنيا وتعود فيها تلك الأرواح ويخلد كل فريق في أحد الدارين
وفي التسمية بخالد وأبا ما لك لخازن النار واعترض عليه بعضهم بقوله احتجاجه بجواز التسمية
بخالد بما ذكر من أن الأرواح لا تفنى بغفلة تقرير التسليم فليس بواضح لأن الله سبحانه قد
قال لنبيه وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد والخلد البقاء الدائم بغير موت فلا يلزم من كون
الأرواح لا تفنى أن يقال لصاحب تلك الروح خالد انتهى قلت اعتراضه غير واضح ولا
وارد لأن نفي الأرواح لبشر قبل النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو في الدنيا قوله والخلد البقاء الدائم بغير
موت في الدنيا أيضا والمنبجة التي بناها على تلك المقدمة الفاسدة غير ممتدة ومن قوله فلا يلزم
إلى آخره بل يلزم ذلك في الآخرة فافهم قوله ملك الأملاك بكسر اللام هو ملك والأملاك
جمع ملك بالكسر أيضا وقيل المحقق بذلك قاضي القضاة وإن كان اشتهر في بلاد الشرق من
قديم الزمان إطلاق ذلك على كبير القضاة وقد سلم أهل المغرب من ذلك واسم كبير القضاة عندهم
قاضي الجماعة قلت أول من تسمى قاضي القضاة أبو يوسف من أصحاب أبي حنيفة
وفي زمنه كان أساطين الفقهاء والعلماء والمحدثين فلم يبلغنا عن أحد منهم إنكار على ذلك
نعم يمنع أن يقال أقضى القضاة لأن معناه أحكم الحاكمين والله سبحانه هو أحكم الحاكمين
وهذا أبلغ من قاضي القضاة لأنه أفعل التفضيل ومن جهل أهل هذا الزمان من سطري
سجلات القضاة يكتبون للنائب أقضى القضاة وللقاضي الكبير قاضي القضاة ص حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رواية قال
أخنع اسم عند الله وقال سفيان غير مرة أخنع الأسماء عند الله رجل تسمى بملك
الأملاك قال سفيان يقول غيره تفسيره شاهان شاه ش هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة
أخرجه عن علي بن عبد الله بن المديني عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة قوله رواية عن النبي صلى
الله عليه وسلم وانتصابها على التمييز أي من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقال

سفين اى الرازى المذكور قوله غير مرة اى مرارا متعددة قوله بقول غيره اى غير ابي الزناد ه
شاهان شاه ومعناه بالعربية ملك الاملاك لان شاهان الاملاك لانه جمع شاه والجمع عندهم بالالف
والنون فيه بنى اذ دون شاه مفرد ومعناه الملك ولكن في قاعدة العجم تقديم المضاف اليه على المضاف
وتقديم الصفة على الموصوف وشاهان بسكون النون لا بكسرها

باب كنية المشرك

ش اى هذا باب في بيان هل يجوز كنية المشرك ابتداء واذا كانت له كنية هل يجوز خطابه بها
وهل يجوز ذكره بها اذا كان غائبا ص وقال مسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ان
يريد ابن ابي طالب ش هذا التعليق سقط من رواية النسفي وثبت للباقين قوله مسور
كذا هو مجرد عن الالف واللام وفتح في رواية ابي نعيم المسور وهو الاشهر وهو بكسر الميم وسكون
السين المهملة ابن مخرمة الزهري وقد تقدم ذكره ووصل البخاري هذا التعليق بتمامه في باب
ذب الرجل عن ابنته في اواخر كتاب النكاح حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن ابي مليكة
عن المسور بن مخرمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر ان بني هشام بن المغيرة
استأذنوا في ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن ثم لا اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي
طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم الحديث ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
وحدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب
على حمار عليه قطيفة فدكية واسامة وراءه يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج
قبل وقعة بدر فسارا حتى مرا بمجلس فيه عبد الله بن ابي بن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد
الله بن ابي فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المسلمين
عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه
وقال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم
القرآن فقال عبد الله بن ابي بن سلول ايها المرء لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا
به في مجالسنا فمن جاءك فاقصص عليه قال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا
به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون
فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم دابته
فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى سعد الم تسمع ما قال ابو
حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة اى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بابي انت اعف عنه واصفح فوالذي انزل عليك لقد اصطلح اهل هذه البحيرة على ان يتوجوه ويعصبوه
بالعصابة فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك شرق بذلك فذلك الذي فعل به ما رأيت
فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه يعفون عن المشركين
واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون على الاذى قال الله تعالى ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب
الاية وقال ود كثير من اهل الكتاب فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو عنهم ما
امره الله به حتى اذن له فيهم فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله بها من قتل
من صناديد الكفار وسادة قريش فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه منصورين ه
غانمين معهم اسارى من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن ابي بن سلول ومن معه
من المشركين هذا امر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاسلموا
ش مطابقته للترجمة في قوله ابو حباب فانه كنية عبد الله بن ابي بن سلول وهو بضم
الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وفي اخره باء موحدة ايضا وهو اسم للشيطان ويقع على
الحية ايضا وقيل الحباب حية بعينها والحباب بفتح الحاء الطل الذي يصبح على النبات وحباب
الماء نفاخاته التي تطلع عليه واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن ابي اليمان
الحكم بن نافع عن شعيب عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة والاخر عن اسمعيل بن ابي
اويس ابن اخت مالك بن انس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي

عبدة الاوثان

عتيق

عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق بفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق واسمه
محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد بن حارثة والحديث مضى في الجهاد مختصرا في باب
الردف على الحمار وفي تفسير سورة آل عمران بطوله ومضى الكلام فيه
هناك ولنذكر بعض شيء قوله قطيفة هي الكساء فدكية نسبة الى فدك بفتح الفاء والدال
المهملة والكاف وهي قرية بقرب المدينة قوله في بني الحارث ويروى من بني حارث
بدون الالف واللام قوله ابن سلول بالرفع لانه صفة عبد الله وسلول اسم امه قوله
واليهود عطف على العبدة او على المشركين قوله عجاجة الدابة بفتح العين المهملة وتخفيف
الجيم الاولى وهي الغبار قوله خمر عبد الله اي غطى قوله لا تغبروا اى لا تثيروا الغبار قوله لا
احسن افعل التفضيل اي لا احسن من القرآن ان كان حقا ويجوز ان يكون ان كان حقا
شرطا وقوله فلا تؤذنا به جزاؤه وقيل قاله استهزاء قوله يتثاورون اي يتواثبون
قوله اي سعد يعني يا سعد قوله بابي انت اي تفدى بابي قوله هذه البحيرة
اي البلدة ويروى البحيرة بالتصغير قوله ان يتوجوه اي يجعلوه ملكا ويعصبوه اي يسودوه
بعصابة الملك وهذه كناية ويحتمل ارادة الحقيقة ايضا قوله شرق بفتح الشين
المعجمة وكسر الراء اي غص به وبقي في حلقه لا يصعد ولا ينزل كانه يموت قوله فيما قال
من التأول والتأويل تفسير ما يؤول اليه الشيء قوله من صناديد الكفار جمع الصنديد
وهو السيد الشجاع قوله فقفل رسول الله اي رجع قوله قد توجه اى اقبل على التمام
ويقال توجه الشيخ اى كبر قوله فبايعوا بلفظ الامر والماضي ثابتا ص حدثنا موسى
ابن اسمعيل حدثنا ابو عوانة حدثنا عبد الملك عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن
عباس بن عبد المطلب قال يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك
ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار
ش مطابقته للترجمة في قوله ابا طالب فان كنيته عبد مناف وهو شقيق عبد الله والد
النبي صلى الله عليه وسلم وابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير
وعبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب يروي عن عم جده العباس بن عبد
المطلب والحديث مضى في ذكر ابي طالب فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى عن
سفيان عن عبد الملك عن عبد الله بن الحارث الخ ومضى ايضا في صفة الجنة والنار
عن مسدد عن ابي عوانة مختصرا ومضى الكلام فيه قوله يحوطك من حاطه اذا حفظه
ورعاه قوله في ضحضاح بالمعجمتين والمهملتين اي الخالص القريب القعر اي رقيق
خفيف ويقال الضحضاح من النار ومن الماء ومن كل شيء هو القليل الرقيق منه
قوله لكان في الدرك الاسفل وهي الطبقة السفلى من اطباق جهنم وقيل الدرك الاسفل
توابيت من نار تطبق عليهم وقال ابن مسعود توابيت من حديد تطبق عليهم والادراك
في اللغة المنازل وقال ابن بطال وفيه جواز تكنية المشرك على وجه التألف وغيره من
المصالح وقيل هذه التكنية ليست للاكرام بل لنفس الامر واما تكنية ابي طالب فلاشتهاره
بكنيته دون اسمه فان قيل ما وجه تكنية ابي لهب اجيب باجوبة الاول
انه وجد كان يتلمح فيه جمالا لا يجعل الله ما كان يفتخر به في الدنيا ويتزين به سببا لعذابه
الثاني للاشارة الى انه سيصلى نارا ذات لهب الثالث ان اسمه عبد العزى وكنيته ابو عتبة
واما ابو لهب فلقب لقب به لجماله وليست بكنية الرابع قاله الزمخشري ان هذه الكنية
ليست للاكرام بل للاهانة اذ هي كناية عن الجهنمي اذ معناه ثبت في الجحيم واعترض عليه بعضهم
بان الكنية لا ينظر فيها الى مدلول اللفظ بل الاسم اذا صدر باب او ام فهو كنية انتهى قوله
كنت من الاسماء المصدرة بالاب والام تحصر فيها الكنية وانما يقصد بها العلم واما اللقب
ولا يقصد بها الكنية نحو ذلك يقال لرجل من اياد ومن بل من تراب ابو تراب لمن جرب به المثل
في كثرة الجماع فيقال انكح من ابي ارب يقال انه افتض في ليلة واحدة سبعين عذراء ذكره
ابن الاثير من كتاب سماه مرصعا ومن ذلك ابو براقش لبنت لا تستمر على لونها ويقال ابو الابرد

للهمزة من قولهم ثوب ابرد فيه لمع بياض وسواد وام احدى وعشرين المدجاجة وام احرا دبا لحا المهملة بيت بمكة عند باب الحجبيين حفرها خلف بن اسعد الخزاعي وامثال هذه كثيرة وفيه دلالة ان الله تعالى قد يعطي الكافر عوضا من اعماله التي مثلها يكون قربة لاهل الايمان بالله تعالى لانه صلى الله عليه وسلم اخبر ان عمه نفعته تربيته اياه وحياطته له التخفيف الذي لو لم يتصرخ في المرتبة لم يخفف عنه فعلم بذلك انه عوض نصرته لا لاجل قرابته منه فقد كان لابي لهب من القرابة مثل ما كان لابي طالب فلم ينفعه ذلك

ص باب المعاريض مندوحة من الكذب

ش قال بعضهم باب بالتنوين قلت ليس كذلك لان شرط الاعراب التركيب وانما يكون معربا اذا قلنا هذا باب المعاريض مندوحة وكذا وقع في الاصول بالياء وكذا اورده ابن بطال واورده ابن التين بلفظ المعارض بدون الياء ثم قال ذكره الشيخ ابو الحسن والصواب المعاريض كما في رواية ابي ذر والمعاريض جمع معراض من التعريض وهو خلاف التصريح من القول وهو التورية بالشيء عن الشيء ومعنى مندوحة متسعة يقال منه انتدح فلان بكذا ينتدح به انتداحا اذا اتسع به وقال ابن الانباري يقال ندحت الشيء وسعته قال الطبري يقال انتدحت الغنم في مرابضها اذا تبددت واتسعت من البطنة وانتدح بطن فلان اذا استرخى واتسع وحاصل المعنى المعاريض يستغني بها الرجل عن الاضطرار الى الكذب وهذه الترجمة ذكرها الطبري باسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب واخرجه ابن ابي عدي عن قتادة مرفوعا ووهاه ص وقال اسحاق سمعت انسا مات ابن لابي طلحة فقال كيف الغلام قالت ام سليم هدأ نفسه وارجو ان يكون قد استراح وظن انها صادقة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هدأ نفسه وارجو ان يكون قد استراح فان ام سليم ورت بكلامها هذا ان الغلام انقطع بالكلية بالموت وابو طلحة فهم من ذلك انه تعافى واسحق هذا هو ابن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري وابو طلحة اسمه زيد وهو زوج ام سليم ام انس وهذا التعليق سقط من رواية النسفي وهو طرف من حديث مطول اخرجه البخاري في الجنائز في باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة قال حدثني بشر بن الحكم قال حدثنا سفيان بن عيينة قال انا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول الحديث قوله هدأ نفسه من هدأ بالهمز هدوءا اذا سكن ونفسه بفتح الفاء مفرد الانفاس وتسكين الفاء مفرد النفوس ارادت به سكون النفس بالموت والاستراحة من بلاء الدنيا وظن ابو طلحة انها تريد سكونه من المرض وزوال العلة وهي صادقة فيما قصدته ولم تكن صادقة فيما ظنه ابو طلحة وفهمه من ظاهر كلامها ومثله لا يسمى كذبا في الحقيقة بل يسمى مندوحة عن الكذب ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في مسير له فحدا الحادي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارفق يا انجشة بالقوارير قال ابو قلابة يعني النساء ش مطابقته للترجمة في قوله ارفق يا انجشة بالقوارير فانه عليه السلام ورى بذلك عن النساء ومضى الكلام عن قريب في باب ما يجوز من الشعر ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ثابت عن انس وايوب عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر وكان غلام يحدو بهن يقال له انجشة فقال النبي صلى الله عليه وسلم رويدك يا انجشة سوقك بالقوارير ش مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق واخرجه من طريقين احدهما عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ثابت البناني عن انس والآخر عن سليمان بن حرب عن حماد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس وقد مر في باب ما يجوز من الشعر قوله بالقوارير متعلق بقوله رويدك وقوله سوقك معترض بينهما ص حدثنا اسحق اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم حاد يقال له انجشة وكان حسن الصوت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم رويدك يا انجشة لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء ش هذا طريق اخرى في الحديث المذكور

اخرجه

اخرجه عن اسحق قال الغساني لعله ابن منصور عن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلي وهمام هو ابن يحيى بن دينار قوله لا تكسر بالجزم والرفع وشبه ضعفة النساء بالقوارير لسرعة التاثير فيهن ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة فقال ما رأينا من شيء وان وجدناه لبحرا ش قيل ليس حديث الفرس من المعاريض وكذلك حديث القوارير بل هما من باب المجاز قلت نعم كذلك ولكن تعسف من قال لعل البخاري لما راى ذلك جائزا قال ما المعاريض التي هي حقيقة اولى بالجواز ويحيى في السند هو ابن سعيد القطان والحديث مضى في الجهاد عن بندار عن غندر وعن احمد بن محمد عن ابن المبارك قوله فزع بفتحتين والفزع في الاصل الخوف فوضع موضع الاغاثة والنصر والمعنى هنا ان اهل المدينة استغاثوا فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا اسمه مندوب كانت لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام انس قوله وان وجدناه كلمة ان مخففة من الثقيلة بحرا اي واسع الجري شبهه بالبحر لسعته وعدم انقطاعه واللام فيه للتاكيد

ص باب قول الرجل للشيء ليس بشيء وهو ينوي انه ليس بحق

ش اي هذا باب في بيان قول الرجل للشيء الموجود ليس بشيء والحال انه ينوي انه ليس بحق وهذا غالبا يكون على سبيل النفي كما يقال لمن عمل عملا غير متقن ما عملت شيئا او قال قولا غير سديد ما قلت شيئا وليس هذا بكذب ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم للقبرين يعذبان بلا كبير وانه لكبير ش مطابقته للترجمة من حيث ان قوله بلا كبير نفي وقوله انه لكبير اثبات فكانه قال للشيء وهذا تعليق مر في كتاب الطهارة موصولا بتمامه وهو قد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال بلى يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الآخر فكان يمشي بالنميمة اي ليس التحرز عنهما بشاق عليكم وهو عظيم عند الله عز وجل وقد مرت مباحثه هناك ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا مخلد بن يزيد اخبرنا ابن جريج قال ابن شهاب اخبرني يحيى بن عروة انه سمع عروة يقول قالت عائشة رضي الله عنها سأل اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشيء يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه قر الدجاجة فيخلطون معها اكثر من مائة كذبة ش مطابقته للترجمة في قوله ليسوا بشيء قال الخطابي اي فيما يتعاطونه من علم الغيب اي ليس قولهم بشيء صحيح يعتمد كما يعتمد قول النبي الذي يخبر عن الوحي ومخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء ساكنة ابن يزيد من الزيادة وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ويحيى بن عروة ابن الزبير بن العوام ومضى الحديث في كتاب الطب في باب الكهانة فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن يحيى بن عروة ومضى الكلام فيه قوله يكون حقا اي واقعا موجودا قوله فيقرها بفتح القاف وضم الياء قوله قر الدجاجة اي كقر الدجاجة والقر ترديد الكلام في اذن المخاطب حتى يفهمه تقول قررته فيه اقره قرا وقر الدجاجة صوتها اذا قطعته يقال قرت تقر قرا وقريرا فان رددته قلت قرقرت قرقرة وفي الصحاح قر الحديث في اذنه يقره كانه صبه فيها ضبطه بضم القاف في ابن الاثير ويروى فيقرفها موضع فيقرها وقال الكرماني في والدجاجة بفتح الدال قلت ذكر ابن السكيت الكسر ايضا وقال الكرماني ايضا ولعل الصواب قر الزجاجة بالزاي ليلائم معنى القارورة الذي في الحديث الآخر قلت قال ابن الاثير ويروى كقر الزجاجة بالزاي اي كصوتها اذا صب فيها الماء قلت حينئذ لا فائدة في قول الكرماني ولعل الصواب ولو اطلع على هذا لم يقل هكذا بكلمة

لعل قوله منها اي من الكلمة الحق اي الرائج

باب رفع البصر الى السماء

ش اي هذا باب في بيان جواز رفع البصر الى السماء وفيه الرد على من قال لا ينبغي النظر الى السماء تخشعا وتذللا لله تعالى وهو بعض الزهاد وروي عن عطاء السلمي انه مكث اربعين سنة لا ينظر الى السماء فحانت منه نظرة فخر مغشيا عليه فاصابه فتق في بطنه وذكر الطبري عن ابراهيم التيمي انه كره ان يرفع البصر الى السماء في الدعاء وانما نهى عن ذلك المصلي في دعائه كان او غيره كما تقدم في كتاب الصلاة عن انس رفعه ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في الصلاة فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك او ليخطفن ابصارهم وفي رواية مسلم عن جابر بن سمرة وفي رواية ابن ماجه عن ابن عمر نحوه وقال ان تلتمع وصححه ابن حبان ص وقول الله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت والى السماء كيف رفعت ش وقوله بالجر عطفا على رفع البصر وفي رواية ابي ذر الى قوله كيف خلقت وزاد الاصيلي وغيره والى السماء كيف رفعت وهذا اولى لان الاستدلال في جواز رفع البصر الى السماء بقوله والى السماء كيف رفعت اي اولا ينظرون الى السماء كيف رفعت وهي قائمة على غير عمد وقد ذكر المفسرون تخصيص الابل بالذكر وجوها كثيرة منها ما قال الكلبي انها تنهض بحملها وهي باركة ومنها ما قال مقاتل انها عيش العرب واعز الاموال عندهم ومنها ما قال الحسن انه سئل عن هذه الاية وقيل له الفيل اعظم في الاعجوبة فقال العرب بعيدة العهد بها فلا تركب ظهرها ولا يؤكل لحمها ولا يحلب درها ومنها ما قيل انها في عظمها لا تحتمل الثقل تنقاد للقائد الضعيف وقال قتادة ذكر الله تعالى ارتفاع سرر الجنة وفرشها فقالوا كيف نصعدها فانزل الله هذه الاية ص وقال ايوب عن ابن ابي مليكة عن عائشة رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه الى السماء ش لم يثبت هذا التعليق الا في رواية ابي ذر عن الكشميهني والمستملي وهو طرف من حديث اوله مات رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وبين سحري ونحري الحديث وفيه فرفع بصره الى السماء وقال الرفيق الاعلى اخرجه مسندا عن احمد عن اسمعيل عن علية عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة وقد مضى في البخاري في الوفاة النبوية من طريق حماد بن زيد عن ايوب بتمامه لكن فيه فرفع راسه الى السماء واخرج مسلم من حديث ابي موسى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يرفع بصره الى السماء واخرج ابو داود من حديث عبد الله بن سلام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع راسه الى السماء ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول اخبرني جابر ابن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم فتر عني الوحي فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري الى السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض ش مطابقته للترجمة في قوله فرفعت بصري الى السماء والحديث قد مضى في اول الكتاب ص حدثنا ابن ابي مريم حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني شريك عن كريب عن ابن عباس قال بت في بيت ميمونة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه قعد فنظر الى السماء فقرا ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولي الالباب ش مطابقته للترجمة في قوله فنظر الى السماء وابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري روى عن محمد بن جعفر بن ابي كثير عن شريك بفتح الشين المعجمة ابن عبد الله بن ابي نمر بن عبد الله عن كريب بن ابي مسلم مولى ابن عباس وميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في باب التهجد في اواخر الصلاة قوله الاخر يروى الاخير قوله او بعضه شك من الراوي ويروى او نصفه والله اعلم

ص باب من نكت العود في الماء والطين

اي هذا باب في ذكر

ش اي هذا باب في ذكر من نكت العود من النكت بالتاء المثناة من فوق يقال نكت في الارض اذا اثر فيها ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عثمان بن غياث حدثنا ابو عثمان عن ابي موسى انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم عود يضرب به بين الماء والطين فجاء رجل يستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة فذهبت فاذا ابو بكر رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر فقال افتح له وبشره بالجنة فاذا عمر رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر وكان متكئا فجلس فقال افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه او تكون فذهبت فاذا عثمان رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة فاخبرته بالذي قال قال الله المستعان ش مطابقته للترجمة في قوله عود يضرب به بين الماء والطين وفي رواية الكشميهني بين الماء والطين ويحيى هو ابن سعيد القطان وعثمان بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالثاء المثلثة البصري قال الكرماني وفي بعض النسخ يحيى ابن عثمان وهو خطا وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي وابو موسى الاشعري رضي الله عنه اسمه عبد الله بن قيس ومضى الحديث مطولا في مناقب ابي بكر رضي الله عنه وفي مناقب عمر رضي الله عنه وفي مناقب عثمان رضي الله عنه ومضى الكلام فيه هناك قوله على بلوى يريد الفتنة المؤدية الى قتله والحائط هو البستان وفيه بير اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وباسكان الياء اخر الحروف وبالسين المهملة وكانت عادة العرب اخذ المخصرة والعصي والاعتماد عليها عند الكلام والمحافل والخطبة وهو ماخوذ من اصل كريم ومعدن شريف ولا ينكرها الا جاهل وقد جمع الله لموسى عليه السلام في عصاه من البراهين العظام ما امن به السحرة المعاندون له واتخذها سليمان بن داود عليهما السلام لخطبته وموعظته وطول صلاته وكان ابن مسعود صاحب عصى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يخطب بالقضيب وكفى بذلك شرفا للعصا وعلى ذلك كانت الخلفاء والخطباء وذكروا ان الشعوبية تنكر على خطباء العرب اخذ المخصرة والاشارة بها الى المعاني والشعوبية تتعصب على العرب وتذكر مثالبها وتغض عليها في استعمال الشارع المخصرة الحجة البالغة على من انكرها

ص باب الرجل ينكت الشيء بيده في الارض

ش اي هذا باب في ذكر الرجل ينكت بيده الارض ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان ومنصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فجعل ينكت في الارض بعود فقال ليس منكم من احد الا وقد فرغ من مقعده من الجنة والنار فقالوا افلا نتكل فقال اعملوا فكل ميسر فاما من اعطى واتقى الاية ش مطابقته للترجمة في قوله فجعل ينكت في الارض وابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري وسليمان قال الكرماني هو التيمي وليس هو الا الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر وسعد بن عبيدة ابو حمزة الكوفي السلمي ختن ابي عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله المقرئ الكوفي وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه والحديث مضى في الجنائز بابا تم منه ومضى الكلام فيه قوله فرغ بلفظ المجهول اي حكم عليه بانه من اهل الجنة والنار وقضي عليه في الازل قوله افلا نتكل اي افلا نعتمد عليه اذ المقدر كائن سواء عملنا او لا فرد عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا فكل ميسر اي فكل واحد منكم ميسر لما خلق له فان كان من الذي قدر عليه بانه من اهل الجنة ييسر الله عليه عمل اهل الجنة وان كان من الذي قدر عليه بانه في النار ييسر الله عمل اهل النار قوله فاما من اعطى الاية اشار بها الى بيان الفريقين المذكورين في قوله فكل ميسر احدهما من قوله فاما من اعطى اي ماله في سبيل الله واتقى ربه واجتنب محارمه وصدق بالحسنى يعني بالخلف يعني ايقن بان الله سيخلف عليه وهي رواية ابن عباس قوله فسنيسره اي فسنهيئه لليسرى اي للخلة اليسرى وهي العمل بما يرضاه الله تعالى والفريق الاخر

هو قوله واما من بخل اي بالنفقة في الخير واستغنى اي عن ربه فلم يرغب في ثوابه فسنيسره للعسرى اي للعمل بما لا يرضى الله حتى يستوجب النار وقيل سندخله جهنم والعسرى اسم لجهنم

باب التكبير والتسبيح عند التعجب

ش اي هذا باب في بيان استحباب التكبير بان يقول الله اكبر واستحباب التسبيح بان يقول سبحان الله عند التعجب يعني عند استعظام الامر واشار البخاري بهذه الترجمة الى رد من منع ذلك وقال ابن بطال التسبيح والتكبير معناهما تعظيم الله وتنزيهه من السوء وفيه تمرين اللسان على ذكر الله تعالى ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثتني هند بنت الحارث ان ام سلمة رضي الله عنها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله ماذا انزل من الخزائن وماذا انزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجر يريد ازواجه حتى يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة ش مطابقته للترجمة في قوله فقال سبحان الله وابو اليمان الحكم بن نافع وهند هي بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وبالراء وبالسين المهملة وقيل القرشية وكانت تحت معبد بن المقداد وام سلمة ام المؤمنين واسمها هند بنت ابي امية والحديث مضى في العلم في باب العلم والموعظة فانه اخرجه هناك عن صدقة عن ابن عيينة الخ وفي صلاة الليل عن محمد بن مقاتل وفي اللباس وفي علامات النبوة ومضى الكلام فيه قوله من الخزائن اريد بها الرحمة عبر عن الرحمة بالخزائن كقوله خزائن رحمة ربي قوله الفتن اي العذاب عبر عن العذاب بالفتن لانها اسباب مؤدية الى العذاب او هو من المعجزات لما وقع من الفتن بعد ذلك وفتح الخزائن حين تسلط الصحابة على فارس والروم قوله الحجر جمع حجرة قوله رب فيه لغات وتفيد التحذير اي رب كاسية عرفتها والمراد الثياب التي تلبس رقيق الثياب التي لا تمنع من ادراك لون البشرة معاقبات في الاخرة بفضيحة التعري او ان اللابسات للثياب النفيسة عاريات عن الحسنات

واعلم ان هذا الحديث وقع في بعض النسخ قبل هذا الباب اعني باب التكبير وحينئذ لا يناسب ترجمة ذلك الباب قال ابن بطال قلت للمهلب ليس في حديث ام سلمة ما يناسب الترجمة فقال انما يعقوله الحديث السابق يعني لما ذكر ان لكل نفس بحكم القضاء والقدر مقعدا من الجنة والنار اكد التحذير من النار باخرى سببها وهي الفتن والطغيان والنظر عند فتح الخزائن ولا تغتر بالذي ذكر مما يوافق الترجمة ثم ينتفع بما يوافق معناه قلت هذه تكلفات وحديث الباب مطابق للترجمة والله اعلم ص وقال ابن ابي ثور عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم طلقت نساءك قال لا قلت الله اكبر ش مطابقته للترجمة في قوله الله اكبر واسم ابن ابي ثور عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور بلفظ الحيوان المشهور وهو من بني نوفل وهذا التعليق طرف من حديث طويل تقدم موصولا في كتاب العلم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الغوابر من رمضان فتحدثت عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب فقام معها النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ما قال فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما ش مطابقته للترجمة في قولهما سبحان الله واخرجه من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري والآخر عن اسمعيل بن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن علي بن الحسين زين العابدين عن صفية بنت حيي ام المؤمنين والحديث مضى في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه ومضى في صفة ابليس ايضا وفي الخمس ايضا ومضى الكلام فيه قوله تزوره جملة حالية والواو في وهو معتكف للحال قوله الغوابر اي البواقيات والغابر لفظ مشترك

بين الضدين

بين الضدين بمعنى الماضي والباقي قوله تنقلب حال اي تنصرف الى بيتها قوله يقلبها حال ايضا اي يصحبها الى بيتها قوله حتى اذا بلغت اي الى ان بلغت صفية قوله ثم نفذا بالذال المعجمة يقال نفذ فلان اي مضى والمعنى تعديا مسرعين ومنه قولهم نفذ السهم من الرمية قوله على رسلكما بكسر الراء اي على هينتكما ويقال افعل كذا على رسلك اي اتئد فيه ولا تستعجل قوله فقالا سبحان الله اي الرجلان المذكوران وقولهما سبحان الله اما حقيقة بمعنى انزه الله ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي واما كناية عن التعجب من هذا القول قوله وكبر بضم الباء الموحدة اي عظم وشق عليهما هذا القول قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري الخ قوله مبلغ الدم اي في موضع مبلغ الدم وهو في نفس الامر تشبيه ووجه التشبيه عدم المفارقة وكمال الاتصال قوله ويقذف اي يلقي الشيطان شيئا في قلوبكما فتهلكان بسببه لان مثل هذه التهمة في حقه عليه السلام يكاد يكون كفرا نعوذ بالله

باب النهي عن الخذف

ش اي هذا باب في بيان النهي عن الخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء وهو رمي الحصى بالاصابع وقال ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام والمقصود النهي عن اذى المسلمين ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عقبة بن صهبان الازدي يحدث عن عبد الله بن مغفل المزني قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف وقال انه لا يقتل الصيد ولا ينكأ العدو وانه يفقأ العين ويكسر السن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعقبة بضم العين وسكون القاف ابن صهبان بضم الصاد وسكون الهاء وتخفيف الباء الموحدة وبالنون الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي وبالدال المهملة نسبة الى ازد بن الغوث قبيلة وعبد الله بن المغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة المزني نسبة الى مزينة بنت كلب قبيلة كبيرة والحديث قد مضى في تفسير سورة الفتح عن علي بن عبد الله عن شبابة وفي الصيد والذبائح ايضا قوله ولا ينكأ اي ولا يقتل العدو من النكاية وهو قتل العدو وجرحه قوله يفقأ بالقاف والفاء من الفقء بالهمز وهو الشق

باب الحمد للعاطس

ش اي هذا باب في بيان مشروعية الحمد للعاطس ص حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان حدثنا سليمان عن انس بن مالك رضي الله عنه قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الآخر فقيل له فقال هذا حمد الله وهذا لم يحمد الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري وسليمان بن طرخان التيمي والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن ابن نمير وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن يونس وغيره عن محمد بن كثير واخرجه الترمذي في الاستئذان عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن اسحاق بن ابرهيم وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله عطس بفتح الطاء يعطس بالضم والكسر قوله رجلان ذكر الطبراني من حديث سهل بن سعد انهما عامر بن الطفيل وابن اخيه قوله فشمت من التشميت بالمعجمة اصله ازالة شماتة الاعداء والتفعيل للسلب نحو جلدت البعير اي ازلت جلده فاستعمل للدعاء بالخير لا سيما بلفظ يرحمك الله وبالسين المهملة الدعاء بكونه على سمت حسن وكذا وقع بالسين في رواية المستملي وقال ابن الانباري كل داع بالخير مشمت بالمعجمة وبالمهملة وقال ابو عبيد بالمعجمة اعلى واكثر وقال عياض هو كذلك للاكثر من اهل العربية وفي الرواية وقال ثعلب الاختيار انه بالمهملة لانه ماخوذ من السمت وهو القصد والطريق القويم وقال القزاز التسميت بالمهملة التبريك والعرب تقول سمته اذا دعا له بالبركة وسمت عليه اي برك عليه قوله فشمت احدهما اي فشمت النبي صلى الله عليه وسلم احد الرجلين وهو الذي حمد الله ولم يشمت الآخر وهو الذي لم يحمد الله قوله فقيل له القائل هو العاطس الذي

لم يحمد **قوله** من حمد الله اى قال الحمد لله وقال ابن بطال وغيره عن طائفة انه لا يزيد على الحمد
لله كما فى حديث ابى هريرة الآتى بعد بابين وعن طائفة يقول الحمد لله على كل حال قالوا جاء
ذلك عن ابن عمر قال فيه هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه البزار والطبرانى وجاء
كذلك عن ابى مالك الاشعرى عند الطبرانى مرفوعا وكذا جاء عن ابى هريرة عند ابى داود
وكذا جاء عن على رفعه عند النسائى وعن طائفة يقول الحمد لله رب العالمين ورد ذلك فى حديث
لابن مسعود اخرجه الطبرانى وورد الجمع بين اللفظين من حديث على رضى الله عنه قال
من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال لم يجد وجع الضرس ولا الاذن
ابدا وهذا موقوف ورجاله ثقات اخرجه البخارى فى الادب المفرد ومثله لا يقال بالرأى
فله حكم الرفع وعن طائفة ما زاد من الثناء فيما يتعلق بالحمد كان حسنا وقد اخرج الطبرانى
فى التهذيب بسند لا بأس به عن ام سلمة رضى الله عنها قالت عطس رجل عند النبى صلى
الله عليه وسلم فقال الحمد لله فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يرحمك الله وعطس آخر فقال
الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع هذا على هذا تسع عشرة
درجة

باب تشميت العاطس اذا حمد الله

ش اى هذا باب فى بيان تشميت العاطس بشرط ان يحمد الله تعالى ولم يبين الحكم اكتفاء
بما جاء من حديث الباب **ص** فيه ابو هريرة **ش** اى فى تشميت العاطس جاء حديث ابى هريرة
يحتمل ان يكون الحديث الذى يأتى فى الباب الذى بعده ويحتمل ان يريد به الحديث الذى
ذكر فى الباب وهو قوله يحق على كل مسلم سمعه ان يشمته **ص** حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء
رضى الله عنه قال امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض
واتباع الجنازة وتشميت العاطس واجابة الداعى ورد السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم
ونهانا عن سبع عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن لبس الحرير والديباج والسندس
والمياثر **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وتشميت العاطس وقال ابن بطال ما ملخصه
ان الترجمة مقيدة بالحمد والحديث مطلق وظاهره ان كل عاطس يشمت على التعميم
والمناسب للترجمة حديث ابى هريرة لانه مقيد بالحمد وكان ينبغى ان يقدم حديث
ابى هريرة ثم يذكر حديث البراء ثم اعتذر عنه ان هذا من الابواب التى عجلته المنية عن
تهذيبها وقال بعضهم نصرة للبخارى ما ملخصه انه يرد عليه المذكور وانما الذى نقله
اما اشارة الى ما وقع فى بعض طرق الحديث الذى يوبه واما فى حديث آخر وعد الحلما
ذلك من دقيق فهمه وحسن تصرفه فان فى ايثار الاخفى على الاجلى شحذ الذهن وبعثا
للطالب على تتبع طرق الحديث انتهى **قلت** اما كلام ابن بطال فانه غير حسن
لانه لو قدم المقيد على المطلق لا يرد عليه فان المقيد جزء المطلق وتقديم المتضمن للجزء
اولى والذى قصده يفهم من هذا الموضع على ان الترتيب ليس بشرط واما كلام بعضهم فلا
يجدى شيئا لان من وقف على حديث من احاديث الكتاب يتعسر عليه ان يقف على ما
وقع فى بعض طرقه وفى تخصيص حديث آخر وقوله فان فى ايثار الاخفى الخ تقوية للمناظر
واحالة على تتبع امر مجهول وهذا ليس بباب عند العلماء وحديث البراء هذا مضى فى الجنائز
عن ابى الوليد وفى المظالم عن سعيد بن الربيع وفى اللباس عن آدم وفى الطب عن
حفص بن عمر وفى النكاح عن الحسن بن الربيع وسيأتى فى النذور وعن سيار وسيأتى
الاستئذان عن قتيبة **قوله** وتشميت العاطس ظاهر الامر فيه يدل على انه
واجب وكذلك احاديث اخر فى هذا الباب يدل ظاهرها على الوجوب وبه قال ابن مزين من
المالكية واهل الظاهر وقال بعض الناس انه فرض عين وعند جمهور العلماء من اصحاب
المذاهب الاربعة انه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين وذهب عبد الوهاب
وجماعة من المالكية انه مستحب ثم قوله وتشميت العاطس عام خص منه جماعة الاول
من لم يحمد وسيأتى فى باب مفرد والثانى الكافر وقد اخرج ابو داود من حديث ابى موسى

الاشعرى

الاشعرى قال كانت اليهود يتعاطسون عند النبى صلى الله عليه وسلم رجاء ان يقول يرحمكم الله
وكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم الثالث المزكوم اذا تكرر منه العطاس وزاد على الثلاث وقد
اخرج البخارى فى الادب المفرد من طريق محمد بن عجلان وقال فيه لا اعلمه عن سعيد المقبرى
عن ابى هريرة قال شمته واحدة وثنتين وثلاثا فما كان بعد ذلك فهو زكام اخرجه ابو
داود من رواية الليث عن ابن عجلان وقال فيه لا اعلمه الا رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم واخرج
ابن ابى شيبة من طريق عمرو بن العاص شمتوه ثلاثا فان زاد فهو داء يخرج من رأسه وهو
ايضا من طريق عبد الله بن الزبير ان رجلا عطس عنده فشمته ثم عطس فقال له فى الرابعة
انت مضنوك اى مزكوم والمضنوك بالضاد المعجمة الزكام قال ابن دقيق العيد يكره التشميت
قيل كيف يترك السنة لذلك واجيب بانها سنة لمن احبها فاما من كرهها ورغب
عنها فلا ويطرد ذلك فى السلام والعيادة وقال ابن دقيق العيد والذى عندى انه لا يمتنع
الا من خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر ومناقضة للتكبر فى مراده **قلت**
قد جرت العادة عند سلاطين مصر انه اذا عطس لا يشمته احد واذا دخل عليه احد لا يسلم
عليه والذى قال الشيخ يجعل فيهم بالمعتضد المذكور الخامس عند الخطبة يوم الجمعة
لان التشميت يخل بالانصات المأمور به السادس من عطس وهو يجامع او فى الخلاء
فيؤخر ثم يحمد فيشمته من سمعه فلو خالف فحمد فى تلك الحالة هل يستحق التشميت
قال بعضهم فيه نظر **قلت** الظاهر انه يشمت لظاهر الحديث **قوله** وابرار المقسم
اى تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سأله ويروى وابرار القسم **قوله** او حلقة
الذهب شك من الراوى **قوله** والسندس هو ما رق من الديباج ورفع **قوله** والمياثر
جمع الميثرة بكسر الميم من الوثارة بالثاء المثلثة والراء وهى مركب كانت النساء
تصنعه لازواجهن على السروج **فان قلت** المنهيات خمسة لا سبعة منها
قلت السادس القسى والسابع آنية الفضة ذكرهما فى كتاب اللباس

باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب

ش اى هذا باب فى بيان الذى يستحب من العطاس وكراهة التثاؤب وهو بالهمز
على الاصح وقيل بالواو وقيل التثاوب على وزن التفاعل وهو التنفس الذى ينفتح منه
الفم من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس وفتور البدن والكسل ولذلك
احبه الشيطان وضحك منه والعطاس سببه خفة الدماغ واستفراغ الفضلات
عنه وصفاء الروح ولذلك كان امره بالعكس **ص** حدثنا آدم بن ابى اياس حدثنا ابن
ابى ذئب حدثنا سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم ان يشمته
واما التثاؤب فانما هو من الشيطان فليرده ما استطاع فاذا قال ها ضحك منه
الشيطان **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن
المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب واسمه هشام بن سعد القرشى المدنى وسعيد المقبرى
ابن كيسان المدنى والمقبرى بضم الباء الموحدة وفتحها وكان يسكن عند مقبرة
فنسب اليها والحديث مضى فى بدء الخلق عن عاصم بن على **قوله** ان الله يحب
العطاس يعنى الذى لا ينشأ من الزكام لانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت
ويحتمل التعميم كما قاله بعضهم **قلت** ظاهره التعميم لكن خرج منه
الذى يعطس اكثر من ثلاث مرات كما ذكرناه عن قريب **قوله** فحق على كل مسلم
سمعه ان يشمته ظاهره الوجوب ولكن نقل عن النووى الاتفاق على استحبابه
وحكى ابن بطال الخلاف فيه ويستدل به على استحباب مبادرة العاطس بالتحميد
قوله من الشيطان انما نسب التثاؤب اليه لانه هو الذى يزين للنفس
شهوتها وهو من امتلاء البدن وكثرة المأكل وقيل انما تثاءب نبى قط لانه لا يضاف
اليه عمل فيه الشيطان **قوله** فليرده اما بوضع اليد على الفم واما بتطبيق الشفتين

وذلك لئلا يبلغ الشيطان مراده من تضحكه عليه من تشويه صورته او من دخوله فمه كما جاء في بعض الروايات ويخفض صوته ولا يبالغ في تثاوبه وقد ذكره ذلك في العطاس فضلا عن التثاوب وقال العلماء من اداب العاطس ان يخفض بالعطسة صوته ويرفعه بالحمد وان يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه او انفه ما يؤذي جليسه ولا يلوي عنقه يمينا ولا شمالا لئلا يتضرر بذلك واخرج ابو داود والترمذي بسند جيد عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا عطس وضع يده على فمه وخفض صوته قوله فاذا قال ها ضحك منه الشيطان ولفظ ها حكاية صوت المتثاوب يعني اذا بالغ في التثاوب ضحك منه الشيطان فرحا بذلك

ص باب اذا عطس كيف يشمت

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا عطس احد كيف يشمت على صيغة المجهول اي كيف يشمت السامع يعني ما يقول له في الحديث بيانه ص حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ... نا عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم ش مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح ما ابهم في الترجمة وابو صالح ذكوان الزيات ورجاله كلهم مدنيون الا شيخ البخاري وهو من رواية تابعي عن تابعي والحديث اخرجه ابو داود في الادب عن موسى بن اسمعيل واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن الربيع بن سليمان قوله فليقل الحمد لله كذا في جميع نسخ البخاري وكذا اخرجه النسائي والاسماعيلي وابو نعيم وفي رواية ابي داود عن موسى بن اسمعيل عن عبد العزيز المذكور فيه بلفظ فليقل الحمد لله على كل حال قوله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي والمراد بالاخوة اخوة الاسلام وقال ابن بطال ذهب الى هذا قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعاء وحده واخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم واخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن ابي جمرة بالجيم سمعت ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله وفي الموطا عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله واياكم ويغفر الله لنا ولكم قوله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم قال ابن بطال ذهب الجمهور الى هذا وذهب الكوفيون الى انه يقول يغفر الله لنا ولكم واخرج الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما وقال ابن بطال ذهب مالك والشافعي الى انه يتخير بين اللفظين قوله بالكم اي شانكم اراد اي معنى بالكم شانكم وقيل البال الحال وقيل القلب

ص باب لا يشمت العاطس اذا لم يحمد الله

ش اي هذا باب يذكر فيه لا يشمت العاطس على صيغة المجهول يعني لا يقال له يرحمك الله اذا لم يحمد عند العطسة ص حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا سليمان التيمي قال سمعت انسا يقول عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقال الرجل يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم تحمد الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى عن قريب في باب تشميت العاطس اذا حمد الله عز وجل فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة وههنا عن ادم عن شعبة

ص باب اذا تثاوب فليضع يده على فيه

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا تثاوب احد فليضع يده على فيه اي فمه وتثاوب بالواو في اكثر الروايات وفي رواية المستملي تثاءب بالهمزة بدل الواو وقد وقع الكلام فيه عن قريب ص حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب فاذا عطس

احدكم

احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله واما التثاوب فانما هو من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان ش مطابقته للترجمة من حيث ان عموم الرد يشمل وضع اليد على الفم وقد روى مسلم وابو داود من طريق سهيل بن ابي صالح عن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري عن ابيه بلفظ اذا تثاوب احدكم فليمسك بيده على فمه والحديث قد مر عن قريب في باب ما يستحب من العطاس ومضى الكلام فيه قوله فان قيل اذا وقع التثاوب كيف يرده واجيب بان المعنى اذا اراد التثاوب او ان الماضي بمعنى المضارع وقيل ضحك الشيطان حقيقة او مجاز عن الرضى به واجيب بان الاصل هو الحقيقة فلا ضرورة الى العدول عنها فان قلت اكثر روايات الصحيحين ان التثاوب مطلق وجاء مقيدا بحالة الصلاة في رواية لمسلم من حديث ابي سعيد اذا تثاوب احدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل قلت قال شيخنا زين الدين رحمه الله تعالى يحمل المطلق على المقيد وللشيطان غرض قوي في التشويش على المصلي في صلاته وقيل المطلق انما يحمل على المقيد في الامر لا في النهي وقال ابن العربي ينبغي كظم التثاوب في كل حالة وانما خص الصلاة لانها اولى الاحوال به لما فيه من الخروج عن اعتدال الهيئة واعوجاج الخلقة قوله في رواية مسلم فان الشيطان يدخل يحتمل ان يراد به الحقيقة والشيطان وان كان يجري من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله عز وجل والمتثاوب في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد التمكن منه

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاستئذان

ش اي هذا كتاب في بيان امر الاستئذان وهو طلب الاذن في الدخول في محل لا يملكه المستاذن وحكى ابن بطال في مستخرجه هذا الكتاب قبل كتاب اللباس بعد المرتدين والمحاربين ولم يدر ما كان مراده من ذلك

ص باب بدء السلام

ش اي هذا باب في بيان بدء السلام والبدء بفتح الباء الموحدة وسكون الدال وبالهمزة في اخره بمعنى الابتداء اي اول ما يقع السلام وانما ترجم بالسلام للاشارة الى انه لا يؤذن لمن لم يسلم وقد اخرج ابو داود وابن ابي شيبة باسناد جيد عن ربعي بن حراش حدثني رجل انه استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فقال الج فقال لخادمه اخرج الى هذا فعلمه فقال قل السلام عليكم اادخل الحديث وصححه الدارقطني ص حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله ادم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة ادم فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الان ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فسلم على اولئك النفر من الملائكة فان فيه البدء بالسلام ويحيى بن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي بكسر الباء الموحدة مات سنة ثلاث واربعين ومائتين وعبد الرزاق بن همام ومعمر بفتح الميمين ابن راشد البصري وهمام بتشديد الميم ابن منبه بفتح النون وتشديد الباء الموحدة المكسورة الصنعاني والحديث قد مضى في خلق ادم عن عبد الله بن محمد وليس فيه لفظ على صورته ولا فيه لفظ النفر ولا لفظ جلوس ولا لفظ بعد والباقي مثله واخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق الخ قوله على صورته اي على صورة ادم لانه اقرب اي خلقه في اول الامر بشرا سويا كامل الخلقة لم ينقل نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا حتى تم طوله فلذا اطوار وقال ابن بطال افاد صلى الله عليه وسلم بذلك ابطال قول اهل الدهرية

انه لم يكن قط انسان الا من نطفة ولا نطفة الا من انسان وقول الغير ربنا ان صفات آدم على
نوعين ما خلقها الله تعالى او ما خلقها آدم بنفسه قال وقيل انه صلى الله عليه وسلم مر برجل
يضرب عبده في وجهه لطما فزجره عن ذلك وقال خلق الله آدم على صورته فالها كناية عن
المضروب وجهه قال وقد يقال هو عائد الى الله تعالى لكن الصورة هي المعنية وذلك لا يصح
الا على الاجسام معنى الصورة بمعنى الصفة كما يقال عرفني صورة هذا الامر اي صفته يعني
خلق آدم على صفته اي حيا عالما سميعا بصيرا متكلما او هو اضافة تشريفية نحو بيت
الله وروح الله لانه ابتداها لا على مثال سابق بل بمحض الاختراع فشرفها بالاضافة اليه
قوله طوله ستون ذراعا ولم يبين عرضه هنا وجاء في عرضه كان سبعة اذرع قوله النفر
بفتح الفاء وسكونها عدة رجال من ثلاثة الى عشرة وهو مجرور في الرواية ويجوز ان يكون
مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف اي هم النفر من الملائكة وقال بعضهم ويجوز الرفع
والنصب قلت لا وجه للنصب الا بتكلف قوله جلوس جمع جالس وارتفاعه
على انه خبر بعد خبر ومن حيث العربية يجوز نصبه على الحال قوله فاستمع في رواية
الكشميهني فاستمع قوله ما يحيونك من التحية كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر ما
يجيبونك بالجيم من الجواب قوله فانها اي فان الكلمات التي يحيون بها قيل المراد من
قوله ذريتك المسلمون قوله السلام عليكم هكذا كان ابن عمر يقول في سلامه وفي رده
وقال ابن عباس ينتهي الى البركة ولا ينبغي ان يقول في السلام سلام الله عليك ولكن عليك
السلام او السلام عليكم واقل السلام السلام عليكم فان كان واحدا خاطب والافضل الجمع
لتناوله وملائكته واكمل منه زيادة ورحمة الله وبركاته فقد قال الله عز وجل رحمة الله وبركاته
عليكم اهل البيت ويكره ان يقول المبتدي عليكم السلام فان فعل استحق الجواب على
الصحيح من اقوال العلماء وقيل لا يستحقه وروى الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لابي جري الهجيمي لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى وقال حديث صحيح
والافضل الاكمل في الرد ان يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ويأتي بالواو وقال النووي
فلو حذفها جاز وكان تاركا للافضل ولو اقتصر على وعليكم السلام ولو اقتصر على
عليكم لم يجزه ولو قال وعليكم بالواو قال النووي ففي اجزائه وجهان لاصحابنا فاذا قال السلام
ابتداء ورد ان يسمع صاحبه ولا يجزيه دون ذلك وينبغي كون الرد على الفور فان اخره
ثم رده لم يعد جوابا وكان آثما بتركه ولو اتاه سلام غائب مع رسول او في ورقة وجب الرد على
الفور ويستحب ان يرد على المبلغ ايضا فيقول وعليك وعليه السلام ولو كان السلام
على اصم فينبغي الاشارة مع التلفظ ليحصل الافهام والا فلا يستحق جوابا وكذا اذا
سلم عليه الاصم واراد الرد عليه فيتلفظ باللسان ويشير بالجواب ولو سلم على الاخرس
فاشار الاخرس باليد سقط عنه الفرض وكذا لو سلم عليه الاخرس بالاشارة استحق
الجواب قوله فقالوا السلام عليك ورحمة الله كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني فقالوا وعليك السلام ورحمة الله قوله فكل من يدخل الجنة مبتدأ
وقوله على صورة آدم خبره وفي رواية ابي ذر فكل من يدخل يعني الجنة وكان لفظ الجنة
سقط من روايته فزاد فيه يعني الجنة قوله ينقص اي طوله وفيه الاشعار بجواز قياس
العالم كما جاء فيه البعض وقال المهلب فيه انهم يتكلمون بالعربية ويتحيون بتحية
الاسلام وفيه الامر بتعلم العلم من اهله

ص باب قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم

حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون فان لم تجدوا فيها
احدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو ازكى لكم والله بما
تعملون عليم ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم
ما تبدون وما تكتمون ش هذه ثلاث آيات ساقها الاصيلي وكريمة في روايتهما وفي
رواية ابي ذر قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله وما تكتمون وسبب نزول قوله

تعالى يا ايها الذين آمنوا الآية ما ذكره عدي بن ثابت قال جاءت امرأة من الانصار فقالت يا رسول
الله اني اكون في بيتي على حال لا احب ان يراني عليها احد والد ولا ولد فيدخل علي وانه لا يزال
يدخل علي رجل من اهلي وانا على تلك الحالة فكيف اصنع فنزلت هذه الآية قوله حتى تستأنسوا
قال الثعلبي اي تستأذنوا قال ابن عباس انما هو تستأذنوا ولكن اخطأ الكاتب وكان
ابي وابن عباس والاعمش يقرؤونها كذلك حتى تستأذنوا وفي الآية تقديم وتأخير تقديره
حتى تسلموا على اهلها وتستأذنوا تستأنسوا وقال البيهقي يحتمل ان يكون ذلك في القراءة
الاولى ثم نسخت تلاوته يعني ولم يطلع عليه ابن عباس رضي الله عنهما والمراد بالاستئناس
الاستئذان بتنحنح ونحوه عند الجمهور واخرج الطبري عن مجاهد حتى تستأنسوا
تتنحنحوا وتتنخموا واخرج ابن ابي حاتم بسند ضعيف من حديث ابي ايوب قال قلت يا رسول
الله هذا السلام فما الاستئناس قال يتكلم الرجل بتسبيحة او تكبيرة ويتنحنح فيؤذن
اهل البيت واخرج الطبري من طريق قتادة الاستئناس هو الاستئذان ثلاثا فالاولى
ليسمع والثانية ليتأهبوا والثالثة ان شاؤوا اذنوا وان شاؤوا ردوا والاستئناس في اللغة
طلب الايناس وهو من الانس بالضم ضد الوحشة وقال البيهقي معنى تستأنسوا
تستبصروا ليكون الدخول على بصيرة فلا يصادف حالا يكره صاحب المنزل ان يطلعوا
عليها واخرج من طريق الفراء قال الاستئناس في كلام العرب معناه انظروا من في الدار
وقال بعضهم وحكى الطحاوي ان الاستئناس في لغة اليمن الاستئذان ثم قال وجاء عن ابن
عباس انكار ذلك قلت مثل قتادة فسر الاستئناس بالاستئذان
كما ذكرناه الآن فقصد هذا القائل اظهار ما فيه فليس من الحقد للحنفية قوله ذلكم
اي في الاستئذان والتسليم خير لكم من تحية الجاهلية والدمور وهو الدخول بغير اذن
قوله تذكرون اصله تتذكرون فحذفت احدى التاءين قوله فان لم تجدوا فيها
اي في البيوت احدا من الآذنين فلا تدخلوها فاصبروا حتى تجدوا من يأذن لكم ويحتمل
فان لم تجدوا فيها احدا من اهلها ولكم فيها حاجة فلا تدخلوها الا باذن اهلها قوله
فارجعوا ولا تقفوا على ابوابها ولا تلازموها قوله هو ازكى اي اطهر واصلح قلت
نزلت هذه الآية قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله ارأيت الخانات والمساكن
في طرق الشام ليس فيها ساكن فانزل الله تعالى ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا
غير مسكونة يعني بغير استئذان قوله فيها متاع لكم اي منفعة لكم واختلفوا في هذه البيوت
ما هي فقال قتادة هي الخانات والبيوت المبنية للسابلة ليأووا اليها ويؤووا امتعتهم
فيها وقال مجاهد كانوا يضعون بطرق المدينة اقتابا وامتعة في بيوت ليس فيها
احد وكانت الطرق اذ ذاك آمنة فاحل لهم ان يدخلوها بغير اذن وعن محمد بن الحنفية
وابنه علي رضي الله عنهما هي بيوت مكة وقال الضحاك هي الخربة التي يأوي اليها المسافر
في الصيف والشتاء وقال عطاء هي البيوت الخربة والمتاع قضاء الحاجة فيها من البول
وغيره وقال ابن زيد هي بيوت التجار وحوانيتهم التي بالاسواق وقال ابن جريج هي جميع ما
يكون من البيوت التي لا ساكن فيها على العموم ص وقال سعيد بن ابي الحسن للحسن
ان نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤوسهن قال اصرف بصرك قول الله عز وجل
قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقال قتادة عما لا يحل لهم
ش وجه ذكر هذا عقيب ذكر الآيات الثلاث المذكورة الاشارة الى ان اصل مشروعية
الاستئذان الاحتراز من وقوع النظر الى ما لا يريد صاحب المنزل النظر اليه لو دخل بلا
اذن ثم قوله وقال سعيد بن ابي الحسن الى آخره ما ذكرناه كذا هو في رواية الكشميهني
فالحسن استدل بالآية المذكورة وذكر البخاري اثر قتادة تفسيرا لها وسعيد بن
ابي الحسن هو اخو الحسن البصري تابعي ثقة قال البخاري مات قبل الحسن قوله
قول الله عز وجل يروى بقول الله تعالى ذكره في معرض الاستدلال ويجوز في قول الله
الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا قول الله الخ واما النصب فعلى
تقدير اقرأ قول الله عز وجل واثر قتادة اخرجه ابن ابي حاتم من طريق يزيد بن زريع

علی سعید بن ابی عروبة عن قتادة فی قوله تعالى ويحفظوا فروجهم قال عما لا يحل لهم ووقع
في غير رواية الكشميهني بعد قوله اصرف بصرك وقول الله عز وجل وقل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم
الى اخره وعلى هذه الرواية وهي رواية الاكثرين تكون ترجمة مستقلة ص وقل للمؤمنات
يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ش هذه ايضا من تتمة استدلاله للحسن بما
عنه الا قول قتادة تخلل بينهما كذا وقع للاكثرين وسقط جميع ذلك من رواية النسفي فقال
بعد قوله حتى تستانسوا الايتين وقول الله عز وجل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الاية
وقل للمؤمنات يغضضن ص خائنة الاعين من النظر الى ما نهي عنه ش كذا وقع في رواية
الاكثرين بضم النون في قوله ما نهي عنه يعني على صيغة المجهول ووقع في رواية كريمة الى ما
نهى الله عنه قال الله عز وجل يعلم خائنة الاعين وهي صفة للنظرة المسترقة الى ما لا يحل
وروى ابن ابي حاتم من طريق ابن عباس في قوله تعالى يعلم خائنة الاعين قال هو الرجل ينظر
الى المراة الحسناء تمر به او يدخل بيتا هي فيه فاذا فطن به غض بصره وقد علم الله تعالى انه يود
انه لو اطلع على فرجها واذا قدر عليها لو زنى بها وقال الكرماني واما خائنة الاعين التي ذكرت
في الخصائص النبوية فهي الاشارة بالعين الى مباح من القتل او نحوه لكن على خلاف ما يظهره
بالقول ص وقال الزهري في النظر الى اللاتي لم يحضن من النساء لا يصلح النظر الى شيء منهن ممن
يشتهى النظر اليه وان كانت صغيرة ش كذا وقع في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني في النظر
الى ما لا يحل من النساء لا يصلح الى اخره وفي رواية ايضا النظر اليهن اي الى النساء واما الضمير
الذي في قوله اليه فانه يرجع الى شيء منهن ومنه اخذ ابن القاسم انه لا يجوز للرجل ان يغسل
الصغيرة الاجنبية المبينة خلافا لاشهب وهذا الاثر والذي بعده قد سقطا من رواية النسفي
ص وكره عطاء النظر الى الجواري التي يبعن بمكة الا ان يريد ان يشتري ش عطاء هو ابن ابي رباح
ووصل اثره ابن ابي شيبة من طريق الاوزاعي قال سئل عطاء بن ابي رباح عن الجواري اللاتي
يبعن بمكة فكره النظر اليهن الا لمن يريد ان يشتري ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري قال اخبرني سليمان بن يسار اخبرنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اردف
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته وكان الفضل
رجلا وضيئا فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم واقبلت امراة من خثعم وضيئة
تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها فالتفت
النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها فاخلف بيده فاخذ بذقن الفضل فعدل وجهه
عن النظر اليها فقالت يا رسول الله ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخا
كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان احج عنه قال نعم ش وجه ذكر
هذا الحديث هنا من حيث ان فيه غض البصر خشية الفتنة وقد تكرر رجاله جدا وابو اليمان
الحكم بن نافع والحديث قد مضى في الحج في باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة
ومضى الكلام فيه قوله على عجز راحلته بفتح العين المهملة وضم الجيم وبالزاي اي مؤخرها
قوله وضيئا اي لحسن وجهه ونظافة صورته قوله خثعم بفتح الخاء المعجمة وسكون الثاء
المثلثة وفتح العين المهملة وبالميم وهي قبيلة قوله وضيئة اي حسنة الوجه يعني من
حسنها قوله وطفق الفضل اي جعل الفضل ينظر اليها قوله فاخلف بيده اي مد يده الى
الخلف ويروى فالحلف به قوله فهل يقضي عنه اي فهل يجزي عنه ص حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا ابو عامر حدثنا زهير عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات فقالوا
يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق
حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر ش مطابقته للترجمة من حيث ان غض البصر فيه صريحا وعبد الله
ابن محمد هو المسندي وابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين والقاف وزهير مصغر
الزهر ابن محمد التميمي الخراساني وزيد بن اسلم بلفظ افعل التفضيل ابو اسامة مولى عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه وعطاء بن يسار ضد اليمين وابو سعيد سعد بن مالك الخدري

رضي الله عنه

رضي الله عنه والحديث مضى في المظالم عن معاذ بن فضالة قوله اياكم للتحذير والجلوس
بالنصب قوله بالطرقات في رواية الكشميهني في الطرقات وفي رواية حفص
ابن ميسرة على الطرقات وهو جمع طرق بضمتين جمع طريق قوله بد بضم الباء الموحدة
وتشديد الدال اي ما لنا من مجالسنا فراق قوله اذا ابيتم اي اذا امتنعتم هكذا رواية
الكشميهني وفي رواية غيره فاذا ابيتم بالفاء قوله الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي الا
الجلوس وقد تقدم في المظالم الى المجالس بكلمة الى وقبله فاذا اتيتم من الاتيان قوله وكف
الاذى من نحو التضييق على المارين واحتقارهم به وغيبتهم له وامتناع النساء من الخروج الى
اشغالهن بسبب قعودهم في الطريق على احوال الناس مما يكرهونه

ص باب السلام من اسماء الله تعالى

ش اي هذا باب يذكر فيه السلام من اسماء الله وارتفاع السلام من انه مبتدا وقوله من اسماء
الله خبره والتقدير كاين من اسماء الله قال الله عز وجل الملك القدوس السلام وقال الطيبي
في تفسيره هذا الاسم السلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل افة ونقيصة اي
الذي سلمت ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر المحض فان
ما تراه من الشر وهي نقيصة لا لانها كذلك بل لما يتضمنه من الخير الغالب الذي يؤدي
تركه الى شر عظيم فالمقتضي والمفعول بالذات هو الخير والشر داخل تحت القضاء فعلى هذا
يكون من اسماء التنزيه وقال عياض معنى السلام اسم الله اي كلاءة الله عليك وحفظه
كما يقال الله معك وصاحبك وقيل معناه ان الله مطلع عليك فيما تفعل وقيل معناه
السلامة كما قال الله تعالى فسلام لك من اصحاب اليمين وقيل السلام يطلق بازاء
معان منها السلامة ومنها التحية ومنها انه اسم من اسماء الله تعالى وقد ياتي بمعنى السلامة
محضا وقد ياتي بمعنى التحية محضا وقد ياتي مترددا بين المعنيين كقوله تعالى ولا تقولوا
لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا فانه يحتمل التحية والسلامة وقوله تعالى ولهم ما
يدعون سلام قولا من رب رحيم وهذه الترجمة لفظ بعض حديث مرفوع لكن ليس
على شرطه فلذلك اورد ما يؤدي معناه على شرطه وهو حديث في التشهد فيه فان الله هو
السلام رويت في المفرد السلام المؤمن واخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس
موقوفا السلام اسم الله وهو تحية اهل الجنة ص واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها
او ردوها ش اشار بهذه الاية الكريمة الى ان عموم الامر بالتحية مخصوص بلفظ السلام
وعليه اتفاق العلماء الا ما حكى ابن التين عن بعض المالكية ان المراد بالتحية في الاية
الهدية وحكى القرطبي انه قول الحنفية ايضا قلت نسبة هذا الى الحنفية غير
صحيحة وهذا قول يخالف قول المفسرين فانهم قالوا معنى الاية اذا سلم عليكم المسلم
فردوا عليه احسن مما سلم او ردوا عليه بمثل ما سلم به فالزيادة مندوبة والمماثلة
مفروضة وروى ابن ابي حاتم باسناده عن عكرمة عن ابن عباس قال من سلم عليك
من خلق الله فاردد عليه وان كان مجوسيا ذلك بان الله يقول فحيوا باحسن منها
او ردوها وقال قتادة فحيوا باحسن منها يعني للمسلمين او ردوها يعني لاهل الذمة
وقال ابن كثير وفيه نظر ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال
حدثني شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا
السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان و
فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام فاذا
جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك
اصاب كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء ش مطابقته للترجمة في قوله ان الله هو السلام
وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي وائل

شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى في الصلاة في باب التشهد في الآخرة فإنه أخرجه هناك عن أبي نعيم عن الأعمش عن شقيق الخ وأخرجه أيضا في باب ما يتخير من الدعاء فإنه أخرجه هناك عن مسدد عن يحيى عن الأعمش الخ ومضى الكلام فيه هناك **قوله** قبل عباده أي قبل السلام على عباده ويروى قبل بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي من جهة عباده وفيما مضى السلام على الله من عباده **قوله** فلما انصرف أي من الصلاة **قوله** وليتخير أي يختار والتخير والاختيار بمعنى واحد قاله الكرماني **قلت** ليس كذلك لأن التخير يجيء لغيره والاختيار يجيء لنفسه وأيضا يتخير ليس مصدره التخيير وإنما مصدره التخير على وزن التفعل

ص باب تسليم القليل على الكثير

ش أي هذا باب في بيان تسليم القليل على الكثير والقلة والكثرة أمر نسبي فالواحد قليل بالنسبة إلى الاثنين والاثنان بالنسبة إلى الثلاثة وعلى هذا ص حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك ومعمر هو ابن راشد وهمام بتشديد الميم ابن منبه على اسم فاعل من التنبيه والحديث أخرجه الترمذي في الاستئذان عن سويد بن نصر عن ابن المبارك **قوله** يسلم الصغير أي ليسلم لأنه خبر بمعنى الأمر وقد ورد صريحا في رواية عبد الرزاق عن معمر عند أحمد بلفظ ليسلم

ص باب تسليم الراكب على الماشي

ش أي هذا باب في بيان تسليم الراكب على الماشي هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره باب يسلم الراكب بلفظ المضارع ص حدثنا محمد أخبرنا مخلد أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن زياد أنه سمع ثابتا مولى ابن زيد أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام بتخفيف اللام في الأصح ومخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد بالزاي الحراني وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن سعد الخراساني ثم المكي وثابت بالثاء المثلثة ابن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب وليس له في البخاري إلا هذا الحديث وآخر في المصراة والحديث أخرجه مسلم في الأدب عن عقبة بن مكرم ومحمد بن مرزوق وأخرجه أبو داود فيه عن يحيى بن حبيب

ص باب تسليم الماشي على القاعد

ش أي هذا باب في بيان تسليم الماشي على القاعد ص حدثنا إسحق بن إبراهيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج قال أخبرني زياد أن ثابتا أخبره وهو مولى عبد الرحمن بن زيد عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وإسحق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه وروح بن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة والحديث مر الذي قبله ولكن أخرجه من وجه آخر

ص باب يسلم الصغير على الكبير

ش أي هذا باب في بيان ص وقال إبراهيم عن موسى ابن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير ش مطابقته

للترجمة

للترجمة ظاهرة وإبراهيم هو ابن طهمان وثبت كذلك في رواية أبي ذر قال الكرماني وإنما قال بلفظ قال لا بلفظ حدثني ونحوه لأنه سمع منه في مقام المذاكرة لا في مقام التحميل والتحديث **قيل** هذا غلط لأن البخاري لم يدرك إبراهيم بن طهمان فضلا عن أن يسمع منه فإنه مات قبل مولد البخاري بست وعشرين سنة ووصله البخاري في الأدب المفرد وقال حدثني أحمد بن أبي عمرو حدثني أبي حدثني إبراهيم بن طهمان بهذا وأبو عمرو حفص بن عبد الله بن راشد السلمي قاضي نيسابور **قوله** والمار على القاعد وهذا أبلغ من رواية ثابت التي قبلها بلفظ الماشي لأنه أعم من أن يكون المار راكبا وماشيا وروى الترمذي من حديث أبي علي الجنبي عن فضالة بن عبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم والقليل على الكثير وقال هذا حديث صحيح وأبو علي الجنبي اسمه عمرو بن مالك وقال بعضهم إذا حمل القائم على المستقر كان أعم من أن يكون جالسا أو واقفا أو متكئا أو مضطجعا وإذا أضيفت هذه الصور إلى الراكب تعددت الصور **قلت** هذا كلام لا يصح إلا من حيث اللغة ولا من حيث الاصطلاح ولا من حيث العرف فإن أحدا لا يقول للقائم جالس ولا متكئ ولا مضطجع وإذا تلاقى راكبان أو ماشيان قال المازري يبدأ الأدنى منهما فالمأمور بالابتداء وخيرهما الذي يبدأ بالسلام

ص باب إفشاء السلام

ش أي هذا باب في بيان إفشاء السلام أي إظهاره والمراد نشره بين الناس فيسلم على من يعرف ومن لا يعرف ويرد الأثر على ما يأتي عن قريب ولفظ باب هنا في رواية النسفي وأبي الوقت وليس لغيرهما ذلك ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الشيباني عن أشعث ابن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ونصر الضعيف وعون المظلوم وإفشاء السلام وإبرار المقسم ونهى عن الشرب في الفضة ونهانا عن تختم الذهب وعن ركوب المياثر وعن لبس الحرير والديباج والقسي والإستبرق ش مطابقته للترجمة في قوله وإفشاء السلام وهي من لفظ الحديث وقتيبة ابن سعيد وجرير بن عبد الحميد والشيباني هو أبو إسحق سليمان والحديث قد مضى في أواخر كتاب الأدب أخرجه عن سليمان بن حرب عن شعبة عن الأشعث ابن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء وأخرجه في الجنائز عن أبي الوليد وأخرجه في المظالم عن سعيد بن الربيع وفي اللباس عن آدم وعن محمد بن مقاتل وقبيصة وفي الطب عن حفص بن عمر وفي الأدب عن سليمان بن حرب وفي النذور عن بندار عن غندر وفي النكاح عن الحسن بن الربيع وفي الأشربة عن موسى بن إسمعيل وفي النذور أيضا عن قبيصة ويجيء ما في هذه الروايات من الاختلاف بالزيادة والنقصان أما هنا فذكر ثنتان من السبعة نصر الضعيف وعون المظلوم وفي الجنائز ذكر إجابة الداعي ونصر المظلوم ولم يذكر هنا إجابة الداعي وذكر عون المظلوم عوض نصر المظلوم ووجهه أن التخصيص بالعدد في المذكور لا ينفي الغير وأن الضعيف أيضا داع والنصر إجابة وبالعكس وإذا ذكرنا إفشاء السلام ومن ذلك رد السلام وبينهما ملازمة [illegible] وأما في المظالم فكذلك ذكر إجابة الداعي ونصر المظلوم وهنا ذكر عون المظلوم وعونه نصره وأما في اللباس ففي ثلاث طرق أحدها عن آدم ففيه إجابة الداعي ونصر المظلوم والثاني عن محمد بن مقاتل فأخرجه مختصرا [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم عن المياثر الحمر وعن القسي والثالث عن قبيصة أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ونصر الضعيف ونهانا عن لبس الحرير والديباج والقسي والإستبرق ومياثر الحمر وأما في الطب فالنهي مقدم والأمر مؤخر وذكر في النهي ستة السادس المياثر وذكر في الأمر ثلاثة اتباع الجنائز وعيادة المريض وإفشاء السلام وأما في الأدب فقدم الأمر

وذكر السبعة اثنان منها اجابة الداعي ونصر المظلوم وفيه لفظ رد السلام موضع افشاء السلام وذكر النهي سبعة ايضا آخرها والمياثر وفيه لفظ الديباج والسندس واما في المنذور فعن قبيصة ركبدا مختصرا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بابرار القسم واما في النكاح فقدم الامر وذكر السبعة وفيها اجابة الداعي وذكر في النهي سبعة وفيها عن المياثر والقسية واما في الاشربة فكذلك قدم الامر وذكر النهي خمسة واذا عد انواع الحرير يكون سبعة وفيها المياثر والقسي وقد ذكرنا في كل واحد من هذه المواضع ما فيه الكفاية قوله وافشاء السلام يدل على عموم التسليم ولكن اختلفوا في مشروعية السلام على الفاسق وعلى الصبي وفي سلام الرجل على المرأة وعكسه وقال النووي يستثنى من العموم بابتداء السلام من كان مشتغلا باكل او شرب او جماع او كان في الخلاء او الحمام او كان نائما او ناعسا او مصليا او مؤذنا ما دام متلبسا بشيء مما ذكر فلو لم تكن اللقمة في فم الآكل مثلا يشرع السلام عليه ويشرع في حق المتبايعين وتقدم في كتاب الطهارة انه كان الذي في الحمام ان كان عليه ازار يسلم عليه والا فلا ولا يسلم في حال الخطبة فان سلم لا يجب الرد لوجوب الانصات ولا يسلم الخصم على القاضي وان سلم لا يجب عليه الرد ولا يسلم على من يلعب بالشطرنج الا اذا كان قصده التشويش عليهم وفي القنية لا يسلم المتفقه على استاذه ولو سلم لا يجب رده **قلت** فيه نظر ولا يسلم على الشيخ المازح او الكذاب او اللاغي ومن يسب الناس وينظر وجوه النسوان في الاسواق ولا تعرف توبتهم ولا يسلم على المبتدع ومن اقترف ذنبا عظيما ولم يتب منه ولا يرد عليهم السلام وقال ابن عمر لا تسلموا على شربة الخمر والصحيح ان هذا عن عبد الله ابن عمرو بالواو ولا يسلم على الظلمة الا اذا اضطر اليه وقال ابن العربي يسلم وينوي ان السلام اسم من اسماء الله تعالى المعنى الله رقيب عليكم واذا مر على واحد او اكثر وغلب على ظنه انه اذا سلم عليه لا يرده اما لكبر واما لاهمال واما لغير ذلك فينبغي ان يسلم ولا يترك لهذا الظن فقد يخطي الظن وان يسلم على رجل ظنه مسلما فاذا هو كافر استحب ان يرد سلامه فيقول رد على سلامي والمقصود من ذلك ان يوحشه ويظهر له انه ليس بينهما الفة واذا دخل بيتا فيه وليس احد يسلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما يستحب اذا لم يكن في البيت احد ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قوله المياثر جمع ميثرة قال الجوهري ميثرة السرج غير مهموزة والجمع مياثر ومواثر وقال ابو عبيد واما المياثر الحمر التي جاء فيها النهي فكانت من مراكب الاعاجم من ديباج او حرير وقد مر الكلام فيه مرة

ص باب السلام للمعرفة وغير المعرفة

ش اي هذا باب في بيان ان السلام سنة للمعرفة اي لاجل معرفة من يعرفه وغير من يعرفه اراد انه لا يخص السلام بمن يعرفه ويترك من لا يعرفه وروى الطحاوي والطبراني والبيهقي من حديث ابن مسعود مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه وان لا يسلم الا من يعرف ولفظ الطحاوي ان من اشراط الساعة السلام للمعرفة وهذا يوافق الترجمة ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب وابو الخير مرثد بن عبد الله اليزني والاسناد كله مصريون ومضى الحديث في كتاب الايمان في باب افشاء السلام من الاسلام فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن الليث قوله اي الاسلام اي اي اعمال الاسلام ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وذكر سفيان انه سمعه منه ثلاث مرات ش مطابقته للجزء الاول للترجمة تؤخذ

من معنى

من معنى الحديث وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان بن عيينة وابو ايوب خالد بن زيد رضي الله عنه والحديث مضى في الادب في باب الهجرة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب الخ ومضى الكلام فيه قوله فيصد هذا اي يعرض

ص باب آية الحجاب

ش اي هذا باب في بيان نزول آية الحجاب في امر نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب من الرجال حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فخدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرا حياته وكنت اعلم الناس بشأن الحجاب حين انزل وكان ابي بن كعب يسألني عنه وكان اول ما نزل في مبتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة جحش اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا فدعا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطالوا المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة رضي الله عنها ثم ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى دخل على زينب فاذا هم جلوس لم يتفرقوا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عائشة فظن ا قد خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فانزل آية الحجاب فضرب بيني وبينه سترا ش مطابقته للترجمة في قوله فانزل آية الحجاب ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر وروى عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه والحديث قد مضى في تفسير سورة الاحزاب بطرق مختلفة عن انس ومضى الكلام فيه هناك قوله انه كان فيه التفات من التكلم الى الغيبة واما تجريد من نفسه شخصا اخر يحكي عنه قوله مقدم اي وقت قدوم النبي عليه السلام المدينة بيته قوله حياته اي بقية حياته الى ان مات قوله وكنت اعلم الناس بشأن الحجاب اي بسبب نزوله واطلاق مثل ذلك جائز للاعلام لا للاعجاب قوله وكان ابي بن كعب يسألني عنه اي عن شأن الحجاب وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية وفيه اشارة الى اختصاصه بمعرفته لان ابي بن كعب اعلم منه واكبر سنا وقدرا ومع جلالة قدره كان يستفيد منه قوله في مبتنى على صيغة المجهول من الابتناء وهو الزفاف قوله عروسا نعت يستوي فيه الرجل والمرأة ما داما في اعراسهما ص حدثنا ابو النعمان حدثنا معتمر قال ابي حدثنا ابو مجلز عن انس رضي الله عنه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب دخل القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون فاخذ كانه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام فلما قام قام من قام من القوم وقعد بقية القوم وان النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب بيني وبينه وانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية قوله هذا طريق اخر في حديث انس اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل المشهور بعارم بالعين المهملة والراء ومعتمر يروي عن ابيه سليمان التيمي وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاي اسمه لاحق بن حميد قوله فاخذ يتهيأ اي جعل وشرع كانه يتهيأ للقيام ص قال ابو عبد الله فيه من الفقه انه لم يستأذنهم حين قام وخرج وفيه انه تهيأ للقيام وهو يريد ان يقوموا ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله فيه اي في حديث انس المذكور قوله وفيه اي وفي الحديث المذكور ايضا وهذا لم يثبت الا للمستملي وحده ولم يذكره غيره ولم يكن داع الى ذكره لانه وضع لذلك ترجمة ستاتي بعد اثنين وعشرين بابا ص حدثنا اسحق

حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان عمر رضي الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم احجب نساءك قالت فلم يفعل وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن ليلا إلى ليل قبل المناصع فخرجت سودة بنت زمعة وكانت امرأة طويلة فرآها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في المجلس فقال عرفتك يا سودة حرصا على أن ينزل الحجاب فأنزل الله آية الحجاب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وإسحاق قال الكرماني إما ابن إبراهيم وإما ابن منصور وجزم أبو نعيم في المستخرج أنه ابن راهويه وهو إسحاق بن إبراهيم يروي عن أبيه إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف كان إبراهيم على قضاء بغداد يروي عن صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث قد مضى في الوضوء في باب خروج النساء إلى البراز قوله قبل المناصع بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي جهة المناصع وهو موضع معروف بالمدينة وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه حيث نزل القرآن على وفق رأيه

باب الاستئذان من أجل البصر

ش أي هذا باب في بيان مشروعية الاستئذان لأجل البصر لأن المستأذن لو دخل بغير إذن لرأى بعض ما يكره من يدخل إليه أن يطلع عليه ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري حفظته كما أنك ههنا عن سهل بن سعد قال اطلع رجل من جحر في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به رأسه فقال لو أعلم أنك تنتظر لطعنت به في عينك إنما جعل الاستئذان من أجل البصر ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان بن عيينة والحديث مضى في اللباس في باب الامتشاط ومضى الكلام فيه قوله حفظته أي الحديث المذكور كما أنك ههنا أي حفظا ظاهرا كالمحسوس بلا شك ولا شبهة قوله من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالراء وهو الثقب قوله من حجر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم جمع حجرة ووقع في رواية الكشميهني في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم قوله مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وبالراء مقصورا منون لأن وزنه مفعل لا فعلى قال ابن فارس مدرت المرأة شعرها إذا سرحته وهي حديدة يسرح بها الشعر قال الجوهري شيء كالمسلة يكون مع الماشطة تصلح بها قرون النساء قوله يحك به وفي رواية الكشميهني بها قوله تنتظر كذا في رواية الكشميهني وفي رواية الأكثرين على وزن تفتعل وعن الكشميهني تنظر قوله إنما جعل أي إنما شرع الاستئذان في الدخول لأجل أن لا يقع البصر على عورة أهل البيت ولئلا يطلع على أحوالهم ص حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك أن رجلا اطلع على بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص أو بمشاقص فكأني أنظر إليه يختل الرجل ليطعنه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك الأنصاري أبو معاذ البصري يروي عن جده أنس والحديث أخرجه البخاري في الديات عن أبي النعمان محمد بن الفضل وأخرجه مسلم في الاستئذان عن يحيى بن يحيى وغيره وأخرجه أبو داود في الأدب عن محمد بن عبيد قوله بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح القاف وبالصاد المهملة وهو نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض قوله أو بمشاقص شك من الراوي قوله يختل بفتح أوله وسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق أي يطعنه وهو غافل والحاصل أنه يأتيه من حيث لا يشعر حتى يطعنه وهذا مخصوص بمن تعمد النظر وإذا وقع ذلك منه من غير قصد فلا حرج عليه ويستدل به من لا يرى القصاص على من فقأ عين مثل هذا الناظر ويجعلها هدرا وقيل الحديث يدل على هدر المفعول به ويجوز رميه بشيء خفيف وقيل هذا على وجه التهديد والتغليظ وقيل هل يجوز الرمي قبل الإنذار فيه وجهان أصحهما نعم

باب زنا

باب زنا الجوارح دون الفرج

ش أي هذا باب في بيان زنا الجوارح وهي جمع جارحة وجوارح الإنسان أعضاؤه التي يكتسب بها وأشار بهذه الترجمة إلى أن الزنا لا يختص إطلاقه بالفرج بل يطلق على ما دون الفرج فزنا العين النظر وزنا اللسان النطق على ما يأتي بيانه في حديث الباب ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال لم أر شيئا أشبه باللمم من قول أبي هريرة ح وحدثني محمود أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه ش مطابقته للترجمة في قوله فزنا العين الخ فالكلام فيه على أنواع الأول في رجاله الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى المنسوب إلى أحد أجداده حميد مصغر حمد وسفيان هو ابن عيينة وابن طاوس هو عبد الله وطاوس هو ابن كيسان اليماني ومحمود هو ابن غيلان وعبد الرزاق هو ابن همام ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد الثاني أنه اقتصر ولا على قول أبي هريرة بقول ابن عباس من طريق سفيان موقوفا ثم عطف عليه رواية معمر عن ابن طاوس فساقه مرفوعا الثالث في معناه فقوله اللمم هو ما يلم به الشخص من شهوات النفس وقيل هو مقارب من الذنوب وقيل هو صغائر الذنوب قوله كتب أي قدر قوله حظه أي نصيبه مما قدر عليه قوله لا محالة بفتح الميم أي لا حيلة له في التخلص من إدراك ما كتب عليه ولا بد له من ذلك قوله المنطق ويروى النطق بلا ميم قوله تمنى أصله تتمنى فحذفت منه إحدى التاءين كما في قوله تعالى نارا تلظى أصله تتلظى قوله والفرج يصدق ذلك أي المذكور من زنا العين وزنا اللسان والتصديق الفعل والتكذيب الترك فإن قيل التصديق والتكذيب من صفات الأخبار فما معناهما هنا وأجيب بأنه لما كان التصديق يوجب الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب الحكم بعدمها فكأنه هو الموقع والواقع فهو تشبيه أو لما كان الإيقاع مستلزما للحكم بها عادة فهو كناية الرابع فيما يتعلق بالمقصود منه فقوله زنا العين يعني فيما زاد على النظرة الأولى التي لا يمكنها فالمراد بالنظرة على سبيل اللذة والشهوة وكذلك زنا المنطق فيما يلتذ به من محادثة ما لا يحل له ذلك منه وزنا النفس تمني ذلك وتشهيه هذا كله يسمى زنا لأنه من دواعي زنا الفرج وقال المهلب كلما كتبه الله عز وجل على ابن آدم فهو سابق في علم الله لا بد أن يدركه المكتوب وأن الإنسان لا يملك دفع ذلك عن نفسه غير أن الله تعالى تفضل على عباده وجعل ذلك لمما وصغائر لا يطالب بها عباده إذا لم يكن للفرج تصديق بها فإذا صدقها الفرج كان ذلك من الكبائر واحتج أشهب بقوله والفرج يصدق ذلك أو يكذبه أنه إذا قال زنت يدك أو رجلك لا يحد وخالفه ابن القاسم وفي التوضيح وقال الشافعي إذا قال زنت يدك يحد واعترض عليه بعض من عاصرناه من الشافعية فعنده الأصح أنه ليس كناية في الروضة إذا قال زنا بدنك أو عينك أو رجلك أو يدك أو عينك فكناية على المذهب وبه قطع الجمهور يعني من الشافعية

باب التسليم والاستئذان ثلاثا

ش أي هذا باب في بيان التسليم والاستئذان ينبغي أن يكون ثلاث مرات سواء كانا مقترنين أو متفرقين وقال المهلب ذلك للمبالغة في الإفهام والإسماع وقد ردد الله تعالى ذلك في القرآن فكرر القصص والأخبار والأوامر ليفهم عباده أن يتدبر السامع في الثانية والثالثة ما لم يتدبره في الأولى وليرسخ ذلك في قلوبهم والحفظ إنما هو بتكرير الدراسة للشيء المرة بعد المرة وتكراره عليه السلام بالكلمة يحتمل أن يكون تأكيدا

وان يكون علم او شك هل فهمهم عنه فكرر الثانية فزاد الثالثة لاستحبابه المؤمن ص حدثنا اسحق اخبرنا عبد الصمد حدثنا عبد الله بن المثنى حدثنا ثمامة بن عبد الله عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم سلم ثلاثا واذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن منصور وقال الكرماني هو ابن ابرهيم وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وعبد الله بن المثنى ضد المفرد ابن عبد الله بن انس وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة يروي عن جده انس بن مالك والحديث مضى في العلم في باب من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم وقد مر الكلام فيه هناك قبل الحديث وقال ابن بطال هذه الصيغة تقتضي العموم ولكن المراد الخصوص وهو غالب احواله وكذا قاله الكرماني وقال بعضهم فيه لان مجرد الصيغة لا تقتضي المداومة ولا التكرار قلت فعل المضارع فيه يشعر بالتكرار فان قلت اذا سلم ثلاثا وظن انه لم يسمع هل له ان يزيد حتى يتحقق قلت ذهب الجمهور الى انه لا يزيد على الثلاث واتباع ظاهر الحديث اولى وعن مالك انه يزيد حتى يتحقق ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنت في مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى كانه مذعور فقال استأذنت على عمر رضي الله عنه ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت فقال ما منعك قلت استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال والله لتقيمن عليه بينة امنكم احد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابي بن كعب والله لا يقوم معك الا اصغر القوم فكنت اصغر القوم فقمت معه فاخبرت عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان بن عيينة ويزيد من الزيادة ابن خصيفة مصغر خصفة بالخاء المعجمة والصاد المهملة والفاء وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد المدني وابو سعيد بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان ايضا عن عمرو الناقد وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن عبدة عن سفيان به قوله اذ كلمة للمفاجاة وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري قوله كانه مذعور بالذال المعجمة يقال ذعرته اي افزعته وفي رواية عمرو الناقد فاتانا ابو موسى فزعا او مذعورا وزاد قلنا ما شانك فقال ان عمر ارسل الي ان آتيه فاتيت بابه قوله فقال ما منعك اي فقال عمر لابي موسى ما منعك من المجيء وفي الحديث اختصار اي فلم يؤذن له فعاد الى منزله وكان عمر مشغولا فلما فرغ قال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له قيل قد رجع فدعاه فقال له ما منعك قلت استأذنت ثلاثا اي ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت وقال ابو موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث قوله فقال اي عمر والله لتقيمن عليه اي على ما رويته بينة وفي رواية مسلم والا اوجعتك وفي رواية بكير بن الاشج فوالله لاوجعن ظهرك وبطنك او لتاتيني بمن يشهد لك على هذا وفي رواية عبيد بن عمير لتاتيني على ذلك بالبينة وفي رواية ابي نضرة والا جعلتك عظة قوله امنكم احد الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار سمعه اي سمع ما قاله ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية عبيد بن عمير قال فانطلق الى مجلس الانصار فسألهم وفي رواية ابي نضرة فقال الم تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاستئذان ثلاث قال فجعلوا يضحكون فقلت اتاكم اخوكم وقد افزع تضحكون قوله فقال ابي بن كعب وليس في بعض النسخ الا فقال ابي والله لا يقوم معك الا اصغر القوم وفي رواية بكير بن الاشج فوالله لا يقوم معك الا احدثنا سنا قم يا ابا سعيد فقمت معه فاخبرت عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفي رواية مسلم فقمت معه فذهبت الى عمر

فشهدت

فشهدت وفي رواية لمسلم قال يا ابا موسى ما تقول قد وجدت اي البينة قال نعم ابي ابن كعب قال عدل قال يا ابا الطفيل وفي لفظ له يا ابا المنذر ما يقول هذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك يا ابن الخطاب لا تكن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا سمعت شيئا فاحببت ان اتثبت وممن وافق ابا موسى على رواية الحديث المرفوع جندب بن عبد الله اخرجه الطبراني عنه بلفظ اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع ص وقال ابن المبارك اخبرني ابن عيينة حدثني يزيد عن بسر سمعت ابا سعيد بهذا ش اي قال عبد الله بن المبارك اخبرني سفيان ابن عيينة المذكور في الاسناد الاول واراد بهذا التعليق بيان سماع بسر له من ابي سعيد وقد وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق الحسن بن سفيان حدثنا حبان بن موسى حدثنا عبد الله بن المبارك فذكره

ص باب اذا دعي الرجل فجاء هل يستأذن

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا دعي الرجل بان دعاه شخص الى بيته فجاء هل يستأذن ولم يبين الجواب اكتفاء بما اورده في الباب ص قال سعيد عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هو اذنه ش سعيد هو ابن ابي عروبة ويروى قال شعبة بن الحجاج وابو رافع نفيع بضم النون وفتح الفاء الصايغ البصري يقال انه ادرك الجاهلية كان بالمدينة ثم تحول الى البصرة وهذا التعليق وصله ابو جعفر الطحاوي عن ابي ابرهيم اسمعيل بن يحيى المزني عن ابن عيينة عن سعيد ثم قال وفي لفظ اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فذلك اذن له قوله هو اذنه اي الدعاء يغني لاذن فلا حاجة الى تجديده ص حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر ح وحدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوا فاذن لهم فدخلوا ش مطابقته للترجمة لا تتاتى الا اذا قلنا ان في الترجمة تفصيلا وهو ان قوله فجاء هل يستأذن يعني هل جاء مع رسول الداعي او جاء وحده بعد اعلام الرسول اياه بالدعاء فقد يجيء مع الرسول لا يحتاج الى الاستئذان والحديث المعلق يحمل عليه فلذلك قال هو اذنه وفي الحديث الثاني هم جاؤا وحدهم فاحتاجوا الى الاستئذان فاستأذنوا فاذن لهم والدليل على هذا قوله فاقبلوا ولم يقل فاقبلنا اذ لو كان ابو هريرة جاء معهم لكان قال فاقبلنا ويحتمل ايضا انه وقع التعارض بين الحديثين في صورة الظاهر فتكون المطابقة بين الحديث الاول وبين الترجمة في المجيء مع الرسول وبين الحديث الثاني وبين الترجمة في عدم مجيء الرسول معهم فيكون التقدير في قوله هل يستأذن نعم لا يستأذن في المجيء مع الرسول ويستأذن في المجيء وحده بدون الرسول واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن ابي نعيم بضم النون الفضل ابن دكين وعمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني عن مجاهد عن ابي هريرة والآخر عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن عمر بن ذر عن مجاهد والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن ابي نعيم وحده مطولا واخرجه الترمذي في الزهد عن هناد بن السري واخرجه النسائي في الرقائق عن احمد بن يحيى قوله ابا هر يعني يا ابا هريرة قوله الحق امر من اللحوق قوله اهل الصفة وهي سقيفة كانت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكن فيها فقراء الصحابة واللام في الصفة للعهد وفي التوضيح اختلف في استئذان الرجل على اهله وجاريته فقال القاضي في المعرفة لا لانه ليس في ذلك الا حصول فيهما مكشوفين

ص باب التسليم على الصبيان

ش أي هذا باب في بيان مشروعية التسليم على الصبيان وليس في رواية أبي ذر لفظ باب ص حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن سيار عن ثابت البناني عن أنس بن مالك أنه مر على صبيان فسلم عليهم وقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالدال المهملة ابن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي وسيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالراء ابن وردان بفتح الواو وسكون الراء أبو الحكم الواسطي وليس له في الصحيحين عن ثابت إلا هذا الحديث وثابت بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النونين نسبة إلى بنانة امرأة وهي امرأة سعد بن لؤي فأولادها ينسبون إليها والحديث أخرجه مسلم في الاستئذان عن يحيى بن يحيى وغيره وأخرجه الترمذي فيه عن أبي الخطاب وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن علي قوله يفعله أي يسلم على الصبيان وسلامه عليه السلام على الصبيان من خلقه العظيم وأدبه الشريف وفيه تدريب لهم على تعليم السنن ورياضة لهم على آداب الشريعة ليبلغوا متأدبين بآدابها وقيل لا يسلم على صبي وضيء إذا خشي الافتتان من السلام عليه ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد في الصحيح

ص باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال

ش أي هذا باب في بيان جواز تسليم الرجال الخ ولكن بشرط أمن الفتنة وأشار بهذه الترجمة إلى رد ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير بلغني أنه يكره أن يسلم الرجال على النساء والنساء على الرجال وهو مقطوع أو معضل ص حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال كنا نفرح بيوم الجمعة قلت ولم قال كانت عجوز ترسل إلى بضاعة قال ابن مسلمة نخل بالمدينة فتأخذ من أصول السلق فتطرحه في قدر وتكركر حبات من شعير فإذا صلينا الجمعة انصرفنا فنسلم عليها فتقدمه إلينا فنفرح من أجله وما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة ش مطابقته للترجمة في قوله فنسلم عليها وابن أبي حازم هو عبد العزيز واسم أبي حازم سلمة بن دينار وسهل هو ابن سعد الأنصاري الساعدي والحديث مضى في الجمعة عن القعنبي ومضى الكلام فيه قوله بضاعة بضم الباء الموحدة وكسرها وتخفيف الضاد المعجمة وهي بئر بالمدينة بديار بني ساعدة من الأنصار قوله قال ابن مسلمة هو عبد الله بن مسلمة شيخ البخاري المذكور قوله نخل أي بستان فسره ابن مسلمة هكذا وهي مجرورة إما عطف بيان لقوله بضاعة أو بدل منها قوله تكركر أي تطحن وأصله من الكر ضوعف لتكرر عود الرحى ووقوعها في الطحن مرة بعد أخرى وقد تكون الكركرة بمعنى الصوت والكركرة أيضا شدة الصوت للضحك حتى يفحش وهي فوق القرقرة ص حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام قالت قلت وعليه السلام ورحمة الله ترى ما لا ترى تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ش قال الداودي لا مطابقة بين الترجمة وبين حديث عائشة هذا لأن الملائكة لا يقال لهم رجال ولا نساء ولكن الله خاطبهم بالتذكير قلت قد قيل إن جبريل قد كان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة الرجل فبهذا الاعتبار تأتي المطابقة وأدنى المناسبة كافية في باب التراجم قوله وابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث مضى في بدء الخلق عن عبد الله بن محمد وفي الأدب وفي الرقاق عن أبي اليمان وفي فضل عائشة عن يحيى بن بكير ومضى الكلام فيه قوله يقرأ عليك السلام ويروى يقرئك السلام يقال أقرأ فلانا السلام وأقرأ عليه السلام كأنه حين يبلغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويرده قوله ترى خطاب لرسول الله صلى الله عليه

وسلم قوله

وسلم قوله الملك جسم فإذا كان في مكان لا يختص برؤيته بعض الحاضرين وأجيب بأن الرؤية أمر يجعله الله تعالى في الشخص فهي تابعة لخلقه ولهذا عند الأشعري يجوز أن يرى أعمى الصين بقة أندلس ولا يراها من هو عندها وقال ابن بطال السلام على النساء جائز إلا على الشواب منهن فإنه يخشى أن يكون في مكالمتهن بذلك خائنة الأعين أو نزغة الشيطان وهذا قول قتادة وإليه ذهب مالك وطائفة من العلماء وقال الكوفيون لا يسلم الرجال على النساء إذا لم يكن منهن ذوات محارم وقالوا لا يسقط عن النساء الأذان والإقامة والجهر بالقراءة في الصلاة ويسقط عنهن رد السلام فلا يسلم عليهن قلت هذا ليس بمذهب الحنفية فإن عندهم لا أذان ولا إقامة على النساء ص تابعه شعيب وقال يونس والنعمان عن الزهري وبركاته ش أي تابع معمرا شعيب ابن أبي حمزة في روايته عن الزهري في قولها وعليه السلام ورحمة الله وبركاته وقال يونس بن أبي يزيد والنعمان بن راشد الجزري في روايتهما عن الزهري وبركاته أما تعليق يونس فوصله البخاري في باب فضل عائشة رضي الله عنها حدثنا يحيى ابن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال أبو سلمة إن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا أرى تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما تعليق النعمان فوصله الإسماعيلي من حديث إبراهيم بن إسحاق الشامي حدثنا عبد الله بن المبارك فذكره بلفظ وبركاته

ص باب إذا قال من ذا فقال أنا

ش أي هذا باب يذكر فيه إذا قال رجل دق بابه من ذا يعني من ذا الذي يدق الباب فقال الداق أنا ولم يذكر حكمه اكتفاء بما في حديث الباب وسقط لفظ باب في رواية أبي ذر ص حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر سمعت جابرا رضي الله عنه يقول أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي فدققت الباب فقال من ذا فقلت أنا فقال أنا أنا كأنه كرهها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث أخرجه مسلم في الاستئذان أيضا عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره وأخرجه أبو داود في الأدب عن مسدد وأخرجه الترمذي في الاستئذان عن سويد بن نصر وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن حميد بن مسعدة وأخرجه ابن ماجه في الأدب عن أبي بكر بن أبي شيبة قوله فدققت بقافين في رواية الأكثرين وفي رواية المستملي والسرخسي فدفعت من الدفع وفي رواية الإسماعيلي فضربت الباب قوله من ذا أي من ذا الذي يدق الباب فقال جابر أنا فقال عليه السلام أنا أنا فكأنه كرهها أي كره ذلك ويروى فكأنه كرههما أي هذه اللفظة وأنا الثاني تأكيد للأول إنما كره لأنه عليه السلام لم يحصل من ذلك ولهذا قال جابر فكأنه كرهها لأن قوله هذا لا يقتضي الجواب عما سأل إذ الجواب المعين أنا جابر والإشارة بيان فيه إلا إذا كان المستأذن يعرف صوته ولا يلتبس بغيره وفي رواية مسلم فخرج وهو يقول أنا أنا وفي أخرى كأنه كره ذلك وفي رواية أبي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة كره ذلك بالجزم وبهذا يرد قول من يقول إن الحديث لا يدل على الكراهة جزما قال الداودي هذا كان قبل نزول آية الاستئذان

ص باب من رد فقال عليك السلام

ش أي هذا باب يذكر فيه من رد على المسلم فقال عليك السلام وبدأ بالخطاب على المسلم ثم ذكر لفظ السلام وهذا الوجه الذي ذكره جاء في حديث عائشة في سلام جبريل عليهما وهي ردت بقولها عليه السلام فقدمت ذكر المسلم عليه ثم ذكرت السلام وفيه وجه أخرى وهي السلام عليك في الابتداء والرد وعليكم السلام وعليك السلام

بواو العطف وعليك يعني لفظ السلام وعليك السلام ورحمة الله والسلام عليك
ورحمة الله وقال بعضهم يحتمل ان يكون يعني البخاري اشار الى رد من قال عليك السلام
قلت هذا تخمين فلا يعول عليه وانما وضع الترجمة في القول بتقليل السلام ولم
يجترء على هذا لان المذكور في رد الملائكة السلام عليك والمذكور في حديث الباب وعليك
السلام بواو العطف على ما يجيء عن قريب وجاء في القران تقديم السلام على اسم المسلم عليه
وهو قوله سلام على ال ياسين وسلام على موسى وهرون وقال في قصة ابرهيم عليه
السلام رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت وفي التوضيح وروى يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا السلام اسم من اسماء الله تعالى فافشوه
بينكم فان صح فالاختيار في التسليم والادب فيه تقديم اسم الله تعالى على اسم المخلوق ه
ص وقالت عائشة رضي الله عنها وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ش هذا التعليق ه
طرف من حديث موصول وقد مضى عن قريب في باب تسليم الرجال على النساء ص وقال
النبي صلى الله عليه وسلم رد الملائكة على آدم السلام عليك ورحمة الله ش هذا التعليق قد
مضى موصولا في اول كتاب الاستيذان في باب بدء السلام ص حدثنا اسحق بن منصور
اخبرنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي
هريرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى
ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصل
فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام فارجع فصل فانك
لم تصل فقال في الثانية او في التي بعدها علمني يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلاة
فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القران ثم اركع
حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تستوي قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم
ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا
ثم افعل ذلك في صلاتك كلها ش مطابقته للترجمة في تقديم اسم المسلم عليه على
لفظ السلام وعبيد الله بن عمر بن حفص العمري وسعيد بن ابي سعيد كيسان
المدني والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب القراءة في الصلاة ومضى الكلام فيه
مستوفى وقال بعض الرواة فيه عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة
كما يجيء الان قلت هذه رواية يحيى القطان وكلتا الروايتين صحيحة لان ه
سعيدا يروي عن ابيه عن ابي هريرة ويروي عن ابي هريرة بلا ذكر الاب ص وقال
ابو اسامة في الاخير حتى تستوي قائما ش ابو اسامة هو حماد بن اسامة قوله في الاخير
اي في اللفظ الاخير وهو حتى تطمئن جالسا يعني قال مكانه حتى تستوي قائما والاولى
تناسب من قال بجلسة الاستراحة بعد السجود وهذا التعليق وصله البخاري
في كتاب الايمان والنذور ص حدثنا ابن بشار قال حدثني يحيى عن عبيد الله
حدثني سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى
تطمئن جالسا ش ابن بشار بالباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة هو محمد بن
بشار ويحيى هو القطان وعبيد الله هو العمري المذكور انفا قوله سعيد عن ابيه يعني
كيسان كما ذكرناه الان واختصره البخاري ههنا وساقه في كتاب الصلاة بتمامه

ص باب اذا قال فلان يقرئك السلام

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا قال الخ قوله يقرئك بضم الياء من الاقراء وفي رواية
الكشميهني يقرأ عليك السلام وهو لفظ حديث الباب ص حدثنا ابو نعيم حدثنا
زكريا سمعت عامرا يقول حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة رضي الله
عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبريل يقرأ عليك السلام
قالت وعليه السلام ورحمة الله ش مطابقته للترجمة في رواية الكشميهني
ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زائدة الاعمى الكوفي وعامر

هو السبيعي

هو السبيعي ومضى شرح الحديث عن قريب

ص باب التسليم في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين

ش اي هذا باب في بيان حكم السلام على اهل مجلس فيه اخلاط اي يختلطون من المسلمين
والمشركين ص حدثنا ابرهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير
قال اخبرني اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف تحته قطيفة فدكية
واردف وراءه اسامة بن زيد وهو يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج وذلك
قبل وقعة بدر حتى مر في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود
وفيهم عبد الله بن ابي بن سلول وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة
الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه
وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القران فقال عبد الله بن ابي بن سلول
ايها المرء لا احسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن ما تقول
جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة اغشنا في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب
المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا ان يتواثبوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم
ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب يريد
عبد الله بن ابي قال كذا وكذا قال اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد اعطاك الله الذي
اعطاك ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة على ان يتوجوه فيعصبونه بالعصابة فلما رد الله
ذلك بالحق الذي اعطاك شرق بذلك فذلك فعل به ما رأيت فعفا عنه النبي صلى الله
عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله حتى مر في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين
عبدة الاوثان واليهود وفي قوله فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وابرهيم بن موسى الفراء
ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وهشام بن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين
ابن راشد والحديث قد مضى في اواخر كتاب الادب في باب كنية المشرك ومضى في تفسير
سورة ال عمران ايضا ومضى الكلام فيه هناك قوله ابن سلول بالرفع لانه سلول اسم
ام عبد الله ولا يظن ان سلول بن ابي والقطيفة بفتح القاف الدثار المخمل نسبة الى فدك
بفتح الفاء والدال المهملة وهي قرية بخيبر والعجاجة بفتح العين المهملة وتخفيف الجيمين
الغبار قوله خمر اي غطى قوله ولا تغبروا اي لا تثيروا الغبار قوله لا احسن
اي ليس شيء احسن منه قوله والرحل بالحاء المهملة المنزل وموضع متاع الشخص قوله
واغشنا من غشيه غشيانا اي جاءه قوله همز اي قصدوا التحارب والتضارب
والبحيرة البلدة ويروى البحيرة بالتصغير والتتويج والتعصيب يحتمل ان يكون حقيقة
وان يكون كناية عن جعله ملكا لانهما لازمان للملكية قوله شرق بكسر الراء اي غص
به يعني في حلقه لا يصعد ولا ينزل

ص باب من لم يسلم على من اقترف ذنبا ولم يرد سلامه

حتى تتبين توبته والى متى تتبين توبة العاصي ش اي هذا باب في بيان امر من لا يسلم
على من اقترف ذنبا اي من اكتسب ذنبا هذا التفسير للاكثرين وقال ابو عبيدة الاقتراف ف
التهمة هذا حكم وقوله الى متى تتبين توبة العاصي حكم اخر فالحكم الاول فيه خلاف
فعند الجمهور لا يسلم على الفاسق ولا على المبتدع وقال النووي فان اضطر الى السلام بان
خاف ترتب مفسدة في دين او دنيا ان لم يسلم سلم وكذا قال ابن العربي وزاد ان السلام
من اسماء الله تعالى فكانه قال الله رقيب عليكم وقال ابن وهب يجوز ابتداء السلام
على كل احد ولو كان كافرا واحتج بقوله تعالى وقولوا للناس حسنا ورد عليه بان الدليل
اعم من المدعى والحكم الثاني هو قوله والى متى تتبين توبة العاصي اي الى متى صحة
توبته واراد ان مجرد التوبة لا توجب الحكم بصحتها لا بد من مضي مدة تعلم فيها بالقرائن
صحتها من ندامته على العاقبة واقباله على التدارك ونحوه وقال ابن بطال ليس في ذلك

حد محدود ولكن معناه انه لا تتبين توبته من ساعته ولا يومه حتى يمر عليه ما يدل على
ذلك وقيل بسنة قاله خالد بسنة وقيل بستة اشهر وقيل بخمسين يوما كما في قصة
كعب ورد هذا بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحده بخمسين يوما وانما اخر كلامهم الى اذن
الله عز وجل فيه وهي واقعة حال لا عموم فيها ويختلف حكم هذا باختلاف الجنايات والجناة
ص وقال عبد الله بن عمرو لا تسلموا على شربة الخمر ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة
والشربة بفتحتين جمع شارب وقال ابن التين لا يجمعه اللغويون كذلك وانما قالوا
شارب وشرب مثل صاحب وصحب قلت عبد الله من الفصحاء واي لغوي يدانيه
وقد جاء هذا الجمع نحو فسقة في جمع فاسق وكذبة في جمع كاذب وهذا الاثر وصله البخاري
في الادب المفرد من طريق حبان بن ابي جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص بلفظ لا تسلموا على شراب الخمر واخرج الطبري عن علي رضي الله عنه نحوه ص حدثنا
ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك ونهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن كلامنا واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه فاقول في نفسي هل
حرك شفتيه برد السلام ام لا حتى كملت خمسين ليلة واذن النبي صلى الله عليه وسلم
بتوبة الله علينا حين صلى الفجر ش هذا حديث طويل في قصة توبة كعب بن مالك
مما فيها في غزوة تبوك واختصره البخاري هنا مختصرا وذكر القدر المذكور للحاجة
اليه هنا وفيه ما ترجم به من قوله السلام ناديا وترك الرد ايضا فان قلت قد
امر بافشاء السلام عموما قلت خص به هذا العموم عند الجمهور وابن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير وعقيل بضم العين ابن خالد وعبد الرحمن بن عبد الله بن
كعب وعبد الله يروي عن ابيه كعب بن مالك الانصاري قوله واتي بهمزة المتكلم فعل
المتكلم من المضارع من الاتيان وبين قوله ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قوله
واتي جمل كثيرة فاذا رجعت الى هذه المغازي وقفت عليها واكتفي بهذا والله اعلم

ص باب كيف يرد على اهل الذمة السلام

ش اي هذا باب في بيان كيفية رد السلام على اهل الذمة وفيه اشعار بان رد السلام على اهل
الذمة لا يمنع فلذلك ترجم بالكيفية وقال ابن بطال قال قوم رد السلام على اهل الذمة
فرض لعموم قوله تعالى واذا حييتم بتحية الاية وثبت عن ابن عباس انه قال من سلم
عليك فرده ولو كان مجوسيا وبه قال الشعبي وقتادة ومنع من ذلك مالك والجمهور
وقال عطاء الاية مخصوصة بالمسلمين فلا يرد السلام على الكافر مطلقا ص حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت
دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك ففهمتها فقلت
عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة فان الله يحب
الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقد قلت وعليكم ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه كيفية رد سلام اهل
الذمة وابو اليمان الحكم بن نافع وقد مضى الحديث في كتاب الادب في باب لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا قوله السام الموت وقيل الموت العاجل قوله فقلت
وعليكم السام واللعنة وفي رواية ابن ابي مليكة عنها فقالت عليكم ولعنكم الله وغضب
عليكم وقد تقدم في اوائل الادب وفي رواية مسلم من طريق اخرى بل عليكم السام والذام
بالذال المعجمة وهو لغة في الذم خلاف المدح ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل وعليك ش مطابقته
للترجمة من حيث ان فيه كيفية رد سلام اهل الذمة قوله فقل وعليك ذكر هنا
بالواو وفي الموطا بلا واو وقال النووي بالواو وعلى ظاهره اي وعليك الموت ايضا اي نحن

وانتم

وانتم فيه سواء كلنا نموت وكذا الكلام في وعليكم في الحديث السابق وقيل الواو فيه للاستيناف
لا للعطف وتقديره عليكم ما تستحقونه من الذم وقال القاضي البيضاوي معناه واقول عليكم
ما تريدون بنا او ما تستحقونه ولا يكون وعليكم عطفا على عليكم من كلامهم والا لتضمن ذلك
تقرير دعائهم ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا هشيم اخبرنا عبيد الله بن ابي
بكر بن انس حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم
عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم ش مطابقته للترجمة مثل المطابقة المذكورة في الحديث
السابق وهشيم مصغر هشيم بن بشير الواسطي وعبيد الله بتصغير العبد ابن ابي بكر بن انس
ابن مالك الانصاري يروي عن جده انس بن مالك والحديث من افراده وقيل يقول
عليكم السلام بكسر السين يعني الحجارة ورده ابو عمر بانه لم يشرع لنا سب اهل
الذمة وروى ابو عمر عن طاوس قال يقول وعلاكم السلام بالالف اي ارتفع ورده ابو عمر
ايضا ونسب جماعة من السلف الى انه يجوز عليهم عليكم السلام كما يرد على المسلم
واحتج بعضهم بقوله عز وجل فاصفح عنهم وقل سلام وحكاه الماوردي وجها عن بعض الشافعية
لكن لا يقول ورحمة الله وقيل يجوز مطلقا وعن ابن عباس وعلقمة يجوز ذلك عند
الضرورة وعن طائفة من السلف لا يرد السلام اصلا وعن بعضهم التفرقة بين
اهل الذمة واهل الحرب

ص باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين امره

ش اي هذا باب في بيان جواز من نظر في كتاب من يحذر على صيغة المجهول من الحذر
المعرب الحذر الخوف وقال الجوهري الحذر التحذر قوله ليستبين اي ليظهر
امره فان قلت اخرج ابو داود من حديث ابن عباس من نظر في كتاب اخيه
بغير اذنه فكانما ينظر في النار قلت محصل سنده ما يتبين طريقا الى دفع مفسدة
هي اكبر من مفسدة النظر على ان هذا حديث ضعيف ص حدثنا يوسف بن بهلول
حدثنا ابن ادريس قال حدثني حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة عن ابي
عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير
ابن العوام وابا مرثد الغنوي وكلنا فارس فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فان بها
امراة من المشركين معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين قال فادركناها
تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا اين الكتاب
الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئا قال
صاحباي ما نرى كتابا قال قلت لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي يحلف به لتخرجن الكتاب او لاجردنك قال فلما رات الجد مني اهوت بيدها
الى حجزتها وهي محتجزة بكساء فاخرجت الكتاب فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ما حملك يا حاطب على ما صنعت قال ما بي الا ان اكون مؤمنا بالله ورسوله
وما غيرت ولا بدلت اردت ان تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس
من اصحابك هناك الا وله من يدفع الله به عن اهله وماله قال صدق فلا تقولوا له
الا خيرا قال فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني
فاضرب عنقه قال فقال يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال
اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة قال فدمعت عينا عمر رضي الله عنه وقال الله
ورسوله اعلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان في بعض طرقه فتح الكتاب والنظر فيه
من غير اذن صاحبه ليستبين امره وهو الذي مضى في الجهاد في باب الجاسوس قوله
بداي بالكتاب ارسله حاطب مع المراة المذكورة فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة
الى ناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومضى
الحديث ايضا في المغازي في غزوة بدر في باب فضل من شهد بدرا ويوسف بن بهلول
بضم الباء الموحدة وسكون الهاء وضم اللام التميمي الكوفي مات سنة ثمان عشرة ومائتين

ولم يرو عنه من الستة الا البخاري وما له في الصحيح الا هذا الحديث وابن ادريس هو عبد الله بن
ادريس بن يزيد بالزاي الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة وحصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن وسعد بن عبيدة مصغر عبدة ختن ابي عبد
الرحمن بن حبيب السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام والرجال كلهم كوفيون وابو مرثد
بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة اسمه كناز بفتح الكاف وتشديد
النون وبالزاي ابن حصين الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون وبالواو نسبة الى غني بن
يعصر وقد ذكر في الجهاد المقداد مكان ابي مرثد فلا منافاة لاحتمال الاجتماع بينهم
اذ التخصيص بالذكر لا ينفي الغير قوله خاخ بخائين معجمتين اسم موضع قوله فان بها
امراة اسمها سارة بالسين المهملة والراء قوله فابتغيتها اي طلبتها في رحلها اي متاعها
قوله اهوت بيدها اي مدتها الى حجزتها بضم الحاء المهملة واسكان الجيم وبالزاي وهو
معقد الازار وحجزة السراويل التي فيها التكة قوله الا ان اكون بكسر همزة الا وفتحها
قال الكرماني واكثر الروايات بالكسر للاستفتاح قوله وما غيرت اي الدين يعني لم
ارتد عن الاسلام قوله يد اي منة ونعمة قوله اعملوا فيه معنى المغفرة لهم في الاخرة
والا فلو توجه على احد منهم حد او حق يستوفى منه وقال ابن بطال فيه هتك ستر
المذنب وكشف المراة العاصية والنظر في كتاب الغير اذا كان فيه تهمة على المسلمين
اذ حينئذ لا حرمة للكاتب ولا لصاحبه

ص باب كيف يكتب الى اهل الكتاب

ش اي هذا باب في بيان كيفية الكتاب الى اهل الكتاب ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو
الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة ان ابن عباس اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه
في نفر من قريش وكانوا تجارا بالشام فاتوه فذكر الحديث قال ثم دعا بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله
ورسوله الى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى اما بعد ش مطابقته للترجمة
في قوله بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله الخ فان فيه اعلاما كيف يكتب الى اهل
الكتاب ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله بن المبارك يروي عن يونس بن يزيد عن
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين و
بسكون التاء المثناة من فوق والحديث طرف من حديث ابي سفيان اسمه صخر
قوله تجارا بضم التاء وتشديد الجيم جمع تاجر وبكسر التاء وتخفيف الجيم وقد
مضى الكلام فيه مستوفى في اول الجامع

ص باب من يبدا بنفسه في الكتاب

ش اي هذا باب يذكر فيه من يبدا بنفس الكاتب وبالمكتوب اليه ص وقال الليث حدثني
جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا
من بني اسرائيل اخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه
وقال عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم نجر خشبة
فجعل المال في جوفها وكتب اليه صحيفة من فلان الى فلان ش مطابقته للترجمة
في قوله من فلان الى فلان فان فيه بدا الكاتب بنفسه ثم ذكر المكتوب اليه
وهذا التعليق قد ذكرنا من وصله في الكفالة فانه مضى فيها مطولا وذكره هنا
مختصرا وقال المهلب السنة ان يبدا الكاتب بنفسه وروى ابو داود من طريق ابن سيرين
عن ابن العلاء بن الحضرمي عن العلاء انه كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم فبدا بنفسه
واخرج عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قرات كتابا من العلاء بن الحضرمي الى محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعن معمر عن ايوب انه كان ربما بدا باسم الرجل قبله اذا كتب

اليه وسئل مالك عنه فقال لا باس به قوله وقال عمر بن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف
وعمر هذا مدني صدوق فيه ضعف وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق وقد
وصله البخاري في الادب المفرد قال حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة حدثنا
عمر فذكر مثل اللفظ المعلق هنا قوله عن ابي هريرة في رواية الكشميهني والاصيلي
والنسفي وكريمة سمع ابا هريرة نجر اي حفر ونحت وهو بالجيم وفي رواية الكشميهني
نقر بالقاف

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم وغرضه من هذه الترجمة
بيان حكم قيام القاعد للداخل ولكن لم يجزم بالحكم لمكان الاختلاف فيه ص حدثنا
ابو الوليد حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة بن سهل بن حنيف
عن ابي سعيد ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليه فجاء فقال
قوموا الى سيدكم او قال خيركم فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء نزلوا على حكمك
قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال لقد حكمت بما حكم به الملك
فقال ابو عبد الله افهمني بعض اصحابي عن ابي الوليد من قول ابي سعيد الى حكمك
ش الترجمة من بعض الحديث كما ترى وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
وسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابو امامة بضم الهمزة اسمه اسعد بن سهل
ابن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون الانصاري له ادراك وابو سعيد سعد بن
مالك الخدري والحديث مضى في الجهاد عن سليمان بن حرب وفي مقتل سعد بن معاذ
عن محمد بن عرعرة وفي المغازي عن بندار عن غندر ومضى الكلام فيه قوله قريظة
بضم القاف وفتح الراء اسم لقبيلة يهود كانوا في قلعة قوله مقاتلتهم اي الطا
ئفة المقاتلة من الرجال والذراري بتخفيف الياء وتشديدها جمع الذرية اي
النساء والصبيان قوله الملك بكسر اللام وهو الله تعالى لانه الملك الحقيقي
على الاطلاق وفي رواية الاصيلي وروي بفتح اللام اي بحكم جبريل عليه السلام الذي
جاء به من عند الله قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه افهمني الى اخره قال
الكرماني اي قال البخاري انا سمعت من ابي الوليد على حكمك وبعض الاصحاب نقلوا
عنه الى حكمك بحرف الانتهاء بدل حرف الاستعلاء وفيه امر السلطان والحاكم باكرام
السيد من المسلمين وجواز اكرام اهل الفضل في مجلس السلطان الاكبر والقيام
فيه لغيره من اصحابه والزام الناس كافة للقيام الى سيدهم وقد منع من ذلك قوم
واحتجوا بحديث ابي امامة رواه ابو داود وابن ماجة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
متكئا على عصى فقمنا له فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم قال الطبري هذا حديث
ضعيف مضطرب السند فيه من لا يعرف واحتجوا ايضا بحديث عبد الله بن بريدة
اخرجه الحاكم ان اباه دخل على معاوية فاخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب
ان يتمثل له الرجال قياما وجبت له النار وقال الطبري انما فيه نهي من يقام له
عن السرور بذلك لا من يقوم له اكراما له وقال الخطابي في حديث الباب جواز اطلاق
السيد على الخير الفاضل وفيه ان قيام المرؤوس للرئيس الفاضل والامام العادل
والمتعلم للعالم مستحب وانما يكره لمن كان بغير هذه الصفات وعن ابي الوليد بن
رشد ان القيام على اربعة اوجه الاول محظور وهو ان يقع لمن يريد ان يقام اليه تكبرا
وتعاظما على القائمين اليه والثاني مكروه وهو ان يقع لمن لا يتكبر ولا يتعاظم على
القائمين ولكن يخشى ان يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر ولما فيه من التشبه
بالجبابرة والثالث جائز وهو ان يقع على سبيل البر والاكرام لمن لا يريد ذلك ويؤمن
معه التشبه بالجبابرة والرابع مندوب وهو ان يقوم لمن قدم من سفر فرحا بقدومه
ليسلم عليه او الى من تجددت له نعمة فيهنئه بحصولها او مصيبة فيعزيه بسببها
وقال التوربشتي في شرح معنى قوله قوموا الى سيدكم اي الى اعانته وانزاله

من دانيه ولو كان المراد التعظيم لقال قوموا لسيدكم واعترض عليه الطيبي بانه لا يلزم من كونه ليس للتعظيم ان لا يكون للاكرام وما اعتل به من الفرق بين الى واللام ضعيف لان الى في هذا المقام افخم من اللام كانه قيل قوموا وامشوا اليه تلقيا واكراما وهذا ماخوذ من ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فان قوله سيدكم علة لكم وذلك لكونه شريفا وقال البيهقي القيام على وجه البر والاكرام جائز كقيام الانصار لسعد وطلحة لكعب ولا ينبغي لمن يقام له ان يعتقد استحقاقه لذلك حتى ان ترك القيام له عتب عليه او عاتبه او شكاه

ص باب المصافحة

ش اي هذا باب في بيان مشروعية المصافحة وهي مفاعلة من الصاق صفح الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه وقال الكرماني المصافحة الاخذ باليد وهو مما يولد المحبة ص وقال ابن مسعود رضي الله عنه علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه ش هذا سبق هذا التعليق للترجمة ظاهرة وسقط من رواية ابي ذر وحده ووصله البخاري في الباب الذي يليه ص وقال كعب بن مالك رضي الله عنه دخلت المسجد فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الى طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهناني ش مطابقته للترجمة في قوله حتى صافحني وهذا التعليق قطعة من قصة كعب ابن مالك مضت مطولة في غزوة تبوك في امر توبته قوله فاذا للمفاجاة قوله فقام الى بتشديد الياء قوله يهرول جملة وقعت حالا من المهرول وهو ضرب من العدو قوله وهناني يعني بقبول التوبة ونزول الاية وطلحة بن عبيد الله احد العشرة المبشرة بالجنة ص حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة قال قلت لانس رضي الله عنه اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عاصم بن عبيد الله البصري وهمام هو ابن يحيى والحديث اخرجه الترمذي في الاستيذان عن سويد بن نصر وقد قال انس كانت المصافحة في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم الحجة والقدوة للامة فتابعهم وقد ورد فيها اثار حسان روى ابن ابي شيبة عن ابي خالد وابن نمير عن الاجلح عن ابي اسحق عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وروى حماد عن حميد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اهل اليمين اول من جاء بالمصافحة وقال ابن بطال المصافحة حسنة عند عامة العلماء وقد استحبها مالك بعد كراهته وقال النووي المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي ويستثنى من عموم الامر المراة الاجنبية والامرد الحسن ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني حيوة قال حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة في قوله وهو اخذ بيد عمر فانه من المصافحة وقد سقط هذا من رواية النسفي ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر يروي عن عبد الله بن وهب عن حيوة بن شريح عن زهرة بضم الزاي وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن عبد الله بن هشام بن عثمان ابن عمرو القرشي التيمي يعد في اهل الحجاز وقال ابن عمر ذهبت به امه زينب بنت حميد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير فمسح براسه ودعا له ولم يبايعه لصغره

ص باب الاخذ باليدين

ش اي هذا باب في بيان امر الاخذ باليدين وسقطت هذه الترجمة واثرها وحديثها من رواية النسفي و قوله الاخذ باليدين رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن الحموي

والمستملي

والمستملي الاخذ باليد بالافراد وما وقع في بعض النسخ باليمين فليس بصحيح ص وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه ش ابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي احد الائمة الاعلام وحفاظ الاسلام وتفقه على ابي حنيفة وسفيان الثوري وعده اصحابنا من جملة اصحاب ابي حنيفة وقال ابن سعد مات بهيت منصرفا من الغزو سنة احدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة روى له الجماعة وقال البخاري في ترجمة عبد الله بن سلمة المرادي حدثني اصحابنا يحيى وغيره عن ابن اسمعيل بن ابراهيم قال رايت حماد بن زيد وجاءه ابن المبارك بمكة فصافحه بكلتا يديه ويحيى المذكور هو ابو جعفر البيكندي وقد اخرج الترمذي من حديث ابن مسعود رفعه من تمام التحية الاخذ باليد وفي سنده ضعف ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الله ابن سخبرة ابو معمر قال سمعت ابن مسعود يقول علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القران التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وهو بين ظهرانينا فلما قبض قلنا السلام يعني على النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله وكفي بين كفيه وهو الاخذ باليدين وابو نعيم الفضل بن دكين وسيف بفتح السين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالفاء ابن ابي سليمان ويقال ابن سليمان المخزومي مولى بني مخزوم وقال يحيى القطان كان حيا سنة خمسين ومائة وكان عندنا ثقة ممن يصدق ويحفظ وعبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالراء الازدي الكوفي وحديث التشهد هذا اخرجه البخاري في كتاب الصلاة في مواضع في باب التشهد في الاخيرة عن ابي نعيم عن الاعمش عن شقيق ابن سلمة الخ وفي باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد عن مسدد عن يحيى عن الاعمش عن شقيق وفي باب من سمى قوما وسلم في الصلاة عن عمرو بن عيسى عن ابي عبد الصمد العمي عن حصين بن عبد الرحمن عن ابي وائل عن عبد الله بن مسعود ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله التشهد منصوب على انه مفعول ثان لقوله علمني قوله كفي بين كفيه جملة حالية معترضة قوله بين ظهرانينا بفتح النون مفتوح بينهما ياء اخر الحروف ساكنة واصله ظهرينا بالتثنية اي ظهري المتقدم والمتاخر اي بيننا فزيد الالف والنون للتاكيد قال الجوهري النون مفتوحة لا يجب قوله فلما قبض الخ منكر احاديث في هذه الرواية دون الروايات المتقدمة وظاهرها انهم كانوا يقولون السلام عليك ايها النبي بكاف الخطاب في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة فصاروا يقولون السلام على النبي قوله يعني على النبي القائل بعني هو البخاري رحمه الله تعالى

ص باب المعانقة وقول الرجل كيف اصبحت

ش اي هذا باب في المعانقة مفاعلة من عانق الرجل اذا جعل يديه على عنقه وضمه الى نفسه وتعانقا واعتنقا والعناق ايضا المعانقة ولم يثبت لفظ المعانقة الا في رواية النسفي ومن رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي وقوله وقول الرجل بالجر عطفا على المعانقة اي وفي قول الرجل لاخر كيف اصبحت ونقل الكرماني عن صاحب التراجم ترجم البخاري بالمعانقة ولم يذكرها شيئا وانما ذكرها في كتاب البيوع في باب ما ذكر في الاسواق في معانقة الرجل لصاحبه عند قدومه من السفر وعند لقائه ولعل البخاري اخذ المعانقة من عادتهم عند قولهم كيف اصبحت واكتفى بكيف اصبحت لان المعانقة عادة او انه ترجم ولم يسق له حديثا يوافقه المعنى ولا طريق سنده اخر لحديث معانقة الحسن ولم يرد ان يورد في تلك الترجمة لانه ليس عادته اعادة السند الواحد مرات وقال ابن بطال ترجم

بالمعانقة ثم لم يذكر لها شيئا فبقي الباب فارغا حتى انه وتحت باب قول الرجل كيف اصبحت
فلما وجدنا نسخ الكتاب المترجمتين متوالية البيتين ظنهما واحدة اذ لم يجد بينهما حديثا
والابواب الفارغة في هذا الجامع كثيرة وقد طول بعضهم هنا كلاما لا يجدي وتنكره الناظر فيحيث
لا يرجع بشيء ص حدثنا اسحق اخبرنا بشر بن شعيب حدثني ابي عن الزهري قال
اخبرني عبد الله بن كعب ان عبد الله بن عباس اخبره ان عليا رضي الله عنه يعني ابن ابي
طالب خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا احمد بن صالح حدثنا عنبسة
حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد
الله بن عباس اخبره ان علي بن ابي طالب خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي
توفي فيه فقال الناس يا ابا حسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله
بارئا فاخذ بيده العباس فقال الا تراه انت والله بعد الثلاث عبد العصا والله اني لارى
رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى في وجعه واني لاعرف وجوه بني عبد المطلب الموت
فاذهب بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسأله فيمن يكون الامر فان كان فينا علمنا
ذلك وان كان في غيرنا امرناه فاوصى بنا فقال علي رضي الله عنه والله لئن سألناها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيمنعنا لا يعطيناها الناس ابدا واني لا اسألها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابدا ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله كيف اصبح رسول
الله صلى الله عليه وسلم واخرجه من طريقين احدهما عن اسحق قيل هو ابن راهويه وقال
الكرماني لعله ابن منصور فانه روى عن بشر في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم قلت
الاول هو الاظهر وبشر بن شعيب يروي عن ابيه شعيب بن ابي حمزة الحمصي عن محمد
ابن مسلم الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري عن عبد الله بن عباس
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم والطريق الاخر عن احمد بن صالح بن جعفر المصري
عن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة
ابن خالد الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف عن يونس بن يزيد الايلي
عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخ والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله عليه
وسلم في اواخر المغازي فانه اخرجه هناك عن اسحق عن بشر بن شعيب بن ابي حمزة
عن ابيه عن الزهري الخ قوله بارئا اسم فاعل من قولهم برئت من المرض بارئا بالهمز قوله
الا تراه قال ابن التين الضمير في تراه للنبي صلى الله عليه وسلم ورد عليه بانه ضمير الشان
لان الرؤية هنا ليست بمعنى الرؤية البصرية وقيل قد وقع في سائر الروايات بغير
ضمير قوله سيتوفى على صيغة المجهول قوله الامر اي امر الخلافة قوله امرناه
قال ابن التين بمد الهمزة اي شاورناه قال وقرأناه بالقصر من الامر وهو المشهور
وقال الكرماني اي وصينا به الوصية وفيه دلالة على ان الامر لا يشترط فيه العلو
ولا الاستعلاء قوله لا يعطيناها اي الامارة او الخلافة وكذلك تانيث الضمير
في لئن سألناها ولا اسألها

ص باب من اجاب بلبيك وسعديك

ش اي هذا باب في بيان من اجاب لمن ناداه بقوله لبيك ومعناه انا مقيم على
طاعتك من قولهم لب بالمكان اذا اقام به وقيل معناه اجابة بعد اجابة
وهذا من المصادر التي حذف فعلها لكونه وقع مثنى وذلك يوجب حذف فعله قيل
لانهم ثنوه صار كانهم ذكروه مرتين فكانه قال لبا لبا ولا يستعمل الا مضافا
ومعنى لبيك الدوام والملازمة فكانه اذا قال لبيك قال ادوم على طاعتك واقيمها
مرة بعد اخرى اي تثنية الاقامة والملازمة وسعديك معناه في العبادة اذا
استمع امرك غير مخالف لك فاسعدني بعد سعادة تعقبه اسعادا بعد اسعاد وان
في اجابة المخلوق فمعناه اسعدك اسعادا بعد اسعاد اي مرة بعد اخرى ص حدثنا
موسى بن اسمعيل حدثنا همام عن قتادة عن انس عن معاذ قال انا رديف رسول

الله صلى

الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك ثم قال مثله ثلاثا هل تدري
ما حق الله على العباد قلت لا قال حق الله على العباد ان يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئا
ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك قال هل تدري ما حق العباد على الله
اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم ش مطابقته للترجمة في قوله لبيك وسعديك وهمام
بالتشديد هو ابن يحيى البصري ومعاذ هو ابن جبل رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب
اللباس في باب ارداف الرجل خلف الرجل فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام
عن قتادة عن انس عن معاذ بن جبل الخ نحوه وقريب منه مضى في كتاب العلم في باب
من خص بالعلم قوما بترجمته ومضى الكلام فيه قوله ان يعبدوه والعبادة اشارة الى العملية
وقوله لا يشركوا به الى الاعتقادية لان التوحيد اصلها قوله ان لا يعذبهم اي هو ان لا
يعذبهم قيل لا يجب على الله شيء واجيب بان الحق بمعنى الثابت او هو واجب
بايجابه على ذاته وهو كالواجب تحقيقا لتأكده وقال ابن بطال فان اعترض المرجئة به
فالجواب ان مثل السنة لهم ان هذا اللفظ خرج على المقابلة والمجانسة بجزاء سيئة
سيئة مثلها ص حدثنا هدبة حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس عن معاذ به
هذا ش هذا طريق اخر في حديث معاذ اخرجه عن هدبة بن خالد عن همام بن يحيى
ومضى هذا الطريق بعينه في كتاب اللباس كما ذكرنا الان ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا
ابي حدثنا الاعمش حدثنا زيد بن وهب حدثنا والله ابو ذر بالربذة قال كنت امشي
مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء استقبلنا احد فقال يا ابا ذر ما
احب ان احدا لي ذهبا يأتي علي ليلة او ثلاث عندي منه دينار الا ارصده لدين الا
ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وارانا بيده ثم قال يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك
يا رسول الله قال الاكثرون هم الاقلون الا من قال هكذا وهكذا ثم قال لي مكانك لا
تبرح يا ابا ذر حتى ارجع فانطلق حتى غاب عني فسمعت صوتا فتخوفت ان يكون
عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاردت ان اذهب ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تبرح فمكثت قلت يا رسول الله سمعت صوتا خشيت ان يكون عرض لك
ثم ذكرت قولك فقمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك جبريل عليه السلام اتاني
فاخبرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا رسول الله وان
زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت لزيد انه بلغني انه ابو الدرداء فقال
اشهد لحدثنيه ابو ذر بالربذة قال الاعمش وحدثني ابو صالح عن ابي الدرداء نحوه
وقال ابو شهاب عن الاعمش يمكث عندي فوق ثلاث ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن زيد بن
وهب بن سليمان الهمداني الجهني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق مات سنة ست وتسعين وابو ذر
اسمه جندب بن جنادة مات سنة اثنتين وثلاثين بالربذة وابو الدرداء اسمه
عويمر بن زيد مات بدمشق سنة اثنتين وثلاثين ايضا والربذة بفتح الراء والحديث
قد مضى في كتاب الاستقراض في باب اداء الديون فانه اخرجه هناك عن احمد بن
يونس عن ابي شهاب عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر الخ قوله والله ذكر
القسم تاكيدا وبيانا لعدم لقاه لما قيل ان الراوي ابو الدرداء لا ابو ذر ثم اخبر به احترامه
قوله في حرة المدينة بفتح المهملة وتشديد الراء وهي الارض ذات الحجارة السود وهي
ارض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة قوله استقبلنا بفتح اللام فعل ومفعول
واحد بالرفع فاعله قوله يا ابا ذر اصله يا ابا ذر حذفت الهمزة للتخفيف قوله ذهبا
منصوب على التمييز لا ارصده اي اعده وموصفة للدينار ويروى الا ارصده بكلمة
الاستثناء قوله الا ان اقول استثناء من اول الكلام استثناء معترض والقول
في عباد الله الصرف فيهم والانفاق قوله هكذا ثلاث مرات اي يمينا وشمالا وقدام
قوله الاكثرون اي من جهة المال هم الاقلون ثوابا قوله فكانك بالتقبيل الزم

مكانك قوله عرض على صيغة المجهول أي ظهر عليه أخذا وإصابة آفة قوله فتعنت أي
توقفت وقيل معناه أعنت في موضعي ومنه قوله تعالى وإذا أظلم عليهم قاموا قوله قلت
لزيد القائل هو الأعمش وزيد هو ابن وهب المذكور قوله لحد تنبيه إنما دخلت اللام
عليه لأن الشهادة في حكم القسم قوله بالربذة بفتح الراء والباء الموحدة والذال
المعجمة موضع على ثلاث مراحل بالمدينة قريبة من ذات عرق قوله أبو صالح هو ذكوان
السمان قوله أبو شهاب اسمه عبد ربه الحناط بالمهملتين والنون المشددة هو
المدائني

باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه

ش أي هذا باب يذكر فيه لا يقيم الرجل الرجل الأول فاعل والثاني مفعوله هذا لفظ
الحديث ومنه خبر معناه النهي وقيل إنه للتحريم وقيل للتنزيه وهو من باب الآداب
ومحاسن الأخلاق وقد رواه ابن وهب في مسنده بلفظ النهي لا يقيم ورواه أبو الحسن
كذلك ووقع في رواية لا يقيمن بنون التأكيد ص حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقيم الرجل الرجل
من مجلسه ثم يجلس فيه ش المطابقة بين الحديث وإسمعيل بن أبي أويس والحديث
في الموطأ من رواية ابن وهب ومحمد بن الحسن وقد مضى في الجمعة في باب لا يقيم
الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه من حديث ابن جريج عن نافع عن ابن عمر
نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه قلت
لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها

باب إذا قيل لكم تفسحوا في المجلس

فافسحوا يفسح الله لكم وإذا قيل انشزوا فانشزوا الآية ش أي هذا باب فيه قوله عز
وجل إذا قيل لكم الآية وفي رواية أبي ذر إذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا الآية
وفي رواية غيره إلى قوله فانشزوا الآية واختلفوا في معنى الآية فقال ابن بطال قال
بعضهم هو مجلس النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كذا قاله مجاهد وقتادة وقال
الطبري عن قتادة كانوا يتنافسون في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأوه مقبلا
ضيقوا مجلسهم فأمرهم الله تعالى أن يوسع بعضهم لبعض وروى ابن أبي حاتم عن
مقاتل بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف قال نزلت يوم
جمعة فقيل جماعة من المهاجرين والأنصار من أهل بدر فلم يجدوا مكانا فأقام النبي
صلى الله عليه وسلم ناسا ممن تأخر إسلامه وأجلسهم في أماكنهم فشق ذلك عليهم
وتكلم المنافقون في ذلك فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا في
المجالس فافسحوا وقال الحسن البصري في الغزو خاصة وقال يزيد بن أبي حبيب
أي انشزوا في الحرب وهذا من تكثير الحرب وقيل هو عام قوله يفسح الله لكم أي
توسعوا يوسع الله عليكم منازلكم في الجنة قوله فانشزوا أي إذا قيل لكم ارتفعوا
وقوموا إلى قتال عدو أو صلاة أو عمل خير وقال الحسن انهضوا إلى الحرب وقال
قتادة ومجاهد تفرقوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوموا وقال ابن زيد انشزوا
عنه في بيته فإن له حوائج وقال صاحب الأفعال نشز القوم من مجلسهم قاموا منه
ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه نهى أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ولكن تفسحوا وتوسعوا
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه ش مطابقته
للترجمة في قوله تفسحوا وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان
السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها قريبا من سنة ثلاث عشرة ومائتين وهو من
أفراده وسفيان هو الثوري وعبيد الله هو العمري والحديث من أفراده قوله ويجلس
فيه آخر أي وأن يجلس فيه شخص آخر واختلف في تأويل نهيه عن أن يقام الرجل

من مجلسه ويجلس فيه آخر فحمله قوم على الندب وقالوا هو من باب الأدب لأن المكان
غير مملك له وحمله قوم على الوجوب واحتجوا بحديث معمر عن سهيل بن أبي صالح
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه
فهو أحق وقال محمد بن مسلمة معنى قوله فهو أحق به إذا جلس من مجلس العالم فهو أولى به إذا
قام لحاجة العالم فأما إذا قام تاركا فهو ليس أولى به من غيره وقيل إذا قام ليرجع كان
أحق وقيل إن رجع عن قريب كان أحق قوله تفسحوا أمر ووجه كونه استدراكا
من الخبر بتقدير لفظ قال بعد لكن إذ يقال نهى أن يقيم من تقديره لا يقيمن ويحتمل
أن من كلام ابن عمر ولا يكون من تتمة الحديث قوله وكان ابن عمر هو موصول بالسند
المذكور وقد روى هذا عن ابن عمر مرفوعا أخرجه أبو داود من طريق أبي الخصيب بفتح
المعجمة وكسر المهملة وفي آخره باء موحدة واسمه زياد بن عبد الرحمن عن ابن عمر جاء رجل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقام له رجل عن مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه النبي صلى الله عليه
وسلم وقال النووي قال أصحابنا هذا في حق من جلس في موضع من المسجد وغيره
لصلاة مثلا ثم فارقه ليعود إليه كإرادة الوضوء مثلا أو لشغل يسير ثم يعود
لا يبطل حقه في الاختصاص به وله أن يقيم من خالفه وقعد فيه وعلى القاعد أن
يطيعه واختلف هل يجب عليه على وجهين أصحهما الوجوب وقيل يستحب وهو
مذهب مالك قال أصحابنا وإنما يكون به في ذلك الصلاة دون غيرها قال ولا فرق
بين أن يقوم منه ويترك له سجادة ونحوها أم لا وقال عياض اختلف العلماء فيمن
اعتاد بموضع في المسجد للتدريس والفتوى فحكي عن مالك أنه أحق به إذا عرف به قال
والذي عليه الجمهور أن هذا استحسان وليس بحق واجب ولعله مراد مالك وكذا قالوا
في مقاعد الباعة من الأفنية والطرق التي هي غير متملكة قالوا من اعتاد بالجلوس
في شيء منها فهو أحق به حتى يتم غرضه قال وحكاه الماوردي عن مالك قطعا للتنازع
وقال القرطبي الذي عليه الجمهور أنه ليس بواجب

باب من قام من مجلسه أو بيته

ولم يستأذن أصحابه أو تهيأ للقيام ليقوم الناس ش أي هذا باب يذكر فيه من قام
من مجلسه وكان عنده ناس أطالوا الجلوس عنده فاستحى أن يقول لهم قوموا ومن معنى
ولم يستأذن أصحابه قوله أو تهيأ أي أو تجهز للقيام حتى يرى من عنده أنه يريد
القيام ليقوموا معه ومنه الترجمة مستوفاة من حديث الباب ص حدثنا الحسن
ابن عمر حدثنا المعتمر سمعت أبي يذكر عن أبي مجلز عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش دعا الناس طعموا ثم جلسوا يتحدثون قال
فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي
ثلاثة وإن النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فإذا القوم جلوس ثم إنهم قاموا فانطلقوا
قال فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت
أدخل فأرخى الحجاب بيني وبينه وأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت
النبي إلا أن يؤذن لكم إلى قوله إن ذلكم كان عند الله عظيما ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من معناه وقد أوضحنا بعضه والحسن بن عمر بن شقيق البصري والمعتمر بضم
الميم وسكون العين على وزن اسم الفاعل من الاعتمار يروي عن أبيه سليمان
ابن طرخان البصري وأبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاي اسمه
لاحق بن حميد السدوسي البصري والحديث مضى عن قريب في باب آية الحجاب
فإنه أخرجه هناك عن أبي النعمان عن معتمر عن أبيه إلخ وأخرجه قبله بأتم منه
عن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه هناك وكان النبي صلى الله عليه وسلم على
خلق عظيم وكان أشد الناس حياء فيما لم يؤمر فيه ولم ينه فإذا أمره الله لم يستحي من
إنفاذ أمر الله والصدع به وكان جلوسهم عنده بعد ما طعموا للحديث أذى له ولأهله

قال تعالى ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم الآية وقد حجر الله عز وجل اذى رسوله فانزل الله تعالى من اجل ذلك الآية

ص باب الاحتباء باليد وهو القرفصاء

ش اى هذا باب في بيان امر الاحتباء باليد ولم يبين اكتفاء بما دل عليه حديث الباب والاحتباء مصدر احتبى يحتبي يقال احتبى يحتبي الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامته قاله الكرماني وفسر البخاري الاحتباء باليد وهو القرفصاء واخذه من كلام ابي عبيدة فانه قال القرفصاء جلسة المحتبي ويديه ويديه على ساقيه وفي رواية الكشميهني وهي القرفصاء بتثليث القاف والقرفصاء بضم القاف وسكون الراء وفتح الفاء وضمها وبالصاد المهملة مقصورا او ممدودا ضرب من القعود واذا قلت قعد فلان القرفصاء فكانك قلت قعد قعودا مخصوصا وهو ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذه ببطنه ويحتبي بيديه يضعهما على ساقيه وقيل القرفصاء جلسة المستوفز وقيل جلسة الرجل على اليتيه ص حدثنا محمد بن ابي غالب اخبرنا ابراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا محمد بن فليح عن ابيه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيده هكذا ش مطابقته للترجمة في قوله محتبيا بيده هكذا وهو من افراده ومحمد ابن ابي غالب بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القومسي بضم القاف وسكون الواو وبالسين المهملة نزل بغداد وهو من صغار شيوخ البخاري ومات قبله بست سنين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر في كتاب التوحيد وله شيخ آخر يقال له محمد بن ابي غالب الواسطي نزيل بغداد قال الكلاباذي سمع منه هشيم ومات قبل القومسي بست وعشرين سنة وابراهيم بن المنذر بن عبد الله ابو اسحق الحزامي بكسر الحاء المهملة وبالزاي نسبة الى حزام احد اجداده ومحمد بن فليح يروي عن ابيه فليح بضم الفاء وفتح اللام ابن سليمان بن ابي المغيرة بن حنين المدني عن نافع عن ابن عمر وهو من افراده قوله بفناء الكعبة بكسر الفاء وهو ما امتد من جوانبها قوله محتبيا نصب على الحال من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله محتبيا بيده هكذا كذا وقع مختصرا وقيل روى هذا الحديث عن ابي غزية محمد بن موسى الانصاري القاضي عن فليح نحوه وزاد فاراه فليح ووضع يمينه على يساره فوضع الرسغ والاحتباء قد يكون باليدين فظاهر هذا الحديث انه كان باليد واما باليدين فقد رواه ابو داود من حديث ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس احتبى بيديه ورواه البزار وزاد ونصب ركبتيه وروى البزار ايضا من حديث ابي هريرة بلفظ جلس عند الكعبة وضم رجليه فاقامهما واحتبى بيديه

ص باب من اتكأ بين يدي اصحابه

ش اى هذا باب في بيان من اتكأ وقيل الاتكاء الاضطجاع وفيه عمر وهو متكئ على سرير والنبي صلى الله عليه وسلم مضطجع على سرير بدليل قوله قد اثر السرير في جنبيه وقال الخطابي كل معتمد على شيء متمكن منه فهو متكئ ص وقال خباب اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة قلت الا تدعو الله فقعد ش خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى ابن الارت الصحابي المشهور قال بعضهم ايراد البخاري حديث خباب المعلق يشير الى ان الاضطجاع وزيادة قلت ليس كذلك لان الاضطجاع من النوم قاله ابن الاثير وقال الجوهري ضجع الرجل اى وضع جنبه على الارض واضطجع مثله بل الترجمة في ايراد حديث خباب هو قوله وهو متوسد فان التوسد بمعنى الاتكاء ولا سيما على قول الخطابي المذكور آنفا واما هذا المعلق فانه من حديث طويل قد مضى موصولا في علامات النبوة قال حدثني محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن اسمعيل حدثنا قيس عن خباب بن الارت قال

شكونا

شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة قلنا له الا تستنصر لنا الا تدعو الله لنا الحديث ومضى ايضا في اول باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين ح حدثنا مسدد حدثنا بشر مثله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت ش مطابقته للترجمة في قوله وكان متكئا واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله المديني عن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة ابن لاحق ابي اسمعيل البصري عن الجريري وهو سعيد بن اياس والجريري نسبة الى جرير بضم الجيم وفتح الراء ابن عباد اخي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل وهو يروي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي والطريق الآخر عن مسدد عن بشر الخ والحديث مضى في اوائل كتاب الادب في باب عقوق الوالدين من الكبائر فانه اخرجه هناك عن خالد عن اسحق الواسطي عن الجريري الى آخره ومضى الكلام فيه قوله وعقوق الوالدين قيل العقوق كيف يكون في درجة الاشراك وهو كفر واجيب انما ادخله في سلكه تعظيما لامر الوالدين وتغليظا على العاق والمراد ان اكبر الكبائر فيما يتعلق بحق الله الاشراك وفيما يتعلق بحق الناس العقوق قوله الزور هو الباطل قال المهلب فيه جواز اتكاء العالم بين يدي الناس وفي مجلس الفتوى وكذلك السلطان والامير في بعض ما يحتاج اليه من ذلك لالم يجده في بعض اعضائه او لراحة يرتفق بذلك ولا يكون ذلك في عامة جلوسه

ص باب من اسرع في مشيته لحاجة او قصد

اى هذا باب في بيان امر من اسرع في مشيته بكسر الميم على انه فعلة بالكسر وهو صيغة تدل على نوع مخصوص من الفعل لحاجة اى لحاجة مقصودة وحكمه انه لا بأس به وان كان عمدا الا لحاجة فلا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسرع المشي ويقول هو ابعد من الزهو واسرع في الحاجة وقيل فيه اشتغال عن النظر الى ما لا ينبغي النظر اليه وقال ابن العربي المشي على قدر الحاجة هو السنة اسراعا وبطؤا لا التصنع ولا التهور قوله او قصد اى او اسرع اى لاجل قصد اى مقصود من معروف وقال الكرماني القصد ايثار الشيء والعدل ويروى وقصد على صيغة الفعل الماضي اى او قصد المعروف في اسراعه ص حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة بن الحارث حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت ش مطابقته للترجمة في قوله فاسرع وكان اسراعه عليه السلام لاجل صدقة احب ان يفرقها وابو عاصم النبيل هو الضحاك بن مخلد البصري وعمر بن سعيد بن ابي حسين القرشي النوفلي المكي يروي عن عبد الله ابن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير وعقبة بضم العين وسكون القاف وبالباء الموحدة ابن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي ابو سروعة المكي اسلم يوم فتح مكة والحديث قطعة من حديث مضى في كتاب الصلاة في باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعا فتخطى رقاب الناس الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى انهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان يحبسني فامرت بقسمته واخرجه ايضا في الزكاة في باب من احب تعجيل الصدقة من يومها عن ابي عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة الى ان قال ثم دخل البيت فلم يلبث ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت خلفت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته وفيه جواز اسراع السلطان والعالم في حوائجهم والمبادرة اليها وفيه فضل تعجيل افعال البر وترك تأخيرها

ص باب السرير

ش اي هذا باب في بيان حكم اتخاذ السرير وهو محفوظ قال الراغب انه ماخوذ من السرور لانه في الغالب لاولي النعمة قال وسرير الميت لتشبيهه به في الصورة وللتفاؤل بالسرور وقد يعبر عن السرور بالملك ويجمع على اسرة وسرر بضمتين ومنهم من يفتح الراء استثقالا للضمتين **فان قيل** ما وجه ذكر هذه الترجمة والبابين اللذين بعده في باب الاستنجاء **واجيب** بان الاستنجاء يراد به الدخول في المنزل فذكر متعلقات المنزل على سبيل الاستطراد ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وسط السرير وانا مضطجعة بينه وبين القبلة تكون لي الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله فانسل انسلالا ش مطابقته للترجمة في قوله يصلي وسط وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان وابو الضحى مسلم بن صبيح ومسروق بن الاجدع والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب استقبال الرجل الرجل وهو يصلي فانه اخرجه هناك باتم منه عن اسمعيل ابن خليل عن علي بن مسهر عن الاعمش عن مسروق عن عائشة الخ **قوله** وسط السرير قال ابن التين قرأناه بسكون السين والذي في اللغة المشهورة بفتحها قال الراغب يقال وسط الشيء بالفتح الكمية المتصلة بالجسم الواحد نحو وسطه صلب ووسط بالسكون الكمية المتصلة بين جسمين نحو وسط القوم **قلت** ذكرت في كتابي الذي الفته وسميته الذكرية البدرية ان الفرق بينهما بان الوسط بالتحريك اسم لما بين طرفي الشيء وهو منه كقولك قبضت وسط الحبل وكسرت وسط الرمح وجلست وسط الدار والوسط بالسكون ظرف لا اسم جاء على وزان نظيره في المعنى وهو بين تقول جلست وسط القوم اي بينهم ولما كانت بين ظرفا كان وسط ظرفا ولهذا جاء ساكن الوسط ليكون على وزانه **قوله** وانا مضطجعة جملة حالية **قوله** فاستقبله بالنصب **قوله** فانسل بالرفع وفيه اتخاذ السرير وجواز الصلاة فيه وجواز اضطجاع المرأة بحضرة زوجها

ص باب من القي له وسادة

ش اي هذا باب في ذكر من القي له على صيغة المجهول ووسادة مرفوع به وانما ذكر الضمير في القي لان تأنيث الوسادة غير حقيقي والوسادة المخدة ويقال لها وساد ايضا وهو بكسر الواو ويقال لها ايضا اساد بالهمزة بدل الواو وهي ص حدثنا اسحق حدثنا خالد ح وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن ابي قلابة قال اخبرني ابو المليح قال دخلت مع ابيك زيد على عبد الله بن عمرو فحدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي فدخل علي فالقيت له وسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني وبينه فقال اما يكفيك من كل شهر ثلاثة ايام قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله قال احدى عشرة قلت يا رسول الله قال لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صيام يوم وافطار يوم ش مطابقته للترجمة في قوله فالقيت له وسادة واخرجه من طريقين احدهما عن اسحق بن شاهين الواسطي عن خالد بن عبد الله الطحان عن خالد بن مهران الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ابي المليح بفتح الميم وكسر اللام وبالحاء المهملة واسمه عامر وقيل زيد بن اسامة الهذلي والطريق الثاني عن عبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي عن عمرو بن عون بن اوس السلمي الواسطي وهو من شيوخ البخاري روى عنه في الصلاة ومواضع وروى عنه بالواسطة وروى عمرو هذا عن خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء الخ وهذا الطريق نزل عن الطريق الاول بدرجة وتقدم هذا الحديث عن اسحق بن شاهين بهذا الاسناد في كتاب الصوم في باب صوم داود عليه السلام ومضى ايضا حديث عبد الله ابن عمرو في كتاب الصوم في ابواب كثيرة متوالية ومضى الكلام فيه مستقصى **قوله** دخلت مع ابيك زيد الخطاب لابي قلابة وهو عبد الله وابوه زيد كما ذكرنا وليس لزيد

ذكر

ذكر الا في هذا الخبر **قوله** فدخل علي بتشديد الياء والداخل هو النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** قلت يا رسول الله فيه حذف تقديره اطيق على اكثر من ذلك يا رسول الله او لا يكفيني ذلك يا رسول الله **قوله** قال خمسا اي خمسة ايام وكذلك التقدير في البواقي **قوله** شطر الدهر اي نصف الدهر وهو منصوب على الاختصاص **قوله** صيام يوم يجوز نصبه على الاختصاص ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو صيام يوم وافطار يوم وانما كان هذا افضل لزيادة المشقة فيه اذ من سرد الصوم صار الصوم طبيعته فلا يحصل له مقاساة كثيرة منه ص حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا يزيد عن شعبة عن مغيرة عن ابرهيم عن علقمة انه قدم الشام ح وحدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن مغيرة عن ابرهيم قال ذهب علقمة الى الشام فاتى المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم ارزقني جليسا فقعد الى ابي الدرداء فقال ممن انت قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة اليس فيكم او كان فيكم الذي اجاره الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشيطان يعني عمارا اوليس فيكم صاحب السواك والو سادة يعني ابن مسعود كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى قال والذكر والانثى فقال ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككوني وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله والوسادة ويحيى بن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي مات سنة ثلاث واربعين ومائتين ويزيد من الزيادة هو ابن هرون الواسطي مات بواسط سنة ست ومائتين ومغيرة بضم الميم وكسرها ايضا المغيرة بن مقسم بكسر الميم وفتح السين المهملة الضبي وابرهيم النخعي وعلقمة بن قيس النخعي وابو الوليد هو هشام ابن عبد الملك الطيالسي وابو الدرداء اسمه عويمر بن مالك والحديث مضى في صفة ابليس مختصرا عن مالك بن اسمعيل وفي باب مناقب عمار وحذيفة واخرجه فيه من طريقين عن مالك بن اسمعيل وسليمان بن حرب وفي مناقب عبد الله بن مسعود عن موسى عن ابي عوانة **قوله** جليسا وقد مر في مناقب عمار جليسا صالحا **قوله** فقال ممن انت قال ابو الدرداء لعلقمة **قوله** صاحب السر قال الكرماني السر النفاق وهو انه صلى الله عليه وسلم ذكر اسماء المنافقين وبينهم لحذيفة وخصصه بهذه المنقبة اذ لم يطلع عليه غيره **قلت** المراد بالسر ما قيل انه عليه السلام اسر لحذيفة باسماء سبعة عشر من المنافقين لم يعلمهم لاحد غيره وكان عمر رضي الله عنه اذا مات من يظن فيه من المنافقين رصد لحذيفة فان خرج لجنازته خرج والا لم يخرج **قوله** او كان فيكم شك من شعبة **قوله** الذي اجاره الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك انه دعا له بان يجيره الله من الشيطان وقال انه طيب مطيب **قوله** من الوساد في رواية الكشميهني والوسادة وكان ابن مسعود رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ووسادته ومطهرته قال الكرماني والمشهور بدل الوسادة السواد بكسر السين المهملة اي السرار اي المسارة قال الخطابي السواد السرار وهو ما روي عنه انه عليه السلام قال له اذنك على ان يرفع الحجاب وتستمع لسوادي وكان عليه السلام يخص عبد الله اختصاصا شديدا لا يحجبه اذا جاء ولا يرده اذا سأل **قوله** كيف كان عبد الله يقرأ القائل بهذا هو ابو الدرداء **قوله** والذكر والانثى يعني قال علقمة يقرأ عبد الله بن مسعود والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى بدون وما خلق وكان ابو الدرداء ايضا يقرأ كذلك واهل الشام كانوا يقرؤنه على القراءة المشهورة المتواترة وهي وما خلق الذكر والانثى ثم كانوا يشككونه في قراءته الشاذة **قوله** وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر في مناقب عمار رضي الله عنه والله لقد اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى فيّ وفي لفظ قال ما زال هؤلاء حتى كادوا يستنزلوني عن شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

ص باب القائلة بعد الجمعة

ش اي هذا باب في القائلة بعد صلاة الجمعة والقائلة هي القيلولة وهي النوم بعد الظهيرة

وقال ابن الاثير المقيل والقيلولة الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال يقيل قيلولة فهو قائل ص حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد ابن كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثوري وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار وسهل ابن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث قد مضى في الجمعة ومضى الكلام ونتغدى بالدال المهملة

ص باب القائلة في المسجد

ش اي هذا باب في امر القائلة في المسجد ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال ما كان لعلي رضي الله عنه اسم احب اليه من ابي تراب وان كان ليفرح به اذا دعي بها جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة رضي الله عنها فلم يجد عليا في البيت فقال اين ابن عمك فقالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج فلم يقل عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فاصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول له قم ابا تراب قم ابا تراب ش مطابقته للترجمة في نوم علي رضي الله عنه في المسجد وقت القيلولة وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد وقد ذكر اعني الحديث قد مضى عن قريب في باب التكني بابي تراب وقبل كتاب الاستئذان بعدة ابواب ومضى الكلام فيه هناك قوله وان كان ليفرح كلمة ان مخففة من الثقيلة واللام في ليفرح للتأكيد قوله بها اي بالكنية قوله فلم يقل بكسر القاف من القيلولة قوله قم ابا تراب يعني يا ابا تراب

باب من زار قوما فقال عندهم

ش اي هذا باب يذكر فيه من زار قوما فقال عندهم من القيلولة اي نام عندهم وقت نصف النهار ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس رضي الله عنه ان ام سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا فيقيل عندها على ذلك النطع قال فاذا نام النبي صلى الله عليه وسلم اخذت من عرقه وشعره فجمعته في قارورة ثم جمعته في سك فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى ان يجعل في حنوطه من ذلك السك قال فجعل في حنوطه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس الانصاري والبخاري يروي عنه كثيرا بدون الواسطة وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله بن انس يروي عن جده انس بن مالك والحديث من افراده قوله ام سليم هي ام انس بن مالك وهي بنت ملحان بن خالد ابن زيد الانصارية واسمها الغميصاء وقيل الرميصاء وقيل غير ذلك وقال الداودي كانت ام سليم وام حرام اختها خالتي رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة وقال ابن وهب ام حرام احدى خالات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من الرضاعة قوله نطعا فيه اربع لغات كسر النون مع فتح الطاء وسكونها وفتح النون والطاء وفتحها وسكون الطاء والجمع نطوع وانطاع قوله فيقيل من القيلولة قوله في سك بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهو نوع من الطيب يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل فان قلت كيف كانت ام سليم تاخذ من شعر النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم قلت ليس معناه انها تاخذ من الشعر بل هي كانت تجمع من شعره عليه السلام ما كان يتناثر عند الترجل وتجمعه مع عرقه في السك واحسن من هذا ما يزيل هذا اللبس ما رواه محمد بن سعد بسند صحيح عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حلق شعره بمنى اخذ شعره فاتى به ام سليم فجعلته في سكها وقيل ذكر الشعر

في هذا الحديث غريب ولهذا لم يذكره مسلم قوله في حنوطه بفتح الحاء وحكي ضمها وضم النون وهو طيب يصنع للميت خاصة وفيه الكافور والصندل ونحو ذلك قال ابن الاثير الحنوط والحناط واحد وهو ما يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسامهم خاصة وفيه جواز القائلة للامام والكبير والعالم عند معارفه وثقات اخوانه وان ذلك مما يثبت المودة ويؤكد المحبة وفيه طهارة شعره وعرقه وان ام سليم كانت تجمع شعره وعرقه تبركا به وجعلته مع السك لئلا يذهب اذا كان العرق يجد وجعله انس في حنوطه تعوذا به من المكاره ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى قباء يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل يوما فاطعمته فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة شك اسحاق قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة فقلت ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت من الاولين فركبت البحر زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في الجهاد في مواضع في باب فضل من يصرع في سبيل الله وفي باب غزو المرأة في البحر وفي باب ركوب البحر ومضى الكلام فيه قوله قباء مصروف ممدود على الافصح قوله ام حرام ضد الحلال بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وهي خالة انس ابن مالك قوله يضحك حال وكذا قوله غزاة وهو جمع غازي قوله ثبج هذا البحر بفتح الثاء المثلثة والباء الموحدة وبالجيم اي وسطه ويقال ظهره والمعنى متقارب قوله ملوكا على الاسرة جمع السرير وملوكا منصوب في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر مرفوع ووجه النصب بنزع الخافض اي مثل ملوك ووجه الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره يركبون ثبج هذا البحر هم ملوك يعني كانهم ملوك وقال ابو عمر اراد والله اعلم انه راى الغزاة في البحر من امته ملوكا على الاسرة في الجنة ورؤياه وحي قوله شك اسحاق هو الراوي عن انس قوله زمان معاوية يعني في امارته وليس زمان ولايته الكبرى وقال ابن الكلبي كانت هذه الغزوة لمعاوية سنة ثمان وعشرين

ص باب الجلوس كيفما تيسر

ش اي هذا باب في بيان الجلوس كيف ما تيسر ويستثنى منه ما نهي عنه من حديث الباب على ما ياتي الان ولفظ تيسر في رواية ابي ذر ولفظ باب ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد ليس على فرج الانسان منه شيء والملامسة والمنابذة ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم حصر النهي في اللبستين فتفهم منه ان ما عداهما ليس منهيا عنه لان الاصل عدم النهي والاصل الجواز فيما تيسر من الهيئات والملابس اذا استتر العورة وعن طاوس انه كان يكره التربع ويقول هي جلسة مملكة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والحديث قد مر في البيوع عن عياش عن عبد الاعلى عن معمر ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله لبستين بكسر اللام احداهما اشتمال الصماء بفتح الصاد المهملة والمد وهو ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب والاخرى احتباؤه بثوبه ليس على فرجه منه شيء قوله والملامسة لمس الرجل الآخر بيده بالليل او بالنهار والمنابذة ينبذ الرجل الى الرجل ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ص تابعه معمر ومحمد بن ابي حفصة وعبد الله

ابن بديل عن الزهري ش اي تابع سفيان في روايته عن الزهري معمر بن راشد ومحمد بن ابي حفصة البصري مر في كتاب المواقيت وعبد الله بن بديل بضم الباء الموحدة وفتح الدال مصغر بدل الخزاعي المكي

ص باب من ناجى بين يدي الناس

ولم يخبر بسر صاحبه فاذا مات اخبر به ش اي هذا باب في بيان من ناجى اي خاطب غيره وحدث معه سرا بين يدي جماعة يقال ناجاه يناجيه مناجاة فهو مناج قوله ومن لم يخبر اي وفي بيان من لم يخبر بسر صاحبه في حياة صاحبه فاذا مات صاحبه اخبر به للعذر الحاصل ان هذه الترجمة مشتملة على شيئين لم يوضح الحكم فيهما اكتفاء بما في الحديث اما الاول فحكمه جواز مسارة الواحد بحضرة الجماعة وليس ذلك من نهيه عن مناجاة الاثنين دون الواحد لان المعنى الذي يخاف من ترك الواحد لا يخاف من ترك الجماعة وذلك ان الواحد اذا سار واحدا دونه وقع في نفسه انهما يتكلمان فيه بالسوء ولا يتفق ذلك في الجماعة واما الثاني فحكمه انه لا ينبغي افشاء السر اذا كانت فيه مضرة على المسر لان فاطمة رضي الله عنها لو اخبرت بما سر اليها النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت يعني في مرضه من قرب اجله لحزنت نساؤه بذلك حزنا شديدا وكذلك لو اخبرتهن بانها سيدة نساء المؤمنين لعظم ذلك عليهن واشتد حزنهن ولما امنت فاطمة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرت بذلك وهذا حاصل معنى الترجمة المذكورة وبه يتضح ايضا معنى الحديث

ص حدثنا موسى عن ابي عوانة حدثنا فراس عن عامر عن مسروق حدثتني عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت انا كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عنده جميعا لم يغادر منا واحدة فاقبلت فاطمة رضي الله عنها تمشي ولا والله ما تخفى مشيتها من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راها رحب وقال مرحبا بابنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم سارها فبكت بكاء شديدا فلما راى حزنها سارها الثانية اذا هي تضحك فقلت لها انا من بين نسائه خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسر من بيننا ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سالتها عما سارك قالت ما كنت لافشي على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره فلما توفي قلت لها عزمت عليك بما لي عليك من الحق لما اخبرتني قالت اما الان فنعم فاخبرتني قالت اما حين سارني في الامر الاول فانه اخبرني ان جبريل عليه السلام كان يعارضه بالقران كل سنة مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف انا لك قالت فبكيت بكائي الذي رايت فلما راى جزعي سارني الثانية قال يا فاطمة الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة ش مطابقته للترجمة تظهر مما ذكرنا الان في الترجمة وموسى هو ابن اسمعيل ابو سلمة البصري التبوذكي وابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكري وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب الكوفي وعامر هو ابن شراحيل الشعبي ومسروق هو ابن الاجدع والحديث من رواية مسروق مضى مختصرا في باب كان جبريل عليه السلام يعرض القران على النبي صلى الله عليه وسلم ومضى في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة الحديث مختصرا ومضى ايضا من حديث عروة مختصرا في باب علامات النبوة ومضى ايضا من حديثه مختصرا في باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ازواج النبي صلى الله عليه وسلم منصوب على الاختصاص قوله لم يغادر على بناء المجهول اي لم تترك منا احد وهو الترك قوله مشيتها بكسر الميم وكذلك من مشيته على وزن فعلة بالكسر وهي للنوع قوله رحب بتشديد الحاء اي قال لها مرحبا قوله او عن شماله شك من الراوي قوله سارها بتشديد الراء اصله سارر اي تكلم معها سرا قوله اذا هي تضحك كلمة اذا للمفاجاة ويروى فاذا هي بالفاء قوله لافشي بضم الهمزة من الافشا

وهو الاظهار

وهو الاظهار والنشر قوله عزمت اي اقسمت قوله بما لي عليك في المعنى قوله لما اخبرتني بمعنى لا اخبرتني وكلمة لما ههنا حرف استثناء تدخل على الجملة الاسمية نحو قوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ فيمن شدد الميم وعلى الماضي لفظا لا معنى نحو انشدك الله لما فعلت اي ما اسالك الا فعلك وههنا ايضا المعنى لا اسالك الا اخبارك بما سارك رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله جزعي الجزع قلة الصبر وقيل نقيض الصبر وهو الاصح وبقية الابحاث مرت في الابواب التي ذكرناها

ص باب الاستلقاء

ش اي هذا باب في بيان جواز الاستلقاء وهو النوم على القفا ووضع الظهر على الارض وهذا الباب فيه خلاف وقد وضع الطحاوي لهذا بابا وبين فيه الخلاف فروى حديث جابر من خمس طرق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ان يضع الرجل احدى رجليه على الاخرى ورواه مسلم ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره ثم قال الطحاوي فكره قوم وضع احدى الرجلين على الاخرى واحتجوا في ذلك بالحديث المذكور قلت اراد بالقوم هؤلاء محمد بن سيرين ومجاهدا وطاوسا وابراهيم النخعي ثم قال وخالفهم في ذلك اخرون فلم يروا بذلك باسا واحتجوا في ذلك بحديث الباب وهم الحسن البصري والشعبي وسعيد ابن المسيب وابا مجلز لاحق بن حميد ومحمد بن الحنفية رحمهم الله واطال الكلام في هذا الباب وملخصه ان حديث الباب نسخ حديث جابر وقيل الجمع بينهما بان يحمل النهي حيث تبدو العورة والجواز حيث لا تبدو والله اعلم ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري قال اخبرنا عباد بن تميم عن عمه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد مستلقيا واضعا احدى رجليه على الاخرى ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والزهري هو محمد بن مسلم وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن تميم المازني وعمه عبد الله بن زيد الانصاري والحديث مضى في الصلاة عن القعنبي عن مالك وفي اللباس عن احمد ابن يونس واخرجه مسلم في اللباس عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي قوله مستلقيا حال لان رايت من رؤية البصر وقوله واضعا ايضا حال اما مترادفة او متداخلة

ص باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

ش اي هذا باب يذكر فيه لا يتناجى اي لا يتخاطب شخصان احدهما للاخر دون الشخص الثالث الا باذنه وقد جاء هذا ظاهرا في رواية معمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث الا باذنه فان ذلك يحزنه ويشتمل له قوله تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا الاية ص وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم فلا تتناجوا بالاثم والعدوان ومعصية الرسول وتناجوا بالبر والتقوى الى قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ذلك خير لكم واطهر فان لم تجدوا فان الله غفور رحيم الى قوله والله خبير بما تعملون ش هذه اربع ايات من سورة المجادلة الاولى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم الاية وتمامها بعد قوله والتقوى واتقوا الله الذي اليه تحشرون الاية الثانية قوله انما النجوى من الشيطان الاية الثالثة قوله يا ايها الذين امنوا الى قوله فان الله غفور رحيم الاية الرابعة قوله أأشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة واطيعوا الله ورسوله والله خبير بما تعملون وساق الاصيلي وكريمة الايتين الاوليين بتمامهما وفي رواية ابي ذر وقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم فلا تتناجوا الى قوله المؤمنون وكذا ساق الاصيلي وكريمة الايتين الاخريين بتمامهما وفي

روايته ابي ذر وقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة الى قوله بما تعملون واشار البخاري بايراد الايتين الاوليين الى ان الجابر من المأخوذ من مفهوم الحديث مقيد بان لا يكون التناجي في الاثم والعدوان قوله يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم قال الزمخشري خطاب للمنافقين الذين امنوا بالسنتهم ويجوز ان يكون للمؤمنين اي اذا تناجيتم فلا تتشبهوا باولئك في تناجيهم بالشر وتناجوا بالبر والتقوى قوله انما النجوى اي التناجي من الشيطان اي من تزيينه ليحزن الذين امنوا بان يبلغهم من اخوانهم الذين خرجوا في السرايا من قتل او موت او هزيمة فليس بضارهم شيئا الا باذن الله اي بارادته قوله فقدموا بين يدي نجواكم صدقة عن ابن عباس ان ذلك ان الناس سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثروا حتى شقوا عليه فادبهم الله تعالى وفطمهم بهذه الاية وامرهم ان لا يناجوه حتى يقدموا الصدقة فاشتد ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الرخصة وقال مجاهد نهوا عن مناجاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتصدقوا فلم يناجه الا علي قدم دينارا فتصدق به فنزلت الرخصة ونسخ الصدقة وعن مقاتل بن حيان انما كان ذلك عشر ليال ثم نسخ وعن الكلبي ما كانت الا ساعة من نهار قوله ااشفقتم اي خفتم بالصدقة لما فيه من الانفاق الذي تكرهونه وان الشيطان يعدكم ويأمركم بالفحشاء فاذ لم تفعلوا ما امرتم به وشق عليكم وتاب الله عليكم فتجاوز عنكم فاقيموا الصلاة ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك ح وحدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر والاخر عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك الخ والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان عن يحيى بن يحيى قوله اذا كانوا اي المتناجون ثلاثة بالنصب على انه خبر كان وفي رواية مسلم اذا كان ثلاثة بالرفع على ان كان تامة قوله دون الثالث يعني منهم لانه ربما يتوهم انهما يريدان به غائلة وفيه ادب المجالسة واكرام الجليس

ص باب حفظ السر

ش اي هذا باب في بيان حفظ السر يعني ترك افشائه واظهاره لانه امانة وحفظ الامانة واجب وذلك من اخلاق المؤمنين وقال المهلب والذي عليه اهل العلم ان السر لا يباح به اذا كان على صاحبه منه مضرة واكثرهم يقول انه اذا مات صاحب السر فليس يلزم من كتمانه ما يلزم في حياته الا ان يكون عليه فيه غضاضة في دينه وقال الداودي هذا مما لا ينبغي افشاؤه بعد موته يخالف سر فاطمة رضي الله عنها لانها انما استأثرتها بموته ص حدثنا عبد الله ابن صباح حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت انس بن مالك اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده ولقد سألتني ام سليم فما اخبرتها به ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة العطار من اهل البصرة مات بها سنة احدى وخمسين ومائتين روى عنه مسلم ايضا ومعتمر يروي عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي البصري والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن حجاج بن الشاعر قوله بعده اي بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كان هذا السر كان يختص بنساء النبي عليه الصلاة والسلام والا فلو كان من العلم ما وسع انسا كتمانه قوله ام سليم هي ام انس رضي الله عنها وعلم منه مبالغته في الكتمان لانه لما كتمه عن امه فعن غيرها بالطريق الاولى

ص باب اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا باس بالمسارة والمناجاة

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا كان المتناجون اكثر من ثلاثة انفس فلا باس بالمسارة اي مع بعض دون بعض لعدم التوهم الحاصل بين الثلاثة وسقط باب في رواية ابي ذر وقال بعضهم وعطف المناجاة على المسارة من عطف الشيء على نفسه اذا كان بغير لفظه لانهما

بمعنى

بمعنى واحد وقيل بينهما مغايرة وتحالف المسارة وان اتفقت المفاعلة لكنهما باعتبار من يلقي السر ومن يلقى اليه والمناجاة تقتضي وقوع الكلام سرا من الجانبين فالمناجاة اخص من المسارة فيكون من عطف الخاص على العام انتهى قلت اذا كان لفظان معناهما واحد يجوز عطف احدهما على الاخر باعتبار اختلاف اللفظين وقوله بينهما مغايرة ليس بصحيح لانه لا فرق بينهما من حيث اللغة قال الجوهري السر الذي يكتم ثم قال في باب النجو السر بين اثنين يقال نجوته نجوا اي ساررته وكذلك ناجيته وكل من المسارة والمناجاة من باب المفاعلة وهذا الباب لمشاركة امرين يتعلق باحدهما صريحا وبالاخر ضمنا فاذا كان كذلك فكيف تكون المناجاة اخص من المسارة فاذا لم تكن اخص منها كيف يكون من عطف الخاص على العام ص حدثني عثمان حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الاخر حتى تختلطوا بالناس اجل ان يحزنه ش مطابقته للترجمة من حيث انه مفهوم انه لم يكن ثلاثة بل اكثر يتناجى اثنان منهم وعثمان هو ابن ابي شيبة اخو ابي بكر وجرير بالجيم ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاستيذان كذلك قوله دون الاخر لان الواحد اذا بقي فردا وتناجى اثنان حزن لذلك اذ لم يشاركاه فيهما ولانه قد يقع في نفسه ان سرهما في مضرته قوله حتى تختلطوا اي حتى يختلط الثلاثة بغيرهم سواء كان الغير واحدا او اكثر قوله اجل ان يحزنه اي من اجل ان يحزنه قال الخطابي وقد نطقوا بهذا اللفظ باسقاط من ويروى من اجل ان يحزنه والضمير المنصوب فيه يرجع الى الاخر وهو الثالث ويحزنه يجوز ان يكون من حزن ويجوز ان يكون من احزن فالاول من الحزن والثاني من الاحزان وقيل انما يكره ذلك في الحضر والسفر لانه مظنة التهمة واما اذا كانوا بحضرة الناس فان هذا المعنى مأمون في السفر ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله قلت اما والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في ملأ فساررته فغضب حتى احمر وجهه ثم قال رحمة الله على موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قول ابن مسعود فاتيته وهو في ملأ فساررته فان في ذلك دلالة على ان المنع يرتفع اذا بقي جماعة لا يتأذون بالمسارة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان ابن جبلة المروزي وقد تكرر ذكره وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي اسمه محمد بن ميمون السكري يروي عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام في باب مجرد عقيب باب ظريف من الشكل فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن الاعمش ومضى في الادب عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه قوله في ملأ اي في جماعة وقال الكرماني ما وجه مناسبة هذا الباب بكتاب الاستيذانات قلت من جهة ان المسارة وعدمه من الاستيذانات ومن لا يطلع الاجنبي على احوال داخل البيت او ان الغالب ان المناجاة الغالب لا تكون الا في البيوت والمواضع الخاصة الخالية فذكره على سبيل التبعية للاستيذان قلت فيه ما فيه

ص باب طول النجوى

ش اي هذا باب في بيان طول النجوى وهو اسم قام مقام المصدر يعني التناجي يقال ناجاه يناجيه مناجاة ص وقوله واذ هم نجوى مصدر من ناجيت فوصفهم بها والمعنى يتناجون ش اي قول الله عز وجل واذ هم نجوى وهذا من باب المبالغة كما يقال ابو حنيفة فقه قوله مصدر وقد ذكرنا انه اسم مصدر قام مقامه وهذا التفسير في رواية المستملي قوله فوصفهم بها قال اذ هم نجوى وقال الازهري اي ذوو نجوى

ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد العزيز عن انس قال اقيمت الصلاة ورجل يناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زال يناجيه حتى نام اصحابه ثم قام فصلى ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ومحمد بن بشار هو بندار ومحمد ابن جعفر هو غندر وعبد العزيز بن صهيب والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة فانه اخرجه هناك عن ابي معمر عن عبد الله ابن عمرو عن عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس الخ ومضى الكلام فيه قوله ورجل يناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ الحديث هناك والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا في جانب المسجد فما قام الى الصلاة حتى نام القوم

ص باب لا تترك النار في البيت عند النوم

ش اي هذا باب يذكر فيه كذا الخ قوله لا تترك على صيغة المجهول والنار مرفوع به ويجوز لا تترك النار على صيغة النهي اي لا يترك احد النار في بيته عند نومه والنار منصوب على هذا ص حدثنا ابو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون ش مطابقته للترجمة وابو نعيم الفضل بن دكين وابن عيينة هو سفيان وسالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم يروي عن ابيه عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الاشربة عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن حنبل واخرجه الترمذي في الاطعمة عن ابن ابي عمر وغير واحد واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله لا تتركوا النار عام يدخل فيه نار السراج وغيره واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها اذا امن الضرر كما هو الغالب والظاهر انه لا باس بها قوله حين تنامون قيده بالنوم لحصول الغفلة به غالبا ص حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال احترق بيت بالمدينة على اهله من الليل فحدث بشانهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نمتم فاطفئوها عنكم ش مطابقته للترجمة في قوله فاطفئوها لان الطفو عدم تركها في البيت عند النوم ومحمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء ابن ابي موسى عبد الله ابن قيس الاشعري رضي الله عنه وبريد هذا يروي عن جده ابي بردة واسمه عامر وقيل الحارث عن ابي موسى والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاستيذان عن سعيد بن عمرو وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله فحدث على صيغة المجهول من التحديث اي اخبر بشانهم اي بحالهم قوله عدو يستوي فيه المذكر والمؤنث والمثنى والجمع وقال ابن العربي معنى كون النار عدوا لنا انها تنافي ابداننا واموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن لا تحصل لنا الا بواسطة فاطلق انها عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها قلت اوضح منه ان يقال اذا ظفرت بنا في اي وقت كانت واي مكان كانت تحرقنا لا تطلقنا ص حدثنا قتيبة حدثنا حماد عن كثير عن عطا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمروا الآنية واجيفوا الابواب واطفئوا المصابيح فان الفويسقة ربما جرت الفتيلة فاحرقت اهل البيت ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق وحماد هو ابن زيد وكثير ضد القليل ابن شنظير بكسر الشين المعجمة وسكون النون وكسر الظاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وبالراء الازدي البصري وفي بعض النسخ صرح به وليس له في البخاري الا هذا الموضع وموضع آخر في باب لا يرد السلام في الصلاة قبيل كتاب الجنائز بعدة ابواب وعطا هو ابن ابي رباح والحديث مضى في بدء الخلق عن مسدد في باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم واخرجه

ابو داود في الاشربة عن مسدد واخرجه الترمذي في الاستيذان عن قتيبة به قوله خمروا امر من التخمير بالخاء المعجمة وهو التغطية قوله اجيفوا امر من الاجافة بالجيم والفاء وهو الرد يقال اجفت الباب اي رددته قوله فان الفويسقة مصغر الفاسقة وهي الفارة قوله الفتيلة وهي فتيلة المصابيح وقال القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للندب وجزم النووي انه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية واعترض عليه بانه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره وجاء في الحديث سبب الامر بذلك وسبب الحامل للفويسقة وهي الفارة على جر الفتيلة وهو ما اخرجه ابو داود وابن حبان وصححه والحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس قال جاءت فارة تجر الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل موضع الدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فيحرقكم

ص باب اغلاق الابواب بالليل

ش اي هذا باب في بيان الامر باغلاق الابواب في الليل والاغلاق بكسر الهمزة كذا في رواية الاصيلي والجرجاني وكريمة عن الكشميهني وفي بعض النسخ باب غلق الابواب بالليل وهما لغتان في اللغة فالاولى افصح ص حدثنا حسان بن ابي عباد حدثنا همام عن عطا عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم واغلقوا الابواب واوكوا الاسقية وخمروا الطعام والشراب قال همام واحسبه قال ولو بعود ش هذا طريق اخر في حديث جابر المذكور قبله اخرجه عن حسان بفتح الحاء المهملة وتشديد السين ابن ابي عباد بفتح العين وتشديد الباء الموحدة واسم ابي عباد حسان ايضا ابو علي البصري سكن مكة ومات سنة ثلاث عشرة ومائتين وهو من افراد البخاري وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى وعطا ابن ابي رباح قوله واغلقوا الابواب من الاغلاق وفي رواية المستملي والسرخسي وغلقوا من التغليق قوله واوكوا امر من الايكاء وهو الشد والربط والاسقية جمع سقاء وهي القربة وفائدته صيانته من الشيطان فانه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء ومن الوباء الذي ينزل من السماء في ليلة من السنة كما ورد به في الحديث والاعاجم يقولون تلك الليلة في كانون الاول ومن المقذرات والحشرات وقد مر الكلام ايضا في كتاب الاشربة في باب تغطية الاناء قوله قال همام وهو الراوي المذكور احسبه اي اظن عطاء ايضا قال ولو بعود اي ولو تخمروه بعود ويروى ولو بعود تعرضه اي تضعه عليه بعرضه ويراد بذلك التخمير يحصل بذلك ومن جملة امره بغلق الباب خشية انتشار الشياطين وتسليطهم على ترويع المسلمين واذاهم وقد جاء في حديث اخر انه عليه السلام قال اذا جاء الليل فاحبسوا اولادكم فان الله يبث من خلقه بالليل ما لم يبث بالنهار وان للشياطين انتشارا وخطفة

ص باب الختان بعد الكبر ونتف الابط

ش اي هذا باب في بيان الختان بعد كبر الرجل ويروى بعد ما كبر وفي بيان نتف الابط وقال الكرماني وجه ذكر هذا الباب في كتاب الاستيذان ان مراد الختان لا يحصل الا في الدور والمنازل الخاصة ولا يدخل فيها الا بالاستيذان ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس الختان والاستحداد ونتف الابط وقص الشارب وتقليم الاظفار ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات الحجازي وابراهيم

ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى في اللباس في باب قص الشارب رب
ومضى الكلام فيه قوله الفطرة اي سنة الانبياء عليهم السلام الذين امرنا ان نقتدي
بهم واول من امر بها ابراهيم عليه السلام قال الله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات والتخصيص
بالخمس لا ينافي الرواية القائلة بانها عشر والسواك والمضمضة والاستنشاق
والاستنجا ومنه ان الخمس وفيه روايات اخر قوله الختان
واجب على اظهر الاقوال عند الشافعية على الرجال والنساء وقد روي مرفوعا الختان
سنة للرجال ومكرمة للنساء ولكن هذا ضعيف واختلفوا في وقته فقالت
الشافعية بعد البلوغ ويستحب في السابع بعد الولادة اقتداء بامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الحسن والحسين رضي الله عنهما فانه ختنهما يوم
السابع من ولادتهما رواه الحاكم في مستدركه من حديث عائشة رضي الله عنها وقال
صحيح الاسناد وقال الليث الختان للغلام ما بين سبع سنين الى العشر وقال
مالك عامة ما رايت الختان ببلدنا اذا اثغر وقال مكحول ان ابراهيم صلوات الله وسلامه
عليه ختن ابنه اسحق لسبعة ايام وختن ابنه اسمعيل لثلاث عشرة سنة قوله
والاستحداد اي استعمال الحديد لحلق العانة وعن الشعبي استحد الرجل اذا ازور
ما تحت ازاره وهو خلاف المعهود قوله وتقليم الاظفار اي قصها ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب بن ابي حمزة حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم عليه السلام بعد
ثمانين سنة واختتن بالقدوم مخففة ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهر
جدا لان ابراهيم عليه السلام اختتن بعد الكبر وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد
بكسر الزاي وبالنون المخففة عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث
من افراده قوله بعد ثمانين سنة وفي الموطا من رواية ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة موقوفا على ابي هريرة ان ابراهيم عليه السلام اول من اختتن
وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم وعاش بعد ذلك ثمانين سنة
وفي رواية ابن حبان من طريق ابي اويس عن ابي الزناد بهذا السند مرفوعا
واكثر الروايات على ما وقع في حديث الباب انه اختتن وهو ابن ثمانين سنة
وقد جمع بعضهم بين الروايتين بان ابراهيم عليه السلام عاش مائتي سنة منها
ثمانين غير مختون ومنها مائة وعشرون وهو مختون فمعنى الاول اختتن لثمانين
مضت من عمره ومعنى الثاني لمائة وعشرين بقيت من عمره قلت انما يجمع
بينهما اذا كانا مستويين في الصحة فحديث الباب لا يقاومه الاخر لما في صحته
من النظر على ان البعض ذهب الى عدم صحته قوله واختتن بالقدوم بفتح القاف
وضم الدال بتخفيفها وفي اخره ميم قيل هي الة النجار وقيل هو اسم موضع وقال
المهلب القدوم بالتخفيف وبالتشديد الموضع وقد يتفق الامران لابراهيم
عليه السلام يعني انه اختتن بالالة وفي الموضع وعن يحيى بن سعيد القدوم
الفاس وعن عبد الرزاق بسند صحيح قال القدوم القرية وعن الحازمي قدوم
قرية كانت عند حلب وقيل كانت مجلس ابراهيم عليه السلام قوله مخففة تفسيره اعني
مخففة الدال ص حدثنا قتيبة حدثنا المغيرة عن ابي الزناد وقال بالقدوم مشددة
ش اشار البخاري بهذا الى الروايتين في القدوم ففي رواية شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد
بالتخفيف وفي رواية المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن ابي الزناد بالتشديد واشار اليه بقوله
مشددة اعني بتشديد الدال ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا عباد بن موسى
حدثنا اسمعيل بن جعفر عن اسرائيل عن ابي اسحق عن سعيد بن جبير قال سئل
ابن عباس رضي الله عنهما مثل من انت حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال انا يومئذ
مختون قال وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك ش مطابقته للترجمة في كونه
مشتملا على الختان وهذا المقدار كان ومحمد بن عبد الرحيم الذي يقال له صاعقة البغدادي

وعباد

وعباد بتشديد الباء الموحدة وموسى الختلي بضم الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة من فوق
المشددة من الطبقة السفلى من شيوخ البخاري واسرائيل بن يونس يروي عن جده
ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث من افراده قوله مختون اي وقع علي
الختان وهو اسم مفعول من ختن ومراده انه كان ادرك حين ختن ذلك
بقوله وكانوا لا يختنون اي كانت عادتهم انهم لا يختنون صبيانهم الا اذا ادركوا وقيل قوله وكانوا
الى اخره مدرج ورد بان الاصل انه من كلام من نقل عنه الكلام السابق فان قلت قد
روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشر وروى عنه عبيد
الله بن عبد الله اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بمنى وانا قد ناهزت الاحتلام قلت
الصحيح المحفوظ ان عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان ثلاث عشرة سنة لان اهل السير
قد صححوا انه ولد بالشعب وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين واما قوله وانا ابن عشر فمحمول
على الغاء الكسر على انه روى احمد من طريق اخر عنه انه كان حينئذ ابن خمس عشرة سنة قوله
لا يختنون بضم التاء المثناة من فوق وبكسرها قوله حتى يدرك اي حتى يبلغ ص وقال ابن
ادريس عن ابيه عن ابي اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قبض
النبي صلى الله عليه وسلم وانا ختين ش هذا طريق وصله الاسمعيلي من طريق ابن ادريس هذا
وهو عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الاسود الاودي بفتح الهمزة وسكون
الواو وبالدال المهملة الكوفي وقال الكرماني احد الاعلام كان نسيج وحده وفريد زمانه يروي
عن ابيه ادريس واسحق يروي عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن سعيد بن جبير

ص باب كل لهو باطل اذا شغله عن طاعة الله

ش اي هذا باب ترجمته كل لهو باطل وهي لفظ حديث اخرجه احمد والائمة الاربعة من حديث
عقبة بن عامر رفعه كل ما يلهو به المرء المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته
اهله ولما لم يكن هذا الحديث على شرطه جعل منه ترجمة ولم يخرجه في الجامع قوله كل لهو
كلام اضافي مرفوع على الابتداء وقوله باطل خبره قوله اذا شغله الضمير المرفوع فيه يرجع
الى اللهو والمنصوب الى اللاهي يدل عليه لفظ اللهو وفيه بقوله اذا شغله عن طاعة الله لانه
اذا لم يشغله عن طاعة يكون مباحا وعليه اهل الحجاز الا ترى ان الشارع اباح للجاريتين
يوم العيد الغناء في بيت عائشة من اجل العيد كما مضى في كتاب العيدين واباح لها
النظر الى لعب الحبشة بالحراب في المسجد ووجه ذكر هذا الباب في كتاب الاستيذان
من حيث ان اللهو لا يكون الا في المنازل وهو القمار فلا يكون الا في منزل خاص ودخول المنزل
يحتاج الى الاستيذان ص ومن قال لصاحبه تعال اقامرك ش هذا عطف على ما قبله ومعناه
من قال هذا ما يكون حكمه قوله تعال امر من تعالى يتعالى تقول تعال تعاليا
تعالوا تعالي للمراة تعاليا تعالين ولا يتصرف منه غير ذلك وقال الجوهري ولا يجوز
عند ذلك ان يقال منه تعاليت ولا ينهى عنه وقال غيره يجوز تعاليت ص وقوله تعالى
ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله الاية ش هكذا لابي ذر وفي رواية
الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر والاكثرين وقوله ومن الناس من يشتري لهو الحديث
الاية وتمام الاية ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا اولئك لهم عذاب مهين
ووجه ذكر هذه الاية عقيب الترجمة المذكورة انه جعل اللهو فيها ما ادى الى الضلال
صادا عن سبيل الله فهو باطل وقيل ذكر هذه الاية لاستنباط تقييد اللهو في الترجمة
من مفهوم قوله تعالى ليضل عن سبيل الله بغير علم فان مفهومه انه اذا اشتراه
لا ليضل لا يكون مذموما كما ذكرناه الان واختلف المفسرون في اللهو في الاية فقال
ابن مسعود الغناء وحلف عليه ثلاثا وقال الغناء ينبت النفاق في القلب وقاله مجاهد
ايضا وقيل الاستماع الى الغناء والى مثله من الباطل وقيل ما يلهيه من الغناء وغيره وعن
ابن جريج الطبل وقيل الشرك وعن ابن عباس نزلت هذه الاية في رجل اشترى جارية
تغنيه ليلا ونهارا وقيل نزلت في النضر بن الحارث وكان يتجر الى فارس فيشتري كتب

كتب الأعاجم فيحدث بها قريشا ويقول إن كان محمد يحدثكم بحديث عاد وثمود فأنا أحدثكم
بحديث رستم وبهرام والأكاسرة وملوك الحيرة فيستملحون حديثه ويتركون استماع
القرآن قوله ليضل عن سبيل الله أخرج البخاري منه قوله في الترجمة إذا اشتغل عن
طاعة الله فالمراد من سبيل الله القرآن وقيل دين الإسلام وقرئ ليضل بضم الياء
وفتحها ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني
حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف منكم
فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك
فليتصدق ش مطابقته للترجمة من حيث أن الحالف باللات لهو يشتغل عن الحلف بالحق الحديث صح
فيكون باطلا ورجال الحديث قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في التفسير في سورة والنجم
عن عبد الله بن محمد عن هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن حميد ومضى أيضا
في الأدب وأخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه هناك قوله فليقل إنما قال ذلك لأنه
تعاطى صورة تعظيم الأصنام حين حلف بها فأمر أن يتداركه بكلمة التوحيد فكانت
كلمة الشهادة كفارة الدعوة إلى القمار المتصدق بما ينطلق عليه اسم الصدقة قوله
ومن قال لصاحبه الخ مطابق لقوله في الترجمة كذلك ولم يختلف العلماء في تحريم القمار
لقوله تعالى إنما الخمر والميسر الآية واتفق أهل التأويل أن الميسر القمار وكان أهل
الجاهلية يجعلون خطرا في المقامرة ويستحقونه بينهم فنسخ الله تعالى فعال الجاهلية
وحرم القمار وأمرهم بالصدقة عوضا مما أرادوا استباحته من الميسر المحرم وكانت
الكفارات من جنس الذنب لأن المقامر لا يخلو إما أن يكون غالبا أو مغلوبا فإن كان غالبا
فالصدقة كفارة لما كان يدخل في يده من الميسر وإن كان مغلوبا فإخراجه الصدقة
لوجه الله تعالى أولى من إخراجه عن يده شيئا لا يحل له إخراجه

ص باب ما جاء في البناء

ش أي هذا باب ما جاء في البناء وقد ورد من الأخبار في البناء أعم من أن يكون من طين أو حجر
أو طوب أو خشب أو قصب ونحو ذلك وقد ذم الله عز وجل من بنى ما يفضل عما
يكنه من الحر والبرد ويستره عن الناس فقال أتبنون بكل ريع آية تعبثون وتتخذون
مصانع لعلكم تخلدون يعني قصورا وقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال
ما أنفق ابن آدم في التراب فلن يخلف له ولا يوجر عليه وأما من بنى ما يحتاج إليه ليكنه
من الحر والبرد والمطر فمباح له ذلك وكذلك كان السلف يفعلون ألا ترى إلى قول ابن عمر
رضي الله عنهما بنيت بيتي بيدي يكنني من المطر الخ وروى ابن وهب وابن نافع عن مالك
قال كان سلمان يعمل الخوص بيده وهو أميره ولم يكن له بيت إنما كان يستظل بالجدر
والشجر وروى ابن أبي الدنيا من رواية عمارة بن عامر إذا رفع الرجل فوق سبعة
أذرع نودي يا فاسق إلى أين ص قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من أشراط الساعة
إذا تطاول رعاة البهم في البنيان ش هذا التعليق مضى موصولا مطولا في كتاب الإيمان
في باب سؤال جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان فإنه أخرجه هناك
عن مسدد الخ ومضى الكلام فيه هناك قوله من أشراط الساعة من علامات يوم
القيامة وهو جمع شرط بفتحتين وأما جمع الشرط بسكون الراء فالشروط وعلامات أكثر من العشرة
لأن بين الجمعين منافاة إلا أن الفرق بينهما في المجموع المنكر لا في المعارف قوله رعاة
البهم بضم الراء وبالتاء المثناة في آخره هكذا في رواية الأكثرين وفي رواية الكشميهني
رعاء بكسر الراء وبالمد وقال ابن الأثير الرعاء بالكسر والمد جمع راعي الغنم
وقد يجمع على رعاة بالضم والبهم بفتح الباء جمع البهيم وهو الذي لا يخلط لونه شيء سوى
لونه ويجمعها جمع البهمة وهي أولاد الضأن وقيل البهم أيضا المجتمعة منها ومن أولاد
المعز وحاصله أن الفقراء من أهل البادية تنبسط لهم الدنيا يتباهون في إطالة
البنيان وهؤلاء الذين يقولون ملكوا مصر والشام ملكوا بلادهم لا يملكون شيئا وهم

في أبنيتهم المعيبة وقالبهم كانوا رعاة فإنهم يبنون كل قصر من حرف يصرف عليه أكثر من
قنطار ذهب ويبذرون في المآكل والمشارب والملابس مما لا يرضي الله به ولا رسوله والأمر
لله الواحد القهار ص حدثنا أبو نعيم حدثنا إسحق هو ابن سعيد عن سعيد عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم بنيت بيدي بيتا يكنني من المطر
ويظلني من الشمس ما أعانني عليه أحد من خلق الله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله
بنيت بيدي واعترض الإسماعيلي على البخاري فقال ليس هذا الحديث في البناء بالطين والمدر اخرج
والجص إنما هو في بيت الشعر لأن هذا الحديث في رواية بيتا من شعر ورد عليه بأن
هذه الزيادة ضعيفة عندهم وعلى تقدير ثبوتها فليس في الترجمة تقييده بالطين
وغيره وأبو نعيم الفضل بن دكين وإسحق هو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص
الأموي القرشي وإسحق هذا سكن مكة وقد روى هذا الحديث عن والده وهو المراد
بقوله عن سعيد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث أخرجه ابن ماجة في الزهد
عن محمد بن يحيى عن أبي نعيم به قوله رأيتني بضم التاء الفاعل والمفعول عبارة عن شخص
واحد ومعناه رأيت نفسي قوله مع النبي عليه السلام أي في زمن النبي عليه السلام
قوله يكنني بضم الياء من أكنّ إذا وقى قال ابن التين كذا قرأناه وعن الكسائي
كننت الشيء سترته وصنته من الشمس وأكننته في نفسي أسررته وقال أبو زيد
كننته وأكننته بمعنى واحد من الكن بالكسر وفي النفس جميعا تقول كننت العلم
وأكننته وكننت الجارية وأكننتها قوله ما أعانني عليه أي على بناء هذا البيت
أحد من الناس وهذا تأكيد لقوله بنيت بيدي بيتا وإشارة إلى خفة مؤنته
ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو قال ابن عمر والله ما وضعت
لبنة على لبنة ولا غرست نخلة منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان فذكرته بيتنه
لبعض أهله قال والله لقد بنى قال سفيان قلت فلعله قال قبل أن يبني ش مطابقته
أيضا ما ذكرنا في الذي قبله وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة
وعمرو هو ابن دينار قوله منذ قبض أي منذ توفي النبي صلى الله عليه وسلم قوله والله لقد
بنى أي بيتا وفي رواية الكشميهني لقد بنى بيتا قوله قال سفيان فلعله أي
فلعل ابن عمر قال قبل يعني قبل البناء وهذا اعتذار حسن من سفيان وقال
الكرماني ويروى قيل أن يبني أي قبل أن يتزوج ويحتمل أنه أراد الحقيقة أي البناء
بيده والمباشرة بنفسه وأهله أراد التسبب بالأمر به ونحوه والله أعلم ويحتمل
أن يكون الذي نفاه ابن عمر ما زاد على حاجته والذي أثبته لبعض أهله بنى بيتا لا بد له
منه أو إصلاح ما وهى من بيته

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الدعوات

ش أي هذا كتاب في بيان الدعوات وهو جمع دعوة بفتح الدال وهو مصدر يراد به
الدعاء يقال دعوت الله أي سألته والدعاء واحد الأدعية وأصله دعاو لأنه من دعوت
إلا أن الواو لما جاءت بعد الألف همزت والدعاء لغة الحث على فعل الشيء ودعوت فلانا
سألته ودعوته استغثته ويطلق أيضا على رفعة القدر كقوله تعالى ليس له دعوة
في الدنيا ولا في الآخرة ويطلق أيضا على العبادة والدعوى بالقصر للدعاء كما في قوله
تعالى وآخر دعواهم والادعاء كما في قوله تعالى فما كان دعواهم إذ جاءهم بأسنا ويطلق
الدعاء أيضا على التسمية كقوله عز وجل لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم
بعضا وقال الراغب الدعاء والنداء واحد لكن قد يتجرد النداء عن الاسم والدعاء لا يكاد
يتجرد ص وقوله تعالى ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين ولكل نبي دعوة مستجابة ش وقوله بالجر عطف على الدعوات وفي بعض
النسخ قول الله تعالى ادعوني أستجب لكم برفع قول الله وفي بعضها وقول الله عز وجل

ادعوني وفي رواية ابي ذر وقول الله تعالى ادعوني استجب لكم بواو قبل قوله الاية وفي
رواية غيره سياق الاية الى داخرين واول الاية وقال ربكم ادعوني الاية قوله ادعوني اي
وحدوني واعبدوني دون غيري اجبكم واغفر لكم واثيبكم قال بعض المفسرين [illegible]
الاية وفيها لمن الدعا والذكر والسوال قوله عن عبادتي اي توحيدي وطاعتي وقال
السدي اي دعائي قوله داخرين اي صاغرين اذلاء وظاهر هذه الاية يرجح الدعا على
تفويض الامر الى الله تعالى وقالت طايفة الافضل ترك الدعا والاستسلام للقضا
واجابوا عن الاية بان اخرها دل على ان المراد بالدعا العبادة لقوله تعالى ان الذين يستكبرون
عن عبادتي واستدلوا بحديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الدعا هو العبادة ثم قرا وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي
الاية اخرجه الاربعة وصححه الترمذي والحاكم وشذت طايفة فقالوا المراد بالدعا
في الاية ترك الذنوب واجاب الجمهور ان الدعا من اعظم العبادة فهو كالحديث الاخر
الحج عرفة اي معظم الحج وركنه الاكبر ويويده ما رواه الترمذي من حديث انس رفعه
الدعا مخ العبادة وقد تواترت الاثار عن النبي صلى الله عليه وسلم بالترغيب في الدعا والحث
عليه كحديث ابي هريرة رفعه ليس شي اكرم على الله من الدعا اخرجه الترمذي وابن
ماجه وصححه ابن حبان والحاكم وحديثه رفعه من لم يسال الله يغضب عليه اخرجه
احمد والترمذي وابن ماجه وقال الطيبي شيخ شيخي ابو الروح [illegible] معنى الحديث
ان من لم يسال الله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه والله يحب ان يسال وروى الطبراني
من حديث عايشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله يحب الملحين في الدعا قوله ولكل
نبي دعوة مستجابة وفي رواية ابي ذر

ص باب ولكل نبي دعوة مستجابة

ش ليس في غير رواية ابي ذر لفظ باب فعلى رواية ابي ذر هذه الملقطة ترجمة مستقلة
وعلى رواية غيره من جملة الترجمة الماضية ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لكل نبي دعوة يدعو بها واريد ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي في الاخرة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون
عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده قوله يدعو
بها اي بهذه الدعوة وفي رواية فتعجل كل نبي دعوته واني اختبات دعوتي شفاعة
لامتي يوم القيامة وفي رواية ابي هريرة الاتية في التوحيد فاريد ان شا الله ان اختبي
وزيادة ان شا الله للتبرك ولمسلم من رواية ابي صالح عن ابي هريرة اني
اختبات وفي رواية انس فجعلت دعوتي وزاد يوم القيامة فان قلت وقع
لكثير من الانبيا عليهم السلام من الدعوات المجابة ولا سيما نبينا صلى الله عليه وسلم
وظاهره ان لكل نبي دعوة مجابة فقط قلت اجيب بان المراد بالاجابة في الدعوة
المذكورة القطع بها وما عدا ذلك من دعواتهم فهو على رجا الاجابة وقيل معنى قوله لكل
نبي دعوة اي افضل دعواته وقيل لكل منهم دعوة عامة مستجابة في امته اما باهلاك
واما بنجاتهم واما الدعوات الخاصة فمنها ما يستجاب ومنها ما لا يستجاب قوله
لا يحسن ان يقال في حق نبي من الانبيا ان يقال فمن دعواته ما لا يستجاب والمعنى
الذي يليق بحالهم ان يقال من دعواتهم ما يستجاب في الحال ومنها ما يوخر الى وقت
اراده الله عز وجل قوله ان اختبي اي اخر واجعلها خبية ص وقال لي خليفة قال
معتمر سمعت ابي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل نبي سال سولا او قال
لكل نبي دعوة قد دعا بها فاستجيب فجعلت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة
ش خليفة هو ابن خياط ابو عمرو العصفري البصري هكذا وقع قال لي خليفة في رواية
الاصيلي وكريمة ووقع في رواية الاكثرين وقال معتمر هو ابن سليمان التيمي فعلى الرواية

الاولى

الاولى الحديث متصل وقد وصله ايضا مسلم فقال حدثنا محمد بن عبد الاعلى
حدثنا المعتمر عن ابيه عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث
قتادة عن انس وحديث قتادة عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة
دعا بها لامته واني اختبات دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة قوله سولا بضم السين
وسكون الهمزة المطلوب قوله او قال شك من الراوي

ص باب افضل الاستغفار

ش اي هذا باب في بيان افضل الاستغفار وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ووقع لابن
بطال افضل الاستغفار وقال الكرماني قوله افضل الاستغفار فان قلت
يعني الافضل الاكثر ثوابا فما وجهه هنا اذ الثواب للمستغفر لا له قلت
هو نحو مكة افضل من المدينة اي ثواب العابد فيها اكثر من ثواب العابد في المدينة
فالمراد المستغفر بهذا النوع من الاستغفار اكثر ثوابا من المستغفر بغيره وقال
تعالى واستغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السما عليكم مدرارا ويمددكم باموال
وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم
يعلمون ص وقوله بالجر عطفا على الاستغفار وفي بعض النسخ واستغفروا
بالواو وكذا وقع في رواية ابي ذر والصواب ترك الواو فان القران فقلت استغفروا ربكم
وفي رواية ابي ذر ايضا هكذا استغفروا ربكم انه كان غفارا الاية وفي رواية غيره
ساقها الى قوله انهارا كما في كتابنا هذا واشار بالايتين الى [illegible] اثبات مشروعية
الحث على الاستغفار ولذلك ترجم بالافضلية واشار بالاية الثانية الى ان الاستغفار
يحصل كل شي ويويده ما ذكره الثعلبي ان رجلا اتى الحسن البصري رضي الله عنه
فشكى اليه الجدوبة فقال الحسن استغفر الله واتاه اخر فشكى اليه الفقر فقال
له استغفر الله واتاه اخر فقال ادع الله لي ان يرزقني ابنا فقال له استغفر الله واتاه
اخر فشكى اليه جفاف فقال له استغفر الله فقيل له اتاك رجال يشكون
انواعا ويسالون انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فقال ما قلت من ذات نفسي
ذلك شيا انما اعتبرت فيه قول الله عز وجل حكاية عن نبيه نوح عليه السلام انه
قال لقومه استغفروا ربكم الاية والاية الثانية هكذا في رواية ابي ذر والذين اذا فعلوا
فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله الاية وساق غيره الى قوله وهم يعلمون كما في
كتابنا قوله يرسل السما اي المطر قوله مدرارا
قوله فاحشة اي زنا قوله حدثنا ابو معمر عبد الوارث حدثنا الحسين حدثنا
عبد الله بن بريدة عن بشير بن كعب العدوي قال حدثني شداد بن اوس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت
ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك
من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء لك بذنبي اغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت قال ومن قالها من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من
اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة
ش مطابقته للترجمة في قوله سيد الاستغفار لان السيد في الاصل الرئيس الذي
يقصد في الحوايج ويرجع اليه في الامور ولما كان هذا الدعا جامعا لمعاني التوبة كلها
استعير له هذا الاسم ولا شك ان سيد القوم افضلهم وهذا الدعا ايضا سيد
الادعية ومتوا الاستغفار وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج
المنقري المقعد وعبد الوارث بن سعيد العنبري البصري والحسين هو ابن ذكوان
المعلم وعبد الله بن بريدة بضم البا الموحدة وفتح الرا ابن الحصيب الاسلمي وبشير
بضم البا الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن كعب العدوي وشداد بفتح المعجمة

وتشديد الثاء المثلثة الاوسا ابن اوس بن ثابت بن المنذر بن حرام بمهملتين
الانصاري ابن اخي حسان بن ثابت الشاعر وشداد صحابي جليل نزل الشام وكنيته
ابو يعلى واختلف في صحبة ابيه وليس لشداد في البخاري الا هذا الحديث واخرجه النسائي
ايضا في الاستغفار عن عمرو بن علي وفي اليوم والليلة عنه ايضا قوله سيد الاستغفار
قيل ما الحكمة في كونه سيد الاستغفار واجيب بانه وامثاله من التعبدات
والله تعالى اعلم بذلك لكن لا شك ان فيه ذكر الله تعالى باكمل الاوصاف وذكر نفسه بانقص
الحالات وهو اقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها الا هو قوله ان تقول
بصيغة المخاطب وقال بعضهم ان يقول اي العبد واعتمد على ما رواه احمد
والنسائي ان سيد الاستغفار ان يقول العبد وذكر ايضا ما رواه الثوري عن شداد
الا ادلك على سيد الاستغفار قلت رواية احمد لا تستلزم ان يقدر هنا
اي العبد على ان التقدير خلاف الاصل ورواية الترمذي توبد ما ذكرنا وترجح ما قاله
على ما لا يخفى قوله لا اله الا انت خلقتني ويروى لا اله الا انت انت خلقتني قوله وانا
عبدك قال الطيبي يجوز ان تكون مقدرة اي انا عابد لك ويريد عطف قوله وانا على
عهدك وسقطت الواو منه في رواية النسائي وقال الخطابي يريد انا على ما عاهدتك
وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك قوله ما استطعت اي قدر
استطاعتي وشرط الاستطاعة في ذلك الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه
الواجب من حقه تعالى وقال ابن بطال قوله وانا على عهدك ووعدك يريد العهد
الذي اخذه الله على عباده حيث اخرجهم امثال الذر واشهدهم على انفسهم الست
بربكم فاقروا له بالربوبية واذعنوا له بالوحدانية وبالوعد ما قال على لسان نبيه
ان من مات لا يشرك بالله شيئا وادى ما افترض عليه ان يدخله الجنة وقيل
وادى ما افترض عليه زيادة لم تثبت بشرط في هذا المقام قلت انه لم يكن
شرطا في هذا وهو شرط في غيره وقال الطيبي يحتمل ان يراد بالعهد والوعد ما في الاية
المذكورة قوله ابوء بضم الباء بعدها واو مهموزة اي اقر به وقال الخطابي يريد به الاعتراف
ويقال قد باء فلان بذنبه اذا احتمله كرها لا يستطيع دفعه عن نفسه وقوله
لك لم تثبت في رواية النسائي وقال الطيبي اعترف اولا بانه انعم عليه ولم يقيده
ليشمل جميع انواع النعم ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها
ثم بالغ فعده ذنبا مبالغة في التقصير وهضم النفس قوله من قالها موقنا بها
اي مخلصا من قلبه مصدقا بثوابها قوله ومن قالها من النهار وفي رواية النسائي
فمن قالها قوله فهو من اهل الجنة وفي رواية النسائي دخل الجنة وفي رواية عثمان
ابن ربيعة الا وجبت له الجنة فان قيل المؤمن وان لم يقلها فهو من اهل الجنة
واجيب بانه يدخلها ابتداء من غير دخول النار لان الغالب ان المؤمن بحقيقتها
الموقن بمضمونها لا يعصي الله تعالى او لان الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار

باب استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة

ش اي هذا باب في بيان كمية استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم والليلة
اكثر من سبعين مرة ش مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الاجمال الذي في الترجمة
من كمية استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم وانه اكثر من سبعين مرة وانما كان
يستغفر هذا المقدار مع انه معصوم ومغفور له لان الاستغفار عبادة او هو تعليم
لامته او استغفار من ترك الاولى او قاله تواضعا او ما كان عن سهو او قبل النبوة
وقيل استغفاره بالنظر في مصالح الامة ومحاربة الاعدا وتاليف المؤلفة ونحو ذلك
شاغل عن عظيم مقامه من حضوره مع الله عز وجل وفراغه مما سواه فيراه ذنبا

بالمشية

بالمشية النية وان كانت هذه الامور من اعظم الطاعات وافضل الاعمال فهو نزول
عن عالي درجته فيستغفر لذلك وقيل كان دائما في الترقي في الاحوال فاذا راى ما قبلها
دونه استغفر منه كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين وقيل يتجدد للطبع
غفلات تفتقر الى الاستغفار وقال ابن الجوزي هفوات الطباع البشرية لا يسلم
منها احد والانبياء عليهم السلام وان عصموا من الكبائر فلم يعصموا من الصغائر
قلت لا نسلم ذلك بل عصموا من الصغائر والكبائر جميعا قبل النبوة وبعدها
وشيخ البخاري فيه ابو اليمان هو الحكم بن نافع قوله اكثر من سبعين مرة وفي حديث
انس اني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة يحتمل فيه المبالغة ويحتمل ان يريد
العدد بعينه وقوله اكثر مبهم فيحتمل ان يفسر بما روي عن ابي هريرة ايضا بلفظ
اني استغفر الله في اليوم مائة مرة وروى النسائي من رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة
بلفظ اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم مائة مرة

باب التوبة

ش اي هذا باب في بيان التوبة قال الجوهري التوبة الرجوع من الذنب وكذلك التوب
وقال الاخفش التوب جمع توبة وتاب الله توبة ومتابا وقد تاب الله عليه وفقه
لها واستتابه سأله ان يتوب وقال القرطبي اختلفت عبارات المشايخ فيها
فقائل يقول انها الندم وقائل يقول انها العزم على ان لا يعود واخر الاقلاع عن
الذنب ومنهم من جمع بين الامور الثلاثة وهو اكملها وقال ابن المبارك حقيقة
التوبة لها ست علامات الندم على ما مضى والعزم على ان لا يعود وبودي كل فرض
ضيعه ويودي الى كل ذي حق حقه من المظالم ويذيب البدن الذي رباه بالسحت والحرام
بالهموم والاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم ثم ينشئ بينهما لحما طيبا ان هو نشا
ويذيق البدن الم الطاعة كما اذاقه لذة المعصية ص وقال قتادة توبوا الى الله
الى الله توبة نصوحا الصادقة الناصحة ش هذا التعليق وصله عبد بن حميد عن
شيبان عن قتادة وفسر قتادة التوبة النصوح بالصادقة الناصحة وقال
صاحب العين التوبة النصوح وقيل سميت بذلك لان العبد ينصح فيها نفسه
ويقيها النار واصل نصوحا منصوحا فيها الا انه اخبر عنها باسم الفاعل للنصح
على ما ذكره سيبويه عن الخليل في قوله عيشة راضية اي ذات رضى وكذلك
توبة نصوحا اي تنصح فيها وقال ابو اسحق بالغة في النصح ماخوذ من النصح وهي
الخياطة كان العصيان يخرق والتوبة ترقع والنصاح بالكسر الخيط الذي يخاط به
والناصح الخياط والنصيحة الاسم والنصح بالفتح المصدر وهو بمعنى الاخلاص
والخلوص والصدق وقال الاصمعي الناصح الخالص من العسل وغيره مثل الناصع وكل
شيء خلص فقد نصح قال الجوهري نصحتك نصحا ونصاحة وهو باللام افصح قال الله تعالى وانصح لكم ورجل ناصح الجيب اي نقي القلب وانتصح
فلان اي قبل النصيحة ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو شهاب عن الاعمش
عن عمارة بن عمير عن الحارث بن سويد حدثنا عبد الله حديثين احدهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم والاخر عن نفسه قال ان المؤمن يرى ذنوبه كانه قاعد
تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على انفه فقال به هكذا
قال ابو شهاب بيده فوق انفه ثم قال لله افرح بتوبة عبده من رجل نزل منزلا
وبه مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة
فاستيقظ وقد ذهبت راحلته حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله
قال ارجع الى مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع راسه فاذا راحلته عنده ش مطابقته
للترجمة في قوله لله افرح بتوبة عبده واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس
التميمي اليربوعي الكوفي وهو قد نسب الى جده واشتهر به وابو شهاب اسمه عبد ربه

ابن نافع الخناط بالخاء المهملة والنون وهو ابو شهاب الحناط الصغير واما ابو شهاب الحناط الكبير فهو في طبقة شيوخ هذا واسمه موسى بن نافع وليسا اخوين وهما كوفيان وكذا بقية رجال السند والاعمش سليمان وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن عمير بضم العين وفتح الميم التيمي تيم الله من بني تيم اللات بن ثعلبة والحارث بن سويد التيمي تيم الرباب وعبد الله هو ابن مسعود وفيه ثلاثة من التابعين في نسق واحد واولهم الاعمش وهو من صغار التابعين والثاني عمارة بن عمير وهو من اوساطهم والثالث الحارث بن سويد وهو من كبارهم والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن عثمان بن ابي شيبة وغيره ولم يذكر ان المؤمن يرى الى اخر القصة واخرجه الترمذي في الزهد عن هناد وغيره واخرجه النسائي في النعوت عن محمد بن عبيد وغيره وذكر قصة التوبة فقط **قوله** حديثين احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والاخر عن نفسه اي عن نفس ابن مسعود ولم يصرح بالمرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي وابن بطال ايضا ان المرفوع هو لله افرح الى اخره والاول قول لابن مسعود وقد وضح البيان في رواية ابن مسعود مع انه لم يسبق موقوف ابن مسعود ورواه عن جرير عن الاعمش عن عمارة عن الحارث قال دخلت على ابن مسعود اعوده وهو مريض فحدثنا بحديثين حدثنا على نفسه وحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لله اشد فرحا الحديث **قوله** ان المؤمن يرى ذنوبه الى قوله ان يقع عليه السبب فيه ان قلب المؤمن منور فاذا راى من نفسه ما يخالف ذلك عظم الامر عليه والحكمة من التمثيل بالجبل ان غيره من المهلكات قد يحصل منه النجاة بخلاف الجبل اذا سقط عليه لا ينجو عادة **قوله** وان الفاجر اي العاصي الفاسق **قوله** كذباب مر على انفه وفي رواية الاسماعيلي يرى ذنوبه كانها ذباب مر على انفه اراد انه ذنبه سهل عليه لانه قلبه مظلم فالذنب عنده خفيف **قوله** فقال به هكذا اي نحاه بيده او دفعه وفيه وهو من اطلاق [illegible] على الفعل **قوله** قال ابو شهاب هو موصول بالسند المذكور **قوله** بيده فوق انفه تفسير منه لقوله فقال به **قوله** ثم قال اي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **قوله** لله اللام فيه مفتوحة للتاكيد **قوله** افرح واطلاق الفرح على الله مجاز يراد به رضاه وعبر عنه به تاكيدا للمعنى الرضى في نفس السامع ومبالغة في تقريره **قوله** بتوبة عبده وفي رواية ابي الربيع عند الاسماعيلي عبده المؤمن وكذا عند مسلم من رواية جرير وكذا عنده من رواية ابي هريرة **قوله** وبه اي بالمنزل اي فيه مهلكة بفتح الميم وكسر اللام وفتحها مكان الهلاك ويروى مهلكة على وزن اسم الفاعل وقال بعضهم وفي بعض النسخ بضم الميم وكسر اللام من الرباعي **قلت** لا يقال لمثل هذا من الرباعي وليس هذا باصطلاح القوم وانما يقال لمثل هذا الثلاثي المزيد فيه وقال الكرماني ويروى وبية على وزن فعيلة من الوبا وقال بعضهم لم اقف على ذلك في كلام غيره ويلزم عليه ان يكون وصفا لمذكر وهو المنزل بصيغة المؤنث في قوله وبيه مهلكة **قلت** عدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوع غيره من اين له الوقوف على كلام القوم كلهم حتى يقول لم اقف ودعواه اللزوم المذكور غير صحيحة لان المنزل يطلق عليه البقعة **قوله** عليها طعامه وشرابه وزاد الترمذي في روايته وما يصلحه **قوله** وقد ذهبت راحلته وفي رواية ابي معاوية فاضلها فخرج في طلبها وفي رواية مسلم فطلبها **قوله** او ما شاء الله شك من ابن شهاب واقتصر جرير على ذكر العطش ووقع في رواية ابي معاوية حتى اذا ادركه الموت **قوله** ارجع بفتح الهمزة بصيغة المتكلم **قوله** الى مكاني فرجع فنام وفي رواية جرير ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده فيموت وفي رواية ابي معاوية ارجع الى مكاني الذي اضللتها فيه فاموت فيه فرجع الى مكانه فغلبته عينه **قوله** فاذا راحلته عنده كذا اذا المفاجاة وفي رواية جرير فاستيقظ وعنده راحلته طعامه وشرابه وزاد ابو معاوية في روايته وما يصلحه ص تابعه ابو عوانة وجرير عن الاعمش ش اي تابع ابا شهاب في روايته عن سليمان الاعمش ابو عوانة وهو الوضاح بن عبد الله اليشكري

وجرير

وجرير بن عبد الحميد اما متابعة ابي عوانة فرواها الاسماعيلي عن الحسن ثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى بن حماد عن ابي عوانة واما متابعة جرير فرواها البزار ثنا يوسف بن موسى حدثنا جرير عن الاعمش عن عمارة عن الحارث عن عبد الله رضي الله عنه فذكره ص وقال ابو اسامة حدثنا الاعمش حدثنا عمارة سمعت الحارث ش ابو اسامة حماد بن اسامة وهذا التعليق وصله مسلم حدثني اسحق بن منصور اخبرنا ابو اسامة حدثنا الاعمش عن عمارة بن عمير قال سمعت الحارث بن سويد قال حدثني عبد الله حديثين الحديث ص وقال شعبة وابو مسلم عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد ش ابو مسلم قال المستملي في روايته عن الفربري اسمه عبيد الله الكوفي قائد الاعمش يروى عن الاعمش عن ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب عن الحارث بن سويد والمقصود من هذا ان شعبة وابا مسلم خالفا ابا شهاب المذكور ومن تبعه في تسمية شيخ الاعمش فقال الاول عمارة وقال هذان ابراهيم التيمي وروى النسائي عن محمد بن عبيد بن محمد عن علي ابن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث عن عبد الله لله افرح بتوبة عبده الحديث واما عبيد الله الذي زاده المستملي فهو عبيد الله بالتصغير ابن سعيد بن مسلم الكوفي ضعفه جماعة لكن لما وافقه شعبة ترخص البخاري في ذكره ص وقال ابو معاوية حدثنا الاعمش عن عمارة عن الاسود عن عبد الله وعن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله ش ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين والاسود هو ابن يزيد النخعي وعبد الله هو ابن مسعود واراد بهذا ان ابا معاوية خالف الجميع فجعل الحديث عند الاعمش عن عمارة بن عمير وابراهيم التيمي جميعا لكن عند عمارة عن الاسود بن يزيد وعند ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد فلما كان هذا الاختلاف اقتصر مسلم فيه على ما قاله ابو شهاب ومن تبعه وصدر به البخاري كلامه فاخرجه موصولا وذكر الاختلاف معلقا على عادته لان هذا الاختلاف ليس بقادح ص حدثني اسحق اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا هدبة حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله افرح بتوبة عبده من احدكم سقط على بعيره وقد اضله في ارض فلاة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن اسحق قال الغساني لعله ابن منصور عن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن هلال الباهلي البصري عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس والثاني عن هدبة بن خالد عن همام الخ والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن هدبة وعن احمد بن سعيد الدارمي عن حبان **قوله** الله يروى لام التاكيد في اوله **قوله** سقط على بعيره اي وقع عليه وصادفه من غير قصد **قوله** وقد اضله اي اضاعه والواو فيه للحال **قوله** فلاة اي مفازة اي ان الله ارضى بتوبة عبده من واحد منكم بالفلاة

ص باب الضجع على الشق الايمن

ش اي هذا باب في بيان استحباب النوم على الشق الايمن والضجع بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم مصدر من ضجع الرجل يضجع ضجعا وضجوعا اي وضع جنبه على الارض فهو ضاجع ويروى باب الضجعة بكسر الضاد لان الفعلة بالكسر للنوع وبالفتح للمرة ويجوز هنا الوجهان وقد مضى في كتاب الصلاة باب الضجع على الشق الايمن بعد ركعتي الفجر ووجه تعلق هذا الباب بكتاب الدعوات انه يعلم من سائر الاحاديث انه عليه السلام كان يدعو عند الاضطجاع ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل احدى عشرة ركعة فاذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يجيء المؤذن فيؤذنه ش مطابقته للترجمة في قوله ثم اضطجع على شقه الايمن وعبد

الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي والحديث مضى في اول ابواب الوتر فانه
اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري الخ قوله فيؤذنه بضم اليا من
الايذان اي يعلمه بالصلاة

باب اذا بات طاهرا

ش اي هذا باب في بيان فضل الشخص اذا بات طاهرا وزاد ابو ذر في روايته وفضله
وورد في هذا الباب جملة احاديث ليست على شرطه منها ما رواه ابو داود والنسائي
وابن ماجة من حديث معاذ مرفوعا ما من مسلم يبيت على ذكر وطهارة فيتعار من
الليل فيسال الله خيرا في الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه ووجه تعلقه بكتاب
الدعوات هو ان فيه دعا عظيما ص حدثنا مسدد حدثنا معتمر قال سمعت منصورا
عن سعد بن عبيدة قال حدثني البرا بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اتيت مضجعك فتوضا وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن وقل
اللهم اسلمت نفسي اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك رهبة ورغبة
اليك لا ملجا ولا منجى منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت
فان مت مت على الفطرة فاجعلهن اخر ما تقول فقلت استذكرهن وبرسولك
الذي ارسلت قال لا وبنبيك الذي ارسلت ش مطابقته للترجمة في قوله فتوضا
وضوءك للصلاة ثم اضطجع ومعتمر هو ابن سليمان ومنصور هو ابن المعتمر وسعد
ابن عبيدة بضم العين وفتح البا الموحدة وفي اخره تا التانيث ابو حمزة الكوفي
ختن ابي عبد الرحمن مات في ولاية عمر بن هبيرة على الكوفة والحديث مضى في اخر
كتاب الغسل عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن سفيان عن منصور عن سعد
ابن عبيدة عن البرا ومضى الكلام فيه هناك قوله مضجعك اي نومك قوله وضوءك
بالنصب بنزع الخافض اي كوضوئك والامر فيه للندب وقال الترمذي ليس في الاحاديث
ذكر الوضوء عند النوم الا في هذا الحديث قوله ثم اضطجع اصله ثم اضتجع لانه من باب
الافتعال فقلبت التاء طاء قوله اسلمت نفسي اليك وفي رواية ابي ذر وابي زيد اسلمت
وجهي اليك قيل النفس والوجه هنا بمعنى الذات والشخص اي اسلمت ذاتي
وشخصي لك قيل فيه نظر لانه جمع بينهما في رواية ابي اسحق عن البرا في باب بعد
باب ولفظه اسلمت نفسي اليك وفوضت امري اليك ووجهت وجهي اليك فاذا كان
كذلك فالمراد بالنفس الذات وبالوجه القصد ويقال معنى اسلمت استسلمت
وانقدت والمعنى جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك اذ لا قدرة لي على تدبيرها
ولا على جلب ما ينفعها اليها ولا دفع ما يضرها عنها قوله وفوضت من التفويض وهو
تسليم الامر الى الله تعالى قوله والجات ظهري اليك اي اعتمدت عليك في
اموري كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يستند اليه قوله رهبة ورغبة اي خوفا من
عقابك وطمعا في ثوابك وقال ابن الجوزي اسقط من مع ذكر الرهبة واعمل الى مع
مع ذكر الرغبة وهو على طريق الاكتفا واخرج النسائي بلفظ من حديث قال رهبة
منك ورغبة اليك وانتصابهما على المفعول له على طريق اللف والنشر قوله لا ملجا
بالهمز ويجوز تخفيفه ولا منجا بلا همز ولكن لما جمعا جاز ان يهمز للازدواج وان يترك الهمز
فيهما وان يهمز المهموز ويترك الاخر فهذه ثلاثة اوجه ويجوز التنوين مع القصر
فيصير خمسة ونقل بعضهم عن الكرماني انه قال هذان اللفظان ان كانا مصدرين
يتنازعان في منك وان كانا ظرفين فلا اذ اسم المكان لا يعمل وتقديره لا ملجا منك
الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك قلت لم يذكر الكرماني هذا في هذا الموضع
قوله بكتابك الذي انزلت يحتمل ان يراد به القران وان يراد به كل كتاب انزل
ووقع في رواية ابي زيد المروزي انزلته وارسلته بالضمير المنصوب فيهما قوله على
الفطرة اي على دين الاسلام قوله اخر ما تقول اي اخر اقوالك في تلك الليلة ووقع

في رواية

في رواية احمد بدل قوله فان مت مت على الفطرة بني له بيت في الجنة ووقع في اخر الحديث
في التوحيد وان اصبحت اصبت خيرا اي صلاحا في المال وزيادة في الاعمال قوله فقلت
استذكرهن القايل هو البرا كذا هو في رواية ابي ذر وابي زيد المروزي وفي رواية غيرهما
فجعلت استذكرهن اي احفظهن ووقع في رواية كتاب الطهارة فرددتها اي فرددت
تلك الكلمات لاحفظهن وفي رواية مسلم فرددتهن لاستذكرهن قوله قال
وبنبيك الذي ارسلت والرسول ينبي له كتاب فهو اخص من النبي وقد بسطنا الكلام فيه
في شرحنا للهداية في ديباجته وقال النووي يلزم من الرسالة النبوة ولا العكس
قوله قال لا وبنبيك الذي ارسلت قالوا سبب الرد ارادة الجمع بين المعنيين
وتعداد النعمتين وقيل هو تخليص الكلام من اللبس اذ الرسول يدخل فيه جبريل
عليه السلام ونحوه وقيل هذا ذكر ودعا فينبغي فيه الاقتصار على اللفظ الوارد بحروفه لاحتمال
ان لها خاصية ليست لغيرها

باب ما يقول اذا نام

ش اي هذا باب في بيان ما يقول الشخص اذا نام وسقطت هذه الترجمة عند البعض
وثبتت للاكثرين ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبد الملك عن ربعي
ابن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال باسمك
اموت واحيا واذا قام قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ش هذا اوضح
ما ابهمه في الترجمة لان فيه الارشاد الى ما يقول الشخص عند النوم وزيادة ما يقول
عند قيامه من النوم واخرجه عن قبيصة بن عقبة الكوفي عن سفيان الثوري
عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الرا وسكون البا الموحدة وبالعين المهملة
وبتشديد اليا اخر الحروف ابن حراش بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا وبالشين
المعجمة عن حذيفة بن اليمان وفي بعض النسخ لم يذكر اليمان والحديث اخرجه البخاري
ايضا في التوحيد عن مسلم بن ابرهيم واخرجه ابو داود في الادب عن ابي بكر عن وكيع
واخرجه الترمذي عن عمر بن اسمعيل وفي الشمائل عن محمود بن غيلان واخرجه
النسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن منصور وغيره واخرجه ابن ماجة في الدعا عن
علي بن محمد عن وكيع قوله اذا اوى بقصر الهمزة اي اذا دخل في فراشه قوله قال
باسمك اموت اي بذكر اسمك احيى ما حييت وعليه اموت وسقط بهذا سؤال من يقول باسم
الحياة والموت لا باسمه فيه دلالة على ان الاسم عين المسمى واجيب
بلا ولا سيما ان لفظ الاسم يحتمل ان يكون مقحما كقوله الى الحول ثم اسم السلام عليكما
قوله واليه النشور اي الاحيا للبعث يوم القيامة قيل هذا ليس احيا
ولا اماتة بل ايقاظ وانامة واجيب بان الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح
بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو النوم ولهذا يقال انه اخو الموت وظاهرا
وباطنا وهو الموت المتعارف او اطلق الاحيا والاماتة على سبيل التشبيه وهو استعارة
مصرحة وقال ابو اسحق الزجاج النفس التي تفارق الانسان عند النوم هي التي للتمييز
والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة وهي التي يزول معه التنفس وسمي النوم
موتا لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها ص ينشزها نخرجها ش ثبت
هذا في رواية السرخسي وحده وفسر قوله ينشزها بقوله نخرجها وفيه قراتان
قراة الكوفيين بالزاي من انشزه اذا رفعه بتدريج وهي قراة ابن عامر ايضا وقراة
الاخرين بالرا من انشرها اذا احياها واخرجه الطبري من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال ننشرها اي نحييها واخرج من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
بالزاي ص حدثنا سعيد بن الربيع ومحمد بن عرعرة قالا حدثنا شعبة عن ابي اسحق
سمع البرا بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا ح وحدثنا ادم حدثنا شعبة
حدثنا ابو اسحق الهمداني عن البرا بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى رجلا فقال

فقال اذا اردت مضجعك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك وفوضت امري اليك ووجهت
وجهي اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك آمنت
بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت فان مت مت على الفطرة ش هذا الحديث
مثل حديث حذيفة اخرجه عن البراء بن عازب من وجهين الاول عن سعيد بن الربيع
هذا الحرشي البصري وكان يبيع الثياب الهروية فقيل له الهروي ومحمد بن عرعرة كلاهما
رويا عن شعبة عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والآخر عن آدم عن شعبة
عن ابي اسحق كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي عن ابي اسحق سمعت البراء والحديث
اخرجه مسلم في الدعوات عن ابي موسى وبندار واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن
محمد بن عبد الله بن يزيد ح قوله امر رجلا في الطريق الاول وفي الثاني اوصى رجلا
وكلاهما في المعنى متقارب

ص باب وضع اليد اليمنى تحت الخد الايمن

ش اي هذا باب في بيان استحباب وضع النائم يده اليمنى تحت خده الايمن لفعله
عليه الصلاة والسلام كذلك وفي اكثر النسخ تحت الخد اليمنى باعتبار ان تانيث الخد نظرا
الى لفظه ص حدثني موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن ربعي عن
حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت
خده ثم يقول اللهم باسمك اموت واحيى واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا واليه النشور ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة
مقيدة باليد اليمنى والخد الايمن وليس في الحديث ذلك واجيب بانه يستفاد
اما من حديث صرح به لم يكن بشرطه واما مما ثبت انه كان يحب التيامن في شأنه
كله قلت في الاول نظر لا يخفى وفي الثاني لا بأس به وابو عوانة الوضاح بن عبد
الله وعبد الملك بن عمير وربعي بن حراش والحديث مر في الباب السابق

ص باب النوم على الشق الايمن

ش اي هذا باب في بيان ... ص حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بن
زياد حدثنا العلاء بن المسيب قال حدثني ابي عن البراء بن عازب رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نام على شقه الايمن ثم
قال اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت
ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك آمنت بكتابك
الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قالهن
ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة ش مطابقته للترجمة في قوله نام على شقه الايمن
والعلاء المذكور يروي عن ابيه المسيب بن نافع الكاهلي ويقال للمسيب ابو
العلاء كان من ثقات الكوفيين وما للعلاء في البخاري الا هذا الحديث وآخر تقدم
في غزوة الحديبية والحديث مضى في الباب الذي قبل هذا والناظر يقف على التفاوت
الذي بينهما من حيث الزيادة والنقصان قوله تحت ليلته اي في ليلته ح
ص استرهبوهم من الرهبة ملكوت ملك مثل رهبوت خير من رحموت تقول ترهب
خير من ان ترحم ش هذا لم يقع في بعض النسخ ولم يذكر مناسبة هنا وانما وقع
هذا في مستخرج ابي نعيم ولفظ استرهبوهم مضى في تفسير سورة الاعراف وذلك
وذلك في قصة سحرة فرعون وموسى في قوله تعالى قال القوا فلما القوا سحروا اعين
الناس واسترهبوهم وجاؤا بسحر عظيم ومعنى استرهبوهم ارهبوهم فاسترهبوهم
وجاؤا بسحر عظيم وذلك انهم القوا حبالا غلاظا وخشبا طوالا فاذا هي حيات كامثال
الجبال قد ملأت الوادي يركب بعضها بعضا قوله ملكوت على وزن فعلوت وهو
بمنزلة ملك وقال ابن الاثير الملكوت اسم مبني من الملك كالجبروت والرهبوت

من الجيب

من الجيب والرقبة وقال الجوهري رهب بالكسر يرهب رهبة ورهبا بالضم ورهبا
بالتحريك اي خاف ورجل رهبوت يقال رهبوت خير من رحموت اي لان ترهب
خير من ان ترحم

ص باب الدعاء اذا انتبه بالليل

ش اي هذا باب في بيان الدعاء اذا انتبه النائم بالليل اي في الليل وفي رواية الكشميهني
من الليل ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة عن
كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت عند ميمونة رضي الله عنها فقام النبي صلى
الله عليه وسلم فاتى حاجته فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق شناقها
ثم توضأ وضوءا بين وضوءين لم يكثر وقد ابلغ فصلى فقمت فتمطيت كراهية ان يرى اني
كنت اتقيه فتوضأت فقام يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني عن يمينه
فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ
فآذنه بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضأ وكان يقول في دعائه اللهم اجعل في قلبي
نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا
وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا واجعل لي نورا قال كريب وسبع في التابوت فلقيت
رجلا من ولد العباس فحدثني بهن فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر
خصلتين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابن مهدي هو
عبد الرحمن بن مهدي العنبري البصري وسفيان هو الثوري وسلمة بفتحتين هو
ابن كهيل وكريب مولى ابن عباس والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن عبد الله بن
هاشم وغيره وفي الطهارة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود وفي الادب
عن عثمان عن وكيع به مختصرا واخرجه الترمذي في الشمائل عن بندار عن ابن مهدي
ببعضه واخرجه النسائي في الصلاة عن هناد به واخرجه ابن ماجه في الطهارة
عن علي بن محمد وغيره قوله ميمونة هي بنت الحارث الهلالية ام المؤمنين خالة
ابن عباس قوله فغسل وجهه كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر فغسل
وجهه بالفاء قوله شناقها بكسر الشين المعجمة وتخفيف النون وبالقاف وهو
ما يشد به رأس القربة من رباط او خيط سمي به لان القربة تشنق به قوله بين
وضوءين اي بين وضوء ضعيف ووضوء كامل جامع لجميع السنن قوله ولم يكثر من
الاكثار اي اكتفى بمرة واحدة قوله وقد ابلغ من الابلاغ يعني اوصل الماء الى مواضع
يجب الايصال اليها ووقع عند مسلم وضوءا حسنا قوله اتقيه بالتاء المثناة
من فوق المشددة وبالقاف المكسورة كذا في رواية النسفي والآخرين اي ارقبه
وانتظره ويروى انقيه بتخفيف النون وتشديد القاف وبالباء الموحدة من التنقيب
وهو التفتيش وفي رواية القابسي ابغيه بسكون الباء الموحدة وكسر الغين المعجمة
وبالياء آخر الحروف الساكنة اي اطلبه والاكثر رجحوه وهو الاوجه قوله عن
يساره ويروى عن شماله قوله فتتامت من باب التفاعل اي تمت وكملت قوله
فآذنه اي اعلمه بلال رضي الله عنه بالصلاة قوله واجعل لي نورا هذا بعد خاص (لعله عام)
والتنوين فيه للتعظيم اي نورا عظيما قوله وسبع اي سبع كلمات اخرى
في التابوت واراد به بدن الانسان الذي كالتابوت للروح او في بدنه الذي ما للذات ح
يكون في التابوت اي الذي يحمل عليه الميت وهي العصب واللحم والدم والشعر
والبشر والخصلتان الاخريان قال الكرماني لعلهما الشحم والعظم وقيل هما العظم
والمخ قال ابن بطال وجدت الحديث من رواية علي بن عبد الله بن عباس عن
ابيه فذكر الحديث مطولا وفيه اللهم اجعل في عظامي نورا وفي قبري نورا وقيل
هما اللسان والنفس لان عقيلا ذكرهما في روايته عند مسلم وهما من جملة
الجسد وجزم الدمياطي في حاشيته بان المراد بالتابوت الصدر الذي هو وعاء

الغلب وكذا قال ابن بطال ثم قال كما يقال لمن لم يحفظ العلم علمه في التابوت مستودع
وقال النووي تبعا لغيره المراد بالتابوت بالكتوبة الاضلاع وما يحويه من القلب
وغيره تشبيها بالتابوت الذي يحرز فيه المتاع يعني سبع كلمات في قلبي ولكن
نسيتها قال وقيل سبعة انوار مكتوبة في التابوت الذي كان لبني اسرائيل فيه السكينة
وقال ابن الجوزي يريد بالتابوت الصندوق اي سبع مكتوبة في الصندوق عنده
ولم يحفظها في ذلك الوقت قوله فلقيت رجلا من ولد العباس القائل بقوله
لقيت هو سلمة بن كهيل والرجل الذي من ولد العباس هو علي بن عبد الله بن عباس
قاله ابو ذر قوله فذكر عصبي قال ابن التين هي اطناب المفاصل قوله وبشري
بفتح الباء الموحدة والشين المعجمة هو ظاهر الجسد قوله فذكر خصلتين
اي تكملة السبعة فان قلت ما المراد بالنور منها قلت بيان الحق والتنوير
في جميع هذه الا انه وقال الطيبي معنى طلب النور للاعضاء عضوا عضوا ان تتحلى بانوار
المعرفة والطاعة وتتعرى عما عداهما فان الشياطين تحيط بالجهات الست بالوسواس
فكان التخلص منها بالانوار السادة لتلك الجهات ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا
سفيان سمعت سليمان بن ابي مسلم عن طاوس عن ابن عباس كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ومن
فيهن ولك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك
حق وقولك حق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق
ومحمد حق اللهم لك اسلمت وعليك توكلت واليك انبت وبك آمنت وبك خاصمت
واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم
وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد
الجعفي المعروف بالمسندي وسفيان هو ابن عيينة وسليمان هو ابن ابي مسلم
الاحول خال عبد الله بن ابي نجيح سمع طاوس بن كيسان مات بمكة سنة خمس
او ست ومائة والحديث مضى في اول باب التهجد بالليل في اخر الصلاة فانه اخرجه
هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن سليمان بن ابي مسلم عن طاوس
ومضى الكلام فيه هناك قوله يتهجد اي يصلي وقال ابن التين اي يسهر وهو من الاضداد
يقال هجد وتهجد اذا نام وهجد وتهجد اذا سهر قاله الجوهري وقال الهروي تهجد
اذا سهر والقى الهجود وهو النوم عن نفسه وهجد نام وقال النحاس التهجد عند اهل
اللغة السهر والهجود النوم وقال ابن فارس الهاجد النائم والمتهجد المصلي ليلا
قوله قيم السموات القيم والقيام والقيوم معناها واحد وهو القائم بتدبير
الخلق المعطي له ما به قوامه قوله انبت اي رجعت اليك مقبلا بالقلب عليك
قوله وبك خاصمت اي بما اعطيتني من البرهان والسنان خاصمت المعاند
قوله واليك حاكمت من المحاكمة وهو رفع القضية الى الحاكم اي كل من جحد الحق
جعلتك الحاكم بيني وبينه لا غيرك مما كانت الجاهلية تحاكم اليه من صنم او كاهن
قوله او لا اله غيرك شك من الراوي

ص باب التكبير والتسبيح عند المنام

ش اي هذا باب في بيان ثواب التكبير وهو ان يقول الله اكبر والتسبيح ان يقول سبحان الله
عند ارادته النوم وكان ينبغي ان يقول والتحميد ايضا لان حديث الباب يشتمل هذه
الثلاثة ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن
علي رضي الله عنه ان فاطمة رضي الله عنها شكت ما تلقى في يدها من الرحى فاتت النبي
صلى الله عليه وسلم تسأله خادما فلم تجده فذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فلما
جاء اخبرته قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت اقوم فقال مكانك فجلس
بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري فقال الا ادلكما على ما هو خير لكما من خادم

اذا اويتما

اذا اويتما الى فراشكما او اخذتما مضاجعكما فكبرا ثلاثا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين
واحمدا ثلاثا وثلاثين فهذا خير لكما من خادم وعن شعبة عن خالد عن ابن سيرين
قال التسبيح اربع وثلاثون ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحكم بفتحتين ابو
عتيبة مصغر عتبة الباب وابن ابي ليلى عبد الرحمن واسم ابي ليلى يسار وعلي بن ابي
طالب رضي الله عنه والحديث مضى في الخمس في باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن بدل بن المحبر عن شعبة عن الحكم الخ
ومضى الكلام فيه ومضى ايضا في فضل علي رضي الله عنه عن بندار عن غندر وفي النفقات
عن مسدد عن يحيى قوله شكت ما تلقى في يدها من الرحى وفي رواية بدل بن المحبر
مما تطحن وفي رواية الطبري فاوقدت اثر في يدها من الرحى وفي رواية عبد الله بن احمد
في مسند ابيه اشتكت فاطمة مجل يدها بفتح الميم وسكون الجيم وهو التقطيع
وروى ابن سعد عن علي انه قال لفاطمة ذات يوم والله لقد سنوت حتى قد اشتكيت
صدري فقالت انا والله لقد طحنت حتى مجلت يدي قوله سنوت بفتح السين
المهملة والنون اي استقيت من البئر فكنت مكان السانية وهي الناقة قوله
خادما اي جارية تخدمها وهو يطلق على الذكر والانثى قوله فلم تجده اي فلم تجد
فاطمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية القطان فلم تصادفه وفي رواية بدل
ابن المحبر فلم توافقه وهو بمعنى لم تصادفه فان قلت في رواية ابي الورد فاتته
فوجدت عنده حداثا بضم الحاء المهملة وتشديد الدال وبالثاء المثلثة اي جماعة
يتحدثون فاستحيت فرجعت قلت يحتمل على انها لم تجده في المنزل
بل في مكان اخر كالمسجد وعنده من يتحدث معه قوله مكانك بالنصب اي الزمه
وفي رواية غندر مكانكما وفي رواية بدل بن المحبر على مكانكما اي استمرا على ما انتما
عليه قوله فجلس بيننا وفي رواية غندر فقعد وفي رواية بدل فجلس وفي رواية السائب
حتى وضع قدمه بيني وبين فاطمة قوله حتى وجدت برد قدميه هكذا هنا
بالتثنية وفي رواية الكشميهني بالافراد قوله على ما هو خير وجه الخيرية اما
ان يراد به انه يتعلق بالاخرة والخادم بالدنيا والاخرة خير وابقى واما ان يراد
بالنسبة الى ما طلبته بان يحصل لها بسبب هذه الاذكار قوة تقدر على الخدمة
اكثر مما يقدر عليه الخادم وفي رواية السائب الا اخبركما بخير مما سألتماني فقالا بلى
فقال كلمات علمنيهن جبريل عليه السلام قوله او اخذتما شك من سليمان
ابن حرب قوله فكبرا ثلاثا وثلاثين هكذا في رواية مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
في النفقات وفي الجميع ثلاثا وثلاثين ثم قال في اخره قال سفيان احداهن
اربع وفي رواية النسائي عن قتيبة عن سفيان لا ادري ايها اربع وثلاثون وفي
رواية الطبري من طريق ابي امامة الباهلي عن علي في الجميع ثلاثا وثلاثين
واختمها بلا اله الا الله وفي رواية فكبرا اربعا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين
واحمدا ثلاثا وثلاثين وفي رواية هبيرة عن علي رضي الله عنه احمدا اربعا وثلاثين
وكذا في حديث ام سلمة وله من طريق هبيرة ان التهليل اربع وثلاثون ولم يذكر
التحميد قوله كبرا بصيغة الامر للاثنين وفي حديث ابي هريرة عند مسلم
تسبحين بصيغة المضارع وفي رواية غندر للكشميهني بصيغة الامر وعن غير
الكشميهني يكبران بصيغة المضارع للمثنى بالنون وحذفت في نسخة تخفيفا
قوله عن خالد هو الحذاء عن ابن سيرين هو محمد قال التسبيح اربع وثلاثون
هذا موقوف على ابن سيرين واتفاق الرواة على ان الاربع للتكبير ارجح

ص باب التعوذ والقراءة عند المنام

ش اي هذا باب في بيان فضل التعوذ والقراءة عند المنام اي النوم وهو مصدر ميمي
وفي بعض النسخ عند النوم ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال

حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ بالمعوذات ومسح بهما جسده ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في فضائل القرآن مختصرا قوله نفث في يديه من النفث وهو شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا يكون الا ومعه شيء من الريق قوله بالمعوذات بكسر الواو واريد به المعوذتان وسورة الاخلاص تغليبا او اريد بها آيات وما يشبههما من القرآن او اقل الجمع اثنان

ص باب ش كذا وقع بغير ترجمة في رواية الاكثرين ولم يذكر اصلا في رواية البعض وعليه شرح ابن بطال وقد ذكرنا غير مرة ان هذا كالفصل لما قبله ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا عبيد الله بن عمر حدثني سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره فانه لا يدري ما خلفه عليه ثم يقول باسمك رب وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين ش مطابقته للباب المترجم المذكور قبل هذا الباب المجرد ظاهرة والباب المجرد تابع له واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس وينسب الى جده اكثر وزهير مصغر زهر بن معاوية ابو خيثمة الجعفي وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد المقبري يروي عن ابيه ابي سعيد واسمه كيسان مولى بني ليث عن ابي هريرة رضي الله عنه وفيه ثلاثة من التابعين على نسق واحد وهم من يروي الاول عبيد الله بن عمر تابعي صغير والثاني سعيد تابعي وسط وابوه كيسان تابعي كبير والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعوات عن اسحق بن موسى وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن يونس ه واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن معدان قوله اذا اوى بقصر الهمزة معناه اذا اتى لفراشه لينام عليه قوله بداخلة ازاره المراد بالداخلة طرف الازار الذي يلي الجسد وسيأتي عن مالك بصنفة بفتح الصاد المهملة وكسر النون بعدها فاء وهي الحاشية التي تلي الجلد وفي رواية مسلم عن عبيد الله بن عمر فليحل داخلة ازاره فلينفض بها فراشه وفي رواية يحيى القطان كما سيأتي فلينزع وقال البيضاوي انما امر بالنفض بالداخلة لان الذي يريد النوم يحل بيمينه خارج الازار ويبقى الداخلة معلقة فينفض بها قوله ما خلفه عليه بفتح الخاء المعجمة وفتح الفاء بلفظ الماضي ومعناه انه يستحب ان ينفض فراشه قبل ان يدخل فيه لئلا يكون قد دخل فيه حية او عقرب او غيرهما من المؤذيات وهو لا يشعر ولينفض ويده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان شيء هناك وقال الطيبي معنى ما خلفه لا يدري ما وقع في فراشه بعدما خرج من ترابا وقذاة او هوام قوله باسمك رب وضعت جنبي اي قائلا او مستعينا باسمك رب وفي رواية يحيى القطان اللهم باسمك وفي رواية ابي ضمرة ثم يقول سبحانك ربي بك وضعت جنبي قوله ان امسكت نفسي فارحمها الامساك كناية عن الموت فلذلك قال فارحمها لان الرحمة تناسبه وفي رواية الترمذي فاغفر لها قوله وان ارسلتها من الارسال وهو كناية عن البقاء في الدنيا وذكر الحفظ يناسبه قوله بما تحفظ به قال الطيبي الباء فيه مثل الباء في قولك كتبت بالقلم وكلمة ما مبهمة وبيانها ما دلت عليه صلتها ص تابعه ابو ضمرة واسمعيل بن زكريا عن عبيد الله ش اي تابع زهير بن معاوية ابو ضمرة انس بن عياض في ادخال الواسطة بين سعيد المقبري وابي هريرة قوله واسمعيل اي تابع زهيرا ايضا اسمعيل بن زكريا ابو زياد الخلقاني ه كلاهما في روايتهما عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اما متابعة ابي ضمرة فرواها مسلم عن اسحق بن موسى حدثنا

انس بن

انس بن عياض هو ابو ضمرة حدثنا ابو عبيد الله فذكره واما متابعة اسمعيل بن زكريا فرواها الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن يونس بن محمد عنه ص وقال يحيى وبشر عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش يحيى هو ابن سعيد القطان وبشر بكسر الباء الموحدة ابن المفضل بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة وعبيد الله هو العمري المذكور اراد ان كليهما رويا عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن ابي هريرة بدون الواسطة بينه وبين ابي هريرة اما رواية يحيى فرواها النسائي عن عمرو بن علي وابن مثنى واما رواية بشر فاخرجها مسدد في مسنده عنه ص ورواه مالك وابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور مالك بن انس ومحمد بن عجلان الفقيه المدني اراد انهما روياه ايضا عن سعيد المقبري عن ابي هريرة بلا واسطة الاب فان قلت قال هنا رواه مالك وقال قبله قال يحيى قلت الرواية تستعمل عند التحميل والقول عند المذاكرة اما رواية مالك فوصلها البخاري في كتاب التوحيد عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي عنه واما رواية ابن عجلان فوصلها احمد عنه ووصلها ايضا الترمذي والنسائي والطبراني في الدعاء من طرق عنه وقد طول الشراح في هذا الموضع كلاما في غير ترتيب بحيث ان الناظر فيه يتشوش ذهنه ولا سيما اذا كان مبتديا واخذ بعضهم عن بعض بغير مراعاة الادب

ص باب الدعاء نصف الليل

ش اي هذا باب في بيان فضل الدعاء في نصف الليل الى طلوع الفجر وقال ابن بطال هو وقت شريف خصه الله عز وجل بالتنزل فيه فيتفضل على عباده باجابة دعائهم واعطاء سؤلهم فيه وغفران ذنوبهم وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق في النوم ه واستلذاذ له ومفارقة اللذة والدعة صعب لاسيما اهل الرفاهية وفي زمن البرد وكذا اهل التعب ومع قصر الليل فالسعيد من يغتنم هذا والموفق هو الله عز وجل ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الاغر وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه ومن يستغفرني فاغفر له ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عبد الله الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء واسمه سلمان الجهني المدني والحديث مضى في باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك الخ ومضى الكلام فيه ه قوله يتنزل الى آخره الحديث من المتشابهات ولابد من التاويل اذ البراهين القاطعة دلت على تنزهه منه فالمراد تنزل ملك الرحمة ونحوه ويروى ينزل قوله ثلث الليل الآخر بكسر الخاء وهو صفة للثلث فان قلت ذكر في الترجمة نصف الليل وفي الحديث الثلث واجيب بانه حين يبقى الثلث يكون قبل الثلث وهو المقصود من النصف وقال ابن بطال لقول المصنف لانه اخذ الترجمة من دليل القرآن وذكر النصف وقيل اشار البخاري الى الرواية التي وردت بلفظ النصف وقد اخرجه احمد عن يزيد ابن هارون عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ ينزل الله الى السماء الدنيا نصف الليل الآخر او ثلث الليل الآخر وروى الدارقطني من طريق حبيب بن ابي ثابت عن الاغر عن ابي هريرة بلفظ شطر الليل من غير تردد

ص باب الدعاء عند الخلاء

ش اي هذا باب في بيان الدعاء عند ارادة الشخص الدخول في الخلاء ص حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث ش مطابقته

للترجمة ظاهرة والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب ما يقول عند الخلاء فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة الخ ومضى الكلام فيه **قوله** الخبث قال الخطابي جمع الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد بهما ذكران الشياطين واناثهم وقال يحيى السنة الخبث الكفر والخبائث الشياطين

ص باب ما يقول اذا اصبح

ش اي هذا باب في بيان ما يقول الشخص اذا اصبح اي اذا دخل في الصباح ص حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حسين حدثنا عبد الله بن بريدة عن بشير ابن كعب عن شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار اللهم انت ربي خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت ابوء لك بنعمتك وابوء لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اعوذ بك من شر ما صنعت اذا قال حين يمسي فمات دخل الجنة او كان من اهل الجنة واذا قال حين يصبح فمات من يومه مثله ش مطابقته للترجمة في قوله واذا قال حين يصبح والحديث قد مضى قريبا في باب فضل الاستغفار فانه اخرجه هناك عن ابي معمر عن عبد الوارث عن الحسين الخ والمسافة قريبة فلا يحتاج الى الشرح هنا ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام قال اللهم باسمك اموت واحيى واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واذا استيقظ من منامه وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان بن عيينة والحديث مضى عن قريب في باب ما يقول اذا نام فانه اخرجه هناك عن قبيصة عن سفيان الى آخره ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن منصور عن ربعي بن حراش عن خرشة بن الحر عن ابي ذر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل قال اللهم باسمك اموت واحيى فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاذا استيقظ وعبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي ولقبه عبدان وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بكسر الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء آخر الحروف المشددة ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة وخرشة بفتح الخاء المعجمة وفتح الراء والشين المعجمة ابن الحر ضد العبد الفزاري بالفاء والزاي والراء وابو ذر جندب الغفاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن سعد بن حفص واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن ميمون بن العباس وقد مضى متن الحديث في باب ما يقول اذا نام اخرجه من طريق ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان ومضى الكلام فيه

ص باب الدعاء في الصلاة

ش اي هذا باب في كيفية الدعاء في الصلاة ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا الليث قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب وابو الخير اسمه مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة ابن عبد الله اليزني وعبد الله بن عمرو بن العاص وابو بكر الصديق اسمه عبد الله بن عثمان والحديث مضى في اواخر الصلاة في باب الدعاء قبل السلام فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن الليث الى آخره ص وقال عمرو بن يزيد عن ابي الخير انه سمع عبد الله بن عمرو قال ابو بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم ش عمرو بالفتح هو ابن الحارث وفي بعض النسخ ذكر ابن الحارث

ويزيد هو ابن ابي حبيب وابو الخير هو مرثد وهذا التعليق وصله البخاري ايضا في التوحيد من رواية عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث فذكره وقال الكرماني وهذا الدعاء من الجوامع اذ فيه اعتراف بغاية التقصير وهو كونه ظالما ظلما كثيرا وطلب غاية الانعام التي المغفرة والرحمة اذ المغفرة ستر الذنوب ومحوها والرحمة ايصال الخيرات والاول عبارة عن الزحزحة عن النار والثاني ادخال الجنة وهذا الفوز العظيم اللهم اجعلنا من الفائزين بكرمك يا اكرم الاكرمين ص حدثنا علي حدثنا مالك بن سعير حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها انزلت في الدعاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي هو ابو سلمة بفتح اللام اللبقي بفتح اللام وفتح الباء الموحدة وبالقاف النيسابوري قاله الكلاباذي وقال بعضهم علي هو ابو سلمة كما اشترطه في سورة المائدة **قلت** قد تقدم عن الكلاباذي نقل وهم انه هو المدائني بل ان ذلك وهو مالك بن سعير مصغر السعر التميمي ويروى بالصاد بدل السين **قوله** في الدعاء اي الدعاء الذي في الصلاة ليوافق الترجمة قاله الكرماني ولكن دعا مرتين اولى الدعاء الذي في الصلاة وخارج الصلاة ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نقول في الصلاة السلام على الله السلام على فلان فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم ان الله هو السلام فاذا قعد احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله الى قوله الصالحين فاذا قالها اصاب كل عبد لله في السماء والارض صالح اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الثناء ما شاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى في اواخر صفة الصلاة في باب التشهد في الاخيرة فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن الاعمش عن شقيق بن سلمة ومضى الكلام فيه **قوله** ذات يوم لفظ ذات مقحم او من اضافة المسمى الى اسمه **قوله** هو السلام هو اسم من اسماء الحسنى **قوله** صالح بالجر صفة لعبد **قوله** يتخير اي يختار

ص باب الدعاء بعد الصلاة

ش اي هذا باب في بيان الدعاء بعد الصلاة المكتوبة ص حدثني اسحق اخبرنا يزيد اخبرنا ورقاء عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالدرجات والنعيم قال كيف ذاك قالوا صلوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا وانفقوا من فضول اموالهم وليست لنا اموال قال افلا اخبركم بامر تدركون من كان قبلكم وتسبقون من جاء بعدكم ولا ياتي احد بمثل ما جئتم الا من جاء بمثله تسبحون في دبر كل صلاة عشرا وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا ش مطابقته للترجمة في قوله تسبحون في دبر كل صلاة واسحق هو ابن منصور وقيل هو ابن راهويه ويزيد من الزيادة ابن هارون وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر اليشكري وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث من افراده قال صاحب التوضيح هذا الحديث سلف في الصلاة **قلت** الذي سلف في الصلاة تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين وابن ذا من ذاك **قوله** اهل الدثور بضم الدال والثاء المثلثة وهي الاموال الكثيرة وقال ابن الاثير جمع دثر وهو المال الكثير يجمع على الواحد والاثنين والجميع وقال الكرماني الدثر الخصب **قلت** هذا المعنى في غير هذا الحديث وهو في حديث طهفة **قوله** وابعث راعيها في الدثر وهو الخصب والنبات الكثير **قوله** بالدرجات جمع درجة قال الجوهري الدرجة واحدة الدرجات وهي الطبقات من المراتب **قوله** المراد منها المراتب في الجنة **قوله** والنعيم اراد به ما انعم الله عز وجل به عليهم **قوله** قال كيف ذاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف ذاك الذي تقولونه **قوله** قالوا ويروى قال **قوله** من فضول اموالهم اي من زيادة اموالهم **قوله** تسبحون الخ

فان قيل هذه الكلمات مع سهولتها كيف تساوي الامور الشاقة من الجهاد
ونحوه وافضل العبادات احمزها واجيب بان اداء حق الكلمات من الاخلاص
لا سيما الحمد في حال الفقر ومن افضل الاعمال مع ان هذه القضية ليست كلية اذ
ليس كل افضل احمز ولا العكس فان قيل مر في اخر كتاب صلاة الجماعة من سبح
وحمد وكبر ثلاثا وثلاثين وههنا قال عشرا واجيب بان الدرجات كانت
متفاوتة بالعلاء وكان ايضا فيه زيادة في الاعمال من الصوم والحج والعمرة زادوا في عدد
التسابيح والتحاميد والتكبير مع ان مفهوم العدد لا اعتبار له واعلم ان التسبيح
اشارة الى نفي النقائص عن الله تعالى وهو المسمى بالتنزيهات والتحميد الى اثبات
الكمالات ص تابعه عبيد الله بن عمر عن سمي ش اي تابع سميا عبيد الله بن عمر
العمري في روايته عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة وروى هذه المتابعة مسلم عن
عاصم بن النضر حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله عن سمي عن ابي صالح عن
ابي هريرة ان فقراء المهاجرين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث بطوله قال
قلت كيف هذه المتابعة وفيه تسبحون وتكبرون وتحمدون في دبر كل صلاة
ثلاثا وثلاثين مرة وفسر فيه ايضا تسبح ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين
وتكبر الله ثلاثا وثلاثين قلت المتابعة في اصل الحديث لا في العدد المذكور
وقد قال المؤلف ان ورقا خالف غيره في قوله عشرا وان الكل قالوا ثلاثا وثلاثين ص ورواه
ابن عجلان عن سمي ورجاء بن حيوة ش اي روى الحديث المذكور محمد بن عجلان عن سمي
وعن رجاء بن حيوة ووصله مسلم قال وحدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن عجلان ح
فذكره مقرونا برواية عبيد الله بن عمر كلاهما عن سمي عن ابي صالح عن ابن عجلان فحدث
به رجاء بن حيوة فحدثني بمثله عن ابي صالح عن ابي هريرة ص ورواه جرير عن عبد العزيز
ابن رفيع عن ابي صالح عن ابي الدرداء ش اي روى الحديث المذكور جرير بن عبد الحميد
عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء الاسدي المكي عن ابي صالح عن ابي الدرداء
عويمر الانصاري ووصله النسائي عن اسحق بن ابراهيم عن جرير به فقيل ان سماع
ابي صالح من ابي الدرداء نظر ص ورواه سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور سهيل مصغر سهل عن ابيه ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة ووصله مسلم عن امية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع
حدثنا روح بن القاسم عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم الحديث بطوله
نحوه ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن المسيب بن رافع
عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال كتب المغيرة الى معاوية بن ابي سفيان ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة اذا سلم لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا
الجد منك الجد وقال شعبة عن منصور سمعت المسيب ش مطابقته للترجمة
في قوله كان يقول في دبر كل صلاة اذا سلم والمسيب بفتح الياء اخر الحروف المشددة
ابن رافع الكاهلي الكوفي الاعمى مات سنة خمس ومائة ووراد بفتح الواو وتشديد
الراء وبالدال المهملة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه والحديث مضى في الصلاة في باب
الذكر بعد الصلاة فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عبد الملك
ابن عمير عن وراد كاتب المغيرة قال املى علي المغيرة بن شعبة في كتاب الى معاوية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الحديث ومضى الكلام فيه هناك قوله في دبر كل صلاة في
رواية الحموي والمستملي في دبر صلاة قوله منك اي بدلك وهذه تسمى من البدلية
كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة وقال الخطابي الجد بفتح الجيم الغنى ويقال
هو الحظ والبخت ومن بمعنى البدل اي لا ينفعه حظه بدلك اي بدل طاعتك وقال الراغب
الاصفهاني قيل اراد بالجد الاول ابا الاب وابا الام اي لا ينفعه احد بنسبه كقوله تعالى

فلا انساب

فلا انساب بينهم ومنهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده
انما ينفعه رحمتك قوله وقال شعبة اي بالسند المذكور عن منصور بن المعتمر
قال سمعت المسيب بن رافع ورواه احمد عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة به ولفظه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث

ص باب قول الله تعالى وصل عليهم

ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل وصل عليهم هذا المقدار هو المذكور في رواية الجمهور
ووقع في بعض النسخ زيادة ان صلواتك سكن لهم واتفق المفسرون على ان المراد بالصلاة
هنا الدعاء ومعناه ادع لهم واستغفر ومعنى ان صلواتك سكن لهم اي ان دعواتك تثبيت
لهم وطمانينة ص ومن خص اخاه بالدعاء دون نفسه ش هو عطف على قول الله اي وفي ذكر
من اخص اخاه بالدعاء دون نفسه وفيه اشارة الى رد ما رواه الطبري من طريق سعيد
ابن يسار قال ذكرت رجلا عند ابن عمر فترحمت عليه فلهز في صدري وقال ابدا بنفسك
وما روي ايضا عن ابراهيم النخعي كان يقول اذا دعوت فابدا بنفسك فانك لا تدري في اي
دعاء يستجاب لك واحاديث الباب ترد على ذلك ويحتج بمؤيده ما رواه مسلم وابو داود
من طريق طلحة بن عبد الله بن كريز عن ام الدرداء عن ابي الدرداء رفعه ما من مسلم
يدعو لاخيه بظهر الغيب الا قال الملك ولك مثل ذلك قلت في الاستدلال
به نظر لانه اعم من ان يكون الداعي خصه او ذكر نفسه معه واعم من ان يكون بدا به او بدا
بنفسه ص وقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لعبيد بن عامر اللهم
اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه ش هذا قطعة من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله
عنه طويل قد تقدم موصولا في المغازي في غزوة اوطاس وفيه قصة قتل ابي عامر وهو
عم ابي موسى المذكور وهو عبد الله بن قيس ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لعبيد اولا
ثم سال ابو موسى ان يدعو له ايضا قال اللهم اغفر لعبد الله ذنبه ص حدثنا مسدد
حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة حدثنا سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر قال رجل من القوم اي عامر لو
اسمعتنا من هنيهاتك فنزل يحدو بهم يذكر اللهم لولا انت ما اهتدينا وذكر شعرا غير
هذا ولكني لم احفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن
الاكوع قال يرحمه الله وقال رجل من القوم يا رسول الله لولا متعتنا به فلما صافوا القوم
قاتلهم فاصيب عامر بقائمة سيف نفسه فمات فلما امسوا اوقدوا نارا كثيرة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النار على اي شيء توقدون قالوا على حمر انسية
فقال اهريقوا ما فيها وكسروها قال رجل يا رسول الله الا نهريق ما فيها ونغسلها
قال او ذاك ش مطابقته للترجمة في قوله يرحمه الله ويحيى القطان والحديث قد
مضى في اول غزوة خيبر مطولا ومضى في المظالم مختصرا وفي الذبائح ايضا ومضى الكلام
فيه قوله فقال رجل من القوم هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله اي عامر
يريد يا عامر وكلاهما سواء وعامر هو ابن الاكوع عم سلمة راوي الحديث وقال
الكرماني ويقال اخوه قوله هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون الياء اخر
الحروف وبالتاء جمع هنيهة ويروى هنياتك بضم الهاء وفتح النون وتشديد
الياء اخر الحروف جمع هنية تصغير هنة واصل هنوة ويروى هناتك بفتح الهاء وبعد
الالف تاء الجمع وهو جمع هنة والمراد من الكل الاشعار القصار كالاراجيز القصار
قوله يذكر ويروى تذكر فان قيل المذكور ليس شعرا واجيب بان
المقصود هو هذا المصراع وما بعده من المصاريع الاخر على ما مر في الجهاد فان قيل
قد مر ان الارتجاز بهذه الاراجيز كان في حفر الخندق واجيب بانه لا منافاة
بينهما لجواز وقوع الامرين جميعا قوله وذكر شعرا غيره قائل بقوله ذكر هو
هو يحيى راوي الحديث والذاكر هو يزيد بن ابي عبيد قوله لولا متعتنا به اي هلا

الشهادة لنبيه عليك وليتك تركته لنا وقال ابن عبد البر كانوا قد عرفوا أنه عليه
السلام ما استرحم لإنسان قط في غزاة تخصه بها إلا استشهد فلما سمع عمر رضي
الله عنه ذلك قال لو متعتنا بعامر قوله على حمر إنسية أي أهلية قوله الإنسية
أي الإنسية والمنا يا أيها قوله أو ذاك أي افعلوا الإراقة والغسل ولا تكسروا القدور لأنها
بالغسل تطهر ص حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن عمرو سمعت ابن أبي أوفى كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا أتاه رجل بصدقته قال اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي فقال اللهم
صل على آل أبي أوفى ش مطابقته للترجمة في قوله صل على آل فلان قال ابن التين يعني
عليه وعلى آله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتثل أمر الله في ذلك قال الله وصل عليهم إن
صلواتك سكن لهم ولا يجب ذلك لغير النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي على أحد إلا تبعا له
عليه السلام كآل بني هاشم والمطلب وعن مالك لا يقال لغير الأنبياء عليهم السلام وسلم
شيخ البخاري مسلم بن إبراهيم وعمرو هو ابن مرة واسم ابن أبي أوفى عبد الله واسم أبي أوفى علقمة
ولهما صحبة والحديث مضى في الصلاة عن حفص بن عمر وفي المغازي عن آدم ومضى الكلام
فيه ص حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس قال سمعت
جريرا قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تريحني من ذي الخلصة وهو نصب كانوا يعبدونه
يسمى الكعبة اليمانية قلت يا رسول الله إني رجل لا أثبت على الخيل فصك في صدري فقال
اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قال فخرجت في خمسين من أحمس من قومي وربما قال
سفيان فانطلقت في عصبة من قومي فأتيتها فأحرقتها ثم أتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت يا رسول الله ما أتيتك حتى تركتها مثل الجمل الأجرب فدعا لأحمس وخيلها
ش مطابقته للترجمة يؤخذ من قوله فدعا لأحمس لأن معناه أنه قال اللهم صل على أحمس
وعلى خيلها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وإسماعيل هو ابن أبي
خالد الأحمسي الكوفي واسم أبي خالد سعيد وقيل هرمز وقيل كثير وقيس هو ابن أبي
حازم بالحاء المهملة والزاي وجرير بن عبد الله الأحمسي والحديث مضى في الجهاد في باب
حرق الدور والنخيل عن مسدد ومضى الكلام فيه في المغازي قوله ألا تريحني من
الإراحة بالراء والخلصة بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات موضع كان فيه
صنم يعبدونه قوله نصب بضم النون والصاد المهملة الساكنة وبضمها أيضا قال
العيني هو صنم أو حجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده قوله تسمى الكعبة اليمانية
وفي رواية الكشميهني كعبة اليمانية بكسر النون وفتح الياء آخر الحروف المخففة وأصلها
بالتشديد فخففوها عند النسبة كقولهم يمانون واستعربوا قوله فخرجت في
خمسين في قومي في رواية الكشميهني فارسا قوله من أحمس بالحاء والسين المهملتين
وهي قبيلة جرير قوله وربما قال سفيان هو ابن عيينة الراوي قوله في عصبة
وهي من الرجال ما بين العشرة إلى الأربعين وقال ابن فارس نحو العشرة قوله
مثل الجمل الأجرب أي المطلي بالقطران بحيث صار أسود لذلك يعني صارت سوداء لأجل
الإحراق قوله وخيلها ويروى ولخيلها ص حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة
عن قتادة قال قالت أم سليم أنس خادمك قال اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما
أعطيته ش مطابقته للترجمة في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأنس بكثرة المال والولد
بالبركة فيه وقد قلنا إن قوله عز وجل وصل عليهم أن الصلاة فيه معنى الدعاء
وسعيد بن الربيع أبو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب إليها وهو
من أهل الكوفة والحديث أخرجه مسلم في الفضائل عن أبي موسى قوله أم سليم
بضم السين المهملة وفتح اللام وهي أم أنس رضي الله عنهما ويروى قالت أم سليم للنبي
صلى الله عليه وسلم قوله أنس خادمك جملة اسمية تعرض بها أم سليم أنه في
خدمتك فادع له فدعا له بثلاث دعوات الأولى بكثرة المال فكثر له ماله حتى إنه كان
له بستان بالبصرة يثمر في كل سنة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك الثانية
بكثرة الولد وكان ولد له مائة وعشرون ولدا وقيل ثمانون ولدا ثمانية وسبعون ذكرا

لابنتان

وابنتان حفصة وأم عمرو وقال ابن الأثير مات ولده من الولد وولد الولد مائة وعشرون
ولدا وقيل كان يطوف بالبيت ومعه من ذريته أكثر من سبعين نفسا الثالثة دعا
له بطول العمر بعد عليه قوله وبارك له فيما أعطيته ومن البركة ما أعطي له طول
عمره فعمر مائة سنة إلا سنة رواه أحمد عن معتمر عن حميد عنه وقيل كان عمره
مائة سنة وثلاث سنين وقيل مائة وعشر سنين وقيل مائة وسبع سنين
وفيه جواز الدعاء بكثرة المال والولد **فإن قلت** روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال اللهم من آمن بي وصدق ما جئت به فأقلل له من المال والولد **قلت**
قال الداودي هذا الحديث باطل وكيف يصح ذلك وهو عليه السلام يحض على النكاح
وكثرة الولد **فإن قلت** كثرة المال تورث الطغيان قال الله تعالى إن الإنسان
ليطغى أن رآه استغنى ومن الأولاد أعداء بنص القرآن **قلت** علم
النبي صلى الله عليه وسلم في دعائه لأنس بما ذكرناه أمن من حصول الضرر بهما ص حدثنا
عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكرني
كذا وكذا آية أسقطتها في سورة كذا وكذا ش مطابقته للترجمة في قوله رحمه الله
قوله وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفتح الدال وهو
ابن سليمان يروي عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير
والحديث أخرجه مسلم في الصلاة عن محمد بن عبد الله بن نمير وأخرجه النسائي
في فضائل القرآن عن إسحاق بن إبراهيم قوله أسقطتها أي بالنسيان أي نسيتها
فإن قيل كيف كان نسيان القرآن عليه **وأجيب** بأن النسيان ليس
باختياره وقال الجمهور جاز النسيان عليه فيما ليس طريقه البلاغ بشرط
أن لا يقر عليه وأما قبل التبليغ فلا يجوز قبل التبليغ وأما نسيان ما بلغ كما في ما
نحن فيه فهو جائز بلا خلاف قال تعالى سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله ص حدثنا
حفص بن عمر حدثنا شعبة أخبرني سليمان عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه
قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما فقال رجل إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله
فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر
ش مطابقته للترجمة في قوله يرحم الله موسى وسليمان هو الأعمش وأبو وائل شقيق
ابن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الأدب في باب الصبر
على الأذى فإنه أخرجه هناك عن عمر بن حفص عن أبيه حفص بن غياث عن الأعمش
الخ وههنا أخرجه عن حفص بن عمر بن الحارث الحوضي الأزدي من أفراد البخاري قوله
قسما أي مالا يجوز أن يكون مفعولا مطلقا والمفعول به محذوف قوله وجه الله أي
لا إخلاص فيه إذ هو منزه عن الوجه والجهة ومضى الكلام فيه هناك

ص باب ما يكره من السجع في الدعاء

ش أي هذا باب في بيان كراهة السجع في الدعاء والسجع كلام مقفى من غير مراعاة
وزن وقيل هو موالاة الكلام على روي واحد ومنه سجعت الحمامة إذا رددت صوتها
ويقال إنما يكره إذا تكلف السجع أما بالطبع فلا وقال ابن بطال إنما نهي عنه في الدعاء
لأن طلبه فيه تكلف ومشقة وذلك مانع من الخشوع وإخلاص التضرع فيه وقد جاء
في الحديث إن الله لا يقبل من قلب غافل لاه وطالب السجع في دعائه همته في تزويج
الكلام وشغل خاطره بذلك ومنافي للخشوع **فإن قيل** مر في الجهاد
في باب الدعاء على المشركين اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الأحزاب
وجاء أيضا لا إله إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وأعز جنده **وأجيب**
بأن المكروه ما يقصد ويتكلف فيه كما ذكرنا وأما ما ورد على سبيل الاتفاق فلا بأس
به ولهذا ورد منه ما كان كالسجع الكهان ص حدثنا يحيى بن محمد بن السكن حدثنا

حبان بن هلال ابو حبيب حدثنا هرون المقرئ حدثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس قال حدث الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاث مرار ولا تمل الناس هذا القرآن ولا الفينك تاتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم ولكن انصت فاذا امروك فحدثهم وهم يشتهونه فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فاني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك يعني لا يفعلون الا ذلك الاجتناب ش مطابقته للترجمة في قوله فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه ويحيى ابن محمد بن السكن بفتحتين البزار بالباء الموحدة والراء نزل البصرة صدوق العطار وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وكنيته ابو حبيب ضد العدو الباهلي وهارون بن موسى المقرئ ابن الاقراء النحوي الاعور صاحب القراءات والزبير بضم الزاي وفتح الباء الموحدة ابن الخريت بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق البصري مر في المظالم والحديث من افراده قوله حدث الناس امر ارشاد وترغيب حكمته قوله ولا تمل الناس بضم التاء من الاملال من الملل والناس منصوب على المفعولية قوله هذا القرآن مفعول ثان ويجوز ان يكون مفعولا لانه لفعل من غير افعال القلوب اذا كان احدهما غير ظاهر ويجوز ان يكون منصوبا بنزع الخافض اي لا تملهم على القرآن وكذا فسره الكرماني وتفسيره يدل على ذلك قوله ولا الفينك بضم الهمزة وسكون اللام وكسر الفاء وبنون التاكيد الثقيلة اي لا اجد منك ولا اجدنك قوله وهم في حديث الواو فيه للحال وهذا النهي وان كان بحسب الظاهر للمتكلم لكنه في الحقيقة للمخاطب كقوله لا اريتك ههنا قوله فتملهم بضم اوله ويجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فظاهر واما النصب فبتقدير بان تملهم قوله انصت امر من الانصات وهو السكوت مع الاصغاء قوله امروك اي فاذا التمسوا منك والحال انهم يشتهونه اي الحديث قوله فانظر السجع من الدعاء قوله فاجتنبه اي اتركه قال ابن التين المراد المستكره منه وقال الداودي الاستكثار منه قوله لا يفعلون الا ذلك فسره بقوله يعني لا يفعلون الا ذلك الاجتناب ووقع عند الاسماعيلي عن القاسم بن زكريا عن يحيى بن محمد شيخ البخاري بسنده فيه لا يفعلون ذلك بدون لفظة الا وهو واضح وكذا اخرجه البزار في مسنده والطبراني عن البزار وفيه من الفقه انه يكره الافراط في الاعمال الصالحة خوف الملل عنها والانقطاع وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل كان يتخول اصحابه بالموعظة كراهية السآمة عليهم وقال اكلفوا من العمل ما لا تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وفيه انه لا ينبغي ان لا يحدث بشيء من كان في حديث حتى يفرغ منه وفيه انه لا ينبغي نشر الحكمة والعلم ولا الحديث بهما من لا يحرص على سماعهما وتعلمهما لان في ذلك اذلالا للعلم وقد رفع الله قدره

ص باب ليعزم المسألة فانه لا مكره له

ش اي هذا باب يذكر فيه ليعزم الشخص من عزمت على كذا عزما وعزيمة اذا اردت فعله وجزمت به قوله المسألة اي السؤال اي الدعاء قوله فانه اي فان الشان لا يكره بكسر الراء من الاكراه له اي لله عز وجل ص حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل اخبرنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم المسألة ولا يقولن اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن علية وعبد العزيز هو ابن صهيب والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعوات عن ابي بكر وزهير بن حرب واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن اسحق بن ابرهيم قوله فليعزم المسألة اي فليقطع بالسؤال ولا يعلق بالمشيئة اذ في هذا التعليق صورة الاستغناء عن المطلوب منه والمطلوب قوله لا مستكره له بالسين وفي حديث ابي هريرة لا مكره له قال بعضهم وهما بمعنى قلت ليس كذلك بل السين تدل على شدة الفعل ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك

عن ابي

لعله لا مكره

عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسألة فانه لا مكره له ش ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه ابو داود ايضا عن عبد الله بن مسلمة في الصلاة واخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري قوله ليعزم المسألة اي الدعاء قال الداودي معناه يجتهد ويلح ولا يقل ان شئت كالمستثني ولكن دعاء البائس الفقير

ص باب يستجاب للعبد ما لم يعجل

ش اي هذا باب يذكر فيه يستجاب للعبد دعاؤه ما لم يعجل ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازهر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عبيد اسمه سعد بن عبيد مولى ابن ازهر اسمه عبد الرحمن والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعوات عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في الصلاة عن القعنبي واخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد قوله يستجاب اي يجاب لاحدكم دعاؤه وقال الكرماني يستجاب من الاستجابة بمعنى الاجابة قوله لاحدكم اي لكل واحد منكم اذ اسم الجنس المضاف يفيد العموم على الاصح قوله فيقول بالنصب لا غير وفي رواية ابي ذر فيقول بدون الفاء وقال ابن بطال المعنى انه يسأم فيترك الدعاء فيكون كالمان بدعائه او انه اتى من الدعاء ما يستحق به الاجابة فيصير كالمبخل للرب الكريم لا تعجزه الاجابة ولا ينقصه العطاء وقال الكرماني شرط الاستجابة العدم او عدم العجلة وعدم القول اي قوله دعوت فلم يستجب فما حكمه في الصور الثلاث الباقية يعني وجودهما او وجود العجلة دون القول والعكس واجاب بان مقتضى الشرطية عدم الاستجابة في الاوليين واما الثالثة فهي غير مفهومة ثم قال قوله عز وجل اجيب دعوة الداعي اذا دعان مطلق لا تقييد فيه واجاب بانه يحمل المطلق على المقيد كما هو مقرر في الاصول قلت وفيه نظر لا يخفى ثم قال هذا الاخبار يقتضي اجابة كل الدعوات التي انتفى فيها العدمان لكن ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال سألت الله ثلاثا فاعطاني ثنتين ومنعني واحدة وهي لا يذيق بعضنا باس بعض وكذا مفهوم كل دعوة مستجابة انه له دعوات غير مستجابة واجاب بان التعجيل من جبلة الانسان قال تعالى خلق الانسان من عجل فوجود الشرط متعذر او متعسر في اكثر الاحوال

ص باب رفع الايدي في الدعاء

ش اي هذا باب في بيان مشروعية رفع الايدي في الدعاء وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ص وقال ابو موسى الاشعري دعا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رفع يديه ورايت بياض ابطيه ش اسم ابي موسى عبد الله بن قيس وهذا التعليق من حديث طويل في قصة قتل عمه ابي عامر الاشعري وتقدم في المغازي موصولا في غزوة حنين ص وقال ابن عمر رضي الله عنهما رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد ش خالد هو ابن الوليد رضي الله عنه وهذا التعليق ايضا من حديث فيه قضية خالد في غزوة بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وذلك انه عليه السلام بعثه فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا فجعل يقتل وياسر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع يديه وقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد ص قال ابو عبد الله وقال الاويسي حدثني محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد وشريك سمعا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رايت بياض ابطيه ش ابو عبد الله هو

البخاري نفسه والاويسي نسبة الى اويس مصغرا وسين في الاصل ولكن النسبة الى اويس
الى اويسي بن حارثة قبيلة في الانصار وفي تغلب وفي الازد وفي خثعم الاويسي هذا
نسبة الى اويس بن سعد بن ابي سرح الذي ينتهي الى غالب بن فهر واسمه عبد العزيز
ابن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس القرشي العامري الاويسي المدني شيخ البخاري ومحمد
ابن جعفر بن ابي كثير الانصاري ويحيى بن سعيد الانصاري وشريك بن عبد الله بن ابي نمر
القرشي المدني وهذا الحديث مختصر من حديث الاستسقاء ومطابقته للترجمة ظاهرة لانه
تدل على رفع اليدين في الدعاء ولكن لا بد له ان النبي عليه السلام هل كان يجعل كفيه نحو السماء
او نحو الارض وفي هذا الباب خلاف كثير فمنهم من كره رفع اليدين واذا رفع في حاجته
يشير باصبعه السبابة روى شعبة عن قتادة قال راى ابن عمر قوما رفعوا ايديهم
فقال من يتناول هؤلاء فوالله لو كانوا على راس اطول جبل ما ازدادوا من الله قربا وكره
جبير بن مطعم وراى شريح رجلا رافعا يديه يدعو فقال من يتناول بهما لا ام لك
وقال مسروق لقوم رفعوا ايديهم قطعها الله وكان قتادة يشير باصبعه ولا يرفع
يديه ومنهم من اختار رفع كفيه رافعهما ثم اختلفوا في صفته فمنهم من قال يرفعهما
حذو صدره بطونهما الى وجهه روى ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال ابن عباس اذا رفع
يديه حذو صدره فهو الدعا وكان علي رضي الله عنه يدعو بباطن كفيه مثله واحتجوا بما
رواه صالح بن كيسان عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا سالتم الله عز وجل فاسالوه ببطون اكفكم ولا تسالوه بظهورها
وامسحوا بها وجوهكم ومنهم من اختار رفع ايديهم الى وجوههم روى ذلك عن ابن عمر
وابن الزبير رضي الله عنهم ومنهم من اختار رفع ايديهم حتى يحاذي بهما وجوههم وظهورهما
مما يلي وجوههم ومنهم من يجعل بطونهما الى السماء في الرغبة والى الارض في الرهبة وقيل
يجعل بطونهما الى السماء مطلقا في كل حال وقال الداودي روى في حديث في اسناده ان
الداعي يمسح وجهه بيديه عند آخر دعائه **قلت** كانه اراد به الحديث الذي رواه محمد
ابن كعب عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابو داود من طرق قال الحافظ المنذري كلها ضعيفة

باب الدعاء غير مستقبل القبلة

ش اي هذا باب في بيان الدعاء غير مستقبل القبلة **ص** حدثنا محمد بن محبوب حدثنا
ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم
الجمعة فقام رجل فقال يا رسول الله ادع الله ان يسقينا فتغيمت السماء ومطرنا حتى
ما كاد الرجل يصل الى منزله فلم تزل تمطر الى الجمعة المقبلة فقام ذلك الرجل او غيره
فقال ادع الله ان يصرفه عنا فقد غرقنا فقال اللهم حوالينا ولا علينا فجعل السحاب
يتقطع حول المدينة ولا يمطر اهل المدينة **ش** مطابقته للترجمة في قوله اللهم حوالينا
ولا علينا لانه دعا وهو النبي صلى الله عليه وسلم وكان على المنبر وظهره الى القبلة وقال
الكرماني موضع الترجمة قوله يخطب اذ الخطيب غير مستقبل القبلة ومحمد بن محبوب
من المحبة ابو عبد الله البصري وهو من افراده وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف
الواو وبالنون الوضاح اليشكري الواسطي والحديث مضى في الاستسقاء عن
مسدد وفي الادب ايضا عنه **قوله** فتغيمت الغافقية فاء الفصيحة الدالة على
محذوف اي فدعا الله فاستجاب الله دعاءه فتغيمت يقال تغيمت السماء اذا طبق عليها
الغيم **قوله** حوالينا بفتح اللام منصوب على الظرفية اي امطر حوالينا ولا تمطر علينا
وقال ابن الاثير معناه اللهم انزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الابنية

باب الدعاء مستقبل القبلة

ش اي هذا باب في بيان الدعاء حال كون الداعي مستقبل القبلة وقد سقطت هذه
الترجمة من رواية ابي زيد المروزي وصار حديثها من جملة الباب الذي قبله **ص** حدثنا

موسى

موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا المصلى يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل
القبلة وقلب رداءه **ش** قيل لا يطابق الحديث الترجمة لان ظاهره انه عليه السلام استقبل القبلة
بعد الدعاء فلذلك قال الاسماعيلي هذا الحديث مطابق للترجمة التي قبل هذا وقال
الكرماني فان قلت الترجمة في الاستسقاء وحيث قال خرج يستسقي والاستسقاء
هو الدعاء ثم قال ثم استقبل الاستسقاء الاما قبل الاستقبال والى ما بعده انتهى **قلت**
لا دلالة على منه الاستسقاء بل الذي يدل الحديث انه صلى الله عليه وسلم دعا واستسقى
ثم بعد الدعاء والاستسقاء استقبل القبلة فلا يدل ذلك انه حين دعا انه كان مستقبل
القبلة وقال الاسماعيلي لعل البخاري اراد انه لما حول وقلب رداءه دعا
حينئذ ايضا هذا كلامه بعد اعتراضه عليه وفيه نظر لا يخفى والاحسن ان يقال
ان في بعض طرق هذا الحديث وانه لما اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداءه وقد
مضى في الاستسقاء ومثل هذا كان في التطابق على رواية ابي زيد المروزي لا يحتاج
الى هذا التعسفات ووهيب مصغر وهب بن خالد وعمرو بن يحيى المازني الانصاري
وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن تميم الانصاري المازني يروي
عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري المازني وهذا الحديث روي بالفاظ
مختلفة والمعنى متقارب ومضى في الاستسقاء فانه اخرجه هناك عن شيوخ
كثيرة واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه هناك

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه

بطول العمر وبكثرة ماله **ش** اي هذا باب في ذكر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه انس
ابن مالك رضي الله عنه بطول عمره وبكثرة ماله **ص** حدثنا عبد الله بن ابي الاسود
حدثنا حرمي حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قالت ام سليم انس يا رسول
الله خادمك انس ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة **فان قلت** من اين الظهور وفي الترجمة ذكر طول العمر وليس
في الحديث ذلك **قلت** قد ذكرنا فيما مضى ان قوله بارك له فيما اعطيته يدل
على ذلك لان الدعا ببركة ما اعطي يشتمل طول العمر لانه من جملة الدعاء المعطى وقيل
ورد في بعض طرق هذا الحديث ما طلبنا انه اخرجه البخاري في الادب المفرد من وجه آخر
وعبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد بن
الاسود بن اخت عبد الرحمن بن مهدي البصري الحافظ وهو من افراد البخاري رحمه
الله وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وبالميم وتشديد الياء آخر الحروف ابن عمارة
بضم العين المهملة وتخفيف الميم العتكي البصري **قوله** ام سليم ادخلت
بيان واسم ام سليم الرميصاء والحديث مضى في فيه من الشرح في اوائل باب وصل عليهم

باب الدعاء عند الكرب

ش اي هذا باب في بيان الدعاء عند الكرب بفتح الكاف وسكون الراء وبالباء الموحدة وهو
حزن يأخذ بالنفس **ص** حدثنا مسلم بن ابرهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن
ابي العالية عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند الكرب لا اله الا الله
العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات والارض ورب
العرش العظيم **ش** مطابقته للترجمة في قوله يدعو عند الكرب الخ وهشام هو ابن ابي
عبد الله الدستوائي وابو العالية بالعين المهملة من العلو واسمه رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون
الياء آخر الحروف وبالعين المهملة الرياحي بكسر الراء وتخفيف الياء آخر الحروف وبالحاء
المهملة **فان قلت** قتادة مدلس وقد روى ابو داود في سننه في كتاب الطهارة
عقيب حديث ابي خالد الدالاني عن قتادة عن ابي العالية قال شعبة انما سمع

من ابي العالية اربعة احاديث حديث يونس بن متى وحديث ابن عمي الصلاة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس شهد عندي رجال مرضيون قلت يعتبر البخاري هذا الحصر لان شعبة ما كان يحدث عن احد من المدلسين الا ما يكون ذلك المدلس قد سمعه من شيخه وقد حدث شعبة هذا الحديث عن قتادة فلذلك اورده البخاري معلقا في اخر الترجمة حيث قال وقال وهب حدثنا شعبة عن قتادة مثله على ما يجي بيانه ان شاء الله تعالى قوله كان يدعو عند الكرب اي عند حلول الكرب وفي رواية مسلم كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب قوله لا اله الا الله العظيم الحليم اشتمل هذا على التوحيد الذي هو اصل التنزيهات المسماة بالاوصاف الجلالية وعلى العظمة التي تدل على القدرة العظيمة اذ العاجز لا يكون عظيما وعلى الحليم الذي يدل على العلم اذ الجاهل بالشيء لا يتصور منه الحلم وهما اصل الصفات الوجودية الحقيقية المسماة بالاوصاف الاكرامية ووجه تخصيص الذكر بالحليم لان كرب المؤمن غالبا انما هو على نوع تقصير في الطاعات او غفلة في الحالات وهذا يشعر برجاء العفو المقلل للحزن فان قلت الحلم هو الطمانينة عند الغضب وكيف يطلق على الله عز وجل قلت يطلق على الله ويراد لازمه وهو تاخير العقوبة فان قلت هذا ذكر لا دعاء قلت انه ذكر يستفتح به الدعاء بكشف كربه قوله لا اله الا الله رب العرش العظيم هذا ايضا يشتمل على التوحيد والربوبية وعظمة العرش ووجه الاول قد ذكرنا ووجه الثاني اعني لفظ الرب بين سائر الاسماء الحسنى هو كونه مناسب لكشف الكرب الذي هو مقتضي التربية ووجه الثالث وهو تخصيص العرش بالذكر لانه اعظم اجسام العالم فيدخل الجميع تحته دخول الادنى تحت الاعلى ثم لفظ العظيم صفة للعرش بالجر عند الجمهور ونقل ابن التين عن الداودي انه رواه برفع العظيم على انه نعت للرب ويروى ورب العرش العظيم بالواو قوله رب السموات والارض خصهما بالذكر لانهما من اعظم المشاهدات ومعنى الرب في اللغة يطلق على المالك والسيد والمدبر والمربي والمتمم والمنعم ولا يطلق غير مضاف الا على الله تعالى واذا اطلق على غيره اضيف فيقال رب كذا ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن ابي عبد الله عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم ش هذا طريق اخر في حديث ابن عباس اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي الى اخره وهنا جاء ورب العرش الكريم ولفظ الكريم بالرفع على انه صفة للرب على ما نقله ابن التين عن الداودي وفي رواية الجمهور بالجر على انه نعت للعرش ووصف العرش هنا بالكرم اي الحسن من جهة الكيفية فهو ممدوح ذاتا وصفة وفي الحديث السابق بالعظمة من جهة الكمية وقال ابن بطال حدثني ابو بكر الرازي قال كنت باصبهان عند ابي نعيم اكتب الحديث عنه وهناك شيخ يقال له ابو بكر بن علي وعليه مدار الفتيا فسعي به عند السلطان فسجنه فرايت النبي في المنام وجبريل عليه السلام عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لا يفتر فقال لي قل لابي بكر بن علي يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه قال فاصبحت فاخبرته فلم يكن الا قليلا حتى اخرج من السجن وقال الحسن البصري رحمه الله ارسل الي الحجاج فقلتهن فقال والله ارسلت اليك وانا اريد ان اقتلك فلانت اليوم احب الي من كذا وكذا وزاد في لفظ فسل حاجتك ص وقال وهب حدثنا شعبة عن قتادة مثله ش وهب هو ابن جرير كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي وحده بالتصغير ابن خالد وفي رواية ابن زيد المروزي وهب بن جرير بن حازم وهذا يزيل الاشكال وقد ذكرنا عن قريب ان البخاري انما اورد هذا دفعا لما يتوهم من الحصر ان شعبة قال لم يسمع قتادة عن ابي العالية الا ثلاثة احاديث وقد ذكرنا ايضا ان شعبة ما كان يحدث عن احد

من المدلسين

من المدلسين الا ما سمعه ذلك المدلس من شيخه وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة واخرج مسلم هذا الحديث من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان ابا العالية حدثه وهذا صريح في سماعه له منه

ص باب التعوذ من جهد البلاء

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من جهد البلاء الجهد بفتح الجيم وبضمها المشقة وكل ما اصاب الانسان من شدة المشقة والجهد فيما لا طاقة له بحمله ولا يقدر على دفعه عن نفسه فهو من جهد البلاء وروي عن عمر رضي الله عنه انه سئل عن جهد البلاء فقال قلة المال وكثرة العيال والبلاء ممدود فاذا كسرت البا قصرت ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثني سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء قال سفيان الحديث ثلاث زدت انا واحدة لا ادري ايتهن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو سفيان بن عيينة وسمي بضم السين وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه البخاري ايضا في القدر عن مسدد واخرجه مسلم في الدعوات عن عمرو الناقد وغيره واخرجه النسائي في الاستعاذة عن قتيبة قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ كذا هو في رواية الاكثرين ورواه مسدد عن سفيان بسنده هذا بلفظ الامر تعوذوا قوله ودرك الشقاء بفتح الدال والراء ويجوز سكون الراء وهو من الادراك واللحاق والشقاء بالفتح والمد الشدة والعسر وهو ضد السعادة ويطلق على السبب المؤدي الى الهلاك وقال ابن بطال درك الشقاء ينقسم قسمين في امر الدنيا والاخرة وكذلك سوء القضاء هو عام في النفس والمال والاهل والخاتمة والمعاد قوله وسوء القضاء اي المقضي لان حكم الله من حيث هو حكمه كله حسن لا سوء فيه قالوا في تعريف القضاء والقدر القضاء هو الحكم بالكليات على سبيل الاجمال في الازل والقدر هو الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات على سبيل التفصيل في لا يزال قال الله تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم قوله وشماتة الاعداء هي الحزن بفرح عدوه والفرح بحزنه وهو مما ينكا في القلب ويؤثر في النفس تاثيرا شديدا انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك تعليما لامته وهذه كلمة جامعة لان المكروه اما ان يلاحظ من جهة المبدا وهو سوء القضاء او من جهة المعاد وهو درك الشقاء اذ شقاء الاخرة هو الشقاء الحقيقي او من جهة المعاش وذلك اما من جهة غيره وهو شماتة الاعداء او من جهة نفسه وهو جهد البلاء قوله وان سفيان هو ابن عيينة راوي الحديث المذكور وهو موصول بالسند المذكور قوله الحديث ثلاث اي الحديث المرفوع المروي ثلاثة اشياء وقال زدت انا واحدة فصار اربعا وقال لا ادري ايتهن هي اي الرابعة الزائدة وقال الكرماني كيف جاز له ان يخلط كلامه بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث لا يفرق بينهما واجاب بانه ما خلطها بل اشتبه عليه تلك الثلاثة بعينها وعرف انها كانت ثلاثة من هذه الاربعة فذكر الاربعة تحقيقا لرواية تلك الثلاثة قطعا اذ لا يخرج منها وقال بعضهم وفيه تعقب على الكرماني حيث اعتذر عن سفيان في السؤال المذكور فقال يجاب عنه بانه كان يميزها اذا حدث كذا قال وفيه نظر قلت لم يقل الكرماني اصلا ما قاله هذا القائل عنه وانما قاله هو الذي ذكرناه وهو اعتذار حسن مع انه قال عقيب كلامه المذكور وروى البخاري في كتاب القدر الحديث المذكور وذكر فيه الاربعة مسندا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا تردد ولا شك ولا قول بزيادة وفي بعض الروايات قال سفيان اشك اني زدت واحدة منها

ص باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم الرفيق الأعلى

ش أي هذا باب في بيان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم عند موته اللهم الرفيق الأعلى ووقع في رواية الأكثرين لفظ باب مجردا عن الترجمة وفيه اللهم الرفيق الأعلى والرفيق منصوب على تقدير اخترت الرفيق الأعلى او اختار الأعلى وقال الداودي الأعلى الجنة وقيل الرفيق الأعلى جماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين ص حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من أهل العلم أن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم أفاق فأشخص بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الأعلى قلت اذا لا يختارنا وعلمت انه الحديث الذي كان يحدثنا وهو صحيح قالت فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الأعلى ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير هو سعيد بن محمد بن عفير المصري وعقيل بضم العين وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث أخرجه البخاري أيضا في الرقاق عن بشر بن محمد وعن يحيى بن بكير وأخرجه مسلم في الفضائل عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن أبيه عن جده بإسناده مثله قوله في رجال من أهل العلم أي أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في جملة طائفة أخرى أخبروا أيضا به أي في حضور طائفة مستمعين له قوله ثم يخير على صيغة المجهول أي بين الموت والانتقال الى ذلك المقعد وبين البقاء والحياة في الدنيا قوله فلما نزل به بضم النون وكسر الزاي أي فلما حضره الموت كان الموت نازلا وهو متروك به قوله ورأسه الواو فيه للحال قوله فأشخص أي رفع بصره وأشخصه أزعجه وشخص بصره اذا فتح عينيه وجعل لا يطرف وشخص ارتفع قوله لا يختارنا بالنصب أي حين اختار الآخرة تعين ذلك فلا يختارنا بعد ذلك قوله انه الحديث الذي يحدثنا وهو صحيح هو قوله لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده قوله اللهم الرفيق الأعلى قال الكرماني محلها النصب على العناية او الرفع بيانا او بدلا لقوله تلك

ص باب الدعاء بالموت والحياة

ش أي هذا باب في كراهة الدعاء بالموت قوله والحياة في رواية أبي زيد المروزي وبالحياة أي وفي كراهة الدعاء بالحياة اذا كانت شرا له بل يشرع الدعاء بهما على الوجه المذكور في حديث الباب على ما يجيء الآن ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن إسماعيل عن قيس قال أتيت خبابا وقد اكتوى سبعا قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ش مطابقته للترجمة من حيث انه أوضح الإبهام الذي في الجزء الأول للترجمة ويحيى هو ابن سعيد القطان وإسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم وخباب هو ابن الأرت بن جندلة مولى خزاعة والحديث مضى في الطب عن آدم عن شعبة قوله وقد اكتوى سبعا أي في بطنه لوجع كان فيه قيل قد نهي عن الكي وأجيب بان ذلك لمن يعتقد ان الشفاء من الكي ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن إسماعيل عن قيس قال أتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في بطنه فسمعته يقول لولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ش هذا هو الحديث المذكور عن مسدد وأعاده عن محمد بن المثنى لما في روايته من زيادة وهو قوله في بطنه ص حدثني ابن سلام أخبرنا إسماعيل بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به فان كان لا بد متمنيا للموت فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي ش وجه المطابقة بينه وبين الترجمة بالتأمل والنظر فيه وابن سلام هو محمد بن سلام بتخفيف

اللام

اللام وتشديدها ص حدثني ويروى حدثنا والحديث أخرجه مسلم في الدعوات أيضا عن زهير بن حرب وأخرجه الترمذي في الجنائز عن علي بن حجر وأخرجه النسائي فيه وفي الطب عن علي ابن حجر قوله لا يتمنين بالنون المشددة انما نهى عن التمني لانه في معنى التبرم عن قضاء الله في أمر ينفعه في آخرته ولا يكره التمني لخوف فساد الدين قوله لضر أي لأجل ضر نزل به أي حصل به قوله لا بد بمعنى حاله وتقديره ان كان أحدكم فاعلا ذلك وكونه لا بد له من ذلك قيل كيف جاز الفعل بعد النهي وأجيب بان موضع الضرورة مستثنى من جميع الاحكام والضرورات تبيح المحظورات والنهي عن الموت مقيد بما وهذا التخيير في أحد الأمرين لا على التعيين او النهي انما هو فيما اذا كان منجزا مطلقا به وهذا معلق لا منجز

ص باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم

ش أي هذا باب في بيان الدعاء للصبيان بالبركة أي بالنشوء الحسن والثبات على التوفيق والنشاط وأصل هذه المادة من برك البعير اذا ناخ في موضع فلزمه وتطلق البركة أيضا على الزيادة وقال ابن الأثير والأصل الأول قوله ومسح رؤوسهم فيه حديث عن أبي أمامة أخرجه أحمد والطبراني بلفظ من مسح رأس يتيم لا يمسحه الا لله كان له بكل شعرة يمر يده عليها حسنة وفي سنده ضعف وروى أحمد بسند حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رجلا شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال أطعم المسكين وامسح رأس اليتيم ص وقال أبو موسى رضي الله عنه ولد لي غلام ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو موسى هو عبد الله بن قيس الأشعري وهذا التعليق طرف من حديث موصول قد مضى في كتاب العقيقة واسم الغلام إبراهيم ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن أختي وجع فمسح رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمه بين كتفيه مثل زر الحجلة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة ابن إسماعيل الكوفي سكن المدينة والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ويقال له الجعيد بالتصغير ابن عبد الرحمن بن أوس الكندي ويقال التيمي المدني والسائب فاعل من السيب بالسين المهملة والياء آخر الحروف والباء الموحدة ابن يزيد من الزيادة والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب استعمال فضل وضوء الناس فانه أخرجه هناك عن عبد الرحمن بن يونس عن حاتم بن إسماعيل الخ ومضى الكلام فيه هناك قوله وجع بلفظ الفعل والاسم ويروى وقع بالقاف وفتح الجيم والزر بكسر الزاي وتشديد الراء واحد أزرار القميص والحجلة بفتح الحاء المهملة والجيم بيت العروس كالقبة يزين بالثياب والستور ولها أزرار كبار وقيل المراد بالحجلة القبجة أي الطائر قدر الدجاجة وزرها بيضتها ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا ابن وهب حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن أبي عقيل انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام من السوق او الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن الزبير وابن عمر رضي الله عنهم فيقولان أشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما أصاب الراحلة كما هي فيبعث بها الى المنزل ش مطابقته للترجمة في قوله فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وسعيد بن أبي أيوب الخزاعي المصري واسم أبي أيوب مقلاص وأبو عقيل بفتح العين المهملة وسكون القاف واسمه زهرة بضم الزاي وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام القرشي التيمي من بني تيم بن مرة وعبد الله بن هشام سمع النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه ابن ابنه زهرة المذكور وهو من أفراد البخاري والحديث مضى في الشركة في باب الشركة في الطعام وغيره ومضى الكلام فيه قوله من السوق أي من جهة دخول

المشوق والعاملة فيه قوله فبلغناه ابن الزبير اي عبد الله بن الزبير بن العوام وعبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قوله اشركنا من الاشراك وهو من الثلاثي المزيد فيه
اي اجعلنا من يشركك فيه قوله تعالى واشركه في امري وضبط في بعض الكتب من الثلاثي
والاول الصحيح لانه انما يقال شركته في الميراث والبيع اذا ثبتت الشركة واما اذا سأله
الشركة فانما يقال له اشركني من الثلاثي المزيد فيه قوله فيشركهم اي فيما اشتراه
وانما جمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان قوله فربما اصاب اي ابن هشام الراحلة اي من الربح
قوله كما هي اي بتمامها ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد
عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع وهو الذي مج رسول
الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم ش مطابقته للترجمة من حيث ان المج في
حكم المسح والدعاء والدعاء بالبركة فالفعل قائم مقام القول في المقصود وعبد العزيز
ابن عبد الله بن يحيى بن عمرو القرشي العامري الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث مضى مختصرا نحوه في الطهارة في باب
استعمال وضوء الناس قوله وهو الذي مج يقال مج لعابه اذا قذفه وقيل لا يكون مجا
حتى يباعد به قوله وهو غلام اي صبي صغير وقال ابو عمر وحفظ ذلك منه وهو ابن اربع
سنين او خمس سنين ومات في سنة ست وتسعين والواو في وهو غلام للحال قوله
من بئرهم يتعلق بقوله مج ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالصبيان
فيدعو لهم فاتي بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه اياه ولم يغسله ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبدان قد تكرر ذكره وهو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وعبد الله
هو ابن المبارك المروزي والحديث مضى في الطهارة في باب بول الصبيان من طريقين
عن مالك ومضى الكلام فيه قوله فاتبعه اي فاتبع الماء البول يعني سكب عليه ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبد الله بن ثعلبة بن صعير وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عنه انه راى سعد بن ابي وقاص يوتر بركعة ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله قد مسح عنه يفسره ما رواه البخاري معلقا في غزوة الفتح من طريق
يونس عن الزهري بلفظ مسح وجهه عام الفتح ووقع في رواية الزبيدي في المهملة عن ابي اليمان
شيخ البخاري فيه بلفظ مسح وجهه وابو اليمان بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف الميم الحكم بن نافع
وشعيب بن ابي حمزة وعبد الله بن ثعلبة بن صعير بضم الصاد المهملة وفتح العين المهملة
العذري بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة والراء ويقال ابن ابي صعير ولد قبل
الهجرة باربع سنين وتوفي سنة تسع وثمانين وهو ابن ثلاث وتسعين وقيل انه ولد
بعد الهجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن اربع سنين قوله انه راى
يتعلق بقوله اخبرني عبد الله وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عنه معترض
بينهما قوله يوتر بركعة اي يصلي الوتر بركعة واحدة وقد مضى الكلام في الخلاف
في عدد الوتر في باب الوتر

ص باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

ش اي هذا باب في بيان كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم يحتمل هذا
الاطلاق ان يحتمل حكمها وصفتها وفضلها ومحلها قلت حديث الباب معين ان
هذا الاطلاق لانه في بيان الكيفية والمطابقة بين الترجمة والحديث مطلوبة
ولا تحصل المطابقة الا بما قلنا هذا باب في بيان كيفية الصلاة ص حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا الحكم سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك
هدية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك
فكيف نصلي عليك قال فقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم
انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد ش مطابقته

للترجمة

للترجمة من حيث انه اوضح الابهام الذي فيها وبين ان المراد كيفية الصلاة وآدم هو ابن ابي
اياس واسمه عبد الرحمن واصله من خراسان سكن عسقلان والحكم بفتحتين ابن عتيبة
مصغر عتبة الباب وعبد الرحمن بن ابي ليلى من كبار التابعين وهو والد محمد فقيه اهل الكوفة
واسم ابي ليلى يسار خلاف اليمين وقال ابو عمر له صحبة ورواية وهو مشهور بكنيته وكعب
ابن عجرة البلوي حليف الانصار شهد بيعة الرضوان والحديث مضى في التفسير في سورة
الاحزاب فانه اخرجه هناك عن سعيد بن يحيى عن مسعر عن الحكم ومضى الكلام فيه
قوله علمنا اي عرفنا كيفية وهي ان يقال سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
ص حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد
الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله هذا السلام
عليك فكيف نصلي قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في
الحديث السابق وابراهيم بن حمزة ابو اسحق الزبيري المديني وابن ابي حازم هو عبد العزيز
ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد
ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي وعبد الله بن خباب بفتح الخاء
المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى مولى بني عدي بن النجار الانصاري وابو سعيد
الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث مضى ايضا في تفسير سورة الاحزاب وقال
الكرماني شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى وههنا بالعكس لان الرسول صلى الله
عليه وسلم افضل من ابراهيم عليه السلام واجاب بان هذا التشبيه ليس من
باب الحاق الناقص بالكامل بل من باب بيان حال من لا يعرف بما يعرف فلا يشترط ذلك
او التشبيه فيما يستقبل وهو اقوى او المجموع شبه بالمجموع ولا شك ان آل ابراهيم
افضل من آل محمد اذ فيهم الانبياء عليهم السلام ولا نبي في آل محمد عليه السلام

ص باب هل يصلى على غير النبي صلى الله عليه وسلم

ش اي هذا باب يذكر فيه هل يصلى على غير النبي صلى الله عليه وسلم استقلالا او تبعا ويدخل
في قوله غير النبي عليه السلام الملائكة والانبياء والمؤمنون وانما صدر الترجمة بالاستفهام
للخلاف في جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم فان منهم من انكر الصلاة على غير
النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا واحتجوا بما رواه ابو بكر بن ابي شيبة من حديث عثمان
ابن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال ما اعلم الصلاة تنبغي من احد على احد الا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكي القول به عن مالك وجاء نحوه عن عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه وعن سفيان ايضا ومنهم من جوزها تبعا مطلقا ولا يجوز استقلالا
وبه قال ابو حنيفة وجماعة ومنهم من جوزها مطلقا يعني استقلالا او تبعا وحجتهم
حديث الباب واما الصلاة على الانبياء عليهم السلام فقد وردت فيها احاديث منها
ما رواه ابن عباس مرفوعا اخرجه الطبراني اذا صليتم علي فصلوا على انبياء الله
فان الله بعثهم كما بعثني وسنده ضعيف ومنها حديث علي رضي الله عنه في الدعاء بحفظ
القرآن وفيه وصل علي وعلى سائر النبيين اخرجه الترمذي والحاكم واما الصلاة
على الملائكة فيمكن ان تؤخذ من الحديث المذكور لان الله سماهم رسلا واما المؤمنون
فحديث الباب يدل على جواز الاختلاف الذي ذكرناه ص وقول الله تعالى وصل عليهم ان صلاتك
سكن لهم ش هذه الاية تنبيها على ان الصلاة على غير النبي تجوز وايضا توضح الابهام الذي
في الترجمة قوله وصل عليهم اي ادع لهم واستغفر لهم لان معنى الصلاة الدعاء وفي تفسير
الثعلبي هو قول الوالي اذا اخذ الصدقة آجرك الله فيما اعطيت وبارك لك فيما ابقيت
قوله سكن عن ابن عباس رحمة لهم وعن قتادة وقار وعن الكلبي طمأنينة لهم
ان الله قد قبل منهم وعن ابي معاذ تزكية لهم منك وعن ابي عبيدة تثبيت
ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي اوفى قال

كان اذا اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته قال اللهم صل عليه فأتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى. ش مطابقته للترجمة التي ابهمها ظاهرة وفيه ايضاح للابهام الذي في الباب. وعمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء، واسم ابن ابي اوفى عبد الله واسم ابي اوفى علقمة بن خالد الاسلمي وكلاهما صحابيان. والحديث مضى في الزكاة في باب صلاة الامام ودعائه لصاحب الصدقة فانه اخرجه هناك عن شعبة عن عمرو بن مرة الخ. قوله فأتاه ابي هو ابو اوفى. قوله على آل ابي اوفى اي الى الرجل اهل بيته وقيل لفظ الآل مقحم وتحقيقه قد مر في كتاب الزكاة في الباب. ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله ابن ابي بكر عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي قال اخبرني ابو حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد. ش مطابقته للترجمة من حيث انه فيه جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ايضاح للابهام الذي في الترجمة. وعبد الله بن ابي بكر يروي عن ابيه ابي بكر بن عمرو بن حزم الانصاري وابو حميد عبد الرحمن الانصاري المدني الصحابي المدني وفي اسمه واسم ابيه اختلاف. والحديث مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام ومضى الكلام فيه. قوله وذريته بضم الذال وحكي كسرها وهي النسل وقد يختص بالنساء والاطفال وقد يطلق على الاصل وهي من ذرأ بالهمز اذا خلق الا انها سهلت لكثرة الاستعمال وقيل هي من الذر اي خلقوا امثال الذر واستدل به على ان المراد بالآل ازواجه وذريته واستدل به بعضهم على ان الصلاة على الآل لا تجب لسقوطها في هذا الحديث ورد هذا بثبوت الامر بذلك في غير هذا الحديث واخرج عبد الرزاق من طريق ابن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن رجل من الصحابة الحديث المذكور بلفظ صل على محمد واهل بيته وازواجه وذريته.

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من آذيته فاجعله له زكاة ورحمة

ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم الخ. قوله من منصوب محلا على شريطة التفسير والضمير المنصوب في فاجعله يرجع الى الاذى الذي يدل عليه قوله آذيته والذي في له يرجع الى من. قوله زكاة منصوب على انه مفعول ثان لاجعل اي طهارة وقيل نماء اي في الجنة وقيل صلاة. قوله ورحمة عطف على زكاة. ص حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم فايما مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة اليك يوم القيامة. ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه. واحمد بن صالح المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري. والحديث اخرجه مسلم في الادب عن حرملة بن يحيى. قوله فايما مؤمن الفاء فيه جزائية وشرطها محذوف يدل عليه السياق اي ان كنت سببت مؤمنا فكذا، قيل اذا كان مستحقا للسب فلم تكون قربة له. واجيب بان المراد به غير المستحق له بدليل الروايات الاخر الدالة عليه كذا قاله الكرماني. قلت من جملة تلك الروايات ما رواه مسلم من حديث اسحق بن طلحة حدثني انس بن مالك رضي الله عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة الحديث بطوله وفيه انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكاة وقربة يقربه بها منه يوم القيامة. وروى مسلم ايضا عن جابر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما انا بشر واني اشترطت على ربي اي عبد من المسلمين سببته او شتمته ان يكون ذلك له زكاة واجرا. وروى ايضا من حديث ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انما انا بشر فايما رجل سببته ولعنته او جلدته فاجعلها له زكاة ورحمة. فان قلت اذا لم يكن له اثر فما وجه التعليل به قلت واجب هذا من جملة خلقه الكريم وخلقه العظيم حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالخير والكرامة

انه لعلى خلق عظيم.

ص باب التعوذ من الفتن

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من الفتن بكسر الفاء وفتح التاء المثناة من فوق جمع فتنة وهي في الاصل الامتحان والاختبار يقال فتنته افتنه فتنا وفتونا اذا امتحنته ويقال فيهما افتنته وهو قليل استعمالها فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الاثم والكفر والقتال والاحراق والازالة والصرف عن الشيء. ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة عن انس سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه المسألة فغضب فصعد المنبر فقال لا تسألوني اليوم عن شيء الا بينته لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف رأسه في ثوبه يبكي فاذا رجل كان اذا لاحى الرجال يدعى لغير ابيه فقال يا رسول الله من ابي قال حذافة ثم انشأ عمر رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا نعوذ بالله من الفتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما وراء الحائط وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم. ش مطابقته للترجمة في قوله نعوذ بالله من الفتن. وهشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي ابو بكر البصري. والحديث اخرجه البخاري في الفتن عن معاذ بن فضالة واخرجه مسلم في الفضائل عن يحيى بن حبيب وغيره واخرجه ايضا مختصرا في كتاب العلم عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي الحديث. قوله احفوه بالحاء المهملة والفاء اي الحوا عليه في السؤال واكثروا السؤال عنه ويقال احفيته اي حملته على ان يبحث عن الخبر ويقال الحفي والحف. وقال الداودي يريد سألوه عما يكره الجواب فيه ليحتج على امته بذلك في مسائل الدين لا في مسائل المال. قوله فجعلت انظر القائل به انس رضي الله عنه. قوله فاذا كلمة المفاجأة. قوله لاف رأسه قال الكرماني لاف بالرفع والنصب. قلت اما الرفع فعلى انه خبر المبتدأ وهو قوله كل رجل واما النصب فعلى انه حال من رجل. قوله يبكي على النصب خبر قوله فاذا كل رجل وعلى الرفع يكون جملة حالية. قوله فاذا رجل اسمه عبد الله. قوله اذا لاحى الرجال اي اذا خاصمهم من الملاحاة وهي المخاصمة والمنازعة. قوله يدعى على صيغة المجهول اي كان ينسب الى غير ابيه فقال يا رسول الله اي فقال الرجل من ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوك حذافة وحكمه عليه السلام بانه ابوه اما بالوحي او بحكم الفراسة او بالقيافة او بالاستلحاق. ولما رجع عبد الله الى امه قالت له ما حملك على ما صنعته فقال كنا اهل جاهلية واني كنت لا اعرف ابي من كان. قوله ثم انشأ عمر اي طفق عمر بن الخطاب رضي الله عنه رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة نبينا واكتفينا به عن السؤال وانما قال ذلك اكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشفقة على المسلمين لئلا يؤذوا النبي صلى الله عليه وسلم بالتكثير عليه وفيه ان غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس مانعا عن القضاء لكماله بخلاف سائر القضاة وفيه فهم عمر رضي الله عنه وفضل علمه لانه خشي ان يكون كثرة سؤالهم كالتعنت له وفيه انه لا يسأل العالم الا عند الحاجة. قوله كاليوم اي يوما مثل هذا اليوم. قوله وراء الحائط اي حائط محراب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ص باب التعوذ من غلبة الرجال

ش اي هذا باب في التعوذ من غلبة الرجال اي من قهرهم يقال فلان مغلب من جهة فلان اي مقهور منه ولا يستطيع ان يدفعه عن نفسه وقيل تسلطهم واستيلاؤهم هرجا ومرجا وذلك كغلبة العوام. ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل ابن جعفر عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب انه سمع انس بن

مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني
فخرج بي ابو طلحة يردفني وراءه فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نزل فكنت
اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة
الرجال فلم ازل اخدمه حتى اقبلنا من خيبر واقبل بصفية بنت حيي قد حازها فكنت اراه
يحوي وراءه بعباءة او كساء ثم يردفها وراءه حتى اذا كنا بالصهباء صنع حيسا في نطع
ثم ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم اقبل حتى اذا بدا له احد قال
هذا جبل يحبنا ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل
ما حرم ابراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم ش مطابقته للترجمة في قوله
وغلبة الرجال وعمرو بن ابي عمرو بالواو فيهما مولى المطلب بضم الميم وتشديد الطاء
وكسر اللام وبالباء الموحدة ابن عبد الله بن حنطب بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح
الطاء المهملة وبالباء الموحدة المخزومي القرشي والحديث مضى في الجهاد في باب من غزا
بصبي للخدمة فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب عن عمرو بن ابي عمرو الى اخره
قوله لابي طلحة اسمه زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس رضي الله عنهم
قوله يردفني حال من الارداف قوله من الهم الهم لمكروه يتوقع والحزن لمكروه
واقع والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وفي بعض النسخ بعد قوله والحزن
والعجز والكسل والعجز ضد القدرة والكسل التثاقل عن الامر ضد الجلادة قوله وضلع
الدين بفتحتين ثقله وشدته وقوته قوله فلم ازل اخدمه يعني الى موته قوله حازها
بالحاء المهملة والزاي اي اختارها من الغنيمة واتخذها لنفسه قوله اراه قال الكرماني
بضم الهمزة اي اظن قلت الظاهر انه اراه بالفتح لانه من رواية العين واراه
بالضم بمعنى اظنه قوله يحوي بضم الياء وفتح الحاء المهملة وكسر الواو المشددة اي
يجمع ويدير بمعنى يجعل العباءة كحوية خلفه اي يبسط دثها التي تعمل كحوى سنام
البعير وقال القاضي كذا رويناه يحوي بضم الياء وفتح الحاء وتشديد الواو وذكر ثابت
الخطابي بفتح الياء واسكان الحاء وتخفيف الواو ورويناه كذلك عن بعض رواة البخاري
وكلاهما صحيح والمراد يجعل لها حوية وهي كساء محشو بليف يدار حول سنام الراحلة
وهي مركب من مراكب النساء وقد رواه ثابت يحول باللام وفسره يصلح لها عليه مركبا
قوله بعباءة وهي ضرب من الاكسية وهي بالمد قوله او كساء من عطف العام على الخاص
قوله والصهباء بالمد موضع بين خيبر والمدينة قوله حيسا بفتح الحاء المهملة
وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة وهو تمر يخلط بالسمن والاقط قوله في نطع
فيه اربع لغات قوله وبناءه بها اي زفافه بصفية قوله حتى اذا بدا اي ظهر قوله
يحبنا ونحبه المحبة تحتمل الحقيقة لشمول قدرة الله عز وجل وتحتمل المجاز وفيه اضمار
اي يحبنا اهله ونحب اهل المدينة قوله مثل ما حرم به اي في نفس حرمته لا في
الجزاء ونحوه قال الكرماني فان قلت وروى مثل ما حرم به بزيادة به
قلت اما ان يكون مثل منصوبا بنزع الخافض اي بمثل ما حرم به وهو الدعاء
بالتحريم او معناه احرم بهذا اللفظ وهو احرم مثل ما حرم به ابراهيم عليه الصلاة والسلام
ومضى الكلام فيه في المد والصاع في الزكاة وغيرها

ص باب التعوذ من عذاب القبر

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من عذاب القبر ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا
موسى بن عقبة قال سمعت ام خالد بنت خالد قال ولم اسمع احدا سمع من النبي صلى الله
عليه وسلم غيرها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عذاب القبر ش مطابقته
للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد
بضم الحاء وسفيان هو ابن عيينة وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون
القاف وام خالد اسمها امة بتخفيف الميم بنت خالد بن سعيد بن العاص بن امية

من افراد

من افراد البخاري وكانت صغيرة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحفظت عنه وتاخرت وفاتها تمما
تزوجها الزبير بن العوام وفي الصحابة ايضا ام خالد بنت خالد بن يعيش بن قيس النجا رية
زوجة حارثة بن النعمان قاله ابن سعد تابعية وليس في الصحابة ام خالد بنت خالد
غيرهما كذا قاله صاحب التوضيح قلت ذكر الحافظ الذهبي في الصحابيات ايضا
ام خالد بنت الاسود بن عبد يغوث روى عنها عبيد الله بن عبد الله ووضع عليها علامة
ابي داود وذكر ايضا ام خالد بنت يعيش وقال ذكرها ابن حبيب وتعوذه عليه السلام
من عذاب القبر تعليم لامته وارشاد لهم

ص باب التعوذ من البخل

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من البخل وهذه الترجمة وقعت هنا للمستملي وحده
ولغيره لم تثبت اصلا وعدم ثبوتها اولى بل اوجب لان هذا الباب بعينه ياتي بعد ثلاثة ابواب
بحديثه بعينه هكذا ذكره ابن عبد فائدة ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك عن
مصعب كان سعد يامر بخمس ويذكرهن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يامر بهن اللهم اني
اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من
فتنة الدنيا يعني فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ش مطابقته للترجمة على
صحتها ظاهرة وعبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة الكوفي كان على قضاء الكوفة
بعد الشعبي ورد خراسان غازيا مع سعيد بن عثمان وهو اول من عبر جيحون نهر
بلخ مع سعيد على طريق سمرقند وهو من التابعين مات سنة ست وثلاثين ومائة وكان له
يوم مات مائة سنة وثلاث سنين ومصعب بن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما
والحديث اخرجه البخاري ايضا عن محمد بن المثنى وعن فروة بن ابي المغراء واخرجه
النسائي في الاستعاذة وفي اليوم والليلة عن خالد بن الحارث وغيره قوله كان
سعد بن ابي وقاص يامر وفي رواية الكشميهني يامرنا بصيغة الجمع قوله بخمس
اي بخمسة اشياء وهي مصرحة في الدعاء المذكور قوله ان ارد الى ارذل العمر اي الهرم
حيث ينتكس قال الله تعالى ومن نعمره ننكسه في الخلق قوله يعني فتنة
الدجال قالوا انه من زيادات شعبة ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير
عن منصور عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت دخلت علي عجوزان من
عجز يهود المدينة فقالتا لي ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم انعم
ان اصدقهما فخرجتا ودخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان
عجوزين وذكرت له فقال صدقتا انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها فما
رايته بعد في صلاة الا تعوذ من عذاب القبر ش مطابقته للترجمة التي قبل هذه
الترجمة ظاهرة وقد قلنا ان هذه الترجمة غير صحيحة وهذا الحديث من احاديث
تلك الترجمة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق بن سلمة
ومسروق هو ابن الاجدع وكل هؤلاء كوفيون ومنصور من صغار التابعين وشقيق و
مسروق من كبار التابعين ورواية ابي وائل عن مسروق من الاقران وقد ذكر
ابو علي الجياني انه قد وقع في رواية المستملي عن الفربري في هذا الحديث منصور
عن ابي وائل ومسروق عن عائشة بواو العطف بدل عن والصواب الاول ولا يحفظ
لابي وائل عن عائشة رواية قلت ذكره صوابا لا نزاع فيه لاتفاق الرواة في البخاري
على انه من رواية ابي وائل عن مسروق وكذا اخرجه مسلم وغيره من رواية منصور
واما قوله ولا يحفظ لابي وائل عن عائشة رواية فمردود فقد اخرج الترمذي من رواية
ابي وائل عن عائشة حديثين احدهما ما رايت الوجع على احد اشد منه على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه النسائي والشيخان وابن ماجه من رواية ابي وائل
عن مسروق عن عائشة والاخر حديث اذا تصدقت المراة من بيت زوجها الحديث
اخرجه ايضا من رواية عمرو بن مرة سمعت ابا وائل عن عائشة رضي الله عنها وهذا

اخرجه الشيخان ايضا من رواية منصور والاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة
رضي الله عنها وهذا احد ما جاء في الاب وابي وائل في الكتب الستة عن عائشة واخرج ابن حبان في
صحيحه من رواية شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي وائل عن عائشة حديثا عن ابن مسلم
بشكال تشوكته فما دونها الا رفعه الله بها درجة قوله عجوز العجوز يطلق على الشيخ
والشيخة ولا يقال عجوزة الا على لغة ردية والعجز يعم من جمعه فان قلت فلم تقدم
في الجنائز انه يهودية دخلت واجيب بان لا منافاة بينهما قوله ولم انعم
فقال بعضهم هو رباعي من انعم قلت هو ثلاثي من نعم وقد تبقى ولا يقال رباعي الا في
الاصول اي لم احسن في تصديقهما والحاصل انهما ما صدقتهما قوله اي عجز من
حذف خبره للعلم به وهو دخلتا قال بعضهم ظهر لي ان البخاري هو الذي اختصره قلت
الظاهر ان الذي حذفه احد الرواة قوله وذكرت له قال بعضهم بضم التاء وسكون
الراء اي ذكرت له ما قالتا قلت يجوز ان يكون بفتح الراء وسكون التاء ولا مانع
من ذلك لصحة المعنى قوله تسمعه البهائم وتقدم في الجنائز صوت الميت يسمعه
كل شيء الا الانسان وقدر الكلام فيه هناك قوله العذاب ليس مسموعا
واجيب بان المقصود صوت المعذب به من الانسان ونحوه او بعض العذاب نحو
الضرب مسموع قوله بعد مبني على الضم اي بعد ذلك قوله الا تعوذ ويروى لا
يتعوذ بلفظ المضارع

ص باب التعوذ من فتنة المحيا والممات

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من فتنة زمان المحيا اي الحياة قوله والممات اي من فتنة
زمان الممات اي الموت وهو من اول النزع الى الانتقال الى الحشر يوم القيامة ص حدثنا
مسدد حدثنا المعتمر قال سمعت ابي قال سمعت انس بن مالك يقول اللهم اني اعوذ
بك من العجز والكسل والجبن والهرم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المحيا والممات ش مطابقته للترجمة ظاهرة والمعتمر يروي عن ابيه سليمان بن
طرخان التيمي البصري عن انس رضي الله عنه والحديث مضى في الجهاد بعين هذا
الاسناد والمتن في باب ما يتعوذ من الجبن قوله والهرم يعني
من اقصى الكبر

ص باب التعوذ من المأثم والمغرم

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من المأثم اي الاثم قوله والمغرم اي دين المغرم اي الغرامة
وهي ما يلزمك اداؤه كالدين والدية ص حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ
بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم ومن فتنة القبر وعذاب القبر ومن فتنة النار
وعذاب النار ومن شر فتنة الغنى واعوذ بك من فتنة الفقر واعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب
الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
ش مطابقته للترجمة في قوله والمأثم والمغرم ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري
ابن هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث من افراده قوله
ومن فتنة القبر هي سؤال منكر ونكير وعذاب القبر بعده على المجرمين فكان الاول
مقدمة للثاني و قوله ومن فتنة النار هي سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ قال
تعالى كلما القي فيها فوج سألهم خزنتها الم يأتكم نذير وعذاب النار بعده قوله ومن
شر فتنة الغنى هي نحو الطغيان والبطر وعدم تأدية الزكاة انما ذكر فيه لفظ الشر
ولم يذكره في الفقر ونحوه تصريحا بما فيه من الشدة لان مضرته اكثر تغليظا على الاغنياء
حتى لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده او ايماء الى صورة اخواته الاخر لا خير فيها

بخلاف

بخلاف صورته فانها قد تكون خيرا قال ذلك كله الكرماني وقال بعضهم بعد ان نقله وكل هذا
غفلة عن الواقع الذي ظهر لي ان لفظ الشر ثابت في الموضعين وانما اختصرها بعض
الرواة قلت هذا غفلة منه حيث يدعي اختصار بعض الرواة بغير دليل على ذلك
ثم قال وسيأتي بعد هذا بلفظ من شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر وهذا الكلام لا مساس
فيما قاله لان الكرماني . الا يقول يحتمل ان يكون لفظ شر في فتنة الفقر من جانب بعض
الرواة على انه لم يبق يجيء لفظ شر في غير الغنى ولا يلزمه هذا لانه في صدد بيان هذا
الموضع خاصة الذي وقع كذا قوله واعوذ بك من فتنة الفقر لانه ربما يحمله على
مباشرة ما لا يليق باهل الدين والمروءة ويهجم على اي حرام كان ولا يبالي وربما يحمله
على التسخط بحاله تؤديه الى الكفر قوله ومن فتنة المسيح الدجال المسيح بفتح الميم
وكسر السين وبالحاء المهملة مع تشديد السين فهو ممسوح العين ومن خفف
فهو من المساحة لانه يمسح الارض ولانه ممسوح العين اليمنى اي اعور وقال ابن فارس
المسيح الذي احد شقي وجهه ممسوح لا عين ولا حاجب والدجال من الدجل وهو التغطية
لانه يغطي الارض بالجمع الكثير او لتغطيته الحق بالكذب او لانه يقطع الارض قوله خطاياي
جمع خطيئة واصل خطايا خطائي على وزن فعائل ولما اجتمعت الهمزتان قلبت الثانية
ياء لان قبلها كسرة ثم استثقلت والجمع ثقيل وهو معتل مع ذلك فقلبت الياء الفا ثم قلبت
الهمزة الاولى ياء لخفائها بين الالفين قوله بماء الثلج والبرد خصهما بالذكر لانقائهما ولبعدهما
من مخالطة النجاسة والبرد بفتح الباء الموحدة والراء حب الغمام يقول بردت الارض قوله
ونق امر من نقى ينقي تنقية وذكره للتاكيد وقال الداودي هو مجاز يعني كما يغتسل
بماء الثلج وماء البرد حتى يصيبه فان قيل العادة انه اذا اريد المبالغة في الغسل
ان يغتسل بالماء الحار لا بالبارد ولا سيما الثلج ونحوه واجاب الخطابي بان هذه
امثال لا يراد بها اعيان المسميات وانما اراد بها التوكيد في التطهير من الخطايا
والمبالغة في محوها عنه والثلج والبرد ماءان مقصوران على الطهارة لم تمسهما الايدي
ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ضرب المثل بهما اوكد في بيان ما اراد من التطهير وقال
الكرماني يحتمل انه جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مؤدية اليها فعبر عن اطفاء حرارتها
بالغسل تاكيدا في الاطفاء وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى ابرد منه
وهو الثلج ثم الى ابرد منه وهو البرد بدليل جموده قوله من الدنس وهو الوسخ قوله
باعد اي ابعد

ص باب الاستعاذة من الجبن والكسل

ش اي هذا باب في بيان الاستعاذة من الجبن وهو خلاف الشجاعة والكسل وهو التثاقل
عن الامر وهو خلاف الجلادة ص كسالى وكسالى واحد ش يعني بضم الكاف وفتحها قرأ ان
قرأ الجمهور بالضم وقرأ الاعرج بالفتح وهي لغة بني تميم وقرأ ابن السميفع بالفتح
ايضا لكن اسقط الالف وسكن السين ووصفهم بما يوصف به المؤنث المفرد لملاحظة
معنى الجماعة وهو كما قرئ وترى الناس سكرى ص حدثنا خالد بن مخلد حدثنا
سليمان قال حدثني عمرو بن ابي عمرو قال سمعت انسا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين
وغلبة الرجال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام
وسليمان هو ابن بلال ووقع التصريح به في رواية ابي ذر المروزي وعمرو بن ابي عمرو
مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وقد مرت روايته عن انس عن قريب في باب
التعوذ من غلبة الرجال ومر تفسير هذه الالفاظ كلها عن قريب

ص باب التعوذ من البخل

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من البخل ص البخل والبخل واحد مثل الحزن والحزن ش البخل

بضم الباء والبخل بفتحهما وفتح الخاء واحد في المعنى ونظيره الحزن بالضم والحزن بفتح الحاء
والزاي ص حدثني محمد بن المثنى حدثني غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن
مصعب بن سعد عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كان يأمر بهؤلاء الخمس ويحدثهن
عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد
الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر ش مطابقته للترجمة
في اول الحديث وغندر محمد بن جعفر والحديث مضى عن قريب في باب التعوذ من عذاب
القبر فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب الخ
ومضى الكلام فيه قوله واعوذ بك ان ارد ويروى عن التشريحي من ان ارد بزيادة لفظة
من قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا قال شعبة سألت عبد الملك بن عمير عن فتنة
الدنيا فقال الدجال كذا في رواية الاسماعيلي واطلاق الدنيا على الدجال لكون فتنته
اعظم الفتن الكائنة في الدنيا وقد ورد ذلك صريحا في حديث ابي امامة رضي الله عنه
قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم يكن فتنة في الارض منذ
ذرأ الله ذرية آدم من فتنة الدجال اخرجه ابو داود وابن ماجة

ص باب التعوذ من ارذل العمر

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من ارذل العمر وهو زمان الخرافة وحين انتكاس الاحوال
قال الله تعالى ومنكم من يرد الى ارذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئا ص اراذلنا اسقاطنا
ش اشار به الى قوله تعالى الا الذين هم اراذلنا وفسره بقوله اسقاطنا وهو جمع ساقط
وهو اللئيم في حسبه ونفسه ويروى سقاطنا بضم السين وتشديد القاف وفي الغاء
قوم سقطى واسقاط وسقاط ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز
ابن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ يقول اللهم اني
اعوذ بك من الكسل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من الهرم واعوذ بك من البخل ش قيل
ليس فيه لفظ الترجمة فلا مطابقة قلت يؤخذ المطابقة من قوله واعوذ
بك من الهرم لانه يفسر بارذل العمر وعلى مر عن قريب تفسيره هكذا وابو معمر
بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو المقعد المنقري وعبد الوارث بن سعيد
البصري والحديث من افراده قوله يتعوذ يقول جملتان محلهما النصب فالاولى
على انها خبر كان والثانية حال

ص باب الدعاء برفع الوباء والوجع

ش اي هذا باب في بيان الدعاء برفع الوباء بالمد والقصر فجمع المقصور اوباء وجمع الممدود
اوبية وهو المرض العام وقيل الموت الذريع وانه اعم من الطاعون لان حقيقته مرض
عام ينشأ عن فساد الهواء ومنهم من قال الوباء والطاعون مترادفان ورد عليه
بعضهم بان الطاعون لا يدخل المدينة وان الوباء وقع بالمدينة كما في حديث العرنيين
قلت فيه نظر لان ابن الاثير قال المرض العام وكذلك الوباء المرض العام وقوله
الطاعون لا يدخل المدينة يحتمل انه بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم قوله
والوجع اي الدعاء ايضا برفع الوجع وهو يطلق على كل الامراض فيكون هذا العطف من باب
عطف العام على الخاص لكن باعتبار ان شيئا والوباء نطلق عليه المرض العام يكون من
باب عطف الخاص على العام ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم حبب
الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وانقل حماها الى الجحفة اللهم بارك لنا في مدنا
وصاعنا ش ذكروا المطابقة هنا بنوع من التعسف وهو انها تؤخذ من قوله وانقل
حماها باعتبار ان تكون الحمى مرضا عاما فتكون المطابقة للجزء الاول للترجمة وقيل
في بعض طرق حديث الباب فقدمنا المدينة وهي اوبأ ارض الله قلت فيه

بعد لان المطابقة لا تكون الا بين الترجمة وحديث الباب بعينه وسفيان هو الثوري والحديث
مختصر من حديث اوله لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال رضي الله عنهما
وقد تقدم في اخر كتاب الحج وتقدم الكلام فيه والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة
وبالفاء ميقات اهل مصر والشام في القديم والان اهل الشام يحرمون من ميقات اهل
المدينة وكان سكانها في ذلك الوقت يهود وفيه الدعاء على الكفار بالامراض والبليات
قوله في مدنا اي فيما يتقدر به ادبركته مستلزمة لبركته والمراد كثرة الاقوات من
الثمار والغلات ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابرهيم بن سعد اخبرنا ابن شهاب
عن عامر بن سعد ان اباه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى
اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني
الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فبشطره قال الثلث والثلث
كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق
نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت حتى ما تجعل في في امرأتك قلت اخلف بعد اصحابي
قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت درجة ورفعة ولعلك تخلف
حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم
لكن البائس سعد بن خولة قال سعد رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان توفي
بمكة ش قال بعضهم هذا يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الوجع قلت الترجمة
الدعاء برفع الوجع وليس في الحديث هذا والمطابقة ليست متعلقة بمجرد ذكر الوجع
حتى يقول هذا القائل بل ما قال ويمكن ان يؤخذ وجه المطابقة منه من قوله اللهم امض
لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم فان فيه اشارة لسعد بالعافية ليرجع الى دار
هجرته وهي المدينة وذكر هذا الحديث في مواضع في الجنائز عن عبد الله بن يوسف
وفي الوصايا عن ابي نعيم عن سفيان وفي المغازي عن احمد بن يونس وفي الهجرة عن يحيى
ابن قزعة وفي الطب عن موسى بن اسمعيل وفي الفرائض عن ابي اليمان ومضى الحديث
ايضا عن موسى بن اسمعيل عن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد
قوله عادني اي زارني لاجل مرض حصل لي قوله من شكوى اي من مرض وهو غير
منصرف قوله اشفيت منه اي اشرفت منه على الموت ودنوت منه ويراد منه
المبالغة في شدة مرضه ويروى اشتفيت منها اي من شكوى وهو الظاهر ورواية
منه باعتبار المرض قوله الا ابنة لي واحدة واسمها عائشة قوله ذو مال
اي صاحب مال وكان قد حصل له من الفتوحات شيء كثير قوله فبشطره اي بنصفه
وكثير بالثاء المثلثة والباء الموحدة قوله ان تذر بالذال المعجمة اي تترك وقيل
لان تذر قوله عالة هو جمع العائل وهو الفقير قوله يتكففون الناس اي يمدون
اكفهم الى الناس بالسؤال قوله في في امرأتك اي في فم امرأتك قوله اخلف يعني
في مكة اتخلف بعدهم قوله لن تخلف على صيغة المجهول قوله فتعمل بالنصب عطف
عليه قوله ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام فيه اشارة الى طول عمره وهو من المعجزات
فانه عاش حتى فتح العراق وانتفع به اقوام واراد بهم المسلمين و قوله ويضر بك
على صيغة المجهول اخرون اي اقوام اخرون واراد بهم المشركين وقيل ان عبيد
الله امر عمر بن سعد ولده على الجيش الذي لقوا الحسين رضي الله عنه فقتلوه بارض
كربلاء وقصته مشهورة قوله امض بفتح الهمزة يقال امضيت الامر اي انفذته
اي تمم الهجرة لهم ولا تنقضها عليهم وقال الداودي لم يكن لمهاجرين الاولين ان يقيموا
بمكة الا ثلاثة ايام بعد الصدر ودعا لهم بالثبات على ذلك قوله لكن البائس
بالباء الموحدة وهو من اصابه البؤس اي الفقر وسوء الحال وقال الكرماني البائس
شديد الحاجة وهو منصوب بقوله لكن ان كانت مشددة وخبره هو قوله سعد
ابن خولة وهو من بني عامر بن لؤي من انفسهم عند البعض وحليف لهم عند اخرين

وكان من مهاجرة الحبشة الهجرة الثانية في قول الواقدي وانما رثى له رسول الله صلى الله عليه
وسلم لكونه مات بمكة وهي الارض التي هاجر منها وفي التوضيح وانما رثى له رسول الله صلى الله
عليه وسلم لانه قال كل من هاجر من بلده يكون له ثواب الهجرة من الارض التي هاجر اليها الى يوم
القيامة فحرم ذلك لما مات بمكة وقيل رجع الى مكة بعد شهوده بدرا وقد طال المقام
بها بغير عذر ولو كان له عذر لم يأثم وكان موته في حجة الوداع وقد قال ابن مزين من
المالكية انما رثى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اسلم واقام بمكة ولم يهاجر وانكروا
ذلك عليه لانه سعد وهو من البدريين عند اهل الصحيح كما ذكره البخاري وغيره **قوله**
قال سعد اي سعد بن ابي وقاص رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد قوله من زعم
ان في الحديث ادراجا وان قوله رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول الزهري **فان قلت**
ورد في بعض طرقه وفيه قال الزهري الخ **قلت** هذا يرجع الى اختلاف الرواة
على الزهري هل وصل هذا القدر على سعد او قال من قبل نفسه والحكم للوصل
لانه مع راويه زيادة علم وهو حافظ **قوله** رثى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي ترحم عليه ورق له من جهة وفاته بمكة وهو معنى قوله من ان توفي بمكة اي من اجل
انه مات بمكة التي هاجر منها وكان يتمنى ان يموت بغيرها فلم يعط متمناه

باب الاستعاذة من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار

ش اي هذا باب في بيان الاستعاذة من ارذل العمر ... **قوله** ومن فتنة
الدنيا قد ذكرنا ان المراد به الدجال **قوله** ومن فتنة النار اي من عذاب النار وفي بعض
النسخ كذلك ومن عذاب النار **ص** حدثني اسحق بن ابراهيم اخبرنا الحسين عن زائدة
عن عبد الملك عن مصعب عن ابيه قال تعوذوا بكلمات كان النبي صلى الله عليه وسلم
يتعوذ بهن اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من البخل واعوذ بك من ان ارد الى
ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
واسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري وقيل اسحق بن راهويه والحسين هو
ابن علي بن الوليد الجعفي الكوفي وزائدة هو ابن قدامة ابو الصلت الكوفي وعبد الملك
هو ابن عمير ومصعب هو ابن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
والحديث مضى على ترتيب في باب التعوذ من البخل ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا
يحيى بن موسى حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والمغرم
والمأثم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى
وشر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج
والبرد ونق قلبي من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين
خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله
والهرم لانه فسر بارذل العمر والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن ابي كريب
واخرجه ابن ماجة ايضا عن علي بن محمد وقد مضى شرحه

باب الاستعاذة من فتنة الغنى

ش اي هذا باب في بيان الاستعاذة من فتنة الغنى **ص** حدثنا موسى بن اسمعيل
حدثنا سلام بن ابي مطيع عن هشام عن ابيه عن خالته ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتعوذ اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار ومن عذاب النار واعوذ بك من فتنة القبر
واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة الغنى واعوذ بك من فتنة الفقر واعوذ
بك من فتنة المسيح الدجال **ش** مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة الغنى
وسلام بتشديد اللام ابن ابي مطيع الخزاعي البصري مات سنة سبع وستين
ومائة وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن خالته عائشة ام المؤمنين

رضي الله عنها ومعنى الحديث قد سبق **قوله** من فتنة النار اي بما استاهلتها
او لا تغير بعدها العذاب

باب التعوذ من فتنة الفقر

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من الفقر والمراد به الفقر المدقع لانه يخاف حينئذ من
فتنته **ص** حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار
وفتنة القبر وعذاب القبر وفتنة الغنى وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر اللهم اني اعوذ
بك من شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا
كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والمأثم والمغرم **ش** مطابقته للترجمة في قوله وفتنة
الفقر ومحمد هذا ابن سلام وفي نسخة ابن المثنى وابو معاوية هو محمد بن خازم بالمعجمتين وقد سبق شرحه

باب الدعاء بكثرة المال مع البركة

ش اي هذا باب في بيان الدعاء بكثرة المال مع وجود البركة وسقط هذا الباب في رواية
النسفي **ص** حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة
عن انس عن ام سليم انها قالت يا رسول الله انس خادمك ادع له قال اللهم اكثر ماله
وولده وبارك له فيما اعطيته **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر محمد بن جعفر والحديث
مضى على ترتيب في باب دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه ومضى الكلام فيه هناك **قوله**
حدثني ويروى حدثنا ام سليم ام انس رضي الله عنهما **ص** وعن هشام بن زيد سمعت
انس بن مالك مثله **ش** هشام بن زيد بن انس بن مالك يروي عن جده وروى عنه
وهو معطوف على رواية قتادة وقال الكرماني ويروى هشام بن عروة والاول اصح **قوله**
مثله اي مثل الحديث المذكور ويروى بمثله بزيادة حرف الجر

باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة

ش اي هذا باب في بيان الدعاء بكثرة الولد مع البركة **ص** حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع
حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا رضي الله عنه قال قالت ام سليم يا رسول
الله خادمك قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها
وهو من اهل البصرة مات سنة احدى عشرة ومائتين وقد سبق الحديث وشرحه

باب الدعاء عند الاستخارة

ش اي هذا باب في بيان الدعاء الذي يدعى به عند الاستخارة اي طلب الخيرة في الشيء وهي
استفعال منه تقول استخر الله يخر لك والخيرة بوزن العنبة اسم من قولك
اختاره الله وقال الجوهري الخيرة الاسم من قولك خار الله لك في هذا الامر **ص** حدثنا
مطرف بن عبد الله ابو مصعب حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر عن
جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها
كالسورة من القرآن اذا هم بالامر فليركع ركعتين ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك
واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم
وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري
او قال في عاجل امري وآجله فاقدره لي وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني
به ويسمي حاجته **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة

لعله فاصرفه عني

ونسبته الى الراء المكسورة وبالفاء ابن عبد الله بن معتب بلفظ المفعول الاصح المدني
مولى ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية من صاحب مالك مات سنة عشرين ومائتين
وهو من افراد البخاري وعبد الرحمن بن ابي الموالي اسمه زيد والحديث مضى في صلاة الليل
في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن عبد الرحمن بن ابي
الموالي الخ ومضى الكلام فيه هناك **قوله** في الامور كلها يعني في دقيق الامور وجليلها لانه
يجب على المؤمن رد الامور كلها الى الله عز وجل والتبري من الحول والقوة اليه **قوله** اذا هم
فيه حذف تقديره كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة ويقول اذا هم احدكم بالامر
اي اذا قصد الاتيان بفعل او ترك **قوله** فليقل جواب اذا المتضمن معنى الشرط فلذلك
دخلت فيه الفاء **قوله** استخيرك اي اطلب منك الخير متلبسا بعلمك بخيري وشري
ويحتمل ان تكون الباء للاستعانة او للقسم **قوله** واستقدرك اي اطلب المقدرة
منك ان تجعلني قادرا عليه ويقال استقدر الله خيرا سأله ان يقدر له به وفيه لف
ونشر غير مرتب **قوله** فانك تقدر ولا اقدر اشارة الى ان القدرة لله وحده وكذلك
العلم له وحده **قوله** ان كنت تعلم الخ **فان قيل** كلمة ان للشك ولا يجوز الشك
في كون الله عالما **واجيب** بان الشك في ان علمه متعلق بالخير او الشر لا في اصل العلم
قوله في معاشي زاد ابو داود في روايته ومعادي والمراد بمعاشي حياتي وبمعادي آخرتي
قوله او قال شك من الراوي وتردد منه والمردد فيهما يحتمل ان يكون العاجل
والآجل مذكورين بدل الالفاظ الثلاثة وان يكونا بدل الاخيرين **فان قيل** كيف
يخرج الداعي به عن عهدة المقتضي حتى يكون جازما بانه قاله كما قاله رسول الله صلى الله عليه
وسلم **واجيب** بانه يدعو به ثلاث مرات يقول تارة في ديني ومعاشي وعاقبة
امري واخرى عاجلي وآجلي وثالثة في ديني وعاجلي وآجلي **قوله** فاقدره بضم الدال
وكسرها اي اجعله مقدورا لي او قدره لي وقيل معناه يسره لي **قوله** رضني اي اجعلني
راضيا بذلك **قوله** ويسمي اي يعين حاجته مثلا ان يقول ان كنت تعلم ان هذا
الامر من السفر والتزوج او نحو ذلك

من باب الدعاء عند الوضوء

ش اي هذا باب في بيان الدعاء عند الوضوء وفي بعض النسخ باب الوضوء عند الدعاء
والاول هو المناسب للحديث وان كان للثاني ايضا وجه **ص** حدثنا محمد بن العلا حدثنا
ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال دعا
النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر
ورأيت بياض ابطيه فقال اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله فتوضأ به ثم رفع يديه فيكون دعاؤه عند الوضوء يعني عقيبه
بدليل قوله ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر الخ وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم
الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الله يروي
عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن ابي موسى الاشعري واسمه عبد
الله بن قيس والحديث مختصر من حديث طويل اخرجه في المغازي في باب غزوة اوطاس
بهذا الاسناد بعينه وعبيد مصغر عبد وكنيته ابو عامر وهو عم ابي موسى الاشعري
رمي في ركبته يوم اوطاس فمات به فلما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك دعا له
بالدعاء المذكور وتمام الكلام قد مضى في غزوة اوطاس

من باب الدعاء اذا علا عقبة

ش اي هذا باب في بيان الدعاء اذا علا اي صعد **ص** حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر فكنا اذا علونا كبرنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايها الناس اربعوا

على انفسكم

على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا ولكن تدعون سميعا بصيرا ثم اتى علي وانا اقول
في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها
كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله تدعون في موضعين وايوب هو السختياني وابو عثمان هو عبد
الرحمن بن مل النهدي وابو موسى هو الاشعري ومضى عن قريب والحديث مضى في الجهاد
في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان
عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري الخ ومر ايضا في غزوة خيبر فانه اخرجه
عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد عن عاصم عن ابي عثمان الخ **قوله** اربعوا
بكسر الهمزة وفتح الباء الموحدة اي ارفقوا بانفسكم يعني لا تبالغوا في الجهر **قوله** اصم
ويروى اصما قيل لعله باعتبار مناسبة غائبا **قوله** سميعا بصيرا ومر في الجهاد انه معكم
سميع قريب وفي غزوة خيبر انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم **قوله** ثم اتى علي بتشديد
الياء اي ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم علي **قوله** او قال الخ شك من الراوي وسيأتي في
كتاب القدر من رواية خالد الحذاء عن ابي عثمان بلفظ ثم قال يا عبد الله بن قيس الا
اعلمك كلمة الخ **قوله** كنز اي كالكنز في كونه امرا نفيسا مدخرا مكنونا عن اعين الناس
وهي كلمة استسلام وتفويض الى الله تعالى ومعناه لا حيلة في دفع شر ولا قوة في
تحصيل خير الا بالله وفي لفظه حمسة اوجه ذكره النحاة **قوله** لا حول يجوز ان يكون
منصوبا محله على تقدير اعني وان يكون مجرورا على انه بدل من قوله هي كنز لا بمعنى محل
الخبر على انها صفة لقوله على كلمة وان يكون مرفوعا على تقدير هو لا حول ولا قوة الا بالله

من باب اذا هبط واديا

ش اي هذا باب في بيان الدعاء اذا نزل واديا **ص** فيه حديث جابر رضي الله عنه **ش** اي في هذا
الباب جاء حديث جابر وهذا انما ثبت في رواية المستملي والكشميهني وحديث جابر
هو الذي مضى في الجهاد في باب التسبيح اذا هبط واديا حدثنا محمد بن يوسف حدثنا
سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال اذا كنا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا

من باب الدعاء اذا اراد سفرا او رجع

ش اي هذا باب في بيان الدعاء اذا اراد الشخص سفرا او رجع عنه **ص** فيه يحيى بن ابي
اسحق عن انس رضي الله عنه **ش** اي في هذا الباب جاء حديث من رواية يحيى بن ابي
اسحق الحضرمي وحديثه سبق في الجهاد في باب ما يقول اذا رجع من الغزو حدثنا
ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وسلم على
راحلته وقد اردف صفية الحديث وفي آخره فلما اشرفنا على المدينة قال آيبون
تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة **ص** حدثنا
اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل من حج او غزو او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث
تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده **ش** مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة **فان قلت** الترجمة
شيئان احدهما الدعاء اذا اراد سفرا والآخر الدعاء اذا رجع من السفر فاين الحديث
للاول وحديث يحيى بن ابي اسحق ايضا صريح انه للجزء الثاني **قلت** الحديث
المذكور له طريق آخر عند مسلم من رواية علي بن عبد الله الازدي عن ابن عمر فيه اوله
كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا وقال سبحان الذي سخر لنا هذا

الحديث الى ان قال واذا رجع قال آيبون تائبون الحديث واسمعيل هو ابن ابي اويس
قوله اذا قفل اي اذا رجع قوله من حج او غزو او عمرة ظاهره الاختصاص بهذه الثلاث
وليس كذلك عند الجمهور وانما اقتصر الصحابي على الثلاث لانحصار سفر النبي صلى الله عليه
وسلم فيها بل يقول ذلك في كل سفر لكن قيده الشافعية بسفر الطاعة كصلة الرحم
وطلب العلم ونحو ذلك وقيل يشرع في سفر المعصية ايضا لان مرتكب المعصية احوج الى
تحصيل الثواب قوله كل شرف بفتحتين المكان العالي قوله آيبون اي نحن آيبون اي
راجعون جمع آيب من آب اذا رجع قوله صدق الله وعده اي فيما وعده به من اظهار دينه
قوله ونصر عبده اراد به نفسه قوله وهزم الاحزاب جمع حزب وهو الطائفة التي
اجتمعت من القبائل وعزموا على القتال مع النبي صلى الله عليه وسلم وفرقهم الله تعالى
وهزمهم بلا قتال وهو اعم من الاحزاب الذين اجتمعوا في غزوة الخندق وقيل قد
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السجع وهذا سجع واجيب بانه نهى عن سجع
كسجع الكهان في كونه متكلفا او متضمنا للباطل

ص باب الدعاء للمتزوج

ش اي هذا باب في بيان كيفية الدعاء للرجل الذي تزوج ص حدثنا مسدد حدثنا
حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال راى النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمن اثر صفرة
فقال مهيم او مه قال تزوجت امراة على وزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك اولم ولو
بشاة ش مطابقته للترجمة في قوله بارك الله لك وثابت بن اسلم البناني والحديث
مضى في النكاح في باب كيف يدعى للمتزوج فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن حماد
ابن زيد الخ ومضى الكلام فيه قوله صفرة اي من الطيب الذي استعمل عند الزفاف قوله
مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفي آخره ميم اي ما حالك وما شانك
قوله او مه اي او قال مه وهو شك من الراوي وما استفهامية قلبت الفها هاء قوله
على نواة وهي خمسة دراهم من الذهب وهي ثلاثة مثاقيل ونصف وفي التوضيح في الحديث
رد على ابي حنيفة الذي لا يجوز الصداق عنده باقل من عشرة دراهم قلت
سبحان الله ما هذا الفهم فان وزن خمسة دراهم اكثر من عشرة دراهم قوله اولم
امر بايجاد الوليمة وقد مر بيانها في النكاح ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد
ابن زيد عن عمرو عن جابر قال هلك ابي وترك سبع او تسع بنات فتزوجت امراة
فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت يا جابر قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قلت ثيبا
قال هلا جارية تلاعبها وتلاعبك او تضاحكها وتضاحكك قلت هلك ابي وترك
سبع او تسع بنات فكرهت ان اجيئهن بمثلهن فتزوجت امراة تقوم عليهن فقال
فبارك الله عليك ش مطابقته للترجمة في قوله بارك الله عليك وابو النعمان محمد
ابن الفضل المشهور بعارم وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى في النفقات في باب
عون المراة زوجها في ولده فانه اخرجه هناك عن مسدد عن حماد بن زيد عن عمرو
عن جابر الخ قوله بكرا ام ثيبا اي تزوجت بكرا او تزوجت ثيبا قوله قلت ثيبا
اي تزوجت ثيبا قوله هلا جارية اي هلا تزوجت جارية اراد بكرا قوله او تضاحكها
شك من الراوي قوله بارك الله عليك قال الكرماني في الرواية السابقة بارك الله لك والفرق
بينهما ان في الاول اراد اختصاص البركة به وفي الثاني استعلاءها عليه ص لم يقل
ابن عيينة ومحمد بن مسلم عن عمرو بارك الله عليك ش اي لم يقل سفيان بن عيينة
في روايته ولا محمد بن مسلم الطائفي في روايته قوله عليه السلام بارك الله عليك
ووصلت روايتهما في المغازي والنفقات

ص باب ما يقول اذا اتى اهله

ش اي هذا باب في بيان ما يقول الرجل اذا اراد ان يجامع امراته ص حدثني عثمان بن ابي

شيبة

شيبة حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد لم يضره الشيطان
ابدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وسالم
هو ابن ابي الجعد وكريب هو ابن ابي مسلم مولى عبد الله بن عباس والحديث مضى في النكاح
في باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله فانه اخرجه هناك عن سعد بن حفص عن شيبان
عن منصور عن سالم الخ ومضى الكلام فيه مستوفى قوله ان ياتي اهله اي زوجته
وعبر عن الجماع بالاتيان قوله لم يضره الشيطان اي لم يتسلط عليه بحيث يمنعه من
احترازه في دينه وليس المراد دفع الوسوسة من اصلها

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة

ش اي هذا باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة قال الحسن
الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة وعن محمد بن كعب المال وقال
قتادة الحسنة في الدنيا العافية وقال السدي في الدنيا المال وفي الآخرة الجنة
وعن محمد بن كعب القرظي المراة الصالحة من الحسنات قوله تعالى وقنا عذاب
النار اي احفظنا ص حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس
رضي الله عنه قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث
هو ابن سعيد البصري وعبد العزيز هو ابن صهيب البصري والحديث مضى في
التفسير عن ابي معمر واخرجه ابو داود في الصلاة عن مسدد نحوه وقال عياض
انما كان يكثر الدعاء بهذه الآية لجمعها معاني الدعاء كله من امر الدنيا والآخرة قال
والحسنة عندهم ههنا النعمة فسال نعيم الدنيا والآخرة والوقاية من العذاب

ص باب التعوذ من فتنة الدنيا

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من فتنة الدنيا وقد ذكرنا فيما مضى ان المراد من
فتنة الدنيا الدجال وقيل المال ص حدثنا فروة بن ابي المغراء حدثنا عبيدة
هو ابن حميد عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن
ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هؤلاء الكلمات كما تعلم الكتابة اللهم
اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد الى ارذل العمر واعوذ
بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر ش مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة
الدنيا والحديث مضى في باب التعوذ من البخل فانه اخرجه هناك عن محمد بن
المثنى عن غندر عن شعبة عن عبد الملك الخ ومضى ايضا في باب الاستعاذة
من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا عن اسحق بن ابراهيم عن الحسين عن زائدة عن
عبد الملك واخرجه هنا عن فروة بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو وابن ابي المغراء
بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابي القاسم الكندي الكوفي عن عبيدة
بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة ابن حميد الضبي النحوي ومضى شرحه
هناك

ص باب تكرير الدعاء

ش اي هذا باب في بيان تكرير الدعاء وهو ان يدعو بدعاء مرة بعد اخرى لان في تكريره
اظهار موضع الفقر والحاجة الى الله عز وجل والتذلل والخضوع له وقد روى ابو داود
والنسائي من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه ان يدعو
ثلاثا ويستغفر ثلاثا واخرجه ابن ماجه في صحيحه ص حدثنا ابراهيم بن منذر
حدثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم طب حتى انه ليخيل اليه انه قد صنع الشيء وما صنعه وانه دعا ربه ثم قال
اشعرت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه فقالت عائشة فما ذاك يا رسول
الله قال جاءني رجلان فجلس احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه
ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيما ذا قال في
مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذروان بئر في بني زريق
قالت فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان ماءها
نقاعة الحناء ولكان نخلها رؤوس الشياطين قالت فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبرها عن البئر فقلت يا رسول الله فهلا اخرجته قال اما انا فقد شفاني الله
وكرهت ان اثير على الناس شرا زاد عيسى بن يونس والليث عن هشام عن ابيه عن
عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم ودعا ودعا وساق الحديث ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله فدعا ودعا ومن هذه الزيادة تعلم المطابقة للترجمة لان الحديث ليس
فيه ما يدل على الدعاء فيدل على تكريره والحديث من افراده قوله طب على صيغة
المجهول اي سحر ومطبوب اي مسحور قوله حتى انه ليخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله على
صيغة المجهول واللام فيه مفتوحة للتاكيد وقال الخطابي انما كان يخيل اليه انه يفعل
الشيء ولا يفعله في امر النساء خصوصا واتيانه اهله اذ كان قد اخذ عنهن بالسحر
دون ما سواه فلا ضرر فيما لحقه من السحر على نبوته وليس تاثير السحر في ابدان
الانبياء باكثر من القتل والسم ولم يكن ذلك قادحا لفضيلتهم وانما هو ابتلاء من الله
تعالى واما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه الله من ان يلحقها الفساد قوله وانه دعا
اي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا ربه قوله اشعرت الخطاب لعائشة اي اعلمت
قوله رجلان احدهما جبريل والاخر ميكائيل اتياه في صورة الرجال قوله قال
من طبه اي من سحره قوله لبيد بن الاعصم قيل كان يهوديا وقيل كان منافقا
وقال ابن التين يحتمل ان يكون يهوديا ثم اسلم وتستر بالنفاق قوله في مشط
بضم الميم وهو الذي يسرح به اللحية قوله ومشاطة بضم الميم وتخفيف الشين
وهو ما يخرج من الشعر بالمشط قوله وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء
وهو وعاء طلعة النخل يطلق على الذكر والانثى قال الكرماني ولهذا قيده بقوله
ذكر قوله ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وبالواو وبالنون وهو بئر في المدينة
في بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف قوله نقاعة الحناء
بضم النون وتخفيف القاف وهو الماء الذي ينقع فيه الحناء احمر قوله رؤوس
الشياطين قال صاحب التوضيح اي الحيات وشبه النخل برؤوس الشياطين في
كونها وحشة المنظر وهو متمثل في استقباح الصورة قوله شرا مثل تعليم
المنافقين السحر من ذلك فيؤذون المسلمين به قوله زاد عيسى بن يونس
اي زاد على الحديث المذكور عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي ومضت زيادة
عيسى موصولة في الطب قوله والليث اي وزاد الليث بن سعد ايضا مثله وتقدم
الكلام فيه في صفة ابليس من كتاب بدء الخلق وروايتهما ان الزيادة عن هشام
عن ابيه عروة عن عائشة وساق الحديث وفيه فدعا ودعا مكررا ولم يذكر هذه
الزيادة في رواية ابي ذر المروزي

ص باب الدعاء على المشركين

ش اي هذا باب في بيان الدعاء على المشركين ذكره هنا مطلقا وذكره في كتاب الجهاد
باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ص وقال ابن مسعود قال النبي صلى
الله عليه وسلم اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف وقال اللهم عليك بابي جهل ش مطابقة
هذا التعليق للترجمة ظاهرة ومضى هذا التعليق موصولا في كتاب الاستسقاء
وتقدم شرحه ايضا قوله وقال اللهم عليك بابي جهل اي باهلاكه وسقط هذا

التعليق من رواية ابي زيد ومن طريقين حديث ابن مسعود ايضا في قصة سلا الجزور
التي القاها اشقى القوم على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم وقد مرت موصولة في اخر كتاب
الطهارة ص وقال ابن عمر رضي الله عنهما دعا النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة اللهم العن
فلانا وفلانا حتى انزل الله ليس لك من الامر شيء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا
التعليق تقدم موصولا في غزوة احد وفي تفسير سورة ال عمران وقال صاحب التوضيح
فيه حجة على ابي حنيفة في قوله لا يدعو في الصلاة الا بما في القران وان دعا بغيره بطلت
قلت لا حجة عليه في ذلك لان ذلك في صلاة التطوع على ان هذه الاية لما نسخت
اللعنة المنافقين في الصلاة والدعاء عليهم وانتقض عن ذلك القنوت في صلاة الصبح
روى ذلك عن ابن وهب وغيره ص حدثنا ابن سلام اخبرنا وكيع عن ابن ابي خالد
قال سمعت ابن ابي اوفى رضي الله عنهما قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب
فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابن سلام هو محمد بتخفيف اللام على الاصح وابن ابي خالد هو اسمعيل
واسم ابي خالد سعد ويقال هرمز ويقال كثير البجلي الاحمسي الكوفي وابن ابي اوفى هو عبد الله
واسم ابي اوفى علقمة وكلاهما صحابيان والحديث مضى في الجهاد عن احمد بن محمد واخرجه
بقية الجماعة ما خلا ابا داود وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على المشركين على حسب
ذنوبهم واجرامهم وكان يبالغ في الدعاء على من اشتد اذاه على المسلمين الا ترى انه
لما ايس من قومه قال اللهم اشدد وطاتك على مضر الحديث ودعا على ابي جهل بالهلاك
ودعا على الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فاجاب الله دعاءه
فيهم فان قلت قد نهى عائشة باللعنة على اليهود وامرها بالرفق والرد
عليهم بمثل ما قالوا ولم يبح لها الزيادة قلت يمكن ان يكون ذلك على وجه
التالف لهم والطمع في اسلامهم ص حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى
عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قال سمع الله لمن حمده
في الركعة الاخيرة من صلاة العشاء قنت اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج
الوليد بن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم
اشدد وطاتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف ش مطابقته للترجمة في
قوله اللهم اشدد وطاتك الخ ومعاذ بضم الميم وبالذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء
وتخفيف الضاد المعجمة وهشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي ويحيى بن ابي كثير بالثاء المثلثة
وابو سلمة بن عبد الرحمن والحديث مضى في تفسير سورة النساء فانه اخرجه
عن ابي نعيم عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ومضى ايضا في
الاستسقاء من رواية الاعرج عن ابي هريرة وعياش بتشديد الياء اخر
الحروف وبالشين المعجمة ومر هؤلاء الثلاثة المذكورين فيه اسباط المغيرة المخزومي
قوله وطاتك الوطاة بفتح الواو واسكان الطاء مثل الدوس بالقدم ويراد منها
الاهلاك لان من يطأ على الشيء بالقدم برجله فقد استقصى في هلاكه ومضر قبيلة
غير منصرف وفيه المضاف محذوف اي اشدد وطاتك على كفار مضر ص حدثنا
الحسن بن الربيع حدثنا ابو الاحوص عن عاصم عن انس رضي الله عنه بعث
النبي صلى الله عليه وسلم سرية يقال لهم القراء فاصيبوا فما رايت النبي صلى الله عليه
وسلم وجد على شيء ما وجد عليهم فقنت شهرا في صلاة الفجر ويقول ان عصية
عصوا الله ورسوله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فقنت لان قنوته كان بالدعاء
عليهم والحسن بن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة البجلي الكوفي وابو
الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي وعاصم هو ابن سليمان
الاحول والحديث مضى في الوتر عن مسدد وفي المغازي عن موسى بن اسمعيل
وفي الجنائز عن عمرو بن علي وفي الجزية عن ابي النعمان محمد بن الفضل واخرجه مسلم
في الصلاة عن ابي بكر وابي كريب وغيرهما قوله سرية هي طائفة من الجيش يبلغ

بقيته

اقتصاصنا اربعمائة بنعث الى العدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة
العسكر وخيارهم من الشى السرى النفيس قوله يقال لهم القرا سموا به لانهم كانوا
اكثر قراءة من غيرهم وكانوا من اوزاع الناس ينزلون الصفة يتعلمون القران وكانوا ردا
للمسلمين فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين منهم الى اهل نجد ليدعوهم الى الاسلام
فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في احياء من عصية وغيرهم فقتلوهم قوله
فاصيبوا على صيغة المجهول اى فقتلوا قوله وجد اى حزن حزنا شديدا قوله الا عصية
مصغر العصى وهى قبيلة وقد مر في الجهاد وانه قنت اربعين يوما ومفهوم العدد لا اعتبار
له ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن
عائشة قالت كان اليهود يسلمون على النبى صلى الله عليه وسلم يقولون السام عليك
ففطنت عائشة الى قولهم فقالت عليكم السام واللعنة فقال النبى صلى الله عليه وسلم
مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقالت يا نبى الله ولم تسمع ما يقولون
قال اولم تسمعى انى ارد ذلك عليهم فاقول وعليكم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
فاقول وعليكم فانه دعا عليهم وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى وهشام هو ابن يوسف
الصنعانى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث مر في كتاب الادب في باب الرفق في
الامر كله فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد عن صالح
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير الخ قوله السام هو الموت قوله مهلا اى رفقا
وانتصابه على المصدرية يقال مهلا للواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ واحد
قوله اولم تسمعى ويروى اولم تسمعين بالنون وجوز بعضهم التاء على النواصب
والجوازم وقال والله اعلم انه افصح ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا الانصارى حدثنا
هشام حدثنا محمد بن سيرين عن عبيدة حدثنا على بن ابى طالب رضى الله عنه
قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا
عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس وهى صلاة العصر ش مطابقته ظاهرة
والانصارى هو محمد بن عبد الله بن المثنى القاضى وهو من شيوخ البخارى واخرج عنه
هنا بالواسطة وهشام بن حسان هذا ان تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه لكنه
ثبت في المشايخ الذى حدث عنه حديث الباب وهو محمد بن سيرين وقال سعيد بن
ابى عروبة ما كان احد احفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان وعبيدة بفتح
العين وكسر الباء الموحدة السلمانى بسكون اللام والحديث مضى في غزوة الخندق
فانه اخرجه هناك عن اسحق عن روح عن هشام الخ قوله كنا مع النبى صلى الله عليه
وسلم يوم الخندق اى يوم غزوة الخندق وهى غزوة الاحزاب قوله ملأ الله قبورهم
اى امواتا وبيوتهم اى احياء قوله كما شغلونا وجه التشبيه ان اشتغالهم بالنار مستوجب
لانشغالهم عن جميع المحبوبات فكانه قال شغلهم الله عنها كما شغلونا عنها قوله
وهى صلاة العصر قال الكرمانى هو تفسير من الراوى ادراجا مدرج قال بعضهم فيه
نظر لانه وقع في المغازى الى ان غابت الشمس وهو مشعر بانها العصر قوله هنا
ايضا قال حتى غابت الشمس وهذا لا يدل على انها العصر وحده لانه يجوز ان يكون الظهر
معه لان منهم من ذهب الى ان الصلاة الوسطى هى الظهر واستدل هذا القائل ايضا بان
هذه اللفظة من نفس الحديث وليس بمدرج لحديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن
صلاة العصر وليس بمستدل لانه بوجه لان فيه التصريح بالعصر في نفس الحديث
وهنا ليس كذلك على ما لا يخفى

ص باب الدعا للمشركين

ش اى هذا باب في بيان الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم ثم اخرج حديث ابى هريرة
الذى هو حديث الباب فوجه المناسبة بين البابين اعنى باب الدعاء على المشركين وباب الدعاء
للمشركين باعتبارين فمعنى الاول مطلق الدعاء عليهم لاجل تماديهم على كفرهم وايذائهم

المسلمين وفي الثانى الدعاء لهم بالهداية ليتألفوا بالاسلام فان قلت جاء في حديث
اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون قلت معناه اهدهم الى الاسلام الذى يصح معه المغفرة
لان ذنب الكفر لا يغفر او يكون المعنى اغفر لهم ان اسلموا ص حدثنا على حدثنا سفيان حدثنا
ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قدم الطفيل بن عمرو على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا قد عصت وابت فادع الله عليها فظن الناس انه يدعو عليهم فقال
اللهم اهد دوسا وائت بهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة
وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الجهاد
في الباب الذى ذكرناه انفا قوله قدم الطفيل بضم الطاء وفتح الفاء ابن عمرو بن طريف بن العاص
ابن ثعلبة بن سليم بن غنم بن دوس الدوسى من دوس اسلم الطفيل وصدق النبى صلى الله عليه
وسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه من ارض دوس فلم يزل مقيما بها حتى هاجر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم
يزل مقيما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض ثم كان مع المسلمين حتى قتل باليمامة شهيدا
وقيل قتل عام اليرموك في خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه قوله ان دوسا قد عصت وابت
اى امتنعت عن الاسلام ودوس قبيلة ابى هريرة قوله وائت بهم اى بالمسلمين او كناية
عن الاسلام وهذا من خلقه العظيم ورحمته على العالمين حيث دعا لهم وهم طلبوا الدعاء
عليهم وحكى ابن بطال ان الدعاء للمشركين ناسخ للدعاء عليهم ودليله قوله تعالى ليس لك
من الامر شئ ثم قال والاكثر على انه لا نسخ وان الدعاء على المشركين جائز

ص باب قول النبى صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لى ما قدمت وما اخرت

ش اى هذا باب في ذكر قوله عليه السلام اللهم اى يا الله اغفر لى ما قدمت وما اخرت
قال النووى قال ذلك تواضعا وعد ذلك على نفسه ذنبا وقيل اراد ما كان عن سهو
وقيل ما كان قبل النبوة وعلى كل حال هو مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فدعا
بهذا وغيره تواضعا ولان الدعاء عبادة قلت هذا ارشاد لامته وتعليم
لهم وهو معصوم عن الذنوب جميعا قبل النبوة وبعدها ويحتمل ان يكون المراد ما قدم
الفاضل والخير الافضل ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الملك بن صباح حدثنا
شعبة عن ابى اسحق عن ابن ابى موسى عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان
يدعو بهذا الدعاء رب اغفر لى خطيئتى وجهلى واسرافى في امرى كله وما انت اعلم
به منى اللهم اغفر لى خطاياى وعمدى وجهلى وهزلى وكل ذلك عندى اللهم اغفر لى ما
قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شئ
قدير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الملك بن صباح بفتح الصاد المهملة
وتشديد الباء الموحدة البصرى وما له في البخارى الا في هذا الموضع وابو اسحق عمرو
ابن عبد الله السبيعى وابن ابى موسى قال الكرمانى الظاهر ان الذى بعده يشعر
بان المراد به ابو بردة بن ابى موسى يعنى على مراد الرواية التى بعد الطريق انه ابو بكر
ابن ابى موسى لكن قال الكلاباذى هو عمرو بن ابى موسى وابو موسى هو عبد الله بن قيس
الاشعرى والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن عبيد الله بن معاذ
وعن محمد بن بشار قوله خطيئتى من الذنب ويجوز فيه تسهيل الهمزة فيقال
خطيتى بتشديد الياء قوله وجهلى الجهل ضد العلم قوله واسرافى الاسراف
مجاوزة الحد وهو الحد قوله في امرى قال الكرمانى يحتمل ان يتعلق بالاسراف
خاصة وان يتعلق بجميعه على سبيل التنازع بين العوامل قوله خطاياى جمع
خطيئة وتقدم الكلام فيه على ترتيب قوله وعمدى العمد ضد السهو والجهل
ضد العلم والهزل ضد الجد وعطف العمد على الخطا اما عطف الخاص على العام باعتبار
ان الخطيئة اعم من المتعمد او من عطف احد المتقابلين على الاخر باعتبار تحمل الخطيئة
على ما وقع على سبيل الخطا قوله انت المقدم اى تقدم من تشاء من خلقك الى رحمتك

بتوفيقك وانت المؤخر بتخزي من تشاء على ذلك بخذلانك ص وقال عبيد الله بن معاذ
وحدثنا ابي حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم بنحوه ش هذا التعليق عن عبيد الله بتصغير عبد بن معاذ بضم
الميم وفتحها العنبري التميمي البصري قال الكرماني ويروى عبد الله مكبرا وهو غير صحيح
وعبيد الله هذا يروى عن ابيه معاذ عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن ابي بردة عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عن النبي صلى الله
عليه وسلم بنحوه اي بنحو الحديث المذكور واخرجه مسلم بصريح الحديث حدثنا عبيد الله
ابن معاذ ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا اسرائيل
حدثنا ابو اسحق عن ابي بكر بن ابي موسى وابي بردة احسبه عن ابي موسى الاشعري عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت
اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطاي وعمدي وكل ذلك عندي ش هذا طريق اخرى للحديث
المذكور عن محمد بن المثنى ضد المفرد عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي البصري قال
الكرماني ويروى عبد الحميد والاول هو الصحيح عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو عن ابي بكر وابي بردة ابني ابي موسى عن ابي موسى الاشعري ولم يشك قوله وما انت
اعلم به مني اي من الذنوب قوله وخطاي هكذا بالافراد في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره خطاياي بالجمع قوله وكل ذلك عندي اي انا متصف بهذه الاشياء فاغفرها وقال
الكرماني قال الغزالي في كتاب القواعد قول القائل في دعائه اللهم اغفر لي ولجميع المسلمين
دعا بالمحال لان صاحب الكبيرة يدخل النار ودخول النار ينافي الغفران اقول فيه منع
ومعارضة اما المنع فلا نسلم المنافاة اذ المنافي هو الدخول المخلد كما للكفار اذ الاخراج
من النار وعفوها بالشفاعة ايضا غفران واما المعارضة فهي بقوله تعالى حكاية عن نوح
عليه السلام رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات وقال
بعضهم نقل الكرماني تبعا لمغلطاي عن الغزالي الخ قلت فظلم بتشنيع الكرماني
لاحكاية نقله هذا عن الغزالي وفيه ترك الادب ايضا حيث يصرح بقوله مغلطاي ولو
كان الشيخ علاء الدين مغلطاي تلميذه او رفيقه في الاشتغال لم يكن من الادب
ان يذكره باسمه بدون التعظيم وقال في الاخر كلامه لم يظهر لي مناسبة ذكر هذه
المسئلة في هذا الباب قلت وجه المناسبة في ذلك اظهر من كل شيء يظهر
ظهوره لغيره من اصحاب التحقيق ما لم يظهر له لعقوبة تامله والله اعلم

ص باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة

ش اي هذا باب في بيان الساعة التي يرجى فيها اجابة الدعاء يوم الجمعة وقد ذكر
في كتاب الجمعة باب الساعة التي في يوم الجمعة ولم يعين اية ساعة هي لا هنا
ولا هناك وفي تعيينها اقوال كثيرة ذكرناها في كتاب الجمعة ص حدثنا مسدد
حدثنا اسمعيل بن ابرهيم اخبرنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله خيرا
وقال بيده قلنا يقللها يزهدها ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن ابرهيم الا اعطاه
هو اسمعيل بن علية وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث اخرجه مسلم
في الصلاة عن زهير بن حرب واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن زرارة قوله اخبرنا
ويروى حدثنا قوله في الجمعة ساعة ويروى في يوم الجمعة ولفظ مسلم ان في الجمعة
لساعة لا يوافقها مسلم الخ نحوه قوله وهو قائم يصلي يسأل ثلاثة احوال متداخلة
مترادفة قوله يسأل الله خيرا ويروى يسأل الله شيئا وقيد بالخير ليخرج مثل الدعاء بالاثم
وقطيعة الرحم ونحو ذلك قوله قال بيده اي اشار بيده الى انها ساعة لطيفة خفيفة
قليلة وفي رواية مسلم بعد ذكر حديث ابي هريرة المذكور قال وهي ساعة خفيفة
قوله قلنا يقللها اي يقلل تلك الساعة قوله يزهدها يحتمل ان يكون تاكيدا

لقوله يقللها لان التزهيد هو التقليل والى ذلك اشار الخطابي ووقع في رواية
الاسماعيلي من رواية زهير بن حرب يقللها ويزهدها بواو العطف وهو ايضا للتاكيد
ووقع في رواية ابي عوانة عن الزعفراني عن اسمعيل بلفظ وقال بيده هكذا قلنا
يزهدها او يقللها

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا

في اليهود ولا يستجاب لهم فينا ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب
الدعاء لنا في حق اليهود لانا لا ندعوا الا بالحق ولا يستجاب لليهود في حقنا لانهم يدعون
علينا بالظلم ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب عن
ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
السام عليك فقال وعليكم فقالت عائشة السام عليكم ولعنكم الله وغضب
عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف
او الفحش قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب
لي فيهم ولا يستجاب لهم في ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد
الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير والحديث مضى عن قريب في باب
الدعاء على المشركين قوله قال وعليكم قيل الواو تقتضي التشريك
واجيب بان معناه وعليكم الموت اذ كل من عليها فان والواو للاستيناف
اي عليكم ما تستحقونه من الذم قوله والعنف مثلثة العين وهو ضد الرفق
قوله او الفحش شك من الراوي قوله في يعني في شأني

ص باب التأمين

ش اي هذا باب في بيان قول آمين عقيب الدعاء ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
سفيان قال الزهري حدثناه عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا امن القارئ فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه
تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن المديني
وسفيان بن عيينة والحديث مضى في الصلاة في باب جهر الامام بالتأمين وفي
باب فضل التأمين ايضا بعده قوله قال الزهري حدثناه بفتح الدال المشددة وفتح الثاء
المثلثة واصله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب
قوله القارئ اعم من ان يكون اماما او غيره في الصلاة وخارجها قوله فمن وافق
الموافقة اما في الزمان واما في الصفة من الخشوع ونحوه قوله من ذنبه اي من
ذنبه الخاص بحقوق الله عز وجل علم ذلك بالدلائل الخارجية واما فقه الباب
فقد تقدم في كتاب الصلاة

ص باب فضل التهليل

ش اي هذا باب في بيان فضل قول لا اله الا الله ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه
مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل
مما جاء الا رجل عمل اكثر منه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسمي بضم السين
المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وابو صالح
ذكوان الزيات والحديث مضى في كتاب بدء الخلق في صفة ابليس وجنوده فانه

اخرجه هنالك عن عبد الله بن يوسف وهنا عن عبد الله بن مسلمة كلاهما عن مالك
ونفى الكلام فيه قوله عدل بفتح العين المثل والنظير اى مثل اعتاق عشر رقاب
وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وقال الاخفش العدل بالكسر المثل وبالفتح اصله
مصدر قولك عدلت بهذا عدلا حسنا تجعله اسما للمثل لتفرق بينه وبين عدل
المتاع وقال الفراء الفتح ما عدل الشئ من غير جنسه والكسر المثل واذا اردت قيمته
من غير جنسه نصبت وربما كسرها بعض العرب وكانه منهم غلط قوله وكتب
بالمثناة في رواية الكشميهنى اى كتب القول المذكور وفى رواية غيره كتبت بالمثناة
قوله حرزا بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالزاى الموضع الحصين والعوذة ص حدثنا
عبد الله بن محمد حدثنا عبد الله بن عمرو حدثنا عمر بن ابى زائدة عن ابى اسحق عن عمرو
ابن ميمون قال من قال عشرا كان كمن اعتق رقبة من ولد اسمعيل قال عمر بن ابى
زائدة وحدثنا عبد الله بن ابى السفر عن الشعبى عن الربيع بن خثيم مثله
فقلت للربيع ممن سمعته فقال من عمرو بن ميمون فاتيت عمرو بن ميمون فقلت ممن
سمعته فقال من ابن ابى ليلى فقلت ممن سمعته فقال من ابى ايوب الانصارى يحدثه
عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابرهيم بن يوسف عن ابيه عن ابى اسحق حدثنى
عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم
وقال موسى حدثنا وهيب عن داود عن عامر عن عبد الله بن ابى ليلى عن ابى ايوب عن
النبى صلى الله عليه وسلم وقال اسمعيل عن الشعبى عن الربيع قوله وقال آدم حدثنا
شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت هلال بن يساف عن الربيع
ابن خثيم وعمرو بن ميمون عن ابن مسعود رضى الله عنه قوله وقال الاعمش وحصين
عن هلال عن عبد الله قوله ورواه ابو محمد الحضرمى عن ابى ايوب عن النبى صلى الله
عليه وسلم ش عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى وعبد الملك بن عمرو بفتح العين
ابو عامر العقدى بفتح العين المهملة وفتح القاف مشهور بكنيته اكثر من اسمه وعمر
بضم العين ابن ابى زائدة على وزن فاعلة من الزيادة واسمه خالد وقيل ميسرة وهو اخو زكريا بن
ابى زائدة الهمدانى وزكريا اكثر حديثا منه واشهر مات سنة تسع واربعين
ومائة وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى التابعى الصغير وعمرو بن ميمون الاودى
بالواو والدال المهملة التابعى الكبير المخضرم ادرك الجاهلية وهو الذى رجم القردة
فى حكاية المشهورة وكان بالشام ثم سكن بغداد سمع معاذ بن جبل باليمن
والشام عنه منها وعمر بن الخطاب وابن مسعود وسعد بن ابى وقاص عند البخارى
وسمع ابن ابى ليلى عابيته وابن مسعود عند مسلم مات سنة ولاية الحجاج قبل الجماجم
قوله من قال عشرا اى من قال لا اله الا الله وحده الى عشر مرات كان كمن اعتق رقبة
واحدة من ولد اسمعيل عليه السلام ولا يخفى ان التسبيح بين الحديثين مختلف لان
نسبة المائة الى العشرة كنسبة العشرة الى الرقبة الواحدة ومكذا ذكره البخارى مختصرا
مرسلا ورواه مسلم مطولا وقال حدثنا سليمان بن عبيد الله ابو ايوب الغيلانى
حدثنا ابو عامر العقدى حدثنا عمر بن ابى زائدة عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون قال
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات
كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل **فان قلت** ما وجه تخصيص
المذكر من ولد اسمعيل عليه السلام **قلت** لان عتق من كان من ولده افضل
من عتق غيره وذلك ان محمدا واسمعيل وابرهيم صلوات الله وسلامه عليهم بعضهم
من بعض قوله قال عمر بن ابى زائدة موصول بالاسناد الاول وفى رواية ابى ذر عن
عمر غير منسوب قوله وحدثنا عبد الله بن ابى السفر بفتح السين المهملة وفتح
الفاء وقيل بسكونها وهو عبد سعيد واسم ابى السفر سعيد بن محمد الثورى
الهمدانى الكوفى مات فى خلافة مروان **فان قلت** ما فائدة الواو فى قوله
وحدثنا **قلت** مروا والعطف على قوله عن ابى اسحق تقديره قال عمر بن ابى

زائدة حدثنا ابو اسحق وحدثنا عبد الله بن ابى السفر عن عامر بن شراحيل الشعبى عن
الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون
الياء آخر الحروف وبالميم عائذ بن عبد الله الثورى الكوفى سمع عبد الله بن مسعود وعند البخارى
وعمرو بن ميمون عنه بهما مات فى ولاية عبيد الله بن زياد قوله مثله اى مثل ما رواه ابو
اسحق عن عمرو بن ميمون وحاصل ذلك ان عمر بن ابى زائدة اسنده عن شيخين
احدهما عن ابى اسحق عمرو بن ميمون موقوفا والثانى عن عبد الله بن ابى السفر عن الشعبى
عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن ابى ليلى عن ابى ايوب خالد الانصارى
الخزرجى مرفوعا ومعنى قوله فقلت للربيع ممن سمعته الى قوله يحدثه عن النبى
صلى الله عليه وسلم اى يحدث ابو ايوب عبد الرحمن بن ابى ليلى عن النبى صلى الله عليه وسلم
قوله وقال ابرهيم بن يوسف هذا التعليق افاد بتصريح تحديث عمرو لابى اسحق وابرهيم
هذا يروى عن ابيه يوسف بن اسحق بن ابى اسحق عمرو السبيعى الكوفى وهو يروى عن
جده ابى اسحق قال حدثنى عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب
الانصارى قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم قوله وقال موسى اى ابن اسمعيل المنقرى
التبوذكى احد مشايخ البخارى انما اتى بلفظ قال لانه يحتمل منه مذاكرة ونقله او هو
تعليق وهو يروى عن وهيب مصغرا ابن خالد عن داود بن هند القشيرى البصرى
واسم ابى هند دينار وداود يروى عن عامر الشعبى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى
ايوب خالد الانصارى عن النبى صلى الله عليه وسلم ووصل هذا التعليق ابو بكر بن خيثمة
فى تاريخه حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب بن خالد عن داود بن ابى هند عن
عامر الشعبى ولفظه كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل
عليه السلام قوله وقال اسمعيل اى ابن ابى خالد الاحمسى البجلى وقد مر ذكره عن
قريب وهو يروى عن عامر الشعبى عن الربيع بن خثيم قوله اى قول الربيع واشار
به الى انه موقوف قوله وقال آدم اى ابن ابى اياس احد مشايخ البخارى حدثنا شعبة
حدثنا عبد الملك بن ميسرة الزراد ابو زيد العامرى قال سمعت هلال
ابن يساف بفتح الياء آخر الحروف وكسرها وبالسين المهملة وبالفاء الاشجعى عن
الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قوله ومنه الا
انا منه اكثر وان التعليق ورفع عند الدارقطنى ان البخارى قال فيه حدثنا آدم فعلى هذا يكون
موصولا واخرجه النسائى من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بسنده المذكور فى سياق
المتن ولفظه عن عبد الله بن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله وحده لا شريك
له الحديث وفيه احب الى من ان اعتق اربع رقاب قوله وقال الاعمش اى سليمان وحصين
مصغر الحصن بالمهملتين وابن عبد الرحمن السلمى الكوفى كلاهما عن هلال
ابن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود اما تعليق الاعمش فوصله
النسائى من طريق وكيع عنه ولفظه عن عبد الله بن مسعود قال من قال اشهد ان
لا اله الا الله وقال فيه كان له عدل اربع رقاب من ولد اسمعيل عليه السلام واما تعليق
حصين فوصله محمد بن الفضيل فى كتاب الدعاء له حدثنا حصين بن عبد الرحمن فذكره
ولفظه قال عبد الله من قال اول النهار لا اله الا الله فذكره بلفظ كن كعدل اربع رقاب
بجر من ولد اسمعيل قوله ورواه اى وروى الحديث المذكور ابو محمد الحضرمى كذا فى
رواية ابى ذر والنسفى وفى رواية غيرهما وقال ابو محمد ولا يعرف اسمه وكان يخدم ابا ايوب
وقال الحافظ المزى انه افلح مولى ابى ايوب وقال الدارقطنى لا يعرف ابو محمد الا فى هذا الحديث
وليس فى الصحيح الا هذا الموضع ووصله الامام احمد والطبرانى من طريق سعيد بن اياس
الجريرى عن ابى الورد بفتح الواو وسكون الراء واسمه ثمامة بن حزن بفتح الحاء
المهملة وسكون الزاى وبالنون القشيرى عن ابى محمد الحضرمى عن ابى ايوب الانصارى
قال لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة نزل على فقال يا ابا ايوب الا اعلمك قلت
بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول اذا اصبح لا اله الا الله فذكره الا كتب الله له بها

الزيادة واسمه عمر

رى

عشر حسنات ومحي عنه عشر سيئات والا كان له عدل عشر رقاب يحررن
والا كان في جنة من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال
قلت لابي محمد انت سمعتها من ابي ايوب قال الله لسمعتها من ابي ايوب رضي الله عنه ص قال
ابو عبد الله والصحيح قول عمرو ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله والصحيح قول
عمرو كذا وقع في رواية ابي ذر وحده والصواب عمر بضم العين فقيل الظاهر ان الواو
العطف ووقع عند ابي زيد المروزي في رواية الصحيح قول عبد الملك بن عمرو وقال الدارقطني
الحديث حديث ابي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد

ص باب فضل التسبيح

ش اي هذا باب في بيان فضل التسبيح وهو قول سبحان الله ومعناه تنزيه الله وتقديسه
عما لا يليق به من كل نقص فيلزم منه نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرذائل ويطلق
التسبيح ويراد به جميع الفاظ الذكر ويطلق به الصلاة النافلة وقال ابن الاثير
واصل التسبيح التنزيه من النقائص ثم استعمل في مواضع تقرب منه اتساعا
يقال سبحته اسبحه تسبيحا وسبحانا وتقع الماسبحة للذكر والصلاة النافلة
سبحة يقال قضيت سبحتي والسبحة من التسبيح كالسخرة من التسخير ص حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر ش هذا الاسناد بعينه في بعض هذا المذكور فيه
قد مضى في اول الباب السابق ومتنه انه بعد قوله مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب
الخ ومتنه حطت خطاياه الخ ويقال ان البخاري قد دمج هذا الحديث من ذلك الحديث
واخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري وغيره واخرجه النسائي
في اليوم والليلة عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه في ثواب التسبيح عن نصر
ابن عبد الرحمن الوشاء به قوله سبحان الله منصوب على المصدرية بفعل
محذوف تقديره سبحت سبحان قوله وبحمده اي احمده بحمده والواو فيه للحال
تقديره سبحت الله متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه قوله
في يوم قال الطيبي يوم مطلق لم يعلم في اي وقت من اوقاته فلا يقيد بشيء منها
وقال صاحب المظهر ظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال
ذلك مائة مرة سواء قالها متوالية او متفرقة في مجالس او بعضها اخر النهار ولكن
الافضل ان ياتي بها متوالية في اول النهار قوله حطت خطاياه اي من حقوق الله
لان حقوق الناس لا تنحط الا باسترضاء الخصوم قوله مثل زبد البحر كناية عن
المبالغة في الكثرة ص حدثنا زهير بن حرب حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن
ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلمتان خفيفتان ثقيلتان
في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابن فضيل هو محمد بن فضيل مصغر فضل الضبي وعمارة بضم العين
المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالعين
المهملة اسمه هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي والحديث اخرجه البخاري ايضا
في الايمان والنذور عن قتيبة وفي التوحيد اخر الكتاب عن احمد بن اشكاب
واخرجه مسلم في الدعوات عن زهير بن حرب وغيره واخرجه الترمذي فيه عن
يوسف بن عيسى واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن علي بن منذر وغيره واخرجه
ابن ماجه في ثواب التسبيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله كلمتان اي كلامان
والكلمة تطلق على الكلام كما يقال كلمة الشهادة قوله خفيفتان قال الطيبي
الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريان هذا الكلام على اللسان بما يخف
على الحامل من بعض المحمولات فلا يشق عليه فذكر المشبه واراد المشبه به قوله

ثقيلتان

ثقيلتان في الميزان الثقل فيه على حقيقته لان الاعمال تتجسم عند الميزان والميزان الذي
يوزن به في القيامة اعمال العباد وفي كيفيته اقوال والاصح انه جسم محسوس ذو لسان
وكفتين والله تعالى يجعل الاعمال كالاعيان موزونة او توزن صحف الاعمال قوله حبيبتان
تثنية حبيبة بمعنى محبوبة يقال احب فلان الى هذا الشئ اي جعله محبوبا والمراد محبوبية
قائلهما ومحبة الله للعبد ارادة ايصال الخير له والتكريم فان قلت لفظ الفعيل بمعنى
المفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث ولا سيما اذا كان موصوفه مذكورا فما وجه لحوق علامة
التانيث واجيب بان التسوية بينهما جائزة لا واجبة او وجوبها في المفرد لا في
المثنى وقيل انما انثها لمناسبة الخفيفة والثقيلة لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة وقيل
هذه التاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية قوله الى الرحمن انما خص لفظ الرحمن
من بين سائر الاسماء الحسنى لان المقصود في الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على
عباده حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل قلت يجوز ان يقال
اختصاص ذلك لاجل هذا السجع اعني الفواصل وهو من محسنات الكلام على ما عرف
في علم البديع وانما هو على سجع الكهان في كونه متضمنا للباطل قوله سبحان الله قد
ذكرنا انه مصدر لازم النصب باضمار الفعل وسبحان علم للتسبيح كعثمان علم للرجل
والعلم على نوعين علم شخصي وعلم جنسي ثم انه يكون تارة للعين وتارة للمعنى فهذا
من العلم الجنسي الذي للمعنى فان قلت قالوا لفظ سبحان علم واجب الاضافة
فكيف الجمع بين العلمية والاضافة واجيب بانه ينكر ثم يضاف كما قال
الشاعر

علا زيدنا يوم النقا راس زيدكم ❊ باببض ماضي الشفرتين يماني

ووجه تكرير سبحان الله الاشعار بتنزيهه على الاطلاق ثم ان التسبيح لما كان ملتبسا
بالحمد ليعلم ثبوت الكمال له نفيا واثباتا جميعا

ص باب فضل ذكر الله عز وجل

ش اي هذا باب في بيان فضل ذكر الله تعالى والمراد بذكر الله هنا الاتيان بالالفاظ
التي ورد الترغيب فيها والاكثار منها وقد يطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل
بما اوجبه الله تعالى او ندب اليه كقراءة القران وقراءة الحديث ومدارسة العلم
والتنفل بالصلاة وقال الرازي رحمه الله المراد بذكر اللسان الالفاظ الدالة على
التسبيح والتحميد والتمجيد والذكر بالقلب التفكر في ادلة الذات والصفات وفي ادلة
التكاليف من الامر والنهي حتى يطلع على احكامها وفي اسرار مخلوقات الله تعالى والذكر
بالجوارح هو ان تصير مستغرقة في الطاعات ص حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة
عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت ش مطابقته
للترجمة من حيث ان الذي يذكر الله كالحي بسبب فضيلة الذكر وابو اسامة حماد بن
اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة
بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة
واسمه عامر يروي عن ابيه ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث
اخرجه مسلم عن محمد بن العلاء ايضا بسنده المذكور بلفظ مثل البيت الذي يذكر الله فيه
والبيت الذي لا يذكر فيه مثل الحي والميت وكذا وقع عند الاسماعيلي وابن حبان وابي
عوانة والبيت لا يوصف بالحياة والموت حقيقة والذي يوصف بهما هو الساكن
فيكون هذا من قبيل ذكر المحل وارادة الحال ويحتمل ان يكون هذا تجوزا من الراوي
قوله والذي لا يذكر وقع في رواية ابي ذر ربه ايضا ووجه التشبيه بين الذاكر والحي
الاعتداد به والنفع والنصرة ونحوها وبين تارك الذكر والميت التعطيل في الظاهر
والبطلان في الباطن ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن

ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا قال فيسألهم ربهم وهو اعلم منهم ما يقول عبادي قالوا يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك قال فيقول هل رأوني قال فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول وكيف لو رأوني قال يقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال يقول فما يسألوني قال يسألونك الجنة قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو انهم رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم قال يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه مسلم من طريق سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة سيارة فضلا يبتغون مجالس الذكر الحديث وقال عياض فضلا بسكون الضاد المعجمة قال وهو الصواب وقال في الاكمال فضلاء بفتح الفاء وسكون الضاد وقال ابن الاثير اي زيادة على الملائكة المرتبين مع الخلائق ويروى بسكون الضاد وبضمها وقيل السكون اكثر واصوب وقال الطيبي فضلا بضم الفاء وسكون الضاد جمع فاضل كنزل جمع نازل قوله يلتمسون اي يطلبون وعند مسلم يبتغون كما ذكرنا وهو معناه قوله اهل الذكر يتناول الصلاة وقراءة القرآن وتلاوة الحديث وتدريس العلوم ومناظرة العلماء ونحوها قوله فاذا وجدوا قوما يذكرون الله وفي رواية مسلم فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قوله تنادوا وفي رواية الاسماعيلي يتنادون قوله هلموا اي تعالوا وهذا ورد على اللغة التميمية حيث لا يفرقون بين الواحد والجمع وفيه واهل الحجاز يقولون للواحد والاثنين والجمع هلم بلفظ الافراد قوله الى حاجتكم في رواية ابي معاوية هلموا الى بغيتكم قوله فيحفونهم اي يطيفون بهم باجنحتهم ومنه وترى الملائكة حافين من حوله وحففناهما بنخل والباء للتعدية وقيل للاستعانة قوله الى السماء الدنيا وفي رواية الكشميهني الى سماء الدنيا قوله فيسألهم ربهم اي فيسأل الملائكة ربهم وهو اعلم اي والحال انه اعلم منهم اي من الملائكة وفي رواية الكشميهني وهو اعلم بهم وفائدة هذا السؤال الاظهار على الملائكة ان في بني آدم المسبحين والمقدسين وانه استدراك لما سبق منهم من قولهم اتجعل فيها من يفسد فيها وفي رواية مسلم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض وفي رواية الترمذي اي شيء تركتم عبادي يصنعون قوله قال فيقول كذا رواية ابي ذر فيقول بالافراد وفي رواية غيره يقولون اي يقول الله قوله فما يسألوني ويروى فما يسألني قوله يسألونك الجنة في رواية مسلم يسألونك جنتك قوله وهل رأوها اي الجنة وفي رواية مسلم وهل رأوا جنتي قوله فمم يتعوذون وفي رواية ابي معاوية فمن اي شيء يتعوذون قوله من النار في رواية مسلم من نارك قوله فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة في مسلم يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم قال فيقول وله غفرت قوله هم الجلساء جمع جليس وفي رواية مسلم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفيه ان الصحبة لها تأثير عظيم وان جلساء السعداء سعداء والتحريض على صحبة اهل الخير والصلاح ص رواه شعبة عن الاعمش ولم يرفعه ش يعني روى شعبة عن الاعمش بسنده المذكور ولم يرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ووصله احمد قال حدثنا محمد بن جعفر

حدثنا شعبة قال بنحوه ولم يرفعه وحاصله انه موقوف ص ورواه سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور سهيل عن ابيه ابي صالح ذكوان الزيات ووصله مسلم وقد ذكرناه عن قريب

ص باب قول لا حول ولا قوة الا بالله

ش اي هذا باب في بيان فضل قول لا حول ولا قوة الا بالله ومعناه لا حول عن معاصي الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله وحكي عن اهل اللغة ان معنى لا حول لا حيلة يقال ما للرجل حيلة ولا حول ولا احتيال ولا محتال ولا محالة ولا محال وقوله وهو شديد المحال يعني المكر والقوة والشدة ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري اخذ النبي صلى الله عليه وسلم في عقبة او قال في ثنية قال فلما علا عليها رجل نادى فرفع صوته لا اله الا الله والله اكبر قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته قال فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا ثم قال يا ابا موسى او يا عبد الله الا ادلك على كلمة من كنز الجنة قلت بلى قال لا حول ولا قوة الا بالله ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الله هو ابن المبارك وسليمان هو ابن طرخان التيمي البصري وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى عن قريب في باب الدعاء اذا علا عقبة قوله اخذ اي طفق يمشي قوله او قال في ثنية شك من الراوي والثنية هي العقبة وتلك المرة وفي اللفظ وهذا على مذهب من يحتاط ويريد نقل اللفظ بعينه قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته الواو فيه للحال قوله على كلمة من كنز الجنة فان قلت كيف كانت من الكنز واجيب بانها كالكنز من كونها ذخيرة نفيسة يتوقع الانتفاع منها

ص باب لله مائة اسم غير واحد

ش اي هذا باب يذكر فيه ان لله مائة اسم غير واحد وفي رواية ابي ذر غير واحدة بالتأنيث ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية قال لله تسعة وتسعون اسما مائة الا واحدا لا يحفظها احد الا دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن زهير بن حرب وغيره ولفظه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لله تسعة وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة وان الله وتر يحب الوتر وفي لفظ من احصاها وفي لفظ مثل لفظ البخاري الا في آخره من احصاها دخل الجنة واخرجه الترمذي وفيه عن ابن ابي عمر ولفظه ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة هو الله الذي لا اله الا هو الرحمن الرحيم الحديث وعددها كلها ثم قال هذا حديث غريب قوله رواية اي عن ابي هريرة من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله تسعة مبتدأ وخبره مقدما قوله لله قوله مائة اي تسعة مائة الا واحدا وذكر هذه الجملة لدفع الالتباس بتسعة وسبعين وللاحتياط فيه بالزيادة والنقصان وقال المهلب قد ذهب قوم الى ان ظاهره يقتضي ان لا اسم لله غيرها اذ لو كان له غيرها لم يكن لتخصيص هذه العدة معنى وقال آخرون يجوز ان لا يكون له زيادة على ذلك اذ لا يجوز الا ان تتناهى اسماؤه لان مدائحه وفواضله غير متناهية وقيل ليس فيه حصر لا سيما اذ ليس معناه انه ليس له اسم غيرها بل معناه ان هذه الاسماء من احصاها دخل الجنة اي المراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا الاخبار بحصر الاسماء فيها وقيل اسماء الله وان كان اكثر منها لكن معاني جميعها محصورة فيها فلذلك حصرها فيها وقيل فيه دليل على ان اشهر اسمائه سبحانه تعالى لاضافة الاسماء اليه وقيل هو الاسم الاعظم وعن ابي

التاسع القشيري فيه دليل على ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره لكانت الاسماء لغيره
تعالى غيره اذا كان الاسم غير المسمى لزم في قوله لله تسعة وتسعون اسما الحكم بتعدد
الآلهة **الجواب** المراد من الاسم هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى انما النزاع
في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى وجواب ان كل واحد
من الالفاظ المطلقة على الله سبحانه يدل على ان ذاته باعتبار صيغة حقيقية او غير حقيقية
وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك
قوله الا واحدة في رواية ابي ذر واحدا انثها ذهابا الى معنى التسمية والصفة او الكلمة
قوله لا يحفظها احد المراد بالحفظ القراءة بظهر القلب فيكون كناية لان الحفظ
يستلزم التكرار وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايمان بها
ومعنى الرواية الاخرى من احصاها عدها في الدعاء بها وقيل احسن المراعاة
لها والمحافظة عليها بما تقتضيه وصدق بمعانيها وقيل من احصاها اي كرر مجموعها
قوله دخل الجنة ذكرت بلفظ الماضي تحقيقا له لانه كائن لا محالة **قوله** وهو وتر
اي الله وتر يعني واحد لا شريك له والوتر بكسر الواو وفتحها وقرئ بهما **قوله** يحب
الوتر يعني يفضله في الاعمال وكثير من الطاعات ولهذا جعل الصلوات خمسا
والطواف سبعا وندب التثليث في اكثر الاعمال وخلق السموات سبعا والارضين
سبعا وغير ذلك

ص باب الموعظة ساعة بعد ساعة

ش اي هذا باب في بيان ان الموعظة تنبغي ان تكون ساعة بعد ساعة لان الاستمرار
عليها تورث الملل وهو معنى قوله كان يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية السامة
علينا والموعظة اسم من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب تقول وعظته
وعظا وعظة فاتعظ اي قبل الموعظة **فان قلت** ما وجه ذكر هذا الباب في الدعوات
قلت لان المواعظ يخالطها غالبا التذكير بالله والذكر من جملة الدعاء كما سبق
بيانه **ص** حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق
قال كنا ننتظر عبد الله اذ جاء يزيد بن معاوية قلنا الا تجلس قال لا ولكن ادخل
فاخرج اليكم صاحبكم والا جئت انا فجلست فخرج عبد الله وهو اخذ بيده فقام
علينا فقال اما اني اخبر بمكانكم ولكنه يمنعني من الخروج اليكم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية السامة علينا **ش** مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله كان يتخولنا الخ وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان
الاعمش عن شقيق بن سلمة والحديث مضى في كتاب العلم في باب ما كان النبي صلى
الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا ومضى ايضا في الباب الذي يليه
قوله كنا ننتظر عبد الله يعني ابن مسعود وفي رواية مسلم كنا جلوسا عند باب
عبد الله ننتظره فمر بنا يزيد بن معاوية **قوله** اذ جاء كلمة اذ للمفاجاة ويزيد
من الزيادة ابن معاوية النخعي الكوفي التابعي الثقة العابد قتل غازيا بفارس كان
في خلافة عثمان رضي الله عنه وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع **قوله**
الا تجلس كلمة الا للعرض والتنبيه والخطاب ليزيد **قوله** ادخل بلفظ المتكلم من
المضارع اي ادخل دار عبد الله **قوله** فاخرج بضم الهمزة من الاخراج **قوله** صاحبكم
يعني ابن مسعود **قوله** والا اي وان لم اخرجه جئت فجلست عندكم **قوله** وهو
اخذ الواو فيه للحال **قوله** اما اني كلمة اما بالتخفيف واني بكسر الهمزة **قوله** اخبر على
صيغة المجهول **قوله** بمكانكم اي بكونكم هنا وجواب ابن مسعود لهم في قولهم وددنا
انك لو ذكرتنا كل يوم وكان يذكرهم كل خميس **قوله** يتخولنا بالخاء المعجمة اي يتعهدنا
وكان الاصمعي يقول يتخوننا بالنون بمعنى يتعهدنا **قوله** كراهية السامة اي لاجل
كراهية الملالة وكان ذلك رفقا من النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه فيجب ان يقتدى به

لان التكرار يسقط النشاط ويمل القلب ونحوه

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الرقاق

ش اي هذا كتاب في الرقاق وهو جمع رقيق من الرقة قال ابن سيده الرقة الرحمة
وقد رققت له ارق ورق وجهه استحيى وفي المحكم الرقة ضد الغلظة يقال رق يرق رقة فهو
رقيق ورقاق وفي التوضيح كتاب الرقاق كذا في الاصول وقال صاحب التلويح عند جماعة
من العلماء في كتبهم كتاب الرقائق وكذا في نسخة معتمدة من رواية المستملي عن البخاري
وهو جمع رقيقة والمعنى واحد وفي بعض النسخ ما جاء في الرقاق وسميت احاديث
الباب بذلك لان في كل منها ما يحدث في القلب رقة

ص باب ما جاء في الصحة والفراغ وان لا عيش الا عيش الآخرة

اي هذا باب في بيان ما جاء الخ كذا في رواية ابي ذر عن السرخسي وفي رواية غير المستملي
والكشميهني بسقط لفظ الصحة والفراغ وكذا في رواية النسفي وفي رواية كريمة عن الكشميهني
ما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الآخرة وفي شرح ابن بطال باب لا عيش الا عيش
الآخرة كرواية ابي ذر عن المستملي وهذه الترجمة مذكورة في حديثين من احاديث الباب
على ما يجيء ان شاء الله تعالى **ص** حدثنا المكي بن ابراهيم اخبرنا عبد الله بن سعيد هو ابن
ابي هند عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ **ش** مطابقته للجزء الاول للترجمة
ظاهرة والمكي كذا في رواية الاكثرين بالالف واللام وهو اسم بلفظ النسبة وهو من مشايخ
البخاري الكبار وقد روى احمد هذا الحديث عنه بعينه وعبد الله بن سعيد من صغار
التابعين لانه لقي بعض صغار الصحابة وهو ابو امامة بن سهل وهو يروي عن ابيه
سعيد بن ابي هند الفزاري مولى سمرة بن جندب وقد وضح هذا يحيى القطان في روايته
حيث قال عن عبد الله بن سعيد حدثني ابي اخرجه الاسماعيلي والقمي
في قوله هو ابن ابي هند يرجع الى سعيد لا لعبد الله وهو من تتمة البخاري والحديث
اخرجه الترمذي في الزهد عن صالح بن عبد الله وسويد بن نصر واخرجه النسائي
في الرقائق عن سويد بن نصر عن ابن المبارك واخرجه ابن ماجه في الزهد عن
عباس بن عبد العظيم وقال الترمذي ورواه غير واحد عن عبد الله بن سعيد
ورفعوه ووقفه بعضهم **قوله** نعمتان تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة وقيل
النعمة الحالة التي يكون عليها الانسان كالجلسة وقال الامام فخر الدين النعمة
عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير **قوله** مغبون اما مشتق
من الغبن بسكون الباء وهو النقص في البيع واما من الغبن بفتح الباء وهو النقص
في الراي فكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما لا ينبغي فقد غبن صاحبهما
فيهما اي باعهما ببخس لا تحمد عاقبته وليس له في ذلك راي البتة فان الانسان
اذا لم يعمل الطاعة في زمن صحته ففي زمن المرض بالطريق الاولى وعلى ذلك حكم
الفراغ ايضا فيبقى بلا عمل خاسرا مغبونا هذا وقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون
متفرغا للعبادة لاشتغاله باسباب المعاش وبالعكس فاذا اجتمعا في العبد
وقصر في نيل الفضائل فذلك هو الغبن له كل الغبن وكيف لا والدنيا هي سوق الارباح
وتجارات الآخرة **قوله** كثير مرفوع بالابتداء وخبره هو قوله مغبون مقدما والجملة
خبر قوله نعمتان **قوله** الصحة اي احدى النعمتين الصحة في الابدان **قوله**
والفراغ اي الاخرى منهما الفراغ وهو عدم ما يشغله من الامور الدنيوية **ص** قال
عباس العنبري حدثنا صفوان بن عيسى عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند
عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **ش** هذا تعليق ورواه

اورده البخاري عن عباس بيد الباء الموحدة ابن عبد العظيم العنبري احد مشايخ البخاري عن صفوان بن عيسى الزهري عن عبد الله بن سعيد المذكور في السند السابق عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن ماجة عن عباس العنبري المذكور ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاصلح الانصار والمهاجرة ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار هو بندار وغندر هو محمد بن جعفر ومعاوية بن قرة بن اياس المزني ولقرة صحبة والحديث مضى في فضل الانصار عن آدم ومضى الكلام فيه ص حدثني احمد بن المقدام حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا ابو حازم حدثنا سهل بن سعد الساعدي كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخندق وهو يحفر ونحن ننقل التراب ويمر بنا فقال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وابن المقدام بكسر الميم العجلي والفضيل بن سليمان النميري بضم النون وفتح الميم مصغر النمر وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار والحديث مضى في فضل الانصار واخرجه الترمذي في المناقب عن محمد بن عبد الله بن بزيع قوله وهو يحفر اي رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفر الخندق فان قلت تقدم في فضل الانصار خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت الجمع بينهما بان يقال كان منهم من يحفر مع النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من كان ينقل التراب ص تابعه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه مثله ش قال صاحب التلويح هذا يحتاج لا نظر فان غير هذا ليس بموجود في نسخ البخاري فينبغي اسقاطه.

ص باب مثل الدنيا في الآخرة

ش اي هذا باب مترجم بقوله مثل الدنيا في الآخرة قوله مثل الدنيا كلام اضافي مبتدأ وقوله في الآخرة متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الآخرة وكلمة في تاتي بمعنى الى كما في قوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم اي الى افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لا شيء الا ترى ان قدر سوط من الجنة خير من الدنيا وما فيها على ما يجيء في حديث الباب وقال بعضهم هذه الترجمة بعض لفظ حديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق قيس بن ابي حازم عن المستورد بن شداد رفعه والله ما الدنيا في الآخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم يرجع قلت لا وجه لما قاله لان الذي ذكره ولا خطر ببال البخاري هذا انما وضع هذه الترجمة ثم ذكر حديث سهل لانه يطابقه في المعنى ولا يخفى ذلك الا على القاصر في الفهم ص وقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور ش وقوله بالرفع عطفا على قوله مثل الدنيا وهكذا بالسوق الى قوله متاع الغرور في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر انما الحياة الدنيا لعب ولهو الى قوله متاع الغرور واول الآية واعلموا انما الحياة الدنيا والمراد بالحياة الدنيا هنا ما يختص بدار الدنيا من تصرف واما ما كان فيها من الطاعة وما لا بد منه مما يقيم الاود ويعين فليس مرادا هنا قوله وزينة وهي ما يتزين به مما هو خارج عن ذات الشيء مما يحسن به الشيء قوله وتفاخر هذا غالبا يكون بالنسب كعادة العرب قوله وتكاثر في الاموال والاولاد حيث يقولون نحن اكثر مالا واولادا من بني فلان فيتفاخرون بذلك قوله كمثل غيث اي زرع اعجب الكفار اي الزراع نباته وهم الذين يكفرون البذر اي يغطونه وقيل هم من كفر لان الدنيا تعجبهم قوله ثم يهيج اي يجف ويبقى حطاما يتحطم وهذا مثل الدنيا وزوالها قوله عذاب شديد اي لاعداء الله تعالى قوله ومغفرة اي لاوليائه قوله وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور تاكيد لما

سبق

سبق اي تقدم من ركوب ايمانها واما التنعم فهي له سلاح الى الآخرة ص حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث من حيث ان قدر موضع سوط اذا كان خيرا من الدنيا وما فيها تكون الدنيا بالنسبة الى الآخرة كلا شيء كما ذكرناه وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى قوله ولغدوة اللام فيه للتاكيد قوله في سبيل الله اعم من الجهاد قوله او روحة كلمة او للتنويع لا لشك الراوي.

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل

ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا الخ وهذه ترجمة ببعض حديث الباب وفيه اشارة الى ان حديث الباب مرفوع وان من رواه موقوفا قصر فيه ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابو المنذر الطفاوي عن سليمان الاعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانها جزء حديث الباب وعلي بن عبد الله هو ابن المديني والطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وبالواو نسبة الى بني طفاوة وقيل الطفاوة موضع بالبصرة قلت يحتمل ان بني طفاوة نزلوا فيه فسموا به وانكر العقيلي قوله حدثني مجاهد قال وانما رواه الاعمش بصيغة عن مجاهد كذلك رواه اصحاب الاعمش عنه وكذا اصحاب الطفاوي عنه وتفرد ابن المديني بالتصريح قال ولم يسمعه الاعمش عن مجاهد وانما سمعه من ليث بن ابي سليم عنه فدلسه واخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق الحسن بن قزعة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الاعمش عن مجاهد بالعنعنة واخرجه احمد والترمذي من طريق سفيان الثوري عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد قوله بمنكبي بكسر الكاف مجمع العضد والكتف ويروى بالتثنية وفي رواية الترمذي اخذ ببعض جسدي ورواية البخاري تعين هذا المبهم قوله كانك غريب هذه كلمة جامعة لانواع النصائح اذ الغريب لقلة معرفته بالناس قليل الحسد والعداوة والحقد والنفاق والنزاع وسائر الرذائل منشؤها الاختلاط بالخلائق ولقلة اقامته قليل الدار والبستان والمزرعة والاهل والعيال وسائر العلائق التي هي منشؤها الاشتغال عن الخالق قوله او عابر سبيل كلمة او للتنويع لا لشك الراوي شبه الغريب بعابر سبيل فيما وجه العطف عليه قوله بان العبور لا يستلزم الغربة والمبالغة فيه اكثر لان تعلقه اقل من تعلقات الغريب وهو من باب عطف العام على الخاص قوله وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول في رواية ليث ابن ابي سليم فقال لي ابن عمر اذا امسيت الخ قوله وخذ من صحتك اي خذ بعض اوقات صحتك لوقت مرضك يعني اشتغل في الصحة بالطاعة بقدر ما لو وقع في المرض تقصير يتدارك بها قوله ومن حياتك اي وخذ من حياتك لموتك يعني اغتنم ايام حياتك لا تمر عنك باطلة في سهو وغفلة لان من مات فقد انقطع عمله وفاته امله.

ص باب في الامل وطوله

ش اي هذا باب في بيان الامل الامل على العمل والامل مذموم لجميع الناس الا العلماء فلولا املهم وطوله لما صنفوا ولما الفوا وقد نبه عليه ابن الجوزي فقال الرجال لهم نصوح سوى امل المصنف ذي العلوم والفرق بين الامل والتمني ان الامل ما يقدم له سبب

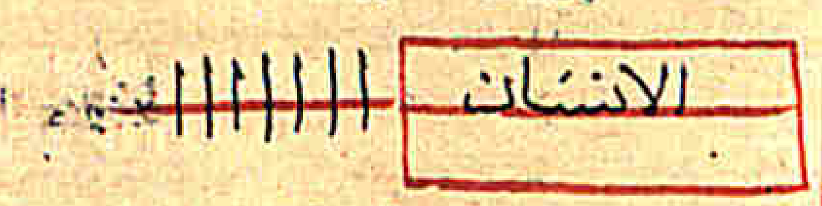
والتمني يخلانه وقال بعض الحكماء الانسان لا ينقد على امل فان فاته الامل عول على التمني وقيل
كثرة التمني تخلق العقل وتفسد الدين وتطرح القناعة وقال الشاعر

الله اصدق والامال كاذبة * وجل هذا التمني في الصدر وسواس

ص وقول الله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور
وقوله ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الامل فسوف يعلمون ش هاتان ايتان الاولى ساقها بتمامها
في رواية كريمة وفي رواية النسفي هكذا فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز الاية وذلك في
رواية غيرهما مسوقة الى اخرها وفي رواية ابي ذر هكذا ذرهم يأكلوا ويتمتعوا الاية وبين الايتين
سقط لفظ قوله في رواية النسفي وقال الكرماني وجه مناسبة الاية الاولى بالترجمة هو ان صدرها
وهو قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وعجزها وهو وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور وهذا
يبين ان يشغل الامل لكنه يشير قوله فمن زحزح اي ابعد قوله فاز اي نجى قوله ذرهم
الامر فيه للتهديد اي ذر المشركين يا محمد يأكلوا في هذه الدنيا ويتمتعوا من لذاتها الى اجلهم الذي
اجلهم وفيه زجر عن الانهماك في ملاذ الدنيا قوله ويلههم الامل اي يشغلهم عن عمل
الاخرة ص وقال علي رضي الله عنه ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الاخرة مقبلة ولكل واحدة
منهما بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا
حساب ولا عمل ش اي قال علي بن ابي طالب وهكذا وقع في بعض النسخ ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله لان الدنيا لما كانت مدبرة فالامل فيها مذموم ومن كلام علي هذا اخذ
بعض الحكماء قوله الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على المدبرة ويغفل عن
المقبلة وقال صاحب التوضيح روينا في كتاب الليث المستمر فيه رضي الله عنه قال
عليه السلام صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين ويهلك اخرها بالبخل والامل قلت
روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو رفعه اخرجه الطبراني وابن ابي الدنيا رضي الله عنه اخرجه
ابن المبارك في رقائقه ورواه نعيم بن حماد عن سليمان بن حيان حدثنا سفيان عن
زبيد اليامي عن مهاجر العامري عنه قوله فان اليوم عمل وقيل اليوم ليس
عملا بل فيه العمل ولا يمكن تقدير في الاديب نصب عمل واجيب بانه جعل
نفس العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقه ونهاره صائم قوله ولا حساب بالفتح
اي لا حساب فيه ويجوز بالرفع اي ليس في اليوم حساب ومثله هنا زعم النحاة ومثنا
حجة عليهم ص بمزحزحه بمباعده ش ص حدثنا صدقة بن الفضل
اخبرنا يحيى عن سفيان قال حدثني ابي عن منذر عن ربيع بن خثيم عن عبد الله رضي
الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا
صغارا الى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط وقال هذا الانسان وهذا
اجله محيط به او قد احاط به وهذا الذي هو خارج امله وهذه الخطط الصغار الاعراض
فان اخطأه هذا نهشه هذا وان اخطأه هذا نهشه هذا ش مطابقته للترجمة
من حيث ان فيه امل الانسان واجله والاعراض التي تعرض عليه وشرح عند واحد
منها فان سلم منها فيأتيه الموت الذي عند انقضاء اجله ويحيى هو ابن سعيد القطان
وسفيان هو الثوري يروي عن ابيه سعيد بن مسروق وشيخه يروي عن منذر على
صيغة اسم فاعل من الانذار ابن يعلى ويكنى ابا يعلى الثوري الكوفي يروي عن
ربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة
وسكون الياء اخر الحروف وبالميم الثوري ايضا وهؤلاء الاربعة ثوريون كوفيون وعبد
الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن ابن بشار واخرجه
النسائي في الرقائق عن عمرو بن علي واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بشر بكر بن خلف
وابي بكر بن خلاد ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري قوله خط النبي صلى
الله عليه وسلم الخط الرسم والشكل قوله مربعا من المستوي الزوايا قوله هذا اي هذا
الخط المربع قوله خططا بضم الخاء وكسرها جمع الخطة قوله وقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله هذا الانسان مبتدأ وخبر اي هذا الخط هو الانسان

هذا

على سبيل التمثيل وهذه صفته



وقال الكرماني الخطوط ثلاثة لان الصغار كلها
في حكم واحد والمشار اليه اربعة فكيف ذلك
قلت الداخل في اعتبارات
نصفه داخل ونصفه خارج فالمقدار الداخل هو الانسان فرضا والخارج امله
والاعراض اي الافات العارضة له قوله وهذا الذي هو خارج يعني من الخط الوسط
هو امله قوله وهذه الخطط الصغار في رواية المستملي والسرخسي وهذه الخطوط هي
المنطبقات في الخط الخارج من وسط المربع من فوقه ومن اسفله وهي الاعراض اي الافات
اي الافات قوله فان اخطأه هذا فان تجاوز عنه هذا العرض نهشه هذا اي العرض الاخر
ونهشه بالنون والشين المعجمة ومعناه اصابه وقال ابن التين رويناه بالمعجمة والمهملة
ومعناه اخذ الشيء بمقدم الاسنان والحية تنهش اذا عضت قوله وان اخطأه هذا
اي وان اخطأ الانسان هذا نهشه هذا اي عرض اخر ومن الاجل يعني ان لم يمت بالموت
الاخترامي لا بد ان يموت بالموت الطبيعي وحاصله ان ابن ادم يتعاطى الامل
ويختلجه الاجل دون الامل ص حدثنا مسلم حدثنا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل وهذا اجله
فبينما هو كذلك اذ جاءه الخط الاقرب ش هذا وجه اخر في مثال الاجل والامل اخرجه
عن مسلم بن ابراهيم عن همام بن يحيى عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد بن
سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك يكنى ابا يحيى يروي عن انس بن مالك رضي الله عنه
والحديث اخرجه النسائي في الرقاق عن عبيد الله بن سعيد عن مسلم بن ابراهيم قوله
خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا وهذه صفته



وهذه الخطوط الافات التي تعرض بينهما الانسان لذلك في هذه الافات اذ جاءه الخط الاقرب
وهو الاجل وقال الكرماني في الخطوط في محله وذكرا شيئين في سفعة قلت فيه
اختصار عن مطوله والخطوط الاخر الافات والخط الاقرب يعني الاجل اذ لا شك ان الخط
المحيط به اقرب من الخط الخارج منه

ص باب من بلغ ستين سنة

فقد اعذر الله اليه في العمر لقوله اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير يعني
الشيب ش اي هذا باب في بيان حال من بلغ ستين سنة من العمر قوله فقد اعذر
الله اليه اي ازال الله عذره فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال الى
الاخرة بالكلية ولا يكون له على الله بعد ذلك حجة فالهمزة في اعذر للسلب وحاصل المعنى
اقام الله عذره في تطويل عمره وتمكينه من الطاعة مدة مديدة والحجة في ذلك بقوله
عز وجل اولم نعمركم الاية قوله يعني الشيب لم تثبت هذه في رواية ابي ذر وحده قوله
اولم نعمركم قال الزمخشري هذا توبيخ من الله يعني فيقول لهم وهو متناول لكل عمر يمكن
فيه المكلف من اصلاح شأنه وان قصر الا ان التوبيخ في المتطاول اعظم انتهى اختلفوا
واختلفوا في المراد بالتعمير في الاية على اقوال فعن مسروق انه اربعون سنة وعن مجاهد
عن ابن عباس ست واربعون سنة وعن ابن عباس سبعون سنة وعن سهل بن سعد
ستون سنة وعن ابي هريرة مثل عمر ستين سنة او سبعين سنة فقد اعذر الله اليه
في العمر قوله وجاءكم النذير اختلفوا فيه فقيل الرسول وعن زيد بن علي القران
وعن عكرمة وسفيان بن عيينة ووكيع الشيب وهو الاصح ص حدثني عبد السلام
بن مطهر حدثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعذر الله الى امرئ اخر اجله
حتى بلغه ستين سنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد السلام بن مطهر بضم
الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الهاء المفتوحة ابن حسام ابو ظفر الازدي البصري

مات في رجب سنة اربع وعشرين ومائتين وهو من افراده وعمر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي
ابو حفص البصري ومعن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن محمد الغفاري بكسر
الغين المعجمة وتخفيف الفاء نسبة الى غفار بن مليل قبيلة منهم ابو ذر الغفاري وسعيد
ابن ابي سعيد ذكوان المقبري نسبة الى مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها والحديث من
افراده وهذا الاسناد بعينه لحديث اخر مضى في كتاب الايمان قوله اعذر الله من
الاعذار وهو ازالة العذر قوله اخر اجله اي اطال حياته حتى بلغه ستين سنة وقال
الاطباء الاسنان اربعة سن الطفولية وسن الشباب وسن الكهولية وسن الشيخوخة
فاذا بلغ الستين وهو اخر الاسنان فقد ظهر فيه ضعف القوة ويتبين فيه النقص
والانحطاط وجاءه نذير الموت فهو وقت الانابة الى الله عز وجل ص تابعه ابو حازم وابن
عجلان عن المقبري ش اي تابع معن بن محمد في روايته عن ابي سعيد المقبري ابو حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وروى هذه المتابعة النسائي عن قتيبة عن
يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سعيد عن ابي
هريرة قوله وابن عجلان اي وتابعه ايضا محمد بن عجلان في روايته عن المقبري
وروى هذه المتابعة الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور
ابن المعتمر عن محمد بن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة ص حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني
سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال
قلب الكبير شابا في اثنتين في حب الدنيا وطول الامل ش مطابقته للترجمة ظاهرة
قال الكرماني وكان الانسب ان يذكر هذا الحديث في الباب المتقدم وعلي بن عبد الله هو
ابن المديني ويونس هو ابن يزيد الايلي والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي الطاهر
ابن السرح وغيره واخرجه النسائي في الرقائق عن هارون بن سعيد قوله قلب
الكبير اي الشيخ قوله في اثنتين اي في خصلتين قوله شابا سماه شابا
لقوة استحكامه في محبة المال قوله وطول الامل المراد بالامل هنا طول العمر ص قال
الليث حدثني يونس وابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد وابو
سلمة ش اي قال الليث بن سعد ويروى قال ليث بدون الالف واللام حدثني يونس
هو ابن يزيد قوله وابن وهب هو عبد الله بن وهب وهو عطف على الليث وسعيد
هو ابن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اما رواية الليث فوصلها الاسماعيلي
من طريق ابي صالح كاتب الليث حدثنا الليث حدثني يونس هو ابن يزيد عن
ابن شهاب اخبرني سعيد وابو سلمة عن ابي هريرة بلفظه الا انه قال المال بدل الدنيا
واما رواية ابن وهب فوصلها مسلم عن حرملة عنه بلفظ قلب الشيخ شاب على
حب اثنتين طول الحياة وحب المال ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام
حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر ابن ادم
ويكبر معه اثنتان حب المال وطول العمر ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله يكبر ابن
ادم ومسلم بن ابراهيم في رواية ابي ذر مسلم غير منسوب وهشام هو الدستوائي والحديث
اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي غسان المسمعي وابي موسى قوله يكبر بفتح الباء
الموحدة اي يطعن في السن قوله ويكبر معه بضم الباء اي يعظم ولو صحت الكلمة
في الرواية الثانية بالفتح فالتطبيق بينه وبين الحديث السابق الذي ذكر فيه الشباب
ان المراد بالشباب الزيادة في القوة وبالكبر الزيادة في العدد فذلك باعتبار الكيف
وهذا باعتبار الكم قالوا التخصيص بهذين الامرين هو لان احب الاشياء الى ابن ادم
نفسه فاحب بقاءها وهو العمر وسبب بقائها هو المال فاذا احس بقرب الرحيل
قوي حبه لذلك والكرى عند الصباح يطيب ص رواه شعبة عن قتادة ش روى
الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن قتادة ووصله مسلم من رواية محمد بن جعفر
عن شعبة ولفظه سمعت قتادة يحدث عن انس بنحوه [illegible] فائدة هذا

التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث
عن المدلسين الا بما علم انه داخل في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة بخلاف
غيره

ص باب العمل الذي يبتغى به وجه الله تعالى

ش اي هذا باب في بيان اعتداد العمل الذي يبتغى به اي يطلب به وجه الله اي ذات الله لا
للرياء والسمعة اسقط ابن بطال هذه الترجمة فاضاف حديثها للباب الذي قبله
ص فيه سعد ش اي في هذا الباب حديث سعد بن ابي وقاص وهذا سقط في رواية النسفي
والاسماعيلي وغيرهما وحديثه قد مضى في الجنائز مطولا في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم
سعد بن خولة ص حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر
عن الزهري قال اخبرني محمود بن الربيع وزعم محمود انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري ثم
احد بني سالم قال غدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لن يوافي عبد يوم القيامة
يقول لا اله الا الله يبتغي به وجه الله الا حرم الله عليه النار ش مطابقته للترجمة في
قوله يبتغي به وجه الله ومعاذ بضم الميم ابن اسد المروزي وعبد الله هو ابن المبارك
المروزي ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث مضى في الصلاة مطولا في باب
المساجد في البيوت فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل
عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري الخ قوله وزعم اي قال قوله
انه عقل انما قال انه عقل لانه كان صغيرا حين دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دارهم وشرب
ماء ومج من ذلك الماء مجة في وجهه قوله عتبان بكسر العين على الاصح قوله ثم احد
بني سالم بالنصب وعطف على قوله الانصاري وقد تكلم الكرماني هنا كلاما لا حاجة
اليه لانه تشويش فيه ذلك على من ليس له اتقان في هذا الباب وهو انه قال في كتاب الصلاة
ان الزهري هو الذي سأل الحصين وسمع منه والمفهوم هنا من محمود قلت
توضيح هذا ان الذي مضى في الصلاة مطولا كما ذكرنا في اخره قال ابن شهاب وهو الزهري
ثم سألت الحصين ثم محمد الانصاري وهو احد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث
محمود بن الربيع فصدقه في ذلك وهذا المقدار ان لم يقف عليه احد لا يظهر له سؤاله
المذكور ثم قال في جوابه ان كانت الرواية بالرفع يعني برفع قوله ثم احد بني سالم
فهو عطف على محمود اي اخبرني محمود ثم احد بني سالم فلا اشكال وان كانت بالنصب
يعني قوله ثم احد بني سالم فالمراد سمعت عتبان الانصاري ثم السالمي اذ عتبان كان
سالميا ايضا او يقال بان الاستماع من حصين كان حاصلا لهما ولا يجوز رفع ذلك لجواز
سماع الصحابي عن التابعي والمراد من الاحد هنا الحصين انتهى قوله غدا علي يعني في
الباب قوله لن يوافي من الموافاة وهو الاتيان يقال وافيت القوم اي اتيتهم قوله
وجه الله اي ذات الله عز وجل والحديث من المتشابهات ويقال لفظ الوجه زايد
او المراد وجه الحق والاخلاص لا الرؤيا ونحوه قوله الا حرم الله على النار وفي الحديث
المتقدم في الصلاة فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله وقال
الكرماني فان قلت ثمة حرمه على النار وههنا حرم عليه النار فما الفرق
بين التركيبين قلت الاول حقيقة باعتبار ان النار اكلة لما يلقى فيها
والتحريم يناسب الفاعل واما المعنيان فيهما متلازمان قلت يتجه على
هذا بعضهم نقل ما قاله الكرماني ولكن التركيبان ليسا كما ذكراه لان اللفظ
الذي في الصلاة بحرم ما ذكرناه الان واللفظ الذي هنا الا حرم الله تعالى على النار
ص حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي المؤمن
عندي جزاء اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله ثم احتسبه لان معناه صبر على فقد صفيه وابتغى الاجر

من الله تعالى والاحتساب طلب الأجر من الله تعالى خالصا إذا احتسب بكذا أجرا عند الله أي نوى به وجه الله والحسبة بالكسر الأجر والاسم من الاحتساب وقتيبة هو ابن سعيد ويعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني وعمرو بن أبي عمرو بالواو وفيهما مولى المطلب المخزومي والحديث من أفراده قوله صفيه بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف وهو الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان قوله إلا الجنة متعلق بقوله ما لعبدي المؤمن

باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

ش أي هذا باب في بيان ما يحذر على صيغة المجهول من الحذر وفي بعض النسخ ما يحذر من بالتشديد من التحذير قوله من زهرة الدنيا أي بهجتها ونضارتها وحسنها قوله والتنافس فيها وهو من المنافسة وهي الرغبة في الشيء ومحبة الانفراد به والمغالبة عليه وأصلها من الشيء النفيس في نوعه يقال نافست في الشيء منافسة ونفاسة ونفاسا ونفس الشيء بالضم نفاسة صار مرغوبا فيه ونفست به بالكسر بخلت ونفست عليه لم أره أهلا لذلك ص حدثنا إسمعيل بن عبد الله قال حدثني إسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي كان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة فوافقته صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له فتبسم حين رآهم وقال أظنكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة وأنه جاء بشيء قالوا أجل يا رسول الله قال فأبشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكني أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم ش مطابقته للترجمة في قوله فتنافسوها إلى آخره وإسمعيل بن عبد الله بن أبي أويس وإسمعيل بن إبراهيم ابن عقبة بن أبي عياش يروي عن عمه موسى بن أبي عياش الأسدي مولى الزبير ابن العوام وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم وعمرو بن عوف الأنصاري وفي هذا السند إسمعيل بن إبراهيم من أفراد البخاري وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم موسى وابن شهاب وعروة بن الزبير وفيه صحابيان وهما المسور وعمرو بن عوف وكلهم مدنيون والحديث مضى في باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب فإنه أخرجه هناك عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة عن عمرو بن عوف الأنصاري إلى آخره ومضى الكلام فيه مستقصى هناك قوله إلى البحرين سقط لفظ إلى في رواية الأكثرين وثبت في رواية الكشميهني قوله فقدم أبو عبيدة بمال كان قدم أبي عبيدة سنة عشر قدم بثمانين ألف وثمانين ألف درهم كذا في جامع المختصر وقال قتادة كان المال ثمانين ألفا وقال الزهري قدم به ليلا وقال ابن حبيب هو أكثر مال قدم به على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قتادة وصب على حصير وفرقه وما حرم منه سائلا وكان أهل البحرين مجوسا ويستفاد منه أخذ الجزية من المجوس وفيه خلاف بين العلماء قوله فوافقته ويروى فوافت بدون الضمير وهو رواية المستملي والكشميهني وفي رواية غيرهما فوافقت من الموافقة ووافت من الموافاة وهو الإتيان قوله فأبشروا بهمزة القطع قوله وأملوا من التأميل من الأمل وهو الرجاء قوله ما يسركم في محل النصب لأنه مفعول أملوا قوله ما الفقر منصوب بتقدير ما أخشى الفقر وحذف لأن أخشى عليكم مفسر له وقال الطيبي فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشأن الفقر فإن الوالد المشفق إذا حضره الموت كان اهتمامه بحال ولده في المال فأعلم صلى الله عليه وسلم أنه وإن كان له في الشفقة عليهم كالأب لكن حاله في أمر المال يخالف حال الوالد وأنه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد ولكن يخشى عليهم من الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده والمراد بالفقر العهد وهو ما كان عليه الصحابة من قلة الشيء ويحتمل الجنس والأول أولى ثم إنه يحتمل أن يكون أشار بذلك إلى أن مضرة الفقر دون مضرة الغنى لأن مضرة الفقر دنيوية غالبا ومضرة الغنى دينية غالبا قوله فتنافسوها بحذف إحدى التاءين وأصله فتتنافسوها والتنافس من المنافسة وهي الرغبة في الشيء والانفراد به قوله كما أهلكتهم وجه الإهلاك أن المال مرغوب فيه فترتاح النفس لطلبه فتمنع منه فتقع العداوة المقتضية للمقاتلة المفضية إلى الهلاك قوله فقد ... يتعين بعد

ضمير أي ما الفقر أخشاه عليكم وقيل هذا مخصوص بالشعر وفيه تقدير المنافسة على ترتيب قوله وتهلككم أي تشغلكم في الآخرة ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال إني فرطكم وأنا شهيد عليكم وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكني أخاف أن تنافسوا فيها ش مطابقته للترجمة في قوله أخاف أن تنافسوا فيها قوله الليث هو ابن سعد ويروى ليث بدون الألف واللام ويزيد من الزيادة ابن أبي حبيب واسمه سويد وأبو الخير مرثد بفتح الميم وبالثاء المثلثة ابن عبد الله والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب الصلاة على الشهيد فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب إلخ قوله فصلى أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت ولا بد من هذا التأويل لما تقرر في الجنائز أنه عليه السلام لم يصل على شهداء أحد وقيل أن يصلى عليهم قوله فرطكم الفرط بفتحتين المتقدم في طلب الماء أي سابقكم إليه كالمهيئ له قوله ومفاتيح الأرض شك من الراوي وفيه إثبات الحوض المورود وأنه مخلوق اليوم وفيه إخبار بالغيب معجزة له صلى الله عليه وسلم ص حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض قيل وما بركات الأرض قال زهرة الدنيا فقال له رجل هل يأتي الخير بالشر فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننا أنه ينزل عليه ثم جعل يمسح عن جبينه فقال أين السائل قال أنا قال أبو سعيد لقد حمدناه حين طلع ذلك قال لا يأتي الخير إلا بالخير إن هذا المال خضرة حلوة وإن كل ما أنبت الربيع يقتل حبطا أو يلم إلا آكلة الخضر أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فاجترت وثلطت وبالت ثم عادت فأكلت وإن هذا المال حلوة من أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع ش مطابقته للترجمة في قوله زهرة الدنيا وإسمعيل هو ابن أبي أويس وأبو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان ونسبته إلى خدرة بطن من الأنصار والحديث مضى في كتاب الزكاة في باب الصدقة على اليتامى فإنه أخرجه هناك عن معاذ ابن فضالة عن هشام عن يحيى عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار أنه سمع أبا سعيد الخدري الخ قوله إن أكثر ما أخاف عليكم في رواية الزكاة إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم وفي رواية السرخسي أن مما أخاف قوله ما يخرج بضم الياء من الإخراج وهو خبر إن قوله قيل هذا لا يصلح إلا إن كان خبرا لأن كثيرا واجب بأن فيه إضمارا تقديره ما أخاف بسببه عليكم أو مما يخرج قوله زهرة الدنيا وفي كتاب الزكاة زاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة بفتح الزاي وسكون الهاء وقد قرئ في الشاذ عن الحسن وغيره بفتح الهاء فقيل هما بمعنى واحد وقيل بالتحريك جمع زاهر كفاجر وفجرة والمراد بالزهرة الزينة والبهجة مأخوذ من زهرة الشجرة وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من أنواع المتاع والعين والثياب والزروع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة البقاء قوله فقال رجل لم يدر اسمه قوله هل يأتي الخير بالشر أي هل تصير النعمة عقوبة قوله حتى ظننا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره حتى ظننت أنه أي أن النبي صلى الله عليه وسلم ينزل عليه بصيغة المجهول أي الوحي قوله ثم جعل يمسح عن جبينه أي العرق وهكذا وقع في رواية الدارقطني قوله لقد حمدناه حين طلع ذلك أي حمدنا الرجل حين ظهر هكذا هو في رواية المستملي وفي رواية غيره كذلك قال الكرماني تقدم في الزكاة أنهم ذموه وقالوا له تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك

واجاب بانهم ذموه ولا ارادوا سكوته عليه السلام وحمدوه آخرا حيث صار سوال الله سببا لاستحقاقهم منه عليه السلام **قوله** لا يأتي الخير الا بالخير وفي رواية الدارقطني تكرار ذلك ثلاث مرات **قوله** حضرة الناء فيه اما للمبالغة نحو رجل علامة او هو صفة لموصوف محذوف نحو بقلة حضرة او باعتبار انواع المال وقال ابن الانباري قال البنس بصفة المال وانما هو للتشبيه كانه قال المال كالبقلة الخضرة الحلوة **قوله** الربيع اي الجدول ومن النهر الصغير وجمع الربيع الاربعا واسناد الانبات الى الربيع مجاز والمنبت هو الله عز وجل في الحقيقة **قوله** حبطا بفتح الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وبالطاء المهملة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فامعنت في الاكل حتى تنتفخ فتموت وروي بالخاء المعجمة من التخبط وهو الاضطراب **قوله** او يلم بضم اوله اي يقرب ان يقتل **قوله** الا آكلة الخضرة كلمة الا بالتشديد للاستثناء وتروى بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح واكلة بالمد وكسر الكاف والخضر بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بضم الخاء وسكون الضاد وبتاء التانيث وفي رواية السرخسي الخضراء بفتح اوله وسكون ثانيه جمع خضرة وقال الكرماني الخضر بفتح الخاء البقلة الخضراء ضرب من الكلاء وقيل ما بين الشجر والبقل **قوله** خاصرتاها تثنية خاصرة وهما جانبا البطن من الحيوان وفي رواية الكشميهني خاصرتها بالافراد **قوله** فاجترت بالجيم من الاجترار وهو ان البعير يجر ما في كرشه ما اكله الى فمه فيمضغه مرة ثانية وكل بهيمة تنشر جرة وتعني كل واحدة تجترة **قوله** وثلطت بفتح الثاء المثلثة وفتح اللام والطاء المهملة وضبطها ابن التين بكسر اللام اي القت ما في بطنها رقيقا والغرض من هذا ان جمع المال غير محرم لكن الاستكثار منه مضر بل يكون سببا للهلاك **قوله** فنعم المعونة هو اي المال يعني حيث كان دخله وخرجه بالحق فهو العون للرجل الدارين وقال صاحب المغرب المعونة العون **قلت** اشار به الى انه مصدر ميمي وفيه مثل المؤمن انه لا يأخذ من الدنيا الا قدر حاجته ولا تغره زهرتها فتهلكه صح حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت ابا جمرة قال حدثني زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون ولا يفون ويظهر فيهم السمن **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان ارتكاب الامور كلها من الميل الى الدنيا وزهرتها وغندر لقب محمد بن جعفر وابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي وروى فيه عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي لكنه عند مسلم دون البخاري وليس لشعبة في البخاري عن ابي حمزة بهذه الصورة الا عن نصر بن عمران وزهدم بفتح الزاي على وزن جعفر بن مضرب على صيغة اسم الفاعل من التضريب والحديث مضى في كتاب الشهادات في باب لا يشهد على شهادة جور اذا اشهد فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابي جمرة الخ ومضى الكلام فيه **قوله** لا يستشهدون على صيغة المجهول وشهادة الحسبة مستثناة منه **قوله** ويخونون اي يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها للناس اعتماد عليه **قوله** ويظهر فيهم السمن اي يتكبرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال ويتغافلون عن امر الدين ويقللون الاهتمام به لان الغالب على السمن ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة لكن المذموم منه ما يكتسبه لا الخلقي صح حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء بعدهم قوم تسبق شهادتهم ايمانهم وايمانهم شهاداتهم **ش** مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق

المذكورين

وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة ابن عمرو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى ايضا في الشهادات في باب لا يشهد على شهادة جور **قوله** تسبق قال الكرماني قيل فيه دور واجاب بان المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون به وتارة يحلفون قبل ان يشهدوا وبالعكس **قوله** او هو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدي فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين صح حدثني يحيى بن موسى حدثنا وكيع حدثنا اسمعيل عن قيس قال سمعت خبابا وقد اكتوى يومئذ سبعا في بطنه وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت بالموت ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مضوا ولم تنقصهم الدنيا شيئا وانا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا الا التراب **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولم تنقصهم الدنيا الخ يستخرجها من امعن النظر فيه ويحيى بن موسى بن عبد الله البجلي يقال له خت واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وخباب هو ابن الارت والحديث مضى في كتاب المرضى في باب تمني المريض الموت فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن اسمعيل الخ **قوله** لم تنقصهم الدنيا اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصا يوجد من الوجوه اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزم من كمالهم نقصان **قوله** الا التراب اراد به البناء بالحيطان بقرينة قوله في الحديث الذي يليه وهو يبني حائطا ولولا ذلك لكان اللفظ محتملا لارادة الكنز ودفن الذهب في الارض وقال الداودي يعني لا يجد فيمن ينفق المال الا من مات وصار الى التراب صح حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس قال اتيت خبابا وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا الذين مضوا لم تنقصهم الدنيا شيئا وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد له موضعا الا التراب **ش** هذا طريق آخر في الحديث السابق عن محمد بن المثنى هذا المذكور عن يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد الخ **قوله** شيئا يروى شيء صح حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصه **ش** محمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة **قوله** قصه كذا في رواية ذلك فضل الحديث راويه واشار به الى انه اخرجه بتمامه في اول الهجرة الى المدينة عن محمد بن كثير بالسند المذكور هنا

صح باب قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله حق

فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير **ش** اي هذا باب في قول الله تعالى الخ وفي رواية كريمة هكذا سيقت الآيتان المذكورتان وفي رواية ابي ذر هكذا يا ايها الناس ان وعد الله حق الآية الى قوله السعير **قوله** ان وعد الله اي بالبعث والثواب والعقاب **قوله** ولا يغرنكم بالله الغرور هو ان يغتر بالله فيعمل المعصية ويتمنى المغفرة وبفتح الغين الغرور الشيطان وقد نهى الله عن الاغترار به وبين لنا عداوته لئلا يلتفت الى تسويله وتزيينه لنا الشهوات المردية **قوله** فاتخذوه عدوا اي انزلوه في انفسكم منزلة الاعداء واجتنبوا طاعته **قوله** انما يدعو حزبه اي شيعته الى الكفر **قوله** ليكونوا من اصحاب السعير اي النار صح جمعه سعر **ش** اي جمع السعير سعر على وزن فعل بضمتين والسعير على وزن فعيل بمعنى مفعول من السعر بفتح السين وسكون العين وهو التهاب النار صح قال مجاهد الغرور الشيطان **ش** اي فسر مجاهد هذا لم يثبت هذا الا في رواية الكشميهني وحده ووصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وهو تفسير قوله تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور وهو على وزن فعول بمعنى فاعل تقول غررت فلانا اصبت غرته ونلت ما اردته منه

والغرة بالكسر غفلة في اليقظة والغرور كلها بغير الانسان وانما فسر بالمنشطات لانه
راس ذلك ص حدثنا سعيد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن ابراهيم
القرشي اخبرني معاذ بن عبد الرحمن ان ابن ابان اخبره قال اتيت عثمان رضي الله عنه
بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وهو
في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضأ مثل هذا الوضوء ثم اتى المجلس فركع
ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا ش مطابقته
للاية التي هي الترجمة في قوله لا تغتروا وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم
وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير عن الغليل ومحمد
ابن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي من بني الحارث صحيح ومعاذ بن عبد الرحمن بن عثمان
ابن عبيد الله التيمي وعثمان جده هو اخو طلحة بن عبيد الله الصحابي وعبد الرحمن
ابن عثمان صحابي ايضا اخرج له مسلم وكان يلقب شارب الذهب وقتل مع ابن الزبير
رضي الله عنهم بمكة في يوم واحد واما عبد الرحمن بن عبيد الله بن عثمان اخو طلحة بن
عبيد الله فله صحبة ايضا فقتل يوم الجمل وذلك في جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين
وابن ابان كذا وقع لابي ذر والنسفي وغيرهما ان ابن ابان اخبره ووقع لابن السكن
ان حمران بن ابان ووقع للجرجاني وحده ان ابان اخبره وهو خطأ والحديث اخرجه مسلم
في الطهارة عن ابي الطاهر بن السرح وغيره واخرجه النسائي في الصلاة عن سليمان
ابن داود قوله بطهور بفتح الطاء وهو الماء الذي يتطهر به قوله وهو جالس الواو
فيه للحال قوله على المقاعد بقرب المساجد بالقاف والمهملتين موضع بالمدينة
قوله فاحسن الوضوء في رواية نافع عن حمران فاسبغ الوضوء قوله ثم قال
من توضأ اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله مثل هذا الوضوء المثلية لا تستلزم
ان يكون وضوءه مثل وضوء النبي عليه السلام من كل وجه لتعذره لك قوله فركع
ركعتين هذا اطلق من غير تقييد بالمكتوبة وقيده مسلم في رواية من طريق نافع بن جبير
عن حمران بلفظ ثم يمشي الى الصلاة المكتوبة فيصليها مع الناس او في المسجد وكذا وقع
في رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حمران فيصلي المكتوبة وفي رواية ابي صخرة عن
حمران ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس
الا كانت كفارة لما بينهن قوله غفر له ما تقدم من ذنبه يعني بالذنب الذي بينه
وبين الله تعالى واما ما بينه وبين العباد فلا يغفر الا بارضاء الخصم قوله لا
تغتروا اي تحسبون على الذنوب معتمدين على المغفرة بالذنوب فان ذلك بمشيئة
الله عز وجل

ص باب ذهاب الصالحين

ش اي هذا باب في بيان ذهاب الصالحين اي موتهم وذهاب الصالحين من اشراط
الساعة وقرب فناء الدنيا ص ويقال الذهاب المطر ش ثبت هذا في رواية السرخسي
وحده وقال بعضهم مراده ان لفظ الذهاب مشترك بين المضي والمطر قلت
ليس كذلك لان الذهاب بمعنى المضي بفتح الذال والذهاب بمعنى المطر بكسرها
وقال صاحب المحكم الذهبة بالكسر المطرة الضعيفة والجمع الذهاب ص حدثني
يحيى بن حماد حدثنا ابو عوانة عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون الاول فالاول ويبقى حفالة كحفالة
الشعير او التمر لا يباليهم الله بالة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن حماد الشيباني
البصري وروى البخاري عنه في الحيض بواسطة الحسن بن مدرك وابو عوانة بفتح
العين المهملة وتخفيف الواو وبالنون اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري وبيان
بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالنون ابن بشر بكسر الباء الموحدة
وبالشين المعجمة الاحمسي بالمهملة وقيس بن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي

ومرداس

ومرداس بكسر الميم وسكون الراء ابن مالك الاسلمي وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن
الكوفة وهو معدود في اهلها والحديث مضى في المغازي عن ابراهيم بن موسى عن عيسى
ابن يونس الخ قوله يذهب وعند الاسماعيلي يقبض بدل يذهب اي يقبض ارواحهم
قوله الاول اي يذهب الاول فالاول عطف عليه قوله حفالة بضم الحاء وتخفيف
الفاء وهي الرذالة من كل شيء ويقال هي ما يبقى من اخر الشعير ومن التمر اردأه وقال
ابن التين الحفالة سقط الناس واصلها ما يبقى من قطر فشور التمر والشعير
وغيرهما وقال الداودي الحفالة ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر
بعد الاكل قوله او التمر يحتمل الشك والتنويع ووقع في رواية عند الحميدي
كحفالة الشعير فقط وفي رواية يحيى لا يبقى الا مثل حفالة التمر والشعير والحثالة
بالثاء المثلثة مثل الحفالة بالفاء وقد تبدل الفاء ثاء كقولهم فوم وثوم قوله لا يباليهم
الله قال الخطابي لا يرفع الله لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وفي رواية عيسى بن يونس
عن بيان تقدمت في المغازي بلفظ لا يعبأ الله بهم شيئا وفي رواية عبد الواحد
لا يبالي الله عنهم وكلمة عن هنا بمعنى الباء يقال ما باليته وما باليت به ويقال
بالة اسم للمصدر وليس بمصدر البالية وقيل اصله بالية فحذفت الياء تخفيفا
كذا قاله الكرماني قلت يقال باليت بالشيء مبالاة وبالة وبالية
ص قال ابو عبد الله يقال حفالة وحثالة ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه واراد
بهذا ان حفالة وحثالة بالفاء والثاء المثلثة بمعنى واحد

ص باب ما يتقى من فتنة المال

ش اي هذا باب في بيان ما يتقى على صيغة المجهول قوله من فتنة المال اي الالتهاء
به ومعنى الفتنة من كلام العرب الاختبار والابتلاء والفتنة الامالة عن القصد
ومنه قوله تعالى وان كادوا ليفتنونك اي يميلونك والفتنة ايضا ومنه قوله تعالى
يوم هم على النار يفتنون اي يحرقون قاله ابن الانباري والابتلاء والاختبار يجمع ذلك
كله ص وقول الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة ش وقوله بالجر عطفا على قوله
من فتنة المال وقد اخبر الله تعالى عن الاموال والاولاد انهما فتنة تشغل البال
عن الطاعة قال الله تعالى الهاكم التكاثر اي شغلكم التكاثر وخرج لفظ الخطاب
بذلك على العموم لان الله تعالى فطر العباد على حب المال والاولاد وقد روى الترمذي
وابن حبان والحاكم وصححوه من حديث كعب بن عياض سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال ص حدثني يحيى بن يوسف
اخبرنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ان اعطي رضي وان لم
يعط لم يرض ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ويحيى بن يوسف الزمي
بكسر الزاي وتشديد الميم نسبة الى بلدة يقال لها زم ويقال له ابن ابي كريمة نقل
بكنية ابيه ويقال هو جده واسمه كنيته اخرج عنه البخاري بغير واسطة في الصحيح
وبواسطة في خارج الصحيح وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء اخر الحروف وبالشين
المعجمة القارئ المحدث وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن
عاصم وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في الجهاد عن يحيى ايضا واخرجه
ابن ماجه عن الحسن بن حماد عن يحيى به وقال الاسماعيلي وافق ابا بكر على رفعه
شريك القاضي وقيس بن الربيع عن ابي حصين وخالفهم اسرائيل فرواه
عن ابي حصين موقوفا قوله تعس بكسر العين المهملة وفتحها اي سقط والمراد
هنا هلك وقال ابن الانباري التعس الشر قال الله تعالى فتعسا لهم اراد الزمهم الشر
وقيل التعس البعد اي بعدا لهم وقيل قولهم تعسا لهم نقيض قولهم لعا له فتعسا
دعاء عليه بالعثرة ولعا دعاء له بالانتعاش قوله عبد الدينار اي طالبه وخادمه

والحريص على جمعه والقائم على حفظه فكانه لذلك عبده وقال شيخ شيخنا الطيبي
خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها كالاسير الذي
لا يجد خلاصا ولم يقل مالك الدنيا لان المذموم من الملك والجمع الزيادة
على قدر الحاجة قوله والقطيفة الدثار المخمل وهو الثوب الذى له خمل والخميصة
الكساء الاسود المربع قوله ان اعطي على صيغة المجهول وكذا وان لم يعط قال تعالى
فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون ص حدثنا ابو عاصم عن ابن
جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب
ويتوب الله على من تاب ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لانه عليه السلام
اشار بهذا المثل الى ذم الحرص على الدنيا والشره على الازدياد وهذا فتنة فيجب الاتقاء
منها وابو عاصم هو الضحاك ابن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد
العزيز بن جريج المكي وعطاء هو ابن ابي رباح يروي بالسماع عن ابن عباس وكذلك
ابن عباس يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من الاحاديث التي صرح فيها ابن
عباس بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهي قليلة بالنسبة الى ما رواه عنه فانه
احد المكثرين ومع ذلك فتحمله كان اكثره عن كبار الصحابة والحديث اخرجه مسلم
في الزكاة عن زهير بن حرب وهرون بن عبد الله قوله لو كان لابن آدم واديان وفي
الحديث الذي يليه لو كان لابن آدم مثل واد مالا وفي الحديث الآخر لو كان ابن آدم اعطي واديا
وفي الآخر لو ان لابن آدم واديا قوله من مال وفي الحديث الثالث ملأ من ذهب
وفي الحديث الرابع واديا من ذهب وعند احمد من حديث زيد بن ارقم من ذهب وفضة
قوله لابتغى بالغين المعجمة من الابتغاء وهو الطلب وفي الحديث الثاني لاحب ان له
اليه مثله وفي حديث انس لتمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى اودية وفي الحديث الثالث
احب اليه ثانيا وفي الحديث الرابع احب اليه ان يكون له واديان وقال الكرماني في قوله
لابتغى ثالثا لابتغى لهما ثالثا فزاد لفظ لهما في شرحه ثم قال فان قلت
الابتغاء لا يستعمل باللام قلت هذا متعلق بقوله ثالثا اى ثالثا لهما
اى مثليهما انتهى قوله ولا يملأ جوف ابن آدم وفي الحديث الثاني ولا يملأ عين
ابن آدم وفي الثالث ولا يسد جوف ابن آدم وفي الرابع ولن يملأ فاه وفي رواية الاسماعيلي
عن ابن جريج لا يملأ نفس ابن آدم وفي مرسل جبير بن نفير لا يشبع جوف ابن آدم
بضم الياء من الاشباع وفي حديث زيد بن ارقم ولا يملأ بطن ابن آدم وقال الكرماني
في الرواية الاولى الجوف وفي الثانية العين وفي الثالثة الفم قلت ليس
المقصود منه الحقيقة بقرينة عدم الانحصار على التراب اذ غيره يملأه ايضا بل هو
كناية عن الموت لانه يستلزم الامتلاء فكانه قال لا يشبع ابن آدم من الدنيا حتى
يموت فالغرض من العبارات كلها واحد ليس فيها الا التفنن في الكلام وقال بعضهم
هذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة انتهى
قلت احالته على كلام الشارع اولى من احالته الى تصرف الرواة مع ان فيه
تغيير لفظ الشارع فان قلت نسبة الامتلاء الى الجوف والبطن واضحة
فما وجهها الى النفس والعين والفم قلت اما النفس فعبر بها عن الذات
فاطلق الذات واراد البطن من قبيل اطلاق الكل وارادة الجزء واما الفم فلكونه الطريق
الى الوصول الى الجوف واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه
ليحوزه اليه وخص البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات
واكثرها تكرارا الاكل والشرب وقال الطيبي وقع قوله ولا يملأ الخ موقع التذييل والتقرير
للكلام السابق كانه قيل ولا يشبع من خلق من التراب الا التراب قوله ويتوب
الله على من تاب من المعصية ورجع عنها يعني يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد
الى التخفيف او يرجع عليه بقبوله ص حدثنا محمد اخبرنا مخلد اخبرنا ابن جريج قال

سمعت عطا

سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لو ان لابن آدم مثل واد مالا لاحب ان له اليه مثله ولا يملأ عين ابن آدم الا التراب
ويتوب الله على من تاب قال ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا قال وسمعت ابن الزبير
يقول ذلك على المنبر ش هذا طريق آخر عن محمد هو ابن سلام وصرح به في رواية
ابي ذر المروزي وهو يروي عن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد
من الزيادة ابو الحسين الحراني الجزري مات سنة ثلاث وتسعين ومائة قوله مثل
واد ويروى ملء واد قوله قال ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا يعني الحديث
المذكور يعني من القرآن المنسوخ تلاوته قوله قال وسمعت ابن الزبير اى قال
عطاء سمعت عبد الله بن الزبير وهو متصل بالسند المذكور قوله يقول ذلك
اشارة الى الحديث وقال الكرماني وعبد الله بن الزبير كان يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم كذا ذلك يعني لو ان لابن آدم الخ ويحتمل ان يراد به قوله لا ادري ايضا قوله على
المنبر اى بمكة كما يأتي الآن ص حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن
الغسيل عن عباس بن سهل بن سعد قال سمعت ابن الزبير على المنبر بمكة
في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن آدم اعطي
واديا ملأ من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسد جوف ابن
آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب ش ابو نعيم الفضل بن دكين وعبد الرحمن
ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن الغسيل اى غسيل الملائكة حين استشهد
وهو جنب والغسيل هو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وعبد الله من صغار الصحابة
قتل يوم الحرة وكان الامير على طائفة من الانصار يومئذ وحنظلة استشهد باحد
وهو من كبار الصحابة وابو عامر يعرف بالراهب وهو الذي بني مسجد الضرار بسببه
ونزل فيه القرآن وعبد الرحمن معدود من صغار التابعين وهذا الاسناد نازل على
ما في صحيح البخاري لانه في حكم الثلاثيات وان كان رباعيا كذا قاله بعضهم ولكنه
من الرباعيات حقيقة وقوله في حكم الثلاثيات فيه نظر وعباس بن سهل بن سعد
الساعدي وسهل من الصحابة المشهورين والحديث من افراده قوله اعطي على
صيغة المجهول قوله ملأ ويروى ملآن قوله ثانيا اى واديا ثانيا ص حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابرهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال
اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن آدم واديا من
ذهب احب ان يكون له واديان ولن يملأ فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب
ش عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد
الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد
ابن مسلم الزهري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن عبد الله بن الحكم قوله احب
وقع كذا بغير اللام قوله ولن يملأ ويروى ولا يملأ ص وقال لنا ابو الوليد حدثنا
حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عن ابي قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت
الهاكم التكاثر ش ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي ذهب الحافظ
المزي ان هذا تعليق واعترض عليه بعضهم وقال هذا صريح في الوصل لقوله قال
لنا وان كان التصريح بالتحديث اشد اتصالا انتهى قلت الصواب
ما قاله المزي لان فيه حماد بن سلمة وهو لم يخرج فيمن اخرج له البخاري موصولا
وليس هو على شرطه في الاحتجاج على انه عند البعض قال فلان او قال لنا فلان للمذاكرة
غالبا وانما يكون وربما يكون للاجازة او للمناولة قوله عن ثابت بالثاء المثلثة
في اوله هو ابن اسلم البناني ابو محمد البصري قوله عن ابي هو ابي بن كعب الانصاري
وفيه رواية الصحابي عن الصحابي قوله كنا نرى بضم النون اى كنا نظن ويجوز فتحها
من الرأي اى كنا نعتقد قوله هذا لم يبين المشار اليه وقد بينه الاسماعيلي حيث
قال في روايته كنا نرى هذا الحديث من القرآن لو كان لابن آدم واديين من مال الحديث

قوله حتى نزلت ألهاكم التكاثر وفي رواية أبي موسى بن إسماعيل زاد إلى آخر السورة فإن قيل ما وجه التخصيص بسورة التكاثر وهي ليست ناسخة لها إذ لا معارضة بينهما وأجيب بأن شرط نسخ الحكم المعارضة وأما نسخ اللفظ فكما يشترط بحيث يشترط فيه ذلك فمقصوده أنه لما نزلت السورة التي هي بمعناها أعلمنا رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم بنسخ تلاوته والاكتفاء بما هو في معناه وأما موافقة المعنى فلأن بعضهم فسر زيارة المقابر بالموت يعني شغلكم التكاثر في الأموال إلى أن متم وقيل يحتمل أن يقال معناه كنا نظن أنه قرآن حتى نزلت السورة التي بمعناه مع تعيين المناسبة بينهما عرفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ليس قرآنا فلا يكون من باب النسخ في شيء والله أعلم وقيل كان قرآنا ونسخت تلاوته ولما نزلت ألهاكم التكاثر واستمرت تلاوتها كانت ناسخة لتلاوة ذلك وفي هذا القبيل ما رواه أحمد من حديث أبي واقد الليثي قال كنا نأتي النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه فيحدثنا فقال لنا ذات يوم إن الله قال إنما أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ولو كان لابن آدم واد لأحب أن يكون له ثان الحديث هذا ظاهره أنه عليه السلام أخبر به عن الله تعالى على أنه من القرآن ويحتمل أن يكون من الأحاديث القدسية فعلى الوجه الأول نسخت تلاوته قطعا وإن كان حكمه مستمرا.

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة

ش أي هذا باب في بيان ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال يشار به إلى المال الذي يتصرف فيه الناس قوله خضرة التأنيث للمبالغة أو باعتبار أنواع المال وكذا الكلام في حلوة ص وقول الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب ش سيقت هذه الآية كلها في رواية كريمة وفي رواية أبي ذر زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين الآية وفي رواية أبي زيد المروزي حب الشهوات الآية وكانت رواية الإسماعيلي مثل رواية أبي ذر وزاد إلى قوله ذلك متاع الحياة الدنيا قوله زين للناس أي في هذه الدنيا من أنواع الملاذ من النساء فبدأ بهن لأن الفتنة بهن أشد لقوله عليه السلام ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء فإذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب إليه لقوله عليه السلام الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة الحديث ثم ذكر البنين لأن الحب لهم إما أن يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فيهما وإما أن يكون لتكثير النسل وتكثير أمة محمد صلى الله عليه وسلم فهذا محمود ممدوح كما في الحديث تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة قوله والقناطير المقنطرة اختلف المفسرون في مقدار القنطار على أقوال فقال الضحاك المال الجزيل وقيل ألف دينار وقيل ألف ومائتا دينار وقيل اثنا عشر ألفا وقيل أربعون ألفا وقيل ستون ألفا وقيل سبعون ألفا وقيل ثمانون ألفا وروى الإمام أحمد من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القنطار اثنا عشر ألف أوقية كل أوقية خير مما بين السماء والأرض ورواه ابن ماجه أيضا وروى ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا عارم عن حماد عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال القنطار ملء مسك الثور ذهبا وروي عن حماد بن سلمة مرفوعا والموقوف أصح وعن سعيد بن جبير القنطار مائة ألف دينار قوله المقنطرة مشتقة من لفظ القنطار للتوكيد كقولهم ألف مؤلفة وبدرة مبدرة قوله والخيل المسومة أي المعلمة والأنعام الأزواج الثمانية قوله والحرث يعني الأراضي المتخذة للغراس والزراعة وروى أحمد من حديث سويد بن هبيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير مال امرئ مهرة مأمورة أو سكة مأبورة

المأمورة

المأمورة الكثيرة النسل والسكة النخل المصطف والمأبورة الملقحة قوله ذلك أي المذكور متاع الحياة الدنيا أي إنما هذا زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة قوله والله عنده حسن المآب أي حسن المرجع والثواب ص وقال عمر رضي الله عنه اللهم لا نستطيع إلا أن نفرح بما زينته لنا اللهم إني أسألك أن أنفقه في حقه ش أي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الآية المذكورة إنا لا نستطيع أي لا نقدر إلا أن نفرح بما زينته لنا أي بما حصل لنا مما في قوله زين للناس حب الشهوات من النساء ثم لما رأى فتنة المال والغنى مسلطة على من فتحه الله عليه لتزيين الله له ولشهوات الدنيا في نفوس العباد دعا الله بقوله اللهم إني أسألك أن أنفقه في حقه لأن من أخذ المال من حقه ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته وهذا الأثر وصله الدارقطني في غرائب مالك من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو الأنصاري أن عمر بن الخطاب أتي بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فأمر به فصب وغطي ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم أمر به فكشف عنه فإذا هو حلي كثير وجوهر ومتاع فبكى عمر وحمد الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا أمير المؤمنين هذه غنائم غنمها الله تعالى لنا ونزعها من أهلها فقال ما فتح من هذا على قوم إلا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمتهم قال فحدثني زيد بن أسلم أنه بقي من ذلك المال مناطق وخواتم فقال له عبد الله ابن أرقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بلى إذا رأيتني فارغا فآذني به فلما رآه فارغا بسط شيئا في حش نخلة ثم جاءه به في مكتل فصبه فكأنه استكثره ثم قال اللهم أنت قلت زين للناس حب الشهوات فتلا الآية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع إلا أن نحب ما زينت لنا فقني شره وارزقني أن أنفقه في حقك فما قام حتى ما بقي منه شيء وهذا التعليق قد سقط في رواية أبي زيد المروزي ص حدثني علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني عروة وسعيد بن المسيب عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال هذا المال وربما قال سفيان قال لي يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعروة هو ابن الزبير بن العوام وحكيم بفتح الحاء وبالزاي الحكيم ابن خويلد الأسدي والحديث مضى في الوصايا في الخمس عن محمد بن يوسف عن الأوزاعي ومضى الكلام فيه قوله ثم قال أي النبي صلى الله عليه وسلم قوله وربما قال القائل لربما هو علي بن المديني راويه عن سفيان والقائل بقال هو حكيم بن حزام يعني قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ولا يظن أن سفيان هو القائل بقوله قال لي يا حكيم لأن سفيان لم يدرك حكيما لأن بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو خمسين سنة قوله يا حكيم بالرفع بغير تنوين لأنه منادى مفرد وتفسير الخضرة الحلوة قد مضت عن قريب قوله بإشراف نفس الإشراف على الشيء الاطلاع عليه والتعرض له بنحو بسط اليد قوله كالذي يأكل ولا يشبع أي كمن به الجوع الكاذب وقد يسمى بجوع الكلب كلما ازداد أكلا ازداد جوعا قوله واليد العليا قد مضى الكلام فيه في كتاب الزكاة في باب الاستعفاف.

ص باب ما قدم من ماله فهو له

ش أي هذا باب في بيان حال من قدم أي الإنسان المكلف من ماله فهو له يجد ثوابه يوم القيامة والمراد بالتقديم صرف ماله في حياته في مواضع القربات ومطابقة الترجمة مع حديث الباب تدل على أن إنفاق المال في وجوه البر أفضل من تركه لورثته فإن قلت هذا يعارض قوله عليه السلام لسعد رضي الله عنه إنك أن تذر

ورثتك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس قلت لا تعارض بينهما
لان سعدا اراد ان يتصدق بماله كله في مرضه وكان وارثه بنته ولا طاقة لها على الكسب
فامره ان يتصدق منه بثلثه ويكون باقيه لابنته وبيت المال وحديث الباب انما
خاطب به اصحابه في صحتهم وحرضهم على تقديم شيء من مالهم لينتفعهم يوم القيامة
وليس المراد منه ان تقديم جميع ماله عنده في مرضه فان ذلك تحريم للورثة وتركهم
فقراء يتكففون الناس فانما الشارع جعل له التصرف في ماله بالثلث فقط والله
اعلم ص حدثني عمر بن حفص حدثني ابي حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم التيمي عن
الحارث بن سويد قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه
من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه قال فان ماله ما قدم ومال
وارثه ما اخر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن
غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب
العابد عن الحارث بن سويد التيمي كلهم كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود والحديث
اخرجه النسائي في الوصايا عن هناد بن السري قوله ما قدم اي على موته فان صرفه
في حياته في مصارف الخير قوله ومال وارثه ما اخر اي ما اخره من المال الذي يتركه
ولا يتصدق منه حتى يموت

ص باب المكثرون هم المقلون

ش اي هذا باب يذكر فيه المكثرون هم المقلون كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني
هم الاقلون ووقع في رواية ابي ذر المكثرون هم الاخسرون ومعناه المكثرون من المال
هم المقلون في الثواب يعني كثرة المال يؤول بصاحبه الى الاقلال من الحسنات يوم
القيامة اذا لم ينفقه في طاعة الله تعالى فان انفقه فيها كان غنيا من الحسنات
يوم القيامة ص وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم
فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا
فيها وباطل ما كانوا يعملون ش سيقت هاتان الآيتان بتمامهما في رواية الاصيلي
وكريمة وفي رواية ابي ذر من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها الآيتين وفي رواية ابي زيد
بعد قوله وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها الآية ومثله للاسماعيلي لكن قال الى
قوله وباطل ما كانوا يعملون قوله وكان الخ على عمومها في الكفار وفيمن يرائي بعمله
من المسلمين وقال سعيد بن جبير الآية فيمن عمل عملا يريد به غير الله جوزي عليه
في الدنيا وعن انس هم اليهود والنصارى ان اعطوا سائلا او وصلوا رحما عجل لهم
جزاء ذلك بتوسعة في الدنيا الرزق وصحة في البدن وقيل هم الذين جاهدوا من
المنافقين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسهم لهم في الغنائم وقال الضحاك يعني
المشركين اذا عملوا عملا جوزوا عليه في الدنيا وهذا ابين لقوله تعالى اولئك الذين
ليس لهم في الآخرة الا النار قوله نوف اليهم اي نوصل لهم اجور اعمالهم كاملة
وافية ومنهم من التوفية وقرئ يوف بالياء على ان الفعل لله وبالياء على صيغة المجهول
ويوفى بالتخفيف واثبات الياء قوله فيها اي في الدنيا قوله لا يبخسون من
البخس وهو النقص قوله وحبط اي بطل يقال حبط عمله يحبط واحبطه غيره
ومعنى حبط عملهم ليس له ثواب لانهم لم يريدوا به الآخرة قوله وباطل ما كانوا
اي عملهم في نفسه باطل وقرئ وبطل على الفعل وعن عاصم وباطلا بالنصب
ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن زيد
ابن وهب عن ابي ذر رضي الله عنه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمشي وحده وليس معه انسان قال فظننت انه يكره ان يمشي معه
احد قال فجعلت امشي في ظل القمر فالتفت فراني فقال من هذا قلت ابو ذر جعلني
الله فداك قال يا ابا ذر تعاله قال فمشيت معه ساعة فقال لي ان المكثرين هم

المقلون يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا فنفح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه
خيرا قال فمشيت معه ساعة فقال لي اجلس ههنا قال فاجلسني في قاع حوله حجارة فقال
لي اجلس ههنا حتى ارجع اليك قال فانطلق في الحرة حتى لا اراه فلبث عني فاطال اللبث
ثم اني سمعته وهو مقبل وهو يقول وان سرق وان زنى قال فلما جاء لم اصبر حتى قلت يا نبي
الله جعلني الله فداك من تكلم في جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع اليك شيئا قال ذلك جبريل عرض
لي في جانب الحرة قال بشر امتك انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا جبريل
وان سرق وان زنى قال نعم قال قلت وان سرق وان زنى قال نعم وان شرب الخمر ش مطابقته
للترجمة ظاهرة والمطابقة ايضا بين الحديث والآية المذكورة من حيث الوعيد فيهما محمول على التابيد
في حق من وقع له ذلك من المسلمين لا على التابيد لدلالة الحديث على ان مرتكب جنس الكبيرة
من المسلمين يدخل الجنة وليس فيه ما ينفي انه يعذب قبل ذلك كما انه ليس في الآية ما
ينفي انه قد يدخل الجنة بعد التعذيب على معصية الزنا وجرير هو ابن عبد الحميد وعبد العزيز
ابن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة الاسدي المكي سكن
الكوفة وهو من صغار التابعين سمع انس بن مالك وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني
الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق
وابو ذر الغفاري اسمه في الاشهر جندب بن جنادة والحديث بزيادة ونقصان مضى في
مواضع كثيرة في الاستقراض وفي الاستئذان واخرجه مسلم في الزكاة عن قتيبة واخرجه
الترمذي في الايمان عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عبدة
ابن عبد الرحيم وغيره قوله خرجت ليلة من الليالي في رواية الاعمش عن زيد بن وهب
عنده كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء فيتبين فيه المكان
والزمان قوله في ظل القمر اي في المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء ليخفي نفسه وانما استمر
يمشي لاحتمال ان يطرأ للنبي صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه قوله قلت ابو ذر
اي انا ابو ذر قوله تعاله بهاء السكت كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره
تعال قال ابن التين فائدة هاء السكت ان لا يقف على ساكنين وهو غير مطرد قوله
ان المكثرين هم المقلون قد مر الكلام فيه آنفا قوله خيرا اي مالا قال تعالى ان ترك خيرا
قوله فنفح فيه بالحاء المهملة نفحا يقال نفح فلان فلانا نفحة اي اعطاه والنفحة الدفعة
وقال صاحب الافعال نفح بالعطاء اعطى والاستفتاح بالخير وقال صاحب العين نفح
بالمال والسيف ونفحت الدابة برجلها اذا رمحت بحافرها الارض قوله ووراءه قيل معناه يوصي فيه
ويبقيه لوارثه وحسن يجيبه قوله في قاع هي الارض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها
الجبال قوله في الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود كانها
احترقت بالنار قوله وهو مقبل الواو فيه للحال قوله وهو يقول كذلك الواو فيه
قوله دخل الجنة اي كان مصيره اليها وان فاته عقوبة جمعا بينه وبين مثل ومن يعص
الله ورسوله فان له نار جهنم من الآيات الموعدة للفساق قوله وان سرق وان زنى قيل
يحتمل معنيين احدهما ان هذه الامة يغفر لجميعها والثاني ان يكون يدخل الجنة من عوقب
ببعض ذنوبه فادخل النار ثم اخرج منها بذنوبه ص قال النضر اخبرنا شعبة حدثنا
حبيب بن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب بهذا
ش اي قال النضر بن شميل الخ قوله بهذا اي بالحديث المذكور والغرض بهذا التعليق تصريح
الشيوخ الثلاثة المذكورين بان زيد بن وهب حدثهم قال الاسمعيلي ليس في حديث
شعبة قصة المكثرين والمقلين انما فيه من مات لا يشرك به شيئا والعجب من ابي عبد
الله كيف اطلق هذا الكلام اخبرنيه الحسن حدثنا حميد بن زنجويه حدثنا
النضر بن شميل انا شعبة حدثنا حبيب بن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن رفيع
قالوا سمعنا زيد بن وهب عن ابي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام
اتاني فبشرني انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال
سليمان يعني الاعمش انما يروى هذا الحديث عن ابي الدرداء فقال ابو ذر انا سمعته

من ابي ذر واحب الي يحيى بن محمد الحناى حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة
عن حبيب وبلال والاعمش وعبد العزيز الملكي سمعوا زيد بن وهب عن ابي ذر عن النبي صلى
الله عليه وسلم الحديث قال ورواه ابو داود عن شعبة فذكرهم ولم يذكر بلالا الا لم يتكرر على هذه
القصة اخبرنيه الهيثم الدوري حدثنا زيد بن اخزم حدثنا ابو داود حدثنا شعبة
عن بلال وهو ابن مرداس وتفرد بهذا الحديث عنه ورواه شعبة ايضا عن
المعرور بن سويد سمع ابا ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قصة من مات لا يشرك بالله شيئا
اخبرنيه الحناى حدثنا عبيد الله حدثنا ابي حدثنا شعبة فقال بعضهم وقد تبع الاسماعيلي
على اعتراضه المذكور جماعة منهم مغلطاي ومن بعده **قلت** فيما اساءة الادب
حيث قال مغلطاي بطريق الاستهتار رالله بقوله ومن بعده صاحب التوضيح الشيخ سراج
الدين بن الملقن وهو شيخه والكرماني ايضا ثم تصدى للجواب عن الاعتراض المذكور
بقوله الجواب عن البخاري واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث فان
الحديث المذكور في الاصل قد اشتمل على ثلاثة اشياء فيجوز اطلاق الحديث على كل واحد
من الثلاثة اذا افرد بقول البخاري هذا اي باصل الحديث لا بخصوص اللفظ المساق انتهى
قلت الاعتراض باق على ما لا يخفى لان الاطلاق في موضع التقييد غير جائز وقوله
هذا اي باصل الحديث الخ غير سديد لان الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر اللفظ
المساق والمراد من ثلاثة اشياء ثلاثة احاديث الاول قوله صلى الله عليه وسلم ما يسرني
ان لي احدا ذهبا الثاني حديث المكثرين والمقلين والثالث حديث من مات لا يشرك بالله شيئا
دخل الجنة **ص** قال ابو عبد الله حديث ابي صالح عن ابي الدرداء مرسل لا يصح انما اردنا
للمعرفة والصحيح حديث ابي ذر قيل لابي عبد الله حديث عطاء بن يسار عن ابي الدرداء قال
مرسل ايضا لا يصح والصحيح حديث ابي ذر قال اضربوا على حديث ابي الدرداء هذا اذا مات
قال لا اله الا الله عند الموت **ش** هذا اعني قال ابو عبد الله الخ لا يوجد في كثير من النسخ وابو
عبد الله هو البخاري **قوله** حديث ابي صالح هو ذكوان الزيات عن ابي الدرداء عويمر بن
مالك مرسل لا يصح وقال صاحب التلويح فيه نظر من حيث ان النسائي رواه بسند
صحيح على شرط ابي الحجاج القشيري فقال حدثنا قتيبة عن عبد الواحد بن زياد عن
الحسن بن عبيد الله عن زيد بن وهب وعن عمرو بن هشيم عن محمد بن سلمة عن ابي
اسحق عن عيسى بن مالك عن زيد عن ابي الدرداء **قوله** انما اردنا للمعرفة اي
لنعرف انه قد روي عنه لا انه يحتج **قوله** قيل لابي عبد الله هو البخاري ايضا **قوله**
حديث عطاء بن يسار عن ابي الدرداء اي قال هو مرسل اي منقطع ايضا لا يصح
قال صاحب التلويح فيه نظر ايضا لان الطبراني قد اخرجه باسناد جيد حدثنا يحيى بن
ايوب العلاف حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا محمد بن جعفر حدثنا محمد بن ابي حرملة
عن عطاء بن يسار قال اخبرني ابو الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره **قوله**
هذا اي هذا الذي روي عن ابي الدرداء وهو قوله من مات لا يشرك بالله شيئا في حق
من قال لا اله الا الله

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ذهبا

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ذهبا وفي بعض
النسخ ما احب ان لي احدا ذهبا وفي بعضها باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يسرني
ان عندي مثل احد ذهبا وهذا هو الموافق للفظ حديث الباب **ص** حدثنا الحسن
ابن الربيع حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن زيد بن وهب قال قال ابو ذر رضي الله
عنه كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا احد فقال
يا ابا ذر قلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا تمضي
علي ثالثة وعندي منه دينار الا شيئا ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا
وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه ثم مشى فقال ان الاكثرين هم

الاقلون يوم القيامة الا من قال هكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقليل
ما هم ثم قال لي مكانك لا تبرح حتى آتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت
صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون قد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم فاردت ان آتيه فذكرت
قوله لي لا تبرح حتى آتيك فلم ابرح حتى اتاني فقلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفت
فذكرت له فقال وهل سمعته قلت نعم قال ذاك جبريل اتاني فقال من مات من امتك
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق **ش** مطابقته
للترجمة التي هي ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا ظاهرة وفي غير هذا اللفظ ايضا التطابق
موجود من حيث المعنى والحسن بن الربيع بفتح الراء ابو علي البوراني بالباء الموحدة
والراء وبالنون قال الرشاطي نسبة الى البواري وهي حصر من قصب وكان له غلمان
يصنعونها وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن سليم والاعمش سليمان والحديث
قد روي بزيادة ونقصان عن ابي ذر كما ذكرناه في الباب السابق **قوله** فاستقبلنا
بفتح اللام واحد بالرفع فاعله وفي رواية حفص بن غياث فاستقبلنا احدا بسكون اللام
ونصب احدا على انه مفعول **قوله** ما يسرني من سره اذا افرحه والسرور خلاف
الحزن **قوله** ان عندي مثل احد هذا ذهبا
قوله ثالثة اي ليلة ثالثة قيد بالثلاث لانه لا يتهيأ تفريق قدر احد من
الذهب في اقل منها غالبا **قلت** يعكر عليه رواية حفص بن غياث ما احب
ان لي احدا ذهبا يأتي علي يوم وليلة او ثلاث عندي منه دينار وقال بعضهم والاولى ان
يقال الثلاثة اقصى ما يحتاج اليه من تفرقة مثل ذلك والواحدة اقل ما يمكن **قلت**
لذكر اليوم والليلة لتبيين يعتبد وانما هو كناية عن سرعة التفريق من غير تاخير لانه
يبقى منه وفيه انه ما تمناه للفقد **قوله** وعندي الواو فيه للحال **قوله** الا شيئا
استثناء من دينار **قوله** ارصده بضم الهمزة اي اعده واحفظه وعن الكسائي
والاصمعي رصدته اعددت له وارصدته ترقبته وهذه الجملة اعني ارصده في محل
النصب لانها صفة قوله شيئا ثم الارصاد للدين اعم من ان يكون لصاحب دين غائب
حتى يحضر فياخذه او لاجل وفاء دين مؤجل حتى يحل فيوفى **قوله** لدين ويروى كدين
بياء الاضافة **قوله** الا ان اقول به استثناء بعد استثناء وقال الكرماني الا ان
اقول استثناء من فاعل يسرني اي لا احرف به وقد ذكرنا غير مرة ان العرب تستعمل
لفظ القول في معاني كثيرة **قوله** في عباد الله اي بين عباد الله كما في قوله تعالى فادخلي
في عبادي اي بين عبادي **قوله** هكذا وهكذا وهكذا قالها ثلاث مرات واشار بها
بيده ثم بين ذلك بقوله وعن يمينه وعن شماله ومن خلفه وهذا على سبيل
المبالغة لان الاصل في العطية ان يكون لمن بين يديه وهذه جهة رابعة من الجهات
الاربع ولم يذكرها هنا وقد جاء في رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث
عن ابيه بلفظ الا ان يقول به في عباد الله هكذا وهكذا وارانا بيده وذكر فيه
الجهات الاربع واخرجه ابو نعيم من طريق سهل بن بحر عن عمر بن حفص فاقتصر
على ثنتين **قوله** ثم مشى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** ان الاكثرين هم
الاقلون ويروى الا ان الاكثرين هم المقلون وقد مضت رواية الاخرى ان المكثرين هم
المقلون وفي رواية احمد ان المكثرين الاقلون **قوله** الا من قال هكذا وهكذا وفي رواية
ابن شهاب الا من قال بالمال هكذا وهكذا وفي رواية ابي شهاب **قوله** وقليل ما هم
كلمة ما زائدة مؤكدة للقلة وهم مبتدأ وقليل مقدما خبره **قوله** مكانك بالنصب
اي الزم مكانك **قوله** لا تبرح حتى آتيك تأكيد لما قبله وفي رواية حفص لا تبرح يا ابا
ذر حتى ارجع **قوله** ثم انطلق في سواد الليل فيه اشعار بان القمر قد غاب **قوله**
حتى توارى اي حتى غاب عن بصري **قوله** فسمعت صوتا في رواية ابي معاوية وقد لغطا
وصوتا **قوله** قد عرض بضم العين وزيد فتخوفت ان يكون احد عرض للنبي صلى الله
عليه وسلم اي تعرض له بسوء **قوله** وان زنى وان سرق وفتح في رواية عبد العزيز

ابن رفيع قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم وكررها مرتين في رواية الاكثرين وفي
رواية المستملي ثلاثا ص حدثنا احمد بن شبيب حدثنا ابي عن يونس وقال الليث
حدثني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال ابو هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا تمر علي ثلاث ليال
وعندي منه شيء الا شيء ارصده لدين ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن شبيب
بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد الحبطي بفتح الحاء المهملة
والباء الموحدة وبالطاء المهملة نسبة الى الحبطات من بني تميم البصري وهو من افراد
البخاري وضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي والازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك
قلت فلذلك قال في رجال الصحيحين روى عنه البخاري في غير موضع مقرونا باسناد
باسناد آخر وابوه شبيب بن سعيد روى عنه ابنه احمد في الاستقراض ومناقب عثمان
معلقا وفي غير موضع مقرونا ويونس هو ابن يزيد قوله وقال الليث الخ ذكره البخاري
تقوية لرواية احمد بن شبيب والحديث مضى في الاستقراض عن احمد بن شبيب ايضا
قوله مثل احد ذهبا في رواية الاعرج لو ان احدكم عندي ذهبا قوله لسرني جواب
لو التي للتمني وهو ماض مثبت كما في قولك لو قام لقمت وذكر بعضهم في شرحه ما يسرني
بلفظ المضارع بكلمة ما النافية ثم نقل كلام ابن مالك بما ملخصه ان جواب لو التي للتمني
يكون ماضيا مثبتا ومنفيا وقد وقع مضارعا منفيا ثم اجاب بما ملخصه ان المضارع منفيا
وقع موقع الماضي وايضا ان الاصل ما كان يسرني فحذف كان وهو جواب وفي هذا الحديث
ان المومن لا ينبغي له ان يتمنى كثرة المال الا بشريطة ان يسلطه الله تعالى على انفاقه
في طاعته اقتداء بالشارع في ذلك وفيه ان المبادرة الى الطاعة مطلوبة وفيه انه عليه
السلام كان يكون عليه دين لكثرة مواساته بقوته وقوت عياله وايثاره على
نفسه امثل الحاجة وفيه الرضى بالتقلل والصبر على خشونة العيش

باب الغنى غنى النفس

ش اي هذا باب يذكر فيه الغنى غنى النفس سواء كان الشخص متصفا بالمال الكثير
او القليل والغنى بالكسر مقصور وربما مد للضرورة وبفتح الغين ممدود والغنا
بالفتح والمد الكفاية وقال بعضهم باب بالتنوين قلت ليس كذلك لان التنوين
علامة الاعراب ولفظ باب مفرد والمعرب جزء المركب ص وقوله تعالى ايحسبون انما
نمدهم به من مال وبنين الى قوله تعالى هم لها عاملون ش في رواية ابي ذر الى عاملون وبقية
هذه الاية نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون ثم بعد هذه الاية الى
قوله هم لها عاملون ثمان ايات اخرى فالجملة تسع ايات ساقها الكرماني كلها في
شرحه ثم قال غرض البخاري من ذكر هذه الايات ان المال لا يعطف البنين خيرا قوله ايحسبون
الاية نزلت في الكفار وليست معارضة لدعائه عليه السلام لانس بكثرة المال
والولد والمعنى ايحسبون انما نمدهم به اي نعطيهم ونزيدهم من مال وبنين مجازاة لهم
وخيرا بل هو استدراج لهم ثم بين المسارعين الى الخيرات فقال ان الذين هم
من خشية ربهم مشفقون اي خائفون والذين هم بايات ربهم يؤمنون اي يصدقون
وهذه الاية والتي بعدها وبعدها في مدح هؤلاء المتقين قوله والذين يؤتون اي
يعطون ما اعطوا من الزكوات والصدقات والحال ان قلوبهم وجلة اي خائفة ان لا يقبل
منه قوله يسارعون يقال سارعت واسرعت بمعنى واحد الا ان سارعت ابلغ
من اسرعت قوله وهم لها اي اليها والتقدير وهم اليها سابقون قوله الا وسعها
اي الا ما يسعها قوله ولدينا كتاب يعني اللوح المحفوظ ينطق بالحق يعني يثبت
بما عملوه قوله بل قلوبهم في غمرة اضراب عن وصف المؤمنين وشروع في وصف الكفار
اي في غفلة عن الايمان بالقران على ما قاله مقاتل وقيل في عماية من هذا اي من القران
قوله ولهم اعمال من دون ذلك اي اعمال سيئة دون الشرك وقيل دون اعمال المومنين

من قوله الى منهم

قوله هم لها

قوله هم لها عاملون اخبار عما سيعملونه من الاعمال الخبيثة التي كتبت عليهم
لا بد ان يعملوها ص وقال ابن عيينة لم يعملوها لا بد ان يعملوها ش اي قال
سفيان بن عيينة في تفسير قوله تعالى ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون
حاصله كتبت عليهم اعمال سيئة لا بد ان يعملوها قبل موتهم لتحق كلمة العذاب
ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو بكر حدثنا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس
ش مطابقته للترجمة ظاهرة واما وجه المناسبة بين الحديث والاية فهو ان خيرية
المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خيرا وكذلك ليس صاحب
المال الكثير غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان غنيا في نفسه لم يتوقف
في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان في نفسه فقيرا
امسكه وامتنع من بذله فيما امر به خشية من نفاده فهو في الحقيقة فقير صورة
ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الاخرة بل ربما كان
وبالا عليه واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي وهو
شيخ مسلم ايضا وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة
القارئ المشهور الكوفي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه
عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه الترمذي
في الزهد عن احمد بن بديل بن قريش اليامي الكوفي قوله عن كثرة العرض العرض
بفتحتين حطام الدنيا وبالسكون المتاع وقال ابو عبيد العروض الامتعة وهي
ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال ابن فارس بالسكون كلما
كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظه
الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وقال وان ياتهم عرض مثله بالحركة وحاصل
معنى الحديث ليس الغنى الحقيقي المعتبر هو من كثرة المال بل هو من استغناء النفس
وعدم الحرص على الدنيا ولهذا ترى كثيرا من المتمولين فقير النفس مجتهدا في
الزيادة فهو لشدة شرهه وشدة حرصه على جمعه كان فقيرا واما غنى النفس فهو
من باب الرضا بقضاء الله لعلمه ان ما عند الله لا يتغير

باب فضل الفقر

ش اي هذا باب في بيان فضل الفقر والمراد به الفقر الذي صاحبه راض بما قسم الله
له وصابر على ذلك ولا يضجر من فقره ويفعل ما يسخط الله تعالى ولا يترك التكسب
ويشتغل بالسؤال الذي فيه ذلته ومهانته واما فقراء هذا الزمان فان اكثرهم غير
موصوفين بهذه الصفات وفقرهم ويلاه وهو الذي استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم
واما الخلاف في ان الفقير افضل او الغني الشاكر فهو مشهور وقد تكلمت فيه جماعة
كثيرون ص حدثنا اسمعيل قال حدثني عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل
بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لرجل عنده جالس ما رايك في هذا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري ان
خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مر
رجل آخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا فقال يا رسول الله
هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان
قال ان لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض من مثل
هذا ش مطابقته للترجمة في الشق الثاني من الحديث واسمعيل هو ابن ابي اويس
وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار
والحديث مضى في كتاب النكاح في باب الاكفاء في الدين فانه اخرجه هناك عن ابراهيم

الصابرين

ابن حمزة عن ابي حازم الخ ومضى الكلام فيه **قوله** حرى بفتح الحاء وكسر الراء وتشديد الياء اخر
الحروف اي جدير ولايق **قوله** ان ينكح على صيغة المجهول **قوله** لا يشفع ايضا على صيغة
المجهول بتشديد الفاء وكذلك لا يستمع على صيغة المجهول اي لا يلتفت اليه **قوله** اي مثل
هذا ويروى مثل هذا بالنصب مثل على التمييز ووقع في مسند محمد بن هارون الروياني وفي فتوح
مصر لابن عبد الحكم ان في مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي ان اسم المار الثاني
جعيل قال ابو عمر جعيل بن سراقة الغفاري وذكر له الضمري اثنى عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم **ص** حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الاعمش قال سمعت ابا وايل
قال عدنا خبابا فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نريد وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنهم
من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد وترك نمرة فاذا غطينا
راسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا راسه فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نغطي
راسه ونجعل على رجليه شيئا من الاذخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قضية مصعب بن عمير رضي الله عنه والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى
منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وايل
شقيق بن سلمة والحديث مضى في الجنائز في باب اذا لم يجد كفنا الا ما يوارى راسه فانه
اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش الخ ومضى الكلام فيه **قوله** عدنا
من العيادة **قوله** هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي الى المدينة بامره واذنه والمراد
بالمعية الاشتراك في حكم الهجرة اذ لم يكن معه الا ابو بكر وعامر بن فهيرة **قوله** نريد
وجه الله ويروى نبتغي وجه الله اي جهة ما عنده من الثواب لا جهة الدنيا **قوله** فوقع
قال الكرماني اي ثبت اجرنا على الله كالشيء الواجب او ثبت بحسب ما وعده للعباد
قلت الاحسن ان يقال ثبت جزاؤنا بحسب وعده ولا يجب على الله شيء
قوله فمنهم اي فمن الذين هاجروا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا في الروايات المتقدمة
في الجنائز فمنا من مات ولم ياكل من اجره شيئا اي من عرض الدنيا **فان قلت**
الاجر ثواب الاخرة **قلت** نعيم الدنيا ايضا من جملة الخير والاجر **قوله** مصعب
ابن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في قصي **قوله** قتل يوم احد اي قتل شهيدا في غزوة احد وكان صاحب لواء رسول
الله صلى الله عليه وسلم يومئذ **قوله** نمرة بفتح النون وكسر الميم ثم راء هي ازار من صوف
مخطط او بردة **قوله** اينعت بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف وفتح النون اي نضجت
المهملة اي كان قطافها والياء للتصحيح ويروى ينعت بدون الهمزة وهي لغة قال القرا
اينعت اكثر **قوله** يهدبها بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وضمها اي
يجتنيها ويقطعها **ص** حدثنا ابو الوليد حدثنا سلم بن زرير حدثنا ابو رجا
عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها
الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وسلم بفتح السين المهملة وسكون
اللام ابن زرير بفتح الزاي وكسر الراء الاولى على وزن عظيم العطاردي البصري وابو رجا
عمران بن تيم العطاردي والحديث مضى في صفة الجنة عن ابي الوليد ايضا وفي النكاح
عن عثمان بن الهيثم **ص** تابعه ايوب وعوف **ش** اي تابع ابا رجا ايوب السختياني
وعوف المشهور بالاعرابي في روايته عن عمران بن حصين اما متابعة ايوب فوصلها
النسائي عن بشر بن هلال عن عبد الوارث بن موسى عن عبد الوارث عن ايوب عن ابي
رجا عن عمران واما متابعة عوف فوصلها البخاري في كتاب النكاح **ص** وقال صخر
وحماد بن نجيح عن ابي رجا عن ابن عباس رضي الله عنهما **ش** صخر هو ابن جويرية
البصري وحماد بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وسكون الياء اخر
الحروف وبالحاء المهملة الاسكاف وتعليق صخر رواه النسائي عن يحيى بن محمد المنسي

حدثنا المعافى

حدثنا المعافى بن عمران عن صخر بن جويرية عن ابي رجا عن ابن عباس وتعليق حماد وصله
النسائي ايضا عن محمد بن معمر البحراني حدثنا عثمان بن عمر عن حماد بن نجيح عن ابي
رجا عن ابن عباس **ص** حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا سعيد بن ابي
عروبة عن قتادة عن انس قال لم ياكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وقال ابن بطال الحديث لا يدل الا على فضل القناعة والكفاف
قلت القناعة والكفاف من صفات الفقراء الراضين بما قسم الله وهذا
يدل على فضل الفقر وابو معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج وعبد
الوارث بن سعيد البصري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن عبد الله بن عبد
الرحمن الدارمي واخرجه النسائي في الوليمة عن الفضل بن سهل الاعرج واخرجه
ابن ماجه في الاطعمة عن عبيد الله بن يوسف **قوله** على خوان بكسر الخاء المعجمة
وضمها ويقال اخوان يؤكل عليه الطعام عند اهل التنعيم ويجمع على اخونة وخون **ص** حدثنا
عبد الله بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي
الله عنها قالت لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وما في رفي من شيء ياكله ذو كبد الا شطر
شعير في رف لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
لان هذه الحالة تدل على اختيار الفقر وقصده وعبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر واخو
عثمان بن ابي شيبة نسبه الى جده لابيه وهو ابن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم اصله من واسط سكن
الكوفة وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير
والحديث مضى في الخمس واخرجه مسلم في اخر الكتاب عن ابي كريب **قوله** وما في
رفي ويروى وما في بيتي والرف بفتح الراء وتشديد الفاء خشبة عريضة يغرز
طرفاها في الجدار وهو شبه الطاق في البيوت **فان قلت** هذا يخالف
ما في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث المصطلقي ما ترك رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند موته دينارا ولا درهما ولا شيئا **قلت** لا مخالفة اصلا لان
مراده بالشيء المنفي ما يخلف عنه مما كان يختص به واما الذي في بيت عائشة فكان في
بقية نفقتها التي تختص بها فلم يتحد المورد **قوله** ذو كبد يشمل جميع الحيوانات
قوله الا شطر شعير ويروى بعض شعير **قوله** فكلته بكسر الكاف ففني اي فرغ
فان قيل قد مر في البيع في باب الكيل انه عليه السلام قال كيلوا طعامكم يبارك
لكم فيه وقولها فكلته ففني يشعر بان الكيل سبب عدم البركة **واجيب** بان البركة
عند البيع وعدمها عند النفقة او المراد ان يكيله بشرط ان يبقى الباقي مجهولا

باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وتخليهم من الدنيا

ش اي هذا باب في بيان كيفية عيش النبي صلى الله عليه وسلم وكيفية عيش اصحابه رضي
الله عنهم وكيفية تخليهم اي تركهم الملاذ والشهوات من الدنيا **ص** حدثنا ابو نعيم
بنحو من نصف هذا الحديث حدثنا عمر بن ذر حدثنا مجاهد ان ابا هريرة
رضي الله عنه كان يقول الله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض من الجوع
وان كنت لاشد الحجر على بطني من الجوع ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون
منه فمر ابو بكر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله ما سالته الا ليشبعني
فمر ولم يفعل ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله ما سالته الا ليشبعني
فمر ولم يفعل ثم مر بي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين راني وعرف ما في نفسي
وما في وجهي ثم قال يا ابا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى فتبعته فدخل
فاستاذن فاذن لي فدخل فوجد لبنا في قدح فقال من اين هذا اللبن قالوا اهداه
لك فلان او فلانة قال ابا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق الى اهل الصفة
فادعهم لي قال واهل الصفة اضياف الاسلام لا ياوون الى اهل ولا مال ولا الى احد اذا اتته
صدقة بعث بها اليهم ولم يتناول منها شيئا واذا اتته هدية ارسل اليهم واصاب

منها وانتركهم فيها حسنا في ذلك فقلت وما هذا اللبن في اهل الصفة كنت احق ان اصيب
من هذا اللبن شربة اتقوى بها فاذا جاؤا امرني فكنت اعطيهم وما عسى ان يبلغني من
هذا اللبن ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فاتيتهم فدعوتهم
فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم واخذوا مجالسهم من البيت قال يا ابا هر قلت لبيك يا رسول
الله قال خذ فاعطهم قال فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد
على القدح فاعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد على القدح فاعطيه الرجل فيشرب
حتى يروى ثم يرد علي القدح حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم
فاخذ القدح فوضعه على يده فنظر الي فتبسم فقال ابا هر فقلت لبيك يا رسول الله
قال بقيت انا وانت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت
فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب قلت لا والذي بعثك بالحق ما اجد له مسلكا
قال فارني فاعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الفضلة **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة لان فيه الاخبار عن عيش النبي صلى الله عليه وسلم وعيش اصحابه رضي الله عنهم
وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وعمر بضم العين ابن ذر بفتح الذال المعجمة
وتشديد الراء الهمداني وبعض الحديث مضى في الاستيذان مختصرا اخرجه عن ابي
نعيم عن عمر بن ذر وعن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن عمر بن ذر ايضا عادة هنا عن ابي
نعيم وحده مطولا واخرجه الترمذي في الزهد عن هناد بن السري عن يونس
ابن بكير عن عمر بن ذر به واخرجه النسائي في الرقائق عن احمد بن يحيى عن ابي نعيم **قوله**
يحوي من نصف هذا الحديث اشار به الى حديث الباب قال الكرماني هذا مشكل لان نصف
الحديث يبقى بدون الاسناد وقد ان النصف منهم اسوا النصف الاول ام الاخر ثم اجاب
بانه اعتمد على ما ذكره في كتاب الاطعمة من طريق يوسف بن عيسى المروزي وهو قريب
من نصف هذا الحديث فلعل البخاري اراد بالنصف المذكور لابي نعيم ما لم يذكره ثمة
فبقي الكل مسندا بعضه بطريق يوسف والبعض الاخر بطريق ابي نعيم وقال
صاحب التلويح ذكر البخاري هذا الحديث في الاستيذان مختصرا فقال حدثنا ابو نعيم
حدثنا عمر بن ذر وعن محمود بن مقاتل عن ابن المبارك عن عمر بن ذر حدثنا مجاهد
وكان هذا هو النصف المشار اليه ههنا انتهى واعترض عليه الكرماني في قوله ليس فيما ذكره
تمة نصفه ولا ثلثه ولا ربعه وقال بعضهم فيه نظر من وجهين آخرين احدهما احتمال
ان يكون هذا السياق لابن المبارك فانه لا يتعين كونه لفظ ابي نعيم ثانيهما انه منتزع
من اثناء الحديث فانه ليس فيه القصة الاولى المتعلقة بابي هريرة ولا ما في آخره
من حصول البركة في اللبن الخ **قلت** في هذا النظر نظر لانه اذا لم يتعين كون
السياق لابي نعيم لا يتعين كونه لابن المبارك وكونه منتزعا من اثناء الحديث
لا يضر على ما لا يخفى **قوله** الله بالنصب بتقدير حذف حرف الجر ويروى والله على الاصل
قوله ان كنت كلمة ان هذه مخففة من المثقلة **قوله** لاعتمد بكبدي على
الارض اي الصق بطني بالارض **قوله** وان كنت وان هذه ايضا مخففة من المثقلة
قوله لاشد الحجر على بطني اللام فيه للتاكيد وفي رواية عن ابي هريرة لما بي على
احدنا الايام وما يجد طعاما ما يقيم به صلبه حتى ان كان من احدنا ليأخذ الحجر فيشده
على اخمص بطنه ثم يشده بثوبه ليقيم به صلبه وفائدة شد الحجر على البطن هي
المساعدة على الاعتدال والانتصاب وعلى المنع من كثرة التحلل من الغذاء
الذي في البطن لكونها حجارة رقاقا تعدل البطن وربما تشد طرف الامعاء فيكون التحلل
اقل وتقليل حرارة الجوع ببرودة الحجر والاشارة الى كسر النفس والتامها الحجر
ولا يملك احد من ابن آدم الا التراب وقال الخطابي اشكل الامر في شد الحجر على قوم حتى
توهموا انه تصحيف من الحجز بالزاي جمع الحجزة التي يشد بها الاوسط لكن من
اقام بالحجاز عرف عادتهم في ان المجاعة تصيبهم كثيرا فاذا خوي البطن لم يكن معه
الانتصاب فيعمد حينئذ الى صفائح رقاق في طول الكف يربط على البطن فتعتدل القامة

بعض الاعتدال **قلت** وممن انكر ربط الحجر ابن حبان في صحيحه **قوله** على
طريقهم اي طريق النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ممن كان طريقهم منها الى المسجد ومنه **قوله**
ليشبعني من الاشباع من الجوع وفي رواية الكشميهني ليستتبعني من الاستتباع
وهو طلب ان يتبعه **قوله** فمر اي الرجل الثاني ولم يفعل الاشباع او الاستتباع **قوله**
ثم مر بي عمر رضي الله عنه استقرأته اية حتى مر بي عمر وفي امره مثل ما وقع مع ابي بكر
والظاهر انهما حملا سؤال ابي هريرة على ظاهره ومقصوده معنى اية في القرآن او لم يكن عندهما
شيء اذ ذاك ويروى ان عمر رضي الله عنه تاسف على عدم ادخاله معه ابا هريرة في داره **قوله**
وما في وجهي اي من التغير من الجوع **قوله** يا ابا هر وقع في رواية علي بن مسهر فقال
ابو هر وهو على لغة من لا يعرف الكنية وهو بتشديد الراء وهو اما انه الاسم المؤنث
على المذكر والمصغر الى المكبر فانه كنيته في الاصل ابو هريرة وتصغيره هرة مؤنثا وابو
هر مذكر مكبر وقيل يجوز فيه تخفيف الراء مطلقا ووقع في رواية يونس بن بكير فقال
ابو هريرة اي انت ابو هريرة **قوله** الحق من الحوق اي اتبعني **قوله** فدخل زاد ابن
مسهر الى اهله **قوله** فاستاذن على صيغة المتكلم من المضارع وفي رواية علي بن
مسهر ويونس فاستاذنت **قوله** فدخل فيه التفات وفي رواية علي بن مسهر
فدخلت ومي ظاهرة **قوله** فوجد لبنا في قدح وفي رواية علي بن مسهر فاذا هو لبن
في قدح وفي رواية يونس فوجد قدحا من اللبن **قوله** من اين هذا اللبن زاد روح لكم
وفي رواية ابن مسهر فقال لاهله من اين لكم هذا **قوله** او فلانة شك من الراوي
قوله الحق الى اهل الصفة عدى الحق بكلمة الى لانه ضمنها معنى انطلق وكذا وقع في
رواية روح انطلق **قوله** قال واهل الصفة سقط لفظ قال في رواية روح ولا بد منه
لانه كلام ابي هريرة **قوله** ولا على احد تعميم بعد تخصيص **قوله** فيشمل الاقارب
والاصدقاء وغيرهم **قوله** فساءني ذلك في رواية علي بن مسهر والله ومعناه احزنني ذلك
قوله وما هذا اللبن في اهل الصفة الواو فيه عطف على محذوف تقديره هذا قليل او نحو
ذلك وما هذا وفي رواية يونس بحذف الواو **قوله** وفي رواية علي بن مسهر وابن نعيم هذا
الامرين اهل الصفة **قوله** فاذا جاؤا كذا فيه بالافراد في بعض النسخ من امرني بطلبه
وفي رواية الاكثر من فاذا جاؤا وبصيغة الجمع كما في نسختنا **قوله** امرني اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قوله** وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اي فاياك في نفسي وما عسى
قال الكرماني والظاهر ان عسى مقحم **قوله** واخذوا مجالسهم من البيت يعني قعد
كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به ولم يذكر عددهم وقد تقدم في ابواب المساجد
في كتاب الصلاة من طريق ابي حازم عن ابي هريرة رايت سبعين من اصحاب الصفة
الحديث وذكر فيه الحلية ان عددهم يقرب من المائة وقال ابو نعيم كان عدد اهل الصفة
يختلف بحسب اختلاف الحال فربما اجتمعوا فكثروا وربما تفرقوا اما لغزو او سفر
او استغناء فقلوا وقيل هنا كانوا اكثر من سبعين **قوله** خذ اي القدح الذي فيه
اللبن فاعطهم وصرح بذلك في رواية يونس **قوله** حتى يروى بفتح الواو بحو رضي يرضى
قوله ثم يرد علي القدح فاعطيه الرجل قال الكرماني الرجل الثاني معرفة معادة فيكون
عين الرجل الاول على القاعدة النحوية لكن المراد غيره ثم اجاب بان ذلك لا قرينة ولفظ حتى
انتهيت قرينة المغايرة كما في قوله عز وجل قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء
قوله فتبسم كان ذلك لاجل توهم ابي هريرة ان لا يفضل له من اللبن شيء **قوله** فقال
ابا هر اي يا ابا هر وفي رواية علي بن مسهر فقال لي ابو هريرة اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ابو هريرة وقد ذكرنا وجهه عن قريب **قوله** بقيت انا وانت هذا بالنسبة الى من
حضر من اهل الصفة فاما من كان في البيت من اهل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يتعرض
لذكرهم ويحتمل ان لا يكون اذ ذاك في البيت احد وكانوا اخذوا كفايتهم وكان الذي في القدح
نصيب النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فارني في رواية روح فاولني القدح **قوله** فحمد الله
وسمى اي حمد الله لحصول البركة فيه واتى بالتسمية فلا قامة السنة عند الشرب وشرب

العضلة اى البقية وفيه فوايد كثيرة ليستخرجها من له يد في تحرير النظر وتعزير
المراد ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن اسمعيل حدثنا قيس قال سمعت سعدا
يقول انى لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله ورايتنا نغزو وما لنا طعام الا ورق الحبلة
وهذا السمر وان احدنا ليضع كما تضع الشاة ما له خلط ثم اصبحت بنو اسد تعزرني
على الاسلام خبت اذا وضل سعيي ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه بيان عيش
سعد وغيره في الوقت المذكور ويحيى هو ابن سعيد القطان واسمعيل هو ابن ابي خالد
وقيس هو ابن ابي حازم وسعد هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه والحديث مضى في فضل
سعد عن عمرو بن عوف وفي الاطعمة عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في اخر الكتاب
عن يحيى بن حبيب ومضى الكلام فيه قوله لاول العرب اللام فيه للتاكيد وفي رواية
الترمذي انى لاول رجل اهراق دما في سبيل الله قوله ورايتنا بضم التاء المثناة
من فوق اى رايت انفسنا قوله نغزو من الغزو في سبيل الله قوله الحبلة
بضم الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وقيل بفتحها ايضا وهو ثمر السلم وثمر عامة العضاه
وهي بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة شجر الشوك كالطلح والعوسج قوله
السمر بضم الميم شجر وفي مسلم ما ناكل الا ورق الحبلة وهذا السمر قوله ليضع
كناية عن التغوط اى ليضع الذى يخرج منه عند التغوط قوله ما له خلط بكسر الخاء
وسكون اللام يعني لا يختلط بعضه ببعض لجفافه وشدة يبسه الناشي عن تقشف
العيش قوله بنو اسد قبيلة وهي اسد بن خزيمة قوله تعزرني اى توقفني على
احكام الدين ويوبخني التعزير وهو التوقيف على الاحكام والفرائض ومنه تعزير السلطان
وهو التقويم بالتاديب قوله على الاسلام ويروى على الدين قوله خبت من الخيبة
وهي الحرمان والخسران قوله وضل سعيي ويروى وضل عملي ش قيل كيف جاز
ذلك لسعد ان يمدح نفسه ومن شان المؤمن ترك ذلك لورود النهي عنه واجيب
بان الجهال لما عيروه بانه لا يحسن الصلاة فاضطر الى ذكر فضله والمدحة اذا خلت
عن البغي والاستطالة وكان مقصود قائلها اظهار الحق وشكر نعمة الله لم يكره ذلك
ص حدثني عثمان حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة
رضي الله عنها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث
ليال تباعا حتى قبض ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه بيان عيش ال النبي
صلى الله عليه وسلم في الوقت المذكور وعثمان هو ابن ابي شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد
ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد وكلهم كوفيون والحديث
مضى في الاطعمة عن قتيبة قوله ال محمد اى النبي صلى الله عليه وسلم قوله تباعا بكسر
التاء المثناة من فوق وتخفيف الباء الموحدة اى متتابعة متوالية قوله حتى قبض اشارة
الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته وهي عشر سنين بما فيها من ايام اسفاره
في الغزو والحج والعمرة واخرج ابن سعد من وجه اخر عن ابراهيم وما رفع عن مايدته
كسرة خبز فضلا حتى قبض وروى عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عايشة ما شبع
ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مادوم واخرجه مسلم وروى مسلم ايضا من رواية
يزيد بن قسيط عن عايشة رضي الله عنها ما شبع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من خبز وزيت في يوم واحد مرتين وكذا من طريق مسروق عنها والله ما شبع
من خبز ولحم في يوم مرتين وروى ابن سعد من طريق الشعبي عن عايشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كانت تاتي عليه اربعة اشهر ما يشبع من خبز البر ص حدثني
اسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن حدثنا اسحق هو الازرق عن مسعر بن كدام عن هلال
عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت ما اكل ال محمد اكلتين في يوم الا احداهما
تمر ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو يعقوب البغوي
يقال له لؤلؤ سكن بغداد واسحق الازرق بتقديم الزاي على الراء هو اسحق بن يوسف
ابن يعقوب الواسطي ومسعر بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية

وبالراء ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال المهملة العامري مر في الوضوء وهلال بن حميد
ويقال ابن ابي حميد الوزان الكوفي يروي عن عروة بن الزبير عن عايشة والحديث مضى
في اخر الكتاب عن ابي كريب قوله اكلتين بفتح الهمزة وضمها ص حدثني احمد بن رجاء
حدثنا النضر عن هشام قال اخبرني ابي عن عايشة قالت كان فراش رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ادم وحشوه من ليف ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن رجاء
بالجيم والمد الهروي والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بالشين المعجمة
مصغر يروي عن هشام بن عروة بن الزبير عن عايشة والحديث من افراده قوله من
ادم بفتح الهمزة والدال المهملة واخرج ابى طلحة من رواية ابن نمير عن هشام بلفظ
كان ضجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم ادما وحشوه ليف والضجاع بكسر الضاد المعجمة
وبالجيم وهو ما يرقد عليه ص حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى حدثنا
قتادة قال كنا ناتي انس بن مالك وخبازه قايم وقال كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه
وسلم راى رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا راى شاة سميطا بعينه قط ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة والحديث مضى في الاطعمة
عن محمد بن سنان قوله مرققا قال ابن الاثير هو الارغفة الواسعة الرقيقة
يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال قوله سميطا اى مشوية فعيل بمعنى مفعول ويستوي
فيه التذكير والتانيث وغرضه ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان متنعما في الماكولات
ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام اخبرني ابي عن عايشة رضي
الله عنها قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان نؤتى
باللحيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه اخبارا عن كيفية عيشهم ويحيى هو
القطان وهشام هو ابن عروة والحديث من افراده قوله انما هو اي طعامنا قوله
الا ان نؤتى على صيغة المجهول بنون الجماعة قوله باللحيم تصغير اللحم اشارت
به الى قلته ويروى مكبرا ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثني ابن
ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عايشة انها قالت لعروة
ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقدت في ابيات رسول
الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه
كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كان لهم منايح وكانوا يمنحون رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ابياتهم فيسقيناه ش مطابقته للترجمة مثل مطابقة
الحديث السابق وابن ابي حازم هو عبد العزيز وابوه سلمة بن دينار ويزيد من الزيادة
ابن رومان بضم الراء ابو روح الاسدي المدني مولى ال الزبير بن العوام والحديث
مضى في اول الهبة عن عبد العزيز المذكور بعينه متنا واسنادا والمتن وفيه فقلت
يا خالة ما يعيشكم قوله من ابياتهم ويروى من البانهم قوله ابن اختي اي يا ابن
اختي وحرف النداء محذوف وكانت ام عروة اسما بنت ابي بكر الصديق اخت عايشة
رضي الله عنهم قوله ان كنا لننظر كلمة ان مخففة من المثقلة قوله الى الهلال
اى الثالث وهو هلال الشهر الثالث وهو يرى عند انقضاء الشهرين قوله وبرؤيته
يدخل الشهر الثالث قوله يعيشكم بضم الياء وفتح العين المهملة وتشديد
الياء اخر الحروف المكسورة وبالشين المعجمة المضمومة ويروى يعيشكم بضم الياء
وكسر العين وسكون الياء من اعاشه الله اى اعطاه العيش قوله الا انه كلمة الا بمعنى
لكن وانه اي ان الشان قوله منايح جمع منيحة وفي المغرب المنيحة والمنحة
الناقة الممنوحة ومنيحة اللبن ان يعطي الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها
قوله يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم اى يعطونه من المنايح قوله فيسقيناه
اى يسقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروى فيسقينا بالافراد ص حدثني عبد الله
ابن محمد حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق ال محمد قوتا ش مطابقته للترجمة من ح

حيث ان طلب الكفاف وقنعه واحتمل البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك ومكثرا
كان عيشته صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ومحمد بن فضيل
مصغر فضل بالمعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي ومحمد هذا يروي عن ابيه فضيل المذكور
عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ابن القعقاع وابو زرعة هرم
بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي بكر بن ابي شيبة
وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي عمار واخرجه النسائي في الرقائق عن اسحق
بن ابرهيم قوله قوتا اي مسكة من الرزق

ص باب القصد والمداومة على العمل

ش اي هذا باب في بيان استحباب القصد وهو السلوك في الطريق المعتدل وقال القصد استقامة
الطريق وما بين الافراط والتفريط قوله والمداومة اي وفي بيان المداومة في العمل الصالح ص حدثنا
عبدان اخبرنا ابي عن شعبة عن اشعث قال سمعت ابي قال سمعت مسروقا قال سألت عائشة
اي العمل كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قال قلت فاي حين كان يقوم قالت كان
يقوم اذا سمع الصارخ ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
عن اشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء واسمه سليم بن الاسود والحديث
مضى بهذا الاسناد في كتاب التهجد في باب من نام عند السحر قوله فاي حين هكذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره في اي حين قوله يقوم اي من النوم والصارخ الديك قال الكرماني او المؤذن قلت فيه
نظر ص حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت كان احب العمل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه ش مطابقته ايضا للجزء الثاني للترجمة والحديث
من افراده ص حدثنا ادم حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لن ينجي احدا منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله
برحمة سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغوا ش مطابقته
للجزء الاول للترجمة وهو قوله القصد وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن وابن ابي ذئب بلفظ
الحيوان المشهور وهو محمد بن عبد الرحمن والحديث من افراده قوله لن ينجي من التنجية او من الانجا
ومعناه لن يخلص والنجاة من الشيء التخلص منه قوله احدا منصوب في المفعولية وعمله بالرفع
فاعل ينجي قوله ولا انا قال الكرماني اذا كان كل الناس لا يدخلون الجنة الا برحمة الله فوجه
تخصيص رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكر انه اذا كان مقطوعا بانه يدخل الجنة ولا يدخلها الا برحمة الله
فغيره يكون ذلك بطريق الاولى قوله الا ان يتغمدني الله اي الا ان يسترني الله برحمته يقال
تغمده الله برحمته اذا ستره بها ويقال تغمدت فلانا اي سترت ما كان منه وغطيته ومنه غمد
السيف لانك اذا غمدته فقد سترته في غلافه وفي رواية سهيل الا ان يتداركني والاستثناء
منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى
فان قيل كيف الجمع بينه وبين قوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجاب
ابن بطال بما ملخصه ان الاية تحمل على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال وان درجات الجنة متفاوتة
بحسب تفاوت الاعمال ويحمل الحديث في دخول الجنة والخلود فيها ثم اورد على هذا الجواب قوله
تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فصرح بان دخول الجنة مصرح بان دخول الجنة ايضا
بالاعمال واجاب بانه لفظ مجمل بينه في الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون
قوله برحمته وفي رواية ابي عبيد بفضل ورحمة وفي رواية الكشميهني من طريقه بفضل رحمة
وفي رواية الاعمش بفضل ورحمة وفي رواية ابن عون بمغفرة ورحمة قوله سددوا وفي رواية
بشر بن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعناه اقصدوا السداد اي الصواب
وقال الكرماني السداد بالمهملة من السداد وهو القصد من القول والعمل واختيار الصواب منهما
قوله وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل
فتفرطوا وقال الكرماني اي لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها قوله واغدوا من الغدو وهو السير
من اول النهار والرواح السير من اول النصف الثاني من النهار قوله وشيء من الدلجة اي استعينوا

بيعض

ببعض شيء من الدلجة بضم الدال واسكان اللام ويجوز في اللغة فتحها وبفتح اللام ايضا وهي بالضم
سير اخر الليل وقد بسطنا الكلام فيه في باب الدين يسر في كتاب الايمان قوله والقصد القصد
بالنصب في الاغراء اي الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم شبه المتعبدين
بالمسافرين وقال لا تستوعبوا الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار
واخره وبعض الليل وارحموا انفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم قال الله تعالى اقم الصلاة طرفي
النهار وزلفا من الليل ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن موسى بن عقبة
برا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا
واعلموا انه لن يدخل احدكم عمله الجنة وان احب الاعمال ادومها الى الله وان قل ش مطابقته للجزء الثاني
للترجمة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس العامري الاويسي المدني وسليمان هو ابن
بلال ابو ايوب القرشي التيمي وموسى بن عقبة بسكون القاف ابن ابي عياش الاسدي المديني
والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن اسحق بن ابرهيم وغيره واخرجه النسائي في الرقائق عن الحسن
ابن اسمعيل قوله سددوا وقاربوا قد مضى شرحهما عن قريب قوله انه اي ان الشان ويروى
ان لن يدخل قوله لن يدخل بضم الياء من الادخال واحدكم منصوب لانه مفعول وعمله مرفوع
لانه فاعل لقوله لن يدخل والجنة نصب على الظرف قوله ادومها بصيغة افعل التفضيل قوله
قيل ادومها كيف يكون قليله ومعنى الدوام شمول الازمنة مع انه غير مقدور واجيب
بان المراد من الدوام المواظبة العرفية وهي الاتيان بها في كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه
عرفا اسم المداومة قوله وان قل اي احب الاعمال ادومه وهو معطوف على مقدر تقديره ان لم يقل وان
قل ص حدثني محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن سعد بن ابرهيم عن ابي سلمة عن عائشة
انها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله قال ادومها وان قل وقال اكلفوا
من الاعمال ما تطيقون ش كان ينبغي ان يتقدم هذا الحديث في الحديث فقبله لانه خرج مثله
جواب سؤال وهو اي الاعمال احب الى الله وسعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف من جلة التابعين
وفقهائهم وصالحيهم قوله اكلفوا بفتح اللام وضمها وقال ابن التين هو في اللغة بالفتح ورويناه
بالضم يقال كلفت به كلفا اولعت به وكلفته غيره وقال الكرماني والتكليف الامر بما يشق عليك
وقال بعضهم ونقل بعض الشراح انه روي بفتح الهمزة وكسر اللام من الاكلاف ورد بانه لم يسمع
اكلفه بالشيء قلت الظاهر انه اراد ببعض الشراح الكرماني ولم ينقل الكرماني اكلفه بالشيء
وانما قال اكلفه غيره ومعناه اكلفه الشيء بدون الباء قوله ما تطيقون في محل النصب وكلمة ما
يجوز ان تكون مصدرية ويجوز ان تكون موصولة فان قيل فيه اشارة الى بذل المجهود وغاية
السعي وهو خلاف المقصود من البيان واجيب بان المراد ما تطيقون عليه دائما ولا تعجزون
عنه في المستقبل ص حدثني عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابرهيم عن
علقمة قال سألت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قلت يا ام المؤمنين كيف كان عمل النبي
صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الايام قالت لا كان عمله ديمة وايكم يستطيع ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يستطيع ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وجرير بن عبد الحميد ومنصور بن
المعتمر وابرهيم النخعي وعلقمة بن قيس وهو خال ابرهيم ورجال السند كلهم كوفيون والحديث
مضى في الصوم عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله هل كان يخص شيئا من الايام اي بعبادة
مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره فقالت لا فان قيل هو معارض لقولها ما رايته اكثر صياما
منه في شعبان واجيب لا تعارض لانه كان يكثر الاسفار فلا يجد سبيلا الى صيام الثلاثة
الايام من كل شهر فيجمعها في رمضان وان كان يوقع العبادة على قدر نشاطه وفراغه من جهاده
قوله ديمة بكسر الدال المهملة وسكون الياء اخر الحروف اي دائما والديمة في الاصل المطر
المستمر بسكون بلا رعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصلها بالواو فقلبت الواو ياء لسكونها
وانكسار ما قبلها قوله وايكم يستطيع الخ اي في العبادة بحسب وبحسب الكيف من خشوع
وخضوع واخبات ص حدثني علي بن عبد الله حدثنا محمد بن الزبرقان حدثنا موسى بن عقبة
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا وابشروا
وابشروا فانه لا يدخل احدا الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني

الله بمغفرة ورحمة قال اظنه عن ابى النضر عن ابى سلمة عن عائشة ش هذا وجه آخر فى حديث موسى بن عقبة الذى مضى عن قريب قال فيه موسى بن عقبة عن ابى سلمة ومشايخ علي بن عبد الله شيخ البخارى ان فيه موسى بن عقبة وابى سلمة واسطة وهو ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن ابى امية وعلي بن عبد الله هو ابن المدينى ومحمد بن الزبرقان بكسر الزاى وسكون الباء الموحدة وكسر القاف بالنون الاهوازى وماله فى البخارى سوى هذا الحديث وبقية شرح الالفاظ المذكورة قد مرت ص وقال عفان حدثنا وهيب عن موسى بن عقبة قال سمعت ابا سلمة عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم سددوا وابشروا ش اى قال عفان بن مسلم الصفار انما قال قال عفان لانه اخذه مذاكرة لا تحديثا وتحميلا وكثيرا روى عنه بالواسطة وقال ابو نعيم هذا انه تدليس من البخارى قلت استبعد هذا وقد قال ابن القطان لما ذكر تدليس الشيوخ قال لم يصح ذلك عن البخارى قط ووهيب هو ابن خالد البصرى وحديث وهيب هذا اخرجه مسلم عن محمد بن ابى حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب عن موسى به مسندا واسنده بلا صنف ش قوله مجاهد هذا ثبت عند الاكثرين وثبت عند الطبرى والفربرى عن مجاهد فى قوله تعالى قولا سديدا قال سدادا والسداد بفتح السين العدل المعتدل الكافى وبالكسر ما يسد الخلل وقال بعضهم زعم مغلطاى وتبعه شيخنا ابن الملقن ان الطبرى وصل تفسير مجاهد عن موسى بن هارون عن عمرو ابن طلحة عن اسباط عن السدى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وهذا وهم فاحش فما للسدى عن ابن ابى نجيح رواية الا دب مظلومة ولو قال الشيخ مغلطاى او علاء الدين قلت فانه كان يقال له علاء الدين مع انه هو شيخ شيخه لانه كثيرا ما يذكره فى شرحه بتعظيم وقد علم انه اذا اجتمع المثبت والنافى فانه يؤخذ بقول المثبت لان له زيادة علم والله اعلم ص حدثنى ابرهيم ابن المنذر حدثنا محمد بن فليح قال حدثنى ابى عن هلال بن على عن انس بن مالك رضى الله عنه قال سمعته يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بنا يوما الصلاة ثم رقى المنبر فاشار بيده قبل قبلة المسجد فقال ارئت الان منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين فى قبل هذا الجدار فلم ار كاليوم فى الخير والشر ش مطابقته للترجمة من حيث ان تكون الجنة المرغبة والنار المرهبة نصب عين المصلى ليكونا باعثين على هذا وهذا العمل وادامتهما ومحمد بن فليح بفتح الفاء مصغر الفلح بالفاء والحاء المهملة يروى عن ابيه فليح بن سليمان بن المغيرة الخزاعى وقيل الاسلمى وهلال بن على هو هلال بن ابى ميمونة ويقال هلال بن ابى هلال والحديث مضى فى الصلاة فى باب رفع البصر الى الامام عن يحيى بن صالح عن محمد بن سنان قوله ثم رقى بفتح الراء وكسر القاف اى صعد وزنا ومعنى قوله قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى جهة قبلة المسجد قوله ارئت بضم الهمزة وكسر الراء قوله الجنة نصب على انه مفعول ثان لارئت قوله ممثلتين اى مصورتين قوله فى قبل هذا الجدار بضم القاف والباء الموحدة اى قدام هذا الجدار اى جدار المسجد ويروى هذا الحائط بمعناه مثلت اى صورت له حتى كانه ينظر اليه قوله فلم ار كاليوم اى يوما مثل هذا اليوم وقد وقع هذا مكررا تاكيدا

ص باب الرجاء مع الخوف

ش اى هذا باب فى بيان استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقطع النظر فى الرجاء عن الخوف ولا فى الخوف عن الرجاء لئلا يفضى فى الاول الى الكبر وفى الثانى الى القنوط وكل منهما مذموم والمقصود من الرجاء ان من وقع منه تقصير فليحسن ظنه بالله ويرجو ان يمحو عنه ذنبه وكذا من وقع منه طاعة يرجو قبولها واما من انهمك على المعصية راجيا عدم المؤاخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا غرور فى غرور وقد اخرج ابن ماجة من طريق عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن ابيه عن عائشة قلت يا رسول الله الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة اهو الذى يسرق ويزنى قال لا ولكن الذى يصوم ويتصدق ويصلى ويخاف ان لا يقبل منه ص وقال سفيان ما فى القرآن آية اشد على من لستم على شىء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم ش سفيان هو ابن عيينة واول الآية قل يا اهل الكتاب لستم على شىء وانما كان اشد لانه يستلزم العلم بما فى الكتب الالهية والعمل بها وقد مر فى تفسير سورة المائدة وقيل الاخوف هو قوله تعالى واتقوا النار التى اعدت للكافرين وقيل هو

لبئس ما كانوا يصنعون وقيل اخوف آية من يعمل سوءا يجز به فان قلت ما وجه مناسبة الآية بالترجمة قلت من حيث ان الآية تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذى انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل بما امر ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابى عمرو عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة فامسك عنده تسعا وتسعين رحمة وارسل فى خلقه كلهم رحمة واحدة فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذى عند الله من العذاب لم يأمن من النار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلو يعلم الكافر الى آخر الحديث وذلك ان المكلف لو تحقق ما عند الله من الرحمة لما قطع رجاءه اصلا ولو تحقق ما عنده من العذاب لما ترك الخوف اصلا فينبغى ان يكون بين الخوف والرجاء فلا يكون مفرطا فى الرجاء بحيث يصير من المرجئة القائلين لا يضر مع الايمان شىء ولا فى الخوف بحيث يصير من الخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد صاحب الكبيرة اذا مات عن غير توبة فى النار بل يكون وسطا بينهما كما قال الله تعالى يرجون رحمته ويخافون عذابه قوله قتيبة بن سعيد فى رواية ابى ذر لم يذكر سعيد قوله وعمرو بن ابى عمرو بالواو فيهما مولى المطلب وهو تابعى صغير وشيخه تابعى وسط وكلاهما مدنيان والحديث من افراده وقد مر فى الادب فى باب جعل الله الرحمة مائة جزء من طريق سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ولفظه جعل الله الرحمة مائة جزء قوله ان الله خلق الرحمة اى الرحمة التى جعلها فى عباده وهى مخلوقة واما الرحمة التى هى صفة من صفاته فهى قائمة بذاته عز وجل قوله مائة رحمة اى مائة نوع من الرحمة او مائة جزء كما فى الحديث الذى تقدم فى الادب قوله فى خلقه كلهم ويروى كله قال الكرمانى قوله فلو يعلم الكافر كذا اتى فى هذا الطريق بالفاء اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها ومن ثم قدم ذكر الكافر لان كثرة الرحمة وسعتها تقتضى ان يطمع فيها كل احد ثم ذكر المؤمن استطرادا والحكمة فى التعبير بالمضارع دون الماضى الاشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع فى المستقبل كان ممتنعا فيما مضى وقد صرح ابن الحاجب ان لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانى كما فى قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فانتفاء التعدد بانتفاء الفساد وليس ههنا كذلك اذ فيه انتفاء الثانى وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الاول كما فى قوله لو جئتنى لاكرمتك فان الاكرام منتف لانتفاء المجىء قوله بكل الذى فيه اشكال لان لفظ كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء لا لعموم الافراد والغرض من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع فى بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ لعموم الاجزاء فى الاصل ونزلت الاجزاء منزلة الافراد مبالغة قوله لم ييأس من الجنة من اليأس وهو القنوط يقال يئس ييأس بالكسر فيهما وفيه لغة اخرى بكسر الهمزة من مستقبله وهى شاذة وقال المبرد منهم من يبدل الهمزة فى المستقبل الياء الثانية الفاء فيقول ييئس ويائس فان قلت ما معنى لم ييأس من الجنة قلت قيل المراد ان الكافر لو علم سعة الرحمة لغطى على ما يعلمه من عظم العذاب فيحصل له الرجاء وقيل المراد ان متعلق علمه بسعة الرحمة مع عدم التفاته الى مقابلها يطمعه فى الرحمة

ص باب الصبر عن محارم الله

ش اى هذا باب فى بيان الاجتهاد فى الصبر عن محارم الله اى محرماته قال الكرمانى قلت المحارم جمع محرمة بفتح الميمين وبضم الراء ايضا قال الجوهرى الحرمة ما لا يحل انتهاكه وكذلك المحرمة بفتح الراء وضمها والصبر حبس النفس وتارة يستعمل بكلمة عن كما فى المعاصى يقال صبر عن الزنا وتارة بكلمة على كما فى الطاعات يقال صبر على الصلوة ونحو ذلك ص وقوله الله عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ش وقوله بالجر عطفا على قوله الصبر عن محارم الله هذا فى رواية ابى ذر هكذا بلفظ قوله وليس فى رواية غيره لفظ قوله وفى بعض النسخ وقوله عز وجل وهذا احسن ولفظ الصابرون يحتمل ان يستعمل بعن وبعلى لما ذكرنا انفا انه استعماله بالوجهين واراد بقوله بغير حساب المبالغة بالنسبة الينا ص وقول عمر رضى الله عنه وجدنا خير عيشنا بالصبر ش اى قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه قوله بالصبر هكذا هو بالباء الموحدة

وفي رواية الكشميهني بحذف الباء فيكون منصوبا بنزع الخافض وقال بعضهم والاصل في الصبر
والباء بمعنى في قلت لا يحتاج الى هذا والباء على حالها للالصاق اي وجدناه ملتصقا بالصبر
ويجوز ان تكون للاستعانة وهذا الاثر رواه احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال
عمر رضي الله عنه خير عيشنا الصبر ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
عطاء بن يزيد ان ابا سعيد رضي الله عنه اخبره ان اناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يسأله احد منهم الا اعطاه حتى نفد ما عنده فقال لهم حين نفد كل شيء انفق بيديه
ما يكن عندي من خير لا ادخره عنكم وانه من يستعف يعفه الله ومن يتصبر يصبره الله ومن يستغن
يغنه الله ولن تعطوا عطاء خيرا واوسع من الصبر ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابو اليمان
الحكم بن نافع وروايته عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري في البخاري كثيرة وابو
سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في الزكاة عن قتيبة واخرجه مسلم والنسائي
ايضا عن قتيبة ومضى الكلام فيه قوله ان اناسا ويروى ان ناسا والمعنى واحد قوله حتى نفد
بفتح النون وكسر الفاء اي فرغ قوله انفق بيديه جملة حالية واعتراضية او استينافية ويروى
بيده بالافراد قوله ما يكن كلمة ما اما موصولة واما شرطية ويروى ما يكون وضعف الدمياطي
الاول قوله لا ادخره بالادغام وبغيره وفي رواية مالك فلم ادخره وعنه فلن ادخره والدال مهملة
وقيل معجمة قوله ومن يستعف كذا في رواية الاكثر من بتشديد الفاء وفي رواية الكشميهني
ومن يستعفف من الاستعفاف وهو طلب العفة وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس قوله
يعفه الله بضم الياء وتشديد الفاء المفتوحة اي يرزقه العفاف قوله ومن يتصبر اي ومن يتكلف
الصبر يصبره الله بضم الياء وتشديد الباء المكسورة اي يرزقه الصبر قوله ومن يستغن
اي ومن يظهر الغنى فلم يسأل يغنه الله بضم الياء من الاغناء اي يرزقه الغنى عن الناس ووقع
في رواية عبد الرحمن بن ابي سعيد بدل التصبر ومن استكفى كفاه الله وزاد ومن سأل وله
قيمة اوقية فقد الحف قوله ولن تعطوا على صيغة المجهول بالخطاب للجمع قوله عطاء خيرا كذا
بالنصب كذا في هذه الرواية ووقع في رواية مالك هو خير بالرفع وفي رواية مسلم عطاء خير واوسع
هو خير وقال النووي كذا في نسخ مسلم يعني بالرفع والتقدير هو خير كما قلنا ص حدثنا
خلاد بن يحيى حدثنا مسعر حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول كان
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم او تنتفخ قدماه فيقال له فيقول افلا اكون عبدا شكورا ش مطابقته
للترجمة الصبر على الطاعة فانه صلى الله عليه وسلم صبر عليها حتى تورمت قدماه وخلاد بفتح الخاء المعجمة
وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها سنة ثلاث
عشرة ومائتين ومسعر بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وبالراء ابن كدام الكوفي
وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء اخر الحروف ابن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف
والحديث مضى في صلاة الليل عن ابي نعيم واخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه في الصلاة
فالاولان عن قتيبة وابن ماجه عن هشام بن عمار قوله حتى ترم اصله حتى تورم لانه من ورم
يرم بالكسر فيهما والقياس يورم وهو احد ما جاء على هذا البناء ويجيء على هذا شاذ وهو من الورم
وهو الانتفاخ قوله وتنتفخ بالنصب قال الكرماني كلمة او للتنويع ويحتمل ان يكون شكا من الراوي
وجزم غيره انه للشك قوله فيقال له اي انك قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيقول
عليه السلام افلا اكون عبدا شكورا على ما انعم الله علي من هذا الفضل العظيم الذي خصصتني به

ص باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه

ش اي هذا باب مترجم بقوله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه واصل المتوكل من الموكول يقال
وكل امره الى فلان اي التجأ اليه واعتمد عليه والتوكل تفويض الامر الى الله وقطع النظر عن الاسباب
وليس التوكل ترك التسبب والاعتماد على ما يجيء من المخلوقين لان ذلك قد يجر الى ضد ما يراد من
التوكل وقد سئل الامام احمد رحمه الله عن رجل جلس في بيته او في مسجده وقال لا اعمل شيئا حتى يأتيني
رزقي فقال هذا رجل جهل العلم فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل رزقي تحت ظل رمحي
وقال لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا فذكر انها

تغدو

تغدو وتروح في طلب الرزق قال وكانت الصحابة رضي الله عنهم يتجرون ويعملون في نخيلهم
والقدوة بهم ص وقال الربيع بن خثيم من كل ما ضاق على الناس ش الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة
ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء اخر الحروف الثوري الكوفي من كبار التابعين بعين
صحب ابن مسعود رضي الله عنه وكان يقول له لو رآك رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبك رواه احمد
في الزهد بسند جيد قوله من كل ما ضاق اراد من يتوكل على الله فهو حسبه من كل ما ضاق على الناس
وقال الكرماني من كل ما ضاق يعني التوكل على الله عام من كل امر ضيق على الناس يعني لا اختصاص
في التوكل بامر دون امر بل هو جار في جميع الامور التي تضيق على الناس ص حدثني اسحق حدثنا روح
ابن عبادة حدثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن
جبير فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة سبعون من اختي صح
الفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون ش مطابقته للترجمة
في اخر الحديث واسحق شيخ البخاري قال الغساني لم اجده منسوبا لشيوخنا لكن حدث البخاري دى
في الجامع كثيرا عن اسحق بن ابراهيم وقال بعضهم اسحق هو ابن منصور وغلط من قال ابن ابراهيم
قلت النقل لنظر من ابن قد سمع البخاري من جماعة كل منهم يسمى اسحق بن ابراهيم وحصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين والحديث اخرجه البخاري في الطب موصولا وفي احاديث الانبياء
مختصرا عن مسدد ومضى الكلام فيه مستقصى قوله لا يسترقون اي لا يطلبون الرقية وهي
العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع ونحو ذلك من الآفات وقد جاء في بعض الاحاديث
جوازها وفي بعضها النهي عنها فمن الجواز استرقوا لها فان بها النظرة اي اطلبوا لها من يرقيها
لها ومن النهي قوله هذا لا يسترقون ووجه الجمع ان المنهي عنها ما كان بغير اللسان العربي
وبغير اسماء الله وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقد ان الرقيا نافعة لا محالة
والمأمور بها ما كان بقوارع القرآن قوله ولا يتطيرون اي لا يتشاءمون بالطيور ونحوها
مما هو عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما يكون في الشر والفال ما يكون في الخير

ص باب ما يكره من قيل وقال

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من قيل وقال وكلاهما فعلان ماضيان الاول مجهول وقال
اصله قول نقلت حركة الواو الى القاف فبعد سلب حركتها ثم قلبت الفا لسكونها وانكسار
ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس قال فلان كذا وقيل لي كذا وكذا او اداروهما بالتنوين
يكونان مصدرين يقال قال قولا وقيلا وقالا والمراد النهي عن الاكثار مما لا فائدة فيه
وقيل اذا كانا اسمين يكون في عطف احدهما على الاخر ليس فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقيل
اذا كانا اسمين يكون الثاني تأكيدا ص حدثنا علي بن مسلم حدثنا هشيم اخبرنا غير واحد منهم
مغيرة وفلان ورجل ثالث ايضا عن الشعبي عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة ان معاوية كتب
الى المغيرة ان اكتب الي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب اليه المغيرة
اني سمعته يقول عند انصرافه من الصلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات قال وكان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة
المال ومنع وهات وعقوق الامهات ووأد البنات ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن مسلم
الطوسي ثم البغدادي وهشيم مصغر هشيم بن بشير الواسطي ومغيرة هو ابن مقسم الضبي
قوله وفلان هو مجالد بن سعيد فقد اخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن زياد بن ايوب ويعقوب
ابن ابراهيم الدورقي قالا حدثنا هشيم انا غير واحد منهم مغيرة ومجالد قوله ورجل ثالث
قيل يحتمل ان يكون داود بن ابي هند فقد اخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق داود بن ابي هند
وغيره عن الشعبي ويحتمل ان يكون زكريا بن ابي زائدة واسمعيل بن ابي خالد فقد اخرجه
الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة وزكريا بن ابي زائدة
ومجالد واسمعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي والشعبي هو عامر بن شراحيل ووراد بفتح الواو
وتشديد الراء مولى المغيرة وكاتبه والحديث مضى في الصلاة عن محمد بن يوسف وفي الاعتصام
عن موسى وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات عن قتيبة وقد مضى الكلام فيه قوله حدثنا

على بن مسلم كذا في رواية الجمهور وفي رواية الكشميهني وحده وقال على بن مسلم قوله وكثرة السؤال اي في المسائل التي لا حاجة فيها او من الاموال او من احوال الناس قوله واضاعة المال اي وضعه في غير محله وتحته قوله ومنع وهات اي حرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه وطلب ما ليس لكم اخذه قوله ووأد البنات هي البنت تدفن وهي حية كانوا يفعلونه في الجاهلية اذا ولد للفقير منهم بنت دسها في التراب ص وعن هشيم اخبرنا عبد الملك بن عمير قال سمعت ورادا يحدث هذا الحديث عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش هو موصول بالطريق الذي قبله وقد رواه الاسماعيلي من رواية يعقوب الدورقي وزياد بن ايوب قالا حدثنا هشيم عن عبد الملك به

ص باب حفظ اللسان

ش اي هذا باب في بيان وجوب حفظ اللسان عن المتكلم بما لا يسوغ من الشرع وقال عليه السلام وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم واما القول بالحق فواجب والصمت فيه عيب واسع ص ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ش اتى بهذا موصولا في الباب وذكره هكذا ترجمة وفي رواية ابي ذر وقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان الخ ص وقول الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ش كذا الآية في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وقوله ما يلفظ الخ ولابن بطال وقد انزل الله تعالى ما يلفظ الآية قوله الا لديه رقيب اي حافظ والعتيد هو الحاضر المهيأ واراد به الملكين اللذين يكتبان جميع الاشياء كذا قاله الحسن وقتادة وخصه عكرمة بالخير والشر ويقوي الاول تفسير ابي صالح في قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت اي الملائكة تكتب كل ما يتكلم به المرء فيمحو الله تعالى منه ما ليس له ولا عليه ويثبت ما له وما عليه ص حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا عمر بن علي سمع ابا حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة ش مطابقته للترجمة في قوله من يضمن لي ما بين لحييه لان المراد به حفظ اللسان كما يجيء قوله حدثنا كذا هو رواية الجمع وفي رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثني بنون الافراد والمقدمي بصيغة اسم المفعول من التقديم منسوب الى جد اجداده محمد المذكور وهو محمد بن ابي بكر ابن علي بن عطاء بن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي البصري وعمر بن علي هو عم محمد المذكور وهو مدلس ولكنه صرح بالسماع وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد ابن مالك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن خليفة بن خياط والترمذي في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حسن صحيح قوله من يضمن لي اطلاق الضمان عليه مجاز اذ المراد لازم الضمان وهو اداء الحق الذي عليه قوله ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء تثنية لحي وهما العظمان في جانب الفم والمراد بما بينهما اللسان وبما بين رجليه الفرج ش اضمن له بالجزم لانه جواب الشرط ووقع في رواية الحسن تكفلت له وقيل ان اعظم البلاء على العبد في الدنيا اللسان والفرج فمن وقي من شرهما فقد وقي اعظم الشر ص حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث من افراده قوله بالله واليوم الآخر انما خصهما بالذكر اشارة الى المبدأ والمعاد وخصص الامور الثلاثة ملاحظة لحال الشخص قولا وفعلا وذلك اما بالنسبة الى المقيم والمسافر والاول تخلية والثاني تحلية ص حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح الخزاعي قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جائزته قيل ما جائزته قال يوم وليلة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك وابو شريح اسمه خويلد الخزاعي والحديث مضى في كتاب الادب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث الخ ومضى الكلام فيه قوله جائزته

بالنصب اي اعطوا جائزته ولو صحت الرواية بالرفع كان تقديره المتوجه عليكم جائزته قوله يوم وليلة اي جائزته يوم وليلة قيل الجائزة جنة والنوم ظرف فكيف يقع خبرا عنها واجيب بان فيه مضافا مقدرا اي زمان جائزته يوم وليلة ص حدثني ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة التيمي عن ابي هريرة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها الى النار ابعد مما بين المشرق ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشارة الى حفظ اللسان من حيث المفهوم وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسدي وابن ابي حازم عبد العزيز ويزيد من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهاد ومحمد بن ابراهيم التيمي وعيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي وطلحة من احد العشرة ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن قتيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن محمد بن بشار وقال حسن غريب واخرجه النسائي في الرقائق عن قتيبة به قوله حدثني بالافراد في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا بنون الجمع قوله ليتكلم باللام في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر يتكلم بدون اللام قوله ما يتبين فيها اي لا يتدبر فيها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليها ونطلق الكلمة ويراد بها الكلام كقولهم كلمة الشهادة وروي ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها قوله يزل بها اي بتلك الكلمة وهذا كناية عن دخول النار قوله ابعد مما بين المشرق فيه كناية عن عظمتها وسعتها قيل لفظ بين يقتضي دخوله على متعدد واجيب بان المشرق متعدد معنى اذ مشرق الصيف غير مشرق الشتاء وبينهما بعد عظيم وهو نصف كرة الفلك او اكتفى باحد الضدين عن الآخر كقوله تعالى سرابيل تقيكم الحر وفي بعض الروايات جاء صريحا والمغرب وفيه ان من اراد النطق بكلمة ان يتدبرها بنفسه قبل نطقه فان ظهرت مصلحته تكلم بها والا امسك ص حدثني عبد الله بن منير سمع ابا النضر حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله يعني ابن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله بن منير على وزن اسم الفاعل من الانارة المروزي اخرجه عن عبد الله بن منير وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمي الخراساني نزيل الوصلو وعبد الرحمن يروي عن ابيه عبد الله بن دينار مولى ابن عمر وابو صالح ذكوان الزيات وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق قوله من رضوان الله اي مما يرضى الله به قوله لا يلقي بضم الياء من الالقاء اي لا يلتفت اليها خاطره ولا يعتد بها ولا يبالي بها ومعنى البال هنا القلب قوله يرفع الله بها كذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الاكثرين والنسفي يرفع الله له بها درجات وفي رواية الكشميهني يرفعه الله بها درجات قوله من سخط الله يعني مما لا يرضى به قوله يهوي بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو وقال عياض يتردى فيها ساقطا وقد جاء بلفظ ينزل بها في النار ولان دركات النار الى اسفل فهو نزول سقوط وقيل اهوى من قريب وهوى من بعيد

ص باب البكاء من خشية الله عز وجل

اي هذا باب في بيان فضل البكاء من خوف الله عز وجل ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله رجل ذكر الله تعالى ففاضت عيناه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وعبيد الله بن عمر وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره باء اخرى ابن عبد الرحمن الخزرجي وحفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا قطعة من حديث اخرجه قد مضى في الزكاة عن مسدد وفي الصلاة عن محمد بن بشار في ابواب المساجد ووردت احاديث في البكاء منها حديث اسد بن موسى عن عمران بن يزيد عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك مرفوعا ايها الناس ابكوا فان لم تبكوا فتباكوا فان اهل النار يبكون في النار حتى تسيل دموعهم في

وجوههم كأنها جداول ثم تنقطع الدموع وتسيل الدماء فتقرح العيون فلو أن السفن أجريت لجرت فيها

ص باب الخوف من الله

ش أي هذا باب في بيان شدة الاعتناء بالخوف من الله عز وجل والخوف من لوازم الإيمان قال الله تعالى وخافون إن كنتم مؤمنين ص حدثني عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله فقال لأهله إذا أنا مت فخذوني فذروني في البحر في يوم صائف ففعلوا به فجمعه الله ثم قال ما حملك على الذي صنعت قال ما حملني إلا مخافتك فغفر له ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن حراش بكسر الحاء المهملة وبالراء المخففة وبالشين المعجمة وحذيفة بن اليمان ورجال السند كلهم كوفيون والحديث مضى في ذكر بني إسرائيل عن موسى بن إسمعيل وأخرجه النسائي في الجنائز وفي الرقائق عن إسحق بن إبراهيم عن جرير قوله ممن كان قبلكم يعني من بني إسرائيل قوله يسيء الظن بعمله يعني بعمله الذي كان معصية وكان نباشا قوله فذروني في البحر بضم الذال من الذر وهو التفريق يقال ذررت الملح أذره ويروى بفتح الذال من التذرية يقال ذرت الريح الشيء وأذرته وذرته أي أطارته وأذهبته ويروى أذروني بهمزة قطع وسكون الذال من أذرت العين دمعها ومنه تذروه الرياح قوله في يوم صائف أي حار بتشديد الراء من الحرارة وروى المروزي والأصيلي في يوم حاز بالزاي المنقلبة بمعنى أنه يحز البدن لشدة حره وروى لأبي ذر عن المستملي والسرخسي في يوم حار بالراء كما ذكرنا أولا وكذا روى لكريمة عن الكشميهني وذكر بعضهم رواية المروزي بنون بدل الزاي وقال ابن فارس الحون ريح يحن كحنين الإبل ص حدثنا موسى حدثنا معتمر سمعت أبي حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلا فيمن كان سلف أو قبلكم آتاه الله مالا وولدا يعني أعطاه مالا قال فلما حضر قال لبنيه أي أب كنت لكم قالوا خير أب قال فإنه لم يبتئر عند الله خيرا فسرها قتادة لم يدخر وإن يقدم على الله يعذبه فانظروا فإذا مت فأحرقوني حتى إذا صرت فحما فاسحقوني أو قال فاسهكوني ثم إذا كان ريح عاصف فأذروني فيها فأخذ مواثيقهم على ذلك وربي ففعلوا فقال الله كن فإذا رجل قائم ثم قال أي عبدي ما حملك على ما فعلت قال مخافتك أو فرق منك فما تلافاه أن رحمه الله فحدثت أبا عثمان فقال سمعت هذا من سلمان غير أنه زاد فيه أذروني في البحر أو كما حدث ش مطابقته للترجمة في قوله مخافتك وموسى هو ابن إسمعيل التبوذكي ومعتمر يروي عن أبيه سليمان التيمي وعقبة بضم العين وسكون القاف ابن عبد الغافر أبو نهار الأزدي العوذي البصري وأبو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه والحديث مر في ذكر بني إسرائيل عن أبي الوليد ويجيء في التوحيد عن عبد الله بن أبي الأسود وأخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ وغيره قوله أو قبلكم شك من الراوي قوله يعني أعطاه مالا هذا التفسير لقوله آتاه الله ومثوبا بالمد بمعنى أعطاه وبالقصر بمعنى المجيء وقوله مالا بعد قوله أعطاه رواية الكشميهني ولا معنى لإعادة لفظ مالا وفي رواية غيره يعني أعطاه بلا ذكر مالا قوله فلما حضر بضم الحاء وكسر الضاد المعجمة أي فلما حضره أوان الموت قوله خير أب بالنصب أي كنت خير أب وبالرفع أي أنت خير أب قوله لم يبتئر من الابتئار افتعال من البأر بالباء الموحدة والراء ومعناه لم يدخر ولم يخبأ كما فسره قتادة وأصله من البئيرة بمعنى الذخيرة والخبيئة قال أهل اللغة بأرت الشيء وابتأرته أبأره وأبتئره إذا خبأته ووقع في رواية ابن السكن لم يأبتر بتقديم الهمزة على الباء الموحدة حكاه عياض ومعناه لم يقدم خيرا يقال بأرت وابتأرت كما ذكرناه ووقع في التوحيد في رواية أبي زيد المروزي لم يبتئز ولم يبتئر بالشك في الزاي والراء وفي رواية الجرجاني بنون بدل الباء الموحدة والزاي فقيل كلاهما غير صحيح ويروى في غير البخاري ينتهر بالهاء بدل الهمزة وبالراء ويمتئر بالميم بدل الباء الموحدة وبالكاف قوله وإن يقدم على الله يعذبه كذا هنا بسكون القاف وفتح الدال من القدوم وهو بالجزم على الشرطية وكذا

يعذبه

يعذبه بالجزم لأنه جزاء والمعنى أن يبعث يوم القيامة على هيئته يعرفه كل أحد فإذا صار رمادا مبثوثا في الماء والريح لعله يخفى ووقع في حديث حذيفة عند الإسماعيلي من رواية أبي خيثمة عن جرير بسند حديث الباب فإنه إن يقدر علي ربي لا يغفر لي وكذا في حديث أبي هريرة لئن قدر الله علي فإن قيل كيف غفر لهذا الذي أوصى بهذه الوصية وقد جهل قدرة الله على إحيائه وأجيب بأن الناس اختلفوا في تأويل هذا الحديث فقيل أما ما كان من عفو الله عما كان منه في أيام صحته من المعاصي فلندمه عليها وتوبته منها عند موته ولذلك أمر ولده بإحراقه وتذريته في البر والبحر خشية من عذاب ربه والندم توبة قلت فيه نظر لأن كون الندم توبة لهذه الأمة ألا ترى ما حكى الله عن قابيل بقوله فأصبح من النادمين فلم يكن ندمه توبة وقيل إنما معنى قوله لئن قدر الله علي من القدرة التي هي خلاف العجز وإن كان عنده أنه إذا أحرق وذري أعجز به عن إحيائه فهو على أنه غفر له جهله بالقدرة لأنه لم يكن تقدم في ذلك الزمان بأنه لا يغفر الشرك به وليس في العقل دليل على أن ذلك غير جائز في حكمة الله تعالى وإنما نقول لا يجوز أن يغفر الشرك بعد قوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به وأما جواز غفران الله ذلك لو جاء الخبر في كتابه فهو كان أولى بفضله والأشبه بإحسانه لأنه لا يضره كفر كافر ولا ينفعه إيمان مؤمن وقيل معنى لئن قدر الله علي أي إن ضيق علي كقوله تعالى ومن قدر عليه رزقه ولم يرد بذلك وصف ربه بالعجز على عادته حيا وقيل إنما غفر له لأنه غلب على فهمه من الجزع الذي كان لحقه من خوف الله وعذابه فيعذر ومثل هذا إنما يكون كفرا ممن يقصد كفره وهو يعقل ما يقول وقيل غفر له بأصل توحيده الذي لا تضره معه معصيته وعزي ذلك إلى المرجئة قوله فأحرقوني وفي رواية حذيفة الذي أخرجه البخاري في بني إسرائيل فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم أوروا نارا حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فخذوها فاطحنوها قوله فاسحقوني من السحق وهو دق الشيء ناعما قوله أو قال فاسهكوني شك من الراوي من السهك قالوا السحق والسهك بمعنى واحد وقيل السهك دونه وهو أن يفتت الشيء ويسحق قطعا صغارا قوله فأذروني يصح أن يقرأ موصول الألف من ذرت الشيء فرقته ويصح أن يكون أصله من الثلاثي المزيد فيه فيقطع الهمزة من قولهم أذرت العين دمعها وأذريت الرجل عن فرسه أي رميته وقال ابن التين قرأناه بقطع الهمزة قوله فأخذ مواثيقهم جمع ميثاق وهو العهد قوله وربي هو على القسم من المخبر بذلك عنهم ليصحح خبره ويحتمل أن يكون حكاية الميثاق الذي أخذه أي قال لمن أوصاه قل وربي لأفعلن ذلك وفي صحيح مسلم فأخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك وربي قال القاضي وفي بعض نسخه ففعلوا ذلك وذري قال فإن صحت هذه الرواية فهي وجه الكلام ولعل الذال سقطت لبعض النساخ وتابعه الباقون وقال الكرماني ولفظ البخاري يحتمل أن يكون بصيغة الماضي من التذرية أي وفي أخذ المواثيق والمبايعات لكنه موقوف على الرواية وقال بعضهم وأبعد الكرماني ثم نقل ذلك قلت ما جزم بذلك حتى يقال فيه وأبعد وإنما قيده بصحة الرواية مع الاحتمال الذي ذكره قوله فإذا رجل قائم ورفع المستملي قائما تكرر لأنه وقع بعد إذا المفاجأة المختصة كما في قولك خرجت فإذا سبع قوله أي عبدي يعني يا عبدي قوله أو فرق منك شك من الراوي وهو بفتح الواو والراء وبالقاف الخوف قوله فما تلافاه أن رحمه كلمة ما موصولة وكلمة أن مصدرية أي الذي تلافاه أن تداركه بأن رحمه أي بالرحمة والضمير المنصوب في تلافاه يرجع إلى الرجل ويجوز أن تكون ما نافية وكلمة الاستثناء محذوفة على مذهب من يجوز حذفها أي ما تلافاه إلا أن رحمه قوله فحدثت أبا عثمان قال الكرماني القائل فحدثت قتادة وقال بعضهم هو الصواب فلينظر فيه وأبو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بالنون المفتوحة قوله فقال أي أبو عثمان سمعت هذا من سلمان أي الفارسي ومحصله المسموع منه الذي استثني منه ما ذكر والتقدير سمعت سلمان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير أنه زاد قوله أو كما حدث شك من الراوي يشير به إلى أنه يعني حديث أبي سعيد لا بلفظه كله ص وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمعت عقبة سمعت أبا سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ش أي قال معاذ بن معاذ التميمي وهذا التعليق وصله مسلم حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت أبا

سعيد الخدري يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا ممن كان قبلكم راشه الله مالا وولدا فقال لولده لتفعلن ما امركم به او لاولين ميراثي غيركم اذا انا مت فاحرقوني واكبر علمي انه قال ثم اسحقوني فاذروني في الريح فاني لم ابتهر عند الله خيرا وان الله يقدر على ان يعذبني قال فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به وربي فقال الله ما حملك على ما فعلت قال مخافتك قال فما تلافاه غيرها انتهى اي ما تداركه غير المخافة

ص باب الانتهاء عن المعاصي

ش اي هذا باب في بيان وجوب الانتهاء عن المعاصي اي تركها اصلا والاعراض عنها بعد الوقوع فيها ص حدثني محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل ما بعثني الله كمثل رجل اتى قوما فقال رايت الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجاء النجاء فاطاعته طائفة فادلجوا على مهلهم فنجوا وكذبته طائفة فصبحهم الجيش فاجتاحهم ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الانذار عن الوقوع في المعاصي والانتهاء عنها ومحمد بن العلاء ابو كريب الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو اسامة حماد بن اسامة الليثي وبريد بضم الباء الموحدة مصغر برد بن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر وقيل الحارث الاشعري رضي الله عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاعتصام واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم قوله مثلي المثل بفتحتين الصفة العجيبة الشان يوردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب والتفهيم قوله ومثل ما بعثني الله العائد محذوف تقديره ما بعثني الله به اليكم قوله قوما التنكير فيه للشيوع قوله الجيش اللام فيه للعهد قوله بعيني بالتثنية وفي رواية الكشميهني وفي رواية غيره قوله وانا النذير العريان اي المنذر الذي تجرد عن ثوبه واخذه بيده ورفعه فوق راسه اعلاما للقوم بالغارة وقال ابن بطال النذير العريان رجل من خثعم حمل عليه رجل ذات ذي الخلصة فقطع يده ويد امراته فانصرف الى قومه يحذرهم فضرب به المثل في تحقق الخبر وقال ابن السكيت اسم الرجل الذي حمل عليه عوف بن عامر اليشكري والمراة كانت من بني كنانة وتنزيل هذه القصة على لفظ الحديث بعيد لانه ليس فيهما انه كان عريانا وقال ابو عبد الملك هذا مثل قديم وذلك ان رجلا لقي جيشا فجردوه وعروه فجاء الى المدينة فقال اني رايت الجيش بعيني واني انا النذير لكم وترون عريانا جردني الجيش فالنجا النجا وقال ابن السكيت ضرب به النبي صلى الله عليه وسلم المثل لانه تجرد لانذارهم وقال الخطابي روى محمد بن خالد العريان بالموحدة قال فان كان محفوظا فمعناه صحيح ومن الفصيح بالانذار لا يكني ولا يوري فقال رجل عربان فصيح اللسان من اعرب الرجل عن حاجته اذا افصح عنها قوله فالنجا بالمد نصب مفعول مطلق وفيه اغراء اي اطلبوا النجا بان تسرعوا الهرب لانكم لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش والنجا الثاني تاكيد وكلاهما ممدود وجاء القصر فيهما تخفيفا وجاء مد الاول وقصر الثانية قوله فادلجوا من الادلاج من باب الافعال وهو السير اول الليل وكل الليل على اختلاف فيه معناه ومصدره مخرج فطع وفي التوضيح فادلجوا بتشديد اللام قلت لا يستقيم هنا لان الادلاج بالتشديد هو السير آخر الليل فلا يناسب هذا المقام والصواب ما ذكرناه قوله على مهلهم بفتحتين اي على السكينة والتاني واما المهل بسكون الهاء فمعناه الامهال فلا يناسب هنا وفي رواية مسلم على مهلتهم فنجوا لانهم طاعوا النذير وساروا من اول الليل فنجوا قوله فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا هذا اصله ثم استعمل في من طرق بغتة في اي وقت كان قوله فاجتاحهم بجيم ثم حاء مهملة اي استاصلهم من جحت الشيء اجوحه اذا استاصلته ومنه الجائحة وهي الهلاك ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن انه حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها فجعل ينزعهن ويغلبنه فيقتحمن فيها فانا آخذ بحجزكم عن النار وهم يقتحمون فيها ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع النبي صلى الله عليه وسلم اياهم عن الاتيان بالمعاصي الذي يؤديهم الى الدخول في النار وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو الاعرج ومضى الحديث في باب قول الله ووهبنا لداود سليمان فانه اخرجه هناك بعين

هذا السند عن ابي اليمان الى قوله وهذه الدواب تقع في النار ثم اختصره وذكر حديثا آخر قوله استوقد بمعنى اوقد ولكن استوقد ابلغ قوله اضاءت ومعنى فرط الانارة قوله الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء وبالشين المعجمة جمع الفراشة وقال الكرماني هو صغار البق وقيل هي ما تهافت في النار من الطيارات قلت هذا اصح من الاول وقال الفراء في تفسير قوله تعالى هو كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضا وقال ابن سيده هي دواب مثل البعوض واحدتها فراشة وقال الطبري ليس هو ببعوض ولا ذبان وقال ابو نصر هي التي تطير وتتهافت في السراج وفي مجمع الغرائب هي ما يتهافت في النار من الطيارات وقال الداودي هو طائر فوق البعوض قوله يقعن خبر قوله على الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار جملة معترضة واشار بها الى تفسير الفراش قوله فجعل بالفاء وفي رواية الكشميهني بالواو والضمير فيه يرجع الى الرجل قوله ينزعهن بفتح الياء والزاي وضم العين المهملة اي يدفعهن ويروى يزعهن بلا نون من وزعه يزعه وزعا وازع اذا كفه ومنعه قوله فيقتحمن من الاقتحام وهو الهجوم على الشيء يقال تقحم في الامر اي رمى بنفسه فيه فجاءة واقتحمه واتقحم ويقال اقتحم المنزل اذا هجم قوله فيها اي في النار قوله فانا آخذ قال النووي روي باسم الفاعل ويروى بصيغة المضارع من المتكلم وقال الطيبي الفاء فيه فصيحة كانه لما قال مثلي ومثل الناس الى آخر اتى بما هو اهم وهو قوله فانا آخذ بحجزكم ومن هذه الدقيقة التفت من الغيبة في قوله مثل الناس الى الخطاب في قوله بحجزكم قوله بحجزكم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وبالزاي جمع حجزة وهي معقد الازار ومن السراويل موضع التكة ويجوز ضم الجيم في الجمع قوله وهم يقتحمون فيها هذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره وانتم تقتحمون وعلى الاول سال الكرماني فقال القياس وانتم لانه ليوافق لفظ بحجزكم ثم اجاب بانه التفات وفيه اشارة الى ان من اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجزته لا اقتحام له فيها ص حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ش مطابقته للترجمة من حيث ان ترك اذى المسلم باليد او باللسان من جملة الانتهاء من المعاصي وايضا قوله من هجر ما نهى الله عنه من جملة الانتهاء عن المعاصي وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زائدة والحديث مضى في اول كتاب الايمان وقيل خص المهاجر بالذكر تطييبا لقلب من لم يهاجر من المسلمين لفوات ذلك بفتح مكة فاعلمهم ان من هجر ما نهى الله عنه كان هو المهاجر الكامل

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا

ش اي هذا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون الى آخره ذكر الترجمة بلفظ حديث الباب وعكس بعضهم حيث قال ذكر فيه حديث ابي هريرة بلفظ الترجمة ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة كان يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ش الترجمة والحديث سواء ويحيى بن بكير بضم الباء الموحدة مصغر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري وعقيل بضم العين المهملة ابن خالد الايلي وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث من افراده قوله ما اعلم اي من الاهوال والاحوال التي بين ايدينا عند النزع وفي البرزخ ويوم القيامة وفيه من صنعة البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالآخر ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن موسى بن انس عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ش هذا مثل الحديث السابق غير ان راوي ذلك ابو هريرة وراوي هذا انس بن مالك رضي الله عنه وموسى ابنه الانصاري قاضي البصرة وهذا مختصر من حديث اخرجه البخاري في تفسير سورة المائدة عن المنذر بن الوليد الجارودي وسيجيء في الاعتصام عن محمد بن عبد الرحيم واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن محمد بن جعفر وغيره واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن معمر باسناده نحوه واخرجه النسائي في الرقاق عن محمود بن غيلان مختصرا

ص باب حجبت النار بالشهوات

ش أي هذا باب يذكر فيه حجبت النار أي غطيت النار فكانت الشهوات سببا للوقوع في النار وفي بعض النسخ باب حفت النار وفي بعض النسخ وبعده وحجبت الجنة بالمكاره ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره ش الترجمة جزء الحديث واسمعيل هو ابن أبي أويس وأبو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من أفراده قوله حجبت النار كذا للجميع الرواة في الموضعين إلا الفروي فقال حفت في الموضعين وكذا هو عند مسلم من رواية ورقاء بن عمر عن أبي الزناد وكذا أخرجه مسلم والترمذي من حديث أنس وهذا من جوامع كلمه عليه السلام وبديع بلاغته في ذم الشهوات وإن مالت إليها النفوس والحض على الطاعات وإن كرهتها النفوس وشق عليها قوله حفت بالحاء المهملة وتشديد الفاء من الحفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل إليه إلا بتخطيه فالجنة لا يتوصل إليها إلا بقطع مفاوز المكاره والنار لا ينجى منها إلا بترك الشهوات

ص باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك

ش أي هذا باب يذكر فيه الجنة الخ هذه الترجمة حذفها ابن بطال وذكر الحديثين اللذين فيها في الباب الذي قبلها ومناسبة ذلك ظاهرة ولكن الذي ثبت في الأصول المتفرقة ص حدثني موسى بن مسعود حدثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ش الترجمة والحديث سواء وموسى ابن مسعود أبو حذيفة النهدي بفتح النون وسكون الهاء وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والأعمش سليمان وأبو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود هؤلاء كلهم كوفيون والحديث من أفراده قوله والأعمش بالجر عطفا على منصور وشراك النعل هو الذي يدخل فيه إصبع الرجل ويطلق أيضا على كل سير وقي به القدم وفيه دليل واضح على أن الطاعات موصلة إلى الجنة والمعاصي مقربة من النار فقد يكون في أيسر الأشياء فينبغي للمؤمن أن لا يزهد في قليل من الخير ولا يستقل قليلا من الشر فيحسبه هينا وهو عند الله عظيم فإن المؤمن لا يعلم الحسنة التي يرحمه الله بها والسيئة التي يسخط الله عليه بها ص حدثني محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أصدق بيت قاله الشاعر ألا كل شيء ما خلا الله باطل ش لم أر أحدا من الشراح ذكر وجه دخول هذا الحديث في هذا الباب غير ابن بطال ذكره في الباب الذي قبله فقال قول من قال إن الذي وقع في خاطري أن كل شيء ما خلا الله من أمر الدنيا الذي لا يؤول إلى طاعة الله ولا يقرب منه إذا كان باطلا يكون الاشتغال به متبعدا من الجنة مع كونها أقرب إليه من شراك نعله والاشتغال بالأمور التي داخلة في أمر الله تعالى يكون متبعدا من النار مع كونها أقرب إليه من شراك نعله وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون هو محمد بن جعفر والحديث قد مضى في الأدب في باب ما يجوز من الشعر ومضى الكلام فيه مستقصى وبسطنا الكلام فيه في شرحنا الأكبر للشواهد

ص باب لينظر إلى من هو أسفل منه ولا ينظر إلى من هو فوقه

ش أي هذا باب يذكر فيه فلينظر إلى من هو أسفل ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه ش الجزء الأول من الترجمة من لفظ حديث الباب وقال بعضهم هذا اللفظ حديث أخرجه مسلم بنحوه من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم قلت هذا ليس كلفظ حديث مسلم بل هو في المعنى مثله واسمعيل هو ابن أبي أويس وأبو الزناد عبد الله والأعرج عبد الرحمن وقد ذكروا عن قريب والحديث من أفراده قوله من فضل على بناء المجهول قوله والخلق قال الكرماني بفتح المعجمة الصورة أو الأولاد والأتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قوله فلينظر إلى من هو أسفل ليستهل عليه نقصانه ويفرح بما أنعم الله عليه ويشكر عليه وأما في الدين وما يتعلق بالآخرة فلينظر إلى من هو فوقه لتزيد رغبته في اكتساب

ص باب من هم بحسنة أو بسيئة

ش أي هذا باب يذكر فيه من هم بحسنة الهم ترجيح قصد الفعل تقول هممت بكذا أي قصدته بهمتي وهو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب ص حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا جعد أبو عثمان حدثنا أبو رجاء العطاردي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل قال قال إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة ش مطابقته للترجمة في قوله فمن هم بحسنة وقوله ومن هم بسيئة وأبو معمر عبد الله بن عمرو ابن الحجاج المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وعبد الوارث هو ابن سعيد وجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار وكنيته أبو عثمان اليشكري وأبو رجاء بالمد والجيم اسمه عمران ابن تيم العطاردي وهؤلاء كلهم بصريون والحديث أخرجه مسلم في الإيمان عن شيبان بن فروخ وغيره وأخرجه النسائي في النعوت وفي الرقائق عن قتيبة قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الإسماعيلي عن مسدد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فيما يروي عن ربه هذا من الأحاديث القدسية وبيان ما فيه من الإسناد الصريح إلى الله تعالى حيث قال إن الله قد كتب أو بيان الواقع وليس فيه أن غيره ليس كذلك لأنه عليه السلام ما ينطق عن الهوى إذ المعنى في جملة ما يرويه عن ربه عز وجل كتب الحسنات أي قدرها وجعلها حسنة وكذلك السيئات قدرها وجعلها سيئة وقال الكرماني وفيه دلالة على بطلان قاعدة الحسن والقبح العقليين وأن الأفعال ليست بذاتها قبيحة وحسنة بل الحسن والقبح شرعيان حتى لو أراد الشارع التعكيس فالحكم بأن الصلاة قبيحة والزنا حسن كان له ذلك خلافا للمعتزلة فإنهم قالوا الصلاة في نفسها حسنة والزنا قبيح والشارع كاشف مبين لا مثبت ولا مبدل لحكمها قوله ثم بين ذلك ثم بين الله عز وجل الذي كتب من الحسنات والسيئات قوله فمن هم تبيان ذلك بفاء التفصيل قوله فلم يعملها أي فلم يعمل الحسنة التي هم بها كتبها الله له عنده أي كتب الله تلك الحسنة التي هم بها وقيل أمر الحفظة بأن تكتب ذلك وقيل قدر ذلك وعرف الكتبة من الملائكة ذلك التقدير بقوله عنده أي عند الله وفيه إشارة إلى الشرف وبقوله كاملة إشارة إلى رفع توهم نقصها لكونها نشأت عن الهم المجرد وقال النووي أشار بقوله عنده أي عند الله إلى مزيد الاعتناء به وبقوله كاملة إلى تعظيم الحسنة وتأكيد أمرها وعكس ذلك في السيئة فلم يصفها بكاملة بل أكدها بقوله واحدة إشارة إلى تخفيفها مبالغة في الفضل والإحسان قوله فإن هو هم بها أي فإن هم العبد بالحسنة فعملها قوله عشر حسنات قال عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها قوله إلى سبع مائة ضعف أي مثل والضعف يطلق على المثل وعلى المثلين قال الله تعالى الذين ينفقون أموالهم الآية قوله إلى أضعاف كثيرة قال تعالى والله يضاعف لمن يشاء قيل لما كان الهم بالحسنة معتبرا باعتبار أنه فعل القلب لزم أن يكون بالسيئة أيضا كذلك وأجيب بأن هذا من فضل الله على عباده حيث عفى عنهم ولولا هذا الفضل العظيم لم يدخل أحد الجنة لأن السيئات من العباد أكثر من الحسنات فلطف عز وجل بعباده بأن ضاعف لهم الحسنات دون السيئات قيل إذا هم العبد بالسيئة ولم يعملها فغاية أن لا يكتب له سيئة فمن أين أن يكتب له حسنة وأجيب بأن الكف عن الشر حسنة قيل اتفق العلماء أن الشخص إذا عزم على ترك صلاة بعد عشرين سنة عصى في الحال وأجيب بأن العزم هو توطين النفس على فعله غير الهم الذي هو حديث النفس من غير استقرار وقال ابن الجوزي إذا حدث العبد نفسه بالمعصية لم يؤاخذ فإذا عزم فقد خرج عن حديث النفس فيصير من أعمال القلب فإن عقد النية على الفعل فحينئذ يأثم وبيان الفرق بين الهم والعزم أنه لو حدث نفسه في الصلاة وهو فيها بقطعها لم تنقطع فإذا عزم حكمنا بقطعها ثم اعلم أن حديث ابن عباس هذا معناه الخصوص لمن هم بسيئة فتركها لوجه الله تعالى وأما من تركها مكرها على تركها بأن يحال بينه وبينها فلا يكتب له حسنة فلا يدخل في معنى الحديث وقال الطبري في هذا الحديث تصحيح مقالة من يقول إن الحفظة تكتب ما يهم به العبد من حسنة أو سيئة وتعلم اعتقاده لذلك ورد مقالة من زعم أن الحفظة

الا ما ظهر من عمل العبد وتسمع فان قيل ان الملك لا يعلم الغيب فكيف يعلم بهم العبد وقيل قد جاء في الحديث انه اذا هم بحسنة فاحت رائحة طيبة واذا هم بسيئة فاحت منه رائحة كريهة قلت هذا الحديث اخرجه الطبري عن ابي معشر المدني وسيأتي في حديث ابي هريرة في التوحيد بلفظ اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها وفيه دليل على ان الملك يطلع على ما في قلب الادمي اما باطلاع الله اياه او بان يخلق له علما يدرك به ذلك

ص باب ما يتقى من محقرات الذنوب

ش اي هذا باب في بيان ما يتقى اي ما يجتنب من محقرات الذنوب وجاء هذا اللفظ من حديث اخرجه النسائي ايضا وابن ماجه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من الله طالبا وصححه ابن حبان والمحقرات جمع محقرة وهي الذنوب التي يحتقرها فاعلها ص حدثنا ابو الوليد حدثنا مهدي عن غيلان عن انس رضي الله عنه قال انكم لتعملون اعمالا هي ادق في اعينكم من الشعر ان كنا لنعدها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الموبقات قال ابو عبد الله يعني بذلك المهلكات ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي ومهدي هو ابن ميمون الازدي وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف ابن جرير وقال بعضهم هو غيلان بن جامع وهو غلط صريح لان غيلان بن جرير من اهل البصرة وغيلان بن جامع كوفي قاضي الكوفة ورجال السند كلهم بصريون والحديث من افراده قوله لتعملون اللام فيه للتاكيد قوله هي ادق افعل التفضيل من الدقة كناية عن تحقيرها وتهوينها واراد انهم كانوا يحتقرونها ولا يتوقونها قوله ان كنا لنعدها كلمة ان مخففة من المثقلة ويجوز استعمالها بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من الالتباس وبعدها بدون اللام من رواية ابي ذر عن السرخسي والمستملي وعند الاكثرين لنعدها بلام التاكيد وايضا فالضمير وعندهما يحذف الضمير ايضا ولفظهما ان كنا نعد قوله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي في زمن ايامه قوله الموبقات اي المهلكات هكذا فسره البخاري على ما يجي الان في رواية الاكثرين من الموبقات بسقوط كلمة من في رواية السرخسي والمستملي قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه يعني بذلك اي بلفظ الموبقات يعني اراد بها المهلكات وهو جمع موبقة اي مهلكة وثلاثيه وبق يبق فهو وبق اذا هلك واوبقه غيره فهو موبق فالفاعل بكسر الباء والمفعول بفتحها ومعنى الحديث راجع الى قوله عز وجل وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم وكانت الصحابة يعدون الصغائر من الموبقات لشدة خشيتهم لله ولم يكن لهم كبائر والمحقرات اذا كثرت صارت كبائر بالاصرار عليها

ص باب الاعمال بالخواتيم وما يخاف منها

ش اي هذا باب فيه الاعمال بالخواتيم اي بالعواقب وهو جمع خاتمة وفي التوضيح يقال خاتم بفتح التاء وكسرها وعدة اللغات الست التي فيه ثم قال والجمع الخواتيم قلت هذا تصرف عجيب فانه ظن ان الخواتيم هنا جمع الخاتم الذي يلبس ويلبس لهذا ههنا دخل وانما المراد الاعمال التي يختم به عمل الرجل عند موته ص حدثنا علي بن عياش حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل يقاتل المشركين وكان من اعظم المسلمين غناء عنهم فقال من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا فتبعه رجل فلم يزل على ذلك حتى جرح فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه فوضعه بين ثدييه فتحامل عليه حتى خرج من بين كتفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة وانما الاعمال بخواتيمها ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعلي بن عياش بتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة الالهاني بالمد وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة ابن دينار والحديث مضى في الجهاد مطولا في باب لا يقال فلان شهيد فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم الخ ومضى الكلام في المغازي وسيأتي في القدر ايضا قوله الى رجل اسمه قزمان بضم القاف وبالزاي قوله غناء بفتح الغين المعجمة وبالمد يقال اغنى عنه غناء فلان ناب عنه واجرى مجراه قوله وقال بذبابة سيفه يعني طرف بذبابة سيفه وهو حده وطرفه بين ثدييه وقد تقدم فيما مضى بفصل سيفه فلا منافاة لامكان الجمع بينهما قوله فتحامل

عليه

عليه اي اتكى عليه بقوته

ص باب العزلة راحة من خلاط السوء

ش اي هذا باب مترجم بترجمة هي العزلة راحة اي الاعتزال والانفراد راحة من خلاط السوء بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام جمع خليط وهو جمع غريب والخليط الرجل الذي يخالطه ويباشره يستوي فيه الواحد والجمع ويجمع الخليط ايضا على خلط بضمتين ذكره الصغاني في العباب وقال بعضهم ذكره الكرماني بلفظ خلطا بغير الف يعني مثل ما ذكره الصغاني قلت لم يذكر الكرماني هكذا وانما قال خلاط بضم الخاء وتشديد اللام جمع وبكسرها والتخفيف مصدر اي المخالطة هذا الذي ذكره الكرماني ولم يرد بقوله وبكسرها الى انه الترجمة وانما ذكر هذه الزيادة الغائرة على انه يجوز ان يكون اشار به الى جواز الوجهين في قوله من خلاط السوء احدهما ان يكون جمعا والاخر ان يكون مصدرا من خالط يخالط مخالطة وخلاطا قوله راحة اصله روحة قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قال الجوهري الروح والراحة من الاستراحة وهو سكون النفس مع سعة من عيش نكد شيء وهذه مادة واسعة تستعمل لمعان كثيرة وفي العزلة عن الناس فوائد كثيرة واقلها البعد من شرهم وقد قال ابو الدرداء وجدت الناس اخبر تقله وروى ابن المبارك اخبرنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم ان عمر بن الخطاب قال خذوا حظكم من العزلة وفي رواية قال في العزلة راحة من خليط السوء وروى الطحاوي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الناس منزلا قلنا بلى يا رسول الله قال رجل اخذ بعنان فرسه في سبيل الله الا اخبركم بالذي يليه رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة [illegible] قال ابن بطال ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم ويجاب بانه لا تنافي بينهما لان قوله رجل اخذ بعنان فرسه خرج مخرج العموم والمراد به الخصوص والمعنى فيه انه من خير الناس كما ذكر غيره بمثل ذلك فقال خير الناس من طال عمره وحسن عمله او يكون المراد تفضيله في وقت من الاوقات لا في كل الاوقات ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد ان ابا سعيد حدثه قال قيل يا رسول الله وقال محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي حدثنا الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الناس خير قال رجل جاهد بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ورجل في شعب الخ وابو اليمان الحكم بن نافع وعطاء بن يزيد من الزيادة واسم ابي سعيد سعد بن مالك والاوزاعي عبد الرحمن والحديث مضى في اوائل الجهاد في باب افضل الناس مؤمن مجاهد فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان قوله وقال محمد بن يوسف هو الفريابي قرنه هنا برواية ابي اليمان وافرد ابا اليمان في الجهاد ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن محمد بن يوسف قوله اعرابي لم يدر اسمه قوله اي الناس خير وفي الرواية المتقدمة بلفظ افضل قوله رجل جاهد اي خير الناس رجل جاهد ولا يعارضه قوله عليه السلام خيركم من تعلم القرآن وعلمه ومثل ذلك لان اختلاف هذا بحسب اختلاف الاوقات والاقوام والاحوال قوله في شعب بكسر الشين المعجمة الطريق في الجبل ومسيل الماء وما انفرج بين الجبلين ص تابعه الزبيدي وسليمان بن كثير والنعمان عن الزهري ش اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري الزبيدي وكذا تابع الاوزاعي في روايته عن الزهري والزبيدي هو محمد بن الوليد الشامي نسبة الى زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وهو منبه بن صعب وهو منبه الاكبر واليه يرجع قبائل زبيد وروى متابعته مسلم عن منصور بن ابي مزاحم حدثنا يحيى بن حمزة عن الزبيدي وروى متابعته ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن سليمان بن كثير قوله والنعمان هو ابن راشد الجزري وروى متابعته احمد عن وهب بن جرير حدثنا ابي سمعت النعمان بن راشد به ص وقال معمر عن الزهري عن عطاء او عبيد الله عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي قال معمر بن راشد عن محمد ابن الزهري عن عطاء بن يزيد او عبيد الله بالشك وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق رواه احمد عن عبد الرزاق وقال في سياقه معمر يشك ورواه مسلم عن ابن حميد حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن محمد عن عطا

بعته

بغير شك ص وقال ابن يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن عطاء عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ش يونس هو ابن يزيد الايلي وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ابو خالد ويقال ابو الوليد الفهمي المصري والي مصر لهشام مات سنة عشرة ومائة وقيل بعدها سنة سبع عشرة ومائة وهو مولى الليث بن سعد وهو ثقة ويحيى بن سعيد الانصاري النجاري المدني قاضي المدينة راى انس بن مالك فتعليق يونس اخرجه عبد الله بن وهب في جامعه عنه وتعليق ابن مسافر اخرجه الذهلي في الزهريات من طريق الليث بن سعيد وتعليق يحيى اخرجه الذهلي المذكور من طريق سليمان بن بلال عنه قوله عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري ص حدثنا ابو نعيم حدثنا الماجشون عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد انه قال ياتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وابو نعيم هو الفضل بن دكين وهو الفضل بن عمرو بن حماد الاحول التيمي الكوفي ودكين لقب عمرو مات سنة ثمان او تسع عشرة ومائتين والماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة وعبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة يروي عن ابيه في رواية سعيد بن يحيى الانصاري عن عبد الرحمن هذا انه سمع اباه اخرجه احمد والاسماعيلي واخو عبد الرحمن محمد بن عبد الله انفرد البخاري بهما وبابيهما والحديث مضى في الايمان في باب من الدين الفرار من الفتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن المذكور ومضى الكلام فيه قوله شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة جمع شعفة وهي راس الجبل قوله ومواقع القطر يعني بطون الاودية وفيه ان الاعتزال عن الناس عند ظهور الفتن والهرب عنهم اسلم للدين من مخالطتهم

ص باب رفع الامانة

ش اي هذا باب في بيان رفع الامانة من بين الناس والمراد برفعها ذهابها بحيث لا يوجد الا الامين والامانة ضد الخيانة ص حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح بن سليمان حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها يا رسول الله قال اذا اسند الامر الى غير اهله فانتظر الساعة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا ضيعت ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى والحديث قد مضى في اول كتاب العلم بهذا الاسناد قوله قال كيف اضاعتها القائل بها هو الاعرابي سائل متى الساعة لان اول الحديث عن ابي هريرة بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاء اعرابي فقال متى الساعة الحديث قوله قال اذا اسند اي قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اسند الامر الى غير اهله والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والسلطنة والامارة والقضاء والافتاء وقال الكرماني اسند الامر اي فوض المناصب الى غير مستحقها كتفويض القضاء الى غير العالم بالاحكام كما هو في زماننا قلت باليت ان يتولى الجاهل بلا رشوة لانه يحتمل ان يكون دينا يستفتي فيما يجهله فالمصيبة العظمى ان يتولى الجاهل بالرشوة فلعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش حيث قال لعن الله الراشي الحديث رواه عبد الله بن عمرو بن العاص ولا شك ان من لعنه الله لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم واعظم المصائب ان الديار المصرية التي هي كرسي الاسلام لا يتولى فيها القضاء والاحكام وسائر اصحاب المناصب الا بالرشى والبراطيل ولا يوجد هذا في بلاد الروم ولا في بلاد العجم ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ولقد اتى علي زمان وما ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما رده الاسلام

وان كان

وان كان نصرانيا رده علي ساعيه واما اليوم فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري والاعمش سليمان والحديث اخرجه ايضا عن علي بن عبد الله عن سفيان بن عيينة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر وغيره واخرجه الترمذي في الفتن عن هناد بن السري واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع به قوله حديثين اي في باب الامانة احدهما في نزول الامانة والاخر في رفعها قوله حدثنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة وهو الاصل من كل شيء قاله ابو عبيد وقال ابن الاعرابي الجذر اصل حساب ونسب واصل شجرة قوله ثم علموا اي بعد نزولها في قلوب الرجال بالفطرة ثم علموها من القرآن قال الله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض الاية قال ابن عباس هي الفرائض التي على العباد وقيل هي ما امروا به ونهوا عنه وقيل هي الطاعة نقله الواحدي عن اكثر المفسرين قوله ثم علموا من السنة اي سنة النبي صلى الله عليه وسلم وحاصل المعنى ان الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب ايضا بسبب الشريعة قوله وحدثنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي عن رفع الامانة قوله ينام الرجل الخ بيان رفعها وهو انه ينام نومة فتقبض الامانة من قلبه يعني تنقبض من قوم ثم قوم ثم يعني شيئا بعد شيء في وقت بعد وقت على قدر فساد الدين قوله فيظل اثرها اي فيصير اثرها مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة من فوق وهو اثر النار ونحوه وقال ابن الاثير الوكت الاثر في الشيء كالنقطة من غير لونه والجمع وكت ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب وكت ومنه حديث حذيفة المذكور وقال الجوهري في فصل الواو من باب التاء المثناة من فوق الوكتة النقطة في الشيء يقال في عينيه وكتة وضبطه صاحب التلويح بالثاء المثلثة وهو غلط قوله مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها وهو التنفط الذي يحصل في اليد من العمل بفاس ونحوه وهو تفسير مجلت يده تمجل مجلا وبفتحها مجولا يكون بين الجلد واللحم ماء وكذلك المجلة وهو من باب علم يعلم ومصدره مجل بفتحتين ومن باب نصر ينصر ومصدره مجل بسكون الجيم ومجول وقال الاصمعي هو ان يجتمع بين الجلد واللحم من العمل قوله فنفط بكسر الفاء قال ابن فارس النفط قرح يخرج في اليد من العمل وانما قال فنفط مع ان الجمرة مؤنثة باعتبار العضو او باعتبار لفظ الرجل قوله منتبرا اي مرتفعا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه انتبر الامير صعد على المنبر ومنه سمي المنبر منبرا لارتفاعه وكل شيء ارتفع فقد انتبر وقال ابو عبيد منتبرا منتفطا وحاصله ان القلب يخلو عن الامانة بان تزول منه شيئا فشيئا فاذا زال الجزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت واذا زال شيء اخر منه صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور بعد ثبوته في القلب وخروجه منه واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك حتى يؤثر فيها ثم يزول ذلك الجمر ويبقى التنفط قوله يتبايعون اي البيع والشراء قوله فلا يكاد احد كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلا يكاد احدهم قوله اتى علي بتشديد الياء قوله وما ابالي ايكم بايعت قال ابن التين تاول بعض الناس على بيعة الخلافة وهو خطا فكيف يكون ذلك وهو يقول لئن كان نصرانيا الخ والذي عليه الجمهور وهو الصحيح ان المراد به البيع والشراء المعروفين يعني كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت اقدم على معاملة من اتفق غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على اداء الامانة وان كان كافرا فساعيه وهو الوالي وهو الذي يسعى له اي الوالي عليه يقوم بالامانة في ولايته فينصفني ويستخرج حقي منه وكل من ولي شيئا على قوم فهو ساعيهم مثل سعاة الزكاة واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد ائتمنه على بيع او شراء الا فلانا وفلانا يعني افرادا من الناس قلائل اعرفهم واثق بهم قوله رده الاسلام وفي رواية المستملي بالاسلام قوله وان كان نصرانيا ذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودي ايضا كذلك صرح في صحيح مسلم بهما ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كالابل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة ش مطابقته للترجمة من حيث انه يمكن ان يؤخذ من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر في هذا الحديث ان الناس كثيرون والمرضي منهم قليل كقلة الراحلة في الابل المائة وغير المرضي هم الذين ضيعوا الفرائض التي عليهم وقد ذكرنا ان ابن عباس فسر الامانة بالفرائض فمن هذه الحيثية تحصل المطابقة بين الترجمة والحديث وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث بهذا الاسناد من افراده وفي رواية

مسلم من طريق معمر عن الزهري تجدون الناس كإبل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة واختلفوا في معنى هذا الحديث فقيل إنما يراد به القرون المذمومة في آخر الزمان ولذلك ذكره البخاري هنا ولم يرد به صلى الله عليه وسلم زمن أصحابه وتابعيهم لأنه قد شهد لهم بالفضل فقال خير القرون الحديث ونقل الكرماني هذا في شرحه بقوله وقال بعضهم المراد به القرون المذمومة إلى آخر ما ذكرناه وقال بعضهم نقل الكرماني هذا عن مغلطاي ظنا منه أنه كلامه لكونه لم يعزه قلت لم ينقل البخاري إلا قال بعضهم ولم يذكر لفظ مغلطاي أصلا فلا يحتاج إلى ذكره بما فيه من سوء الأدب ونسبته الظن إليه وبعض الظن إثم وقيل يحتمل أن يريد أن كل الناس فلا يكون مؤمن من الأنبياء مائة إلا كثر وقيل إن الناس في أحكام الدين سواء لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على موضوع كالإبل المائة التي لا يكون فيها راحلة وقيل إن أكثر الناس أهل نقص وأما أهل الفضل فعددهم قليل بمنزلة الراحلة في الإبل الحمولة قال الله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون وقوله ولكن أكثرهم يجهلون وقال القرطبي الذي يناسب التمثيل أن الرجل الجواد الذي يحمل أثقال الناس والحمالات عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود كالراحلة في الإبل الكثيرة قلت الأنسب من كل الأقوال هو القول الذي ذكرناه أولا وفيه أيضا مطابقة الحديث للترجمة كما ذكرناه قوله كالإبل المائة وصف لفظ الإبل الذي هو مفرد بقوله المائة لأن العرب تقول للمائة من الإبل إبل يقال لفلان إبل أي مائة من الإبل وإبلان إذا كانت له مائتان قوله راحلة هي النجيبة المختارة الكاملة الأوصاف الحسنة المنظر وقيل الراحلة الجمل النجيب والهاء للمبالغة

باب الرياء والسمعة

ش أي هذا باب في بيان ذم الرياء بكسر الراء وتخفيف الياء آخر الحروف وبالمد وهو أن يظهر العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم قال بعضهم هي مشتقة من السماع قلت السمعة اسم والسماع مصدر والاسم لا يشتق من المصدر ومعنى السمعة التنويه بالعمل وتشهيره ليراه الناس ويسمعوا به والفرق بينهما أن الرياء يتعلق بحاسة البصر والسمعة بحاسة السمع ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سلمة بن كهيل ح وحدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة قال سمعت جندبا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم أسمع أحدا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره فدنوت منه فسمعته يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن يرائي يرائي الله به ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري في الطريقين وأبو نعيم الفضل بن دكين وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبد الله البجلي بالباء الموحدة والجيم المفتوحتين وهو من صغار الصحابة وأخرج هذا الحديث من طريقين والسند الثاني أعلى من الأول ورجاله كوفيون ولم يكتف به مع علوه لأن في الرواية الأولى ما ليس في الثانية وهو جلالة القطان وتصريح سفيان بالتحديث عن سلمة ولفظة ح بين الطريقين إشارة إلى التحويل من إسناد إلى إسناد آخر قبل ذكر الحديث أو إلى الحائل أو إلى صح أو إلى الحديث وينطق عند القراءة بلفظها مقصورا والحديث أخرجه مسلم في آخر الكتاب عن أبي بكر عن وكيع عن الثوري وعن إسحاق بن إبراهيم عن أبي نعيم وعن غيرهما وأخرجه ابن ماجه في الزهد عن هارون بن إسحاق عن محمد بن عبد الوهاب عن الثوري به قوله ولم أسمع أحدا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره أي قال سلمة بن كهيل لم أسمع إلى آخره قال الكرماني أي لم أسمع أي لم يبق من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ غيره في ذلك المكان ورد عليه بعضهم بأنه ليس كذلك فإن جندبا كان بالكوفة إلى أن مات وكان بها في حياة جندب أبو جحيفة السوائي وكانت وفاته بعد جندب بست سنين وعبد الله بن أبي أوفى وكانت وفاته بعد جندب بعشرين سنة وقد روى سلمة بن كهيل عن كل منهما فيتعين أن يكون مراده أنه لم يسمع منهما ولا من أحدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد أن سمع من جندب الحديث المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا انتهى قلت إنما رد هذا القائل بما قاله بعد أن قال احترز بقوله في ذلك عمن كان من الصحابة موجودا إذ ذاك بغير المكان الذي كان فيه جندب ثم قال وليس كذلك إلخ وفيه نظر لأن للكرماني أن يقول مرادي من قولي في ذلك المكان الذي كان جندب معه فيه لا سماع الحديث ولم يكن هناك من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ غيره وإن كان أبو جحيفة وابن أبي أوفى موجودين في الكوفة حينئذ والعجب من هذا القائل يغير كلام الكرماني بحسب ما يفهمه ثم يرد عليه وفي

الصحابة

الصحابة من تسمى بجندب خمسة أنفس جندب بن جنادة أبو ذر الغفاري وجندب بن مكيث الجهني وجندب بن ضمرة الجندعي وجندب بن كعب العبدي وجندب بن عبد الله البجلي وهو الذي روى عنه سلمة ابن كهيل الأشهر منهم أبو ذر الغفاري فقال خليفة بن خياط مات جندب يعني أبا ذر سنة اثنتين وثلاثين بالربذة قرية من قرى المدينة في خلافة عثمان رضي الله عنه وصلى عليه ابن مسعود وأما جندب المذكور في هذا الحديث فلم يذكر أحد تاريخ وفاته فكيف يقول هذا القائل وكانت وفاة أبي جحيفة في سنة أربع وسبعين وقال الواقدي توفي في ولاية بشر بن مروان وكانت وفاة ابن أبي أوفى سنة سبع وثمانين فالعجب منه كيف يقول وكانت وفاته بعد جندب بعشرين سنة فاحسب التفاوت بين تاريخي وفاة أبي جحيفة وابن أبي أوفى وبين تاريخ جندب قوله من سمع بتشديد الميم من التسميع وهو التشهير وإزالة الخمول بنشر الذكر وقال الخطابي أي من عمل عملا على غير إخلاص وإنما يريد أن يراه الناس ويسمعوه جوزي على ذلك بأن يشهره الله تعالى ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه وقيل إن من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله تعالى فإن الله يجعله حديثا عند الناس الذي أراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الآخرة قوله ومن يرائي بضم الياء وبالمد وكسر الهمزة والثانية مثلها وثبتت الياء في آخر كل منهما للإشباع أي من يرائي بعمله الناس راءى الله به أي أطلعهم على أنه فعل ذلك لهم فاستحق سخط الله عليه وفيه من المشاكلة على ما لا يخفى

باب من جاهد نفسه في طاعة الله

ش أي هذا باب في بيان فضل من جاهد من المجاهدة وهي كف النفس عن إرادتها مما يشغلها بغير العبادة ص حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك قال حدثنا معاذ بن جبل رضي الله عنه قال بينما أنا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه إلا آخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله أعلم قال حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه قلت الله ورسوله أعلم قال حق العباد على الله أن لا يعذبهم ش مطابقته للترجمة من حيث إن فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الأكبر وهذا الحديث بعين هذا الإسناد والمتن قد مضى في كتاب اللباس في باب مجرد عقيب باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه فإنه أخرجه هناك عن هدبة ابن خالد عن همام بن يحيى عن قتادة إلخ ومضى الكلام فيه هناك ونظيره مضى عن أنس في أواخر كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما قوله رديف النبي صلى الله عليه وسلم الرديف هو الراكب خلف الراكب قوله إلا آخرة الرحل الآخرة على وزن الفاعلة وهي العود الذي يستند إليه الراكب من خلفه وأراد بذكره المبالغة في شدة قربه ليكون أوقع في نفس سامعه لكونه أضبط وأما تكريره عليه الصلاة والسلام ثلاثا فلتأكيد الاهتمام بما يخبره وليكمل تنبيه معاذ فيما يسمعه والرحل سرج الجمل وقال الجوهري الرحل رحل البعير وهو أصغر من القتب قوله لبيك قد مضى الكلام فيه مرارا أنه من التلبية وهي إجابة المنادي أي إجابتي لك يا رسول الله مأخوذ من لب بالمكان وألب إذا أقام به ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية في معنى التكرير أي إجابة بعد إجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر لأنك قلت ألب إلبابا بعد إلباب قوله وسعديك أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وإسعادا بعد إسعاد ولهذا ثني وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال وقال الجرمي لم يسمع سعديك مفردا قوله قلت لبيك رسول الله أي يا رسول الله حذف منه حرف النداء وفي العلم يا رسول الله قوله فقال يا معاذ في رواية الكشميهني ثم قال يا معاذ قوله هل تدري ما حق الله على عباده الحق كل موجود متحقق أو ما سيوجد لا محالة قوله أن يعبدوه أي أن يوحدوه وقوله ولا يشركوا به شيئا تفسيره وقيل المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب المعاصي قوله ما حق العباد على الله يحتمل وجهين أحدهما أن يكون خرج مخرج المقابلة في اللفظ كقوله ومكروا ومكر الله والثاني أن يكون أراد حقا شرعيا لا واجبا بالعقل كقول المعتزلة وقيل معنى الحق المستحق الثابت أو الجدير أو هو كالواجب في تحققه وقال القرطبي حق العباد

بلغ

على الله مرتبا وعدهم به من الثواب والجزا

باب التواضع

ش اى هذا باب في بيان فضل التواضع وهو اظهار التنزل عن مرتبته لمن يراد تعظيمه وقيل هو تعظيم من فوقه من ارباب الفضائل وفي رقائق ابن المبارك عن معاذ بن جبل انه قال لن يبلغ ذروة الايمان حتى تكون الضعة احب اليه من الشرف وما قل من الدنيا احب اليه مما كثر ص حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا زهير حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال وحدثني محمد اخبرنا الفزاري وابو خالد الاحمر عن حميد الطويل عن انس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء اعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه ش مطابقته للترجمة من حيث ان في بعض طرق هذا الحديث عند النسائي بلفظ حق على الله ان لا يرتفع شيء نفسه في الدنيا الا وضعه فان فيه اشارة الى ذم الترفع والحض على التواضع والاعلام بان امور الدنيا ناقصة غير كاملة واخرج البخاري هذا الحديث من طريقين احدهما عن مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابي غسان النهدي الكوفي عن زهير بن معاوية عن حميد الطويل بن ابي حميد عن انس بن مالك والاخر عن محمد ابن سلام وقاله الكلاباذي عن مروان بن معاوية الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء وعن ابن خالد الاحمر سليمان بن حيان بتشديد الياء آخر الحروف الازدي والحديث مضى في كتاب الجهاد في باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه بالطريق الاول بعين اسناده ومتنه عن مالك ابن اسمعيل عن زهير عن حميد عن انس الخ قوله العضباء بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة وبالمد الناقة المشقوقة الاذن ولكن ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكن صار هذا لقبا لها قوله لا تسبق على صيغة المجهول قوله على قعود بفتح القاف وهو البكر من الابل حين يمكن ظهره للركوب وادنى ذلك سنتان ص حدثني محمد بن عثمان حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احببته فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان سالني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته ش قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة حتى قال الداودي ليس هذا الحديث من التواضع في شيء وقال صاحب التلويح لا ادري ما مطابقته له لانه لا ذكر فيه للتواضع ولا لما يقرب منه وقيل المناسب ادخاله في الباب الذي قبله وهو مجاهدة المرء نفسه في طاعة الله واجابوا عن ذلك فقال الكرماني التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل للرب تعالى قلت قد سبقه بهذا صاحب التلويح فانه قال لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل للرب عز وجل ثم قال وفيه بعد لان النوافل انما يتركوا نها بما عند الله لمن حافظ على فرايضه وقيل الترجمة مستفادة مما قال كنت سمعه ومن التردد وقال بعضهم تستفاد الترجمة من لازم قوله من عادى لي وليا لانه يقتضي الزجر عن معاداة الاولياء المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاولياء لا تتاتى الا بالتواضع اذ فيهم الاشعث الاغبر الذي لا يوبه له انتهى قلت دلالة الالتزام مهجورة لانها لو كانت معتبرة لزم ان يكون اللفظ الواحد مدلولات غير متناهية وقيل لهذا القايل تريد اللزوم البين او مطلق اللزوم وايا ما كان فدلالة الالتزام مهجورة فان اردت اللزوم البين فهو يختلف باختلاف الاشخاص فلا يكاد ينضبط المدلول وان اردت مطلق اللزوم فاللوازم لا تتناهى فيمتنع افادة اللفظ اياها فلا ينفع كلامه جوابا ومحمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي بكسر العين المهملة الكوفي مات ببغداد سنة ست وخمسين ومايتين وهو من صغار شيوخ البخاري وقد شاركه في كثير من شيوخه منهم خالد بن مخلد شيخه في هذا الحديث فقد اخرج عنه البخاري بغير واسطة منها في باب الاستعاذة من الجبن في كتاب الدعوات وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام البجلي ويقال القطواني الكوفي مات بالكوفة في محرم سنة ثلاث عشرة ومايتين وسليمان

ابن بلال

ابن بلال ابو ايوب القرشي مات سنة سبع وسبعين ومايه وشريك بن عبد الله بن ابي نمر بلفظ الحيوان المشهور القرشي ويقال الليثي مات سنة اربعين ومايه فان قلت خالد فيه مقال فعن احمد له مناكير وعن ابي حاتم لا يحتج به واخرج ابن عدي عشرة احاديث من حديثه استنكرها منها حديث الباب وشريك ايضا فيه مقال ايضا وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص وقدم واخر وتفرد باشياء لم يتابع عليها قلت اما خالد فعن ابن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابو داود صدوق ولكنه يتشيع وهو عندكان شا اسلا باس به واما شريك فعن يحيى بن معين والنسائي ليس به باس وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث وغلط من ابن بيتا رضه اليمين ووقع في بعض النسخ كذلك وقيل هو ابن ابي رباح والاول اصح والحديث من افراده قوله ان الله قال هذا من الاحاديث الالهية التي تسمى القدسية وقد مر الكلام فيه عن قريب وقد وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث به عن جبريل عليه السلام عن الله عز وجل قوله لي صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا والولي هو العالم بالله المواظب على طاعته المخلص في عبادته فان قلت قوله عادى من المعاداة وهو من باب المفاعلة التي تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم والاجتناب عن المعاداة والصفح عمن يجهل عليه قلت اجيب بان المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشا عن التعصب كالرافضي في بغضه لابي بكر رضي الله عنه والمتبدع في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي فلله وفي الله واما من الجانب الاخر فظاهر انتهى قلت لا يحتاج الى هذا التكلف فان قلنا انه فاعل بمعنى فعل كما في قوله عز وجل وسارعوا الى مغفرة من ربكم بمعنى اسرعوا يحصل الجواب قوله فقد آذنته بالمد وفتح الذال المعجمة بعدها نون اي اعلمته من الايذان وهو الاعلام قوله بالحرب في رواية الكشميهني بحرب ووقع في حديث عايشة رضي الله عنها من عادى لي وليا فقد استحل محاربتي وفي حديث معاذ فقد بارز الله بالمحاربة وفي حديث ابي امامة وانس فقد بارزني فان قيل المحاربة من الجانبين والمخلوق في اسر الخالق قيل له اطلق الحرب واراد لازمه اي اعمل به ما يعمله العدو المحارب قوله احب بالرفع والنصب قاله الكرماني قلت وجه الرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو احب ووجه النصب وهو الاصح انه صفة لقوله بشيء فيكون مفتوحا في موضع الجر ويدخل في قوله مما افترضت عليه جميع الفرايض من فرايض العين وفرايض الكفاية قوله وما يزال كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره وما زال بصيغة الماضي قوله يتقرب الي يتشدد بالياء وفي حديث ابي امامة يتحبب والتقرب طلب القرب وقال القشيري قرب العبد من ربه يقع اولا بايمانه ثم باحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الاخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتانيس خاص بالاولياء قوله بالنوافل المراد بها ما كانت حاوية للفرايض مشتملة عليها ومكملة لها وليس المراد كون النوافل مطلقا قوله حتى احبه كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره حتى احببته قوله كنت سمعه الذي يسمع به لفظ به في رواية الكشميهني لا غير قال الداودي هذا كله من المجاز يعني ان الله يحفظه كما يحفظ العبد جوارحه لئلا يقع في مهلكة وقال الخطابي هذه امثال والمعنى والله اعلم توفيقه في الاعمال التي باشرها بهذه الاعضاء تيسير المحبة له فيها بان يحفظ جوارحه عليه ويعصمه في مواقعة ما يكره الله تعالى من اصغاء الى اللهو مثلا ومن نظر الى ما نهى عنه ومن بطش بما لا يحل له ومن سعي في الباطل برجله او بان يسرع في اجابة الدعاء والالحاح في الطلب وذلك ان مساعي الانسان انما تكون بهذه الجوارح الاربعة قوله وبصره الذي يبصر به في حديث عايشة في رواية عبد الواحد عينه التي يبصر بها وفي رواية يعقوب بن مجاهد عينيه اللتين يبصر بهما وكذا قال في الاذن واليد والرجل وزاد عبد الواحد في روايته وفؤاده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به وقيل المعنى احلل له تفاصيده كانه ينالها بسمعه وبصره الخ وقيل كنت له في النصرة كسمعه وبصره ويده

وبرجله المعاونة فيما عداه وقيل فيه مضاف محذوف والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به
فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الى آخره قيل الاتحادية زعموا انه على حقيقته وان الحق
عين العبد واحتجوا بمجيء جبريل عليه السلام في صورة دحية قالوا فهو روحاني خلع صورته وظهر
بمظهر البشر قالوا فالله اقدر على ان يظهر في صورة الوجود الكلي او بعضه تعالى الله سبحانه عما
يقول الظالمون علوا كبيرا قوله يبطش بكسر الطاء قوله وان سألني اعطيته وكذا وقع في
رواية عبد الواحد قوله لاعطينه اللام للتأكيد والهمزة مضمومة والفعل بالنون الثقيلة
قوله استعاذ بي بالباء الموحدة بعد الذال المعجمة وقيل بالنون موضع الباء قوله لاعيذنه
اي مما يخاف فان قلت كثير من الصلحاء والعباد دعوا وبالغوا ولم يجابوا قلت الاجابة
تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتأخر لحكمة فيه وتارة قد تقع
الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة
ناجزة او اصلح منها قوله وما ترددت عن شيء التردد مستحيل لانه محال على الله وقال الخطابي
التردد في حق الله غير جائز والبداء عليه في الامور غير سائغ لكن له تأويلان احدهما ان العبد
قد يشرف على الهلاك في ايام عمره من داء يصيبه وفاقة تنزل به فيدعو الله فيشفيه
منها ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد امرا ثم يبدو له فيه فيتركه
ويعرض عنه ولا بد من لقائه اذا بلغ الكتاب اجله لان الله كتب الفناء على خلقه واستأثر
بالبقاء لنفسه والثاني ان يكون معناه ما رددت رسلي في شيء انا فاعله كترديدي اياهم
في نفس المؤمن كما روي في قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت وتردده اليه
مرة بعد اخرى وحقيقة المعنى على الوجهين عطف الله على العبد ولطفه به وشفقته عليه
قوله اساءته ويروى مساءته اي حياته لان الموت يبلغه الى النعيم المقيم لا في الحياة او لان
حياته تؤدي الى ارذل العمر وتنكس الخلق والرد الى اسفل سافلين او اكره مكره وهذا الذي هو
الموت فلا اسرع بقبض روحه فاكون كالمتردد

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين

ش اي هذا باب فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت الى آخره قال الكرماني الساعة بالرفع والنصب
واقتصر على هذا قلت وجه النصب ان الواو بمعنى مع ومنهم من منع الرفع لفساد المعنى
لانه لا يقال بعثت الساعة وجزم عياض بان الرفع احسن لانه عطف على ضمير المجهول في بعثت
قوله كهاتين اي الاصبعين السبابة والوسطى ص وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب
ان الله على كل شيء قدير ش تقديره وقول الله عز وجل وما امر الساعة الآية بتمامها في رواية الاكثرين
وفي رواية ابي ذر وما امر الساعة الا كلمح البصر الآية وانما قلنا تقديره وقول الله عز وجل لانه
يوهم ان يكون بقية الحديث على ما في بعض النسخ وقول الله موجود قوله وما امر الساعة
اي وما شأن القيامة الا كلمح البصر اللمح سرعة ابصار الشيء ومراده امر الساعة اقرب من لمح البصر
ص حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان حدثنا ابو حازم عن سهل قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة هكذا ويشير باصبعيه فيمد بهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة
لانه يتضمن معنى الحديث الترجمة وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري
وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن
دينار وسهل بن سعد الساعدي الانصاري والحديث من افراده قوله عن سهل في رواية سفيان
عن ابي حازم سمعت سهل بن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فيمد بهما اي ليبينا ما
عن سائر الاصابع ويروى فيمدهما ص حدثني عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا وهب بن جرير
حدثنا شعبة عن قتادة وابي التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة
كهاتين ش هذا الحديث مطابق للترجمة والجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء
نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج قال الجوهري هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه
كذلك وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه
يزيد من الزيادة ابن حميد الضبعي البصري والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن عبيد الله بن معاذ

وغيره وقال ابن التين اختلف في معنى قوله كهاتين فقيل كما بين السبابة والوسطى في الطول وقيل
المعنى ليس بينه وبينها شيء وقال القرطبي حاصل الحديث تقريب امر الساعة وسرعة مجيئها وقال
الكرماني معنى الحديث اشارة الى قرب المجاورة ثم قال فان قلت ان الله عنده علم الساعة
ولا يعلمه غيره فكيف يعلم انها قريبة قلت المعلوم قربها والمجهول ذاتها فلا منافاة ص حدثنا
يحيى بن يوسف اخبرنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بعثت انا والساعة كهاتين يعني اصبعين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن يوسف ابو
زكريا الزمي وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف والشين المعجمة وابو حصين بفتح
الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة عثمان بن عاصم وابو صالح ذكوان الزيات والرجال كلهم
كوفيون قوله حدثنا يحيى كذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره حدثني قوله اخبرنا ابو بكر
في رواية ابي ذر حدثنا قوله عن ابي حصين في رواية ابن ماجه حدثنا ابو حصين والحديث
اخرجه ابن ماجه في الفتن عن هناد بن السري وغيره ص تابعه اسرائيل عن ابي حصين ش اي
تابع ابا بكر في روايته عن ابي حصين اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي مات سنة ستين
ومائة واخرج هذه المتابعة الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بسنده
ص باب ش كذا ذكر مجردا عن الترجمة في رواية الاكثرين وهو كالفصل وحديثه
داخل فيما قبله وفي رواية الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وعلى الوجهين المناسبة
بين هذا الباب والباب الذي قبله ظاهرة لان طلوع الشمس من مغربها انما يقع عند اشراف
قرب الساعة وقيامها ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس
من مغربها فاذا طلعت فرآها الناس آمنوا اجمعون فذلك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت
من قبل او كسبت في ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه
ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقومن الساعة
وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع احدكم اكلته الى فيه فلا
يطعمها ش مطابقته للترجمة على رواية الكشميهني ظاهرة وعلى رواية غيره هو داخل فيما
قبله وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث مختصر من حديث سياتي في اواخر
كتاب الفتن بهذا الاسناد بتمامه واوله لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان
وذكر فيه نحو عشرة اشياء من هذا الجنس ثم ذكر ما في هذا الباب مقتصرا على ما يتعلق
بطلوع الشمس قوله من مغربها قال الكرماني اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة
لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه ثم اجاب بقوله قواعدهم منقوضة
ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل
النهار بحيث يصير المشرق مغربا وبالعكس قوله آمنوا اجمعون في رواية ابي زرعة
عن ابي هريرة في التفسير فاذا رآها الناس آمن من عليها اي على الارض من الناس قوله
فذلك كذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره فذاك ووقع في رواية التفسير وذلك بالواو
يعني عند طلوع الشمس من مغربها لا ينفع نفسا ايمانها وقال الطبري معنى الآية لا ينفع
كافرا لم يكن آمن من قبل الطلوع ايمان بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ
حكم من آمن او عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم
لما رأوا بأسنا وكما ثبت في الحديث الصحيح تقبل توبة العبد ما لم يبلغ الغرغرة وقال
ابن عطية في هذا الحديث دليل على ان المراد بالبعض في قوله تعالى يوم يأتي بعض
آيات ربك طلوع الشمس من المغرب والى ذلك ذهب الجمهور واعلم ان الشمس تجري بقدرة
الله تعالى وتغرب في عين حمئة ثم تبلغ العرش فتسجد ثم تستأذن فيؤذن لها فتعود
الى المطلع فاذا كانت تلك الليلة لم يؤذن لها الى ما شاء الله ثم يؤذن لها وقد مضى وقت
فتسير يسيرا فتعلم انها لا تبلغ الى المطلع في باقي ليلتها فتعود الى مغربها فتطلع منه
فمن كان قبل كافرا لم ينفعه ايمانه ومن كان مؤمنا مذنبا لم تنفعه توبته وروى الترمذي

من حديث صفوان بن عسال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بالمغرب بابا مفتوحا للتوبة مسيرة سبعين سنة لا يغلق حتى تطلع الشمس من مغربها وقال حديث حسن صحيح قوله وقد نشر الرجلان الخ وفيه المجاز قوله يلبن لقحته بكسر اللام وهي الناقة الحلوب قوله يلوط حوضه من لاط حوضه والاطاة اصلحه بطينه قوله اكلته اي لقمته وهي بالضم واما بالفتح فهي المرة الواحدة هذا كله اخبار عن الساعة انها تاتي فجاءة واسرع ما يدفع اللقمة الى الفم

ص باب من احب لقاء الله احب الله لقاءه

ش اي هذا باب في قوله صلى الله عليه وسلم من احب الى آخره هذا جزء من الحديث ولفظ الباب قال الخطابي محبة اللقاء ايثار العبد الآخرة على الدنيا فلا يحب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها والكراهة ضد ذلك ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وما ينعم به عليه وكراهته ضد ذلك ص حدثنا حجاج حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قالت عائشة او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس ذاك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه كره لقاء الله وكره الله لقاءه ش قد ذكرنا ان الترجمة جزء الحديث فلا مطابقة اوضح من هذا وحجاج هو ابن المنهال البصري وهو من كبار شيوخ البخاري مات سنة ست عشرة ومائتين وهمام هو ابن يحيى وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن هدبة بن خالد وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن محمود بن غيلان وفي الجنائز عن ابي الاشعث احمد بن المقدام واخرجه النسائي في الجنائز عن ابي الاشعث قوله من احب لقاء الله احب الله لقاءه قال الكرماني ليس الشرط سببا للجزاء بل الامر بالعكس ثم قال هو مثله باول بالاخبار اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة انتهى وقيل من خبرية وليست شرطية وليس معناه ان سبب حب الله لقاء العبد حب العبد لقاءه ولا الكراهة ولكنه صفة حال الطائفتين في انفسهم وعند ربهم والتقدير من احب لقاء الله فهو الذي احب الله لقاءه وكذا الكراهة انتهى قلت حديث ابي هريرة الذي ياتي في التوحيد مرفوعا قال الله تعالى اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه يدل على ان من شرطية فلا وجه لنفيها وقال النووي الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل التوبة فحينئذ يكشف لكل انسان ما هو صائر اليه فاهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا الى ما اعد الله لهم ويحب الله لقاءهم ليجزل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة يكرهونه لما علموا من سوء ما ينتقلون اليه ويكره الله لقاءهم اي يبعدهم عن رحمته ولا يريد لهم الخير وقال الخطابي اللقاء يجيء منها الرؤية ومنها البعث كقوله قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لآت وقال ابن الاثير في النهاية المراد بلقاء الله هنا المصير الى دار الآخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت قوله او بعض ازواجه كذا في هذه الرواية بالشك وجزم سعيد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد فيه قلت روى مسلم هذا الحديث عن هداب بن خالد عن همام مقتصرا على اصل الحديث ولم يذكر في هذه الرواية هذه الزيادة اعني قوله قالت عائشة او بعض ازواجه الخ ثم اخرجه من رواية سعيد عن ابي عروبة موصولا وكان مسلما حذف الزيادة عمدا لكونها مرسلة من هذا الوجه واكتفى بايرادها موصولة من طريق سعيد بن ابي عروبة وقد اشار البخاري الى ذلك حيث علق رواية شعبة بقوله اختصره الخ على ما ياتي وكذا اشار الى رواية سعيد بن ابي عروبة تعليقا وهذا من العلل الخفية جدا فان قلت هذه الزيادة لا تظهر صريحا هل هي من كلام عبادة على معنى انه سمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وسمع مراجعة عائشة رضي الله عنها او من كلام انس على معنى انه حضر ذلك او من كلام قتادة ارسله في رواية همام ووصله في رواية سعيد

ابن ابي عروبة

ابن ابي عروبة فيكون في رواية همام ادراج قلت هذه الاحتمالات لا ترد على ذلك قال البخاري عقيب الحديث المذكور اختصره ابو داود الخ وهذا من صنيعه العجيب قوله مما امامه بفتح الهمزة اي مما قدامه من استقبال الموت وقال الكرماني مما امامه يتناول الموت ايضا ثم قال فان قلت قد نفى رسول الله صلى الله عليه وسلم خصوصا واثبته عموما فما وجهه قلت نفي الكراهة التي حال الصحة وقبل الاطلاع على حاله واثبت التي في حال النزع وبعد الاطلاع فلا منافاة قوله حضر على صيغة المجهول وكذلك قوله بشر قوله كره لقاء الله ويروى فكره بالفاء ص اختصره ابو داود وعمرو عن شعبة وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي اختصر الحديث ابو داود وهو سليمان الطيالسي وعمرو بن مرزوق الباهلي فرواية ابي داود اخرجها الترمذي عن محمود بن غيلان عن ابي داود ولفظه لفظ ابي موسى الذي يأتي هنا من غير زيادة ولا نقصان ورواية عمرو بن مرزوق اخرجها الطبراني في الكبير عن ابي مسلم الكشي ويوسف بن يعقوب القاضي قالا حدثنا عمرو بن مرزوق انا شعبة فذكره مثل لفظ ابي داود سواء قوله وقال سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى العامري كان يؤم الصلاة فقرأ ايها فاذا نقر في الناقور فشهق فمات سنة ثلاث وتسعين وهو يروي عن سعد بن هشام الانصاري ابن عم انس بن مالك رضي الله عنه قتل بارض مكران وهذا التعليق وصله مسلم عن محمد بن عبد الله حدثنا خالد وحدثنا ابن بشار وحدثنا محمد بن بكر كلاهما عن سعيد ص حدثني محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء مصغر برد بن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه الحارث او عامر يروي عن بريد عن جده ابي بردة وابو بردة يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن ابي بكر وغيره وهذا مثل حديث عبادة غير قوله قالت عائشة الخ فكانه ورده اسقطها لصحة الحديث ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قلت اذا لا يختارنا وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا به قالت فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى ش مطابقته للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت لمحبته لقاء الله عز وجل والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته عن محمد بن بشار عن غندر وعن مسلم عن شعبة وعن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري ومضى ايضا في كتاب الدعوات في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في باب اللهم الرفيق الاعلى فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة ابن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة الخ قوله في رجال اي في جملة رجال آخرين رووا ذلك قوله وهو صحيح الواو فيه للحال قوله ثم يخير على صيغة المجهول اي بين حياة الدنيا وموتها قوله فلما نزل به بضم النون على صيغة المجهول يعني لما حضره الموت قوله ورأسه الواو فيه للحال قوله غشي عليه على صيغة المجهول جواب لما قوله فاشخص بصره اي رفع قوله الرفيق منصوب بمقدر وهو نحو اختار واريد والاعلى صفته وهو اشارة الى الملائكة او الى الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين قوله لا يختارنا بالنصب اي حين اختار هو مرافقة اهل السماء لا ينبغي ان يختار رفقتنا من اهل الارض قلت هكذا اعربه الكرماني فلا مانع ان يكون مرفوعا لان معنى قوله اذا يعني اذا اجيب به هو لا يختارنا قوله وعرفت انه اي ان الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وهو انه لم يقبض نبي قط حتى يخير قوله فكانت تلك اي تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلى وهو اسم كانت وقوله آخر كلمة بالنصب خبرها قوله تكلم بها النبي صفتها قوله قوله منصوب على الاختصاص اي اعني قوله اللهم الرفيق الاعلى

ص باب سكرات الموت

ش اي هذا باب في بيان سكرات الموت وهو جمع سكرة بفتح السين وسكون الكاف وهي شدة الموت
وغمه وغشيته والسكر بضم السين حالة تعرض بين المرء وعقله وهو اسم من المصدر سكر يسكر بالتحريك
تقول سكر يسكر سكرا قال الجوهري وقد سكر سكرا مثل بطر يبطر بطرا والاسم السكر بالضم
انتهى واكثر ما يستعمل في الشراب ويطلق في الغضب والعشق والنعاس والغشي الناشي عن الالم
والسكر بالفتح وسكون الكاف مصدر سكرت النهر اسكره سكرا اذا سددته والسكر بفتحتين
نبيذ التمر ص حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال
اخبرني ابن ابي مليكة ان ابا عمرو ذكوان مولى عايشة اخبره ان عايشة رضي الله عنها كانت تقول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه ركوة او علبة فيها ماء شك عمر فجعل يدخل يديه
في الماء فيمسح بهما وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت سكرات ثم نصب يده فجعل يقول
في الرفيق الاعلى حتى قبض ومالت يده ش مطابقته للترجمة في قوله ان للموت سكرات وعمر بن
سعيد بن ابي حسين المكي وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم
واسمه زهير التيمي الاحول المكي القاضي على عهد ابن الزبير وابو عمرو بالواو وذكوان بفتح الذال المعجمة
والحديث مختصر من حديث اخرجه في المغازي بهذا الاسناد المذكور بعينه قوله ركوة بفتح
الراء وهو اناء صغير من جلد يشرب فيه الماء قوله او علبة بضم العين المهملة قال ابو عبد الله
العلبة من الخشب والركوة من الجلد وقال العسكري في تلخيصه العلبة قدح الاعراب يتخذ من جلد
وتعلق بجنب البعير وفي الجمهرة علاف وفي الموعب لابن التياني العلبة مثل ركوة القدح الضخم
من جلود الابل وعن ابي ليلى العلبة اسفلها جلد واعلاها خشب مدور لها اطار كاطار المنخل
والغربال والجمع علب وفي المحكم هي كهيئة القصعة من جلد ولها طوق من خشب قوله شك عمر
يعني عمر بن سعيد المذكور وفي باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يشك عمر بلفظ المضارع وهي رواية
الاسماعيلي عن شك بن ابي حسين قوله يدخل يديه من الادخال ويديه بالتثنية رواية الكشميهني
وفي رواية غيره بالافراد وعلى قوله بهما بالتثنية او بالافراد قوله في الرفيق اي ادخلني في جملتهم
اي اخترت الموت ص وقال ابو عبد الله العلبة من الخشب والركوة من الادم ش ابو عبد الله
هو البخاري نفسه وقد فسر العلبة بما فسره ابو عبيدة كما ذكرناه الآن وهذا اثبت في رواية
المستملي وحده ص حدثني صدقة اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت
كان رجال من الاعراب جفاة ياتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسالونه متى الساعة فكان
ينظر الى اصغرهم فيقول ان يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام يعني
موتهم ش يمكن ان يوخذ وجه المطابقة من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وصدقة هو ابن
الفضل المروزي وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وهشام
هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها والحديث من افراده
ونظيره حديث انس مضى في كتاب الادب في باب ما جاء في قول الرجل ويلك قوله الاعراب هم
ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب
اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية او المدن
والنسب اليهما اعرابي وعربي وقال الجوهري ليس الاعراب جمعا لعرب كما ان الانباط جمعا
لنبط انما العرب اسم جنس قوله جفاة بضم الجيم جمع جاف من الجفا وهو الغلظ في الطبع
لقلة مخالطة الناس ويروى بالحاء المهملة جمع حاف وهو الذي يمشي بلا شيء في رجليه وبلا
العيبتين غالب على اهل البادية قوله ينظر الى اصغرهم وفي رواية مسلم وكان ينظر الى احدث
انسان منهم قوله لا يدركه بالجزم لانه جواب الشرط قوله قال هشام يعني ابن عروة راوي
الحديث وهو موصول بالسند المذكور يعني فسر الساعة بالموت قال الكرماني يريد ساعتهم
موتهم وانقراض عصرهم اذ من مات فقد قامت قيامته فكيف والقيامة الكبرى لا يعلمها الا
الله ثم قال فان قلت السؤال عن الكبرى والجواب الصغرى فلا مطابقة قلت

هو من باب

هو من باب اسلوب الحكيم قلت معناه دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فانها لا يعلمها الا الله
عز وجل واسالوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم به تبعثكم على ملازمة
العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الآخر وقيل هو تمثيل لتقرب الساعة لا
يراد به حقيقة قيامها والهرم لا حد لهذا وعلم صلى الله عليه وسلم ان ذلك المشار اليه لا يهرم ولا يعيش
ص حدثني اسمعيل قال حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن معبد بن كعب بن مالك عن ابي
قتادة بن ربعي الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح
ومستراح منه فقالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال العبد المومن يستريح من نصب
الدنيا واذاها الى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب ش مطابقته
للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله يستريح من نصب الدنيا ومن جملة النصب سكرة الموت واسمعيل
ابن ابي اويس واسمه عبد الله المدني ابن اخت مالك بن انس الذي روى عنه ومحمد بن عمرو بن
حلحلة بفتح الحايين المهملتين واسكان اللام الاولى وليس له عن معبد غيره ومعبد بفتح الميم
وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن مالك الانصاري وابو قتادة اسمه الحارث بن ربعي
بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء والحديث اخرجه مسلم في
الجنائز عن قتيبة عن مالك به وعن غيره واخرجه النسائي ايضا فيه عن قتيبة قوله مر عليه
بجنازة على صيغة المجهول قوله ومستراح الواو فيه بمعنى او وهو للتقسيم على ما صرح بمقتضاه
في جواب سؤالهم قوله من نصب الدنيا النصب التعب والمشقة قوله واذاها من عطف
العام على الخاص وقال ابن التين يحتمل ان يريد بالمؤمن المتقي خاصة ويحتمل كل مؤمن والفاجر
يحتمل ان يريد به الكافر ويحتمل ان يدخل فيه العاصي واما راحة العباد منه فلما كان لهم من ظلمه واما
راحة البلاد فلما كان من غصبها ومنعها من حقها وصرف ما يحصل منها الى غير اهله في غير وجهه
واما راحة الشجر فلما كان من قلعه اياها بالغصب او من اخذ ثمره كذلك لكن الراحة هنا لصاحب
الشجر واسناد الراحة اليه مجاز واما راحة الدواب فلما كان من استعماله لها فوق طاقتها والتقصير
في اكلها وشربها ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن عمرو بن
حلحلة حدثني ابن كعب عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مستريح ومستراح
منه المومن يستريح ش هذا طريق آخر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبد ربه بن سعيد
ابن قيس الانصاري كذا وقع هنا لابي ذر عن شيوخه الثلاثة وكذا في رواية ابي زيد المروزي
ووقع عند مسلم عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند وقال الغساني عبد ربه بن سعيد وهم
والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربري فقال في روايته عبد الله بن سعيد
هو ابن ابي هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه قوله حدثني ابن كعب هو معبد بن كعب بن
مالك المذكور في السند الاول قوله مستريح الى آخره اخرجه مختصرا سكت فيه عن السؤال
والجواب ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم سمع
انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى
معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله ش تؤخذ المطابقة للترجمة
من قوله يتبع الميت لان كل ميت يقاسي سكرة الموت والحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى
منسوب الى احد اجداده حميد مصغر احمد وسفيان هو ابن عيينة وليس لشيخه عبد الله
ابن ابي بكر عن انس غير هذا الحديث واخرجه مسلم في الزهد عن يحيى بن يحيى وزهير بن
حرب واخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر واخرجه النسائي في الرقائق عن سويد
ابن نصر وفي الجنائز عن قتيبة قوله يتبع الميت هكذا هو في رواية الاكثرين والسرخسي
وفي رواية المستملي يتبع المرء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني يتبع المؤمن والاول هو المحفوظ
فان قيل التبعية في بعضها حقيقة وفي بعضها مجاز فكيف جاز استعمال لفظ واحد فيهما
واجيب بانه يجوز عند الشافعية ذلك واما عند غيرهم فيحمل على عموم المجاز قوله يتبعه
اهله اي بعض اهله من ولده ونحوه وهذا يقع في الاغلب ورب ميت لا يتبعه الا عمله فقط
قوله وماله مثل رقيقه ودوابه على ما جرت به عادة العرب قوله ويبقى عمله معنى يبقى
عمله انه اذا كان صالحا ياتيه في صورة رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح

ويقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال في الحديث في حق الكافر
يا نبيه رجل قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث هذا اوضح سكذا في حديث البراء بن عازب اخرجه
احمد وغيره ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه مقعده غدوة وعشيا اما النار واما الجنة
فيقال هذا مقعدك حتى تبعث اليه ش مطابقته للترجمة في قوله اذا مات لان الذي
يموت لابد له من سكرة الموت وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري يقال له عارم
وايوب هو السختياني والحديث من افراده قوله عرض عليه مقعده كذا في رواية الاكثرين وفي
رواية السرخسي والمستملي عرض على مقعده والاول هو الاصل والثاني من باب القلب نحو عرض
الناقة على الحوض قوله غدوة وعشيا اي اول النهار واخره بالنسبة الى اهل الدنيا والذي يعرض
على المؤمن مقعداه يرا هما جميعا وفائدة العرض للمؤمن نوع من الفرح وللكافر نوع من العذاب
والعرض على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن والاتصال الذي يمكن به ادراك التنعيم
او التعذيب وقال ابن بطال حاكيا عن غيره ان المراد بالعرض هنا الاخبار بان هذا موضع
جزائكم على اعمالكم عند الله لان العرض لا يقع على شيء فان فالعرض الذي يدوم الى يوم القيامة
من العرض الذي على الارواح خاصة واعترض عليه بان حمل العرض على الاخبار عدول عن الظاهر
بغير مقتض لذلك فلا يجوز العدول الا بصارف يصرف عن الظاهر انتهى قلت فيه
نظر لان الاخبار تعني والذي يعني حكمه حكم المعدوم ولا يتصور العرض على المعدوم قوله
عدول عن الظاهر بغير مقتض غير مسلم لان الحكم بالظاهر غير مسلم متعذر والصارف
عن الظاهر موجود وهو امتناع العرض على المعدوم وقال بعضهم يؤيد الحمل على الظاهر
ان الخبر ورد على العموم في المؤمن والكافر فلو اختص العرض بالروح لم يكن للشهيد في ذلك
كبير فائدة لان روحه متنعمة جزما كما في الاحاديث الصحيحة وكذا روح الكافر معذبة في النار
جزما فاذا حمل على الروح التي لها اتصال بالبدن ظهرت فائدة ذلك في حق الشهيد وفي حق الكافر
ايضا انتهى قلت كون عموم الخبر يؤيد الحمل على الظاهر غير مسلم لما ذكرنا ثم تقويته
ذلك بقوله فلو اختص العرض بالروح الخ غير مسلم ايضا لان العرض في حق الشهيد زيادة
فرح وسرور وفي حق الكافر زيادة حزن وتحسر ويؤيد هذا ما رواه ابن ابي الدنيا والطبراني
وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة في قصة السؤال في القبر وفيه ثم يفتح له باب
من ابواب الجنة فيقال له هذا مقعدك وما اعد الله لك فيها فيزداد غبطة وسرورا ثم
يفتح له باب من ابواب النار فيقال له هذا مقعدك وما اعد الله لك فيها لو عصيته فيزداد
غبطة وسرورا الحديث وفيه في حق الكافر ثم يفتح له باب من ابواب النار وفيه فيزداد
حسرة وثبورا في الموضعين وفيه لو اطعته قوله اما النار واما الجنة قيل كلمة
اما التفصيلية تمنع الجمع بينهما واجيب بانه قد يكون لمنع الخلو عنهما فان
قلت هذا العرض للمؤمن المتقي والكافر ظاهر فكيف الامر في المؤمن المخلط
قلت يحتمل انه يعرض عليه مقعده من الجنة التي سيصير اليها بأن قلت
ما فائدة التكرار في العرض قلت فائدته تذكارهم بذلك قوله حتى تبعث اليه
في رواية الكشميهني حتى تبعث عليه وفي طريق مالك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة
وقال الكرماني ما معنى الغاية التي في حتى تبعث ثم اجاب بقوله معناه انه يرى بعد
البعث من عند الله كرامة ينسى عندها هذا المقعد وقال الكرماني ايضا وفيه اثبات
عذاب القبر والاصح انه للجسد ولا بد من اعادة الروح فيه لان الالم لا يكون الا للحي قوله
اثبات عذاب القبر لا نزاع فيه واما قوله والاصح انه للجسد فغير مسلم لان الجسد يفنى
وتعذيب الذي يفنى غير متصور واما قوله ولا بد من اعادة الروح فيه ففيه اختلاف من تعود
الروح فيه حقيقة او تقرب من البدن بحسب ما يجذب البدن بواسطته وغير ذلك
فحقيقة ذلك عند الله وقد ضرب بعض العلماء لتعذيب الروح مثلا في النائم فان روحه
تتنعم او تعذب والجسد لا يحس بشيء بذلك واعلم ان نسمة المؤمن طائر تتعلق في شجر
الجنة ويعرض عليه مقعدها غدوة وعشيا وارواح الكفار في اجواف طير سود تغدو

على جهنم

على جهنم وتروح كل يوم مرتين فذلك عرضها وقد قيل ان ارواحهم في صخرة سوداء تحت الارض
السابعة على شفير جهنم في حواصل طير سود ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن الاعمش
عن مجاهد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم
قد افضوا الى ما قدموا ش ذكر هذا الحديث هنا لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت
وقد مضى في اخر كتاب الجنائز في باب ما ينهى من سب الاموات فانه اخرجه هناك عن ادم عن
شعبة عن الاعمش وهو سليمان عن مجاهد الخ وعلي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
ابن عبيد ابو الحسن الجوهري البغدادي روى عنه في كتابه انتهى عشر حديثا وقال مات ببغداد
لحرب سنة ثلاثين ومائتين وقد مضى الكلام فيه هناك قوله افضوا اي وصلوا الى جزاء
اعمالهم من الخير والشر

ص باب نفخ الصور

ش اي هذا باب في بيان نفخ الصور وهو بضم الصاد وسكون الواو وروى عن الحسن انه قرأها
بفتح الواو جمع صورة وتأوله على ان المراد النفخ في الاجساد لتعاد اليها الارواح وقال ابو عبيدة في
المجاز يقال الصور يعني بسكون الواو جمع صورة كما يقال سور المدينة جمع سورة وحكى
الطبري عن قوم مثله وزاد كالصوف جمع صوفة ورد على هذا بان الصور اسم جنس لا جمع
وقال الازهري انه خلاف ما عليه اهل السنة والجماعة وياتي تفسيره الان ص وقال مجاهد
الصور كهيئة البوق ش هذا التعليق وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال
في قوله تعالى ونفخ في الصور قال كهيئة البوق وقال الجوهري البوق الذي يزمر به وهو معروف
ويقال ان الصور اسم القرن بلغة اهل اليمن شعر كيف شبه الصور بالقرن الذي هو
مذموم واجيب لا مانع من ذلك الا ترى كيف شبه صوت الوحي بصلصلة الجرس مع
ورود النهي فيه عن استصحابه فان قلت مما ذا خلق الصور قلت روى
ابو الشيخ في كتاب العظمة من طريق وهب بن منبه من قوله قال خلق الله الصور من لؤلؤة
بيضاء في صفاء الزجاجة ثم قال للعرش خذ الصور فتعلق به ثم قال كن فكان اسرافيل
عليه السلام فامره ان ياخذ الصور فاخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة
فذكر الحديث وفيه ثم يجمع الارواح كلها في الصور ثم يامر الله عز وجل اسرافيل عليه
السلام فينفخ فيه فيدخل كل روح في جسدها واخرج ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي
وابن ماجه وابن حبان وصححه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال
جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما الصور قال قرن ينفخ فيه ص زجرة صيحة ش اشار
به الى تفسير قوله عز وجل فانما هي زجرة واحدة وفسر الزجرة بقوله الصيحة وهو من تفسير
مجاهد ايضا وصله الفريابي ايضا من طريق ابن ابي نجيح عنه ص قال ابن عباس الناقور
الصور ش اراد به ان ابن عباس رضي الله عنهما فسر الناقور في قوله عز وجل فاذا نقر في
الناقور بانه الصور وصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في الاية المذكورة
ومعنى نقر نفخ ص الراجفة النفخة الاولى والرادفة النفخة الثانية ش هذا من تفسير ابن
عباس ايضا في قوله عز وجل يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة اي النفخة الاولى تتبعها
النفخة الثانية وصله الطبري وابن ابي حاتم ايضا بالسند المذكور وبه فسر الفراء في
معاني القرآن وعن مجاهد الراجفة الزلزلة والرادفة الدكدكة اخرجه الفريابي وغيره
عنه وقال الكرماني واختلف في عددها والاصح انهما نفختان قال الله تعالى ونفخ في الصور
فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون
والقول الثاني انها ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السماء والارض بحيث تذهل
كل مرضعة عما ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة البعث فاجيب بان الاوليين
عائدتان الى واحدة فزعوا الى ان صعقوا والمشهور ان صاحب الصور اسرافيل عليه السلام
ونقل فيه الحليمي الاجماع فان قلت جاء ان الذي ينفخ في الصور غير اسرافيل
روى الطبراني في الاوسط عن عبد الله بن الحارث كنا عند عائشة فقالت يا كعب اخبرني
عن اسرافيل فذكر الحديث وفيه وملك الصور جاث على احدى ركبتيه وقد نصب الاخرى

يلتقم الصور محنيا ظهره شاخصا ببصره ينظر الى اسرافيل وقد امر اذا راى اسرافيل قد ضم جناحيه ان ينفخ في الصور فقالت عائشة سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فيه زيد بن جدعان وهو ضعيف فان قلت يؤيد الحديث المذكور ما اخرجه هناد بن السري في كتاب الزهد ما من صباح الا وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان يعني في الصور قلت هذا موقوف على عبد الرحمن بن ابي عمرة فان قلت روى عن الامام احمد من طريق سليمان التيمي عن ابي [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النافخان في السماء الثانية راس احدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب وقال بالعكس ينتظران متى يؤمران ان ينفخا في الصور فينفخا ورجاله ثقات واخرج الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو نحو ذلك وروى ابن ماجة والبزار من حديث ابي سعيد رفعه ان صاحبي الصور بايديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران وقال بعض العلماء الملك الذي اذا راى اسرافيل ضم جناحيه في حديث عائشة ينفخ النفخة الاولى واسرافيل ينفخ النفخة الثانية وهي نفخة البعث ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين قال فغضب المسلم عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله ش وجه المطابقة بين الحديث والترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله فان الناس يصعقون الى اخر الحديث ولكن فيه تعسف وقد تكرر ذكر رجاله والحديث مضى في باب ما يذكر في الاشخاص فانه اخرجه هناك عن يحيى بن قزعة عن ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله لا تخيروني اي لا تفضلوني ولا تجعلوني خيرا منه يعني من موسى عليه السلام وهو افضل المخلوقات فلم نهى عن التفضيل واجيب بان معناه لا تفضلوني بحيث يلزم نقص او غضاضة على غيره من الفضل او بحيث يؤدي الى الخصومة او قاله تواضعا او كان قبل علمه بانه كان سيد ولد آدم وقال ابن بطال لا تفضلوني عليه في العمل فانه اكثر عملا مني والثواب بفضل الله لا بالعمل ولا تفضلوني في البلوى والامتحان فانه اكثر محنة مني واعظم ابتلاء قوله يصعقون بفتح العين في المضارع وبكسرها في الماضي من صعق اذا اغشي عليه وقال ابن الاثير الصعق ان يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا وقال القاضي يحتمل ان هذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السموات والارض يدل عليه قوله عليه السلام فافاق قبلي لانه انما يقال افاق من الغشي واما الموت فيقال بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا واما قوله عليه السلام فلا ادري افاق قبلي فيحتمل انه عليه السلام قاله قبل ان علم انه اول من تنشق عنه الارض ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان نبينا صلى الله عليه وسلم اول شخص ممن تنشق عنهم الارض فيكون موسى عليه السلام من تلك الزمرة وهي والله اعلم زمرة الانبياء عليهم السلام قوله او كان ممن استثنى الله اي فيما قال فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وفيه عشرة اقوال الاول انهم الموتى لانهم لا احساس لهم الثاني الشهداء الثالث الانبياء عليهم السلام واليه مال البيهقي وجوز ان يكون موسى عليه السلام ممن استثنى الله الرابع جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت ثم يموت الثلاثة ثم يقول الله لملك الموت مت فيموت قاله يحيى بن سلام في تفسيره الخامس حملة العرش لانهم فوق السموات السادس موسى عليه السلام وحده اخرجه الطبري بسند فيه ضعف عن انس وعن قتادة وذكره الثعلبي عن جابر السابع الولدان الذين في الجنة والحور العين الثامن خزان الجنة التاسع خزان النار وما فيها من الحيات والعقارب حكاه الثعلبي العاشر الملائكة كلهم جزم به ابن حزم في الملل والنحل فقال الملائكة ارواح لا ارواح

فيهما فلا يموتون اصلا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسى اخذ بالعرش فما ادري اكان فيمن صعق رواه ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اورده مختصرا وبقيته بعد قوله فيمن صعق ام لا ورجاله بهذا السند قد مروا غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز فان قيل فهل صار موسى عليه السلام بهذا التقدم افضل من نبينا صلى الله عليه وسلم قيل له لا يلزم من فضيلته من هذه الجهة افضليته مطلقا وقيل لا يلزم من اختصاص احد الامرين بفضيلة المشترك فيهما الافضلية على الاطلاق قوله رواه ابو سعيد اي روى الحديث المذكور ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني اصل الحديث وقد تقدم موصولا في كتاب الاشخاص وفي قصة موسى عليه السلام من احاديث الانبيا عليهم السلام

ص باب يقبض الله الارض يوم القيمة

ش اي هذا باب يذكر فيه يقبض الله الارض معنى يقبض يجمع وقد يكون معنى القبض فناء الشي واذهابه قال الله تعالى والارض جميعا قبضته ويحتمل ان يكون المراد به والارض جميعا ذاهبة فانية يوم القيامة ص رواه نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى قوله يقبض الله الارض يوم القيامة نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق سقط في بعض الروايات من نسخة ابي ذر ووصله البخاري في التوحيد على ما يجي ان شا الله تعالى

ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض الله الارض ويطوي السما بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض ش مطابقته للترجمة في اول الحديث ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والزهري محمد بن مسلم والحديث اخرجه البخاري في التوحيد ايضا عن احمد بن صالح واخرجه مسلم في التوبة عن حرملة واخرجه النسائي في النعوت عن سويد بن نصر وغيره وفي التفسير عن يونس بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجة في السنة عن حرملة بن يحيى وغيره والحديث من المتشابهات قوله ويطوي السما اي يذهبها ويفنيها ولا يراد بالطي بعلاج وانتصاب انما المراد بذلك الاذهاب والافناء يقال انطوى عنا ما كنا فيه اي ذهب وزال والاصل الحقيقة قوله بيمينه اي بقدرته وقال القرطبي يده عبارة عن قدرته واحاطته بجميع مخلوقاته واليد تاتي لمعان كثيرة بمعنى القوة ومنه قوله تعالى واذكر عبدنا داود ذا الايدي وبمعنى الملك ومنه قوله تعالى قل ان الفضل بيد الله وبمعنى النعمة تقول كم يد لي عند فلان اي كم من نعمة اسديتها اليه وبمعنى الصلة ومنه قوله تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح وبمعنى الجارحة ومنه قوله تعالى وخذ بيدك ضغثا وبمعنى الذل ومنه قوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد قال الهروي اي عن ذل وقوله تعالى يد الله فوق ايديهم قيل في الوفا وقيل في الثواب ومن الحديث هذه يدي لك اي استسلمت لك وانقدت لك وقد يقال للغائب واليد الاستسلام قال الشاعر

اطاع يدا بالقول فهو ذلول

اي انقاد واستسلم واليد السلطان واليد الطاعة واليد الجماعة واليد الاكل [illegible] وفي الحديث احدهم يد في الحرب يريد طريق الساحل ويقال للقوم اذا تفرقوا وتمزقوا في الافاق صاروا ايدي سبا واليد السما واليد الحفظ والوقاية ويد القوس اعلاها ويد السيف مقبضه ويد الرحى العود الذي يقبض عليه الطاحن ويد الطائر جناحه وقالوا لا آتيه يد الدهر اي الدهر ولقيته اول ذات يدي اي اول شي وفي الحديث اجعل الفساق يدا يدا ورجلا رجلا اي فرق بينهما في الهجرة واليد الطاقة وابعث الغنم اليدين اي بمنزلتين مختلفتين ويد الثوب ما فضل منه اذا تعطفت به والتحفت واعطاه عن ظهر يد اي ابتداء لا عن بيع ولا مكافاة ويد الشي امامه وهذا اعني يدا اي واسع وبايعته يدا بيد اي بالنقد قوله ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض وعند هذا القول انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحشر والنشر

وقيل ان المنادي ينادي بعد حشر الخلق على ارض بيضاء مثل الفضة لم يعص الله عليها لمن الملك
اليوم فيجيبه العباد لله الواحد القهار رواه ابو وائل عن ابن مسعود واخرجه النحاس قال ثابت
خاتمة حديث الصور الطويل انه يحيي الاحياء اذا ماتوا بعد الموتة الاولى ولم يبق الا الله قال سبحانه
انا الجبار لمن الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول الله سبحانه لله الواحد القهار قلت ويمكن
الجمع بينهما بان ذلك يقع مرتين ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد عن سعيد
ابن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يتكفأ
احدكم خبزته في السفر نزلا لاهل الجنة فاتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا ابا
القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيامة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال الا اخبرك بادامهم قال ادامهم
بالام ونون قالوا وما هذا قال ثور ونون ياكل من زائدة كبدهما سبعون الفا ش مطابقته
للترجمة من حيث ان الله عز وجل يقبض الارض يوم القيامة ثم يصيرها خبزة وخالد هو ابن يزيد
من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالحاء المهملة والمشدد ابو سعيد مصري ومنه
الى اخره مدنيون والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن عبد الملك بن شعيب بن الليث
عن ابيه عن جده قوله تكون الارض يعني ارض الدنيا قوله خبزة بضم الخاء المعجمة وسكون
الباء الموحدة وفتح الزاي قال الخطابي الخبزة الطلمة بضم الطاء المهملة وسكون اللام وهو
عجين يجعل ويوضع في الحفيرة بعد ايقاد النار فيها قال والناس يسمونها الملة بفتح الميم
وتشديد اللام وانما الملة الحفيرة نفسها والتي تجعل فيها هي الطلمة والخبزة والمليل قوله
يتكفؤها بفتح الياء اخر الحروف ثم بفتح التاء المثناة من فوق وبفتح الكاف وتشديد
الفاء المفتوحة بعدها همزة اي يميلها ويقلبها من كفات الاناء اذا قلبته وفي رواية مسلم
يكفاها قوله كما يتكفأ احدكم خبزته في السفر اراد الخبزة المسافر التي يجعلها
في الرماد الحار يقلبها من يد الى يد حتى يستوي لانها ليست منبسطة كالرقاقة لان الله
عز وجل يجعل الارض كالرغيف العظيم الذي هو عادة المسافر ليأكله كل المؤمن من تحت قدمه
حتى يفرغ الحساب وقال الخطابي يعني خبز الملة الذي يصنعه المسافر فانها لا تدحى كما
تدحى الرقاقة وانما تقلب على الايدي حتى تستوي ومن قال السفر بفتح المهملة والفا
ورواه بعضهم بضم اوله جمع سفرة وهو الطعام الذي يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة
يعني التي يوكل عليها قوله نزلا لاهل الجنة بضم النون والزاي ويسكن ايضا وهو ما يعد
للضيف عند نزوله معناه ان الله تعالى يجعل هذه الخبزة نزلا لمن يصير من اهل الجنة
ياكلونها في الموقف قبل دخول الجنة حتى لا يعانون بالجوع من طول زمان الموقف وقال
الداودي ان المراد انه ياكل منها من سيصير الى الجنة من اهل المحشر لا انهم لا ياكلونها
حتى يدخلوا الجنة وقال بعضهم وظاهر الخبر يخالفه قلت كان هذا القائل يقول
ان قوله نزلا لاهل الجنة اعم من كون ذلك يقع قبل دخول الجنة او بعده والداودي بنى
كلامه على ظاهر ما روي عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء ياكل المؤمن من
تحت قدميه رواه الطبري ولا ينافي العموم فان الداودي وعن البيضاوي ان هذا الحديث
مشكل جدا لا من جهة انكار صنع الله وقدرته على ما يشاء بل لعدم التوقف على قلب جرم
الارض من الطبع الذي عليه الى الطبع المطعوم والماكول مع ما ثبت في الاثار ان هذه الارض
تصير يوم القيامة نارا وتنضم الى جهنم فلعل الوجه فيه ان معنى قوله خبزة واحدة اي
كخبزة واحدة من نعتها كذا وكذا قلت تكلم الطيبي هنا بما حاصله وحاصل
كلام البيضاوي ان ارض الدنيا تصير نارا محمولا على حقيقته وان كونها تصير خبزة
ياكل منها اهل الموقف محمول على المجاز قلت الاثر الذي ذكرناه الان عن سعيد
ابن جبير وغيره يرد عليهما والاولى ان يحمل على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله صالحة
لذلك والجواب عن الحديث الذي استدل به البيضاوي من كون الارض تصير
نارا ان المراد به ارض البحر لا كل الارض فقد اخرج الطبري من طريق كعب الاحبار قال

تصير

يصير مكان البحر نارا وفي تفسير الربيع بن انس عن ابي العالية عن ابي بن كعب رضي الله عنه قال تصير السموات
جنانا ويصير مكان البحر نارا قلت اخرج البيهقي في البعث في قوله تعالى وحملت الارض
والجبال فدكتا دكة واحدة قال تصير غبرة في وجوه الكفار قلت قد قال بعضهم يمكن
الجمع بان بعضها يصير نارا وبعضها غبارا وبعضها يصير خبزة وفيه تامل لان لفظ حديث الباب
تكون الارض يوم القيامة خبزة يطلق على الارض كلها ثم فان ادعى انه من باب المجاز فلا يصار اليه الا عند
تعذر الحقيقة ولا تعذر هنا في كون كل الارض خبزة لان القدرة صالحة لذلك ولا اعظم منها بل الجواب
الثاني هذا ان يقال ان المراد من كون الارض نارا هو ارض البحر كما مر والمراد من كونها غبرة الجبال فانها
بعد ان تدك تصير غبارا في وجوه الكفار قوله فضحك يعني النبي من اليهودي كيف اخبر عن كتابهم
نظير ما اخبر به من جهة الوحي قوله حتى بدت نواجذه اي حتى ظهرت نواجذه جمع ناجذ بالنون
وهي اخريات الاسنان اذ الاضراس اولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الضواحك ثم
الارحاء ثم النواجذ وجاء في كتاب الصيام حتى بدت انيابه ولا منافاة بينهما لان النواجذ تطلق
على الانياب والاضراس ايضا وقيل مضى في كتاب الادب في باب التبسم انه ما يزيد على التبسم
واجيب بان ذلك بيان عادته وحكم الغالب فيه وهذا نادر ولا اعتبار له قوله الا اخبرك
في رواية مسلم الا اخبركم قوله ثم قال وفي رواية الكشميهني فقال قوله بالام بفتح الباء الموحدة
وتخفيف اللام والميم وقال الكرماني وهي موقوفة ومرفوعة منونة وغير منونة وفيه اقوال والصحيح
انها كلمة عبرانية معناها بالعربية الثور ولهذا فسره ولهذا سالوا اليهودي عن تفسيرها
ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة رضي الله عنهم وقال الخطابي لعل اليهودي اراد التعمية عليهم
فقطع الهجا وقدم احد الحرفين على الاخر وهي لام الف وياء يريد لأي على وزن لعا وهو الثور الوحشي
فصحف الراوي المثناة فجعلها موحدة وقال ابن الاثير واما بالام فقد تمحلوا لها شرحا غير مرضي
ولعل اللفظة عبرانية ثم نقل كلام الخطابي الذي ذكره ثم قال وهذا اقرب ما يقع لي فيه قوله
ونون وهو الحوت المذكور في اول سورة ن قوله فقالوا اي الصحابة وفي رواية فقالوا قوله
ما هذا في رواية الكشميهني وما هذا بزيادة واو قوله من زائدة كبدهما الزائدة هي القطعة
المنفردة المعلقة بالكبد وهي اطيبها ولهذا خص باكلها سبعون الفا ويحتمل ان
هولاء هم الذين يدخلون الجنة بغير حساب ويحتمل ان يكون عبر بالسبعين عن العدد الكثير
ولم يرد الحصر فيها وقال الداودي اول اكل اهل الجنة زائدة الكبد يذهب الثور والحوت بين ايديهم
تبديلا لثور الحوت ثم ينبت فيأكلون منه ثم قال ما شاء الله وقال كعب فيما ذكره ابن المبارك
ان الله يقول لاهل الجنة اذا دخلوها ان لكل ضيف جزورا واني اجزركم اليوم حوتا وثورا فيجزر
لاهل الجنة وروى مسلم من حديث ثوبان تحفة اهل الجنة زيادة كبد النون اي الحوت وفيه
غداؤهم على اثرها انه ينحر لهم ثور الجنة الذي كان ياكل من اطرافها وفيه وشرابهم عليه
من عين تسمى سلسبيلا ص حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر قال حدثني ابو
حازم قال سمعت سهل بن سعد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة
على ارض بيضاء عفراء كقرصة نقي قال سهل او غيره ليس فيها معلم لاحد ش مطابقته للترجمة ما قاله
الكرماني من مناسبة القرصة للخبزة المذكورة في الحديث السابق وجعلها كالقرصة نوع
من القبض قلت فيه نظر لان جعلها كالقرصة الى الخبزة في ارض الدنيا وهذه الارض
غير تلك الارض وروى عبد بن حميد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض
يعني ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها وروى البيهقي في الشعب
من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض
قال تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله
رجال الصحيح وهو موقوف واخرجه البيهقي من وجه اخر مرفوعا وروى الطبري من طريق
سنان بن سعد عن انس رضي الله عنه يبدلها الله بارض من فضة لم يعمل عليها الخطايا
وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري ومحمد بن جعفر بن ابي كثير
وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه
مسلم في التوبة عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله عفراء بالعين المهملة والفاء والراء وبالمد البيضا

الحمراء والنقي بياضها لم نوطا وقال الخطابي العفر بياض ليس بالناصع وقال عياض العفر بياض
يضرب الى الحمرة قليلا ومنه سمي عفر الارض وهو وجهها وقال ابن فارس يعني عفرا خالص البياض
قوله كقرصة نقي بفتح النون وكسر القاف وهو الدقيق النقي من الغش والنخال ويروى النقي
بالالف واللام قوله قال سهل وغيره موصول بالسند المذكور وسهل هو راوي الخبر المذكور وكلمة
للتشبيه قوله معلم بفتح الميم واللام وهو بمعنى العلامة التي يستدل بها اي ليس في الارض
مستوية ليس فيها حدب يرد البصر ولا بناء يستر وراءه ولا علامة غيره وفيه اشارة الى ارض الدنيا
اضمحلت واعدمت وان ارض الموقف تجدد

ص باب كيف الحشر

ش اي هذا باب فيه بيان كيفية الحشر وفي بعض النسخ باب الحشر بدون لفظ كيف قال
القرطبي الحشر الجمع والحشر على اربعة اوجه حشران في الدنيا وحشران في الاخرة اما احد
الحشرين الذين في الدنيا فهو المذكور في سورة الحشر في قوله عز وجل هو الذي اخرج الذين
كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر قال الزهري كانوا من سبط لم يصبهم الجلاء
وكان الله تعالى قد كتبه عليهم فلولا ذلك لعذبهم في الدنيا وكان اول حشر حشروا في الدنيا
الى الشام واما الحشر الاخر فهو ما رواه البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
في هذا الباب يحشر الناس على ثلاث طرائق الحديث وقال قتادة الحشر
الثاني نار تخرج من المشرق الى المغرب وفيه تاكل منهم من تخلف قال عياض هذا قبل قيام
الساعة واما احد الحشرين اللذين في الاخرة فهو حشر الاموات من قبورهم بعد البعث
الى الموقف واما الحشر الاخر الذي هو التابع فهو حشرهم الى الجنة والنار ص حدثنا معلى
ابن اسد حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على
بعير وعشرة على بعير وتحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا
وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومعلى
بلفظ اسم المفعول من التعلية ابن اسد البصري ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد وابن طاوس
هو عبد الله يروي عن ابيه طاوس عن ابن عباس والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس
على طرائق عن زهير بن حرب وغيره قوله ثلاث طرائق اي ثلاث فرق قال الكرماني قالوا
هذا الحشر في اخر الدنيا قبيل القيامة كما يجيء في الحديث الذي بعده انكم ملاقوا الله مشاة
ولما فيه من ذكر المسا والصباح ولانتقال معهم وهي نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب
قلت قال الخطابي هذا الحشر قبل قيام الساعة تحشر الناس احياء الى الشام
واما الحشر من القبور الى الموقف فهو على خلاف هذه الصورة من الركوب على الابل والتعاقب
عليها وانما هو على ما ورد في حديث ابن عباس في الباب حفاة عراة مشاة قوله راغبين هم
السابقون قوله وراهبين هم عامة المؤمنين والكفار اهل النار وفي رواية مسلم راهبين
بغير واو قوله واثنان على بعير قال الكرماني والاثرة انما هي للراهبين فالمخلصون حالهم
اعلى واجل من ذلك او هي للراغبين واما الراهبون فيكونون مشاة على اقدامهم او هي لهما
بان يكون اثنان من الراغبين مثلا على بعير وعشرة من الراهبين على بعير والكفار يمشون
على وجوههم وقال الخطابي قوله واثنان على بعير وثلاثة على بعير الخ يريد انهم يعتقبون البعير
الواحد يركب بعض ويمشي بعض وانما لم يذكر الخمسة والستة الى العشرة ايجازا واكتفاء
بما ذكر من الاعداد مع ان الاعتقاب ليس مجزوما به ولا مانع من ان يجعل الله في البعير ما يقوى
به على حمل العشرة وقال بعض شراح المصابيح حمله على الحشر من القبور اقوى من
اوجه وذكر وجوها طويناها ذكرها واكتفينا بما قاله الخطابي الذي ذكرناه الان وفيه كفاية
للرد عليه على انه قد وردت عدة احاديث في وقوع الحشر في الدنيا الى الشام منها حديث معاوية
ابن حيدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم تحشرون ونحا بيده نحو الشام رجالا
وركبانا وتجرون على وجوهكم اخرجه الترمذي والنسائي قوله تقيل من القيلولة وهي الاستراحة
نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال يقيل قيلولة فهو قائل وفي قوله تقيل الخ دلالة

على انهم

على انهم يقيمون كذلك اياما قوله وتبيت من البيتوتة وتصبح من الاصباح وتمسي من الامساء ص حدثني
عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد البغدادي حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا انس بن مالك
رضي الله عنه ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه قال أليس الذي امشاه على رجليه
في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيامة قال قتادة بلى وعزة ربنا ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبد الله بن محمد هو الجعفي المعروف بالمسندي ويونس هو ابن محمد المؤدب البغدادي
وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي
والحديث مضى في التفسير واخرجه مسلم في التوبة عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي
في التفسير عن الحسين بن منصور قوله كيف يحشر على صيغة المجهول وهو اشارة الى قوله
عز وجل ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميا وبكما وصما وفي بعض النسخ قال يا نبي الله
يحشر الكافر على وجهه بدون لفظة كيف كانه استفهام حذف اداته والحكمة في حشر الكافر على
وجهه انه يعاقب على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه في القيامة اظهارا لهوانه
قوله ان يمشيه يحتمل ان يكون من الامشاء والمشي على الوجه حقيقة فلذلك استغربوه حلا قا
لمن زعم من المفسرين انه مثل قوله قال قتادة بلى وعزة ربنا موصول بالسند المذكور قوله
فان قلت هل ورد في الحديث وقوع المشي على وجوههم في الدنيا ايضا قلت روى
ابو نعيم من حديث عبد الله بن عمرو ثم يبعث الله بعد قبض عيسى عليه السلام وارواح المؤمنين
بتلك الريح الطيبة نارا تخرج من نواحي الارض تحشر الناس والدواب الى الشام وعن معاذ تحشر
الناس ثلاثا ثلثا على ظهور الخيل وثلثا يحملون اولادهم على عواتقهم وثلثا على وجوههم مع
القردة والخنازير الى الشام فيكونون الذين يحشرون الى الشام لا يعرفون حقا ولا فريضة ولا
يعملون بكتاب ولا سنة يتهارجون هم والجن مائة سنة تهارج الحمير والكلاب واول ما يبعث
الناس بعد امر الساعة ان يبعث الله ليلا ريحا فيقبض كل دينار ودرهم فيذهب به الى بيت
المقدس ثم ينسف الله بنيان بيت المقدس فيلقيه في البحيرة المنتنة ص حدثنا علي حدثنا
سفيان قال عمرو سمعت سعيد بن جبير سمعت ابن عباس رضي الله عنهما سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول انكم ملاقوا الله حفاة عراة غرلا قال سفيان هذا مما نعد ان ابن عباس
سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان ملاقاتهم الله بالوصف
المذكور يكون يوم الحشر وعلي هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث
اخرجه مسلم في صفة القيامة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الجنائز
عن قتيبة قوله ملاقوا الله اصله ملاقون فلما اضيف الى لفظة الله سقطت النون قوله
حفاة بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء جمع حاف اي بلا نعل ولا خف ولا شيء يستر رجليهم والعراة
بالضم جمع عار والغرل بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف يعني لم يختن
والمقصود انهم يحشرون كما خلقوا اول مرة ويعادون كما كانوا في الابتداء لا يفقد شيء منهم حتى
الغرلة وهو ما يقطع الختان من ذكر الصبي قوله هذا اي هذا الحديث من مشاهير مسموعات
ابن عباس ص حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال انكم
محشورون حفاة عراة كما بدأنا اول خلق نعيده الاية وان اول الخلائق يكسى يوم القيامة
ابرهيم وانه سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصيحابي فيقول
انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم
الى قوله الحكيم قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم ش هذا طريق اخر في حديث
ابن عباس السابق اخرجه عن محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة عن غندر
بضم الغين المعجمة وسكون النون وقد مر غير مرة وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة بن الحجاج عن
المغيرة بن النعمان النخعي قوله محشورون جمع محشور اسم مفعول من حشر كذا هو في رواية
الكشميهني وفي رواية غيره يحشرون على صيغة المجهول من المضارع فان قلت روى
ابو داود ان ابا سعيد لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها قلت التوفيق بين الحديثين

بأن يقال إن بعضهم يحشر عاريا وبعضهم كاسيا أو يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم يتناثر
عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة **قوله** كما بدأنا أول خلق نعيده الآية ساق ابن المثنى الآية كلها
إلى قوله فاعلين **قوله** وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه الصلاة والسلام **قيل**
ما وجه تقدمه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم **وأجيب** بأن سببه أنه من وضع سنة الختان
وفيه كشف لبعض العورة فجوزي بالستر أولا كما أن الصائم العطشان يجازى بالريان وقيل
الحكمة في ذلك أنه جرد حين ألقي في النار وقيل لأنه أول من استن التستر بالسراويل وقال
القرطبي في شرح مسلم يجوز أن يراد بالخلائق من عدا نبينا صلى الله عليه وسلم فلم يدخل هو في عموم
خطاب نفسه وقال تلميذه القرطبي أيضا في التذكرة هذا حسن لولا ما جاء من حديث علي
رضي الله عنه الذي أخرجه ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحارث عن علي رضي الله عنه
أول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه السلام قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم
حلة حبرة عن يمين العرش **قلت** العجب في القرطبي كيف يقول يجوز أن يراد بالخلائق من
عدا نبينا صلى الله عليه وسلم الخ لأن العام لا يخص إلا بدليل مستقل لفظي مقترن كما عرف في موضعه
على أن ما رواه ابن المبارك الموقوف يرفعه ما روى أبو يعلى عن ابن عباس مطولا مرفوعا نحو حديث
الباب وزاد وأول من يكسى من الجنة إبراهيم عليه السلام يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح
عن يمين العرش ثم يؤتى بي فأكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر ثم يؤتى بكرسي فيطرح
على يمين العرش **قيل** هل فيه دلالة على أن إبراهيم عليه السلام أفضل منه عليه السلام
وأجيب بأنه لا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه أفضل مطلقا **قوله** ذات الشمال
أي طريق جهنم وجهتها **قوله** أصيحابي أي هؤلاء أصحابي ذكره بالتصغير وهو من باب تصغير
الشفقة كما في يا بني **قوله** العبد الصالح أراد به عيسى عليه السلام **قوله** لم يزالوا في رواية
الكشميهني لن يزالوا **قوله** مرتدين قال الخطابي لم يرد به الردة عن الإسلام
بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد أحد بحمد الله من الصحابة وإنما ارتد قوم من جفاة
الأعراب وقال عياض هؤلاء صنفان إما العصاة وإما المرتدون إلى الكفر وقيل هو على ظاهره
من الكفر والمراد بأمتي أمة الدعوة لا أمة الإجابة وقال ابن التين يحتمل أن يكونوا منافقين
أو من مرتكبي الكبائر وقال الداودي لا يمتنع دخول أصحاب الكبائر والبدع في ذلك وقال
النووي هم المنافقون والمرتدون فيجوز أن يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الأمة
فيناديهم من أجل السيما التي عليهم فيقال إنهم بدلوا بعدك أي لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه قال
عياض وغيره وعلى هذا فتذهب عنهم الغرة والتحجيل ويطفأ نورهم وقال الفربري ذكر عن أبي
عبد الله البخاري عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر رضي الله عنه فقاتلهم أبو بكر يعني
حتى قتلوا وماتوا على الكفر **ص** حدثنا قيس بن حفص حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حاتم بن
أبي صغيرة عن عبد الله بن أبي مليكة قال حدثني القاسم بن محمد بن أبي بكر أن عائشة رضي الله
عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا قالت عائشة فقلت يا رسول
الله الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض فقال الأمر أشد من أن يهمهم ذلك **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وقيس بن حفص أبو محمد الدارمي البصري مات سنة سبع وعشرين ومائتين وهو من أفراد
البخاري وخالد بن الحارث أبو عثمان الهجيمي البصري مات سنة ست وثمانين ومائة وهو من أفراد
البخاري وحاتم بن أبي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم
القشيري وعبد الله بن أبي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مليكة واسمه
زهير الأحول المكي والحديث أخرجه مسلم في أواخر الكتاب في صفة الحشر عن أبي بكر بن أبي شيبة
وغيره وأخرجه النسائي في الجنائز عن عمرو بن علي وفي التفسير عن محمد بن عبد الأعلى وأخرجه ابن
ماجه في الزهد عن أبي بكر بن أبي شيبة **قوله** أن يهمهم على صيغة المجهول من الإهمام وروي
من أن يهمهم بضم الياء وكسر الهاء من الإهمام وهو الإقصاد وجوز ابن التين فتح أوله وضم
ثانيه من همه الشيء إذا أقلقه وفي رواية مسلم يا عائشة الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى
بعض وفي رواية أبي بكر بن أبي شيبة الأمر أهم من أن ينظر بعضهم إلى بعض **ص** حدثني محمد
ابن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كنا

مع النبي

مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبة فقال أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة قلنا نعم قال أترضون أن تكونوا
ثلث أهل الجنة قلنا نعم قال أترضون أن تكونوا شطر أهل الجنة قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده
إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة وما أنتم في أهل
الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر
ش مطابقته للترجمة من حيث أن كون هذه الأمة نصف أهل الجنة لا يكون إلا بعد الحشر وهذا بطريق
الاستئناس ورجال هذا الحديث قد ذكروا غير مرة ومحمد هو محمد بن جعفر وأبو إسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي وعمرو بن ميمون الأودي أدرك الجاهلية وكان فيمن رجم القردة الزانية وعبد
الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث أخرجه البخاري أيضا في النذور عن أحمد بن عثمان وأخرجه
مسلم في الإيمان عن محمد بن المثنى وبندار وغيرهما وأخرجه الترمذي في صفة الجنة عن محمود بن
غيلان وأخرجه ابن ماجه في الزهد عن بندار **قوله** كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم
نحوا من أربعين رجلا **قوله** في قبة في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق أسند رسول الله صلى الله عليه
وسلم ظهره بمنى إلى قبة من أدم **قوله** أترضون ذكره بهمزة الاستفهام لإرادة تقرير البشارة
بذلك وذكره بالتدريج ليكون أعظم لسرورهم وفي رواية يوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق قال
لأصحابه ألا ترضون وفي رواية إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق أليس ترضون ووقع في رواية
مالك بن مغول تحبون **قوله** إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة في رواية إسرائيل نصف
بدل شطر وفي حديث أبي سعيد إني لأطمع بدل أرجو ووقع لابن عباس نحو حديث أبي سعيد
الذي سيأتي من رواية الكلبي عن أبي صالح إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة بل أرجو أن تكونوا
ثلثي أهل الجنة قالوا لا تصح هذه الزيادة لأن الكلبي واه ولكن وقع في حديث أخرجه أحمد
من حديث أبي هريرة وفيه إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة بل ثلث أهل الجنة بل أنتم نصف
أهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني وروى الترمذي من حديث بريدة رفعه أهل الجنة
عشرون ومائة صف أمتي منها ثمانون صفا **قوله** أو كالشعرة السوداء قال الكرماني أو
للتنويع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما شك من الراوي **قوله** الأحمر كذا في رواية الأكثر
وكذا في رواية مسلم وفي رواية أبي أحمد الجرجاني عن الفربري الأبيض بدل الأحمر وقال
ابن التين أطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الوحدة لأنه لا يكون ثور في جلده غير
شعرة واحدة من غير لونه **ص** حدثنا إسماعيل حدثني أخي عن سليمان عن ثور عن أبي الغيث
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أول من يدعى يوم القيامة آدم عليه
السلام فتراءى ذريته فيقال هذا أبوكم آدم فيقول لبيك وسعديك فيقول أخرج بعث جهنم
من ذريتك فيقول يا رب كم أخرج فيقول أخرج من كل مائة تسعة وتسعين فقالوا يا رسول الله
إذا أخذ منا من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال إن أمتي في الأمم كالشعرة البيضاء
في الثور الأسود **ش** مطابقته للترجمة يمكن أن يؤخذ من حيث أن الذي تضمنه هذا الحديث
إنما يكون بعد الحشر يوم القيامة وإسماعيل هو ابن أبي أويس وأخوه عبد الحميد وسليمان هو
ابن بلال وثور بالثاء المثلثة هو ابن زيد الديلي وأبو الغيث هو سالم مولى عبد الله بن مطيع
وهؤلاء كلهم مدنيون والحديث من أفراده ونظيره عن أبي سعيد الخدري مر في كتاب الأنبياء
في باب قصة يأجوج ومأجوج ويجيء الآن أيضا **قوله** فتراءى بفتح القاف أي تتراءى أي تظهر وتتصدى
لأن يراه وتفسير لبيك وسعديك قد مر عن قريب ومضى في كتاب الحج **قوله** فيقول أخرج
أي يقول الله تعالى أخرج بفتح الهمزة من الإخراج **قوله** بعث جهنم منصوب لأنه مفعول
أخرج وبعث جهنم هم الذين استحقوا أن يبعثوا إلى النار أي أخرج من جملة الناس الذين هم
أهل النار وميزهم وابعثهم إلى النار **قوله** كم أخرج بفتح الهمزة من الإخراج **قوله** فيقول
أي فيقول الله عز وجل أخرج بفتح الهمزة من الإخراج أيضا

ص باب قول الله عز وجل إن زلزلة الساعة شيء عظيم

ش أي هذا باب في قوله تعالى إن زلزلة الساعة أي اضطراب يوم القيامة شيء عظيم والساعة
في أصل الموضع جزء من الزمان واستعيرت ليوم القيامة وقال الزجاج معنى الساعة الوقت

الذي فيه القيمة وقيل سميت ساعة لوقوعها بغتة او لطولها او لسرعة الحساب فيها او لانها
عند الله خفيفة مع طولها على الناس ص ازفت الآزفة شـ ازفت الماضي مشتق من الازف بفتح الزاي
وهو القرب يقال ازف الوقت وحان الاجل اي دنى وقرب ص اقتربت الساعة شـ اي دنت القيمة وقال
ابن كيسان في الآية تقديم وتأخير مجازها انشق القمر واقتربت الساعة وقيل معناه
وسينشق القمر والعلماء على خلافه ص حدثني يوسف بن موسى حدثنا جرير عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول لبيك
وسعديك والخير في يديك يقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة
وتسعين فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى
ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل قال ابشروا
فان من يأجوج ومأجوج الفا ومنكم رجل ثم قال والذي نفسي بيده اني لاطمع ان تكونوا ثلث
اهل الجنة قال فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لاطمع ان تكونوا شطر اهل الجنة
ان مثلكم في الامم كمثل الشعرة البيضاء في الثور الاسود او الرقمة في ذراع الحمار شـ مطابقته للترجمة
في قوله يشيب الصغير الى آخر الآية ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي مات ببغداد سنة
اثنتين وخمسين ومائتين وجرير هو ابن عبد الحميد وسليمان هو الاعمش وابو صالح هو ذكوان
الزيات وابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري والحديث مر في قصة يأجوج ومأجوج فانه اخرجه
هناك عن اسحق بن منصور عن ابي اسامة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري
قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في رواية كريمة وفي رواية الاكثرين رفع غير مرفوع ووقع
فيما مضى في باب قصة يأجوج ومأجوج مرفوعا وكذا في رواية مسلم قوله والخير في يديك خص
به رعاية للادب والا فالخير والشر كله بيد الله وقيل الكل بالنسبة الى الله حسن ولا قبيح في
فعله وانما الحسن والقبيح بالنسبة الى العباد قوله من كل الف وقد سبق في الحديث الذي قبل
هذا الباب من كل مائة تسعة وتسعون بينهما تفاوت كثير والجواب ان مفهوم العدد لا اعتبار له يعني التخصيص
بعدد لا يدل على نفي الزائد والمقصود منهما شيء واحد وهو تقليل عدد المؤمن وتكثير الكافر قوله
وما بعث النار عطف على مقدر تقديره سمعت واطعت وما بعث النار اي وما مقدار مبعوث النار
قوله فذاك اي اشارة الى الوقت الذي يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وظاهر هذا
الكلام ان هذا يقع في الموقف وقال بعض المفسرين ان ذلك قبل يوم القيمة لانه ليس فيها حمل
ولا وضع ولا شيب والحديث يرد عليه وقال الكرماني هذا تمثيل للتهويل وقيل انه كناية عن
اشتداد الحال بحيث انه لو كانت النساء حوامل لوضعت ويشيب فيه الطفل كما تقول العرب
اصابنا امر يشيب فيه الوليد قوله اينا ذلك الرجل اشارة الى الرجل الذي يستثنى في الالف
قوله ابشروا وفي حديث ابن عباس اعملوا وابشروا وفي حديث انس اخرجه الترمذي قاربوا
وسددوا قوله ومنكم رجل اي المخرج منكم رجل واحد وقال القرطبي قوله من يأجوج ومأجوج
الف اي منهم وممن كان على الشرك مثلهم قوله او الرقمة بفتح القاف وسكونها قوله والرقمتان
في الحمار هما الاثران في باطن عضديه وقيل الدائرة في ذراعه وقال الكرماني الفرق كثير
بين المشبه به الاول والثاني فكيف يصح التشبيه في المقدار بشيئين مختلفي المقدار
واجاب ان الغرض في التشبيه بين امر واحد وهو بيان قلة عدد المؤمنين بالنسبة الى الكافرين
غاية القلة وهو حاصل منهما سواء

ص باب قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين

شـ اي هذا باب في بيان قول الله تعالى الخ قوله الا يظن اي الا يستيقن والظن هنا بمعنى
اليقين انهم مبعوثون فيسألون عما فعلوا في الدنيا قوله ليوم عظيم يعني يوم القيمة يوم
يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء بين يدي ربهم وقال كعب يقفون ثلثمائة عام وقال
مقاتل وذلك اذا خرجوا من قبورهم ص وقال ابن عباس وتقطعت بهم الاسباب قال الوصلات
في الدنيا شـ اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب الوصلات في الدنيا
بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن التين ضبطناه بضم الصاد وفتحها وسكونها وقال الكرماني

موجب

موجب الوصلة وهي الاتصال وكل ما اتصل بشيء فما بينهما وصلة وقال ابو عبيدة الاسباب هي
الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا وعن ابن عباس الاسباب الارحام رواه الطبري من طريق ابن جريج
عنه وهو منقطع واخرج عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة الاسباب الواصلة التي كانت
بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة ص حدثنا اسمعيل بن ابان
حدثنا عيسى بن يونس حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس
لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه شـ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل
ابن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة منصرفا الوراق الكوفي وعيسى بن يونس
ابن ابي اسحق السبيعي الكوفي سكن ناحية الشام مرابطا يقال له الحدث ومات
بها اول سنة احدى وتسعين ومائة وابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري والحديث
اخرجه مسلم في صفة النار عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في التفسير عن
هناد عن عيسى به واخرجه النسائي في التفسير عن هناد به واخرجه ابن ماجه في الزهد عن
ابي بكر به قوله في رشحه الرشح العرق قوله انصاف اذنيه كقوله فقد صغت قلوبكما ويمكن الفرق
بانه لما كان لكل شخص اذنان فهو من باب اضافة الجمع الى مثله بخلاف القلب فانه اثنان
قلت روي في هذا الباب احاديث مختلفة فروى البيهقي من حديث ابي هريرة مرفوعا
ان الشمس لتدنو حتى يبلغ العرق نصف الاذن وروى الطبراني وابو يعلى وصححه ابن حبان من
حديث ابي الاحوص عن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر ليلجم بعرقه يوم القيامة
من طول ذلك اليوم حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار وروى مسلم من حديث سليم بن عامر عن
المقداد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة ادنيت الشمس من العباد حتى
تكون قيد ميل او ميلين قال سليم لا ادري اي الميلين مسافة الارض او الذي يكتحل به قال
فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق بقدر اعمالهم فمنهم من يأخذه العرق الى عقبيه ومنهم من
يلجمه الجاما قال فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشير بيده الى فيه وروى الحاكم عن عقبة بن
عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدنو الشمس من الارض فيعرق الناس فمن الناس من يبلغ
عرقه عقبه ومنهم من يبلغ فخذه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ منكبيه ومنهم من يبلغ
فاه فاشار بيده فالجمها ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده على رأسه هكذا وروى ابن ابي شيبة
عن سلمان الخير قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنى من جماجم الناس حتى
يكون قاب قوسين قال فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم ترتفع حتى يغرغر الرجل
قال سلمان حتى يقول الرجل غرغر وقال القرطبي المراد من هذا الا من كان مؤمنا كامل الايمان او من
استظل بالعرش وروي عن سلمان ولا يجد حرها مؤمن ولا مؤمنة فاما الكفار فتطبخهم طبخا
حتى يسمع لاجوافهم غق غق وروى البيهقي في الشعب عن عبد الله بن عمرو بسند لا بأس به
قال يشتد كرب ذلك حتى يلجم الكافر العرق قيل له فاين المؤمنون قال على كراسي من ذهب ويظلل
عليهم الغمام وعن ابي ظبيان قال ابو موسى الشمس فوق رؤس الناس واعمالهم تظلهم ص حدثني
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الارض
سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم شـ ذكر هذا عقيب حديث ابن عمر رضي الله عنهما لما انه يتضمن
بعض ما فيه والمناسبة بهذا المقدار كافية وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني وسليمان
ابن بلال وابو الغيث سالم والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن قتيبة قوله يعرق بفتح
الراء ويلجمهم بضم الياء من الالجام اي يصل الى ملجمهم اذا بلغ فاه وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال وشدة
الازدحام ودنو الشمس قال الكرماني الجماعة اذا وقفوا في الارض المعتدلة اخذتهم الماء اخذا واحدا
تكون بالنسبة الى الكل الى الاذن مع اختلافهم في قاماتهم طولا وقصرا واجاب بانه خلاف المعتاد ولا يكون
في القيامات حينئذ اختلاف وقد روي اختلافهم ايضا على قدر اعمالهم وقد ذكرناه عن قريب

ص باب القصاص يوم القيامة

شـ اي هذا باب في بيان كيفية القصاص يوم القيامة والقصاص بكسر القاف مأخوذ من القص

لعله المؤمنون

وهو القطع او من اقتصاص الاثر وهو تتبعه لان الذي يطلب القصاص يتتبع جناية الجاني ليأخذ مثلها
وفي المغرب القصاص مقاصة ولي المقتول القاتل والمجروح الجارح وهي مساواته اياه في قتل او
جرح ثم عم في كل مساواة وهي الحاقة لان فيها الثواب وحواق الامور والحقة والحاقة واحد
اي القيامة تسمى الحاقة قوله وحواق الامور بالنصب اي ولان فيها ثوابت الامور يعني يتحقق فيها
الجزاء من الثواب والعقاب وسائر الامور الثابتة الحقة الصادقة قوله الحقة والحاقة واحد
يعني في المعنى كذا نقل عن الفراء وقيل سميت الحاقة لانها تحاق من الكفار الذين حاقوا الانبيا
يقال حاققته فحققته اي خاصمته فخصمته وقيل لانها حق لا شك فيه ص والقارعة والغاشية
والصاخة والتغابن غبن اهل الجنة اهل النار ش اي وهي القارعة لانها تقرع القلوب باهوالها
وقال الجوهري القارعة الشديدة من شدائد الدهر وهي الداهية واصل معنى القرع الدق ومنه
قرع الباب وقرع الراس بالعصا قوله والغاشية سميت بذلك لانها تغشى الناس بافزاعها اي
تعمهم بذلك وعن سعيد بن جبير ومحمد بن كعب الغاشية النار وقال اكثر المفسرين الغاشية
القيامة تغشى كل شي بالاهوال قوله والصاخة هي في الاصل الداهية وفي الصحاح الصاخة
الصيحة يقال صخ الصوت الاذن يصخها صخا ومنه سميت القيامة وقال الثعلبي الصاخة يعني صيحة
القيامة سميت بذلك لانها تصخ الاسماع اي تبالغ في اسماعها حتى تكاد تصمها قوله والتغابن
بالرفع عطف على ما قبله وهو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد وقال المفسرون المغبون من
غبن اهله ومنازله في الجنة ويظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الايمان وغبن كل مؤمن بتقصيره
في الاحسان وتضييعه الايام قوله غبن اهل الجنة يقول غبن فعل ماض واهل الجنة فاعله
واهل النار بالنصب مفعوله ومعناه ان اهل الجنة ينزلون منازل الاشقياء التي كانت اعدت
لهم لو كانوا سعداء وقال بعضهم فعلى هذا التغابن من طرف واحد ولكن ذكر بهذه الصيغة ه
للمبالغة انتهى قلت لا نسلم صحة ما قاله ولم يقل احد ان صيغة التفاعل تجيء للمبالغة
والتفاعل هنا على اصله وهي الاشتراك بين القوم ولا شك انهم مشتركون في اصل الغبن لان
كل غابن فله مغبون ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني شقيق
سمعت عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بالدماء ش مطا
للترجمة من حيث ان القضاء يوم القيامة هو القصاص وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن
غياث عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه والرجال كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخاري ايضا في الديات عن عبيد الله بن موسى
واخرجه مسلم في الحدود عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الديات
عن ابي كريب وغيره واخرجه النسائي في المحاربة عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث
وعن غيره واخرجه ابن ماجه في الديات عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره قوله بالدماء في رواية
الكشميهني في الدماء والمعنى القضاء بالدماء التي كانت بين الناس في الدنيا فان قلت روى
ابو هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته قلت لا تعارض بينهما
لان الاول فيما يتعلق بمعاملات الخلق والثاني فيما يتعلق بعبادة الخالق وفي حديث
الصور الطويل عن ابي هريرة رفعه اول ما يقضى بين الناس في الدماء ويأتي كل قتيل قد حمل
راسه فيقول يا رب سل هذا فيم قتلني وحديث نافع بن جبير عن ابن عباس رفعه يأتي المقتول
معلق راسه باحدى يديه ملببا قاتله بيده الاخرى تشخب اوداجه دما حتى يقفا بين يدي
الله ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلله فانه ليس ثم دينار ولا درهم من
قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات اخيه فطرحت عليه
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من قبل ان يؤخذ الى اخره واسمعيل هو ابن ابي اويس
والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن قتيبة حديث زيد بن ابي انيسة قوله مظلمة بفتح اللام
والكسر وهو اشهر وهي اسم ما اخذ منك بغير حق قوله لاخيه في رواية الكشميهني من
اخيه قوله فليتحلله اي فليسأله ان يجعله حلالا له وليطلب منه براءة ذمته قبل يوم القيامة
قوله فانه ليس ثم اي في الاخرة ليس هناك درهم وثم بفتح الثاء المثلثة وتشديد

الميم

الميم وهو اسم يشار به الى المكان البعيد وهو ظرف لا يتصرف فلذلك غلط من اعربه مفعولا لرايت
في قوله تعالى واذا رايت ثم رايت قوله من حسناته اي من ثوابها فيزاد على ثواب المظلوم فان قيل
ثواب الحسنة خالد ابدا غير متناه وجزاء السيئة من الظلم وغيره متناه فكيف يقع غير المتناهي موقع
المتناهي وكيف يقوم مقامه فيصير المظلوم ظالما واجيب بانه يعطي خصمه من اصل
ثواب الحسنة ما يوازي عقوبة سيئته اذ الزائد عليه فضل من الله عز وجل عليه خاصة
قوله فان لم يكن له اي للظالم حسنات اخذ من اصل سيئات اخيه فيحط عليه فيزاد في
عقابه فان قيل ما التوفيق بينه وبين قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى واجيب
بانه لا تعارض بينهما لانه انما يعاقب بسبب ظلمه او معناه لا يؤخذ باختياره وارادته ص حدثني
الصلت بن محمد حدثنا يزيد بن زريع ونزعنا ما في صدورهم من غل قال حدثنا سعيد
عن قتادة عن ابي المتوكل الناجي ان ابا سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض
مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد
بيده لاحدهم بمنزله في الجنة ادل بمنزله كان في الدنيا ش مطابقته للترجمة في قوله فيقتص
والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام وبعدها تاء مثناة من فوق ابن محمد بن عبد
الرحمن ابو همام الخاركي بالخاء المعجمة والكاف البصري ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر
زرع ابو معاوية العيشي البصري وسعيد هو ابن ابي عروبة وابو المتوكل علي بن داود الناجي
بالنون والجيم نسبة الى بني ناجية بن اسامة بن لوي وهي قبيلة كبيرة السامي بالسين
المهملة البصري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في المظالم فانه اخرجه
هناك عن اسحق بن ابراهيم قوله ونزعنا ما في صدورهم من غل ذكره بين رجال الاسناد
لبيان ان الحديث كالتفسير له قوله يخلص بفتح الياء وضم اللام قوله على قنطرة قيل
هذا يشعر بان في القيامة جسرين هذا والذي على متن جهنم المشهور بالصراط واجيب
بانه لا محذور فيه ولئن ثبت بالدليل انه واحد فتأويله ان هذه القنطرة من تتمة الاول
قوله فيقتص على صيغة المجهول من المضارع ويروى فيقتص من الاقتصاص وفي رواية
الكشميهني فيقتص بفتح الياء فعلى هذا اللام في لبعضهم زائدة وبعضهم فاعله او الفاعل
محذوف تقديره فيقتص الله لبعضهم من بعض قوله مظالم غير منون وقوله كانت بينهم صفة
مظالم قوله هذبوا على صيغة المجهول من التهذيب وهو التنقية يقال رجل مهذب الاخلاق
اي مطهر الاخلاق قاله الجوهري قوله ونقوا على صيغة المجهول ايضا من التنقية واصله
نقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها بعد حذف حركتها قوله اذن لهم
في دخول الجنة على صيغة المجهول وهذا من الظاهر انه وقع قبل بقية الحديث كذا في سائر
الروايات الا في رواية عفان عند الطبري فانه جعل هذا من كلام قتادة وقال القرطبي ووقع
في حديث عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا رواه عبد الله
ابن المبارك في الزهد وصححه الحاكم قوله لاحدهم مبتدا واللام فيه للتاكيد وخبره هو قوله اهدى
قوله بمنزله قال الطيبي اهدى لا يتعدى بالباء بل باللام او بالى فكانه تضمن معنى اللصوق
بمنزله هاديا اليه وذلك لان منازلهم تعرض عليهم غدوا وعشيا

ص باب من نوقش الحساب عذب

ش اي هذا باب في قوله عليه السلام من نوقش الحساب عذب قوله من شرطية ونوقش
صلته وعذب جزاؤه وكل من نوقش وعذب على صيغة المجهول ونوقش من المناقشة وهو
الاستقصاء والتفتيش في المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير وترك المسامحة فيه
والحساب منصوب بنزع الخافض ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن
ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نوقش الحساب
عذب قالت قلت يا رسول الله اليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال
ذلك العرض ش الترجمة ماخوذة من صدر الحديث وعبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد

العبسي الكوفي وعثمان بن الاسود بن موسى المكي وابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله وقد مر عن قريب والحديث مضى في كتاب العلم في باب من سمع شيئا فراجعه فانه اخرجه هناك باتم منه وفيه من حوسب عذب ولكن من نوقش الحساب يهلك ص حدثني عمرو بن علي حدثنا يحيى عن عثمان بن الاسود سمعت ابن ابي مليكة قال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عمرو بن علي بن بحر ابن حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن يحيى بن سعيد القطان الخ قوله مثله اي مثل الحديث المذكور ص وتابعه ابن جريج ومحمد بن سليم وايوب وصالح بن رستم عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي تابع عثمان بن الاسود في روايته عن ابن ابي مليكة عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ومحمد بن سليم بضم السين المهملة ابو عثمان المكي قال الغساني لم ينسبه البخاري في كتاب الرقاق في باب من نوقش ح وليس هو ابن سليم البصري ابا هلال ووصل متابعة ابن جريج ومحمد بن سليم ابو عوانة في صحيحه من طريق ابي عاصم عن ابن جريج وعثمان الاسود ومحمد بن سليم كلهم عن ابن ابي مليكة عن عائشة قوله وايوب اي تابعه ايوب السختياني ايضا ووصل متابعته البخاري في التفسير في رواية حماد بن زيد عن ايوب ولم يسق لفظه قوله وصالح اي وتابعه ايضا صالح بن رستم بضم الراء وسكون السين المهملة وضم التاء المثناة من فوق وقيل بفتحها المزني مولاهم ابو عامر الخزاز البصري ووصل متابعته اسحق بن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عن ابي عامر الخزاز بزيادة فيه ولفظه عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت اني لاعلم اي اية في القران اشد فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما هي قلت من يعمل سوءا يجز به فقال ان المؤمن يجازى باسوأ عمله في الدنيا يصيبه المرض حتى النكبة ولكن من نوقش الحساب عذب ص حدثني اسحق بن منصور حدثنا روح بن عبادة حدثنا حاتم بن ابي صغيرة حدثنا عبد الله بن ابي مليكة حدثني القاسم بن محمد حدثتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك فقلت يا رسول الله اليس قد قال الله تعالى فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك العرض وليس احد يناقش الحساب يوم القيمة الا عذب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة ابن صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم وقد مر عن قريب والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وقد استدرك الدارقطني على البخاري بان ابن ابي مليكة روى مرة عن عائشة واخرى عن القاسم عن عائشة ففيه اضطراب قال الكرماني الاستدراك مستدرك لاحتمال انه سمعه منهما فتارة روى بالواسطة واخرى بدونها قوله يناقش على صيغة المجهول قوله الحساب منصوب بنزع الخافض اي في الحساب قوله الا عذب على صيغة المجهول ايضا ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد ابن معمر حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد كنت سئلت ما هو ايسر من ذلك ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه نوع مناقشة واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله المديني عن معاذ عن ابيه هشام الدستوائي عن قتادة عن انس والاخر عن محمد بن معمر بفتح الميمين العبسي البصري المعروف بالبحراني صدوق البراني عن روح بفتح الراء ابن عبادة بضم العين وتخفيف الباء الموحدة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة وقد مضى الحديث في كتاب الانبياء في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة فانه اخرجه هناك من وجه اخر عن انس وههنا ذكره من طريقين وساقه بلفظ سعيد قوله ارايت اي اخبرني قوله اكنت الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله ما هو ايسر من ذلك اي الايمان والتوحيد ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي قال حدثني الاعمش قال حدثني خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه الله

يوم القيامة

يوم القيامة ليس بينه وبين الله ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئا قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا ان فيه نوع مناقشة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه والحديث مضى مطولا في الزكاة في باب الصدقة قبل الرد فانه اخرجه هناك من وجه اخر عن عبد الله بن محمد الخ قوله ما منكم من احد الخطاب للصحابة ويلتحق بهم المؤمنون كلهم قوله الا وسيكلمه الله في رواية ابن ماجة الا سيكلمه ربه والواو فيه ان صح في معطوف على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه قوله ليس بينه وبين الله ويروى ليس بينه وبينه قوله ترجمان بضم التاء وفتحها وفتح الجيم وضمها وقال ابن التين رويناه بفتح التاء وقال الجوهري لك ان تضم التاء بضمة الجيم يقال ترجم كلامه اذا فسره بكلام اخر قوله قدامه اي امامه وفي التوحيد فلا يرى شيئا بين ح فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم وكذا في رواية مسلم وفي رواية الترمذي فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه وفي رواية محل بن خليفة فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار وينظر عن شماله فلا يرى الا النار وقال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال ههنا كالمثل لان الانسان من شأنه اذا دهمه امر ان يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقيل يحتمل ان يطلب طريقا يهرب منه ليتخلص من النار فلا يرى الا ما يفضي به الى دخول النار قوله فمن استطاع منكم جزاؤه محذوف اي فليفعل ووقع كذا في رواية وكيع ص قال الاعمش حدثني عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض واشاح ثم قال اتقوا النار واشاح ثلاثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة ش اي قال سليمان الاعمش وهو موصول بالسند المذكور عن عمرو هو ابن مرة عن خيثمة وروى الاعمش اولا عن خيثمة بلا واسطة ثم روى ثانيا بالواسطة وقد اخرجه مسلم من رواية ابي معاوية عن الاعمش كذلك وقد مضى الحديث باتم من هذا في كتاب الزكاة من رواية محل بن خليفة قوله واشاح بالشين المعجمة وبالحاء المهملة اي صرف وجهه وقال الخليل اشاح بوجهه عن الشيء نحاه وقيل صرف وجهه كالخائف ان يناله قوله فمن لم يجد اي ما يتصدق على السائل قوله فبكلمة طيبة اي فيرده اي السائل بكلمة طيبة تطيب قلبه

ص باب يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب

ش اي هذا باب في قوله عليه السلام يدخل الجنة الى اخره وفي بعض النسخ باب يدخل الجنة سبعون الفا على لغة اكلوني البراغيث ص حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل حدثنا حصين قال ابو عبد الله وحدثني اسيد بن زيد حدثنا هشيم عن حصين قال كنت عند سعيد ابن جبير فقال حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت علي الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي معه النفر والنبي معه العشرة والنبي معه الخمسة والنبي يمر وحده فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام اليه عكاشة بن محصن فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام اليه رجل اخر قال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن عمران بن ميسرة ضد الميمنة عن محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي والطريق الاخر عن اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابن زيد من الزيادة ابي محمد الجمال بالجيم مولى صالح القرشي الكوفي عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين الخ واشار البخاري الى روايته عن

اسيد المذكور بفتح الهمزة بقوله قال ابو عبد الله وهو البخاري وحدثني اسيد بن زيد الجمال ولم يرو
البخاري عنه الا في هذا الموضع فقط مقرونا بعمران بن ميسرة **فان قلت** اسيد هذا ضعيف
جدا ضعفه جماعة منهم يحيى بن معين وافحش القول فيه وقال ابو حاتم كانوا يتكلمون فيه
قلت قال ابو مسعود لعله كان ثقة عنده وهذا الايجدي في الاحتجاج به ولهذا اردى
عنه مقرونا بعمران بن ميسرة **فان قلت** ما كان الداعي لهذا الاسناد الاول وكان كافيا
قلت قال بعضهم انما احتاج اليه فرارا من تكرير الاسناد بعينه فانه اخرج المسند
الاول في الطب باب من اكتوى ثم اعاده هنا فاضاف اليه طريق اسيد انتهى وهذا ليس بشيء لانه وقع
في البخاري اسانيد كثيرة تكررت بعينها في غير موضع ولا يخفى هذا على من يتامل ذلك واما الذي
ذكره في الطب فهو مطول اخرجه عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل عن حصين عن عامر عن عمران
ابن حصين الحديث واخرجه في احاديث الانبياء مختصرا عن مسدد ووصل الكلام فيه هنالك
قوله عرضت على بتشديد الياء والامم بالرفع **قوله** الامة اى العدد الكثير **قوله** فاخذ
بفتح الخاء المعجمة والذال المعجمة في رواية الكشميهني وهو فعال المفاد منه وهي لدنو الحبيب على وجه
التسرع فيه والاخذ فيه تارة يستعمل اخذا ستعمال عسى فيدخل ان في خبره وتارة
يستعمل استعمال كاد فيغير ان ويروى فاجمع بفتح الهمزة وكسر الجيم وبالدال المهملة فعلى هذا
اللفظ النبي منصوب على المفعولية وعلى الاول مرفوع على انه اسم اخذ وقوله يمر خبره **قوله** النفر
هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة من الثلاثة الى العشرة
ولا واحد له من لفظه **قوله** معه العشرة بفتح الشين اسم لعدد العين وفي رواية المستملي العشيرة
بكسر الشين وسكون الياء اخر الحروف وهي القبيلة **قوله** فاذا سواد كثير السواد بلفظ ضد
البياض هو الشخص الذي يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد بلفظة الجنس **قوله**
فاذا سواد كثير كلمة اذا للمفاجاة وفي رواية سعيد بن منصور عظيم موضع كثير **قوله** قدامهم
في رواية سعيد بن منصور ومعهم بدل قدامهم وفي رواية حصين بن نمير وتبع هولاء **قوله** ولم
بكسر اللام وفتح الميم ويجوز تسكينها ينسبهم بها على التسبيب **قوله** لا يكتوون قال الكرماني
اى عند عدم الضرورة والاعتماد على الشفا من الكي **قلت** فيه تامل **قوله** ولا يسترقون
اى بالامور التي هي غير القرآن كما هو اهل الجاهلية **قوله** ولا يتطيرون اى لا يتشاءمون بالطيور
فانهم الذين يتركون اعمال الجاهلية وعقايدهم **وقيل** هم اكثر من هذا العدد **واجيب**
الله اعلم بذلك مع احتمال ان يراد بالسبعين الكثير وقال بعضهم اى العدد المذكور على ظاهره
ويقوي كلامه باحاديث منها مارواه الترمذي من حديث ابي امامة رفعه وعدني ربي ان يدخل الجنة
من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي **قلت**
احتمال الزيادة في السبعين باق لان المراد منه ليس خصوص العدد والحثيات كناية عن
المبالغة في الكثرة قال ابن الاثير **قوله** رجل الحرقيين هو سعد بن عبادة الانصاري
سيد الخزرج **قلت** اخرجه الخطيب في المبهمات من طريق ابي حذيفة بن بشر احد الضعفا
ولكن يستبعد هذا السوال من سعد بن عبادة فلعله سعد بن عمارة الانصاري
وصحفه الناقل **قوله** سبقك بها عكاشة اختلفوا في الحكمة في قوله عليه السلام من
هذا القول فقيل لما كان الاخر منافقا ورد هذا بان الاصل في الصحابة عدم النفاق وقيل
ان النبي صلى الله عليه وسلم علم بالوحي انه يجاب في عكاشة ولم يقع ذلك في حق الاخر وقال
ابن الجوزي يظهر لي ان الاول سال عن صدق قلب فاجيب واما الثاني فيحتمل ان يكون
اريد حسم المادة فلو قال للثاني نعم لاوشك ان يقوم ثالث ورابع الى ما لا نهاية له
وليس كل الناس يصلح لذلك وقال القرطبي لم يكن عند الثاني من تلك الاحوال ما كان
عند عكاشة فلذلك لم يجب وقال السهيلي الذي عندي في هذا انها كانت ساعة اجابة
علمها عليه السلام واتفق ان الرجل قال بعدما انقضت والله اعلم ص حدثنا معاذ
ابن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان
ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة
من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر وقال ابو هريرة فقام عكاشة

ابن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله
منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها
عكاشة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم ابن اسد ابو عبد الله المروزي نزل
البصرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والحديث اخرجه مسلم في الايمان
عن حرملة عن يحيى بن يحيى **قوله** نمرة هي كساء فيه خطوط بيض وسود كانها اخذت من جلد
النمر **ص** حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن
سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف
شك في احدهما متماسكين اخذ بعضهم ببعض حتى يدخل اولهم واخرهم الجنة ووجوههم
على صورة القمر ليلة البدر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد
السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار والحديث مضى في باب ما جاء في صفة
الجنة **قوله** شك في احدهما وفي رواية مسلم من طريق عبد العزيز بن محمد عن ابي حازم لا يدري
ابو حازم ايهما قال **قوله** متماسكين نصب على الحال وفي رواية مسلم متماسكون بالرفع على
انه خبر مبتدا محذوف اى هم متماسكون وقال النووي كذا في بعض النسخ وفي بعضها بالنصب
وكلاهما صحيح **قوله** اخذ بعضهم ببعض اى بعضهم اخذ ببعض واخذ بالمد وكسر الخاء وفي
رواية مسلم بعضهم بعضا **قوله** حتى يدخل الجنة اولهم واخرهم هذا غاية للتماسك المذكور
والاخذ بالايدي وفي رواية فضيل بن سليمان التي مضت في باب صفة الجنة لا يدخل اولهم
حتى يدخل اخرهم ومعناه يدخلون صفا واحدا فيدخلون الجميع دفعة واحدة وانه لم يجعل على
هذا المعنى يلزم الدور ورد بانما وصفهم بالاولية والاخرية باعتبار الصفة التي جاؤوا فيها على
الصراط وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة وقال عياض يحتمل ان يكون
معنى قولهم متماسكين انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم جميعا
وقال النووي يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض **قوله** ووجوههم على صورة
القمر المراد وصفهم بالجمال حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن ابرهيم
نا ابي عن صالح نا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل
الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت خلود
مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر دخول المؤمنين الجنة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني
ويعقوب بن ابرهيم يروي عن ابيه ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
وصالح هو ابن كيسان الغفاري بكسر العين المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء والحديث اخرجه
مسلم في صفة النار عن زهير بن حرب وغيره **قوله** يا اهل النار اصله يا اهل النار وحذفت
الهمزة تخفيفا وكذا قوله يا اهل الجنة **قوله** لا موت مبني على الفتح **قوله** خلود اما مصدر
واما جمع خالد والتقدير انتم خالدون او هذا الحال خلود او انتم خالدون **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود لا موت **ش** مطابقته
هذا مثل ما ذكرنا في الحديث السابق وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد عبد الله بن ذكوان
والاعرج عبد الرحمن بن هرمز **قوله** يا اهل الجنة لم يثبت في غير رواية الكشميهني
قوله لا موت زاد الاسماعيلي في روايته لا موت فيه

ص باب صفة الجنة والنار

ش اى هذا باب في بيان صفة الجنة وصفة النار وقد وقع في بدء الخلق باب ما جاء في صفة
الجنة وباب صفة النار **ص** وقال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اول طعام ياكله اهل
الجنة زيادة كبد حوت **ش** ابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه هذا الحديث قد
مضى مطولا عن قريب في باب يقبض الله الارض **قوله** كبد حوت في رواية ابي ذر كبد الحوت
ص عدن خلد عدنت بارض اقمت ومنه المعدن **ش** اشار به الى تفسير عدن في قوله تعالى
جنات عدن وتفسير المعدن بقوله خلد بضم الخاء قال الجوهري الخلد دوام البقاء تقول خلد

الرجل يحل يخلد او انحلوه الله احلالا او يخلد تخليدا **قوله** عدنت بارض اقمت بها اشار به الى ان
معنى العدن الاقامة يقال عدن بالبلد اقام به **قوله** ومنه المعدن اى ومن هذا الباب المعدن
الذى يستخرج منه جواهر الارض كالذهب والفضة والنحاس والحديد ونحو ذلك **ص** مقعد صدق
في منبت صدق **ش** اشار به الى تفسير مقعد صدق في كلام الناس يقولون منبت صدق وفي رواية
ابى ذر في مقعد صدق كما في القرآن ان المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق وهو الصواب **قوله** في
جنات اى في بساتين **قوله** ونهر اى انهار ووحده لاجل رؤوس الآى وقال الضحاك اى في ضياء
وسعة ومنه النهار وقال الثعلبى معنى مقعد صدق مجلس صدق لا لغو فيه ولا تأثيم وهو الجنة
ص حدثنا عثمان بن الهيثم نا عوف عن ابى رجاء عن عمران عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اطلعت
في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء **ش** مطابقته
للترجمة من حيث ان اكثر اهل الجنة الفقراء وكون اكثر اهل النار النساء وصف من اوصاف الجنة
ووصف من اوصاف النار وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة
ابن الجهم ابو عمرو المؤذن وعوف هو المشهور بالاعرابى وابو رجاء بالجيم عمران العطاردى والثلاثة مع
عمران بن حصين الصحابى والرجال كلهم بصريون والحديث مضى في صفة الجنة فانه اخرجه
هناك عن ابى الوليد عن سلم بن زرير عن ابى رجاء عن عمران بن حصين الخ وفي النكاح عن
عثمان بن الهيثم عن عوف ومضى الكلام فيه **قوله** اطلعت بالتشديد اى اشرفت ونظرت
ص حدثنا مسدد نا اسمعيل اخبرنا سليمان التيمى عن ابى عثمان عن اسامة عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد
محبوسون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها
النساء **ش** مطابقته مثل ما ذكرنا في الحديث السابق واسمعيل هو ابن علية وسليمان التيمى
وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل واسامة هو ابن زيد بن حارثة الصحابى ابن الصحابى
قوله عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق الفقراء اشعارا بانه يطلق احدهما على
الآخر قاله الكرمانى **قلت** قد مر الكلام فيه في كتاب الزكاة **قوله** واصحاب الجد
بفتح الجيم اى الغنى **قوله** محبوسون يعنى للحساب وهذا الحديث والذى قبله لم يذكرا في كثير
من النسخ وثبتا الا في رواية ابى ذر عن مشايخه الثلاثة **ص** حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا
عبد الله اخبرنا عمر بن محمد بن زيد عن ابيه انه حدثه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جئ بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح
ثم ينادى مناد يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد
اهل النار حزنا الى حزنهم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ازدياد اهل الجنة فرحا وازدياد اهل
النار حزنا وصف من اوصافهما من حيث انهما حاصلان فيهما وهو وصف المحل بارادة وصف الحال
ومعاذ ومعاذ بن اسد ابو عبد الله المروزى نزل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزى وعمر
ابن محمد يروى عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب والحديث اخرجه مسلم
في صفة اهل الجنة والنار عن هارون بن سعيد وغيره **قوله** حتى يجعل بين الجنة والنار
في حديث الترمذى عن ابى هريرة فيوقف على السور الذى بين الجنة والنار **قوله** ثم يذبح
فان قيل الموت عرض كيف يصح عليه المجئ والذبح **واجيب** بان الله سبحانه وتعالى
يجسده ويجسمه او على سبيل التمثيل الاشعار بالخلود ونقل القرطبى عن بعض الصوفية
ان الذى يذبحه يحيى بن زكريا عليهما السلام بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة
وقيل يذبحه جبريل عليه السلام على باب الجنة **ص** حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا عبد الله
اخبرنا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون لبيك ربنا وسعديك
فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول
انا اعطيكم افضل من ذلك قالوا يا رب واى شئ افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضوانى فلا اسخط
عليكم بعده ابدا **ش** مطابقته مثل الذى ذكرناه فيما قبل والحديث اخرجه البخارى ايضا
في التوحيد عن يحيى بن سليمان واخرجه مسلم في صفة الجنة عن محمد بن عبد الرحمن

وغيره

وغيره واخرجه الترمذى فيه عن سويد بن نصر واخرجه النسائى في النعوت عن عمرو بن يحيى بن
الحارث **قوله** احل من الاحلال بمعنى الانزال او بمعنى الايجاب يقال احل الله عليه اى اوجبه
وحل امر الله عليه اى وجب **ص** حدثنى عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا ابو اسحق
عن حميد قال سمعت انسا رضى الله عنه يقول اصيب حارثة يوم بدر وهو غلام فجاءت امه الى
النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة منى فان يك في الجنة اصبر واحتسب
وان تكن الاخرى ترى ما اصنع فقال ويحك او هبلت اوجنة واحدة هى انها جنان كثيرة وانه لفى جنة
الفردوس **ش** مطابقته للترجمة في آخر الحديث ومعاوية بن عمرو بن المهلب الازدى البغدادى
وابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزارى وحميد بن ابى حميد الطويل والحديث مضى في المغازى في
باب فضل من شهد بدرا يعنى بهذا الاسناد والمتن وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث الانصارى
له ولابيه صحبة وامه هى الربيع بالتشديد بنت النضر عمة انس رضى الله عنهما **قوله** ترى ما اصنع
باشباع الياء في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهنى ترى ما اصنع بالجزم جوابا للشرط يعنى
وان لم يكن في الجنة صنعت شيئا من صنيع اهل الحزن مشهورا يراه كل احد **قوله** ويحك كلمة
ترحم وتعطف **قوله** او هبلت الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة وهبلت
على صيغة المجهول والمعلوم من هبلته امه اى ثكلته **قوله** اوجنة واحدة الكلام فيه كالكلام
في او هبلت **قوله** وانها اى الجنة جنان يعنى انواع البساتين **قوله** لفى جنة الفردوس م
باللام في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهنى بدون اللام وقال الزجاج الفردوس من الاودية ما
ينبت ضروبا من النبات وقال ابن الانبارى وغيره بستان فيذكر ويؤنث
وقال الفراء هو عربى مشتق من الفردسة وهى السعة وقيل رومى وقيل سريانى والمراد به
هنا مكان من الجنة هو افضلها **ص** حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا الفضل بن موسى اخبرنا الفضيل
عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما بين منكبى الكافر مسيرة ثلاثة
ايام للراكب المسرع **ش** مطابقته للجزء الثانى من الترجمة من حيث ان كون منكبى الكافر
هذا المقدار في النار نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل وارادة الحال والفضل بن موسى هو
السينانى بكسر السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وتخفيف النون الاولى وكسر الثانية
وسينان قرية من قرى مرو والفضيل مصغر فضل كذا في رواية الاكثرين غير منسوب ونسبه
ابن السكن في روايته فقال الفضيل بن غزوان وهو المعتمد ونسبه ابو الحسن القابسى في
روايته عن ابى زيد المروزى فقال فضيل بن عياض ورده ابو على الجيانى فقال لا رواية للفضيل
ابن عياض في البخارى الا في موضعين من كتاب التوحيد ولا رواية له عن ابى حازم راوى هذا
الحديث ولا ادركه وابو حازم سلمان الاشجعى والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن ابى
كريب وغيره **قوله** منكبى الكافر تثنية منكب بكسر الكاف وهو مجمع العضد والكتف
وفي رواية يوسف بن عيسى عن الفضل بن موسى شيخ البخارى بسنده خمسة ايام وروى احمد
من رواية مجاهد عن ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى
عاتقه مسيرة سبعمائة عام وروى البيهقى في البعث من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس
مسيرة سبعين خريفا وروى ابن المبارك في الزهد عن ابى هريرة قال ضرس الكافر يوم
القيامة اعظم من احد يعظمون لتمتلئ منهم وليذوقوا العذاب ولم يصرح برفعه لكنه في حكم المرفوع
لانه لا مجال فيه للرأى وفي مسلم عن ابى هريرة مرفوعا غلظ جلده مسيرة ثلاثة ايام
واخرجه البزار عن ابى هريرة بسند صحيح بلفظ غلظ جلد الكافر وكثافة جلده اثنان واربعون
ذراعا بذراع الجبار قال البيهقى اراد بلفظ الجبار التهويل قال ويحتمل ان يريد جبارا من الجبابرة
اشارة الى عظم الذراع وقال ابن حبان لما اخرجه في صحيحه بان الجبار ملك كان باليمن وروى
البيهقى من طريق عطاء بن يسار عن ابى هريرة وفخذه مثل ورقان ومقعده مثل ما بين
المدينة والربذة واخرجه الترمذى ولفظه بين مكة والمدينة وورقان بفتح الواو وسكون الراء
وبالقاف والنون جبل معروف بالحجاز والاختلاف في هذه المقادير محمول على اختلاف تعذيب الكفار
في النار **فان قلت** ورد حديث اخرجه الترمذى والنسائى بسند جيد عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال

يسا قوله يا سجن في جهنم يقال له بولس قلت هذا في اول الامر عند الحشر والاحاديث
المذكورة محمولة على ما بعد الاستقرار في النار ص وقال اسحق بن ابراهيم اخبرنا المغيرة بن سلمة
نا وهيب عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لشجرة يسير
الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قال ابو حازم فحدثت النعمان بن ابي عياش فقال حدثني
ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع
مائة عام ما يقطعها ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه
والمغيرة بن سلمة بفتحتين المخزومي البصري ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد البصري وابو
حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الانصاري والحديث اخرجه مسلم عن اسحق
ابن ابراهيم ايضا ولكنه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم واخرجه البخاري معلقا قوله لشجرة اللام
فيه للتاكيد قوله لا يقطعها يعني لا يبلغ الى منتهى اغصانها قوله قال ابو حازم موصول
بالسند المذكور والنعمان بن ابي عياش بالياء آخر الحروف المشددة وبالشين المعجمة الزرقي
التابعي المدني الثقة واسم ابيه النعمان زيد بن الصامت قتل بارض حمص سنة اربع وستين وكان
عاملا لابن الزبير عليها قوله حدثني ابو سعيد كذا في رواية مسلم حدثني ويروى هنا
اخبرني ايضا وابو سعيد هو الخدري رضي الله عنه قوله الجواد بفتح الجيم وفتح الواو هو الفرس
البين الجودة ويقال الجواد للذكر والانثى من خيل جياد واجواد واجاويد وقال ابن فارس الجواد
الفرس السريع قوله المضمر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم من قولهم ضمر الخيل
تضميرا اذا علفها القوت بعد السمن وكذلك اضمرها قاله الكرماني وقال ابن فارس المضمر
من الخيل ان يعلف حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة وهذه المدة تسمى المضمار
وقال الداودي المضمر هو الذي يدخل في بيت ويجعل عليه جلة ويقلل علفه ليعرق من لحمه شيئا
فيرد اخرته ويومن عليها ان ينسق قال وكان للخيل المضمرة على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم سبعة اميال في السبق ولغير المضمر ميل ص حدثنا قتيبة نا عبد العزيز عن ابي حازم
عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا
او سبعمائة الف لا يدري ابو حازم ايهما قال متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى
يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في بعض
الاحاديث الماضية وعبد العزيز هو ابن ابي حازم سلمة بن دينار والحديث مضى في الباب الذي
قبله فانه اخرجه هناك عن سعيد بن ابي مريم عن ابي غسان عن ابي حازم عن سهل
ابن سعد ومضى الكلام فيه مبسوطا قال الكرماني قوله لا يدخل فان قلت كيف
يتصور هذا وهو يستلزم الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الآخر وبالعكس قلت
يدخلون معا صفا واحدا وهو ايضا دور معية ولا محذور فيه فان قلت في بعض
الروايات يدخل بدون كلمة لا قلت لا هو مقدر ليدخل عليه المعنى او حتى بمعنى مع او على
ان معناه استمرار دخولها الى دخول من هو آخر الكل ص حدثنا عبد الله بن مسلمة نا
عبد العزيز عن ابيه عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون الغرف
في الجنة كما يتراءون الكوكب في السماء قال ابي فحدثت به النعمان بن ابي عياش فقال
اشهد لسمعت ابا سعيد يحدث ويزيد فيه كما تراءون الكوكب الغارب في الافق في
المشرق والمغرب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه قوله ليتراءون اي ينظرون واللام فيه
للتاكيد قوله الغرف بضم الغين المعجمة وفتح الراء جمع غرفة قوله الكوكب في رواية الاصيلي
الكوكب الدري قوله قال ابي قال عبد العزيز قال ابي هو ابو حازم قوله اشهد لسمعت اللام
جواب قسم محذوف قوله ابا سعيد هو الخدري قوله فيه اي في الحديث قوله الغارب
في رواية الكشميهني الغابر بتقديم الباء الموحدة على الراء والغابر الذاهب وضبطه بالياء
آخر الحروف مهموز قبل الراء وقال الكرماني الكوكب في الشرق ليس بغابر فما وجهه قوله
يراد به لازمه وهو البعد ونحوه وقال الطيبي شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية
الرائي الكوكب المضيء الباقي في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة مع البعد ص حدثني محمد

ابن بشار

ابن بشار نا غندر حدثنا شعبة عن ابي عمران قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال يقول الله لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة لو ان لك ما في الارض من شيء اكنت
تفتدي به فيقول نعم فيقول اردت منك اهون من هذا وانت في صلب آدم ان لا تشرك بي شيئا
فابيت الا ان تشرك بي ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة من حيث ان فيه نوع صفة للنار
باعتبار وصف اهلها من قبيل ذكر المحل وارادة الحال وغندر محمد بن جعفر وابو عمران هو عبد
الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصري والحديث مضى في خلق آدم عليه
السلام واخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ قوله لاهون اللام فيه مكسورة لام
الجر واهون اي اسهل والهمزة في اكنت للاستفهام على سبيل الاستخبار والواو في وانت للحال
قوله ان لا تشرك بي شيئا بفتح الهمزة بدل من قوله اهون من هذا قوله فابيت من الاباء
اي امتنعت ص حدثنا ابو النعمان نا حماد عن عمرو عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة كانهم الثعارير قلت وما الثعارير قال الضغابيس وكان
قد سقط فمه فقلت لعمرو بن دينار ابا محمد سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قال نعم ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا الآن باعتبار
ذكر المحل وارادة الحال وابو النعمان محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد وعمرو هو ابن دينار وجابر
هو ابن عبد الله واخرجه مسلم في الايمان عن ابي الربيع قوله يخرج من النار كذا هو بحذف
الفاعل في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي عن العزيزي يخرج قوم ولفظ مسلم
ان الله يخرج قوما من النار بالشفاعة قوله كانهم الثعارير بفتح الثاء المثلثة والعين المهملة
وكسر الراء جمع ثعرور على وزن عصفور وقال ابن الاعرابي هو قثاء صغار وقال ابو عبيدة
مثله وزاد ويقال بالشين المعجمة بدل الثاء المثلثة وكان هذا هو السبب في قول
الراوي وكان عمرو ذهب فمه اراد انه سقطت اسنانه فينطق بالثاء المثلثة وهي بالشين
المعجمة وقيل الثعرور نبت في اصول الثمام كالقطن ينبت في الرمل ينبسط عليه ولا يطول
وقال الكرماني هو الغثاء الصغير وهو نبات كالهليون وقيل هو الاقط الرطب واغرب القابسي
فقال هو الصدف الذي يخرج من البحر فيه الجوهر كانه اخذه من قوله في الرواية الاخرى
كانهم اللؤلؤ وليس بشيء قوله قلت وما الثعارير القائل هو حماد وفي رواية الكشميهني
ما الثعارير بدون الواو في اوله قوله قال الضغابيس اي قال عمرو بن دينار الضغابيس
الضغابيس جمع ضغبوس بضم الضاد وسكون الغين المعجمتين وضم الباء الموحدة وفي
آخره سين مهملة وقال الاصمعي هو نبت في الثمام يشبه الهليون يسلق ثم يؤكل بالزيت
والخل وقيل نبت في اصول الشجر والاذخر يخرج قدر شبر في دقة الاصابع لا ورق له وفيه
حموضة وفي غريب الحديث للحربي الضغبوس شجرة على طول الاصبع ويشبه به الرجل
الضعيف قلت الغرض من التشبيه بيان حالهم حين خروجهم من النار وفي الترمذي
وفي حديث ولا باس باجتناء الضغابيس في الحرم قوله وكان قد سقط فمه القائل هو
حماد اراد بسقوط فمه ذهاب اسنانه كما ذكرناه الآن ويروى وكان ذهب فمه قلت لذلك
سمي الاثرم بالثاء المثلثة اذ الثرم سقوط الاسنان وانكسارها قوله فقلت لعمرو بن
دينار القائل هو حماد قوله ابا محمد اي يا ابا محمد وكنيته عمرو بن دينار قوله سمعت اي
اسمعت وهمزة الاستفهام فيه مقدرة وفي الحديث اثبات الشفاعة وابطال مذهب
المعتزلة في ابطال الشفاعة وقال ابن بطال انكرت المعتزلة والخوارج الشفاعة في
الاخراج ممن ادخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين
وغير ذلك من الآيات واجاب اهل السنة بانها في الكفار وجاءت الاحاديث في اثبات الشفاعة
المحمدية متواترة ودل عليها قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والجمهور على
ان المراد به الشفاعة وبالغ الواحدي فنقل فيه الاجماع وقال الطبري قال اكثر اهل التاويل
المقام المحمود هو الذي يقوم به النبي صلى الله عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف وروى احاديث
كثيرة تدل على ان المقام المحمود الشفاعة عن ابن عباس موقوفا وعن ابي مرفوعا وعن ابي
سعيد كذلك وعن الحسن البصري وقتادة وقال الطبري ايضا قال ليث عن مجاهد في

قوله مقاما محمودا يجلسه معه على عرشه ثم اسنده وبالغ الواحدي في رد هذا القول ونقل النقاش عن ابي داود صاحب السنن انه قال من انكر هذا فهو متهم وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي وعن ابن عباس عند ابي الشيخ وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه ان محمدا يوم القيامة على كرسي الرب بين يدي الرب ص حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام عن قتادة حدثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بعدما مسهم منها سفع فيدخلون الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميين ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة من حيث انها تنعت بنوع صفة حيث يقال للذي يخرج منها جهنمي فينسب اليها وهمام هو ابن يحيى الدستوائي والحديث يأتي في التوحيد مطولا قوله سفع بالمهملتين والفاء حرارة النار قوله الجهنميين جمع جهنمي منسوب الى جهنم وروى النسائي من رواية عمرو بن ابي عمرو عن انس فيقول لهم اهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الله هؤلاء عتقاء الله واخرجه مسلم من حديث ابي سعيد وزاد فيه فيدعون الله فيذهب هذا الاسم ص حدثنا موسى حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجوه فيخرجون قد امتحشوا وعادوا حمما فيلقون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل او قال حمية السيل وقال النبي صلى الله عليه وسلم الم تروا انها تنبت صفراء ملتوية ش مطابقته للترجمة من حيث ان النار تقتضي من دخلها حمما وتتصف النار بذلك وموسى هو ابن اسمعيل ووهيب هو ابن خالد وعمرو بن يحيى يروي عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم بن ابي حسن المازني عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان فانه اخرجه هناك عن اسمعيل عن مالك عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري الخ ومضى الكلام فيه هناك ولنذكر بعض شيء لبعد المسافة قوله قد امتحشوا على صيغة المجهول من الامتحاش وهو الاحتراق ومادته ميم وحاء مهملة وشين معجمة قوله حمما بضم الحاء وفتح الميم وهو الفحم قوله فيلقون على صيغة المجهول من الالقاء وهو الرمي قوله الحبة بكسر الحاء المهملة وهو بزر البقول والرياحين قوله في حميل السيل هو غثاؤه وهو فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاء به من طين او غثاء فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط الوادي تنبت في يوم وليلة قوله او قال شك من الراوي قوله الحمية بفتح الحاء وسكون الميم وبكسرها وبالهمز وهو الطين الاسود المنتن وقال ابن التين والذي رويناه حمية بكسر الحاء غير مهموز ومعناه قيل بمعنى حميل ويروى حمية بكسر الحاء وتشديد الياء اي معظم جريه واشتداده قوله ملتوية من الالتواء بياض باسود وقال التوري لسرعة نباته يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك يشتد قوته ص حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحق قال سمعت النعمان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة لرجل توضع في اخمص قدميه جمرة يغلي منها دماغه ش مطابقته للترجمة من حيث ان النار تتصف بان فيها جمرة صفتها كذا وغندر محمد بن جعفر وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والنعمان هو ابن بشير بن سعد الانصاري رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي موسى وغيره واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن محمود بن غيلان قوله ان اهون اهل النار عذابا لرجل قال ابن التين يحتمل ان يراد به ابو طالب واللام في لرجل مفتوحة للتاكيد قوله في اخمص قدميه بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو محل الرجل الذي لا يصل الى الارض عند المشي قوله جمرة في رواية مسلم جمرتان وكذا في رواية اسرائيل الآتية الا ان على اخمص قدميه جمرتان وقال ابن التين يحتمل ان يكون الاقتصار على الجمرة للدلالة على الاخرى لعلم السامع ان لكل احد قدمين وقال الكرماني المراد من الاول جمرتان بقرينة القدمين كما اذا قلت ضربت ظهر ترسيهما لابد من ارادة الظهرين من الترسين ص حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن النعمان بن بشير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة رجل على اخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل والقمقم

ش هذا طريق

ش هذا طريق في تخريج الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله بن رجاء عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق عمرو السبيعي واسرائيل هذا يروي عن جده ابي اسحق وهذا السند اعلى من السند الاول لكن ابا اسحق عنعن هنا وهناك صرح بالسماع قوله المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم قدر من نحاس والقمقم بضم القافين الآنية من الزجاج قاله الكرماني قلت فيه تامل لان الحديث يدل على انه اناء يغلي فيه الماء او غيره والاناء الزجاج كيف يغلي فيها الماء وقال غيره هو اناء ضيق الراس يسخن فيه الماء يكون من نحاس وغيره وقيل رومي وقيل فارسي معرب ثم ان عطف القمقم على المرجل بالواو هو الصواب وقال القاضي عياض والقمقم بالواو لا بالباء واشار به الى رواية من روى كما يغلي المرجل بالقمقم وعلى هذا فسره الكرماني فقال الباء للتعدية ووجه التشبيه هو كما ان النار تغلي المرجل الذي فيه راسه فتسري الحرارة اليها وتؤثر فيها كذلك النار تغلي بدن الانسان بحيث يؤدي اثره الى الدماغ ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح بوجهه فتعوذ منها ثم ذكر النار فاشاح بوجهه فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم يجد فبكلمة طيبة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتعوذ منها وذلك انه من جملة صفة النار انه يتعوذ منها وعمرو هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن والحديث مضى معلقا في باب من نوقش الحساب عذب عن الاعمش عن عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم ومضى الكلام فيه قوله فاشاح بالشين المعجمة والحاء المهملة اي صرف وجهه وقال ابن الاثير المشيح الحذر والجاد في الامر وقيل المقبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز ان يكون اشاح هنا لاحد هذه المعاني اي حذر النار كانه ينظر اليها او جد على الايصاء باتقائها او اقبل اليك في خطابه ص حدثنا ابرهيم بن حمزة حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عنده ابو طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله في ضحضاح من نار لانه وصف من اوصاف النار وابرهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحق الزبيري الاسدي وابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار الاسلمي والدراوردي ايضا اسمه عبد العزيز بن محمد ابن عبيد من رجال مسلم روى البخاري عن ابرهيم عنه مقرونا بابن ابي حازم وينسب الى دراورد بفتح الدال قرية من قرى خراسان ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن الهاد وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى الانصاري وكل هؤلاء مدنيون والحديث مضى في باب قصة ابي طالب فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري الخ واخرجه ايضا عن ابرهيم ابن حمزة عن ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد بهذا قوله ابو طالب هو ابن عبد المطلب وعم النبي صلى الله عليه وسلم واسمه عبد مناف شقيق عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لعله تنفعه شفاعتي فان قلت يشكل هذا بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانه خص فلذلك عدوه من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وقيل جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان الله تعالى يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت على كفره هباء منثورا قوله في ضحضاح باعجام الضادين واهمال الحاءين ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار قوله يغلي منه اي من الضحضاح واما الدماغ اصله وما به قوامه وقيل الهامة وقيل جلدة رقيقة تحيط بالدماغ ص حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا فياتون آدم عليه السلام فيقولون انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك فاشفع لنا عند ربنا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ويقول ائتوا نوحا اول رسول

عنه

عليه السلام اول رسول بعثه الله فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ائتوا ابرهيم
عليه السلام الذي اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ائتوا موسى
عليه السلام الذي كلمه الله فيأتونه فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته ائتوا عيسى عليه
السلام فيأتونه فيقول لست هناكم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقد غفر له ما تقدم من
ذنبه وما تأخر فيأتوني فاستأذن على ربي فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله
ثم يقال لي ارفع راسك سل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمني ثم
اشفع فيحد لي حدا ثم اخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا مثله في الثالثة
او الرابعة حتى ما بقي في النار الا من حبسه القرآن وكان قتادة يقول عند هذا اي وجب عليه
الخلود ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله ثم اخرجهم من النار بالوجه الذي ذكرناه
عند التراجم الماضية وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الوضاح بن عبد
الله اليشكري والحديث مضى في اول تفسير سورة البقرة ولكنه اخرجه عن مسلم بن
ابرهيم عن هشام عن قتادة عن انس وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد
عن قتادة عن انس وقال الكرماني مر بعض حديث الباب في بني اسرائيل قلت
الذي مر في سورة بني اسرائيل عن ابي هريرة وليس عن انس وهو حديث طويل قوله
يجمع الله الناس في رواية المستملي جمع الله اي في العرصات وفي حديث ابي هريرة الماضي
يجمع الله الناس الاولين والآخرين في صعيد واحد وفي رواية هشام وسعيد وهمام يجمع
المؤمنون قوله لو استشفعنا جزاؤه محذوف او هو للتمني فلا يحتاج الى جواب وفي
رواية مسلم فيلهمون بذلك وفي رواية فيهتمون بذلك وفي رواية همام حتى يهتموا بذلك
على ربنا وفي رواية هشام وسعيد الى ربنا وضمن على هنا معنى الاستعانة اي لو استعنا
على ربنا قوله حتى يريحنا بضم الياء من الاراحة بالراء والحاء المهملة اي يخرجنا من الموقف
واهواله واحواله ويفصل بين العباد قوله فيأتون آدم عليه السلام وفي رواية شيبان
فينطلقون حتى يأتوا آدم عليه السلام قوله عند ربك في رواية مسلم عند ربك قوله
لست هناكم اي ليس لي هذه المرتبة وقال عياض قوله لست هناكم كناية عن ان منزلته
دون المنزلة المطلوبة قاله تواضعا واكبارا لما يسئلونه قال وقد يكون فيه اشارة الى ان
هذا المقام ليس لي بل لغيري ووقع في رواية معبد بن هلال فيقول لست لها وكذا في بقية
المواضع وفي رواية حذيفة لست بصاحب ذاك قوله ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب
زاد همام في روايته اكله من الشجرة وقد نهي عنها وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما اني قد
اخرجت بخطيئتي من الجنة وفي رواية ابي نضرة عن ابي سعيد واني اذنبت ذنبا فاهبطت به الى
الارض وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور اني اخطأت وانا في الفردوس فان يغفر لي اليوم
حسبي قوله اول رسول بعثه الله فان قلت آدم عليه السلام اول الرسل لا نوح عليه السلام
وكذا شيث وادريس ومما قبل نوح عليه السلام واجاب الكرماني بانه مختلف فيه
ويحتمل الذي بعد الطوفان او اول رسول الله انذر قومه الهلاك او اول رسول له قوم انتهى قلت في
كل من الاجوبة الثلاثة نظر اما الاول فلان آدم اول رسول قد ارسل الى اولاده فانه نزل
عليه احدى وعشرون صحيفة املاها عليه جبريل عليه وكتبها بخطه بالسريانية وفرض
عليه في اليوم والليلة خمسون ركعة وحرم عليه الميتة والدم ولحم الخنزير والبغي والظلم
والغدر والكذب والزنا واما الثاني فان آدم ايضا انذر اولاده مما فيه الهلاك واوصى بذلك
في حق من يموت واما الثالث فلان آدم ايضا له قوم وعن ابن عباس ان آدم لم يمت حتى بلغ ولده
وولد ولده اربعين الفا وكان فيهم الزنا وشرب الخمر والفساد ونهاهم قوله ويذكر
خطيئته اي ويذكر نوح عليه السلام خطيئته وهي دعوته على قومه بالهلاك وقال الغزالي
في كشف علوم الآخرة ان بين اتيان اهل الموقف آدم واتيانهم نوحا الف سنة وكذا بين كل
نبي ونبي الى نبينا صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم ولم اقف لذلك على اصل ولقد اكثر في هذا
الكتاب من ايراد احاديث لا اصول لها فلا يغتر بشيء منها قلت جلالة قدر الغزالي
تنافي ما ذكره وعدم وقوفه لذلك على اصل لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك على اصل ولم يحط

المزاحم

علم هذا القائل بكل ما ورد وبكل ما نقل حتى يدعي هذه الدعوى قوله ائتوا ابرهيم الى قوله خطيئته
وهي معاريضه الثلاثة وهي قوله بل فعله كبيرهم في كسر الاصنام وقوله لامرأته انا اخوك وقوله
اني سقيم وقال صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابرهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات قوله اني سقيم وقوله بل
فعله كبيرهم هذا وقوله لسارة هي اختي رواه الامام احمد والبزار قوله ائتوا موسى عليه السلام
الى قوله خطيئته هي قتل القبطي قوله فيأتونه في رواية مسلم فيأتون عيسى عليه السلام
ولم يذكر ذنبا وفي حديث ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله وفي رواية ثابت
عند سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي قوله فيأتوني في رواية النضر
ابن انس عن ابيه حدثني نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اني لقائم انتظر امتي تعبر الصراط اذ جاء
عيسى فقال يا محمد هذه الانبياء قد جاءتك يسألون لتدعو الله ان يفرق جميع الامم حيث
يشاء لغم ما هم فيه وهذا يدل على ان الذي وصف من كلام اهل الموقف كله يقع عند نصب الصراط
بعد تساقط الكفار في النار قوله فاستأذن في رواية هشام فانطلق حتى استأذن قال
عياض اي في الشفاعة وفي رواية قتادة عن انس آتي باب الجنة فاستفتح فيقال من هذا
فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد وفي حديث سلمان فاخذ بحلقة الباب وهي من ذهب فيقرع
الباب فيقال من هذا فيقول محمد فيفتح له حتى يقوم بين يدي الله فيستأذن في السجود
فيؤذن له قوله وقعت ساجدا فيه اضمار اي وقعت بين يديه وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه
فاذا رأيت ربي خررت له ساجدا قوله فيدعني اي في السجود ما شاء الله وفي حديث ابي بكر
الصديق فيخر ساجدا قدر جمعة قوله ثم يقول لي اي ثم يقول الله لي وفي رواية النضر بن انس
فاوحى الله الى جبريل عليه السلام ان اذهب الى محمد فقل له ارفع راسك فعلى هذا معنى قوله
ثم يقول لي على لسان جبريل عليه السلام قوله فيحد لي حدا اي يعين لي قسما معينا مثل
ان يقول شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن
زنى وعلى هذا الاسلوب كذا حكاه الطيبي قوله ثم اخرجهم من النار قال الداودي كان راوي
هذا الحديث ركب شيئا على غير اصله وذلك ان في اول الحديث ذكر الشفاعة في الاراحة من كرب
الموقف وفي آخره ذكر الشفاعة في الاخراج وهو اشكال قوي وقد اجاب عنه عياض وتبعه
النووي وغيره بانه قد وقع في حديث حذيفة المقرون بحديث ابي هريرة بعد قوله فيأتون
محمدا فيقوم ويؤذن له اي في الشفاعة وترسل الامانة والرحم فيقومان بجنبتي الصراط
يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث قال عياض فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي
لجأ الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب الموقف ثم تجيء الشفاعة في الاخراج من النار قوله
ثم اعود اي بعد اخراج من اخرجهم من النار وادخالهم الجنة قوله مثله اي مثل الاول
قوله في الثالثة اي في المرة الثالثة قوله او الرابعة شك من الراوي وحاصل
الكلام ان المرة الاولى للشفاعة لاراحة الموقف والثانية لاخراجهم من النار والثالثة
بقوله فيها يا رب ما بقي الا من حبسه القرآن وهكذا وقع في اكثر الروايات ولكن وقع عند
احمد من رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ثم اعود الرابعة فاقول يا رب ما بقي الا
من حبسه القرآن وفسره قتادة بانه من وجب عليه الخلود يعني من اخبر القرآن بانه
يخلد في النار ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن الحسن بن ذكوان حدثنا ابو رجاء حدثنا عمران بن
حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم
فيدخلون الجنة فيسمون الجهنميين ش مطابقته للحديث السابق في الشفاعة ويحيى هو
القطان والحسن بن ذكوان بفتح الذال المعجمة ابو سلمة البصري تكلم فيه احمد وابن معين وغيرهما
وليس له في البخاري الا هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه وابو رجاء عمران العطاردي
والحديث اخرجه ابو داود في السنة عن مسدد واخرجه الترمذي في صفة النار وابن
ماجه في الزهد جميعا عن محمد بن بشار ص حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر
عن حميد عن انس ان ام حارثة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر
اصابه غرب سهم فقالت يا رسول الله قد علمت موقع حارثة من قلبي فان كان في الجنة
لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال لها هبلت اجنة واحدة هي انها جنان كثيرة وانه في الفردوس

الاعلى وقال غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع قدم من
الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما بينهما
ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها يعني الخمار خير من الدنيا وما فيها ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث الى قوله وانه في الفردوس الاعلى قد مر من رواية ابي اسحق عن حميد عن انس وهنا فيه
زيادة ومعنى قوله وقال غدوة في سبيل الله الى آخر الحديث قوله غرب سهم بالاضافة والصفة
وسهم غرب هو الذي لا يدرى من رمى به قوله وانه في الفردوس ويروى لفي الفردوس قوله ولقاب
قوس احدكم اللام فيه مفتوحة للتأكيد والقاب بالقاف والباء الموحدة والعيب بمعنى المقدار
وعينه واو قوله او موضع قدم اي او موضع قدم احدكم ويروى موضع قده بكسر القاف
وتشديد الدال اي موضع سوطه لانه يقد اي يقطع طولا وقيل موضع قده اي شراكه ويروى
موضع قدمه قوله ريحا اي ريحا طيبة وفي رواية سعيد بن عامر لملأت الارض ريح مسك
قوله ولنصيفها اللام فيه للتأكيد والنصيف بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون
الياء آخر الحروف وبالفاء وهو الخمار بكسر الخاء المعجمة وقد فسره في الحديث هكذا وههنا
التفسير من قتيبة وعن الازهري النصيف ايضا يقال للخادم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل احدكم الجنة
الا اري مقعده من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن
ليكون عليه حسرة ش مطابقته للترجمة من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفتهما
وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
وهذا الاسناد بهؤلاء الرجال قد مر وامرارا عديدة والحديث وقع عند ابن ماجة من طريق آخر
عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسألة في القبر قوله لو اساء يعني لو عمل عملا سيئا وصار
من اهل جهنم قوله ليزداد شكرا فان قيل الجنة ليست بدار شكر بل هي دار جزاء اجيب
بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل هو على سبيل التلذذ او المراد لازمه وهو الرضى والفرح
لان الشاكر على الشيء راض به فرحان بذلك قوله لو احسن اي لو عمل عملا حسنا وهو الاسلام
قوله ليكون عليه حسرة اي زيادة في تعذيبه ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا اسمعيل
ابن جعفر عن عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة انه قال قلت يا رسول الله
من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا
الحديث احد اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة
من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه ش ذكر هذا عقيب حديث انس المذكور لكونه
انسب فيما لا يخفى وعمرو هو عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب والحديث
مضى في كتاب العلم في باب الحرص على الحديث ومر الكلام فيه قوله يا ابا هريرة اصله يا ابا هريرة
حذفت الالف تخفيفا قوله ان لا يسألني كلمة ان مخففة من الثقيلة قوله اول بفتح اللام
حال ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو اول وفي بعض النسخ اولى منك قوله لما رأيت
اللام فيه مكسورة وهي لام التعليل قوله من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة
اي من جهة نفسه طوعا ورغبة ووقع في رواية لاحمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابي هريرة
نحوه وفيه شفاعتي لمن شهد ان لا اله الا الله مخلصا يصدق قلبه لسانه ولسانه قلبه
وهذه الشفاعة غير الشفاعة الكبرى في الاراحة من كرب الموقف ص حدثنا عثمان بن
ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار
حبوا فيقول الله اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيقول الله اذهب فادخل
الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها فيقول تسخر مني او تضحك مني وانت الملك
فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ذلك ادنى اهل
الجنة منزلة ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الخروج من النار والدخول في الجنة
باعتبار الوجه الذي ذكرناه في التراجم المذكورة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر
وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة هو ابن عمرو السلماني

وعبد الله

وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه وهؤلاء كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخاري ايضا في
التوحيد عن محمد بن خالد واخرجه مسلم في الايمان عن عثمان واسحق واخرجه الترمذي
في صفة جهنم عن هناد واخرجه ابن ماجة في الزهد عن عثمان قوله اني لاعلم اللام فيه
للتأكيد قوله رجل يعني هو رجل يخرج من النار حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة
وهو المشي على اليدين او المشي على الاست يقال حبى الرجل اذا مشى على يديه وحبى الصبي اذا مشى
على استه وثبت في بعض النسخ كبوا بفتح الكاف ووقع في مسلم في رواية انس آخر من يدخل
الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا ما جاوزها التفت اليها فقال تبارك
الذي نجاني منك ووقع في رواية الاعمش عنه زحفا قوله وعشرة امثالها فان قيل عرض
الجنة كعرض السموات والارض فكيف يكون عشرة امثال الدنيا واجيب بان هذا تمثيل
واثبات السعة على قدر فهمنا قوله تسخر مني او تضحك مني وفي رواية الاعمش اتسخر
بي ولم يشك وكذا في مسلم من رواية انس عن ابن مسعود اتستهزئ مني وانت رب العالمين
قوله وانت الملك الواو فيه للحال فقال المازري هذا مشكل وتفسير الضحك بالرضى
لا يتأتى هنا ولكن لما كانت عادة المستهزئ ان يضحك من الذي استهزأ به ذكر معه واما
نسبة السخرية الى الله فهي على سبيل المقابلة وان لم يذكر في الجانب الآخر لفظا لكنه لما
ذكر انه عاهد مرارا وغدر حل فعله محل المستهزئ فظن ان في قول الله ادخل الجنة
وتردده اليها وظنه انها ملأى نوع من السخرية به جزاء على فعله فسمى الجزاء على السخرية
سخرية وقال الخطابي اكثر ... وقيل انه نسبه ما قيل فيها انه استخفه الفرح وادهشه
فقال ذلك وقال الكرماني قوله تسخر مني يقال سخر منه اذا استهزأ به فان قلت
كيف صح اسناد الهزء والضحك الى الله تعالى قلت امثال هذه الاطلاقات يراد بها
لوازمها من الاهانة ونحوها قلت فيه تأمل قوله حتى بدت نواجذه بجيم وذال
معجمة جمع ناجذ وهو ضرس الحلم وقال ابن الاثير النواجذ من الاسنان الضواحك
وهي التي تبدو عند الضحك والاستهزاء بها اقصى الاسنان والمراد الاول وقد ذكر الكلام
فيه عن قريب مبسوطا قوله وكان يقال ذلك ويروى ذاك قوله منزلة ويروى
منزلا وقال الكرماني قوله وكان يقال ذلك الرجل هو اقل الناس منزلة في الجنة ثم قال
وهذا ليس من تتمة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو كلام الراوي نقلا عن الصحابة
او امثالهم من اهل العلم وقال بعضهم قائل وكان يقال هو الراوي كما اشار اليه واما قائل
المقالة المذكورة فهو النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ذلك في اول حديث ابي سعيد عند مسلم
ولفظه ادنى اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار انتهى قلت كون هذه
المقالة في حديث ابي سعيد من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لا يستلزم كونها في آخر
حديث عبد الله بن مسعود وكل ذلك من كلام النبي صلى الله عليه ص حدثنا مسدد نا ابو
عوانة عن عبد الملك عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن العباس رضي الله عنه انه قال للنبي
صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب بشيء ش مطابقته للترجمة في بقية الحديث لانه اخرجه
مختصرا بحذف الجواب وجوابه هو قوله فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح
من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وتقدم هذا في كتاب الادب في باب كنية
المشرك واخرجه هناك عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة وهنا اخرجه عن مسدد
عن ابي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عبد الملك بن عمير عن عبد
الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب والعباس هو ابن عبد المطلب وهو عم
جد عبد الله بن الحارث الراوي عنه والحارث بن نوفل ولابيه صحبة ويقال ان لعبد الله
رؤية وهو الذي كان يلقب ببه ببائين موحدتين مفتوحتين الثانية مشددة وفي آخره
هاء ولم يبين ما كان مقصود البخاري في اختصار هذا الحديث وحذف جوابه وذكره هنا
ناقصا وقد ذكر في هذا الباب ثلاثة وعشرين حديثا اكثرها في صفة النار

ص باب الصراط جسر جهنم

ش اي هذا باب يذكر فيه الصراط جسر جهنم فقوله الصراط مبتدأ وجسر جهنم خبره وهو جملة
منصوب على متن جهنم لعبور المسلمين عليه الى الجنة وجهنم بفتح الجيم ويجوز كسرها
وهي لفظة اعجمية وهو اسم لنار الآخرة وقيل هي عربية وسميت بها لبعد قعرها ومنه ركية
جهنام وهو بكسر الجيم والهاء وتشديد النون وقيل هو تعريب كهنام ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد وعطاء بن يزيد ان ابا هريرة اخبرهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم ح وحدثني محمود حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد
الليثي عن ابي هريرة قال قال اناس يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال هل
تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون في القمر
ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه يوم القيامة كذلك
يجمع الله الناس فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس ويتبع
من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها
فياتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا
حتى ياتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه فياتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول انا ربكم
فيقولون انت ربنا فيتبعونه ويضرب جسر جهنم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون
اول من يجيز ودعاء الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وبه كلاليب مثل شوك السعدان اما
رأيتم شوك السعدان قالوا بلى يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها لا يعلم
قدر عظمها الا الله فتخطف الناس باعمالهم منهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ثم ينجو حتى
اذا فرغ الله من القضاء بين عباده واراد ان يخرج من النار من اراد ان يخرج ممن كان يشهد
ان لا اله الا الله امر الملائكة ان يخرجوهم فيعرفونهم بعلامة آثار السجود وحرم الله على
النار ان تاكل من ابن آدم اثر السجود فيخرجونهم قد امتحشوا فيصب عليهم ماء يقال له
ماء الحياة فينبتون نبات الحبة في حميل السيل ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على
النار فيقول يا رب قد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فاصرف وجهي عن النار فلا يزال
يدعو الله فيقول لعلك ان اعطيتك ان تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا اسألك
غيره فيصرف وجهه عن النار ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني الى باب الجنة فيقول اليس قد زعمت
ان لا تسألني غيره ويلك ابن آدم ما اغدرك فلا يزال يدعو فيقول لعلي ان اعطيتك ذلك
تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا اسألك غيره فيعطي الله من عهود ومواثيق ان لا يسأله
غيره فيقربه الى باب الجنة فاذا رأى ما فيها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول رب
ادخلني الجنة ثم يقول اوليس قد زعمت ان لا تسألني غيره ويلك يا ابن آدم ما اغدرك
فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك فاذا ضحك منه اذن له
بالدخول فيها فاذا دخل فيها قيل تمن من كذا فيتمنى ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى حتى
تنقطع به الاماني فيقول له هذا لك ومثله معه قال ابو هريرة وذلك الرجل آخر اهل
الجنة دخولا قال وابو سعيد الخدري جالس مع ابي هريرة لا يغير عليه شيئا من حديثه
حتى انتهى الى قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت مثله معه ش مطابقته
للترجمة في قوله ثم يضرب جسر جهنم وهو الصراط وانما قال الصراط جسر جهنم لانه
ذكر في باب فضل السجود ثم يضرب الصراط فجمع هنا في الترجمة بين اللفظتين واخرج هذا
من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد
ابن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة والآخر
عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري
عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة وليس في هذا الطريق سعيد وساق الحديث
على هذا الطريق والحديث اخرجه ايضا في التوحيد عن عبد العزيز بن عبد الله واخرجه
مسلم في الايمان عن زهير بن حرب واخرجه النسائي في الصلاة عن محمد بن سليمان
وفي التفسير عن عيسى بن حماد وغيره قوله يوم القيامة اشار به الى ان السؤال لم يقع

عن الرؤية

عن الرؤية في الدنيا وقد اخرج مسلم من حديث ابي امامة واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا
وسبب هذا السؤال انه لما ذكر الحشر والقول ليتبع كل امة ما كانت تعبد وقول المسلمين
هذا مكاننا حتى نرى ربنا قالوا هل نرى ربنا يوم القيامة قوله هل تضارون بضم اوله
وبالضاد المعجمة وتشديد الراء المضمومة من الضر واصله تضاررون بصيغة المعلوم
ويجوز بصيغة المجهول اي هل يضركم احد بمنازعة ومضايقة وفيه وجه ثالث وهو
هل تضارون بالتخفيف من الضير بمعنى الضرر يقال ضاره يضيره اذا ضره واصله تضيرون
بضم اوله وسكون الضاد وفتح الياء وضم الراء فاستثقلت الفتحة على الياء لسكون ما
قبلها فالقيت حركتها على الضاد وقلبت الياء الفا لانفتاح ما قبلها وفيه وجه آخر وهو
هل تضامون بضم اوله وتشديد الميم وقال ابن الاثير في حديث الرؤية لا تضامون
يروى بالتشديد والتخفيف فالتشديد معناه لا ينضم بعضكم الى بعض وتزدحمون وقت
النظر اليه ويجوز ضم التاء وفتحها على تفاعلون وتتفاعلون ومعنى التخفيف لا ينالكم ضيم
في رؤيته فيراه بعضكم دون بعض والضيم الظلم والحاصل ان المادة في هذه الاوجه اربع
مواد الضير والضر والضيم والضم والمتحاصل منها ينتفي عليها ووقع في رواية للبخاري
لا تضامون او تضاهون بالشك ومعناه لا يشتبه عليكم ولا ترتابون فيه فيعارض
بعضكم بعضا وفي رواية شعيب تقدمت في باب فضل السجود هل تمارون بضم اوله
وتخفيفه لكن اي هل تجادلون في ذلك او هل يدخلكم فيه شك من المرية وهي الشك
قوله في الشمس ذكرها ثم ذكر القمر وخصهما بالذكر مع ان رؤية السماء بغير سحاب اكبر
آية واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر لما خصا به من عظم النور والضياء وحكى بعضهم
عن بعض ان الابتداء بذكر القمر قبل الشمس متابعة للخليل عليه السلام واستدل به الخليل
على اثبات الوحدانية واستدل به نبينا صلى الله عليه وسلم على اثبات الرؤية انتهى قلت
الابتداء بذكر القمر في رواية مسلم وفي رواية البخاري ذكر الشمس مقدم على الاصل فان قلت
لا بد من الجهة بين الرائي والمرئي قلت قال الكرماني لا يلزم منه التشبيه في الجهة والمقابلة
وخروج الشعاعة ونحوه لانها امور لازمة للرؤية عادة لا عقلا وقال ابن الاثير قد يتخيل بعض
الناس ان الكاف كاف التشبيه للمرئي وهو غلط وانما هي كاف التشبيه للرؤية وهو فعل الرائي
ومعناه انها رؤية يزاح عنها الشك مثل رؤيتكم القمر وقيل التشبيه برؤية القمر لتيقن
الرؤية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى وقيل التمثيل وقع في تحقيق الرؤية لا في الكيفية
لان الشمس والقمر متحيزان والحق سبحانه منزه عن ذلك وقال النووي مذهب اهل السنة
ان رؤية المؤمنين ربهم ممكنة ونفتها المبتدعة من المعتزلة والخوارج وهو خطأ منهم فقد
تظاهرت الادلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة على اثباتها في الآخرة
للمؤمنين قلت روى في اثبات الرؤية حديث الباب وعن نحو عشرين صحابيا
منهم علي وجرير وصهيب وانس رضي الله عنهم قوله كذلك اي واضحا جليا بلا مضارة
ولا مزاحمة قوله يجمع الله الناس وفي رواية شعيب يحشر الله الناس في مكان وزاد في رواية
العلاء في صعيد واحد وقيل في رواية [illegible] عن ابي هريرة بلفظ يجمع الله الناس يوم
القيامة الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر بالدال يخرقهم
بالخاء المعجمة والقاف حتى يخرقهم وقيل بالدال المهملة اي يستوعبهم وروى البيهقي في الشعب
اذا حشر الناس قاموا اربعين عاما شاخصة ابصارهم الى السماء لا يكلمهم احد الحديث وعن
ابي سعيد رواه احمد بسند جيد انه يخفف الوقوف على المؤمنين حتى يكون كصلاة مكتوبة
ولابي يعلى من حديث ابي هريرة كتدلي الشمس للغروب الى الغروب قوله فيتبع من
كان يعبد الشمس التنصيص على ذكر الشمس والقمر مع دخولهما فيمن عبد من دون الله
للتنويه بذكرهما لعظم خلقهما قوله الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان والصنم
ويكون جمعا ومفردا ومذكرا ومؤنثا ويطلق ايضا على رؤساء الضلال وقال الجوهري
الطاغوت [illegible] الكاهن والشيطان وكل رأس في الضلال وقد يكون واحدا
قال الله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وقد يكون جمعا

قال تعالى والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم وطاغوت وإن جاء على وزن لاهوت فهو مقلوب لأنه من طغى ولاهوت غير مقلوب لأنه من لاه بمنزلة الرغبوت والرحموت انتهى واعترض عليه بأنه ليس بجمع عند المحققين من أهل العربية لأنه مصدر كالرهبوت والرحموت وأصل طغيوت تقدمت العين على الياء فصار طيغوت فقلبت الياء ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وإذا ثبت أنها في الأصل مصدر بمعنى الطغيان ثبت أنها اسم مفرد وإنما جاء الضمير العائد عليها جمعا في قوله تعالى يخرجونهم لكونها جنسا معرفا بلام الجنس **قوله** وتبقى هذه الأمة فقيل يحتمل أن يكون المراد بالأمة أمة محمد صلى الله عليه وسلم ويحتمل أعم من ذلك فيدخل فيه جميع أهل التوحيد حتى من الجن بدليل ما في بقية الحديث أنه يبقى من كان يعبد الله من بر وفاجر **قلت** الإشارة بقوله هذه الأمة تنافي تناوله لغير أمة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله يدل عليه ما في بقية الحديث ليس كذلك لأن هذا في حديث أبي سعيد الخدري وفي رواية مسلم **قوله** منافقوها ظن المنافقون أن تسترهم بالمؤمنين في الآخرة ينفعهم فاختلطوا بهم في ذلك حتى يضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب **قوله** فيأتيهم الله المراد من الإتيان التجلي وكشف الحجاب وقيل الإتيان عبارة عن التجلي إياه لأن العادة أن كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته إلا بالمجيء إليه فعبر عن الرؤية بالإتيان مجازا وقيل الإتيان فعل من أفعال الله تعالى يجب الإيمان به مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن سمة الحدوث وقيل فيه حذف أي ملائكة الله **قوله** في غير الصورة التي يعرفون الصورة من المتشابهات والأمة فيها فرقتان المفوضة والمأولة فمن أوله قال المراد من الصورة الصفة أو إخراج الكلام على سبيل المطابقة **قوله** يعرفون **فإن قلت** لم تتقدم لهم رؤية فكيف يعرفون **قلت** إما عرفوه في الدنيا بالصفة أي بوصف الأنبياء لهم وقيل يخلق الله فيهم علما وقيل يصير جميع المعلومات ضروريا **قوله** نعوذ بالله منك قال الخطابي يحتمل أن يكون هذا الكلام صدر من المنافقين وقال القاضي عياض هذا لا يصح ولا يستقيم الكلام به وقال النووي الذي قاله القاضي صحيح ولفظ الحديث مصرح به أو ظاهر فيه وقال ابن الجوزي معنى الخبر يأتيهم الله بأهوال يوم القيامة ومن صور الملائكة ما لم يعهدوا مثله في الدنيا فيستعيذون في تلك الحالة ويقولون إذا جاء ربنا عرفناه أي إذا أتانا بما نعرفه بالصورة وهي الصفة **فإن قلت** ما الحكمة في إتيانه في غير الصورة التي كانوا يعرفونه **قلت** للامتحان وقيل يحتمل أن يأتيهم بصورة مختلفة فيقول أنا ربكم على وجه الامتحان **قوله** فيقولون أنت ربنا قيل فيه إشعار بأنهم رأوه في أول ما حشروا والعلم عند الله عز وجل وقال الخطابي هذه الرؤية غير الرؤية التي تقع في الجنة إكراما لهم فإن هذه للامتحان وتلك لزيادة الإكرام **فإن قلت** الامتحان من التكاليف ولا تكليف يوم القيامة **قلت** آثار التكاليف لا تنقطع إلا بعد الاستقرار في الجنة وفي النار وقال الطيبي إن الدنيا دار بلاء والآخرة دار جزاء إلا أنه لا يبعد أن يقع في إحداهما ما يختص بالأخرى فإن القبر أول منازل الآخرة وفيه الابتلاء والفتنة بالسؤال وغيره **قوله** ويضرب بجسر جهنم وهو جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف وفي مسلم قيل يا رسول الله وما الجسر قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة تكون بنجد شويكة يقال لها السعدان **قوله** من يجيز يقال أجزت الوادي وجزته يعني مشيت عليه وقطعته وقيل معناه لا يجوز أحد على الصراط حتى يجوز هو صلى الله عليه وسلم وقال النووي المعنى أكون أنا وأمتي أول من يمضي على الصراط **قوله** وبه كلاليب جمع كلوب كتنور والضمير في به يرجع إلى الجسر وفي رواية شعيب وفي جهنم كلاليب وفي رواية حذيفة وأبي هريرة معا وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به **قوله** مثل شوك السعدان بلفظ التثنية وهو جمع سعدانة وهو نبت ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرعاه قالوا مرعى ولا كالسعدان **قوله** أما رأيتم شوك السعدان هو استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة **قوله** غير أنها أي الشوكة وفي رواية الكشميهني غير أنه والضمير للشأن **قوله** لا يعلم قدر عظمها إلا الله وفي رواية مسلم لا يعلم ما قدر عظمها إلا الله وقال ابن التين قرأناه بضم العين وفتح الظاء وهو أشبه وفي رواية أخرى بكسر العين وفتح الظاء وهو أشبه لأنه مصدر وقال الجوهري عظم الشيء عظما أي كبر فتقديره لا يعلم

قدر

قدر كبرها إلا الله وعظم الشيء كبر **قوله** يخطف بفتح الطاء وكسرها قال ثعلب في الفصيح خطف بالكسر في الماضي وبالفتح في المضارع وحكى القزاز عكسه والكسر في المضارع أفصح **قوله** بأعمالهم يتعلق بقوله يخطف والباء فيه للسببية نحو إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل أو كما أخذناه بذنبه **قوله** فمنهم الموبق هذا تقسيم لما فسر بقوله بأعمالكم أي فمن الناس الموبق بضم الميم وفتح الباء الموحدة أي المهلك بسبب عمله السيء يقال وبق يبق وبوقا ووبق يوبق فهو وبق إذا هلك وأوبقه غيره فهو موبق وفي رواية شعيب فمنهم من يوبق أي يهلك وفي رواية لمسلم فمنهم الموثق بالثاء المثلثة المفتوحة من الوثاق وفي رواية الأصيلي ومنهم المؤمن بكسر الميم بعدها نون يعني بعمله بفتح الميم أحد الحروف وكسر الثاني من الوقاية أي يستره عمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة قال الكرماني المخردل المصروع رما فقطع أعضاؤه وجعل كل قطعة منه بمعنى خردلة وقال ابن الأثير المخردل المرمي المصروع وقيل المقطع تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار يقال خردلت اللحم بالدال والذال أي فصلت أعضاءه وقطعته وفي رواية شعيب ومنهم من يخردل على صيغة المجهول ووقع في رواية الأصيلي هنا بالجيم من الجردلة وهو الإشراف على السقوط وكذا وقع لأبي أحمد الجرجاني في رواية شعيب ووهاه عياض والدال المهملة للجميع وحكى أبو عبيد فيه إعجام الدال ورجح صاحب المطالع الخاء المعجمة والدال المهملة وفي رواية مسلم ومنهم المجازى حتى ينجى **قوله** ثم ينجو من النجاة وفي رواية إبراهيم ابن سعد يتجلى بالجيم أي يتبين ويحتمل أن يكون بالخاء المعجمة أي يخلى عنه وهو الأشبه **قوله** حتى إذا فرغ الله الفراغ الخلاص من المهام وهو محال على الله تعالى والمراد إتمام الحكم بين العباد **قوله** أن يخرج بضم الياء من الإخراج **قوله** من أراد مفعول أن يخرج **قوله** أمر الملائكة أن يخرجوهم أن يخرجوا من كان يشهد أن لا إله إلا الله وفي حديث أبي سعيد حتى إذا فرغ من قضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله **قوله** بعلامة آثار السجود أثر السجود هو الجبهة ويحتمل أن يراد الأعظم السبعة **قوله** وحرم الله على النار هو جواب عن سؤال مقدر تقديره كيف تعرفونهم بأثر السجود مع قوله في حديث أبي سعيد عند مسلم فأماتهم الله إماتة حتى إذا كانوا فحما أذن بالشفاعة **حاصل المعنى** أن الله عز وجل خصص أعضاء السجود من عموم الأعضاء التي دل عليها هذا الخبر وأن الله منع النار أن تحرق أثر السجود من المؤمن **قوله** قد امتحشوا على صيغة المجهول من الامتحاش بالحاء المهملة والشين المعجمة وهو الاحتراق ويروى بصيغة المعلوم وهو الأصح **قوله** ماء الحياة في حديث أبي سعيد فيلقون في نهر الحياة أو الحيا وفي رواية أخرى فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة والأفواه جمع فوهة على غير قياس **قوله** الحبة بكسر الحاء بزر الرياحين وقيل بزور الصحراء **قوله** في حميل السيل أي في محموله أي في الذي يحمله السيل من الغثاء وقد مر الكلام فيه في باب صفة الجنة والنار **قوله** ويبقى رجل منهم لفظ منهم في رواية الكشميهني وكان هذا الرجل نباشا من بني إسرائيل **قوله** فيقول يا رب في رواية إبراهيم بن سعد أي رب على ما يجيء في التوحيد **قوله** قد قشبني بقاف وشين معجمة مفتوحة مخففا وروي بالتشديد وقال الخطابي قشبه الدخان إذا ملأ خياشيمه وأخذ بكظمه وقال الكرماني القشيب الإصابة بكل مكروه ويستقذر **قوله** ذكاؤها كذا هو بالمد في رواية الأصيلي وكريمة وفي رواية أبي ذر وغيره ذكاها بالقصر وهو الأشهر في اللغة وقال ابن القطاع يقال ذكت النار تذكو ذكا بالقصر وهو الأشهر في اللغة وذكوا بالضم والتشديد والمراد كثر لهبها واشتد اشتعالها ووهجها **قوله** فاصرف وجهي عن النار **وقيل** كيف يقول هذا القول والحال أنه يمر على الصراط طالبا الجنة فوجهه إلى الجنة **وأجيب** بأنه قيل إنه كان يتقلب على الصراط ظهرا لبطن فكأنه في تلك الحالة انتهى فصادف أن وجهه كان من قبل النار ولم يقدر على صرفه عنها باختياره فسأل الله تعالى في ذلك **قوله** الأحسن أن يقال من قبيل قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم أي ثبت صرف وجهي عن النار لأنه لما توجه إلى الجنة سأل الله تعالى أن يديم عليه صرف وجهه من النار لما كان بناسي

منها قوله يتصرف وجمعه بين المنار على صيغة المجهول قوله ما اعدّ لك هل المنتجب من العدّ وهو
نقض العهد وترك الوفا قوله فاذا رأى ما فيها فان قلت كيف رأى ما في الجنة والحال انه
لم يدخلها بعد قلت لأن دار الجنة شفاف يرى باطنها من ظاهرها كما جاء في وصف
الغرف وقيل الرؤية من العلم الذي يحصل له من سطوع رائحتها الطيبة وانوارها المضيئة
كما يحصل له من سطوع رائحة النار ولهبها ومن خارجها قوله لا يخلص لي شيء حلقك
المراد بالخلق منا من دخل الجنة قيل ليس من اشقى الخلق لانه مؤمن خارج من النار
واجيب بان الاشقى بمعنى الشقي او يخصص الخلق بالخارجين منها قوله حتى يضحك
قيل الضحك لا يصح على الله واجيب بانه مجاز عن الرضى به قوله من كذا اي من الجنس
المعاني قوله قال ابو هريرة هو موصول بالسند المذكور قوله وذلك الرجل قيل اسمه هناد
بالنون والمهملة وقيل جهينة وقد وقع في غرائب مالك للدارقطني من طريق عبد الملك بن
حكم وهو واه عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه ان آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له
جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين وقيل وجه الجمع بين الروايتين انه
يجوز ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والآخر للآخر قوله الا ما في جمع امنية قوله
مثله ومثله معه هذا اشارة الى متمناه الذي وقف عليه قوله قال وابو سعيد الخدري
جالس القائل هو عطاء بن يزيد بينه ابراهيم بن سعد في روايته عن الزهري قال قال عطاء بن
يزيد وابو سعيد الخدري رضي الله عنه قوله مثله وعشرة امثاله وجه الجمع بين الروايتين
انه يحتمل ان يكون قد اخبر بالمثل اولا ثم اطلعه الله بتفضله بالعشرة

ص باب في الحوض

ش اي هذا باب في ذكر حوض النبي صلى الله عليه وسلم والحوض الذي يجمع فيه الماء ويجمع على
احواض وحياض والاحاديث التي وردت فيه كثير بحيث صارت متواترة من جهة المعنى
والايمان به واجب وهو الكوثر على باب الجنة يسقي المؤمنون منه ومن مخلوق اليوم وقال
القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط وذهب آخرون
الى العكس والصحيح ان للنبي صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والآخر
داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا وفي بعض النسخ كتاب في الحوض وقبله البسملة ص وقول
الله تعالى انا اعطيناك الكوثر ش وقول الله بالجر عطفا على قوله في الحوض الكوثر فوعل من الكثرة
والعرب تسمي كل شيء كثير في العدد او القدر والخطر كوثرا قال سفيان بن عيينة قيل للعجوز
اي ابنها من السفر بم آب ابنك قالت آب بكوثر يعني بمال كثير وهو اسم لحوض النبي صلى الله
عليه وسلم كما ذكرناه وعن انس رضي الله عنه في ذكر الكوثر هو حوض ترد عليه امتي وهذا يشعر
اختصاص نبينا صلى الله عليه وسلم بالحوض لكن اخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه ان لكل نبي
حوضا وقال اختلف في وصله وارساله وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا
بسند صحيح عن الحسن رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا
وهو قائم على حوضه بيده عصى يدعو من عرف من امته الا انهم يتباهون ايهم اكثر تبعا
واني لارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبراني من وجه آخر عن سمرة موصولا مرفوعا
وفي سنده لين فان ثبت فالمختص بنبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من مائه
في حوضه فانه لم ينقل نظيره لغيره وقد امتن الله عز وجل عليه به في السورة المذكورة وقد
انكر الحوض الخوارج وبعض المعتزلة وممن كان ينكره عبيد الله بن زياد احد امراء العراق
وهؤلاء ضلوا في ذلك وخرقوا اجماع السلف وفارقوا مذهب ائمة الخلف وروي في احاديث
الحوض عن اكثر من خمسين صحابيا منهم ابن عمر وابو سعيد وسهل بن سعد وجندب وام
سلمة وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب والمستورد وابو ذر
وثوبان وانس وجابر بن سمرة فهؤلاء اخرج عنهم مسلم وابو بكر الصديق وزيد بن ارقم
وابو امامة وعبد الله بن زيد وسويد بن حبلة وعبد الله الصنابحي والبراء بن عازب واسماء
بنت ابي بكر وخولة بنت قيس وابن عباس وكعب بن عجرة وبريدة وابو الدرداء وابي بن

كعب

كعب واسامة بن زيد وحذيفة بن اسيد وحمزة بن عبد المطلب ولقيط بن عامر وزيد بن ثابت
والحسن بن علي وابو بكرة وخولة بنت حكيم وحديث ابي بكر عند احمد وابي عوانة وحديث
زيد بن ارقم عند البيهقي وغيره وحديث ابي امامة عند ابن حبان وغيره وحديث عبد الله
ابن زيد عند البخاري وحديث سويد بن حبلة عند ابي زرعة الدمشقي في مسنده وحديث
عبد الله الصنابحي عند احمد وابن ماجة وحديث البراء بن عازب
وحديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنه عند البخاري وحديث خولة بنت قيس عند الطبراني
وحديث خولة بنت قيس عند الطبراني وحديث ابن عباس عند البخاري وحديث كعب بن عجرة
عند الترمذي والنسائي وحديث بريدة عند ابن ابي عاصم واحاديث ابي بن كعب ومن ذكر بعده
الى خولة بنت حكيم كلها عند ابن ابي عاصم وعرباض بن سارية عند ابن حبان وابن مسعود
البدري وسلمان الفارسي وسمرة بن جندب وعتبة بن عبيد ومن عرباض الى عتبة بن
عبيد عند الطبراني وخباب بن الارت عند الحاكم والنواس بن سمعان عند ابن ابي الدنيا
وعبد الرحمن بن عوف عند ابن سمرة وعثمان بن مظعون عند ابن كثير في نهايته ومعاذ بن
جبل ولقيط بن صبرة عند ابن القيم في الهادي وجابر بن عبد الله عند احمد والبزار وعمرو وعائذ
ابن عمرو وابو برزة واخو زيد بن ارقم ويقال ان اسمه ثابت عند احمد ص وقال عبد الله بن زيد
قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني على الحوض ش عبد الله بن زيد بن عاصم المازني
وهذا التعليق وصله البخاري بحديث طويل في غزوة حنين ص حدثني يحيى بن حماد نا
ابو عوانة عن سليمان عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم على الحوض
ح وحدثني عمرو بن علي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن المغيرة قال سمعت ابا وائل عن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انا فرطكم على الحوض وليرفعن معي رجال منكم ثم ليختلجن دوني فاقول
يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفي احاديث
كلها ذكر الحوض ما عدا حديث ابي هريرة الذي روى عنه عطاء بن يسار وفي ما يجي ان شاء الله
تعالى فلا يحتاج عند ذكرها ذكر وجه المطابقة واخرجه من طريقين الاول عن يحيى بن
حماد الشيباني البصري عن ابي عوانة الوضاح عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود الثاني عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو
شيخ مسلم ايضا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن المغيرة بن مقسم الضبي عن ابي وائل
هو شقيق المذكور عن عبد الله والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن عن موسى بن
اسمعيل واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن عثمان بن ابي شيبة وغيره
قوله انا فرطكم على الحوض الفرط بفتح الفاء والراء الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض
والدلاء ونحوهما يقال فرطت القوم اذا تقدمتهم لترتاد لهم الماء وتهيئ لهم وفيه بشارة لهذه
الامة فهنيئا لمن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرطه قوله ليرفعن على صيغة المجهول اي
يظهرهم لي حتى اراهم قوله ثم ليختلجن بلفظ المجهول ايضا اي يعدلهم عن الحوض ويجذبون
من عندي قال الكرماني وهم اما المرتدون واما العصاة ص تابعه عاصم عن ابي وائل
وقال حصين عن ابي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي تابع سليمان الاعمش
عاصم بن ابي النجود قارئ الكوفة في روايته عن ابي وائل المذكور عن ابن مسعود ووصله
الحارث بن ابي اسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري عن عاصم قوله وقال حصين
مصغر حصن بن عبد الرحمن عن ابي وائل عن حذيفة يعني خالف حصين سليمان
الاعمش وعاصما فقال عن ابي وائل عن حذيفة ووصل هذه المتابعة مسلم من طريق
حصين ص حدثنا مسدد نا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال امامكم حوض كما بين جرباء واذرح ش يحيى هو القطان وعبيد الله هو ابن
عمر العمري والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن زهير بن حرب وغيره قوله امامكم
بفتح الهمزة اي قدامكم قوله حوض في رواية السرخسي حوضي بزيادة ياء الاضافة قوله
جرباء بفتح الجيم وسكون الراء وبالباء الموحدة مقصورا عند الجمهور وقال عياض جاءت
في البخاري ممدودة وقال النووي في شرح مسلم الصواب انها مقصورة وذكرها البخاري

وسلم قال والمد خطأ واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملة كذا في رواية
الجمهور وقال عياض ووقع في رواية العذري في مسلم بالجيم وهو وهم قال الكرماني وهما موضعان
قال وفي صحيح مسلم قال عبيد الله فسألته يعني ابن عمر رضي الله عنهما فقال قريتان بالشام
بينهما مسيرة ثلاث ليال انتهى **قلت** قال الرشاطي الجرباء على لفظ تانيث الاجرب
قرية بالشام وقال ابن وضاح اذرح بفلسطين قال الرشاطي وباذرح تابع الحسن بن علي رضي
الله عنهما معاوية واعطاه معاوية مائة الف درهم وهذا الموضع يحتاج الى بسط كلام لوقوع
الاختلاف الكثير في طول الحوض وعرضه وهنا قال ما بين جرباء واذرح ولم يبين قدر المسافة
بينهما وفي حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم حوضي مسيرة شهر وفي حديث انس عنده ايضا
قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وفي حديث حارثة بن وهب عنده ايضا كما بين المدينة
وصنعاء وايلة وفي حديث عقبة جابر بن سمرة عند مسلم بعد ما بين طرفيه كما بين صنعاء
وايلة وفي حديث عقبة بن عامر عنده ايضا وان عرضه كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث
حذيفة رضي الله عنه ما بين عدن وايلة وفي حديث ابي ذر ما بين عمان الى ايلة وفي حديث
ابي برزة وفي حديث ابن حبان ما بين ناحيتي حوضي كما بين ايلة وصنعاء مسيرة شهر
وفي حديث جابر رضي الله عنه كما بين صنعاء الى المدينة وفي حديث ثوبان ما بين عمان الى
البلقاء وعند عبد الرزاق في حديث ثوبان ما بين مكة وايلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي
حديث عبد الله بن عمرو عند احمد ابعد ما بين مكة وايلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي
حديث حذيفة بن اسيد ما بين صنعاء الى بصرى وفي حديث انس عند احمد كما بين مكة الى ايلة
او بين صنعاء ومكة وفي حديث ابي سعيد عند ابن ابي شيبة وابن ماجه ما بين الكعبة الى بيت المقدس
وفي حديث عتبة بن عبد عند الطبراني كما بين البيضاء الى بصرى وقد جمع العلماء بين هذا الاختلاف
فقال القاضي عياض هذا من اختلاف التقدير لان ذلك لم يقع في حديث واحد فيعد اضطرابا
من الرواة وانما جاء من احاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن مختلفة
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب في كل منها مثلا لبعد اقطار الحوض وسعته بما يسنح له من
العبارة ويقرب ذلك بعد ما بين البلاد النائية بعضها من بعض لا على ارادة المسافة المحققة
قال فبهذا يجمع بين الالفاظ المختلفة من جهة المعنى انتهى وقال بعضهم وفيه نظر من جهة ان ضرب
المثل والتقدير انما يكون فيما يتقارب واما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة الى ثلاثين
يوما وينقص الى ثلاثة ايام انتهى **قلت** في نظره نظر لانه يحتمل انه عليه السلام لما اخبر
بثلاثة ايام كان هذا المقدار ثم ان الله تعالى تفضل عليه باتساعه شيئا بعد شيء فكلما اتسع
اخبر بقدر ما اتسع وكل من روى بمقدار بخلاف ما رواه غيره بحسب ذلك وبهذا الوجه يحصل
الجواب الشافي عن الاختلاف المذكور فلا يحتاج بعد ذلك الى كلام طويل عريض كما صدر
ذلك عن بعضهم واما تفسير المواضع المذكورة فنقول الايلة المذكورة مدينة كانت عامرة
وهي بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الآن خراب يمر بها الحاج من مصر وغزة واليها ينسب
العقبة المشهورة عند اهل مصر بينها وبين المدينة الشريفة نحو شهر بسير الاثقال كل يوم
مرحلة والا فدون ذلك وصنعاء شيئان احديهما صنعاء اليمن اعظم مدنها والاخرى صنعاء
اليمن على باب دمشق من ناحية باب الفراديس قال ياقوت والاولى هي المرادة في الحديث
فلذلك قيد في الحديث وصنعاء من اليمن والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وهي
موضع بالقرب من رابغ وهي ميقات اهل الشام ومصر واليوم اهل الشام يحرمون من ذي الحليفة
ميقات اهل المدينة وعدن مدينة في اقصى اليمن على ساحل بحر الهند وعمان شيئان
الاولى بفتح العين وتشديد الميم وتخفيفها بلد قريب من البلقاء فلذلك قيل عمان
البلقاء والاخرى بضم العين وتخفيف الميم بلاد على شاطئ البحر بين البصرة وعدن والبلقاء
بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وبالمد بلدة بعدها قاف وبالمد بلدة معروفة من فلسطين قاله
بعضهم **قلت** البلقاء تمد وتقصر وقال الرشاطي البلقاء من عمل دمشق وبصرى بضم
الباء الموحدة وسكون الصاد المهملة قال ياقوت بلد بالشام وهي قصبة حوران من اعمال
دمشق والبيضاء بالقرب من الربذة البلد المعروف بين مكة والمدينة وقال الرشاطي

البيضاء

البيضاء تانيث ابيض موضع تلقاء حمى الربذة **ص** حدثني عمرو بن محمد نا هشيم اخبرنا ابو بشر
وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الكوثر الخير
الكثير الذي اعطاه الله اياه **ش** مطابقته للترجمة في تفسير الكوثر في قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر
وقد مضى هذا في تفسير الكوثر فانه اخرجه هناك عن يعقوب بن ابراهيم عن هشيم عن
ابي بشر عن سعيد بن جبير وهنا اخرجه عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي وهو
شيخ مسلم ايضا يروي عن هشيم مصغرا ابن بشير بالتصغير عن ابي بشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس وعن عطاء بن السائب
الكوفي المحدث المشهور من صغار التابعين صدوق اختلط في آخر عمره وسماع هشيم منه
بعد اختلاطه قلت لذلك اخرج له البخاري مقرونا بابي بشر ولم يعتبره الا في هذا الموضع قوله
اياه اي النبي صلى الله عليه وسلم **ص** قال ابو بشر قلت لسعيد ان الناس يزعمون انه نهر في الجنة
النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه **ش** ابو بشر هو جعفر المذكور وسعيد
هو ابن جبير **قوله** انه اي ان الكوثر نهر في الجنة قال الهروي حاصل التفسير انه اي الكوثر
القرآن والنبوة **ص** حدثنا سعيد بن ابي مريم نا نافع عن عمر عن ابن ابي مليكة قال قال عبد
الله بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب
من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منها فلا يظمأ ابدا **ش** سعيد بن الحكم بن محمد
ابن ابي مريم الجمحي المصري ونافع بن عمر الجمحي المكي وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ابن
ابي مليكة التيمي الكوفي يروي عن ابيه عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث اخرجه مسلم ايضا
في الحوض عن داود بن عمرو وعن نافع به **قوله** حوضي مسيرة شهر في رواية مسلم مسيرة شهر
وزواياه سواء **قوله** ماؤه ابيض من اللبن قال المازري مقتضى كلام النحاة ان يقال اشد
بياضا ولا يقال ابيض من كذا ومنهم من اجازه في الشعر ومنهم من اجازه بقلة ويشهد له
هذا الحديث وغيره وقال بعضهم يحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة فقد وقع في رواية
ابي ذر عند مسلم بلفظ اشد بياضا من اللبن انتهى **قلت** المعترض بان هذا جاء من النبي
صلى الله عليه وسلم اولى من نسبته الى الرواة الى الغلط على زعم النحاة واستشهاده لذلك برواية
مسلم لا يفيده لانه لا مانع ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم استعمل افعل التفضيل من اللون
فتكون حجة على النحاة **قوله** وريحه اطيب من المسك عند الترمذي من حديث ابن عمر اطيب
ريحا من المسك وعند ابن حبان في حديث ابن حبان منه اطيب رائحة وزاد ابن ابي عاصم وابن
ابي الدنيا من حديث ابي برزة والين من الزبد وزاد مسلم في حديث ابي ذر وثوبان واحلى من
العسل وزاد احمد في حديث ابن عمرو ماؤه اشد بردا من الثلج **قوله** وكيزانه جمع كوز كنجوم
السماء الظاهر ان التشبيه في العدد ويحتمل ان يكون في الضياء وعند مسلم من حديث ابن
عمر فيه اباريق كنجوم السماء **قوله** من شرب منها اي من الكيزان وفي حديث الكشميهني
من شرب منه اي من الحوض **قوله** فلا يظمأ ابدا اي فلا يعطش ابدا وزاد ابن ابي عاصم في حديث
ابي بن كعب ومن صرف عنه لم يرو ابدا **ص** حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني ابن وهب عن يونس
قال ابن شهاب حدثني انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان قدر حوضي كما
بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء **ش** سعيد بن عفير هو
سعيد بن كثير بن عفير ابو عثمان المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس
ابن يزيد الايلي والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن حرملة **قوله**
حدثني انس هذا يرد قول من قال ان ابن شهاب لم يسمعه من انس **قوله** وصنعاء من
اليمن احترز بقوله من اليمن عن صنعاء التي من الشام وقد ذكرناه عن قريب **قوله** من
الاباريق جمع ابريق قال الجوهري الابريق فارسي معرب **قوله** كعدة نجوم السماء التشبيه
هنا في العدد **ص** حدثنا ابو الوليد نا همام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ح وحدثنا هدبة بن خالد نا همام نا قتادة حدثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بينا انا اسير في الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ما هذا يا جبريل قال
هذا الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه او طيبه مسك اذفر شك هدبة **ش** ابو الوليد هشام

ابن عبد الملك وهما من ابن يحيى الازدي ولتخرج الحديث من طريقين الاول عن ابي الوليد عن
همام عن قتادة عن انس والثاني عن صدقة بن خالد الخ وفيه صرح بتحديث الزهري عن انس
وفي الطريق الاول بالعنعنة **قوله** بينما اسير في الجنة كان هذا في ليلة الاسراء وصرح بذلك
في تفسير سورة الكوثر وقال الداودي ان كان هذا اي قوله اذا انا بنهر محفوظا دل على ان الحوض
الذي يدفع عنه اقوام يوم القيامة غير النهر الذي في الجنة او يكون هو الذي يراهم وهو داخل الجنة
وهم من خارجها فيناديهم فيصرفون عنه وانكر عليه بعضهم فقال يحتمل ان يكون الحوض الذي
هو خارج الجنة يمد من النهر الذي هو داخل الجنة فلا اشكال فيه انتهى **قلت** هذا الذي
قاله يحتاج الى دليل انه يمد من النهر الذي من الجنة ويقوله احسن من ذلك ان يقال ان للنبي
صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الجنة والاخر يكون يوم القيامة وقد ذكرناه عن قريب
قوله حافتاه بتخفيف الفاء اي جانباه ولا منافاة بين كونه نهرا او الحوض لامكان اجتماعهما
قوله قباب الدر القباب بكسر القاف وتخفيف الباء الموحدة الاولى جمع قبة من البناء
ويجمع على قبب ايضا والدر جمع درة وهي اللؤلؤة **قوله** المجوف اي الخالي **قوله** فاذا طينه
بكسر الطاء وسكون الياء اخر الحروف بعدها نون **قوله** او طيبه بكسر الطاء وسكون الياء
اخر الحروف وبعدها باء موحدة والشك فيه من هدبة شيخ البخاري **قوله** اذفر بالذال المعجمة اي
الذكي الرائحة قال ابن فارس الذفر حدة الرائحة الطيبة والخبيثة ص حدثنا مسلم بن ابراهيم
نا وهيب حدثنا عبد العزيز عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليردن علي ناس من
اصحابي الحوض حتى عرفتهم اختلجوا دوني فاقول اصحابي فيقول لا تدري ما احدثوا بعدك ش وهيب
مصغر وهب بن خالد البصري وعبد العزيز هو ابن صهيب ابو حمزة البصري والحديث اخرجه
مسلم في المناقب عن محمد بن حاتم **قوله** ليردن باللام المفتوحة للتاكيد ويردن بالنون
المثقلة **قوله** علي بتشديد الياء وناس بالرفع فاعل يردن وكلمة من في اصحابي للتبيين
والحوض منصوب بقوله ليردن **قوله** اختلجوا بالخاء المعجمة والجيم اي جذبوا من الخلج وهو
النزع والجذب **قوله** دوني اي بالقرب مني **قوله** فاقول اصحابي بالتصغير في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره اصحابي بالتكبير **قوله** فيقول في رواية الكشميهني فيقال **قوله** ما
احدثوا بعدك من المعاصي الموجبة لحرمان الشرب من الحوض ص حدثنا سعيد بن ابي مريم
نا محمد بن مطرف حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا ليردن علي اقوام
اعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم فسمعني النعمان بن ابي عياش فقال
هكذا سمعت من سهل فقلت نعم فقال اشهد على ابي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد
فيها فاقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن غير
بعدي وقال ابن عباس سحقا بعدا سحيق بعيد سحقه واسحقه ابعده ش محمد بن مطرف
بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وبالفاء ابو غسان الليثي المدني
نزل عسقلان وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج وسهل بن سعد بن
مالك الساعدي الانصاري **قوله** اني فرطكم ويروى انا فرطكم والفرط بفتحتين الذي
يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض وقد مر عن قريب **قوله** يعرفونني ويروى يعرفوني
في الاصل **قوله** يحال على صيغة المجهول من الحيلولة بين الشيئين اذا منع احدهما من الاخر
قوله لسمعته اللام فيه للتاكيد **قوله** وهو يزيد فيها اي والحال انه يزيد في هذه المقالة
والذي زاده هو قوله فاقول الى قوله بعدي وقال ابن عباس **قوله** سحقا اي بعدا وكرر للتاكيد
وهو نصب على المصدر وهذا يشعر بانهم مرتدون عن الدين لانه يشفع للعصاة ويهتم
بامرهم ولا يقول لهم مثل ذلك **قوله** وقال ابن عباس اي عبد الله بن عباس وهذا التعليق
وصله ابن ابي حاتم من رواية علي بن ابي طلحة عنه بلفظه **قوله** يقال سحيق اي بعيد
من كلام ابي عبيدة في تفسير قوله تعالى او تهوي به الريح في مكان سحيق ومنه النخلة
السحوق الطويلة **قوله** سحقه واسحقه ابعده ثبتت هذه في رواية الكشميهني واشار
الى ان معنى سحقه الذي هو ثلاثي ومعنى اسحقه الذي هو المزيد فيه بمعنى وهو ابعده

وهذا

وهذا ايضا من كلام ابي عبيدة ص وقال احمد بن شبيب بن سعيد الحبطي نا ابي عن يونس عن ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد علي
يوم القيامة رهط من اصحابي فيحلؤن عن الحوض فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا علم لك بما
احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى ش هذا تعليق عن احمد بن شبيب بفتح الشين
المعجمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد الحبطي من بني تميم وهو الحارث بن عمرو بن تميم بن مر
والحارث هو الحبط ولولده يقال لهم الحبطات واحمد هذا يروي عن ابيه سعيد عن يونس بن
يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد ووصل هذا التعليق ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي
وابي الحسن الميموني قالا حدثنا احمد بن شبيب به **قوله** يرد علي بتشديد الياء **قوله** رهط
قد مر غير مرة انه الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد
له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع **قوله** فيحلؤن من التحلئة بالحاء المهملة
وتشديد اللام وبعدها همزة مضمومة على صيغة المجهول اي يمنعون ويطردون وتحلأ الابل تحلئة عن
الماء اذا طرده ومنعه منه هكذا في رواية الكشميهني ويروى فيجلون على صيغة المجهول ايضا
بالجيم الساكنة ايضا وفتح اللام اي يصرفون **قوله** على ادبارهم ويروى على اعقابهم **قوله** القهقرى
هو الرجوع الى الخلف **فان قلت** رجعت القهقرى فكانك قلت رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا
الاسم لان القهقرى ضرب من الرجوع وقال ابن الاثير القهقرى مصدر فيكون منصوبا على
المصدر به من غير لفظه كما في قولك قعدت جلوسا ص حدثنا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني
يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب انه كان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال يرد علي الحوض رجال من اصحابي فيحلؤن عنه فاقول يا رب اصحابي فيقول انك
لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى ش احمد بن صالح ابو جعفر المصري يروي عن
عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب
عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الحديث الذي مضى غير انه في ذلك قال سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة وهنا قال عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الاختلاف لا يضر لان ابا هريرة دا خل
فيهم ولا يقال انه رواية عن مجهول لان الصحابة كلهم عدول ص وقال شعيب عن الزهري كان
ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيجلون وقال عقيل فيحلؤن ش شعيب هو ابن
ابي حمزة الحمصي واشار بهذا الى ان شعيبا وعقيل بن خالد الايلي اختلفا في روايتهما عن الزهري
فروى شعيب فيجلون بالجيم وروى عقيل فيحلؤن بالحاء المهملة وقد مر ضبطهما وتفسيرهما
الان ص وقال الزبيدي عن الزهري عن محمد بن علي عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ش الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف
وبالدال المهملة نسبة الى زبيد قبيلة وهو من المنسوبين اليها محمد بن الوليد بن عامر ابو
الهذيل الشامي صاحب الزهري يروي عن الزهري عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي
طالب القرشي الهاشمي المدني المشهور بالباقر عن عبيد الله بن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه
وسلم واسم ابي رافع اسلم وقال الغساني وقع في بعض النسخ عبد الله مكبرا وهو وهم وفيه ثلاثة من
التابعين وهم الزهري وشيخه وشيخ شيخه وهذا التعليق وصله الدارقطني في الافراد من
رواية عبد الله بن سالم عنه كذلك ص حدثني ابراهيم بن المنذر نا محمد بن فليح نا ابي قال حدثني
هلال عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا قائم
اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى النار والله
قلت وما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج
رجل من بيني وبينهم فقال هلم قلت اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على
ادبارهم القهقرى فلا اراه يخلص منهم الا مثل همل النعم ش قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة
على ما لا يخفى **قلت** ذكره عقيب الحديث السابق لما ثبت بينهما من حيث المعنى
فالمطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء ومحمد بن فليح بضم الفاء يروي عن ابيه فليح
ابن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار بفتح الياء اخر الحروف والسين المهملة ورجال
سنده كلهم مدنيون والحديث اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم **قوله** بينا انا قائم بالقاف في

روايتنا الكشميهني وفي رواية الاكثر بين بالنون والاول اوجه لان المراد منه قرب المسافة الحوض وبعده الاول انه راى في المنام ما سيقع له في الاخرة **قوله** اذا رمز كلمة اذ المفاجاة والرمزة الجماعة **قوله** خرج رجل المراد به الملك الموكل بهم على صورة الانسان **قوله** هلم خطاب للزمرة ومعناه تعالوا وهو على لغة من لا يقول بلسانه ما يلحق اسلي **قوله** فقلت في المقابل انهم البني صلى الله عليه وسلم اى انظلهم الذي نوديهم قال اوديهم الى النار **قوله** وما شانهم اى وما حالهم حتى نروح بهم الى النار فقال انهم ارتدوا الخ **قوله** فلا اراه بضم الهمزة اى فلا اظن امرهم انه يخلص منهم الا مثل همل النعم بفتح الهاء والميم وهو ما يترك مهملا لا يتعهد ولا يرعى حتى يضيع ويهلك اى لا يخلص منهم من النار الا قليل وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وقال الخطابي الهمل يطلق على الضوال وقيل الهمل الابل بلا راع مثل النفش الا ان النفش لا يكون الا ليلا والهمل يكون ليلا ونهارا وقيل الابل ما ملته ومهال ومهل وتركها هملا اى سدا اذا تركتها ترعى ليلا ونهارا بلا راع وفي المثل اختلط المرعي بالهمل **ص** حدثني ابرهيم بن المنذر نا انس بن عياض عن عبيد الله عن حبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي **ش** عبيد الله هو ابن عمر العمري وحبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة الاولى ابن عبد الرحمن ابو الحارث الانصاري خال عبيد الله المذكور وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جد عبيد الله المذكور والحديث مضى في اخر الصلاة وفي اخر الحج عن مسدد عن يحيى بن سعيد واخرجه مسلم في الحج عن زهير ابن حرب وغيره **قوله** ومنبري قال المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا وقيل ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه الى الحوض **قوله** روضة معناه ان ذلك الموضع بعينه ينتقل الى الجنة فهو حقيقة او ان العبادة فيه تؤدي الى روضة الجنة فهو مجاز باعتبار المال او مال العبادة فيه الجنة او تشبيها وهو كروضة لتسمي تلك البقعة المباركة روضة لان زوارها من الملائكة والانس والجن لم يزالوا مكبين فيها على ذكر الله تعالى وقال الخطابي معناه تفضيل المدينة والترغيب في المقام بها والاستكثار من ذكر الله في مسجدها وان من لزم الطاعة فيه الى روضة الجنة ومن لزم العبادة عند المنبر سقي يوم القيامة من الحوض **ص** حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن عبد الملك قال سمعت جندبا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض **ش** عبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة بن ابي رواد واسمه ثابت عن شعبة ابن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جندب بن عبد الله البجلي والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن عبيد الله بن معاذ وغيره ومعنى الفرط تقدم على قريب **ص** حدثنا عمرو بن خالد نا الليث عن ابي الخير عن عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل احد صلاته على الميت ثم انصرف على المنبر فقال اني فرطكم وانا شهيد عليكم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها **ش** عمرو ابن خالد الجزري بالجيم والزاي والراء ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب ابو رجا المصري واسم ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الله اليزني وعقبة بن عامر الجهني والحديث مضى في الجنائز عن عبد الله بن يوسف وفي علامات النبوة عن سعيد بن شرحبيل وفي المغازي عن قتيبة وغيره واخرجه مسلم وابو داود والنسائي جميعا عن قتيبة ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والاخرون في الجنائز ومضى الكلام فيه مكررا **قوله** فصلى على اهل احد اى دعا لهم بدعاء صلاة الميت قاله الكرماني وقيل صلاة الموتى وهو ظاهر الحديث وكان ذلك بعد موتهم بثمانية اعوام **قوله** ثم انصرف على المنبر يروى ثم انصرف فصعد على المنبر **قوله** او مفاتيح الارض شك من الراوي والمراد كنوز الارض **قوله** ما اخاف عليكم ان تشركوا قيل قد وقع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتداد لبعض الاعراب **واجيب** بان الخطاب للجميع فلا ينافي ارتداد البعض **قوله** ان تنافسوا اصله تتنافسوا فحذفت احدى التائين اى تتراغبوا وتتنازعوا **قوله** فيها اي في

لعله تابيني

وفيه عزة معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم **ص** حدثنا علي بن عبد الله نا حرمي بن عمارة نا شعبة عن معبد بن خالد انه سمع حارثة بن وهب يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحوض فقال كما بين المدينة وصنعاء وزاد ابن ابي عدي عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله حوضه كما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد الم تسمعه الاواني قال المستورد ترى فيه الانية مثل الكواكب **ش** علي بن عبد الله بن المديني وحرمي بفتح المهملة والراء وتشديد الياء اخر الحروف ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاضي الكوفي وحارثة بن وهب الخزاعي نزل الكوفة وكان اخا عبيد الله بالتصغير ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لامه والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن محمد بن عبد الله وغيره **قوله** وزاد ابن ابي عدي وهو محمد بن ابرهيم وابو عدي جده ولا يعرف اسمه وهو بصري ثقة كثير الحديث ولا يعرف هذه الزيادة مسلم حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع ابن ابي عدي عن شعبة عن بكير بن خالد عن حارثة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد الم تسمعه قال الاواني قال لا قال المستورد ترى فيه الانية **قوله** قوله حوضه ويروى قال حوضه كما في رواية مسلم **قوله** فقال له المستورد على وزن مستفعل بكسر العين من شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي ابن الصحابي شهد فتح مصر وسكن الكوفة مات سنة خمس واربعين وليس له في البخاري الا هذا الموضع وحديثه مرفوع وان لم يصرح به ويلزم منه رفعه سياق **قوله** الم تسمعه اي الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاواني يكون كذا او كذا قال حارثة لا فقال المستورد ترى فيه الانية مثل الكواكب اي كثرة وضياء يعني انا سمعته قال ذلك **ص** حدثنا سعيد بن ابي مريم عن نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني على الحوض حتى انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ ناس دوني فاقول يا رب مني ومن امتي فيقال هل شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا يرجعون على اعقابهم فكان ابن ابي مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا على اعقابهم ينكصون يرجعون على العقب **ش** ابن ابي مليكة عبد الله مضى عن قريب **قوله** حتى انظر بالنصب كي حتى ان انظر **قوله** من دوني اي بالقرب مني **قوله** ومن امتي هذا يدفع قول من يحمل الناس على غير هذه الامة **قوله** هل شعرت اي هل علمت وقال بعضهم فيه اشعار الى انه لم يعرف اشخاصهم بعينها وان كان قد عرف انهم من هذه الامة انتهى **قوله** فيه نظر لا يخفى **قوله** ما عملوا ويروى بما عملوا بزيادة الباء **قوله** ما برحوا اي ما زالوا **قوله** فكان ابن ابي مليكة يقول موصول بالسند المذكور **قوله** او نفتن على صيغة المجهول **قوله** على اعقابهم ينكصون الخ هكذا فسره ابو عبيدة في الاية

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب القدر

ش اي هذا كتاب في بيان القدر وذكره قال الكرماني كتاب القدر اي حكم الله تعالى قال العلماء القضاء هو الحكم الكلي الاجمالي في الازل والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله التي تقع قال الله تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم ومذهب اهل الحق ان الاقدار كلها من الايمان والكفر والخير والشر والنفع والضر بقضاء الله وقدره ولا يجري في ملكه الا ما يشاء وقال الراغب القدر موضعه يدل على القدرة وعلى المقدور الكائن بالعلم يتضمن الارادة عقلا والقول نقلا وقدر الله الشيء بالتشديد قضاه ويجوز بالتخفيف وفي بعض النسخ باب القدر بعد قوله كتاب القدر وقيل هذا زيادة ابي ذر عن المستملي **ص** حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة انبأني سليمان الاعمش قال سمعت زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما ثم علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع برزقه واجله وشقي او سعيد فوالله ان احدكم او الرجل يعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير باع او ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع او ذراعين فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وقال ادم الا ذراع

بنا

ش مطابقته للترجمة ظاهرة في معناه وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق سمع عبد الله بن مسعود وغيره وهذا الحديث اشتهر عن الاعمش بالسند المذكور هنا قال علي بن المديني في كتاب العلل كنا نظن ان الاعمش تفرد به حتى وجدناه من رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب وروايته عند احمد والنسائي ولم يتفرد به زيد بن وهب ايضا عن ابن مسعود بل رواه عنه ابو عبيدة بن عبد الله ابن مسعود وعند احمد وعلقمة عنده في ... ولم يتفرد به ابن مسعود ايضا بل رواه جماعة من الصحابة مطولا ومختصرا منهم انس رضي الله عنه على ما يجيء عقيب هذا الحديث وحذيفة ابن اسيد عند مسلم وعبد الله بن عمر في القدر لاحمد لابن وهب وسهل بن سعد وسيأتي في هذا الكتاب وابو هريرة عند مسلم وعائشة عند احمد وابو ذر عند الفريابي ومالك بن الحويرث عند ابي نعيم في الطب وغيرهم وهذا الحديث اخرجه البخاري في التوحيد عن آدم وهو في بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفي خلق آدم عن عمر بن حفص واخرجه مسلم في القدر عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه في بدء الخلق ومضى الكلام فيه هناك ولا نقتصر عليه فقوله انبأني سليمان الاعمش وقال في التوحيد حدثنا سليمان الاعمش وفهم منه ان التحديث والانباء عند شعبة سواء وفيه رد على من زعم ان شعبة يستعمل الانباء في الاجازة قوله وهو الصادق المصدوق اي الصادق في نفسه والمصدوق من جهة غيره وقال الكرماني لما كان مضمون الخبر مخالفا لما عليه الاطباء اراد الاشارة الى صدقه وبطلان ما قالوه او ذكره تلذذا وتبركا وافتخارا قال الاطباء انما يتصور الجنين فيما بين ثلاثين يوما الى اربعين والمفهوم من الحديث ان خلقه انما يكون بعد اربعة اشهر انتهى وقال بعضهم بعد ان نقل كلام الكرماني ما ملخصه انه لم يتعين ما قاله الكرماني حيث قال وقد وقع هذا اللفظ بعينه في حديث آخر ليس فيه اشارة الى بطلان شيء يخالف ما ذكره وهو ما ذكره ابو داود من حديث المغيرة بن شعبة سمعت الصادق المصدوق يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي ومضى في علامات النبوة من حديث ابي هريرة سمعت الصادق المصدوق يقول هلاك امتي على يدي اغيلمة من قريش انتهى قلت هذا مجرد تخريج من غير طعم وهذه نكتة لطيفة ذكرها من وجهين فالوجه الثاني مبني في كل موضع فيه ذكر الصادق والمصدوق قوله ان احدكم قال ابو البقاء لا يجوز الا ان بالفتح لانه معمول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن حدثنا قلت لا يجوز الا الكسر لانه وقع بعد قوله قال ان احدكم ولفظة قال موجودة في كثير من النسخ مثل ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم وان كانت لفظة قال غير مذكورة في الرواية فهي مقدرة فلا يتم المعنى الا بها قوله ان احدكم يجمع في بطن امه كذا هو في رواية آدم على نسخة وله عن الكشميهني ان خلق احدكم يجمع في بطن امه وكذا في رواية آدم في التوحيد وكذا في رواية الاكثر عن الاعمش وفي رواية ابي الاحوص عنه ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه وفي رواية ابن ملجة ان الله يجمع خلق احدكم في بطن امه والمراد من الجمع ضم بعضه الى بعض بعد الانتشار والخلق بمعنى المخلوق كقولهم هذا درهم ضرب الامير اي مضروبه وقال المفطي ما ملخصه ان المني يقع في الرحم بقوة الشهوة المزعجة مبثوثا متفرقا فيجمعه الله في محل الولادة من الرحم قوله اربعين يوما زاد في رواية آدم او اربعين ليلة قوله ثم علقة مثل ذلك في رواية آدم ثم يكون علقة مثل ذلك يعني مدة الاربعين والعلقة الدم الجامد الغليظ سميت بذلك للرطوبة التي فيها وتعلقها بما مر بها قوله ثم تكون مضغة مثل ذلك يعني مدة الاربعين والمضغة قطعة اللحم سميت بذلك لانها بقدر ما يمضغ الماضغ قوله ثم يبعث الله ملكا في رواية الكشميهني ثم يبعث الله ملكا وفي رواية مسلم ثم يرسل الله وفي رواية آدم ثم يبعث الله الملك واللام فيه للعهد وهو الملك من الملائكة الموكلين بالارحام قوله فيؤمر على صيغة المجهول اي يأمره الله تعالى باربعة اشياء وفي رواية آدم باربع كلمات والمراد بها القضايا وكل كلمة تسمى قضية قوله باربع هكذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره باربعة فالمعدود اذا ابهم جاز التذكير والتأنيث قوله برزقه بدل من اربع وما بعده عطف عليه ذلك في حكمه والمراد برزقه الغذاء حلالا او حراما وقيل هو كل ما ساقه الله تعالى الى العبد

لينتفع

لينتفع به وهو اعم لتناول العلم ونحوه قوله واجله الاجل يطلق لمعنيين لمدة العمر من اولها الى آخرها وللجزء الاخير الذي يموت فيه قوله وشقي او سعيد قال بعضهم هو بالرفع خبر مبتدا محذوف قلت لا يستقيم ذلك لانه معطوف على ما قبله الذي هو بدل من اربع فيكون مجرورا لان تقديره قوله فيؤمر باربع كلمات كلمة تتعلق برزقه وكلمة تتعلق باجله وكلمة تتعلق بسعادته او شقاوته وكان من حق الظاهر ان يقال تكتب سعادته وشقاوته وقد نعدل عن ذلك حكاية لصورة ما يكتبه وهو انه يكتب برزقه واجله وشقي او سعيد فان قيل هذه ثلاثة امور لا اربعة واجيب بان الرابع كونه ذكرا او انثى كما صرح في الحديث الذي بعده او عمله كما تقدم في اول كتاب بدء الخلق ولعله لم يذكره لانه يلزم من المذكور واختصره اعتمادا على شهرته وقيل هذا يدل على ان الحكم بهذه الامور بعد كونه مضغة لا انه ازلي واجيب بان هذا الملك يأذن المقتضي في الازل حتى يكتب على جبهته مثلا قوله او الرجل شك من الراوي اي او ان الرجل وفي رواية آدم ان احدكم بغير شك قوله بعمل اهل النار وقدم النار على الجنة وفي رواية آدم بالعكس قوله حتى ما يكون قال الطيبي حتى هي الناصبة وما نافية ولم يكف عن العمل وهي منصوبة بحتى والجار غيره ان يكون حتى ابتدائية ويكون على هذا بالرفع قوله غير باع او ذراع هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره غير ذراع او باع وفي رواية ابي الاحوص الا ذراع بغير شك والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت وضابط ذلك بالغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة قوله فيسبق عليه الكتاب الفاء فيه للتعقيب يدل على حصول السبق بغير مهلة وضمن يسبق معنى يغلب اي يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقا بلا مهلة فعند ذلك يعمل بعمل اهل الجنة ويعمل بعمل اهل النار والمراد من الكتاب المكتوب اي مكتوب الله اي القضاء الازلي قوله فيعمل بعمل اهل النار الباء فيه زائدة للتأكيد قوله او ذراعين اي او غير ذراعين فهو شك من الراوي قوله وقال آدم الا ذراع هذا التعليق وصله البخاري في التوحيد

ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقها قال اي رب اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه

ش حماد هو ابن زيد وعبيد الله هو ابن ابي بكر بن انس بن مالك يروي عن جده انس والحديث مضى في الطهارة في الحيض عن مسدد وفي خلق آدم عن ابي النعمان واخرجه مسلم في القدر عن ابي كامل الجحدري قوله ادم اي يا رب قوله نطفة بالنصب على اعتبار فعل محذوف وبالرفع على انه خبر مبتدا محذوف قوله يقضي خلقها اي يتمه قوله في بطن امه ليس ظرفا للكتابة بل هو مكتوب على الجبهة او على الرأس مثلا وهو في بطن امه فان قلت قال هنا وكل الله وفي الحديث السابق ثم يبعث الله ملكا واجيب بان المراد بالبعث الحكم عليه بالتصرف فيها

ص باب جف القلم على علم الله

ش اي هذا باب يذكر فيه جف القلم وقال بعضهم باب بالتنوين قلت هذا قول من لم يمس شيئا من الاعراب والتنوين يكون في المعرب ولفظ باب هنا مفرد فكيف ينون والتقدير ما ذكرناه او نحوه وجفاف القلم عبارة عن عدم تغيير حكمه لان الكاتب لما ان جف قلمه عن المداد لا تبقى له الكتابة كذا قاله الكرماني وفيه نظر لان الله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت فان كان مراده من عدم تغيير حكمه الذي في الازل فمسلم وان كان الذي في اللوح فلا والاوجه ان يقال جف القلم اي فرغ عن الكتابة التي امر بها حين خلقه وامره ان يكتب ما هو كائن الى يوم القيامة فاذا اراد بعد ذلك تغيير شيء مما كتبه محاه كما قال يمحو الله ما يشاء ويثبت قوله على علم الله اي حكم الله لان معلومه لا بد ان يقع والا لزم الجهل فعلمه بمعلوم مستلزم للحكم بوقوعه

ص واضله الله على علم

ش ذكر هذا وهو قول الله تعالى اشارة الى ان علم الله حكمه كما في قوله تعالى واضله الله على علم اي على علمه في الازل وهو حكمه عند الظهور وقيل معناه اضله الله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل

ص وقال ابو هريرة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق

ش هذا الحديث هو الترجمة وهو قطعة من حديث ذكره البخاري

من طريق ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله إني رجل شاب وإني أخاف على نفسي العنت ولا أجد ما أتزوج به النساء فسكت عني الحديث وفيه يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق فاختص على ذلك أو ذر أخرجه في أوائل النكاح ص وقال ابن عباس لها سابقون سبقت لهم السعادة ش أي قال ابن عباس في قوله تعالى أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون سبقت لهم السعادة قيل تفسير ابن عباس يدل على أن السعادة سابقة والآية تدل على أن الخيرات يعني السعادة مسبوقة وأجيب بأن معنى الآية أنهم سبقوا الناس لأجل السعادة لا أنهم سبقوا السعادة ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا يزيد الرشك سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير يحدث عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله أيعرف أهل الجنة من أهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون قال كل يعمل لما خلق له أو لما يسر له ش مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن أبي إياس ويزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وبالكاف معناه القسام وقال الغساني هو بالفارسية الغيور وقيل هو كبير اللحية يقال بلغ طول لحيته إلى أن دخل فيها عقرب ومكثت ثلاثة أيام ولا يدري بها وقال الكرماني الرشك بالفارسية القمل الصغير يلتصق بأصول الشعر وعلى هذا الإضافة إليه ذم من المصنف وما ليس في البخاري الاسم الحديث مناوية الاعتضاد ومطرف على وزن اسم فاعل من التطريف ابن عبد الله الشخير بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهذا من صحيح المبا لمن يتشجع كثيرا كما لم يسكب والحديث أخرجه أيضا في التوحيد عن أبي معمر وأخرجه مسلم في القدر عن يحيى بن يحيى وغيره وأخرجه أبو داود في السنة عن مسدد وأخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن المثنى قوله قال رجل هو عمران بن حصين لأنه روى مخرجه عبد الوارث بن سعيد عن يزيد الرشك عن عمران بن حصين قال قلت يا رسول الله فذكره قوله أيعرف أهل الجنة من أهل النار أي يميز بينهما قيل المعرفة إنما هي بالعمل لأنه أمارة فما وجه سؤاله وأجيب بأن معرفتنا بالعمل إنما معرفة الملائكة متلازمة فهي قبل العمل فالغرض من لفظ يعرف أيميز ويفرق بينهما بحسب قضاء الله وقدره قوله فلم يعمل العاملون في رواية حماد بن زيد فيم بفتح الميم وهو استفهام والمعنى إذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل إلى العمل لأنه سيصير إلى ما قدر له قوله كل يعمل أي كل أحد يعمل لما خلق له بصيغة المجهول وكلمة ما موصولة أي للذي خلق له وفي رواية حماد كل ميسر لما خلق له وقد جاء بهذا اللفظ عن جماعة من الصحابة منها ما رواه أحمد بإسناد حسن بلفظ كل امرئ مهيأ لما خلق له قوله أو لما يسر له شك من الراوي أي كل يعمل لما يسر له بضم الياء آخر الحروف وتشديد السين المهملة المكسورة وفتح الراء هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره لما ييسر له بضم الياء الأولى وفتح الثانية وتشديد السين وحاصل معنى هذا أن العبد لا يدري ما أمره في المآل لأنه يعمل ما سبق له في علمه تعالى فعليه أن يجتهد في عمل ما أمر به فإن عمله أمارة إلى ما يؤول إليه أمره

ص باب الله أعلم بما كانوا عاملين

ش أي هذا باب يذكر فيه قوله عليه السلام والله أعلم بما كانوا عاملين والضمير في كانوا يرجع إلى أولاد المشركين لأن صدر الحديث سئل عن أولاد المشركين وقد مضى في أواخر الجنائز كتاب باب ما قيل في أولاد المشركين وذكر فيه حديث ابن عباس الذي ذكره في هذا الباب ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر وأبو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن أبي وحشية إياس اليشكري الواسطي والحديث مضى في أواخر الجنائز فإنه أخرجه هناك عن حبان عن عبد الله عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس إلخ ومضى الكلام فيه هناك وقال النووي أطفال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب فالأكثر أنهم في النار وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح أنهم من أهل الجنة وقال البيضاوي الثواب والعقاب ليسا بالأعمال وإلا لزم

أن لا يكون الذراري لا في الجنة ولا في النار بل الموجب لهما اللطف الرباني والخذلان الإلهي المقدر لهم في الأزل فالأولى فيهم التوقف ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال وأخبرني عطاء بن يزيد أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويونس هو ابن يزيد الأيلي وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في أواخر كتاب الجنائز فإنه أخرجه هناك عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري قال أخبرني عطاء بن يزيد الليثي أنه سمع أبا هريرة إلخ قال هناك أخبرني عطاء بن يزيد كما أثبت وقال هنا قال وأخبرني عطاء بن يزيد بواو العطف على محذوف كأنه حدث بشيء قبله ثم حدث بحديث عطاء قوله عن ذراري المشركين بتشديد الياء وتخفيفها جمع ذرية وذرية الرجل أولاده ويكون واحدا وجمعا قوله الله أعلم بما كانوا عاملين غرض البخاري في هذا الرد على الجهمية في قولهم إن الله لا يعلم أفعال العباد حتى يعملوها تعالى الله عن ذلك القول وأخبر الشارع في هذا الحديث أن الله يعلم ما لا يكون أن لو كان كيف كان يكون فأحرى أن يعلم ما يكون وما يقدره وقضاه في كونه وهذا يقوي ما ذهب إليه أهل السنة أن القدر هو علم الله وغيبه الذي استأثر به فلم يطلع عليه ملكا ولا مقربا ولا نبيا مرسلا وقال الداودي لا أعلم لهذا الحديث وجها إلا الله أعلم بما يصيرون إليه لأن الله سبحانه علم أنهم لا يتأخرون عن آجالهم ولا يعملون شيئا وقد أخبر أنهم يولدون على الفطرة أي الإسلام وأن آباءهم يهودونهم وينصرونهم كما أن البهيمة تولد سليمة من الجدع والخصا وغير ذلك مما يعمل الناس بها حتى يصنع ذلك بها فكذلك المولود ص حدثني إسحاق أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه كما تنتجون البهيمة هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها قالوا يا رسول الله أفرأيت من يموت وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وإسحاق قال بعضهم هو إسحاق بن إبراهيم بن راهويه وقال الكلاباذي يروي البخاري عن إسحاق بن إبراهيم ابن نصر السعدي وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي وإسحاق بن إبراهيم الكوسج عن عبد الرزاق قوله كلامه يشير إلى أن إسحاق هنا يحتمل أن يكون أحد الثلاثة المذكورين لأن كلا منهم روى عن عبد الرزاق بن همام وجزم بعضهم بأنه إسحاق بن راهويه من أين ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه والحديث أخرجه مسلم في القدر عن محمد بن رافع وأخرجه البخاري أيضا من وجه آخر عن أبي هريرة في أواخر الجنائز في باب ما قيل في أولاد المشركين وفيه أو يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء وقد مضى الكلام فيه مستقصى هناك قوله ما من مولود مبتدأ ويولد خبره لأن من الاستغراقية في سياق النفي تفيد العموم كقولك ما أحد خير منك والتقدير ما مولود يوجد على أمر من الأمور إلا على هذا الأمر وهو قوله على الفطرة أي على الإسلام وقيل الفطرة الخلقة والمراد هنا القابلية لدين الحق إذ لو تركوا وطباعهم لما اختاروا دينا آخر قوله يهودانه أي يجعلانه يهوديا إذا كانا من اليهود وينصرانه أي يجعلانه نصرانيا إذا كانا من النصارى والفاء فيه للتعقيب وهو ظاهر وأما للتسبب أي إذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب أبويه قوله كما إما حال من الضمير المنصوب في يهودانه مثلا فالمعنى يهودانه المولود بعد أن خلق على الفطرة تشبيها بالبهيمة التي جدعت بعد أن خلقت سليمة وإما صفة مصدر محذوف أي يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة قوله تنتجون على بناء صيغة المعلوم وقال ابن التين رويناه تنتجون بفتح أوله من الإنتاج يقال أنتج إنتاجا قال أبو علي يقال نتجت الناقة إذا أعنتها على النتاج ويقرب منه ما قاله في المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا إذا ولي نتاجها حتى وضعت فهو ناتج كالقابلة للنساء قوله هل تجدون فيها من جدعاء في موضع الحال أي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول قوله جدعاء أي مقطوعة الطرف وهي من الجدع وهو قطع الأنف وقطع الأذن أيضا وقطع اليد والشفة

ص باب وكان أمر الله قدرا مقدورا

ش أي هذا باب في قوله تعالى وكان أمر الله قدرا مقدورا والقدر بالفتح والسكون ما يقدره

الله من الفضا وبالفتح اسم لما صدر مقدرا وراغا فعل القادر كالهدم لما صدر عن فعل الهادم يقال
قدرت الشي بالتشديد والتخفيف بمعنى فهو قدر اي مقدور والتقدير تبيين الشي قوله قدرا
مقدورا اي حكما مقطوعا بوقوعه وقال المهلب غرضه في الباب ان يبين ان جميع مخلوقات
الله عز وجل بامره بكلمة كن من حيوان او غيره وحركات العباد واختلاف اراداتهم واعمالهم
من معاصي وطاعات كل مقدر بالازمان والاوقات لا يزيد في شي منها ولا نقصان عنها ولا
تاخير لشي منها عن وقته ولا تقدم قبل وقته ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسال
المراة طلاق اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فان لها ما قدر لها ش مطابقته للترجمة
في قوله فان لها ما قدر لها اي من الرزق كانت للزوج زوجة اخرى او لم تكن ولا يحصل
لها من ذلك الا ما كتب الله لها سواء اجابها الزوج او لم يجبها والحديث مضى في كتاب
النكاح في باب الشروط التي لا تحل في النكاح فانه اخرجه هناك من حديث ابي سلمة عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة تسال طلاق اختها لتستفرغ
صحفتها فانما لها ما قدر لها ومضى ايضا اخرجه عن عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك
عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج قوله
اختها الاخت اعم من اخت النسب او غيرها من المومنات لانهن اخوات في الدين ونهى النبي
صلى الله عليه وسلم المراة ان تسال الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته
ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ص حدثنا مالك بن اسمعيل
نا اسرائيل عن عاصم عن ابي عثمان عن اسامة قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه
رسول احدى بناته وعنده سعد وابي بن كعب ومعاذ رضي الله عنهم ان ابنها يجود بنفسه
فبعث اليها لله ما اخذ ولله ما اعطى كل باجل فلتصبر ولتحتسب ش مطابقته للترجمة في قوله
كل باجل لانه كونه باجل من الامر المقدور واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق وعاصم هو ابن سليمان
الاحول وابو عثمان عبد الرحمن النهدي واسامة هو ابن زيد بن حارثة الكلبي والحديث مضى في الجنائز
عن عبدان ومضى الكلام فيه قوله وعنده سعد هو سعد بن عبادة ومعاذ هو ابن جبل قوله ان
ابنها ذكر كذلك انه في الجنائز وذكر في كتاب المرضى البنت قال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه
الراوي فاخبر مرة عن صبي ومرة عن صبية قوله يجود بنفسه يعني في السياق يقال جاد بنفسه
عند الموت يجود جودا قوله فلتصبر ولتحتسب ولم يقل فلتصبري لانها كانت غائبة والغائب
لا يخاطب بما يخاطب به الحاضر وقال الداودي انما خاطب الرسول ولو خاطب المامور بالصبر لقال فلتصبري
واحتسبي ص حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني عبد الله
ابن محيريز الجمحي ان ابا سعيد الخدري اخبره انه بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاء رجل من
الانصار فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا ونحب المال كيف ترى في العزل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اوانكم تفعلون ذلك لا عليكم ان لا تفعلوا فانه ليست نسمة كتب الله ان تخرج الا هي
كائنة ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى
المروزي هو شيخ مسلم ايضا وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد يروي عن محمد
ابن مسلم الزهري والحديث مضى في البيوع عن ابي اليمان وفي النكاح عن عبد الله بن محمد وغيره
وفي المغازي عن قتيبة وفي العتق عن عبد الله بن يوسف وفي التوحيد عن اسحق بن عثمان واخرجه
مسلم في النكاح عن عبد الله بن محمد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن القعنبي واخرجه النسائي
في العتق عن علي بن حجر وغيره قوله رجل من الانصار قيل انه ابو صرمة وقيل مجدي الضمري
قوله سبيا من الجواري المسبيات قوله في العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال قوله
لا عليكم ان لا تفعلوا قيل هو على النهي وقيل على الاباحة المعنى اي لكم ان تعزلوا وليس فعل ذلك
موروده قوله فانه اي فان الشان قوله نسمة بفتحتين وهي النفس قوله كتب الله اي قدر الله
ان تخرج اي من العدم الى الوجود ص حدثنا موسى بن مسعود نا سفيان عن الاعمش عن ابي
وائل عن حذيفة قال لقد خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها شيئا الى قيام الساعة
الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله ان كنت لارى الشي قد نسيت فاعرف ما يعرف الرجل

اذا غاب

اذا غاب عنه فراه فعرفه ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ما ترك فيها شيئا اي من الامور المقدرة من
الكائنات وموسى بن مسعود هو ابو حذيفة النهدي وسفيان هو الثوري وسليمان هو الاعمش وابو
وائل شقيق بن سلمة وحذيفة بن اليمان والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن عثمان بن ابي شيبة
واخرجه ابو داود عن عثمان به قوله الا ذكره في رواية الا حدث به قوله علمه من علمه وجهله
من جهله في رواية جرير حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قوله ان كنت كلمة ان مخففة
من المثقلة قوله قد نسيت في رواية الكشميهني نسيته قوله فاعرف كما يعرف الرجل
اي فاعرفه كما يعرف الرجل المعنى انسى شيئا ثم اذكره فاعرف انه ذلك بعينه ص حدثنا
عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي
رضي الله عنه قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه عود ينكت في الارض وقال ما منكم
من احد الا قد كتب مقعده من النار او من الجنة فقال رجل من القوم الا نتكل قال لا اعملوا فكل
لعله اجملوا
ميسر ثم قرا فاما من اعطى واتقى الاية ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله الا نتكل الخ لان
معناه الا نعتمد على ما قدره الله في الازل ونترك العمل وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وقد
تكرر ذكره وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي اسمه محمد بن ميمون السكري وسعد بن عبيدة مصغر
عبدة السلمي الكوفي وهو صهر ابي عبد الرحمن شيخه في هذا الحديث وابو عبد الرحمن عبد الله
ابن حبيب من كبار التابعين وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه والحديث مضى في الجنائز في باب
موعظة الرجل عند القبر باطول منه ومضى الكلام فيه قوله جلوسا اي جالسين ويروى عن
الاعمش قعودا جمع القاعدين قوله مع النبي صلى الله عليه وسلم عن الاعمش كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في بقيع الغرقد بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة
وهي مقبرة لاهل المدينة قوله ومعه عود في رواية شعبة وبيده عود فجعل ينكت بها الارض
وفي رواية منصور ومعه مخصرة بكسر الميم وهي عصى او قضيب يمسكه الرئيس ليتوكا عليه
وليعبر ذلك ومعنى ينكت بالمثناة بعد الياء يضرب قوله او من الجنة كلمة او للتنويع وفي
رواية سفيان ما يشعر بانها بمعنى الواو وقد تقدم من حديث ابن عمر ان لكل احد مقعدين
قوله فقال رجل وهذا الرجل وقع في حديث جابر عند مسلم انه سراقة بن مالك بن جعشم
قوله الا نتكل اي الا نعتمد على ما قدره الله في الازل ونترك العمل فقال لا اذ كل احد ميسر
لما خلق له وحاصله ان الواجب عليكم متابعة الشريعة لا تحقيق الحقيقة والظاهر لا يترك
للباطن قوله فاما من اعطى واتقى الاية في رواية سفيان ووكيع الايات الى قوله الحسنى

ص باب العمل بالخواتيم

ش اي هذا باب يذكر فيه العمل بالخواتيم اي بالعواقب وهو جمع خاتمة بمعنى الاعتبار بحال الشخص
عند الموت قبل العاقبة لملائكة العذاب ص حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر
القتال قاتل الرجل من اشد القتال واثبتته فجاء رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ارايت الرجل الذي تحدثت انه من اهل النار قد كاد بعض المسلمين يرتاب فبينما
هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانتزع منها سهما فانتحر بها فاشتد
رجال من المسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك
قد انتحر فلان فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن لا يدخل الجنة
الا مومن وان الله ليويد هذا الدين بالرجل الفاجر ش مطابقته للترجمة من حيث ان الرجل
المذكور قد ختم عمله بالسوء وانما العمل بالخواتيم وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء
الموحدة ابن موسى المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث
مضى في الجهاد في باب ان الله يويد الدين بالرجل الفاجر ومضى الكلام فيه قوله خيبر اي غزوة
خيبر بفتح الخاء المعجمة قوله لرجل اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي قوله ممن يدعي
الاسلام اي تلفظ به قوله فلما حضر القتال بالرفع والنصب قال الكرماني قلت الرفع

على أنه فاعل حضر والنصب في المفعولية أي فلما حضر الرجل القتال قوله الجراح جمع الجراحة قوله
فاثبتته أي جعلته الجراح ثابتا ساكنا غير متحرك وقيل صرعته صرعا لا يقدر معها على القيام
قوله يرتاب أي يشك في الدين لأنهم رأوا الموعد شديدا قوله فبينما أصله بين زيدت فيه الميم
والألف ويقع بعده جملة اسمية وهي قوله هو كذلك ويحتاج إلى جواب وهو قوله إذ وجد الرجل أي
الرجل المذكور قوله فأهوى بيده أي مدها إلى كنانته فانتزع منها سهما أي فأخرج منها فانتحر بها
فانتحر بها أي نحر بها نفسه قوله فاشتد رجال أي قاموا سراعا في المشي إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله فأذن أي أعلم ويروى فأذن في الناس ص حدثنا سعيد بن أبي مريم نا أبو غسان
حدثني أبو حازم عن سهل أن رجلا من أعظم المسلمين غناء عن المسلمين في غزوة غزاها النبي
صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم فقال من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر
إلى هذا فاتبعه رجل من القوم وهو على تلك الحال من أشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعجل
الموت فجعل ذبابة سيفه بين ثدييه حتى خرج من بين كتفيه فأقبل الرجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم مسرعا
فقال أشهد أنك رسول الله فقال وما ذاك قال قلت لفلان من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل
النار فلينظر إليه وكان من أعظمنا غناء عن المسلمين فعرفت أنه لا يموت على ذلك فلما جرح
استعجل الموت فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك إن العبد ليعمل عمل أهل
النار وإنه من أهل الجنة ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار وإنما الأعمال بالخواتيم ش مطابقته
للترجمة في آخر الحديث وأبو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف
وأبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد الأنصاري والحديث مضى
في الجهاد في باب لا يقول فلان شهيد ومضى الكلام فيه وفي التوضيح أن حديث أبي هريرة
السابق وهذا الحديث قصة واحدة وأن الراوي نقل على المعنى ويحتمل أن يكونا رجلين قوله
غناء بفتح الغين المعجمة والمد يقال أغنى عنه غناء أي ناب عنه وأجرى مجراه وما فيه غناء ذلك
أي اضطلاع والقيام عليه وقال ابن ولاد الغناء بالمد وبالفتح النفع والغنى بالكسر والقصر ضد الفقر
وبالمد الصوت قوله في غزوة أي في غزوة خيبر قوله فلينظر إلى هذا أي إلى رجل وهو قزمان أو غيره
إن كانا قضيتين قوله حتى جرح على صيغة المجهول قوله ذبابة سيفه الذبابة بضم الذال المعجمة
وهو الطرف فإن قلت في الحديث السابق أنه نحر نفسه بالسهم وهنا قال بالذبابة وأجيب
إن كانت القصة واحدة فلا منافاة لاحتمال استعمالهما كليهما وإن كانت قضيتين فظاهر
قوله بين ثدييه قال ابن فارس الثندوة بالهمز للرجل والثدي للمرأة والحديث يرد عليه
ولذلك جعل الجوهري الثدي للرجل أيضا قوله وإنما الأعمال أي اعتبار الأعمال بالعواقب وفيه حجة قاطعة
على القدرية في قولهم أن الإنسان يملك أمر نفسه ويختار لها الخير والشر

ص باب إلقاء النذر العبد إلى القدر

ش أي هذا باب في بيان إلقاء النذر الإلقاء مصدر مضاف إلى فاعله وهو النذر والعبد منصوب
على المفعولية هنا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره باب إلقاء العبد النذر فأعرب بعكس
ذلك والمعنى أن العبد إذا نذر لدفع شر أو لجلب خير فإن نذره يلقيه إلى القدر الذي فرغ الله
منه وأحكمه لا أنه شيء يختاره فما قدره الله هو الذي يقع ولهذا قال عليه السلام في حديث الباب
أن النذر لا يرد شيئا وإنما يستخرج من البخيل ومن اعتقد خلاف ذلك فقد جعل نفسه مشاركا
لله تعالى في خلقه ويجوز عليه ما لم يقدره الله تعالى الله عن ذلك ص حدثنا أبو نعيم نا سفيان
عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر
قال إنه لا يرد شيئا وإنما يستخرج به من البخيل ش مطابقته للترجمة من حيث أن النذر يلقي العبد
إلى القدر والنذر لا يرد شيئا والقدر هو الذي يعمل عمله وأبو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن
عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وعبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الهمداني يروي عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث أخرجه البخاري أيضا في النذور عن خلاد بن يحيى وأخرجه
مسلم في النذور أيضا عن إسحاق بن إبراهيم وغيره وأخرجه أبو داود فيه عن عثمان بن أبي شيبة
وأخرجه النسائي فيه عن عمرو بن منصور وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن علي بن محمد قوله إنه أي

النذر لا يرد شيئا فإن قلت النذر التزام قربة فلم يكون منهيا وأجيب بأن القربة غير منهية لكن
التزامها منهي إذ ربما لا يقدر على الوفاء وقيل الصدقة قد ترد البلاء وهذا التزام الصدقة قد وأجيب
بأنه لا يلزم من رد الصدقة رد التزامها وقال الخطابي هذا باب غريب من العلم وهو أن ينهى عن الشيء
أن يفعل حتى إذا فعل وقع واجبا وفي لفظ إنما يستخرج دليل على وجوب الوفاء وفي التوضيح النذر
ابتداء جائز والمنهي عنه المعلق كأنه يقول لا أفعل خيرا يا رب حتى تفعل بي خيرا فإذا فعل به فعليه
الوفاء ص حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدر له ولكن يلقيه القدر وقد
قدر له أستخرج به من البخيل ش قيل لا يطابق الحديث الترجمة والمطابق أن يقول إلقاء القدر العبد
إلى النذر لأن لفظ الحديث يلقيه القدر قلت في رواية الكشميهني يلقيه النذر وهو من عادة
البخاري أنه يترجم بما وقع في بعض طرق الحديث وإن لم يسق ذلك اللفظ بعينه وقد غفل من ادعى
المطابقة على رواية الكشميهني فلذلك ادعى عدم المطابقة وقال الكرماني فإن قلت
الترجمة مقلوبة إذ القدر يلقي العبد إلى النذر لقوله يلقيه القدر قلت هما صادقان
إذ بالحقيقة القدر هو الموصل وبالظاهر هو النذر ولكن كان الأولى في الترجمة العكس ليوافق الحديث
إلا أن يقال إنهما متلازمان انتهى قلت لو وقف الكرماني على رواية الكشميهني
لما تكلف فيما تعسف وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد أبو محمد
السختياني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد
وهمام بن منبه بضم الميم وفتح النون وكسر الباء الموحدة والحديث من أفراده قوله لا يأتي ابن
آدم فاعل لا يأتي النذر وابن آدم مفعوله وهو قريب في معنى قوله في الحديث السابق أنه لا يرد
شيئا وقد وقع قوله لا يأتي بالياء في الأصول وفي رواية أبي الحسن لا يأت بدون الياء كأنه كتبه
على الوصل مثل قوله سندع الزبانية بغير واو قوله لم يكن قدرته صفته لقوله شيء قال الكرماني
وقدرته بصيغة المتكلم ويروى قدر له بلفظ المجهول الغائب والجار والمجرور قوله ولكن يلقيه
القدر من الإلقاء ويقال المعنى لم يكن قدرته أنا ما قدرت عليه المشقة فيتحملها عنه والنذر لا
يحل عنه المشقة فيه وهو يكون ذلك القدر استخرجه من البخيل للشدة التي عرضت له قوله
ولكن يلقيه القدر من الإلقاء ويقال بالقاف من اللقاء قوله أستخرج بلفظ المتكلم من المضارع

ص باب لا حول ولا قوة إلا بالله

ش أي هذا باب يذكر فيه لا حول ولا قوة إلا بالله ومعنى لا حول لا تحول للعبد عن معصية الله
إلا بعصمته ولا قوة له على طاعة الله إلا بتوفيق الله وقيل معنى لا حول لا حيلة وقال النووي هي
كلمة استسلام وتفويض وأن العبد لا يملك من أمره شيئا ليس له حيلة في دفع شر ولا قوة
في جلب خير إلا بإرادة الله عز وجل ص حدثني محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا
خالد الحذاء عن أبي عثمان النهدي عن أبي موسى رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزاة فجعلنا لا نصعد شرفا ولا نهبط في واد إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير قال فدنى
منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا
إنما تدعون سميعا بصيرا ثم قال يا عبد الله بن قيس ألا أعلمك كلمة هي من كنوز الجنة لا حول
ولا قوة إلا بالله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك وأبو عثمان النهدي
عبد الرحمن بن مل وأبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري وقد مر الحديث في كتاب الدعوات
في باب الدعاء إذا علا عقبة فإنه أخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب
عن أبي موسى الخ ومضى أيضا في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير أخرجه عن
محمد بن يوسف عن عاصم عن أبي موسى الأشعري قوله في غزاة هي غزوة خيبر قوله والشرف
الموضع العالي قوله اربعوا بفتح الباء الموحدة أي ارفقوا بأنفسكم واخفضوا أصواتكم يقال
ربع الرجل إذا توقف وتحبس قوله أصم ويروى أصما قوله حدثنا عبد الله بن قيس هو اسم أبي
موسى الأشعري قوله من كنوز الجنة يعني أن له ثوابا مدخرا نفيسا كالكنز فإنه من نفائس
مدخراتكم وقال النووي المعنى أن قولها يحصل ثوابا نفيسا مدخرا لصاحبه في الجنة

ص باب المعصوم من عصم الله

ش اى هذا باب يذكر فيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم المعصوم من عصم الله اى من عصمه الله بان حماه من الوقوع فى الهلاك يقال العصمة المنع من المكروه وقاه وحفظه والفرق بين عصمة المؤمنين وعصمة الانبياء عليهم السلام ان عصمة الانبياء بطريق الوجوب وفى حق غيرهم بطريق الجواز ص عاصم مانع ش اشار به الى تفسير لا عاصم اليوم من امر الله اى لا مانع ص قال مجاهد سدا عن الحق يترددون فى الضلالة ش اى قال مجاهد فى تفسير سدى فى قوله عز وجل ايحسب الانسان ان يترك سدى بقوله يترددون فى الضلالة وقال بعضهم سدا بتشديد الدال بعدها الف وصله ابن ابى حاتم من طريق ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه فى قوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم سدا قال عن الحق ثم قال ورايته فى بعض نسخ البخارى سدى بتخفيف الدال مقصورا وعليه شرح الكرمانى ثم قال ولم ار فى شئ من نسخ البخارى الا الذى اوردته انتهى قلت هذا كلام ينقض اخره اوله لانه قال اولا رايته فى بعض نسخ البخارى سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ار فى شئ من نسخ البخارى الا الذى اوردته ومع هذا هو لم يطلع على جميع نسخ البخارى وهذا لا يتصور الا بالعسف فى النسخ التى فى مدينته واما النسخ التى فى بلاد كرمان وبلخ وخراسان فمن اين يتصور له الاطلاع فيها ص دساها اغواها ش اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى وقد خاب من دساها بقوله اغواها واخرج الطبرى بسند صحيح عن حبيب ابن ابى ثابت عن مجاهد وسعيد بن جبير فى قوله دساها احدهما اغواها والاخر اضلها وقال الكرمانى مناسبة الايتين بالترجمة بيان ان من لم يعصمه الله كان سدى وهو مغوى ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما استخلف خليفة الا له بطانتان بطانة تامره بالخير وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله ش مطابقته للترجمة فى اخر الحديث وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد الايلى والزهرى هو محمد بن مسلم وابو سلمة عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التوحيد والاحكام عن اصبغ واخرجه النسائى فى البيعة وفى السير عن يونس بن عبد الاعلى قوله بطانتان البطانة بكسر الباء الصاحب الوليجة المشاور وهو اسم جنس يشمل الواحد والجمع قوله وتحضه اى تحثه قوله وبطانة تامره بالشر قال الكرمانى فى لفظ يامره دليل على انه لا يشترط فى الامر العلو ولا الاستعلاء

ص باب وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون

انه لن يؤمن من قومك الا من قد امن ولا يلدوا الا فاجرا كفارا ش اى هذا باب فى قوله تعالى وحرام الخ قال الكرمانى الغرض من هذه الايات ان الايمان والكفر بتقدير الله تعالى وفى رواية ابى ذر وحرم على قرية اهلكناها الاية وفى رواية غيره وحرام الى اخر الاية والقراءتان مشهورتان فقرا اهل الحجاز والبصرة والشام حرام وقرا اهل الكوفة وحرم ص وقال منصور بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس وحرم بالحبشية وجب ش منصور بن النعمان اليشكرى البصرى سكن مرو ثم بخارى وما له فى البخارى سوى هذا الموضع وقال الكرمانى منصور ابن النعمان فى النسخ هكذا لكن قالوا صوابه منصور بن المعتمر السلمى الكوفى وهذا التعليق رواه ابو جعفر عن ابن فهزاد عن ابى عوانة عنه وهكذا قاله صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح وقال بعضهم لم اقف على ذلك فى تفسير ابى جعفر الطبرى قلت هذا مجرد تشنيع وعدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره ونسخ الطبرى كثيرة فلا تخلو عن زيادة ونقصان قوله وحرم بالحبشية وجب يعنى معنى حرم باللغة الحبشية وجب وروى عن عكرمة عن ابن عباس وجب عليهم انهم لا يتوبون فى تفسير قوله عز وجل وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وعن ابى عبيدة لا هنا زائدة وذهب الى ان حراما على بابه وانكر البصريون لا هنا زائدة وقيل المعنى وحرام ان يتقبل عنهم عمل لانهم لا يرجعون اى لا يتوبون وكذا قال الزجاج وقيل الحرام المنع والمعنى حرام الرجوع الى الدنيا وقال المهلب وجب عليهم انهم لا يتوبون وحرم وحرام بمعنى واحد

والتقدير

والتقدير وحرام على قرية اردنا اهلاكها التوبة من كفرهم وهذا كقوله لن يؤمن من قومك الا من قد امن اى تقدم علم الله فى قوم نوح انه لا يؤمن منهم غير من امن ولذلك قال نوح عليه السلام رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا الى قوله فاجرا كفارا اذ قد اعلمتنى انه لن يؤمن منهم الا من قد امن واهلكهم لعلمه تعالى انهم لا يرجعون الى الايمان ص حدثنى محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال ما رايت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهى والفرج يصدق ذلك ويكذبه ش مطابقته للترجمة من حيث ان الايات التى تدل على ان كل شئ غير خارج عن سابق قدره تلائم حديث الباب لان الزنا وغيره كل ذلك مكتوب مقدر على العبد غير خارج من سابق قدره ومحمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وعبد الرزاق بن همام ومعمر هو ابن راشد وابن طاوس هو عبد الله يروى عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قوله ما رايت شيئا اشبه باللمم بفتحتين وهو صغائر الذنوب واصله ما يلم به الشخص من شهوات النفس والمفهوم من كلام ابن عباس انه النظر والمنطق وقال الخطابى يريد به المعفو عنه المستثنى فى كتاب الله الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم وسمى المنطق والنظر زنا لانهما من مقدماته وحقيقته انما يقع بالفرج وعن ابن عباس اللمم ان يتوب من الذنوب ولا يعاودها وروى عنه كل ما دون الزنا فهو لمم قوله فزنا العين النظر اى الى الاجنبية وقال ابن مسعود العينان تزنيان بالنظر والشفتان تزنيان وزناهما التقبيل واليدان تزنيان وزناهما اللمس والرجلان تزنيان وزناهما المشى وقيل انما سميت هذه الاشياء زنا لانها دواعى اليه قوله لا محالة بفتح الميم اى لا بد له من ذلك ولا يخلو عنه قوله تمنى اصله تتمنى فحذفت منه احدى التائين والفرج يصدق ذلك ويكذبه يعنى اذا قدر على الزنا فيما كان فيه النظر والتمنى كان زنا صدق ذلك فحده وان امتنع وخاف كذب ذلك فحده وتكتب له حسنة فان قيل التصديق والتكذيب من صفات الاخبار واجيب بان اطلاقهما هنا على سبيل التشبيه ص وقال شبابة حدثنا ورقاء عن ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ش شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء الفزارى روى عنه محمود وورقاء مؤنث الاورق بالواو والراء والقاف ابن عمر الخوارزمى سكن المدائن واشار البخارى بهذا التعليق ان طاوسا سمع القصة من ابن عباس عن ابى هريرة وسمع من ابى هريرة ايضا والظاهر انه سمعه من ابى هريرة بعد ان سمع من ابن عباس ووصل هذا التعليق صاحب التلويح فقال رويناه فى معجم الطبرانى الاوسط فقال حدثنا عمر بن عثمان نا ابن المنادى عنه فذكره وتبعه فى ذلك صاحب التوضيح وقال بعضهم راجعت المعجم الاوسط فلم اجد هذا فيه قلت صاحب التلويح يصرح بانه رواه وتبعه ايضا صاحب التوضيح الذى هو شيخ هذا القائل مع علمه بان المثبت مقدم على النافى ولكن عرق العصبية ينبض فيؤدى صاحبها الى الحط ممن هو اكبر منه فى العلم والسن والقدم

ص باب وما جعلنا الرؤيا التى اريناك الا فتنة للناس

ش اى هذا باب فى قول الله تعالى وما جعلنا الخ قال الثعلبى فى قوله تعالى وما جعلنا الاية قال قوم هى عينية ما راى النبى صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج من العجائب والايات فكان ذلك فتنة للناس فقوم انكروا وكذبوا وقوم ارتدوا وقوم حدثوا قوله الا فتنة اى بلاء للناس وقيل راى النبى صلى الله عليه وسلم بنى امية ينزون على منبره نزو القردة فساءه ذلك فما استجمع ضاحكا حتى مات فانزل الله تعالى وما جعلنا الرؤيا التى اريناك الا فتنة وقيل انما فتن الناس بالرؤيا والشجرة لان جماعة ارتدوا وقالوا كيف سرى به الى بيت المقدس فى ليلة واحدة وقالوا لما انزل الله شجرة الزقوم كيف تكون فى النار شجرة لا تاكلها فكانت فتنة لقوم واستبصارا لقوم منهم ابو بكر الصديق رضى الله عنه ويقال انه سمى صديقا ذلك اليوم واصل الفتنة فى الاصل الاختبار ثم استعملت فى الكفر كقوله والفتنة اشد من القتل وفى الاثم كقوله الا فى الفتنة سقطوا وفى الاحراق كقوله ان الذين فتنوا المؤمنين

وفي الآن الذي هو المثنى كقوله وان كادوا ليفتنونك وغير ذلك والمراد بها في هذا الموضع الاختبار ص حدثنا
الحميدي نا سفيان نا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس
قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به الى بيت المقدس والشجرة الملعونة
في القرآن قال هي شجرة الزقوم ش قال ابن التين وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة
الى ان الله تعالى قدر للمشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم
والحميدي عبد الله بن الزبير نسبة الى احد اجداده حميد مصغر حمد وسفيان هو ابن عيينة
وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى في تفسير سورة الاسراء عن علي بن عبد الله واخرجه الترمذي في التفسير
عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور قوله رؤيا عين اي في اليقظة لا في المنام
قوله والشجرة الملعونة في القرآن يعني شجرة الزقوم المذكورة في القرآن والشجرة منصوبة وخبره
هي شجرة الزقوم وانما ذكر الشجرة الملعونة لانها مثل الرؤيا كانت فتنة وقد ذكرنا كيف كانت فتنة
والزقوم شجرة بجهنم طعام اهل النار فان قلت لم يذكر في القرآن لعن هذه الشجرة قلت
قد لعن اكلوها وهم الكفار قال الله تعالى ان شجرة الزقوم طعام الاثيم وقال انها شجرة تخرج في
اصل الجحيم وقيل طعام مكروه ملعون ثم ان هذه الشجرة تنبت في النار مخلوقة من جوهر لا تأكله
النار كسلاسل النار واغلالها وعقاربها وحياتها

ص باب تحاج آدم وموسى عليهما السلام عند الله

ش اي هذا باب يذكر فيه تحاج آدم وموسى قوله تحاج تفاعل من المحاججة واصله تحاجج بجيمين فادغمت
احداهما في الاخرى قوله عند الله قيل يعني في يوم القيامة وقيل في الدنيا قلت اللفظ اعم
من ذلك وقد روى احمد من طريق يزيد بن هرمز عن ابي هريرة بلفظ احتج آدم وموسى عند ربهما
والعندية عندية اختصاص وتشريف لا عندية مكان ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان
قال حفظناه من عمرو عن طاوس سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احتج آدم وموسى
فقال له موسى يا آدم انت ابونا خيبتنا واخرجتنا من الجنة فقال له آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه
وخط لك بيده اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة فحج آدم موسى ثلاثا
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو
هو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا عن محمد بن حاتم وغيره واخرجه ابو داود
في السنة عن مسدد واحمد بن صالح واخرجه في التفسير عن محمد بن عبد الله واخرجه ابن ماجة
في السنة عن هشام بن عمار وغيره قوله حفظناه من عمرو وفي مسند الحميدي عن سفيان
نا عمرو بن دينار وفيه التاكيد لصحة روايته قوله احتج اي تحاج وتناظر وفي رواية همام ومالك
تحاج كما في الترجمة وهي اوضح وفي رواية ايوب بن النجار ويحيى بن ابي كثير حج آدم وموسى عليهما السلام
الطيبي فقال معنى حج آدم موسى غلبه بالحجة وقوله بعد ذلك قال موسى انت آدم الخ توضيح لذلك
وتفسير لما اجمل وقوله في الآخر فحج آدم موسى تقرير لما سبق وتاكيد له قوله انت ابونا وفي رواية
ابن ابي كثير انت ابو الناس وفي رواية الشعبي انت آدم ابو البشر قوله خيبتنا اي اوقعتنا في
الخيبة وهي الحرمان واخرجتنا من الجنة وهي دار الجزاء في الآخرة وهي مخلوقة قبل آدم قوله وخط
لك بيده من المتشابهات قال تعالى ان يعوض فيه تعالى واما ان يؤول باليد القدرة والغرض منه كتابة
الالواح التوراتية قوله على امر قدره الله ويروى قدر الله بدون الضمير ولكن رواية السرخسي والمستملي
والمراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ او في صحف التوراة والا فتقدير الله ازلي قوله
باربعين سنة قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد بالاربعين سنة ما بين قوله تعالى اني جاعل
في الارض خليفة الى نفخ الروح في آدم وقيل ابتداء المدة وقت الكتابة في اللوح وآخرها ابتداء خلق
آدم وقال ابن الجوزي المعلومات كلها قد احاط بها علم الله القديم قبل وجود المخلوقات
كلها ولكن كتابتها وقعت في اوقات متفاوتة وقد وقع في رواية مسلم ان الله قدر المقادير
قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فيجوز ان تكون قصة آدم بخصوصها
كتبت قبل خلقه باربعين سنة ويجوز ان يكون ذلك القدر مدة لبثه طينا الى ان نفخت
فيه الروح فقد ثبت في صحيح مسلم ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه كان مدة اربعين

سنة

سنة ولا يخالف ذلك كتابة المقادير عموما قبل خلق السموات والارض بخمسين الف سنة فان قلت
وقع في حديث ابي سعيد الخدري اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق السموات والارض
قلت يحمل المدة الاربعين سنة على ما يتعلق بالكتابة ويحمل الآخر على ما يتعلق بالعلم قوله
فحج آدم موسى آدم مرفوع بلا خلاف وشذ بعض الناس فقرأه بالنصب على ان آدم المفعول وموسى
في محل الرفع على انه الفاعل نقله الحافظ ابو بكر بن الخاصة عن منصور بن ناصر السجزي الحافظ
قال مسبقة بعضهم فحج آدم بالنصب قال وكان قدريا وقد روى احمد في رواية الزهري عن ابي سلمة
عن ابي هريرة بلفظ فحجه آدم وهذا يقطع الاشكال فان رواته ائمة حفاظ والزهري من كبار
الفقهاء الحفاظ ومعنى فحج آدم اي غلبه بالحجة فقال لها حجت فلانا فحججته مثل خاصمته فخصمته
وقال الخطابي انما حجه آدم في رفع اللوم اذ ليس لاحد من الآدميين ان يلوم احدا وقال النووي
معناه انك تعلم انه مقدر فلا تلمني وايضا اللوم شرعي لا عقلي واذا تاب الله عليه وغفر له ذنبه
زال عنه اللوم ومن لامه كان محجوجا قوله ثلاثا اي فحج آدم موسى ثلاث مرات وفي حديث
رواه عمرو بن ابي عمرو عن الاعرج لقد حج آدم موسى لقد حج آدم موسى فان قلت
متى كان ملاقاة آدم وموسى قلت قيل يحتمل ان يكون في زمن موسى عليه السلام واحيى
الله له آدم معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما ارى النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة المعراج ارواح الانبياء عليهم السلام او اراه في المنام ورؤيا الانبياء وحي او كان ذلك
بعد وفاة موسى فالتقيا في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما في السماء وبذلك جزم
ابن عبد البر والقابسي او ان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الآخرة والتعبير عنه بلفظ الماضي لانه
محقق الوقوع فكأنه قد وقع فان قلت لم خص موسى عليه السلام بالذكر قلت لانه اول
نبي بعث بالتكاليف المشددة فان قلت ما وجه وقوع الغلبة لآدم عليه السلام قلت
لانه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا في وقوع ما قدر الله الا باذن من الله فيكون الشارع هو اللائم
فلما اخذ موسى في لومه من غير ان يؤذن له في ذلك عارضه بالقدر فاسكته وقيل ان الذي
فعله آدم اجتمع فيه القدر والكسب والتوبة تمحو اثر الكسب وقد كان تاب الله عليه فلم
يبق الا القدر والقدر لا يتوجه عليه لوم لانه فعل الله ولا يسأل عما يفعل وقيل آدم اب
وموسى ابن وليس للابن ان يلوم اباه حكاه القرطبي فان قلت فالعاصي اليوم لو قال
هذه المعصية قدرت علي فينبغي ان يسقط عنه اللوم قلت هو باق في دار التكليف
وفي لومه زجر له ولغيره عنها واما آدم فميت خارج عن هذه الدار فلم يكن في القول فائدة سوى
التخجيل ونحوه ص قال سفيان نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم ش اي قال سفيان بن عيينة حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان
عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة وهذا موصول وهو معطوف على قوله حفظناه
من عمرو وفي رواية الحميدي قال وحدثنا ابو الزناد باثبات الواو وهي اظهر في المراد قيل اخطأ
من زعم ان هذا الطريق معلق وقد اخرجه الاسماعيلي منفردا بعد ان ساق طريق طاوس عن
جماعة عن سفيان فقال اخبرنيه القاسم يعني ابن زكريا نا اسحق بن حاتم العلاف نا
سفيان عن عمرو مثله سواء وزاد قال وحدثني سفيان عن ابي الزناد به

ص باب لا مانع لما اعطى الله

ش اي هذا باب في بيان لا مانع لما اعطى الله ويروى لما اعطاه الله وهذا منتزع من معنى حديث
الباب بلفظ الحديث لا مانع لما اعطيت ص حدثنا محمد بن سنان نا فليح حدثنا عبدة بن
ابي لبابة عن وراد مولى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كتب معاوية الى المغيرة اكتب الي ما
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة فاملى علي المغيرة قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول خلف الصلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي
لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ش مطابقته للترجمة ظاهرة وان كان بينهما نوع تغيير
ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وبالنونين وفليح مصغر الفلح بالفاء والحاء المهملة
ابن سليمان وكان اسمه عبد الملك والفليح لقبه تغلب على اسمه وعبدة ضد الحرة ابن ابي

لعله فليح

لبابة بضم اللام وبالباءين الموحدتين الاسدي الكوفي سكن دمشق ووراد بفتح الواو وتشديد
الراء مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه والحديث مضى في الصلاة في باب الذكر بعد الصلاة واخرجه
في مواضع كثيرة في الاعتصام وفي الرقاق وفي الدعوات وغيرها ومضى الكلام فيه في الصلاة قوله
الجد هو ما جعل الله للانسان من الحظوظ الدنيوية وكلمة من تتعلق بينفع كقوله تعالى ارضيتم
بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل الاخرة اي المحظوظ لا ينفعه حظه بدل طاعتك وقال الراغب
قيل اراد بالجد اب الاب اي لا ينفع احدا نسبه وقال النووي منهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد
اي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما تنفعه رحمتك ص وقال ابن جريج اخبرني عبدة ان ورادا
اخبره بهذا ثم وفدت بعد الى معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك القول ش ابن جريج هو عبد
الملك بن عبد العزيز بن جريج وهذا التعليق وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج والمقصود
من هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبر به عبدة لانه وقع في الرواية الاولى بالعنعنة قوله ثم وفدت
المقابل بعد اي بعد ورود [illegible] من الوفود وهو قصد الامير لزيارة واسترفاد وانتجاع وغير ذلك
يقال وفد يفد فهو وافد قوله بعد مبني على الضم اي بعد ان سمعته من وراد قوله الى معاوية
هو ابن ابي سفيان لما كان في الشام حاكما قوله بذلك القول يشار به الى القول الذي يقوله
عليه السلام وهو الدعاء المذكور عقيب الصلاة

ص باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء

ش اي هذا باب في بيان امر المتعوذ من هذين الشيئين احدهما درك الشقاء بفتح الراء اللحاق
والتبعة والشقاء بالفتح والمد الشدة والعسر ومراتبها درك المدينة والدنيا وفي الاخرة وسوء
القضاء اي المقضي اذ حكم الله كله حسن ص وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق ش
اشار بذكر هذه الاية الكريمة الى الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوء
المطلوب الاستعاذة منه مخترعا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ
الا بمن قدر على ازالة ما يستعيذ به منه ص حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن سمي عن ابي صالح
عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء
القضاء وشماتة الاعداء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وسمي بضم
السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء اخر الحروف مولى ابي بكر المخزومي وابو صالح ذكوان الزيات
والحديث مضى في كتاب الدعوات في باب التعوذ من جهد البلاء فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد
الله عن سفيان عن سمي الخ قوله جهد البلاء بفتح الجيم اشهر وهو الحالة التي يختار عليها الموت
وقيل هو قلة المال وكثرة العيال وفي التوضيح جهد البلاء اقصى ما يبلغ وهو الجهد بضم الجيم وفتحها
قوله وشماتة الاعداء الشماتة هي الحزن بما يفرح العدو والفرح بحزنه

ص باب يحول بين المرء وقلبه

ش اي هذا باب في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه واوله واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه وانه اليه
تحشرون وعن سعيد بن جبير معناه انه يحول بين الكافر ان يؤمن وبين المؤمن ان يكفر وعن
ابن عباس يحول بين الكافر وطاعته وبين المؤمن ومعصيته وكذا روي عن الضحاك وعن مجاهد
يحول بين المرء وقلبه فلا يدري ولا يعقل ما يعمل والغرض من هذه الترجمة الاشارة الى ان الله خالق لجميع
كسب العباد من الخير والشر وانه قادر على ان يحول بين الكافر والايمان ولم يقدره الا على ضده وهو
الكفر وعلى ان يحول بين المؤمن والكفر فاقدره على ضده وهو الايمان وفعل الله عدل فيمن اضله
لانه لم يمنعهم حقا وجب عليه وخلقهم على الارادة لا على ارادتهم وكان ما خلق فيهم من قوة
الهداية والتوفيق على وجه التفضل ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد
الله اخبرنا موسى بن عقبة عن سالم عن عبد الله قال كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يحلف لا ومقلب القلوب ش مطابقته للترجمة من حيث ان معنى مقلب القلوب تقليبه
قلب عبده عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وفعل الله عدل في ذلك كما
ذكرناه الان وعبد الله هو ابن المبارك وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف

وسالم

وسالم هو ابن عمر يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن
سعيد بن سليمان وفي الايمان والنذور عن محمد بن يوسف واخرجه الترمذي في الايمان عن علي
ابن حجر وعبد الله بن جعفر واخرجه النسائي عن احمد بن سليمان وغيره واخرجه ابن ماجه في الكفارات
عن علي بن محمد الطنافسي قوله كثيرا انتصب على انه صفة لمصدر محذوف تقديره يحلف حلفا كثيرا وما
كان يريد ان يحلف من الفاظ الحلف قوله لا نفي حذف بعدها فعل او لا ترك وحق مقلب القلوب وهو
الله عز وجل والواو فيه للقسم قال الكرماني تقليب القلوب اي تقليب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها
اذ حقيقة القلب لا تنقلب وفيه دلالة على ان اعمال القلوب من الارادات والدواعي وسائر الاعراض
بخلق الله تعالى كافعال الجوارح ص حدثنا علي بن حفص وبشر بن محمد قالا اخبرنا عبد الله اخبرنا
معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد خبأت
لك خبيئا قال الدخ قال اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر رضي الله عنه ائذن لي فاضرب عنقه
قال دعه ان يكن هو فلا تطيقه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله ان يكن هو الخ يعني انه ان كان الدجال قد سبق في علم الله خروجه واضلاله الناس فلا
يقدرك خالقك على قتل من سبق في علمه انه يخرج ويضل الناس اذ لو اقدرك على ذلك لكان فيه
انقلاب علمه والله تعالى عن ذلك وعلي بن حفص يسكن عسقلان وبشر بكسر الباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي
ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والزهري محمد بن مسلم وسالم بن عبد الله بن عمر والحديث مضى في كتاب
الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه فانه اخرجه هناك مطولا ومضى الكلام فيه مستوفى
قوله لابن صياد اسمه صاف قوله خبيئا ويروى خبأ قوله الدخ بضم الدال المهملة وتشديد
الخاء المعجمة الدخان وقيل اراد ان يقول الدخان فلم يمكنه لهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم او زجره
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يستطع ان يخرج الكلمة تامة قوله اخسأ بالهمز يقال خسأت الكلب
اذا ابعدته واخسأ امر منه وهو خطاب زجر واهانة قوله فلن تعدو ويروى بحذف الواو تخفيفا
او بناء ولن بمعنى لم والجزم بلن لغة حكاها الكسائي قوله ان يكن هو ويروى ان يكنه وفيه رد
على النحوي حيث قال والمختار في خبر كان الانفصال قوله فلا تطيقه اي فلا تطيق قتله
اذ المقدر انه يخرج في اخر الزمان خروجا يفسد في الارض ثم يقتله عيسى عليه السلام قوله
فلا خير لك فان قيل كان يدعي النبوة فلم لا يكون قتله خيرا واجيب بانه كان غير بالغ او كان
في مهادنة ايام اليهود وحلفائهم واما امتحانه عليه السلام بالخبء فلاظهار بطلان حاله للصحابة
وان مرتبته لا تتجاوز عن الكهانة

ص باب قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا قضى

ش اي هذا باب في قوله تعالى قل لن يصيبنا الخ قوله قضى تفسير قوله كتب واشار بهذه الاية
الى ان الله تعالى اعلم عباده انه ما يصيبهم في الدنيا من الشدة والرخاء والضيق والخصب والجدب
ان ذلك كله فعل الله تعالى يفعل من ذلك ما يشاء لعباده ويبتليهم بالخير والشر وذلك كله مكتوب
في اللوح المحفوظ ص قال مجاهد بفاتنين بمضلين الا من كتب الله انه يصلى الجحيم ش اي
قال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين الا من هو صال الجحيم اي ما انتم عليه بمضلين
الا من كتب الله تعالى انه يصلى اي يدخل الجحيم وهذا التعليق وصله عبد بن حميد بمعناه من
طريق اسرائيل عن منصور عن هذه الاية قال لا يفتنون الا من كتب عليه الضلالة ص قدر
فهدى قدر الشقاء والسعادة وهدى الانعام لمراتعها ش اشار به الى تفسير مجاهد في قوله
تعالى والذي قدر فهدى وفسره بقوله قدر الشقاء والسعادة ووصله الفريابي عن ورقاء
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله وهدى الانعام لمراتعها ليس له تعلق بما قبله بل هو
تفسير لمثل قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى ص حدثني اسحق بن ابراهيم
الحنظلي اخبرنا النضر حدثنا داود بن ابي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر ان عائشة
رضي الله عنها اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فقال كان عذابا يبعثه
الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه ويمكث فيه

لا يخرج من البلدة صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له كان له مثل اجر شهيد ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث واسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه ونسبته الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة ابن تميم بطن عامتهم بالبصرة والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل وداود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء المروزي تحول الى البصرة وعبد الله بن بريدة مصغر البردة الاسلمي قاضي مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وضم الميم وبالراء القاضي ايضا بمرو والرجال كلهم مروزيون وهو من الغرائب والحديث مضى في التفسير وفي ذكر بني اسرائيل وفي الطب عن اسحق عن حبان واخرجه النسائي في الطب عن العباس بن محمد ومضى الكلام فيه قوله الطاعون الوباء قاله اهل اللغة وقال الداودي انه حب ينبت في الارفاغ وقيل هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا من الآباط مع سواد حواليه وخفقان القلب قوله رحمة فان قلت ما معنى كون العذاب رحمة واجيب بانه وان كان هو محنة في الصورة لكنها رحمة من حيث انه ينقص مثل اجر الشهيد فهو سبب الرحمة لهذه الامة

ص باب وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لو ان الله هداني لكنت من المتقين

ش اي هذا باب في قوله تعالى لولا ان هدانا الله الخ ما ثبتان الآيتان وحديث الباب نص على ان الله تعالى انفرد بخلق الهدى والضلالة وانه اقدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية ص حدثنا ابو النعمان اخبرنا جرير هو ابن حازم عن ابي اسحق عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل التراب معنا وهو يقول

والله لولا الله ما اهتدينا ۝ ولا صمنا ولا صلينا
فانزلن سكينة علينا ۝ وثبت الاقدام ان لاقينا
والمشركون قد بغوا علينا ۝ اذا ارادوا فتنة ابينا

ش مطابقته للترجمة في قوله والله لولا الله ما اهتدينا وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري وجرير ابن حازم بالحاء المهملة والزاي وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث مضى في الجهاد في باب حفر الخندق فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب رضي الله عنه ومضى الكلام فيه هناك قوله قد بغوا اي ظلموا قوله ابينا من الاباء وهو الامتناع ويروى اتينا من الاتيان والله الموفق

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان والنذور

ش اي هذا كتاب في بيان انواع الايمان وانواع النذور والايمان جمع يمين وهو في اللغة القوة قال الله عز وجل لاخذنا منه باليمين اي بالقوة والقدرة وهي الجارحة ايضا وفي الشرع تقوية احد طرفي الخبر بالمقسم به وقال الكرماني اليمين تحقيق ما لم يجب وجوده بذكر الله تعالى والنذر التزام المكلف قربة او صفتها وقال اصحابنا النذر ايجاب شيء من عبادة او صدقة او نحوهما على نفسه تبرعا يقال نذرت الشيء انذر وانذر بالكسر والضم نذرا

ص باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان

فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى هكذا وقع في رواية بعض النسخ ولم يقع لفظ عند اكثر الرواة وذكر الآية كلها الاصيلي في رواية كريمة قوله باللغو هو قول الرجل في الكلام من غير قصد لا والله وبلى والله هذا مذهب الشافعي وقيل في المعصية وقيل على غلبة الظن وهو قول ابي حنيفة واحمد وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان قوله بما عقدتم الايمان اي بما صممتم عليه من الايمان وقصدتم وقرئ بالتشديد والتخفيف واصل العقد في الاصل الجمع بين اطراف الشيء ويستعمل في الاجسام ويستعار للمعاني نحو عقد البيع

وعن عطا معنى عقدتم الايمان اكدتم قوله مساكين اي محاويج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه قوله من اوسط ما تطعمون اهليكم قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة من اعدل ما تطعمون اهليكم وقال عطا الخراساني من امثل ما تطعمون اهليكم وقال ابن ابي حاتم باسناده عن علي رضي الله عنه قال الخبز واللبن والسمن وباسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال من اوسط ما تطعمون اهليكم قال الخبز واللحم والتمر والخبز واللبن والخبز والزيت والخبز والخل واختلفوا في مقدار ما يطعمهم فقال ابن ابي حاتم باسناده عن علي قال يغديهم ويعشيهم وقال الحسن ومحمد ابن سيرين يكفيه ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبزا ولحما وزاد الحسن فان لم يجد فخبزا وسمنا ولبنا فان لم يجد فخبزا وزيتا وخلا حتى يشبعوا وقال قوم يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من بر او تمر ونحوهما وهذا قول عمر وعلي وعائشة ومجاهد والشعبي وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي وميمون بن مهران وابي مالك والضحاك والحكم ومكحول وابي قلابة ومقاتل ابن حيان وقال ابو حنيفة رضي الله عنه نصف صاع من بر وصاع من غيره وهو قول مجاهد ومحمد ابن سيرين والشعبي والثوري والنخعي واحمد وروي ذلك عن علي وعائشة رضي الله عنهما وقال الشافعي الواجب في كفارة اليمين مد بمد النبي صلى الله عليه وسلم قوله او كسوتهم قال الشافعي لو دفع الى كل واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة من قميص او سراويل او ازار او عمامة او مقنعة اجزأه ذلك واختلف اصحابه في القلنسوة هل تجزئ ام لا على وجهين وحكى الشيخ ابو حامد الاسفرايني في الخف على وجهين ايضا والصحيح عدم الاجزاء وقال مالك واحمد لا بد ان يدفع الى كل واحد منهم ما يصح ان يصلي فيه ان كان رجلا او امراة كل بحسبه وقال العوفي عن ابن عباس عباءة لكل مسكين او شملة وقال مجاهد ادناه ثوب واعلاه ما شئت وعن سعيد بن المسيب عباءة يلف بها راسه وعباءة يلتحف بها قوله او تحرير رقبة اخذ ابو حنيفة رضي الله عنه باطلاقها فجوز الكافرة وقال الشافعي رضي الله عنه وآخرون لا يجوز الا مؤمنة قوله فمن لم يجد اي فان لم يقدر المكلف على واحدة من هذه الخصال الثلاث فصيام اي فعليه صيام ثلاثة ايام واختلفوا فيه هل يجب التتابع او يستحب فالمنصوص عن الشافعي انه لا يجب التتابع وهو قول مالك وقال ابو حنيفة واحمد يجب التتابع وادلتهم مذكورة في كتب الفقه قوله ذلك اشارة الى المذكور قبله قوله واحفظوا ايمانكم عن الحنث فاذا حنثتم فاحفظوها بالكفارة ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر رضي الله عنه لم يكن يحنث في يمين قط حتى انزل الله كفارة اليمين وقال لا احلف على يمين فرايت غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني ش مطابقته للترجمة التي هي ترجمة ظاهرة وشيخه مروزي وعبد الله هو ابن المبارك مروزي ايضا وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها والحديث من افراده قوله ان ابا بكر الصديق في رواية عبد الله بن نمير عن هشام بسنده عن ابي بكر الصديق قوله لم يكن يحنث انما زاد لفظ الكون للمبالغة فيه ولبيان انه لم يكن من شانه ذلك قوله قط اصله قطط فادغمت الطا في الطاء ومنهم من يقول قط بضم القاف تبعا لضم الطا ومنهم من يخفف قوله كفارة اليمين اي آيتها وهي المذكورة في اول الباب قوله لا احلف على يمين الخ قالوا انما قال ابو بكر هذا لما حلف انه لا يبر مسطحا لما تكلم في قضية الافك وانزل الله تعالى الا تحبون ان يغفر الله لكم قال بلى يا رب انا احب ذلك ثم عاد الى بره كما كان اولا قوله غيرها الضمير يرجع الى اليمين باعتبار ان المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة اذ لا معنى لقوله لا احلف على الحلف ص حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل نا جرير بن حازم نا الحسن نا عبد الرحمن بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اوتيتها عن مسألة وكلت اليها وان اوتيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير ش مطابقته للترجمة في قوله فكفر عن يمينك والحسن هو البصري وعبد الرحمن بن سمرة بن حبيب وهو من مسلمة الفتح وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان على يديه ارسله عبد الله بن عامر

ابي المعتمر وليس له في البخاري الا هذا الحديث والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام عن حجاج بن
منهال وفي الكفارات عن محمد بن عبد الله واخرجه مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره
واخرجه ابو داود في الخراج عن محمد بن الصباح وغيره واخرجه الترمذي في الايمان عن محمد بن عبد
الاعلى واخرجه النسائي في قضاء الامارة وفي القضاء وفي السير عن مجاهد بن موسى وقصة الايمان في
اليمين وعن جماعة اخرين قوله الامارة بكسر الهمزة اي لا تسأل ان تجعل اميرا اي حاكما قوله وكلت اليها
على صيغة المجهول اي اعطيتها قوله عن مسألة اي على سؤال قوله وكلت على صيغة المجهول
بالتشديد والتخفيف قوله اعنت على صيغة المجهول ايضا وفيه كراهة سؤال ما يتعلق بالحكومة
نحو القضاء والحسبة ونحوهما وان من سأل لا يكون معه اعانة من الله فلا يكون له كفاية لذلك
العمل فينبغي ان لا يولى قلت اذا كان على مجرد السؤال فما يكون حال من يبذل الرشوة
ويجتهد فيه خصوصا في غالب قضاة مصر فلا يقولون الا بالبراطيل والرشى ولا يخافون استحقاق
اللعنة من الله تعالى في ذلك وقد روى عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله الراشي
والمرتشي والرائش وفيه ان من حلف على فعل او ترك وكان الحنث خيرا من التمادي عليه استحب
له الحنث بل يجب نظرا الى ظاهر الامر وفيه جواز التكفير قبل الحنث وبه اخذ الشافعي ومالك
في رواية ولا يجوز عند الحنفية لان الكفارة تستر الجناية ولا جناية قبل الحنث فلا يجوز وحكم
الحديث انه يعارضه رواية مسلم اخرجه عن ابي هريرة من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها
فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وكذلك في حديث عبد الله بن سمرة عند البخاري
انفرد بتقديم الحنث قبل الكفارة وكذا لمسلم في رواية ابي داود وفي سننه تقديم الكفارة قبل
الحنث وجاء تقديم الحنث على الكفارة في حديث ابي موسى الذي اخرجه البخاري في مسلم
وفي لفظ لهما تقديم الكفارة فاذا كان الامر كذلك فالاخذ برواية تقديم الكفارة على الحنث
اولى لما ذكرنا ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين استحمله فقال والله لا احملكم وما
عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتي بثلاث ذود غر الذرى فحملنا
عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نستحمله
فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا فارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنذكره فاتيناه فقال ما انا
حملتكم بل الله حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن
يميني واتيت الذي هو خير او اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني ش مطابقته للترجمة تفهم
من معنى الحديث وابو النعمان محمد بن الفضل عارم وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف
ابن جرير بفتح الجيم الازدي البصري وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وقيل اسمه الحارث
وقيل عامر يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه البخاري ايضا في
كفارة الايمان عن [illegible] واخرجه ايضا مطولا في كتاب الخمس في باب ومن الدليل على ان الخمس
لنوائب المسلمين فلينظر فيه واخرجه مسلم في الايمان عن خلف بن هشام وغيره واخرجه
ابو داود في الايمان عن سليمان بن حرب واخرجه النسائي في الايمان عن قتيبة واخرجه ابن
ماجه في الكفارات عن احمد بن عبدة قوله في رهط قد ذكرنا غير مرة ان الرهط من دون العشرة
من الرجال لا يكون فيهم امرأة ولا واحد من لفظه قوله من الاشعريين جمع اشعري نسبة الى
الاشعر واسمه نبت بن ادد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان وانما قيل له الاشعر
لان امه ولدته اشعر قوله نستحمله اي نطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا وذلك
كان في غزوة تبوك قال الله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم الاية قوله ثم اتي على صيغة
المجهول اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال
المهملة وهو ما بين الثلاث الى العشرة وهي مؤنثة ليس لها واحد من لفظها والكثير اذواد
وقيل الذود من الواحد من الابل بدليل قوله ليس فيما دون خمس ذود صدقة وقال الفراء
العرب تقول الذود من الثلاث الى التسعة وقال ابو عبيدة هي من الاناث فلذلك قال
بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة وقال الكرماني قيل هو من اضافة الشيء الى نفسه قوله غر
الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وهو جمع الاغر وهو الابيض الحسن والذرى بضم الذال

المعجمة

المعجمة وفتح الراء وكسرها جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا الاسنمة وقد
تقدم في كتاب الجهاد في باب الخمس في غزوة تبوك انه ستة ابعرة ولا منافاة بينهما اذ ليس في ذكر
الثلاث نفي الستة قوله فحملنا بفتح اللام اي حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك ثم حملنا
بفتح اللام قوله بل الله حملكم يعني لا معطي الا الله او المعنى انما اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه
كان يعطي بالوحي قوله واني اسم ان بادا الاضافة وخبرها قوله لا احلف الخ والجملتان معترضتان
بين اسم ان وخبرها قوله واتيت انما شك من الراوي في تقديم اتيت على تقديم كفرت والعكس
وانما تنويع من رسول الله صلى الله عليه وسلم اشارة الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها
ص حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا
ما حدثنا به ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يلج احدكم بيمينه في اهله آثم له عند الله من ان يعطي كفارته
التي افترض الله عليه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لان يلج الخ واما وجه ادخال قوله نحن
الآخرون السابقون يوم القيامة فهو ان هذا اول حديث في صحيفة همام عن ابي هريرة وكان
همام اذا روى الصحيفة استفتح بذكره ثم سرد الاحاديث فذكره الراوي ايضا كذلك وقال ابن
بطال يحتمل ان يكون ابو هريرة سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسق
واحد فحدث بهما جميعا كما سمعهما ويحتمل ان الراوي فعل ذلك لانه سمع من ابي هريرة احاديث
اولها ذلك فذكرها على الترتيب الذي ذكره واسحق بن ابرهيم يحتمل ان يكون ابن راهويه ويحتمل
ان يكون اسحق بن ابرهيم بن نصر لان كلا منهما روى عن عبد الرزاق ومعمر بفتح الميمين ابن راشد
والحديث اخرجه ابن ماجه في الكفارات عن سفيان بن وكيع قوله اذا استفتح قوله نحن الآخرون
اي آخر الامم السابقون يوم القيامة في الحساب ودخول الجنة قوله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالفاء في رواية الكشميهني بالواو قوله لان يلج من اللجاج بالجيمين يعني ان يقيم على يمينه
ولا يكفرها فيحللها ويزعم انه صادق وقيل مراده يحلف ويرى غيرها خيرا منها فيقيم على ترك
الكفارة وذلك اثم وفي الصحاح لججت بالكسر تلج لجاجا ولجاجة ولججت بالفتح لغة قوله بيمينه في
اهله يعني اذا حلف يمينا تتعلق باهله ويتضررون بعدم حنثه ولا يكون في الحنث معصية ينبغي
له ان يحنث ويكفر فان قال لا احنث واخاف الاثم فهو مخطئ قوله آثم له بمد الهمزة المفتوحة
وفتح الثاء المثلثة على وزن لفظ افعل التفضيل وهو خبر قوله لان يلج لان ان مصدرية واللام
للتأكيد تقديره لجاجه باستمراره في يمينه اشد اثما من ان يعطي الى الحنث يكون
كذلك قوله آثم بالمد اي اكثر اثما قال الكرماني هذا يشعر بان اعطاء الكفارة فيه اثم لان
الصيغة تقتضي الاشتراك ثم اجاب بان نفس الحنث فيه اثم لانه يستلزم عدم تعظيم
اسم الله تعالى وبين اعطاء الكفارة وبينه ملازمة عادة ص حدثني اسحق يعني ابن ابرهيم
نا يحيى بن صالح نا معاوية عن يحيى عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من استلج في اهله بيمين فهو اعظم اثما ليبر يعني الكفارة ش هذا طريق اخر في حديث
ابي هريرة السابق اخرجه عن اسحق ثم بينه بقوله ابن ابرهيم وقال الغساني اسحق يشبه ان
يكون ابن منصور والظاهر انه هو الصواب لان في كثير من النسخ ذكر اسحق مجردا وقال الحاكم
رجال الصحيحين في ترجمة يحيى بن صالح الحمصي روى عنه اسحق غير منسوب وهو ابن منصور واما
النسخة التي فيها يعني ابن ابرهيم فما زال الابهام لان في مشايخ البخاري اسحق بن ابرهيم بن نصر
واسحق بن ابرهيم بن عبد الرحمن واسحق بن ابرهيم الصواف واسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه
ويحيى بن صالح روى عنه البخاري ايضا بلا واسطة في الصلاة وغيرها ومعاوية هو ابن سلام بالتشديد
الحبشي الاسود ويحيى هو ابن ابي كثير ضد القليل قوله من استلج من باب الاستفعال
والسين فيه للتأكيد وذكر ابن التين الاشيلي انه وقع في رواية من استلج بغير الادغام قوله
ليبر بلفظ امر الغائب من البر والابرار يعني ليفعل البر اي الخير بترك اللجاج يعني يعطي الكفارة
فانما فسره بذلك لئلا يظن ان البر الوفاء على اليمين وقد ليبر هكذا مرة في رواية ابن السكن وابي
ذر عن الكشميهني قوله يعني بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وكسر النون تفسير
للبر ويروى ليس يعني الكفارة وهذه الرواية اولى اذ هو تفسير لا يستلج بمعنى الاستلجاج موعدم

عنايته الكفارة واراد بهما وانما المفضل عليه محذوف يعني اعظم من الحنث ان لجلنا استثنينا او ضعفنا للاثم يعني انما لا يبعد عنه كفارة

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وايم الله

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه بقوله وايم الله بهمزة فيه للوصل وهو اسم وضع للقسم او هو جمع يمين وحذف منه النون وعند الفراء وابن كيسان الفه الف قطع قال الجوهري وربما حذفوا الياء فقالوا ام الله وربما ابقوا الميم مضمومة فقالوا م الله ص حدثنا قتيبة بن سعيد عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنتم تطعنون في امرته فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده ش مطابقته للترجمة في قوله وايم الله والحديث مضى في باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم قوله بعثا اي سرية قوله في امرته بكسر الهمزة وسكون الميم ويروى في امارته قوله يطعنون المشهور فيه فتح العين وقال ابن فارس عن بعضهم طعن بالرمح يطعن بالضم وطعن بالقول يطعن بالفتح قوله وايم الله يعني يمين الحالف بالله لانه لا يجوز ان يوصف الله بانه يحلف بيمين وانما هو من صفات المخلوقين وروي عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يحلفان بايم الله وابى الحلف بها الحسن البصري وابراهيم النخعي وهو يمين عند اصحابنا قاله الطحاوي وبه قال مالك وقال الشافعي ان لم يرد بها يمينا فليست بيمين وروي عن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تعالى فان صح ذلك فهو الحلف بالله قوله ان كان كلمة ان مخففة من المثقلة قوله لخليقا بالامارة اي لجديرا بها واهلا قوله لمن احب الناس قال الكرماني الاحب بمعنى المحبوب وتذكيره باعتبار لفظ قوله الي بتشديد الياء

باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم

ش اي هذا باب في بيان كيفية يمين النبي صلى الله عليه وسلم ص وقال سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ش اي قال سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه واخرج البخاري هذا المعلق موصولا في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه مطولا فراجع اليه ص وقال قتادة قال ابو بكر رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم لاها الله اذا ش ابو قتادة هو الحارث بن ربعي الانصاري الخزرجي فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه مضى في كتاب الخمس في باب من لم يخمس الاسلاب حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الحديث الى ان قال صدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه يا رسول الله فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله اذا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطاه قوله لاها الله قال ابن الاثير هكذا جاء الحديث لاها الله اذا والصواب لاها الله ذا بحذف الهمزة ومعناه لا والله لا يكون اذا او لا والله الامر ذا فحذف تخفيفا ولك في الف ها مذهبان احدهما تثبت الفها في الوصل لان الذي بعدها مدغم مثلها مثل دابة والثاني تحذفها لالتقاء الساكنين وقال صاحب المطالع لاها الله اذا كذا رويناه بقصرها وقال اسمعيل القاضي عن المازني ان الرواة خطا وصوابه لاها الله ذا وذا صلة في الكلام قال وليس في كلامهم لاها الله اذا وقال ابو زيد وقال ابو حاتم يقال في القسم لاها الله ذا والعرب تقول لاها الله ذا بالهمز والقياس ترك الهمزة والمعنى لا والله هذا ما اقسم به فادخل اسم الله بين ها وذا وقال الكرماني اذا جواب وجزاء اي لا والله اذا صدق لا يكون كذا ويروى ذا اسم اشارة اي والله لا يكون هذا ص يقال والله وبالله وتالله ش اشار به الى حروف القسم وهي ثلاثة الاول والله بالواو والثاني بالله بالباء الموحدة والثالث تالله بالتاء المثناة من فوق والواو والباء الموحدة تدخلان على كل محلوف والتاء المثناة لا تدخل الا على لفظة الله وحده ص حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت يمين رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم لا ومقلب القلوب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث عن قريب في باب يحول بين المرء وقلبه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن موسى بن عقبة الخ وههنا اخرجه عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري وليس المراد محمد بن يوسف البيكندي عن سفيان بن عيينة والثوري روى عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر وقد مضى الكلام فيه هناك ص حدثنا موسى ثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده واذا هلك كسرى فلا كسرى بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله والذي نفسي بيده وموسى هو ابن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الوضاح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير الكوفي والحديث مضى في الخمس عن اسحق بن ابراهيم وفي علامات النبوة عن قبيصة بن عقبة وقيصر اسم ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها لقب ملوك الفرس قال الكرماني فان قلت لا اذا كان معرفة و المنكر ثم قال هو علم نكر وكلمة لا لمعنى ليس وفيه ولكن قضية ولا ابا حسن لها او مكرر اذ حاصله لا قيصر ولا كسرى وفيه معجزة اذ وقع كما اخبر عليه السلام ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مثل حديث جابر بن سمرة سواء غير ان في حديث جابر قيصر مقدم على كسرى ص حدثني محمد اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ش مطابقته للترجمة في قوله والله لو تعلمون ومحمد هو ابن سلام وعبدة هو ابن سليمان ومثل هذا الحديث عن ابي هريرة وانس في الرقاق في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم الحديث ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني حيوة قال حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شي فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له عمر فانه الان والله لانت احب الي من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم الان يا عمر ش مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده ويحيى بن سليمان الجعفي يروي عن عبد الله بن وهب وحيوة هو ابن شريح وابو عقيل بفتح العين زهرة بضم الزاي ابن معبد بفتح الميم والباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد ابن تيم بن مرة ذهبت به امه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صغير فمسح راسه ودعا له شهد فتح مصر واختط بها خطة وله في البخاري حديثان قال الكرماني ورجال السند مصريون قلت فان يحيى بن سليمان كوفي سكن مصر وعبد الله بن وهب مصري وكذلك حيوة مصري وكذلك زهرة وهذا السند بعينه ذكر في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذكر من متن الحديث قوله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب ولم يذكر غير هذا قوله حتى اكون اي لا يكمل ايمانك حتى اكون قوله الان يعني كمل ايمانك ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الاخر وهو افقههما اجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي ان اتكلم قال تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا قال مالك والعسيف الاجير فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية لي ثم اني سالت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها ش مطابقته للترجمة في قوله اما والذي نفسي بيده واسمعيل هو ابن ابي اويس وزيد بن خالد الجهني ابو عبد الرحمن المدني من جهينة بن زيد

لعله وعنى

ابن ليث بن سود بن اسلم بن الحاف بن قضاعة من مشاهير الصحابة مات بالمدينة وقيل بالكوفة
سنة ثمان وستين وهو ابن خمس وثمانين وذكر البخاري هذا الحديث في مواضع كثيرة مختصرا
ومطولا في الصلح وفي الاحكام عن آدم عن ابن ابي ذئب في باب اذا اصطلحوا على صلح جور وفي الاحكام
المحاربين عن عبد الله بن يوسف وعن عاصم بن علي وفي الوكالة عن ابي الوليد وفي النذر وعن
قتيبة وفي الاعتصام عن مسدد وفي خبر الواحد عن ابي اليمان وفي الشهادات عن يحيى بن
بكير واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام في الصلح وغيره **قوله** اجل يا رسول الله اي نعم قال الاخفش
جواب مثل نعم الا انه احسن منه في التصديق ونعم احسن منه في الاستفهام **قوله**
والعسيف بفتح العين وكسر السين المهملتين وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء **قوله** ثم اني
سألت اهل العلم فاخبروني فيه فتيا العالم مع وجود من هو اعلم منه قال ابو القاسم البغوي
كان يفتي من الصحابة فيما بلغني في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلفاء الاربعة وثلاثة من
الانصار ابي ومعاذ وزيد بن ثابت رضي الله عنهم **قوله** بكتاب الله قيل هو قوله ويدرأ عنها العذاب
والعذاب الذي يدرأ المتزوجة عن نفسها هو الرجم واهل السنة مجمعون على ان الرجم من حكم الله
وقال قوم انه ليس في كتاب الله وانما هو من السنة وان السنة تنسخ القرآن قلت هو الذي يعني
قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بوحي الله تعالى لا بالمتلو وقيل يريد بقضاء الله حكمه كقوله
كتاب الله عليكم اي حكمه فيكم وقضاؤه عليكم **قوله** اما غنمك وجاريتك فرد عليك اي فمردود
عليك وفيه ان الصلح الفاسد ينتقض اذا وقع **قوله** واغد يا انيس الاسلمي انيس مصغر انس
ابن الضحاك الاسلمي نسبة الى اسلم بن افصى بالفاء ابن حارثة بن عمرو والاسلمي ايضا نسبة الى اسلم
ابن جمح قيل فيه اباحة تأخير الحد وعند ضيق الوقت وانكره بعضهم ويروى فامض الى امرأة هذا
وفي لفظ اغد يا انيس على امرأة هذا **قوله** الى امرأة الآخر بفتح الخاء كذا ضبطه الدمياطي بخطه
وقال ابن التين من بقصر الالف وكسر الخاء كذا رويناه **قوله** فان اعترفت فارجمها قال صاحب
التوضيح فيه ان مطلق الاعتراف يوجب الحد ولا يحتاج الى تكراره وبه قال مالك والشافعي وقال
احمد لا يجب الا باعتراف اربع مرات في مجلس او اربع مجالس وقال ابو حنيفة لا يجب الا باعتراف
في اربع مجالس فان اعترف في مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد واحتج ابو حنيفة رضي
الله عنه بما في حديث ابي هريرة فلما شهد على نفسه اربع مرات الحديث اخرجاه في الصحيحين
وكذا في حديث جابر بن سمرة اخرجه مسلم بينه شهد على نفسه اربع مرات وكذا في حديث ابن عباس
اخرجه مسلم حتى شهد اربع مرات وكذا في حديث جابر بن عبد الله اخرجه مسلم حتى شهد
على نفسه اربع شهادات والجواب عن حديث العسيف ان معناه اغد يا انيس على امرأة هذا
فان اعترفت الاعتراف المعهود بالتردد اربع مرات وجاء في بعض طرق حديث الغامدية انه
ردها اربع مرات اخرجه البزار في مسنده **فان قلت** سلمنا اشتراط الاقرار اربع مرات
واشتراط اختلاف المجالس من اين **قلت** اخرج مسلم من حديث ابي هريرة ان ماعزا اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فرده ثم اتاه الثانية من الغد فرده الحديث وفيه فاتاه الثالثة الى ان
قال فلما كان الرابعة حفر له ورجمه **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرنا عروة عن ابي حميد الساعدي انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل
عاملا فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي لي فقال له
افلا قعدت في بيت ابيك وامك فنظرت ايهدى لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية
بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا
فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد في بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له ام لا فوالذي
نفس محمد بيده لا يغل احدكم منها شيئا الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ان كان بعيرا
جاء به له رغاء وان كانت بقرة جاء بها لها خوار وان كانت شاة جاءت بها تيعر فقد بلغت
فقال ابو حميد ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده حتى انا لننظر الى عفرة ابطيه قال
ابو حميد وقد سمع ذلك معي زيد بن ثابت رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم فسلوه
ش مطابقته للترجمة في قوله فوالذي نفس محمد بيده وابو اليمان الحكم بن نافع وعروة بن
الزبير بن العوام وابو حميد بضم الحاء وفتح الميم الساعدي الانصاري قيل اسمه عبد الرحمن

وقيل

وقيل المنذر وقيل ابنه عمرو مات سعد والحديث مضى في الهبة عن عبد الله بن محمد في باب من لم يقبل الهدية
لعلة ومضى الكلام فيه **قوله** استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة
من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وتقدم في باب الهبة استعمل النبي صلى
الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن اللتبية على الصدقة **قوله** لا يغل اي لا يخون من الغلول
قوله له رغاء بضم الراء وبالغين المعجمة وبالمد قال الكرماني الرغاء الصوت **قلت** هو صوت
البعير خاصة لا مطلق الصوت **قوله** له خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وهو صوت البقرة وقال
ابن التين ورويناه بالجيم والهمزة وهو رفع الصوت **قوله** تيعر بفتح التاء المثناة من فوق وسكون
الياء آخر الحروف وفتح العين المهملة وكسرها اي تصيح وقال ابن التين قرأناه بفتح العين قال
الجوهري يعرت العنز تيعر بالكسر يعارا بالضم صاحت وقال ابن فارس اليعار صوت الشاة
قوله فقد بلغت بالتشديد من التبليغ **قوله** الى عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون
الفاء وبالراء وهو البياض الذي فيه شيء كلون الارض وقال الجوهري الاعفر الابيض ليس بالشديد
البياض وشاة عفراء يعلو بياضها حمرة **قوله** وقال ابو حميد هو موصول بالسند المذكور وهو
راوي الحديث وفي الحديث ان هدية العامل مردودة الى بيت المال وقال صاحب التوضيح وما
احسن قول صاحب الحاوي المعتبر وهديته سحت ولا تملك **ص** حدثني ابراهيم بن موسى
اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى
الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا **ش** مطابقته
للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده وابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف
بالصغير وهشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين
ابن راشد وهمام هو ابن منبه والحديث مضى عن قريب عن عائشة رضي الله عنها ومضى مثله
عن ابي هريرة وانس رضي الله عنهما **قوله** ما اعلم اي من الاهوال والاحوال **ص** حدثنا عمر بن
حفص ثنا ابي ثنا الاعمش عن المعرور عن ابي ذر قال انتهيت اليه وهو يقول في ظل الكعبة
هم الاخسرون ورب الكعبة قلت ما شأني ايرى في شيء ما شأني فجلست اليه وهو يقول فما
استطعت ان اسكت وتغشاني ما شاء الله فقلت من هم بابي انت وامي يا رسول الله قال
الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا **ش** مطابقته للترجمة في قوله ورب الكعبة
وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث النخعي الكوفي والاعمش هو سليمان والمعرور
بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الاولى ابن سويد الاسدي عاش مائة وعشرين
سنة وكان اسود الراس واللحية وابو ذر جندب الغفاري والحديث مضى في الزكاة
بهذا السند بعينه في باب زكاة البقر **قوله** انتهيت اليه اي الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يعني الزكاة **قوله** وهو يقول لواو فيه للحال **قوله** قلت ما شأني اي ما حالي **قوله** ايرى على
صيغة المجهول وقوله شيء مرفوع به **قوله** في بكسر الفاء وتشديد الياء ومعناه ايظن في
نفسي شيء يوجب الاحتراز ويروى ايرى بصيغة المعلوم ويروى انزل في حقي شيء من القرآن
قوله وما شأني اي ما حالي وما امري **قوله** وتغشاني بالغين والشين المعجمتين
بابي وامي اي انت المفدى بابي وامي **قوله** هكذا ثلاث مرات اي الا من صرف ماله يمينا وشمالا
على المستحقين **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن
يأتين بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف
عليهن جميعا فلم يحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وايم الذي نفس محمد بيده لو قال
ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون **ش** مطابقته للترجمة في قوله وايم الذي
نفس محمد بيده وهذا السند بعينه بهؤلاء الرجال قد مضى في احاديث كثيرة وابو اليمان
الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
والحديث مضى في الجهاد في باب طلب الولد للجهاد ومضى ايضا في كتاب الانبياء في باب قول الله
تعالى ووهبنا لداود سليمان ومضى الكلام فيه هناك **قوله** الطواف كناية عن الجماع **قوله**
على تسعين وفي كتاب الانبياء في بعض الروايات سبعين وقال شعيب وابو الزناد تسعين

ومواضع ولا منافاة اذ مفهوم العدد وفي صحيح مسلم سبعون ويروى ثمانية قوله قال لاصحابه اي
الملائكة او قريبه قوله تشق رجل اي بنصف ولد واطلاق الرجل باعتبار ما يؤول اليه قوله وايم الله الخ من باب
الوحي لانه من باب علم الغيب قوله اجمعون تأكيد لضمير الجمع المذكور في قوله لجاهدوا وفرسانا نصب على
الحال جمع فارس ص حدثنا محمد نا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال اهدي الى النبي صلى
الله عليه وسلم سرقة من حرير فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتعجبون منها قالوا نعم يا رسول الله والذي نفسي محمد بيده لمناديل سعد في الجنة خير
منها لم يقل شعبة واسرائيل عن ابي اسحق والذي نفسي بيده ش مطابقته للترجمة في قوله والذي
نفسي بيده ومحمد هو ابن سلام قاله الغساني وابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحنفي الكوفي
وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث اخرجه ابن ماجة في السنة عن هناد بن السري قوله
سرقة بفتح السين المهملة وفتح الراء وبالقاف اسم لقطعة من الحرير قوله لمناديل سعد هو ابن معاذ
سيد الانصار وتخصيص سعد ههنا اما لان منديل سعد كان من نوع تلك السرقة واما كان الحال اقتضى
استمالة قلبه واما كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سعد سيدكم خير منها واما
كان سعد يحب ذلك الجنس من الثوب او ذلك اللون وفيه منقبة عظيمة لسعد رضي الله عنه وان ادنى ثيابه
في الجنة كذلك لان المنديل ادنى الثياب معد للوسخ والامتهان والمناديل جمع منديل بكسر الميم
وهو ما يمسح به ما يتعلق باليد من الطعام تقول منه تمندلت بالمنديل وتندلت وانكر الكسائي
تمندلت قوله خير منها يحتمل وجهين ان يريد في الصفة وانها لا تبلى بخلاف هذه قوله لم يقل شعبة
واسرائيل اي لم يذكر شعبة في هذا الحديث ولا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحق الخ اما حديث شعبة
عن ابي اسحق فاخرجه مسلم قال حدثنا محمد بن مثنى وابو بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر
نا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة
حرير فجعلوا يمسونها ويعجبون من حسنها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن
معاذ في الجنة خير منها والين واما حديث اسرائيل عن جده ابي اسحق فاخرجه ص حدثنا يحيى
ابن بكير نا الليث عن يونس عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله
قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة قالت يا رسول الله ما كان مما على ظهر الارض اهل اخباء او
خباء احب الي من ان يذلوا من اهل اخبائك او خبائك شك يحيى ثم ما اصبح اليوم اهل اخباء
او خباء احب الي من ان يعزوا من اهل اخبائك او خبائك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا
والذي نفس محمد بيده قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي
له قال لا الا بالمعروف ش مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده ورجال السند ذكروا غير مرة
والحديث مضى مختصرا في النفقات في باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها اخرجه عن محمد بن مقاتل
عن عبد الله عن يونس عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت
يا رسول الله ان ابا سفيان الحديث قوله هند منصرف وغير منصرف بنت عتبة بضم العين وسكون
التاء المثناة من فوق ابن ربيعة القرشية ام معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح قوله اهل اخباء
او خباء بالشك يعني الجمع والمفرد والخباء احد بيوت العرب من وبر او صوف ولا يكون من الشعر ويكون
على عمودين او ثلاثة ويجمع على اخبية وجمع ... اخباء على غير قياس وقال ابن بطال المعروف في
جمع خباء اخبية لان فعالا في القليل يجمع على افعلة كسقاء واسقية ومثال وامثلة قوله من ان
يذلوا قصد به ... وكذلك في قوله من ان يعزوا اي من عزتهم قوله شك يحيى هو يحيى بن بكير
شيخ البخاري قوله وايضا وستزيدين من ذلك اذ يتمكن الايمان في قلبك فيزيد حبك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وامتحانا به كما قال عليه السلام والله لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده
والناس اجمعين يريد لا يبلغ حقيقة الايمان واعلى درجاته حتى اكون احب اليه الخ وقيل معناه وانا
ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اولى قوله مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة كذا
المحفوظ وقال ابن التين حفظناه بفتح الميم وتخفيف ... وانما سمي بخيلا لانه يمسك ما في يديه ولا
يخرجه لاحد قوله قال اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك الا بالمعروف الا ان تطعمي
من ماله بحسب العرف بين الناس في ذلك ص حدثني احمد بن عثمان نا شريح بن مسلمة
نا ابراهيم عن ابيه عن ابي اسحق سمعت عمرو بن ميمون قال حدثني عبد الله بن مسعود بينما

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف ظهره الى قبة من ادم يماني اذ قال لاصحابه الا ترضون ان تكونوا ربع
اهل الجنة قالوا بلى قال فوالذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة ش مطابقته

افلم ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال لعمر

للترجمة في قوله فوالذي نفس محمد بيده واحمد بن عثمان بن حكيم الاودي الكوفي وهو من شيوخ مسلم ايضا وشريح
ابن مسلمة بفتح الميم واللام الكوفي وابراهيم هو ابن يوسف يروي عن ابيه يوسف بن اسحق بن ابي اسحق
ويوسف يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي وعمرو بالواو ابن ميمون الاودي الجاهلي
وقد مر غير مرة والحديث مضى باتم منه في الرقاق في باب كيف الحشر فانه اخرجه هناك عن محمد بن
بشار عن غندر عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قوله مضيف اي مسند وممثل قوله
يماني اصله يمني فقدموا احدى الياءين على النون وقلب الفا فصار مثل قاض ويروى على الاصل قوله اذ
قال جواب بينما قوله ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وضمها وكذا في الثلث قوله افلم ترضوا
ويروى افلا ترضون ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها
فلما اصبح جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن ش مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده
وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري والحديث مضى في فضائل القرآن
عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه قوله يرددها اي يكررها قوله وكان بالتشديد قوله
يتقالها يعني يعدها قليلة قوله لتعدل ثلث القرآن لان جميعه اما متعلق بالمبدأ او بالمعاش
او بالمعاد وقيل لانه على ثلاثة اقسام قصص واحكام وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متمحضة
لله وصفاته فهي ثلثه قال الكرماني فان قلت كيف تكون معادلا للثلث ولا شك ان المشقة
في قراءة ثلث القرآن اكثر من قراءتها بكثير والاجر بقدر النصب قلت قراءة السورة لها
ثواب قراءة الثلث فقط واما قراءة الثلث فلها عشر امثالها ص حدثني اسحق اخبرنا حبان
نا همام نا قتادة نا انس بن مالك انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود
فوالذي نفس محمد بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم ش مطابقته للترجمة
ظاهرة واسحق قال الغساني لعله ابن منصور وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة
وبالنون ابن هلال الباهلي وهمام هو ابن يحيى والحديث من افراده ومضى في الصلاة قوله اني لاراكم
قيل كيف رأى من وراء الظهر واجيب بان الرؤية امر يخلقها الله ولا يشترط فيه المقابلة
ولا المواجهة عقلا حتى جوزت الاشعرية رؤية اعمى الصين بقعة اندلس ص حدثنا اسحق نا وهب
ابن جرير اخبرنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان امرأة من الانصار اتت النبي
صلى الله عليه وسلم ومعها اولادها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس
الي قالها ثلاث مرات ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هذا هو ابن راهويه وهشام بن
زيد بن انس بن مالك الانصاري البصري يروي عن جده انس والحديث مضى في فضل الانصار
عن يعقوب بن ابراهيم وفي النكاح عن بندار عن غندر قوله انكم الخطاب لجنس المرأة
واولادها يعني الانصار قيل يلزم من هذا ان تكون الانصار افضل من المهاجرين عموما
ومن ابي بكر وعمر خصوصا واجيب بانه عام مخصوص بالدلائل الخارجية المخرجة له منه
قالوا انما هي عام الا مخصوص الا والله بكل شيء عليم

ص باب لا تحلفوا بآبائكم

ش اي هذا باب في قوله عليه السلام لا تحلفوا بآبائكم مثل قوله وابيه افلح او لا افلح ص حدثنا عبد
الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال الا ان الله ينهاكم
ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث
روي عن البخاري عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه عليه السلام لم يلتقط بينا انا في ركب
اسير في غزاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا وابي فهتف بي رجل من خلفي لا تحلفوا
بآبائكم فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابن ابي شيبة من طريق عكرمة عن عمر

رضي الله عنه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا ان احدكم حلف بالمسيح والمسيح خير من ابائكم
لهلك وفي رواية سعيد بن عبيدة انما اشرك وفي رواية ابن المنذر لا بامهاتكم ولا بالاوثان ولا تحلفوا بالله
الا وانتم صادقون وروى ابن ابي عاصم في كتاب الايمان والنذور من حديث ابن عمر من حلف بغير الله فقد
اشرك او كفر والحكمة في النهي عن الحلف بالاباء انه يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة
بالله جلت عظمته فلا يضاهى به غيره وهكذا حكم غير الاباء من ساير الاشياء وما ثبت انه عليه السلام
قال افلح وابيه فهي كلمة تجري على اللسان عمود الكلام وزينته لا يقصد بها اليمين واما اقسام الله تعالى
بمخلوقاته نحو الصافات والطور والسماء والطارق والتين والزيتون والعاديات فلله ان يقسم بما
شاء من خلقه تنبيها على شرفه او التقدير ورب الطور وقال ابن عمر لا ينبغي لاحد ان يحلف بغير الله
لاجل هذه الاقسام ولا بغيرها لاجماع العلماء انه من وجبت له يمين على اخر فحلف بذلك انه لا يحلف له
الا بالله ولو حلف له بالنجم والسماء وقال لو نويت به ذلك لم يكن عندهم يمينا وروى ابن جريج عن ابن
ابي مليكة انه سمع ابن الزبير يقول سمعني عمر رضي الله عنه احلف بالكعبة فنهاني وقال لو تقدمت
اليك لعاقبتك قال قتادة ويكره الحلف بالمصحف وبالعتق والطلاق وقال ابن عمر الحلف بالطلاق
والعتق ليس بيمين عند اهل التحصيل والنظر وانما هو طلاق بصفة وعتق بصفة وكلام خرج
على الاتساع والمجاز ولا يمين في الحقيقة الا بالله عز وجل وقال ابن المنذر واختلفوا ايضا على
من حلف بالقران العظيم وحنث فكان ابن مسعود عليه بكل اية يمين وبه قال الحسن وقال
النعمان لا كفارة عليه وقال ابو يوسف من حلف بالرحمن فحنث ان اراد بالرحمن الله فعليه كفارة
يمين وان اراد سورة الرحمن فلا كفارة عليه وقال الاوزاعي وربيعة اذا قال اشهد لا افعل كذا ثم
فعل فهي يمين فان قال حلفت ولم يحلف فقال الحسن والنخعي لزمته يمين وقال حماد بن ابي
سليمان هي كذبة وقال ابو ثور اذا قال علي يمين ولم يكن حلف فهذا باطل وقال اصحاب الراي هي
يمين فان قال انه يهودي او نصراني او مجوسي ان فعل كذا فقال مالك والشافعي وابو عبيد
وابو ثور يستغفر الله عز وجل وقال الحسن وطاوس والشعبي والنخعي والثوري والاوزاعي
واصحاب الراي عليه كفارة يمين وبه قال احمد واسحق اذا اراد اليمين واختلفوا في الرجل يدعو
على نفسه بالخزي والهلاك او قطع اليدين ان فعل كذا فقال عطا لا شيء عليه وهو قول الثوري
وابي عبيد واصحاب الراي وقال طاوس عليه كفارة يمين وبه قال الليث وقال الاوزاعي اذا قال
عليه لعنة الله ان لم يفعل كذا فلم يفعله فعليه كفارة يمين **ص** حدثنا سعيد بن عفير نا ابن وهب
عن يونس عن ابن شهاب قال قال سالم قال ابن عمر سمعت عمر رضي الله عنه يقول قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم ذاكرا ولا اثرا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير بضم العين المهملة
وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف وبالراء وهو سعيد بن كثير بن عفير مولى الانصار المصري وابن
وهب عبد الله بن وهب المصري ويونس بن يزيد الايلي وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وسالم
هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث اخرجه مسلم في الايمان ايضا عن ابي الطاهر وحرملة
عن ابن وهب وغيرهما واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن
عثمان واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن محمد بن يحيى **قوله** ذاكرا اي قايلا لها من قبل نفسي
قوله ولا اثرا بلفظ اسم الفاعل من الاثر يعني ولا حاكيا لها عن غيري ناقلا عنه وقال الطبري
ومنه حديث ماثور عن فلان ان يحدث عنه والاثر الرواية يقال كلام الغير **ص** قال مجاهد او اثارة
من علم ياثر علما **ش** اي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى او اثارة من علم وقبله ايتوني بكتاب من
قبل هذا او اثارة من علم ان كنتم صادقين وفسر قوله او اثرة من علم بقوله ياثر علما يعني ينقل
خبرا عما كان قبلهم وقال مقاتل يعني رواية عن الانبياء والاثر الرواية ومنه قيل للحديث اثر
ص تابعه عقيل والزبيدي واسحق الكلبي عن الزهري **ش** اي تابع يونس في روايته عن ابن شهاب
الزهري عقيل بضم العين ابن خالد وروى هذه المتابعة مسلم فقال حدثنا عبد الملك
ابن شعيب قال حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد الحديث **قوله** والزبيدي اي تابعه ايضا
محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي صاحب الزهري وروى هذه المتابعة النسائي عن عمرو بن عثمان
عن محمد بن حرب عنه **قوله** واسحق الكلبي اي تابعه ايضا اسحق بن يحيى الكلبي الحمصي ووقعت

متابعته

متابعته في نسخته من طريق احمد بن ابرهيم بن ينشا ذان عن عبد القدوس بن موسى الحمصي عن سليمان
ابن عبد الحميد عن يحيى بن صالح الوحاظي عن اسحق بن يحيى فذكره **ص** وقال ابن عيينة ومعمر عن الزهري
عن سالم عن ابن عمر سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر **ش** اي قال سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد الى اخره
وتعليق ابن عيينة وصله ابن ماجه عن محمد بن ابي عمر العدني عن سفيان وتعليق معمر وصله ابو داود
عن احمد بن حنبل عن عبد الرزاق عنه والثوري عن قتيبة وقال الحسن صحيح ولما ذكر يعقوب بن
شيبة هذا الحديث في مسنده قال حديث مدني حسن الاسناد ورواه يحيى بن ابي اسحق عن سالم
عن ابن عمر ولم يقل عن عمر ورواه عبيد الله بن عمر وايوب السختياني ومالك والليث وعبد الله بن دينار
فكلهم جعله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر وهو يحلف بابيه غير ايوب فانه اخرجه عن
نافع ولم يذكر ابن عمر في حديثه **ص** حدثنا موسى بن اسمعيل نا عبد العزيز بن مسلم نا عبد الله بن
دينار قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن مسلم القسملي وعبد الله بن دينار مولى ابن عمر وقال
المهلب كانت العرب في الجاهلية تحلف بابائهم والهتهم فاراد الله ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم
ذكر كل شيء سواه ويبقى ذكره تعالى لانه الحق المعبود فالسنة اليمين بالله عز وجل **ص** حدثنا قتيبة
نا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم قال كان بين هذا الحي من
جرم وبين الاشعريين ود واخاء فكان عند ابي موسى الاشعري فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج
وعنده رجل من بني تيم الله احمر كانه من الموالي فدعاه الى الطعام فقال اني رايته ياكل شيئا فقذرته
فحلفت ان لا اكل فقال قم فلاحدثك عن ذاك اني اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
استحمله فقال والله ما احملكم وما عندي ما احملكم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسال
عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا فتغفلنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمينه والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه فقلنا له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما
عندك ما تحملنا فقال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا
منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها **ش** قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة على ما لا يخفى وقال
الكرماني الظاهر ان هذا الحديث كان على الحاشية في الباب السابق فنقله الناسخ الى هذا الباب
انتهى **قلت** هذا بعيد جدا مع انه فيه نفي المطابقة ايضا وقال الكرماني ايضا استدل به
البخاري من جهة انه عليه السلام حلف في هذه القضية مرتين اولا عند الغضب واخرا عند الرضى ولم
يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله في الحالين انتهى **قلت** هذا الذي ذكره ليس
فيه بيان المطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة لا تحلفوا بابائكم والحديث فيه حلف النبي صلى
الله عليه وسلم والمطابق ذكره في الباب السابق لان ترجمته باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم
ومن جملة ما يحلف به حلفه بالله ولبيبت الترجمة بيان ان الحلف على مرتين عند الغضب وعند
الرضى وانما هو بالله في الحالين ويمكن ان يوجد وجه للمطابقة وان كان فيه بعض التعسف وهو
ان الترجمة لما كانت في معنى الحلف في الاباء وذكر حديثين مطابقين لها ذكر هذا الحديث
تنبيها على ان الحلف اذا لم يكن بالاباء ونحو ذلك لا يكون الا بالله فذكره لان فيه الحلف بالله في الموضعين
وقتيبة هو ابن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري وايوب هو السختياني
وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري وزهدم
بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب على وزن اسم الفاعل من التضريب بالضاد
المعجمة الجرمي الازدي البصري والحديث قد مضى في كتاب الايمان ولكن من قول ابي موسى اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين الخ والذي ذكر قبله هنا ليس هناك وبين قوله من
جرم بفتح الجيم وسكون الراء وهو بطن من العرب احد بطون قضاعة وهو جرم بن زبان والاخر
بطن **قوله** وبين الاشعريين ويروى الاشعر بحذف ياء النسبة **قوله** ود بضم الواو وتشديد
الدال وهو المحبة **قوله** واخاء بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة وبالمد تقول اخا هو مواخاة واخاء
والعامة تقول واخاه **قوله** فكان عند ابي موسى اي فكان زهدم عنده ويروى فكنا **قوله** دجاج
وهو مثلث الدال اسم جنس دجاجة للذكر والانثى لان الهاء انما دخلت على انه واحد من جنسه **قوله** من

اذا ابرام

تيم الله بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهو حي من بكر قوله فقذرته بفتح الذال
وكسرها اى كرهته قوله فلا احدثنك اى والله لا احدثنك بنون التأكيد ويروى بلا نون قوله في نفر
هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة
ولا واحد له من لفظه وفي الرواية التي تقدمت في رهط من الاشعريين وقد ذكرنا ان الرهط عشيرة
الرجل من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه قوله
نستحمله بقية الالفاظ وقد مر منها والمسافة قريبة قوله بنهب اى من الغنيمة قيل تقدم
في غزوة تبوك انه عليه السلام ابتاعهن من سعد واجيب بانه لعله اشتراها منه من
سهمانه من ذلك النهب او هما قضيتان احدهما عند قدوم الاشعريين والثانية في غزوة
تبوك قوله تغفلنا اى طلبنا غفلته قوله وتحللتها اى كفرتها والتحلل هو التقصي عن عهدة اليمين
والخروج من حرمتها

ص باب لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت

ش اى هذا باب فيه لا يحلف على صيغة المجهول وفي بعض النسخ باب لا تحلفوا باللات بصيغة
امر الجمع واللات قال الثعلبي اخذ اللات من لفظة الله فالحقت فيه التاء المثناة كما قيل للمذكر
عمرو ثم قيل للانثى عمرة قلت ارادوا ان يسموا آلهتهم بلفظ الله فصرفها الله الى اللات صيانة
لهذا الاسم الشريف وعن قتادة اللات صخرة بالطائف وعن ابن زيد اللات بيت بنخلة
كانت قريش تعبده وقيل كان رجل يلت السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه وعن
الكلبي كان رجل من ثقيف يسمى صرمة بن غنم كان يسلا السمن فيضعه على صخرة ثم يأتي
العرب فيلت به اسوقتهم فلما مات الرجل حولتها ثقيف الى منازلها فعبدوها والعزى اختلف
فيها فعن مجاهد هي شجرة لغطفان يعبدونها وهي التي بعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد
ابن الوليد رضي الله عنه فقطعها فخرجت شيطانة ناشرة شعرها داعية ويلها واضعة
يدها على رأسها فقتلها خالد رضي الله عنه وعن الضحاك هي صنم لغطفان وضعها لهم سعد
ابن ظالم الغطفاني وذلك انه لما قدم مكة رأى ان اهلها يطوفون بين الصفا والمروة اخذ
حجرا من الصفا وحجرا من المروة فنقلهما الى نخلة ثم اخذ ثلاثة احجار فاسندها الى نخلة فقال
هذا ربكم فاعبدوه فجعلوا يطوفون بين الحجرين يعبدون الحجارة حتى فتح رسول الله صلى
الله عليه وسلم مكة فامر بهدمها وعن ابن زيد العزى بيت بالطائف كانت تعبده ثقيف ومن اصنامهم
المناة قال قتادة كانت لخزاعة وكانت بقديد وعن ابن زيد بيت كان بالمشلل تعبده بنو كعب
وقال الضحاك مناة صنم لهذيل وخزاعة يعبدها اهل مكة وقال اللات
والعزى ومناة اصنام من حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها قوله ولا بالطواغيت اى ولا
يحلف بالطواغيت ايضا وهو جمع الطاغوت وهو صنم وقيل شيطان وقيل كل رأس ضلال وعن
جابر وسعيد بن جبير الكاهن وقال الطبري هو عندي فعلوت من الطغيان كالجبروت من الجبر
وقيل ذلك لكل من طغى على الله فعبد من دونه انسانا كان ذلك الطاغي او شيطانا او صنما قلت
اصل طاغوت طغيوت فقدمت الياء على الغين فصار طيغوت ثم قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها
ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد
الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال في حلفه باللات والعزى
فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضى في تفسير سورة والنجم فانه اخرجه هناك بهذا الاسناد بعينه والمتن بعينه
ومضى في الادب ايضا عن اسحق وفي الاستئذان عن يحيى بن بكير قوله فليقل لا اله الا الله
انما امر بذلك لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها فكفارته هذا القول لا غير قوله
تعال اقامرك تعال بفتح اللام امر واقامرك مجزوم لانه جزاؤه وانما امر بالصدقة تكفيرا للخطيئة
في كلامه بهذه المعصية والامر بالصدقة محمول عند الفقهاء على الندب بدليل ان من يريد الصدقة
اذا لم يفعلها ليس عليه صدقة ولا غيرها بل يكتب له حسنة

ص باب من حلف على الشيء وان لم يحلف

اى هذا باب فيه

اى هذا باب فيه بيان من حلف على شيء ليفعله او لا يفعله قوله وان لم يحلف على صيغة المجهول وهو
معطوف على محذوف تقديره من حلف على ذلك وان لم يحلف ص حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب وكان يلبسه فيجعل
فصه في باطن كفه فصنع الناس خواتيم ثم انه جلس على المنبر فنزعه فقال اني كنت البس هذا
الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم ش مطابقته
للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف انه لا يلبس الخاتم الذهب والحال انه احد ما حلفه
على ذلك وفيه انه لا بأس بالحلف على ما يجب فعله من سائر الافعال واما وجه حلفه عليه السلام
في ذلك فهو ما قاله المهلب انما كان عليه السلام يحلف في قضايا من كلامه وكثير من فتواه
متبرعا بذلك لنسخ ما كانت الجاهلية عليه من الحلف بآبائهم وآلهتهم والاصنام وغيرها
ليعرفهم ان لا محلوف به سوى الله عز وجل وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه من الحلف
بغير الله تعالى والحديث مضى في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب فانه اخرجه هناك عن مسدد
عن يحيى بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه في باب خاتم الفضة عن يوسف بن موسى عن
ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قوله فيجعل فصه بفتح الفاء وكسرها قاله الكرماني
وقال الجوهري العامة تقول بالكسر قوله في باطن كفه انما لبسه كذلك ليبان انه لم يكن للزينة
بل للختم ومصالح اخرى قوله فرمى به اى لم يستعمله وليس انه القاه لنهيه صلى الله عليه وسلم عن
اضاعة المال قوله والله لا البسه ابدا اراد بذلك تأكيد الكراهة في نفوس الناس بيمينه لئلا
يتوهموا ان كراهته لمعنى فاذا زال ذلك المعنى لم يكن بلبسه باس واكد بالحلف انه لا يلبسه على
جميع وجوهه قوله فنبذ الناس اى طرح الناس خواتيمهم

ص باب من حلف بملة سوى ملة الاسلام

ش اى هذا باب في بيان من حلف بملة سوى ملة الاسلام ولم يذكر ما يترتب على الحالف اكتفاء
بما ذكره في الباب وفي بعض النسخ باب من حلف بملة غير الاسلام والملة بكسر الميم وتشديد
اللام وقال ابن الاثير الملة الدين كملة الاسلام واليهودية والنصرانية وقيل هي معظم الدين
وجملة ما يجيء به الرسل ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا
ولم ينسبه الى الكفر ش هذا تعليق ذكره موصولا عن قريب في باب لا يحلف باللات والعزى عن
ابي هريرة واراد بيان الحالف باللات والعزى يقول لا اله الا الله ولا يكفر لانه عليه السلام امره
ان يقول لا اله الا الله ولم ينسبه الى الكفر وروى ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا عبيد الله
حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى
فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اني حلفت باللات والعزى فقال قل لا اله الا الله ثلاثا
وانفث عن شمالك ثلاثا وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا تعد ص حدثنا معلى بن
اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من حلف بغير ملة الاسلام فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن
كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب
ابن خالد البصري وايوب السختياني وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد
وثابت بالثاء المثلثة ابن الضحاك الانصاري كان من اصحاب الشجرة والحديث مضى في الجنائز
عن مسدد في باب ما جاء في قاتل النفس ومضى الكلام فيه ومضى في الادب ايضا قوله فهو كما
قال قال المهلب يعني هو كاذب في يمينه لا كافر لانه لا يخلو ان يعتقد الملة التي حلف بها فلا
كفارة عليه الا الرجوع الى الاسلام او يكون معتقدا الاسلام بعد الحنث فهو كاذب فيما قاله
لان في الحديث الماضي لم ينسبه الى الكفر وقيل يراد به التهديد والوعيد وقال ابن القصار
معناه النهي عن مواقعة ذلك اللفظ والتحذير منه لا انه يكون كافرا بالله قوله عذب به اى
بالشيء الذي قتل نفسه لان جزاءه من جنس عمله قوله ولعن المؤمن كقتله يعني في التحريم
او في الابعاد فان اللعن تبعيد من رحمة الله وقيل المراد المساواة في الاثم قوله ومن رمى مؤمنا
بكفر فهو كقتله يعني في الحرمة وقيل لان نسبته الى الكفر الموجب لقتله كالقتل لان المتسبب

للشيء كفاعله

ص باب لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول أنا بالله ثم بك

ش أي هذا باب مترجم بلفظ لا يقول الشخص في كلامه ما شاء الله وشئت في صيغة المتكلم في الماضي قال الكرماني يعني لا يجمع بينهما يعني بين قوله ما شاء وقوله وشئت لجواز كل منهما منفردا قال غيره لأن الواو تشرك بين المعنيين جميعا وليس هذا من الأدب وقد روي ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن ليقل ما شاء الله ثم ما شاء فلان وإنما جاز دخول ثم مكان الواو لأن مشيئة الله متقدمة على مشيئة خلقه قال عز وجل وما تشاؤون إلا أن يشاء الله فهذا من الأدب وذكر عبد الرزاق عن إبراهيم النخعي أنه كان لا يرى بأسا أن يقول ما شاء الله ثم شئت قوله وهل يقول أنا بالله ثم بك ذكره بالاستفهام لعدم ثبوت أحد الأمرين عنده وهما جواز القول بذلك وعدمه ولكن روى عبد الرزاق عن إبراهيم النخعي أنه كان يكره أن يقول أعوذ بالله وبك حتى يقول ثم بك والعلة في ذلك ما ذكرناه وهو أن بالواو يلزم الاشتراك وبكلمة ثم لا يلزم لأن مشيئته متقدمة ص وقال عمرو بن عاصم نا همام نا إسحق بن عبد الرحمن نا عبد الرحمن بن أبي عمرة أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن ثلاثة في بني إسرائيل أراد الله أن يبتليهم فبعث ملكا فأتى الأبرص فقال تقطعت بي الحبال فلا بلاغ لي إلا بالله ثم بك فذكر الحديث ش قال الكرماني ليس في الباب ما يدل عليه يعني ليس في الباب حديث يدل على ما ترجم به ثم تكلف بالجواب بما ليس تحته طائل فقال قد روي عن أبي إسحق المستملي أنه قال انتسخت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند الفربري فرأيته لم يتم بعد وقد بقيت عليه مواضع مبيضة كثيرة فيها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها أحاديث لم يترجم عليها فأضفنا بعض ذلك إلى البعض قالوا وقد وقع في النسخ كثير من التقديم والتأخير والزيادة والنقصان لأن أبا الهيثم والحموي نسخا منه أيضا فبحسب ما قدر كل واحد منهم ما كان في رقعة أو حاشية أو مضافة أنه من الموضع الفلاني أضافه إليه انتهى وقال صاحب التوضيح والحديث في ذلك أي في عدم جواز أن يقال ما شاء الله وشئت وفي جواز أن يقال ما شاء الله ثم شئت ما رواه محمد بن بشار نا أبو أحمد الزبيري نا مسعر عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة امرأة من جهينة قالت جاء يهودي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنكم تشركون وإنكم تقولون والكعبة وتقولون ما شاء الله وشئت فأمرهم رسول الله صلى (بياض) الله عليه وسلم إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة وأمرهم أن يقولوا ما شاء الله ثم شئت وهذا الحديث رأى البخاري ولم يكن من شرطه فترجم به واستنبط معناه من حديث أبي هريرة قلت هذا أنسب وأقرب من الترجمة ما شاء الله وشئت لأن فيه هذا وقوله ما شاء الله ثم شئت قلت محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة الذي يقال له بندار الحافظ روى عنه الجماعة وأبو أحمد الزبيري اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفي روى له الجماعة ومسعر بكسر الميم ابن كدام روى له الجماعة ومعبد بن خالد الجدلي التابعي روى له الأربعة وعبد الله بن يسار الجهني روى له أبو داود وقتيلة بضم القاف وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفتح اللام وقال أبو عمر قتيلة بنت صيفي الجهنية ويقال الأنصارية كانت من المهاجرات الأول يروي عنها عبد الله بن يسار قوله وقال عمرو بن عاصم هو من شيوخ البخاري روى عنه في الصلاة وغير موضع ومما علق عنه وهمام بتشديد الميم ابن يحيى العوذي البصري يروي عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة واسمه زيد الأنصاري ابن أخي أنس بن مالك وعبد الرحمن بن أبي عمرة واسمه عمرو الأنصاري قاضي أهل المدينة ووصل البخاري هذا المعلق في بدء الحديث في باب ما ذكر في بني إسرائيل وقال حدثني أحمد بن إسحق نا عمرو بن عاصم نا همام نا إسحق بن عبد الله حدثني عبد الرحمن بن أبي عمرة أن أبا هريرة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن ثلاثة في بني إسرائيل الحديث بطوله والثلاثة هم أقرع وأبرص وأعمى قوله الحبال بالحاء المهملة جمع حبل ويروى بالجيم قوله فلا بلاغ لي قال الكرماني البلاغ الكفاية وقال المهلب إنما أراد البخاري أن يجيز ما شاء الله ثم شئت استدلالا من قوله عليه السلام في حديث أبي هريرة ولا بلاغ إلا بالله ثم بك ولم يجز أن يقول ما شاء الله

وشئت

وشئت وقد ذكرنا وجهه عن قريب

ص باب قول الله تعالى وأقسموا بالله جهد أيمانهم

ش أي هذا باب في قوله تعالى وأقسموا بالله هذه الآية الكريمة في الأنعام وبعدها لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها الآية وفي سورة النور وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن أمرتهم ليخرجن الآية وقال الثعلبي الآية الأولى نزلت في قريش قالوا يا محمد تخبرنا عن موسى كان معه العصا يضرب بها الحجر فتنفجر منه اثنتا عشرة عينا وتخبرنا عن عيسى أنه يحيي الموتى وتخبرنا أن ثمود كانت لهم ناقة فأتنا بشيء من الآيات حتى نصدقك الحديث بطوله فأنزل الله تعالى وأقسموا بالله أي حلفوا بالله جهد أيمانهم أي بجهد أيمانهم يعني بكل ما قدروا عليه من الأيمان وأشدها لئن جاءتهم آية كما جاءت من قبلهم من الأمم ليؤمنن بها والآية الثانية نزلت في المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم أينما كنت نكن معك إن أقمت أقمنا وإن خرجت خرجنا وإن جاهدت جاهدنا معك فقال الله تعالى قل لهم لا تقسموا طاعة معروفة بالقول واللسان دون الاعتقاد وهي معروفة منكم بالكذب أنكم تكذبون فيها قاله مجاهد وقال المهلب قوله تعالى وأقسموا بالله جهد أيمانهم دليل على أن الحلف بالله أكبر الأيمان لأن الجهد شدة المشقة ص وقال ابن عباس قال أبو بكر رضي الله عنه فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت في الرؤيا قال لا تقسم ش مطابقته للترجمة من حيث إن فيها إنكار قسم المنافقين لكذبهم في أيمانهم وفي حديث ابن عباس إنكار القسم الذي أقسم به أبو بكر رضي الله عنه ولكن الفرق ظاهر بين القسمين وهو من حديث مطول ذكره البخاري مسندا في كتاب التعبير في باب من لم ير الرؤيا لأول عابر قوله في الرؤيا أي في تعبير الرؤيا قوله لا تقسم نهي عن القسم فإن قلت أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإبرار المقسم كما يجيء الآن فلم ما أبره قلت ذلك مندوب عند عدم المانع ولعله كان له عليه السلام مانع منه وقال ابن المنذر أمر الشارع بإبرار المقسم أمر ندب لا وجوب لأن الصديق رضي الله عنه أقسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبر قسمه ولو كان ذلك واجبا لأبره وقال المهلب إبرار المقسم إنما يستحب إذا لم يكن في ذلك ضرر على المحلوف عليه أو على جماعة أهل الدين لأن الذي سكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيان موضع الخطأ في تعبير الصديق هو عائد على المسلمين ويجيء إيضاح ذلك في التعبير في الباب المذكور ص حدثنا قبيصة نا سفيان عن أشعث عن معاوية ابن سويد بن مقرن عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن أشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بإبرار المقسم ش مطابقته للترجمة من حيث وجود المقسم فيهما وأما التعارض الظاهر الذي بين حديث ابن عباس وحديث البراء هذا فجوابه يفهم مما ذكرنا الآن عن ابن المنذر والمهلب وأخرج حديث البراء من طريقين الأول عن قبيصة بن عقبة العامري الكوفي عن سفيان الثوري عن أشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن أبي الشعثاء سليم بن الأسود الكوفي عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وبالنون الكوفي عن البراء بن عازب الطريق الثاني عن محمد بن بشار عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة عن أشعث إلخ والحديث الذي فيه إبرار المقسم مطولا ومختصرا قد مضى في مواضع كثيرة في الجنائز والمظالم واللباس والطب والنذور والأدب والنكاح والاستئذان والأشربة قوله المقسم روي بفتح السين فوجهه أن يكون مصدرا بمعنى الإقسام وقد يجيء المصدر على لفظ المفعول كما في قوله أدخلته مدخلا بمعنى إدخالا وأخرجته مخرجا بمعنى إخراجا ص حدثنا حفص بن عمر أخبرنا شعبة أخبرنا عاصم الأحول سمعت أبا عثمان يحدث عن أسامة أن ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وسعد وأبي أن ابني قد احتضر فاشهدنا فأرسل يقرأ السلام ويقول إن لله ما أخذ وما أعطى وكل شيء عنده مسمى فلتصبر ولتحتسب فأرسلت إليه تقسم عليه فقام وقمنا معه فلما قعد رفع إليه فأقعده في حجره ونفس الصبي تقعقع ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذا رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء ش مطابقته للترجمة في قوله تقسم عليه

وهو ايضا يناسب الحديث السابق من حيث ان في كل منهما ابرار المقسم وابو عثمان عبد الرحمن النهدي والحديث مضى في الجنائز عن عبدان وفي الطب عن حجاج وياتي في التوحيد عن ابي النعمان ومضى الكلام فيه واسامة هو ابن زيد بن حارثة الكلبي وسعد هو ابن عبادة الخزرجي وابي بفتح الهمزة وفتح الباء الموحدة هو ابن كعب الانصاري ويروى او ابي بفتح الهمزة وكسر الباء المضافة الى ياء المتكلم يعني معه سعد وابي كلاهما او احدهما شك من الراوي في قوله اسامة وفي اوكتابا لغندرابي ابن سعد جزما بلا شك قوله فلما احتضر اي حضره الموت قوله فلما قعد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فاقعده اي فاقعد الصبي في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله ونفس الصبي المولود فيه للحال قوله تقعقع فعل مضارع من القعقعة وهو حكاية صوت صدره من شدة النزع قوله ما هذا استفهام على سبيل الاستفسار وليس بعتب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله سمعه ينهى عن البكاء الذي فيه الصياح او العويل فظن انه نهى عن البكاء كله قوله هذا اشارة الى البكاء من غير صوت ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار الا تحلة القسم ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث واسمعيل هو ابن ابي اويس وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري يروي عن سعيد بن المسيب والحديث مضى في الجنائز في باب فضل من مات له ولد فاحتسب فانه اخرجه هناك عن علي عن سفيان عن الزهري الخ واخرجه في الادب عن يحيى واخرجه الترمذي والنسائي كلاهما عن يحيى قتيبة قوله الا تحلة القسم اي تحليلها والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى وان منكم الا واردها اي والله ما منكم والمستثنى منه قوله تمسه النار لانه في حكم البدل من قوله لا يموت فكانه قال لا تمس النار من يموت له ثلاثة الا بقدر الورود ش حدثنا محمد بن المثنى حدثني غندر حدثنا شعبة عن معبد بن خالد سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره واهل النار كل جواظ عتل مستكبر ش مطابقته للترجمة في قوله لو اقسم على الله وغندر هو محمد بن جعفر ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن خالد وحارثة بن وهب الخزاعي والحديث مضى في تفسير سورة ن والقلم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن سفيان عن معبد ابن خالد الخ ومضى الكلام فيه قوله متضعف بتشديد العين المفتوحة اي الذي يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا وبكسر العين ايضا اي متواضع خامل متذلل قوله لو اقسم اي لو حلف يمينا طمعا في كرم الله بابراره لابره وقيل معناه لو دعاه لاجابه قوله جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو الجموع المنوع وقيل الكثير اللحم المختال في المشي يقال جاظ يجوظ جوظا وفي العين الجواظ الاكول وقيل الفاجر وقال الداودي الكثير اللحم الغليظ الرقبة وقيل القصير البطين قوله المستكبر اي عن الحق والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان اغلب اهل النار هؤلاء وليس المراد الاستيعاب في الطرفين وحاصله ان كل ضعيف من اهل الجنة ولا يلزم العكس وكذلك النار

ص باب اذا قال اشهد بالله او شهدت بالله

ش اي هذا باب مترجم بقول الشخص اذا قال اشهد بالله لافعلن كذا او لا افعلن او قال شهدت بالله لافعلن كذا ولم يبين جواب هذا ولا في حديث الباب صرح بذلك فكانه اعتمد على من يتفحص عن ذلك في موضعه وللعلماء في هذا الباب اقوال احدها ان اشهد واحلف واعزم كلها ايمان يجب فيها الكفارة وهو قول ابراهيم النخعي وابي حنيفة والثوري وقال ربيعة والاوزاعي اذا قال اشهد لا افعل كذا ثم حنث فهي يمين الثاني ان اشهد لا يكون يمينا حتى يقول اشهد بالله وان لم يرد ذلك فليس بيمين والثالث اذا قال اشهد واعزم ولم يقل بالله فهو كقوله والله حكاه الربيع عن الشافعي الرابع ان ابا عبيد انكر ان يكون اشهد يمينا وقال الحالف غير الشاهد الخامس اذا قال اشهد بالكعبة وبالنبي فلا يكون يمينا ص حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكان اصحابنا ينهونا ونحن غلمان ان نحلف بالشهادة والعهد ش مطابقته للترجمة

لا تنافي بين قول ابراهيم وكان اصحابنا الخ لان معنى قوله ان نحلف بالشهادة اشهد بالله ومعنى قوله والعهد علي عهد الله وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي ويقال له الضخم وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي ابو معاوية ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة السلماني وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في الشهادات وفي الفضائل وفي الرقاق عن عبدان ومضى الكلام فيه قوله قرني اي اهل قرني الذين انا فيهم قوله يسبق قيل هذا دور واجيب بان المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعكسون او هو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدي فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته

ص باب عهد الله

ش اي هذا باب مترجم بقول الشخص عهد الله لافعلن كذا او لا افعلن ولم يبين فيه ما حكمه ولا في حديث الباب هذه اللفظة وانما هي في الاية المذكورة فيه فكانه تركه اعتمادا على الطالب ص حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان ومنصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال رجل مسلم او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله قال سليمان في حديثه فمر الاشعث بن قيس فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له فقال الاشعث نزلت في وفي صاحب لي في بئر كانت بيننا ش مطابقته للترجمة في قوله بعهد الله وابن ابي عدي محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري وسليمان هو الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو ابن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الشرب في باب الخصومة في البئر فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن سليمان الاعمش عن شقيق عن عبد الله الخ قوله ومنصور بالجر عطفا على سليمان قوله قال سليمان هو المذكور وهو الاعمش قوله فمر الاشعث بالثاء المثلثة في اخره هو ابن قيس الكندي قوله نزلت في بكسر الفاء وتشديد الياء قوله وفي صاحب لي في رواية الشرب كانت لي بئر في ارض ابن عم لي ومضى الكلام فيه مستوفى والعهد على خمسة اوجه تلزم الكفارة في وجهين وتسقط في ثلاثة واختلف في الخامس فان قال علي عهد الله كفر ان حنث وان قال وعهد الله كفر عند مالك وابي حنيفة وقال الشافعي ان اراد به يمينا كفر والا فلا وقال الدمياطي لا كفارة عليه اذا قال وعهد الله حتى يقول علي عهد الله او اعطيتك عهد الله وان قال اعاهد الله فقال ابن حبيب عليه كفارة يمين وقال ابن شعبان لا كفارة عليه وقال مالك اذا قال علي عهد الله وميثاقه فعليه كفارتان الا ان ينوي التاكيد فتكون يمينا واحدة وقال الشافعي عليه كفارة واحدة وبه قال مطرف وابن الماجشون وعيسى بن دينار وروي عن ابن عباس اذا قال علي عهد الله فحنث يعتق رقبة

ص باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته

ش اي هذا باب في بيان الحلف بعزة الله نحو ان يقول وعزة الله لا فعلن كذا او لا افعلن وهذا يمين فيه الكفارة قوله وصفاته قال ابن بطال اختلف العلماء في اليمين بصفات الله فقال مالك في المدونة الحلف بجميع صفات الله واسمائه لازم كقوله والسميع والبصير والعليم والخبير واللطيف او قال وعزة الله تعالى وكبريائه وقدرته وامانته وحقه فهي ايمان كلها تكفر وذكر ابن المنذر مثله عن الكوفيين انه اذا قال وعظمة الله وجلال الله وكبرياء الله وامانة الله وحنث فعليه الكفارة وكذلك في كل اسم من اسماء الله تعالى وقال الشافعي في جلال الله وعظمة الله وقدرة الله وحق الله وامانة الله ان نوى بها اليمين فذاك والا فلا وقال ابو بكر الرازي عن ابي حنيفة ان قول الرجل وحق الله وامانة الله ليست بيمين لانه عليه السلام قال من كان حالفا فليحلف بالله قوله وكلماته اي الحلف بكلمات الله نحو الحلف بالقرآن وبما انزل الله واختلفوا فيمن حلف بالقرآن او المصحف او بما انزل الله فروي عن ابن مسعود رضي الله عنه ان عليه لكل اية كفارة يمين وبه قال الحسن

البصري واحمد بن حنبل وقيل كلام ابن مسعود محمول على التغليظ ولا دليل على صحته وقال ابن القاسم اذا حلف بالمصحف عليه كفارة يمين وهو قول الشافعي فيمن حلف بالقرآن وبه قال ابو عبيد وقال عطاء لا كفارة عليه ص وقال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك ش هذا التعليق وصله البخاري في التوحيد من طريق يحيى بن يعمر عن ابن عباس فراجع اليه ص وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا اسألك غيرها قال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله لك ذلك وعشرة امثاله ش مطابقته للترجمة في قوله وعزتك لا اسألك غيرها وهذا التعليق مضى مطولا عن قريب في باب الصراط جسر جهنم وابو سعيد هو الخدري ص وقال ايوب عليه السلام وعزتك لا غنى بي عن بركتك ش مطابقته للترجمة في قوله وعزتك وهذا التعليق مضى في الوضوء في باب من اغتسل عريانا وحده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك لكن لا غنى بي عن بركتك ومضى الكلام فيه هناك قوله لا غنى بي اي لا استغناء لي ابدا ص حدثنا آدم حدثنا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فتقول قط قط وعزتك ويزوى بعضها الى بعض رواه شعبة عن قتادة ش مطابقته للترجمة في قوله وعزتك وآدم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان وشيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن عبد بن حميد واخرجه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد ايضا واخرجه النسائي في النعوت عن الربيع بن محمد عن آدم به قوله تقول جهنم هل قال الثعلبي يحتمل ان يكون استفهاما بمعنى الاستزادة وانما صلح للابنية الاستفهام مرتبا بين الجحد وطرفا من النفي قوله مزيد اسم بمعنى الزيادة قوله قدمه قال الكرماني هو من المتشابهات وقال المهلب اي ما قدم من خلقه وسبق لهم به مشيئته ووعده ممن يدخلها وقال النضر بن شميل يعني القدم هنا الكفار الذين سبق في علم الله تعالى انهم من اهل النار وحمل القدم على المتقدم لان العرب تقول للشيء المتقدم قدم وقيل القدم خلق يخلقه الله يوم القيامة فيسميه قدما ويضيفه اليه من طريق الفعل والملك يضعه في النار فتمتلئ النار منه وقيل المراد به قدم بعض خلقه فاضيف اليه كما تقول ضرب الامير اللص على معنى انه عن امره وسئل الخليل عن معنى هذا الخبر فقال هم قوم قدمهم الله الى النار وعن عبد الله بن المبارك من سبق في علمه انهم من اهل النار وكل ما تقدم فهو قدم قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم يعني اعمالا صالحة قدموها وروى عن حسان بن عطية حتى يضع الجبار قدمه بكسر القاف وكذلك روى عن وهب بن منبه وقال ان الله تعالى قد كان يخلق قوما قبل آدم عليه السلام يقال لهم القدم رؤوسهم كرؤوس الكلاب والدواب وساير اعضائهم كاعضاء بني آدم فعصوا ربهم فاهلكهم الله تعالى يملأ الله عز وجل جهنم حين تستزيد فان قلت جاء في مسلم حتى يضع تبارك وتعالى فيها رجله فتقول قط قط فهنالك تمتلئ قلت الرجل العدد الكثير من الناس وغيرهم والاضافة من طريق الملك قوله قط قط مر الكلام فيه في سورة ق ومعناه حسبي حسبي اكتفيت وامتلأت وقيل ان ذلك حكاية صوت جهنم قال الجوهري اذا كان بمعنى حسبي وهو الاكتفاء فهي مفتوحة القاف ساكنة الطاء وقال ابن التين ورويناه بكسرها وفي رواية ابي ذر بكسر القاف قوله ويزوى بضم الياء وسكون الزاي وفتح الواو ومعنى يجمع وينقبض قوله رواه شعبة اي روى الحديث المذكور شعبة عن قتادة ووصل البخاري روايته في تفسير سورة ق فراجع اليه

ص باب قول الرجل لعمر الله

ش اي هذا باب في بيان قول الشخص لعمر الله لا افعله ولم يبين حكمه اعتمادا على تخريج المطالب ومعناه لحياة الله وبقاؤه وقال الزجاج لعمر الله كانه حلف ببقاء الله تعالى قال الجوهري عمر الرجل بالكسر يعمر عمرا وعمرا على غير قياس لان قياس مصدره التحريك اي عاش زمانا طويلا واذا كان المقصد ذلك بمعنى الاته استعمل في القسم المفتوح فاذا دخلت عليه اللام رفعته بالابتداء والخبر محذوف اي ما اقسم به فان لم تات باللام نصبته نصب المصادر فقلت عمر الله ما فعلت كذا وعمرك الله

ما فعلت

ما فعلت كذا وعمرك الله ما فعلت ومعنى لعمر الله وعمر الله احلف ببقاء الله ودوامه فاذا قلت عمرك الله فكانك قلت لعمرك الله اي باقرارك له بالبقاء واما حكمه فهو يمين عند الكوفيين ومالك وقال الشافعي هي كناية يعني لا تكون يمينا الا بالنية وبه قال اسحق واذا قال لعمري فقال الحسن البصري عليه الكفارة اذا حنث فيها وساير الفقهاء لا يرون فيها كفارة لانها ليست بيمين عندهم ص قال ابن عباس لعمرك لعيشك ش اشار به الى ان ابن عباس فسر لعمرك بقوله لعيشك وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي الجوزاء عنه في قوله تعالى لعمرك اي حياتك فالحياة والعيش واحد ص حدثنا الاويسي نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب ح وحدثنا حجاج نا عبد الله بن عمر النميري نا يونس قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد ابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله وكل حدثني طائفة من الحديث فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد الله بن ابي فقام اسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة لعمر الله لنقتلنه ش مطابقته للترجمة في قوله لعمر الله لنقتلنه والاويسي نسبة الى اويس مصغر اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة واويس هو ابن سعد بن ابي سرح تنتسب اليه جماعة منهم ابو القاسم عبد العزيز بن يحيى بن عمرو بن اويس شيخ البخاري ومحمد بن صدقة قاله ابن ابي حاتم وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان يروي عن محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري مولاه هؤلاء رجال الطريق الاول ورجال الطريق الثاني حجاج على وزن فعال بالتشديد ابن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري يروي عن عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري وقد مضى الحديث مطولا في مواضع في تفسير الافك وفي الشهادات عن ابي الربيع وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان عن عبد العزيز بن عبد الله وسيجئ ايضا في التوحيد والاعتصام ومضى الكلام فيه مستوفى قوله فاستعذر اي طلب من يعذره من عبد الله بن ابي بن سلول اي من ينصف منه قوله فقام اسيد بن حضير كلاهما بالتصغير قوله لنقتلنه بصيغة جمع المتكلم واللام فيه للتاكيد وكذلك النون المشددة

ص باب لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم

ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم ش اي هذا باب مترجم بقوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم الآية كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره لا يؤاخذكم الله الى قوله بما كسبت قلوبكم وهذه الآية في سورة البقرة واما التي في سورة المائدة فانه ذكرها في اول كتاب الايمان والنذور وقد مضى هناك تفسير اللغو قوله بما كسبت قلوبكم اي عزمتم وقصدتم وتعمدتم لان كسب القلب العقد والنية والله غفور لعباده حليم عنهم ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها لا يؤاخذكم الله باللغو قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين وقال ابو عمر تفرد يحيى بن سعيد بذكر السبب في نزول الآية الكريمة ولم يذكره احد غيره قيل صرح بعضهم برفعه عن عائشة رواه ابو داود من حديث ابراهيم الصايغ عن عطاء عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه

ص باب اذا حنث ناسيا في الايمان

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا حنث الحالف حال كونه ناسيا ولم يبين حكمه كما في بقية الابواب الماضية ص وقول الله ليس عليكم جناح فيما اخطأتم به وقال لا تؤاخذني بما نسيت ش ثبوت الواو في وليس رواية ابي ذر وفي رواية غيره بدون الواو اي ليس عليكم اثم فيما فعلتموه مخطئين ولكن الاثم فيما تعمدتموه وذلك انهم كانوا ينسبون زيد بن حارثة الى النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون زيد بن محمد فنهاهم عن ذلك وامرهم ان ينسبوهم لآبائهم النسبي ولدهم ثم قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به قبل النهي وبقي ذلك هذا على العموم فيتناول كل مخطئ وغرض البخاري هذا ايراد عليه حديث الباب قوله وقال لا تؤاخذني بما نسيت هذه في

آية اخرى في سورة الكهف يخاطب موسى عليه السلام بقوله لا تؤاخذني الخضر عليه السلام وذلك بعد
ما جرى من امر السفينة وروى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كانت
الاولى من امر موسى النسيان والثانية العذر ولو صبر لقص الله علينا اكثر مما قص وبهذا استدل
ابن بطال في الناسي لا يؤاخذ بحنثه في يمينه **فان قلت** الخطأ يقتضي الصواب والنسيان خلاف
الذكر ولم يذكر في الترجمة الا النسيان فلا يطابق الا الآية الثانية وكذلك لا يناسب الترجمة
من احاديث الباب الا الذي يصرح فيه بالنسيان والآية الاولى لا تطابق لما في الذكر منها الا التي
ان الآية تجيء في الغفلة بالخطأ واذا اتلف مال الغير خطأ فانه يغرم **قلت** انما ذكر الآية
الاولى واحاديث الباب في الاختلاف ليستنبط كل احد منها ما يوافق مذهبه ولهذا لم يذكر الحكم
في الترجمة وانما ذكرها لانها اصول الاحكام ومراد الاستنباط التي يصلح ان يقاس عليها فينبغي
ان وجوب الدية في الخطأ وغرامة المال باتلافه خطأ من خطاب الوضع فانه موضع دقيق **ص** حدثنا
خلاد بن يحيى حدثنا مسعر حدثنا قتادة حدثنا زرارة بن اوفى عن ابي هريرة يرفعه قال ان الله تجاوز لامتي عما
وسوست او حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تكلم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الوسوسة من متعلقات
عمل القلب كالنسيان وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم السين المهملة ومسعر بكسر
الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء
الاولى ابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء العامري قاضي البصرة والحديث مضى في الطلاق عن مسلم
ابن ابراهيم وفي العتاق عن محمد بن عرعرة وذكر الاسماعيلي ان الفرات بن خالد ادخل بين زرارة وبين
ابي هريرة في هذا الاسناد رجلا من بني عامر وهو خطأ فان زرارة من بني عامر فكانه كان فيه عن زرارة
رجل من بني عامر فظنه اخر فليس كذلك **قوله** يرفعه اي يرفع ابو هريرة الحديث الى النبي صلى الله عليه
وسلم وقال الكرماني انما قال يرفعه الى النبي عليه السلام ليكون اعم من انه سمعه منه او من صحابي اخر
منه انتهى وقال بعضهم ولا اختصاص لذلك بهذه الصيغة بل مثله في قوله قال وعن وانما يرتفع
الاحتمال اذا قال سمعت او نحوه انتهى **قلت** غرض هذا القائل التحرش في الكرماني ولا كلام في
هذا الكلام لانه ما ادعى الاختصاص ولا قوله ذلك ينافي غيره يعرف بالتأمل وذكر الاسماعيلي
ان وكيعا ذكره عن مسعر ولم يرفعه قال والذي رواه ثقة فوجب المصير **قوله** تجاوز لامتي في رواية
هشام عن قتادة عن امتي **قوله** ما وسوست وفي رواية هشام عما وسوست به وما
حدثت وهي غير ترددي وكذا في رواية مسلم **قوله** انفسها بالنصب عند الاكثرين وعند بعضهم
بالرفع **قوله** او تكلم بالجزم اراد ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات
والعملي في العمليات **فان قيل** لو اصر على العزم على المعصية يعاقب عليه لا عليها **واجيب** بان ذلك
لا يسمى وسوسة ولا حديث نفس بل هو نوع من عمل القلب **ص** حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عن
ابن جريج قال سمعت ابن شهاب يقول حدثني عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه
ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم النحر اذ قام اليه رجل فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا
ثم قام اخر فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا لهؤلاء الثلاث فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل
لا حرج لهن كلهن يومئذ فما سئل يومئذ عن شيء الا قال افعل لا حرج **ش** مطابقته للترجمة من
حيث ان البخاري الحق الجهل بالنسيان لان كلا منهما من عمل القلب وعثمان بن الهيثم بفتح
الهاء وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن الجهم ابو عمرو المؤذن البصري **قوله** او محمد عنه
اي او حدثني محمد عنه اي عن عثمان بن الهيثم عن ابن جريج ومحمد هذا هو ابن يحيى الذهلي وكل واحد
من واحد من عثمان ومحمد بن يحيى من شيوخ البخاري واخرج الاسماعيلي هذا الحديث من طريق محمد
ابن يحيى الذهلي عن عثمان بن الهيثم وقدم نحوه في اوائل كتاب اللباس في باب المزركشة ثنا
عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج الحديث وقد مر الكلام فيه وابن جريج هو عبد الملك بن
عبد العزيز بن جريج وعيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي والحديث مضى في كتاب العلم
في باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة ومضى الكلام فيه **قوله** كنت احسب كذا وكذا قبل كذا
وكذا اي كنت احسب الطواف قبل الذبح والذبح قبل الحلق **قوله** ثم قام اخر اي رجل اخر **قوله**
لهؤلاء الثلاث وهي الذبح والحلق والطواف **قوله** لهن اي قال لاجل هؤلاء الثلاث افعل ولا حرج في
التقديم والتأخير **ص** حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن

عباس

عباس قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل ان ارمي قال لا حرج قال اخر حلقت قبل ان اذبح قال لا
حرج قال اخر ذبحت قبل ان ارمي قال لا حرج **ش** مطابقته للترجمة مثل ما قبله وفيه ذكر اليمين من باب
رفع القلم عن الناسي والمخطئ ونحوهما وعدم الجناح فيه وعدم المؤاخذة قاله الكرماني وقال ايضا هذا
الحديث وما بعده من الاحاديث مناسبتها بهذا الوجه وفيه تامل وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء اخر
الحروف وبالشين المعجمة القارئ وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف
وبالعين المهملة ابو عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة وسمع انس بن مالك وعطاء وجريرا اتى عليه نيف
وتسعون سنة وكان يتزوج ولا يمكث حتى تقول المرأة فارقني من كثرة جماعه وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث
مضى في كتاب الحج في شرحه **قوله** زرت يعني طفت طواف الزيارة وهو طواف الركن **ص** حدثني اسحق
ابن منصور ثنا ابو اسامة ثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد
يصلي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء فسلم عليه فقال له ارجع فصل فانك لم تصل فرجع
فصلى ثم سلم فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل قال في الثالثة فاعلمني قال اذا قمت الى الصلاة
فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر واقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا
ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالسا
ثم اسجد حتى تستوي قائما ثم افعل ذلك في صلاتك كلها **ش** قيل لا مطابقة بين هذا الحديث
وبين الترجمة وليس فيه ذكر يمين **قلت** هذا الحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب وجوب
القراءة للامام والمأموم وفيه وقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فدخل في الباب من هذه الحيثية
وابو اسامة هو حماد بن اسامة وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد هو المقبري وفيه حجة قاطعة لابي حنيفة
رضي الله عنه في جواز القراءة في الصلاة بما تيسر **ص** حدثنا فروة بن ابي المغراء ثنا علي بن مسهر عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هزم المشركون يوم احد هزيمة تعرف فيهم فصرخ ابليس
عليه اللعنة اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو
بابيه فقال ابي ابي قالت فوالله ما انحجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فوالله ما زالت
في حذيفة منها بقية حتى لقي الله **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على
الذين قتلوا والد حذيفة لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فبهذا الوجه دخل الحديث في الباب
مع ان فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله ما انحجزوا وفروة بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو وابن ابي
المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابو القاسم الكندي الكوفي وعلي بن مسهر على
وزن اسم الفاعل من الاسهار بالسين المهملة ابو الحسن القرشي الكوفي تولى قضاء نواحي الموصل
مات سنة تسع وثمانين ومائة والحديث مضى في اخر المناقب في باب ذكر حذيفة بن اليمان وفي
غزوة احد **قوله** هزم على صيغة المجهول من الماضي وكذلك قوله تعرف على صيغة المجهول **قوله**
اي عباد الله اي يا عباد الله **قوله** اخراكم قال الكرماني اي يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم
وقاتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة
المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فتجالد الطائفتان ويحتمل ان يكون
الخطاب للكافرين **قوله** ابي ابي ذكر مكررا يعني يا قوم هذا ابي لا تقتلوه فقتلوه ظانين انه
من المشركين **قوله** فما انحجزوا بالزاي اي ما امتنعوا وما انفكوا حتى قتلوه يقال حجزه يحجزه
حجزا اذا منعه **قوله** منها اي من قتلة ابيه **قوله** بقية مرفوع بقوله ما زالت قال الكرماني اي بقية
حزن وتحسر من قتل ابيه بذلك الوجه **قلت** هكذا فسره الكرماني على ان لفظة بقية
مرفوعة وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره بقية خير بالاضافة اي استمر الخير فيه وقال
بعضهم ووهم الكرماني في تفسيره والصواب ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين
قتلوا اباه خطأ يغفر الله لكم واستمر ذلك الخير فيه **قلت** نسبة الكرماني الى
هذا الوهم وهم لان الكرماني انما فسره على رواية الكشميهني على ما ذكرنا والاقرب فيهما ما فسره
لانه تحسر غاية التحسر على قتل ابيه على يد المسلمين على ما لا يخفى **ص** حدثني يوسف بن موسى
ثنا ابو اسامة قال حدثني عوف عن خلاس ومحمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **ش** مطابقته للترجمة في قوله ناسيا بمجرد
ذكره من غير تقييد بشيء من اليمين او غيرها ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن

بغداد وابو اسامة حماد بن اسامة وعوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالفاء وهو المشهور بالاعرابي وخلاس
بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة ابن عمرو الهجري ومحمد هو ابن سيرين وهو عطف على
خلاس والحديث قد مضى في كتاب الصوم في باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا ص حدثنا آدم بن ابي اياس
نا ابن ابي ذئب عن الزهري عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس فمضى في صلاته فلما قضى صلاته انتظر الناس تسليمه
فكبر وسجد قبل ان يسلم ثم رفع راسه ثم كبر وسجد ثم رفع راسه وسلم ش مطابقته للترجمة
من حيث انه فيه ترك القعدة الاولى ناسيا فيدخل في الباب من هذه الحيثية وابن ابي ذئب محمد
ابن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام بن سعد والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
وعبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو اسم
امه وابوه مالك الهاشمي والحديث تقدم في ابواب السجود والسهو في اواخر كتاب الصلاة ومضى الكلام
فيه هناك ص حدثني اسحق بن ابراهيم سمع عبد العزيز بن عبد الصمد نا منصور عن ابراهيم عن
علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد او نقص
منها قال منصور لا ادري ابراهيم وهم ام علقمة قال قيل يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال
وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدتين ثم قال هاتان السجدتان لمن لا يدري زاد
في صلاته ام نقص فيتحرى الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدتين ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله ام نسيت ولكن بالتعسف والاحسن ان يقال ذكر هذا الحديث بطريق الاستطراد
للحديث السابق واسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه قوله سمع عبد العزيز تقديره انه سمع عبد
العزيز وعادتهم انهم يسقطون مثل هذا في الخط بفضل الاحياد وعبد العزيز هو ابن عبد الصمد
العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم البصري قلت العمي نوعان الاول منسوب الى قبيلة
عم من بني تميم وفيهم كثرة والثاني لقب زيد بن الحواري لقب به لانه كلما كان يسأل عن شيء قال
حتى اسال عمي واما عبد العزيز المذكور فالظاهر انه منسوب الى عم القبيلة وقد ذكر ابن ماكولا
جماعة ينسبون الى عم ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس والحديث
مضى في الصلاة في باب التوجه نحو القبلة عن عثمان عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة
قال عبد الله صلى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فزاد او نقص بشك من الراوي قوله منصور
لا ادري ابراهيم وهم اي في الزيادة والنقصان ام علقمة اي او وهم علقمة وهو بفتح الهاء قال
الجوهري وهمت في الحساب اوهم اي غلطت وسهوت ووهمت في الشيء بالفتح اوهم وهما اذا ذهب
وهمك اليه وانت تريد غيره وقال الكرماني فان قلت لفظ اقصرت صريح في انه نقص قلت هذا
خلط من الراوي وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب في كتاب الصلاة قال في باب
استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث في
الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا الخ وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل ان
يجاب بان المراد من النقص لازمه وهو التغير كانه قال اتغيرت الصلاة عن وضعها انتهى قلت
في رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادري ازاد او نقص فجزم بان ابراهيم هو الذي تردد
وهذا يدل على ان منصورا حين حدث عبد العزيز كان مترددا اهل علقمة قال ذلك او ابراهيم
وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم قوله يتحرى اي يجتهد في تحقيق الحق بان ياخذ بالاقل
ص حدثنا الحميدي نا سفيان نا عمرو بن دينار اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس
فقال حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني
من امري عسرا قال كانت الاولى من موسى عليه السلام نسيانا ش مطابقته للترجمة من مجرد ذكر
النسيان من غير قيد بشيء والحميدي عبد الله بن الزبير منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان
هو ابن عيينة قوله قلت لابن عباس مقوله محذوف تقديره قلت حدثنا من هذه الاية
او حدثنا مطلقا فقال حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخ وقد
حذف البخاري هنا اكثر الحديث في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام وقد مرت بهذا السند

في تفسير سورة الكهف ومرت ايضا في كتاب العلم في باب الخروج في طلب العلم ص قال ابو عبد الله
كتب الي محمد بن بشار نا معاذ بن معاذ نا ابن عون عن الشعبي قال قال البراء بن عازب وكان عنده
ضيف لهم فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع لياكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة فذكروا ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي عناق لبن خير من شاتي لحم فكان ابن
عون يقف في هذا المكان ويقول لا ادري ابلغت الرخصة غيره ام لا ورواه ايوب عن ابن سيرين
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله كتب الي يعني
محمد بن بشار وانما عبر بكتب لان اخراج البخاري هذا الحديث بصيغة المكاتبة لم يقع له الا في هذا الموضع
وقال المحدثون المكاتبة بان يكتب اليه بشيء من حديثه قيل هو كالمناولة المقرونة بالاجازة فانها
كالسماع عند الكثير وجوز بعضهم فيها ان يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة
قوله حدثنا معاذ هو المكتوب له ومعاذ بن معاذ بضم الميم فيهما وابن عون هو محمد بن عون بفتح
العين المهملة وبالنون والشعبي هو عامر بن شراحيل قوله قال قال البراء بن عازب اي قال
الشعبي قال البراء بن عازب رضي الله عنه ظاهر هذا يدل على ان هذه القضية وقعت للبراء بن عازب
ولكن قد تقدم فيما تقدم في كتاب العيدين ان الامر بالذبح هو ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء
ابن نيار بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف وبالراء كذا رواه زبيد عن الشعبي عن البراء فذكر
الحديث وفيه فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح فقال ان عندي جذعة الحديث وفيه وروى من
طريق مطرف عن الشعبي عن البراء قال ضحى خال لي يقال له ابو بردة قبل الصلاة ووفق الكرماني
هذا بقوله بان ابا بردة خال البراء وكانوا اهل بيت واحد فتارة نسب البراء الى نفسه وتارة الى خاله
وقال غيره لولا اتحاد هذا الحديث والسند من رواية الشعبي عن البراء لكان يحمل على التعدد
والاختلاف فيه من الرواة عن الشعبي قوله قبل ان يرجع في رواية السرخسي والمستملي قبل
ان يرجعهم والمراد قبل ان يرجع اليهم قوله ضيفهم بالرفع لانه فاعل لياكل قوله فذكروا ذلك
اي ذبحهم قبل الصلاة قوله فامره اي فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم البراء ان يعيد الذبح بكسر
الذال وقال ابن التين كذا رويناه الذبح بالكسر وهو ما يذبح وبالفتح مصدر ذبحت قوله قال عندي
عناق بفتح العين وتخفيف النون وهو الانثى من اولاد المعز قوله جذع بفتح الجيم والذال المعجمة
وهي لما عتق في السنة الثانية وقال ابن الاثير الجذع من الابل ما دخل في السنة الخامسة ومن
البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية وقيل البقر في الثالثة ومن الضان ما تمت له سنة وقيل
اقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا التقدير قوله عناق لبن بالاضافة وبالرفع لانه بدل من قوله عناق
وقوله جذع بالرفع صفة لعناق قوله خير خبر مبتدا محذوف اي هي خير من شاتي لحم وقد مر الكلام
فيه في الاضاحي قوله فكان ابن عون هو محمد بن عون الراوي يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي
اي يترك تكملته ويقول لا ادري ابلغت الرخصة في قوله عليه السلام ضح بالعناق الذي عندك قوله
غيره اي غير البراء وقد مر في الاضاحي في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة ضح بالجذع من المعز
ولن تجزي عن احد بعدك ولفظ الحديث اذبحها ولن تصلح لغيرك وفي رواية ولن تجزي عن احد بعدك
قوله ورواه ايوب اي روى الحديث المذكور ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن انس بن
مالك رضي الله عنه ووصله البخاري في اوائل الاضاحي عن مسدد عن اسمعيل هو ابن علية عن ايوب
عن محمد عن انس بن مالك الحديث ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن الاسود بن قيس
قال سمعت جندبا قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم عيد ثم خطب ثم قال من ذبح فليبدل سنة
مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح ش مطابقته هذا الحديث الذي قبله ظاهرة وقال الكرماني ومنا
حديث البراء وجندب للترجمة الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي في وقت الذبح
والاسود بن قيس العبدي ابو قيس الكوفي وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة
وبالباء الموحدة ابن عبد الله بن سفيان البجلي ومضى الحديث في العيدين عن مسلم بن ابراهيم
وفي الاضاحي عن آدم وسيأتي في التوحيد عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه هناك

ص باب اليمين الغموس

ش اي هذا باب في بيان حكم اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة على وزن فعول بمعنى فاعل لانها تغمس

في الاثم في الدنيا وفي النار في الآخرة وقال ابن الاثير هو على وزن فعول للمبالغة وقيل الاصل في ذلك
انهم كانوا اذا ارادوا ان يتعاهدوا احضروا جفنة فجعلوا فيها طيبا او دما او رمادا ثم يحلفون عند ما يدخلون
ايديهم فيها ليتم لهم المراد من ذلك بتأكيد ما ارادوا فسميت تلك اليمين اذا غدر صاحبها غموسا لكونه
بالغ في نقض العهد وقال بعضهم وكأنها على هذا بمعنى مفعول لانها مأخوذة من اليد المغموسة انتهى
قلت هذا التصرف من ليس له ذوق من العربية وهي على هذا القول مأخوذة من غمس اليد لا من
اليد وهي على هذا ايضا بمعنى فاعل على ما لا يخفى على الفطن واليمين الغموس عند الفقهاء هي ان يحلف
الرجل على الشيء وهو يعلم انه كاذب ليرضي بذلك احدا او ليعتذر او ليقتطع بها مالا وقال اصحابنا
حلف الرجل على امر ماض كاذبا متعمدا غموس وظاهر ان الامر كما قالوا واختلفوا في حكمها فقال
ابن عبد البر اكثر اهل العلم لا يرون في الغموس كفارة ونقله ابن بطال ايضا عن جمهور العلماء وبه قال
النخعي والحسن البصري ومالك ومن تبعه من اهل المدينة والاوزاعي في اهل الشام والثوري
وسائر اهل الكوفة واحمد واسحق وابو ثور وابو عبيد واصحاب الحديث وقال الشافعي فيها الكفارة
وبه قال طائفة من التابعين ص ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا
السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم دخلا مكرا وخيانة ش وجه ذكر هذه الآية لليمين
الغموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وهذه الآية كلها سيقت في رواية كريمة وفي
رواية ابي ذر الى قوله بعد ثبوتها قوله ولا تتخذوا ايمانكم نهاهم الله تعالى عن اتخاذ ايمانهم دخلا
اي خديعة بين الناس وقال مجاهد كانوا يحالفون الحلفاء فيجدون اكثر منهم واعز فينقضون حلف هؤلاء
ويحالفون الاكثر فنهوا عن ذلك قوله فتزل قدم بعد ثبوتها اي فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام
بعد ثبوتها عليها قوله فتذوقوا السوء اي في الدنيا قوله بما صددتم اي بسبب صدودكم عن سبيل
الله والدخول في الاسلام قوله ولكم عذاب عظيم يعني في الآخرة قوله دخلا مكرا وخيانة تفسير
قتادة وسعيد بن جبير اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال خيانة وغدرا وقال ابو عبيدة الدخل
كل امر كان فيه فساد ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا النضر اخبرنا شعبة حدثنا فراس قال سمعت الشعبي
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
واليمين الغموس ش مطابقته للترجمة ظاهرة والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر
شمل بالشين المعجمة وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب والشعبي عامر
والحديث اخرجه البخاري ايضا في الديات عن ابن بشار عن غندر وفي استتابة المرتدين عن محمد
ابن الحسين واخرجه الترمذي في التفسير عن ابن بشار به واخرجه النسائي فيه وفي القصاص وفي
المحاربة عن عبدة بن عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن شميل قوله الكبائر جمع كبيرة وعدها اربعة ورواه
غندر عن شعبة بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال اليمين الغموس شعبة الشاك وسيأتي
عد الكبائر والاختلاف فيه في كتاب الحدود وقال الكرماني فان قلت قال الفقهاء الكبيرة هي
المعصية التي توجب الحد ولا حد فيه قلت المشهور عند الجمهور انها معصية اوعد الشارع عليها
بخصوصه

باب قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا

اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وقوله
جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم وقوله
جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا انما عند الله هو خير لكم ان كنتم تعلمون واوفوا بعهد الله اذا
عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ش ترجم البخاري بهذه الآيات اشارة
الى ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لانها لم تذكر فيها ولذلك ذكر حديث الباب في حديث عبد الله بن مسعود
عقيب ذكر هذه الآيات ووجه المناسبة ايضا بين هذا الباب والباب الذي قبله وقال ابن بطال في هذه
الآيات والحديث احتج الجمهور في ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لانه عليه السلام ذكر في هذه اليمين المقصود
الحنث والعصيان والعقوبة ولم يذكر فيها كفارة ولو كانت لذكرت كما ذكرت في اليمين المعقودة فقال
فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير قال ابن المنذر لا نعلم سنة تدل على قول من اوجب فيها الكفارة بل هي
دالة على قول من لم يوجبها قلت كل هذا حجة على الشافعية قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد
الله وايمانهم الآية كذا هو في رواية ابي ذر وساق في رواية كريمة الآية بتمامها الى قوله عذاب اليم وقال بعض

المفسرين

المفسرين في هذه الآية نزلت في الاشعث بن قيس خاصم بعض اليهود في ارض فجحد اليهودي فقدمه الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له ألك بينة قال لا قال لليهودي تحلف قال الاشعث اذا يحلف فيذهب مالي وفي
الآية هذا الحديث وقال ابن كثير قوله تعالى ان الذين يشترون اي يعتاضون عما عاهدهم الله عليه من اتباع
محمد صلى الله عليه وسلم وذكر صفته للناس وبيان امره وعن ايمانهم الكاذبة الفاجرة الآثمة بالاثمان القليلة
وهي عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الزائلة قوله اولئك لا خلاق لهم في الآخرة اي لا نصيب لهم
فيها ولا حظ لهم منها قوله ولا يكلمهم الله تعالى اذ كانوا كفارا فلا يكلمهم اصلا وان كانوا من العصاة فلا يبشرهم
ولا يثيبهم قوله ولا ينظر اليهم اي ولا يرحمهم ولا يعطف عليهم قوله ولا يزكيهم اي ولا يثني عليهم واحتج
بهذه الآية بعض المالكية على ان العهد يمين وكذلك الميثاق والكفالة قوله عز وجل ولا تجعلوا الله
عرضة لايمانكم وقع في رواية ابي ذر وقول الله ولا تجعلوا الله عرضة وفي رواية غيره وقوله جل ذكره
قال الشعبي نزلت هذه الآية في ابي بكر رضي الله عنه حين حلف الا يصل ابنه عبد الرحمن حتى يسلم
وقيل نزلت في عبد الله بن رواحة وذلك انه حلف ان لا يدخل على ختنه ولا يكلمه قوله عرضة اي علة
مانعة لكم من البر والتقوى والاصلاح فان تحلفوا ان لا تفعلوا فتعتلوا بها او تقولوا حلفنا ولم تحلفوا
به وعرضة على وزن فعلة من الاعتراض والمعترض بين الشيئين مانع وقال ابن عباس عرضة اي حجة
قوله ان تبروا اي على ان لا تبروا وكلمة لا مضمرة فيه كما في قوله تعالى يبين الله لكم ان تضلوا وقيل
كراهة ان تبروا وقال ابن جبير هو الرجل يحلف ان لا يبر ولا يصلي ولا يصلح فيقال له فيه فيقول قد حلفت
قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا اي قوله كفيلا بتمامه وقع في رواية ابي ذر وسقط جميعه
لغيره وقال ابن بطال في هذه الآية دليل على تأكيد الوفاء بالعهد لانه تعالى قال ولا تنقضوا الايمان
بعد توكيدها ولم يتقدم غير ذكر العهد قوله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا اي شهيدا في العهد هكذا روي عن
سعيد بن جبير وعن مجاهد يعني وكيلا اخرجه ابن ابي حاتم عنه ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا ابو
عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ان
الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية فدخل الاشعث بن قيس فقال ما حدثكم
ابو عبد الرحمن فقالوا كذا وكذا قال فيّ انزلت كانت لي بئر في ارض ابن عم لي فأتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال بينتك او يمينه قلت اذا يحلف عليها يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان
ش مطابقته للآية التي هي الاولى ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو الوضاح
اليشكري والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قد مضى
في الشرب في باب الخصومة في البئر والقضاء فيها فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش
عن شقيق الخ ومر الكلام فيه قوله على يمين صبر بفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة وهي التي
يلزم ويجبر عليها حالفها ويقال هي ان يحبس السلطان رجلا على يمين حتى يحلف بها فيقال صبرت
يميني اي حلفت بالله واصل الصبر الحبس ومعناه ما يجبر عليها وقال الداودي معناه ان يوقف حتى
يحلف على رؤس الناس قوله وهو فيها فاجر اي كاذب كذا في رواية الاعمش فيها وفي رواية
ابي معاوية عليها وفي رواية شعبة على يمين كاذبا قوله يقتطع كذا وفي رواية حجاج بن منهال
ليقتطع بزيادة لام التعليل ويقتطع يفتعل من القطع كانه يقطعه عن صاحبه او يأخذ قطعة
من ماله بالحلف المذكور قوله وهو عليه غضبان وفي رواية مسلم وهو عنه معرض وفي رواية
ابي داود الا لقي الله وهو اجذم وفي حديث ابي امامة بن ثعلبة عند مسلم والنسائي نحو هذا الحديث
فقد اوجب الله له النار وحرم الله عليه الجنة وفي حديث عمران عند ابي داود فليتبوأ بوجهه مقعده
من النار قوله فانزل الله تصديق ذلك اي تصديق قوله عليه السلام فان قلت تقدم
في تفسير سورة آل عمران انها نزلت فيمن اقام سلعة في العصر فحلف كاذبا قلت يجوز ان تكون
نزلت في الامرين معا في وقت واحد واللفظ عام متناول للقضيتين ولغيرهما قوله ما حدثكم ابو
عبد الرحمن وهو كنية عبد الله بن مسعود فان قلت هنا قد حضر الاشعث بن قيس خرج الينا
تعالى ما يحدثكم ابو عبد الرحمن قلت الجمع بين الروايتين بان يقال انه خرج عليهم من
مكان كان فيه فدخل المكان الذي كانوا فيه فان قلت سببا ثنى في الاحكام في رواية الثوري

عن الاعمش ومنصور جميعا فجاء الاشعث وعبد الله يحدثهم **قلت** التوفيق بينهما ان يقال ان خروج
الاشعث في مكانه الذي كان فيه الى المكان الذي كان فيه عبد الله ووقع وعبد الله يحدثهم فلعل الاشعث تشاغل
بشيء فلم يدرك تحديث عبد الله فسأل اصحابه بقوله ما حدثكم ابو عبد الرحمن **قوله** فقالوا كذا وكذا
ويروى فقالوا له ويروى فقالوا وفي رواية جرير فحدثناه يعني الاشعث وبين شعبة في روايته ان الذي حدثه
بما حدثهم به عبد الله بن مسعود هو ابو وائل الراوي شقيق بن سلمة **فان قلت** تقدم في الاشخاص
قال فلقيني الاشعث فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا **قلت** ليس بين الروايتين
منافاة لانه انما افرده في هذه الرواية لكونه المجيب **قوله** قال في انزلت اي قال الاشعث في انزلت هذه
الآية وكلمة في بكسر الفاء وتشديد الياء **قوله** كانت لي بئر كذا هو في رواية الكشميهني كانت بالتأنيث
وفي رواية غيره كان بالتذكير قوله كانت لي بئر في رواية ابي معاوية ارض وادعى الاسماعيلي في المذهب ان
ابا حمزة تفرد بقوله في بئر وليس كما قال فقد وافقه ابو عوانة كما ترى وكذا وقع عند احمد من رواية
عاصم بن شقيق في بئر ووقع في رواية جرير عن منصور في شيء **قوله** ابن عم لي كذا وقع للاكثرين اي
الخصومة كانت في بئر يدعيها الاشعث في ارض لخصمه **فان قلت** في رواية ابي معاوية كانت بيني
وبين رجل من اليهود ارض فجحدني **قلت** المراد ارض البئر لا جميع الارض التي هي من جملتها ارض البئر
ولا منافاة بين قوله ابن عم لي وبين قوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا يهودا لما غلب
يوسف ذو نواس على اليمن وطرد عنها الحبشة فجاء الاسلام وهم على ذلك وقد اخرج الطبراني من طريق
الشعبي عن الاشعث قال خاصم رجل من الحضرميين رجلا منا يقال له الجفشيش الى النبي صلى الله عليه
وسلم في ارض له فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي جيء بشهودك على حقك والا حلف لك الحديث
وهذا مخالف لسياق ما في الصحيح فان كان ثابتا حمل على تعدد القضية **قوله** بينتك بالنصب اي احضر
او اطلب بينتك ويروى بالرفع اي اطلب بينتك او يمينه ان لم يكن لك بينة وفي رواية ابي معاوية فقال
الك بينة فقلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال الي شهودك قلت ما لي شهود قال
فيمينه وفي رواية وكيع عند مسلم الك عليه بينة وفي رواية جرير عن منصور شاهداك او يمينه
قوله اذا يحلف جواب وجزاء فينتصب يحلف

ص باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب

ش اي هذا باب في بيان حكم اليمين فيما لا يملكه الحالف وفي اليمين في المعصية وفي اليمين في حالة الغضب
فذكر ثلاثة اشياء ثم ذكر ثلاثة احاديث لكل واحد من هذه الثلاثة حديث على الترتيب يفهم حكم كل
واحد من كل واحد من الاحاديث الثلاثة ص حدثنا محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة
عن ابي موسى قال ارسلني اصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم اسأله الحملان فقال والله لا احملكم على شيء
ووافقته وهو غضبان فلما اتيته قال انطلق الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله يحملكم ش مطابقته
للجزء الاول للترجمة وهو اليمين فيما لا يملك وهذا الحديث بعين هذا الاسناد في اوائل باب غزوة
تبوك فانه اخرجه هناك ايضا عن محمد بن العلاء عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة
وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف ابن عبد الله بن ابي بردة اسمه عامر وقيل الحارث عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري وبريد هذا يروي عن جده ابي بردة وابو بردة يروي عن ابيه ابي موسى
وهذا مختصر وحاصل الكلام ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم ولم يكن عنده ما يحملهم في ذلك لما سألوه
في ذلك الوقت ثم ارسل بلالا وراء ابي موسى واعطاه ستة ابعرة ثم انه عليه السلام حلل عن يمينه
فدل هذا على انعقاد يمينه وقال ابن بطال ومنها لو ان يحلف رجل على ان لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق وهو
في هذه الحالة لا يملك شيئا من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك فوهب او تصدق او عتق فعند جماعة
الفقهاء يلزمه الكفارة كما فعل الشارع بالاشعريين انه حلل عن يمينه واتى بالذي هو خير ولو حلف
ان لا يهب ولا يتصدق ما دام معدما وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك
لم يلزمه عند الفقهاء كفارة ان وهب او تصدق لانه انما وقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود
وفي التوضيح اذا حلف الرجل بعتق ما لا يملك ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدا او قبيلة
او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة
او بلدة او صفة ما لزمه الحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق

سواء

سواء عم او خص وقال الشافعي لا يلزمه لا ما خص ولا ما عم **قوله** اسأله الحملان بضم الحاء وسكون الميم
وهو ما يحمل عليه من الدواب في الهبة خاصة **قوله** والله هو معترض بين القول ومقوله **قوله** ووافقته اي
النبي صلى الله عليه وسلم والحال انه غضبان وجمهور الفقهاء يلزمون الغاضب الكفارة ويجعلون غضبه
موكدا ليمينه وروي عن ابن عباس ان الغضبان يمينه لغو ولا كفارة فيها وروي عن مسروق والشعبي
وجماعة ان الغضبان لا يلزمه شيء ولا طلاق ولا عتاق واحتجوا بقوله عليه السلام لا طلاق في اغلاق
ولا عتق قبل ملك وفي حديث الاشعريين رد لهذه المقالة ان الشارع حلف وهو غاضب ثم قال والله
لا احلف على يمين الحديث واما حديث لا طلاق في اغلاق فليس بثابت ولا مما يعارض به حديث الاشعريين
ونحوه والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه والمستدرك للحاكم وقال صحيح على شرط مسلم اخرجه من حديث
عائشة رضي الله عنها وقال ابو داود اظنه في الغضب وقال غيره الاغلاق الاكراه والمحفوظ اغلاق كما
هو لفظ ابن ماجه والحاكم ولفظه في داود غلاق واما حديث لا عتق قبل ملك فهو من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده مرفوعا لا طلاق الا فيما يملك رواه الاربعة والحاكم ورواه ابو داود باسناد صحيح
وقال الترمذي حديث حسن وتأوله المدنيون والكوفيون الاغلاق على الاكراه **قوله** فلما اتيته
اي النبي صلى الله عليه وسلم اي مرة اخرى بعد ذلك ص حدثنا عبد العزيز نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب
ح وحدثنا الحجاج نا عبد الله بن عمر النميري نا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت
عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن حديث
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا كل حدثني
طائفة من الحديث فانزل الله ان الذين جاؤا بالافك العشر الآيات كلها في براءتي فقال ابو بكر الصديق رضي
الله عنه وكان ينفق على مسطح لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد الذي قال لعائشة
فانزل الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى الآية قال ابو بكر بلى والله اني
لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا ش
مطابقته للجزء الثاني للترجمة في قوله والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا وهو مطابق لترك اليمين في
المعصية لانه حلف ان لا ينفع مسطحا لكلامه في عائشة فكان حالفا على ترك طاعة فنهي عن الاستمرار
على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية بطريق الاولى ثم انه اخرج هذه القطعة من
حديث الافك المطول من طريقين الاول عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي عن ابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والثاني
عن حجاج بن منهال عن عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف عن يونس
ابن يزيد من الزيادة الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى مدينة ايلة على ساحل بحر
القلزم مما يلي الشام وهي اليوم خراب **قوله** وطائفة اي قطعة وقد مضى الكلام فيه مستوفى في
باب حديث الافك في كتاب المغازي ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا ايوب عن القاسم
عن زهدم قال كنا عند ابي موسى الاشعري فقال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
فوافقته وهو غضبان فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا ثم قال والله ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها ش مطابقته للترجمة في قوله فوافقته وهو للجزء الثالث
غضبان وقد مر الكلام فيه عن قريب في الحديث الاول فانه اخرجه عن ابي معمر بفتح الميمين عبد
الله بن عمرو عن عبد الوارث بن سعيد عن ايوب السختياني عن القاسم بن عاصم عن زهدم بفتح
الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي الخ وقد مر هذا الحديث باتم منه عن قريب
في باب لا تحلفوا بآبائكم فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة
والقاسم التميمي عن زهدم الخ وقد مر الكلام فيه

ص باب اذا قال والله لا اتكلم اليوم فصلى او قرأ او سبح او كبر او حمد او هلل فهو على نيته

ش اي هذا باب في بيان ما اذا قال الشخص والله الخ **قوله** فهو على نيته يعني ان قصد بالكلام ما هو كلام
عرفا لا يحنث بهذه الاذكار والقراءة والصلاة وان قصد الاعم يحنث بها قاله الكرماني وقال صاحب
التوضيح اي اذا كانت نيته لا يتكلم بشيء من امر الدنيا فلا حنث عليه اذا سبح وقال ابن بطال المعنى
في الحالف ان لا يتكلم اليوم انه محمول على كلام الناس لا على التلاوة والتسبيح وقال اصحابنا

حلف لا يتكلم فقرأ القرآن في صلاته او سبح لم يحنث وان قرأ في غير الصلاة يحنث خلافا للشافعي والقياس
ان يحنث فيهما وقال الفقيه ابو الليث اذا عقد اليمين بالعربية فكذلك وان عقدها بالفارسية لا يحنث
اذا قرأ القرآن او سبح في غير صلاته ص وقال النبي عليه السلام افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر ش مطابقته للترجمة من حيث ان غرض البخاري بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكلمة
فيحنث بها قيل هذا من الاحاديث التي لم يصلها البخاري في موضع اخر وقد وصله النسائي من طريق ضرار
ابن مرة عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة مرفوعا بلفظه واخرجه مسلم من حديث سمرة بن جندب
لكن بلفظ احب الكلام ووجه افضليته ان فيه اشارة الى جميع صفات الله تعالى عدمية ووجودية اجمالا
لان التسبيح اشارة الى تنزيه الله تعالى عن النقائص والتحميد الى وصفه بالكمال فالاول فيه نفي النقصان والثاني
فيه اثبات الكمال والثالث اي تخصيصه بما هو اصل الدين واساس الايمان يعني التوحيد والرابع الى انه اكبر
مما عرفناه سبحانك ما عرفناك حق معرفتك ص وقال ابو سفيان كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل
فتعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ش ابو سفيان صخر بن حرب بن امية ابو معاوية وهذا طرف من حديث طويل
اخرجه في اول الكتاب واراد به هنا الاشارة الى ان لفظ الكلمة قد يطلق على الكلام من باب اطلاق البعض
على الكل مثلا اذا اطلق لفظ كلمة على مثل سبحان الله والحمد لله الخ يكون المراد منها الكلام كما في الكلمة
التوحيد ومتى تشتمل على كلمات ص وقال مجاهد كلمة التقوى لا اله الا الله ش اشار به الى ما في قوله
تعالى والزمهم كلمة التقوى اي لا اله الا الله قال لا اله الا الله كلام اطلق عليه الكلمة ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب عن ابيه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة
جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله ش الكلام في ذكره
هنا مثل الكلام الذي ذكرناه الان فيما قبله فانه اطلق على قول لا اله الا الله كلمة وهذا مختصر تقدم
تمامه في قصة ابي طالب في اخر كتاب فضائل الصحابة وابو اليمان الحكم بن نافع والمسيب بفتح اليا
وكسرها وقال الكرماني فان قلت انما يبطل المقاطعة المقايلة بان شرط البخاري ان لا يروي عن
شخص حتى يكون له راويان وليس للمسيب الا راو واحد ومراتبه فقط قوله كلمة بالنصب على انه
من محل لا اله الا الله ويجوز رفعها على تقدير هي كلمة قوله احاج بضم الهمزة واصله احاجج يعني اظهر
لك بها الحجة عند الله يعني يوم القيامة ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا محمد بن فضيل نا
عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم
ش الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله وابو زرعة هرم البجلي والحديث قد مضى في كتاب الدعوات
في باب فضل التسبيح فانه اخرجه هناك عن زهير بن حرب عن ابي فضيل الخ ومضى في اخر الكتاب
عند ختمه ان شاء الله تعالى ص حدثنا ابو موسى بن اسمعيل نا عبد الواحد نا الاعمش عن شقيق
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت اخرى من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة
ش هو ايضا مثل ما قبله من اطلاق الكلمة على الكلام وعبد الواحد هو ابن زياد والاعمش سليمان
وشقيق هو ابن سلمة ابو وائل وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قوله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كلمة وهي قوله من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار قوله وقلت اخرى من كلام ابن مسعود
اي قلت انا اخرى وهي من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة وهكذا مر في اول باب الجنائز فانه اخرجه هناك
عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش الخ قوله ندا بكسر النون وتشديد الدال المثل والنظير
وقال الكرماني العكس لنا في ان يقال من مات لا يجعل لله ندا لا يدخل النار ثم قال انما هو الصحيح
لان الموحد ربما يدخل النار ولكن دخول الجنة محقق لا شك فيه وان كان اخرا انتهى قلت كلامه
من كلام ابن مسعود فافهم

ص باب من حلف ان لا يدخل على اهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين

ش اي هذا باب في بيان من حلف لا يدخل على اهله شهرا واتفق ان الشهر كان تسعا وعشرين
يوما يعني جاء ناقصا ثم دخل عليهم فلا يحنث لان الشهر يكون تسعا وعشرين وهذا لا اختلاف
فيه اذا حلف في اول جزء من الشهر واما اذا حلف في اثنا الشهر فيتعين ان يلفق ثلاثين يوما
عند الجمهور وقالت طائفة من المالكية منهم عبد الحكم يكتفي بتسع وعشرين ص حدثنا عبد العزيز

ابن عبد الله

ابن عبد الله نا سليمان بن بلال عن حميد عن انس رضي الله عنه قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه
وكانت انفكت رجله فاقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال
ان الشهر يكون تسعا وعشرين ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الصوم عن عبد العزيز
ايضا وفي النكاح عن خالد بن مخلد وفي الطلاق عن اسمعيل بن ابي اويس قوله آلى اي حلف وليس المراد منه
الايلاء الفقهي قوله في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها الغرفة

ص باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا فشرب طلاء او سكرا او عصيرا لم يحنث

في قول بعض الناس وليست هذه بانبذة عنده ش اي هذا باب يذكر فيه ان حلف شخص انه لا يشرب
نبيذا الخ والنبيذ فعيل بمعنى مفعول وهو الذي يعمل من الاشربة والتمر والزبيب والعسل والحنطة
والشعير والذرة والارز وغير ذلك من نبذت التمر اذا القيت عليه الماء ليخرج عليه حلاوته سواء كان مسكرا
او غير مسكر فانه يقال له نبيذ ويقال للخمر المعتصر نبيذ كما يقال للنبيذ خمر قوله طلاء بكسر الطاء
المهملة والمد ويروى الطلا بالالف واللام وقال ابن الاثير هو الشراب المطبوخ من العنب وهو الرب واصله
القطران الخاثر الذي يطلى به الابل وقال اصحابنا الطلاء الذي يذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو المنصف
وان طبخ ادنى طبخ فهو الباذق والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد قوله او سكرا بفتحتين وهو نقيع
الرطب وهو ايضا حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وقال الكرماني السكر نبيذ يتخذ من التمر قوله لم
يحنث في قول بعض الناس قال ابن بطال مراد البخاري ببعض الناس ابو حنيفة ومن تبعه فانهم قالوا ان الطلاء
والعصير ليسا نبيذا لان النبيذ في الحقيقة ما نبذ في الماء ونقع فيه ومنه سمي المنبوذ منبوذا لانه ينبذ
ويطرح فاراد البخاري الرد عليهم ورد عليه من ليس له تعصب فقال الذي قاله هذا الشارح ممن لحق
غير مقصود البخاري وانما اراد تصويب قول ابي حنيفة ومن قال لم يحنث ولا يصح قوله نعرض في قوله
بعض الناس فانه لو اراد خلافه لنص على انه يحنث وكيف يشرح على فن مذهب ويخالفه انتهى ثم حسن
بعضهم ممن يدرك دقائق مذهب ابي حنيفة كلام ابن بطال فقال الذي فهمه ابن بطال اوجه واقرب
الى مراد البخاري وليت شعري ما وجه الاوجهية والاقربية وابو حنيفة ما راى من شرب الطلاء الا الطلاء
الذي كان يشرب به انس بن مالك رضي الله عنه وروى ابن ابي شيبة فقال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان
ووكيع عن عبيدة عن خيثمة عن انس رضي الله عنه انه كان يشرب الطلاء على النصف وكذا روى عن البراء
وابي جحيفة وجرير بن عبد الله وابن الحنفية وشريح القاضي وقيس بن سعد وسعيد بن جبير وابراهيم
النخعي والشعبي وقال الطحاوي حدثنا فهد قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن ابن ابي
ليلى عن عيسى ان اباه بعثه الى انس بن مالك في حاجة فابصر عنده طلاء شديدا واسم ابي شهاب عبد ربه
ابن نافع الحناط بالنون الكوفي وابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى القاضي وهو يروي عن اخيه
عيسى بن عبد الرحمن قوله وليست هذه اي الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة وفي رواية الكشميهني
وليس قوله عنده اي عند بعض الناس وهو ابو حنيفة وفيه نظر لانه يحتاج الى دليل ظاهر انه نقل هكذا عن
ابي حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد منها يسمى باسم خاص وان كان يطلق عليها اسم النبيذ
في الاصل فان قلت فعلى هذا من حلف على انه لا يشرب نبيذا فشرب شيئا من هذه الثلاثة ينبغي
ان لا يحنث قلت ان نوى بتعيين هذه الاشياء ينبغي ان لا يحنث وان اطلق يحنث بالنظر الى
اصل المعنى او بالنظر الى العرف ص حدثني علي سمع عبد العزيز بن ابي حازم اخبرني ابي عن سهل
ابن سعد ان ابا اسيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم اعرس فدعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت
العروس خادمهم فقال سهل للقوم هل تدرون ما سقيته قال انقعت له تمرا في تور من الليل حتى
اصبح عليه فسقيته اياه ش قال الكرماني مناسبة الحديث للباب مفهوم من تسميته اذا امتد الى
من
حد ان العروس المذكور فيه سقت المتخذ من التمر فغيره المراد في البعض الناس وقال صاحب التوضيح
ويستفاد البخاري من حديث سهل في الرد على ابي حنيفة وموالات سهلا انما عرى اصحابه انه لم ينش
الشارع الا نبيذا اقرب العهد بالانتباذ مما يحل شربه الا ترى قوله انقعت له تمرا في تور من الليل
حتى اصبح عليه فسقيته اياه وهكذا كان ينبذ له ليلا ويشربه غدوة وينبذ له غدوة ويشربه عشية
انتهى قلت ليس في حديث سهل رد قط على ابي حنيفة لانه لم ينف اسم النبيذ عن المتخذ
من التمر وانما قال الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة على تقدير صحة النقل عنه بذلك لان كلا منها

يسمى بابن خاص كما ذكرناه الآن وعلي شيخ البخاري فيه هو ابن المديني وعبد العزيز فيه يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج وهو يروي عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري كان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلا وابو اسيد بضم الهمزة مصغر الاسد هو مالك الساعدي والحديث قد مضى في كتاب الاشربة في باب الانتباذ في الاوعية **قوله** صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ذكر لفظ صاحب اما استلذاذا واما افتخارا واما تعظيما له واما تفهيما لمن لا يعرفه **قوله** فكانت العروس على وزن فعول يستوي فيه المذكر والانثى والمراد به هنا الزوجة **قوله** خادمهم بالتذكير لانه يطلق على الرجل والمرأة كليهما **قوله** في تور بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء وهو اناء من صفر او حجر كالاجانة وقد يتوضأ منه **قوله** فسقته اياه اي سقت العروس المذكورة النبي صلى الله عليه وسلم اياه اي النبيذ المنقوع في التور **ص** حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم ما زلنا ننتبذ فيه حتى صار شنا **ش** قيل مطابقته للترجمة في قوله ما زلنا ننتبذ فيه وانهم دبغوا مسك الشاة للانتباذ فيه وقال صاحب التوضيح هذا وجه استدلال البخاري من حديث سودة **قلت** لا مطابقة بينه وبين الترجمة الا ان يوجه ذلك بالوجه المذكور بالتعسف وليس يتأتى له ذلك لان في زعم هؤلاء ان هذا يرد على ابي حنيفة فيما نقلوا عنه فلذلك اورده البخاري هنا وليس كذلك كما ذكرناه الآن ومحمد بن مقاتل المروزي يروي عن عبد الله ابن المبارك المروزي عن اسمعيل بن ابي خالد واسمه سعد ويقال هرمز البجلي عن عامر الشعبي عن عكرمة عن عبد الله بن عباس عن سودة بنت زمعة رضي الله عنهما والحديث من افراده **قوله** مسكها بفتح الميم وهو الجلد **قوله** شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهو القربة الخلق

ص باب اذا حلف ان لا يأتدم فأكل تمرا بخبز وما يكون من الادم

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا حلف ان لا يأتدم فاكل تمرا بخبز اي ملتبسا به مقارنا له وجواب اذا محذوف تقديره هل يكون بذلك مؤتدما ام لا **قوله** وما يكون من الادم عطف على جملة الشرط والجزاء اي باب يذكر فيه ايضا ما يكون اي اي شيء يكون من الادم ولم يذكر حكم هذين المذكورين اعتمادا على ما يستنبط الاحكام من النصوص اما الفصل الاول فقد روي فيه عن حفص بن غياث عن محمد بن يحيى الاسلمي عن يزيد الاعور عن ابن ابي امية عن يوسف عن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه فاكلها وبهذا يحتج ان كل ما يوجد في البيت غير الخبز فهو ادام سواء كان رطبا او يابسا فعلى هذا ان من حلف ان لا يأتدم فاكل خبزا بتمر فانه يحنث ولكن قالوا ان هذا محمول على ان الغالب في تلك الايام انهم كانوا يتقوتون بالتمر لبسط عيشهم ولعدم قدرتهم على غيره الا نادرا واما الفصل الثاني ففيه خلاف بين العلماء فقال ابو حنيفة وابو يوسف الادام لعله بالادام
ما يصطبغ به مثل الزيت والعسل والخل والملح واما ما لا يصطبغ به مثل اللحم المشوي والجبن والبيض فليس بادام وقال محمد هذه ادام وبه قال مالك والشافعي واحمد وهو رواية عن ابي يوسف **فان قلت** معنى ما يصطبغ به ما يختلط به الخبز فكيف يختلط الخبز بالملح **قلت** يذوب في الفم فيحصل الاختلاط وفي التوضيح وعند المالكية يحنث بكل ما هو عند الحالف ادام ولكل قوم عادة **ص** حدثنا محمد ابن يوسف نا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد من خبز بر مأدوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله **ش** قال الكرماني كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال لما كان التمر غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا شباعى منه علم انه ليس اكل الخبز به ائتداما او ذكر هذا الحديث في هذا الباب بادنى ملابسة وهو لفظ المأدوم ولم يذكر غيره لانه لم يجد حديثا بشرطه يدل على الترجمة او هو ايضا من جملة تصرفات المتفقه على الوجه الذي ذكروه انتهى **قلت** ذكر فيه ثلاثة اوجه الوجه الاول رده بعضهم بقوله هو مباين لمراد البخاري ولم يبين المراد ما هو **قلت** حديث عبد الله بن سلام المذكور آنفا اقوى في الرد عليه الوجه الثاني قال فيه بعضهم انه هو المراد لكن بان ينضم اليه ما ذكره ابن المنير وهو انه قال مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا يقال ائتدم الا اذا اكل ما يصطبغ به انتهى **قلت** الحديث لا يدل اصلا على رد الزاعم هذا لان لفظ مأدوم اعم من ان يكون الادام فيه ما يصطبغ به او لا يصطبغ به الوجه الثالث بعيد جدا على ما لا يخفى ومحمد بن يوسف شيخ البخاري البيكندي وسفيان هو ابن عيينة وعبد الرحمن بن

عابس

عابس بالعين المهملة وبالباء الموحدة المكسورة وبالسين المهملة يروي عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي والحديث مضى في الاطعمة عن خلاد بن يحيى عن سفيان مطولا وههنا ذكر قطعة منه **قوله** تباعا بكسر التاء اي متتابعة **قوله** حتى لحق بالله كناية عن الموت **ص** وقال ابن كثير اخبرنا سفيان حدثنا عبد الرحمن عن ابيه انه قال لعائشة بهذا **ش** اي قال محمد بن كثير بالثاء المثلثة البصري وهو احد مشايخ البخاري وسفيان هو الثوري وعبد الرحمن هو ابن عابس المذكور في الحديث السابق وانما ذكر البخاري هذا مذاكرة عن ابن كثير اشارة لدفع ما يتوهم في العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع وقد صرح في هذا الطريق بقوله انه قال لعائشة اي ان عابسا والد عبد الرحمن قال لعائشة بهذا يعني سألها بعد ان لقيها عن هذا الحديث **ص** حدثنا قتيبة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه قال قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت وعصرت ام سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا **ش** مطابقته للجزء الثاني للترجمة توخذ من قوله فادمته والحديث قد مضى في علامات النبوة بطوله وفي الصلاة مختصرا عن عبد الله بن يوسف وفي الاطعمة عن اسمعيل ومضى الكلام فيه وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس ابن مالك **قوله** عكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وهي اناء السمن **قوله** فادمته اي خلطت الخبز بالادام وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم

ص باب النية في الايمان

ش اي هذا باب في بيان النية في الايمان بفتح الهمزة جمع يمين كذا في رواية الجميع وقال الكرماني في بعض الروايات الايمان بكسر الهمزة وتوجيهه انه مذهب البخاري ان الاعمال داخلة في الايمان وقال المهلب وغيره اذا كانت اليمين بين العبد وربه لا خلاف بين العلماء انه ينوى ويحمل على نيته واذا كانت بينه وبين آدمي وادعى في نيته غير الظاهر لم يقبل **قلت** ويحمل على ظاهر كلامه اذا كانت عليه بينة باجماع واستدل به على ان اليمين على نية الحالف الا في حق الآدمي على نية المستحلف كما ذكرنا وقال ابو حنيفة النية نية الحالف ابدا وله ان يوري واحتجوا بحديث الباب واجمعوا على انه لا يوري فيما اذا اقتطع فيها حق مسلم بيمينه **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني محمد بن ابرهيم انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **ش** مطابقته رى
للترجمة من حيث ان اليمين ايضا عمل وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصاري ومحمد بن ابرهيم بن الحارث التيمي القرشي المدني والحديث مر في اول الكتاب ومر الكلام فيه مستقصى

ص باب اذا اهدى ماله على وجه النذر والتوبة

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اهدى شخص ماله اي جعله هدية للمسلمين او تصدق به على وجه النذر او على وجه التوبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وكذا هو في رواية الجميع الا الكشميهني فان في روايته القربة بضم القاف وسكون الراء وجوابه محذوف تقديره هل ينعقد ذلك اذا نجزه او علقه وهذا الباب اول ابواب النذور ولان الكتاب كان في الايمان والنذور وفرغ عن ابواب الايمان وشرع في ابواب النذور وهو جمع نذر وهو ايجاب شيء من عبادة او صدقة او نحوهما على نفسه تبرعا يقال نذرت الشيء انذره وانذر

بالكسر النذر والصوم نذرا ويقال النذر في اللغة التزام خير او شر وفي الشرع التزام المكلف شيئا لم يكن عليه منجزا او معلقا والنذر نوعان نذر تبرر ونذر لجاج فالاول على قسمين احدهما ما يتقرب به ابتداء كقوله لله علي ان اصوم كذا مطلقا او اصوم شكرا على ان الله شفى مريضي ونحوه فقيل الاتفاق على صحته في الوجهين وعن بعض الشافعية في الوجه الثاني انه لا ينعقد والثاني من القسمين ما يتقرب معلقا كقوله ان قدم فلان من سفره فعلي ان اصوم كذا وهذا لازم اتفاقا ونذر اللجاج كذلك على قسمين احدهما معلق على فعل حرام او ترك واجب فلا ينعقد والقسم الاخر ما يتعلق بفعل مباح او ترك مستحب ففيه خلاف الاولى فيه ثلاثة اقوال للعلماء الوفاء او كفارة يمين او التخيير بينهما عند الشافعية وعند المالكية لا ينعقد اصلا وعند الحنفية تلزم كفارة اليمين في الجميع ص حدثنا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرنا يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بنيه حين عمي عن كعب بن مالك في حديثه وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال في اخر حديثه ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك ش مطابقته للترجمة من حيث ان كعب بن مالك جعل من توبته الخلاعه من ماله صدقة الى الله ورسوله قيل فيه نظر لانه ليس في الانخلاع المذكور ما يدل على النذر منه والترجمة فيها النذر ويمكن الجواب بان يقال ان في الانخلاع معنى الالتزام وفي الالتزام معنى النذر ولم يذكر هذا احد من الشراح واحمد بن صالح ابو جعفر المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث مضى مطولا في كتاب المغازي وكعب بن مالك هو احد الثلاثة الذين خلفوا وتركت الاية فيه وفي صاحبيه وهما مرارة بضم الميم وهلال قوله في حديثه اي في حديثه بالقعود عن غزوة تبوك قوله ان انخلع وكلمة ان مصدرية والخلع من الانخلاع اي اعرى من مالي كما يعرى الانسان اذا خلع ثوبه قوله امسك عليك بعض مالك في رواية ابي داود عن احمد بن صالح بهذا السند فقلت اني امسك سهمي الذي بخيبر قوله فهو خير لك اي امساك بعض مالك خير لك وعين البعض في رواية لابي داود وقال يجزي عنك الثلث واختلف العلماء فيمن نذر ان يتصدق بجميع ماله على عشرة اقوال الاول انه يلزمه ثلث ماله وبه قال مالك الثاني انه ان كان مليا فكذلك وان كان فقيرا فكفارة يمين وبه قال الليث وابن وهب الثالث ان كان متوسطا يخرج قيمة الثلث وهو قول ربيعة الرابع يخرج ماله كله وهو قول سحنون من المالكية الخامس يخرج زكاة ماله وروي ذلك عن ربيعة ايضا السادس يخرج جميع ماله وهو قول ابراهيم النخعي السابع انه ان علقه بشرط كقوله ان شفى الله مريضي او ان دخلت الدار فالقياس ان يلزمه اخراج كل ماله وهو قول ابي حنيفة الثامن انه ان اخرج ماله مخرج التبرر قبل ان شفى الله مريضي فليلزمه جميع ماله وان كان لجاجا وغضبا فيقصد منع نفسه من فعل مباح كان دخلت الدار فهو بالخيار ان شاء الله ان يفي بذلك او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعي التاسع لا يلزمه شيء اصلا وهو قول ابن ابي ليلى وطاوس والشعبي العاشر يحبس لنفسه من ماله قوت شهرين ثم يتصدق بمثله اذا افاد وهو قول زفر

ص باب اذا حرم طعامه

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا حرم الشخص طعامه بان قال الطعام كذا او شراب كذا علي حرام او قال انذر لله ان لا اكل كذا او لا اشرب كذا ولم يذكر جواب اذا على عادته قوله طعامه وروي على ابي ذر طعاما والجواب ينعقد يمينه وعليه كفارة يمين اذا استباحه لكن ان حلف وهو الذي ذهب اليه البخاري فلذلك اورد حديث الباب لان فيه قد حلفت وعند ابي حنيفة والاوزاعي كذلك ولكن لا يشترط لفظ الحلف وقال الشافعي لا شيء عليه في ذلك وقال مالك لا يكون الحرام يمينا في طعام ولا شراب الا في المرأة فانه يكون طلاقا فانه يحرمها عليه وروي عن الشافعي كذلك رواه الربيع عنه وروي عن بعض السلف ان التحريم ليس بشيء سواء حرم عليه زوجته او شيئا من ذلك لا يلزمه كفارة في شيء من ذلك وبه قال ابو سلمة ومسروق والشعبي ص وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وقوله لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ش ذكر هاتين الايتين اشارة الى بيان ما ذكره من الترجمة بان تحريم المباح يمين وفيها الكفارة لكن لفظ الحلف شرط عنده كما ذكرناه وسبب نزول الاية الاولى قد مر في كتاب الطلاق في باب لم تحرم ما احل الله لك واورد فيه حديثين عن عائشة رضي الله عنها وبين فيها قصة تحريم النبي صلى الله عليه وسلم مارية التي اهداها اليه مقوقس

صاحب

صاحب اسكندرية والعسل وذكرنا الاختلاف فيه هل نزلت الاية في تحريم مارية او في تحريم العسل قوله تبتغي مرضات ازواجك اي تطلب رضاهن بتحريم ذلك قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اي قد قدر الله لكم ما تحللون به ايمانكم واصله تحللة على وزن تفعلة فادغمت اللام في اللام وهي من المصادر كالتوصية والتسمية قوله لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم هذا توبيخ لمن فعل ذلك قال ولا تعتدوا اي تجعلوا ذلك من الاعتداء ص حدثنا الحسن بن محمد نا الحجاج عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش رضي الله عنها ويشرب عسلا فتواطيت انا وحفصة رضي الله عنها ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير فدخل على احداهما فقالت ذلك له فقال لا بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا وقال لي ابراهيم بن موسى عن هشام ولن اعود له وقد حلفت فلا تخبري بذلك احدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن ابن محمد بن الصباح الزعفراني والحجاج هو ابن محمد المصيصي وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج المكي وعطاء هو ابن ابي رباح وعبيد بن عمير كلاهما مصغرا والحديث مضى في كتاب الطلاق بعين هذا الاسناد والمتن ومر الكلام فيه قوله زعم اي قال وكذا يعني بزعم اي بقول قوله ان ايتنا بالمد لغة في ايتنا والمشهور بغير المد قوله مغافير بالغين المعجمة والفاء جمع مغفور وهو نوع من الصمغ يتحلب عن بعض الشجر حلو كالعسل وله رائحة كريهة ويقال ايضا مغاثير بالثاء المثلثة بدل الفاء جمع مغثور كثوم وفوم ويقال المغفور شيء ينضحه شجر العرفط كريه الرائحة وقيل هو حلو كالناطف يحل بالماء ويشرب وقال ابو عمرو ويقال اغفر الرمث اذا ظهر ذلك فيه وقال الكسائي خرج الناس يتمغفرون اذا خرجوا يجتنونه من شجره وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان توجد منه الرائحة لاجل مناجاة الملك فحرم على نفسه بظن صدقهما قال الكرماني كيف جاز على ازواجه عليه السلام امثال ذلك ثم اجاب هو من مقتضيات الغيرة الطبيعية للنساء او هو صغيرة معفو عنها ثم قال فان قلت تقدم في كتاب الطلاق انه عليه السلام شرب في بيت حفصة والمتظاهرات هي عائشة وسودة وزينب قلت لعل الشرب كان مرتين قوله ولن اعود له اي قال والله لا اعود له فلذلك كفر قوله لعائشة اي الخطاب لعائشة وحفصة قوله واذ اسر النبي الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا اي الحديث المبين كان في ذلك القول قوله وقال لي ابراهيم بن موسى في رواية ابي ذر وقال لنا ابراهيم بغير لفظ وقد تقدم في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى وهو ابو اسحاق الرازي يعرف بالصغير يروي عن هشام بن يوسف وصرح به في التفسير وقد اختصر هنا بغير السند ومراده ان هشاما رواه عن ابن جريج بالسند المذكور والمتن الى قوله ولن اعود وزاد وقد حلفت فلا تخبري بذلك احدا

ص باب الوفاء بالنذر

ش اي هذا باب في بيان حكم وفاء الناذر بنذره او في بيان فضل الوفاء بالنذر ص وقوله تعالى يوفون بالنذر ش اورد هذه الاية اشارة الى ان الوفاء بالنذر مما يجلب الثناء على فاعله ولكن المراد نذر الطاعة لا نذر المعصية وقام الاجماع على وجوب الوفاء اذا كان النذر بالطاعة وقد قال الله تعالى اوفوا بالعقود وقال يوفون بالنذر فمدحهم بذلك واختلف في ابتداء النذر فقيل انه مستحب وقيل مكروه وبه جزم النووي ونص الشافعي على انه خلاف الاولى وحمل بعض المتاخرين النهي على نذر اللجاج واستحب نذر المتبرر ص حدثنا يحيى بن صالح نا فليح بن سليمان نا سعيد بن الحارث انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول اولم ينهوا عن النذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر وانما يستخرج بالنذر من البخيل ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن صالح الوحاظي بضم الواو وتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء معجمة وفليح مصغر فلح وسعيد بن الحارث الانصاري قاضي المدينة والحديث من افراده قوله اولم ينهوا عن النذر على صيغة المجهول وقال الكرماني ه بلفظ المعروف والمجهول وفيه حذف بينه الحاكم في المستدرك والاسماعيلي من سعيد بن الحارث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو احد بني عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان مع عمر عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وباء وطاعون شديد فجعلت على نفسي لئن الله سلم

ليمشين الى بيت الله تعالى فتقدم علينا وهو مريض فما تقول فقال ابن عمر اولم ينهوا عن النذر ان النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث المرفوع وزاد اوف بنذرك وقال ابو عمر فقال يا ابا عبد الرحمن انما نذر
ان يمشي ابني فقال اوف بنذرك قال سعيد بن الحارث فقلت له اتعرف سعيد بن المسيب قال نعم
قلت له اذهب اليه ثم اخبرني ما قال لك قال فاخبرني انه قال له امش عن ابنك قلت يا ابا محمد وترى
ذلك مقبولا قال نعم ارايت لو كان على ابنك دين لا قضاء له فقضيته اكان ذلك مقبولا قال نعم قال
فهذا مثل هذا انتهى وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر وابو محمد كنية سعيد بن المسيب وقال
الكرماني **فان قلت** ليس في الحديث ما يدل على كونهم منهيين **قلت** يعلم من السياق اذ لما
كان مشهورا بينهم لم يذكره ههنا وجاء في الحديث صريحا بعده **قوله** لا يقدم شيئا ولا يؤخر
ويروى لا يؤخره بالضمير المنصوب ومعناه لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيئته ولا يؤخره وفي
رواية عبد الله بن مرة لا يرد شيئا وهي الاعم على ما يأتي الان وكذلك يأتي في حديث ابي هريرة
لا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم يكن قدر له وفي رواية لا يقرب من ابن ادم شيئا لم يكن الله قدره
له **قوله** وانما يستخرج به من البخيل يعني ان من الناس من لا يسمح بالصدقة والصوم الا اذا نذر
شيئا لخوف او طمع فكانه لو لم يكن ذلك الشيء الذي طمع فيه او خافه لم يسمح باخراج ما قدره الله تعالى
ما لم يكن يفعله فهو بخيل **ص** حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن منصور اخبرنا عبد الله بن
مرة عن عبد الله بن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيئا ولكن يستخرج به
من البخيل **ش** هذا طريق اخر في حديث ابن عمر المذكور اخرجه عن خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة
يروي عن سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء
ومضى الحديث في القدر عن ابي نعيم **قوله** من البخيل في رواية مسلم من الشحيح وفي رواية ابن
ماجة من اللئيم **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم اكن قدرته ولكن يلقيه النذر الى القدر قد
قدر له فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز والحديث رواه ابن ماجة من طريق الثوري عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة في الكفارات
ولفظه ان النذر لا يأتي ابن ادم بشيء الا ما قدر له **قوله** ابن ادم منصوب لانه مفعول والنذر بالرفع
فاعله **قوله** لم يكن قدر له على صيغة المجهول والجملة صفة لقوله بشيء **قوله** لم اكن قدرته هذا
في الحقيقة من الاحاديث القدسية ولكن ما صرح برفعه الى الله تعالى وفي رواية النسائي لم اكن وفي اخر
كتاب القدر من طريق همام عن ابي هريرة بلفظ لم يكن قدر بضم القاف وكسر الدال المشددة
يلقيه بضم الياء من الالقاء والقدر بالرفع فاعله **قوله** قد قدر له على صيغة المجهول والجملة حال
من القدر **فان قلت** الامر بالعكس فان القدر يلقيه الى النذر **واجيب** بان تقدير النذر غير
تقدير الايتاء فالاول يلجئه الى النذر والنذر يوصله الى الايتاء والاخراج **قوله** فيستخرج الله
به من البخيل في المتفق في غير رواية لم يكن قدره واصل الكلام ان يقال انما يستخرج به لبيان وفي رواية
لم اكن قدرته **قوله** فيؤتيني عليه اي فيعطيني على ذلك الامر الذي بسببه نذر كالشفاء ما لم يكن
يؤتيني عليه قبل النذر وفي رواية الكشميهني يؤتيني بالجزم ووجهه ان يكون بدلا من قوله لم يكن
فجزمت بلم وفي رواية مالك يؤتي في الموضعين وفي رواية ابن ماجة فييسر عليه ما لم يكن ييسر عليه
من قبل ذلك وفي رواية مسلم فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد ان يخرج وهذا اوضح
الروايات

ص باب اثم من لا يفي بالنذر

ش اي هذا باب في بيان اثم من لا يفي بنذره وفي رواية غير ابي ذر باب من لا يفي بالنذر بدون لفظ
اثم **ص** حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة قال حدثني ابو جمرة حدثنا زهدم بن مضرب قال سمعت
عمران بن حصين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
قال عمران لا ادري ذكر ثنتين او ثلاثا بعد قرنه ثم يجيء قوم ينذرون ولا يفون ويخونون ولا يؤتمنون
ويشهدون ولا يستشهدون ويظهر فيهم السمن **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
ينذرون ولا يفون ويحيى هو ابن القطان ويروى يحيى بن سعيد نسبته الى ابيه وابو جمرة

بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران صاحب ابن عباس وزهدم بفتح الزاي والدال بينهما هاء ساكنة ابن مضرب
على صيغة اسم الفاعل واسم المفعول ايضا من التضريب بالضاد المعجمة والحديث مضى في الشهادات
وفي فضائل الصحابة وفي كتاب الرقاق في باب ما يحذر من زهرة الدنيا فانه اخرجه هناك عن محمد
ابن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي جمرة عن زهدم عن عمران بن حصين **قوله** قرني اي اهل
قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة **قوله** ثم الذين يلونهم اي ثم القرن الذين يلون قرني وهم التابعون
قوله ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين **قوله** ينذرون بكسر الذال وضمها **قوله** ولا يفون في
رواية الكشميهني ولا يوفون واصله يوفيون لانه من وفى يفي استثقلت الضمة على الياء فنقلت
الى ما قبلها فاجتمع ساكنان وهما الياء والواو فحذفت الواو فصار يوفون على وزن يفعون ولم تحذف
الواو لانها علامة الجمع وكذلك الكلام في لا يفون **قوله** ويخونون اي خيانة ظاهرة حتى لا يؤتمنون
اي لا يعتقدونهم امناء **قوله** ويشهدون اي يتحملون الشهادة بدون التحمل ويؤدونها بدون الطلب
والشهادة الحسبة في التحمل خارجة عنه بدليل اخر **قوله** ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم
اي يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال ويغفلون عن امر الدين لان الغالب على
السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة في معناه لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا وقال
معنى ويظهر فيهم السمن انه كناية عن رغبتهم في الدنيا وايثارهم شهواتها على الاخرة وما اعد الله
فيها لاوليائه من الشهوات التي لا تنفد والنعيم الذي لا يبيد فهم يأكلون في الدنيا كما تأكل الانعام
ولا يقتدون بمن كان قبلهم من السلف الذين كانت همتهم من الدنيا اخذ القوت والبلغة
وتوفير الشهوات الى الاخرة

ص باب النذر في الطاعة

ش اي هذا باب في بيان حكم النذر في الطاعة وقال بعضهم يحتمل ان يكون باب بالتنوين ويريد بقوله
النذر في الطاعة حصر المبتدأ في الخبر فلا يكون نذر المعصية نذرا شرعيا **قلت** ليس لهذا الاحتمال
وجه ولكن قوله باب بالتنوين لا يتأتى كذلك لان المنون هو المعرب والمعرب جزء المركب نحو قولك زيد
قائم فان زيدا وحده لا يكون معربا وكذا قائم وحده وكذا لفظ باب لا يكون معربا الا بتقدير
الذي قدرناه **ص** وقوله وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من انصار
ش ساق هذه الاية في رواية غير ابي ذر الى قوله من انصار وذكرها هنا اشارة الى ان الذي وقع الثناء على فاعله
المنذر هو على ما نذر في الطاعة لان النذر في الطاعة واجب الوفاء عند الجمهور لمن قدر عليه والنذر
على اربعة اقسام احدها طاعة كالصلاة الثاني معصية كالزنا الثالث مكروه كنذر ترك التطوع
الرابع مباح كنذر اكل بعض المباحات ولبسه والملزم الطاعة والقربة عملا بحديث الباب ولا
يلزم العمل بما عداه عملا بمفهوم الحديث **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك عن طلحة بن عبد الملك
عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه
ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وطلحة
ابن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف نزيل المدينة ثقة من طبقة ابن
جريج والقاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث اخرجه ابو داود في النذور
عن القعنبي واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة عن مالك به واخرجه ابن ماجة في الكفارات
عن ابي بكر بن ابي شيبة وقال ابو عمر قال قوم من اهل الحديث ان طلحة تفرد بهذا الحديث عن
القاسم وليس كذلك فقد تابعه ايوب ويحيى بن ابي كثير عند ابن حبان ورواه الطحاوي ايضا
من حديث عبد الرحمن بن مجبر بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة عن القاسم **قوله**
ان يطيع كلمة ان مصدرية والطاعة اعم من ان يكون في واجب او مستحب **قوله** فليطعه مجزوم
لانه جواب الشرط **قوله** فلا يعصه مجزوم ايضا لانه جواب الشرط ويروى من نذر ان يعصي الله

ص باب اذا نذر او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية ثم اسلم

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا نذر شخص وحلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية وهو ظرف لقوله نذر
وهي زمان فترة النبوات يعني قبل بعثة نبينا عليه الصلاة والسلام قاله الكرماني **قوله** ثم اسلم
اي الناذر ولم يبين حكمه ومتروك جواب اذا اذا ثقل الحكم على البخاري انه هل يجب ذلك فجواب

اذا يجب ذلك والا يكون جوابه بندب ذلك وقد عقد البخاري لهذا الباب ترجمة وهي احسن من هذه
الترجمة واوضح حيث قال باب الرجل ينذر وهو مشرك نذرا ثم يسلم لان معنى قوله في الجاهلية
الذي فسره الكرماني بقوله قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون حكم المشرك الذي كان
بعد البعثة ونذر نذرا ثم اسلم خلاف حكم الذي نذر في الجاهلية ثم اسلم بعد البعثة مع ان حكمهما سواء
ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
ان عمر قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال اوف بنذرك ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله اوف بنذرك لانه يدل على ان نذر الكافر صحيح فاذا اسلم يلزمه الوفا به وفيه
خلاف بين الفقهاء على ما نذكره ان شاء الله تعالى وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعبيد الله بن
عمر العمري والحديث مضى في اخر الاعتكاف فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة
عن عبيد الله بن عمر الخ ورواه الطحاوي من ثلاث طرق ثم قال فذهب قوم الى ان الرجل اذا اوجب
على نفسه شيئا في حال شركه من اعتكاف او صدقة او شيء مما يوجبه المسلمون لله ثم اسلم ان ذلك
واجب عليه واحتجوا في ذلك بهذه الاثار قلت اراد بالقوم هؤلاء طاوسا وقتادة والحسن
البصري والشافعي واحمد واسحق وجماعة الظاهرية وبه قال ابن حزم ثم قال الطحاوي وخالفهم
في ذلك اخرون لا يجب عليه في ذلك شيء قلت اراد بالاخرين ابراهيم النخعي والثوري وابا
حنيفة وابا يوسف ومحمدا ومالكا ومحمد بن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انما النذر ما ابتغي به وجه الله رواه الطحاوي وعبد الله بن وهب في مسنده فدلت
على ان فعل الكافر لم يكن تقربا الى الله لانه حين كان يفعله انما كان يقصد به الذي كان يعبده من دون الله وذلك
معصية فدخل في قوله عليه السلام ان يفعله الان على انه طاعة لله عز وجل وكان بخلاف ما اوجبه
به في حال نذره الذي هو معصية وقال ابو الحسن القابسي لم يامر الشارع عمر على جهة الايجاب
انما هو على جهة المراى وقيل اراد عليه السلام والصلاة ان يعلمهم ان الوفا بالنذر من اكد الامور
فغلظ امره بان امر عمر بالوفا قوله قال يا رسول الله كان قوله لرسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك بعد ما قسم
النبي صلى الله عليه وسلم غنائم حنين بالطائف وقال الكرماني وفي الحديث ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف
وهو حجة على الحنفية انتهى قلت ذهل الكرماني عن قوله عليه الصلاة والسلام لا اعتكاف الا بالصوم

باب من مات وعليه نذر

ش هذا وضح حكم الترجمة يعني من مات وعليه دين يقضى عنه وبهذا اخذت الظاهرية وقالوا يجب قضاء
النذر على ورثته صوما كان او صلاة وقالت الشافعية بجواز النيابة عن الميت في صلاة الخ وغيرهما
لتضمن احاديث الباب بذلك وفي التوضيح الفعل الذي ينقص فعل النذر عنه كالصلاة والصوم
فالمشهور من مذهب الفقهاء انه لا يفعل وقال محمد بن عبد الحكم يطعم عنه ومن التقديم للنيابة فتبتة
وصحت به الاحاديث فهو المختار وقال احمد واسحق وابو ثور واهل الظاهر وعندنا الحنفية لا يصلي احد عن
احد ولا يصوم عنه ونقل ابن بطال الاجماع المتقدم انه لا يصلي احد عن احد فرضا ولا سنة لا عن حي ولا
عن ميت والجواب عما روي عن ابن عمر انه صح عنه خلاف ذلك فقال مالك في الموطا انه بلغه ان عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ويحمل قوله في الاثر
المذكور صلي عنها انه تثبت وقال الكرماني ويروى صلي عليها فان قلت الياء على لغة من اذ حروف
الجر ينوب بعضها عن بعض وقد قال ابن بطال الضمير راجع الى قباء قلت المناوبة بين الحروف لم تثبت على الاطلاق
ولم يقل احد ان على تاتي بمعنى عن مع ان جماعة زعموا ان على لا تكون الا اسما وينسبوه لسيبويه ثم
اقول لم لا يجوز ان يكون بمعنى صلي عليها ادعي لها فيكون قد امرها بالدعا لها لا بالصلاة عنها ص وقال
ابن عباس نحوه ش اي قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما نحو ما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وروى
هذا المعلق ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس قال اذا مات
وعليه نذر قضى عنه وليه وروي عنه خلاف ذلك رواه النسائي من طريق ايوب بن موسى عن عطا
عن ابن عباس قال لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد وجمع بعضهم بين الروايتين بان
الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي قلت النقل عنه في هذا مضطرب فلا يقوم به حجة لاحد
ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عباس اخبره

ان سعد

ان سعد بن عبادة الانصاري استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان
تقضيه فافتاه ان يقضيه عنها فكانت سنة بعد ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح حكمها وابو
اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والزهري محمد بن مسلم وعبيد الله هو ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود والحديث مضى في كتاب الوصايا في باب ما يستحب لمن يتوفى فجاة ان يتصدقوا
عنه وقضاء النذور عن الميت فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
قوله كان على امه اختلفوا في النذر الذي كان عليها فقيل كان صياما وقيل كان عتقا وقيل كان صدقة
وقيل كان نذرا مطلقا لا ذكر فيه بشيء من هذه الاشياء والحكم في النذر المبهم كفارة يمين روي هذا
عن ابن عباس وعائشة وجابر رضي الله عنهم وقال ابن بطال وهو قول جمهور الفقهاء وروي عن سعيد
ابن جبير وقتادة ان النذر المبهم اغلظ الايمان وفيه اغلظ الكفارات عتق او كسوة او اطعام وقال الحسن
قول من جعل فيه كفارة يمين لما رواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن اسمعيل بن رافع عن خالد بن يزيد
عن عقبة بن عامر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين قوله فافتاه
اي فافتى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقضيه عنها اي عن امه وذلك بحسب ما وقع نذرها قوله فكانت سنة
بعد قال الكرماني اي صار قضاء الوارث ما على المورث طريقة شرعية وتبعه بعضهم على هذا التفسير
قلت هذا وان كان حاصل المعنى ولكن يعني التركيب ليس كذلك وانما معناه فكانت فتوى
النبي صلى الله عليه وسلم سنة يعمل بها بعد افتاء النبي صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت ترجع الى
الفتوى يدل عليها قوله افتاه وهو من قبيل قوله اعدلوا فانه اقرب للتقوى اي فان العدل يدل
عليه قوله اعدلوا ص حدثنا ادم حدثنا شعبة عن ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال فاقض دين الله فهو احق بالقضاء ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسمه
جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس اليشكري البصري ويقال الواسطي قوله اتى رجل قد تقدم في اواخر
كتاب الحج في باب الحج عن الميت ان امراة قالت ان امي نذرت الخ ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين جميعا
وقد مضى الكلام فيه في الحج على الغير بتفاصيله قوله لو كان عليها دين تمثيل منه عليه الصلاة والسلام
وتعليم لامته القياس والاستدلال قوله فهو احق بالقضاء اي فدين الله احق بالاداء وقيل اذا اجتمع
حق الله وحق العباد يقدم حق العباد فما معنى فهو احق اجيب بان معناه اذا كنت تراعي حق الناس
فلان تراعي حق الله كان اولى ولا دخل فيه للتقديم والتاخير اذ ليس معناه احق بالتقديم

باب النذر فيما لا يملك وفي المعصية

ش اي هذا باب في بيان النذر فيما لا يملكه الناذر قوله وفي معصية اي وفي بيان حكم النذر في معصية
مثل من نذر ان يشرب الخمر ونحو ذلك وفي بعض النسخ ولا نذر في معصية ص حدثنا ابو عاصم عن مالك
عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر
ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ولا مدخل
له في النذر فيما لا يملك وقال ابن بطال لا مدخل لاحاديث الباب كلها في النذر فيما لا يملك وانما
يدخل في نذر المعصية وقال الكرماني ما ملخصه ان ما لا يملك مثل النذر باعتاق عبد فلان واتفقوا
على جواز النذر في الذمة فيما لا يملك كاعتاق عبد ولم يملك شيئا انتهى وقال غيره تكلف البخاري عدم
لزوم النذر فيما لا يملكه من عدم لزومه في المعصية لان نذره في ملك غيره تصرف في ملك الغير وهو
معصية انتهى قلت كل منهما لم يذكر شيئا منه كفاية للمقصود على انه ما في الباب تكلف في بيان
وجه المطابقة بين الترجمة والحديث الاول ولم يجب بشيء عما قاله ابن بطال لا مدخل لاحاديث الباب
كلها في النذر فيما لا يملك وهو ظاهر لا يخفى على المتامل وشيخ البخاري في الحديث المذكور وهو
ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري والقاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
والحديث مر عن قريب في باب النذر في الطاعة ومضى الكلام فيه ص حدثنا مسدد ثنا يحيى

عن حميد عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه ورآه يمشي بين ابنيه ش هذا يكون أيضا داخلا في الجزء الثاني للترجمة وأما الجزء الأول فلا دخل له فيه أصلا وحميد هو ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري عن ثابت بالثاء المثلثة في أوله ابن أسلم البناني أبو محمد البصري والحديث مضى في الحج عن محمد بن سلام ولفظه رأى شيخا يهادى بين ابنيه وما ذكره مختصر وقد مضى الكلام فيه ص وقال الفزاري عن حميد حدثني ثابت عن أنس ش الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء هو مروان بن معاوية الكوفي وأشار بهذا إلى أن حميدا صرح بالتحديث عن ثابت ووصله في الحج عن محمد بن سلام عن الفزاري ص حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام أو غيره فقطعه ش الكلام فيه مثل الحديث الذي قبله وأبو عاصم قد مر الآن وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى في الحج عن أبي عاصم أيضا وعن إبراهيم بن موسى قوله رأى رجلا اسمه ثواب قاله الكرماني قوله أو غيره شك من الراوي أي أو غير الزمام وهو الخطام ص حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني سليمان الأحول أن طاوسا أخبره عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقود إنسانا بخزامة في أنفه فقطعها النبي صلى الله عليه وسلم ثم أمره أن يقوده بيده ش هذا طريق آخر في حديث ابن عباس المذكور أخرجه عن إبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي عن هشام عن عبد الملك بن جريج عن سليمان بن موسى الأحول عن طاوس عن ابن عباس وهذا الطريق أتم من الطريق المذكور قوله وهو يطوف الواو فيه للحال قوله يقود جملة وقعت صفة لقوله بإنسان قوله بخزامة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وهي حلقة من شعر أو وبر تجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد بها الزمام ليسهل انقياده إذا كان صعبا ص حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم وأن يصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة لأن نذر الرجل بترك القعود وترك الاستظلال وترك التكلم ليس بطاعة فإذا كان نذره في غير طاعة يكون معصية لأن المعصية خلاف الطاعة وموسى بن إسماعيل أبو سلمة المنقري الذي يقال له التبوذكي ووهيب مصغر وهب بن خالد وأيوب هو السختياني والحديث أخرجه أبو داود في الأيمان عن موسى المذكور وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن الحسين عن محمد الواسطي قوله يخطب زاد الخطيب في المبهمات من وجه آخر يوم الجمعة قوله إذا هو برجل جواب قوله بينا النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية أبي يعلى إذ التفت فإذا هو برجل قوله قائم صفة رجل وفي رواية أبي داود قائم في الشمس وفي رواية قائم يصلي قوله فسأل عنه أي فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل قوله فقالوا أبو إسرائيل وفي رواية أبي داود هو أبو إسرائيل وزاد الخطيب رجل من قريش وقال الكرماني رجل من الأنصار وقال بعضهم ترجم له ابن الأثير تبعا لغيره فقال أبو إسرائيل الأنصاري فاغتر بذلك الكرماني فجزم بأنه من الأنصار والأول أولى لجزمه قلت يقال لهذا القائل إن كان الكرماني اغتر بكلام ابن الأثير فأنت اغتررت بكلام الخطيب والأولوية للأول من الذي منع أن أبا عمر بن عبد البر قال في الاستيعاب في باب الكنى أبو إسرائيل رجل من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديثه المذكور ثم قال اسمه يسير بضم الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وقيل قشير بضم القاف وفتح الشين المعجمة وقيل قيصر باسم ملك الروم ولا يشاركه أحد في كنيته من الصحابة قوله مروه أمر من أمر أي مروا أبا إسرائيل وفي رواية أبي داود مروه بصيغة الجمع قوله وليتم صومه لأن الصوم قربة بخلاف أخواته وفي حديثه دليل على أن السكوت عن المباح أو عن ذكر الله ليس بطاعة وكذلك الجلوس في الشمس وفي معناه كل ما يتأذى به الإنسان مما لا طاعة فيه ولا قربة بنص كتاب أو سنة كالحفا وغيره وإنما الطاعة ما أمر الله به ورسوله عليه السلام ص وقال عبد الوهاب حدثنا أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش أشار بهذا التعليق عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن أيوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس إلى أنه روي أيضا مرسلا لأن عكرمة من التابعين واختلف في مثل هذا فقال الأكثرون إن الموصول أرجح لزيادة العلم من واصله

ص باب من نذر أن يصوم أياما فوافق يوم النحر أو الفطر

ش أي هذا باب في بيان حكم من نذر أن يصوم أياما بعينها فاتفق أنه وافق يوم منها يوم النحر ويوم الفطر هل يجوز له أن يصوم ذلك اليوم أو لا وإنما لم يبين الحكم على عادته في غالب الأبواب اكتفاء بما يوضح ذلك من حديث الباب أو اعتمادا على المستنبط مما قاله العلماء في ذلك ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وهو المشهور من مذهب مالك وعند أبي حنيفة ينعقد ولكن لا يصوم ويجب عليه قضاؤه وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضاء وقد مضى الكلام فيه مستقصى في أواخر كتاب الصيام ص حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة حدثنا حكيم بن أبي حرة الأسلمي أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سئل عن رجل نذر أن لا يأتي عليه يوم إلا صام فوافق يوم أضحى أو فطر فقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لم يكن يصوم يوم الأضحى والفطر ولا يرى صيامهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه إيضاح حكم الترجمة ومحمد بن أبي بكر المقدمي على صيغة اسم المفعول من التقديم وحكيم بفتح الحاء المهملة وبالكاف ابن أبي حرة بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الأسلمي المدني وأبو حرة اسمه وليس له في البخاري إلا هذا الحديث الواحد وقد أورده متابعا لزياد بن جبير عن ابن عمر في الحديث الآتي قوله سئل عن رجل جملة وقعت حالا من عبد الله بن عمر وسئل على صيغة المجهول ليشمل السائل أن يكون رجلا أو امرأة قال بعضهم بعد أن أورد من طريق ابن حبان أن كريمة بنت سيرين إنما سألت ابن عمر فقالت جعلت على نفسي أن أصوم كل أربعاء واليوم يوم الأربعاء وهو يوم النحر فقال أمر الله تعالى بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم النحر وأتت تحتاج بعينها يعني بعضها المبهم في رواية حكيم بخلاف رواية زياد بن جبير حيث قال فسأله رجل انتهى قوله فيه نظر لأن أبا نعيم أخرج الحديث المذكور من طريق محمد بن أبي بكر شيخ البخاري وأخرجه الإسماعيلي أيضا من وجه آخر عن محمد بن أبي بكر ولفظه أنه سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمر عن رجل نذر فذكر الحديث وهذا أقرب وأولى لتفسير المبهم المذكور من تفسيره بما في حديث أجنبي عن هذا مع أنه لا منافاة أن يكون قضيتين في واحدة منهما السائل رجل وفي أخرى امرأة قوله لم يكن أي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ولا يرى قال الكرماني ولا يرى بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله بن عمر ويروى بلفظ الغائب وفاعله عبد الله وقال بعضهم وقائله حكيم بن أبي حرة ووقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يصوم يوم الفطر ولا يأمر بصيامهما انتهى قلت فيه أنه يحتمل شيئا في كلام الكرماني في نقله الوجهين في قوله ولا يرى ولا يبعد ذلك لأن كون الفاعل ثمة أمر الله تعالى لا ينافي كونه الفاعل في ذلك مع عبد الله في الوجهين والقائل هو حكيم بن أبي حرة في الوجه الثاني بناء على تعدد القضية ص حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال كنت مع ابن عمر فسأله رجل فقال نذرت أن أصوم كل يوم ثلاثاء أو أربعاء ما عشت فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال أمر الله بوفاء النذر ونهينا أن نصوم يوم النحر فأعاد عليه فقال مثله لا يزيد عليه ش هذا وجه آخر في حديث ابن عمر ويونس هو ابن عبيد مصغرا وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغر جبر والحديث مضى في أواخر كتاب الصوم في باب الصوم في يوم النحر قوله ثلاثاء أو أربعاء شك من الراوي وهما لا ينصرفان لأجل الألف الممدودة كالحمراء وسمراء ونحوهما ويجمع على ثلاثاوات وأربعاوات والأربعاء بكسر الباء وحكي عن بعض بني أسد بفتحها قوله أمر الله حيث قال وليوفوا نذورهم قوله ونهينا على صيغة المجهول والعرف شاهد بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الناهي قوله فقال مثله أي فقال ابن عمر مثل ما قال في الأول لا يزيد عليه يعني لا يقطع بلا أو نعم وهذا من غاية ورعه حيث توقف في الجزم بأحدهما لتعارض الدليلين عنده وفي التوضيح جواب ابن عمر جواب من أشكل عنده الحكم فتوقف نعم جوابه أنه لا يصام وهو مذهب الأئمة الأربعة انتهى وفي سياق الروايتين إشعار بأن الراجح عنده المنع على ما لا يخفى

ص باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتعة

ش هذا باب يذكر فيه هل يدخل في الايمان الخ يعني هل يصح اليمين والنذر في الاعيان فصورة اليمين
نحو قوله عليه السلام والذي نفسي بيده ان هذه الشملة لتشتعل عليه نارا وصورة النذر مثل ان يقول
هذه الارض لله صدقة ونحو ذلك وقال المهلب اراد البخاري ان يبين ان المال يقع على كل متملك الا ترى قول عمر رضي
الله عنه اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه وقول ابي طلحة احب الاموال الي بيرحاء وهم القدوة في
الفصاحة ومعرفة لسان العرب وقال صاحب التوضيح اراد البخاري بهذا الرد على ابي حنيفة فانه يقول
ان من حلف او نذر ان يتصدق بماله كله فانه لا يقع يمينه ونذره من الاموال الا على ما فيه الزكاة خاصة
انتهى قلت قد كثر اختلافهم في تفسير المال حيث قال ابن عبد البر وآخرون المال في لغة دوس قبيلة
ابي هريرة غير العين كالعروض والثياب وعند جماعة المال هو العين كالذهب والفضة خاصة وحكى
المطرزي ان المال هو الصامت كالذهب والفضة وحكى ثعلب عن ثعلب انه قال المال عند العرب اقله
ما يجب فيه الزكاة وما نقص عن ذلك فلا يقال له مال وقال ابن سيدة في المحكم العرب لا يوقع
اسم المال مطلقا الا على الابل لشرفها عندهم وكثرة غنائها قال ربما اوقعوه على انواع المواشي كلها
ومنهم من اوقعه على جميع ما يملكه الانسان لقوله ولا تؤتوا السفهاء اموالكم فلم يخص شيئا دون شيء
وهو اختيار كثير من المتأخرين فلما راى البخاري هذا الاختلاف اشار الى ان المال يقع على كل متملك كما
حكى عنه المهلب كما ذكرناه الان فتبين من ذلك انه اختيار هذا القول فلا حاجة الى قول صاحب التوضيح
انه اراد به الرد على ابي حنيفة لانه اختيار قول من الاقوال فكذلك اختار ابو حنيفة قولا من الاقوال
فلا اختصاص بذكر الرد عليه خاصة ولكن عرق من العصبية الباطلة ترعد من ذلك ص وقال
ابن عمر قال عمر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه قال
ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها ش ذكر هذا اشارة الى ان الارض يطلق عليها المال وهذا
تعليق ذكره البخاري في كتاب الوصايا موصولا قوله حبست اي وقفت وقد مر الكلام فيه هناك
ص وقال ابو طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم احب اموالي الي بيرحاء لحائط له مستقبلة المسجد ش ذكر
هذا التعليق ايضا عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري اشارة الى ان الحائط الذي هو البستان
من النخل يطلق عليه المال وقد تقدم هذا موصولا في باب الزكاة على الاقارب قوله الي بفتح الياء
قوله بيرحاء قد مر ضبطه هناك قوله لحائط اللام فيه لام التبيين كما في نحو هيت لك اي
هذا الاسم لحائط قوله مستقبلة المسجد اي مقابلة ونا نيثه باعتبار البقعة ص حدثنا
اسمعيل قال حدثني مالك عن ثور بن زيد الديلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب
والمتاع فاهدى رجل من بني الضبيب يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما
يقال له مدعم فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى حتى اذا كان بوادي القرى بينما مدعم
يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عائر فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم
يصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك او شراكين الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال شراك من نار او شراكان من نار ش اشار بهذا الحديث الى ان المال يطلق على
الثياب والامتعة ونحوهما لان الاستثناء في قوله الا الاموال منقطع بمعنى لكن الاموال من الثياب
والمتاع قيل هذا على لغة دوس قبيلة ابي هريرة كما ذكرناه عن قريب وقد اختلفت الروايات في هذا
الحديث عن مالك فروى ابن القاسم مثل رواية البخاري وروى يحيى بن يحيى وجماعة عن مالك
الا الاموال والثياب من المتاع بواو العطف واسمعيل شيخ البخاري هو ابن ابي اويس وثور بفتح الثاء
المثلثة ابن زيد الديلي بكسر الدال وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى الديل بن هداد بن زيد قبيلة
في الازد وفي تغلب وفي ضبة وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة
واسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضى في المغازي في غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد
الله بن محمد عن معاوية بن عمرو عن ابي اسحق عن مالك بن انس عن ثور بن زيد عن سالم الخ قوله
من بني الضبيب بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبباء اخرى وقال
ابن الرشاطي جذام الضبيب قوله رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة ابن زيد بن وهب
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في هدنة الحديبية في جماعة من قومه فاسلموا وعقد له رسول الله صلى

عليه وسلم على قومه قوله مدعم بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح العين المهملة وكان اسود قوله فوجه
على صيغة المجهول قوله وادي القرى جمع القرية موضع بقرب المدينة قوله عائر بالعين المهملة وبعد
الالف ياء آخر الحروف وبالراء الايدري من رمى به كذا ضبطه بعضهم وقال الكرماني العاير بالعين المهملة
والهمزة بعد الالف وبالراء الحائر على قصده قوله ان الشملة هي الكساء قوله لم تصبها المقاسم اي
اخذها قبل قسمة الغنائم وكان غلولا قوله بشراك بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وهو سير
النعل الذي يكون على وجهه

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب كفارات الايمان

اي هذا كتاب في بيان حكم كفارات الايمان والكفارات جمع كفارة على وزن فعالة بالتشديد
من الكفر لانها تكفر الذنب اي تستره ومنه تكفر الرجل بالسلاح اذا تستر به وفي الاصطلاح الكفارة
ما يكفر به من صدقة وصوم ونحوهما ص وقول الله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين ش وقول الله بالجر
عطف على كفارات الايمان واوله لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان
فكفارته اطعام عشرة مساكين واختلفوا في مقدار الاطعام فقالت طائفة يجزيه لكل انسان مد
من طعام بمد الشارع روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وابي هريرة رضي الله عنهم
وهو قول عطاء والقاسم وسالم والفقهاء السبعة وبه قال مالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق
وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان اعطى تمرا او شعيرا فصاعا صاعا
روى هذا عن عمر بن الخطاب وعلي وزيد بن ثابت في رواية رضي الله عنهم وهو قول النخعي والشعبي
والثوري وابي حنيفة وسائر الكوفيين ص وما امر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت ففدية من
صيام او صدقة او نسك ش كلمة ما موصولة اي والذي امر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزل قوله
عز وجل ففدية من صيام او صدقة او نسك يشير به الى حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه الذي
ياتي في هذا الباب وانما ذكر البخاري حديث كعب في هذا الباب من اجل التخيير في كفارة الاذى كما
هي في كفارة اليمين بالله وما كان في القرآن او نحو قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من
اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فصاحبه بالخيار يعني هو الواجب المخير على
ما ياتي الان ويقال الشيء قوله وما امر الله الكفارة المخيرة ص ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان
في القرآن او فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية ش انما ذكر هذا عن
ابن عباس بصيغة التمريض لان رواة سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن ابي سليم عن
مجاهد عن ابن عباس قال كل شيء في القرآن او نحو قوله تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك
فهو فيه مخير وما كان فمن لم يجد فهو على الولاء اي الترتيب واما اثر عطاء فوصله ابن ابي رباح فوصله
الطبري من طريق ابن جريج قال قال عطاء ما كان في القرآن او او فلصاحبه ان يختار ايه شاء واما
اثر عكرمة فوصله الطبري ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه قال كل شيء في القرآن او او فليتخير
فاذا كان فمن لم يجد فالاول فالاول قوله كعبا اي كعب بن عجرة على ما ياتي الان ص حدثنا احمد
ابن يونس نا ابو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة
قال اتيته يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن فدنوت فقال ايؤذيك هوامك قلت نعم قال
فدية من صيام او صدقة او نسك واخبرني ابن عون عن ايوب قال صيام ثلاثة ايام والنسك
شاة والمساكين ستة ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه التخيير كما في كفارة الايمان واحمد
ابن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب الى جده وابو شهاب هو الاصغر واسمه عبد
ربه بن نافع الحناط صاحب الطعام وابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري والحديث
مضى في الحج بشرحه قوله اتيته في رواية ابي نعيم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم قوله هوامك
جمع هامة وكان به قمل يتناثر من راسه قوله واخبرني عطف على مقدر اي قال ابو شهاب
اخبرني فلان كذا واخبرني ابن عون عن ايوب السختياني ان المراد بالصيام ثلاثة ايام والنسك
شاة وبالصدقة اطعام ستة مساكين

ص باب قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم

متى تجب الكفارة على الغني والفقير ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله الحكيم كذا في رواية ابي ذر ولغيره باب قول الله وساقوا الآية وبعدها متى تجب الكفارة على الغني والفقير كما في نسختنا وقد سقط ذكر على البعض وقال الكرماني المناسب ان يذكر هذه الآية في اول الباب الذي قبله قلت الانسب ان يذكر في التفسير في سورة التحريم قوله قد فرض الله لكم اي قد بين الله لكم تحلة ايمانكم اي تحليلها بالكفارات ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري قال سمعته من فيه عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت على امراتي في رمضان قال تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم قال خذ هذا فتصدق به قال اعلى افقر منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال اطعمه عيالك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم وحميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري والحديث اخرجه الجماعة واخرجه البخاري في مواضع في الصوم عن ابي اليمان وفي الهبة والنذور عن محمد بن محبوب وفي الادب عن موسى عن اسمعيل وعن القعنبي وعن محمد بن مقاتل وفي النفقات عن احمد بن يونس وفي المحاربين عن قتيبة ومضى الكلام فيه في الصوم قوله سمعته من فيه اي قال سفيان سمعته من فم الزهري وغرضه انه ليس بمعنعن فيوهم التدليس قوله جاء رجل قيل هو سلمة بن صخر البياضي قوله هلكت يريد انه وقع فيما فيه الاثم فيقال انه واقع معتمدا وفي الناسي خلاف فمذهب مالك لا كفارة عليه خلافا لابن الماجشون قوله وما شانك اي وما حالك وما جرى عليك قوله تستطيع ان تعتق رقبة احتج به ابو حنيفة والشافعي على ان كفارة الوقاع مرتبة وهو احد قولي ابن حبيب ونحوه في المدونة لا اعرف غير الاطعام وقال الحسن البصري عليه عتق رقبة او هدي بدنة او عشرون صاعا لاربعين مسكينا قوله فاتي على صيغة المجهول قوله بعرق بفتح العين المهملة والراء الضفيرة المنسوجة من الخوص قوله المكتل بكسر الميم الزنبيل الذي تسع فيه خمسة عشر صاعا واكثر قوله اعلى افقر مني ويروى منا والهمزة في اعلى للاستفهام قوله حتى بدت اي ظهرت نواجذه بالذال المعجمة آخر الاسنان واولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك وقال ابن فارس النواجذ السن بين الانياب والضرس وقيل الاضراس كلها النواجذ وقيل سبب ضحكه وجوب الكفارة على هذا المجامع واخذه ذلك صدقة وسوغها توبة وقيل هذا مخصوص به وقيل منسوخ

باب من اعان المعسر في الكفارة

ش اي هذا باب في بيان من اعان المعسر العاجز في الكفارة الواجبة عليه ص حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت باهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال على احوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا ثم قال اذهب فاطعمه اهلك ش هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة ترجم له بالترجمة المذكورة واخرجه عن محمد بن محبوب البصري عن عبد الواحد بن زياد العبدي عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري الخ قوله ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الباء الموحدة وهي الحرة يعني بين طرفي المدينة والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود

باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان او بعيدا

ش اي هذا باب مترجم بقوله يعطي في الكفارة اي كفارة اليمين عشرة مساكين كما في نص القرآن قريبا اي سواء كان المسكين قريبا ام بعيدا وانما قال قريبا او بعيدا بالتذكير باعتبار لفظ مسكين فلذلك قال كان ولم يقل كانت ولانهما اما باعتبار انه فعيل يستوي فيه التذكير والتانيث كما في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين قيل لا وجه في ذكر العشرة هنا لانها في كفارة اليمين وحديث الباب في كفارة الوقاع فلا يطابق الحديث الترجمة واجاب المهلب بما حاصله ان حكم العشرة مساكين في كفارة اليمين مبهمة من حيث لم يذكر فيه قريب ولا بعيد وجاء في كفارة الوقاع في حديث الباب اطعمه اهلك وهو مفسر والمفسر يقضي على المجمل وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع في اجازة الصرف

الى الاقربا

الى الاقربا لانه اذا جاز اعطاء الاقربا فالبعدا اجوز انتهى قلت انما يمشي اذا حمل قوله اطعمه اهلك على وجه الكفارة لا على وجه الصدقة لانه لا يجوز ان يعطي الكفارة واحدا من اهله احدا من اهله اذا كان ممن يلزمه نفقته واما اذا كان ممن لا يلزمه نفقته فيجوز وقال الكرماني وقيل لعل اهله كانوا عشرة وليس بشيء ص حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سفيان عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت على امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجد فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال اعلى افقر منا ما بين لابتيها افقر منا ثم قال خذه فاطعمه اهلك ش هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة الذي اخرجه عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة وقد مر الكلام فيه

باب صاع المدينة ومد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن

ش اي هذا باب في بيان صاع مدينة النبي صلى الله عليه وسلم واشار بذلك الى وجوب الاخراج في الواجبات بصاع اهل المدينة لان التشريع وقع اولا على ذلك حتى زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه على ما يجيء قوله ومد النبي صلى الله عليه وسلم اي وفي بيان مد النبي صلى الله عليه وسلم قوله وبركته قال الكرماني اي بركة كل منهما قلت الاحسن ان يقال وبركة النبي صلى الله عليه وسلم لانه دعا حيث قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وصاعهم ومدهم ويجيء عن قريب في حديث انس رضي الله عنه قوله وما توارث اهل المدينة اي وفي بيان ما توارث اهل المدينة قرنا اي جيلا بعد جيل على ذلك ولم يتغير الى زمنه الا ترى ان ابا يوسف لما اجتمع مع مالك في المدينة ووقعت بينهما المناظرة في قدر الصاع فزعم ابو يوسف انه ثمانية ارطال وقام مالك ودخل بيته واخرج صاعا وقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو يوسف فوجدته خمسة ارطال وثلثا فرجع ابو يوسف الى قول مالك وخالف صاحبيه في هذا وجه مناسبة ذكر هذا الباب بكتاب الكفارات هو ان في كفارة اليمين اطعام عشرة امداد لعشرة مساكين وكفارة الوقاع اطعام ستين مسكينا ستين مدا وفي كفارة الحلق اطعام ثلاثة اصع لستة مساكين ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا القاسم بن مالك المزني ثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن السائب ابن يزيد قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز ش مطابقته للترجمة ظاهرة والقاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ويقال بالتكبير ابن اويس الكندي المدني والسائب بالسين المهملة والهمزة بعد الالف وبالباء الموحدة ابن يزيد من الزيادة الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني سمع النبي صلى الله عليه وسلم حج به ابوه وامه مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر سنين مات سنة احدى وتسعين والحديث مضى في الحج ويأتي في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة عن عمرو بن زرارة قوله بمدكم اليوم يعني حين حدثهم السائب كان مدهم اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث يكون خمسة ارطال وثلث وطاعة اربعة امداد وقال ابن بطال انما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فلا نعلمه وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد بمده ومضى الكلام فيه في الطهارة في باب الوضوء بالمد والاختلاف في المد والصاع ص حدثنا منذر بن الوليد الجارودي ثنا ابو قتيبة وهو سلم ثنا مالك عن نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يعطي زكاة رمضان بمد النبي صلى الله عليه وسلم المد الاول وفي كفارة اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو قتيبة قال لنا مالك مدنا اعظم من مدكم ولا نرى الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي مالك لو جاءكم امير فضرب مدا اصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم باي شيء تعطون قلت كنا نعطي بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال افلا ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومنذر بصيغة اسم الفاعل من الانذار ابن الوليد الجارودي بن عبد القيس ينسب الى الجارود وهو بشر بن عمرو بن الجود وابو قتيبة بضم القاف مصغر قتبة الرحل واسمه سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن قتيبة الشعيري بفتح الشين وكسر العين المهملة الخراساني سكن البصرة مات بعدما مائتين ادركه البخاري بالسن ومات قبل

ان يلقاه وهو غير سلم بن قتيبة الباهلي ولد امير خراسان قتيبة بن مسلم وقد ولي امرة البصرة وهو اكبر من
الشعبي ومات قبله اكثر من خمسين سنة والحديث من افراده وهو حديث غريب ما رواه عن مالك
الا ابو قتيبة ولا عنه الا المنذر قوله يعطي زكاة رمضان اراد بها صدقة الفطر قوله المد الاول صفة لازمة
له ولم اضافه بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي احدثه هشام ابن الحارث وقال الكرماني المد الاول هو مد
النبي صلى الله عليه وسلم واما الثاني فهو المد يزيد فيه العدي قوله في كفارة اليمين اي يعطي في كفارة اليمين قوله
وقال لي مالك اي قال ابو قتيبة قال لي مالك بن انس وهو موصول بالمسند الاول قوله لو جاءكم امير الخ اراد به
مالك الزام خصمه الى انه لا مرجع الا الى مد النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك
لهم في مكيالهم وصاعهم ومدهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في البيوع عن القعنبي واخرجه
مسلم والنسائي كلاهما في المناسك عن قتيبة قوله لهم اي لاهل المدينة قوله في مكيالهم بكسر الميم
وهو ما يكال به وقيل يحتمل ان تختص هذه الدعوة بالمد الذي كان حينئذ حتى لا يدخل المد الحادث بعده
ويحتمل ان يعم كل مكيال لاهل المدينة الى الابد والظاهر هو الثاني ولكن كلام مالك الذي سبق الآن يريد
الاول وعليه العمدة

ص باب قول الله تعالى او تحرير رقبة واي الرقاب ازكى

ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى او تحرير رقبة ذكر منها الجزء من الاية واقتصر عليها اعتمادا على المستنبط
فان تحرير الرقبة جاء على نوعين احدهما في كفارة وهي مطلقة فيها والاخرى في كفارة القتل وهي مقيدة
بالايمان ومن هنا اختلف الفقهاء فذهب الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحق الى ان المطلق يحمل
على المقيد وذهب ابو حنيفة واصحابه وابو ثور وابن المنذر الى جواز تحرير الكافرة وبقية الكلام
في هذا الباب في كتب الفروع والاصول قوله اي الرقاب ازكى اي افضل والافضل فيها اغلاها ثمنا
وانفسها عند اهلها وقد مر في اوائل العتق عن ابي ذر رضي الله عنه وفيه فقلت فاي الرقاب افضل
قال اغلاها ثمنا وفيه اشارة الى ان البخاري جنح الى قول الحنفية لان افعل التفضيل يقتضي الاشتراك
في اصل التفضيل فان قلت لم لا يجوز ان يكون مراده من قوله ازكى الاسلام وفيه اشار الكرماني
حيث قال قوله مسلمة اشارة الى بيان ازكى الرقاب فلا تجزئ الرقبة الكافرة قلت حديث ابي
ذر يحكم عليه لانه يطلق وقد فسر الافضلية بغلاء الثمن والنفاسة عند اهلها ص حدثنا محمد بن عبد
الرحيم نا داود بن رشيد نا الوليد بن مسلم عن ابي غسان محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن علي
ابن حسين عن سعيد بن مرجانة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه ش مطابقته للترجمة
في قوله رقبة ومحمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة وهو من اقران داود وداود بن رشيد بضم الراء مصغر الرشد
بالراء والشين المعجمة وبالدال المهملة البغدادي مات سنة تسع وثلاثين ومائتين والوليد بن
مسلم القرشي الاموي الدمشقي وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون
كنية محمد بن مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب
ابو اسامة العدوي وعلي بن حسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم المشهور بزين العابدين وسعيد
ابن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء وبالجيم والنون وهو اسم امه واما ابوه فهو عبد الله العامري وفي
هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق زيد وعلي وسعيد والثلاثة مدنيون والحديث قد مضى
في اوائل العتق من وجه آخر عن سعيد بن مرجانة ومضى الكلام فيه هناك وقد اخرج مسلم هذا
الحديث عن داود بن رشيد شيخ شيخ البخاري وبين البخاري محمد بن عبد الرحيم صاعقة وليس لداود
في كتاب البخاري غير هذا الحديث الواحد قوله حتى فرجه بالنصب قاله الكرماني ولم يبين وجهه وقال
بعضهم حتى ههنا عاطفة لوجود شرائط العطف فيكون فرجه بالنصب قلت هو ايضا ما بين
شرائط العطف ما هي فاقول حتى اذا كانت عاطفة تكون كالواو الا ان بينهما فرقا من ثلاثة اوجه
ان المعطوف بحتى له ثلاثة شروط احدها ان يكون ظاهرا لا مضمرا والثاني اما ان يكون بعضا من جمع
قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة حتى رأسها او جزء نحو اعجبتني الجارية
حتى حديثها ويمتنع ان يقول حتى ولدها والثالث ان يكون غاية لما قبلها اما بزيادة او نقص فالاول
نحو مات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى الحجامون والشروط الثلاثة موجودة هنا

اما الاول

اما الاول فهو كقوله تعالى رقبة فانه ظاهر منصوب واما الثاني فان الفرج جزء مما قبله واما الثالث
فان قوله فرجه غاية لما قبلها بزيادة واعلم ان اهل الكوفة ينكرون العطف بحتى البتة ولهم في هذا دلائل
مذكورة في موضعها ومع هذا عند الجمهور ايضا العطف بحتى قليل فافهم فان بعض الشراح ذكر هنا كلاما
يشعر بالتطويل ولا يروي الغليل

ص باب عتق المدبر وام الولد والمكاتب في الكفارة وعتق ولد الزنا

ش اي هذا باب في بيان حكم المدبر وام الولد الخ ولم يبين حكمه على عادته كما ذكرناه غير مرة ص وقال
طاوس يجزئ المدبر وام الولد ش اي قال طاوس بن كيسان الخولاني اليماني يجوز عتق المدبر وام الولد
في الكفارة وروى هذا الاثر ابن ابي شيبة باسناد فيه لين ووافق طاوسا في المدبر الحسن وابراهيم
في ام الولد وخالف في المدبر الزهري والشعبي وابراهيم واختلف الفقهاء في هذا الحديث فقال مالك
لا يجوز ان يعتق في الرقاب الواجبة مكاتب ولا مدبر ولا ام الولد ولا المعلق عتقه وقال ابو حنيفة
والاوزاعي ان كان المكاتب ادى شيئا من كتابته فلا يجوز والا جاز وبه قال الليث واحمد واسحق وقال
الشافعي وابو ثور يجوز عتق المدبر واما عتق ام الولد فلا يجوز في الرقاب الواجبة عند ابي حنيفة
ومالك والشافعي وابي ثور وعليه فقهاء الامصار واما عتق ولد الزنا في الرقاب الواجبة فيجوز روي
ذلك عن عمر وعلي وعائشة وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم وبه قال سعيد بن المسيب والحسن
وطاوس وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق وابو عبيد وقال عطاء والشعبي والنخعي والاوزاعي لا
يجوز عتقه فان قلت روي عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا انه شر الثلاثة قلت روي عن بياض
ابن عباس وعائشة انكار ذلك وقال ابن عباس لو كان شر الثلاثة ما
تامة حتى يقنعه وقالت عائشة ما عليه من ذنب ابويه ثم قرأت ولا تزر وازرة وزر اخرى ص حدثنا
ابو النعمان اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر ان رجلا من الانصار دبر مملوكا له ولم يكن له مال غيره
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بثمانمائة درهم فسمعت
جابر بن عبد الله يقول عبدا قبطيا مات عام اول ش قال الكرماني كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال
اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه وقال بعضهم اشار في الترجمة الى الحاقها بما ذكر معه
بطريق الاولى قلت كلام الكرماني له وجه لانه قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقد علم انه ممن
يجوز بيع المدبر واما كلام هذا القائل فلا وجه له اصلا لانه قال اشار في الترجمة الى انه اذا جاز بيعه
عتق الخ وتستحسن ان اسية اي موضع اشار في الترجمة لانه اجاز بيعه حتى بني عليه جواز العتق على ان كلام
الكرماني ايضا لا يمشي الا بالتعسف وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري يعرف بعارم وعمرو
هو ابن دينار والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاكراه عن ابي النعمان واخرجه مسلم في الايمان والنذور
عن ابي الربيع قوله ان رجلا هو ابو مذكور بالذال المعجمة قوله دبر مملوكا له اسمه يعقوب قوله فاشتراه
نعيم بن النحام قال الكرماني في النسخ نعيم بن النحام بزيادة الابن والصواب عدمه ونعيم بضم
النون وفتح العين المهملة مصغر النعم والنحام بالنون وتشديد الحاء المهملة لقب به لانه صلى الله
عليه وسلم قال سمعت نحمة نعيم اي سعلته في الجنة ليلة الاسراء قوله عبدا قبطيا بكسر القاف
وسكون الطاء المهملة نسبة الى قبط وهو اهل مصر عاما اول

ص باب اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر

ش اي هذا باب في بيان حكم شخص اذا اعتق عبدا مشتركا بينه وبين آخر في الكفارة هل يجوز ام لا
ولكن لم يذكر فيه حديثا قال الكرماني قالوا ان البخاري ترجم الابواب وبقي ترجمة وترجمة ليلحق
الحديث بها فلم يكن حديث بشرطه يناسبها او لم يف عمره بذلك ولهذا نقل في بعضها الاحاديث ليست
بشرطه وقال بعضهم ثبتت هذه الترجمة للمستملي وحده بغير حديث فكان المصنف اراد ان
يكتب حديث الباب الذي بعده من وجه آخر فلم يتفق او تردد في الترجمتين فاقتصر الاكثر
على الترجمة التي تلي هذه وكتب المستملي الترجمتين احتياطا والحديث الذي في الباب الذي
يليه صالح لهما بضرب من التأويل انتهى قلت هذا الحديث الذي ذكراه كله تخمين وحسبان
اما الوجه الاول مما قاله الكرماني فليس بسديد لان الظاهر انه كان لا يكتب ترجمة الا بعد وقوفه

على حديث يناسبها وأما الوجه الثاني فلذلك وأما الوجه الثالث فأبعد من الوجهين الأولين لأن الإشارة تكون للحاضر فكيف يطلع الناظر فيها إلى ما ههنا أحاديث ليست بشرطه وأما الذي قاله بعضهم أن المستملي كتب الترجمتين احتياطا أي احتياطا فيه وبما وجد منه الاحتياط يعني لو ترك الترجمة التي بلا حديث لكان يرتكب ما يجيء ذكره احتياطا وأما قوله والحديث الذي في الباب الذي يليه الخ فليس بموجه أصلا ولا صالح لما ذكره لأن الولاء لمن أعتق في العبد الذي أعتقه له وولاؤه أيضا له فأين الاشتراك يبين الاشتراك ههنا غاية ما في الباب إذا أعتق عبدا بينه وبين آخر عن الكفارة لأنه إن كان موسرا أجزأه ويضمن لشريكه حصته وإن كان معسرا لم يجزه وهو قول أبي يوسف ومحمد والشافعي وأبي ثور وعند أبي حنيفة لا يجزيه عن الكفارة مطلقا والصواب أن يقال إن هذه الترجمة ليس لها دخل في البخاري ولهذا لم تثبت عند غير البخاري المستملي من الرواة ومع هذا في ثبوتها عنده نظر والله أعلم بالصواب

باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه

ش أي هذا باب فيه إذا أعتق شخص في الكفارة لمن يكون ولاؤه أي ولاء العتيق وجواب إذا محذوف تقديره يصح عند البعض في صورة ولا يصح في صورة صورته ما ذكرناه الآن وهي عبد مشترك بين اثنين فأعتق أحدهما عن الكفارة فإن كان موسرا يصح ويضمن لشريكه حصته وولاؤه له وإن كان معسرا فلا يصح وثمة صورة أخرى وهو أن يقول لرجل أعتق عبدك عني لأجل كفارة علي فأعتق عنه أجزأه وبه قال مالك والشافعي وأبو ثور وإن أعتقه عنه بأمره على غير شيء ففي قول الشافعي يجزي ويكون ولاؤه للمعتق عنه وقال أبو ثور يجزي ذلك عنه وولاؤه للذي أعتقه وعند أبي حنيفة الولاء للمعتق ولا يجزي ذلك ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أنها أرادت أن تشتري بريرة فاشترطوا عليها الولاء فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها إنما الولاء لمن أعتق ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله إنما الولاء لمن أعتق والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وإبراهيم هو النخعي والأسود هو ابن يزيد خال إبراهيم المذكور والحديث مضى في الطلاق عن عبد الله بن رجاء وفي الزكاة عن آدم وفي الفرائض عن حفص بن عمر وأخرجه النسائي أيضا في الزكاة والطلاق والفرائض قوله بريرة بفتح الباء الموحدة قوله فاشترطوا أي فاشترط أهل بريرة على عائشة الولاء ومضى الكلام فيه مكررا

باب الاستثناء في اليمين

ش أي هذا باب في بيان حكم الاستثناء في الأيمان وفي بعض النسخ في اليمين والمراد بالاستثناء لفظ إن شاء الله وليس المراد به الاستثناء الاصطلاحي نحو قوله والله لا تفعلن كذا إن شاء الله تعالى أو قال والله لا أفعل كذا إن شاء الله وفيه اختلاف للعلماء فقال إبراهيم والحسن والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي والليث وجمهور العلماء شرطه أن يتصل بالحلف وقال مالك إذا سكت أو قطع كلامه فلا استثناء وقال الشافعي يشترط وصل الاستثناء بالكلام الأول ووصله أن يكون نسقا فإن كان بينهما سكوت انقطع إلا إذا كان لتذكر أو تنفس أو عي أو انقطاع صوت وقال الحسن البصري وطاوس له أن يستثني ما لم يقم من مجلسه وقال قتادة أو يتكلم وقال أحمد له الاستثناء ما دام في ذلك الأمر وقال إسحاق إلا أن يكون سكوت ثم عود إلى ذلك الأمر وقال عطاء له ذلك قدر حلب الناقة الغزيرة وقال سعيد بن جبير له ذلك إلى أربعة أشهر وقال مجاهد له ذلك بعد سنتين وقال ابن عباس يصح ذلك ولو بعد حين فقيل أراد به سنة وقيل أبدا حكاه ابن القصار واختلفوا أيضا في الاستثناء في الطلاق والعتق فقال ابن أبي ليلى والأوزاعي والليث ومالك لا يجوز الاستثناء وروي مثله عن ابن عباس وابن المسيب والشعبي وعطاء والحسن ومكحول وقتادة والزهري وقال طاوس والنخعي والحسن وعطاء في رواية أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه وإسحاق بجواز الاستثناء ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا حماد عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعريين أستحمله فقال والله لا أحملكم ثم لبثنا ما شاء الله فأتي بإبل فأمر لنا بثلاث ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

نستحمله فحلف أن لا يحملنا فحملنا فقال أبو موسى فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما أنا حملتكم بل الله حملكم إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير أو كفرت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله إني والله إن شاء الله تعالى فإن قلت قوله إن شاء الله لم يقع في أكثر الطرق لحديث أبي موسى وليس كذلك بل هو ثابت في الأصول وأراد البخاري بإيراده بيان صفة الاستثناء بالمشيئة وعن أبي موسى المديني إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر وحماد في المسند هو ابن زيد لأن قتيبة لم يدرك حماد بن سلمة وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم وأبو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء اسمه عامر وقيل الحارث يروي عن أبيه أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري والحديث مضى في النذور عن أبي النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه قوله أستحمله أي أطلب منه ما يحملنا وأثقالنا قوله فأتي بإبل كذا في رواية الأكثرين ووقع في رواية الأصيلي وأبي ذر عن السرخسي والمستملي بشائل بالشين المعجمة والهمزة بعد الألف أي قطيع من الإبل وقال الخطابي جاء بلفظ الواحد والمراد به الجمع كالسامر يقال ناقة شائل إذا قل لبنها وقال الكرماني وفي بعض الروايات بشوائل وقال ابن بطال في رواية أبي ذر بشائل مكان قوله بإبل وأظنه بشوائل إن صحت الرواية وخطأه الدمياطي الشائل بأنها الناقة التي تشول بذنبها للقاح ولا لبن لها أصلا والجمع شول مثل راكع وركع والشائلة بالهاء هي التي يجف لبنها وارتفع ضرعها وأتى عليها من نتاجها سبعة أشهر أو ثمانية قوله بثلاث ذود وفي رواية أبي ذر بثلاثة ذود وهو الصواب لأن الذود مؤنث والذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة من الثلاث إلى العشرة وقيل إلى التسع وقيل من الاثنين إلى التسع من الإنوق ولا واحد له من لفظه والكثير أذواد والأكثر على أنه خاص بالإناث وقد يطلق على الذكور فإن قلت مضى في المغازي بلفظ خمس ذود قلت الجمع بينهما بأنه يحمل على أنه أمر لهم أولا بثلاثة ثم زادهم اثنين قوله فحملنا بفتح الميم قوله إني والله إن شاء الله هنا موضع الاستثناء فيه قوله إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وكفرت كذا وقع في لفظ كفرت مكررا في رواية السرخسي وبقية الكلام مضت في النذور ص حدثنا أبو النعمان نا حماد وقال إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وأتيت الذي هو خير وكفرت ش أبو النعمان هو محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد وأراد به ذكر طريق أبي النعمان هذا إلى بيان التخيير بين تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها عنه وفيه الخلاف قد ذكرناه وقال الكرماني أو هو شك من الراوي قلت كذا أخرجه أبو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد أيضا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس سمع أبا هريرة قال قال سليمان عليه السلام لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كل امرأة تلد غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قال سفيان يعني الملك قل إن شاء الله فنسي فطاف بهن فلم تأت امرأة منهن بولد إلا واحدة بشق غلام فقال أبو هريرة يرويه قال لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركا في حاجته وقال مرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى ش مطابقته للترجمة في قوله لو استثنى أي لو قال إن شاء الله وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وهشام بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالراء المكي وقال الكرماني لم يتقدم ذكره يعني فيما مضى والحديث بغير هذا الطريق في باب من طلب الولد للجهاد فإنه قال هناك وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز سمع أبا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لأطوفن الليلة على مائة امرأة أو تسع وتسعين الحديث قوله لأطوفن اللام جواب القسم كأنه قال والله لأطوفن والنون فيه للتأكيد يقال أطاف به بمعنى ألم به وقاربه قوله الليلة نصب على الظرف قوله على تسعين امرأة قال الكرماني فإن قيل ليس في حديث الصحيح أكثر اختلافا في العدد من حديث سليمان عليه الصلاة والسلام فيه ستون وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة قلت لا منافاة إذ لا اعتبار لمفهوم العدد قوله كل تلد أي كل واحدة منهن تلد غلاما قوله بشق غلام بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف أي نصف غلام وقال الكرماني الحنث معصية كيف يجوز على سليمان عليه السلام ثم قال لم يكن باختياره أو هو صغيرة معفو عنها قلت فيه نظر لا يخفى لأنه حمل الحنث على معناه الحقيقي وليس كذلك بل معناه هنا عدم وقوع ما أراده وفيه تسمية وقوع الصغيرة

من النبي عليه السلام وفيه ما فيه واول الحديث موقوف على ابي هريرة ولكنه رفعه بقوله يرويه قال الكرماني
قال ان شا الله لم يحنث لان قوله يرويه كناية عن رفع الحديث وهو كما لو قال مثلا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد وقع في رواية الحميدي التصريح بذلك ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه
مسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان **قوله** لم يحنث بالثا المثلثة المراد به عدم الحنث ووقوع ما اراد وقال
الكرماني ويروى لم يخب بالخا المعجمة من الخيبة وهي الحرمان **قوله** وكان دركا بفتح الرا وسكونها اى ادراكا
ولحاقا اوبلوغ امل في حاجته **قوله** وقال مرة قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى
معناه ايضا لو قال ان شا الله ولكن قال مرة ان شا الله ومرة اخرى قال لو استثنى فاللفظ مختلف
والمعنى واحد وجواب لو محذوف اى لو استثنى لم يحنث وقال ابن التين ليس الاستثنا في قصة
سليمان عليه السلام الذي يرفع حكم اليمين ويحل عقده وانما هو بمعنى الاقرار لله بالمشيئة والتسليم
له نحو قوله تعالى ولا تقولن لشاى انى فاعل ذلك غدا الا ان يشا الله وانما يرفع به حكم اليمين اذا
نوى به الاستثنا في اليمين **ص** وحدثنا ابو الزناد عن الاعرج مثل حديث ابي هريرة **ش** القايل
بقوله وحدثنا هو سفيان بن عيينة وقد افصح به مسلم في روايته وهو موصول بالسند الاول
وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز **قوله** مثل حديث ابي
هريرة اى مثل الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة واشار بهذا الى ان لسفيان فيه سندان
الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج

ص باب الكفارة قبل الحنث وبعده

ش اى هذا باب في بيان جواز الكفارة قبل الحنث وبعده واختلف العلما في جواز الكفارة قبل الحنث
فقال ربيعة ومالك والثوري والليث والاوزاعي يجزى قبل الحنث وبه قال احمد واسحق وابو ثور
وروى مثله عن ابن عباس وعايشة وابن عمر وقال الشافعي يجوز تقديم الرقبة والكسوة والطعام
قبل الحنث ولا يجوز تقديم الصوم وقال ابو حنيفة واصحابه لا تجزي الكفارة قبل الحنث وقال
صاحب التوضيح لا سلف لابي حنيفة فيه واحتج له الطحاوي بقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا
حلفتم والمراد اذا حلفتم وحنثتم **قلت** ابو حنيفة ما انفرد بهذا وقال به ايضا اشهب من المالكية
وداود الظاهري وصاحب التوضيح ما يقول فيما ذهب اليه الشافعي وهو ان الكفارة اسم لجميع
انواعها فيما بعد الحنث حمل اللفظ على جميعها وقبل الحنث خصص بعضها فترك الظاهر من ثلاث
اوجه احدها انه سماها كفارة وليس هنا ما يكفر والثاني صرف الامر عن الوجوب الى الجواز والثالث
تخصيص التكفير ببعض الانواع **ص** حدثنا علي بن حجر حدثنا اسمعيل بن ابرهيم عن ايوب عن القسم
التميمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابي موسى وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخاء ومعروف
قال فقدم طعام قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله احمر كانه
مولى قال فلم يدن فقال له ابو موسى ادن فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كل منه قال اني رايته
ياكل شيا قذرته فحلفت ان لا اطعمه ابدا فقال ادن اخبرك عن ذلك اتينا النبي صلى الله عليه وسلم في
رهط من الاشعريين نستحمله وهو يقسم نعما من نعم الصدقة قال ايوب احسبه قال وهو غضبان
قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم قال فانطلقنا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب من الابل
فقال اين هولاء الاشعريون فاتينا فامر لنا بخمس ذود غر الذرى قال فاندفعنا فقلت لاصحابي
اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا فنسي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه
والله لين تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلنذكره يمينه فرجعنا فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا
فظننا او فعرفنا انك نسيت يمينك قال انطلقوا فانما حملكم الله اني والله لا احلف على يمين فارى
غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها **ش** هذا الحديث لا يدل الا على الكفارة بعد الحنث
فحينئذ لا تكون المطابقة بينه وبين الترجمة الا في قوله وبعده اى وبعد الحنث وكذلك الحديث الاخر
الذي ياتي في هذا الباب لا يدل الا على الكفارة بعد الحنث ولم يذكر شيا في هذا الباب يدل على ان الكفارة
قبل الحنث ايضا فكانه اكتفى بما ذكره قبل هذا الباب عن ابي النعمان عن حماد وهذا الحديث قد مر
في مواضع كثيرة في فرض الخمس عن عبد الله بن عبد الوهاب وفي المغازي عن ابي نعيم وفي الذبايح عن

ابي معمر

ابي معمر وعن يحيى عن وكيع وفي النذور عن ابي معمر عن قتيبة وسياتي في التوحيد عن عبد الله بن عبد
الوهاب ومضى اكثر الكلام في شرحه في باب لا تحلفوا بابايكم وعلي بن حجر بضم الحا المهملة وسكون الجيم بالرا
السعدي مات سنة اربع واربعين ومايتين واسمعيل بن ابرهيم هو ابن علية اسم امه وايوب هو السختياني
والقسم هو ابن عاصم التميمي وزهدم بفتح الزاى وسكون الها وفتح الدال المهملة الجرمي بفتح الجيم وسكون
الرا وابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري **قوله** وكان بيننا وبين هذا الحي الى قوله اتينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كلام زهدم مع تخلل بعض المقول عن ابي موسى رضي الله عنه لا يخفى للناظر المتامل ذلك
وفي رواية الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي قال الكرماني الظاهر ان يقال بينه يعني ابا موسى كما
تقدم في باب لا تحلفوا بابايكم حيث قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ثم قال لعله جعل
نفسه من اتباع ابي موسى كواحد من الاشعرية واراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه الحقيقية والادعائية
قوله اخا بكسر الهمزة وبالخا المعجمة وبالمد اى صداقة **قوله** ومعروف اى احسان وبر **قوله** فقدم
طعام وكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فقدم طعامه اى وضع بين يديه **قوله** رجل من بني
تيم الله هو اسم قبيلة يقال لهم ايضا اللات وهم من قضاعة **قوله** احمر صفة رجل اى لم يكن من العرب
الخالص **قوله** كانه مولى قد تقدم في فرض الخمس كانه من الموالي **قوله** فلم يدن اى فلم يقرب الى الطعام
قوله ادن بضم الهمزة وسكون الدال امر من دنى يدنو **قوله** قذرته بكسر الذال المعجمة وفتحها اى كرهته
لانه كان من الجلالة **قوله** اخبرك مجزوم لانه جواب الامر **قوله** عن ذلك اى عن الطريق في حل اليمين **قوله**
نستحمله اى اطلب منه مركبه **قوله** نعما بفتح النون والعين المهملة **قوله** قال ايوب هو السختياني احد
الرواة **قوله** والله لا احملكم قال القرطبي فيه جواز اليمين عند المنع ورد السايل الملحف **قوله** بنهب بفتح
النون وسكون الها بعدها با موحدة واراد به الغنيمة **قوله** بخمس ذود قد مر تفسيره عن قريب وقد مر في
المغازي بستة ابعرة ولا منافاة اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير **قوله** غر الذرى اى بيض الاسنمة والغر
بضم الغين وتشديد الرا جمع اغر اى ابيض والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الرا المخففة جمع ذروة
وذروة الشي اعلاه واراد بها السنام **قوله** فاندفعنا اى سرنا مسرعين والدفع السير بسرعة
قوله والله لين تغفلنا اى لين طلبنا غفلته في يمينه من غير ان نذكره لا نفلح ابدا وفي رواية عبد
الوهاب وعبد السلام فلما قبضناها قلنا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفلح ابدا وفي رواية
حماد فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا ولم يذكر السياق وفي رواية غيلان لا يبارك الله لنا
وخلت رواية يزيد عن هذه الزيادة كما خلت عما بعدها الى اخر الحديث **قوله** فلنذكره من الاذكار
او من التذكير اى فلنذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه **قوله** او فعرفنا شك من الراوي **قوله** لا احلف
على يمين اى محلوف يمين فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة وقال ابن الاثير اطلق اليمين فقال
احلف اى اعقد شيا بالعزم والنية **قوله** على يمين تاكيد لعقده واعلام بانه ليس لغوا **قوله** غيرها
يرجع الضمير الى اليمين اذ المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة اذ لا معنى لان
احلف على الحلف **قوله** وتحللتها اى كفرتها وفيه حجة للحنفية قال الكرماني الحنث معصية ثم قال
لا خلاف في انه اذا اتى بما هو خير من المحلوف عليه لا يكون معصية **ص** تابعه حماد بن زيد عن ايوب
عن ابي قلابة والقسم بن عاصم الكليبي **ش** اى تابع اسمعيل بن ابرهيم الذي يقال له ابن علية
حماد بن زيد وهو موضوع بالمفاعلة في روايته عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمي والقسم بن عاصم والقسم مجرور لانه عطف على ابي قلابة يعني ان ايوب
روى عنهما والكليبي بضم الكاف وفتح اللام وسكون اليا اخر الحروف وبالبا الموحدة نسبة
الى كليب ابن حبشية في خزاعة والى كليب بن وايل في تغلب والى كليب بن يربوع في تميم والى كليب
ابن ربيعة في تميم وقال الكرماني هذا يحتمل التعليق وليس كذلك بل هو في حكم التعليق **قلت**
لا يحتاج الى هذا الكلام بل هذه متابعة وقعت في الرواية عن القسم ولكن حماد ضم اليه ابي قلابة
ص حدثنا قتيبة نا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقسم التميمي عن زهدم بهذا **ش**
هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن عبد الوهاب بن عبد الحميد
الثقفي عن ايوب السختياني الى اخره وقد مر هذا في باب لا تحلفوا بابايكم وسيجي ايضا في كتاب
التوحيد عن عبد الوهاب بن عبد الله **قوله** بهذا اى بجميع الحديث **ص** حدثنا ابو معمر نا عبد
الوارث نا ايوب عن القسم عن زهدم بهذا **ش** هذا طريق اخر اخرجه عن ابي معمر بفتح الميمين

عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج التميمي العقدي البصري عن عبد الوارث بن سعيد روايته عن ايوب الى اخره
وقد مضى هذا في كتاب الذبائح وذكر الكرماني لم ذكر اولا تابعه وثانيا وثالثا حدثنا ثم اجاب بان فيه
اشارة الى الاخير من حدثنا بالاستقلال والاول مع غيره بان قال هو كذلك او صدقه او نحوه قلت
قال بعضهم لم يظهر معنى قوله مع غيره قلت معناه انه سمع غيره يذكر هذا الحديث وصدقه هو وقال
هو كذلك بخلاف قوله حدثنا في الموضعين لانه سمعه فيهما استقلالا بنفسه وفي نفس الامر هذا
كلام حشو لان الاول متابعة ظاهرا والاخير بحديثه اياهما ظاهر ص حدثني محمد بن عبد الله نا
عثمان بن عمر بن فارس اخبرنا ابن عون عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها وان اعطيتها عن
مسألة وكلت اليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير وكفر عن يمينك ش قد
ذكرنا في راس الحديث السابق انه هذا ايضا يطابق من الترجمة قوله او نحوه اي بعد الحديث ومحمد بن عبد
الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذويب الذهلي النيسابوري الحافظ المنتهى نسبه
وقال صاحب كتاب رجال الصحيحين روى عنه البخاري في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا
محمد بن يحيى الذهلي مصرحا ويقول حدثنا محمد تارة ولا يزيد عليه وتارة يقول حدثنا محمد بن عبد الله
فينسبه الى جده ويقول تارة حدثنا محمد بن خالد فينسبه الى جد ابيه والسبب في ذلك ان البخاري
لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلي في مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه ولم يترك
الرواية عنه ولم يصرح باسمه مات محمد بن يحيى بعد البخاري بنيسابور في سنة سبع وخمسين
ومائتين وعثمان بن عمر بن فارس البصري مر في الغسل يروي عن عبد الله بن عون عن الحسن
البصري عن عبد الرحمن بن سمرة القرشي سكن البصرة ومات بالكوفة سنة خمسين والحديث
في اول كتاب الايمان والنذور فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان محمد بن الفضيل ومضى الكلام فيه هناك
قوله الامارة بكسر الهمزة اي الامرة قوله ان اعطيتها في الموضعين على صيغة المجهول وكذلك قوله اعنت ووكلت
وهو بتخفيف الكاف ومعناه وكلت الى نفسك وعجزت قوله فرايت من الرأي لا من الرؤية بالبصر قوله غيرها
قد ذكرنا في قريب ان مرجع الضمير اليمين ولكنه بالتاويل وهو اعتبار الخصلة الموجودة فيه قوله فكفر
عن يمينك هكذا بالواو في رواية الاكثرين ويروى فكفر بالفاء ص تابعه اشهل عن ابن عون ش اي تابع عثمان
ابن عمرو في روايته عن عبد الله بن عون اشهل على وزن احمد بالمعجمة ابن حاتم وفي بعض النسخ
مصرح باسم ابيه واشهل مرفوع لانه فاعل والضمير في تابعه منصوب لانه مفعول ووصل هذه المتابعة
ابو عوانة والحاكم والبيهقي من طريق ابي قلابة الرقاشي عن محمد بن عبد الله الانصاري واشهل بن حاتم
قالا حدثنا ابن عون به ص وتابعه يونس وسماك بن عطية وسماك بن حرب وحميد وقتادة ومنصور
وهشام والربيع ش يعني هؤلاء الثمانية تابعوا عبد الله بن عون في روايته عن الحسن قيل قد
وقع للمصنف في رواية ابي ذر وحميد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحميد وقتادة بواو العطف اما
متابعة يونس وهو ابن عبيد بن دينار العبدي البصري فوصلها البخاري في كتاب الاحكام في باب
من سأل الامارة وكل اليها قال حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن
ابن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة الحديث
واما متابعة سماك بكسر المهملة وتخفيف الميم وبالكاف ابن عطية المربدي من اهل البصرة
فوصلها مسلم وقال حدثنا ابو كامل الجحدري نا حماد يعني ابن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد
وهشام بن حسان كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم احاله
على حديث جرير بن حازم فانه اخرجه عنه قال حدثنا شيبان بن فروخ نا جرير بن حازم نا
الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة الحديث قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن
ابن سمرة الحديث واما متابعة سماك بن حرب ضد الصلح الى المغيرة الكوفي فوصلها عبد الله بن احمد
في زيادات والطبراني في الكبير من طريق هشيم قال حدثني ابي علي ابي بحر السعدي حدثنا هشيم
عن يونس ومنصور وحميد عن الحسن واما متابعة قتادة فوصلها مسلم ايضا قال حدثنا
عقبة بن مكرم العمي حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة وذكر جماعة اخرين قبله
ثم قال كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة منصور بن المعتمر فوصلها
ابو نعيم في المستخرج على مسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام عن الحسن واما متابعة الربيع

بفتح الراء

بفتح الراء ابن مسلم الجمحي البصري جزم به الحافظ الدمياطي وهو من رجال مسلم وقال بعضهم بالظن انه الربيع
ابن صبيح بفتح الصاد وهو من رجال الترمذي وابن ماجة فوصلها ابو عوانة من طريق الاسود بن عامر عن
الربيع بن صبيح عن الحسن ووصلها الحافظ يوسف بن خليل في الجزء الذي جمع فيه طرق هذا الحديث
من طريق وكيع عن الربيع عن الحسن ولم ينسب الربيع فيحتمل ان يكون مثل ما قال الحافظ الدمياطي
ويحتمل ان يكون مثل ما روى ابو عوانة ولكن يؤكد قول من يقول بالجزم دون الظن والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم لا سهل الا ما جعلته سهلا

ص كتاب الفرائض

ش اي هذا كتاب في بيان احكام الفرائض وهو جمع فريضة وهي في اللغة اسم ما يفرض على المكلف
ومنه فرائض الصلوات والزكوات وسميت ايضا المواريث فرائض وفرضا لما انها مقدرات لاصحابها
ومبينات في كتاب الله تعالى ومقطوعات لا يجوز الزيادة عليها ولا النقصان منها وهي في الاصل مشتق
من فرض وهو القطع والتقدير والبيان يقال فرضت لفلان كذا اي قطعت له شيئا من المال وقال
الله تعالى سورة انزلناها وفرضناها اي قدرنا فيها الاحكام وقوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة
ايمانكم اي بين كفارة ايمانكم ص وقول الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان
كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف ولابويه لكل واحد منهما
السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه
السدس من بعد وصية يوصي بها او دين اباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا فريضة من الله
ان الله كان عليما حكيما ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن
من بعد وصية يوصين بها او دين ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن
مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين وان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت فلكل
واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها او دين
غير مضار وصية من الله والله عليم حليم ش وقول الله بالجر عطفا على قوله الفرائض والايتان المذكورتان
سيقتا بتمامهما في رواية ابي ذر وغيره ساق الاية الاولى وقال بعد قوله عليما حكيما الى قوله والله
عليم حليم هاتان الايتان الكريمتان والاية التي هي خاتمة السورة التي هي بهما وهي سورة النساء ايات
علم الفرائض وهو مستنبط من هذه الايات ومن الاحاديث الواردة في ذلك مما هو كالتفسير لذلك
وكانت الوراثة في الجاهلية بالرجولية والقوة وكانوا يورثون الرجال دون النساء وكان في ابتداء
الاسلام ايضا بالمحالفة قال الله تعالى والذين عاقدت ايمانكم يعني الحلفاء فاتوهم نصيبهم اي اعطوهم
حظهم من الميراث فصارت بعده بالهجرة فنسخ هذا كله وصارت الوراثة بوجهين بالنسب
والسبب فالسبب النكاح والولاء والنسب القرابة وبحث ذلك في علم الفرائض والذين لا يسقطون
من الميراث اصلا ستة الابوان والولدان والزوجان والذين لا يورثون اصلا ستة العبد والمدبر
والمكاتب وام الولد وقاتل العمد واهل الملتين وزاد بعضهم اربعة اخرى وهي المتبني وجهالة
الوارث وجهالة تاريخ الموتى والارتداد وسيجيء تفسير هذه الايات وسبب نزولها في الابواب
ذكرها هنا ولنذكر بعض شيء فقوله يوصيكم الله اي يامركم بالعدل في اولادكم وذلك ان اهل
الجاهلية لا يورثون النساء فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة
والكلفة ومعاناة التجارة والتكسب وتحمل المشقة قوله فان كن نساء اي فان كانت المتروكات
نساء فوق اثنتين يعني اثنتين فصاعدا قيل لفظ فوق صلة كقوله تعالى فاضربوا فوق الاعناق
وقيل هذا غير مسلم لا هنا ولا هناك وليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه قوله وان كانت واحدة
اي وان كانت المتروكة واحدة بنتا كانت او امرأة واحدة نصب على انه خبر كانت وقرئ بالرفع على
معنى وان وقعت واحدة فحينئذ لا خبر له لان كان تكون تامة قوله ولابويه اي ولابوي الميت كناية
عن غير مذكور والتثنية على التغليب قوله لكل واحد منهما اي من الابوين السدس مما ترك اي الميت ان
كان له ولد وقوله ولد يشمل الابوين والاب هنا صاحب فرض قوله فان لم يكن له اي للميت ولد والحال
ان ابويه يرثانه فلامه الثلث من التركة ويعلم منه ان الباقي وهو الثلثان للاب قوله فان كان له
اي للميت للاخوة اثنين كانا او اكثر ذكرانا او اناثا فلامه السدس هذا قول عامة الفقهاء وكان

ابن عباس رضي الله عنهما لا يحجب الام عن الثلث الى السدس بما قل من ثلاثة اخوة وكان يقول في ابوين
واخوين للام الثلث وما بقي فللاب اتباعا ظاهر اللفظ **قوله** من بعد وصية يوصي بها اي الميت **قوله**
او دين او بعد دين اجمع العلماء سلفا وخلفا ان الدين مقدم على الوصية ولكن الدين على نوعين دين الله
ودين العباد فدين الله اذا لم يوص به يسقط عندنا سواء كان صلاة او زكاة وسمي عليه المأثم والمطالبة
يوم القيامة وعند الشافعي يلزم قضاؤه كدين العباد اوصى او لا وان بعض الدين اولى من بعض
فدين الصحة وما ثبت بالمعاينة في المرض او بالبينة اولى مما يثبت فيه بالاقرار عندنا وقال
الشافعي دين الصحة وما اقر به فيه مقدم على الوصية ولا يصح اقراره فيه لوارث بدين او عين
عنده خلافا لاحمد في قوليه الا ان تجوز بقية الورثة فيجوز وان اجتمع الدينان فدين العباد
اولى عندنا وعنده دين الله اولى وعنده انهما سواء واما الوصية في مقدار الثلث فمقدمة على الميراث
بعد قضاء الديون فلا تحتاج الى اجازة الورثة **قوله** اباؤكم وابناؤكم اي لا تدرون اباؤكم وابناؤكم الذين
يموتون امن اوصى منهم امن لم يوص يعني ان من اوصى ببعض ماله فعرضكم الثواب الاخرة ببعض وصيته
فهو اقرب لكم نفعا فان بحامده في الدنيا وقال الحسن لا يدرون بايهم اسعد في الدين والدنيا **قوله** فريضة
نصب على المصدر اي هذا الذي ذكرنا من تفصيل الميراث واعطاء الورثة اكثر من نفعهم فرض من الله
حاصله فرض الله ذلك فريضة وحكم به وقضاه وهو العليم الحكيم الذي يضع الاشياء في محلها ويعطي
كلا منا ما يستحقه بحسبه **قوله** ولكم اي ولكم ايها الرجال نصف ما ترك ازواجكم اذا متن ولم يكن لهن
ولد **قوله** ولهن اي للزوجات وسواء في الربع والثمن الزوجة والزوجات والثلاث والاربع يشتركن فيه
قوله وان كان رجل يورث فقوله يورث صفة لرجل وكلالة نصب على انه خبر كان وهي مشتقة من
الاكليل وهو الذي يحيط بالرأس من جوانبه والمراد هنا من يرثه من حواشيه لا اصوله ولا فروعه وهو من
لا والد له ولا ولد وهكذا قال علي بن ابي طالب وابن مسعود وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت رضي الله عنهم
وبه قال الشعبي والنخعي والحسن البصري وقتادة وجابر بن زيد والحكم وبه يقول اهل المدينة والكوفة
والبصرة وهو قول الفقهاء السبعة والائمة الاربعة وجمهور الخلف والسلف بل جميعهم وقد حكى الاجماع
على ذلك غير واحد وقال طاوس الكلالة ما دون الولد وقال عطية هو الاخوة للام وقال عبيد بن
عمير هم الاخوة للاب وقيل هو ما دون الاب **قوله** او امرأة عطف على رجل **قوله** وله اخ او اخت ولم يقل ولهما
لان المذكور الرجل والمرأة لان العرب اذا ذكرت اسمين واخبرت عنهما وكانا في الحكم سواء ربما
الى احدهما جميعا كما في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة **قوله** وله اخ اي لام
او اخت لام ويدل له قراءة سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه وله اخ او اخت من ام **قوله** فهم شركاء في الثلث بينهم
بالسوية ذكورهم واناثهم **قوله** او دين غير مضار يعني على الورثة وهو ان يوصي بدين ليس عليه وروى
ابن ابي حاتم باسناده الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاضرار في الوصية من الكبائر وقال
الزمخشري قوله غير مضار حال اي يوصي بها وهو غير مضار لورثته وذلك ان يوصي بزيادة على الثلث
ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفيان عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول مرضت
فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان فاتياني وقد اغمي علي فتوضأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب علي وضوءه فافقت فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف
اقضي في مالي فلم يجبني بشيء حتى نزلت اية الميراث ش مطابقته للترجمة في الايتين المذكورتين في المتن
هما كالترجمة ظاهرة لان فيهما ذكر المواريث وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى في الطب عن
عبد الله بن محمد **قوله** وهما ماشيان الواو فيه للحال **قوله** فاتياني ويروى فاتاني اي رسول الله صلى الله
عليه وسلم **قوله** وقد اغمي بلفظ المجهول وعلي بتشديد الياء **قوله** وضوءه بفتح الواو على المشهور **قوله** يوصيكم
الله الخ **فان قلت** روي انها نزلت في سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه **قلت** لا منافاة لاحتمال
ان بعضها نزلت في هذا وبعضها في ذلك او كان نزولها في وقت واحد وقال الكرماني فيه انه ينتظر الوحي ولا يحكم
بالاجتهاد ولا يجاب بقوله ولا يلزم من عدم اجتهاده فيه من هذه المسئلة عدم اجتهاده مطلقا او كان
يجتهد بعد الياس من الوحي او حيث كان مما فيه نص عليه او لم يكن في المسائل التعبدية وفيه
عيادة المريض والمشي اليه وفيه التبرك باثار الصالحين وطهارة الماء المستعمل وظهور بركة اثر رسول
الله صلى الله عليه وسلم

ص باب تعليم الفرائض

اي هذا باب في تعليم الفرائض قيل لا وجه لدخول هذا الباب هنا لانه ورد بانه حث على تعليم العلم
من العلم الفرائض وقد ورد حديث في الحث على تعلم الفرائض ولكن لم يكن على شرطه فلذلك لم
يذكره وهو ما رواه احمد والترمذي والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
تعلموا الفرائض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة
ولا يجدان من يفصل بينهما ص وقال عقبة بن عامر رضي الله عنه تعلموا قبل الظانين يعني الذين
يتكلمون بالظن ش عقبة بالقاف ابن عامر الجهني والي مصر من قبل معاوية وليها سنة اربع واربعين
ثم عزله بمسلمة بن مخلد وجمع له معاوية بين مصر والمغرب مات سنة اثنتين وستين بالمدينة
وقيل بمصر وقال ابن يونس توفي بالاسكندرية وكان عقبة ابنتي بمصر دارا قال ابو عمر توفي في اخر
خلافة معاوية وقال الواقدي ودفن في المقطم وقال الخليفة توفي سنة ثمان وخمسين **قوله** تعلموا
اي العلم حذف مفعوله ليشمل كل علم ويدخل فيه علم الفرائض ايضا وهذا وجه المناسبة وبهذا
يرد كلام صاحب التلويح حيث يقول واما كلام عقبة والحديث الذي بعده فلعلنا نتلمس فيهما لما
ذكره **قلت** من له ادنى فهم يقول لا مناسبة لما ذكرنا على انه يجوز ان يكون مراد عقبة من قوله
تعلموا اي علم الفرائض بقرينة هذا العلم المخصوص لشدة الاهتمام به لان الحديث الذي ذكرناه
الان يدل على ان شدة الاعتناء بعلم الفرائض وبتعليمه وتعلمه وكيف لا وقد جعله النبي صلى الله عليه
وسلم نصف العلم في حديث ابي هريرة رواه ابن ماجه عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعلموا الفرائض
وعلموها الناس فانها نصف العلم وهو اول شيء ينتزع من امتي وروى الحاكم من حديث عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة او سنة قائمة او فريضة
عادلة **قوله** قبل الظانين فسره بقوله يعني الذين يتكلمون بالظن قال الكرماني اي قبل اندراس العلم
والعلماء وحدوث الذين لا يعلمون شيئا ويتكلمون بمقتضى ظنونهم الفاسدة ص حدثنا موسى بن اسمعيل
نا وهيب بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن
اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا
ش مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله اياكم والظن ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد البصري يروي
عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب النكاح في باب
لا يخطب على خطبة اخيه **قوله** اياكم والظن معناه اجتنبوه قال المهلب هذا الظن ليس هو الاجتناب
على الظن وانما هو الظن المنهي عنه في الكتاب والسنة وهو الذي لا يستند الى اصل وقال الكرماني
والاظهر المراد به ظن السوء بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام **قوله** اكذب الحديث قيل الكذب
لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف جاء منه افعل التفضيل **واجيب** بان معناه الظن اكثر كذبا
من سائر الاخبار **قيل** الظن ليس بحديث **واجيب** بانه حديث نفساني ومعناه الحديث
الذي منشأه الظن اكثر كذبا من غيره وقال الخطابي اي الظن منشأ اكثر الكذب ولا تجسسوا
بالجيم وهو ما تطلبه لغيرك ولا تحسسوا بالحاء وهو ما تطلبه لنفسك وقيل التجسس بالجيم
البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر وقيل بالجيم في الخير وبالحاء في الشر
وقال الحربي معناهما واحد وهما التطلب لمعرفة الاخبار **قوله** ولا تدابروا اي ولا تقاطعوا ولا
تهاجروا

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث على صيغة المجهول والمروي بكسر الراء على
صيغة المعلوم وله وجه لصحة المعنى ووجه هذا ان الله عز وجل لما بعثهم الى عباده ووعدهم على
التبليغ لدينه والصدع بامره الجنة ووعده ان لا يأخذ عليه اجرا ولا شيئا من متاع الدنيا بقوله
قل ما اسألكم عليه من اجر اراد عليها التسلم وان لا ينسب اليه من متاع الدنيا شيء يكون عند
الناس في معنى الاجر والثمن فلم يجعل له شيء منها وما وصل الى المرء واهله فهو واصل اليه فلذلك
حرم الميراث على اهله لئلا يظن به انه جمع المال لورثته كما حرم عليهم الصدقات الجارية على
يده في الدنيا لئلا ينسب الى ما يبرأ منه في الدنيا وكذلك سائر الرسل على ما عرف في موضعه
قوله ما تركنا صدقة كلمة ما موصولة وتركنا صلته وصدقة بالرفع خبره اعني خبر ما ويجوز
ان يقدر فيه لفظة هو اي الذي تركناه هو صدقة ومن معنى قوله ان ال محمد لا تحل لهم الصدقة

وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا معشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة فهذا عام
في جميع الانبياء عليهم السلام ولا يعارضه قوله تعالى وورث سليمان داود لان المراد وراثة النبوة
والعلم والحكمة وكذا قوله تعالى يرثني ويرث من آل يعقوب ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام اخبرنا
معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس رضي الله عنهم اتيا ابا بكر رضي الله عنه
يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان ارضيهما من فدك وسهمهما
من خيبر فقال لهما ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة انما ياكل
آل محمد من هذا المال قال ابو بكر والله لا ادع امرا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه الا صنعته
قال فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي وهشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين ابن راشد يروي عن محمد
ابن مسلم الزهري والحديث مضى باتم منه في باب فرض الخمس ومضى الكلام فيه قوله من فدك
بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف موضع على مرحلتين من المدينة كان النبي صلى الله عليه وسلم صالح
اهله على نصف ارضه وكان خالصا قوله من خيبر كان عليه السلام افتتحها عنوة وكان خمسها له
لكنه عليه السلام لا يستأثر به بل ينفقه على اهله وعلى المصالح العامة قوله من هذا المال اشارة
الى المال الذي يحصل من خمس خيبر وكلمة من للتبعيض اي يأكلون البعض من هذا المال بقدر نفقتهم
قوله لا ادع اي لا اترك قوله فهجرته فاطمة رضي الله عنها اي هجرت ابا بكر يعني انقبضت عن لقائه وليس
المراد منه الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه ومتى ماتت قريبا من ذلك بستة اشهر بل اقل
منها ص حدثنا اسمعيل بن ابان انا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة ش هذا طريق آخر في حديث عائشة المذكور
اخرجه عن اسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون ابي اسحق الوراق الازدي
الكوفي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري الى آخره
ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني مالك بن اوس بن الحدثان
وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي من حديثه ذلك فانطلقت حتى دخلت عليه فسألته فقال
انطلقت حتى ادخل على عمر رضي الله عنه فاتاه حاجبه يرفا فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن
والزبير وسعد قال نعم فاذن لهم ثم قال هل لك في علي وعباس قال نعم قال عباس يا امير المؤمنين
اقض بيني وبين هذا قال انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه فقال الرهط
قد قال ذلك فاقبل على علي وعباس فقال هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا قد قال
ذلك قال عمر رضي الله عنه فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا
الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره فقال ما افاء الله على رسوله الى قوله قدير فكانت خالصة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم لقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها
هذا المال وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة سنتهم ثم ياخذ ما بقي
فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك
قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم فتوفى الله نبيه صلى الله
عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها فعمل بما عمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني
وكلمتكما واحدة وامركما جميع جئتني تسألني نصيبك من ابن اخيك واتاني هذا يسألني
نصيب امرأته من ابيها فقلت ان شئتما دفعتها اليكما بذلك فتلتمسان مني قضاء غير ذلك
فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما
عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها ش مطابقته للترجمة في قوله لا نورث ما تركنا صدقة ويحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة مصغر بكر المصري يروي عن ليث بن سعد المصري
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن مالك بن اوس
ابن الحدثان بفتح الحاء المهملة وبالثاء المثلثة الخ والحديث مضى في باب فرض الخمس باطول

منه فانه

منه فانه اخرجه هناك عن اسحق بن محمد الفروي نا مالك بن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس
ابن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر لي من حديثه ذلك الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله من حديثه
اي من حديث مالك بن اوس قوله يرفا بفتح الياء آخر الحروف وسكون الراء وبالفاء مهموزا وغير
مهموز وهو علم حاجب عمر رضي الله عنه قوله هل لك في عثمان يعني ابن عفان وعبد الرحمن بن عوف
والزبير يعني ابن العوام وسعد يعني ابن ابي وقاص رضي الله عنهم اجمعين اي هل لك رغبة في دخولهم
عليك قوله انشدكما الله بضم الشين اي اسألكما بالله قوله يريد نفسه وسائر الانبياء عليهم السلام
فلذلك قال لا نورث قوله قال الرهط اراد به الصحابة المذكورين قوله ولم يعطه غيره حيث خصص
الفيء كله برسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اي حيث الغنيمة لانه لم تحل لسائر الانبياء عليهم السلام
زمنا قوله فكانت خالصة كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني قوله ما احتازها
بالحاء المهملة وبالزاي اي ما جمعها لنفسه دونكم قوله ولا استأثر اي ولا استبد بها وتفرد قوله
اعطاكموه اي المال الخالص قوله مجعل مال الله اي الموضع الذي جعل مال الله فيه جهة مصالح المسلمين
وكلمتكما واحدة اي متفقتان لا نزاع بينكما قوله بذلك اي بان تعملا فيه كما عمل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعمل ابو بكر فيها فدفعتها اليكما بهذا الوجه فاليوم جئتماني وتسألان مني قضاء
غير ذلك وقال الخطابي هذه القضية لانهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر رضي الله عنه
على الشريطة فما الذي بدا لهما بعد حتى تخاصما قال الكرماني الجواب انه كان شق عليهما
الشركة فطلبا ان تقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما
عمر القسم لئلا يجري عليهما اسم الملك لان القسمة انما تقع في الاملاك وبتطاول الزمان يظن
به الملكية قوله فتلتمسان اي افتطلبان قوله فوالله الذي وفي رواية الكشميهني فوالذي بحذف
الجلالة ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي فهو صدقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد
بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الخمس والوصايا
عن عبد الله بن يوسف عن مالك قوله لا تقتسم كذا في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني وفي
رواية الباقين لا تقسم بحذف التاء الثانية وهو برفع الميم على انه نفي وقال ابن التين كذا
قرأناه وكذلك في الموطأ وروي لا تقتسم بالجزم كانه نهاهم ان خلف شيئا لا يقتسم بعده فان قلت
يعارضه ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
دينارا ولا درهما قلت نهاهم هنا عن القسمة على غير قطع بانه لا يخلف دينارا ولا درهما
لانه يجوز ان يملك ذلك قبل موته ولكنه نهاهم عن قسمته وفي حديث الخزاعي المعنى ما ترك دينارا
ولا درهما لاجل القسمة فيتحد معناهما قوله لا تقتسم ورثتي اي لا يقتسمون بالفعل لو كنت ممن
يورث او لا يقتسمون ما تركته لجهة الارث فلذلك بلفظ الورثة فيكون الملفوظ مشعرا
بما به الاستئناف ومنع الارث فظهر ان المنفي الاقتسام بطريق الارث عنه قوله دينارا التقييد
بالدينار من باب التنبيه على ما سواه كما قال الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قوله بعد
نفقة نسائي اي زوجاته لانهن محبوسات عنده محرمات على غيره بنص القرآن
قوله ومؤنة عاملي قيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل عامل المسلمين من
خليفة وغيره لانه عامل للنبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في امته وقيل خادمه عليه السلام
وقيل حافر قبره وقيل الاجير فان قيل كيف خصت النساء بالنفقة والعامل بالمؤنة وهل
بينهما فرق قيل لان المؤنة القيام بالكفاية والانفاق بذل القوت وهذا يقتضي
ان النفقة دون المؤنة وكان لا بد من النفقة لازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاقتصر على ما يدل
عليه والعامل في صورة الاجير فيحتاج الى ما يكفيه فاقتصر على ما يدل عليه قوله فهو صدقة
يعني لا يحل لاهله ومما يستفاد من الحديث جواز الوقف وانه يجري بعد الوفاة كالحياة فلا
يباع ولا يملك كما حكم الشارع فيما افاء الله عليه بانه لا يورث ولكن يصرف لما ذكره فالباقي
لمصالح المسلمين ومما ههنا اساء الادب صاحب التوضيح حيث يقول وتبين ان الحديث المذكور
فساد قول ابي حنيفة رضي الله عنه قلت الفساد قول من لا يدرك مدارك الامور وابو حنيفة

لم ينفرد ببطلان الوقف ولا قال به برأيه وهذا شريح قال جاء محمد ببيع الحبس ولان الملك يبقى في
ولانه يتصدق بالغلة او بالمنفعة المعدومة وهي غير جائزة الا في الوصية ص حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان الى ابي بكر رضي الله عنه يسألنه ميراثهن
فقالت عائشة اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن يحيى بن يحيى
واخرجه ابو داود في الخراج عن القعنبي واخرجه النسائي في الفرائض عن قتيبة ثلاثتهم عن مالك

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله اي فهو لاهله ص حدثنا عبدان
اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا قضاؤه
ومن ترك مالا فلورثته ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث لان ورثته هم اهله وعبدان لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن
يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرائض عن زهير بن حرب وغيره قوله انا اولى بالمؤمنين هكذا
اورده مختصرا وقد مضى في الكفالة من طريق عقيل عن ابن شهاب ولفظه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول هل ترك لدينه قضاء فان قيل نعم
صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم
الحديث قوله فمن مات يعني من المسلمين والحال انه عليه دين ولم يترك وفاء اي ما يفي بدينه
قوله فعلينا قضاؤه وقال المهلب هذا على الوعد منه كما وعده الله بما يفتح عليه من ملك
كسرى وقيصر وليس على الضمان والحمالة بدليل على الصلاة على المديان حتى ضمنه بعض من
حضر وقال غيره انه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين وقوله فعلينا قضاؤه اي فعلينا
الضمان اللازم وقال الكرماني قضاء دين الميت المعسر كان من خصائصه عليه السلام وكان
من خالص ماله وقيل من بيت المال وقيل انه في بيت مصالح الاسلام حيا وميتا وفي امرهم في الحالين
قوله ومن ترك مالا فلورثته وهذا مجمع عليه وهكذا ثبت في رواية الكشميهني يعني لورثته وكذا
في رواية عبد الرحمن بن عمرة فليرثه عصبته من كانوا قال الداودي المراد بالعصبة هنا الورثة
لا من يرث بالتعصيب لان العاصب في الاصطلاح من ليس له سهم مقدر من المجمع على توريثهم
ويرث كل المال اذا انفرد ويرث ما فضل بعد الفروض وقيل المراد بالعصبة هنا قرابة الرجل وهم من
يلتقي مع الميت في اب وان علا

ص باب ميراث الولد من ابيه وامه

ش اي هذا باب في بيان ميراث الولد من ابيه وامه والولد يشمل الذكر والانثى وولد الولد وان سفل
ص وقال زيد بن ثابت رضي الله عنه اذا ترك رجل او امرأة بنتا فلها النصف وان كانتا اثنتين
او اكثر فلهن الثلثان وان كان معهن ذكر بدئ بمن شركهم فيؤتى فريضته فما بقي فللذكر مثل
حظ الانثيين ش زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري النجاري المدني كاتب النبي صلى الله عليه وسلم
وكان من فضلاء الصحابة ومن اصحاب الفتوى مات بالمدينة سنة خمس واربعين وقال
ابو عمر اصل ما بني عليه مالك والشافعي واهل الحجاز ومن وافقهم في الفرائض قول زيد بن ثابت واصل
ما بني عليه اهل العراق ومن وافقهم فيها قول علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكل من الفريقين لا
يخالف صاحبه الا في اليسير النادر اذا ظهر ووصل اثره سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن ابي
الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه فذكر مثله قوله فلها النصف اي فللبنت
الواحدة النصف هذا قول الجماعة الا من يقول بالرد وكذا الاثنتين فاكثر الا من يقول بالرد الا ابن
عباس فانه كان يجعل للبنتين النصف قوله وان كان معهن اي مع البنات ذكر بدئ على صيغة

المجهول

المجهول لمن شركهم اي بمن شرك البنات والذكر فغلب التذكير على التأنيث يعني ان كان مع البنات
اخ لهن وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمى كالام مثلا كما لو مات عن بنات وابن وام بدئ
بالام فيعطى فرضها وما بقي فهو بين البنات والابن للذكر مثل حظ الانثيين وقال ابن بطال
قوله وان كان معهن ذكر يريد ان كان مع البنات اخ من ابيهن وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمى
كالاب مثلا قال فلذلك قال من شركهم ولم يقل شركهن فيعطى الاب مثلا فرضه ويقسم ما بقي
من الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين قال وهذا تأويل حديث الباب وهو قوله الحقوا الفرائض
باهلها ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر ش مطابقته للترجمة من جهة انه يدخل فيه
ميراث الابن على ما لا يخفى ووهيب هو ابن خالد يروي عن عبد الله بن طاوس عن ابيه طاوس عن ابن عباس
رضي الله عنهما والحديث اخرجه مسلم في الفرائض ايضا عن امية بن بسطام وغيره واخرجه
الترمذي فيه عن عبد بن حميد وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن يحيى وغيره وقيل
تفرد بوصله وهيب ورواه الثوري عن طاوس ولم يذكر ابن عباس بل ارسله اخرجه
النسائي والطحاوي واشار النسائي الى ترجيح الارسال ورجح في الصحيحين الوصل واذا تعارض
الوصل والارسال ولم يرجح احد الطريقين تقدم الوصل قوله الحقوا الفرائض اي الانصباء المقدرة في
كتاب الله تعالى وهي النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس واصحابها مذكورون في
الفرائض قوله باهلها وهم من يستحقها بنص القرآن ووقع في رواية روح بن القاسم عن ابن
طاوس اقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله اي على وفق ما انزل الله في كتابه قوله فما بقي
اي من اصحاب الفرائض قوله فهو لاولى رجل قال النووي المراد بالاولى الاقرب لا الاحق والاخلا
عن الفائدة لانا لا ندري من هو الاحق وقال الخطابي الاولى الاقرب رجل من العصبة وفي التلويح
قوله فهو لاولى رجل اراد اذا كان في الذكور من هو اولى من صاحبه بقرب او بطن فاما اذا استووا
في العدد وادلوا بالاباء والامهات معا كالاخوة وشبههم فلم يقصد واما هذا الحديث لانه ليس
في البنين من هو اولى منه لانهم قد استووا في المنزلة ولا يجوز ان يقال الاولى وهم سواء فلم
يرد البنين بهذا الحديث وانما اراد غيرهم ووقع في رواية الكشميهني فلادنى رجل بفتح الهمزة
واللام بينهما دال ساكنة على وزن افعل التفضيل من الدنو بسكون اللام وهو القرب اي لمن
يكون اقرب في النسب الى الموروث وليس المراد هنا الاحق وقال عياض ان في رواية ابن الحذاء
عن ابن ماهان في مسلم فهو لادنى بالدال وهو بمعنى الاقرب وقال ابن التين انما المراد
به العمة مع العم وبنت الاخ مع ابن الاخ وبنت العم مع ابن العم ويخرج من ذلك الاخ والاخت
لابوين او لاب فانهم يرثون بنص قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ
الانثيين ويستثنى من ذلك من يحجب كالاخ للاب مع البنت والاخت الشقيقة وكذا يخرج الاخ
والاخت لام بقوله تعالى فلكل واحد منهما السدس وقد نقل الاجماع على ان المراد بها الاخوة من
الام قوله رجل ذكر فيه اقوال كثيرة اعني في توصيف الرجل بالذكورة الاول قال ابن الجوزي
والمنذري هذه اللفظة ليست بمحفوظة وقال ابن الصلاح فيها بعد عن الصحة من حيث اللغة
فضلا عن الرواية الثاني انما وصف الرجل بالذكر للتنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي
هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث الثالث قال التيمي في قوله ذكر صفة لاولى لا للرجل
والاولى بمعنى القريب الاقرب فكانه قال فهو لقريب للميت ذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة
بطن ورحم فالاولى من حيث المعنى مضاف الى الميت وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية فافيد
بذلك نفي الميراث عن الاولى الذي من جهة الام كالخال وبقوله ذكر نفيه عن النساء بالعصوبة
وان كن من الاولين للميت من جهة الصلب ولو جعلنا ذكر صفة لرجل يلزم اللغو لانه يعني بعد
حكم الطفل الرضيع اذ لا يقال للرجل في العرف الا البالغ وقد علم انه يرث ولو ابن ساعة ولا
يحصل التفرقة بين قرابة الاب وقرابة الام الرابع قال الخطابي انما قال ذكر ليبان انه في معنى
بالذكورة ليعلم ان العصبة اذا كان عما او ابن عم مثلا وكان معه اخت له ان الاخت لا ترث
ولا يكون المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين ورد بانه ظاهر من التعبير بقوله رجل الخامس
قال ابن التين انه للتأكيد كما في قوله ابن لبون ذكر ورد بان هذا ليس بتأكيد لفظي ولا معنوي

السادس قال بعضهم هذا التاكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة في الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلهذا احتاج الكلام لزيادة التوكيد بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ السابع اذا قيل بذكر خشية ان يظن برجل الشخص وهو اعم من الذكر والانثى وفيه ما فيه الثامن ما قاله بعض المتعصبين انه احتراز عن الخنثى التاسع ما قيل ان المراد بالرجل الميت لان الغالب في الاحكام ان يذكر الرجال ويدخل النساء فيهم بالتبعية العاشر ان المراد به الاحتراز من الكمال في ذلك كابنة المراة الانثى وفيه ما فيه ويحتمل غير ذلك مما الغالب فيه النظر والرد

ص باب ميراث البنات

ش اي هذا باب في بيان ميراث البنات والاصل فيه الاية التي تقدمت في اول الكتاب وهو قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين الاية وذلك انهم في الجاهلية كانوا لا يورثون البنات فابطل الله تعالى ذلك وشاركهن مع الذكور وقدمهن بانه هنا ك م حدثنا الحميدي نا سفيان نا الزهري قال اخبرني عامر ابن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال مرضت بمكة فاشفيت منه على الموت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث كبير انك ان تترك ولدك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك فقلت يا رسول الله اخلف عن هجرتي فقال لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله تعالى الا ازددت به رفعة ودرجة ولعل ان تخلف بعدي حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي ش مطابقته للترجمة في قوله لن يرثني الا ابنتي والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة يروي عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص الخ ومضى ايضا في كتاب الوصايا في باب ان تترك ورثتك اغنياء عن سفيان ومضى الكلام فيه هناك قوله فاشفيت اي فاشرفت قوله مالا كثيرا بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة قوله فالشطر بالجر والرفع قاله الكرماني ولم يبين وجههما قلت اما الجر فبالعطف على قوله بثلثي مالي واما الرفع فعلى انه مبتدا وخبره محذوف تقديره والشطر اتصدق به اي النصف قوله ان تترك بكسر الهمزة وفتحها قوله اي فهو خير لئلا يكون جزاء الشرط قوله عالة جمع العائل وهو الفقير قوله يتكففون اي يمدون الى الناس اكفهم للسؤال قوله اجرت على صيغة المجهول من الاجر قوله واخلف على صيغة المجهول اي ابقى بمكة متخلفا عن الهجرة قوله ولعل وترى فيه لعل استعمال عسى قوله ويضر بك على صيغة المجهول قوله البائس بالباء الموحدة بعدها الهمزة الشاخص الى الفقر قوله يرثي بكسر الثاء المثلثة اي يرق ويرحم قيل هو من كلام سعد وقيل من كلام الزهري وسعد بن خولة مات بمكة في حجة الوداع وتقدمت فيه مباحث في كتاب الجنائز ص حدثني محمود نا ابو النضر نا ابو معاوية شيبان عن اشعث عن الاسود بن يزيد قال اتانا معاذ بن جبل معلما واميرا فسالناه عن رجل توفي وترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف ش مطابقته للترجمة في قوله اعطى الابنة النصف ومحمود هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة ابو احمد المروزي وابو النضر هو هاشم التميمي الملقب بقيصر واشعث بالشين المعجمة وبالعين وبالثاء المثلثة ابن سليم يكنى ابا الشعثاء الكوفي والاسود بن يزيد ابن قيس النخعي الكوفي والاسود بن يزيد والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض عن موسى بن اسمعيل قوله فاعطى الابنة النصف اجمع العلماء على ان ميراث البنت الواحدة النصف وللاخت النصف بنص القران

ص باب ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن

ش اي هذا باب في بيان ابن الرجل اذا لم يكن له ابن لصلبه ص وقال زيد ولد الابناء بمنزلة الولد اذا لم يكن دونهم ولد ذكرهم كذكرهم وانثاهم كانثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد الابن مع الابن ش اي قال زيد بن ثابت الانصاري الخ وهذا الذي قاله زيد اجماع ووصل اثره

وسعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه واخرجه ايضا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن الشعبي عنه قوله بمنزلة الولد للصلب قوله دونهم اي فالم يكن بينهم وبين الميت ولد للصلب قوله ولد كذا في رواية الكشميهني وليس في رواية الاكثر لفظ ذكر فاحترز بالذكر عن الانثى قوله ذكرهم كذكرهم اي ذكر ولد الابناء كذكر الابناء وانثاهم اي انثى ولد الابناء كانثى الابناء

بلغ

يرثون اي ولد الابناء كما يرث ولد الابناء وهو ظاهر قوله ويحجبون كما يحجبون اي يرثون كما الملك اذا انفردوا ويحجبون من دونهم في الطبقة ممن بينهم وبين الميت وقال ابن بطال قال اكثر العلماء فيمن خلف زوجا واما وبنتا وابن ابن وبنت ابن بعده المفروض للزوج الربع وللام السدس وللبنت النصف وما بقي بين ولدي الابن للذكر مثل حظ الانثيين فان كانت البنت اسفل من الابن فالباقي له دونها وقيل الباقي له مطلقا لقوله فما بقي فلاولى رجل ذكر قوله ولا يرث ولد الابن مع الابن ذكر هذا تاكيدا لما تقدم فان حجب اولاد الابن بالابن انما يؤخذ من قوله اذا لم يكن دونهم الخ بطريق المفهوم م حدثنا مسلم بن ابرهيم نا وهيب نا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر ش هذا الحديث بعينه تقدم عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه وفائدة اعادته لتشبيه احدهما الاشارة الى ان ولد الابن بمنزلة الولد والاخر الاشارة الى ان روى هذا الحديث عن شيخين احدهما عن موسى بن اسمعيل عن وهيب كما تقدم والاخر عن مسلم بن ابرهيم عن وهيب الخ

ص باب ميراث ابنة ابن مع ابنة

ش اي هذا باب في بيان ميراث ابنة ابن مع وجود ابنة وفي رواية الكشميهني مع بنت م حدثنا ادم نا شعبة نا ابو قيس سمعت هزيل بن شرحبيل قال سئل ابو موسى عن ابنة وابنة ابن واخت فقال للابنة النصف وللاخت النصف وائت ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود واخبر بقول ابي موسى فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين اقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت فاتينا ابا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس وابو قيس بفتح القاف وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة واسمه عبد الرحمن بن ثروان بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء وبالواو والنون الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة مات سنة عشرين ومائة وهزيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون الياء اخر الحروف وباللام وقد صحف من قاله بالذال المعجمة موضع الزاي ابن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وباللام قال الكرماني ولم يتقدم ذكرهما والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض ايضا عن عبد الله بن عامر بن زرارة واخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن عرفة واخرجه النسائي فيه عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجة فيه عن علي بن محمد عن وكيع قوله سئل ابو موسى في رواية عندر عن شعبة عن النسائي جاء رجل الى ابي موسى الاشعري وهو الامير والى سلمان بن ربيعة الباهلي فسالهما وكذا اخرجه ابو داود وكذا الترمذي وابن ماجة والطحاوي والدارمي من طرق عن سفيان الثوري بزيادة سلمان بن ربيعة مع ابي موسى وقد ذكروا ان سلمان المذكور كان على قضاء الكوفة قوله وائت ابن مسعود قال ذلك الاستثبات قوله لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين قال الكرماني عرض عبد الله بن مسعود في قراءة هذه الاية انه لو قال بحرمان بنت الابن لكان ضالا قلت الحاصل في ذلك ان قول ابن مسعود هذا الجواب عن قول ابي موسى انه سيتابعني وانما ارى التدلوتا بعد لخالفت صريح السنة التي عندي وانه لو خالفها ايضا لضل قوله اقضي فيها اي في هذه المسالة او في هذه القضية بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم والذي قضاه هو قوله للابنة النصف الخ وفي رواية الدارقطني من طريق حجاج بن ارطاة عن عبد الرحمن بن ثروان فقال ابن مسعود كيف اقول يعني مثل قول ابي موسى وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تذكره وكانت هذه القضية في زمن عثمان رضي الله عنه لانه هو الذي اقر ابا موسى على الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك اميرها ثم عزل قبل ولاية ابي موسى بمدة قوله فاتينا ابا موسى فيه اشعار بان هذيلا الراوي المذكور توجه مع السائل الى ابن مسعود فسمع جوابه فعاد الى ابي موسى معهم فاخبروه فلذلك ذكر المزي في

الاطراف هذا الحديث من رواية هزيل عن ابن مسعود والحبر هو الذى يحسن الكلام ويزينه وذكر الجوهرى الحبر بالفتح والكسر ورجح الكسر وجزم الفرا بانه بالكسر وقال سمى بالحبر الذى يكتب به **قلت** هو بالفتح فى رواية جميع المحدثين وانكر ابو الهيثم الكسر وفيه ان المجتهد اذا نازع سنة النبى صلى الله عليه وسلم فيجب الرجوع اليها وفيه ما كانوا عليه من الانصاف والاعتراف بالحق والرجوع اليه وشهادة بعضهم لبعض بالعلم والفضل وكثرة اطلاع ابن مسعود على السنة وتثبت ابى موسى فى الفتيا حيث دل من ظن انه اعلم منه قال ابن بطال لا خلاف بين العلما فيما رواه ابن مسعود وفى جواب ابى موسى اشعار بانه رجع عما قاله وقال ابو عمر لم يخالف فى ذلك الا ابو موسى على ذلك ولعل سلمان ابن ربيعة صح كاتب ابى موسى وسلمان هذا مختلف فى صحبته ولعله ذكر فى فتوح العراق ايام عمر وعثمان رضى الله عنهما فاستشهد فى زمان عثمان وكان يقال له سلمان الخيل لمعرفته بها وقال ابن العربى بوخذ من قصة ابى موسى وابن مسعود جواز العمل بالقياس قبل معرفة الخبر والرجوع الى الخبر بعد معرفته ونقض الحكم اذا خالف النقض

ص باب ميراث الجد مع الاب والاخوة

ش اى هذا باب فى بيان حكم ميراث الجد الذى من قبل الاب مع الاخوة الاشقا ومن الاب وقد انعقد الاجماع على ان الجد لا يرث مع وجود الاب **ص** وقال ابو بكر وابن عباس وابن الزبير رضى الله عنهم الجد اب **ش** اى الجد الصحيح اب اى حكمه حكم الاب عند عدمه بالاجماع والجد الصحيح هو الذى لا يدخل فى نسبته الى الميت ام وقد يطلق على الجد ابا قوله عز وجل كما اخرج ابويكم من الجنة وكما يخرج من الجنة جدنا الذى اذا اطلق على الجد الا على الاب واطلاقه على الاب بطريق الاولى فاذا كان ابا فله احوال ثلاثة الفرض المطلق والفرض والتعصيب والفرض المحض فهو كالاب فى جميع احواله الا فى اربع مسايل فانه لا يحجبهما الاب فيها ان بنى الاعيان والعلات كلهم يسقطون بالاب بالاجماع ولا يسقطون بالجد الا عند ابى حنيفة رضى الله عنه الثانية ان الام مع احد الزوجين والاب تاخذ ثلث ما بقى ومع الجد تاخذ ثلث الجميع الا عند ابى يوسف فان عنده الجد كالاب فيه والثالثة ام الاب واو علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد وان علت الرابعة ان المعتق اذا ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولا للاب والباقى للابن عند ابى موسى وعندهما كله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده فالولا كله للابن بالاتفاق وهذا هو شرح كلام هولاء الصحابة ولم ار احدا من الشراح ذكر شيئا من ذلك وقال بعضهم قوله الجد اب اى هو اب حقيقة **قلت** لم يقل بذلك من يميز بين الحقيقة والمجاز اما قول ابى بكر رضى الله عنه فوصله الدارمى بسند على شرط مسلم عن ابى سعيد الخدرى ان ابا بكر الصديق جعل الجد ابا واما قول ابن عباس فاخرجه محمد بن نصر المروزى فى كتاب الفرايض من طريق عمرو بن دينار عن عطا عن ابن عباس قال الجد اب واما قول عبد الله بن الزبير فمضى فى المناقب موصولا من طريق ابن ابى مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير فى الجد فقال انه ابا بكر انزله ابا **ص** وقرا ابن عباس يا بنى ادم واتبعت ملة اباى ابرهيم واسحق ويعقوب ولم يذكر ان احدا خالف ابا بكر فى زمانه واصحاب النبى صلى الله عليه وسلم متوافرون وقال ابن عباس يرثنى ابن ابنى دون اخوتى ولا ارث انا ابن ابنى **ش** اشار بقوله وقرا ابن عباس يا بنى ادم الى احتجاجه بان الجد اب يقوله تعالى يا بنى ادم ويقوله تعالى واتبعت ملة اباى ابرهيم واسحق ويعقوب فانه اطلق على هولاء اباء مع انهم اجداد وروى سعيد بن منصور من طريق عطا عن ابن عباس قال الجد اب وقرا واتبعت ملة اباى ابرهيم الاية قوله ولم يذكر على صيغة المجهول قوله خالف ابا بكر اى فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب قوله واصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الواو فيه للحال قوله متوافرون اى فيهم كثرة وعدد وهو اجماع سكوتى وممن قال مثل قول ابن عباس معاذ وابو الدردا وابو موسى وابى بن كعب وابو هريرة وعايشة رضى الله عنهم ومن التابعين ايضا عطا وطاوس وشريح والشعبى قالوا كذلك وقال من الفقها عثمان البتى وابو حنيفة واسحق وابو ثور وداود المزنى وابن شريح وذهب عمر وعلى وزيد بن ثابت وابن مسعود الى توريث الاخوة مع الجد لكن اختلفوا فى كيفية ذلك وموضعه كتب الفرايض قوله ابن عباس يرثنى الى اخره اراد به الانكار اى لا يرث الجد فيكون ردا على من يحجب الجد بالاخوة او معناه فلم لا يرث الجد وحده دون الاخوة كما فى العكس فهو رد على من قال بالمشركة بينهما وقال ابن عمر ووجه قياس ابن عباس ان ابن الابن لما كان كالابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالاب **ص** ويذكر عن عمر

وعلى

وعلى وابن مسعود رضى الله عنهم اقاويل مختلفة **ش** ويذكر على صيغة المجهول اشارة الى التمريض وقد ذكرنا الان انهم ذهبوا الى توريث الاخوة مع الجد ولكن باختلاف بينهم فى ذلك وقول عمر انه كان يقاسم الجد مع الاخ والاخوين فاذا زاد واعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس رواه الدارمى من طريق يحيى الجزار عن الشعبى قد ذكرناه وقول على رضى الله عنه فرواه الشعبى كتب ابن عباس الى على فسالته عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم وامحُ كتابى رواه الحسن البصرى ان عليا كان يشرك الجد مع الاخوة الى السدس فهذه اقوال الاخر وقول ابن مسعود روى فى امراة تركت زوجها وامها واخاها لابيها وجدها للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقى وهو السدس من راس المال وللاخ سهم وللجد سهم وقول زيد بن ثابت فرواه الدارمى من طريق الحسن البصرى كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة ما بقى ويقاسم الاخ للاب ثم يرد على اخيه ويقاسم بالاخوة من الاب مع الاخوة الاشقا ولا يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطى اخا لام مع الجد شيئا وله اقوال اخرى طويناها ذكرها طلبا للاختصار **ص** حدثنا سليمان بن حرب نا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرايض باهلها فما بقى فلاولى رجل ذكر **ش** وجه ايراد هذا الحديث هنا مع انه تقدم على قريب وتقدم شرحه هو ان الذى قد يبقى بعد الفرايض يصرف لاقرب الناس الى الميت وهو ظاهر ووهيب هو ابن خالد يروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس **ص** حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس اما الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته ولكن خلة الاسلام افضل او قال خير فانه انزله ابا او قال قضاه ابا **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله فانه انزله ابا فان ابا بكر انزل الجد ابا وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو ابن ابى الحجاج المنقرى المقعد وعبد الوارث بن سعيد البصرى وايوب هو السختيانى والحديث مضى فى الصلاة فى باب الخوخة فى المسجد قوله لو كنت متخذا يعنى لو كنت منقطعا الى غير الله لانقطعت الى ابى بكر لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك ولكن خلة الاسلام معنا افضل قوله او قال خير شك من الراوى قوله او قال قضاه ابا ايضا شك من الراوى اى حكم بانه اب

ص باب ميراث الزوج مع الولد وغيره

ش اى هذا باب فى بيان ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين فلا يسقط الزوج بحال وانما يحط بالولد من النصف الى الربع **ص** حدثنا محمد بن يوسف عن ورقا عن ابن عباس قال لما كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمراة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع **ش** هذا المروى عن ابن عباس رضى الله عنهما قد علم من الاثنين المذكورتين فى اول كتاب الفرايض وكذلك الوصية للوالدين فقد تقدم فى الوصايا وكذا اشار بذلك فى استمرار ما فى الاية التى نسختها وهى يوصيكم الله وانما تعتبر بسبب نزول الاية فانها على ظاهرها غير مؤولة ولا منسوخة وورقا مؤنث الازرق ابن عمر الخوارزمى يروى عن عبد الله بن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم واسمه يسار المكى قال يحيى القطان كان قدريا يروى عن عطا بن ابى رباح الخ قوله ما احب اى ما اراد والمباقى ظاهر

ص باب ميراث المراة والزوج مع الولد وغيره

ش اى هذا باب فى ميراث المراة الخ قوله مع غيره اى من الوارثين فلا يسقط ارث واحد من المراة والزوج بحال بل يحط الولد الزوج من النصف الى الربع ويحط المراة من الربع الى الثمن **ص** حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابى هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنين امراة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امة ثم ان المراة التى قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابن المسيب سعيد والحديث ذكره ايضا فى الديات عن عبد الله بن يوسف واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابن ماجه كلهم عن قتيبة مسلم فى الحدود والترمذى فى الفرايض وابو داود والنسائى فى الديات وقال الترمذى هذا الحديث رواه يونس عن الزهرى عن سعيد وابى سلمة وروى مالك عن الزهرى عن

ابي سلمة عن ابي هريرة وعن الزهري عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قوله في جنين امراة قال البخاري في الديات اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها الحديث قيل ان الضاربة يقال لها ام عفيف بنت مسروح والمضروبة مليكة بنت عويمر وقيل عويم بلا راء ذكره ابو عمر وفي لفظ للبخاري ان امراتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها الحديث قال ان المضروبة من بني لحيان ولا تخالف بينهما فان لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها بطن من هذيل وهو لحيان بن هذيل بن مدركة قال الجوهري لحيان ابو قبيلة وضبطه بكسر اللام وفي رواية من هذيل من عامرية وفي اسناده ابن ابي فروة وهو ضعيف وظاهرهما التعارض وفي الصحيح ان احديهما كانت ضرة الاخرى وفي رواية من طريق مجالد وكل منهما تحت زوج ولا منافاة ايضا لاحتمال ارادة كونهما البيتين عن بيتين وجاء ايضا انها ضربتها بعمود فسطاط فجاء في دفعتها وجاء قذفت احديهما الاخرى بحجر ولا تخالف لاحتمال تكرار الفعل قوله سقط اي الجنين حال كونه ميتا قوله بغرة يتعلق بقوله قضى قوله عبد بالتنوين بيان لغرة ويروى بالاضافة ايضا قوله او امة كلمة او للتنويع وليست للشك وعند ابي داود فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة عبد او فرس او بغل او حمار والحديث معلول وفي رواية لابن ابي شيبة من حديث هشام عن ابيه وقاله مجاهد وطاوس وفي الدارقطني من حديث معمر عن ابن طاوس عن ابيه الغرة او فرس وقال ابن سيرين يجزي مائة شاة وفي بعض طرق ابي داود خمسمائة شاة وهو وهم وصوابه مائة شاة كما نبه عليه ابو داود وفي مسند الحارث بن ابي اسامة من حديث حمل بن مالك او عشرين من الابل او مائة شاة وقال البيهقي ورواه ابو المليح ايضا عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه قال او عشرين ومائة شاة واسناده ضعيف وروى وكيع عن عبد الله بن ابي بكر عن ابن المليح الهذلي قال كان تحت حمل بن مالك امراتان امراة من بني سعد وامراة من بني لحيان فرمت السعدية اللحيانية فقتلتها واسقطت غلاما فقضى عليه السلام في الجنين بغرة فقال عويمر احد من قضى عليهم بالغرة يا رسول الله لا غرة لي قال فعشر من الابل قال يا رسول الله لا ابل لي قال فعشرون ومائة من الشاة ليس فيها عوراء ولا قارض ولا عضباء فقال يا رسول الله فاعني في صدقة بني لحيان فقال لرجل فاعنه بها وروى عبد الرزاق عن ابي جابر البياضي ونحوه عن سعيد ابن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين يقتل في بطن المراة بغرة في الذكر غلام وفي الانثى جارية وقال ابو عمر معناها الابيض فلا يؤخذ فيها الاسود وقال مالك الحمران احب الي من السودان وقال الازهري يعني البيض فان لم يكن عبيد تلك البلدة بيضا كما في بلاد السودان وقال مالك ويكون من اوسط عبيد تلك البلدة ان كان اكثرهم الحمران فمن اوسطهم وان كان اكثرهم السودان فمن اوسطهم وقال مالك موعبد او وليدة قوله فان ميراثها اي ميراث هذه المراة المقتولة لبنيها وزوجها وقال ابو عمر جمهور الناس على ان الميراث في هذه الغرة للورثة والعقل على العصبة واختلفوا على من تجب الغرة فقالت طائفة منهم مالك والحسن بن حي في مال الجاني مع الكفارة وهو قول الحسن والشعبي وروى ذلك عن عمر رضي الله عنه وبه قال ابراهيم وعطا والحكم وقال اخرون هي على العاقلة وممن قاله الثوري والنخعي وابو حنيفة والشافعي واصحابهم وهو قول ابن سيرين وابراهيم في رواية وحجتهم حديث المغيرة الذي فيه فجعل الغرة على عاقلة المراة وقال ابو عمر وهو نص ثابت صحيح في موضع الخلاف يجب الحكم به واختلفوا في قيمة الغرة فقال مالك تقوم بخمسين دينارا او ستمائة درهم نصف عشر دية الحر المسلم الذكر وعشر دية الحرة وهو قول الزهري وربيعة وسائر اهل المدينة وقال ابو حنيفة واصحابه وسائر الكوفيين قيمتها خمسمائة درهم وهو قول ابراهيم والشعبي واختلفوا في صفة الجنين الذي تجب فيه الغرة ما هو فقال مالك ما طرحته من مضغة او علقة او ما يعلم انه ولد ففيه الغرة فان سقط ولم يستهل ففيه غرة وسوا تحرك او عطس ففيه الغرة ابدا حتى يستهل ففيه الدية كاملة وقال الشافعي لا شيء فيه حتى يتبين من خلقه شيء فان علمت حياته بتحرك او بعطاس او باستهلال او بغير ذلك مما يستيقن به حياته ثم مات ففيه الدية وقال ابن عبد البر وهو قول سائر الفقهاء واجمع الفقهاء فقال مالك فيه ما فيه وقال ابو حنيفة بدونها واختلفوا في الكفارة اذا خرج ميتا فقال مالك فيه الغرة والكفارة وقال ابو حنيفة

والشافعي

والشافعي فيه الغرة والكفارة وبه قال داود قوله وان العقل على عصبتها العقل الدية واصله ان القاتل اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل فعقلها بفناء اولياء المقتول اي شدها في عقلها ليسلمها اليهم ويقبضوها منه فسميت الدية عقلا بالمصدر يقال عقل البعير يعقله عقلا وجمعه عقول والعصبة الاقارب من جهة الاب لانهم يعصبونه ويعتصب بهم اي يحيطون به ويشتد بهم

باب ميراث الاخوات مع البنات عصبة

ش اي هذا باب في بيان ميراث الاخوات مع اجتماع البنات قوله عصبة بالنصب حال وبالرفع خبر مبتدا محذوف اي هن عصبة واجمعوا على ان الاخوات عصبة البنات واجمعوا على ان الاخوات عصبة البنات فمن مات وترك بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت النصف ص حدثنا بشر ابن خالد نا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن الاسود قال قضى فينا معاذ ابن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النصف للابنة والنصف للاخت ثم قال سليمان قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد ابو محمد العسكري وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد قال ابراهيم الراوي عنه والحديث مضى عن قريب في باب ميراث البنات قوله قضى فينا معاذ بن جبل اراد انه قضى في اليمن وكان ارسله صلى الله عليه وسلم اليهم اميرا ومعلما قال سليمان اي قال شعبة ثم قال سليمان بن الاعمش فقضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا على الراجح ومرة بدونها فيكون موقوفا ص حدثنا عمرو بن عباس نا عبد الرحمن نا سفيان عن ابي قيس عن هزيل قال قال عبد الله لاقضين فيها بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقي فللاخت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عباس بالمهملتين البصري وعبد الرحمن هو ابن مهدي وسفيان هو الثوري وابو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان وهزيل مصغر هزل هو ابن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى قبل هذا الباب باربعة ابواب قوله لاقضين فيها اي في هذه المسئلة التي سئل عنها وهي ابنة وابنة ابن واخت قوله بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم بطريق الفتوى قال ابن مسعود يومئذ لم يكن قاضيا ولا اميرا قوله ازيد النبي صلى الله عليه وسلم هو شك من بعض الرواة ففي رواية وكيع وغيره سا قضى فيها بما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجماعة العلماء الامن شذ على ان الاخوات عصبات البنات يرثن ما فضل عن البنات كبنت واخت للبنت النصف وللاخت الباقي وكبنتين واخت لهما الثلثان وللاخت ما بقي وكبنت وبنت ابن واخت وهي فتوى ابن مسعود للاولى النصف وللثانية السدس وللثالثة الباقي

باب ميراث الاخوات والاخوة

ش اي هذا باب في بيان ميراث الاخوات وهي جمع اخت والاخوة جمع اخ ص حدثنا عبد الله ابن عثمان نا اخبرنا عبد الله انا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا رضي الله عنه قال دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مريض فدعا بوضوء فتوضا ثم نضح علي من وضوئه فافقت فقلت يا رسول الله انما لي اخوات فنزلت اية الفرائض ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انما لي اخوات لانه يقتضي انه لم يكن له ولد واستنبط البخاري الاخوة وقدم الاخوات في الترجمة للتصريح بهن في الحديث وعبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي الخ والحديث مضى في اول كتاب الفرائض باتم منه ومضى الكلام فيه قوله بوضوء بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضا به قوله ثم نضح بالنون والضاد المعجمة وبالحاء المهملة اي رش قوله فنزلت اية الفرائض اي اية المواريث وبين فيها ان الاخوات يرثن فاجمعوا على ان الاخوة والاخوات من الابوين او من الاب ذكورا كانوا او اناثا لا يرثون مع الابن ولا مع ابن الابن وان سفل ولا مع الاب واختلفوا في ميراث الاخوات مع الجد على ما سبق وما عدا ذلك فللواحدة من الاخوات النصف وللبنتين فصاعدا الثلثان الا ما في الاكدرية وهي زوج وام وجد

ذات شقيقة او لاب فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف وتعول الى
تسعة ثم يجمع نصيب الجد ونصيب الاخت وهو اربعة فيقسم بينهما للذكر مثل حظ الانثيين
فاربعة على ثلاثة لا يصح فيضرب ثلاثة في تسعة تكون سبعة وعشرين للزوج تسعة وللام
ستة وللجد ثمانية وللاخت اربعة وانما سميت اكدرية لان عبد الملك بن مروان سأل عنها رجلا يقال له
اكدر فاخطا فيها فنسبت اليه وقيل كان اسم الميت اكدر وقيل سميت بذلك لانها كدرت على زيد
ابن ثابت اصله لانه لا يفرض للاخت مع الجد الا في هذه المسئلة

ص باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة

ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين
فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله لكم
ان تضلوا والله بكل شيء عليم ش اي هذا باب في ذكر قوله عز وجل يستفتونك الآية وانما ترجم
بهذه الآية لان فيها التنصيص على ميراث الاخت قوله يستفتونك من الاستفتاء وهو طلب الفتوى
وهو جواب الحادثة والتقدير يستفتونك من الكلالة قل الله يفتيكم في الكلالة فحذف الاول
لدلالة الثاني عليه قوله ان امرؤ اي ان هلك امرؤ فحذف لدلالة الثاني عليه اي من مات
وقد مر تفسير الكلالة عن قريب قوله وله اخت اي من ابيه وامه او ابيه لانه ذكر اولاد الام وقد
سبق في اول السورة قوله فلها نصف ما ترك بيان فرضها عند الانفراد قوله ان تضلوا اي لئلا
تضلوا وقال البصريون هذا خطأ لا يجوز اضماره والمعنى عندهم كراهية ان تضلوا وقيل معناه
يبين الله لكم الضلال كما في قوله يعجبني ان تقوم اي قيامك ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن
اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله
يفتيكم في الكلالة ش المطابقة بين الآية وحديث الباب ظاهرة وعبيد الله بن موسى بن
باذام ابو محمد الكوفي وروى عنه مسلم بالواسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق
عمرو السبيعي يروي عن جده ابي اسحق عن البراء بن عازب رضي الله عنه والحديث مضى في
المغازي عن عبد الله بن رجاء وقال الكرماني فان قلت تقدم في البقرة ان آخر آية نزلت
آية الربا قلت الراوي في الموضعين لم ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل قال بحسبه
ابن عباس عن ظنه ومثله ايراعي ظنه انتهى قلت وجاء عن ابن عباس ايضا ان آخر آية
نزلت لقد جاءكم رسول من انفسكم وجاء عنه ايضا ان آخر آية نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه
الى الله ومثله ذلك روايات عن ابن عباس فهل قالها كلها بالظن فلا ينبغي ذلك ص باب ابني عم
احدهما اخ للام والآخر زوج ش هذا باب في شأن امرأة ماتت عن ابني عم احدهما اخوها
لامها والآخر زوجها وهذه الترجمة مثل الملغز ليس فيها بيان صورتها ولا بيان حكمها ولاي
حكمها يظهر من قول علي رضي الله عنه وصورتها رجل تزوج بامرأة فجاءت منه بابن ثم تزوج باخرى فجاءت منه
بابن ثم فارق المرأة الثانية فتزوجها اخوه فجاءت منه ببنت فهي اخت الثاني لامه وابنة عمه فتزوجت
هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عم احدهما اخوها لامها والآخر زوجها
ص وقال علي رضي الله عنه للزوج النصف وللاخ من الام السدس وما بقي بينهما نصفان ش اي قال
علي بن ابي طالب في المذكورة للزوج النصف لانه زوج وفرضه النصف وللاخ من الام السدس لكونه اخا
من ام وفرضه السدس وما بقي وهو الثلث بينهما اي بين ابن عمها الذي احدهما الزوج الذي هو ابن عمها
وبين ابن عمها الآخر نصفان بطريق العصوبة فيصح للاول الذي هو الزوج الثلثان النصف بطريق
الفرض والسدس بطريق التعصيب ويصح للثاني وهو ابن عمها الآخر الثلث بطريق الفرض والتعصيب
قال ابن بطال وبقول علي قال المدنيون والثوري ومالك وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق
وقال عمر وابن مسعود جميع المال للذي جمع القرابتين لانهما قالا في ابني العم احدهما اخ لام ان
الاخ للام احق بالمال له السدس بالفرض وباقي المال بالتعصيب وهو قول الحسن البصري وعطاء والنخعي
وابن سيرين واليه ذهب ابو ثور واهل الظاهر وتعليق علي رضي الله عنه رواه يزيد بن هارون عن حماد
ابن سلمة عن اوس بن ثابت عن حكيم بن عقال قال اتي شريح في امرأة تركت ابني عمها احدهما
زوجها والآخر اخوها لامها فاعطى الزوج النصف واعطى الاخ من الام ما بقي فبلغ ذلك علي بن ابي

طالب

طالب رضي الله عنه فقال ادع لي العبد الابظر فدعي شريح فقال بما قضيت ابكتاب الله او بسنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال شريح بكتاب الله قال اين قال واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله قال
علي فهل قال للزوج النصف ولهذا ما بقي ثم اعطى الزوج والاخ من الام السدس ثم قسم ما بقي بينهما ص حدثنا
محمود اخبرنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وترك مالا فماله لموالي العصبة ومن ترك كلا او ضياعا
فانا وليه فلادعى له ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله بالعصبة لان الترجمة التي صورتها ما ذكرنا
فيها الفرايض والتعصيب فيطابق قوله لموالي العصبة والاضافة فيه للبيان نحو شجر الاراك
اي الموالي الذين هم العصبة وقيل قد يكون لاصحاب الفروض وقيل له اصحاب الفروض مقدمون على العصبة
فاذا كان للابعد فبالطريق الاولى يكون للاقرب ايضا ومحمود شيخ البخاري هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة
يروي عن عبيد الله بن موسى وهو ايضا شيخ البخاري يروي عنه كثيرا بلا واسطة واسرائيل هو ابن يونس
ابن ابي اسحق السبيعي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم
وابو صالح هو ذكوان والحديث اخرجه النسائي في الفرايض عن احمد بن سليمان قوله انا اولى بالمؤمنين
من انفسهم يعني الاولوية النصرة اي انا اتولى امورهم بعد وفاتهم وانصرهم فوق ما كان منهم لو عاشوا
فان تركوا شيئا من المال فاذب المستاكلين من الظلمة ان يحوموا حوله فيخلص لورثتهم وان لم يتركوا
شيئا وتركوا ضياعا وكلا من الاولاد فانا كافلهم والينا ملجاهم وان تركوا دينا فعلي اداؤه فكذلك
وصفه الله في كتابه بقوله بالمؤمنين رؤف رحيم وهكذا ينبغي ان تفسر الآية ايضا وزاد في رواية
الاصيلي منا وازواجه امهاتهم وقال عياض وهو زيادة في الحديث لا معنى لها هنا وقال الطيبي
انما يلتئم قوله وازواجه امهاتهم اذا قلنا انه عليه السلام كالاب المشفق لهم بل هو اراف وارحم
بهم قوله فماله لموالي العصبة قد مر تفسيره الآن قوله ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام
وهو المثقل قال الله تعالى وهو كل على مولاه وجمعه كلول وهو يشمل الدين والعيال قوله او ضياعا بفتح
الضاد المعجمة مصدر من ضاع الشيء يضيع ضيعة وضياعا اي هالكا وقيل فهو على تقدير محذوف اي ذا
ضياع وقال الطيبي الضياع اسم ما هو في معرض ان يضيع ان لم يتعهد كالذرية والصغار والزمنى الذين
لا يقومون بكل انفسهم ومن يدخل في معناهم وقال ابن التين وروي الضياع بالكسر اي على انه جمع ضائع
كجياع جمع جائع قوله فلادعى له بلفظ امر الغائب المجهول والاصل في لام الامر ان تكون مكسورة كقوله
تعالى وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق وروي بكسر اللام واسكانها وقد تسكن مع الفا
والواو وغالبا فيهما واثبات الالف بعد عين لادعى جاء على قول من قال الم ياتيك والانباء تنمي وكان
القياس فلادع له اي فادعوني لصحي اقوم بكلته وضياعه لان حذفها علامة الجزم لانه مجزوم بلام الامر
لان كل فعل في اخره واو او ياء او الف يجزم بحذف اخره هكذا هو المشهور في اللغة وفي رواية لابن كثير
انه قرا من يتقي ويصبر باثبات الياء واسكان الراء وهي لغة ايضا ص حدثنا امية بن بسطام حدثنا يزيد
ابن زريع عن روح عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا
الفرايض باهلها فما تركت الفرايض فلاولى رجل ذكر ش مطابقته للترجمة على ان يوجد مثل ما وجد
في ترجمة الحديث السابق وامية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف وابن بسطام
بفتح الباء الموحدة وكسرها البصري وروح بفتح الراء وسكون الواو ابن القاسم العنبري والحديث
قد مر عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه ومضى الكلام فيه هناك

ص باب ذوي الارحام

ش اي هذا باب في بيان حكم ذوي الارحام هل يرثون ام لا وهو جمع ذو والارحام جمع ذي رحم
هو خلاف الاجنبي والارحام جمع الرحم في الاصل منبت الولد ووعاؤه في البطن ثم سميت القرابة
والوصلة من جهة الولاء رحما وفي الشريعة عبارة عن كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة وقال
ابن الاثير ذوو الرحم هم الاقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرايض
على الاقارب من جهة النساء يقال ذو رحم محرم ومحرم وهو من لا يحل نكاحه كالام والبنت والاخت
والعمة والخالة وعمة الاب والعم اخو الاب لامه والجد ابو الام ومن ادلى بهم
واختلفوا في هذا الباب فقالت طائفة اذا لم يكن للميت وارث له فرض مسمى فماله لموالي العتاقة

الذين عقدتم فان لم يكن له فماله لبيت مال المسلمين ولا يرث من لا فرض له من ذوي الارحام روي هذا عن ابي بكر وزيد بن ثابت وابن عمر ورواية عن علي رضي الله تعالى عنهم وهو قول اهل المدينة الزهري وابو الزناد وربيعة ومالك وروي عن مكحول والاوزاعي وبه قال الشافعي وكان عمر بن الخطاب وابن مسعود ومعاذ وابو الدرداء يورثون ذوي الارحام ولا يعطون الولاء مع الرحم شيئا وبتوريث ذوي الارحام قال ابن ابي ليلى والنخعي وعطاء وجماعة من التابعين وهو قول الكوفيين واحمد واسحق ص حدثني اسحق بن ابرهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم ادريس ثنا طلحة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم قال المهاجرون قدموا المدينة يرث الانصاري المهاجري دون ذوي رحمه للاخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت جعلنا موالي قال نسختها والذين عاقدت ايمانكم ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله جعلنا موالي لان الموالي الورثة وكذا فسر ابن عباس هذا الحديث لانه ذكر في الكفالة بقوله حدثنا الصلت بن محمد ثنا ابو اسامة عن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ولكل جعلنا موالي قال ورثة الحديث ولفظ الورثة يطلق على ذوي الارحام فترجم بقوله باب ذوي الارحام ولكنه بينهم لا يعلم منه انهم يرثون اولا ولكن ذكر هذا الحديث بهذا السياق يدل على انهم لا يرثون ولكن في هذا السياق نظر لانه يشعر بان قوله والذين عاقدت ايمانكم هو ناسخ والصواب انه هو المنسوخ نبه عليه الطبري وغيره وفي رواية عن ابن عباس وجمهور السلف ان الناسخ لهذه الآية هو قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض روي هذا عن ابن عباس وقتادة والحسن وهو الذي اثبته ابو عبيد في ناسخه ومنسوخه وفيه قول آخر روى الزهري عن ابن المسيب قال امر الله تعالى الذين يتبنون غير ابنائهم في الجاهلية وورثوهم في الاسلام ان يجعلوا لهم نصيبا في الوصية ورد الميراث الى ذوي الرحم والعصبة وقالت طائفة قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم محكمة وانما امر الله المؤمنين ان يعطوا الحلفاء انصباءهم من النصرة والنصيحة والرفادة وما اشبه ذلك دون الميراث ذكره ايضا الطبري عن ابن عباس وهو قول مجاهد والسدي وقال فقهاء الامصار العراق والكوفة والبصرة وجماعة من العلماء في سائر الآفاق بتوريث ذوي الارحام وقد روى ابو داود والنسائي وابن ماجة من حديث المقدام بن معدي كرب الخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه وصححه ابن حبان والحاكم وروى الترمذي مرفوعا محسنا عن عمر رضي الله عنه الخال وارث من لا وارث له واخرجه النسائي من حديث عائشة واخرجه عبد الرزاق ايضا عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم ثنا طاوس عنها رضي الله عنها **فان قلت** روى الحاكم من حديث عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار فلقيه رجل فقال يا رسول الله رجل ترك عمته وخالته لا وارث له غيرهما ثم قال اين السائل قال ها انا ذا قال لا ميراث لهما وقال الحاكم صحيح الاسناد **قلت** عبد الله بن جعفر المديني ضعيف وقال ابو حاتم منكر الحديث جدا يحدث عن الثقات بالمناكير يكتب حديثه ولا يحتج به وقال الجوزجاني واهي الحديث وقال النسائي متروك الحديث وعنه ليس بثقة واخرجه الدارقطني من حديث ابي عاصم موقوفا وشيخ البخاري في هذا الحديث هو اسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه وابو اسامة هو حماد بن اسامة وادريس هو ابن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودي وطلحة هو ابن مصرف بكسر الميم المشددة وبالفاء والحديث اخرجه النسائي وابو داود جميعا في الفرائض عن هارون بن عبد الله عن ابي اسامة **قوله** يرث الانصاري بالرفع لانه فاعل وقوله المهاجري بالنصب مفعوله والياء فيه للنسبة وانما هي للمبالغة كما يقال الاحمري في الاحمر وقيل زيدت فيهما ياء النسبة للمشاكلة وقال الكرماني من العايد الى الاسم كان **قلت** وضع المهاجري مكانه واللازم في مثله الارتباط بينهما سواء كان بالضمير او بغيره وقال ايضا تقدم في سورة النساء بالعكس قال يرث المهاجري الانصاري **قلت** المقصود منهما اثبات للوراثة بينهما في الجملة ثم قال وفيه اشكال عكس ذلك وهو انه قال نسختها هو ولكل جعلنا والمنسوخ والذين عاقدت والمفهوم منه عكسه **قلت** فاعل نسختها آية جعلنا والذين عاقدت منصوب على العناية اي اعني والذين عاقدت وقيل الضمير في نسختها عائد على المؤاخاة لا على الآية والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم بدل من الضمير واصل الكلام لما نزلت ولكل جعلنا

موالي

موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم

ص باب ميراث الملاعنة

ش اي هذا باب في بيان حكم ميراث الملاعنة بكسر العين وهي التي وقع اللعان بينها وبين زوجها وقال بعضهم بفتح العين ويجوز كسرها **قلت** الامر بالعكس والمقصود من ميراث الملاعنة بيان من يرث ولد الملاعنة وما ترث الملاعنة من ابنها فقال مالك بلغني ان عروة قال في ولد الملاعنة وولد الزنا اذا مات ورثته امه حقها في كتاب الله واخوته للام حقوقهم ويرث البقية موالي امه ان كانت مولاة وان كانت عربية ورثت حقها وورثت اخوته لامه حقوقهم وكان ما بقي للمسلمين قال مالك وبلغني عن سليمان بن يسار كذلك قال وعلى ذلك ادركت اهل العلم ببلدنا وقال ابو عمر هذا قول زيد بن ثابت وروي عن ابن عباس مثل ذلك وروي عن علي وابن مسعود ان ما بقي يكون لعصبة امه اذا لم يخلف ذا رحم له سهم فان خلف جعل اصل المال ردا عليه وحكي عن علي ايضا انه ورث ذوي الارحام برحمهم ولا شيء لبيت المال واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه ومن قال بالرد يرد الباقي على امه وبقول زيد قال جمهور اهل المدينة ابن المسيب وعروة وسليمان وعمر بن عبد العزيز والزهري وربيعة وابو الزناد ومالك وبه قال الشافعي والاوزاعي ص حدثني يحيى بن قزعة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا لاعن امرأته في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمرأة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان المراد من الحاق الولد بالام جريان التوارث بينهما لانه لما الحقه بها قطع نسبه من ابيه فصار كمن لا اب له من اولاد الزنا الذين لم يخلفا من المسلمين عصبة ويحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات الحجازي والحديث مضى في الطلاق عن يحيى بن بكير عن مالك وروى ابو داود من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها وروى اصحاب السنن الاربعة عن واثلة رفعه تحوز المرأة ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وقال البيهقي ليس بثابت ورد عليه بان الترمذي حسنه والحاكم صححه وليس فيه سوى عمر بن رؤبة بضم الراء وسكون الواو وبالباء الموحدة مختلف فيه قال البخاري فيه نظر ووثقه جماعة

ص باب الولد للفراش حرة كانت او امة

ش اي هذا باب يذكر فيه الولد للفراش اي لصاحب الفراش قال الاصحاب الفراش كناية عن الزوج وقال جرير باتت تعانقه وبات فراشها يعني زوجها ويقال الفراش وان كان يقع على الزوج فانه يقع على الزوجة ايضا لان كل واحد منهما فراش لصاحبه **قوله** حرة كانت اي المرأة او امة فعند مالك والشافعي تصير الامة فراشا لسيدها بالوطء ايا ما او باقراره انه وطئها وبه حكم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو قول عمر ايضا فمتى اتت بولد لستة اشهر من يوم وطئها ثبت نسبه منه وصارت به ام ولد وله ان ينفيه ان ادعى الاستبراء ولا يكون فراشا بنفس الملك دون الوطء عند مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا يكون فراشا بالوطء ولا بالاقرار به اصلا فلو وطئها او اقر بوطئها فاتت بولد لم يلحقه وكان مملوكا له والامة مملوكة وانما يلحقه ولدها اذا اقر به وله ان ينفيه بمجرد قوله ولا يحتاج ان يدعي استبراء ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه فقام عبد بن زمعة فقال اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فتساوقا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي قد عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي منه لما راى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله ش مطابقته للترجمة في قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر والحديث مضى في البيوع عن يحيى بن قزعة عن مالك ومضى في الوصايا وفي المغازي عن القعنبي عن مالك وفي الاحكام عن اسمعيل بن عبد الله عن مالك ومضى الكلام فيه ولكن نذكر بعض شيء لبعد المسافة وعتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن ابي وقاص وهو اخو سعد بن ابي وقاص مختلف في صحبته فذكره العسكري في الصحابة وذكر انه اصاب دما بمكة في

قريش فانتقل الى المدينة فلما مات اوصى الى سعد وذكره ابن منده في الصحابة ولم يذكر مستندا الا قول سعد عهد الى اخي انه ولده وانكر ابو نعيم ذلك واخبر انه الذي شج وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم باحد وما علمت له اسلاما بل قد روى عبد الرزاق من طريق عثمان الجزري عن مقسم ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بان لا يحول على عتبة الحول حتى يموت كافرا فمات قبل الحول وهذا مرسل وجزم الدمياطي وابن التين بانه مات كافرا وام عتبة هند بنت وهب بن الحارث بن زهرة وام اخيه سعد حمنة بنت سفيان بن امية قوله عهد الى اخي اى اوصى الى اخيه سعد بن ابي وقاص عند موته قوله ان ابن وليدة زمعة مني اى ابن امة زمعة مني وكذا وقع في المغازي والوليدة فعيلة من الولادة قال الجوهري هي الصبية والامة والجمع ولائد وكانت امة يمانية وزمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد تحرك وقال النووي التسكين اشهر وقال ابو الوليد الوقشي التحريك هو الصواب وهو ابن قيس بن عبد شمس القرشي العامري والد سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله فلما كان عام الفتح اخذه سعد اى سعد بن ابي وقاص وكان راه يوم الفتح فعرفه بالشبه فاحتضنه اليه وقال ابن اخي ورب الكعبة وفي رواية الليث فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي اى ابن وليدة ابي اى ابن امته ولد على فراشه وعبد هذا بغير اضافة الى شيء تنبيه ووقع في مختصر ابن الحاجب عبد الله ورد عليه بانه غلط لان عبد الله بن زمعة اخر غيره وبين عليه الطحاوي اى ايضا وقال عبد الله بن زمعة هو ابن زمعة بن الاسود بن عبد المطلب بن اسد بن عبد العزى وقيل قد وقع لابن منده فيه خبط في ترجمة عبد الرحمن بن زمعة فانه زعم ان عبد الرحمن وعبد الله وعبدا بغير اضافة اخوة ثلاثة اولاد زمعة بن الاسود وليس كذلك بل عبد بغير اضافة وعبد الرحمن اخوان عامريان من قريش وعبد الله بن زمعة اسدي من قريش ايضا قوله فتساوقا اى تقاوما وهو من المتابعة كان احدهما يتبع الاخر ويسوقه قوله اخي اى هو اخي وابن وليدة ابي اى ابن امته قوله هو لك يا عبد بن زمعة حكم له بانه ياخذه وبغير اى نصب عبد ورفعه قال صاحب التوضيح ومعناه انه يكون لك اخا على دعواك فافرده ولم يقل ان الامة لا تكون فراشا وقال بعضهم وقد سلك الطحاوي فيه مسلكا فقال معنى قوله هو لك اى يدك عليه لا انك تملكه ولكن تمنع غيرك منه الى ان يتبين امره كما قال لصاحب اللقطة هي لك وقال له اذا جاء صاحبها فردها اليه قال ولما كانت سودة شريكة لعبد في ذلك لم يعلم منها تصديق ذلك ولا الدعوى به الزم عبدا بما اقر به على نفسه ولم يجعل ذلك حجة عليها فامرها بالاحتجاب ثم قال هذا المنقول عن الطحاوي من الكلام وكلامه كله متعقب بالرواية المصرح فيها بقوله هو اخوك فانها رفعت الاشكال وكانه لم يقف عليها ولا على حديث ابن الزبير وسودة الدال على ان سودة وافقت اخاها عبدا في الدعوى بذلك انتهى قلت روى ابو داود هذا الحديث عن سعيد بن منصور ومسدد وفيه وزاد مسدد في حديثه هو اخوك والصحيح ما رواه سعيد بن منصور وزيادة مسدد لم يوافقه عليها احد وبين سلمنا صحة هذه الزيادة ولكن يراد به اخوك في الدين ويحتمل ان يكون اصل الحديث هو لك فنظر الراوي الى ان معناه الاخوة في النسب فحمله على المعنى عنده والحديث الذي يرويه عبد الله بن الزبير صرح بانه صلى الله عليه وسلم قال فانه ليس لك باخ وقال الخطابي وغيره كان اهل الجاهلية يقتنون الولائد ويضربون عليهن الضرائب فيكتسبن بالفجور وكانوا يلحقون بالزناة اذا ادعوا في الجاهلية النكاح وكانت لزمعة امة وكان يلم بها فظهر بها حمل زعم عتبة بن ابي وقاص انه منه وعهد الى اخيه سعد ان يستلحقه فخاصم فيه عبد بن زمعة فقال سعد هو ابن اخي على ما كان الامر في الجاهلية وقال عبد هو اخي على ما استقر عليه الحكم في الاسلام فابطل النبي صلى الله عليه وسلم حكم الجاهلية والحقه بزمعة قوله الولد للفراش اى تابع للفراش او محكوم به وفي التوضيح وعند جمهور العلماء ان الحرة لا تكون فراشا الا بامكان الوطء ويلحق الولد فيه مدة تلد فيه مثلها واقل ذلك ستة اشهر وقال ابو حنيفة فيما اذا طلقها عقيب النكاح من غير امكان وطء فاتت بولد لستة اشهر من وقت العقد فانه يلحقه وقالا ايضا وما ذهب اليه ابو حنيفة خلاف ما اجرى الله العادة في ان الولد انما يكون من ماء الرجل وماء المراة قلت ابو حنيفة لم ينفرد فيما ذهب اليه ولا خلاف ما اجرى الله من العادة وان صاحب التوضيح ومن سلك مسلكه لم يدر كيفية هذه المسئلة ما ادرك ابو حنيفة لانه احتج فيما ذهب اليه بقوله الولد للفراش اى لصاحب الفراش ولم يذكر فيه اشتراط الوطء ولا ذكره ولان العقد فيها بالوطء بخلاف الامة فانه ليس فيها فراش فلا يثبت نسب ما تلد الا باعتراف مولاها قوله وللعاهر الحجر اى وللزاني الخيبة والحرمان والعهر بفتحتين الزنا

ومعنى

ومعنى الخيبة والحرمان ان الولد الذي يدعيه وعادة العرب ان تقول لمن خاب له الحجر وبفيه الحجر والتراب ونحو ذلك وقيل المراد بالحجر هنا انه يرجم قال النووي وهو ضعيف لان الرجم يختص بالمحصن قوله ثم قال لسودة بنت زمعة اى زوج النبي صلى الله عليه وسلم احتجبي منه اى من ابن الوليدة المدعى تورعا واحتياطا وذلك للشبه بعتبة بن ابي وقاص ص حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة عن محمد بن زياد انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد لصاحب الفراش ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه تفسير لقوله في الحديث الماضي الولد للفراش اى لصاحب الفراش وهذا حديث مستقل بنفسه بخلاف الحديث الماضي فانه ذكر فيه الحديث عبد بن زمعة قال الطحاوي فيه فان قيل فما معنى قوله الذي وصله هذا الولد للفراش وللعاهر الحجر قيل له ذلك على التعليم منه لسعد اى انت تدعي لاخيك واخوك لم يكن له فراش وانما يثبت النسب لو كان له فراش فهو عاهر وللعاهر الحجر انتهى وقال ابن عبد البر حديث الولد للفراش هو من اصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن بضعة وعشرين من الصحابة فذكر البخاري هنا حديث عائشة وحديث ابي هريرة هذا وقال الترمذي عقيب حديث ابي هريرة وفي الباب عن عمر وعثمان وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو وابي امامة وعمرو ابن خارجة والبراء وزيد بن ارقم فحديث عمر رضي الله عنه عند ابن ماجة وحديث عثمان رضي الله عنه عند ابي داود وحديث عبد الله بن مسعود عند النسائي وحديث عبد الله بن الزبير عند النسائي ايضا وحديث عبد الله بن عمرو عند ابي داود وحديث ابي امامة عند ابي داود وابن ماجة وحديث البراء عند الطبراني عمرو بن خارجة عند الترمذي والنسائي وابن ماجة وحديث البراء عند الطبراني في الكبير وحديث زيد بن ارقم عند الطبراني ايضا وفيه وزاد شيخنا زين الدين على هؤلاء معاوية وابن عمر فحديث معاوية عند ابي يعلى الموصلي وحديث ابن عمر عند البزار ووقع عند هؤلاء كلهم الولد للفراش وللعاهر الحجر ومنهم من اقتصر على الجملة الاولى

ص باب الولاء لمن اعتق

ش اى هذا باب يذكر فيه الولاء لمن اعتق وفي اكثر النسخ باب انما الولاء لمن اعتق الولاء بفتح الواو مشتق من الولاية بالفتح وهو النصرة والمحبة لان في ولاء العتاقة والموالاة تناصرا ومحبة ادمي المولى وهو القرب وهي قرابة حكمية حاصلة من العتق او من الموالاة وهي المتابعة لان في ولاء العتاقة ارثا يوالي وجود الشرط وكذا في ولاء الموالاة وفي الشرع هو عبارة عن التناصر بولاء العتاقة او بولاء الموالاة ومن اثاره الارث والعقل قوله الولاء لمن اعتق لفظ الحديث اخرجه الائمة الستة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ص وميراث اللقيط ش بالرفع عطف على ما قبله ويجوز بالجر على تقدير ان يقال وفي ميراث اللقيط ولكنه لم يذكر شيئا فيه وقال الكرماني لانه لم يتفق له حديث على شرطه واراد بيانه ذكر هذه اللفظة وبيض لها حتى يذكر ما فيه فلم يذكر شيئا واستغنى بالترجمة والظاهر انه اكتفى باثر عمر رضي الله عنه فان فيه بيان حكمه كما يقول الان ص وقال عمر اللقيط حر ش اى قال عمر بن الخطاب اللقيط حر فاذا كان حرا يكون ولاؤه في بيت المال لانه ولا ولاء يكون لجميع المسلمين واليه ذهب مالك والثوري والاوزاعي والشافعي واحمد وابو ثور وقال شريح ان ولاية اللقيط للملتقط وبه قال اسحق بن راهويه واحتج بحديث سنين بن جميلة عن عمر انه قال له في المنبوذ اذهب فهو حر ولك ولاؤه وقال ابن المنذر ابو جميلة مجهول لا يعرف لسنين غير هذا الحديث وحمل قول عمر لك ولاؤه اى انت الذي تتولى تربيته والقيام بامره وهذه ولاية الاسلام لا ولاية العتق وقال عطا وابن شهاب انه حر فان احب ان يوالي الذي التقطه يواليه وان احب ان يوالي غيره يواليه وقال ابو حنيفة ان ينتقل بولائه حيث شاء فان عقل عنه الذي والاه جنايته لم يكن له ان ينتقل ولا يتبعه ويرثه قلت سنين بضم السين المهملة وفتح النون وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره نون قال ابو عمر سنين ابو جميلة الضمري ويقال السلمي روى عنه ابن شهاب قال عنه معمر حدثني ابو جميلة وزعموا انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي عن الزهري ادركت ثلاثة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انس بن مالك وسهل بن سعد وابو جميلة سنين وقال مالك عن ابن شهاب اخبرني سنين ابو جميلة انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وقال الذهبي ابو جميلة سنين السلمي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح حديثه في الترمذي وروى عنه الزهري

ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فان الولاء لمن اعتق واهدى لها شاة فقال هو لها صدقة ولنا هدية ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحفص بن عمر بن الحارث ابو عمر الحوضي والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الباب وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون والحديث مضى في كفارة الايمان عن سليمان بن حرب وفي الطلاق عن عبد الله بن رجاء وفي الزكاة عن آدم ومر الكلام فيه غير مرة قوله بريرة بفتح الباء الموحدة قوله واهدى على صيغة المجهول ص وقول الحكم مرسل ش هو موصول بالاسناد المذكور ولكن قوله مرسل يعني ليس بمسند الى عائشة صاحبة القصة قال الحكم وكان زوجها حرا وقول صاحب الحديث وقول الاسماعيلي قول الحكم ليس من الحديث انما هو مدرج وقيل قول البخاري مرسل مخالف للاصطلاح اذ الكلام الموقوف على البعض لرواة لا يسمى مرسلا قوله وكان زوجها اي زوج بريرة ص وقال ابن عباس رأيته عبدا ش اي قال عبد الله بن عباس رأيت زوج بريرة عبدا وهذا اصح لانه رآه كما يحكى قال ابن عباس كان يقال له مغيث وكان عبدا لآل المغيرة من بني مخزوم وخيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة وامرها ان تعتد فالمراد انما خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل كون زوجها عبدا وقول ابن عباس هذا مضى في الطلاق موصولا في باب خيار الامة تحت العبد وفي الباب الذي يليه ص حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن عبد الله هو اسمعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس واخذ بهذا الحديث ابو حنيفة والشافعي ومحمد بن عبد الحكم ان من اعتق عبدا عن غيره فولاؤه للمعتق خلافا لمالك حيث قال انه للمعتق عنه ان رضي بذلك امرا

ص باب ميراث السائبة

ش اي هذا باب في بيان ميراث السائبة بالسين المهملة على وزن فاعلة اي المهملة كالعبد يعتق على ان لا ولاء لاحد عليه وقد قيل في قوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة هو ان يقول الرجل لعبده انت سائبة لم يكن عليه ولاء واول من سيب السوائب عمرو بن لحي واختلف العلماء في ميراث السائبة فقال الكوفيون والشافعي واحمد واسحق وابو ثور ولاؤه لمعتقه واحتجوا بحديث الباب وقالت طائفة ميراثه للمسلمين روي ذلك عن عمر بن الخطاب وروي ايضا عن عمر بن عبد العزيز وربيعة وابي الزناد وهو قول مالك وهو مشهور مذهبه وقال الزهري يوالي المعتق سائبة من شاء فان مات ولم يوال احدا فولاؤه للمسلمين ص حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن ابي قيس عن هزيل عن عبد الله قال ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون ش مطابقته للترجمة من حيث ان الحديث مختصر وان فيه جاء رجل الى عبد الله فقال اني اعتقت عبدا لي سائبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان اهل الاسلام لا يسيبون وانما كان اهل الجاهلية يسيبون وانت ولي نعمته فلك ميراثه اخرجه الاسماعيلي وسفيان هو الثوري وابو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان وهزيل مصغر هزل بالزاي ابن شرحبيل يروي عن عبد الله ابن مسعود ص حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة رضي الله عنها اشترت بريرة لتعتقها واشترط اهلها ولاءها فقالت يا رسول الله اني اشتريت بريرة لاعتقها وان اهلها يشترطون ولاءها فقال اعتقيها فانما الولاء لمن اعتق او قالت اعطى الثمن قال وخيرت فاختارت نفسها او قالت اعطى الثمن فاشترتها فاعتقتها قال وخيرت فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت كذا وكذا ما كنت معه ش مطابقته للترجمة من حيث ان الولاء كان للمعتق يستوي السائبة وغيرها وموسى هو ابن اسمعيل المنقري وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون واسمه الوضاح اليشكري ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد والحديث قد مضى اكثر من عشرين مرة قوله واشترط اهلها يعني يبيعونها بشرط ان يكون الولاء لهم قوله او قال اعطى الثمن شك من الراوي قوله وخيرت على صيغة المجهول اي لما اعتقت خيرت بين فسخ نكاحها واختيار نفسها وامضاء النكاح واختيار الزوج وقد مر ان اسمه مغيث قوله وقالت لو اعطيت اي قالت بريرة لو اعطاني زوجي كذا وكذا من المال ما كنت

معه

معه اي ما كنت اصحبه ولا اقمت عنده وكذا في رواية النسائي حيث قال فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما اقمت عنده فاختارت نفسها وكان زوجها حرا ص قال الاسود وكان زوجها حرا قول الاسود منقطع ش اي قال الاسود بن يزيد الراوي عن عائشة كان زوج بريرة حرا ثم قال البخاري قول الاسود منقطع فقيل المنقطع هو ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه رجل مبهم وقال الخطيب المنقطع ما روي عن التابعي فمن دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وقيل المنقطع مثل المرسل وهو كل ما لا يتصل اسناده غير ان المرسل اكثر ما يطلق على ما رواه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهور ان المرسل قول غير الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ص وقول ابن عباس رأيته عبدا اصح ش اي قول عبد الله بن عباس رأيت زوج بريرة عبدا اصح من قول الاسود لانه رآه وشاهده وقد مر الكلام فيه

ص باب اثم من تبرأ من مواليه

ش اي هذا باب في بيان اثم من تبرأ من مواليه بان ينتمي كونه من موالي فلان وهو موالي غيره وروى احمد في مسنده من طريق سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله عبادا لا يكلمهم الحديث وفيه رجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال قال علي رضي الله عنه ما عندنا كتاب نقرؤه الا كتاب الله غير هذه الصحيفة قال فاخرجها فاذا فيها اشياء من الجراحات واسنان الابل وفيها المدينة حرام ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ومن والى قوما الى قوله وذمة المسلمين فان قلت الترجمة مطلقة والحديث من والى قوما بغير اذن مواليه فان المفهوم منه انه اذا والى باذنهم لا يأثم ولا يكون متبرئا قلت ليس هذا التقييد في الحكم انما هو ايراد الكلام على الغالب وقيل هو للتأكيد لانه اذا استأذنهم في ذلك منعوه وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابراهيم التيمي هو ابن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب وليس هو ابراهيم بن يزيد بن الاسود بن عمرو ابو عمران النخعي الكوفي وابراهيم التيمي يروي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي عداده في اهل الكوفة سمع علي بن ابي طالب وغيره من الصحابة والحديث مضى في الحج عن محمد بن بشار وفي الجزية عن محمد بن كثير وسيجيء في الاعتصام عن عمر بن حفص قوله غير هذه الصحيفة حال وهو استثناء آخر وحرف العطف مقدر كما في التحيات المباركات الصلوات تقديره والصلوات قوله اشياء جمع شيء وهو لا ينصرف قال الكسائي تركوا صرفها لكثرة استعمالها قوله من الجراحات اي من احكام الجراحات واسنان الابل الديات قوله حرام ويروى حرم قوله عير بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهو اسم جبل بالمدينة قوله الى ثور بفتح الثاء المثلثة وقال القاضي عياض ثور غلط الجبل المشهور فمنهم من ترك مكانه بياضا لانهم اعتقدوا ان ذكر ثور خطأ اذ ليس في المدينة يسمى ثورا ومنهم من كنى عنه بلفظ كذا وقيل الصحيح ان بدله احد اي عير الى احد وقيل يحتمل ان ثورا كان اسما لجبل هناك اما احد او غيره فخفي اسمه قوله حدثا بفتحتين وهو الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة قوله او آوى بالقصر في اللازم والمد في المتعدي قوله محدثا بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا وآواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه ومعنى الفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضى به والصبر عليه فانه اذا رضي بالبدعة واقر فاعلها عليها ولم ينكرها فقد آواه قوله لعنة الله المراد به اللعنة البعد عن الجنة دار الرحمة في اول الامر لا مطلقا قوله صرف الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل بالعكس وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية قوله ومن والى قوما اي اتخذهم اولياء له قوله بغير اذن مواليه قد تقدم في الكلام ان قوله وذمة المسلمين المراد بالذمة العهد والامان يعني امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه قوله ادناهم اي مثل المرأة والعبد فان من اخذهم حربيا لا يجوز ان ينقض قوله ومن اخفر بالخاء المعجمة والفاء اي من نقض عهده يقال خفرته اي كنت

اى كنت له خفيرا امنعه واخفره وفيه جواز لعنة اهل الفسق من المسلمين ومن تبرأ من مواليه لم تجز
شهادته وعليه التوبة والاستغفار لان المتبارع لعنه وكل من لعنه فهو فاسق ص حدثنا ابو نعيم
نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن
هبته ش مطابقته للترجمة من حيث ان في هذا الحديث التصريح بالنهي عن بيع الولاء وهبته وفي وجوده
عدم اعتبار الاذن لتبقى ذلك الحديث بالطريق الاولى لان الشيء اذا منع من بيع الولاء مع ما فيه من العوض
وعن الهبة مع ما فيها من المنة فمنعه بغير الاذن فيه بمجانا وبلا منة وابو نعيم هو الفضل بن دكين
وسفيان هو الثوري والحديث اخرجه مسلم في العتق عن محمد بن عبد الله واخرجه الترمذي في البيوع
عن بندار عن ابن مهدي واخرجه النسائي في الفرائض عن علي بن سعيد بن مسروق واخرجه ابن
ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع وقال المزي روى عن يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر وهو وهم وروى المنتقى وعبد الله بن نمير وغير واحد عن عبيد الله عن ابن دينار عن ابن عمر
وهذا اصح ثم انما نهى عن بيع الولاء لانه حق اثبته الشرع من العتيق وذلك لا يتم بحق ويجب من المسلمين
ونحوه فان قلت روى ابن ابي شيبة عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان امرأة من محارب اعتقت
عبدا ووهبت ولاءه لعبد الرحمن بن ابي بكر فاجاز عثمان وعلى المنتقى وقتادة والمسيب
ونحوه قلت حديث الباب يرد هذا وقيل بيع الولاء وهبته منسوخان بحديث الباب ويحتمل
ان الحديث ما بلغ هؤلاء والله اعلم بالصواب

ص باب اذا اسلم على يديه

ش اى هذا باب ترجمته اذا اسلم على يديه كذا في رواية المستملي اى اذا اسلم رجل على يد رجل وفي
رواية المعتزى اذا اسلم على يديه رجل وفي رواية الكشميهني اذا اسلم على يديه الرجل بالالف واللام
وبعدهما والى واختلف العلماء فيمن اسلم على يد رجل من المسلمين فقال الحسن والشعبي
لا ميراث للذي اسلم على يديه وولاؤه للمسلمين اذا لم يدع وارثا ولا ولاء للذي اسلم على يديه
وهو قول ابن ابي ليلى والثوري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد وحجتهم حديث الباب وذكر ابن
وهب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لا ولاء للذي اسلم على يديه وكذا روى عن ابن مسعود
وزياد بن ابي سفيان وروى عن النخعي وابن ايوب ان ولاءه للذي اسلم على يديه ويرثه ويعقل عنه
وله ان يحول عنه الى غيره ما لم يعقل عنه وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه ص وكان الحسن لا يرى له
ولاية ش اى كان الحسن البصري لا يرى للذي اسلم على يديه رجل ولاية وروى ولاء في الكشميهني
ووصل سفيان الثوري اثر الحسن هذا في جامعه عن مطرف عن الشعبي وعن يونس هو ابن
عبيد عن الحسن قالا في الرجل يوالي الرجل قالا هو بين المسلمين قال سفيان وبذلك اقول
ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق ش احتج به الحسن وهو ما قال النبي صلى الله عليه وسلم
الولاء لمن اعتق يعني ان الولاء لا يكون الا للمعتوق ص ويذكر عن تميم الداري رفعه قال هو اولى الناس بمحياه
ومماته ص ذكره بذكر على صيغة المجهول اشارة الى تمريضه قوله عن تميم هو ابن اوس الداري بالدال
المهملة والراء نسبة الى بني الدار بطن من لخم قوله رفعه الضمير المنصوب فيه يرجع الى الحديث اذا اسلم
على يديه وهو الذي ذكره بعده وقوله اولى الناس بمحياه ومماته ومعنى رفعه نقل معنى حركة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسنذكر الحديث ومن اخرجه قوله بمحياه اي بحياته المصيرة وفي مماته اي في موته
بالغسل والتكفين والصلاة عليه لا في ميراثه لان الولاء لمن اعتق والمحيى والممات مصدران ميميان
ص واختلفوا في صحة هذا الخبر ش اى في خبر تميم الداري المذكور فقال البخاري قال بعضهم عن ابن وهب
سمع تميما ولا يصح لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث ليس بثابت
انما يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن وهب وابن وهب ليس بالمعروف ولا نعلمه لقي تميما ومثل هذا
لا يثبت وقال الخطابي ضعف هذا الحديث احمد وقال الترمذي ليس اسناده بمتصل قال وادخل
بعضهم بين ابن وهب وبين تميم قبيصة رواه يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة وقد رواه ابو
اسحق السبيعي عن ابن وهب بدون ذكر تميم رواه النسائي ايضا وقال ابن المنذر هذا الحديث
مضطرب هل هو عن ابن وهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن وهب
وبعضهم ابن وهب وعنه عبد العزيز روايته ليس بالحافظ وقال بعضهم ابن وهب لم يدرك تميما وقد

اشار

اشار النسائي الى ان الرواية التي وقع التصريح فيها بسماعه من تميم خطأ لكن وثقه بعضهم وقال عمر بن عبد
العزيز رضي الله عنه ولاه القضا بفلسطين ونقل ابو زرعة الدمشقي في تاريخه بسند له صحيح عن
الاوزاعي انه كان يدفع هذا الحديث ولا يرى له وجها انتهى كلامهم قلت صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي
وقال هو حديث حسن المخرج متصل ورد على الاوزاعي فقال وليس كذلك ولم ار احدا من اهل العلم يرفعه
واخرجه الحاكم من طريق ابن وهب الرملي وهشام بن عمار الدمشقي قالا حدثنا يحيى هو ابن حمزة
عن عبد العزيز عن قبيصة بن ذويب وقال هشام عن تميم الداري انه قال يا رسول الله وقال يزيد
ان تميما قال يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم على يدي الرجل من المسلمين فقال هو اولى الناس بمحياه
ومماته انتهى وقد علم من عادة ابي داود اذا روى حديثا وسكت عنه فانه يدل على صحته عنده وروا ه
الترمذي حدثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة وابن نمير ووكيع عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز
ابن عبد الله بن وهب وقال بعضهم عبد الله بن وهب عن تميم الداري قال سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما السنة الحديث ورواه النسائي اخبرنا عمرو بن علي بن حفص قال نا عبد الله بن داود عن عبد
العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن وهب عن تميم الداري قال سألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الرجل من المشركين يسلم على يدي الرجل من المسلمين قال هو اولى الناس بحياته ومماته
واخرجه من طريقين اخرين ولم يتعرض الى شيء مما قيل فيه ورواه ابن ماجه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
قال حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن وهب قال سمعت تميما
الداري يقول قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل من اهل الكتاب يسلم على يدي الرجل قال هو اولى
الناس بمحياه ومماته ومما يؤيد صحته حديث تميم رضي الله عنه ما رواه ابن جرير الطبري في التهذيب
وروى حصيف عن مجاهد قال جاء رجل الى عمر رضي الله عنه فقال ان رجلا اسلم على يدي ومات وترك
الف درهم فلمن ميراثه قال ارايت لو جنى جناية من كان يعقل عنه قال انا قال فميراثه لك
ورواه مسروق عن ابن مسعود وقال ابرهيم وابن المسيب ومكحول وعمر بن عبد العزيز وفي الاستز
هو قول ابي حنيفة وصاحبيه وربيعة قال يحيى بن سعيد في الكافر الحربي اذا اسلم على يد مسلم وروى
عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود انهم اجازوا الموالاة وورثوا وقاله الليث عن عطا والزهري
ومكحول نحوه والجواب عما قاله الشافعي هذا الحديث ليس بثابت يرده كلام ابي زرعة الدمشقي
الذي ذكرناه وحكم حاكم بصحته على شرط مسلم ورواية الائمة الاربعة في كتبهم الا ترى ان البخاري
لما ذكره معلقا لم يجزم بضعفه وكيف يقول وابن وهب ليس بمعروف وقد روى عنه عبد الرزاق
ابن عمرو الزهري وابنه زيد بن عبد الله وعبد الملك بن ابي جميلة وعمر بن مهاجر وقال صاحب
الكمال ابن وهب ولاه عمر بن عبد العزيز قضاء فلسطين وهذا كله يدل على انه ليس بمجهول لا عينا
ولا حالا وكفاه شهرة وثقة توليته عمر بن عبد العزيز اياه وقال يعقوب بن سفيان نا ابو نعيم نا
عبد العزيز بن عمر وهو ثقة عن ابن وهب الهمداني وهو ثقة قال سمعت تميما وكذا ذكره النصر بعجلي
في كتابه بخطه وكيف يقول ولا نعلمه لقي تميما وقد قال في رواية يعقوب بن سليمان المذكور سمعت
تميما وقد صرح بالسماع عنه ومثل منصور السماع الا بالملقى وعدم علمه بلقيه تميما لا يستلزم نفي علم
غيره بلقيه وعبد العزيز بن عمر ثقة من رجال الجماعة وقال يحيى وابو داود ثقة من رجال الجماعة وقال
يحيى وابو داود ثقة وعن يحيى ثبت وقول بعضهم عبد العزيز ليس بالحافظ كلام ساقط لان
الاعتبار كونه ثقة وهو موجود وقال محمد بن عمار الموصلي في الحفظ بالامام احمد ثقة ليس
بين الناس فيه اختلاف وقول الخطابي ضعفا احمد هذا الحديث ليس كذلك لانه لم يبين وجهه
ضعفه وقول الترمذي ليس اسناده بمتصل يرده انه سمع من تميم بواسطة وبلا واسطة وان
سلمنا انه لم يسمع منه ولا لحقه فالواسطة وهو قبيصة ثقة ادرك زمان تميم بلا شك فتعنعنه
محمول على الاتصال وقول ابن المنذر هذا الحديث مضطرب كلام مضطرب لان رواته كلهم ثقات
فلا يضر مثل هو عن ابن وهب عن تميم او بينهما قبيصة والاضطراب لا يضر الحديث اذا كان رجاله
ثقات وقال الدارقطني انه حديث غريب من حديث ابي اسحق السبيعي عن ابن وهب تفرد به
عنه ابنه يونس وتفرد به ابو بكر الحنفي عنه فاذا الضعف تفرد بكونه في الصحيح والاسناد الذي ذكره
صحيح على شرط الشيخين وفيه رد لقول ابن المنذر ايضا وكيف يشير النسائي الى ان الرواية التي وقع
التصريح فيها بسماعه من تميم خطأ لو يقول وكيف وثقه بعضهم فاخر كلامه ينقض قوله وكيف

يحكم بالخط وقد ذكرنا عن ثقتين جليلين انهما صرحا بسماع ابن موهب وروى ابن بنت منيع عن جماعة عن
عبد العزيز بن عمر بلفظ سمعت تميما فيجوز روايته ولا عن فيحدثه عن تميم وعن تميم بلا واسطة ص حدثنا
قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة ام المؤمنين ارادت ان تشتري جارية تعتقها
فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فان
الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة ما قاله الكرماني اللام للاختصاص يعني الولاء مختص بمن اعتق
وبذل المال في اعتاقه قلت حاصل كلامه ان من اسلم على يدي رجل ليس له ولاء لانه مختص بمن اعتق
واختصاصه بالولاء ولكن كون اللام للاختصاص فيه نظر لا يخفى لانه يجوز ان تكون للاستحقاق
وهي الواقعة بين معنى وذات كاللام في نحو ويل للمطففين واستحقاق المعتق الولاء لا ينافي
استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة لا صيرورة الولاء للمعتق لا تنافي صيرورته لغيره وقد
ذكرنا ان هذا الحديث قد مر غير مرة قوله تعتقها اصله لان تعتقها قوله فذكرت ذلك اي ذكرت
عائشة قولهم لا نبيعكها الا ان ولاءها لنا قوله لا يمنعك ذلك اي قولهم هذا وفي رواية الكشميهني
لا يمنعنك بنون التاكيد ص حدثنا محمد اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة
رضي الله عنها قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق قالت فاعتقتها قالت فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها
من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما بت عنده فاختارت نفسها ش الكلام فيه مطابقته للترجمة
مثل ما ذكرنا في الحديث السابق ومحمد شيخ البخاري قال الغساني هو محمد بن سلام ان شاء الله
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد بن يوسف البيكندي وجرير هو ابن عبد الحميد وقد مر في
الاستقراض ص حدثنا محمد حدثنا جرير وفي بعض النسخ الكتاب محمد عن جرير وهو هذا الموضع
ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم قوله الورق بفتح الواو
وكسر الراء هو الفضة والباقي ظاهر وفي بعض النسخ في اخر الحديث قال وكان زوجها حرا

ص باب ما يرث النساء من الولاء

ش اي هذا باب في بيان ما يرث النساء من الولاء ص حدثنا حفص بن عمر نا همام عن نافع عن ابن عمر قال
ارادت عائشة ان تشتري بريرة فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دلالة على
ان النساء اذا اعتقن يستحققن الولاء وهمام بالتشديد هو ابن يحيى والحديث مر ص حدثنا
ابن سلام اخبرنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق وولي النعمة ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا الان وابن سلام
هو محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاشهر وسفيان هو الثوري والباقي ظاهر وتفرد الثوري بقوله
وولي النعمة معناه لمن اعتق بعد اعطاء الثمن لان ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا بالعتق وكل
موضع يكون فيه الولاء للمعتق الرجل فالمرأة المعتقة كذلك فاذا اعتق رجل وامرأة عبدا ثبت الولاء
لهما ولولدهما ذكورهم واناثهم ولا ولد الذكور كذلك

ص باب مولى القوم من انفسهم وابن الاخت منهم

ش اي هذا باب في بيان ان مولى القوم اي عتيقهم منهم في النسبة اليهم والميراث منه قوله وابن الاخت منهم
اي ابن اخت القوم منهم في انه يرثهم توريث ذوي الارحام وفي التوضيح اما ابن الاخت منهم فهو محمول عند
اهل المدينة ان يكون ابن اختهم من عتيقهم وعند اهل العراق والذين يورثون ذوي الارحام ابن اخت
القوم منهم ويرثهم ويرثونه ص حدثنا ادم نا شعبة نا معاوية بن قرة وقتادة عن انس بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم من انفسهم او كما قال ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث مكررا وقع في رواية ادم عن شعبة مقرونا واكثر الرواة قالوا عن شعبة عن قتادة
وحده عن انس ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابن اخت القوم منهم او من انفسهم ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهو قوله وابن الاخت منهم وابو
الوليد هشام بن عبد الملك واختصره هنا بالمرة ومضى في مناقب قريش في باب ابن اخت

القوم ومولى القوم منهم مطابقته للجزء ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن قتادة عن انس
قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم واحتج به من قال بتوريث ذوي الارحام وبه قال شريح
والشعبي والنخعي ومسروق وعلقمة بن الاسود وطاوس والثوري وابن ابي ليلى والحسن بن صالح وابو
حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد واسحق ويحيى بن ادم وضرار بن صرد ونوح بن دراج وغيرهم من الائمة وهو
قول عامة الصحابة منهم علي بن ابي طالب وابن مسعود وابن عباس في اشهر الروايتين عنه ومعاذ بن جبل
وابي الدرداء وابو عبيدة بن الجراح والخلفاء الاربعة على ما قاله القاضي ابو خازم وذهب عثمان بن عفان
وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم الى ان لا ميراث لذوي الارحام فمن مات ولم يخلف وارثا ذا
فرض او عصبة فماله لبيت المال وبه اخذ مالك والاوزاعي ومكحول وسعيد بن المسيب والشافعي واهل
المدينة واهل الظاهر الا ان اصحاب الشافعي يفتون اليوم بتوريث ذوي الارحام على قول اهل التنزيل
لفساد بيت المال وعن ابي بكر الصديق روايتان فيه

ص باب ميراث الاسير

ش اي هذا باب في بيان حكم ميراث الاسير الذي في ايدي العدو واختلف فيه فعن سعيد بن المسيب
لا يورث الاسير رواه ابو بكر بن ابي شيبة عنه وفي رواية عنه يورث وعن الزهري روايتان نحوه وعنه
لا يجوز للاسير في ماله الا الثلث ونقل ابن بطال عن اكثر العلماء انهم ذهبوا الى ان الاسير اذا وجب له
ميراث انه يوقف له وهذا قول مالك والكوفيين والشافعي والجمهور وذلك لان الاسير اذا كان مسلما
فهو داخل تحت عموم قوله من ترك مالا فلورثته وهو من جملة المسلمين الذين يجري عليهم الاحكام
المسلمين ولا تتزوج امراته ولا يقسم ماله ما تحققت حياته وعلم مكانه فاذا انقطع خبره وجهل حاله
فهو مفقود يجري فيه احكام المفقود ص قال وكان شريح يورث الاسير في ايدي العدو ويقول
هو احوج اليه ش ليس في كثير من النسخ لفظ قال فعلى تقدير وجوده يكون قائله البخاري اي قال البخاري
وكان شريح بن الحارث القاضي الكندي الكوفي الى اخره ووصله ابن ابي شيبة والدارمي من طريق داود
ابن هند عن الشعبي عن شريح فذكره ص وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه اجز وصية الاسير وعتاقه
وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه فانما هو ماله يصنع فيه ما يشاء ش هذا ايضا يوضح الابهام الذي في الترجمة
قوله اجز امر من الاجازة قوله وصية الاسير منصوب به قوله وعتاقه عطف عليه ويروى عتاقته
قوله ما يشاء بصورة المضارع وعند الكشميهني ما شاء بلفظ الماضي ووصل هذا التعليق عبد
الرزاق عن معمر عن اسحق بن راشد ان عمر كتب الي اجز وصية الاسير ص حدثنا ابو الوليد نا
شعبة عن عدي عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته
ومن ترك كلا فالينا ش مطابقته للترجمة من حيث ان الاسير في ايدي العدو داخل تحت قوله
ومن ترك وابو الوليد هشام بن عبد الملك وعدي هو ابن ثابت الانصاري وابو حازم بالحاء
المهملة والزاي سلمان الاشجعي والحديث مضى في الاستقراض عن ابي الوليد ايضا قوله كلا بفتح
الكاف وتشديد اللام اي عيالا

ص باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

ش اي هذا باب يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم اما الكافر
فانه لا يرث المسلم بالاجماع وبالحديث وبقوله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المسلمين سبيلا وفي
الميراث اثبات السبيل للكافر على المسلم والمراد منه نفي السبيل للكافر على المسلم والمراد منه نفي
السبيل للكافر على المسلم من حيث الحكم لا من حيث الحقيقة لتحقق حقيقة السبيل واما المسلم
فهل يرث من الكافر ام لا فقالت عامة الصحابة رضي الله عنهم لا يرث وبه اخذ علماؤنا والشافعي
وهذا استحسان والقياس ان يرث وهو قول معاذ بن جبل ومعاوية وفي رواية ابن ابي شيبة وبه اخذ
مسروق والحسن ومحمد بن الحنفية ومحمد بن علي بن حسين واما ارث المسلم من المرتد فباعتبار
الاستناد الى حال الاسلام وبهذا قال ابو حنيفة رضي الله عنه ان يورث عنه كسب اسلامه دون
كسب ردته ولا يرث هو من المسلم عقوبة له على ردته ص واذا اسلم قبل ان يقسم الميراث فلا ميراث

ش أي إذا أسلم الكافر قبل أن يقسم ميراث أبيه أو أخيه مثلا فلا ميراث له لأن الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة وهو قول الجمهور الفقهاء، وقالت طائفة إذا أسلم قبل القسمة فله نصيبه روي عن عمر وعثمان رضي الله عنهما من طريق لا تصح وبه قال الحسن أيضا الارث فيما لم يقسم خاصة ص حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة ابن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ش مطابقته للترجمة من جهة أنها لفظ الحديث وأبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعلي بن حسين المعروف بزين العابدين وعمرو بن عثمان ابن عفان القرشي الأموي وكل من رواه عن ابن شهاب قال عمرو بالواو إلا مالكا فإنه قال عمر بدون الواو ولم يختلفوا أنه كان لعثمان ابن يسمى عمر بلا واو والآخر يسمى عمرو بالواو إلا أن هذا الحديث كان لعمرو عند الجماعة قال ... ووهم مالك فيه فقال عمر بدون الواو والحديث مضى في المغازي عن سليمان ابن عبد الرحمن عن سعدان بن يحيى عن محمد بن أبي حفصة عن الزهري به

ص باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني وإثم من انتفى من ولده

أي هذا باب في ميراث العبد النصراني الخ كذا وقع عند الأكثر بغير حديث وفي رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني باب من ادعى أخا أو ابن أخ ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرماني هنا ثلاث تراجم متوالية باب ميراث العبد النصراني باب إثم من انتفى من ولده باب من ادعى أخا وقد ذكروا أن البخاري ترجم الأبواب وأراد أن يلحق بها الأحاديث فلم يتفق له وخلى بين الترجمتين بياضا والنقلة ضموا البعض إلى البعض انتهى وخلو في باب إثم من انتفى من ولده قصة سعد وعبد بن زمعة وجرى ابن بطال وابن التين على حذف باب من انتفى من ولده وجعلاه قصة ابن زمعة لباب من ادعى أخا ولم يذكرا في باب العبد النصراني حديثا على ما وقع عند الأكثر بين ووقع عند النسفي باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني وقال لم يكتب فيه حديثا وفي عقبه باب إثم من انتفى من ولده ومن ادعى أخا أو ابن أخ وذكر فيه قصة عبد بن زمعة وقال ابن بطال مذهب العلماء أن العبد النصراني إذا مات فماله لسيده بالرق لأن ملك العبد غير صحيح وهو مال السيد يستحقه بطريق الارث وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس للسيد فيه شيء وأما المكاتب فإن مات قبل أداء كتابته وكان في ماله وفاء لكتابته أخذ ذلك في كتابته فما فضل فهو لبيت المال وحكى ابن التين في ميراث النصراني إذا أعتقه المسلم ثمانية أقوال فقال عمر بن عبد العزيز والليث والشافعي هو كالمولى المسلم إن كان له ورثة وإلا فماله لسيده وقيل يرثه المولد خاصة وقيل الولد والوالد خاصة وقيل هما والإخوة وقيل هم والعصبة وقيل ميراثه لذوي رحمه وقيل لبيت المال وقيل يوقف فمن ادعاه من النصارى كان له

ص باب من ادعى أخا أو ابن أخ

ش أي هذا باب في بيان من ادعى أخا أو ابن أخ وفي بعض النسخ وقع هكذا باب إثم من انتفى من ولده ومن ادعى أخا أو ابن أخ ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة ابن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه انظر إلى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد ابن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة قالت فلم ير سودة قط ش مطابقته للترجمة من حيث إن فيه دعوى أخ ودعوى ابن أخ وهذا من الحديث مر عن قريب في باب الولد للفراش وفي غيره ومضى الكلام فيه قوله من وليدته أي أمته وسودة بنت زمعة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ولم تر قط أي ولم تر سودة ذلك الغلام قط واسمه عبد الرحمن وقد مضى أنه لا يجوز استلحاق غير الأب واختلف العلماء فيما إذا مات الرجل وخلف ابنا واحدا لا وارث له غيره فأقر بأخ فقال ابن القصار عند مالك والكوفيين لا يثبت نسبه وهو المشهور عن أبي حنيفة وقال الشافعي يثبت فقال هو قائم مقام الميت فصار إقراره كإقراره في حياته واحتج مرة بأنه حمل النسب على الغير ولا يجوز وأما من انتفى من ولده فقد ورد فيه وعيد شديد وروى مجاهد عن ابن عمر رفعه من انتفى من ولده

ليفضحه

ليفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيامة وفي سنده الجراح والد وكيع مختلف فيه والجراح بن عدي عن ابن عمر رضي الله عنهما من انتفى من ولده فليتبوأ مقعده من النار وفي سنده محمد بن المغيرة روايته عن نافع قال أبو حاتم منكر الحديث وروى أبو داود والنسائي عن أبي هريرة وصححه الحاكم وابن حبان بلفظ وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله عنه وفي سنده عبد الله بن يونس حجازي ما روى عنه سوى يزيد ابن الهاد

ص باب من ادعى إلى غير أبيه

ش أي هذا باب في بيان إثم من انتسب لغير أبيه وجوابه من محذوف يظهر في الحديث ص حدثنا مسدد حدثنا خالد هو ابن عبد الله حدثنا خالد عن أبي عثمان عن سعد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام فذكرته لأبي بكرة فقال وأنا سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث إنها بعض الحديث وخالد شيخ البخاري هو ابن عبد الله الطحان الواسطي وشيخه خالد بن مهران الحذاء يروي عن أبي عثمان عبد الرحمن النهدي وسعد هو ابن أبي وقاص رضي الله عنه والحديث مضى في المغازي في غزوة حنين من رواية عاصم الأحول عن أبي عثمان سمعت سعدا وأبا بكرة قوله من ادعى أي من انتسب إلى غير أبيه والحال يعلم أنه غير أبيه وفي رواية مسلم من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه والباقي مثله قوله فالجنة عليه حرام وفي الحديث الآتي فقد كفر يعني إذا استحل لأن الجنة ما حرمت إلا على الكافرين أو المراد كفران النعمة وإنكار حق الله وحق أبيه أو هو للتغليظ كقوله ومن كفر فإن الله غني قوله فذكرته أي قال أبو عثمان فذكرت الحديث لأبي بكرة بفتح الباء الموحدة واسمه نفيع مصغر نفع الثقفي ص حدثنا أصبغ بن الفرج حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فقد كفر ش مطابقته للترجمة من حيث معناه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمرو هو ابن الحارث المصري وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف هو ابن مالك الغفاري والحديث مر في مناقب قريش قوله لا ترغبوا هذه الكلمة إذا استعملت بكلمة عن تكون بمعنى الإعراض والترك وإذا استعملت بكلمة في تكون بمعنى الإقبال والحرص قوله فقد كفر قد مر معناه الآن هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره فهو كفر وكذا في رواية مسلم

ص باب إذا ادعت المرأة ابنا

ش أي هذا باب يذكر فيه إذا ادعت المرأة ابنا ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما فقالت لصاحبتها إنما ذهب بابنك وقالت الأخرى إنما ذهب بابنك فتحاكمتا إلى داود عليه السلام فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود عليه السلام فأخبرتاه فقال ائتوني بالسكين أشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال أبو هريرة رضي الله عنه والله إن سمعت بالسكين قط إلا يومئذ وما كنا نقول إلا المدية ش مطابقته للترجمة من حيث إن فيه دعوى كل واحدة من المرأتين أن الولد لها فإن قلت ما وجه إيراد هذا الحديث ولا يتعلق به حكم قلت يستنبط منه حكم وهو أن امرأة لا زوج لها إذا قالت لابن لا يعرف له أب هذا ابني ولم ينازعها أحد فإنه يعمل بقولها وترثه ويرثها ويرثه أخوته لأمه وإن كان لها زوج وادعت أن هذا ابني وأنكره لا يعمل بقولها إلا إذا قامت البينة فحينئذ يثبت قوله حدثنا أبو اليمان أي الحكم بن نافع قوله حدثنا أبو الزناد ويروى أخبرنا أبو الزناد بالزاي والنون وهو عبد الله بن ذكوان يروي عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة والحديث مضى في ترجمة سليمان من أحاديث الأنبياء عليهم السلام قوله فتحاكمتا بالتثنية باعتبار الشخصين فإن قلت كيف نقض سليمان حكم داود عليهما السلام وأجيب بأنهما حكما بالوحي وحكومة سليمان كانت ناسخة أو بالاجتهاد وجاز النقض لدليل أقوى على أن الضمير في فقضى به يحتمل أن يكون راجعا إلى داود قلت في الجواب الأول نظر لأن عمر سليمان عليه السلام كان حينئذ أحد عشر سنة ولم يكن يوحى إليه قالوا استخلفه داود وهو ابن اثني عشر سنة وقال قتادة كان سليمان أقضى من داود

اشد تعبدا ابن سليمان وقال الكرماني لما اعترف الخصم بان الحق لصاحبه كيف حكم بخلافه ثم قال
لعله علم بالقرينة انه لا يريد حقيقة الامر وقال النووي استدل سليمان عليه السلام بشفقة
الصغرى على انها امه ولعل الكبرى اقرت بعد ذلك به للصغرى **قوله** والله ان سمعت اي ما سمعت
بالسكين بعني باسم السكين قط الا يومئذ يعني يوم سمع الحديث **قوله** الا المدية بضم الميم
وفتحها وكسرها وسكون الدال سميت بها لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين لانها تسكن حركته

ص باب القائف

ش اي هذا باب في بيان حكم القائف وهو على وزن فاعل من القيافة وهي معرفة الآثار وفي اصطلاح
الفقهاء هو الذي يعرف الشبه ويميز الاثر وسمي بذلك لانه يقفو الاشياء اي يتبعها وقال الاصمعي
هو الذي يقفو الاثر ويقتافه قيافة ويجمع القائف على القافة **فان قيل** لا وجه لذكر باب
القائف في كتاب الفرائض **واجيب** بجواب لا يمشي الا على مذهب من يعمل بالقافة وهو المرد على من
لا يعمل بها ويلزم من قول من يعمل بها التوارث بين الملحق والملحق به وله تعلق بالفرائض من هذا
الوجه **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق اسارير وجهه فقال الم تري ان مجززا
نظر آنفا الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض **ش** مطابقته
للترجمة من حيث ان مجززا المذكور حكم بالقيافة في زيد بن حارثة واسامة بن زيد وكان اهل الجاهلية
يقدحون في نسب اسامة لانه كان اسود شديد السواد وكان ابوه زيد ابيض من القطن فلما
قال هذا القائف ما قال مع اختلاف اللون سر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه كافا لهم عن
الطعن فيه لاعتقادهم بذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه
ابو داود والترمذي والنسائي جميعا عن قتيبة به فابو داود اخرجه في الطلاق والترمذي
في الولاء والنسائي في الطلاق **قوله** دخل مسرورا اي دخل الى حجرة عائشة حال كونه مسرورا
اي فرحان **قوله** تبرق اسارير وجهه جملة حالية والاسارير الخطوط التي تجتمع في الجبهة وتتكسر
واحدها سر وسرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع اسارير وروى عن عائشة انها قالت دخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرق اكاليل وجهه وهو جمع اكليل وهو ناحية الجبهة وما يتصل
بها من الجبين وذلك ان اثر الصنع الاكليل منها وكلما احاط بالشيء وتكلله من جوانبه فهو اكليل قاله
الخطابي **قوله** الم تري ويروى الم ترين بالنون في اخره والمراد بالرؤية هنا الاخبار او العلم **قوله** ان مجززا
بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الزاي المكسورة ويحكى فتحها وفي اخره زاي اخرى وسمي بذلك لانه كان
اذا اخذ اسيرا في الجاهلية جز ناصيته واطلقه وهو ابن الاعور بن جعدة المدلجي نسبة الى مدلج بن مرة
او عبد مناة بن كنانة وقال الذهبي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وذكره ابن يونس فيمن شهد
فتح مصر وقال لا اعلم له رواية وقال ابن ماكولا وابنه علقمة ابن مجزز له صحبة روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم قاله الطبري وقال الكلبي بعثه عمر بن الخطاب في جيش الى الحبشة فهلكوا
كلهم وقال ابن ماكولا ايضا بعد ان ضبط مجززا لما ذكرناه وقال ابن عيينة محرز يعني بسكون
الحاء المهملة وكسر الراء وفي اخره زاي **فان قلت** هل كانت القيافة مختصة ببني مدلج ام لا
قلت كانت القيافة فيهم وفي بني اسد والعرب تعترف لهم بذلك والصحيح انها ليست خاصة
بهم وقد اخرج يزيد بن هارون في الفرائض بسند صحيح الى سعيد بن المسيب ان عمر رضي الله عنه
كان قائفا ورده في قصة وعمر قرشي ليس مدلجيا ولا اسديا لا اسد قريش ولا اسد خزيمة
قوله نظر آنفا بالمد ويجوز بالقصر اي الساعة من قولك استانفت اي ابتدأت ومنه قوله
تعالى ماذا قال آنفا اي في اول وقت يقرب منا **قوله** الى زيد بن حارثة الخ ذكر في الرواية التي
بعدها دخل علي فراى اسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت اقدامهما
فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض وفي رواية لمسلم بعضها لمن بعض وفيه اثبات
الحكم بالقيافة وممن قال به انس بن مالك وهو اصح الروايتين عن عمر رضي الله عنه وبه قال
عطاء ومالك والاوزاعي والليث والشافعي واحمد وابو ثور وقال الكوفيون والثوري وابو حنيفة

واصحابه

واصحابه الحكم بها باطل لانها تخرص وتحدس ولا يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في
اثبات الحكم بها لان اسامة كان قد ثبت نسبه قبل فلم يحتج الشارع الى اثبات ذلك الى قول قائف وانما تعجب
من اصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه حقيقة الشيء الذي ظنه ولا يجب الحكم
بذلك وترك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط بذلك اثبات ما لم يكن ثابتا
وقد قال الله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفيان عن الزهري عن
عروة عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو مسرور فقال يا عائشة
الم تري ان مجززا المدلجي دخل فراى اسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت اقدامهما
فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض **ش** هذا هو الحديث المذكور غير انه اخرجه عن قتيبة من
طريقين احدهما عن قتيبة عن الليث عن ابن شهاب الخ والاخر عن قتيبة ايضا عن سفيان
ابن عيينة وفيه زيادة تفسير ما ذكر في الحديث السابق من اختصاره على ذكر الاقدام والقطيفة
كساء له خمل والجمع قطائف وقطف

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحدود

ش اي هذا كتاب في بيان احكام الحدود وهو جمع حد وهو المنع لغة ومنه يقال للبواب حداد لمنعه
الناس عن الدخول وفي الشرع الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وانما جمعه لاشتماله على انواع
الحدود وهو حد الزنا وحد القذف وحد الشرب والمذكور فيه حد الزنا والخمر والسرقة وقد يطلق
الحدود ويراد بها نفس المعاصي كقوله تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها وعلى فعل فيه شيء مقدر
ومنه ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والبسملة ثابتة قبل قوله كتاب الحدود وفي غير رواية
ابي ذر ولا تترك البسملة عند ذكر كل باب وفي رواية النسفي جعل البسملة بين الكتاب والباب
ثم قال لا يشرب الخمر وقال ابن عباس

ص باب لا يشرب الخمر

ش اي هذا باب فيه لا يشرب المسلم الخمر وهذا مما حذف فاعله قال ابن مالك يجوز ان يكون لا يشرب
على صيغة المجهول وفي رواية المستملي باب الزنا وشرب الخمر اي هذا باب في بيان حكم الزنا وحكم شرب
الخمر **ص** وقال ابن عباس رضي الله عنهما ينزع منه نور الايمان في الزنا **ش** هذا طابق الجزء الاول للترجمة
قوله ينزع منه اي من الزاني ووصله ابو بكر بن ابي شيبة في كتاب الايمان من طريق عثمان بن ابي
صفية قال كان ابن عباس يدعو غلمانه غلاما غلاما فيقول الا ازوجك ما من عبد يزني الا نزع
الله منه نور الايمان وقد روي مرفوعا اخرجه الطبراني من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من زنى نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده **ص** حدثني
يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو
مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه ابصارهم فيها وهو مؤمن
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
ابن هشام المخزومي ووقع في رواية مسلم من طريق شعيب بن الليث عن ابيه حدثني عقيل
ابن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام والحديث
اخرجه مسلم كما ذكرنا من طريق عقيل عن ابن شهاب واخرجه ابن ماجه في الفتن ايضا من طريق
عقيل عن الزهري وذكر الطبري ان السلف اختلفوا في هذا الحديث وانكر بعضهم ان يكون رسول
الله صلى الله عليه وسلم قاله وقال غلط اختلف الرواة في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن زيد
ابن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وسئل عن تفسير هذا الحديث فقال انما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يزني مؤمن ولا يسرق مؤمن وقال الاخرون عنى بذلك لا يزني الزاني وهو
مستحل للزنا غير مؤمن بتحريم الله تعالى ذلك عليه فاما ان زنى وهو معتقد تحريمه فهو مؤمن روى
ذلك عكرمة عن مولاه وحجتهم فيه حديث ابي ذر فيه من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان

يعني ان السرقة وقال الآخرون ينزع منه الايمان فيبول عنه فيقال له منافق وفاسق وروى هذا عن الحسن فقال النفاق نفاقان نفاق تكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم فهذا لا يغفر ونفاق خطايا وذنوب يرجى لصاحبه وعن الاوزاعي كانوا لا يكفرون احدا بذنب ولا يشهدون على احد بكفر يتخوفون نفاق الاعمال على انفسهم وقال الحروري اذا اتى المؤمن كبيرة نزع منه الايمان فاذا فارقها عاد اليه الايمان وقال المعتزلة الخوارج والرافضة والاباضية من فعل شيئا من ذلك فهو كافر خرج عن الايمان لانهم يكفرون المؤمن بالذنب ويوجبون عليه التخليد في النار ويحتجون بالمعاصي بظاهر حديث ابي هريرة هذا وقال المهلب قوله ينزع منه نور الايمان يعني ينزع نور بصيرته في طاعة الله لغلبة الشهوة عليه فكان تلك البصيرة نور طفئته الشهوة من قلبه يشهد لهذا قوله عز وجل كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقيل هذا من باب التغليظ او معناه نفي الكمال وقال ابن عباس المراد منه الانذار بزوال الايمان اذا اعتاده لمن حام حول الحمى اوشك ان يقع فيه قوله حين يزني قال الكرماني كلمة حين متعلقة بما قبلها او بما بعدها ثم قال يحتمل ان لا يزني في اي حين كان او وهو مؤمن حين يزني وفيه تنبيه على جميع انواع المعاصي لانها اما بدنية كالزنا واما مالية وسرا كالسرقة او جهرا كالنهب او عقلية كالخمر فانها مزيلة له قوله نهبة بضم النون وهو المال المنهوب وقال الكرماني النهبة بالفتح مصدر وبضمها المال المنهوب يعني لا يأخذ الرجل مال غيره قهرا وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبكون ولا يقدرون على دفعه ثم قال ما فائدة ذكر الابصار فاجاب بانه اخراج المنهوب المتاع والموائد العامة فان رفعها لا يكون عادة الا في المعارك ظلما صريحا انتهى وقيل يحتمل ان يكون كناية عن عدم التستر فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الجرأة وعدم المبالاة ص وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا النهبة ش هذا موصول بالسند المذكور اي وروى عن محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث المذكور الا لفظ النهبة يعني لم يذكر فيه واخرجه مسلم من طريق شعيب بن الليث بلفظ قال ابن شهاب وحدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي بكر هذا الا النهبة

ص باب ما جاء في ضرب شارب الخمر

ش اي هذا باب يذكر فيه ما جاء من الخبر في ضرب شارب الخمر ص حدثنا حفص بن عمر نا هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا آدم نا شعبة نا قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر عن هشام الدستوائي عن قتادة والثاني عن آدم ابن ابي اياس عن شعبة الخ والحديث اخرجه مسلم في الحدود ايضا عن ابي موسى وبندار واخرجه ابو داود فيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي عن بندار به واخرجه ابن ماجة فيه عن علي بن محمد مختصرا ولم يذكر وجلد ابو بكر اربعين واحتج الشافعي واحمد واسحق واهل الظاهر على ان حد السكران اربعون سوطا وقال ابن حزم وهو قول ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن بن علي وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم اجمعين وبه يقول الشافعي وابو سليمان واصحابنا وقال الحسن البصري والشعبي وابو حنيفة ومالك وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية ثمانون سوطا وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعبد الله بن الحسن والحسن بن حي واسحق واحمد وهو احد قولي الشافعي وقال انعقد اجماع الصحابة في زمن عمر على ان الناس في حد الخمر ولا يخالف لهم منهم وعلى ذلك جماعة من التابعين وجمهور فقهاء المسلمين والخلاف في ذلك كالشذوذ المحجوج بالجمهور وقال ابن مسعود ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي وروى الدارقطني من حديث يحيى بن فليح عن محمد بن يزيد عن عكرمة عن مولاه ان الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالايدي والنعال والعصي حتى توفي وكان في خلافة ابي بكر رضي الله عنه يجلدهم اربعين ثم عمر كذلك الحديث الى ان قال فقال عمر ماذا ترون فقال علي اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون جلدة فامر

عمر

٢٧٧

عمر فجلده ثمانين اي جلد السكران ثمانين سوطا

ص باب من امر بضرب الحد في البيت

ش اي هذا باب في ذكر من امر بضرب الحد في البيت فكانه ترجم هذا الباب ردا على من قال لا يضرب الحد سرا وروى ابن مسعود عن عمر رضي الله عنه في قصة ولده انه لما شرب بمصر فجلده عمرو بن العاص في البيت انكر عمر عليه واحضره الى المدينة وضربه الحد جهرا وحمل العلماء ذلك على المبالغة في تأديب ولده لا ان اقامة الحد لا يصح الا جهرا ص حدثنا قتيبة نا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال جيء بالنعيمان او بابن النعيمان شاربا فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوه قال فضربوه فكنت انا فيمن ضربه بالنعال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبد الله وعقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ابو سروعة القرشي المكي سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو من افراد البخاري والحديث مضى في الوكالة عن محمد ابن سلام وهو من افراده قوله جيء بالنعيمان على صيغة المجهول من المجيء والنعيمان بضم النون وفتح العين المهملة ابن عمرو الانصاري قوله او بابن النعيمان شك من الراوي واخرجه الزبير بن بكار وابن منده والحديث بالوجهين بالنعيمان بغير شك وفي رواية الزبير كان النعيمان يصيب الشراب وقال ابن عبد البر في موضع ان النعيمان جلد في الخمر اكثر من خمسين مرة وقال في موضع آخر انه كان رجلا صالحا وكان له ابن انهمك في شرب الخمر فجلده النبي صلى الله عليه وسلم وكان النعيمان من اهل بدر وكان يمزح عند النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن الكلبي كان عليه السلام كان اذا نظر الى نعيمان لم يتمالك نفسه ان يضحك وروى انه جاء اعرابي واناخ ناقته فقيل للنعيمان لو نحرتها فاكلناها ونغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحرها فخرج الاعرابي فصاح واعقراه يا محمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم من فعل هذا قالوا النعيمان فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وغرم ثمنها وقال ابن سعد عاش النعيمان الى خلافة معاوية وكان شهد العقبة مع السبعين وبدرا واحدا والخندق وسائر المشاهد وفي التوضيح فجلده النبي صلى الله عليه وسلم اربعا او خمسا فقال رجل اللهم العنه ما اكثر ما يشرب واكثر ما يجلد فقال عليه السلام لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله وفي لفظ لا تقولوا للنعيمان الا خيرا فانه يحب الله ورسوله قوله شاربا في رواية وهيب وهو سكران فان قلت ظاهر الحديث يدل على اقامة الحد على السكران في حال سكره وبه قالت الظاهرية قلت الجمهور على خلافه واولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب وان ذلك الوصف استمر في حال الضرب

ص باب الضرب بالجريد والنعال

ش اي هذا باب في بيان الضرب في شرب الخمر بالجريد والنعال واشار به الى جواز الاكتفاء في شرب الخمر بالضرب بالجريد والنعال وقال النووي اجمعوا على الاكتفاء بالجريد والنعال واطراف الثياب ثم قال والاصح جوازه بالسوط وشذ من قال هو شرط وهو غلط مناف للاحاديث الصحيحة قلت اختلفوا فيه لبعض الائمة من الشافعية فصرح ابو الطيب ومن تبعه بانه لا يجوز بالسوط وصرح القاضي حسين بتعيين السوط واحتج بانه اجماع الصحابة ص حدثنا سليمان بن حرب نا وهيب بن خالد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان او بابن نعيمان وهو سكران فشق عليه وامر من في البيت ان يضربوه فضربوه بالجريد والنعال وكنت فيمن ضربه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث الذي تقدم في الباب الذي قبله الذي اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب الخ وتقدم الكلام فيه ص حدثنا مسلم نا هشام نا قتادة عن انس قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين ش مطابقته ايضا للترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا ايضا عن قريب في باب ما جاء في ضرب شارب الخمر فان قلت ذكر هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر وهنا قال جلد قلت لا منافاة بينهما لان المراد هنا من قوله جلد ضرب فاصاب جلده وليس المراد به ضربه بالجلد ومسلم شيخ البخاري هو ابن ابراهيم البصري وهشام

هو الدستوى ص حدثنا قتيبة نا ابو ضمرة انس عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي
هريرة اتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر قال اضربوه قال ابو هريرة فمنا الضارب بيده ومنا
الضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا
عليه الشيطان ش مطابقته هذا ايضا للترجمة ظاهرة وابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون
الميم وبالراء اسمه انس بن عياض ويزيد من الزيادة ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن
عبد الله بن شداد بن الهاد نسب الى جده الاعلى ومحمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي وهؤلاء
ابن عبد الرحمن بن عوف ويزيد وشيخه وشيخ شيخه مدنيون تابعيون والحديث اخرجه ابو
داود ايضا في الحدود عن قتيبة به وغيره قوله برجل قيل يحتمل ان يكون هذا عبد الله الذي كان يلقب
حمارا وسياتي في الحديث عن عمر في الباب الذي بعده ويحتمل ان يكون بعيمان ويحتمل ان يكون ثالثا
قوله قال اضربوه لم يعين فيه العدد لانه لم يكن موقتا حينئذ وقد روى ابو داود من حديث ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقت في الخمر حدا اي لم يوقت ويقال لم يقدر رسول الله صلى
الله عليه وسلم مقدارا ولم يحده بحد مخصوص قوله اخزاك الله اي لا تدعوا عليه بالخزي بالمعجمتين
وهو الذل والهوان وفي الخزي يخزى من باب علم يعلم خزيا بالكسر واما معنى خزي يخزى من باب فتح
بفتح العين في المضارع ومصدره خزاية بالفتح قوله لا تعينوا عليه الشيطان يعني اذا دعوتم عليه بالخزي فقد
عاونتم الشيطان او قاله اذ ادعى عليه بحضرته صلى الله عليه وسلم ولم ينه عنه بتغيرعنه او لانه يتوهم
انه يستحق كذلك فيتوقع الشيطان لتقلبه وبما وسوس ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا خالد
ابن الحارث نا سفيان نا ابو حصين سمعت عمير بن سعيد النخعي قال سمعت علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال ما كنت لاقيم حدا على احد فيموت فاجد في نفسي الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته
وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه ش مطابقته للترجمة في اخر الحروف لان معنى قوله
لم يسنه لم يقدر فيه حدا مضبوطا كذا فسره النووي وقيل معناه لم يبينه بضرب السياط
وهو مطابق للترجمة لانه ليس فيها حدا معلوم وسفيان هو الثوري وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وعمير بضم العين وفتح الميم ابن سعيد بالياء
بعد العين النخعي كذا ضبطه الكرماني وقال لم يتقدم ذكره وروى بسعد بدون الياء وهو سهو قاله
الغساني وقال النووي هكذا وقع في جميع النسخ من الصحيحين ووقع للحميدي في جميع
النسخ سعد بسكون العين وهو غلط ووقع في المهذب عمرو بن سعد حذف الياء منهما وهو غلط فاحش
وقال بعضهم ووقع للنسائي والطحاوي عمر بضم العين وفتح الميم قلت لم يقع للطحاوي ما ذكره
فاني شرحت معاني الاثار له وليس فيه الا عمير بن سعيد مثل ما وقع للبخاري وغيره وهو تابعي كبير
ثقة مات سنة خمس عشرة ومائة والحديث اخرجه مسلم في الحدود ايضا عن محمد بن المنهال
وغيره واخرجه ابو داود فيه عن اسمعيل بن موسى واخرجه ابن ماجة فيه عن اسمعيل بن موسى وعن غيره
قوله ما كنت لاقيم اللام فيه مكسورة لتاكيد النفي كما في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
واقيم منصوب بان المقدرة فيه قوله فيموت بالنصب قوله فاجد بالرفع قال الكرماني من وجد
الرجل حزنا اذا حزن وقال الطيبي قوله فيموت سبب عن مجموع السبب والمسبب والاستثناء في
قوله الا صاحب الخمر منقطع اي لكني اجد من صاحب الخمر اذا مات شيئا اي ان مات ويجوز ان يكون التقدير
ما اجد من موت احد يقام عليه الحد شيئا الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا قوله وديته اي
اعطيت ديته وغرمتها من ودى يدي دية اصلها ودي قوله وذلك اشارة الى ما قاله ما كنت لاقيم الخ
قوله لم يسنه قد مر تفسيره الان وفي رواية ابن ماجة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسن
فيه شيئا انما هو شيء جعلناه نحن فان قلت روى الطحاوي حدثنا ابن ابي داود قال حدثنا
مسدد بن مسرهد قال نا يحيى قال نا سعيد بن ابي عروبة عن الداناج عن حضين بن المنذر
الرقاشي ابي ساسان عن علي رضي الله عنه قال جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر اربعين
وابو بكر رضي الله عنه اربعين وكملها عمر رضي الله عنه ثمانين وكل سنة واخرجه ابو داود عن
مسدد نحوه قوله وكل سنة اي كل واحد من الاربعين والثمانين سنة وقال الخطابي تقول
ان الاربعين سنة قد عمل بها النبي صلى الله عليه وسلم في زمانه والثمانين سنة قد عمل بها عمر رضي
الله عنه في زمانه قلت ولما روى الطحاوي هذا قال ذهب قوم الى ان الحد الذي يجب على شارب

الخمر هو اربعون يحتج ... هذا الحديث ثم قال وخالفهم في ذلك اخرون فدعوا فساد هذا الحديث
وانكروا ان يكون علي رضي الله عنه قال من ذلك شيئا لانه قد روى عنه ما يخالف ذلك وبدفعه ثم روى
حديث عمير بن سعيد عنه الذي مضى الان ثم روى الكلام في دفع هذا الحديث الذي رواه الداناج
المذكور عن حضين عنه وقال غيره حديث الداناج غير صحيح لان حديث البخاري اعني المذكور هنا
يرده وفي المغني وفي قول علي رضي الله عنه ما كنت لاقيم حدا الى اخره حجة لمن قال لا قود على الحد اذا مات
المحدود في الضرب وقال اصحابنا الدية تجب على الامام وقيل على بيت المال ولكنهم اختلفوا فيمن مات من التعزير
فقال الشافعي عقله على عاقلة الامام وعليه الكفارة وقيل على بيت المال وجمهور العلماء على انه لا
يجب شيء على احد وفي التوضيح اختلف اذا مات في ضربه على اقوال فقال مالك واحمد لا ضمان على
الامام والحق قتله وقال الشافعي ان مات المحدود وكان ضربه باطراف الثياب والنعال لا يضمن
الامام قولا واحدا وان كان الضرب بالسوط فانه يضمن وفي صفة ما يضمن وجهان احدهما يضمن
جميع الدية والثاني لا يضمن الا ما زاد على الم النعال وعنه ايضا ان ضرب بالنعال واطراف الثياب
ضربا يحيط العلم انه لا يبلغ اربعين او يبلغها ولا يجاوزها فمات فالحق قتله وان كان كذلك فلا
عقل ولا دية ولا كفارة على الامام وان ضرب اربعين سوطا فمات فديته على عاقلة الامام دون بيت
المال ص حدثنا مكي بن ابراهيم عن الجعيد عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد كنا نؤتى
بالشارب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرة ابي بكر رضي الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضي الله
عنه فنقوم اليه بايدينا ونعالنا وارديتنا حتى كان اخر امرة عمر رضي الله عنه فجلد اربعين حتى
اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين ش مطابقته للترجمة ظاهرة والجعيد بضم الجيم وفتح العين
المهملة مصغر جعد بن عبد الرحمن التابعي من صغار التابعين وسند البخاري هذا في غاية العلو
لان بينه وبين التابعي فيه واحد فهو في حكم الثلاثيات ويزيد من الزيادة ابن خصيفة بضم الخاء
المعجمة وفتح الصاد المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالفاء الكوفي والسائب بالمهملة بعد الالف
ابن يزيد من الزيادة الكندي والحديث من افراده قوله كنا نؤتى على صيغة المجهول فان قلت
كان السائب صغيرا جدا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن ست سنين فكيف ادخل نفسه
في الجماعة الحاضرين وقت اتيان الشارب في زمنه عليه السلام قلت الظاهر ان مراده
من قوله كنا الصحابة ولكن يحتمل ان يكون حضر مثال مع ابيه او غيره فيشارك هو
فيه فيكون الاسناد على الحقيقة قوله وامرة ابي بكر بكسر الهمزة اي امارته قوله وصدرا من خلافة
عمر رضي الله عنه اي اوائل خلافته قوله حتى اذا عتوا اي حتى اذا انهمكوا في الطغيان وبالغوا في
الفساد قوله وفسقوا اي خرجوا عن الطاعة فلم يرتدعوا اخلهم ثمانين جلدة ولو ادرك هذا
الزمان لجلدهم اضعاف ذلك وروى عبد الرزاق في مسنده بسند صحيح عن عبيد بن عمير احد كبار التابعين
نحو حديث السائب وفيه ان عمر جعله اربعين سوطا وقال هذا ادنى الحدود

باب ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج عن الملة

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من لعن شارب الخمر وكانه يشير بهذه الترجمة الى وجه التوفيق بين
حديث الباب الذي فيه النهي عن لعن الشارب وبين قوله عليه السلام لا يشرب الخمر وهو
مؤمن وقد مر عن قريب وهو ان المراد بحديث لا يشرب الخمر وهو مؤمن نفي كمال الايمان لا
وهو معنى قوله وانه اي وان شارب الخمر ليس بخارج عن الملة فاذا لم يكن خارجا عن الملة
لا يستحق اللعن فان قلت قد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر وكثيرا من اهل
المعاصي منهم المصورين ومن ادعى الى غير ابيه وغير ذلك قلت اراد النبي صلى الله عليه وسلم باللعنة
للملازمين لها غير التائبين منها ليرتدع بذلك من فعلها والذي نهى عن لعنته ها هنا قد
كان اخذ منه حد الله تعالى الذي جعله مطهرا له من الذنوب فنهى عن ذلك خشية ان يوقع
الشيطان في قلبه ان من لعن بحضرته ولم يغير ذلك ولا نهى عنه انه مستحق العقوبة في
الاخرة وانه يغره على ذلك ويغويه وقيل الذي لعن الشارع انما لعن الجنس على معنى
الارداع ولم يعين احدا ومنهم من منع مطلقا في المعين وجوزه في غير المعين لان فيه
زجرا عن تعاطي ذلك الفعل وفي حق المعين اذى وسب وقد ثبت النهي عن اذى المسلم

ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فاتي به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت الا انه يحب الله ورسوله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير مصغر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا المخزومي المصري وخالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الفقيه وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروي عن ابيه اسلم مولى عمر الحبشي البجاري وكان من سبي عين التمر ابتاعه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمكة سنة احدى عشرة لما بعثه ابو بكر الصديق ليقيم للناس الحج والحديث من افراده قوله وكان يلقب حمارا لعله كان لا يكره ذلك اللقب وكان قد اشتهر به وجوز ابن عبد البر انه ابن النعيمان المبهم في حديث عقبة بن الحارث وقال الكرماني وكان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم العكة من السمن والعكة من العسل فاذا جاء صاحبها يتقاضاه جاء به فقال يا رسول الله اعط هذا ثمن متاعه فما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتبسم ويامر به فيعطى ثمنه قلت هذا رواه ابو يعلى الموصلي من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قوله وكان يضحك بضم الياء من الاضحاك وفيه جواز ضحك الامام والعالم مما دق من الحق لانس المباسط قوله فقال رجل قيل هو عمر بن الخطاب لانه جاء في رواية معمر فقال رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الواقدي فلعنه فقال له عمر رضي الله عنه وكذا في رواية الواقدي لا تفعل يا عمر ذلك عنه فقوله عليه السلام لا تلعنوه قوله ما اكثر ما يؤتى به فيه دلالة على تكرره منه قوله فوالله ما علمت الا انه اي الملقب بحمار يحب الله ورسوله ويروى فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله وقال الكرماني ما موصولة لا نافية فكيف وقع جواب القسم ثم اجاب بقوله جوابه انه يحب الله ورسوله وهو خبر مبتدأ محذوف اي هو ما علمته منه والجملة معترضة بين القسم وجوابه وما نافية ومفعول علمت محذوف قلت اذا كانت ما نافية تكون همزة انه مفتوحة مع ان رواية الاكثرين ان الهمزة مكسورة الا في رواية ابن السكن فانه جوز الفتح والكسر وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت وقال الطيبي شيخ شيخي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول وقيل ما زائدة اي فوالله علمت والهمزة على هذا مفتوحة وقيل يحتمل ان يكون المفعول محذوفا اي ما علمت عليه او فيه سوءا ثم استأنف فقال انه يحب الله ورسوله وقيل ما زائدة للتاكيد والتقدير لقد علمت وقد جاء هكذا في بعض الروايات وعلى هذا الهمزة مفتوحة وقال الطيبي جعل ما نافية اظهر لاقتضاء القسم ان يتلقى بحرف النفي وبان وباللام بخلاف الموصولة ويؤيده انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه قال فتعين الحمل هذه الرواية بمنزلة ثناء الخطاب في الرواية الاخرى لا زائدة لمزيد الانكار على المخاطب قيل وقد وقع في رواية ابي ذر عن الكشميهني مثل ما وقع في شرح السنة ص حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر نا انس بن عياض نا ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة اتي النبي صلى الله عليه وسلم بسكران فامر بضربه فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل ما له اخزاه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن شداد بن الهاد اسامة الليثي الكوفي ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث التيمي وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى عن قريب في باب الضرب بالجريد والنعال ومضى الكلام فيه

بيضحك

ص باب السارق حين يسرق

ش اي هذا باب يذكر فيه السارق حين يسرق ما يكون حاله وقد بينه في الحديث بقوله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفي رواية سقط لفظ السارق ص حدثني عمرو بن

علي نا عبد الله بن داود نا فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ش مطابقته للترجمة من حيث انه بوب عليها لانه اختصر الترجمة بحيث انه لا يفيد الا بجزء الباب وعمرو بن علي بن بحر الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا وعبد الله بن داود بن عامر الكوفي سكن الخريبة من البصرة وهو من افراده وفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي الكوفي والحديث يأتي في المحاربين عن محمد بن المثنى واخرجه النسائي في الرجم عن عبد الله بن محمد بن سلام ومضى شرحه في حديث ابي هريرة في اول باب الحدود

ص باب لعن السارق اذا لم يسم

ش اي هذا باب في بيان لعن السارق اذا لم يعين وكانه اشار بهذه الترجمة الى وجه الجمع بين النهي عن لعن الشارب المعين وبين حديث الباب وقال صاحب التلويح قوله في الترجمة في باب لعن السارق اذا لم يسم كذا في جميع النسخ فان صحت الترجمة فهو انه لا ينبغي تعيير اهل المعاصي ومواجهتهم باللعنة وانما ينبغي ان يلعن في الجملة من فعل فعلهم ليكون ذلك ردعا عن انتهاك شيء منها فاذا وقعت من معين لم يلعن بعينه لئلا يقنط وييأس ولنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن لعن النعيمان وقال ابن بطال فان كان البخاري اشار الى هذا فهو غير صحيح لان الشارع انما نهى عن لعنه بعد اقامة الحد عليه فدل على ان الفرق بين من يجب لعنته وبين من لا يجب وبان في بيانه ان من اقيم عليه الحد لا ينبغي لعنته وبين من لم يقم عليه فاللعنة متوجهة اليه سواء سمي وعين ام لا لانه عليه السلام لا يلعن الا من يجب عليه اللعنة ما دام على تلك الحالة الموجبة لها فاذا تاب منها وطهره الحد فلا لعنة متوجهة اليه ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني ابي نا الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قال الاعمش كانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون انه منها ما يسوى دراهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج الحديث عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قاضيها عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في الحدود ايضا عن ابي بكر وابي كريب قوله قال الاعمش موصول بالاسناد المذكور قوله كانوا يرون بفتح الياء من الرأي يريد به ان الذين رووا هذا الحديث كانوا يقولون ان المراد بالبيضة بيض الحديد وهو البيضة التي تكون على راس المقاتل وبالحبل ما يساوي منها دراهم وقال الكرماني ما يراد به ثلاثة دراهم قلت تنظر في ذلك الى انه اقل الجمع ثلاثة وانه ايضا اشار به الى مذهبه فانه عنده يقطع السارق في ربع دينار وهو ثلاثة دراهم ثم قال وغرضه انه لا قطع في الشيء القليل بل ماله نصاب كربع الدينار وعندنا لا قطع في اقل من عشرة دراهم على ما يجيء بيانه ان شاء الله تعالى وفي التوضيح وقول الاعمش البيضة هنا بيضة الحديد التي تغفر الراس في الحرب والحبل من حبال السفن تأويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين بذا ثمن كثير وفي الدارقطني من حديث ابي جناب الدلال نا مختار بن نافع نا ابو حيان التيمي عن ابيه عن علي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قطع في بيضة من حديد قيمتها احدى وعشرين درهما وليس من عادة العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب في عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول في جراب مسك وانما العادة ان يقولوا لعنه الله تعرض لقطع اليد في حبل رث او كبة شعر او رداء خلق وكلما كان من هذا الفن احقر فهو ابلغ وقال الخطابي ان ذلك من باب التدريج لانه اذا استمر به ذلك لم يأمن ان يؤديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ فيه من سرقة ما تقطع وقال الداودي ما قاله الاعمش محتمل وقد يحتمل ان يكون هذا قبل ان يبين الشارع القدر الذي يقطع فيه السارق وقيل هذا محمول على المبالغة في التنبيه على عظم ما خسر وحقر ما حصل وقال القرطبي ونظيره حمل على المبالغة ما حمل عليه قوله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة فان احدا قيل فيه انه اراد المبالغة في ذلك والا فمن المعلوم ان مفحص القطاة وهو قدر ما تحضن فيه بيضها

لا يغفر ان يكون مشيئة او منه تصدق وان بطل يحترق ومنهما لا يستغرق به ومثله كثير في كلامهم واحتج الخوارج بهذا الحديث على ان القطع يجب في قليل الاشياء وكثيرها ولا حجة لهم في ذلك لان قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما لما نزل قال عليه السلام ذلك على ظاهر ما نزل ثم اعلمه الله ان القطع لا يكون الا في مقدار معلوم فكان بيانا لما اجمل فوجب المصير اليه وفي هذا المقدار اختلاف بين العلماء على ما يجي بيانه ان شاء الله تعالى

ص باب الحدود كفارة

ش اى هذا باب يذكر فيه معنى الحدود كفارة فقوله الحدود مبتدا وكفارة خبره ص حدثنا محمد بن يوسف نا ابن عيينة عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرا هذه الآية كلها فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارته ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه ان شاء غفر له وان شاء عذبه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فعوقب به فهو كفارته ومحمد بن يوسف جزم به ابو نعيم انه الفريابي ويحتمل ان يكون البيكندي وابن عيينة هو سفيان يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي ادريس عائذ الله بالعين المهملة وبالهمزة بعد الالف وبالذال المعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالنون في آخره يروي عن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة ابن الصامت والحديث مضى في كتاب الايمان في باب حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال انا ابو ادريس عائذ الله بن عبد الله ان عبادة بن الصامت وكان شهد بدرا وهو احد النقباء ليلة العقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه الحديث ومضى الكلام فيه قوله وقرأ هذه الآية قال الكرماني وهذه الآية اى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الآية قلت قد مر في كتاب الايمان بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف فان قلت روى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة ام لا قلت قال ابن بطال حديث عبادة اصح من حديث اسناد ابي هريرة وقال ابن التين حديث ابي هريرة قبل حديث عبادة ثم اعلمه الله تعالى بما نطق به في حديث عبادة فان قلت حديث ابي هريرة متاخر لانه متاخر الاسلام عن بيعة العقبة كانت قبل اسلام ابي هريرة بست سنين قلت اجابوا بان البيعة المذكورة في حديث الباب كانت متاخرة عن اسلام ابي هريرة بدليل ان الآية المشار اليها في قوله تعالى وقرأ الآية وهي قوله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا الى آخرها كان نزولها في فتح مكة وذلك بعد اسلام ابي هريرة بنحو سنتين والاشكال انما وقع من قوله هناك ان عبادة ابن الصامت وكان احد النقباء ليلة العقبة قال النبي صلى الله عليه وسلم بايعوني على ان لا تشركوا الحديث لانه يوهم ان ذلك كان ليلة العقبة وليس كذلك بل البيعة التي وقعت في ليلة العقبة كانت على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره الخ فان قلت آية المحاربة تعارض حديث عبادة وهو قوله تعالى ذلك لهم خزي في الدنيا يعني الحدود ولهم في الآخرة عذاب عظيم فدل ان الحد لم يكن كفارة قلت الوعيد في المحاربة عند جميع المؤمنين مرتب على قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به الآية فتأول الآية ان شاء الله تعالى ذلك لقوله لمن يشاء فهذه الآية تبطل نفاذ الوعيد على غير اهل الشرك الا ان الشرك في حديث عبادة مع سائر المعاصي لا يوجب انه عوقب في الدنيا وهو مشرك كان ذلك كفارة له لان الامة مجمعة على تخليد الكفار في النار وبذلك نطق الكتاب والسنة فحديث عبادة معناه الخصوص فيمن اقيم عليه الحد من المسلمين خاصة ان ذلك كفارة له والله اعلم

ص باب ظهر المؤمن حمى الا في حد او حق

ش اى هذا باب في بيان ان ظهر المؤمن حمى بكسر الحاء اى محمي اى محفوظ عن الاذى وقال ابن الاثير في الحمى حميت المكان حمى اذا جعلته حمى اى محفوظا لا يقرب وحميته حماية اذا دفعت عنه

وصفت منه من يقربه قلت اصل حمى حمى على وزن فعيل قوله الا في حق اى الا ان يجيء في حد وجب عليه او حق قلت اى وفي حق او حد وقال المهلب قوله ظهر المؤمن حمى يعني ان الله لا يحل للمسلم ان يستبيح ظهر احد ولا بشره لنائرة تكون بينه وبينه او عداوة كما كانت الجاهلية تفعله ويستبيحه من الاعراض والدماء وانما يجوز استباحة ذلك في حقوق الله او حقوق عباده او في ادب لمن تقصد في الدين كتاديب عمر رضي الله عنه بالدرة وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه ابو الشيخ في كتاب السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز بن الزهري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهور المسلمين حمى الا في حد الله ومحمد بن عبد العزيز ضعيف واخرجه الطبراني من حديث عصمة بن مالك الخطمي بلفظ ظهر المؤمن حمى الا بحقه وفي سنده الفضل بن مختار وهو ضعيف ومن حديث ابي امامة من جرد ظهر المسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان وفي سنده ايضا مقال ص حدثني محمد بن عبد الله نا عاصم بن علي نا عاصم بن محمد عن واقد بن محمد سمعت ابي قال عبد الله رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا اي شهر تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا شهرنا هذا قال الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا قال الا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا قال فان الله تبارك وتعالى حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا هل بلغت ثلاثا كل ذلك يجيبونه الا نعم قال ويحكم او ويلكم لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فان الله تعالى حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم بيان ذلك ان دم المؤمن وماله وعرضه حمى للمؤمن لا يحل لاحد ان يستبيحه الا بحق وشيخ البخاري هو محمد بن عبد الله قال الحاكم ابو عبد الله النيسابوري قلت هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس ابن ذؤيب ابو عبد الله الذهلي النيسابوري روى عنه البخاري في الصوم والطب والجنائز والعتق وغيره مما في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي مصرحا ويقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه وربما يقول محمد بن عبد الله فينسبه الى جده وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في الصلاة في مواضع بغير واسطة وقال محمد بن خالد فينسبه الى جد ابيه ص حدثني محمد ابن عبد الله هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا ابو الجهم وعاصم بن علي بن عاصم ابن صهيب ابو الحسين مولى قريبة بنت محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه القرشي من اهل واسط مات سنة احدى ومائتين وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في الصلاة وفي مواضع بغير واسطة مات سنة احدى وعشرين ومائتين وعاصم الثاني هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب العدوي القرشي يروي عن اخيه واقد بن محمد بن زيد يروي عن ابيه محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جد الراوي عنه والحديث مضى في الحج في باب الخطبة ايام منى فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى عن يزيد ابن هارون عن عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر الخ واخرجه في مواضع كثيرة ذكرناها هناك ومضى الكلام فيه ايضا قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف يزاد في اول الكلام للتنبيه لما يقال بعده وتكررت هنا سؤالا لا جوابا قوله اى شهر قال ابن التين اى شهر مرفوع ويجوز نصبه والاختيار الرفع قوله يومنا هذا يعني يوم النحر وقيل صح ان افضل الايام يوم عرفة واجيب بان المراد باليوم وقت اداء المناسك وهما في حكم شيء واحد قوله ثلاثا اي قال ثلاث مرات قوله او ويلكم شك من الراوي ويحكم كلمة رحمة وويلكم كلمة عذاب قوله لا ترجعن بضم العين وبالنون المثقلة خطاب للجماعة ويروى لا ترجعوا وكذا في رواية مسلم قوله بعدي قال الطبري معناه بعد فراقي من موقفي وكان يوم النحر بحجة الوداع او يكون بعدي اي خلافي اى لا تخلفوني في انفسكم بغير الذي امرتكم به او يكون تحقق عليه السلام ان هذا لا يكون في حياته فنهاهم عنه بعد مماته قوله كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فمعناه سبعة اقوال احدها ان ذلك كفر في حق المستحل بغير حق والثاني المراد كفر النعمة وحق الاسلام والثالث انه يقرب من الكفر ويؤدي اليه والرابع انه فعل كفعل الكفار والخامس المراد حقيقة الكفر ومعناه لا تكفروا بل دوموا مسلمين والسادس حكاه الخطابي ان المراد المتكفرون بالسلاح وقال الازهري يقال للابس السلاح كافر والسابع معناه لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا قتال بعضكم بعضا واظهر الاقوال القول

الرابع قاله النووي واختاره القاضي عياض قوله يحزب بضم الياء كذا رواه المتقدمون والمتأخرون وبه يصح المقصود هنا وحكى عياض عن بعضهم ضبطه بإسكان وكذا قاله أبو البقاء العكبري على تقدير شرط مضمر أي إن ترجعوا أحزب وصوب عياض والنووي الأول

ص باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله

ش أي هذا باب في بيان وجوب إقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمات الله تعالى وهي جمع حرمة كالظلمات جمع ظلمة والحرمة ما لا يحل انتهاكه وقال المهلب لا يحل للإمام ترك حرمات الله تنتهك وعليهم تغيير ذلك والانتقام إنما هو ممن يتعرض لنقمة من باب علم يعلم ونقم ينقم من باب ضرب يضرب وبعوض في دنى الإحسان إذا جحده مما يؤدي إلى كفر النعمة ومعنى الانتقام لحرمات الله المبالغة في حرمات من ينتهكها ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يأثم فإذا كان الإثم كان أبعدهما منه والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى إليه قط حتى تنتهك حرمات الله فينتقم لله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والله ما انتقم لنفسه لأن معنى قوله ما انتقم لنفسه ما عاقب أحدا على مكروه أتاه من قبله وأخرج الحديث عن يحيى ابن عبد الله بن بكير المصري عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير الخ ومضى الكلام فيه في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب الخ قوله ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال هذا التخيير ليس من الله لأن الله لا يخير رسوله بين أمرين أحدهما إثم إلا إن كان في الدين أحدهما يؤول إلى الإثم كالغلو فإنه مذموم كما لو أوجب على نفسه شيئا شاقا من العبادة فيعجز التخيير في أمر الدنيا وأما أمر الآخرة فكلما صعب كان أعظم ثوابا وقال الكرماني رحمه الله إن كان التخيير من الكفار فظاهر وإن كان من الله والمسلمين فمعناه ما لم يؤد إلى الإثم كالتخيير في المجاهدة والاقتصاد فيها فإن المجاهدة بحيث تجر إلى الهلاك لا يجوز قوله ما لم يأثم في رواية المستملي ما لم يكن إثما قوله كان أبعدهما منه أي كان الإثم أبعد الأمرين من النبي صلى الله عليه وسلم قوله يؤتى إليه على صيغة المجهول قوله حتى تنتهك بالرفع على صيغة المجهول تقديره فهو ينتقم لله

ص باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع

ش أي هذا باب في بيان إقامة الحدود على الشريف والوضيع أي الرجل الوجيه المحترم عند الناس والوضيع أي الحقير الذي لا يبالى به يعني لا يفرق بينهما فيترك الشريف ويحد الوضيع وقال المهلب لا يحل للإمام ترك الحدود على الشريف والوضيع وأن من ترك ذلك من الأئمة فقد خالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورغب عن اتباع سبيله ص حدثنا أبو الوليد نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن أسامة كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امرأة فقال إنما هلك من كان قبلكم أنهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف والذي نفسي بيده لو أن فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وأبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والحديث مضى في ذكر بني إسرائيل وفي فضل أسامة عن قتيبة وأخرجه بقية الجماعة وأسامة هو ابن زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وابن مولاه قوله كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امرأة يعني يشفع فيها وهي فاطمة المخزومية قوله على الوضيع ووقع هنا بلفظ الوضيع وفي الطريق التي تليه بلفظ الضعيف وفي رواية له بلفظ الدون الضعيف قوله ويتركون الشريف أي يتركون إقامة الحد على الشريف وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني ويتركون على الشريف أي يتركون الحد الذي وجب عليه قوله لو أن فاطمة فعلت ذلك كذا وقع في الأصول وأورده ابن التين بحذف أن ثم قال تقديره لو فعلت ذلك لأن لو يليها الفعل دون الاسم وقد أنكر بعضهم على ابن التين إيراده هنا بحذف أن وليس بموجه لأن ذلك ثابت هنا في رواية أبي ذر عن الكشميهني وكذا في رواية النسفي ووقع عند النسائي لو سرقت فاطمة وفاطمة هذه هي بنت النبي صلى الله عليه وسلم

ص باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان

ش اي هذا

ش أي هذا باب في بيان كراهية الشفاعة في الحد يعني في تركه إذا رفع إلى السلطان وتقييده بقوله إذا رفع إلى السلطان يدل على جواز الشفاعة في الحد قبل وصولها إلى السلطان وروي ذلك عن أكثر أهل العلم وبه قال الزبير بن العوام وابن عباس وعمار وقال به من التابعين سعيد بن جبير والزهري وهو قول الأوزاعي وقالوا ليس على الإمام التجسس على ما لم يبلغه وكره ذلك طائفة فقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد ضاد الله في حكمه رواه أبو داود وأحمد والحاكم وصححه ص حدثنا سعيد بن سليمان نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن قريشا أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب قال يا أيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها ش هذا طريق آخر في حديث عائشة المذكور في الباب الذي قبله بأتم منه أخرجه عن سعيد بن سليمان البزاز بتشديد الزاي الأولى البغدادي عن الليث بن سعد الخ كذا عن عائشة عن الحفاظ من أصحاب ابن شهاب وشذ عمر بن قيس الماصي بكسر الصاد المهملة فقال عن ابن شهاب عن عروة عن أم سلمة فذكر حديث الباب سواء وأخرج أبو الشيخ في كتاب السرقة والطبراني وقال تفرد به عمر بن قيس يعني من حديث أم سلمة رضي الله عنها وقال الدارقطني الصواب رواية الجماعة قلت ما المانع في رواية هذا الحديث عن عائشة وعن أم سلمة كلتيهما قوله أن قريشا أي القبيلة المشهورة ولكن الظاهر المراد بهم هنا من أدرك منهم التي بمكة قوله أهمتهم أي جلبت إليهم همّا وصيرتهم في همّ ومهموم بسبب ما وقع منها يقال أهمني الأمر أي أقلقني والمعنى أهمهم شأن المرأة التي سرقت وهي فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد الصحابي الجليل الذي كان زوج أم سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم قتل أبوها كافرا يوم بدر قتله حمزة بن عبد المطلب ووهم من زعم أن لها صحبة وقيل هي أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد وهي بنت عم المذكورة وفيه نظر قوله التي سرقت زاد يونس في روايته في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح وبين ابن ماجه في روايته أن المسروق القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع في مرسل حبيب بن أبي ثابت أنها سرقت حليا ويمكن الجمع بأن الحلي كان في القطيفة ووقع في رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث أن المرأة المذكورة كانت تستعير المتاع وتجحده أخرجه مسلم وأبو داود وقد تعلق به قوم فقالوا من استعار ما يجب القطع فيه وجحده تعلق به القطع وبه قال أحمد وإسحق وقال أحمد ولا أعلم شيئا يدفعه وخالفهم المدنيون والكوفيون والشافعي وجمهور العلماء وقالوا لا قطع فيه وحجتهم حديث الباب وقال ابن المنذر قد يجوز أن تستعير المتاع وتجحده ثم سرقت فوجب القطع للسرقة قوله من يكلم رسول الله أي من يشفع عنده فيها أي لا يقطع إما عفوا وإما فداء وأمر الفدا جاء في حديث مسعود بن الأسود ولفظه بعد قوله أعظمنا ذلك فجئنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا نحن نفديها بأربعين أوقية فقال تطهر خير لها وكأنهم ظنوا أن الحد يسقط بالفدية قلت مسعود بن الأسود بن حارثة القرشي العدوي وكان من أصحاب الشجرة واستشهد عند مؤتة قوله ومن يجترئ عليه من الاجتراء وقال بعضهم يجترئ يفتعل من الجراءة قلت بل من الاجتراء كما قلنا والجراءة الإقدام على الشيء قوله حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة أي محبوبه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه لاختصاص أسامة بذلك أخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنه عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسامة في حد وكان إذا شفع شفعه بتشديد الفاء أي قبل شفاعته قوله فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنصب وفي رواية قتيبة فكلمه أسامة قوله أتشفع بهمزة الاستفهام على سبيل الإنكار قوله وايم الله بهمزة الوصل وقد مر الكلام فيه في كتاب الأيمان ووقع في رواية أبي الوليد والذي نفسي بيده وفي رواية يونس والذي نفس محمد بيده قوله لو أن فاطمة بنت محمد إنما خص فاطمة ابنته رضي الله عنها لأنها أعز أهله عنده قوله لقطع محمد يدها في رواية أبي الوليد والأكثرين لقطعت يدها وفي الأول تجريد

المفتضح

ص باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما

أي هذا باب في ذكر قول الله تعالى الخ إنما ترجم الباب بهذه الآية الكريمة ليبين أن قطع يد السارق
ثبت بالقرآن وبالأحاديث أيضا وأطلق اليد والمراد به اليمين يدل عليه قراءة ابن مسعود والسارق
والسارقة فاقطعوا أيمانهما رواه الثوري عن جابر بن يزيد عن عامر بن شراحيل الشعبي عن ابن
مسعود والسرقة على وزن فعلة بفتح الفاء وكسر العين من سرق يسرق من باب ضرب
يضرب وهي في اللغة أخذ الشيء خفية بغير إذن صاحبه مالا كان أو غيره وفي الشرع هي أخذ مكلف خفية
قدر عشرة دراهم مضروبة محرزة لمكان أو حافظ وفي المقدار خلاف يستذكر (ص) وفي كم تقطع
(ش) أي وفي مقدار كم من المال تقطع وفيه خلاف كثير فقالت الظاهرية يقطع في القليل والكثير
ولا نصاب وعند الحنفية عشرة دراهم وعند الشافعي ربع دينار وعند مالك قدر ثلاثة دراهم
وروى ابن أبي شيبة عن أبي هريرة وعن ابن مسعود أنهما قالا لا تقطع اليد إلا في أربعة دراهم
فصاعدا وقطع ابن الزبير في نعلين وقال ابن عمر كانوا يسارقون البسا طفقا لعثمان لابن عمر ثم
لا قطعن فيه وكان عروة بن الزبير والزهري وسليمان بن يسار يقولون لا يقطع إلا في ثمن المجن خمسة دراهم وحكي
ابن عمر أنه استكثر ... عن عثمان البتي تقطع في درهم وروى منصور عن الحسن أنه كان لا يوقت
في السرقة شيئا ويتلو والسارق والسارقة وفي رواية قتادة عنه اجتمع على درهمين وذكر عن
النخعي أربعون درهما وعن ابن الزبير أنه قطع في نصف درهم وعن زياد في درهمين وعن أبي سعيد
في أربعة وقيل تقطع في كل ماله قيمة قل أو كثر (ص) وقطع علي رضي الله عنه من الكف (ش) أي قطع علي بن أبي
طالب يد السارق من الكف رواه ابن أبي بكر عن وكيع عن سمرة بن معبد أبي عبد الرحمن قال رأيت
أبا خيرة مقطوعا من المفصل فقلت من قطعك قال الرجل الصالح علي أما إنه لم يظلمني وحكى ابن
التين عن بعضهم قطع اليد من الإبط وهو بعيد غريب وروى سعيد بن منصور عن حماد بن
زيد عن عمرو بن دينار قال كان عمر رضي الله عنه يقطع من المفصل وعلي يقطع من مشط القدم
وروى ابن أبي شيبة من طريق أبي خيرة أن عليا قطعه من المفصل وذكر الشافعي في كتاب
اختلاف علي وابن مسعود أن عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة
ويقول أستحيي من الله أن أتركه بلا عمل ووقع في بعض نسخ البخاري وقطع الكف بدون كلمة من (ص) وقال
قتادة في امرأة سرقت فقطعت شمالها ليس إلا ذلك (ش) وصله أحمد في تاريخه عن محمد بن الحسن
الواسطي عن عوف الأعرابي عنه هكذا ويقول قتادة قال مالك وقال ابن الماجشون لا تجزئ ذلك
وإذا تعمد القاطع قطع شماله قال الأبهري فيهما نظر ويجوز أن يقال عليه القود وعن مالك
وأبي حنيفة إذا غلط القاطع فقطع اليسرى أنه يجزئ عن قطع اليمين ولا إعادة عليه
وعند الشافعي وأحمد في القاطع المخطئ الدية وفي وجوب إعادة القطع قولان عند الشافعي
وروايتان عند أحمد رحمه الله (ص) حدثنا عبد الله بن مسلمة نا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن
عروة عن عائشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا (ش) مطابقته
للترجمة في قوله وفي كم تقطع ظاهرة والحديث يوضحها أيضا لأنها مبهمة وإبراهيم بن سعد بن
إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قوله عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية والحديث
أخرجه بقية الجماعة فمسلم في الحدود وأيضا عن يحيى وآخرين وأبو داود فيه عن أحمد بن
حنبل والترمذي فيه عن علي بن حجر والنسائي في القطع عن إسحاق بن إبراهيم وغيره وابن ماجه
في الحدود عن أبي مروان محمد بن عثمان وقال المزي روى هذا الحديث عن الزهري عن عروة
وحده وروي عنه عن عمرة وحدها وروي عنه عنهما جميعا وروي عنه عن عروة عن عمرة
عن عائشة قوله تقطع اليد أي يد السارق قوله فصاعدا نصب على الحال المؤكدة أي ذهب
ربع دينار حال كونه صاعدا إلى ما فوقه ويؤيده ما وقع في رواية مسلم عن سليمان بن يسار
عن عروة فما فوقه وقال صاحب المحكم يختص هذا بالفاء ويجوز ثم بدلها ولا تجوز الواو
واحتج الشافعي بهذا الحديث أن ربع الدينار
أصل في القطع ويقوم به لا ما سواه قالوا وحديث ثمن المجن وأنه كان ثلاثة دراهم لا ينافي
هذا لأنه إذ ذاك كان الدينار اثني عشر درهما فهي ثمن ربع دينار فأمكن الجمع بهذا الطريق
ويروى هذا عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم وبه يقول
عمر بن عبد العزيز ومالك والليث بن سعد والأوزاعي وإسحاق في رواية وأبو ثور وداود بن

في الظاهري

في الظاهري وقال أحمد إذا سرق من الذهب ربع دينار قطعت وإذا سرق من الدراهم ثلاثة دراهم قطعت وعنه
أن النصاب ربع دينار وثلاثة دراهم أو قيمة ثلاثة دراهم من العروض والتقويم بالدراهم خاصة والأثمان
أصول لا تقوم بعضها ببعض وعنه أن النصاب ثلاثة دراهم أو قيمة ذلك من الذهب والعروض وقال
عطاء بن أبي رباح وإبراهيم النخعي وسفيان الثوري وابن الحنفي وحماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة وأبو
يوسف ومحمد وزفر لا تقطع حتى تكون عشرة دراهم مضروبة وبه قال الكاساني وروي عن عمر وعثمان
وعلي وعبد الله بن مسعود مثل مذهبنا واحتجوا في ذلك بما رواه الطحاوي حدثنا ابن أبي داود وعبد
الرحمن بن عمرو الدمشقي قالا حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال نا محمد بن إسحاق عن أيوب بن موسى عن
عطاء عن ابن عباس قال كان قيمة المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم ورواه
النسائي حدثنا عبيد الله بن سعد أنا عمي نا أبي عن ابن إسحاق حدثني عمرو بن شعيب أن عطاء بن
أبي رباح حدثه أن عبد الله بن عباس كان يقول ثمنه عشرة دراهم وأخرج النسائي أيضا من حديث
عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم
(ص) تابعه عبد الرحمن بن خالد وابن أخي الزهري ومعمر عن الزهري (ش) أي تابع إبراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد
الفهمي المصري والمتابعات تابعه أيضا ابن أخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم وتابعه أيضا معمر بن
راشد وهؤلاء الثلاثة تابعوا إبراهيم بن سعد في روايتهم عن الزهري في الاقتصار على عمرة أما متابعة
عبد الرحمن بن خالد وابن أخي الزهري فقال صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح فرواها محمد
ابن يحيى الذهلي في كتابه عن أحاديث الزهري عن روح بن عبادة ومحمد بن بكر عنهما وقال
بعضهم قرأت بخط مغلطاي وقلده شيخنا ابن الملقن أن الذهلي أخرجه في علل أحاديث الزهري
عن محمد بن بكر وروح بن عبادة جميعا عن عبد الرحمن وهذا الذي قاله لا وجود له بل ليس لروح
ولا لمحمد بن بكر عن عبد الرحمن رواية أصلا (قلت) أراد بمغلطاي صاحب التلويح وبشيخه صاحب
التوضيح وهذا منه كلام لا وجه له من وجوه الأول أنه ناف والمثبت مقدم على النافي والثاني أن عدم
الاطلاع في ذلك لا يستلزم عدم اطلاع صاحب التلويح عليه والثالث فيه القدح لصاحب التلويح مع
أنه شيخ شيخه باعترافه فلا يترك كلام شيخين عارفين بهذا الفن مع اطلاعهما على كتب كثيرة من
هذا الفن ويلتفت إلى كلام من يطعن في الأكابر والرابع أنه نفى رواية روح ورواية محمد بن بكر عن عبد
الرحمن بن خالد يحتاج إلى معرفة تاريخ زمانهم فلا يحكم في ذلك بلا دليل وأما متابعة معمر فرواها مسلم
في صحيحه عن إسحاق بن إبراهيم وابن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر ولكنه لم يسق لفظه (ص) حدثنا
إسماعيل بن أبي أويس عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع يد السارق في ربع دينار (ش) هذا طريق آخر في حديث
عائشة بخلاف الطريق الذي مضى فإن فيه الاقتصار على عمرة وهذا أيضا مما يحتج به الشافعي في
قطع يد السارق في ربع دينار وقالوا هذا إخبار من عائشة عن قول النبي صلى الله عليه وسلم فذلك دليل
أنه مما ذكر عنها في الحديث السابق من قطع النبي صلى الله عليه وسلم في ربع دينار فصاعدا أنها إنما أخذت
ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما وقفها عليه في ما بان هذا الحديث لا من جهة تقويمها لما كان قطع
فيه وأجاب الطحاوي عن ذلك بأنا كنا نسلم مما ذكرتم لو لم يختلف في ذلك عن عائشة
فقد روى ابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة قالت كان يقطع النبي صلى الله عليه وسلم في ربع
دينار فصاعدا انتهى رواية سفيان بن عيينة فكيف يحتجون بقول يونس ويتركون قول سفيان وقال
بعضهم نقل الطحاوي عن المحدثين أنهم يقدمون ابن عيينة في الزهري على يونس فكيف فليس متفقا
عندهم بل أكثرهم على العكس وممن جزم بتقديم يونس على سفيان في الزهري يحيى بن معين وأحمد
ابن صالح المصري انتهى (قلت) سفيان إمام عالم ورع زاهد حجة ثبت مجمع على صحة حديثه وكيف
يقارنه يونس بن يزيد وقد قال ابن سعد كان يونس حلو الحديث كثيره وليس بحجة وربما جاء
بالشيء المنكر (ص) حدثنا عمران بن ميسرة نا عبد الوارث نا الحسين عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن
الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته أن عائشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال تقطع اليد في ربع دينار (ش) هذا طريق آخر في حديث عائشة أخرجه عن عمران بن ميسرة ضد
الميمنة عن عبد الوارث بن سعيد البصري عن الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن يحيى بن أبي
كثير ضد القليل عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن وهي بنت عمته

ذا باب الحنفية عن هذا بانه روى ايضا موقوفا على عائشة رواه ايوب عن عبد الرحمن بن القاسم عن
عمرة عن عائشة وقالوا ايضا انه تعارض الاحاديث التي فيها القطع بالعشرة لانها لا تبيح القطع فيما دون
العشرة وهذا يبيحه وخبر الحظر اولى من خبر الاباحة ص حدثنا عثمن بن ابي شيبة نا عبدة عن هشام عن
ابيه قال اخبرتني عائشة ان يد السارق لم تقطع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن حجفة
او ترس ش هذا طريق اخر في حديث عائشة اخرجه عن عثمن بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي
شيبة واسمها ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدة بن سليمان عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها والحديث اخرجه مسلم ايضا عن عثمن في الحدود قوله
مجن بكسر الميم وفتح الجيم من الاجتنان وهو الاستتار وقال صاحب المغرب المجن الترس لان صاحبه
يستتر به وفي التوضيح المجن والحجفة والترس واحد والحجفة بفتح الحاء والجيم والحجفة واحد لان كلا منهما بالتنوين
فالحجفة بيان له قوله او ترس كلمة او للشك لان الترس يطارق فيه بين جلدين والحجفة قد تكون من
خشب او عظم وتغلف بالجلد وغيره ولم يبين فيه مقدار ثمن هذه الاشياء فيحتمل ان يكون قيمة واحد
منهما ربع دينار ويحتمل ان يكون عشرة دراهم فلا تقوم به حجة لاحد فيما ذهب اليه ص حدثنا عثمن نا
حميد بن عبد الرحمن نا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها مثله ش هذا طريق اخر في الحديث
السابق اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن حميد الرواسي من رواس
ابن كلاب الكوفي عن هشام بن عروة عن عائشة واخرجه مسلم ايضا عن عثمان قوله مثله اي مثل
الحديث السابق عن عثمان ايضا ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت لم يكن يقطع يد السارق في ادنى من حجفة او ترس كل واحد منهما ذو ثمن
ش هذا طريق من حديث عائشة وهو موقوف واخرجه عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك
المروزي الخ واخرجه النسائي في القطع عن سويد بن نصر عن ابن المبارك به قوله في ادنى اي اقل قوله
كل واحد منهما اي من الحجفة والترس وكل واحد كلام اضافي مرفوع على انه مبتدأ وقوله ذو ثمن خبره
وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن وزاد فيه لفظ كان وبنصب ذا ثمن ثم قال كذا ثبت في الاصول
ثم قال وقال الكرماني في انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما ذو ثمن وزاد فيه لفظ كان
بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان في كان انتهى قلت هذا التصرف منهما مما لا بعد له اما
قول هذا القائل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو العبارة التي ذكرناها لانها
على القاعدة السالمة عن الزيادة المودية الى تقدير شيء واما كلام الكرماني بانه وقع في بعض النسخ
غير مسلم لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى تاويل من غالب النساخ الجهلة وقال الكرماني ايضا
قوله ذو ثمن اشارة الى ان القطع لا يكون فيما قل بل يختص بما له ثمن ظاهر قلت زال الابهام
على ما في الحديث من الابهام فان الترس المشترى يساوي اقل من ربع دينار فينبغي ان يقطع لانه ثمن
ظاهر ولو كان درهما واحدا فانه لم يقل به ص رواه وكيع وابن ادريس عن هشام عن ابيه مرسلا
ش اي روى الحديث المذكور وكيع بن الجراح الكوفي وعبد الله بن ادريس الاودي الكوفي عن هشام عن
ابيه مرسلا لانه لم يرفع اسناده وقال الكرماني لعله خلاف الاصطلاح المشهور في المرسلات اما
رواية وكيع فاخرجها ابن ابي شيبة في مصنفه عنه ولفظه عن هشام عن ابيه قال كان السارق في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في ثمن المجن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه واما
رواية عبد الله بن ادريس فاخرجها الدارقطني في العلل والبيهقي من طريق يوسف بن موسى عن جرير
ووكيع وعبد الله بن ادريس ثلاثتهم عن هشام عن ابيه فذكره ص حدثني يوسف بن موسى نا
ابو اسامة قال هشام بن عروة اخبرنا عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن تقطع
يد سارق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ادنى من ثمن المجن ترس او حجفة وكان كل واحد
منهما ذا ثمن ش هذا طريق اخر في حديث عائشة اخرجه عن يوسف بن موسى بن راشد بن بلال
القطان الكوفي سكن بغداد عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام الخ واخرجه مسلم
عن ابي كريب عن ابي اسامة به قوله اخبرنا اي اخبرنا هشام عن ابيه عروة عن عائشة وبقية
الشرح قد مرت عن قريب ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك بن انس عن نافع مولى عبد الله بن عمر
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ش مطابقته
للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس اسمه عبد الله ابن اخت مالك واخرجه مسلم عن يحيى

ايضا

ابن يحيى

ابن يحيى عن مالك واخرجه الطحاوي من خمس طرق صحاح يثبتها في شرح معاني الاثار وقال
ابن حزم لم يروه عن عمر الا نافع وقال ابو عمر هو اصح حديث روي في ذلك وروى الطحاوي من حديث
ابن عباس قال كان ثمن المجن الذي قطع به رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم وعن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده مثله واخرجه النسائي ايضا وروى عن ايمن مثله ولما وقع
الاختلاف في مقدار قيمة المجن الذي قطع به رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم وعن ابن شعيب
عن ابيه عن جده مثله واخرجه النسائي ايضا وروى عن ايمن مثله ولما وقع الاختلاف في مقدار
قيمة المجن احتيط في ذلك فلم يقطع الا فيما اجمع عليه وهو عشرة دراهم او ما يساويها ص وتابعه محمد
ابن اسحق ش يعني عن نافع في قولها عنه ووصلها الاسمعيلي من طريق عبد الله بن المبارك
عن مالك ومحمد بن اسحق وعبيد الله بن عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع
في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ص وقال الليث حدثني نافع قيمته ش اراد ان الليث بن سعد رواه عن
نافع كالجماعة لكنه قال قيمته بدل قولهم ثمنه ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث عن نافع
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم قوله قطع معناه امر
بالقطع لانه عليه السلام لم يباشر القطع بنفسه وقد روي ان بلالا رضي الله عنه هو الذي باشر قطع
يد المراة المخزومية فيحتمل انه كان هو كلا بذلك ويحتمل غيره قوله قيمته قيمة الشيء ما ينتهي اليه
الرغبة فيه ومن رواه بلفظ الثمن فمحمول اما ان القيمة والثمن كانا حينئذ مستويين ص حدثنا
موسى بن اسمعيل نا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن
ثمنه ثلاثة دراهم ش هذا طريق اخر في حديث عبد الله بن عمر اخرجه عن موسى بن اسمعيل
التبوذكي عن جويرية بن اسماء الضبعي عن نافع الى اخره والحديث من افراده ص حدثنا مسدد
نا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه
ثلاثة دراهم ش هذا حديث اخر في حديث ابن عمر اخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيد
الله نحوه ص حدثني ابراهيم بن المنذر نا ابو ضمرة نا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر قال
قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ش هذا طريق اخر اخرجه عن ابراهيم
ابن المنذر الحزامي المديني عن ابي ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم والمراد انس بن عياض
عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف الخ وهو من افراده ص حدثنا موسى بن اسمعيل
نا عبد الواحد نا الاعمش قال سمعت ابا صالح قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده ش هذا الحديث
قد مضى عن قريب في باب لعن السارق اذا لم يسم فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة وهنا اخرجه عن موسى بن اسمعيل المنقري البصري الذي
يقال له التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة الى اخره ووجه اعادته في هذا الباب يحتمل ان يكون اشارة الى ان البيضة والحبل
المذكور بقرينة الاحاديث المذكورة فيهما القطع مما يبلغ قيمتهما ربع دينار او عشرة دراهم
على الاختلاف بقرينة الاحاديث المذكورة في هذا الباب فلذلك ختمها بهذا الحديث وقد ذكر
بعضهم هنا كلاما لا يعجب سامعه فلذا تركته

ص باب توبة السارق

ش اي هذا باب في بيان توبة السارق اذا تاب تقبل وفي رفع اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته
ام لا وحديث الباب يدل على قبول توبته لقول عائشة رضي الله عنها فتابت وحسنت توبتها فاذا
كان كذلك تسمع شهادته في كل شيء مما حد فيه وفي غيره فقال مالك في القاذف والسارقة والزنا
وغيرهما اذا تابوا تقبل شهادتهم اذا زادوا في الصلاح وعنه يقبل في كل شيء الا في القذف والزنا
والسرقة وقال اصحابنا لا تقبل شهادة القاذف وان تاب وحسنت توبته وحاله ونقل
البيهقي عن الشافعي انه قال يحتمل ان يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة وعن الليث والحسن
لا يسقط شيء من الحدود وعن الطحاوي لا يسقط الا قطع الطريق لورود النص فيه ص حدثنا
اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة

ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امرأة قالت عائشة وكانت تأتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت وحسنت توبتها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان الوصف بالحسن يقتضي ان هذا الوصف انما يثبت للتائب مثل هذا واسمعيل بن عبد الله هو اسمعيل بن ابي اويس يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها والحديث مضى باتم منه في الشهادات عن اسمعيل بن عبد الله الخ ومضى الكلام فيه ص حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن الصامت قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط فقال ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ش مطابقته للترجمة من حيث ان من اقيم عليه الحد وصف بالتطهير فاذا انضم الى ذلك انه تاب فانه يعود الى ما كان عليه فيقتضي ذلك قبول شهادته ايضا واخرجه عن عبد الله بن محمد بن اليمان ابي جعفر الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة بن مذحج وقال الجوهري هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وهو المعروف بالمسندي ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وابو ادريس عائذ الله والحديث مضى في الايمان عقيب باب علامة الايمان فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي ادريس عائذ الله بن عبد الله ان عبادة ابن الصامت الخ ومضى الكلام فيه ص قال ابو عبد الله اذا تاب السارق بعد ما قطع يده قبلت شهادته وكل محدود كذلك اذا تاب قبلت شهادته ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه وهذا ثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني وحده وفيه خلاف ومضى الكلام فيه عن قريب قوله اذا تاب قبلت شهادته وفي بعض النسخ اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة

ش اي هذا كتاب في بيان احكام المحاربين من اهل الكفر والردة وقال بعضهم في كون هذه الترجمة في هذا الموضع اشكال واظنها مما انقلب على الذين نسخوا كتاب البخاري من المسودة والذي يظهر ان محلها بين كتاب الديات وبين استتابة المرتدين واطال الكلام فيه قلت هذا بعيد جدا لتوفر الدواعي من ضباط هذا الكتاب من حين الفه البخاري الى يومنا ولا سيما اطلاع خلق كثير من اكابر المحدثين واكابر الشراح عليه والمناسبة في موضع هذه الترجمة هنا موجودة لان كتاب الحدود الذي قبله مشتمل على ابواب مشتملة على شرب الخمر والسرقة والزنا وهذه معاص داخلة في محاربة الله ورسوله وايضا قد ثبت في بعض النسخ في رواية النسفي بعد قوله من اهل الكفر والردة ومن يجب عليه الحد في الزنا وغيره فحد الزنا الى المحاربين فيكون داخلا فيهما لافتضائهما الى القتل في بعض الصور وقال هذا القائل ايضا وعلى هذا فالاولى ان يبدل لفظ كتاب بباب وتكون الابواب كلها داخلة في كتاب الحدود قلت فيه ابواب لا تتعلق الا بغير ما يتعلق بالمحاربين فحينئذ ذكره بلفظ كتاب اولى لانه يشتمل على ابواب ص وقول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ش وقوله بالجر عطفا على المحاربين سيقت هذه الآية الكريمة الى من الارض وفي رواية كريمة وغيرها وفي رواية ابي ذر انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية وظاهر كلام البخاري انه يريد بالذين يحاربون الله في الآية الكريمة الكفار لا قطاع الطريق وقال الجمهور هي في حق الكفار والقطاع وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي وابو ثور حتى قال ان هذه الآية نزلت في اهل الشرك كالحسن والضحاك وعطاء والزهري وقال ابن القصار وقيل نزلت في اهل الذمة الذين نقضوا العهد وقيل في المرتد وكله خطأ وليس قول من قال ان الآية وان كانت نزلت في المسلمين منافيا في المعنى لقول من قال انما نزلت في اهل الردة والمشركين لان الآية وان كانت نزلت في المرتدين باعيانهم فلفظها عام يدخل في معناه كل من فعل مثل فعلهم من المحاربة والفساد في الارض واما ترتيب اقوال العلماء

الذين

٢

الذين جعلوا الآية نزلت في المسلمين في حد المحارب المسلم فقال مالك اذا شهر السلاح واخاف السبيل ولم يقتل ولا اخذ مالا كان الامام مخيرا فيه فان رأى ان يقتله او يصلبه او يقطع يده ورجله من خلاف او ينفيه فعل ذلك وقال الكوفيون والشافعي اذا لم يقتل ولا اخذ مالا لم يكن عليه الا التعزير وانما يقتله الامام ان قتل ويقطعه ان سرق ويصلبه اذا اخذ المال وقتل ويعزره ان فعل شيئا من ذلك ولا يكون الامام مخيرا فيه والنفي عند الشافعي التعزير بالاخراج من بلده وقال الجمهور من المالكية النفي الحبس في بلد آخر وقال ابو حنيفة الحبس في بلده وفي التلويح قول ابي حنيفة الحبس هو النفي والنفي هو الاخراج من الوطن لانه ابلغ في الردع ثم يحبس في المكان الذي يخرج اليه حتى تظهر توبته وهذا حقيقة النفي ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة الجرمي عن انس رضي الله عنه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عكل فاسلموا فاجتووا المدينة فامرهم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوها فبعث في آثارهم فأتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ثم لم يحسمهم حتى ماتوا ش قال ابن بطال ذهب البخاري الى ان آية المحاربة نزلت في اهل الكفر والردة وساق حديث العرنيين وليس فيه تصريح بذلك ولكن روى ان هذه الآية نزلت فيهم نصا حصرا الكلبي روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة حديث العرنيين وفي آخره قال فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية ووقع مثله في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وشيخ البخاري علي بن عبد الله المعروف بابن المديني والوليد بن مسلم الاموي والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء اريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فمات بها سنة اربع ومائة في ولاية يزيد بن عبد الملك والحديث مضى في كتاب الوضوء في باب ابوال الابل والدواب والغنم عن سليمان بن حرب وفي الجهاد عن معلى بن اسد وفي التفسير عن علي بن عبد الله وفي الديات عن قتيبة قوله نفر من عكل النفر رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وعكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة قوله فاجتووا من الاجتواء بالجيم اي كرهوا الاقامة بالمدينة لسقم اصابهم قوله وسمل اعينهم اي فقأها واذهب ما فيها قوله ولم يحسمهم في الحسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه وقد مر الكلام فيه مستوفى

ص باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا

ش اي هذا باب يذكر فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر تفسير الحسم الآن وقال الداودي الحسم فيها ان توضع اليد بعد القطع في زيت حار وهذا من صور الحسم وليس مقصورا عليه ص حدثنا محمد بن الصلت ابو يعلى ثنا الوليد حدثني الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع العرنيين ولم يحسمهم حتى ماتوا ش هذا طرف من حديث انس اخرجه مختصرا عن محمد ابن الصلت عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير اليماني الطائي عن ابي قلابة عبد الله بن زيد قوله قطع العرنيين نسبة الى عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالنون اسم قبيلة فان قيل قد مر فيما مضى انهم من عكل اجيب بانهم كانوا منهما وقد مر في المغازي ان ناسا من عكل وعرينة كذا وكذا وفي كتاب المقطع والسرقة لابي الشيخ وفي رواية كانوا من مزينة وفي رواية من سليم وبنو عرينة من بجيلة وانه احرقهم بالنار بعد ما قتلهم وفيه عن انس رضي الله عنه سمل النبي صلى الله عليه وسلم منهم اثنين وقطع اثنين

ص باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا

ش اي هذا باب يذكر فيه لم يسق المرتدون قوله لم يسق على صيغة المجهول ص حدثنا موسى ابن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قدم رهط من عكل على النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في الصفة فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوها فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا الذود فأتى النبي صلى الله عليه وسلم صريخ فبعث الطلب في آثارهم

فما ترجل النهار حتى اتي بهم فامر بمسامير فاحميت فكحلهم وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم ثم القوا في الحرة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا قال ابو قلابة سرقوا وقتلوا وحاربوا الله ورسوله ش هذا طريق اخر في حديث انس المذكور ووضع له ترجمة في ترك سقي المرتدين اخرجه ابن اسمعيل عن وهيب مصغرا وهب بن خالد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس بن مالك قوله رهطا هم عشيرة الرجل واهله من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط جمع الجمع في الصفة هي سقيفة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كانت مسكن الغرباء والفقراء المهاجرين قوله ابغنا بهمزة قطع ثم غين معجمة ساكنة ثم نون ثم الف اي اطلب لنا رسلا اي اللبن قوله رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة اللبن قوله ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله بعضهم قلت من التفات وهو كقولك الخليفة امير المؤمنين يرسم لك بكذا وقيل المراد انها ابل الصدقة والجيب كانت مختلطة قوله فقتلوا الراعي اسمه يسار ضد اليمين قوله الذود بفتح الذال المعجمة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة قوله صريخ اي مستغيث وهو من الاضداد بمعنى المغيث ايضا قوله الطلب بفتحتين جمع الطالب قوله فما ترجل بلفظ الماضي من الترجل بالراء والجيم وهو الارتفاع قوله وما حسمهم لانهم كانوا كفارا وقيل لم يبين فيه انه عليه السلام امر بذلك ولا نهى عن سقيهم قوله ثم القوا على صيغة المجهول من الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة سود قوله فما سقوا على صيغة المجهول واصله فما استقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى القاف بعد سلب حركتها وحذفت الياء لالتقاء الساكنين

باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم اعين المحاربين

ش اي هذا باب في بيان سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون الميم وهو مصدر من سمر عينيه اذا احمي لها مسامير الحديد ثم كحله فالمصدر مضاف الى الفاعل وهو النبي صلى الله عليه وسلم قوله اعين المحاربين بالنصب مفعوله ولفظ الباب مضاف الى السمر ويجوز ان يكون سمر النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم في هذا الوجه باب بالتنوين قلت لا يكون بالتنوين الا بالتقدير المذكور لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا يكون معربا فلا يكون ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رهطا من عكل او قال عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يخرجوا فيشربوا من ابوالها والبانها فشربوا حتى اذا برؤوا قتلوا الراعي واستاقوا النعم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم غدوة فبعث الطلب في اثارهم فما ارتفع النهار حتى جيء بهم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فالقوا بالحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة هؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله ش هذا طريق اخر لحديث انس ووضع له ترجمة بسمر الاعين واخرجه عن قتيبة عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله عن انس قوله بلقاح بكسر اللام جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب قوله حتى اذا برؤوا من برات من المرض برءا بالفتح فانا بارئ واهل الحجاز يقولون برئت بالكسر قال العوام هذا ذكر لا يؤنث يقولون هذا نعم وارد ويجمع على انعام ونعمان مثل حمل وحملان والانعام تذكر وتؤنث قوله حتى جيء بهم في رواية الكشميهني حتى اتي بهم قوله قال ابو قلابة هو عبد الله الراوي قوله قوم سرقوا

باب فضل من ترك الفواحش

ش اي هذا باب في بيان فضل من ترك الفواحش وهو جمع فاحشة وهو كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا وقولا وكذا الفحشاء والفحش ومنه الكلام الفاحش ويطلق غالبا على الزنا ومنه قوله عز وجل ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبد الله بن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله يوم القيامة يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه معلق بالمساجد ورجلان تحابا في الله ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال الى نفسها قال اني اخاف الله رب العالمين ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه ش مطابقته للترجمة في قوله ورجل دعته امراة الى قوله ورجل

تصدق ولا يخفى فضل هذا عند الله تعالى قوله حدثنا محمد بن سلام ويروى حدثني محمد بن سلام وقد وقع في غالب النسخ محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد بن سلام قال الكرماني والاول هو الصواب قلت لانه قال حدثنا محمد اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك ومحمد بن مقاتل مشهور بالرواية عنه وكلاهما مروزيان وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف ثم باء موحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب الانصاري المدني وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحديث مضى في الزكاة عن مسدد وفي الصلاة وفي الرقاق عن محمد بن بشار ومعنى الكلام فيه قوله الا ظله اضافة الظل الى الله تعالى اضافة تشريف اذ الظل الحقيقي هو منزه عنه لانه من خواص الاجسام وقيل ثمة محذوف اي ظل عرشه وقيل المراد منه الكنف من المكاره في ذلك الموقف الذي تدنو الشمس منهم ويشتد عليهم الحر ويأخذهم العرق يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته قوله عادل هو الواضع كل شيء في موضعه قوله وشاب نشأ لم يقل رجل لان العبادة في الشباب اشق واشد لغلبة الشهوات قوله في خلاء اي في موضع سر وخلوة اذ لا يكون فيه شائبة الرياء قوله ففاضت عيناه فيل العين لا تفيض بل الدمع واجيب بانه اسند الفيض اليهما مبالغة كقوله تعالى ترى اعينهم تفيض من الدمع قوله في المساجد اي بالمسجد ومعناه شديد الملازمة للجماعة فيه قوله في الله تحابا في الله اي لاجله قال الكرماني هو نحو تحابا عدا لا نحو تحابا ملاء قوله في الله اي بسببه كما ورد في النفس المؤمنة مائة اي بسببها اي لا تكون المحبة لغرض دنيوي قوله ذات منصب اي ذات حسب ونسب وخصصها بالذكر لكثرة الرغبة فيها قوله لا تعلم يجوز بالرفع والنصب وذكر اليمين والشمال مبالغة في الاخفاء اي لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين لمبالغته في الاسرار وهذا في صدقة التطوع ص حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا عمر بن علي وحدثني خليفة ثنا عمر بن علي قال ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل لي ما بين رجليه وما بين لحييه توكلت له بالجنة ش مطابقته للترجمة من حيث ان حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش ومحمد بن ابي بكر المقدمي بلفظ اسم المفعول من التقديم يروي عن عمه عمر بن علي وهو موصوف بالتدليس لكنه صرح بالتحديث في هذه الرواية وقد اورده في الرقاق عن محمد بن ابي بكر وحده وقرنه هنا بخليفة ابن خياط وساق الحديث على لفظ خليفة وهو ابو هبيرة من مشايخه وابو حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار الاعرج والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حديث حسن صحيح غريب قوله من توكل اي من تكفل واصل التوكل الاعتماد على الشيء والوثوق به قوله ما بين رجليه اي فرجه قوله وما بين لحييه اي لسانه وقيل نطقه واللحيين بفتح اللام وهو منبت اللحية والاسنان ويجوز كسر اللام وانما ثنى لان له اعلى واسفل والكلام الاستثناء من بين العضوين فمن سلم من ضررهما فقد سلم من العذاب قوله بالجنة كذا بالجنة بالباء عند الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي بحذف الباء

باب اثم الزناة

ش اي هذا باب في بيان اثم الزناة وهو جمع زان كعصاة جمع عاص وتعلق هذا الباب بالكتاب ارتكاب ما حرم الله وهو داخل في محاربة الله ورسوله ص وقال الله تعالى ولا يزنون ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا ش وقول الله بالجر عطفا على اثم الزناة قوله ولا يزنون من الاية التي في الفرقان واولها والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون الاية وعن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا ثم اتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعونا اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملناه كفارة فنزلت والذين لا يدعون الاية وقيل نزلت في وحشي غلام بن مطعم قوله ولا تقربوا الزنا الاية اخرنا داود بن شبيب نا همام عن قتادة اخبرنا انس قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدي سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما قال من اشراط الساعة ان يرفع العلم

ويظهر الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امراة القيم الواحد
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ويظهر الزنا اى يفشو وينتشر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه
واحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره موحدة
اخرى ابو سليمان الحبطي المصري قال البخاري مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ولم يخرج البخاري
عنه الا هذا الحديث هنا وتمام هو ابن يحيى المصري والحديث من افراده قوله بعدى وذلك لانه آخر
من بقي من الصحابة بالبصرة قوله من اشراط اى العلامات قوله ويشرب الخمر اى شربا فاشيا
بلا مبالاة قوله لخمسين ويروى للخمسين قوله القيم بفتح القاف وكسر الياء آخر الحروف
المشددة وهو الذي يقوم بامر النساء ويتولى مصالحهن قال الكرماني في بعض النسخ اربعين
امرأة ولا منافاة بينهما اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير لانه لا مفهوم للعدد ص حدثنا محمد بن المثنى
اخبرنا اسحق بن يوسف اخبرنا الفضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن
ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن ش مطابقته للترجمة في اول الحديث
واسحق بن يوسف الواسطي المعروف بالازرق والفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة بن غزوان
بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي والحديث مر في اول كتاب الحدود ومر الكلام فيه في قضية النهبة ومن
قوله ولا يقتل وهو مؤمن ومعنى الكلام فيه ص قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه قال
هكذا وشبك اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين اصابعه ش قوله قال عكرمة موصول بالسند
المذكور قوله كيف ينزع الايمان منه يعني عند ارتكاب هذه الامور المذكورة وهي الزنا والسرقة
وشرب الخمر وقتل النفس المحرمة قوله فان تاب اى المرتكب من هذه الامور عاد اى الايمان اليه ص حدثنا
آدم حدثنا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني
الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد ش مطابقته
للترجمة في قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وآدم هو ابن ابي اياس يروي عن شعبة عن
سليمان الاعمش عن ذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح الزيات والحديث اخرجه مسلم في
الايمان والنسائي في القطع جميعا عن محمد بن المثنى قوله والتوبة معروضة بعد اى معروضة
على فاعلها بعد ذلك يعني باب التوبة مفتوح عليهم بعد ص حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى عن سفيان
قال حدثني منصور وسليمان عن ابي وائل عن ابي ميسرة عن عبد الله قلت يا رسول الله اي الذنب
اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك قلت
ثم اي قال ان تزاني بحليلة جارك ش مطابقته للترجمة في قوله ان تزاني بحليلة جارك • وعمرو
بالواو ابن علي هو الفلاس ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر
وسليمان هو الاعمش وابو وائل هو شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد الميمنة اسمه عمرو بن شرحبيل
وعبد الله هو ابن مسعود قوله اى الذنب اعظم هذه رواية الاكثرين ووقع في رواية عاصم عن ابي
وائل عن عبد الله اعظم الذنوب عند الله وفي رواية ابي عبيدة بن معن عن الاعمش اى الذنوب اكبر
عند الله وفي رواية الاعمش عن احمد وغيره اى الذنوب اكبر وفي رواية الحسين بن عبد الله عن ابي
وائل اكبر الكبائر والحديث مضى في التفسير عن عثمان بن ابي شيبة وفيه ايضا عن مسدد وفي
الادب عن محمد بن كثير ويجيء في التوحيد عن قتيبة قوله من اجل كثير من النسخ اجل بدون
كلمة من بفتح اللام وفسره الشراح اى من اجل بحذف الجار وانتصب وذكر الاكل لانه كان الاغلب من
حال العرب قوله حليلة جارك اى امرأة جارك والرجل حليل لانه يحل واحد منهما بمحل من صاحبه وقيل
حليلة بمعنى محللة من الحلال وانما عظم الزنا بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما لان الجار له من
الحرمة والحق ما ليس لغيره وقال عليه السلام لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه ص وقال يحيى حدثنا
سفيان حدثني واصل عن ابي وائل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله مثله ش اى قال يحيى
المذكور حدثنا سفيان الثوري قال حدثني واصل بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء
آخر الحروف المعروف بالاحدب عن ابي وائل شقيق عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله
اى الذنب اعظم فذكر الحديث مثله اى مثل حديث ابي وائل عن ابي ميسرة عن عبد الله بن مسعود
ولم يذكر ابو وائل ابا ميسرة ص قال عمرو فذكرته لعبد الرحمن وكان حدثنا عن سفيان عن الاعمش

ومنصور وواصل عن ابي وائل عن ابي ميسرة قال دعه دعه ش اى قال عمرو بن علي المذكور فذكرته اى
الحديث المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان اى والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن
سفيان الثوري عن سليمان الاعمش ومنصور بن المعتمر وواصل الاحدب ثلاثتهم عن ابي وائل
شقيق عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل قوله قال دعه اى قال عبد الرحمن دع هذا الاسناد اى الاسناد
الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي وائل وبين عبد الله بن مسعود وحاصله ان ابا وائل وان كان
روى كثيرا عن عبد الله بن مسعود فان هذا الحديث لم يروه عنه قال الكرماني كيف جاز الطعن عليه
وقد ثبتت روايته عنه كثيرا واجاب لم يطعن عليه لكنه اراد ترجيح طريق الواسطة لموافقة الاكثرين

ص باب رجم المحصن

ش اى هذا باب في بيان حكم رجم المحصن ووقع هنا قبل ذكر الباب عند ابن بطال كتاب الرجم ثم قال
باب الرجم ولم يقع ذلك في الروايات المعتمدة والمحصن بفتح الصاد على صيغة اسم المفعول من
الاحصان وهو المنع في اللغة وجاء فيه كسر الصاد بمعنى الفتح احصن نفسه بالتزوج عن عمل
الفاحشة ومعنى الكسر على القياس وهو ظاهر والفتح على غير القياس قال ابن الاثير وهو احد الثلاثة
التي جئن نوادر يقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفج فهو ملفج وقال ابن فارس والجوهري هذا الحرف
جاء على افعل فهو مفعل بالفتح يعني بفتح الصاد وقال ثعلب كل امرئ عفيف فهو محصن ومحصن وكل امرأة متزوجة
بالفتح لا غير وقال اصحابنا شروط الاحصان في الرجم سبعة الحرية والعقل والبلوغ والاسلام والوطء والنكاح
النكاح والصحيح كونهما محصنين حالة الدخول بنكاح صحيح وقال ابو يوسف والشافعي واحمد الاسلام
ليس بشرط لانه عليه السلام رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التوراة قبل نزول آية الجلد في اول ما دخل
عليه السلام المدينة وصار منسوخا بها وقال ابن المنذر واجمعوا على انه لا يكون الاحصان بالنكاح الفاسد
ولا الشبهة وخالفهم ابو ثور فقال يكون محصنا واختلفوا اذا تزوج امة هل تحصنه وقال الاكثرون
عن عطاء والحسن وقتادة والثوري والكوفيين واحمد واسحق لا واختلفوا اذا تزوج كتابية فقال
ابراهيم وطاوس والشعبي لا تحصنه وعن الحسن لا تحصنه حتى يطأها وعن جابر بن زيد وابن المسيب
تحصنه وبه قال عطاء وسعيد بن جبير ص وقال الحسن من زنى باخته حده حد الزاني ش اى قال الحسن
البصري كذا وقع في رواية الاكثرين وعن الكشميهني وحده قال منصور بدل الحسن وزيفوه حد الزاني
اى كحد الزاني وهو الجلد وفي رواية الكشميهني حده حد الزنا وروى ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث
قال سالت عمرا ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وروى ايضا من طريق
جابر بن زيد وهو ابو الشعثاء التابعي المشهور فيمن اتى ذات محرم منه قال يضرب عنقه ص حدثنا
آدم حدثنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبي يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم
المرأة يوم الجمعة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وآدم هو ابن ابي اياس وسلمة بن كهيل مصغر كهل والشعبي عامر بن شراحيل وعلي هو ابن ابي طالب
رضي الله عنه واخرجه النسائي في الرجم عن عمرو بن يزيد وغيره وقصته ان عليا رضي الله عنه جلد
شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة فقيل له اجمعت بين حدين عليها فقال جلدتها بكتاب
الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت شراحة بنت مالك بضم الشين
المعجمة وتخفيف الراء ثم حاء مهملة الهمدانية بسكون الميم وقال الحازمي بالحاء المهملة والزاي
المعجمة لم تثبت الائمة سماع الشعبي عن علي رضي الله عنه وقيل للدارقطني سمع الشعبي قال سمع منه حرفا
ما سمع منه غير هذا فان قلت ذكر البخاري في كتاب الحيض ويذكر عن علي فذكر في الحيض
اثرا صحيحا قالوا اذا ذكر البخاري اثرا مرضا كان غير صحيح عنده ولئن سلمنا ما قالوا فتكون •
رواية الشعبي عن علي منقطعة لانه لا علة في السند المرض غير رواية الشعبي عن
قلت لعل البخاري لم يصح عنده سماع الشعبي من علي الا هذا الحرف كما ذكره الدارقطني فاثبتا
بسببها سندا والذي في الحيض لم يصح عنده سماع الشعبي منه فمرض واحتج جماعة بالاثر
على هذا على جواز الجمع بين الجلد والرجم وقال المازني وهو قول احمد واسحق وداود وابن المنذر
وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد وقالت طائفة يجب الجمع اذا كان الزاني شيخا ثيبا
وقالوا انه قول باطل ص حدثني اسحق حدثنا خالد عن الشيباني سالت عبد الله بن ابي اوفى هل رجم

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل سورة النور ام بعد قال لا ادري ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واسحق شيخ البخاري قال الكلاباذي ابن شاهين الواسطي قوله حدثني في رواية ابي ذر وفي رواية غيره
حدثنا بنون الجمع وخالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي والشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون
الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة سليمان بن ابي سليمان واسمه فيروز مشهور بكنيته ابو اسحق
الشيباني وعبد الله بن ابي اوفى واسمه علقمة الاسلمي شهد بيعة الرضوان والحديث اخرجه مسلم في
الحدود عن ابي كامل وابي بكر بن ابي شيبة قوله سورة النور يريد به قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة هو ناسخ لحكم الآية ام لا وقد قام الدليل على ان الرجم وقع بعد سورة النور
لان نزولها كان في قصة الافك واختلف هل كان سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد
ذلك وقد حضره ابو هريرة وانما اسلم سنة سبع ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس
عن ابن شهاب قال حدثني ابو سلمة عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الانصاري ان رجلا من اسلم اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه قد زنى فشهد على نفسه اربع شهادات فامر به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن مقاتل المروزي وشيخه
عبد الله بن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد قوله حدثنا في رواية ابي ذر اخبرنا والحديث
اخرجه مسلم في الحدود عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابو داود فيه عن محمد بن المتوكل واخرجه
الترمذي فيه عن الحسن بن علي به واخرجه النسائي في الجنائز عن محمد بن يحيى وفي الرجم عن ابي السرح
به وغيره قوله ان رجلا هو ماعز بن مالك قوله من اسلم اي من اسلم وهي القبيلة المشهورة قوله
فشهد على نفسه اي اقر على نفسه اربع مرات واختلفوا في اشتراط تكرار اقراره اربع مرات قوله
ابو حنيفة واصحابه لا يجب الا باعتراف اربع مرات في اربع مجالس وهو ان يغيب عن القاضي حتى لا
يراه ثم يعود اليه فيقر كما في حديث ماعز فان اعترف في مجلس واحد الغمرة فهو اعتراف واحد
وقال ابن ابي ليلى واحمد واسحق والثوري والحسن بن حي والحكم بن عتيبة يجب باعترافه اربع مرات
في مجلس واحد وقال مالك والشافعي يكفي مرة واحدة وحديث الباب حجة عليهما قوله وكان قد
احصن اي وكان تزوج فهو محصن ويجوز احصن بصيغة المعلوم والمجهول

ص باب لا يرجم المجنون ولا المجنونة

ش اي هذا باب فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا المرأة المجنونة اذا وقع الزنا في حالة الجنون
وهذا اجماع واما اذا وقع في حال الصحة ثم طرأ الجنون هل يؤخر الى وقت الافاقة قال الجمهور لا لانه يراد
به التلف بخلاف من يجلد فانه يقصد به الايلام فيؤخر حتى يفيق ص وقال علي لعمر رضي الله عنهما اما
علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ ش اي
قال علي بن ابي طالب لعمر بن الخطاب وهذا التعليق رواه النسائي مرفوعا فقال انبأنا احمد بن السرح
في حديثه عن ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن ابي ظبيان عن ابن عباس
قال مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ
وعن الصبي حتى يحتلم قال صدقت فخلى عنها ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ردد عليه اربع مرات فلما شهد على
نفسه اربع مرات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون قال لا قال فهل احصنت
قال نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن
عبد الله قال فكنت فيمن رجمه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه بالحرة فرجمناه ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله عليه السلام ابك جنون لان المفهوم منه اذا كان مجنونا لا يرجم ورجاله
قد ذكروا غير مرة في يبا وبعيدا والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن عبد الملك بن شعيب
واخرجه النسائي في الرجم عن محمد بن عبد الله قوله اتى رجل من المسلمين وفي رواية ابن مسافر
رجل من الناس وفي رواية يونس ومعمر ان رجلا من اسلم وفي رواية جابر بن سمرة عند مسلم رأيت
ماعز بن مالك الاسلمي حين جيء به رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه رجل قصير اعضل ليس

عليه رداء وفي لفظ وعضلات وهو جمع عضلة قال ابو عبيدة هي ما اجتمع من اللحم في اعلى باطن الساق
وقال الاصمعي كل عصبة معها لحم فهي عضلة قوله حتى ردد عليه في رواية الكشميهني حتى رد عليه
واحدة قوله اربع مرات كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره اربع شهادات قوله ابك جنون في رواية
شعيب عن عاصم في الطلاق وهل بك جنون قال عياض فائدة سؤاله ابك جنون استبراء لحاله
واستبعاد ان يلج عاقل بالاعتراف بما يقتضي اهلاكه ولعله يرجع عن قوله فهل احصنت اي تزوجت
قوله قال ابن شهاب اي محمد بن مسلم بن شهاب الزهري راوي الحديث وهو موصول بالاسناد
المذكور قوله فاخبرني بفتح الراء قوله من سمع فاعل اخبرني وقال الكرماني من سمع قيل يشبه ان
يكون ذلك هو ابو سلمة لما صرح باسمه في الروايات الاخر قوله بالمصلى اي مصلى الجنائز وهو بقيع
الغرقد قوله فلما اذلقته بالذال المعجمة والقاف اي فلما اقلقته واصابته بحدها قوله بالحرة بفتح
الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة سود والمدينة بين حرتين

ص باب للعاهر الحجر

ش اي هذا باب يذكر فيه للعاهر اي للزاني الرجم بالحجارة الحجرية من الحرمان وقيل الرجم ص حدثنا
ابو الوليد نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد وابن
زمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي يا سودة زاد لنا
قتيبة عن الليث وللعاهر الحجر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك وقد
اخرجه مختصرا ومضى بتمامه في كتاب الفرائض في باب الولد للفراش حرة كانت او امة اخرجه عن عبد
الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب ومضى الكلام فيه مستوفى وسعد هو ابن ابي وقاص وابن
زمعة هو ابن عبد زمعة وسودة هي بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها قوله زاد لنا قتيبة قال
البخاري زاد لنا قتيبة بن سعيد احد مشايخه عن الليث بن سعد بعد قوله الولد للفراش
وللعاهر الحجر وفي رواية ابي ذر زادنا

ص باب الرجم في البلاط

ش اي هذا باب في بيان الرجم في البلاط وفي رواية المستملي بالبلاط والبلاط فيه طرقه ايضا وهو
بكسر الباء وفتحها وقد استعمل في معان كثيرة على ما نذكر الآن لان المراد به هنا موضع معروف
عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط يدل عليه كلام ابن عمر في آخر حديث الباب وزعم
بعض الناس ان المراد بالبلاط الحجر الذي يرجم به وهو ما يفرش به الدور وحكى استشكال ابن بطال هذه
الترجمة فقال البلاط وغيره سواء وهو مردود لان المراد بالبلاط مثل ما ذكرناه وكذا قال ابو عبيد البكري
البلاط موضع بالمدينة بين المسجد النبوي والسوق وقيل يحتمل عدم اشتراط الحفر للمرجوم لان
المراد لا يتاتى فيه الحفر وهذا ايضا احتمال بعيد وقد ثبت في صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم
امر فحفرت لماعز حفيرة فرجم فيها وقال ياقوت الحموي في المشترك البلاط بفتح اوله وكسره قرية
بغوطة دمشق وبلاط موسى حصن من اعمال شنترية بالاندلس والبلاط ايضا مدينة خربت
كانت قصبة كورة الحوار من نواحي حلب والبلاط موضع بالقسطنطينية كان سجنا للاسرى
ايام سيف الدولة ابن حمدان ذكره ابو فراس في شعره وقال ايضا البلاط موضع بالمدينة وهو موضع
مبلط بالحجارة بين مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والسوق ص حدثنا محمد بن عثمان نا خالد
بن مخلد عن سليمان حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيهودي ويهودية قد احدثا جميعا فقال لهم ما تجدون في كتابكم قالوا ان احبارنا
احدثوا تحميم الوجه والتجبية قال عبد الله بن سلام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فاتي بها فوضع
احدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فاذا آية
الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرجما عند البلاط فرأيت اليهودي
احنى عليها ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث ومحمد بن عثمان شيخ البخاري زاد فيه ابو ذر ابن كرامة
العجلي الكوفي وهو من افراده وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما القطواني
الكوفي وهو ايضا من شيوخ البخاري روى عنه في مواضع بلا واسطة وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب

مولى عبد الله بن أبي عتيق والحديث رواه مسلم من رواية نافع عن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أتي بيهودي ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود فقال ما تجدون
في التوراة على من زنى قالوا نسود وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال فأتوا بالتوراة
إن كنتم صادقين فجاءوا بها فقرؤوها حتى إذا مروا بآية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم
وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليرفع يده
فرفعها فإذا تحتها آية الرجم فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله بن عمر كنت فيمن
رجمهما فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه وروى أبو داود من رواية زيد بن أسلم عن ابن عمر قال أتى نفر
من اليهود فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القف فأتاهم في بيت المدراس فقالوا يا أبا القاسم إن رجلا منا
زنى بامرأة فاحكم بينهما فوضعوا له وسادة فجلس عليها فقال ائتوني بالتوراة فأتي بها فنزع الوسادة
من تحته ووضع التوراة عليها وقال آمنت بك وبمن أنزلك ثم قال ائتوني بأعلمكم فأتي بفتى شاب
ثم ذكر قصة الرجم الحديث **قوله** أتي على صيغة المجهول من الإتيان **قوله** بيهودي ويهودية قال
الزجاج كانا من أهل خيبر وعن ابن الطلاع ذكر البخاري أنهم أهل ذمة **قوله** أحدثا أي زنيا من أحدث
إذا زنى ويقال معناه فعلا فاحشة وأريد به الزنا **قوله** أحبارنا أي علماءنا وهو جمع حبر وهو العالم
الذي يزين الكلام **قوله** أحدثوا أي ابتكروا قال الكرماني هو من الإحداث وهو الابتداء وهو الإظهار
أي أظهروا تحميم الوجه وهو تسخيمه بالحمم أي تسويده بالفحم والحمم بضم الحاء المهملة المخففة
قال ابن الأثير جمع حممة وهي الفحمة **قوله** والتجبية بالجيم والباء الموحدة من باب التفعلة وهو
الإركاب معكوسا وقيل أن يحمل الزانيان على حمار يخالف بين وجوههما **قوله** أجنى عليها بالجيم
يقال جنى عليه يجني جنأ إذا أكب عليه يقيه شيئا وقال ابن التين رويناه جنأ بالجيم والهمزة
وفي رواية فرأيته يجانئ عليها وهو من باب المفاعلة ويروى بالحاء المهملة أي يكب عليها وقال
الخطابي الذي جاء في كتاب السنن يجني يعني بالجيم والمحفوظ إنما هو يحني يعني بالحاء المهملة
يقال حنى يحنو حنوا وأحنى يحني إذا عطف وينحني وقيل فيه سبع روايات كلها راجعة إلى الوقاية
واختلف العلماء في الحكم بينهم إذا ترافعوا إلينا أواجب ذلك علينا أم نحن فيه مخيرون فقال
جماعة من فقهاء الحجاز والعراق الإمام والحاكم مخير إن شاء حكم بينهم إذا تحاكموا بحكم الإسلام
وإن شاء أعرض عنهم وقالوا إن قوله فإن جاؤوك محكمة وممن قال ذلك مالك والشافعي في أحد
قوليه وهو قول عطاء والشعبي والنخعي وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فإن
جاؤوك نزلت في بني قريظة وهي محكمة وقال عامر والنخعي إن شاء حكموا وإن شاء لم يحكم وعن ابن القاسم
إذا تحاكم أهل الذمة إلى حاكم المسلمين ورضي الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهما إلا برضى من أساقفتهما
فإن كره ذلك أساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك إن رضي الأساقفة ولم يرض الخصمان أو أحدهما لم
يحكم بينهما وقال الزهري مضت السنة أن يرد أهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم إلى
أهل دينهم إلا أن يأتوا راغبين في حكمنا فنحكم بينهم بكتاب الله عز وجل وقال آخرون واجب على
الحاكم أن يحكم بينهم إذا تحاكموا إليه بحكم الله تعالى وزعموا أن قوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل
ناسخ للتخيير في الحكم بينهم في الآية التي قبل هذه روي ذلك عن ابن عباس وبه قال الزهري وعمر
بن عبد العزيز والسدي وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه وهو أحد قولي الشافعي إلا أن أبا
حنيفة قال إذا جاءت المرأة والزوج فعليه أن يحكم بينهما بالعدل وإن جاءت المرأة وحدها
ولم يرض الزوج لم يحكم وقال صاحباه يحكم وكذا اختلف أصحاب مالك واختلف الفقهاء أيضا في
اليهوديين من أهل الذمة إذا زنيا هل يحدان إن رفعهم حكامهم إلينا أم لا فقال مالك إن زنى أهل
الذمة وشربوا الخمر فلا يتعرض لهم الإمام إلا إذا أظهروا ذلك في ديار المسلمين فيدخلون عليهم
الضرر فيمنعهم السلطان من الضرر بالمسلمين قال مالك وإنما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليهوديين لأنه لم يكن لليهود يومئذ ذمة وتحاكموا إليه وقال أبو حنيفة وأصحابه يحدان إذا زنيا
كحد المسلمين وهو أحد قولي الشافعي

ص باب الرجم بالمصلى

ش أي هذا باب في بيان أن الرجم الذي وقع في قضية ماعز بن مالك كان بالمصلى أي مصلى الجنائز

ويوضحه ما في الرواية الأخرى بقيع الغرقد واعترض ابن بطال وابن التين على هذا التبويب بأنه لا معنى
لأن الرجم في المصلى وغيره من سائر المواضع سواء وأجيب عن هذا بأن ذكر ذلك لوقوعه مذكورا
في حديث الباب وقيل معنى بالمصلى أي عند المصلى لأن المراد المكان الذي يصلى عنده العيد والجنائز
وهو من ناحية بقيع الغرقد وقد وقع في حديث أبي سعيد عند مسلم
فأمرنا أن نرجمه فانطلقنا به إلى بقيع الغرقد وفهم عياض من قوله بالمصلى أن الرجم وقع في داخل
المصلى **قلت** كأنه فهم ذلك من الباء الظرفية فعلى هذا يلتحق مصلى الأعياد والجنائز بحكم المسجد
وقال آخرون له حكم المسجد لأن الباء فيه بمعنى عند كما ذكرنا وفيه نظر **ص** حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق
أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه أن رجلا من أسلم جاء إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فاعترف بالزنا فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد على نفسه أربع مرات قال له النبي
صلى الله عليه وسلم أبك جنون قال لا قال أحصنت قال نعم فأمر به فرجم بالمصلى فلما أذلقته الحجارة
فر فأدرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه لم يقل يونس وابن جريج عن الزهري
فصلى عليه **ش** مطابقته للترجمة في قوله فرجم بالمصلى ومحمود هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة المروزي
وأكثر البخاري عنه ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف والحديث أخرجه مسلم في الحدود عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد
الرزاق وأخرجه بقية الجماعة خلا ابن ماجه **قوله** حدثنا محمود هكذا في رواية أبي ذر وفي رواية
الأكثرين حدثني وفي رواية النسفي حدثنا محمود بن غيلان بذكر أبيه صريحا **قوله** أن رجلا من أسلم
هو ماعز بن مالك الأسلمي وهو مذكور هكذا في حديث جابر أيضا عن قريب في باب رجم المحصن وليس في هذه
الرواية التي مضت فرجم بالمصلى **قوله** فلما أذلقته أي أقلقته وقد مر عن قريب **قوله** فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم أي ذكره بجميل ووقع في حديث سليمان بن بريدة عن أبيه عند مسلم وكان الناس فيه
أي في ماعز فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد أحاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة أفضل من
ماعز الحديث إلى أن قال لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم وفي حديث أبي هريرة عند
النسائي لقد رأيته بين أنهار الجنة ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث جابر عند أبي عوانة لقد
رأيته يتخضخض في أنهار الجنة وفي حديث اللجلاج عند أبي داود والنسائي لا تقل له خبيث لهو عند الله
أطيب من ريح المسك وفي حديث أبي ذر عند أحمد غفر الله له وأدخله الجنة **قوله** وصلى عليه هكذا وقع
هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال المنذري رواه ثمانية أنفس عن عبد الرزاق فلم يذكروا
قوله فصلى عليه ورواه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في آخره ولم يصل عليه
والجمع بين الروايتين بأن رواية المثبت مقدمة على رواية النافي أو تحمل رواية من قال لم يصل عليه
يعني حين رجم ولم يصل عليه ثم صلى عليه بعد ذلك ويؤيده ما رواه عبد الرزاق في حديث أبي أمامة
بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله أتصلي عليه قال لا قال فلما كان الغد قال
صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث يجمع الاختلاف **قوله** لم يقل يونس
يعني ابن يزيد وابن جريج يعني عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن محمد بن مسلم الزهري فصلى عليه
فرواية يونس وصلها البخاري في باب رجم المحصن ولفظه فأمر به فرجم وكان قد أحصن ورواية
ابن جريج رواها مسلم مقرونة برواية معمر ولم يسق المتن والحاصل أن رواية إسحاق شيخ مسلم في سنده
لم يذكر فيه فصلى عليه **ص** وسئل أبو عبد الله فصلى عليه يصح قال رواه معمر قيل له رواه غير معمر
قال لا **ش** وقع هذا الكلام في رواية المستملي وحده عن الفربري وأبو عبد الله هو البخاري **قوله** فصلى
عليه يصح يعني لفظ فصلى عليه يعني على ماعز يصح أم لا فقال رواه معمر أي روى هذه الزيادة
وأجيب بأن معمرا من الثقات المأمونين والفقهاء المتقنين من الورعين ومن رجال الكتب
الستة ومثله لا يضر زيادته وانفراده بها

ص باب من أصاب ذنبا دون الحد فأخبر الإمام فلا عقوبة عليه بعد التوبة إذا جاء مستفتيا

ش أي هذا باب في بيان من أصاب ذنبا أي ارتكبه ولا حد له أي ذنبا لا حد له نحو القبلة والغمزة
قوله فأخبر على صيغة المجهول والضمير الذي فيه يرجع إلى قوله من وقوله الإمام بالنصب مفعوله
ولا عقوبة عليه بعد التوبة يعني يسقط عنه ما أصاب من الذنب الذي لا حد له وليس للإمام اعتراض

عليه بل يؤكد بصيرته في التوبة ويأمره بها ليستتر بذلك فيتوب من الذنب وأما من أصاب ذنبا فيه حد فإن التوبة لا ترفعه ولا يجوز للإمام العفو عنه إذا بلغه ومن قال التوبة عند العلماء إذ يطهر ويكفر بالحد إلا الكشافي فذكر عنه ابن المنير أنه قال إذا تاب قبل أن يقام عليه الحد سقط عنه وقال صاحب التوضيح وليس المراد بالنسبة إلى الباطن وأما بالنسبة إلى الظاهر فالظاهر من مذهبه عدم سقوطه قوله مستفتيا حال من الضمير الذي في جاء وهو من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهو جواب الحادثة وهكذا هو في رواية النقطة عند الأكثرين وفي رواية الكشميهني مستغيثا من الاستغاثة وهو طلب العون بالغين المعجمة والثاء المثلثة وروي مستعتبا من الاستعتاب وهو طلب الرضا وطلب إزالة العتب وفي بعض النسخ مستقيلا وهو طلب الاستقالة وقال عطاء لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي أخبر أنه وقع في معصية بل أمهله حتى صلى معه ثم أخبره بأن صلاته كفرت ذنوبه وقال الكرماني لم يعاقبه أي من أصاب ذنبا لا حد عليه وتاب وقيل يعني المحترق المجامع في نهار رمضان وقد تقدم فإن قلت هذا إضمار قبل الذكر قلت ص قال ابن جريج لم يعاقب الذي جامع في رمضان ش أي قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع في رمضان بل أعطاه ما يكفر به وهذا الأثر والذي قبله يوضحان معنى الترجمة ص ولم يعاقب عمر رضي الله عنه صاحب الظبي ش هذا أيضا يوضح الترجمة أي لم يعاقب عمر رضي الله عنه صاحب الظبي وهو قبيصة بن جابر وكان محرما واصطاد ظبيا فأمره عمر بالجزاء ولم يعاقبه عليه ووصله سعيد بن منصور عن قبيصة بن جابر ص وفيه عن أبي عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ش أي في معنى الحكم المذكور في الترجمة جاء حديث عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن عبد الله بن مسعود ووقع في بعض النسخ عن أبي مسعود وليس بصحيح والصواب ابن مسعود وهو الذي وصله ابن مسعود والبخاري في أوائل كتاب مواقيت الصلاة في باب الصلاة كفارة من رواية سليمان التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود أن رجلا أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فأنزل الله تعالى أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول الله ألي هذا قال لجميع أمتي كلهم قوله مثله أي مثل ما وقع في هذا في رواية الكشميهني وحده أي مثل ما وقع في الترجمة ص حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلا وقع بامرأته في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل تجد رقبة قال لا قال هل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فأطعم ستين مسكينا ش مطابقته للترجمة من حيث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب هذا المواقع في رمضان وحميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري والحديث مضى في كتاب الصيام وفي الأدب عن موسى بن إسماعيل وعن القعنبي وفي النذور عن علي بن عبد الله وعن محمد بن محبوب وكذا في المستغنية ومضى الكلام فيه ص وقال الليث عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد قال احترقت قال مم قال وقعت بامرأتي في رمضان قال له تصدق قال ما عندي شيء فجلس وأتاه إنسان يسوق حمارا ومعه طعام قال عبد الرحمن ما أدري ما هو إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أين المحترق فقال ها أنا ذا قال خذ هذا فتصدق به قال على أحوج مني ما لأهلي طعام قال فكلوه ش هذا التعليق وصله البخاري في التاريخ الصغير قال حدثني عبد الله بن صالح حدثني الليث به قوله تصدق فيه اختصار إذ الكفارة مرتبة وهو بعد الإعتاق والصيام قوله فكلوه ويروى فكله الأول رواية ابن وهب ص قال أبو عبد الله الحديث الأول أبين قوله أطعم أهلك ش أبو عبد الله هو البخاري أراد بالحديث الأول حديث أبي عثمان النهدي وهو أبين شيء في الباب ولم يقع هذا في كثير من النسخ

ص باب إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه

ش أي هذا باب فيه إذا أقر شخص بالحد عند الإمام بأن قال إني أصبت ما يوجب الحد فأقمه علي ولم يبين الحد هل للإمام أن يستر عليه وجوابه قوله أن يستر عليه ولم يذكر الجواب بناء على عادته اكتفاء بما في حديث الباب لأنه أي قوله عليه السلام للرجل الذي قال إني أصبت حدا فأقمه

علي أليس

علي أليس صليت معنا فلم يستكشفه عنه فدل على أن الستر أولى لأن في الكشف عنه نوع تجسس المنهي عنه وجعلها شبهة دارئة للحد ص حدثني عبد القدوس بن محمد حدثني عمرو بن عاصم الكلابي نا همام ابن يحيى نا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي قال ولم يسأله عنه قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام إليه الرجل فقال يا رسول الله إني أصبت حدا فأقم في كتاب الله قال أليس قد صليت معنا قال نعم قال فإن الله قد غفر لك ذنبك أو حدك ش مطابقته للترجمة من حيث أنه يوضحها ويبين الحكم فيها وعبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب بمهملتين وموحدتين البصري العطار وهو من أفراده وما له في البخاري إلا هذا الحديث وقد طعن فيه الحافظ أحمد بن هارون البرديجي فقال هذا عندي حديث منكر وهم فيه عمرو بن عاصم مع أن هماما كان يحيى بن سعيد لا يرضاه وهو عندي صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به وأبان العطار أمثل منه وأجيب عنه بأنه لم يبين وكونه منكرا على طريقته في تسميته ما ينفرد به الراوي منكرا إذ لم يكن فيه متابع والحديث أخرجه مسلم أيضا في التوبة عن حسن بن علي الحلواني عن عمرو بن عاصم قوله إني أصبت حدا أي فعلت فعلا يوجب الحد قوله فأقمه علي بتشديد الياء قوله ولم يسأله عنه أي لم يستفسره قوله فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم أي فلما أدى وقال بها بعد الصلاة لا قبلها لأن الصلاة تكفر الخطايا لأن الحسنات يذهبن السيئات قوله وحدك شك من الراوي أي وما يوجب حدك

ص باب هل يقول الإمام للمقر هل غمزت أو لمست

ش أي هذا باب فيه هل يقول الإمام للمقر بالزنا لعلك لمست المرأة أو غمزتها بعينك أو بيدك وفي بعض النسخ بعد هذا أو نظرت يعني أو نظرت إليها وجواب الاستفهام مقدر يوضحه حديث الباب ص حدثني عبد الله بن محمد الجعفي نا وهب بن جرير نا أبي قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال لما أتى ماعز ابن مالك النبي صلى الله عليه وسلم قال له لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت قال لا يا رسول الله قال أنكتها لا يكني قال فعند ذلك أمر برجمه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهب يروي عن أبيه جرير بن حازم بن زيد البصري ويعلى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح اللام ابن حكيم بفتح الحاء الثقفي مولاهم من أهل البصرة مات بالشام والحديث أخرجه أبو داود في الحدود عن زهير بن حرب وغيره وأخرجه النسائي في الرجم عن عمرو بن علي وغيره قوله لعلك قبلت حذف مفعوله للعلم به أي المرأة المعهودة قوله أنكتها بكسر النون من النيك قوله لا يكني أي لا يفصح بغير هذه اللفظة وحاصله أنه صرح بلفظ النيك لأن الحدود لا تثبت بالكنايات وفيه جواز تلقين المقر في الحدود إذ لفظ الزنا يقع على نظر العين ونحوه

ص باب سؤال الإمام المقر هل أحصنت

ش أي هذا باب يذكر فيه سؤال الإمام المقر بالزنا هل أحصنت لأن الإحصان شرط الرجم والمراد بالإحصان هنا التزوج بامرأة والدخول بها ص حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس وهو في المسجد فناداه يا رسول الله إني زنيت يريد نفسه فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه فجاء لشق وجهه الذي أعرض عنه فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا يا رسول الله فقال أحصنت قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا فارجموه ش مطابقته للترجمة في قوله فقال أحصنت ورجاله قد ذكروا غير مرة وابن المسيب هو سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مر عن قريب في باب لا يرجم المجنون والمجنونة قوله رجل من الناس يعني ليس من أكابر الناس ولا من المشهورين فيه قوله يريد نفسه فائدة هذا الكلام أنه لم يكن مستفتيا من جهة الغير مسندا إلى نفسه على جهة الفرض كما هو عادة المستفتي للغير هكذا قاله الكرماني وغيره قلت الظاهر أنه يريد به التأكيد بأنه هو الزاني قوله فتنحى أي بعد الرجل للجانب الذي أعرض مقابلا له وقيل بكسر القاف ص وقال ابن شهاب أخبرني من سمع جابرا قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة جمز حتى أدركناه بالحرة فرجمناه

ش اي قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وهو موصول بالسند المذكور قوله من سمع قيل انه ابو سلمة قوله جمز بالجيم والميم والزاي المفتوحات اي عدا واسرع وبقية الشرح مرت في باب لا يرجم المجنون

ص باب الاعتراف بالزنا

ش اي هذا باب في بيان حكم الاعتراف بالزنا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان قال حفظناه من في الزهري قال اخبرني عبيد الله انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك بالله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي قال قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأته الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره المائة شاة والخادم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها قلت لسفيان لم يقل فاخبروني ان على ابني الرجم فقال اشك فيها من الزهري فربما قلتها وربما سكت ش مطابقته للترجمة في قوله فان اعترفت فارجمها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة والحديث مضى في الوكالة عن ابي الوليد وفي الشروط عن قتيبة وفي النذور عن اسمعيل بن ابي اويس وغير ذلك مواضع كثيرة واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه مفرقا قوله من في الزهري اي من فيه وفي رواية الحميدي حدثنا الزهري وفي رواية الاسماعيلي سمعت الزهري قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذئب وهو جالس في المسجد قوله فقام رجل في رواية الشروط ان رجلا من الاعراب جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية شعيب في الاحكام اذ قام رجل من الاعراب قوله انشدك الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم المعجمة من قولهم نشدته اذا سألته بالله فانما تنشده به وهي صوته وهو معنى انشدك اذكرك قال سيبويه معنى نشدتك الا فعلت ما اطلب منك الا فعلك وقيل يحتمل ان يكون الا جواب لقسم لما فيها من معنى الحصر وتقديره اسألك بالله لا تفعل شيئا الا القضاء بكتاب الله فان قلت هذا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يحكم الا بكتاب الله قلت هذا من جفاة وجه الحكم عليه حتى سأل اهل العلم الذين اجابوا بمائة جلدة وتغريب عام وهذا من قبيل الملكين لداود عليه السلام فاحكم بيننا بالحق على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه قوله الا قضيت بكسر الهمزة وتشديد اللام وهي كلمة الاستثناء والمعنى ما اطلب منك الا القضاء بحكم الله قوله بكتاب الله قال شيخنا زين الدين هل المراد بقوله بكتاب الله اي بقضائه وحكمه او المراد به القرآن يحتمل كلا الامرين قوله فقام خصمه وكان افقه منه الواو فيه وكان للحال وفي رواية مالك وقال الآخر وهو افقههما اما مطلقا واما في هذه القضية الخاصة قوله وائذن لي اي في التكلم وهذا من جملة كلام الخصم وهذا من جملة افقهيته بحيث استاذن بحسن الادب وترك رفع الصوت وقد ورد حديث مرفوع وان كان ضعيفا ان حسن السؤال نصف العلم قوله ان ابني ويروى ابني هذا فان قلت اقرار الاب عليه لا يقبل قلت قال الكرماني هذا فتيا جواب لا استفتائه اي ان كان ابنك زنى وهو بكر فعليه كذا قلت الاحسن ما قاله النووي على ما يجيء عن قريب قوله كان عسيفا بفتح المهملة الاولى الاجير قال مالك وقال ابو عمر قد يكون العبد والسائل وفي المحكم العسيف الاجير المستهان وقيل هو المملوك المستهان وقيل كل خادم عسيف والجمع عسفاء على القياس وعسفة على غير قياس وفي شرح الموطأ لعبد الملك بن حبيب الغلام الذي لم يبلغ الحلم قوله وخادم الخادم الجارية المعروفة للخدمة بدليل لفظ مالك وجارية لي قوله ثم سألت اهل العلم وفيه اشعار بان الصحابة كانوا يفتون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر محمد بن سعد منهم ابا بكر وعمر وعثمان وعليا وعبد الرحمن بن عوف وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت رضي الله عنهم قوله المائة شاة على مذهب الكوفيين قوله والخادم عطف عليه قوله رد اي مردود وفي رواية الكشميهني رد عليك قوله وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام قال النووي رحمه الله تعالى هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم علم ان الابن كان بكرا وانه اعترف بالزنا ويحتمل انه اعترف اضمر اعترافه

الرجل الاعمى

والتعزير

والتعزير وعلى ابنك ان اعترف والاول اليق وانه كان في مقام الحكم فلو كان في مقام الافتاء لم يكن فيه اشكال لان التقدير ان كان زنى وهو بكر وقرينة اعترافه حضوره مع ابيه وسكوته على ما نسبه اليه اجيرا لامرأة هذا فانه لم يحصن قوله واغد يا انيس كلمة اغد امر من غدا يغدو وهو الذهاب والتوجه وليس المراد حقيقة الغدو وهو التاخير الى اول النهار وحكى عياض ان بعضهم استدل به على جواز تاخير اقامة الحد عند ضيق الوقت واستضعفه بانه ليس في الخبر ان ذلك في آخر النهار وانيس مصغر انس واختلف في هذا الحديث فالمشهور انه انيس بن الضحاك الاسلمي وكانت المرأة ايضا اسلمية كما ذهب ابن عبد البر الى هذا وقيل انيس بن مرثد وهو غير صحيح لان انيس بن ابي مرثد صحابي مشهور غنوي بالغين المعجمة والنون لا اسلمي وهو بفتح النون غير مصغر ولم يصح ايضا قول من قال انه انس بن مالك وصغره عليه السلام لانه انصاري لا اسلمي ووقع في رواية شعيب وابن ابي ذئب وقال لانيس لرجل من اسلم قاعد قيل حد الزنا لا يثبت بالتجسس والاستكشاف عنه فما وجه ارسال انيس الى المرأة واجيب بان المقصود منه اعلامها بان هذا الرجل قذفها ولها عليه حد القذف فاما ان تطالبه به او تعفو عنه او تعترف بالزنا قوله قلت لسفيان القائل لسفيان بن عيينة هو علي بن عبد الله شيخ البخاري قوله لم يقل فاخبروني ان على ابني الرجم اي لم يقل الرجل الذي قال ان ابني كان عسيفا في كلامه فاخبروني ان على ابني الرجم قوله فقال اي سفيان اشك فيها اي في سماعها من الزهري فتارة اذكرها وتارة اسكت عنها وفي الحديث جواز الترافع الى السلطان الاعلى فيما قد قضى فيه غيره ممن دونه اذا لم يوافق الحق وفسخ كل صلح وقع على خلاف السنة وما قبضه الذي قضي له بالباطل لا يصح ان يكون ملكا له وللعالم ان يفتي في مصر فيه من هو اعلم منه وفيه جواز عدم الاقتصار على قول واحد من العلماء وجواز قول الخصم للامام العدل اقض بيننا بالحق وفيه النفي والتغريب للبكر الزاني استدل به الشافعية وابو حنيفة لا يقول بالنفي لان اثباته زيادة على النص والزيادة على النص بخبر الواحد نسخ فلا يجوز وفيه رجم الثيب فلا جلد على ما ذهب اليه ائمة الفتوى في الامصار وفي ارسال الواحد لتنفيذ الحكم وفيه ان المخدرة التي لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها وقد ترجم النسائي في ذلك ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال عمر رضي الله عنه لقد خشيت ان يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله تعالى الا وان الرجم حق على من زنى وقد احصن اذا قامت البينة او كان الحمل او الاعتراف قال سفيان كذا حفظت الا وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا وان الرجم الخ ورجاله هم المذكورون في الحديث السابق قوله فيضلوا من الضلال قوله انزلها الله اي باعتبار ما كان الشيخ والشيخة فارجموهما من القرآن نسخت تلاوته او باعتبار انه ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى قوله وقد احصن على صيغة المجهول من الاحصان في موضع الحال وقد علم ان الماضي اذا وقع حالا لا بد فيه من كلمة قد اما تحقيقا واما تقديرا قوله او كان الحمل اي وجد الحمل ويروى الحبل بفتح الباء الموحدة موضع الميم قوله قال سفيان موصول بالسند المذكور قوله كذا حفظت جملة معترضة بين قوله والاعتراف وقوله الا وقد رجم الخ

ص باب رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت

ش اي هذا باب في بيان رجم المرأة التي حبلت من الزنا اذا احصنت اي تزوجت قوله من الزنا في رواية ابي ذر في الزنا والاجماع على انها لا ترجم وهي حبلى الا بعد الوضع عند الكوفيين وقيل بعد الفطام وقال مالك اذا وضعت حدت اذا وجد للمولود من يرضعه والا اخرت حتى ترضعه وتفطمه مثلا له وقال الشافعي لا ترجم حتى تفطمه كما جرى للمرجومة واختلفوا في المرأة توجد حاملا ولا زوج لها فقال مالك ان قالت استكرهت او تزوجت لا يقبل منها ويقام عليها الحد الا ان تقيم بينة على ما ادعت من ذلك او تجيء تدمى واستغاثت وقال الكوفيون والشافعي لا حد عليها الا ان تقر بالزنا او تقوم عليها بينة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ رجالا من

المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه في اخر حجة حجها اذ رجع الي عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم فقال يا امير المؤمنين هل لك في فلان يقول لقد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر رضي الله عنه ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هولاء الذين يريدون ان يغصبوهم قال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم فانهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير وان لا يعوها وان لا يضعوها على مواضعها فامهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه واشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر اما والله ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلنا بالرواح حين زاغت الشمس حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله تمس ركبتي ركبته فلم انشب ان خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما رايته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف فانكر علي وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي ان لا يعقلها فلا احل لاحد ان يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب وكان مما انزل الله اية الرجم فقراناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله ان لا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابائكم الا ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما اطري عيسى بن مريم عليهما السلام وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر رضي الله عنه فلتة وتمت الا وانها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها وليس منكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر من بايع رجلا عن غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم الا ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا هولاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا رجلان صالحان فذكرا ما تمالى عليه القوم فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هولاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا امركم فقلت والله لناتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل بين ظهرانيهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ما له قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت اردت ان اتكلم وكنت قد زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر رضي الله عنه وكان هو احلم مني واوقر والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل ولن يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه وهو جالس بيننا فلم اكره مما قال غيرها كان والله ان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم احب الي من ان اتامر على قوم كان صح فيهم ابو بكر اللهم الا ان تسول الي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الان فقال قائل من الانصار انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الانصار ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله سعد

ابن عبادة قال عمر رضي الله عنه وانا والله ما وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لا نرضى واما نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا **ش** مطابقته للترجمة في قوله اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة وعبد العزيز ابن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان **قوله** كنت اقرئ رجالا من المهاجرين اي كنت اقرئ قرانا وفيه دلالة على ان العلم ياخذه الكبير عن الصغير واغرب الداودي فقال معنى يقرا عليهم ويلقنونه واعترضه ابن التين وقال هذا خروج عن الظاهر **قوله** في اخر حجة حجها يعني عمر رضي الله عنه وكان ذلك في سنة ثلاث وعشرين **قوله** اذ رجع جواب فبينما **قوله** الي ينتشر بالياء **قوله** لو رايت رجلا جزاؤه محذوف تقديره لرايت عجبا او كلمة لو للتمني فلا يحتاج الى جواب **قوله** هل لك في فلان لم يدر اسمه **قوله** لو قد مات عمر كلمة قد مقحمة لان لو لازم ان يدخل الفعل وقيل قد في تقدير الفعل ومعناه لو تحقق موت عمر **قوله** لقد بايعت فلانا يعني طلحة بن عبيد الله وقال الكرماني هو رجل من الانصار وكذا نقله ابن بطال عن المهلب ولكن لم يذكر مستنده في ذلك **قوله** الا فلتة بفتح الفاء وسكون اللام وبالتاء المثناة من فوق اي فجاة يعني بايعوه فجاة من غير تدبر **قوله** وتمت اي وتمت المبايعة عليه **قوله** ان يغصبوهم امرهم كذا هو في رواية الجمهور بالغين المعجمة والصاد المهملة وفي رواية مالك يغتصبوهم بزيادة الافتعال ويروى ان يغضبوهم ومن لغة تقول تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تشبيه ان بما المصدرية فلا يغصبون بها اي الذين يقصدون امورا ليس ذلك وظيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب وحكى ابن التين انه روي بالعين المهملة وضموا وقال من اعتضد اي صار له ناصرا والعضوب الضعيف من عضب الشاة اذا انكسر احد قرنيها او قرنها الداخل وهو المشاش والمعنى انهم يغلبون على الامر فيقعون لضعفهم **قوله** رعاع الناس بفتح الراء وبعينين مهملتين وهي الجهلة الاراذل **قوله** والغوغاء بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة وهي في الاصل الجراد الصغار حين يبدا في الطيران ويطلق على السفلة المتسرعين الى الشر **قوله** يغلبون على قربك اي انهم الذين يكونون قريبا منك عند قيامك للخطبة لغلبتهم المكان القريب اليك لا اولي النهى من الناس ووقع في رواية الكشميهني وابن زيد المروزي قرنك بكسر القاف والنون وهو خطا وفي رواية ابن وهب عن مالك على مجلسك اذا قمت في الناس **قوله** يطيرها بضم الياء من الاطارة يقال اطار الشيء اذا اطلقه **قوله** كل مطير بالرفع فاعل يطيرها والضمير المنصوب فيه يرجع الى المقالة بفتح ومطير بضم الميم اسم فاعل من الاطارة وفي رواية السرخسي يطيرها بفتح الياء وبالباء الموحدة بعدها اي يحملونها على غير وجهها **قوله** وان لا يعوها اي ولا يحفظوها من الوعي وهو الحفظ **قوله** وان لا يضعوها ويروى وان لا يضعونها وترك النصب جائز مع الناصب لكنه خلاف الافصح **قوله** فامهل امر من الامهال وهو التؤدة والرفق والتاني يقال امهلته ومهلته اذا انتظرته ولم تعاجله **قوله** فتخلص بضم اللام وبالصاد المهملة اي تصل **قوله** متمكنا حال من الضمير الذي في قلت **قوله** فيعي ان يحفظ اهل العلم مقالتك **قوله** اقومه في رواية الكشميهني اقوم بدون الضمير **قوله** في عقب ذي الحجة بفتح العين المهملة وكسر القاف ويروى بضم العين وسكون القاف والاول اولى لانه يقال لما بعد التكملة والثاني لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر بالوجهين والواقع الثاني لان عمر رضي الله عنه قدم قبل ان ينسلخ ذو الحجة في يوم الاربعاء وقال الكرماني قوله عقب ذي الحجة اي يوم هو اخر اول الشهر العاقب له اي اول المحرم وفي التوضيح يقال جاء على عقب الشهر وفي عقبه بضم العين واسكان القاف اذا جاء بعد تمامه **قوله** عجلنا بالرواح ويروى عجلت بالرواح مكبرا وفي رواية الكشميهني بالرواح وفي رواية غيره عجلت الرواح بدون الباء **قوله** حين زاغت الشمس اي حين زالت عن مكانها والمراد منه اشتداد **قوله** حتى اجد قال الكرماني اجد بالرفع **قلت** لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا او كان الحال بالنسبة الى زمن المتكلم فالرفع واجب وان كان محكيا جاز الرفع والنصب كما في رواية نافع حتى يقول الرسول بالرفع **قوله** سعيد بن زيد هو احد العشرة المبشرة **قوله** حوله في رواية الاسمعيلي حذوه وفي رواية اسحق الفروي عن مالك حذوه وفي رواية معمر فجلست الى جنبه تمس ركبتي ركبته **قوله** فلم انشب بفتح الشين المعجمة اي فلم امكث ولم اتعلق بشيء حتى خرج عمر

رضي الله عنه من مكانه الى جهة المنبر قوله ما عسيت ان يقول لعباس ان تقول ما عسى ان يقول وكانه
في معنى رجوت وتوقعت قوله لعلها بين يدي اجلي ان يقرب موتي وهو من الامور التي وقعت على لسان
عمر رضي الله عنه فوقعت كما في قوله فاني وعيناها اي حفظناها قوله فليحدث بها اي على ما وعي وعقل
وفيه الحض لاهل العلم على تبليغه ونشره قوله فلا احل بضم الهمزة من الاحلال وذلك نهي لاجل
التقصير والجهل على الحديث بما لم يعلموه ولا ضبطوه قوله لا احد ظاهره يقتضي ان يقال له ليرجع
والضمير الى الموصول لكن الشرط سوا الارتباط وعموم الاحد قائم مقامه قوله ان الله بعث محمدا صلى الله
عليه وسلم قال الطيبي قدم عمر رضي الله عنه هذا الكلام قبل ما اراد ان يقوله توطئة له ليتيقظ السامع
لما يقول قوله اية الرجم مرفوع لانه اسم كان وخبره مقدم قوله مما انزل الله مقدما وكلمة من للتبعيض واية
الرجم هو قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وهو ان نسخت تلاوته دون حكمه قوله مما انزل
الله في رواية الكشميهني فيما انزل الله قوله ووعيناها اي حفظناها قوله رجم رسول الله صلى الله عليه
وسلم في رواية الاسماعيلي ورجم بزيادة الواو قوله ان طال بكسر الهمزة قوله بترك فريضة انزلها
الله اي في الاية المذكورة التي نسخت تلاوتها وبقي حكمها وقد وقع ما خشيه عمر رضي الله عنه فان طائفة
من الخوارج وكذا بعض المعتزلة انكروه قوله فالرجم في كتاب الله حق اي في قوله تعالى او يجعل الله لهن
سبيلا وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر قوله او كان الحبل بفتح الحاء المهملة
وبالباء الموحدة وفي رواية معمر الحمل بالميم او الاعتراف اي الاقرار بالزنا قوله ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ
من كتاب الله تعالى اي مما نسخت تلاوته قوله لا ترغبوا عن ابائكم اي لا تتركوا النسبة عن ابائكم
تنتسبون الى غيرهم قوله فانه كفر بكم اي فان انتسابكم الى غير ابائكم كفر بكم اي كفر حق ونعمة قوله
او ان كفرا بكم شك من الراوي قال الكرماني او ان كفرا بشأنكم فيما كان في القران وهو ايضا من المنسوخ
التلاوة دون الحكم قوله الا ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف
افتتاح كلام غير الذي قبله وفي رواية مالك الا وان بالواو بدل ثم قوله لا تطروني من الاطراء
وهو المبالغة في المدح قوله كما اطري عيسى على صيغة المجهول وفي رواية سفيان كما اطرت النصارى
عيسى عليه السلام حيث قالوا هو ابن الله ومنهم من ادعى انه هو الله قوله الا وانها اي وان بيعة
ابي بكر رضي الله عنه قوله كانت كذلك اي فلتة وصرح به في رواية اسحق بن عيسى عن مالك وقال
الداودي معنى قوله كانت فلتة انها وقعت عن غير مشورة من جميع من كان ينبغي ان يشاوروا وانكر
هذا الكرابيسي وقال المراد ان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم الى الانصار فبايعوا ابا بكر بحضرتهم
واما بالفلتة ما وقع من مخالفة الانصار وما ارادوه من مبايعة سعد بن عبادة وقال ابن حبان
معنى قوله كانت فلتة ان ابتداءها كان عن غير ملأ كثير وفي التوضيح وقال عمر رضي الله عنه والله ما
وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من ان اتأمر على قوم فيهم ابو بكر رضي الله عنه ولان اقدم فيضرب
عنقي احب الي من ان اتأمر على قوم فيهم ابو بكر فهذا يبين ان قول عمر كانت فلتة لم يرد مبايعة ابي بكر
وانما اراد ما وقع من خلاف الانصار عليهم وما كان من امر سعد بن عبادة وقومه قوله ولكن الله
وقى شرها فيه ابي بكر رضي الله عنه معناه ان الله وقاهم ما في العجلة غالبا من الشر وقد بين عمر سبب
اسراعهم ببيعة ابي بكر وذلك لما خشوا ان تبايع الانصار سعد بن عبادة وقال ابو عبيدة عاجلوا
ببيعة ابي بكر خيفة انتشار الامر وان يتعلق به من لا يستحقه فيقع الشر قوله من تقطع الاعناق
اي اعناق الابل يعني ينقطع من كثرة السير حاصله ليس فيكم مثل ابي بكر في الفضل والتقدم
فلذلك مضت بيعته على حال فجاة ووقى الله شرها فلا يطمعن احد في مثل ذلك قوله من غير
مشورة بفتح الميم وضم الشين المعجمة وبفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفي رواية الكشميهني
عن غير مشورة قوله فلا يتابع هو جواب من على صيغة المجهول من المبايعة بالباء الموحدة ويروى
بالتاء المثناة من فوق من المتابعة وهذا اولى لقوله ولا الذي تابعه بالتاء المثناة من فوق في اوله
وبالباء الموحدة بعد الالف قوله تغرة ان يقتلا المتابع والمبايع بالباء الموحدة وفتح الياء آخر
الحروف وبالمثناة من فوق وكسر الموحدة في الثاني والغرة بالغين المعجمة مصدر غرر بنفسه
تغريرا قوله وتغرة اذا عرضتها للهلاك وفي الكلام مضاف محذوف تقديره خوف تغرة ان يقتلا
اي خوف وقوعهما في القتل فحذف المضاف الذي هو الخوف واقيم المضاف اليه الذي هو تغرة
مقامه وانتصب على انه مفعول له قوله وانه قد كان اي وان ابا بكر قد كان من خيرنا بالخاء المعجمة

وسكون

وسكون اليا آخر الحروف كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره بالباء الموحدة فعلى رواية المستملي تقرأ ان الانصار
بكسر الهمزة ان على ابتداء الكلام وعلى رواية غيره بفتحها على انه خبر كان وكلمة الا معترضة قوله الا ان
الانصار فقد ذكرنا غير مرة ان كلمة الا لافتتاح الكلام ينبه بها المخاطب على ما ياتي قوله باسرهم اي بكليتهم
قوله في سقيفة بني ساعدة وهي الصفة وقال الكرماني كان لهم طاق يجتمعون فيه لفصل القضايا
وتدبير الامور قوله وخالف عنا اي مفرضا عنا وقال المهلب اي في الحضور والاجتماع لا بالراي والقلب
وفي رواية مالك ومعمر ان عليا والزبير ومن كان معهما تخلفوا في بيت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا في رواية سفيان لكن قال العباس رضي الله عنه بدل الزبير رضي الله عنه قوله فانطلقنا نريدهم
زاد جويرية فلقينا ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه فاخذ ابو بكر بيده يمشي بيني وبينه قوله لقينا
رجلان فذكرا ما على منهما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي الانصاري قوله ما تمالأ عليه رجلان وفي
رواية معمر عن ابن شهاب شهدا بدرا وفي رواية ابن اسحق رجلا صدق عويم بن ساعدة ومعن بن عدي
كذا ادرج فتسميتهما وبين مالك انه قول عروة ولفظه قال ابن شهاب اخبرني عروة انهما معن بن عدي
وعويم بن ساعدة قلت معن بن عدي بن الجد بن العجلان في صبغة البلوي من بلي بن الحارث
ابن قضاعة شهد العقبة وبدرا واحدا والخندق وسائر مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وقتل يوم
اليمامة شهيدا في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعويم بن ساعدة بن عائش بن قيس
شهد العقبتين جميعا في قول الواقدي وغيره وشهد بدرا واحدا والخندق ومات في خلافة عمر بالمدينة
قوله ما تمالأ عليه القوم اي ما اتفق عليه القوم وهو بفتح الهمزة وبالهمزة من باب التفاعل قوله لا عليكم
ان لا تقربوهم كلمة لا بعد ان زائدة قوله رجل مزمل على وزن اسم المفعول من التزميل وهو الاخفا واللف في
الثوب قوله بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون اي بينهم واصله بين ظهريهم فزيد الالف والنون
للتاكيد قوله يوعك بضم اليا وفتح العين اي يحصل له الوعك وهو الحمى قوله فلما جلسنا قليلا تشهد
خطيبهم اي قال كلمة الشهادة قيل كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار يحتمل ان يكون
الخطيب قوله وكتيبة الاسلام بفتح الكاف وكسر التاء المثناة من فوق وسكون اليا آخر
الحروف وبالباء الموحدة وهو الجيش المجتمع الذي لا ينتشر ويجمع على كتائب قوله معشر المهاجرين
كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره معاشر المهاجرين قوله رهط اي قليل قال الخطابي الرهط
اي نفر يسير بمنزلة الرهط وهو من الثلاثة الى العشرة اي عددكم بالنسبة الى الانصار قليل ووقع
على الخبرية قوله وقد دفت دافة بتشديد الفاء اي عدد قليل وقال الكرماني الدافة الرفقة يسيرون
سيرا لينا اي وانكم قوم طرا غرباء اقبلتم من مكة الينا تريدون ان تختزلونا من الاختزال بالخاء
المعجمة والزاي وهو الاقتطاع اي تقتطعونا عن الامر وتنفردون به قوله وان تحضنونا بالحاء المهملة
والضاد المعجمة اي تقطعوننا عنه وتخرجوننا منه وقد وقع في رواية ابي علي ابن السكن تختصونا بالمثناة
المثناة من فوق والصاد المهملة المشددة وفي رواية الكشميهني تخصونا بضم الخاء بدون التاء
وهو بمعنى الاقتطاع والاستئصال وفي رواية ابي بكر الحنفي عن مالك عند الدارقطني تخطفونا بالخاء
المعجمة والطاء المهملة زيادة وانفقت الروايات على ان قوله فلما اراد الخ بقية كلام خطيب الانصار
قوله سكت اي خطيب الانصار قوله زورت من التزوير بالزاي والواو وهو التهيئة والتحسين وفي
رواية مالك رويت بالراء والواو مشددة ثم يا آخر الحروف من الروية ضد البديهة قوله وكنت اداري منه
بعض الحد اي ادفع عنه بعض ما يعتريه من الغضب ونحوه قوله على رسلك بكسر الراء اي اتئد واستعمل
الرفق والتؤدة قوله ان اغضبه بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر الضاد المعجمة وبالباء الموحدة
من الاغضاب وفي رواية الكشميهني بمهملتين وبيا آخر الحروف من العصيان قوله هو احلم
مني اي اشد حلما مني والحلم هو الطمأنينة عند الغضب قوله واوقر اي اكثر وقارا وهو التاني في
الامور والرزانة عند التوجه الى المطلب قوله ما ذكرتم اي من النصرة وكونكم كتيبة الاسلام قوله ولن
يعرف على صيغة المجهول هذا الامر اي الخلافة وفي رواية مالك ولن تعرف العرب هذا الامر الا لهذا
الحي من قريش قوله هم اوسط العرب وفي رواية الكشميهني هو بدل هم والاول اوجه ومعنى اوسط
اعدل وافضل ومنه قوله تعالى امة وسطا اي عدلا قوله احد هذين الرجلين هما عمر وابو عبيدة
ابن الجراح يبين ذلك بقوله فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح والاخذ بيده هو ابو بكر والضمير
في بيده يرجع الى عمر رضي الله عنه قال الكرماني كيف جاز ان يقول هذا القول وقد جعله عليه السلام اماما

بابه الصلاة وهو عمدة الاسلام ثم قال قاله تواضعا وتادبا لان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا لذلك بوجود وانه لا يكون للمسلمين الا امام واحد قوله وهو جالس اي ابو بكر جالس بيننا قوله فلم اكره مما قال غيرها هذا قول عمر رضي الله عنه اي لم اكره مما قال ابو بكر غير هذه المقالة وهي قوله وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم قوله كان والله ان اقدم على صيغة المجهول من التقديم وكلمة ان مفتوحة لانها اسم كان ولفظة والله معترضة بينهما قوله فيضرب عنقي بالنصب عطف على ان اقدم قوله لا يقربني ذلك اي تقديمي عنقي وضربه من الاثم قوله احب الي بالنصب خبر كان قوله من ان اتامر كلمة ان مصدرية اي من كوني اميرا على قوم فيهم ابو بكر موجود قوله ان يسول لي نفسي بفتح الياء وفتح السين وتشديد الواو المكسورة اي ان تزين لي نفسي يقال سولت له نفسه شيئا اي زينته ويقول له الشيطان افعل كذا وكذا قوله الى تسول بضم الياء قوله شيئا منصوب بقوله ان تسول قوله لا اجده الآن من الوجدان اي الآن الساعة هذه قوله فقال قائل من الانصار كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فقال قائل الانصار باضافة قائل الى الانصار وقد سمي سفيان ان هذا القائل في رواية عند البزار فقال حباب بن المنذر وحباب بفتح الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن المنذر على وزن اسم المفعول من الانذار ابن الجموح بن زيد بن حرام الانصاري شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله منا امير ومنكم امير انما قال ذلك لان العرب لم تكن تعرف الامارة انما كانت تعرف السيادة يكون لكل قبيلة سيد لا تطيع الا سيد قومها فجرى هذا القول منه على العادة المعهودة حيث لم يعرف ان حكم الاسلام بخلافه فلما بلغه ان الخلافة في قريش امسك عن ذلك واقبلت الجماعة الى البيعة قوله انا جذيلها مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال وهو اصل الشجرة والمراد به عود ينصب في العطن للجربى لتحتك به اي انا ممن يستشفى برأيه كما يستشفى الابل الجربى بالاحتكاك به والتصغير للتعظيم والمحكك صفة جذيل وعذيقها مصغر العذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة النخل وبالكسر العنقود منها قوله المرجب من الترجيب وهو التعظيم وهو انها اذا كانت كريمة فمالت بنوا لها من جانبها المائل بناء رفيعا كالدعامة ليعتمد عليها ولا يسقط ولا يجعل ذلك الا لكرامتها وقيل هو ان تعمد اعذاقها الى سعفاتها وتشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح او يوضع الشوك حولها لئلا تصل اليها الايدي المتفرقة قوله اللغط بالغين المعجمة الصوت والجلبة قوله حتى اذا فرقت بكسر الراء اي حتى خشيت وفي رواية مالك حتى خفت وفي رواية جويرية حتى اشفقنا الاختلاف قوله ونزونا بفتح النون والزاي وسكون الواو اي وثبنا عليه وغلبنا عليه قوله قتلتم سعد بن عبادة قيل ما معناه وهو كان حيا واجيب بان هذا كناية عن الاعراض والخذلان والاحتساب في عداد القتلى لان من ابطل فعله وسلب قوته فهو كالمقتول قوله فقلت قتل الله سعد بن عبادة القائل هو عمر رضي الله عنه ووجه قوله هذا اما اخبار عما قدر الله من اهماله وعدم صيرورته خليفة واما دعاء صدر عنه في مقابلة عدم نصرته للحق قيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرى شخصه

قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده ... رميناه بسهمين ولم نخط فؤاده

قوله ما وجدنا فيما حضرنا اي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من امر في موضع المفعول قوله اقوى مفعول قوله ما وجدنا قوله ولم يكن بيعة جملة حالية قوله ان يبايعوا بفتح همزة ان لانه مفعول قوله خشينا قوله فاما بايعناهم من المبايعة بالباء الموحدة وبالياء آخر الحروف قبل العين وفي رواية الكشميهني تابعناهم بالتاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة قبل العين قوله على ما لا نرضى ويروى على ما نرضى والاول هو الوجه وفي رواية مالك ايضا قوله فمن بايع رجلا بالباء الموحدة وفي رواية مالك بالتاء المثناة من فوق قوله فلا يتابع هو على صيغة المجهول من المتابعة بالتاء المثناة من فوق قوله ولا الذي بايعه بالباء الموحدة قوله تغرة ان يقتلا اي حذر وقوعهما في القتل وقد مر تفسيره هذا عن قريب

ص باب البكران يجلدان وينفيان

ش اي هذا باب فيه البكران يجلدان وينفيان وهو تثنية بكر وهو الذي لم يجامع في نكاح صحيح

وانما شاء ليشمل الرجل والمراة قوله البكران مبتدأ ويجلدان على صيغة المجهول خبره وقد ورد خبر بلفظ الترجمة اخرجه ابن ابي شيبة من طريق الشعبي عن مسروق عن ابي بن كعب رضي الله عنه مثله قوله الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تاخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرم ذلك على المؤمنين ش في رواية كريمة الى قوله المؤمنين كما ذكر هنا وفي رواية ابن ذر ساق من قوله الزانية الى قوله في دين الله ثم قال الآية ثم انه ذكر الآية الاولى ليبان ان الجلد ثابت بكتاب الله عز وجل وذكر الآية الثانية لتعلقها بما قبلها وذلك لان قوله تعالى الزانية والزاني يدل على الجنسين المنافيين لجنس العفيف والعفيفة ثم اشار ان هذا الزاني لا ينكح الا زانية يعني لا يرغب في نكاح الصوالح من النساء وكذلك الزانية لا ترغب في نكاح الصلحاء من الرجال وسبب نزول هذه الآية ما قال مجاهد انه كان في الجاهلية نساء بغايا فاراد ناس من المسلمين نكاحهن فنزلت وبه قال الزمخشري وقتادة وعن سعيد بن المسيب ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى واللذان يأتيانها منكم فآذوهما وكل من زنى منهما اوذي قاله مجاهد وقال النحاس لا خلاف في ذلك بين المفسرين قوله ولا تاخذكم بهما رأفة اي لا تاخذكم بسببهما رحمة والمعنى لا تخففوا العذاب ولكن اوجعوهما قوله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر يعني ان كنتم تصدقون بتوحيد الله وبالبعث الذي فيه جزاء الاعمال قوله طائفة اختلفوا في مبلغ عددها فعن النخعي ومجاهد فله رجل واحد فما فوقه وعن عطاء وعكرمة رجلان فصاعدا وعن الزهري ثلاثة فصاعدا وعن ابن زيد اربعة بعدد من تقبل شهادته على الزنا وعن قتادة نفر من المسلمين وقال الزجاج لا يجوز ان تكون الطائفة واحدا لان معنى هذا معنى الجماعة والجماعة لا يكون اقل من اثنين وقال غيره لا يمتنع ذلك عند اهل اللغة لان معنى طائفة قطعة قال كلمت طائفة من الشاة اي قطعة منها ص قال ابن عيينة رأفة في اقامة الحد ش اي قال سفيان بن عيينة في تفسير قوله تعالى ولا تاخذكم بهما رأفة يعني رحمة في اقامة الحدود ويروى رأفة اقامة الحدود بدون لفظ في ويروى قال ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء آخر الحروف وعليه جزم ابن بطال والعين هو الاول وابن علية اسمه اسمعيل بن ابراهيم الاسدي البصري وعلية اسم امه مولاة لبني اسد ص حدثنا مالك بن اسمعيل نا عبد العزيز اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون والحديث مضى في الشهادات عن يحيى بن بكير عن الليث عن الزهري عن عبيد الله واخرجه بقية الجماعة قوله ولم يحصن على صيغة المجهول والمعلوم قوله جلد مائة بالنصب بنزع الخافض اي يجلد مائة قوله وتغريب عام عطف وفي التوضيح في الحديث تغريب البكر مع الجلد وهو حجة على ابي حنيفة ومحمد في انكار التغريب قلت ابو حنيفة يحتج بظاهر القرآن فانه لا تغريب فيه وقال مالك ينفى البكر الحر ولا تغريب للمراة ولا العبد وقال الثوري والاوزاعي والشافعي تغرب المراة والرجل واختلف قول الشافعي في نفي العبد وعند الشافعية لا تغرب المراة وحدها بل زوج او محرم واختلف في المسافة التي يغرب اليها فروي عن عمر رضي الله عنه انه نفى الى فدك ومثله عن ابيه وبه قال عبد الملك وزادوا الى مثل الحارث من المدينة وروي عن علي رضي الله عنه من البصرة الى الكوفة وقال الشعبي ينفيه من عمله الى غيره وقال مالك يغرب عاما في بلد يحبس فيه لئلا يرجع الى البلد الذي نفي منه وعن احمد الى قدر ما تقصر فيه الصلاة وقال ابو ثور الى ميل واقل منه وقال ابن المنذر يجزي من ذلك ما يقع عليه اسم النفي قل او كثر ص قال ابن شهاب واخبرني عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب ثم لم تزل تلك السنة ش هو موصول بالسند المذكور اي قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهري اخبرني عروة ابن الزبير بن العوام ان عمر الى آخره وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر رضي الله عنه لكنه ثبت عن عمر من وجه آخر اخرجه الترمذي حدثنا ابو كريب ويحيى بن اكثم قالا حدثنا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب ورواه النسائي ايضا وابن خزيمة وصححه والحاكم وذكر الترمذي ان اكثر اصحاب عبيد الله بن عمر رووه موقوفا على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قوله ثم لم يزل بفتح الزاي قوله تلك السنة بالرفع والمضاف اي دامت وزاد عبد الرزاق عن مالك ثم لم تزل تلك السنة حتى غرب مروان ثم ترك الناس ذلك يعني اهل المدينة ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي

هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفي عام وباقامة الحد عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد والحديث اخرجه النسائي في الرجم عن محمد بن رافع قوله ولم يحصن بصيغة المعلوم والمجهول قوله وباقامة الحد اي ملتبسا بها جامعا بينهما ويروى واقامة الحد والله اعلم

باب نفي اهل المعاصي والمخنثين

ش اي هذا باب في بيان نفي اهل المعاصي وهو جمع معصية قوله والمخنثين وهو جمع مخنث بتشديد النون المفتوحة وبكسرها والفتح اشهر وهو القياس ماخوذ من خنث الشيء فتخنث اي عطفته فتعطف وبه سمي المخنث قاله الجوهري وفي المغرب تركيب المخنث يدل على لين وتكسر ومنه المخنث وهو المتشبه في كلامه بالنساء تكسرا وتعطفا وقال الكرماني الغرض من ذكر هذا الباب هنا التنبيه على ان التغريب على الذنب الذي لا حد عليه ثابت وعلى الذي عليه الحد بالطريق الاولى قلت يفهم من هذا ان مرتكبا المعصية من المعاصي يجوز نفيه والترجمة ايضا تدل عليه وقال بعض العلماء لا ينفى الا ثلاثة بكران ومحارب والمخنث اذا كان يؤتى رجم مع الفاعل احصنا او لم يحصنا عند مالك وقال الشافعي ان كان غير محصن فعليه الحد وكذا عند مالك اذا كانا اي زنين او عبدين وقيل يرقى بالمرجوم على راس جبل ثم يرمى منكوسا ثم يتبع بالحجارة وهو نوع من الرجم وفعله جائز وقال ابو حنيفة لا حد فيه انما فيه التعزير وعند بعض اصحابنا اذا تكرر يقتل وحديث ارجموا الفاعل والمفعول به متكلم به وقال بعض اهل الظاهر لا شيء على من فعل هذا الصنيع وقال الخطابي هذا بعض الاقوال من الصواب ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم واخرج فلانا وفلانا ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وهشام هو الدستوائي ويحيى هو ابن ابي كثير والحديث مضى في اللباس واخرجه ابو داود في الادب عن مسلم بن ابراهيم به واخرجه الترمذي والنسائي ايضا قوله والمترجلات اي النساء قوله بالرجال اي المتكلفات في الرجولية وهو في الحقيقة ضد المخنثين لانهم المتشبهون بالنساء قوله واخرج فلانا واخرج فلانا قال الكرماني فيهما مانع بالتاء المثناة من فوق وبالعين المهملة وهيت بكسر الهاء وسكون الياء اخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق وبالعين قوله واخرج فلانا في رواية ابي ذر واخرج عمر رضي الله عنه فلانا قلت فعلى هذا فاعل اخرج الاول هو النبي صلى الله عليه وسلم وفاعل اخرج الثاني هو عمر رضي الله عنه وعلى رواية غير ابي ذر الفاعل في كليهما هو النبي صلى الله عليه وسلم ويؤيده رواية ابي داود والحديث عن مسلم بن ابراهيم المذكور وفيه فقال اخرجوهم من بيوتكم واخرجوا فلانا وفلانا من المخنثين واراد بقوله فلانا وفلانا هما اللذين سماهما الكرماني واما اسم فلان الذي اخرجه عمر رضي الله عنه فقيل انه ابو ذويب وقيل جعدة السلمي وعن مسلمة بن محارب عن اسمعيل ابن مسلم ان امية بن يزيد الاسدي ومولى مزينة كانا يحتكران الطعام بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله عنه وذكر بعضهم يحتمل ان يفسر قوله واخرج عمر فلانا ان يكون احد هؤلاء المذكورين الذين اخرجهم عمر رضي الله عنه

باب من امر غير الامام باقامة الحد غائبا عنه

ش اي هذا باب في امر الخ وقال الكرماني في عبارته تجوز والاولى ان يقال من امره الامام وغائبا حال من فعل الاقامة وهو الخبر ويحتمل ان يكون حالا من المحدود والمقام عليه ص حدثنا عاصم بن علي نا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رجلا من الاعراب جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق اقض له يا رسول الله بكتاب الله ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت بمائة شاة من الغنم ووليدة ثم سالت اهل العلم فزعموا ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليدة فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس فاغد على امراة هذا فارجمها فغدا انيس فرجمها ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور وهو محمد بن عبد الرحمن وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث مضى في مواضع

كثيرة

كثيرة في النذور عن اسمعيل بن ابي اويس وفي المحاربين عن عبد الله بن يوسف وفي الصلح والاحكام عن ادم وفي الوكالة عن ابي الوليد وفي الشروط عن قتيبة وفي الاعتصام وخبر الواحد واخرجه بقية الجماعة وقد مر تفسيره غير مرة على قرب ايضا في باب الاعتراف بالزنا قوله ان ابني هذا كلام الاعرابي لا خصمه في كتاب الصلح هكذا جاء الاعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فقال الاعرابي ان ابني هكذا قاله الكرماني وقال بعضهم بل الذي قال اقض بيننا هو والد العسيف قلت الاختلاف فيه على ابن ابي ذئب يظهر ذلك بالتامل قوله كان عسيفا اي اجيرا قوله فارجمها فيه اختصار اي فان اعترفت بالزنا فارجمها فشهد عليه سائر الروايات والقواعد الشرعية

باب قول الله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا

ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات والله اعلم بايمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن باذن اهلهن واتوهن اجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى ومن لم يستطع الخ هكذا ساقه في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات الاية وهكذا وقع في اصول البخاري ولم يذكر فيه حديثا وابن بطال ادخل فيه حديث ابي هريرة الذي في الباب الذي بعده ثم ذكر فيه ايضا لكن من طريق اخر واباه ابن التين قد ذكرته كما ذكرنا قوله طولا اي فضلا وسعة وقدرة قوله المحصنات المؤمنات اي الحرائر العفائف المؤمنات قوله فمن ما اي تتزوجوا مما ملكت ايمانكم من فتياتكم اي من امائكم المؤمنات والفتيات جمع فتاة وهي الامة وفيه دليل على انه يجوز نكاح الامة الكافرة من دليل الخطاب المعروف من مذهب مالك ان نكاح الامة الذمية لا يجوز واجازه الاخرون قوله والله اعلم بايمانكم يعني هو العالم بايمانكم يعني هو العالم بحقائق الامور وسرائرها وانما لكم ايها الناس الظاهر من الامور قوله بعضكم من بعض فيه قولان احدهما انكم مؤمنون وانتم اخوة والثاني انكم بنو ادم وانما قيل لهم ذلك هنا فيما روي لانهم كانوا في الجاهلية يعيرون بالهجانة ويسمون ابن الامة هجينا فقال تعالى بعضكم من بعض قوله فانكحوهن باذن اهلهن يدل على ان السيد هو ولي امته لا تتزوج الا باذنه وكذا هو ولي عبده لا يتزوج الا باذنه وان كان مالك الامة امراة زوجها من يزوج المراة باذنها لما جاء في الحديث لا تزوج المراة المراة ولا المراة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها قوله واتوهن اجورهن اي واعطوا مهورهن بالمعروف اي عن طيب نفس منكم ولا تبخسوهن منه شيئا استهانة بهن لكونهن اماء مملوكات قوله محصنات اي عفائف عن الزنا لا يتعاطينه ولهذا قال غير مسافحات اي غير زوان اللاتي لا يمنعن انفسهن من احد قوله اخدان اي اخلاء وهو جمع خدن بكسر الخاء المعجمة وهو الصديق وكذلك الخدين ووقع في رواية المستملي وخدن غير مسافحات زوان ولا متخذات اخدان اخلاء قوله فاذا احصن فيه قراءتان احدهما بضم الهمزة وكسر الصاد والاخرى بفتح الهمزة والصاد فعل لازم فقيل معنى القراءتين واحد واختلفوا فيه على قولين احدهما ان المراد بالاحصان الاسلام روي ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وانس والاسود بن يزيد وزر ابن حبيش وسعيد بن جبير وعطا وابراهيم النخعي والشعبي والسدي وبه قال مالك والليث والاوزاعي والكوفيون والشافعي والاخر ان المراد هاهنا التزويج وهو قول ابن عباس ومجاهد وعكرمة وطاوس والحسن وقتادة قوله فان اتين بفاحشة يعني الزنا قوله فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب يعني الحد كما في قوله تعالى ويدرا عنها العذاب وهو خمسون جلدة وتغريب نصف عام قوله ذلك اشارة الى نكاح الامة عند عدم الطول قوله العنت يعني الاثم والضرر وجعله التيمي الشهوة هكذا فسره التيمي وقيل العنت الزنا وهو في الاصل المشقة قوله وان تصبروا كلمة ان مصدرية اي وصبركم عن نكاح الاماء خير لكم

باب اذا زنت الامة

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا زنت الامة ولم يذكر جواب اذا الذي هو الحكم اكتفاء بما ذكر في الحديث على عادته ولم يذكر الاصيلي هذه الترجمة وجرى على ذلك ابن بطال ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال اذا زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها

ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادرى بعد الثالثة او الرابعة ش مطابقته للترجمة توخذ من
قوله سئل عن الامة اذا زنت والحديث مضى فى البيوع عن اسمعيل ومضى الكلام فيه قوله ولم تحصن
من الاحصان الذى بمعنى العفة عن الزنا وفى التلويح اختلف العلماء فى احصان الامة غير ذات الازواج
ما هو فقالت طائفة احصان الامة تزويجها فاذا زنت ولا زوج لها فعليها الادب ولا حد عليها هذا قول
ابن عباس وطاوس وقتادة وبه قال ابو عبيدة وقالت طائفة احصان الامة اسلامها فاذا كانت
الامة مسلمة وزنت وجبت عليها خمسون جلدة كانت ذات زوج او لم تكن روى هذا عن عمر بن الخطاب
فى رواية وهو قول على وابن مسعود وابن عمر وانس والنخعى وبه قال مالك والاوزاعى والليث والكوفيون
والشافعى وزعموا ان المقالة الاولى انه لم يقل فى هذا الحديث لم تحصن غير مالك وليس كما زعموا لانه
رواه يحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما رواه مالك ورواه كذلك طائفة عن ابن عيينة عن الزهرى واذا اتفق
مالك ويحيى وسفيان على شىء فهو حجة على من خالفهم قوله ولو بضفير بفتح الضاد المعجمة وكسر الفاء
والمراد وهو الشعر المنسوب والحبل المفتول بمعنى المضفور فعيل بمعنى مفعول قوله ثم بيعوها امر ندب وحث على مباعدة
الزانية وخرج اللفظ فى ذلك على المبالغة وقالت الظاهرية بوجوب بيعها اذا زنت الرابعة وجلدت ولم يقل به احد
من السلف قوله قال ابن شهاب موصول بالسند المذكور قوله لا ادرى بعد الثالثة اى لا ادرى هل يجلدها
ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة او بعد الزنية الرابعة وروى الترمذى من حديث ابى صالح عن
ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة احدكم فليجلدها ثلاثا بكتاب الله فان
عادت فليبعها ولو بحبل من شعر فهذا يدل على ان بيعها بعد الرابعة وروى النسائى من حديث
حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لجاريتى زنت فتبين زناها
قال اجلدها خمسين واتاه وقال عادت فتبين زناها وقال اجلدها خمسين ثم اتاه فقال عادت
فتبين زناها قال بعها ولو بحبل من شعر فهذا يدل على ان بيعها بعد الثالثة

هذا باب لا يثرب على الامة اذا زنت ولا تنفى

ش اى هذا باب يذكر فيه لا يثرب على صيغة المجهول من التثريب بالثاء المثلثة وهو التوبيخ والملامة
والتعيير ومنه قوله تعالى لا تثريب عليكم قوله ولا تنفى على صيغة المجهول ايضا واستنبط عدم
النفى من قوله ثم بيعوها لان المقصود من النفى الابعاد عن الوطن الذى وقعت فيه المعصية وهو حاصل
بالبيع ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث عن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة رضى
الله عنه انه سمعه يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب
ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر ش مطابقته للترجمة فى قوله ولا يثرب وسعيد المقبرى يروى
عن ابيه كيسان مولى بنى ليث عن ابى هريرة والحديث مضى فى البيوع عن عبد العزيز بن عبد
الله واخرجه مسلم فى الحدود والنسائى فى الرجم جميعا عن عيسى بن حماد وقال المزى رواه غير
واحد عن سعيد عن ابى هريرة قوله فتبين اى تحقق زناها وثبت وفيه اقامة السيد الحد
على عبده وامته وهى مسألة خلافية فقال الشافعى واحمد واسحاق وابو ثور نعم فى الحدود كلها
وهو قول جماعة من الصحابة اقاموا الحدود على عبيدهم منهم ابن عمر وابن مسعود وانس بن مالك رضى
الله عنهم وقال الثورى والاوزاعى يحده المولى فى الزنا وقال مالك والليث يحد فى الزنا والشرب
والقذف اذا شهد عنده الشهود ولا باقرار العبد الا القطع خاصة لا يقطعه الا الامام وقال الكوفيون
لا يقيمها الا الامام خاصة واحتجوا بما روى عن الحسن وعبد الله بن محيريز وعمر بن عبد العزيز انهم
قالوا الجمعة والحدود والزكاة والفىء الى السلطان خاصة وفيه دليل على التغابن وان المالك الصحيح
الملك الجائز له ان يبيع ماله القدر الكبير بالتافه اليسير وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء اذا عرف
قدر ذلك واختلفوا فيه اذا لم يعرف قدر ذلك قال صلى الله عليه وسلم دعوا الناس يرزق الله بعضهم
من بعض ص تابعه اسمعيل بن امية عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ش اى تابع
الليث اسمعيل بن امية عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة وهذه المتابعة فى المتن لا فى السند لانه
نقص منه قوله عن ابيه ووصلها النسائى من طريق بشر بن المفضل عن اسمعيل بن امية

هذا باب احكام اهل الذمة واحصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام

ش اى هذا باب

ش اى هذا باب فى بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وسائر من يوخذ منه الجزية قوله واحصانهم
اى وفى بيان احصانهم هل من شرط الاسلام وفيه شرط ام لا كما سيأتى فى بيان الخلاف فيه قوله اذا زنوا ظرف
لقوله احكام اهل الذمة قوله ورفعوا على صيغة المجهول الى الامام سواء جاؤا الى الامام بانفسهم او جاء
بهم غيرهم للدعوى عليهم وههنا فصلان الاول اختلف العلماء فى احصان اهل الذمة فقالت طائفة
فى الزوجين الكتابيين يزنيان ويرفعان الينا عليهما الرجم وهما محصنان هذا قول الزهرى والشافعى
وقال الطحاوى وروى عن ابى يوسف ان اهل الكتاب يحصن بعضهم بعضا ويحصن المسلم النصرانية
ولا تحصنه النصرانية وقال النخعى لا يكونا محصنين حتى يجامعا بعد الاسلام وهو قول مالك والكوفيين
وقالوا الاسلام من شروط الاحصان الفصل الثانى ايضا اختلفوا فى وجوب الحكم من اهل الذمة فروى التخيير فيه
عن ابن عباس وعطاء والشعبى والنخعى وبه قال مالك واحمد والشافعى وقال آخرون انه واجب روى ذلك عن مجاهد
وعكرمة وبه قال ابو حنيفة واصحابه وهو الاظهر من قول الشافعى ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا عبد
الواحد نا الشيبانى سألت عبد الله بن ابى اوفى عن الرجم فقال رجم النبى صلى الله عليه وسلم فقلت اقبل
النور ام بعده قال لا ادرى ش قال الكرمانى مطابقته للترجمة اطلاق قوله رجم وقيل جرى على
عادته فى الاشارة الى ما ورد فى بعض طرق الحديث وهو ما اخرجه احمد والطبرانى والاسمعيلى من طريق
هشيم عن الشيبانى قال قلت هل رجم النبى صلى الله عليه وسلم فقال رجم يهوديا ويهودية وعبد الواحد
هو ابن زياد والشيبانى بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة اسمه سليمان
ابن ابى سليمان فيروز ابو اسحق الكوفى وعبد الله بن ابى اوفى واسمه علقمة بن خالد الاسلمى
والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن ابى كامل وعن ابن ابى شيبة قوله اقبل الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل الاستخبار واراد بالنور سورة النور قوله ام بعده اى ام رجم بعد نزول سورة النور وقوله
ام بعده بالضمير رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ام بعد بضم الدال قوله لا ادرى يدل على تحريه
وتثبته فيما يحدث به ولا عيب فيه ص تابعه على بن مسهر وخالد بن عبد الله والمحاربى وعبيدة بن حميد
عن الشيبانى ش اى تابع عبد الواحد على بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وبالراء
ابو الحسن القرشى الكوفى وتابعه ايضا خالد بن عبد الله الطحان وتابعه ايضا المحاربى بصيغة اسم
الفاعل من المحاربة واسمه عبد الرحمن بن محمد الكوفى وتابعه ايضا عبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة
ابن حميد بضم الحاء الضبى الكوفى كل هؤلاء تابعوه فى روايتهم عن الشيبانى المذكور فى روايته عن
عبد الله بن ابى اوفى اما متابعة على بن مسهر فرواها ابن ابى شيبة عنه عن الشيبانى قال قلت
لعبد الله بن ابى اوفى فذكر مثله بلفظ قلت بعد سورة النور واما متابعة خالد بن عبد الله فرواها
البخارى عن اسحق عن خالد عن الشيبانى سألت عبد الله بن ابى اوفى وقد مضى فى باب رجم المحصن
واما متابعة المحاربى فرواها فلم اقف عليها واما متابعة عبيدة فرواها الاسمعيلى من رواية
ابى موسى واحمد بن منيع قالا حدثنا عبيدة بن حميد وجرير عن الشيبانى ولفظه قبل النور
او بعدها ص وقال بعضهم المائدة والاول اصح ش اى قال بعض هؤلاء المتابعين المذكورين قيل انه
عبيدة لان لفظه فى مسند احمد بن منيع فقلت بعد سورة المائدة اى ذكر سورة المائدة بدل
سورة النور ولعل من ذكر سورة المائدة توهم من ذكر اليهودى واليهودية سورة المائدة لان
فيها الآية التى نزلت بسبب سؤال اليهود عن حكم الذين زنيا منهم وهى قوله تعالى وكيف يحكمونك
وعندهم التوراة قوله والاول اصح اى فى ذكر النور ص حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثنى
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه قال ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكروا ان رجلا منهم وامراة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون فى التوراة
راة من شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة
فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقرا ما بعدها وما قبلها فقال له عبد الله بن سلام
لعله صدقت ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها آية الرجم قالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم فامر بهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرجما فرايت يحنى على المراة يقيها الحجارة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث
مضى عن قريب فى باب الرجم فى البلاط من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ومضى
ايضا فى علامات النبوة عن عبد الله عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عنه ومعنى الكلام فيه
نفضحهم بفتح النون والضاد المعجمة من الفضيحة ومعناه يكشف مساويهم ويبان فضيحته

فانتفخ **قوله** ويجلد وثبت على صيغة المجهول **قوله** فاتوا بصيغة الماضي **قوله** يحني بالحاء المهملة والنون المكسورة من حنا اذا عطف او من جنا بالجيم والهمزة اذا اكب عليها **قوله** يقيها من الوقاية وهي الحفظ وقد مر الكلام مستوفى في لفظ يحني وقد ذكروا فيه ضبطه عشرة اوجه وفيه من الفوايد وجوب الحد على الكافر الذمي اذا زنى وهو قول الجمهور وفيه قبول شهادة اهل الذمة بعضهم على بعض وان انكحة الكفار صحيحة وان اليهود كانوا ينسبون الى التوراة ما ليس فيها وان شرع من قبلنا يلزمنا ما لم يقص الله بالانكار واحتج به الشافعي واحمد ان الاسلام ليس بشرط الاحصان وقالت المالكية واكثر الحنفية انه شرط واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما من حكم التوراة وليس من حكم الاسلام في شيء

ص باب اذا رمى امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم والناس

هل على الحاكم ان يبعث اليها فيسالها عما رميت به **ش** اي هذا باب فيه اذا رمى الخ يعني اذا قال امرأتي زنت او امرأة فلان زنت **قوله** هل على الحاكم ان يبعث اليها اي الى المراة المرمية بالزنا فيسالها عما رميت به وهو على صيغة المجهول وجواب هل محذوف تقديره نعم يجب عليه ذلك ولم يذكره اكتفاء بما في الحديث وقد قاموا الاجماع على ان هذا الفاذف اذا لم يات ببينة ان الحد يلزمه الا ان اقر المقذوفة به **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الاخر وهو افقههما اجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وايذن لي ان اتكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا قال مالك والعسيف الاجير فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية لي ثم اني سالت اهل العلم فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر فان اعترفت فارجمها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر غيره واخره قد مر عن قريب في باب من امر غير الامام باقامة الحد وقد مر الكلام فيه **قوله** وايذن لي قال الكرماني هو من كلام الاعرابي لا كلام الافقه مر في الصلح جرحا وقال النووي وفي استيذانه دليل على افقهيته

ص باب من ادب اهله او غيره دون السلطان

ش اي هذا باب في بيان من ادب اهله من زوجته وارقائه **قوله** او غيره اي او ادب غير اهله **قوله** دون السلطان يعني من غير ان يستاذنه في ذلك وقال الكرماني دون السلطان يحتمل ان يكون بمعنى عنده وغيره وقال بعضهم هذه الترجمة معقودة لبيان الخلاف هل يحتاج من وجب عليه الحد من الارقا الى ان يستاذن سيده الامام في اقامة الحد عليه او له ان يقيم ذلك بمن يغير مشورة انتهى **قلت** لم يبين الخلاف في هذه الترجمة اصلا واما كيفية الخلاف فقد قال مالك يحد المولى عبده وامته في الزنا وشرب الخمر والقذف اذا شهد عنده الشهود لا باقراره ولا يقطعه في السرقة انما يقطعه الامام وبه قال الليث وروي عن جماعة من الصحابة انهم اقاموا الحدود على عبيدهم منهم ابن عمر وابن مسعود وانس بن مالك وقال ابن ابي ليلى ادركت بقايا الانصار يضربون الوليدة من ولايدهم اذا زنت في مجالسهم وقال ابو حنيفة واصحابه لا يقيم الحدود على العبيد والاماء الا السلطان دون المولى في الزنا وسائر الحدود وبه قال الحسن بن حي وقال الثوري والاوزاعي يحده في الزنا وقال الشافعي يحده في كل حد ويقطعه **ص** وقال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله وفعله ابو سعيد **ش** ذكر هذا التعليق عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك لدلالته على جواز تاديب الرجل غير اهله اذا كان فيه واجب فان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لمن صلى واراد احد ان يمر بين يديه بان يدفعه وهو تاديب له وقد مر هذا التعليق موصولا في كتاب الصلاة في باب يرد المصلي من مر بين يديه **قوله** وفعله ابو سعيد اي فعل ابو سعيد ما امره النبي صلى الله عليه وسلم في دفع المار بين يدي المصلي وقد مر هذا ايضا في الباب المذكور **ص** حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاء ابو

ابو بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع يده على فخذي فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء فعاتبني وجعل يطعن بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله اية التيمم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لان ابا بكر ادب ابنته عائشة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم من غير ان يستاذنه واسمعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة والحديث مضى مطولا في الطهارة وفي النكاح عن عبد الله بن يوسف وفي فضل ابي بكر عن قتيبة وفي التفسير عن اسمعيل المذكور واخرجه مسلم في الطهارة عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجه النسائي فيه وفي التفسير عن قتيبة عن مالك ومضى الكلام فيه في الطهارة **قوله** ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع جملة حالية **قوله** حبست قول ابي بكر لعائشة لانها كانت سبب توقف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطعت قلادتها فتوقفوا لطلب الماء **قوله** والناس بالنصب عطفا على ما قبله والواو في وليسوا للحال **قوله** يطعن بضم العين وقيل بفتحها وقال ابن فارس طعن بالرمح يطعن بالضم وطعن يطعن بالفتح في القول **قوله** الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني هو كقولهم جئناك فلان ومجلسه والا مكانه على فخذي او عندي او لكونه عندي **ص** حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب اخبرني عمرو ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة قالت اقبل ابو بكر رضي الله عنه فلكزني لكزة شديدة وقال حبست الناس في قلادة فبي الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اوجعني نحوه **ش** هذا طريق اخرى في الحديث المذكور اخرجه عن يحيى بن سليمان بن سعيد الكوفي نزيل مصر عن عبد الله بن وهب المصري **قوله** فلكزني بالزاي وكزني وقال ابو عبيد اللكز الضرب باليد جمع على العضد وقال ابو زيد جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون الميم وهو الضرب بجمع اصابعه المضمومة يقال ضربه بجمع كفه **قوله** فبي الموت اي فالموت ملتبس بي لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني خفت ان اكون سبب تنبيهه عن المنام **قوله** وقد اوجعني يعني لكزه اياي **قوله** نحوه اي نحو الحديث المذكور **ص** قال ابو عبد الله لكز ووكز واحد **ش** ابو عبد الله هو البخاري نفسه واراد ان هذين اللفظين بمعنى واحد وهو من كلام ابي عبيدة لم يثبت هذا في **قوله** قال ابو عبد الله الا في رواية المستملي

ص باب من راى مع امراته رجلا فقتله

ش اي هذا باب فيمن راى الخ هذا اطلق ولم يبين الحكم وقد اختلف فيه فقال الجمهور عليه القود وقال احمد واسحق ان اقام بينة انه وجده مع امراته هدر دمه وقال الشافعي يسعه فيما بينه وبين الله قتل الرجل ان كان ثيبا وعلم انه نال منها ما يوجب الغسل ولكن لا يسقط عنه القود في ظاهر الحكم وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي ينجي قاتله من القتل ان يقيم اربعة شهداء انه فعل بامراته وان كان غير محصن فعلى قاتله القود وان اتى باربعة شهداء وذكر ابن مزين عن ابن القاسم ان ذلك في البكر والثيب سواء يترك قاتله اذا قامت له البينة بالرؤية وقال اصبغ عن ابن القاسم واشهب استحب ان يكون في البكر في ماله الدية وقال المغيرة لا قود فيه ولا دية وقد اهدر عمر رضي الله عنه دما من هذا الوجه وقال ابن المنذر الاخبار عن عمر في هذا مختلفة وعامتها منقطعة فان ثبت عن عمر انه اهدر الدم فيها فانما ذلك اذا ثبتت عنده بينة يسقط القود **ص** حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال قال سعد بن عبادة لو رايت رجلا مع امراتي لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد لانا اغير منه والله اغير مني **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الذي يفهم من كلام سعد بن عبادة رضي الله عنه ان هذا الامر لو وقع له لقتل الرجل ولهذا لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهه عن ذلك حتى قال الداودي قوله عليه السلام اتعجبون من غيرة سعد يدل على انه حمد ذلك واجازه له فيما بينه وبين الله تعالى والغيرة من احمد الاشياء ومن لم يكن فيه فليس على خلق محمود وبالغ اصحابنا في هذا حتى قالوا ان الرجل وجد مع امراته او جاريته رجلا يريد ان يغلبها ويزني بها له ان يقتله فان راه مع امراته وهو محرم له وهي مطاوعة له قتل الرجل والمراة جميعا ومنهم من منع ذلك مطلقا فقال المهلب الحديث دال على وجوب القود فيمن قتل رجلا وجده مع امراته لان الله عز وجل وان كان اغير من عباده فانه اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله ولا يسقط دما بدعوى

عبد الرزاق عن الثوري عن المغيرة عن النعمان عن هانئ بن حزام ان رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتلهما قال فكتب عمر رضي الله عنه كتابا في العلانية ان يقتلوه وكتابا في السر ان يعطوه الدية وموسى بن اسمعيل وابو عوانة بفتح العين المهملة هو الوضاح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير ووراد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة الثقفي يروي عن المغيرة بن شعبة والحديث مضى في اواخر النكاح في باب الغيرة ومضى الكلام فيه **قوله** غير مصفح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها اي ضربته بحد السيف للاهلاك لا بصفحه وهو عرضه للارهاب **قوله** من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة المنع اي يمتنع من التعلق باجنبي بنظر وغيرة الله تعالى منعه عن المعاصي

ص باب ما جاء في التعريض

ش اي هذا باب في بيان ما جاء في التعريض وهو نوع من الكناية ضد التصريح وقال الراغب هو كلام له وجهان ظاهر وباطن فيقصد قائله الباطن ويظهر ارادة الظاهر **ص** حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال نعم قال فانى كان ذلك قال اراه عرق نزعه قال فلعل ابنك هذا نزعه عرق **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله غلاما اسود معناه انا ابيض وهو اسود فهو ليس مني وامه زانية واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في الطلاق عن يحيى بن قزعة ومضى الكلام فيه **قوله** هل لك من ابل انما سأله عن الوان الابل لان الحيوان ما تجري طباع بعضها على مشاكلة بعض في اللون والخلقة ثم قد يبدو منها الشيء لعارض فكذلك الآدمي يختلف بحسب نوادر الطباع ونوازع العروق **قوله** هل فيها من اورق الاورق من الابل ما في لونه بياض الى سواد كالرماد وقال ابن التين الاورق الاسمر ومنه قيل ورق اذا كان لونه لون الرماد **قوله** فانى بفتح الهمزة وفتح النون المشددة اي من اين كان ذلك **قوله** اراه بضم الهمزة اي اظنه عرق نزعه قال ابن التين لعله وقع بالنسبة الى احد آبائه وقال الخطابي فيه ان التعريض بالقذف لا يوجب الحد **قلت** اختلف العلماء في هذا الباب فقال قوم لا حد في التعريض وانما يجب الحد بالتصريح البين هذا عن ابن مسعود وبه قال القاسم بن محمد والشعبي وطاوس وحماد وابن المسيب في رواية والحسن البصري والحسن بن حي واليه ذهب الثوري وابو حنيفة والشافعي الا انهما يوجبان عليه الادب والزجر واحتجوا بحديث الباب وعليه يدل تبويب البخاري وقال آخرون التعريض كالتصريح روي ذلك عن عمر وعثمان وعروة والزهري وربيعة وبه قال مالك والاوزاعي وقال ابن عبد البر روي عن وجوه روي ان عمر رضي الله عنه حد بالتعريض بالفاحشة وعن ابن جريج الذي حده عمر رضي الله عنه في التعريض عكرمة بن عامر بن هشام بن عبد مناف بن عبد الدار هجى وهب بن زمعة بن الاسود بن عبد المطلب بن اسد يعرض به في هجائه سمعت ابن ابي مليكة يقول ذلك وروي نحو هذا عن ابن المسيب وفيه اثبات التشبيه واثبات القياس وفيه الزجر عن تحقيق ظن السوء وتقديم حكم الفراش على المشابهة

ص باب كم التعزير والادب

ش اي هذا باب فيه كم التعزير بلفظ كم الخلافي في عدد التعزير على ما يجيء عن قريب والتعزير مصدر من عزر بالتشديد ماخوذ من العزر وهو الرد والمنع واستعمل في الدفع على الشخص لدفع اعدائه عنه ومنعهم من اضراره ومنهم من عزر القاضي اذا ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون بالقول والفعل بحسب ما يليق به المعزر **قوله** والادب بمعنى التاديب وهو اعم من التعزير ومنه تاديب الوالد وتاديب المعلم وقال الزمخشري وابو زيد الادب اسم يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان من فضيلة الفضائل واختلف العلماء في مبلغ التعزير على اقوال احدها لا يزاد على عشر جلدات الا في حد وهو قول احمد واسحق والثاني روى ابو الليث انه قال يحتمل ان لا يتجاوز بالتعزير عشرة اسواط ويحتمل ما سوى ذلك والثالث ان لا يبلغ فوق عشرين سوطا والرابع ان لا يبلغ اكثر من ثلاثين جلدة وهما مرويان عن عمر رضي الله عنه والخامس قال الشافعي في قوله الآخر لا يبلغ عشرين سوطا والسادس قال ابو حنيفة ومحمد لا يبلغ به اربعين سوطا بل ينقص منه سوطا وبه قال الشافعي في قول

والسابع

والسابع قال ابن ابي ليلى وابو يوسف اكثره خمسة وسبعون سوطا والثامن قال مالك التعزير ربما كان اكثر من الحدود واذا ادى الامام الى ذلك وروي مثله عن ابي يوسف رواية ثور والتاسع قال الليث لا يتجاوز بتسعة واقل وبه قال اهل الظاهر نقله ابن حزم والعاشر قال الطحاوي لا يجوز اعتبار الحدود بالتعزير لانهم لا يختلفون ان التعزير موكول الى اجتهاد الامام فيخفف تارة ويشدد اخرى **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن حبيب عن بكير بن عبد الله عن سليمان ابن يسار عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابي بردة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه بيان قوله في الترجمة كم التعزير وفيه بحث يأتي عن قريب من الزيادة ابن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة ابو رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد وبكير بضم الباء الموحدة ابن عبد الله بن الاشج وسليمان بن يسار ضد اليمين وعبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري وفي رواية الاصيلي عن ابي احمد الجرجاني عن عبد الرحمن عن جابر ثم خط على قوله عن جابر فصار عن عبد الرحمن عن ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه هانئ بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف الاوسي الحارثي الانصاري المدني خال البراء بن عازب شهد بدرا وسمع النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه جابر بن عبد الله الانصاري عند الشيخين وعبد الرحمن بن جابر عند البخاري ما مضى واخرجه مسلم في الحدود عن احمد بن عيسى واخرجه ابو داود عن قتيبة عن الليث به وعن احمد بن صالح عن ابن وهب به واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة وعن محمد بن ابي عبد الرحمن المقرئ عن ابيه عن سعيد بن ابي ايوب عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن ابن فلان عن ابي فلان بردة به وعن محمد بن وهب الحراني عن محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحيم عن زيد بن ابي انيسة عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن ابي بردة وفي المحاربة عن محمد بن عبد الله بن بزيع عن سليمان نحوه واخرجه ابن ماجه في الحدود عن محمد بن رمح التجيبي عن الليث به وفي حديث ابن لهيعة حدثني بكير عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر حدثني ابو بردة به وقال الدارقطني عن مسلم قال عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال حفص بن ميسرة عن مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه قال والقول قول الليث ومن تابعه ومن موضع آخر حديث عمرو بن الحارث عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن ابي بردة صحيح وقال البيهقي هذا حديث ثابت وهو احسن ما يصار اليه في هذا الباب ثبت عن بكير فذكره قال وقد اقام اسناده عمرو بن الحارث فلا يضره تقصير من قصره **فان قلت** قال ابن المنذر في اسناده مقال ونقل ابن بطال عن الاصيلي انه اضطرب حديث عبد الله بن جابر فوجب تركه لاضطرابه ولوجود العمل في الصحابة والتابعين بخلافه **قلت** رد عليه بان عبد الرحمن ثقة صرح بسماعه وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة في الصحيح ولا يضر هذا الاختلاف عند من يقول بصحة الحديث لانه كيف ما دار يدور على ثقة وحاصل الاختلاف هل هو صحابي مبهم او مسمى فالراجح الثاني وابهام الصحابي ايضا لا يضر فالراجح انه ابو بردة بن دينار وهل بين عبد الرحمن وابي بردة واسطة وهو ابو جابر اولا فالراجح هو الثاني ايضا **قوله** الا في حد من حدود الله ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة وقيل المراد بالحد حق الله تعالى وقيل المراد به ما يخص الحقوق التي هي اوامر الله تعالى ونواهيه وهي الحد المراد بقوله ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وفي آية اخرى فقد ظلم نفسه وقال تلك حدود الله فلا تقربوها وقال ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا ومعنى الحديث لا يزاد على العشرة في التاديبات التي لا تتعلق بمعصية كتاديب الاب ولده الصغير وقيل يحتمل ان يفرق بين مراتب المعاصي فما ورد فيه تقدير فلا يزاد عليه هو وما لم يرد فيه التقدير فان كانت كبيرة جازت الزيادة فيه وكان مالك يرى العقوبة بقدر الذنب ويرى ذلك موكولا الى اجتهاد الائمة وان جاوز ذلك الحد وقال الداودي لم يبلغ مالكا هذا الحديث يعني حديث الباب وقال ابن القصار لما كان طريق التعزير الى اجتهاد الامام على حسب ما يغلب على ظنه ان يردع وكان في الناس من يردعه الكلام وفيهم من لا يردعه مائة سوط وهي عنده كضرب المروحة فلم يكن للتحديد فيه معنى وكان مفوضا الى ما يؤدي اجتهاده بان يردع مثله وقال المهلب الا ترى سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم زاد المواصلين في النكال كذلك يجوز للامام

ان يزيد فيه على حسب اجتهاده ويجب ان يضرب كل واحد على قدر عقوبته للتشنيع ومعاندته اكثر مما يضرب الجاهل ولو كان في شيء من ذلك حد لم يجز خلافه وقال ابن حزم الحد في سبعة اشياء الردة والحرابة قبل ان يقدر عليه والزنا والقذف بالزنا وشرب المسكر اسكر او لم يسكر والسرقة وجحد العارية واما سائر المعاصي فانما فيها التعزير فقط وهو الادب ومن ذلك اشياء راى فيها قوم من المتقدمين حدا واجبا المسكر والقذف بالخمر والتعريض وشرب الدم واكل الخنزير والميتة وفعل قوم لوط واتيان البهيمة والمراة تستنكح البهيمة وسحق النساء وترك الصلاة غير جاحد لها والفطر في رمضان والسحر ص حدثنا عمرو بن علي نا فضيل بن سليمان نا مسلم بن ابي مريم حدثني عبد الرحمن بن جابر عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عقوبة فوق عشر ضربات الا في حد من حدود الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عمرو بن علي ابي حفص الباهلي الصيرفي البصري وهو شيخ مسلم ايضا عن فضيل مصغر بالضاد المعجمة ابن سليمان النميري البصري عن مسلم بن ابي مريم السلمي المدني عن عبد الرحمن بن جابر عن عبد الله عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله من سمع النبي صلى الله عليه وسلم مبهم ولكن لا يضر ابهام الصحابي كما ذكرنا عن قريب وسماه ابو حفص بن ميسرة فقال عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن ابيه اخرجه الاسماعيلي قال ورواه اسحق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار وقوله عن رجل من الانصار يحتمل ان يكون ابا بردة لان كلا من ابي بردة وجابر بن عبد الله الانصاري ص حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه قال بينما انا جالس عند سليمان بن يسار اذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر ان اباه حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله ش هذا طريق ثالث في الحديث المذكور اخرجه عن يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج الخ ومعنى هذا الحديث في الطرق الثلاثة واحد غير ان الالفاظ مختلفة ففي الاول عشر جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة اسواط ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنا ابو سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال له رجال من المسلمين فانك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقين فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالمنكل بهم حين ابوا ش مطابقته للترجمة في قوله كالمنكل بهم اي كالمعزر المزيد لعقوبتهم ويستفاد منه جواز التعزير بالتجويع ونحوه من الامور المعنوية ورجاله قد ذكروا غير مرة قريبا وبعيدا وعقيل بضم العين ابن خالد وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث بهذا الوجه من افراده قوله عن الوصال اي بين الصومين قوله فقال له رجال ويروى رجل بالافراد قوله اني ابيت قد مر في كتاب الصوم اظل ويراد منهما الوقت المطلق لا التقييد بالليل والنهار قوله يطعمني اي اطعام الله تعالى له وسقيه محمول على الحقيقة بان يرزقه الله طعاما وشرابا من الجنة ليلا كرامة له وقيل هو مجاز عن لازمهما وهو القوة وقيل المجاز هو الوجه لانه لو اكل حقيقة بالنهار لم يكن صائما وبالليل لم يكن مواصلا قوله فلما ابوا اي فلما امتنعوا قوله ان ينتهوا كلمة ان مصدرية اي الانتهاء وانما لم ينتهوا لانهم فهموا منه انه للتنزيه والارشاد الى الاصلح وانما رضي لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالوصال لاحتمال المصلحة تاكيدا لزجرهم وبيانا للمفسدة المرتبة على الوصال قوله ولو تاخر اي الهلال لزدت الوصال عليكم اي تمام الشهر حتى يظهر عجزكم قوله كالمنكل اي قال ذلك كالمنكل من النكال وهو العقوبة ص تابعه شعيب ويحيى بن سعيد ويونس عن الزهري ش اي تابع عقيلا شعيب ابن ابي حمزة ويحيى بن ابي سعيد الانصاري ويونس بن يزيد في روايتهم عن محمد بن مسلم الزهري اما متابعة شعيب فرواها البخاري في كتاب الصيام في باب التنكيل لمن اكثر الوصال حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل الى اخره واما متابعة يحيى بن سعيد فوصلها الذهلي في الزهريات واما متابعة يونس فوصلها

مسلم من طريق ابن وهب حدثني ابو الطاهر قال سمعت عبد الله بن وهب عنه يحدث عن يونس عن ابن شهاب حرملة بن يحيى اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن الحديث مطولا ص وقال عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي قال عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان يروي عن محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الاسماعيلي ان ابا صالح رواه عن الليث عن عبد الرحمن بن خالد فجمع فيه سعيدا وابا سلمة ص حدثنا عياش ابن الوليد نا عبد الاعلى نا معمر عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انهم كانوا يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما جزافا ان يبيعوه في مكانهم حتى يؤووه الى رحالهم ش مطابقته للترجمة من انهم كانوا يضربون الخ وذلك بمخالفتهم الامر الشرعي وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف ابن الوليد ابو الوليد الرقام البصري وعبد الاعلى بن عبد الاعلى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وسالم هو ابن عبد الله بن عمر قال الجياني كذا رواه مسندا متصلا عن ابن السكن وابي زيد وغيرهما وفي نسخة ابي احمد مرسلا لم يذكر فيه ابن عمر ارسله عن سالم والصواب ما تقدم وقد مر في رواية مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الاعلى بهذا الاسناد عن سالم عن ابن عمر به وقد تقدم في البيوع من طريق يونس عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر قال فذكر نحوه قوله يضربون على صيغة المجهول قوله في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي على زمانه قوله جزافا بالجيم بالحركات الثلاثة وهو فارسي معرب وافصحه كراف بالكاف وفتح الجيم وهو البيع بلا كيل ونحوه قوله ان يبيعوه اي لان يبيعوه وكلمة ان مصدرية اي يضربون لبيعهم في مكانهم قوله حتى يؤووه كلمة حتى للغاية وان مقدرة بعدها والمعنى الى ايوائهم اياه الى رحالهم اي الى منازلهم والمقصود النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه المشتري ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء يؤتى اليه حتى ينتهك من حرمات الله فينتقم لله ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتقم لله اذا انتهكت حرمته حد من حدود الله اما بالضرب واما بالحبس واما بشيء اخر يكرهه فهذا داخل في باب التعزير والتاديب وعبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن حرملة عن ابن وهب عن يونس قوله ما انتقم من الانتقام وهو المبالغة في العقوبة قال ابن الاثير معنى الحديث ما عاقب رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا اتاه على مكروه من قبله يقال نقم ينقم ونقم ينقم فالاول من باب علم والثاني من باب ضرب قوله حتى ينتهك اي حتى يبالغ في خرق محارم الشرع واتيانها والانتهاك ارتكاب المعصية وفيه حذف تقديره حتى ينتهك شيء من حرمات الله جمع حرمة كظلمة تجمع على ظلمات والحرمة ما لا يحل انتهاكه قوله فينتقم بالنصب عطفا على قوله حتى ينتهك لان ان مقدرة بعد حتى فافهم

ص باب من اظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة

ش اي هذا باب في بيان حكم من اظهر الفاحشة وهو ان يتعاطى ما يدل عليها عادة من غير ان يثبت ذلك ببينة او اقرار قوله واللطخ بفتح اللام وسكون الطاء المهملة وبالخاء المعجمة وهو الرمي بالشر يقال لطخ فلان بكذا اي رمي بشر ولطخه بكذا بالتخفيف والتشديد بدلوثه به قوله والتهمة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الهاء وقال الكرماني المشهور سكون الهاء لكن قالوا الصواب فتحها وقال ابن الاثير التهمة فعلة من الوهم والتاء بدل من الواو ويقال اتهمته اذا ظننت فيه ما نسب اليه وقال الجوهري اتهمت فلانا بكذا والاسم التهمة بالتحريك واصل التاء فيه واو ص حدثنا علي نا سفيان قال الزهري عن سهل بن سعد شهدت المتلاعنين وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما فقال زوجها كذبت عليها قال فحفظت ذلك من الزهري ان جاءت به كذا وكذا فهو وان جاءت به كذا وكذا كانه وحرة فهو سمعت الزهري يقول جاءت به للذي يكره ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اظهار الفاحشة واللطخ وعلي شيخ البخاري هو ابن عبد الله بن المديني وفي بعض النسخ ابو عبد الله مذكور معه وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى في الطلاق عن اسماعيل بن عبد الله وعن يحيى بن عبد الرزاق وفي التفسير

عن عبد الله بن يوسف وعن ابي الربيع الزهراني وسيجيء في الاعتصام وفي الاحكام ومضى الكلام فيه
في الطلاق قوله وانا ابن خمس عشرة سنة باظهار المميز قوله فحفظت ذلك اي المذكور بعض
وهو ان جاءت به اسود اعين ذا اليتين فلا اراه الا قد صدق عليها وان جاءت به احمر قصيرا كانه وحرة
فلا اراها الا صدقت وكذب عليها قوله ان جاءت به اي بالولد كذا وكذا فهو كذا وقع بالكناية وهو قوله وهو
وبالاكتفاء في الموضعين وبيانه ما ذكرناه الآن قوله وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وهي دويبة
كسام ابرص وقيل دويبة حمراء تلصق بالارض وقال القزاز وهي كالوزغة تقع في الطعام فتفسده
فيقال طعام وحر قوله وسمعت الزهري القائل بهذا سفيان قوله جاءت به اي جاءت المرأة بالولد
للذي يكره ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان نا ابو الزناد عن القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتلاعنين
فقال عبد الله بن شداد هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امرأة عن غير بينة قال لا تلك
امرأة اعلنت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عن غير بينة وابو الزناد بكسر
الزاي وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعبد الله بن
شداد بن الهاد الليثي والحديث مضى في اللعان قوله عن غير بينة كذا في رواية الكشميهني بلفظة عن وفي
رواية غيره من غير بينة بلفظة من بالميم قوله قال لا اي قال ابن عباس لا تلك امرأة اعلنت اي السوء
والفجور ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث حدثني يحيى بن سعيد عن عبد الله بن القاسم
عن ابن عباس ذكر التلاعن عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا
ثم انصرف فجاءه رجل من قومه يشكو انه وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان
الذي ادعى عليه انه وجده عند اهله آدم خدلا كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها
بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس
هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال لا تلك امرأة كانت تظهر في
الاسلام السوء ش هذا طريق آخر مطول في حديث ابن عباس رضي الله عنه مضى في اللعان قوله وذكر
التلاعن بضم الذال على صيغة المجهول والتلاعن مرفوع قوله عاصم بن عدي بفتح العين المهملة وكسر
الدال ابن الجد بن عجلان العجلاني ثم البلوي شهد بدرا واحدا والخندق والمشاهد كلها وقيل لم يشهد بدرا مات
سنة خمس واربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومائة سنة قوله فجاءه رجل اي فجاء عاصم
ابن عدي رجل هو عويمر مصغر عامر قوله من قومه اي من قوم عاصم بن عدي يعني هو الآخر
العجلاني قوله مع اهله اي مع امرأته قوله ما ابتليت على صيغة المجهول من الابتلاء قوله فذهب به
اي فذهب عاصم بالرجل المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله مصفرا اي مصفر اللون قوله سبط
الشعر بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وسكونها وهو نقيض الجعد قوله آدم من الادمة وهي
السمرة الشديدة وقيل من ادمة الارض وهي لونها ومنه سمي آدم عليه السلام قوله خدلا بفتح
الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وهو الممتلئ الساق غليظها وقال ابن فارس يقال امرأة خدلة اي
ممتلئة الاعضاء دقيقة العظام وقال الجوهري الخدلاء البينة الخدل وهي الممتلئة الساقين والذراعين
وقال الهروي الخدل هو الممتلئ الساق وذكره الحديث ورويناه خدلا بفتح الدال وتشديد اللام وقال
الكرماني ويروى بكسر الخاء والتخفيف قوله فقال رجل لابن عباس الرجل هو عبد الله بن شداد المذكور
في الحديث السابق قوله كانت تظهر في الاسلام السوء قال النووي اي انه اشتهر عنها وشاع ولكن
لم تقم البينة عليها بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب بالاستفاضة وقال المهلب فيه ان الحد
لا يجب على احد الا ببينة او اقرار ولو كان متهما بالفاحشة

ص باب رمي المحصنات

ش اي هذا باب في بيان حكم قذف المحصنات اي العفيفات ولا يختص بالمزوجات ص والذين يرمون المحصنات
ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون
الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين يرمون المحصنات الغافلات
المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ش ذكر هاتين الآيتين لان الاولى تدل على
بيان حكم حد القذف والثانية تدل على انه من الكبائر قوله والذين يرمون المحصنات اي العفائف

الحرائر

الحرائر المسلمات وباب فيها ذكر رمي النساء عن ذكر رمي الرجال لان حكم المحصن في القذف كحكم المحصنات
قياسا واستدلالا وان كل من قذف حرا عفيفا مؤمنا عليه الحد ثمانون كمن قذف حرة مؤمنة واختلف
في حكم قذف الارقاء على ما سيأتي ان شاء الله تعالى واعلم ان الآية الاولى ساقها ابو ذر والنسفي كذا
والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء الآية وساقها غيرهما الى قوله غفور رحيم وساق
غيرهما الآية الثانية ابو ذر كذا ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا الآية وساق غيره الى عذاب
عظيم ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا سليمان عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هي قال الشرك بالله والسحر وقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات
الغافلات ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني من افراد البخاري
وسليمان هو ابن بلال وثور بفتح الثاء المثلثة وسكون الواو ابن زيد المدني وابو الغيث اسمه سالم مولى ابن
مطيع والحديث مضى في الوصايا وفي الطب ومضى الكلام فيه قوله الموبقات اي المهلكات وقال المهلب سميت
بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها

ص باب قذف العبد

ش اي هذا باب في بيان حكم قذف العبيد والاضافة فيه الى المفعول وطوى ذكر الفاعل وقال
بعضهم ويحتمل ان تكون الاضافة للفاعل والحكم فيه ان على العبد اذا قذف نصف ما على الحر ذكرا كان او انثى وهذا
قول الجمهور وعن عمر بن عبد العزيز والزهري والاوزاعي واهل الظاهر حده ثمانون انتهى قلت حديث
الباب يدل على ان الاضافة للمفعول على ما لا يخفى وان كان فيه احتمال لما قاله والمراد بقوله العبيد الارقاء
وقال بعضهم عبر بالعبيد اتباعا للفظ الحديث وحكم العبيد والاماء في القذف سواء قلت لفظ
الحديث مملوكه وليس فيه اتباع من حيث اللفظ وان كان يطلق على العبد مملوك ص حدثنا مسدد
نا يحيى بن سعيد عن فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه
وسلم يقول من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد يوم القيامة الا ان يكون كما قال ش مطابقته للترجمة
من حيث ان لفظ المملوك يطلق على العبد ويحيى بن سعيد القطان وفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة
ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي وابن ابي نعم اسمه عبد الرحمن البجلي الكوفي وابو نعم بضم
النون وسكون العين المهملة لم اقف على اسمه والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور عن ابي بكر بن ابي
شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن ابراهيم بن موسى الرازي واخرجه الترمذي في البر عن احمد
ابن محمد واخرجه النسائي في الرجم عن سويد بن نصر قوله سمعت ابا القاسم في رواية الاسماعيلي
حدثنا ابا القاسم نبي التوبة قوله من قذف مملوكه في رواية الاسماعيلي من قذف عبده بشيء قوله
وهو بريء الواو فيه للحال قوله جلد يوم القيامة فيه اشعار بانه لا حد عليه في الدنيا وقال المهلب
اجمعوا ان الحر اذا قذف عبدا فلا حد عليه وحجتهم قوله جلد يوم القيامة فلو وجب عليه الحد في الدنيا
لذكر كما ذكره في الآخرة وقال الشافعي ومالك من قذف من يحسبه عبدا فاذا هو حر فعليه الحد وبه
قال مالك وهو قياس قول الشافعي وروي عن الحسن انه لا حد عليه

ص باب هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه

ش اي هذا باب فيه هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد رجلا غائبا عنه حاصل معنى هذه الترجمة ان رجلا
اذا وجب عليه الحد وهو غائب عن الامام هل له ان يقول اذهب الى فلان الغائب الذي هو غائب فاقم عليه لرجله
الحد وجواب الاستفهام محذوف تقديره له ذلك ص وقد فعله عمر ش اي وقد فعل هذا الذي استفهم عنه
عمر رضي الله عنه وهذا لم يثبت الا في رواية الكشميهني وروى هذا الاثر سعيد بن منصور بسند صحيح عن
عمر انه كتب الى عامله ان عاد فحدوه ذكره في قصة طويلة ص حدثنا محمد بن يوسف نا ابن عيينة عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال
صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني
كان عسيفا في اهل هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم واني سألت رجالا من اهل العلم

فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله المائة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ويا انيس اغد على امرأة هذا فاسألها فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها **ش** مطابقته للترجمة في قوله يا انيس اغد على امرأة هذا الخ والحديث قد مر غير مرة واخرجه على ترتيب في باب اذا رمى امرأته او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم ومر الكلام فيه غير مرة **قوله** انشدك الله اي ما اطلب منك الا قضائك بحكم الله **قوله** ايذن لي هو كلام الرجل لا كلام غيره خصمه في رواية كتاب الصلح **قوله** عسيفا اي اجيرا **قوله** يا انيس تصغير انس لانه اسلمي والمرأة اسلمية **قوله** فاعترفت فيه حذف تقديره فذهب انيس اليها فسألها فاعترفت اي اقرت بالزنا فرجمها باقرارها

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الديات

ش اي هذا كتاب في بيان احكام الديات وهو جمع دية اصلها ودى من وديت القتيل اديه دية اذا اعطيته ديته واتديت اي اخذت ديته فحذفت الواو منه تبعا للفعل فصار اذا او اشتغنى عن الهمزة فحذفت فصار على وزن عة فيقول دى يادى واد ودى يا دين ويجوز ادخال هاء السكت في الامر للواحد فيقال ده كما يقال قه في ق الذي هو امر من وقى وفي المغرب الدية مصدر ودى القتيل اذا اعطى وليه ديته واصل التركيب على معنى الجرى والجروح ومنه الوادي لان الماء يدى فيه اي يجري فيه **فان قلت** ترجم غير البخاري كتاب القصاص وادخل تحته الديات والبخاري بالعكس **قلت** ترجمته اعم من ترجمة غيره لان ما يجب فيه القصاص يجوز العفو عنه على مال فتشمله الدية **ص** وقول الله عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم **ش** وقول الله بالجر عطفا على قوله الديات هذا على وجود الواو وفي قول الله وعلى قول ابي ذر والنسفي بدون الواو وكذا قول الله فيكون حينئذ هو مرفوع على الابتداء وخبره هو قوله ومن يقتل مؤمنا **فان قلت** ما وجه تصديره هذه الترجمة بهذه الاية **قلت** لان فيها وعيدا شديدا عند القتل متعمدا بغير حق فان من فعل هذا وصولح عليه بمال فتشمله الدية واذا اخبر الشخص عن ذلك فلا يحتاج الى شيء وقد اختلف العلماء في تاويل هذه الاية فقال بعضهم لا توبة للقاتل في ذلك الا لا فروي عن ابن مسعود وابن عباس وزيد بن ثابت وابن عمر انه لا توبة له وانها غير منسوخة فانها نزلت بعد الاية التي في الفرقان التي فيها توبة القاتل بستة اشهر ونزلت اية الفرقان في اهل الشرك ونزلت اية النساء في المؤمنين وروى سعيد بن مينا ان ابن عمر رضي الله عنهما سأله رجل اني قتلت فهل لي من توبة قال تزود من الماء البارد فانك لا تدخل الجنة ابدا وذكره ابن ابي شيبة ايضا عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري وابي الدرداء وروي عن علي وابن عباس وابن عمر للقاتل توبة من طرق لا يحتج بها واحتج اهل السنة بان القاتل في مشيئة الله بحديث عبادة بن الصامت الذي فيه ذكر بيعة العقبة وفيه من اصاب ذنبا فامره الى الله تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له والى هذا ذهب جماعة من التابعين وفقهاء الامصار وقيل الاية في حق المستحل وقيل المراد بالخلود طول الاقامة **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قال ثم اي قال ثم ان تزاني بحليلة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك الاية **ش** مطابقته للترجمة المذكورة في قوله ولا تقتلوا النفس التي حرم الله وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعمرو بفتح العين ابن شرحبيل بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف الهمداني الكوفي وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في التفسير عن عثمان بن ابي شيبة وفي الادب عن محمد بن كثير وفي التوحيد ايضا ومعنى الكلام فيه **قوله** ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة وهو النظير والمثل وكذلك النديد **قوله** وهو خلقك الواو فيه للحال **قوله** ثم اي بفتح الهمزة وتشديد الياء اي ثم اي ذنب بعد ذلك **قوله** خشية ان يطعم معك قيد القتل بذلك لانه اعظم فان وجه هذا التقييد واجيب بانه خرج مخرج الغالب اذا كانت عادتهم ذلك وهذا المفهوم لا اعتبار له وجواب آخر وهو ان فيه شيئان القتل وضعف الاعتقاد في ان الله هو الرزاق وهو نظير قوله تعالى **قوله** بحليلة اي بزوجة جارك وهو بفتح الحاء المهملة وفيه الزنا والخيانة مع الجار الذي اوصى الله بحفظ حقه

قوله

قوله فانزل الله تصديقها اي تصديق هذه الاشياء المذكورة في سورة الفرقان وهو قوله عز وجل والذين لا يدعون مع الله الها آخر الاية **قوله** الاية اي اقرأ تمام الاية ومن يفعل ذلك يلق اثاما قال مجاهد الاثام واد في جهنم وقال سيبويه والخليل اي يلق جزاء الاثام وقال القتبي الاثام العقوبة **ص** حدثنا علي نا اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما **ش** هذا مطابق للحديث السابق المطابق للاية المذكورة وعلي شيخ البخاري ذكر هكذا غير منسوب ولم يذكره ابو علي الجياني في تقييده ولا ابن علية الكلاباذي وقيل انه علي بن الجعد **قلت** علي بن الجعد بن عبيد ابو الحسن الجوهري الهاشمي مولاهم البغدادي قال صاحب رجال الصحيحين روى عنه البخاري في كتابه اثني عشر حديثا وذكر في ترجمة علي بن ابي هاشم انه سمع اسحق بن سعيد المذكور وللحديث من افراده **قوله** لن يزال كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره لا يزال **قوله** في فسحة بضم الفاء وسكون السين المهملة وبالحاء المهملة اي في سعة منشرح الصدر فاذا قتل نفسا بغير حق صار منحصرا ضيقا لما اوعد الله تعالى عليه ما لم يوعد على غيره **قوله** من دينه كذا في رواية الاكثرين بكسر الدال المهملة من الدين وفي رواية غير الكشميهني من ذنبه بفتح الذال المعجمة وسكون النون وبالباء الموحدة بمعنى لا يزال يضيق عليه دينه بسبب الوعيد لقاتل النفس عمدا بغير حق ومعنى الثاني انه يصير في ضيق بسبب ذنبه **ص** حدثني احمد بن يعقوب حدثنا اسحق سمعت ابي يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال من ورطات الامور التي لا مخرج لمن اوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله **ش** هذا حديث ابن عمر ايضا لكنه موقوف عليه **قوله** حدثني احمد بن يعقوب ويروى حدثنا احمد بن يعقوب بدون الجمع احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي وهو من افراده **قوله** حدثنا اسحق ويروى اخبرنا اسحق وهو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص المذكور في الحديث السابق **قوله** من ورطات الامور جمع ورطة بفتح الواو وسكون الراء وهو الهلاك يقال وقع فلان في ورطة اي في شيء لا ينجو منه **قوله** التي لا مخرج الخ تفسير الورطات **قوله** بغير حله اي بغير حق من الحقوق المحلة للسفك قال الكرماني الوصف بالحرام يغني عن هذا القيد ثم اجاب بقوله الحرام يراد به ما شانه ان يكون حرام السفك وهو للتاكيد **ص** حدثنا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس في الدماء **ش** مطابقته للاية المذكورة من حيث كون الوعيد الشديد فيها يكون اول ما يقضى يوم القيامة بين الناس في الدماء اي في القضايا لانه اعظم المظالم فيما يرجع الى العباد اخرجه عن عبيد الله بن موسى بن باذام ابي محمد العبسي الكوفي عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود وفي رواية مسلم من طريق اخرى اول ما يقضى يوم القيامة بين الناس قال بعضهم هذا السند يلتحق بالثلاثيات وهو اعلى ما عند البخاري من حيث العدد وهكذا في حكمه من جهة ان الاعمش تابعي وان كان روى هذا عن تابعي آخر فان ذلك التابعي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يحصل له صحبة وهو من احاد الناس سواء كان تابعيا او غيره **فان قلت** روي عن ابي هريرة اول ما يحاسب به المرء صلاته اخرجه النسائي وبينهما تعارض **قلت** لا تعارض لان حديث عبد الله فيما بينه وبين غيره وحديث ابي هريرة في خاصة نفسه **ص** حدثنا عبدان نا عبد الله نا يونس عن الزهري نا عطاء بن يزيد ان عبيد الله بن عدي حدثه ان المقداد بن عمرو الكندي حليف بني زهرة حدثه وكان شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان لقيت كافرا فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بشجرة وقال اسلمت لله اقتله بعد ان قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله قال يا رسول الله فانه طرح احدى يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها اقتله قال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال **ش** مطابقته للاية المذكورة من حيث ان فيه نهيا عظيما عن قتل النفس التي اسلمت لله وعبدان هو لقب عبد الله بن عثمان يروي عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد من الزيادة الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف النوفلي له ادراك عن المقداد بن عمرو وهو المعروف بالمقداد بن الاسود رضي الله عنه والحديث مضى في المغازي في غزوة بدر عن ابي عاصم عن ابن جريج وعن اسحق بن ابراهيم واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وغيره واخرجه ابو داود والنسائي جميعا عن قتيبة فابو داود في الجهاد والنسائي في السير **قوله** ان لقيت كذا في رواية الاكثرين بكلمة ان الشرطية

وفي رواية ابي ذر ان لقيت بصيغة الاخبار وظاهر سياقه يقتضي ان سؤال المقداد عن الذي وقع له والذي في نفس الامر لانه سأل عن الحكم في ذلك اذا وقع والذي وقع في غزوة بدر بلفظ ارأيت ان لقيت رجلا من الكفار الحديث وهذا ابو ذر في رواية الاكثر قوله فضرب يدي بالسيف قال الكرماني كيف قطع يده وهو مما يكتم ايمانه فاجاب بقوله دفعا للصائل او السؤال كان على سبيل الفرض والتمثيل لا سيما وفي بعض الروايات اي لقيت بحرف الشرط قوله ثم لاذ بشجرة اي التجأ اليها وفي رواية الكشميهني ثم لاذ مني اي منع نفسه مني قوله اسلمت لله اي دخلت في الاسلام قوله اقتله اي أأقتله اي أقتله فهمزة الاستفهام فيه مقدرة قوله بعد ان قالها اي بعد ان قال كلمة الاسلام قوله فان قتلته اي بعد ان قال اسلمت لله قال الكرماني قوله بمنزلتك اي الكافر مباح الدم قبل الكلمة فاذا قالها صار محظور الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين فالتشبيه في اباحة الدم لا في كونه كافرا وقيل معناه انت تقصد قتله اثما كما كان هو ايضا يقصد قتالك اثما فالتشبيه بالاثم انتهى قلت قوله الاول كلام الخطابي نقله منه وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف المأخذ فالاول انه مثلك في صون الدم والثاني انه مثله في الهدر وقوله الثاني كلام المهلب وقال الداودي معناه انك صرت قاتلا كما كان هو قاتلا قال وهذا من المعاريض لانه اراد الاغلاظ بظاهر اللفظ دون باطنه وانما اراد ان كلا منهما قاتلا ولم يرد انه صار كافرا بقتله اياه وقيل ان قتلته مستحلا لقتله في الكفر فانت مستحل قتله والحاصل من هذا كله النهي عن قتل من يشهد بالاسلام واحتج بعضهم بقوله اسلمت لله على صحة اسلام من قال ذلك ولم يزد عليه ورد ذلك بانه كان ذلك في الكف عنه وورد في بعض طرقه انه قال لا اله الا الله وهي رواية معمر عن الزهري عند مسلم في هذا الحديث ص وقال حبيب بن ابي عمرة عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد اذا كان رجل مؤمن يخفي ايمانه مع قوم كفار فاظهر ايمانه فقتلته فكذلك كنت تخفي ايمانك بمكة قبل ش مطابقته للترجمة لحديث المقداد من حيث ان المعنى قريبة وحبيب ضد العدو وابن ابي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم وبالراء القصاب الكوفي وسعيد هو ابن جبير وهذا التعليق وصله البزار والدارقطني في الافراد والطبراني في الكبير من رواية ابي بكر بن علي ابن عطا بن مقدم والد محمد بن ابي بكر المقدمي عن حبيب بن ابي ثابت وفيه وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فيها المقداد فلما اتوهم وجدوهم قد تفرقوا وفيهم رجل له مال كثير لم فقال اشهد ان لا اله الا الله فاهوى اليه المقداد فقتله الحديث وفيه فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا مقداد قتلت رجلا قال لا اله الا الله فكيف لك بلا اله الا الله فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا الاية فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد كان رجل مؤمن يخفي ايمانه

ص باب قول الله تعالى ومن احياها

فقال ابن عباس من حرم قتلها الا بحق حيي الناس منه ش اي هذا باب في بيان قول الله تعالى ومن احياها ووقع في رواية غير ابي ذر باب قوله تعالى ومن احياها وزاد المستملي والاصيلي فكانما احيى الناس جميعا واول الاية من قتل نفسا بغير نفس الاية او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا ومن احياها فكانما احيى الناس جميعا الاية وتعليق ابن عباس اخرجه اسماعيل بن ابي زياد الشامي في تفسيره عنه ورواه وكيع عن سفيان ص حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتل نفس الا كان على ابن ادم الاول كفل منها ش مطابقته لصدر الاية التي فيها ومن احياها ظاهرة لان المراد من ذكر ومن احياها صدر بها وهو قوله تعالى ومن قتل نفسا الاية وقبيصة بفتح القاف هو ابن عقبة وسفيان هو ابن عيينة وقيل الثوري والاول هو الظاهر والاعمش سليمان وعبد الله ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء الخارفي بالخاء المعجمة وراء مكسورة وبالفاء الكوفي وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في خلق ادم عن عمر بن حفص عن ابيه واخرجه مسلم في الحدود عن ابي بكر بن ابي شيبة ومضى الكلام قوله لا تقتل نفس زاد حفص في روايته ظلما قوله على ابن ادم الاول هو قابيل قتل هابيل كفل بكسر الكاف اي نصيب قال عليه السلام من يسن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها

الى يوم القيامة ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة قال واقد بن عبد الله اخبرني عن ابيه انه سمع عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش مطابقته للاية المذكورة تتأتى على قول من فسر قوله كفارا بمعنى محرمة الدماء فان فيه ثمانية اقوال منها هذا وقد ذكرناه في اوائل كتاب الحدود في باب ظهر المؤمن حمى ومضى الكلام فيه ايضا وابو الوليد شيخ البخاري اسمه هشام بن عبد الملك وواقد بكسر القاف وبالدال المهملة ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نسبه الراوي الى جد ابيه فالمراد بقوله ابيه محمد لا عبد الله وهو يروي عن جده عبد الله وقال ابو ذر في روايته كذا وقع هنا واقد بن عبد الله والصواب واقد بن محمد قلت نعم وكذا وقع ابن محمد سمعت اباه في باب ظهر المؤمن حمى لكن وجه هذه الرواية ما ذكرناه الان قوله اخبرني عن ابيه من باب تقديم اسم الراوي على صيغة الاخبار عنه تقدير الكلام حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد الله عن ابيه يعني محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر يروي عن جده عبد الله كما ذكرنا فافهم فان فيه دقة ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن علي بن مدرك قال سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش مطابقته للاية المذكورة مثل مطابقة الحديث السابق والحديثان سواء غير ان الذي سبق عن عبد الله بن عمر وهذا عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه اخرجه عن محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر وقد مر غير مرة قوله سمعت ابا زرعة هو هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير بن عبد الله سمع جده جرير ابن عبد الله والحديث مضى في العلم عن حجاج بن منهال وفي المغازي عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه قوله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] في هذه الرواية قوله استنصت الناس اي امر اسكت الناس ليسمعوا الخطبة والخطاب بجرير وروي استنصت الناس بصيغة الماضي جملة حالية ومعنى الباقي قد مر غير مرة ص رواه ابو بكرة وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى قوله لا ترجعوا بعدي كفارا الحديث ابو بكرة بفتح الباء الموحدة نفيع بضم النون وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف وبالعين المهملة ابن الحارث الثقفي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى له البخاري حديثه هذا مطولا في كتاب الحج قوله وابن عباس اي ورواه ايضا ابن عباس وقد مضى ايضا في الحج ص حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس ش مطابقته في الاية المذكورة في قوله وقتل النفس ومحمد بن جعفر هو غندر وقد مضى الان وشيخه شعبة يروي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء عن عامر الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث مضى في الايمان والنذور في باب اليمين الغموس اخرجه عن محمد بن مقاتل عن النضر عن شعبة قوله وقال معاذ بضم الميم ابن معاذ العنبري وقال الكرماني هذا اما تعليق من البخاري واما مقول لابن بشار انتهى وقد وصله الاسماعيلي من رواية عبيد الله ابن معاذ عن ابيه ولفظه الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال قتل النفس واليمين الغموس والغموس على وزن فعول بمعنى فاعل اي يغمس صاحبها في الاثم او النار وهي الكاذبة التي يتعمدها صاحبها عالما ان الامر بخلافه ص حدثنا اسحق بن منصور نا عبد الصمد نا شعبة نا عبيد الله بن عمرو نا شعبة عن ابن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر ح وحدثنا عمرو نا شعبة عن ابن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول الزور او قال وشهادة الزور قوله مطابقته للاية المذكورة في قوله وقتل النفس واخرجه من طريقين احدهما عن اسحق بن منصور ابن بهرام الكوسج ابي يعقوب المروزي عن عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري البصري عن شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك والاخر عن عمرو بن مرزوق عن شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر الخ والحديث مضى في الشهادات عن عبيد الله بن منير وفي الادب عن محمد بن الوليد والطريق الثاني اخرجه مسلم في الايمان عن يحيى بن حبيب وغيره واخرجه الترمذي في البيوع وفي التفسير عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه النسائي في القضاء والتفسير والقصاص عن اسحق بن ابراهيم وغيره وهنا ذكر شعبة قتل النفس بغير شك وتارة ذكرها

امثلا قوله او شهادة الزور شك من الراوي فليس في العد دليل محصور قيل لابن عباس هي سبع قال هي الى السبعين اقرب وعنه ايضا الى السبع مائة اقرب وقيل هي احدى عشرة وقالت جماعة من اهل السنة كل المعاصي سواء لا يقال صغيرة او كبيرة لان المعنى واحد وظواهر الكتاب والسنة ترد عليهم وقد قال تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه الاية ص حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا هشيم اخبرنا حصين نا ابو ظبيان قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة من جهينة قال فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت انا ورجل من الانصار رجلا منهم قال فلما غشيناه قال لا اله الا الله قال فكف عنه الانصاري فطعنته برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال فقال لي يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يا رسول الله انما كان متعوذا قال اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله فما زال يكررها حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم ش مطابقته للاية المذكورة تؤخذ من معنى قوله اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله بالمتكرر وفيه عظم قتل النفس المؤمنة وعمرو بن زرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الاولى ابن واقد الكلابي النيسابوري وهو شيخ مسلم ايضا قال الكرماني روى البخاري هذا الحديث بهذا الاسناد في المغازي قبل غزوة الفتح الا ان ثمة عمرو بن محمد بدل ابن زرارة قلت كلاهما من شيوخ البخاري قوله اخبرنا هشيم كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة الواسطي قوله اخبرنا حصين كذا في رواية ابي ذر والاصيلي وفي رواية غيرهما حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي من صغار التابعين وابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالنون واسمه حصين ايضا ابن جندب المذحجي بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة وبالجيم وهو من كبار التابعين واسامة بن زيد بن حارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه وابن مولاه القضاعي بضم القاف وتخفيف الضاد المعجمة وبالعين المهملة قوله الى الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء وبالقاف قبيلة من جهينة وقال ابن الكلبي سموا بذلك لوقعة كانت بينهم وبين بني مرة بن عوف بن سعد بن دينار فاحرقوهم بالسهام لكثرة من قتلوا منهم وكان هذا البعث في رمضان سنة سبع او ثمان قوله فصبحنا القوم اي اتيناهم صباحا قوله فلما غشيناه اي لحقناه بفتح الغين المعجمة قوله حتى قتلته قال الكرماني المقتول مرداس بكسر الميم ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف قلت هذا قول الكلبي وقال ابو عمر مرداس بن عمرو الفدكي قوله متعوذا نصب على الحال اي لم يكن قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل وفي رواية الاعمش انما قالها خوفا من السلاح وفي رواية ابن ابي عاصم من وجه اخر عن اسامة انما فعل ذلك ليحرز دمه وقال الكرماني كيف جاز تمني عدم الاسلام ثم اجاب بقوله يعني تمنى اسلاما لا ذنب فيه او ابتداء الاسلام ليجب ما قبله وقال الخطابي وفيه ان اسامة قد تاول قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا ولهذا عذره النبي صلى الله عليه وسلم فلم يلزمه دية وفي التوضيح قيل انما لم يلزمه الدية لانه كان ماذونا له في اصل القتال فلا يضمن ما اتلف من نفس ولا مال كالخاتن والطبيب وقيل لانه كان مستحقا ولم يلزمه ديته وفي التوضيح قتل اسامة لهذا الرجل لظنه كافرا وجعل ما سمع منه من الشهادة تعوذا من القتل اخوك اسامة في ذلك ان يكون قد اخطا في فعل لانه انما قصد الى قتل كافر عنده ولم يعرف حكمه عليه السلام فيمن اظهر الشهادة وقال ابن بطال كانت هذه القصة سبب تحلف اسامة لان لا يقاتل مسلما بعد ذلك ومن ثم تخلف عن علي رضي الله عنه في الجمل وصفين قوله فما زال يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بعد ما قال وفيه تعظيم امر القتل بعد ما يقول الشخص لا اله الا الله قوله حتى تمنيت الخ حاصل المعنى ان اسلامي الذي كان قبل ذلك اليوم كان بلا ذنب وان كان الاسلام يجب ما قبله فتمنيت ان يكون ذلك الوقت اول دخولي في الاسلام لامن جريرة تلك الفعلة ولم يرد انه تمنى ان لا يكون مسلما قبل ذلك وقد مر ما قاله الكرماني فيه ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث نا يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعناه على ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا شيئا من ذلك كان قضاء ذلك الى الله ش مطابقته للاية المذكورة في قوله ولا نقتل

النفس التي حرم الله قتلها ويزيد من الزيادة هو ابن حبيب المصري وابو الخير هو مرثد بن عبد الله والصنابحي بضم الصاد المهملة وتخفيف النون وكسر الباء الموحدة وبالحاء المهملة نسبة الى صنابح بن زاهر بن عامر بطن من مراد واسمه عبد الرحمن بن عسيلة مصغر العسلة بالمهملتين ابن عسل بن عسال والحديث مضى في المناقب في باب وفود الانصار اخرجه عن قتيبة عن الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير ومضى في كتاب الايمان ايضا في باب مجرد اخرجه عن ابي اليمان قوله بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ليلة العقبة قوله ولا ننتهب ويروى لا ننتهب من الاول من الانتهاب والثاني من النهب قوله ولا نقضي اي في المعروف ويروى بالعين المهملة وذكر ابن التين انه روي بالقاف في ابانه وذكره ابن التين بقوله العين والصاد المهملتين وقال كذا لابي ذر والنسفي وابن السكن والاصيلي وعند القابسي ولا نقضي اي ولا نحكم بالجنة من قبلنا وقال القاضي الصواب العين كما في الاية ولا يعصينك في معروف قوله بالجنة على رواية العين والصاد المهملتين يتعلق بقوله بايعناه اي بايعناه بالجنة وعلى رواية القابسي يتعلق بقوله ولا نقضي قوله ذلك اشارة اولا الى النزول وثانيا الى الافعال قوله فان غشينا بفتح الغين وكسر الشين المعجمة اي ان اصبنا شيئا من ذلك وهو الاشارة الى الافعال قوله كان قضاء ذلك اي حكمه الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفى عنه وفيه دليل لاهل السنة ان المعاصي لا يكفر بها ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ش مطابقته للاية تؤخذ من معنى الحديث لان المراد من حمل السلاح لقتالهم قال الكرماني قاتلنا من جهة الدين او من استباح ذلك وجويرية مصغر جارية بن اسماء والحديث من افراده قوله فليس منا اي فليس على طريقتنا ورواه ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور ابو موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس وسيأتي موصولا في كتاب الفتن في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا ص حدثنا عبد الرحمن بن المبارك نا حماد بن زيد نا ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة فقال اين تريد فقلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه ش مطابقته للاية المذكورة ظاهرة وعبد الرحمن بن المبارك العيشي وايوب هو السختياني ويونس هو ابن عبيد البصري والحسن هو البصري والاحنف بن قيس السعدي التميمي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه عرف به ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره قاله ابو عمر وقال اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قلت فلذلك دعا له النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة سبع وستين بالكوفة وابو بكرة نفيع بن الحارث والحديث مضى في كتاب الايمان في باب المعاصي من امر الجاهلية ومضى الكلام فيه قوله لانصر هذا الرجل اراد به علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكان الاحنف تخلف عنه في وقعة الجمل قوله ارجع امر من الرجوع قوله بسيفيهما بافراد السيف رواية الكشميهني وفي رواية غيره بالتثنية قوله فالقاتل بالفاء لانه جواب اذا وقال الكرماني ويروى بدون الفاء يعني من جواب الشرط نحو من يفعل الحسنات الله يشكرها وقال ويحتمل ان يقال اذا ظرفية وفيه تامل وقال الخطابي هذا الوعيد اذا لم يكونا يقتتلان على تاويل انما يقتتلان على عداوة او طلب دنيا ونحوه واما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فقتل فانه لا يدخل في هذا الوعيد لانه مامور بالقتال للذب عن نفسه غير قاصد به قتل صاحبه

ص باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى

الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل الخ وفي رواية ابي ذر يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الاية وفي رواية الاصيلي وابن عساكر الحر بالحر الى قوله عذاب اليم وساق في رواية كريمة الاية كلها ولم يذكر في هذا الباب حديثا وذكر بعده ابوابا تشتمل على ما في الاية المذكورة من الاحكام وسيأتي بيان سبب نزول هذه الاية فقال حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال كانت في بني اسرائيل قصاص ولم يكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة كتب عليكم القصاص الى اخر الاية الحديث قوله فمن عفي له اي فمن ترك له من اخيه شيء يعني بعد استحقاق الدم فاتباع اي

وذلك العفو اتباع بالمعروف اي فعلى الطالب اتباع بالمعروف اذا قبل الدية قوله واداء اليه باحسان يعني من القاتل
يعني من غير ضرر قوله ذلك اي اخذ الدية في العمد تخفيف من الله تعالى عليكم ورحمة قوله فمن اعتدى بعد ذلك
اي فمن قتل بعد اخذ الدية فله عذاب اليم اي موجع شديد

ص باب سؤال القاتل حتى يقر والاقرار في الحدود

ش اي هذا باب في بيان سؤال الامام القاتل يعني من اتهم بالقتل ولم تقم عليه البينة وبيان سؤاله حتى يقر فيقيم
عليه الحد وهذه الترجمة هكذا وقعت في رواية الاكثرين ولم يقع في رواية النسفي وكريمة لفظ باب وانما
وقع بعد قوله عذاب اليم واذا لم يزل يسأل القاتل حتى اقر والاقرار في الحدود ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام
عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك
هذا فلان او فلان حتى سمي اليهودي فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر فرض رأسه بالحجارة
ش مطابقته للترجمة في قوله فلم يزل به حتى اقر وهمام هو ابن يحيى والحديث مضى في الاشخاص عن موسى
ابن اسمعيل وفي الوصايا عن حسان بن ابي عباد ومضى الكلام فيه قوله رض بالضاد المعجمة المشددة من
رض يرض رضا اذا دق وفيه القصاص بالمثل قوله رأس جارية وقال بعضهم يحتمل ان تكون امة ويحتمل
ان تكون حرة لكن دون البلوغ قلت تقدم في الطلاق بلفظ عدى يهودي على جارية فاخذ اوضاحا
كانت عليها ورضخ رأسها وفيه القصاص بالمثل فاتى اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر رمق الحديث
وهذا يدل على انها كانت حرة وقال هذا القائل المذكور وهذا لا يعين كونها حرة لاحتمال ان يراد
بأهلها مواليها رقيقة كانت او عتيقة قلت هذا عدول عن الظاهر فان الموالي لا يطلق عليهم اهل بالحقيقة
والاحتمال الناشي من غير دليل لا يثبت الحكم والاوضاح جمع وضح وهي الحلي من فضة قاله ابو عبيد وغيره
وقال الجوهري الاوضاح حلي من الدراهم الصحاح قوله فلان او فلان هكذا رواية الكشميهني وفي رواية
غيره افلان افلان بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار وتقدم في الاشخاص وتقدم هناك الابهام
من وجد اخر افلان افلان بالتكرار بغير واو العطف قوله حتى سمي اليهودي بضم السين المهملة على بناء
المجهول قوله فاتي به اي باليهودي قوله حتى اقر اي اليهودي حتى اقر انه فعل بها ما ذكر وفي رواية الوصايا
حتى اعترف قال ابن مسعود لا اعلم احدا قال في هذا الحديث حتى اعترف ولا حتى اقر الا همام بن يحيى
وقال غيره هذه اللفظة انما جاءت من رواية قتادة ولم ينقله وهو مما عد عليه قلت ثبتت
هذه اللفظة في الصحيحين فيرد به قول من قال بما ذكرنا ويرد به ايضا سؤال من قال كيف قتل النبي صلى الله
عليه وسلم اليهودي بلا بينة ولا اعتراف واجيب عن هذا بان هذا كان في ابتداء الاسلام وكان يقتل
القاتل بقول القتيل وقيل لم يكن قتله بلا بينة ولا اعتراف بسبب اخر موجب لقتله وقيل
كان عليه السلام علمه بالوحي فلذلك قتله واختلف العلماء في صفة القود فقال مالك انه يقتل
بمثل ما قتل به فان قتله بعصى او بحجر او بالخنق او بالتغريق قتل بمثله وبه قال الشافعي واحمد
وابو ثور واسحق وابن المنذر وقال الشافعي ان طرحه في النار حتى مات طرح في النار حتى يموت
وقال ابرهيم النخعي وعامر الشعبي والحسن البصري وسفيان الثوري وابو حنيفة واصحابه لا يقتل
القاتل في جميع الصور الا بالسيف واحتجوا بما رواه الطحاوي حدثنا ابن مرزوق قال حدثنا ابو
عاصم قال حدثنا سفيان عن جابر عن ابي عازب عن النعمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا قود الا بالسيف وابو عاصم الضحاك بن مخلد شيخ البخاري وجابر الجعفي وابو عازب مسلم بن عمرو
او مسلم بن اراك والنعمان بن بشير واخرجه ابو داود والطيالسي ولفظه لا قود الا بحديدة واجابوا
عن حديث الباب انه منسوخ بنسخ المثلة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين فان قلت
قال البيهقي هذا الحديث لم يثبت له اسناد وجابر مطعون فيه قلت وان طعن فيه فقد قال
وكيع مهما شككتم في شيء فلا تشكوا ان جابرا ثقة وقال شعبة صدوق في الحديث واخرج له ابن حبان
في صحيحه وقد روي مثله عن ابي بكرة رواه ابن ماجة باسناده الجيد وعن ابي هريرة رواه البيهقي
من حديث الزهري عن ابي سلمة عنه نحوه وعن عبد الله بن مسعود اخرجه البيهقي ايضا من
حديث ابرهيم عن علقمة عنه ولفظه لا قود الا بالسلاح وعن علي رضي الله عنه رواه معلى بن هلال
عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عنه ولفظه لا قود الا بحديدة وعن ابي سعيد الخدري اخرجه
الدارقطني من حديث ابي عازب عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القود

بالسيف

بالسيف والخطأ على العاقلة وهؤلاء ستة انفس من الصحابة رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان القود لا يكون
الا بالسيف وبعضه يشد بعضا واقل احواله ان يكون حسنا فصح الاحتجاج

ص باب اذا قتل بحجر او بعصى

اي هذا باب يذكر فيه اذا قتل شخص شخصا بحجر او قتله بعصى وجواب اذا محذوف تقديره يقتل
بما قتل به وانما قدرنا هكذا وان كان يحتمل ان يقال لا يقتل الا بالسيف لاجل موافقته لحديث الباب
ولم يذكره على عادته اكتفاء بحديث الباب وقال بعضهم كذا اطلق ولم يبين الحكم اشارة الى
الخلاف في ذلك ولكن ايراده الحديث يشير الى ترجيح قول الجمهور انتهى قلت الوجه في ترك
الجواب ما ذكرناه واي شيء من الترجمة يدل على الاختلاف فيه ولا وجه ايضا لقوله ايراده الحديث يشير
الى قول الجمهور ص حدثنا محمد اخبرنا عبد الله بن ادريس عن شعبة عن هشام بن زيد بن انس
عن جده انس بن مالك قال قال خرجت جارية عليها اوضاح بالمدينة قال فرماها يهودي
بحجر قال فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك فرفعت
رأسها فاعاد عليها قال فلان قتلك فرفعت رأسها فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت
رأسها فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله بين الحجرين ش مطابقته للترجمة في قوله فرماها
يهودي بحجر ومحمد بن عبد الله بن نمير في قول الكلاباذي وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن سلام
والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي موسى وبندار وغيرهما واخرجه ابو داود في الديات عن
عثمان بن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن اسمعيل بن مسعود واخرجه ابن ماجة فيه عن بندار
وغيره قوله اوضاح جمع وضح وقد مر تفسيره عن قريب قوله رمق هو بقية الحياة قوله فخفضت
اراد به الاشارة برأسها

ص باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس والعين بالعين

والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن
لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ش اي هذا باب في قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس
بالنفس الاية بكمالها سيقت في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر والاصيلي باب قول الله تعالى ان النفس
بالنفس والعين بالعين وفي رواية النسفي كذا ولكن بعده الى قوله فاولئك هم الظالمون وانما ذكر
البخاري هذه الاية لمطابقتها قوله عليه السلام في حديث الباب النفس بالنفس واحتج بها ابو حنيفة
واصحابه على ان المسلم يقاد بالذمي في العمد وبه قال الثوري وجعلوا هذه الاية ناسخة للاية
التي في البقرة وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر وعن
ابي مالك ان هذه الاية منسوخة بقوله ان النفس بالنفس باب يعني لا قصاص بينهم بخلاف الذين
قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص الى قوله فمن عفي له من اخيه شيء وقال
صاحب الجوهر النقي قلت هذه الاية حجة للحنفية لان عموم القتلى يشمل المؤمن والكافر خوطب
المؤمنون بوجوب القصاص في عموم القتلى كذا قوله تعالى الحر بالحر يشملهما بعمومه قوله ان النفس
بالنفس يؤخذ منه جواز قتل الحر بالعبد والمسلم بالذمي وهو قول الثوري والكوفيين وقال
مالك والليث والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابو ثور لا يقتل حر بعبد وفي التوضيح هذا
مذهب ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وزيد بن ثابت رضي الله عنهم قوله والعين بالعين قال الكرماني
المعطوفات كلها تقريب منصوبة ومرفوعة والمعنى فرضنا عليهم فيها اي في التوراة ان النفس
ماخوذة بالنفس مقتولة بها اذا قتلها بغير حق وكذا العين مفقوءة بالعين والانف مجدوع
بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن مقلوعة بالسن قوله والجروح قصاص يعني ذات
قصاص وهو المقاصة ومعناه ما يمكن فيه القصاص وتعرف فيه المساواة قوله فمن تصدق
به اي فمن تصدق من اصحاب الحق به اي بالقصاص وعفى عنه قوله فهو كفارة اي التصدق
به كفارة للمتصدق به يكفر الله عنه سيئاته وعن عبد الله بن عمرو يهدم عنه ذنوبه بقدر
ما تصدق به قوله ومن لم يحكم الخ قال ههنا فاولئك هم الظالمون لانهم لم ينصفوا المظلوم من
الظالم الذي امر بالعدل والتسوية بينهم فيه فخالفوا وظلموا وتعدوا ص حدثنا عمر بن حفص

ثنا ابي ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق من الدين التارك للجماعة ش المطابقة بينه وبين الآية المذكورة في قوله النفس بالنفس كما ذكرنا وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود فيه عن عمرو بن عون واخرجه الترمذي في الديات عن هناد واخرجه النسائي في المحاربة عن اسحق ابن منصور وفي القود عن بشر بن خالد قوله الا باحدى ثلاث اي باحدى خصال ثلاث قوله والنفس بالنفس اي تقتل النفس التي قتلت عمدا بغير حق مقابلة النفس المقتولة قوله والثيب الزاني اي الثيب من ليس ببكر ويقع على الذكر والانثى فيقال رجل ثيب وامراة ثيب واصله ثيوب لانه من ثاب يثوب اذا رجع لان الثيب بصدد العود والرجوع قلت اصله ثويب قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء وهو الثاني من الثلاث وهو بيان استحقاق الزاني المحصن للقتل وهو الرجم بالحجارة واجمع المسلمون على ذلك وكذلك اجمعوا على ان الزاني الذي ليس بمحصن حده الجلد مائة قوله والمارق من الدين كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني والمفارق لدينه وفي رواية النسفي والسرخسي والمستملي والمارق لدينه وقال الطيبي هو التارك لدينه من المروق وهو الخروج ولفظ الترمذي التارك لدينه المفارق للجماعة وقال شيخنا في شرح الترمذي هو المرتد وقد اجمع العلماء على قتل الرجل المرتد اذا لم يرجع الى الاسلام واصر على الكفر واختلفوا في المرأة فجعلها اكثر العلماء كالرجل المرتد وقال ابو حنيفة رضي الله عنه لا تقتل المرأة المرتدة لعموم قوله نهى عن قتل النساء والصبيان قوله التارك للجماعة قيد به للاشعار لان الدين المعتبر هو ما عليه الجماعة وقال الكرماني فان قلت الشافعي يقتل بترك الصلاة قلت لانه تارك للدين الذي هو الاسلام يعني الاعمال ثم قال لا يقتل تارك الصوم والزكاة واجاب بان الزكاة يأخذها الامام قهرا واما الصوم فقيل تاركه يمنع من الطعام والشراب لان الظاهر انه ينويه لانه يعتقد لوجوبه انتهى قلت في كل منهما نظر اما قوله في الصلاة لانه تارك للدين الذي هو الاسلام يعني الاعمال فانه غير موجه لان الاسلام هو الدين والاعمال غير داخلة فيه لان الله عز وجل عطف الاعمال على الايمان في سورة العصر والمعطوف غير المعطوف عليه ولهذا استشكل امام الحرمين قتل تارك الصلاة من مذهب الشافعي واختار المزني انه لا يقتل واختار الحافظ ابو الحسن علي بن الفضل المقدسي المالكي بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل اذا كان تركه من غير جحد فان قلت احتج بعض الشافعية على قتل تارك الصلاة بقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة قلت رد عليه ابن دقيق العيد بان هذا الاخذ من مفهوم قوله اقاتل الناس فيقتضيه بعده فانه فرق بين المقاتلة على الشيء والقتل عليه وان الاخذ من قوله فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم واموالهم فهذه دلالة المفهوم والخلاف فيها معروف ودلالة منطوق حديث الباب يترجح على دلالة المفهوم واما قول الكرماني بان الزكاة يأخذها الامام قهرا ففيه خلاف مشهور ثم التقوم فيه بحث واما قوله لانه معتقد اي لان تارك الصوم معتقد لوجوبه فيرد عليه ان تارك الصلاة ايضا يعتقد لوجوبها واستدل بعض جماعة بقوله التارك للجماعة على ان مخالف الاجماع كافر فمن انكر وجوب مجمع عليه فهو كافر والصحيح تقييده بانكار ما يعلم وجوبه من الدين ضرورة كالصلاة الخمس وقيد بعضهم ذلك بانكار وجوب ما علم وجوبه بالتواتر كالقول بحدوث العالم فانه معلوم بالتواتر وقد حكى القاضي عياض الاجماع على تكفير القائل بقدم العالم واستثنى بعضهم مع الثلاثة المذكورين الصائل فانه يجوز قتله للدفع واجيب عنه بانه يجوز دفعه اذا ادى الى القتل فان ادى الى القتل فلا يحل للمعتدى قتله اذا اندفع بدون ذلك ولا يبقى انه يجوز قتله بعد فعله وقتل الصائل على قتل النفس داخل في قوله التارك للجماعة واستدل بعضهم ايضا بقتل الخوارج والبغاة لدخولهم في مفارقة الجماعة وفيه حصر ما يوجب القتل في الاشياء الثلاثة المذكورة وحكى ابن العربي عن بعض اصحابهم ان اسباب القتل عشرة وقال

ابن العربي ولا يخرج عن هذه الثلاثة بحال فان من سحر او سب الله تعالى او سب النبي صلى الله عليه وسلم او الملك فانه كافر وقال الداودي هذا الحديث منسوخ بقوله تعالى من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فاباح القتل بالفساد او بحديث قتل الفاعل والمفعول به في الذي يعمل عمل قوم لوط وقتل من اتى الفاعل في البهيمة

ص باب من اقاد بالحجر

ش اي هذا باب في بيان من اقاد اي اقتص بالحجر من القود وهو القصاص ص حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس رضي الله عنه ان يهوديا قتل يهودي جارية على اوضاح لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال اقتلك فلان فاشارت برأسها ان لا ثم قال الثانية فاشارت برأسها ان لا ثم سألها الثالثة فاشارت برأسها ان نعم فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن جعفر هو غندر وقد مر الحديث عن قريب في باب اذا قتل بحجر ومضى الكلام فيه قوله ان لا كلمة ان في الموضعين تفسير لما بعدها قوله ان نعم هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره ان نعم

باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين

ش اي هذا باب في ذكر من قتل له قتيل اي القتيل بهذا القتل لا بقتل سابق لان قتل القتيل محال وقال الكرماني ومثله يذكر في علم الكلام على سبيل المغالطة قالوا لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد اما ان يوجده في حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول ليس ايجاد الموجود بوجود سابق ليكون تحصيل الحاصل بل ايجاده بهذا الوجود وكذا من قتل قتيلا فله سلبه قوله فهو اي ولي القتيل بخير النظرين الدية والقصاص ص حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان خزاعة قتلوا رجلا وقال عبد الله بن رجاء ثنا حرب عن يحيى ثنا ابو سلمة ثنا ابو هريرة انه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم رسوله والمؤمنين الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي الا وانما احلت لي ساعة من نهار الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها الا منشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما يودى واما يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة فقال اكتب لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة ثم قام رجل من قريش فقال يا رسول الله الا الاذخر فانما نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر ش مطابقته للترجمة

لعله الاذخر

من حيث ان الترجمة من لفظ الحديث واخرجه من طريقين احدهما عن ابي نعيم بضم النون الفضل ابن دكين عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي اصله بصري سكن الكوفة عن يحيى بن ابي كثير اليماني الطائي واسم ابي كثير صالح بن المتوكل عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة وقد مضى هذا في العلم في باب كتابة العلم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن شيبان الخ نحوه وفيه بعض الزيادة والنقصان والطريق الآخر اخرجه عن عبد الله بن رجاء المثنى البصري في صورة التعليق وهو ايضا شيخه روى عنه في غير موضع وروى عن محمد غير منسوب عنه عن حرب بن شداد عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ووصله البيهقي من طريق هشام بن علي السيرافي عنه وساق البخاري الحديث هنا على لفظ حرب وساق الطريق الاول على لفظ شيبان كما في كتاب العلم ومراده من الطريق الثاني تبيين عدم تدليس يحيى بن ابي كثير وتقدم في اللقطة من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن سلمة مصرحا بالحديث في جميع السند قوله انه اي ان الشأن قوله خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاي وهي قبيلة كانوا غلبوا على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها وكانت بينهم وبين بني بكر عداوة ظاهرة في الجاهلية وكانت خزاعة حلفاء بني هاشم بن عبد مناف الى عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت بنو بكر حلفاء قريش قوله رجلا من بني ليث واسم الرجل القاتل من خزاعة خراش بالخاء والشين المعجمتين ابن امية الخزاعي واسم المقتول منهم في الجاهلية احمر واسم المقتول من بني ليث لم يدر وبنو ليث قبيلة مشهورة ينسبون الى ليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن الياس بن مضر قوله حبس عن مكة الفيل اشار به الى قصة الحبشة وهي مشهورة قوله الا بفتح الهمزة واللام المخففة وهي كلمة تنبيه تدل على تحقق ما بعدها وتاتي لمعان اخر قوله ولا يختلى بالخاء

المعجمة اي لا يحرك شوكها قوله ولا يعضد اي لا يقطع قوله ولا يلتقط بفتح القاف من الالتقاط وفاعله
هو قوله الا منشد بالرفع وهو المعرف يعني لا يجوز لقطتها الا للتعريف قوله ومن قتل له قتيل قد مر الكلام
فيه في اول الباب قوله فهو اي ولي القتيل بخير النظرين وهما الدية والقصاص قوله اما يودى بالياء
على صيغة المجهول ويروى اما ان يودى اي اما ان يعطى الدية واما يقاد اي يقتص من القود وهو القصاص
واختلف العلماء في اخذ الدية من قاتل العمد فروي عن سعيد بن المسيب والحسن وعطاء ان ولي
المقتول بالخيار بين القصاص واخذ الدية وبه قال الليث والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابو
ثور وقال الثوري والكوفيون ليس له اذا كان عمدا الا القصاص ولا ياخذ الدية الا اذا رضي القاتل
وبه قال مالك في المشهور عنه قوله ابو شاه بالهاء لا غير المشهور وقيل بالتاء قوله ثم قام رجل
من قريش هو العباس بن عبد المطلب وقد مر الكلام فيه مبسوطا في كتاب العلم وكتاب الحج والاذخر
بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء وبالراء وهي حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت
فوق الخشب ومر تفسيرها زائدة ص وتابعه عبيد الله عن شيبان في الفيل ش اي تابع حرب بن شداد
عبيد الله بن موسى بن باذام الكوفي وهو شيخ البخاري ايضا في روايته عن شيبان عن يحيى عن ابي
سلمة عن ابي هريرة بلفظ الفيل بالفاء وهو الحيوان المشهور وفي رواية المعلم حبس عن مكة الفيل
او القتل بالشك ص وقال بعضهم عن ابي نعيم القتل ش اراد بالبعض محمد بن يحيى الذهلي فانه روى عن ابي
نعيم الفضل بن دكين القتل بالتاء المثناة من فوق وقد مر في العلم وجعلوا على الشك كذا قال ابو نعيم
الفيل والقتل وغيره يقول الفيل يعني بالفاء ص وقال عبيد الله اما ان يقاد اهل القتيل وغيره يقول
الفيل يعني بالفاء وقال عبيد الله اما ان يقاد اهل القتيل ش هو عبيد الله بن موسى المذكور شيخ
البخاري اي قال في روايته الحديث المذكور عن شيبان بعد قوله اما ان يودى واما ان يقاد اما ان
يقاد اهل القتيل يعني زاد هذه اللفظة وهي في روايته اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل
ومعناه يؤخذ لاهل القتيل بثارهم حتى يمكنوا بقتله حتى لا يبقى اشكال وقد استشكله
الكرماني ثم اجاب بقوله وهو مفعول ما لم يسم فاعله لقوله يودى واما مفعول يقاد فضمير عائد الى القتيل
وبالتقرير الذي قررناه يزول الاشكال فلا يحتاج الى التكلف ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا
سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت في بني اسرائيل قصاص ولم
تكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الاية فمن عفي له من
اخيه شيء قال ابن عباس فالعفو ان تقبل الدية في العمد قال فاتباع بالمعروف ويؤدي باحسان
ش مطابقته للترجمة من حيث ان لولي المقتول ترك القصاص والرضى بالدية وان الاختيار في اخذ
الدية والاقتصاص راجع الى ولي القتيل لا يشترط في ذلك رضى القاتل وكذا كان قصد البخاري من
الترجمة المذكورة وسفيان هو ابن عيينة وعمرو بفتح العين ابن دينار وقد تقدم في سورة البقرة
عن الحميدي عن سفيان حدثنا عمرو سمعت مجاهدا عن ابن عباس كذا اوصله ابن عيينة عن
عمرو بن دينار وهو اثبت الناس في عمرو ورواه ورقاء بن عمر عن عمرو فلم يذكر فيه ابن عباس اخرجه
النسائي قوله كانت في بني اسرائيل قصاص اي كذا كانت بالتانيث وفي رواية الحميدي عن سفيان
كان وهو اوجه ولكن انث باعتبار معنى المقاصة ولم يكن في ٢ عيسى عليه السلام القصاص
فكل واحد منهما واقع في الطرف وهذا الدين الاسلامي هو الواقع وسطا قوله فقال الله الى قوله فمن
عفي له من اخيه شيء كذا وقع في رواية قتيبة وكذا وقع في رواية الاكثر بين ووقع في رواية النسفي
والقابسي الى قوله في هذه الاية وبهذا يظهر المراد والا فالاول يوهم ان قوله فمن عفي له من اخيه
شيء ووقع في رواية ابن ابي عمر شيخنا مسنده الى قوله في هذه الاية وبهذا يظهر المراد والا فالاول يوهم
ان قوله فمن عفي له من اخيه شيء في اية تلي الاية المبدا بها وليس كذلك قوله فالعفو ان يقبل اي
ولي القتيل ان يقبل الدية في العمد يعني ترك له دمه ورضي له بالدية قوله فاتباع بالمعروف اي
في المطالبة بالدية على القاتل وعلى القاتل اداء الدية اليه باحسان وهو معنى قوله ويؤدي
باحسان اي القاتل كما ذكرنا

باب من طلب دم امرئ بغير حق

ش اي هذا باب في بيان حكم من ترك دم رجل بغير حق ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب

عن عبد الله بن ابي حسين نا نافع بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس
الى الله ثلاثة ملحد في الحرم ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة وعبد الله بن ابي حسين
هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين المدني النوفلي ينسب الى جده ونافع بن جبير بضم الجيم وفتح
الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ابن مطعم القرشي المدني والحديث من افراده قوله ابغض
الناس افعل التفضيل بنا بمعنى المفعول من البغض والمبغض من الله ارادة ايصال المكروه والناس
اي المسلمين قوله ملحد بضم الميم وهو المائل عن الحق العادل عن القصد اي الظالم فان قلت
مرتكب الصغيرة مائل عن الحق قلت هذه الصيغة في العرف تستعمل للخارج عن الدين
فاذا وصف به من ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الى عظمها وقيل ايراده بالجملة الاسمية مشعر
بثبوت الصفة والتنكير للتعظيم فيكون في ذلك اشارة الى عظم الذنب وقيل معناه الظالم
في ارض الحرم بتغييرها عن وضعها او تبديل احكامها قوله ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية
اي طالب في الاسلام طريقة الجاهلية كالنياحة مثلا وفي التوضيح ومبتغ روي بالعين يعني
من المتبع والذي شرحه ابن بطال الاول فان قيل هي صغيرة واجيب بان معنى طلب سنتها الشيء
فعلها بل ارادة بقاء تلك القاعدة واشاعتها وتنفيذها في جميع قواعدها لانه اسم الجنس
المضاف عام ولهذا المعنى لم يقل فاعلها قوله ومطلب بضم الميم وتشديد الطاء واصله
متطلب لانه من باب الافتعال فابدلت التاء طاء وادغمت الطاء في الطاء ومعناه متكلف للطلب
قوله بغير حق احتراز عمن يفعل ذلك بحق كالقصاص مثلا قوله ليهريق بفتح الهاء وسكونها وقال
الكرماني الاحتراز فهو المحظور المستحق لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب ثم اجاب بقوله المراد الطلب المرتب
عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم في الاهراق بالطريق الاولى وقال المهلب المراد بهؤلاء الثلاثة انهم
ابغض اهل المعاصي الى الله تعالى فهو كقوله اكبر الكبائر والا فالشرك ابغض اهل المعاصي الى الله تعالى
من جميع المعاصي

باب العفو في الخطأ بعد الموت

ش اي هذا باب في بيان عفو ولي المقتول عن القاتل في القتل الخطأ بعد موت المقتول وليس المراد
عفو المقتول لانه محال وانما قيده بما بعد الموت لانه لا يظهر اثره الا فيه اذ لو عفي المقتول ثم مات
لم يظهر لعفوه اثر لانه لو عاش تبين انه لا شيء له يعفو عنه وقال ابن بطال اجمعوا على ان عفو الولي
انما يكون بعد موت الولي المقتول واما قبل ذلك فالعفو للقتيل خلافا لاهل الظاهر فانهم
ابطلوا عفو القتيل ص حدثنا فروة نا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله
عنها هزم المشركون يوم احد وحدثني محمد بن حرب نا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا عن هشام
عن عروة عن عائشة قالت صرخ ابليس يوم احد في الناس يا عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم على
اخراهم حتى قتلوا اليمان فقال حذيفة ابي ابي فقتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال وكان
قد انهزم منهم قوم حتى لحقوا بالطائف ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله غفر الله لكم لان
معناه عفوت عنكم لان المسلمين كانوا قتلوا اليمان ابا حذيفة خطأ يوم احد فعفى حذيفة
عنهم بعد قتله وقد اخرج ابو اسحق الفزاري في السير عن الاوزاعي عن الزهري قال اخطأ
المسلمون بابي حذيفة يوم احد حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين
فبلغت النبي صلى الله عليه وسلم فزاده عنده خيرا ووداه من عنده وفروة شيخ البخاري بفتح الفاء
وسكون الراء وبالواو ابن ابي المغراء ابو القاسم الكندي الكوفي وعلي بن مسهر بضم الميم اسم
فاعل من الاسهار بالسين المهملة والراء وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها واخرجه من طريقين احدهما هو الذي ذكرناه وسقط هذا في رواية
ابي ذر والثاني عن محمد بن حرب بياع النشا بالنون والشين المعجمة الواسطي عن ابي مروان
يحيى بن زكريا الغساني الشامي سكن واسط قيل ظاهره ان الروايتين سواء وليس كذلك
وسياق المتن هنا على لفظ ابي مروان واما لفظ علي بن مسهر فقد تقدم في باب من حنث ناسيا
في كتاب الايمان والنذور ومر الحديث في باب صفة ابليس فانه اخرجه هناك عن زكريا

ابن يحيى بن ابى اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة ومر الكلام فيه قوله اخراكم اى قاتلوا واحذروا قوله حتى قتلوا اليمان اى حتى قتل المسلمون اليمان بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف الميم وبالنون وهو والد حذيفة قوله ابى ابى اى لا تقتلوه ولم يسمعوا منه فقتلوه ظانين انه من المشركين فدعى لهم حذيفة قال الكرماني فدعى لهم وتصدق بديته على المسلمين وقال الخطابي فيه ان المسلم اذا قتل صاحبه خطأ عند اشتباه الحرب لا شيء عليه وكذلك في جميع الازدحامات الا اذا فعله قاصدا فهلا له قوله منهم اى من المشركين قوله بالطائف وهو البلد المشهور امام مكة شرفها الله تعالى

باب قول الله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ

ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما ش اى هذا باب في ذكر قول الله عز وجل الخ كذا سيقت الآية بتمامها عند الاكثرين وفي رواية ذر سكن ابواب قول الله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا وكذا في رواية ابن عساكر ولم يذكر معظمهم في هذا الباب حديثا وهذه الآية اصل في الديات فذكر فيها ديتين وثلاث كفارات الدية والكفارة بقتل المؤمن في دار الاسلام وذكر الكفارة دون الدية بقتل المؤمن في دار الحرب في صف المشركين اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة بقتل الذمي في دار الاسلام وقال مجاهد وعكرمة هذه الآية نزلت في عياش بن ابي ربيعة المخزومي قتل رجلا مسلما ولم يعلم باسلامه وكان ذلك الرجل يعذبه بمكة مع ابي جهل ثم اسلم وخرج مهاجرا الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيه عياش في الطريق فقتله وهو يحسبه كافرا ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فامره ان يعتق رقبة ونزلت الآية حكاه الطبري وقال السدي قتله يوم الفتح وقد خرج من مكة ولم يعلم باسلامه وقيل نزلت في ابي عامر والد ابي الدرداء اخرج الحسرية فعدل الى شعب فوجد رجلا في غنم فقتله واخذها وكان يقول لا اله الا الله فوجد في نفسه من ذلك فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانكر عليه قتله اذ قال لا اله الا الله فنزلت وقيل نزلت في واحد حذيفة بن اليمان قتل خطأ يوم احد وقد مضى عن قريب قوله الا خطأ ظاهره غير مراد فانه لا يشرع له قتله خطأ ولا عمدا لكن تقديره ان قتله وقال الاصمعي وابو عبيدة المعنى الا انه يقتله مخطئا وهو استثناء منقطع قوله مؤمنة لا تجوز الكافرة وحكى ابن جرير عن ابن عباس والشعبي وابراهيم النخعي والحسن البصري انهم قالوا لا يجزئ الصغير حتى يكون قاصدا للايمان واختار ابن جرير انه ان كان مولودا بين ابوين مسلمين جاز والا فلا والذي عليه الجمهور انه كان مسلما صح عتقه عن الكفارة سواء كان صغيرا او كبيرا قوله الا ان يصدقوا اى الا ان يتصدقوا بالدية فلا يجب قوله فان كان من قوم عدو لكم اى اذا كان القتيل مؤمنا ولكن اولياؤه من الكفار اهل الحرب فلا دية لهم وعلى قاتله تحرير رقبة مؤمنة لا غير قوله ميثاق اى عهد وهدنة فالواجب دية مسلمة الى اهل المقتول وتحرير رقبة قوله متتابعين يعني لا افطار بينهما فان افطر من غير عذر من مرض وحيض او نفاس استأنف الصوم واختلفوا في السفر هل يقطع ام لا على قولين قوله توبة اى رحمة من الله لكم الى التيسير عليكم بتخفيف عنكم بتحرير الرقبة المؤمنة اذا ايسر بهما قوله وكان الله عليما حكيما اى لم يزل عليما بما يصلح عباده فيما يكلفهم من فرائضه

باب اذا اقر بالقتل مرة قتل به

ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اقر شخص بالقتل مرة واحدة قتل به اى قتل بذلك الاقرار كذا وقع هذه الترجمة عند الاكثرين وفي رواية النسفي لم يذكر هذه الترجمة بل قال بعد قوله خطأ الآية واذا اقر الخ ص حدثنا اسحق اخبرنا حبان نا همام نا قتادة نا انس بن مالك ان يهوديا رض راس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا افلان افلان حتى سمي اليهودي فاومأت برأسها فجيء باليهودي فاعترف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة وقال همام بحجرين ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق شيخ البخاري قال الغساني لم اجده منسوبا عند احد ويشبه ان يكون من منصور قلت اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج بن يعقوب

المروزي انتقل بآخره الى نيسابور وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة احدى وخمسين ومائتين وقيل لا يبعد ان يكون اسحق بن راهويه فانه كثير الرواية عن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن هلال الباهلي وهمام بتشديد الميم ابن يحيى بن دينار البصري والحديث قد مر في مواضع في الاشخاص وفي الوصايا وفي الديات ومضى عن قريب في باب من قاد بالحجر اخرجه بقية الجماعة قوله فقيل لها اى للجارية اى سئلت عنها وانما سئل عنها لانه لا يثبت باقرارها شيء عليه لانه دعوى للمتهم من غيره فيطالب فان اعترف ثبت عليه قوله فامر به النبي صلى الله عليه وسلم اى بعد موت الجارية المذكورة وفي التوضيح حجة على الكوفيين في قولهم لا بد من الاقرار مرتين وهو خلاف الحديث لانه لم يذكر فيه ان اليهودي اقر اكثر من مرة واحدة ولو كان فيه حد معلوم كيفيته وبه قال مالك والشافعي انتهى قلت اشتراط الكوفيين مرتين في الاقرار قياسا على اشتراط الاربع في الزنا ومطلق الاعتراف لا يخص على المرة

باب قتل الرجل بالمرأة

ش اى هذا باب في بيان وجوب قتل الرجل لمقابلة قتله المرأة وهو قول عامة الامصار وجماعة العلماء وشذ الحسن ورواه عن عطاء فقالا ان قتل اولياء المرأة الرجل بها ادوا نصف الدية وان قتل اولياء الرجل المرأة اخذوا النصف من اوليائها بما نصف دية الرجل وروى مثله عن الشعبي عن علي رضي الله عنه وبه قال عثمان البتي وحجة الجماعة حديث الباب اخرجه غير مرة ص حدثنا مسدد نا يزيد ابن زريع نا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية قتلها على اوضاح لها ش مطابقته للترجمة من حيث يوضح حكمها ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع وسعيد هو ابن ابي عروبة بفتح العين المهملة وضم الراء وذكر غير مرة شرحه والاوضاح جمع وضح نوع من الحلي يعمل من فضة سميت بها لبياضها لان الوضح البياض من كل شيء

باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات

ش اى هذا باب في بيان وجوب القصاص الخ والجراحات جمع جراحة يعني وجوب القصاص في ذلك قول الثوري والاوزاعي ومالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا قصاص بين الرجال والنساء فيما دون النفس من الجراحات لان النساء واه صغيرة في النفس دون الاطراف الا ترى ان اليد الصحيحة لا تؤخذ بيد شلاء والنفس الصحيحة تؤخذ بالمريضة ص وقال اهل العلم يقتل الرجل بالمرأة ش ارادة اهل العلم الجمهور من العلماء فان عندهم يقتل الرجل بالمرأة بالنص ص ويذكر عن عمر رضي الله عنه تقاد المرأة من الرجل من كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح ش اى يذكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقتص المرأة من الرجل يعني اذا قتلت الرجل في قتل العمد الذي يبلغ نفس الرجل فما دونها من الجراح يعني في كل عضو من اعضائها بما عند قطعها من اعضاء الرجل وفيه خلاف الذي ذكرناه انفا وهذا الاثر وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي قال فيما جاء به عروة البارقي الى شريح من عند عمر قال جرح الرجال والنساء سواء قلت لم يصح سماع النخعي من شريح فلذلك ذكر البخاري اثر هذا بصيغة التمريض ص وبه قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم وابو الزناد عن اصحابه ش اى وبما روي عن عمر بن الخطاب قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم النخعي وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان المدني قوله عن اصحابه اى عن اصحاب ابي الزناد مثل عبد الرحمن بن هرمز الاعرج والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وغيرهم واثر عمر بن عبد العزيز وابراهيم اخرجه ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز وعن مغيرة عن ابراهيم النخعي قالا القصاص بين الرجل والمرأة في العمد سواء واثر ابي الزناد اخرجه البيهقي من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في مشيخة سواهم اهل فقه وفضل ودين قال وربما اختلفوا في الشيء فاخذنا بقول اكثرهم وافضلهم رأيا انهم كانوا يقولون المرأة تقاد من الرجل عينا بعين واذنا باذن وكل شيء من الجراح على ذلك وان قتلها قتل بها ص وجرحت اخت الربيع انسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص ش هذا التعليق من البخاري والربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف مصغر الربيع ضد الخريف بنت النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة والصواب بنت النضر عمة انس وقال الكرماني مثله وصوابه حذف لفظ الاخت وهو

الموافق لما في سورة البقرة اي في آية كتب عليكم القصاص ان الربيع نفسها كسرت ثنية جارية الحديث
الا ان يقال انه امرأة اخرى لكنه لم ينقل عن احد انتهى قلت وقد ذكر جماعة انهما قضيتان
وقال النووي قال العلماء المعروف رواية البخاري ويحتمل ان يكونا قضيتين وجزم ابن حزم انهما
قضيتان صحيحتان وقعتا لامرأة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضي عليها بالضمان والاخرى
انها كسرت ثنية جارية فقضي عليها بالقصاص وحلفت امها في الاولى واخوها في الثانية وقال
البيهقي بعدما اورد الروايتين ظاهر الخبرين يدل على انهما قضيتان قوله القصاص بالنصب
على الاغراء وهو التحريض على الاداء وفي رواية النسفي كتاب الله القصاص قيل الجراحة غير
مضبوطة فلا يتصور القصاص فيه واجيب قد تكون مضبوطة وجوز بعضهم القصاص على وجه التحري
ص حدثنا عمرو بن علي نا سفيان نا موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة
رضي الله عنها قالت لددنا النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فقال لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما
افاق قال لا يبقى احد منكم الا لد غير العباس فانه لم يشهدكم ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه قصاص
الرجل من المرأة لان الذين لدوه عليه السلام كانوا رجالا ونساء بل اكثر البيت كانوا نساء وعمرو بن علي بن بحر
ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري
وموسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي ابو بكر وعبيد الله بتصغير الابن وتكبير الاب بن عتبة بن مسعود
والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته قوله لددنا من اللدود وهو ما يصب
بالمسعط من الدواء في احد شقي الفم وقد لد الرجل فهو ملدود والددته انا والتد هو قوله لا تلدوني في
اللام قوله كراهية المريض للدواء يعني لم ينهنا نهي تحريم بل نهي تنزيه لانه كرهه كراهة المريض له
قوله الا لد بلفظ المجهول اي لا يبقى احد الا يلد قصاصا ومكافاة لفعلهم وقال الكرماني يحتمل ان يكون
ذلك عقوبة لهم لمخالفتهم وقال الخطابي فيه حجة لمن رأى في اللطمة ونحوها من الايلام والضرب القصاص
على جهة التحري وان لم يوقف على حده لان اللدود ينفذ وضبطه وتقديره على حد لا يتجاوز ولا يوقف عليه
الا بالتحري قوله فانه لم يشهدكم اي لم يحضركم

باب من اخذ حقه او اقتص دون السلطان

ش اي هذا باب في بيان من اخذ حقه من جهة غريمه بغير حكم حاكم قوله او اقتص ممن وجب له قصاص في
نفس او طرف قوله دون السلطان يعني بغير امر السلطان ومراده بالسلطان الحاكم لان من له حكم
له تسلط والنون فيه زائدة وجواب من غير مذكور وفيه بيان الحكم ولم يذكره على عادته اما اكتفاء
بما ذكر في حديث الباب واما اعتمادا على من يستنبط الحكم من الخبر وقال ابن بطال اتفق ائمة الفتوى
على انه لا يجوز لاحد ان يقتص من حقه دون السلطان قال وانما اختلفوا فيمن اقام الحد على عبده
وقد تقدم قال واما اخذ الحق فانه يجوز عندهم ان ياخذ حقه من المال خاصة اذا جحده اياه
ولا بينة له عليه وقيل اذا كان السلطان لا ينصر المظلوم ولا يوصله الى حقه له ان يقتص دون
الامام ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة
يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون ش قيل لا مطابقة
اصلا بين الترجمة والحديث المذكور وقال صاحب التوضيح ادخل هذا الحديث في الباب وليس
منه لانه سمع الحديثين معا قلت يعني سمع هذا الحديث والحديث الذي بعده في نسق
واحد فحدث بهما جميعا كما سمعهما وبهذا اجاب الكرماني بجوابين آخرين ايضا احدهما ان
الراوي من ابي هريرة سمع هذه الاحاديث اولها ذلك فذكرها على الترتيب الذي سمعه منه والآخر
كان اول الصحيفة ذلك فاستفتح بذكره انتهى ثم اخرج هذا الحديث عن ابي اليمان الحكم بن نافع
عن شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن
هرمز الاعرج عن ابي هريرة واختصره وقد مر في اواخر كتاب الوضوء في باب البول في الماء الدائم
بعين هذا الاسناد وفي رواية ابي ذر نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ص وباسناده
لو اطلع في بيتك احد ولم تأذن له خذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح ش
هذا الحديث الذي يطابق الترجمة وسيأتي عن قريب قوله وباسناده اي وباسناد الحديث
المتقدم قوله صلى الله عليه وسلم لو اطلع بتشديد الطاء وقوله احد فاعل قوله خذفته

بالخاء

بالخاء والذال المعجمتين وفي رواية ابي ذر والقابسي بالحاء المهملة والاول اوجه لانه ذكر الحصاة والرمي
بالحصاة الخذف بالمعجمة وقال القرطبي الرواية بالمهملة خطأ لان في نفس الخبر انه الرمي بالحصاة
وهو بالمعجمة جزما وهذا الرمي اما ان يكون بين السبابة والابهام واما بين السبابتين قوله ففقأت
عينه اي قلعتها وقال ابن القطاع فقأ عينه اطفأ ضوءها قوله من جناح بالضم اي من اثم او
مؤاخذة وفي رواية اخرى يحل لهم ان يفقؤوا عينه ويروى من حديث ثوبان مرفوعا لا يحل لامرئ من
المسلمين ان ينظر في جوف بيت حتى يستأذن فان فعل فقد دخل وقال الطحاوي لم اجد لاصحابنا
في المسئلة شيئا غير ان اصلهم ان من فعل شيئا دفع به عن نفسه مما له فعله انه لا ضمان عليه
مما تلف منه كالمعضوض اذا انتزع يده من في العاض لانه دفع عن نفسه وقال ابو بكر الرازي
ليس هذا بشيء ومذهبهم انه يضمن لانه يمكنه ان يدفعه من الاطلاع من غير فقء العين بخلاف
المعضوض لانه لم يمكنه خلاصه الا بكسر سن العاض وروى ابن عبد الحكم عن مالك ان عليه القود
وقالت المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ ص حدثنا مسدد نا يحيى عن حميد ان رجلا اطلع
في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدد اليه مشقصا فقلت من حدثك قال انس بن مالك ش قال
الكرماني فان قلت هذا الحديث لا يطابق الترجمة لانه عليه السلام هو الامام الاعظم فلا يدل
على جواز ذلك الا لآحاد الناس قلت حكم اقواله وافعاله ثابت للامة الا ما دل دليل على
تخصيصه به ويحيى هو ابن سعيد القطان وحميد هو الطويل وهذا الحديث مرسل اولا ومسند
آخرا قاله الكرماني قلت كونه مرسلا لان حميدا لم يدرك القصة وكونه مسندا آخرا لانه قال
من حدثك قال انس قوله ان رجلا اطلع بتشديد الطاء قوله فسدد اليه بالسين المهملة
وتشديد الدال الاولى اي صوب وفاعله النبي صلى الله عليه وسلم ومشقصا مفعوله وهو بكسر الميم
والقاف وبالصاد المهملة النصل العريض او السهم الذي فيه ذلك وقال ابن التين رويناه بتشديد
الشين المعجمة اي اوثقه قال وروي بالسين المهملة اي قومه وهذاه اي ناحيته قوله من حدثك
القائل يحيى لحميد قوله قال انس بن مالك اي حدثني انس بن مالك رضي الله عنه

باب اذا مات في الزحام او قتل

ش اي هذا باب مترجم بما اذا مات شخص في الزحام او قتل وفي رواية ابن بطال او قتل به اي
بالزحام ولم يذكر جواب اذا الذي هو الحكم لمكان الاختلاف فيه على ما يجيء بيانه عن قريب ان شاء
الله تعالى ص حدثنا اسحق اخبرنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة رضي
الله عنها قالت لما كان يوم احد هزم المشركون فصاح ابليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم
فاجتلدت هي واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان فقال اي عباد الله ابي ابي قالت
فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى
لحق بالله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه لانهم كانوا مزدحمين
عليه قوله حدثني اسحق ويروى حدثنا واخبرنا واسحق هذا نقد قال الغساني
لا يخلو اسحق هذا ان يكون ابن ابراهيم الحنظلي قلت ووقع في بعض النسخ اسحق
ابن منصور واما ابن نمير بن كرابيه وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن
الزبير قوله قال هشام اخبرنا عن ابيه من تقديم اسم الراوي على الصيغة قوله هزم على بناء
المجهول اي عباد الله اي يا عباد الله اخراكم اي قاتلوا اخراكم قوله فاجتلدت من الجلد وهو
المتنزوا لصبر قوله فما احتجزوا اي فما امتنعوا وما انفكوا ويقال فما تركوه ومن ترك شيئا
فقد انحجز عنه قوله فقتلوه اي المسلمون فقتلوه قوله منه قال بعضهم اي من ذلك الفعل
وهو العفو قلت ان المعنى اي من قتلهم اليمان قوله بقية اي بقية حزن قاله الكرماني
وقد مر الكلام فيه عن قريب في باب العفو عن الخطأ ومر مطولا في غزوة احد واختلفوا
في حكم الترجمة المذكورة فروي عن عمر وعلي رضي الله عنهما ان ديته تجب في بيت المال وبه
قال اسحق وقال الحسن البصري ان ديته تجب على من حضر وقال الشافعي يقال لوليه
ادع على من شئت واحلف فان حلف استحق الدية وان نكل حلف المدعى عليه على النفي
وسقطت المطالبة عليه وقال مالك دمه هدر

ص باب اذا قتل نفسه خطا فلا دية له

ش اى هذا باب فيه اذا قتل شخص نفسه خطا اى مخطئا او قتلا خطا فلا دية له اى فلا يجب الدية
له وزاد الاسماعيلي ولا اذا قتل نفسه عمدا وقال الاسماعيلي وليس مطابقا لما بوب له **قلت**
انما قال الخطا لمحل الخلاف فيه قال ابن بطال قال الاوزاعي واحمد واسحق يجب ديته على عاقلته فان
عاش فهي له عليهم وان مات فهي لورثته وقال الجمهور منهم ربيعة ومالك والثوري وابو حنيفة
والشافعي لا شي فيه وحديث الباب حجة لهم حيث لم يوجب الشارع لعامر بن الاكوع دية على
عاقلته ولا على غيرها ولو وجب عليها شي لبينه لانه مكان يحتاج فيه الى البيان اذ لا يجوز تاخير
البيان عن وقت الحاجة والنظر يمنع ان يجب للمرء على نفسه شي بدليل الاطراف فكذا الانفس
واجمعوا انه اذا قطع طرفا من اطرافه عمدا او خطا لا يجب فيه شي قال الكرماني ان لفظ فلا دية
له في الترجمة المذكورة لا وجه له وموضعه اللائق به الترجمة السابقة اى اذا مات في الزحام فلا دية
له على المزاحمين عليه لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات النقلة عن نسخة
الاصل وقالت الظاهرية ديته على عاقلته وربما اراد البخاري بها انتهى **قلت** على هذا لا وجه
لقوله وموضعه به اللائق للترجمة السابقة بل اللائق به ان يذكر في الترجمتين جميعا فافهم رده م

ص حدثنا المكي بن ابرهيم نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال خرجنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم الى خيبر فقال رجل منهم اسمعنا يا عامر من هنياتك فحدا بهم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم من السائق قالوا عامر فقال رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به فاصيب
صبيحة ليلته فقال القوم حبط عمله قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله
فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله فقال
كذب من قالها ان له لاجرين اثنين انه لجاهد مجاهد واي قتل يزيده عليه ش مطابقته للترجمة
من حيث انه عليه السلام لم يحكم بالدية لورثة عامر على عاقلته او على بيت مال المسلمين ويزيد
من الزيادة ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع وسلمة يحتمل ابن عمرو بن الاكوع واسمه سنان الاسلمي
وهذا الحديث هو الثاني عشر من ثلاثيات البخاري وقد مضى في المغازي عن القعنبي وفي الادب عن قتيبة
وفي المظالم عن ابي عاصم النبيل وفي الذبائح عن مكي بن ابرهيم وفي الدعوات عن مسدد واخرجه مسلم
وابن ماجه ايضا وقد مضى الكلام فيه **قوله** الى خيبر هي قرية كانت لليهود نحو اربع مراحل من المدينة الى
الشام **قوله** اسمعنا بفتح الهمزة امر من الاسماع وعامر هو ابن عم سلمة وقيل اخوه **قوله** هنياتك
بضم الهاء وفتح النون وتشديد الياء اخر الحروف جمع هنية تصغير هنة وهنات فيقال في تصغيرها هنية ويجمع على
هنيات واراد بها الاراجيز ووقع في رواية المستملي بحذف التاء **قوله** فحدا بهم اى ساق بهم منشدا الاراجيز
قوله هلا امتعتنا به اى وجبت له الشهادة بدعائك وليتك تركته لنا وكانوا قد عرفوا انه عليه السلام لا
يدعو لاحد بخاصة عند القتال الا استشهد **قوله** فاصيب على صيغة المجهول اى فاصيب عامر صبيحة
ليلته تلك **قوله** فلما رجعت القائل به عامر **قوله** وهم يتحدثون الواو فيه للحال **قوله** اثنين تاكيد
لقوله اجرين **قوله** لجاهد مجاهد كلاهما اسم الفاعل الاول من جهد والثاني من جاهد مجاهدة ومعناه جاهد
في الخير مجاهد في سبيل الله وقال الكرماني وروى انه جاهد بلفظ الماضي مجاهد بفتح الميم بجهد يعني
حضر مواطن من الجهاد عدة مجاهد **قوله** واي قتل يزيده عليه اى اى قتل يزيده الاجر عليه اى اجره
ويروى يزيد بدون الهاء وقيل اى انه بلغ ارقى الدرجات ونصل النهاية وفي التوضيح وانما قالوا حبط عمله
لقوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم وهذا يمضي انما هو فيمن يتعمد قتل نفسه اذ الخطا لا ينهى عنه احد وقال
الداودي ويحتمل ان يكون هذا قبل قوله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطا

ص باب اذا عض رجلا فوقعت ثناياه

ش اى هذا باب فيه اذا عض رجل رجلا والعض هو القبض بالاسنان يقال عضضته وعضضت عليه
فوقعت ثناياه اى ثنايا العاض وهو جمع ثنية وهي الاسنان وجواب اذا محذوف تقديره هل يلزمه شي
ام لا واختلف العلماء فيه فقالت طائفة من عض يد رجل فانتزع المعضوض يده من فم العاض فقلع شيئا
من اسنان العاض فلا شي عليه في السن روي هذا عن ابي بكر الصديق وشريح وهو قول الكوفيين

والشافعي قالوا ولو جرحه المعضوض في موضع اخر فعليه ضمانه وقال ابن ابي ليلى ومالك هو ضامن لدية
السن وقال عثمان البتي ان كان انتزعها من الم ووجع اصابه فلا شي عليه فان انتزعها من غير الم فعليه
الدية وحديث الباب حجة للاولين ص حدثنا ادم نا شعبة نا قتادة قال سمعت زرارة بن اوفى عن عمران بن حصين
ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فمه فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض
احدكم اخاه كما يعض الفحل لا دية لك ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح ما ابهم وزرارة بضم الزاي
وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بالفاء من الوفاء ابو حاجب العامري قاضي البصرة والحديث اخرجه مسلم في
الحدود عن ابي موسى وبندار واخرجه الترمذي في القصاص عن ابن بشار وابن المثنى وغيرهما واخرجه
ابن ماجه في الديات عن علي بن محمد **قوله** ان رجلا عض يد رجل كلاهما مبهمان ووقع في رواية مسلم
بهذا السند عن عمران قال قاتل يعلى بن امية رجلا فعض احدهما صاحبه الحديث وبهذا فسر نفس احد
المبهمين وانه يعلى بن امية ولكن لم يميز العاض من المعضوض ووقع في صحيحه صحيح عوانة عن مسلم في حديث عمران
قال قاتل يعلى بن منية او ابن امية رجلا فعض احدهما صاحبه ووقع ايضا فيه وفي البخاري من حديث
يعلى بن امية قال كان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد الاخر قال لقد اخبرني صفوان بن يعلى
ان اجيرا ليعلى بن امية عض ذراعه فجذبها انتهى فتعين من هذا ان يعلى هو العاض ولا ينافيه قوله في
الصحيحين كان لي اجير فقاتل انسانا لانه يجوز ان يكني عن نفسه ولا يبين للسامعين انه العاض
كما كنت عائشة رضي الله عنها قبل النبي صلى الله عليه وسلم امراة من نسائه فقال لها الراوي ومن هي الا
انت فضحكت فقال النووي في شرح مسلم قال الحفاظ الصحيح ان المعضوض هو اجير يعلى لا يعلى قال
ويحتمل انهما قضيتان جرتا ليعلى ولاجيره في وقت او وقتين وقال شيخنا زين الدين في طرق مسلم
ان يعلى هو المعضوض بل ولا في شي من الستة والذي عند مسلم ان اجير يعلى هو المعضوض ويتعين
ان يعلى هو العاض والله اعلم **قوله** فنزع يده من فمه كذا رواية الكشميهني من فمه وفي رواية غيره
من يده **قوله** فوقعت ثنيتاه كذا في رواية الاكثرين ثنيتاه بالتثنية وفي رواية الكشميهني ثناياه
بصيغة الجمع ووقع في رواية هشام عن قتادة فسقطت ثنيته بالافراد ووقع في رواية الاسماعيلي
فندرت ثنيته والتوفيق بين هذه الروايات ان الاثنين يطلق عليهما صيغة الجمع وان الرواية الافراد
على ارادة الجنس كذا قيل ولكن يعكر عليه رواية محمد بن علي فانتزع احدى ثنيته فهذا يحمل على
التعدد **قوله** كما يعض الفحل هو الذكر من الحيوان **قوله** لا دية لك كذا رواية الكشميهني لا دية لك
وفي رواية غيره لا دية له وفي رواية همام فابطله وقال اردت ان تاكل لحمه ص حدثنا ابو عاصم
عن ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال خرجت في غزوة فعض رجل فانتزع ثنيته
فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث انه ابهم ما ابهم في الحديث السابق
وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي وعطاء
هو ابن ابي رباح المكي وصفوان بن يعلى يروي عن ابيه يعلى بن زيد من العلو بالعين المهملة ابن منية
بضم الميم وسكون النون وفتح الياء اخر الحروف وهي امه واما اسم ابيه فامية بضم الهمزة وفتح
الميم وتشديد الياء اخر الحروف وقال ابن عمر يعلى بن امية بن ابي عبيدة التميمي الحنظلي ويقال له
يعلى بن منية ينسب حينا الى ابيه وحينا الى امه اسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطائف وتبوك
وقتل سنة ثمان وثلاثين مع علي رضي الله عنه بصفين بعد ان شهد الجمل مع عائشة رضي الله عنها
وهذا السند وقع بعلو درجة ومضى في الاجارة والجهاد والمغازي من طريق ابن جريج بنزول لكن شاركه
فيها بانه ثمانيا **قوله** في غزوة في رواية الكشميهني في غزاة وثبت ذلك في رواية سفيان انها
غزوة تبوك ومثله في رواية ابن علية بلفظ جيش العسرة وابعد من قال انه كان في سفر كان فيه
الاحرام بعمرة واعتمد في هذا على ما روي من حديث يعلى في باب من احرم جاهلا وعليه قميص الحديث
وفيه عض رجل يد رجل فانتزع ثنيته فابطله النبي صلى الله عليه وسلم لان هذا محمول على ان الراوي
سمع الحديثين فاوردهما معا عاطفا لاحدهما على الاخر قالوا والتي لا تقتضي الترتيب **قوله** فعض
رجل فانتزع ثنيته كذا وقع هنا عند البخاري بالاختصار المجحف وقد بينه الاسماعيلي من طريق يحيى
القطان عن ابن جريج ولفظه قاتل رجل اخر فعض يده فانتزع يده فانتدرت ثنيته **قوله** فابطلها
النبي صلى الله عليه وسلم اى حكم بان لا ضمان على المعضوض

ص باب السن بالسن

اي باب فيه السن يقلع في مقابلة السن اذا قلعه احد قال ابن بطال اجمعوا على قلع السن بالسن
في العمد واختلفوا في سائر عظام الجسد فقال مالك فيها القود الا ما كان مجوفا او كان
كالمأمومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وقال الشافعي والليث والحنفية لا قصاص في العظم
لان العظم حائل من جلد ولحم وعصب يتعذر معه المماثلة وقال الطحاوي اتفقوا على انه لا قصاص
في عظم الراس فيلحق بها سائر العظام وتعقب بانه قياس مع وجود النص فان في حديث
الباب انها كسرت الثنية فامرت بالقصاص مع ان الكسر لا يطرد فيه المماثلة **قلت** لا يرد ما ذكره
لان مراده من قوله سائر العظام هي التي لا يتحقق فيها المماثلة ص حدثنا الانصاري اخبرنا حميد
عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر لطمت جارية فكسرت ثنيتها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر
بالقصاص ش مطابقته للترجمة ظاهرة والانصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن
انس بن مالك ابو عبد الله الانصاري البصري وحميد بالضم الطويل وهذا الحديث هو الموفي للعشرين
من ثلاثيات البخاري في سورة البقرة حيث قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثنا حميد ان
انسا حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص قوله ان ابنة النضر هي الربيع بضم
الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف بنت النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وهي
عمة انس بن مالك بن النضر بن ضمضم والربيع المذكورة عمة انس رضي الله عنه وتقدم في التفسير
بهذا السند ان الربيع عمته وفي تفسير سورة المائدة من رواية الفزاري عن حميد عن انس
ابن النضر **قوله** لطمت جارية في رواية الفزاري جارية من الانصار وفي رواية معتمر امرأة بدل جارية
وهو يوضح بان المراد بالجارية المرأة الشابة لا الامة الرقيقة **قوله** فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم اي
فاتوا اهل الجارية النبي صلى الله عليه وسلم فطلبوا القصاص فامر بالقصاص وقال الكرماني سبق انفا
انها جرحت وقال ههنا كسرت والجرح غير الكسر ثم اجاب عن ذلك فتحمل فذكره باحسن منه
بقوله سبق انفا اشارة الى الحديث المذكور في باب القصاص بين الرجال والنساء وتقدم عن قريب
والجواب انه ورد في الربيع حديثان مختلفان وحكمان اثنان في قضيتين مختلفتين في جارية
واحدة احد الحكمين في جراحة جرحتها الربيع انسانا فقضى عليه السلام بالقصاص ومن تلك
الجراحة حلفت انها لا تقتص منها فابر الله قسمها ورضوا بالدية والحكم الثاني في ثنية امرأة كسرتها
فامر بالقصاص فحلف اخوها انس بن النضر انه لا يقتص منها ورضوا بالارش وكان هذا قبل احد لان انس بن
النضر قتل يوم احد

انس بن نضر

ص باب دية الاصابع

ش اي هذا باب في بيان دية الاصابع هل هي مستوية او مختلفة ص حدثنا ادم حدثنا شعبة عن قتادة
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر
والابهام ش مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الحكم في الترجمة والحديث اخرجه ابو داود في الديات
عن نصر بن علي وغيره واخرجه الترمذي فيه عن بندار عن يحيى واخرجه النسائي فيه عن نصر
وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وغيره **قوله** سواء يعني في الدية والخنصر بالكسر
الاصبع الصغرى وثبت في كتاب الديات الذي كتبه سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لآل عمرو
ابن حزم انه قال في اليد خمسون من الابل في كل اصبع عشر من الابل واجمع العلماء على ان في اليد
نصف الدية واصابع اليد والرجل سواء وعلى هذا ائمة الفتوى والا تفضل لبعض الاصابع عندهم
على بعض وقال ابن المنذر روينا ذلك عن عمر وعلي وعروة بن العضيل وتفضيل بعض الاصابع
على بعض روى الثوري وحماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب ان عمر جعل في الابهام
خمس عشرة وفي البنصر تسعا وفي الخنصر ستا وفي السبابة والوسطى عشرا عشرا حتى وجد في
كتاب الديات عند آل عمرو بن حزم انه عليه السلام قال الاصابع كلها سواء فاخذ به وترك الاول
ورواه جعفر بن عون عن يحيى عن سعيد عن ابن المسيب قال قضى عمر رضي الله عنه في الابهام
بثلاث عشرة والتي تليها بثنتي عشرة وفي الوسطى بعشر وفي التي تليها بتسع وفي الخنصر بست
ولم يلتفت احد من الفقهاء الى هذين القولين لما ثبت في حديث الباب عن ابن عباس وحديث
عمرو بن حزم واما من قال الاصابع فروى عن قتادة عن عكرمة عن عمر رضي الله عنه انه قضى
في كل انملة بثلث دية الاصابع قال وعن عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن مكحول عن زيد

ابن ثابت

ابن ثابت انه قال في الاصبع الزائدة ثلث دية الاصبع وقال الاخرون لا شيء فيها وقال الاخرون فيها حكم
ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ش هذا طريق اخر نازل درجة من السند الاول من اجل وقوع
التصريح بسماع ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الطريق الاول نوع ارسال صوري لروايته بلفظ
عن قوله نحوه اي نحو الحديث السابق واخرجه ابن ماجه من رواية ابن ابي عدي بلفظ الاصابع سواء
وابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم

ص باب اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب او يقتص منهم كلهم

ش اي هذا باب فيه اذا اصاب قوم من رجل يعني اذا جنوا يعاقب على بناء المجهول كذا في رواية
الاكثرين وفي رواية يعاقبون بصيغة الجمع وفي رواية يعاقبوا بحذف النون وهي لغة ضعيفة وقال
الكرماني **فان قلت** ما مفعوله اي ما مفعول قوله يعاقب **قلت** من تنازع الفعلين في
لفظ كلهم فان قلت ما فائدة الجمع بين المعاقبة والاقتصاص **قلت** الغالب ان القصاص يستعمل
في الدم والمعاقبة المكافاة والمجازاة مثل مجازاة الكد ونحوه فلعل غرضه التعميم ولهذا فسر الاصابة
بالتعميم ليتناولها لكل **قوله** او يقتص كلهم يعني اذا قتل او جرح جماعة شخصا واحدا هل يجب
القصاص على الجميع او يتعين واحد ليقتص منه ولم يذكر الجواب اكتفاء بما ذكره في الباب ولمكان
الاختلاف فيه فروي عن محمد بن سيرين انه قال في الرجل يقتله الرجلان يقتل احدهما ويؤخذ
الدية من الاخر وقال الشعبي في الرجل يقتله النفر يدفع الى ولي المقتول من شاؤوا ويعفون
عمن شاؤوا ونحوه عن ابن المسيب والحسن وابراهيم ومذهب جمهور العلماء ان الجماعة اذا قتلوا
واحدا قتلوا به اجمع وروي نحوه عن علي والمغيرة بن شعبة وعطاء وروي عن عبد الله بن الزبير ومعاذ
ان لولي المقتيل ان يقتل واحدا من الجماعة ويأخذ بقية الدية من الباقين مثل ان يقتله عشرة انفس
فله ان يقتل واحدا منهم ويأخذ من البقية تسعة اعشار الدية وبه قال ربيعة وهو خلاف ما اجمعت
عليه الصحابة ص وقال مطرف عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل انه سرق فقطعه علي رضي الله عنه
ثم جاءا باخر وقالا اخطانا فابطل شهادتهما واخذا بدية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما لقطعتكما
ش مطرف بضم الميم اسم فاعل من التطريف بالطاء المهملة والراء ابن طريف بفتح الطاء وكسر الراء
يروي عن عامر الشعبي **قوله** شهدا على رجل كانت الشهادة عند علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان
الرجل المذكور سرق فقطعه علي رضي الله عنه لثبوت سرقته عنده بشهادة هذين الاثنين
قوله ثم جاءا باخر بلفظ التثنية اي ثم جاء هذان الشاهدان عند علي رضي الله عنه برجل اخر
وقالا اخطانا اي اخطانا في ذلك وكان السارق هو الاخر **قوله** فابطل على شهادتهما اي
التي وقعت في الرجل الثاني باعترافهما بانهما صارا متهمين **قوله** واخذا على صيغة المجهول اي
اخذ الشاهدان المذكوران دية الاول اي الرجل الاول الذي قطعت يده ويروى واخذ بالافراد
على صيغة المعلوم اي واخذهما علي رضي الله عنه بدية الرجل الاول **قوله** وقال اي علي لو علمت انكما
تعمدتما في شهادتكما لقطعتكما لانهما قد اقرا بالخطا فيه وهذا التعليق رواه الشافعي رضي الله
عنه عن سفيان بن عيينة احد مشايخه عن مطرف المذكور وفي التلويح رواه الطبراني
عن بندار عن شعبة عن قتادة عنه ص وقال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما قتل غيلة فقال عمر رضي الله عنه لو اشترك فيها اهل
صنعاء لقتلتهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن بشار بفتح الباء الموحدة المعروف ببندار
ويحيى هو ابن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وهذا الاثر موصول الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه بسند صحيح ورواه ابن ابي شيبة من وجه اخر حدثنا وكيع حدثنا العمري عن نافع عن ابن
عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل سبعة من اهل صنعاء برجل وقال لو اشترك فيه اهل صنعاء
لقتلتهم **قوله** قتل على صيغة المجهول **قوله** غيلة بكسر الغين المعجمة اي غفلة وخديعة **قوله** فيها
اي في هذه الفعلة وفي رواية الكشميهني فيه والمراد واحد **قوله** اهل صنعاء بالمد بلد كان البخاري
اراد باثر عمر رضي الله عنه الرد على محمد بن سيرين قال في الرجل يقتله الرجلان يقتل احدهما
ويأخذ الدية من الاخر وقد ذكرناه عن قريب ص وقال مغيرة بن حكيم عن ابيه ان اربعة قتلوا صبيا

قتل عمر رضي الله عنه مثله ش مغيرة بن حكيم الصنعاني الابناوي وثقه يحيى والعجلي والنسائي وابن
حبان روى له مسلم والنسائي والترمذي واستشهد به البخاري واثره هذا مختصر من الاثر الذي
وصله عبد الله بن وهب ومن طريقه قاسم بن اصبغ والطحاوي والبيهقي قال ابن وهب حدثني
جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن ابيه ان امراة بصنعاء غاب عنها زوجها
وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المراة بعد زوجها خليلا فقالت
له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع على قتل الغلام الرجل
ورجل اخر والمراة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضاء وجعلوه في عيبة بفتح العين المهملة
وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة المفتوحة وهو وعاء من ادم فطرحوه في ركية بفتح الراء
وكسر الكاف وتشديد الياء اخر الحروف وهي البير التي لم تطو في ناحية القرية وليس فيها ماء
فذكر القصة وفيه فاخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ امير بشانهم
الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب اليه عمر بقتلهم قوله اذا اربعة هم خليل المراة ورجل اخر
والمراة وخادمها قوله صبيا هو الذي ذكرنا اسمه الان قوله مثله اي مثل قوله لو اشترك فيها
اهل صنعاء لقتلتهم ص واقاد ابو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمة ش اي امر
بالقود ابو بكر الصديق وعبد الله بن الزبير وعلي بن ابي طالب وسويد بضم السين المهملة ابن
مقرن بالقاف وكسر الراء المشددة وبالنون المزني من لطمة اي من اجل لطمة وهو الضرب
على الخد بالكف فاثر ابي بكر رواه ابن ابي شيبة عن شبابة عن شعبة عن يحيى بن الحصين
قال سمعت طارق بن شهاب يقول لطم ابو بكر رجلا يوما لطمة فقيل ما راينا كاليوم قط منعه
ولطمة قال ابو بكر ان هذا اتاني ليستحملني فحملته فاذا هو يتبعهم فحلفت لا احمله ثلاث مرات
ثم قال له اقتص فعفى الرجل واثر ابن الزبير رواه ابن ابي شيبة ايضا عن ابن عيينة عن
عمرو انه اقاد من لطمة واثر علي رواه ابن ابي شيبة ايضا عن ابي عبد الرحمن المسعودي
عبد الله بن عبد الملك عن ناجية ابي الحسن عن ابيه ان عليا رضي الله عنه قال في رجل
لطم رجلا فقال للمظلوم اقتص واثر سويد بن مقرن رواه وكيع عن سفيان بن سعيد
عن مغيرة عن ابراهيم عن الشعبي عنه ص واقاد عمر رضي الله عنه من ضربة بالدرة ش اي اقاد
عمر بن الخطاب من اجل ضربة بالدرة بكسر الدال وتشديد الراء وهي الالة التي يضرب بها واخرجه ابو
الفرج الاصبهاني في تاريخه بسند فيه ضعف وانقطاع ص واقاد علي رضي الله عنه من ثلاثة اسواط
ش اي اقاد علي بن ابي طالب من اجل زيادة الجالد على ثلاثة اسواط واخرجه ابو بكر بن ابي شيبة
حدثنا ابو خالد عن اشعث عن فضيل بن عبد الله بن معقل قال كنت عند علي فجاءه رجل فساره
فقال علي يا قنبر اخرج هذا واجلده ثم جاء المجلود فقال انه زاد علي ثلاثة اسواط فقال له علي ما
تقول قال صدق يا امير المؤمنين قال خذ السوط واجلده ثلاث جلدات ثم قال يا قنبر اذا جلدت
فلا تتعد الحدود ص واقتص شريح من سوط وخموش ش اي اقتص شريح بن الحارث القاضي من اجل
سوط وخموش بضم الخاء المعجمة وهو الخدش وزنا ومعنى واخرج هذا الاثر سعيد بن منصور من
طريق ابراهيم النخعي قال جاء رجل الى شريح فقال اقدني من جلوازك الدنسا فقال ازدحموا عليك
فضربته سوطا فاقاده منه واخرج ابن ابي شيبة عن ابي اسحق عن شريح انه اقاد
من لطمة وخموش قلت الجلواز بكسر الجيم وسكون اللام وبالزاي هو الشرطي سمي بذلك لانه
من شانه حمل الجلواز بكسر الجيم وهو السير وهو السوط الذي يشد في الوسط وعادة الشرطي ان
يربطه في وسطه وقال الليث وابن القاسم يقاد من الضرب بالسوط وغيره الا اللطمة في العين ففيها
العقوبة خشية على العين والمشهور عن مالك وهو قول الاكثرين لا قود في اللطمة الا ان جرحت
ففيها حكومة والسبب فيه بعد المماثلة وان كانت اللطمة على الخد ففيها القود وقالت طائفة
لا قصاص في اللطمة روي هذا عن الحسن وقتادة وهو قول مالك والكوفيين والشافعي وقال
الشافعي اذا جرح ففيه حكومة ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا موسى بن ابي عائشة
عن عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة رضي الله عنها لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه وجعل
يشير الينا لا تلدوني قال فقلنا كراهية المريض بالدواء فلما افاق قال الم انهكم ان تلدوني قال
قلنا كراهية للدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد الا لد وانا انظر الا العباس فانه

لم يشهدكم

لم يشهدكم ش هذا الحديث مضى عن قريب في باب القصاص بين الرجال والنساء فانه اخرجه هناك
عن عمرو بن علي عن يحيى الخ وهنا اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري عن موسى
ابن ابي عائشة الهمداني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وقال الكرماني وحديث
اللدود ليس صريحا في القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه السلام قال
شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وذكره في باب
عنه بانه اذا كان القود يوخذ من هذه المحقرات فكيف لا يجب فيما يجتمع من الامور العظام كالقتل
واشباه ذلك قوله لا تلدوني بالضم وقيل بالكسر قوله قال اي قال عليه السلام قوله كراهية بالنصب
والرفع قوله بالدواء ويروى للدواء قوله الم انهكم ويروى الم انهكن قوله الا لد بضم اللام وتشديد
الدال على صيغة المجهول قوله وانا انظر جملة حالية اي لد بحضوري وحالة نظري اليه قوله الا العباس
استثناء من الاخذ وهو لم يكن حاضرا وقت اللد قوله فلا قصاص عليه ومر الكلام في الباب المذكور
فليراجع اليه

ص باب القسامة

ش اي هذا باب في بيان القسامة واحكامها والقسامة بفتح القاف وتخفيف السين المهملة مصدر
اقسم قسما وقسامة وفي بعض النسخ كتاب القسامة وهي مشتقة من القسم على الدم ومن قسمة
اليمين انتهى وفي الاقسمت اذا حلفت وقسمت قسامة لان فيها اليمين والصحيح انها اسم للايمان
وقال الازهري انها اسم للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقال ابن سيده القسامة
الجماعة يقسمون على الشيء ويشهدون به ويمين القسامة منسوبة اليهم ثم اطلقت على اليمين
نفسها ص وقال الاشعث بن قيس قال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه ش قال بعضهم اشار
البخاري بذكر هذا الى ترجيح رواية سعيد بن عبيد في حديث الباب ان الذي يبدا في يمين القسامة
المدعى عليهم قلت الظاهر ان البخاري ذهب الى ترك القتل بالقسامة لانه صدر هذا الباب
اولا بحديث الاشعث بن قيس والحكم فيه مقصور على البينة واليمين ثم ذكر عن ابن ابي مليكة وعمر
ابن عبد العزيز بالاسناد بغير اسناد وروى ابن ابي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن
ان ابا بكر وعمر والجماعة الاول لم يكونوا يقتلون بالقسامة وروى عن ابراهيم تسميته القود بالقسامة
جور وفي رواية ابي معشر القسامة يستحق فيها الدية ولا يقاد فيها وكذا قاله قتادة والاشعث
بسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن قيس الكندي قدم على النبي
صلى الله عليه وسلم في ستين راكبا من كندة واسلم ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم راجع الاسلام
في خلافة ابي بكر رضي الله عنه ومات سنة اربعين بعد قتل علي بن ابي طالب رضي الله عنه باربعين يوما
وصلى عليه الحسن بن علي رضي الله عنه وحديثه قد مضى مطولا ومختصرا في كتاب الشهادات ثم في
كتاب الايمان والنذور ومضى الكلام فيه ص وقال ابن ابي مليكة لم يقد بها معاوية ش اي قال
عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير وهو جد عبد الله والد عبد الرحمن نسب الى جده
وكان قاضي ابن الزبير رضي الله عنهما قوله لم يقد بضم الياء من اقاد اي لم يقتص معاوية بن ابي سفيان
يعني لم يحكم بالقود في القسامة ووصله حماد بن سلمة في مصنفه عن ابن ابي مليكة سالني عمر بن عبد
العزيز رضي الله عنه عن القسامة فاخبرته ان عبد الله بن الزبير اقاد بها وان معاوية يعني ابن ابي
سفيان لم يقد بها وقال البيهقي روينا عن معاوية خلافه وقال ابن بطال وقد صح عن معاوية
انه اقاد بها ص وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة وكان امره على البصرة في قتيل وجد عند
بيت من بيوت السمانين ان وجد اصحابه بينة والا فلا تظلم الناس فان هذا لا يقضى فيه الى يوم
القيامة ش عدي بن ارطاة غير منصرف الفزاري من اهل دمشق قوله وكان امره اي جعله اميرا
على البصرة في سنة تسع وتسعين وقتله معاوية بن يزيد بن المهلب في اخر سنة اثنتين ومائة
قوله في قتيل اي في امر قتيل قوله السمانين جمع سمان وهم الذين يبيعون السمن قوله ان
وجد الخ بيان لكتاب عمر بن عبد العزيز وهو ان وجد اصحاب القتيل بينة يعني يحكم بها قوله والا اي
لم يجد اصحاب القتيل بينة فلا تظلم الناس اي لا تحكم بشيء فيه فان هذه القضية من القضايا التي
لا يحكم فيها الى يوم القيامة لان فيها الشهادة على الغائب وشهادة من لا يصلح لها وروى
ابن ابي شيبة حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال دعاني عمر بن عبد العزيز فسالني

عن القسامة وقال بل الى ان اردها الا ان اعرابيا يشهد والرجل الغائب يجيء ويشهد **قلت** يا امير
المؤمنين انك لن تستطيع تردها فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده وحدثنا ابن
بشر نا سعيد عن قتادة ان سليمان بن يسار حدث ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قال
ما رأيت مثل القسامة قط اقيد بها والله تعالى يقول واشهدوا ذوي عدل منكم وقالت الاسباط
وما شهدنا الا بما علمنا قال سليمان فقلت القسامة حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه
وسلم **ص** حدثنا ابو نعيم نا سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار
يقال له سهل بن ابي حثمة اخبره ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها ووجدوا احدهم
قتيلا وقالوا للذي وجد فيهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا فانطلقوا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال الكبر الكبر
فقال لهم تأتون بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا لا نرضى بايمان
اليهود فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة **ش** ذكر البخاري
هذا الحديث مطابقا لما قبله من عدم القود في القسامة وان الحكم فيها مقصور على البينة واليمين
كما في حديث الاشعث واخرجه ابو نعيم الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد الله بن هدبل الطائي
الكوفي عن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء ابن
يسار ضد اليمين بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف السين المهملة وبالراء المدني مولى الانصاري قال
ابن سعد كان شيخا كبيرا فقيها ادرك جماعة من الصحابة وثقه يحيى بن سعيد والنسائي
وكان محمد بن اسحاق في ابن يسار وهو يروي عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون
الثاء المثلثة وقال الحافظ المزي هو سهل بن عبد الله بن ابي حثمة واسمه عامر بن ساعدة الانصاري
وكنيته ابو يحيى وقيل ابو محمد والحديث مضى في الصلح عن مسدد وفي الادب عن سليمان بن
حرب واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه واخرجه الطحاوي من اربع طرق صحاح الاول قال حدثنا
يونس قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد سمع بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة ان
وجد عبد الله بن سهل قتيلا في قليب خيبر فجاء اخوه عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصة ومحيصة
ابنا مسعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن ليتكلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الكبر
الكبر فتكلم احد عميه اما حويصة واما محيصة فتكلم الكبير منهما فقال يا رسول الله انا وجدنا عبد الله
ابن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر وذكر عداوة اليهود لهم قال امبرئكم بخمسين يمينا انهم لم يقتلوه
قال قلت وكيف نرضى بايمانهم وهم مشركون قال فيقسم منكم خمسون قالوا كيف نقسم على
ما لم نره فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده وانما ذكرنا هذه الآية لانه كالشرح لحديث الباب
قوله زعم اي قال وليس في رواية ابن نمير زعم بل عنده عن سعد بن ابي حثمة الانصاري انه اخبره
قوله ان نفرا بفتح النون والفاء وهو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة
من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وقد بين الطحاوي من هؤلاء النفر
وهم عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصة ومحيصة **قوله** وجدوا احدهم وهو عبد الله بن سهل
قوله وقالوا للذي وجد فيهم اي للذين وجد فيهم وهذا مثل قوله تعالى وخضتم كالذي
خاضوا **قوله** الكبر الكبر بضم الكاف فيهما وبالنصب فيهما على الاغراء وقال الكرماني الكبر
بضم الكاف مصدرا وجمع الاكبر ومفرد بمعنى الاكبر يقال هو كبرهم اي اكبرهم وفي بعضها الكبر
بكسر الكاف وفتح الباء الموحدة اي كبر السن اي قدموا الاكبر سنا في الكلام **قوله** ان يبطل بضم
الياء من الابطال ويجوز فوداه مائة في رواية الكشميهني بمائة بزيادة حرف الباء **قوله** من ابل
الصدقة زعم بعضهم انه غلط من سعيد بن عبيد لتصريح يحيى بن سعيد من عنده وجمع قوم
بين الروايتين بانه يحتمل انه كان اشتراها من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده وقيل المراد بقوله
من عنده اي من بيت المال المرصد للمصالح واطلق عليه ذات اليمين وهذا الحديث يشتمل
على احكام الصدقة لاعتبار الانتفاع بها مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة واصلاح ذات
البين وهذا الحديث يشتمل على احكام الاول فيه مشروعية القسامة في الدم وهو كان امرا
في الجاهلية فاقره رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسلام وقد توقفت طائفة عن الحكم بالقسامة
روي ذلك عن سالم بن عبد الله بن عمر وابي قلابة وعمر بن عبد العزيز والحكم بن عتيبة وقد

من قليبهم

فيجيء من المبطلات
قوله مح

ذكرنا

دمم

ذكرنا بعض ذلك الثاني ان القوم اذا انتشر كوا في معنى من معاني الدعوى وغيرهم لكان اولى
ان يبدأ بالكلام الثالث فيه جواز الوكالة في المطالبة بالحد الرابع فيه جواز وكالة الحاضر لان ولي
الدم فيه عبد الرحمن بن سهل اخو القتيل وحويصة ومحيصة ابنا عمه الخامس فيه كيفية القسامة
الواجبة فيه وقد اختلفوا فيها فقال يحيى بن سعيد وابو الزناد وربيعة ومالك والشافعي
واحمد والليث بن سعد يبدأ بتحليف المدعين بالدم فاذا حلفوا استحقوا ما ادعوا وهذا
في القسامة خاصة وهو مخصص قوله عليه السلام البينة على المدعي واليمين على من انكر لما روى
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين
على من انكر الا في القسامة وقال البيهقي هذا الحديث مخصوص بما اخبرنا علي بن بشير انا علي
ابن محمد المصري نا عبدة بن سليمان نا مطرف بن عبد الله نا الزنجي عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على من ادعى واليمين على من انكر
الا في القسامة وقال عثمان البتي والحسن بن صالح وسفيان الثوري وعبد الرحمن بن
ابي ليلى وعبد الله بن شبرمة وعامر الشعبي وابراهيم النخعي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد
رحمهم الله يبدأ بايمان المدعى عليهم فيحلفون ثم يغرمون الدية وروي ذلك عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه واجابوا عن حديث عمرو بن شعيب بانه معلول من خمسة وجوه الاول ان الزنجي
هو مسلم بن خالد شيخ الشافعي ضعيف كذا قال البيهقي نفسه في سننه في باب من زعم
ان الرواية بالجماعة افضل وقال ابن المديني ليس بشيء وقال ابو زرعة والبخاري منكر
الحديث الثاني ان ابن جريج لم يسمع من عمرو حكاه البيهقي ايضا في سننه في باب وجوب
الفطرة على اهل البادية عن البخاري ان ابن جريج لم يسمع من عمرو الثالث ان الاحتجاج بعمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده مختلف فيه الرابع ان الزنجي مع ضعفه خالفه عبد الرزاق وحجاج
وقتادة فرواه عن ابن جريج عن عمرو مرسلا كذا ذكره الدارقطني في سننه الخامس ان الزنجي
اختلف عليه فيه فقال الذهبي قال عثمان بن محمد بن عثمان الرازي نا مسلم بن خالد الزنجي
عن ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي
واليمين على من انكر الا في القسامة السادس من الاحكام فيه ان القتيل اذا وجد في المحلة
فالقسامة والدية على اهل المحلة وقال ابو عمر ما نعلم في شيء من الاحكام المروية عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الاضطراب والتضاد ما في هذه القضية فان الآثار فيها متضادة متدافعة
وهي قضية واحدة وذكر ابو القاسم البلخي في معرفة الرجال عن ابن اسحق قال سمعت عمرو بن
شعيب يحلف في المسجد الحرام والله الذي لا اله الا هو ان حديث سهل بن ابي حثمة في القسامة
ليس كما حدث ولقد اوهم وقال ابو عمر وقد خطأ جماعة من اهل الحديث حديث سعيد بن
عبيد ولذلك لم يخرجه البخاري في تخريجه وتركه رواه يحيى بن سعيد وقال الاصيلي اسنده عن يحيى
عن شعبة وسفيان بن عيينة وعبد الوهاب الثقفي وعيسى بن حماد وبشر بن المفضل وهؤلاء
ستة اسندوه وارسله مالك عن يحيى بن سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار ولم يذكر
سهل بن ابي حثمة وقال الاثرم قال احمد الذي اذهب اليه في القسامة حديث بشير من
رواية يحيى فقد وصله يحيى عنه حفاظ وهو اصح من حديث سعيد بن عبيد وقال
النسائي لا اعلم احدا تابع سعيد بن عبيد على روايته عن بشير وقال صاحب التوضيح
قد ذكره الدارقطني من طريق حبيب بن ابي ثابت عن بشير مثله **قلت** حديث يحيى
ابن سعيد رواه مسلم من طرق عديدة منها ما رواه وقال حدثنا قتيبة بن سعيد نا
ليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال يحيى وحسبت
قال وعن رافع بن خديج انهما قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود
ابن زيد حتى اذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم اذا محيصة يجد عبد الله بن
سهل قتيلا وكان اصغر القوم فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم كبر للكبير في السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما فذكروا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم يحلفون خمسين يمينا فتستحقون
صاحبكم فقالوا كيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف

نقتل بها ان كفار قلت راى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى عقله ص حدثنا قتيبة بن سعيد
نا ابو بشر اسمعيل بن ابرهيم الاسدى نا الحجاج بن ابي عثمان حدثني ابو رجاء من ال ابي قلابة
حدثني ابو قلابة ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ابرز سريره يوما للناس ثم اذن
لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القسامة قالوا نقول القسامة القود بها حق وقد
اقادت بها الخلفاء فقال لي ما تقول يا ابا قلابة و نصبني للناس فقلت يا امير المومنين عندك
روس الاجناد واشراف العرب ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق
انه قد زنى ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قلت ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل
بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل قتل بجريرة نفسه فقتل او رجل زنى بعد احصان او
رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم اوليس قد حدث انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق وسمر الاعين ثم نبذهم في الشمس فقلت انا
احدثكم حديث انس حدثني انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض فسقمت اجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال افلا تخرجون مع راعينا في ابله فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى
فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واطردوا
النعم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم فادركوا فجيء بهم فامر بهم فقطعت ايديهم
وارجلهم وسمر اعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا واي شيء اشد مما صنع هولاء ارتدوا
عن الاسلام وقتلوا وسرقوا فقال عنبسة بن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت
اترد علي حديثي يا عنبسة قال لا ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند بخير
ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم قلت وقد كان في هذا سنة من رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل عليه نفر من الانصار فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم بين ايديهم فقتل فخرجوا
بعده فاذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
صاحبنا الذي كان يحدث معنا فخرج بين ايدينا يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
بمن تظنون او من ترون قتله قالوا نرى ان اليهود قتلته فارسل الى اليهود فدعاهم فقال انتم
قتلتم هذا قالوا لا قال اترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلوه فقالوا ما يبالون ان يقتلونا
اجمعين ثم ينتفلون قال افتستحقون الدية بايمان خمسين منكم قالوا ما كنا لنحلف فوداه
من عنده فقلت وقد كانت هذيل خلعوا خليعا لهم في الجاهلية فطرق اهل بيت من اليمن بالبطحا
فانتبه له رجل منهم فحذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا اليماني فرفعوه الى عمر رضي الله
عنه بالموسم وقالوا قتل صاحبنا فقال انهم قد خلعوه فقال يقسم خمسون من هذيل ما خلعوه ٥
قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسالوه ان يقسم فافتدى
يمينه منهم بالف درهم فادخلوا مكانه رجلا اخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت يده بيده قالوا
فانطلقنا والخمسون الذين اقسموا حتى اذا كانوا بنخلة اخذتهم السماء فدخلوا في غار
في الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت القرينان واتبعهما
حجر فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد
رجلا بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا فمحوا من الديوان وسيرهم
الى الشام ش ايراد البخاري هذا الحديث من حيث ان الحلف فيه توجه اولا على المدعى عليه لا
على المدعي كقضية النفر من الانصار وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة هو
اسمعيل المشهور بابن علية اسم امه الاسدي بفتح السين منسوب الى بني اسد بن خزيمة
لانه اصله من مواليهم والحجاج بفتح الحاء وتشديد الجيم الاولى هو المعروف بالصواف واسم
ابي عثمان ميسرة وقيل سالم وكنية الحجاج ابو الصلت ويقال غير ذلك وهو بصري وهو
يمني كنيته وابو رجاء ضد الخوف اسمه سلمان وهو مولى ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام ٥
عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وقوله هنا من ال ابي قلابة وفيه تجوز فانه
منهم باعتبار الولاء لا بالاصالة وقد اخرجه احمد فقال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم حدثنا

جاج

جاج عن ابي رجاء مولى ابي قلابة وكذا عند مسلم عن ابن ابي شيبة وعمر بن عبد العزيز هو امير المومنين
الخليفة من الخلفاء الراشدين قوله ابرز اي اظهر سريره وهو ما جرت عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس
عليه والمراد انه اخرجه الى ظاهر الدار الى الشارع وكان ذلك زمن خلافته بالشام قوله ثم اذن لهم
اي للناس فدخلوا عنده قوله القسامة القود بها حق القسامة مبتدا وقوله القود مبتدا ثان
وحق خبره والجملة خبر المبتدا الاول ومعنى حق واجب قوله الخلفاء نحو معاوية بن ابي سفيان ٥
وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان لانه نقل عنهم انهم كانوا يرون القود بالقسامة قوله
يا با قلابة اصله يا ابا قلابة بالهمز حذفت للتخفيف وابو قلابة هو الراوي في الحديث قوله ونصبني
قال الكرماني اي اجلسني خلف سريره للافتاء ولاسماع العلم وقيل معناه ابرزني لمناظرتهم او لكونه
خلف السرير قاعدا فالتفت اليه فقال ما تقول يا ابا قلابة قوله روس الاجناد بفتح الهمزة وسكون
الجيم جمع جند وهو في الاصل الانصار والاعوان ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر رضي الله عنه قسم
الشام بعد موت ابي عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير جند فكان كل من فلسطين ودمشق
وحمص وقنسرين يسمى جندا باسم الجند الذين نزلوها وقيل كان الرابع الاردن وانما افردت
قنسرين بعد ذلك وكان امراء الاجناد خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة
وعمرو بن العاص رضي الله عنهم قوله واشراف العرب في رواية احمد بن حرب واشراف الناس الاشراف
جمع شريف يقال فلان شرف قومه اي رئيسهم وكريمهم وذو قدر ورفعة عندهم يرتفع الناس بابصارهم
للنظر اليه ويستشرفونه قوله ارايت اي اخبرني قوله بدمشق اي كائن بدمشق بكسر الدال وفتح الميم
وسكون الشين المعجمة البلد المشهور بالشام دار الانبيا عليهم السلام قوله بحمص بكسر الحاء
المهملة وسكون الميم بلد مشهور بالشام وقال الشيخ ابو الحسن القابسي لم يمثل ابو قلابة بما
شبهه لان الشهادة طريقها غير طريق اليمين وقال والعجب من عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه على
مكانته من العلم كيف لم يعارض ابا قلابة في قوله وليس ابو قلابة من فقهاء التابعين وهو عند الناس
معدود في البله وقال صاحب التوضيح ويدل على صحة مقالة الشيخ ابي الحسن تفرقة بين ٥
الشهادة واليمين انه صلى الله عليه وسلم عرض على اولياء المقتول اليمين وعلم انهم لم يحضروا بخيبر قوله الا
في احدى ثلاث في رواية احمد بن حرب الا باحدى قوله قتل بجريرة نفسه بفتح الجيم وهو الذنب والجناية اي
اي قتل نفسا بما لا يجر الى النفس من الذنب والجناية اي قتل ظلما فقتل قصاصا قوله فقتل على
صيغة المجهول ويروى فقتل على صيغة المعلوم اي قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل هذا الحديث
حجة على ابي قلابة لانه اذا ثبتت القسامة فقتل قصاصا ايضا واجيب بانه ربما اجاب لانه بعد
ثبوتها لا يستلزم القصاص لانتفاء الشرط قوله اوليس الهمزة للاستفهام والواو للعطف على
مقدر لائق بالمقام قوله في السرق بفتح السين والرا مصدر سرق سرقا وقال الكرماني السرق جمع
سارق وبالكسر السرقة قوله وسمر الاعين بالتشديد والتخفيف ومعناه كحلها بالمسامير قوله
ثم نبذهم اي طرحهم قوله من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف وهي قبيلة فان قلت
قد تقدم في الطهارة في العرنيين قلت كان بعضهم من عكل وبعضهم من عرينة وقد مر كذلك في بعض
الطرق قوله ثمانية بالنصب بدل من نفرا قوله فاستوخموا الارض اي لم توافقهم وكرهوها واصله
من الوخم بالخاء المعجمة يقال وخم الطعام اذا ثقل فلم يستمرأ فهو وخيم قوله فسقمت بكسر
القاف قوله اجسامهم في رواية احمد بن حرب اجسادهم مع راعينا اسمه يسار ضد اليمين النوبي
بضم النون وبالباء الموحدة قوله واطردوا النعم اي ساقوا الابل قوله فادركوا على صيغة المجهول
وهذا الحديث قد مر اكثر من عشر مرات منها في كتاب الوضوء قوله فقال عنبسة بفتح العين
المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة ثم بالسين المهملة ابن سعيد الاموي اخو عمرو بن
سعيد الاشدق واسم جده العاص بن سعيد بن العاص بن امية وكان عنبسة من خيار اهل بيته
وكان عبد الملك بن مروان بعد ان قتل اخاه عمرو بن سعيد يكرمه وله رواية واحيانا مع الحجاج
ابن يوسف ووثقه ابن معين وغيره قوله ان سمعت كاليوم قط كلمة ان بكسر الهمزة وسكون
النون بمعنى ما النافية ومفعول سمعت محذوف تقديره ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت
منك اليوم قوله قلت اترد علي القائل ابو قلابة كانه فهم من كلام عنبسة انكار ما حدث
به قوله قال لا اي قال عنبسة لا ارد عليك قوله هذا الشيخ اي ابو قلابة قوله وقد كان

الى قوله فوداه من عنده من كلام ابي قلابة او دية لانه قصة عبد الله بن سهل المذكورة قوله في هذا قال الكرماني اي في مثل هذا سنه وهو يحلف المدعى عليه اولا قوله نحل عليه الى قوله فقد كانت هذيل بيان القصة المذكورة اي دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل على صيغة المجهول قوله فاذا هم كلمة اذا للمفاجاة قوله يتشحط بالشين المعجمة وبالحاء والطاء المهملتين اي يضطرب قوله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله لما جاؤه وكان في داخل بيته او في المسجد فخرج اليهم قوله فاتاهم قوله او ترون بفتح اوله شك من الراوي وهو معنى تظنون قوله ترى بضم التاء اي تظن ان اليهود قتلته هكذا اقتلته بتاء التانيث في رواية المستملي قتلته بصيغة الجمع قلت هذا غلط فاحش لانه مفرد مونث ولا يصح ان يقول قتلته بالنون وسكون القاف وبفتحها وهي الحلف وقال ابن الاثير يقال نفلته تنفل اي حلفته فحلف ونفل وانتفل اذا احلف واصل النفل النفي يقال نفلت الرجل عن نسبه اي انف وسميت اليمين في القسامة نفلا لان القصاص ينفى بها قوله ثم ينتفلون من باب الافتعال اي ثم يحلفون قوله بايمان خمسين بالاضافة او الوصف وهو الاولى قوله ما كنا لنحلف بكسر اللام وفتح الذال وهي القبيلة المشهورة ينتسبون الى هذيل بن مدركة ابن الياس بن مضر وهي قصة موصولة بالسند المذكور الى ابي قلابة لكنها مرسلة لان ابا قلابة لم يدرك عمر رضي الله عنه قوله حليفا بالحاء المهملة وبالفاء هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره خليعا بالخاء المعجمة وبالعين المهملة على وزن فعيل بفتح الفاء وكسر العين والخليع يقال للرجل قال له قومه ما لنا منك ولا علينا وبالعكس في جنايتك اذ اخلعوا الحلف فاذا فعلوا ذلك لم يطالبوا بجنايته وكانهم حلفوا اليمين التي كانوا التزموها معه ومنه سمي الامير اذا عزل خليعا قوله فطرق بفتح الطاء المهملة اي هجم عليهم ليلا قوله بالبطحاء اي ببطحاء مكة وهو واديها الذي فيه حصا اللين في بطن المسيل والبطحاء الحصا الصغار قوله فانتبه له اي للخليع المذكور فحذفه اي رماه بسيفه فقتله قوله فاخذوا اليماني بتخفيف الياء اي الرجل اليماني قوله فرفعوه الى عمر اي رفعوا امره الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله بالموسم بكسر السين وهو الوقت الذي يجتمع فيه الحجاج كل سنة كانه وسم بذلك الوسم وهو مفعل منه اسم للزمان لانه معلم لهم يقال وسمه يسمه وسما وسمة اذا اثر فيه بكي قوله قد خلعوه اي قد خلعوه قوله فيقسم دار يقسمون رجلا فان قلت قال عمر يقسم خمسون رجلا من هذيل قلت مثل هذا الاطلاق جائز من باب اطلاق الكل وارادة الجزء والمراد الخمسون تقريبا قوله بنخلة بفتح النون وسكون الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة ولا ينصرف قوله اخذتهم السماء اي المطر قوله فانهجم الغار اي سقط قوله فنجوا جميعا لانهم حلفوا كاذبين قوله فافلت القرينان وهما اخو المقتول والرجل الذي اكمل الخمسين وهما اللذان قرنت يد احدهما بيد الاخر قوله افلت على صيغة المجهول اي تخلص يقال افلت وتفلت وانفلت كلها بمعنى تخلص قوله واتبعهما حجر بتشديد التاء اي وقع عليهما بعد ان خرجا من الغار قوله ثلث القابلة هو ابو قلابة قوله فمحوا بضم الميم من المحو قوله من الديوان بكسر الدال وفتحها وهو الدفتر الذي يكتب فيه اسماء الجيش واصل العطاء واول من دون الدواوين عمر رضي الله عنه وهو فارسي معرب قوله الى الشام اي نفاهم وفي رواية احمد بن حرب من الشام وهذا اوجه لان اقامة عبد الملك بالشام اللهم الا ان يقال لما نفاهم كان بالعراق لمحاربة مصعب بن الزبير ويحتمل ان يكون من اهل العراق قوله فنفاهم الى الشام وقال القابسي عجبا لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كيف ابطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بقول ابي قلابة وهو من بله التابعين وسمع منه في ذلك قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلبت عليه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احدهما بالاخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها لا تتعلق بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا محو عبد الملك لا حجة فيه

باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له

ش اي هذا باب في بيان حكم من اطلع في بيت قوم الخ قوله اطلع بتشديد الطاء قوله ففقؤوا عينه اي فقؤوا القوم عين المطلع قوله فلا دية له جواب من له فلا يجب الدية للمطلع قال الجوهري فقأت عينه فقأ وفقأتها تفقئة اذا اخرجتها وقال ابن الاثير الفقء الشق والبخص ومنه

حديث

حديث موسى عليه الصلاة والسلام انه فقأ عين ملك الموت ص حدثنا ابو اليمان نا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس رضي الله عنه ان رجلا اطلع من جحر في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه بمشقص او بمشاقص وجعل يختله ليطعنه ش قيل لا يطابق الحديث الترجمة لانه ليس فيه التصريح بانه لا دية له واجيب بانه في بعض طرقه التصريح بذلك وقد جرت عادته بالاشارة الى ما ورد فيه من ذلك وقد سلك كثيرا وابو اليمان الحكم بن نافع وفي بعض النسخ حدثنا ابو النعمان وهو محمد ابن الفضل وعبيد الله بن ابي بكر يروي عن جده انس بن مالك والحديث مضى في الاستئذان عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله ان رجلا قال ابن بشكوال عن الحسن بن مغيث انه الحكم بن العاص ابن امية قوله اطلع اي نظر من علو قوله من جحر في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني اولا البيت وثانيا جمع الحجرة قلت الجحر بالكسر الخابط المعنى انه اطلع من حائط في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم وهو بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة الدار قوله بمشقص بكسر الميم وهو النصل العريض قوله او بمشاقص شك من الراوي وهو جمع مشقص ويروى مشاقص بدون الباء في اوله قوله يختله بالخاء المعجمة اي يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه قوله ليطعنه بضم العين وفتحها ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي اخبره ان رجلا اطلع في جحر باب النبي صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به راسه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان تنتظرني لطعنت به في عينيك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من قبل البصر ش الكلام في اول الترجمة مثل الكلام في اول الحديث السابق والحديث مضى في باب الاستئذان ومضى الكلام فيه قوله في جحر بضم الجيم وسكون الحاء وهو الجحر والثقب في الباب قوله في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية الكشميهني من باب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا لمسلم من جحر عنده قوله مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وبالراء مقصورا وهو حديدة يسوى بها شعر الراس وقيل هو شبيه بالمشط قوله تنتظرني اي تنظرني يعني لو اني علمت لاني كنت مترددا بين نظره ووقوعه غير ناظر قوله من قبل البصر بكسر القاف وفتح الباء الموحدة يعني انما شرع الاستئذان في دخول الدار من جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها وفي رواية الكشميهني من جهة النظر ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان امرأ اطلع عليك بغير اذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله لم يكن عليك جناح اي حرج وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قال الكرماني والحديث مضى في باب بدء السلام وليس فيه هذا وقال صاحب التوضيح وقد سلف في باب من اخذ حقه او اقتص دون السلطان وليس كذلك ايضا وانما الذي سلف فيه عن انس بن مالك وذكر المزي في الاطراف عن البخاري في كتاب الديات ولم يذكر شيئا غيره قوله فحذفته بالخاء والذال المعجمتين اي رميته قيد بالحصاة لانه لو رماه بحجر ثقيل او بسهم مثلا تعلق به القصاص وفي وجه للشافعية لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك جاز قوله جناح اي حرج كما ذكرنا وعند مسلم من هذا الوجه ما كان عليك من جناح واستدل به على جواز رمي من يتجسس ولو لم يندفع بالشيء الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيب نفسه او بعضه فهو هدر وذهب المالكية الى القصاص وعللوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية ورد بان المأذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وهل يشترط الانذار قبل الرمي فيه وجهان للشافعية قيل يشترط كالصائل واصحهما لا

باب العاقلة

ش اي هذا باب في بيان العاقلة وهو جمع عاقل وهو دافع الدية وسميت الدية عقلا تسمية بالمصدر لان الابل كانت تعقل بفناء ولي المقتول ثم كثر الاستعمال حتى اطلق العقل على الدية ولو لم يكن ابلا وقيل اشتقاقها من عقل يعقل اذا حبس ومعناه انه يحمل الدية على العاقل وقيل من عقل يعقل اذا امتنع ودفع يدفع كذلك اذا كان في الجاهلية كل من قتل التجأ الى قومه لانه يطلب ليقتل فيمنعون من القتل فسميت عاقلة اي مانعة وقال ابن فارس عقلت القتيل اي اعطيت ديته وعقلت عنه اذا التزمت ديته فاديتها عنه والعاقلة اهل الديوان وعند مالك والشافعي

واحد من سواسل العشيرة وبني العصبات وعن بعض الشافعية ما قتله الرجل من قبل الاب وهم عصبته
وقال الكرماني العاقلة اولياء النكاح وقال اصحابنا ان لم يكن العاقلة من اهل الديوان فعاقلته
اهل حرفته وان لم يكن فاهل محلته ص حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة قال مطرف
سمعت الشعبي قال سمعت ابا جحيفة قال سالت عليا رضي الله عنه هل عندكم شيء ما ليس في
القران فقال ما ليس عند الناس فقال والذي فلق الحبة وبرا النسمة ما عندنا الا ما في القران
الا فهما يعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير
وان لا يقتل مسلم بكافر ش مطابقته للترجمة في قوله العقل ومنى الدية وابن عيينة سفيان
ومطرف بوزن اسم فاعل من التطريف بالطاء المهملة ايضا والشعبي هو عامر بن شراحيل وابو
جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة والفاء واسمه وهب بن عبد الله السوائي والحديث مضى في كتاب
العلم في باب كتابة العلم فانه اخرجه هناك عن محمد بن وكيع عن سفيان عن مطرف الخ قوله
قال مطرف كذا في رواية ابي ذر وفي رواية الباقين حدثنا مطرف وكذا هو في رواية الحميدي
عن ابن عيينة قوله ليس في القران اي مما كتبتموه عن النبي صلى الله عليه وسلم سوى ذلك حفظتموه
او لا ولكن المراد تعميم كل مكتوب ومضبوط لكثرة الثابت عن علي رضي الله عنه من مرويه عن
النبي صلى الله عليه وسلم مما ليس في الصحيفة المذكورة قوله فلق الحبة اي شقها وبرا النسمة اي
خلق الانسان قوله الا فهما استثناء منقطع اي لكن الفهم عندنا وهو الذي اعطيه الرجل وقيل حرف
العطف مقدر اي وفهم وقد مر في كتاب العلم انه قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم
او ما في هذه الصحيفة والفهم بالسكون والحركة وهو ما يفهم من فحوى كلامه ويستنبط من
باطن معانيه التي هي غير الظاهر من نصه ويدخل فيه جميع وجوه القياس قاله الخطابي
قوله يعطي رجل بضم الياء على صيغة المجهول قوله في كتابه اي في كتاب الله عز وجل قوله قلت
القائل هو ابو جحيفة قوله العقل اي الدية اي احكام الدية قوله وفكاك الاسير بالكسر والفتح
قال الكرماني مر في كتاب الحج في باب حرم المدينة انه فيها ايضا المدينة حرم من عير الى كذا
الحديث واجاب بان عدم التعرض ليس تعرضا للعدم فلا منافاة قوله وان لا يقتل مسلم
بكافر احتج به عمر بن عبد العزيز والاوزاعي والثوري وابن شبرمة ومالك والشافعي واحمد
واسحق وابو ثور على ان المسلم لا يقتل بالكافر واليه ذهب اهل الظاهر وقال ابن حزم في
المحلى وان قتل مسلم عاقل بالغ ذميا او مستامنا عمدا او خطأ فلا قود عليه ولا دية ولا كفارة
ولكن يؤدب في العمد خاصة ويسجن حتى يتوب كفا لضرره وقال الشعبي وابراهيم النخعي ومحمد
وابن ابي ليلى وعثمان البتي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر فيما ذكره الرازي يقتل المسلم
بالكافر وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود واجابوا عن ذلك بان المراد لا يقتل
مؤمن بكافر غير ذي عهد وقد بسطنا الكلام فيه في شرحنا لمعاني الاثار للطحاوي فليراجع اليه

ص باب جنين المرأة

ش اي هذا باب في بيان حكم جنين المرأة والجنين على وزن فعيل حمل المرأة ما دام في بطنها سمي
بذلك لاستتاره فان خرج حيا فهو ولد وان خرج ميتا فهو سقط سواء كان ذكرا او انثى ما لم يستهل
صارخا ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك ح وحدثنا اسمعيل نا مالك عن ابن شهاب
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراتين من هذيل رمت احداهما
الاخرى فطرحت جنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بغرة عبد او امة ش مطابقته للترجمة
ظاهرة واخرجه عن مالك من شيخين احدهما عن عبد الله بن يوسف عنه والاخر عن اسمعيل
ابن ابي اويس عنه وسقط رواية اسمعيل هنا لابي ذر ومضى الحديث في الطب عن قتيبة عن مالك
واخرجه مسلم عن يحيى بن مالك واخرجه النسائي عن ابي الطاهر عن مالك قوله ان امراتين هما
كانتا ضرتين تحت حمل بن مالك بن النابغة الهذلي من هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر
ذكره مسلم في تسميته من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله حمل بفتح الحاء المهملة والميم
ويقال حمله قوله رمت احداهما الاخرى وفي رواية يونس وعبد الرحمن بن خالد فرمت احداهما
الاخرى بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل وروى ابو داود من طريق حمل بن مالك

ضربت

ضربت احديهما الاخرى بمسطح وعند مسلم من طريق عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبة قال
ضربت امراة ضرتها بعمود فسطاط وهي حبلى فقتلتها وفي رواية ابي داود من حديث بريدة ان امراة
حذفت امراة اخرى وطرحت جنينها وفي رواية عبد الرحمن بن خالد فقتلت ولدها في بطنها وفي رواية
يونس فقتلتها قوله غرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وقال ابن الاثير الغرة العبد نفسه
او الامة واصل الغرة البياض الذي يكون في وجه الفرس وكان ابو عمرو بن العلاء يقول الغرة عبد
ابيض او امة بيضاء وسمي غرة لبياضه فلا يقبل في الدية الا عبد اسود ولا جارية سوداء وليس
ذلك شرطا عند الفقهاء وانما الغرة عندهم ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والاماء قوله
عبد او امة قال الاسماعيلي قراءة العامة بالاضافة يعني باضافة الغرة الى العبد وغيرهم بالتنوين
قلت على هذا الوجه يكون العبد بدلا من الغرة وحكى القاضي عياض الاختلاف وقال التنوين
اوجه لانه بيان للغرة ما هي وقال الباجي يحتمل ان يكون او شكا من الراوي في تلك الواقعة المخصوصة
ويحتمل ان تكون للتنويع وهو الاظهر وقيل المرفوع من الحديث قوله بغرة واما قوله عبد او امة
فمن الراوي وقال ابن الاثير وقد جاء في بعض الروايات في هذا الحديث بغرة عبد او امة او فرس او
بغل وقيل ان البغل والفرس غلط من الراوي ثم ان الغرة انما تجب في الجنين اذا سقط ميتا
وان سقط حيا ثم مات ففيه الدية كاملة ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا وهيب نا هشام عن
ابيه عن المغيرة بن شعبة عن عمر رضي الله عنه انه استشارهم في املاص المرأة فقال المغيرة
قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد او امة فشهد محمد بن مسلمة انه شهد النبي صلى الله عليه
وسلم قضى به ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب هو ابن خالد وهشام هو ابن عروة يروي عن
ابيه عروة بن الزبير والحديث اخرجه ابو داود ايضا في الديات عن موسى بن اسمعيل عن وهيب
قوله استشارهم اي استشار الصحابة رضي الله عنهم وفي رواية مسلم عن هشام عن ابيه
عن المسور بن مخرمة الناس قوله في املاص المرأة بكسر الهمزة وهو القاء المرأة ولدها ميتا
ويجيء في الاعتصام من طريق ابي معاوية عن هشام عن ابيه سال عمر رضي الله عنه عن املاص
المرأة وهي التي يضرب بطنها فتلقي جنينها فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قوله
فقال المغيرة فيه تجريد لان السياق يقتضي ان يقول فقلت قوله فشهد محمد بن مسلمة
بفتح الميم واللام الخزرجي البدري الكبير المقدم مات سنة ثلاث واربعين قوله انه شهد النبي صلى
الله عليه وسلم اي حضره وفي الحديث الذي يأتي قال ائت من يشهد معك اي قال عمر للمغيرة بن
شعبة ائت من يشهد معك فيه ان خبر الواحد حجة يجب قبوله فلم طلب الشهادة واجيب
للتثبيت والتاكيد ومع هذا فالشهادة لم تخرج عن خبر الواحد ص حدثنا عبيد الله بن موسى
عن هشام عن ابيه ان عمر رضي الله عنه نشد الناس من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط
فقال المغيرة انا سمعته قضى فيه بغرة عبد او امة قال ائت من يشهد معك على هذا فقال محمد
ابن مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور
وهذا في حكم الثلاثيات لان هشاما تابعي قوله عن ابيه عن عمر هذا صورته الارسال لان عروة
لم يسمع عمر لكن تبين من الرواية السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة عن عمر وان لم
يصرح به في هذه الرواية قوله فقال المغيرة كذا في رواية ابي ذر بالفاء وفي رواية غيره بالواو قوله
ائت من يشهد كذا بصيغة الامر من الاتيان وفي رواية ابي ذر عن غيره لتجدن من يشهد انت
بالف ممدودة وتنوين ساكنة ثم تاء مثناة من فوق بصيغة استفهام المخاطب على ارادة
الاستثبات اي انت تشهد ثم استفهمه ثانيا من يشهد معك قوله بمثل هذا اي بمثل
ما شهد المغيرة ص حدثني محمد بن عبد الله نا محمد بن سابق نا زائدة نا هشام بن عروة
عن ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر انه استشارهم في املاص المرأة مثله
ش هذا طريق اخر اخرجه عن محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي عن محمد بن
سابق الفارسي البغدادي روى عنه البخاري بدون واسطة في باب الوصايا فقط وهو يروي
عن زائدة من الزيادة ابن قدامة بضم القاف الثقفي الخ قوله مثله اي مثل الحديث المذكور وهو
رواية وهيب المذكور

ص باب جنين المرأة وان العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد

اي هذا باب في بيان حكم جنين المرأة وفي بيان ان العقل اي الدية اي دية المرأة المقتولة على
الوالد اي على والد المقتولة وعلى عصبته وذكر لفظ الوالد اشارة الى ما ورد في بعض طرق القصة قوله
لا على الولد قال ابن بطال يريد ان ولد المرأة اذا لم يكن من عصبتها لا يعقل عنها لان العقل على
العصبة دون ذوي الارحام وكذلك لا يعقل الاخوة من الام قال ومقتضى الخبر ان من يرثها لا
يعقل عنها الا ان العقل على العصبة دون من اذا لم يكن من عصبتها ثم قال ابن المنذر وهذا قول
مالك والشافعي واحمد وابي ثور وكل من احفظ عنهم ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في
جنين امرأة من بني لحيان بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التي قضي عليها بالغرة توفيت فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها ش قيل لا مطابقة
بين الترجمة والحديث لانه ليس فيه ايجاب العقل على الولد واجيب بان لفظ الولد قد ورد في
بعض طرق الحديث وعادته انه يترجم بمثل هذا واخرجه عن عبد الله بن يوسف عن الليث
ابن سعد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخ وقد مضى في الفرائض ومضى الكلام فيه قوله
من بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وهم بطن من هذيل
ولا منافاة بينه وبين قوله فيما تقدم انهما من هذيل قوله بغرة عبد او امة بالاضافة او الوصف
كما ذكرناه عن قريب واختلفوا لمن تكون هذه الغرة فذكر ابن حبيب انه مما اختلف
فيه فمرة قال انها للام وهو قول الليث ومرة قال انها بين الابوين الثلثان للاب والثلث
للام وهو قول ابي حنيفة والشافعي قوله وان العقل اي الدية اي وقضى ان عقل المرأة التي
توفيت على عصبتها وهي التي قضي عليها وهي المتوفاة حتف انفها ص حدثنا احمد بن صالح
نا ابن وهب نا يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة
اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة عبد او وليدة وقضى دية المرأة على عاقلتها
ش هذا وجه آخر في حديث ابي هريرة المذكور اخرجه عن احمد بن صالح ابي جعفر المصري عن
عبد الله بن وهب المصري عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الخ قوله وما في بطنها اي وقتلت ما في بطن المرأة وهو الجنين قوله
غرة بالرفع لانه خبر ان واسمها قوله دية جنينها قوله على عاقلتها هي عصبتها

ص باب من استعان عبدا او صبيا

ش اي هذا باب في بيان من استعان من الاستعانة وهو طلب العون هكذا في رواية الاكثرين
استعان بالنون وفي رواية المستملي والاسماعيلي استعار بالراء من الاستعارة وهو طلب
العارية وقد ذكرنا هذا الباب في كتاب الديات هو انه اذا هلك العبد في الاستعمال يجب الدية
واختلفوا في دية الصبي وفي التوضيح اذا استعان حرا بالغا متطوعا او اجارة فاصابه شيء فلا ضمان
عليه عند الجميع اذا كان ذلك العمل لا غرر فيه وانما يضمن من جنى وتعدى واختلف اذا استعمل
عبدا بالغا في شيء فعطب فقال ابن القاسم اذا استعمل عبدا في بير يحفرها ولم يؤذن له في
الاجارة فهو ضامن ان عطب وكذلك اذا بعثه لسفر بكتاب وروى ابن وهب عن مالك لا
ضمان عليه سواء اذن له سيده في الاجارة او لم يأذن مما اصابه الا ان يستعمله في غرر كبير
لا يشبه يؤذن له فيه ص ويذكر ان ام سلمة بعثت الى معلم الكتاب ابعث الي غلمانا ينفشون صوفا
ولا تبعث الي حرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هند قوله
معلم الكتاب في رواية الكشميهني المستملي معلم الكتاب وهو بضم الكاف وتشديد التاء قال
الجوهري الكتاب الكتبة والكتاب ايضا والمكتب واحد والجمع الكتاتيب والمكاتب قوله
ينفشون بالفاء من نفشت القطن او الصوف انفشه نفشا وهو منفوش قوله الي بكسر
الهمزة وتشديد الياء كذا في رواية الجمهور وذكر ابن بطال بلفظ الا التي هي حرف الاستثناء
وشرحه على ذلك وهذا عكس معنى رواية الجمهور واشتراط ام سلمة ان لا يرسل اليها حرا
لان الجمهور قائلون بان من استعان صبيا حرا لم يبلغ او عبدا بغير اذن سيده فهلكا

في ذلك

في ذلك العمل فهو ضامن لقيمته ولدية الصبي الحر على عاقلته وقال الداودي يحتمل فعل ام سلمة لانها امهم وقال
الكرماني ولعل غرضها من منع الحر اكرام الحر وابعاده عن العوض لانه غير مقدر وسلامته في ذلك العمل لا يضمنه
بخلاف العبد فان الضمان عليها لو هلك به وهذا التعليق رواه وكيع بن الجراح عن معمر عن سفيان عن
ابن المنكدر عن ام سلمة وهو منقطع لان محمد بن المنكدر لم يسمع من ام سلمة فلذلك ذكره البخاري
بصيغة التمريض ص حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا اسمعيل بن ابرهيم عن عبد العزيز عن انس قال
لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في الحضر والسفر فوالله ما قال
لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا ش مطابقته للترجمة من
حيث ان الخدمة مستلزمة للاستعانة فيطابق الجزء الاخير من الترجمة وعمرو بن زرارة بضم
الزاي وتخفيف الراء الاولى النيسابوري واسمعيل بن ابرهيم هو ابن علية وعبد العزيز هو ابن
صهيب والحديث مضى في الوصايا عن يعقوب بن ابرهيم ومضى الكلام فيه قوله حدثنا عمرو في بعض
النسخ حدثني بالافراد قوله اخذ ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم رضي الله
عنهما قوله كيس بفتح الكاف وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة وبالسين المهملة
اي ظريف وقيل اي عاقل والكيس خلاف الاحمق قوله فليخدمك بضم الميم وفيه حسن خلق النبي
صلى الله عليه وسلم وانه ما اعترض عليه لا في فعل ولا في ترك

ص باب المعدن جبار والبئر جبار

ش اي هذا باب يذكر فيه المعدن جبار بضم الجيم وتخفيف الباء الموحدة اي هدر لا شيء فيه
ومعنى المعدن جبار هو ان يحفر معدنا في ارض موات او في ملكه فيهلك فيه الاجير او غيره ممن يمر به فلا
ضمان عليه في ذلك وقال الترمذي المعدن جبار اذا احتفر الرجل معدنا فوقع فيها انسان فلا
غرم عليه ذكره في تفسير حديث الباب قوله والبئر جبار يعني اذا احتفر بيرا للسبيل في ملك
او موات فوقع فيها انسان فلا غرم على صاحبها ويقال المراد بالبئر هنا البئر العادية القديمة التي
لا يعلم لها مالك تكون في البادية فيقع فيها انسان او دابة فلا شيء في ذلك على احد ص حدثنا
عبد الله بن يوسف نا الليث حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد
الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن
جبار وفي الركاز الخمس ش مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة بعض الحديث وهذا الحديث
اخرجه بقية الائمة الستة فمسلم عن يحيى بن يحيى وغيره وابو داود عن مسدد والترمذي
عن احمد بن منيع والنسائي عن اسحق بن ابرهيم وابن ماجه عن ابي بكر بن ابي شيبة ببعضه
وعن هشام بن عمار ومحمد بن ميمون بباقيه وكلهم قالوا فيه عن سعيد بن المسيب وعبيد
الله بن عبد الله بن عتبة كلاهما عن ابي هريرة رواه كذلك مسلم والنسائي وقول الليث ومالك
اصح ويجوز ان يكون ابن شهاب سمع من الثلاثة جميعا قوله العجماء مبتدأ وقوله جرحها بدل
منه وخبره قوله هدر والجرح هنا بفتح الجيم مصدر والجرح بالضم اسم قال القاضي انما عبر بالجرح
لانه الاغلب او هو مثال منبه على ما عداه واما الرواية التي لم يذكر فيها لفظ الجرح فمعناه اتلاف العجماء
باي وجه كان بجرح او غيره جبار اي هدر لا شيء فيه والعجماء تأنيث الاعجم وهي البهيمة وقال الترمذي
فسر بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها فما اصابت في انفلاتها فلا غرم
على صاحبها انتهى واحتج به ابو حنيفة رضي الله عنه على انه لا ضمان فيما اتلفته البهائم مطلقا سوا
فيه الجرح وغيره وسواء فيه الليل والنهار وسواء كان معها احد او لا الا ان يحملها الذي معها على الاتلاف
او يقصده فحينئذ يضمن لوجود التعدي منه وهو قول داود واهل الظاهر وقال مالك واحمد والشافعي
ان كان معها احد من مالك او مستأجر او مستعير او مودع او وكيل او غاصب او غيرهم وجب عليه
ضمان ما اتلفته وحملوا الحديث على ما اذا لم يكن معها احد فاتلفت شيئا بالنهار او انفلتت بالليل
بغير تفريط من مالكها فاتلفت شيئا وليس معها احد واجاب اصحاب ابي حنيفة بان الحديث مطلق عام
فوجب العمل بعمومه واما التعدي فخارج عنه قوله والبئر جبار تقدم تفسيره آنفا وفي رواية مسلم
والبئر جرحها جبار والمراد بجرحها ما يحصل للواقع فيها من الجراحة وقال ابن العربي اتفقت الروايات

المشهورة في الملتقط بالبير وجاءت رواية شاذة بلفظ النار جبار بنون والف ساكنة قبل الراء ومعناه عندهم ان من استوقد نارا مما يجوز له فتعدت حتى اتلفت شيئا فلا ضمان عليه قال وقال بعضهم صحفها بعضهم لان اهل اليمن يكتبون النار بالياء لا بالالف فظن بعضهم البير بالباء الموحدة النار بالنون فرواها كذلك **قوله** والمعدن جبار قد مر تفسيره وفي الركاز الخمس بكسر الراء وهو ما وجد من دفن الجاهلية مما يجب فيه الزكاة من ذهب او فضة مقدرا مما يجب فيه الزكاة وهو النصاب فانه يجب فيه الخمس على سبيل الزكاة الواجبة كذا قال شيخنا في شرح الترمذي ثم قال هذا عند جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي واحمد وفيه حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين قالوا الركاز هو المعدن وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف الشارع احدهما على الآخر وذكر لهذا حكما غير الحكم الذي ذكره في الاول انتهى **قلت** المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولو قال وفيه الخمس بدون ان يقول وفي الركاز الخمس يحصل الالتباس باحتمال عود الضمير الى البير وقد اورد ابو عمر في التمهيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال صلى الله عليه وسلم في كنز وجده رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة او في سبيل ميتاء فعرفه وان كنت وجدته في خربة جاهلية او في قرية غير مسكونة او في غير سبيل ميتاء ففيه وفي الركاز الخمس وقال القاضي عياض وعطف الركاز على الكنز دليل على ان الركاز غير الكنز وان المعدن كما يقوله اهل العراق فهو حجة لمخالف الشافعي وقال الخطابي الركاز وجهان فالمال الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك وعروق الذهب والفضة ركاز **قلت** وعن هذا قال صاحب الهداية الركاز يطلق على المعدن وعلى المال المدفون وقال ابو عبيد الهروي اختلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز الجاهلية وكل محتمل في اللغة والاصل فيه قولهم ركز في الارض اذا ثبت اصله

باب العجماء جبار

ش اي هذا باب يذكر فيه العجماء جبار وانما اعاد ذكر هذا بترجمة اخرى لما فيها من التغاير في الزيادة في البير والمعدن **ص** وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من رد العنان **ش** اي قال محمد بن سيرين كانوا اي العلماء لا يضمنون من الصحابة او التابعين لا يضمنون بالمنتشر بمن النفحة من النفحة بفتح النون وسكون الفاء وبالحاء المهملة وهي الضربة بالرجل تحت الدابة اي ضربت برجلها ويضمنون من رد العنان بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب لما يختاره وذلك لان في الاول لا يمكنه التحفظ بخلاف الثاني وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور عن هشيم نا ابن عون عن محمد بن سيرين **ص** وقال حماد بن سليمان الاشعري واسم ابيه سليمان مسلم قوله لا تضمن على صيغة المجهول والنفحة مرفوع به لانه مفعول قام مقام الفاعل الا ان ينخس بضم الخاء المعجمة وفتحها وكسرها من النخس وهو غرز مؤخر الدابة او جنبها بعود او نحوه **ص** وقال شريح لا يضمن ما عاقبت اي يضربها فتضرب برجلها **ش** اي قال شريح بن الحارث الكندي القاضي المشهور **قوله** ما عاقبت يروى بالتذكير والتانيث فالمعنى على التانيث قوله لا تضمن اي الدابة باسناد الضمان اليها مجازا والمراد بها قوله ان يضربها قال الكرماني ان يضربها فتضرب برجلها اما مجرور بحار مقدر اي بان يضربها ومرفوع خبر مبتدا محذوف اي وهو ان يضربها وفي قول شريح هذا فلانه قد رمن نفسها كما ينبغي وانتزه هذا وصله ابن ابي شيبة من طريق محمد بن سيرين عن شريح قال يضمن السايق والراكب ولا تضمن الدابة اذا عاقبت **قلت** وما عاقبت **قلت** اذا ضربها رجل فاصابته **ص** وقال الحكم وحماد اذا ساق المكاري حمارا عليه امراة فتخر لا شيء عليه **ش** الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وحماد هو ابن ابي سليمان **قوله** فتخر بالخاء المعجمة اي فتسقط لا شيء عليه اي على المكاري اي لا ضمان وقال الشعبي اذا ساق دابة فاتبعها فهو ضامن لما اصابت وان كانت خلفها مترسلا لم يضمن الشعبي هو عامر بن شراحيل الكوفي وينسب الى شعب بن همدان ادرك غير واحد من الصحابة ومات اول سنة ست ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة **قوله** فاتعبها من الاتعاب ويروى فاتبعها من الاتباع **قوله** خلفها اي وراءها ويروى خلفها بتشديد اللام بماضي المقصد **قوله** مترسلا نصب على انه خبر كان اي متمهلا في السير موفقا بها لا يسوقها ولا يتعبها لم يضمن شيئا مما اصابته ووصله ابن ابي شيبة من طريق اسمعيل

ابن سالم عن عامر الشعبي فذكره **ص** حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء عقلها جبار والبير جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم الازدي القصاب البصري ومحمد بن زياد من الزيادة بتخفيف الياء الجمحي بضم الجيم البصري والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه وعن ابن بشار عن شعبة **قوله** عقلها اي ديتها قيل جرحها هدر لا ديتها **واجيب** بانهما متلازمان اذ معناه لا دية لها

باب اثم من قتل ذميا بغير جرم

ش اي هذا باب في بيان من قتل ذميا بغير موجب شرعي لقتله **ص** حدثنا قيس بن حفص نا عبد الواحد نا الحسن نا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها يوجد من مسيرة اربعين عاما **ش** مطابقته للترجمة بالذمي وهو كان معقد عنده عقد الجزية واجاب الكرماني بان المعاهد ايضا ذمي باعتبار انه له ذمة المسلمين وفي عهدهم والذي اعم من ذلك وقيس بن حفص ابو محمد الدارمي البصري وهو من افراد البخاري مات سنة سبع وعشرين ومائتين وعبد الواحد هو ابن زياد والحسن هو ابن عمرو الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف والحديث مضى في الجزية عن قيس ايضا واخرجه ابن ماجة في الديات عن ابي كريب **قوله** معاهدا ويروى معاهدة وهو الظاهر لان التانيث باعتبار النفس والاول باعتبار الشخص ويجوز فتح الهاء وكسرها والمراد به من له عهد بالمسلمين سواء كان بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم **قوله** لم يرح بفتح الراء وكسرها اي لم يجد رائحة الجنة ولم يشمها وزعم ابو عبيد انه يقال يرح ويريح اي يا لضم من ارحت وعند الهروي روي بثلاثة اوجه يرح ويرح ويريح وقال الجوهري راح الشيء يراحه ويريحه اي وجد ريحه وقال الكرماني المومن لا يخلد في النار واجاب بانه لم يجد اول ما يجده سائر المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر وهو وعيد تغليظا ويقال ليس على الحتم والالزام وانما هذا لمن اراد الله عز وجل انفاذ الوعيد عليه **قوله** يوجد على صيغة المجهول ويروى ليوجد باللام المفتوحة والاول رواية الكشميهني **قوله** اربعين عاما كذا وقع في رواية الجميع ووقع في رواية عمرو بن عبد الغفار عن الحسن بن عمرو سبعين عاما هذا في رواية الاسماعيلي ومثله في حديث ابي هريرة عند الترمذي من طريق محمد بن عجلان عن ابيه عنه ولفظه وان ريحه ليوجد من مسيرة مائة عام وللطبراني عن ابي بكرة خمسمائة عام وفي حديث جابر ذكره صاحب الفردوس ان ريح الجنة يدرك من مسيرة الف عام وهذا اختلاف شديد وتكلم الشراح في هذا كلاما كثيرا غالبه بالتعسف وقال شيخنا زين الدين في شرح الترمذي ان الجمع بين هذه الروايات باختلاف الاشخاص متفاوت مراتبهم ودرجاتهم وقال الكرماني يحتمل ان لا يكون العدد بخصوصه مقصودا بل المقصود المبالغة والتكثير

باب لا يقتل المسلم بالكافر

ش اي هذا باب يذكر فيه لا يقتل المسلم بمقابلة الكافر **ص** حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا مطرف ان عامرا حدثهم عن ابي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القرآن وقال ابن عيينة مرة ما ليس عند الناس فقال والذي فلق الحبة وبرا النسمة ما عندنا الا ما في القرآن الا فهما يعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي وعامر هو ابن شراحيل الشعبي وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وهب بن عبد الله السوائي والحديث مضى عن قريب في باب العاقلة فانه اخرجه هناك عن صدقة بن الفضل عن سفيان بن عيينة عن مطرف الخ وقد وقع في بعض النسخ هنا حدثنا صدقة بن الفضل عن سفيان بن عيينة الخ **قوله** حدثنا احمد بن يونس قيل الصواب ان طريق احمد بن يونس متقدم في الجزية **قلت** وقد تقدم في باب العاقلة كما ذكرنا الآن عن صدقة بن الفضل وتقدم في كتاب العلم عن محمد بن سلام **قوله** وقال

ابن عيينة هو سفيان بن عيينة وفي بعض النسخ قال احمد عن سفيان بن عيينة اي قال احمد ابن يونس الراوي عن سفيان بالسند المذكور وقد مضى الكلام فيه غير مرة

ص باب اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب ش

اي هذا باب في بيان ما اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب ماذا يكون حكمه ولم يذكره ولكن تعزيره لم يجب عليه شيء لانه لم يذكر في حديث الباب القصاص فلو كان فيه قصاص لبينه وهو قول جماعة الفقهاء وفي التوضيح وهذه المسألة اجماعية لان الكوفيين لم يروا القصاص في اللطمة ولا الادب الا ان يجرحه ففيه الارش ص رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى ابو هريرة حديث لطم المسلم اليهودي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم موصولا في قصة موسى في احاديث الانبياء عليهم السلام ومضى شرحه هناك ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخيروني بين الانبياء ش المطابقة بين الترجمة وبين هذا الحديث في تمامه فانه اخرجه مختصرا وتمامه جاء رجل من اليهود فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي رجل من اصحابك فقال لا تخيروا بين الانبياء ويجيء ايضا في الحديث الذي يليه وكذا اخرجه ابو داود مختصرا نحوه وقد مضى في الاشخاص عن موسى عن وهيب وفي التفسير وفي احاديث الانبياء وفي التوحيد عن ما ... عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم في احاديث الانبياء عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو واخرجه هنا عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المازني المدني الانصاري عن ابيه يحيى عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري قوله لا تخيروني اي لا تقولوا بعضهم خير من بعض فان قلت سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم قلت قال ذلك تواضعا قال ذلك تواضعا قال ذلك قبل علمه بانه افضل وقيل معناه لا تخيروا بحيث يلزم نقص على الاخر او بحيث يؤدي الى الخصومة ص حدثنا محمد بن يوسف نا عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل من اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار قد لطم وجهي فقال ادعوه فدعوه قال لم لطمت وجهه فقال يا رسول الله اني مررت باليهودي فسمعته يقول والذي اصطفى موسى على البشر قال قلت وعلى محمد قال فاخذتني غضبة فلطمته فقال لا تخيروني من بين الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جزي بصعقة الطور ش هذا اخرجه في حديث ابي سعيد بانهم من الطريق الاول الذي اورده مختصرا وقد ذكرنا المواضع التي مضى فيها قوله ان رجلا قوله لم لطمت وجهه ويروى الطمته بهمزة الاستفهام قوله فقال قلت وعلى محمد ويروى فقلت اعلى محمد بهمزة الاستفهام قوله لا تخيروني قد مر تفسيره الان قوله يصعقون من صعق اذا غشي عليه من الفزع ونحوه قوله فاذا انا كلمة اذا للمفاجاة قوله آخذ بهمزة اسم فاعل من اخذ قوله بقائمة هو كالعمود للعرش وفيه ان العرش جسم وانه ليس بعلم كما قال سعيد بن جبير لان القائمة لا تكون الا لجسم قوله فلا ادري افاق قبلي قد مر في كتاب الخصومات لا ادري افاق قبلي او كان ممن استثنى الله اي في قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله والتعليق بينهما ان المستثنى قد يكون نفس موسى عليه السلام ولا ادري اي هذه الثلاثة الافاقة او الاستثناء او المجازاة كانت قوله جزي بضم الجيم وكسر الزاي هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره جوزي بالواو بعد الجيم قال بعضهم هو اولى قلت لم يقم دليل على الاولوية وقال الجوهري جزيته بما صنع وجازيته بمعنى فلا تفاوت بينهما

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم

ش اي هذا كتاب في بيان استتابة المرتدين والمعاندين اي الجائرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به كذا في رواية الكشميهني كتاب المرتدين ثم ذكر التسمية ثم قال باب استتابة المرتدين والمعاندين واثم من اشرك الخ وقوله والمعاندين كذا

في رواية

في رواية الاكثرين بالنون وفي رواية الجرجاني بالهاء بدل النون

ص باب اثم من اشرك بالله الخ وعقوبته في الدنيا والاخرة

ش اي هذا باب في ذكر من اشرك بالله الخ وفي رواية القابسي حذف لفظ باب وقوله اثم من اشرك بالله بعد قوله وقتالهم ص قال الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ش ذكر الآية الاولى لانه لا اثم اعظم من الشرك والظلم وضع الشيء في غير موضعه فالمشرك من وضع الشيء في غير موضعه لانه جعل لمن اخرجه من العدم الى الوجود مساويا فنسب النعمة الى غير المنعم بها واما الآية الثانية فانه خوطب بها النبي صلى الله عليه وسلم ولكن المراد غيره والاحباط المذكور مقيد بالموت على الشرك لقوله تعالى فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم ووقع في بعض النسخ ولئن اشركت ليحبطن بالواو وفيه لعطف هذه الآية على الآية التي قبلها تقديره وقال الله تعالى لئن اشركت ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم يعني شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذلك الا تسمعون الى قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد الرازي اصله من الكوفة والاعمش هو سليمان يروي عن ابراهيم عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى في كتاب الايمان في باب ظلم دون ظلم ومضى الكلام فيه قوله انه ليس بذاك اي بالظلم مطلقا بل المراد به ظلم عظيم يدل عليه التنوين وهو الشرك فان قلت كيف يجتمع الايمان والشرك قلت كما اجتمع في الذين قالوا هؤلاء الالهة شفعاؤنا عند الله الكبير وآمنوا بالله واشركوا به ص حدثنا مسدد نا بشر بن المفضل الجريري نا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وشهادة الزور وشهادة الزور ثلاثا او قول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت ش مطابقته للترجمة في قوله الاشراك بالله والجريري بضم الجيم وفتح الراء مصغر الجر نسبة الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الباء الموحدة واسمه سعيد بن اياس البصري واسمعيل بن ابراهيم هو اسمعيل بن علية وابو بكرة نفيع بن الحارث الثقفي نزل البصرة ثم تحول الى الكوفة والحديث مضى في الشهادات وفي كتاب الادب في عقوق الوالدين ومضى الكلام فيه قوله او قول الزور شك من الراوي قوله ليته سكت وقيل تمنوا سكوته وكلامه لا يمل عنه عليه السلام واجيب بانهم ارادوا استراحته وما ورد من قوله عليه السلام القتل من الكبائر وكذا الزنا فزاد في كل مكان ما يناسب المقام وما يناسب حال الحاضرين لذلك المقام ص حدثني محمد بن الحسين بن ابراهيم اخبرنا عبيد الله اخبرنا شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر قال الاشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس قلت وما اليمين الغموس قال الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب ش مطابقته للترجمة في قوله الاشراك بالله وعبيد الله هو ابن موسى العبسي الكوفي وهو شيخ البخاري روى عنه في الايمان بلا واسطة وشيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب والشعبي هو عامر بن شراحيل وعبد الله بن عمرو بن العاص والحديث مضى في النذور عن محمد بن مقاتل وفي الديات عن ابن بشار عن غندر ومضى الكلام فيه قوله الاشراك بالله قيل هو مفرد فكيف طابق السؤال بلفظ الجمع واجيب بانه لما قال ثم ماذا علم انه سائل عن اكثر من واحد وقيل فيه مضاف مقدر تقديره ما اكبر الكبائر فان قيل قد تقدم في اول كتاب الديات نحوه انه قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك واجيب لعل حال ذلك السائل يقتضي تغليظ امر القتل والزجر عنه وحال هذا تغليظ امر العقوق قوله الغموس اي يغمس صاحبها في الاثم او النار قوله يقتطع اي يأخذ قطعة من مال لنفسه وهو على سبيل المثال اذ حقيقتها هي اليمين التي يتعمد صاحبها غالب

قال الامين بخلافه قوله قلت قال الكرماني اما لبعد ولبعض الرواة عنه ص حدثنا خلاد بن يحيى
نا سفيان عن منصور والاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل يا
رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية
ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والآخر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ومن اساء في الاسلام
اخذ بالاول والآخر لان منهم من اشرك بالله وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن
صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش
سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن عثمان عن جرير
قوله انؤاخذ الهمزة فيه للاستفهام ونؤاخذ على صيغة المجهول من المؤاخذة يقال فلان اخذ
بذنبه اي حبس وجوزي عليه وعوقب به قوله من احسن في الاسلام الاحسان في الاسلام
الاستمرار على دينه وترك المعاصي قوله ومن اساء الاساءة في الاسلام الارتداد عن دينه قوله
اخذ بالاول اي بما عمل في الكفر قوله وبالآخر اي بما عمل في الاسلام قال الخطابي ظاهره خلاف
ما اجتمع عليه الامة من ان الاسلام يجب ما قبله وقال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر
لهم ما قد سلف وتاويله التعيير بما كان منه في الكفر وسلف به كانه يقال اليس قد فعلت
كذا وانت كافر فهلا منعك اسلامك من معاودة مثله اذا اسلمت ثم تعاقب على المعصية
التي اكتسبتها في الاسلام وقال الكرماني يحتمل ان يكون معنى اساء في الاسلام ان لا
يكون صحيح الاسلام او يكون ايمانه خالصا بان يكون منافقا ونحوه

ص باب حكم المرتد والمرتدة

ش اي هذا باب في بيان حكم المرتد وحكم المراة المرتدة مثل حكمهما سواء ام لا ص وقال ابن عمر
والزهري وابراهيم تقتل المراة المرتدة ش اي قال عبد الله بن عمر ومحمد بن مسلم الزهري وابراهيم
النخعي تقتل المراة المرتدة فعلى هذا لا فرق بين المرتد والمرتدة وان حكمهما سواء واثر ابن
عمر اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان عن عبد من على
من سمع من عمر وقال صاحب التلويح بنظرت جزم البخاري به على قول من قال المحفوظ صحيح
واثر الزهري وصله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في المراة تكفر بعد اسلامها قال
تستتاب فان تابت والا قتلت واثر ابراهيم اخرجه عبد الرزاق ايضا عن معمر عن
سعيد بن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم مثله واختلف النقلة مثله فان قلت
اخرج ابن ابي شيبة عن حفص عن عبيدة عن ابراهيم لا تقتل قلت عبيدة ضعيف
فالاول اولى وروى ابو حنيفة رضي الله عنه عن عاصم عن ابي رزين عن ابن عباس لا
تقتل النساء اذا هن ارتددن ص واستتابتهم ش بالتثنية على الاصل لان المذكور اثنان
المرتد والمرتدة واما وجه المذكر بالجمع فقال بعضهم جمع على ارادة الجنس قلت هذا
ليس بشيء بل هو على ما يرى باطلاق الجمع على التثنية كما في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما
والمراد قلباكما ص وقال الله تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا ان الرسول
حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين اولئك جزاؤهم ان عليهم لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين
تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا
كفرا لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون ش هذه خمس ايات متواليات من سورة
آل عمران اولها ذكر وقال الله تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا ان الرسول
حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الى قوله غفور رحيم ان الذين كفروا الى اخرها
وفي رواية القابسي بعد قوله حق الى قوله لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون
وساق في رواية كريمة والاصيلي جميع ما حذف من الاية لابي ذر وقال ابن جرير باسناده
الى عكرمة عن ابن عباس قال كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد ولحق بالشرك ثم
ندم فارسل الى قومه ارسلوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من توبة فنزلت كيف
يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم الى قوله غفور رحيم فارسل اليه قومه فاسلم

وهكذا رواه النسائي وابن حبان والحاكم من طريق داود بن ابي هند به وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه
قوله وجاءهم البينات اي قامت عليهم الحجج والبراهين على ما جاءهم به الرسول ووضح لهم الامر ثم ارتدوا
الى ظلمة الشرك فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ما تلبسوا به من العماية ولهذا قال والله لا يهدي القوم
الظالمين قوله خالدين فيها اي في اللعنة قوله الا الذين تابوا الاية هذا من لطفه ورحمته ورأفته وعائدته
على خلقه ان من تاب اليه تاب عليه قوله ان الذين كفروا الاية توعد من الله وتهدد لمن كفر بعد ايمانه قوله
ثم ازدادوا كفرا يعني استمروا عليه الى الممات لا تقبل لهم توبة عند مماتهم قوله اولئك هم الضالون اي
الخارجون عن منهج الحق الى طريق الغي ص وقال يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب
يردوكم بعد ايمانكم كافرين ش هذه الاية في سورة آل عمران ايضا يحذر الله عباده المؤمنين عن ان
تطيعوا فريقا اي طائفة من الذين اوتوا الكتاب الذين يحسدون المؤمنين على ما اتاهم من فضله
وما منحهم من ارسال رسوله وقال عكرمة هذه الاية نزلت في شاس بن قيس اليهودي دس على
الانصار من ذكرهم بالحروب التي كانت بينهم فتمادوا يقتتلون فاتاهم النبي صلى الله عليه وسلم سامعين
مطيعين فنزلت واخرجه الطبراني من حديث ابن عباس موصولا ص وقال ان الذين امنوا ثم كفروا
ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا ش هذه الاية الكريمة
في سورة النساء وسيقت هذه الاية كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر هكذا ان الذين امنوا
ثم كفروا الى سبيلا وفي رواية النسفي ثم كفروا ثم امنوا ثم ازدادوا كفرا الاية ويخبر الله تعالى
عن من دخل في الايمان ثم رجع واستمر على ضلالته وازداد حتى مات فانه لا يغفر الله له ولا يجعل
لهم مما هو فيه فرجا ولا طريقا الى الهدى ولهذا قال لم يكن الله ليغفر لهم وروى ابن ابي حاتم من طريق
جابر المعلى عن عامر الشعبي عن علي رضي الله عنه انه قال يستتاب المرتد ثلاثا ثم تلا هذه الاية ان
الذين امنوا الاية ص وقال من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة
على المؤمنين اعزة على الكافرين ش هذه الاية الكريمة في المائدة ساقها بتمامها في رواية كريمة
يا ايها الذين امنوا من يرتدد الاية وفي رواية ابي ذر من يرتد بفك الادغام وهي قراءة ابن عامر
ونافع ويقال ان الادغام لغة تميم والاظهار لغة الحجاز وقال محمد بن كعب القرظي نزلت في الولاة من
قريش وقال الحسن البصري نزلت في اهل الردة ايام ابي بكر الصديق قوله بقوم يحبهم ويحبونه
قال الحسن هو والله ابو بكر واصحابه رواه ابن ابي حاتم ابو بكر بن ابي شيبة سمعت ابا بكر بن عياش
يقول هم اهل القادسية وعن مجاهد هم قوم من سبا وقال ابن ابي حاتم باسناده الى ابن عباس
قال ناس من اهل اليمن ثم من كندة ثم من السكون قوله اذلة ذليل ومصدر الذل يعني الحنو والعطف
فلذلك قيل اذلة على المؤمنين كانه قيل عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع وقرئ اذلة
واعزة بالنصب على الحال ص وقال ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب
عظيم ذلك بانهم استحبوا الحياة الدنيا على الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين اولئك
الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون لا جرم يقول حقا انهم في
الاخرة هم الخاسرون الى قوله ثم ان ربك من بعدها لغفور رحيم هذه الايات كلها من سورة
النحل متوالية سيقت كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر ولكن من شرح بالكفر صدرا اي طاب نفسا
فاعتقده ش ذلك اشارة الى الوعيد وان الغضب والعذاب يلحقانهم بسبب استحبابهم الدنيا
على الاخرة قوله واولئك هم الغافلون الكاملون في الغفلة الذين لا احد اغفل منهم قوله لا جرم
بمعنى حقا وجرم فعل عند البصريين واسم عند الكوفيين بمعنى حقا وتدخل اللام في جوابه نحو لا جرم
لاسك وقال تعالى لا جرم ان لهم النار فعلى قول البصريين لا رد لقول الكفار وجرم معناه عندهم
كسب اي كسب كفرهم النار لهم ص ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا ومن
يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة واولئك اصحاب
النار هم فيها خالدون ش هذه الاية الكريمة في سورة البقرة وسيقت كلها هكذا في رواية كريمة
وفي رواية ابي ذر ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا الى قوله واولئك اصحاب
النار هم فيها خالدون قوله ولا يزالون يعني مشركي مكة قوله حتى يردوكم يعني حتى يصيروكم قوله
يرتدد مجزوم لانه معطوف على ما قبله ولو كان جوابا لكان منصوبا قوله حبطت اي بطلت اعمالهم اي
حسناتهم وفي هذه الاية تقييد لمطلق ما في قوله تعالى ومن يرتدد منكم عن دينه الاية اي شرط

حبط الاعمال عند الارتداد ان يموت وهو كافر ص حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل نا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة قال اتى علي رضي الله عنه بزنادقة فاحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ش مطابقته للترجمة في قوله من بدل دينه فاقتلوه والمذكور يبدل دينه هو المرتد وايوب هو السختياني وعكرمة مولى ابن عباس والحديث مضى في الجهاد عن ابن عبد الله ومضى الكلام فيه قوله اتى على صيغة المجهول قوله بزنادقة جمع زنديق بكسر الزاي فارسي معرب وقال سيبويه الهاء في زنادقة بدل من زنديق وقد تزندق والاسم الزندقة واختلف في تفسيره فقيل هو المبطن للكفر المظهر للاسلام كالمنافق وقيل قوم من الثنوية القائلين بالخالقين وقيل من لا دين له وقيل من يتبع كتاب زردشت المسمى بالزند وقيل هم طائفة من الروافض تدعى السبائية ادعوا ان عليا رضي الله عنه اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبا بفتح السين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وكان اصله يهوديا قوله فاحرقهم قد مضى في كتاب الجهاد في باب لا يعذب بعذاب الله من طريق سفيان بن عيينة عن ايوب بهذا السند ان عليا رضي الله عنه حرق قوما وروى الحميدي عن سفيان بلفظ حرق المرتدين وروى ابن ابي شيبة كان ناس يعبدون الاصنام في السر وروى الطبراني في الاوسط من طريق سويد بن غفلة ان عليا رضي الله عنه بلغه ان قوما ارتدوا عن الاسلام فبعث اليهم فاطعمهم ثم دعاهم الى الاسلام فابوا فحفر حفيرة ثم اتى بهم فضرب اعناقهم ورماهم فيها ثم القى عليهم الحطب فاحرقهم ثم قال صدق الله ورسوله وروى الاسماعيلي حديث عكرمة ولفظه ان عليا اتى بقوم قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتب لهم فامر بنار فاججت فالقاهم فيها وروى عن قتادة ان عليا اتى بناس من الزط يعبدون وثنا فاحرقهم فقال ابن عباس الحديث قوله فبلغ ذلك ابن عباس اي بلغه ما فعله علي بالاحراق بالنار وكان ابن عباس حينئذ على البصرة اميرا من قبل علي رضي الله عنه قوله لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله اي لنهيه عن القتل بالنار لقوله لا تعذبوا بعذاب وهذا يحتمل ان يكون ابن عباس قد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون قد سمعه من بعض الصحابة واختلف في المرتد هل يستتاب وقال مالك والليث واحمد واسحق يقتل ولا تقبل توبته وذكر ابي حنيفة وابي يوسف يختلف فيه فمرة بالاستتابة ومرة قال لا قلت روى عن ابي حنيفة انه قال اذا ثبت تزندقه استتيبه فان تاب والا قتلته وقال الشافعي يستتاب كالمرتد وهو قول عبيد الله بن الحسن وذكر ابن المنذر عن علي رضي الله عنه مثله وقيل لمالك لم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين وقد عرفهم فقال لان توبته لا تعرف وقال ابن الطلاع في احكامه لم يقع في شيء من المصنفات المشهورة انه عليه السلام قتل مرتدا ولا زنديقا وقتل الصديق امراة يقال لها ام قرفة ارتدت بعد اسلامها ص حدثنا مسدد نا يحيى عن قرة بن خالد عن حميد ابن هلال نا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سال فقال يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل وكاني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل رضي الله عنه فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود قال اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاث مرات فامر به فقتل ثم تذاكرا قيام الليل فقال احدهما اما انا فاقوم وانام وارجو في نومتي ما ارجو في قومتي ش مطابقته للترجمة في قوله فامر به فقتل ويحيى هو ابن سعيد القطان وقرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي وابو بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر وقيل الحارث واسم ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضى مختصرا ومطولا في الاجارة وسيجيء في الاحكام ومضى الكلام فيه قوله رجلان لم يدر اسمهما وفي مسلم رجلان من بني عمي وكلاهما اي كلا الرجلين المذكورين سال احدهما بحذف المسؤل وبينه احمد في روايته سال العمل يعني الولاية قوله او يا عبد الله بن قيس شك من الراوي يا ايهما خاطبه قوله قلصت اي انزوت وتباعد قلص ارتفع قوله فقال لن او لا شك من الراوي اي لن نستعمل على عملنا من

اراده او لا نستعمل من اراده اي من اراد العمل وفي رواية العميسي من سالنا بفتح اللام قوله او يا عبد الله شك من الراوي قوله ثم اتبعه بسكون التاء المثناة من فوق قوله معاذ بن جبل بالنصب اي ثم اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا موسى معاذ بن جبل اي بعثه بعده ويروى ثم اتبعه بتشديد التاء المثناة من فوق فعلى هذا يكون معاذ مرفوعا على الفاعلية وتقدم وتقدم في المغازي بلفظ بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى ومعاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا ويحتمل انه اضاف معاذا الى ابي موسى بعد سبق ولايته لكن قبل توجهه وصاه قوله فلما قدم عليه مضى في المغازي ان كلا منهما كان على عمل مستقل وان كلا منهما اذا سار في ارضه تقرب من صاحبه احدث به عهدا وفي اخرى فجعلا يتزاوران فزار معاذ ابا موسى قوله القى له وسادة بكسر الواو وهو المخدة وقال بعضهم معنى القى وسادة فرشها له قلت هذا غير صحيح والوسادة ما تفترش وانما المعنى وضع الوسادة تحته ليجلس عليه وكانت عادتهم وضع الوسادة تحت من اراد اكرامه مبالغة فيه قوله انزل اي فاجلس على الوسادة قوله موثق اي مربوط بقيد وفي رواية الطبراني فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخي ابعثت تعذب الناس انما بعثنا نعلمهم دينهم ونامرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر فقال والذي بعث محمدا لا ابرح حتى احرقه بالنار قوله قضاء الله بالرفع اي حكم الله وقال بعضهم ويجوز النصب ولم يبين وجهه قوله ثلاث مرات اي كرر هذا الكلام ثلاث مرات وفي رواية ابي داود انهما كررا القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس فعلى هذا قوله ثلاث مرات من كلام الراوي لا تتمة كلام معاذ قوله فامر به فقتل وفي رواية ايوب فقال والله لا اقعد حتى تضربوا عنقه فضربوا عنقه وفي رواية الطبراني التي مضت الان فاتي بحطب فالهب فيه النار فكتفه وطرحه فيها ويمكن الجمع بين الروايتين بانه ضرب عنقه ثم القي في النار ويؤخذ منه ان معاذا وابا موسى كانا يريان جواز التعذيب بالنار واحراق الميت بالنار مبالغة في اهانته وترهيبا في الاقتداء به وقد مر ان عليا قد رضي الله عنه احرق الزنادقة بالنار وقال علي رضي الله عنه احراق علي رضي الله عنه الزنادقة ليس بخطا لانه عليه السلام قال لقوم ان لقيتم فلانا وفلانا فاحرقوهم بالنار ثم قال ان لقيتموهما فاقتلوهما فانه لا ينبغي ان يعذب بعذاب الله ولم يكن عليه السلام يقول في الغضب والرضا الا حقا فان الله تعالى وما ينطق عن الهوى قوله ما ارجو في نومتي بالنون اي في نومي ما ارجو في قومتي بالقاف اي في قيام الليل وفي رواية سعيد واحتسب في نومتي ما احتسب في قومتي كما مر في المغازي وحاصله انه يرجو الاجر في ترويح نفسه بالنوم ليكون انشط له في القيام

ص باب قتل من ابى قبول الفرائض وما نسبوا الى الردة

ش اي هذا باب في بيان جواز قتل من ابى اي امتنع من قبول الفرائض اي الاحكام الواجبة قوله وما نسبوا الى الردة قال الكرماني ما نافية وقيل مصدرية اي ونسبتهم الى الردة قوله الاظهر انها موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة والله اعلم وهذا المختلف فيه فمن ابى اداء الزكاة وهو مقر بوجوبها فان كان بين ظهرانينا ولم يطلب حربا ولا امتنع بالسيف فانما تؤخذ منه قهرا وتدفع للمساكين ولا وانما قاتل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكاة لانهم امتنعوا بالسيف ونصبوا الحرب للامة واجمع العلماء ان من نصب الحرب في منع فريضة او منع حقا يجب عليه لادمي انه يجب قتاله فان ابى القتل على نفسه فدمه هدر واما الصلاة فمذهب الجماعة ان من تركها جاحدا لها فهو مرتد فيستتاب فان تاب والا قتل وكذلك جحد سائر الفرائض واختلفوا فيمن تركها تكاسلا وقال لست افعلها فمذهب الشافعي اذا ترك صلاة واحدة حتى اخرجها عن وقتها اي وقت الضرورة فانه يقتل بعد الاستتابة اذا اصر على الترك والصحيح عنده انه يقتل حدا لا كفرا ومذهب مالك انه يقال له صل ما دام الوقت باقيا فان صلى ترك وان امتنع حتى خرج الوقت قتل ثم اختلفوا فقال بعضهم يستتاب فان تاب والا قتل وقال بعضهم يقتل لانه حد لله عز وجل فلا تسقطه التوبة بفعل الصلاة وهو بذلك فاسق كالزاني والقاتل لا كافر وقال احمد تارك الصلاة مرتد كافر

وما له في ويدفن في مقابر المسلمين وسواء ترك الصلاة جاحدا او تكاسلا وقال ابو حنيفة والثوري
والمزني لا يقتل بوجه ويخلى بينه وبين الله تعالى قلت المشهور من مذهب ابي حنيفة انه يعزر حتى
يصلي وقال بعض اصحابنا يضرب حتى يخرج الدم من جلده ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله ان عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم
واستخلف ابو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال
لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله قال ابو بكر رضي الله عنه لاقاتلن
من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فما هو الا ان رايت قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت
انه الحق ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد والحديث مضى في الزكاة عن ابي
اليمان عن شعيب وسيجيء في الاعتصام عن قتيبة عن الليث ومعنى الكلام فيه قوله وفي رواية
حتى يقولوا وفي رواية مسلم من وحد الله وكفر بما يعبد من دونه حرم ماله ودمه قوله من فرق بتشديد
الراء وتخفيفها اراد به المفرق من اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا واما مانع الزكاة مع الاعتراف
قوله فان الزكاة حق المال يشير الى دليل منع التفرقة التي ذكرها انه حق النفس الصلاة وحق
المال الزكاة فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله فمن لم يصل قوتل على ترك الصلاة ومن
لم يزك اخذت الصلاة من ماله قهرا وان نصب لذلك قوتل قوله عناقا بفتح العين المهملة
وتخفيف النون الانثى من ولد المعز ووقع في رواية قتيبة عن الليث عن مسلم عقالا وفي رواية
عبد الله بن صالح عن الليث عناقا اصح ويؤيده في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا
اذوط والاذوط صغير الفك والذقن من فعرفت اي بالدليل اقامة الصديق
وغيره اذ لا يجوز للمجتهد ان يقلد المجتهد تكليل

ص باب اذا عرض الذمي وغيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح نحو قوله السام

اي هذا باب في ما اذا عرض بتشديد الراء من التعريض وهو خلاف التصريح وهو نوع من
الكناية قوله وغيره اي وغير الذمي نحو المعاهد ومن يظهر الاسلام قوله بسب
النبي صلى الله عليه وسلم اي بتنقيصه ولكن لم يصرح به بل بالتعريض نحو قوله السام بفتح السين
المهملة وتخفيف الميم وهو الموت قوله عليك هكذا بالافراد في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره عليكم فقيل ليس فيه تعريض بالسب واجيب بانه لم يرد به التعريض المصطلح وهو ان
يستعمل لفظا في حقيقته يلوح به الى معنى آخر يقصده والظاهر ان البخاري يختار في هذا
مذهب الكوفيين فان عندهم من سب النبي صلى الله عليه وسلم او عابه فان كان ذميا عزر ولا
يقتل وهو قول الثوري ايضا وقال ابو حنيفة رضي الله عنه ان كان مسلما صار مرتدا بذلك
وان كان ذميا لا ينتقض عهده وقال الطحاوي وقول اليهود لرسول الله صلى الله عليه وسلم السام
عليك لو كان مثل هذا الدعاء من مسلم لصار به مرتدا يقتل ولم يقتل الشارع القائل به من
اليهود لان ما هم عليه اعظم من الشرك اعظم من سبه فان قلت من اين يعلم ان البخاري
يختار في هذا مذهب الكوفيين ولم يصرح به وهو يريد ان حديث الباب لا يدل على قتله من سبه
من اهل الذمة فانه عليه السلام لم يقتله قلت قلت انما لم يقتل لمصلحة التاليف او
لعدم قيام البينة بالتصريح قلت لم يقتلهم بما هو اعظم منه وهو الشرك كما ذكرنا على
ان قوله السام عليك الدعاء بالموت والموت لا بد منه فان قلت قتل النبي صلى الله عليه وسلم
كعب بن الاشرف فانه قال من لكعب بن الاشرف فانه يؤذي الله ورسوله ووجه اليه من قتله
غيلة وقتل ابا رافع قال البزار كان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وفي
حديث آخر ان رجلا كان يسبه فقال من يكفيني عدوي فقال خالد انا فبعثه اليه
فقتله قال ابن حزم وهو حديث صحيح مسند رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم رجل من
بلقين وقال ابن المديني وهو اسمه وبه يعرف وذكر عبد الرزاق انه صلى الله عليه وسلم سبه
رجل فقال من يكفيني عدوي فقال الزبير انا فقتله قلت الجواب في هذا كله انه صلى الله
عليه وسلم لم يقتلهم بمجرد سبهم وانما كانوا اعوانا عليه ويجمعون من يحاربه ويؤيده ما رواه

قلت صح

البزار عن ابن عباس ان عقبة بن ابي معيط نادى يا معشر قريش ما لي اقتل من بينكم صبرا
فقال له عليه السلام بكفرك وافترائك على رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان هؤلاء كلهم لم يكونوا
من اهل الذمة بل كانوا مشركين يحاربون الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ص حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس بن مالك قال سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول
قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وهشام بن زيد يروي عن
جده انس بن مالك والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن زياد بن ايوب قوله السام
عليك هكذا عليك بالافراد ولم يختلف الرواة في لفظ عليك بالافراد في حديث انس وكذا
في رواية الكشميهني في حديث عائشة وهو الحديث الذي يليه وفي رواية غيره عليكم وكذا
الخلاف في حديث ابن عمر الذي بعده قوله الا نقتله كلمة الا للتحضيض قوله قال لا اي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله وفيه حجة ظاهرة للكوفيين منهم ابو حنيفة رضي الله عنه
فان قلت الواو في وعليك تقتضي التشريك قلت معناه وعليك ما تستحق من
اللعنة والعذاب او ثمة مقدر اي وانا اقول وعليك الموت مشترك اي نحن وانتم كلنا نموت
قاله الكرماني ش حدثنا ابو نعيم عن ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها قالت استاذن رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
عليك فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر
كله قلت اولم تسمع ما قالوا قال قلت وعليكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم
بضم النون الفضل بن دكين يروي عن سفيان بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن هشام عن عائشة والحديث مضى في الادب في باب الرفق في الامر كله ومضى
الكلام فيه واخرجه مسلم في الاستئذان عن عمرو الناقد وزهير بن حرب واخرجه الترمذي
فيه والنسائي في التفسير وفي اليوم والليلة جميعا عن سعيد بن عبد الرحمن عن سفيان
قوله رهط قد ذكرنا غير مرة ان الرهط من الرجال ما دون العشرة ولا يكون فيهم امراة ولا
واحد له من لفظه وجمعه ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن
سعيد عن سفيان ومالك بن انس قالا نا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام
عليك فقل عليك ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وسفيان
ابن عيينة والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة بن سعيد والحارث
ابن مسكين قوله سام عليك ويروى السام عليكم قوله فقل عليك ويروى عليكم قال
الكرماني قوله فقل المقام يقتضي ان يقال فليقل امرا غائبا واجاب بان قوله احدكم في
معنى الخطاب لكل احد ص باب ش اي هذا باب ذكر بغير الترجمة على عادته في مثل
هذا اذ كالفصل لما قبله من الباب ولفظ باب محذوف عند ابن بطال والحق حديث
ابن مسعود في الباب الذي قبله ص نا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش قال حدثني شقيق
قال قال عبد الله كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء عليهم السلام
ضربه قومه فادموه فهو يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون ش وجه
ذكر هذا الحديث هنا من حيث انه ملحق بالباب المترجم الذي فيه ترك النبي صلى الله عليه وسلم
قتل ذاك القائل بقوله السام عليك وكان هذا من رفقته وصبره على اذى الكفار والانبياء عليهم
السلام كانوا بالصبر قال الله تعالى فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل وفي هذا الحديث
بيان صبر نبي من الانبياء الذي اسمع غيره منهم واخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن
غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة بن وائل الكوفيون والحديث مضى في باب
اسرائيل بهذا الاسناد واخرجه مسلم في المغازي وابن ماجة كلاهما عن محمد بن نمير
وابن ماجة في الفتن قوله قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قوله يحكي نبيا صلى

صلى الله عليه وسلم هو الحاكي وهو المحكي عنه ويحتمل ان يكون هذا النبي هو نوح عليه السلام من حديث الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قوله ادموه بفتح الميم اي جرحوه بحيث جرى عليه الدم

ص باب قتل الخوارج والملحدين بعد اقامة الحجة عليهم

ش اي هذا باب في بيان قتل الخوارج الى آخره وهو جمع خارجة اي طايفة خرجوا عن الدين وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لانهم خرجوا عن خيار المسلمين وقال الشهرستاني في الملل والنحل كل من خرج على الامام الحق فهو خارجي سوا كان في زمن الصحابة او بعدهم وقال الفقهاء الخوارج غير الباغية وهم الذين خالفوا الامام بتاويل باطل ظنا والخوارج خالفوا الامام بتاويل او بتاويل باطل قطعا وقيل هم طايفة من المبتدعة لهم مقالات خاصة مثل تكفير العبد بالكبيرة وجواز كون الامام من غير قريش سموا بذلك لخروجهم على الناس بمعنا لانهم قوله والملحدين اي وقتل الملحدين وهو جمع ملحد وهو العادل عن الحق المايل الى الباطل قوله بعد اقامة الحجة عليهم يشير البخاري بذلك لانه لا يجب قتال الخارجي ولا غيره الا بعد الاعذار عليه ودعوته الى الحق وتبيين ما التبس عليه فان ابى عن الرجوع الى الحق وجب قتاله بدليل الاية التي ذكرها

ص وقول الله تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ش اشار بهذه الاية الكريمة الى ان قتال الخوارج والملحدين لا يجب الا بعد اقامة الحجة عليهم واظهار بطلان دلايلهم والدليل عليه هذه الاية على انها تدل على ان الله لا يواخذ عباده حتى يبين لهم ما ياتون وما يذرون وهكذا فسرها الضحاك وقال مقاتل والكلبي لما انزل الله تعالى الفرايض فعمل بها الناس جاء ما نسخها من القران وقد مات ناس وقد كانوا يعملون الامر الاول من القبلة والخمر واشباه ذلك فسالوا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضل قوما يعني وما كان الله ليبطل عمل قوم عملوا بالمنسوخ حتى يبين لهم الناسخ وقال الثعلبي اي ما كان الله ليحكم عليكم بالضلالة بعد استغفاركم للمشركين قبل ان يتقدم اليكم بالنهي اي ما كان الله ليوقع الضلالة في قلوبكم بعد الهدى حتى يبين لهم ما يتقون اي ما يجب اتقاوه فيتقونه ويتركونه وقال الزمخشري المراد ما يتقون ما يجب اتقاوه للنهي

ص وكان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم شرار خلق الله وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها في المومنين ش مطابقته هذا الاثر للترجمة ظاهرة ووصله الطبري في تهذيب الاثار من طريق بكير بن عبد الله بن الاشج انه سال نافعا كيف كان راي ابن عمر في الحرورية قال كان يراهم شرار خلق الله انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها في المومنين انتهى قلت الحرورية هم الخوارج وانما سموا حرورية لانهم نزلوا في موضع يسمى حروراء بالمد والقصر وهو موضع قريب من الكوفة وكان اول مجتمعهم وتحكيمهم فيها وقال ابن الاثير الحرورية طايفة من الخوارج وهم الذين قاتلهم علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكان عندهم من التشدد في الدين ما هو معروف وكان كبيرهم عبد الله بن الكوا بفتح الكاف وتشديد الواو والمد اليشكري وعدة الخوارج عشرون فرقة وقال ابن حزم واشرارهم حالا الغلاة وهم الذين ينكرون الصلاة الخمس ويقولون الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم من يجوز نكاح بنت الابن وبنت ابن الاخ والاخت ومنهم من انكر ان تكون سورة يوسف من القران وان من قال لا اله الا الله فهو مومن عند الله ولو اعتقد الكفر بقلبه واقربهم الى قول اهل الحق الاباضية وقد بقيت منهم بقية بالمغرب وقال الجوهري الاباضية فرقة من الخوارج اصحاب عبد الله بن اباض التميمي وهو بكسر الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالضاد المعجمة وهو في الاصل الحبل الذي يشد به رسغ البعير الى عضده حتى ترتفع يده عن الارض قوله شرار خلق الله قال الكرماني اي شرار المسلمين لان الكفار اولى وكون كتاب الله قوله فجعلوها اي اولوها وحملوها وكان ابن عمر يكفر القدرية ايضا ويراهم من الشرار وفي التوضيح على كتاب الاسفرايني كان عبد الله بن عمر وابن عباس وابن ابي اوفى وجابر وانس بن مالك وابو هريرة وعقبة بن عامر واقرانهم رضي الله عنهم يوصون الى اخلافهم بان لا يسلموا على القدرية ولا يعودوهم ولا يصلوا خلفهم ولا يصلوا عليهم

اذا انا نوا ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش نا خيثمة نا سويد بن غفلة قال علي رضي الله عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان اخر من السما احب الي من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في اخر الزمان حداث الاسنان سفها الاحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة ش مطابقته للترجمة من حيث ان القوم المذكورين فيه هم الخوارج والملحدون اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف اليا اخر الحروف وبالثاء المثلثة عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون البا الموحدة الجعفي لابيه وجده صحبة عن سويد بضم السين المهملة ابن غفلة بفتح الغين المعجمة والفاء واللام الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش مائة وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة والحديث قد مضى في علامات النبوة فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن الاعمش الخ وكذا مضى في المستتابة في فضايل القران ومضى الكلام فيه قوله حدثنا عمر بن حفص وبروى حدثني بالافراد قوله حدثنا خيثمة قال الاسماعيلي خالف عيسى بن يونس فقال عن الاعمش حدثني عمرو بن مرة عن خيثمة فيه وهذا يبين ان فيه انقطاعا قلت قد صرح الاعمش بالتحديث عن خيثمة فلعله سمعه من خيثمة مرة ومرة من عمرو بن مرة قوله قال علي هو ابن ابي طالب وفيه لفظ قال مقدر تقديره قال قال علي وعند النسائي من هذا الوجه عن علي رضي الله عنه وقال الدارقطني لم يصح لسويد بن غفلة عن علي مرفوع الا هذا وقيل ما له في الكتب الستة غيره قوله لان اخر اي اسقط قوله خدعة بتثليث الخاء المعجمة والمعنى اذا حدثتكم عن النبي صلى الله عليه وسلم لا اكني ولا اعرض ولا اوري واذا حدثتكم عن غيره افعل هذه الاشيا لا حرج في ذلك من المحاربين فان الحرب ينقض امره بخدعة واحدة قوله سيخرج قوم في اخر الزمان في رواية النسائي من حديث ابي برزة يخرج في اخر الزمان قوم قيل هذا يخالف حديث ابي سعيد المذكور في الباب بعده لان مقتضاه انهم خرجوا في خلافة علي رضي الله عنه وكذا اكثر الاحاديث الواردة في امرهم واجاب ابن التين بان المراد زمان الصحابة واعترض عليه بعضهم بقوله لان اخر زمان الصحابة كان على راس المائة وهم قد خرجوا قبل ذلك باكثر من ستين سنة ثم اجاب بقوله ويمكن الجمع بان المراد باخر الزمان زمان خلافة النبوة فان في حديث سفينة المخرج في السنن وصحيح ابن حبان وغيره مرفوعا الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم يصير ملكا وكانت قصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اخر خلافة علي سنة ثمان وثلاثين بعد النبي صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين انتهى قوله يسقط السؤال من الاصل اذ قلنا يتعدد خروج الخوارج وقد وقع خروجهم مرارا قوله حداث الاسنان بضم الحاء المهملة وتشديد الدال هكذا في رواية المستملي والسرخسي وفي اكثر الروايات احداث الاسنان جمع حدث بفتحتين وهو الصغير السن وقال ابن الاثير حداثة السن كناية عن الشباب واول العمر وقال ابن التين حداث بالضم جمع حديث مثل كرام جمع كريم وكبار جمع كبير والحديث الجديد من كل شي ويطلق على الصغير بهذا الاعتبار والمراد بالاسنان بالعمر يعني انهم شباب قوله سفها الاحلام يعني عقولهم ردية والاحلام جمع حلم بكسر الحاء المهملة وكانه من الحلم بمعنى الاناة والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء واما بالضم فعبارة عما يراه النايم قوله يقولون من خير قول البرية قيل هذا مقلوب والمراد من خير قول البرية وهو قول القران وقال الكرماني خير قول البرية اي خير اقوال الناس وخير من قول البرية وهو القران فعلى هذا ليس بمقلوب قوله لا يجاوز ايمانهم حناجرهم في رواية الكشميهني لا يجوز الحناجر بالحاء المهملة في اوله جمع حنجرة وهي الحلقوم والبلعوم وكله يطلق على مجرى النفس مما يلي الفم وفي رواية مسلم من رواية زيد بن وهب عن علي لا يجوز صلاتهم تراقيهم فكانه اطلق الايمان على الصلاة وفي حديث ابي ذر لا يجاوز ايمانهم حلاقيمهم والمراد انهم يومنون بالنطق لا بالقلب قوله يمرقون من الدين من المروق وهو الخروج يقال مرق من الدين مروقا خرج ببدعته وضلالته ومرق السهم من الغرض اذا اصابه ثم نفذه ومنه

قيل للرفق مرق لخروجه من الجهة وفي رواية سويد بن غفلة عن النسائي والطبري يمرقون من الاسلام وفي رواية للنسائي يمرقون من الحق **قوله** من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد الياء آخر الحروف وهو الشيء يرمى ويطلق على الطريدة من الوحش اذا رماها الرامي قال الكرماني الرمية فعيلة من الرمي بمعنى المرمية اي الصيد **فان قلت** الفعيل بمعنى المفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث فلم ادخل التاء فيه **قلت** هي لنقل الوصفية الى الاسمية وقيل ذلك الاستواء اذا كان المذكور موصوفا وقيل ذلك الدخول غالبا للذي لم يتبع بعد بها اخذت بجنبتك للشاة التي لم تذبح اذا وقع في الفعل **ص** حدثنا محمد بن المثنى نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال اخبرني محمد بن ابرهيم عن ابي سلمة وعطاء بن يسار انهما اتيا ابا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل منها قوم يحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤن القرآن لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر الرامي الى سهمه الى نصله الى رصافه فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شيء **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لان الحرورية هم الخوارج وقد مر عن قريب وعبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصاري ومحمد بن ابرهيم هو التيمي وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف وعطاء هو ابن يسار ضد اليمين وفي السند ثلاثة من التابعين على النسق واسم ابي سعيد الخدري سعد بن مالك والحديث مر في مواضع كثيرة في علامات النبوة عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد وفيه السياق على لفظ ابي سلمة وحده وفي في الادب عن عبد الرحمن وفي فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف **قوله** عن الحرورية قد مضى تفسيره عن قريب **قوله** اسمعت الهمزة للاستفهام على سبيل الاستخبار والخطاب لابي سعيد **قوله** النبي صلى الله عليه وسلم منصوب بقوله اسمعت والمسموع محذوف كذا في رواية الحموي وقد بينه ابن ماجة في روايته عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة قلت لابي سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الحرورية **قوله** قال لا ادري ما الحرورية **فان قلت** سيجيء في حديث ابي سعيد ايضا في اول الباب الذي يأتي بعد الباب المذكور فيه واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم وانا معهم الحديث فهؤلاء الذين قتلهم وهو معه هم الحرورية فكيف قال ههنا لا ادري **قلت** معنى قوله ههنا لا ادري انه لم يحفظ فيهم بطريق النص بلفظ الحرورية وانما وصف صفاتهم التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم التي تدل تلك الصفات على وجود علاماتهم في الحرورية بانهم هم **قوله** يخرج في هذه الامة اي امة محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** ولم يقل اي ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الامة بكلمة من **قوله** قوم مرفوع لانه فاعل يخرج **فان قلت** وقع في رواية الطبري من وجه آخر عن ابي سعيد بلفظ من امتي ووقع في حديث مسلم عن ابي ذر رضي الله عنه سيكون بعدي من امتي قوم وله ايضا من طريق زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه يخرج قوم من امتي **قلت** بان المراد بالامة في حديث ابي سعيد امة الاجابة وفي رواية مسلم امة الدعوة واما حديث الطبري ففي تضعيف وقال النووي فيه دلالة على فقه الصحابة وتحريرهم الالفاظ وفيه اشارة من ابي سعيد الى تكفير الخوارج وانهم من غير هذه الامة **قوله** يحقرون بفتح الياء اي يستقلون والضمير فيه يرجع الى قوم ولو قيل يحقر بالخطاب فله وجه وقال الطبري عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة يتعبدون يحقر احدكم صلاته وصيامه وصلاتهم وصيامهم **قوله** فينظر الرامي الخ تمثيل لحال المروق بحال الرامي المذكور بهذه الصفة في عدم حصول الفائدة من عبادتهم كعدم حصول مقصود هذا الرامي من رميته **قوله** الى نصله هو حديدة السهم **قوله** الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة جمع الرصفة وهي العقب الذي يلوى فوق مدخل النصل وقال الكرماني قال بعضهم يحتجون بهذا التركيب بوقوع بلى المغلطة في كلام البليغ **قوله** فيتمارى اي فيتشكك في الفوقة بضم الفاء وهو موضع الوتر من السهم وفي المخصص وجمعه افواق وفوق وفوقة بكسر الفاء وعن ابي حنيفة فوق وفوقة وقد يجعل الفوق واحدا ويجمع افواقا يريد انهم لما تأولوا القرآن على غير الحق لم يحصل لهم بذلك اجر ولم يتعلقوا بسببه بالثواب لا اولا ولا وسطا ولا آخرا **قوله** هل علق بكسر اللام **ص** حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب حدثني عمر ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر وذكر الحرورية فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية **ش** هذا بعض حديث ابي سعيد المذكور

مذكور بعده

غيران

غير ان فيه بشيء يمرقون من الدين وهنا من الاسلام اخرجه عن يحيى بن سليمان ابي سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر عن عبد الله بن وهب عن عمر بن وهب المعين كذا ذكره عند الجميع بغير نسبة وهو عمر بن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد مضى في كتاب التفسير في تفسير سورة لقمان حديث عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب حدثني عمر بن محمد بن زيد عن عبد الله بن عمر **قوله** حدثني على الافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا بالجمع **قوله** وذكر الحرورية جملة حالية

باب من ترك قتال الخوارج ان لا ينفر الناس عنه

ش اي هذا باب في بيان من ترك قتال الخوارج للتألف اي لاجل الالفة **قوله** وان لا ينفر الناس عنه عطف على ما قبله اي ولاجل ان لا ينفر الناس عنه اي عن التارك دل عليه قوله ترك وفي بعض النسخ ولئلا ينفر الناس عنه وقال الداودي من ترك قتال الخوارج ليس بشيء لانه لم يكن له يومئذ قتال ولذا لم يقتل لاصحاب وتسميتهم ذا الخويصرة من الخوارج ليس بشيء لانه لم يكن يومئذ هذا الاسم وانما سموا بخروجهم على علي رضي الله عنه وقال المهلب التألف انما كان في اول الاسلام اذ كانت الحاجة ماسة اليه لدفع مضرتهم فاما اليوم وقد اعلى الله الاسلام فلا يجب التألف الا ان تنزل الناس جميعهم حاجة لذلك فللامام الوقت ذلك وقال ابن بطال لا يجوز ترك قتال من خرج على الامة وشق عصاها واما ذو الخويصرة فانما ترك الشارع قتله لانه عذره لجهله واخبر انه من قوم يخرجون ويمرقون من الدين فاذا خرجوا وجب قتالهم **ص** حدثنا عبد الله ابن محمد نا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال اعدل يا رسول الله فقال ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعني اضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه ثم ينظر فيه في رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم آيتهم رجل احدى يديه او قال ثدييه مثل ثدي المرأة او قال مثل البضعة تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد رضي الله عنه اشهد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم وانا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم قال فنزلت فيهم ومنهم من يلمزك في الصدقات **ش** قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث في ترك القتل والترجمة في القتال **واجيب** بان ترك القتل يوجد في ترك القتال من غير عكس وعبد الله بن محمد هو الجعفي المسندي بفتح النون وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والزهري هو محمد بن مسلم وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف وابو سعيد سعد ابن مالك الخدري والحديث قد مضى قبل هذا الباب **قوله** بينا اصله بين فاشبعت فتحة النون فصار بينا وقد يقال بينما بزيادة الميم وكلاهما يحتاج الى جواب وجوابه هو قوله جاء عبد الله **قوله** يقسم بفتح اوله من القسمة وجاء ههنا هكذا بحذف المفعول وقال الكرماني انه يقسم مالا ولم يبين المقسوم ما هو ولا متى كانت القسمة اما المقسوم فكان تبرا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن وتقدم في الادب على ابي سعيد واما القسمة فكانت يوم حنين فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بين اربعة نفر الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخيل الطائي **قوله** عبد الله بن ذي الخويصرة بضم الخاء المعجمة مصغر الخاصرة وقد تقدم في باب علامات النبوة فاتى ذو الخويصرة رجل من بني تميم وفي اكثر النسخ بل في كلها عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة الابن واخرج الثعلبي ثم الواحدي في اسباب النزول من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عبد الرزاق فقال ابن ذي الخويصرة التميمي وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج وقد اعتمد على ذلك ابن الاثير فترجم لذي الخويصرة في الصحابة وذكر الطبري حرقوص بن زهير في الصحابة وذكر ان له في فتوح العراق اثرا وانه الذي افتتح سوق الاهواز ثم كان مع علي في حروبه ثم صار مع الخوارج فقتل معهم **قوله** ويلك كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ويحك **قوله** قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعني اضرب عنقه قيل سبق في المغازي في باب بعث علي رضي الله عنه الى اليمن ان القائل به

خالد بن الوليد واجاب الكرماني بقوله لا محذور فيه لصدور هذا القول منهما وفي التوضيح وفي
قول عمر هذا دليل على ان قتله كان مباحا لان الشارع لم ينكر عليه وان ابقاه لجائز لعلة قوله
ينظر على صيغة المجهول قوله في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى جمع قذة وهو ريش
السهم قوله في نصله قد مر تفسيره على ترتيب وكذا تفسير الرصاف قوله في نضيه بفتح النون
وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف وهو عود السهم بلا ملاحظة انه يكون له نصل وريش
وفي التوضيح وحكي فيه كسر النون قوله قد سبق الفرث والدم يعني جاوزهما الفرث السرجين ما دام
في الكرش وحاصل المعنى انه مر سريعا في الرمية وخرج لم يتعلق به من الفرث والدم شيء فشبه خروجهم
من الدين ولم يتعلقوا منه بشيء بخروج ذلك السهم قوله ايتهم اي علامتهم قوله احدى يديه بفتح
الياء آخر الحروف وفتح الدال تثنية يد قوله او قال ثدييه شك من الراوي بفتح الثاء المثلثة تثنية
ثدي قوله البضعة بفتح الباء الموحدة القطعة من اللحم قوله تدردر يعني يضطرب يجيء ويذهب واصله
يتدردر من باب التفعلل فحذفت احدى التائين قوله على حين فرقة اي على حين افتراق الناس وقال
الداودي يعني ما كان بين صفين وقال ابن التين رويناه بالحاء المهملة والنون وفي رواية الكشميهني
على خير فرقة بالخاء المعجمة وفي آخره راء اي افضل طائفة في عصره وقال عياض هم علي واصحابه اوجه
الفتوى وهم المصدر الاول وفي رواية احمد عن عبد الرزاق حين فترة من الناس بفتح الفاء
وسكون التاء المثناة من فوق قوله واشهد ان عليا قتلهم في رواية شعيب ان علي بن ابي طالب
قاتلهم ووقع في رواية افلح بن عبد الله وحضرت مع علي رضي الله عنه يوم قتلهم بالنهروان
ونسبة قتلهم لعلي لكونه كان القائم في ذلك قوله جيء بالرجل الذي قال عليه السلام رجل احدى
يديه وقد علم ان النكرة اذا اعيدت معرفة تكون عين الاول وهو ذو الثدية بفتح الثاء المثلثة
مكبرا او بضمها مصغرا قوله على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم اي على الوصف
الذي وصفه وهو قوله وآيتهم رجل احدى يديه الى قوله تدردر وفي رواية مسلم قال ابو سعيد
فانا اشهد ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه قاتلهم وانا معه فامر بذلك فالتمس فوجد فاتي
به حتى نظرت اليه على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نعت قوله فنزلت فيه اي في الرجل
المذكور وفي رواية السرخسي فنزلت فيهم اي نزلت الآية وهي قوله عز وجل ومنهم من يلمزك
في الصدقات اي الهمز العيب يعيبك في قسم الصدقات ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا عبد
الواحد نا الشيباني نا يسير بن عمرو قال قلت لسهل بن حنيف هل سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا قال سمعته يقول واهوى بيده قبل العراق يخرج منه قوم
يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وعبد الواحد هو ابن زياد والشيباني هو ابو اسحق سليمان ويسير بضم الياء آخر
الحروف وفتح السين المهملة مصغر يسر ضد العسر ويقال له اسير ايضا بضم الهمزة ابن عمرو
وهو من بني محارب بن ثعلبة نزل الكوفة ويقال له ان له صحبة وليس له في البخاري الا هذا
الحديث الواحد وسهل بن حنيف ابن واهب الانصاري البدري والحديث اخرجه مسلم في
الزكاة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في فضائل القرآن عن محمد بن آدم قوله
واهوى بيده اي مد بها جهة العراق قوله يخرج منه قوم هم الذين خرجوا من نجد موضع التميميين
قوله مروق السهم اي كمروق السهم

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وترجم بلفظ الخبر قوله فئتان اي جماعتان مقاتلة
علي بن ابي طالب وفئة معاوية بن ابي سفيان قوله دعوتهما يروى دعواهما والمراد بالدعوى
الاسلام على القول الراجح وقيل اعتقاد كل منهما انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما
وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم وقال الداودي هاتان الفئتان هما ان شاء الله هم اصحاب الجمل
زعم علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان طلحة والزبير باياه فتعلق بذلك وزعم طلحة والزبير
ان الاشتر النخعي اكرههما على المشي الى علي رضي الله عنه وقد جاء في الكتاب والسنة الامر
بقتال الفئة الباغية اذا تبين بغيها قال الله تعالى فان بغت احداهما على الاخرى الآية

ص حدثنا

ص حدثنا علي نا سفيان نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان دعواهما واحدة ش الترجمة عين الحديث غير ان فيها
تقتتلان في بعض النسخ وفي الحديث فئتان اخرجه عن علي بن عبد الله بن ذكوان عن عبد
الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة والحديث بهذا السند من افراده

ص باب ما جاء في المتأولين

ش اي هذا باب في بيان ما جاء من الاخبار في حق المتأولين ولا خلاف بين العلماء ان كل متأول
معذور بتأويله غير مأثوم فيه اذا كان تأويله سائغا في لسان العرب او كان له وجه في العلم
الا يرى انه عليه السلام لم يعنف عمر بن الخطاب رضي الله عنه في تلبيبه بردائه على ما يجيء الآن في
حديثه وعذره في ذلك لصحة مراد عمر واجتهاده وكذلك يجيء في بقية احاديث الباب ص قال
ابو عبد الله وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان المسور
بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن
حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها
على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره في الصلاة فانتظرته
حتى سلم ثم لببته بردائه او بردائي فقلت من اقرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني هذه السورة التي
سمعتك تقرؤها فانطلقت اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت
هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت فقال هكذا
انزلت ثم قال ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه ش مطابقته للترجمة
من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ عمر بتكذيب هشام ولا بكونه لببه بردائه واراد
الايقاع به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر في انكاره وابو عبد الله هو البخاري نفسه
وليس هذا في كثير من النسخ بل قال بعد الترجمة وقال الليث وهو تعليق منه ومضى هذا الحديث
في الاشخاص في باب كلام الخصوم بعضهم في بعض اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن الخطاب
الخ وليس فيه ذكر المسور بن مخرمة ومضى الكلام فيه ووصل هذا التعليق الاسماعيلي من عبد
الله بن صالح كاتب الليث عنه ويونس شيخ الليث فيه هو ابن يزيد وقد تقدم في فضائل
القرآن وغيره من رواية الليث ايضا موصولا لكن عن عقيل لا عن يونس وقال بعضهم وهم
مغلطاي ومن تبعه في ان البخاري عن سعيد بن عفير عن الليث عن يونس قلت اراد
بقوله ومن تبعه صاحب التوضيح وهو شيخه وقد ادى ذكره هنا قوله اساوره بالسين المهملة
اي اواثبه واحمل عليه واعجله من السورة وهو البطش قوله ثم لببته من التلبيب وهو جمع
الثياب عند الصدر في الخصومة والجر قوله او بردائي شك من الراوي قوله على سبعة احرف
اي سبعة لغات هي افصح اللغات وقيل الحرف الاعراب يقال فلان يقرأ بحرف عاصم اي بالوجه
الذي يختاره من الاعراب وقيل توسعة وتسهيل لم يقصد به الحصر وفي الجملة فانه ليس المراد
السبعة ليس كل واحد منها واحدا من تلك السبعة بل يحتمل ان يكون كلها واحدا من اللغات
السبعة ص حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا وكيع ح وحدثنا يحيى نا وكيع عن الاعمش عن
ابرهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس كما تظنون انما هو كما قال لقمان يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم
ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام لم يؤاخذ الصحابة رضي الله عنهم بحملهم
الظلم في الآية على عمومه حتى يتناول كل معصية بل عذرهم لانه ظاهر في التأويل ثم بين لهم
المراد بقوله ليس كما تظنون الخ واخرجه من طريقين احدهما عن اسحق بن ابرهيم المعروف
بابن راهويه عن وكيع بن الجراح عن سليمان الاعمش والآخر عن يحيى بن موسى بن عبد ربه

بقال له حق وهو من افراده عن وكيع عن الاعمش عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس والاسناد كلهم كوفيون
ومضى الحديث في اول كتاب استتابة المرتدين **ص** حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن
الزهري اخبرني محمود بن الربيع قال سمعت عتبان بن مالك يقول غدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رجل اين مالك بن الدخشن فقال رجل ذاك منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه
وسلم الا تقولوه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال بلى قال فانه لا يوافي عبد يوم القيامة به الا حرم
الله عليه النار **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام لم يواخذ القائلين في حق مالك بن الدخشن
بما قالوا بل بين لهم ان اجراء احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن واخرجه عن عبدان وهو لقب
عبد الله بن عثمان المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي الخ والحديث مضى في الصلاة في باب
مساجد البيوت ومضى الكلام فيه **قوله** الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين
المعجمة ثم نون ويقال الدخشم ايضا بالميم موضع النون ويقال بالتصغير **قوله** ذاك منافق ويروى ذلك
منافق **قوله** لا تقولوه بصيغة الجمع النهي كذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الكشميهني
لا تقولوه وقال ابن التين جاءت الرواية بذلك والصواب يقولونه اي يظنونه **قلت** حذف النون
من الجمع بلا ناصب ولا جازم لغة فصيحة ويحتمل ان يكون خطابا للواحد وحديث الواو من اشباع
الضمة وقال بعضهم وتفسير القول بالظن فيه نظر والذي يظهر انه بمعنى الرؤية والسماع انتهى **قوله**
يجيء القول بمعنى الظن كثيرا انشد سيبويه

اما الرحيل فدون بعد غد ۞ فمتى تقول الدار تجمعنا

يعني فمتى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر بن ابي ربيعة المخزومي ونقل صاحب التوضيح عن ابن
بطال القول بمعنى الظن كثير بشرط كونه في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور
معنا قال سيبويه **قوله** لا يوافي ويروى لن يوافي اي لا ياتي احد بهذا القول الا حرم الله عليه النار
ص حدثنا موسى بن اسمعيل عن ابو عوانة عن حصين عن فلان قال تنازع ابو عبد الرحمن وحبان
ابن عطية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي جرا صاحبك على الدماء يعني عليا قال ما هو لا
ابا لك قال شيء سمعته يقوله قال ما هو قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير وابا مرثد
وكلنا فارس قال انطلقوا حتى تاتوا روضة حاج قال ابو سلمة هكذا قال ابو عوانة حاج فان فيها
امراة معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين فاتوني بها فانطلقنا على افراسنا حتى ادركناها
حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير على بعير لها وكان كتب الى اهل مكة بمسير رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليهم فقلنا اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها بعيرها فابتغينا
في رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحباي ما نرى معها كتابا قال فقلت لقد علمنا ما كذب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم حلف علي والذي يحلف به لتخرجن الكتاب او لاجردنك فاهوت الى حجزتها
وهي محتجزة بكساء فاخرجت الصحيفة فاتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه
يا رسول الله قد خان الله ورسوله دعني فاضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب
ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله ما لي ان لا اكون مؤمنا بالله ورسوله ولكني اردت ان يكون
لي عند القوم يد يدفع بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك احد الا له هنالك من قومه من يدفع
الله به عن اهله وماله قال صدق لا تقولوا له الا خيرا قال فعاد عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله قد
خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فلاضرب عنقه قال اوليس من اهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع عليهم
فقال اعملوا ما شئتم فقد اوجبت لكم الجنة فاغرورقت عيناه فقال الله ورسوله اعلم مطابقته للترجمة
من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم عذره في تاويله وشهد بصدقه واخرجه عن موسى بن اسمعيل عن ابي
عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي عن فلان
قال الكرماني قيل هو سعيد بن عبيدة بضم العين المهملة مصغر ابي حمزة بالحاء المهملة وبالزاي
ختن ابي عبد الرحمن عبد الله السلمي انتهى **قلت** وقع فلان مبهما وسمي في رواية هشيم
في الجهاد وعبد الله بن ادريس في الاستيذان انه سعد بن عبيدة فكان الكرماني ما اطلع عليه
فاهمله قال قيل سعد بن عبيدة وسعد تابعي روى عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر والبراء
رضي الله عنهم **قوله** تنازع ابو عبد الرحمن هو السلمي المذكور وصرح به في رواية عفان **قوله** وحبان
بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وحكى ابو علي الجياني ان بعض رواة ابي ذر ضبطه بفتح

اوله

اوله قال بعضهم وهو وهم **قلت** حكى المزي ان ابن ماكولا ذكره بالكسر وابن ابي الفرج ضبطه بالفتح
وكذا ضبطه في المطالع **قوله** لقد علمت ما الذي كذا في رواية الكشميهني وكذا في اكثر الطرق وفي
رواية الحموي والمستملي من الذي ويروى لقد علمت الذي بدون ما ومن ووقع في الجهاد في باب اذا
اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة بلفظ ما الذي **قوله** جرا بفتح الجيم وتشديد الراء وبالهمز
من الجراءة وهو الاقدام على الشيء **قوله** يعني اي يعني بقوله من الذي جرا علي بن ابي طالب قال الكرماني
فان **قلت** جاز نسبة الجراءة على القتل الى علي رضي الله عنه **قلت** غرضه انه لما كان جازما
من اهل الجنة عرف انه ان وقع خطا فيما اجتهد فيه عفي عنه يوم القيامة قطعا **قوله** قال ما هو اي
قال حبان ما هو الذي جراه **قوله** لا ابا لك بفتح الهمزة جوز هذا التركيب تشبيها له بالمضاف والا
فالقياس لا اب لك وهذا انما يستعمل دعامة للكلام ولا يراد به حقيقة الدعاء عليه وقيل هي
كلمة تقال عند الحث على الشيء والاصل فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لك
لا ابا لك فمعناه ليس لك اب جد في الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق في الاستعمال في موضع استبعاد
ما يصدر من المخاطب من قول او فعل **قوله** شيء مرفوع لانه فاعل جرا **قوله** يقوله جملة وقعت صفة
لقوله شيء والضمير المنصوب فيه يرجع الى شيء وكذا بالضمير في رواية المستملي وفي رواية السرخسي
الكشميهني تقوله بحذف الضمير **قوله** قال ما هو اي قال حبان المذكور ما هو ذلك الشيء **قوله** قال
بعثني اي قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني وسقطت قال الثانية على عادتهم باسقاطها في الخط
والتقدير قال ابو عبد الرحمن قال علي رضي الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** والزبير
بالنصب عطف على نون الوقاية لان محلها النصب وفي مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكو(فيين)
قوله وابا مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة واسمه كناز بفتح الكاف وتشديد
النون وبالزاي الغنوي بالغين المعجمة وتقدم في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع
عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد ومضى في الجهاد في باب اذا اضطر والزبير وفي باب الجاسوس
بعثني انا والزبير والمقداد قال الكرماني ذكر القليل لا ينفي الكثير **قوله** فارس اي راكب فرس
قوله روضة حاج بالحاء المهملة وبالجيم وهو موضع قريب من مكة قاله في التوضيح وقال
النووي وهي بقرب المدينة وقال الواقدي هي بالقرب من ذي الحليفة وقيل بالقرب من المدينة
بنحو اثني عشر ميلا **قوله** قال ابو سلمة هو موسى بن اسمعيل شيخ البخاري المذكور **قوله** هكذا
قال ابو عوانة هو احد الرواة حاج بالحاء المهملة والجيم قال النووي قال العلماء هو غلط من
ابي عوانة وكانه اشتبه عليه بمكان اخر يقال له ذات حاج بالحاء المهملة وبالجيم وهو موضع
بين المدينة والشام يسلكه الحاج وزعم السهيلي ان هشيما كان يقولها ايضا حاج بالحاء
المهملة والجيم وهو وهم ايضا والاصح خاخ بمعجمتين **قوله** تسير جملة وقعت حالا من
المراة التي معها الكتاب وفي رواية محمد بن فضيل عن حصين تشتد من الاشتداد بالشين
المعجمة **قوله** فابتغينا اي طلبنا **قوله** فقال صاحباي وهما الزبير وابو مرثد ويروى فقال
صاحبي بالافراد باعتبار واحد منهما قال **قوله** لقد علمنا في رواية الكشميهني لقد علمتما
بالخطاب لصاحبيه **قوله** ثم حلف علي والذي يحلف به اي قال والله لان الذي يحلف به هو لفظة الله
قوله او لاجردنك اي انزع ثيابك حتى تصيري عريانة وكلمة او هنا بمعنى الى وينتصب المضارع
بعدها بان مضمرة نحو قولك لالزمنك او تقضيني حقي اي الى ان تقضيني وفي رواية ابن فضيل
او لاقتلنك ويروى لاجزرنك بجيم ثم زاي اي لاصيرنك مثل الجزور اذا ذبحت ويروى
لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب قال ابن التين هكذا وقع بكسر القاف وفتح الياء اخر
الحروف وتشديد النون قال والياء زائدة وقال الكرماني هو بكسر القاف وفتحها كذا جاء
في الرواية باثبات الياء والقواعد التصريفية تقتضي حذفها لكن اذا صحت الرواية فليحمل
على انها وقعت على طريق المشاكلة لتخرجن وهذا توجيه الكسر واما الفتحة فتحمل على خطاب
المؤنث الغائب على طريق الالتفات من الخطاب الى الغيبة قال ويجوز فتح القاف على البناء للمجهول
وهذا فترفع الثياب واختلف هل كانت هذه المراة مسلمة او ذمية فعلى الاكثر على انها
قد عدت فيمن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمهم يوم الفتح وكانت مغنية فاهدر دمها لانها
كانت تغني بهجائه وهجاء اصحابه وذكر الواقدي انها من مزينة وانها من اهل العرج بفتح العين المهملة

وسكون الراء وبالجيم وهي قرية بين مكة والمدينة وذكر الثعلبي انها كانت مولاة ابي صيفي بن عمرو بن
هاشم بن عبد مناف وقيل عمران بن دعمرو وقيل مولاة بني اسد بن عبد العزى وقيل كانت من موالي العباس
وفي تفسير مقاتل بن حيان ان حاطبا اعطاها عشرة دنانير وكساها بردا وقال الواحدي انها كانت قدمت
المدينة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم جئت مسلمة قالت لا ولكن احتجت قال فاين انت عن شباب
قريش وكانت مغنية قالت ما طلب مني بعد وقعة بدر شيء من ذلك فكساها وحملها فاتاها حاطب
فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يغزو فخذوا حذركم قوله فاتوني
اي قالت قوله الى حجزتها بضم الحاء وسكون الجيم وبالزاي وهي معقد الازار قوله وهي محتجزة بكساء من احتجز
بازاره شده على وسطه وقد مر في باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها اي من شعورها قال
الكرماني لعلها اخرجته من الحجزة اولا واخفته في الشعر ثم اضطرت الى الاخراج منها او بالعكس قوله
فاتوا بها اي بالصحيفة قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروى فاتوا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فاذا فيه اي في الكتاب من حاطب الى ناس من المشركين من اهل مكة سماهم الواقدي في روايته سهيل
ابن عمرو العامري وعكرمة بن ابي جهل المخزومي وصفوان بن امية الجمحي قوله ما لي ان لا اكون مؤمنا بالله ورسوله
في رواية المستملي اي ان لا اكون بالياء الموحدة بعد اللام وفي رواية وفي رواية ابن عباس قال والله
اني لناصح لله ورسوله قوله يد اي منة ادفع بها عن اهلي ومالي وفي رواية اعتنى بنفيه فالله ورسوله
احب الي من اهلي ومالي وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب ولكني كنت امرأ غريبا فيكم وكان لي بنون واخوة بمكة
فكتبت لعلي ادفع عنهم قوله هنالك في رواية المستملي هناك قوله قال صدق اي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صدق فيحتمل ان يكون قد عرف صدقه من كلامه ويحتمل ان يكون بالوحي قوله فعاد اي الى الكلام
الاول في حاطب وفيه اشكال حيث عاد الى كلامه الاول بعد ان صدق النبي صلى الله عليه وسلم حاطبا قوله
عنه بان ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه من القتل قوله فلاضرب عنقه قال الكرماني
فلاضرب بالنصب وهو في تاويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدا محذوف اي اتركني فتركك للضرب والجزم
والفاء زائدة على مذهب الاخفش واللام للامر ويجوز دخولها على فعل المتكلم وتسكينها مع الفاء عند قريش وامر
المتكلم نفسه باللام فصيح قليل الاستعمال وبالرفع اي فوالله لاضرب قوله اوليس من اهل بدر وفي
رواية الحارث اليس قد شهد بدرا وهو استفهام تقرير وجزم في رواية عبيد الله بن ابي رافع انه شهد
بدرا وزاد الحارث فقال عمر رضي الله عنه بلى ولكنه نكث وظاهر اعداءك عليك قوله لعل الله اطلع عليهم
اي على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة قال العلماء معناه الغفران في الآخرة
والا فلو توجه على احد منهم حد وغيره اقيم عليه في الدنيا ونقل القاضي عياض الاجماع على اقامة الحد
قال وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مسطحا الحد وكان بدريا وفي التوضيح وقد اعترض بعض اهل البدع
بهذا الحديث على قضية مسطح حين جلد في قذف عائشة رضي الله عنها وكان بدريا قالوا وكان
ينبغي ان لا يجلد كحاطب والجواب ان المراد عفو عقاب الآخرة دون الدنيا وقد قام الاجماع على ان
كل من ركب من اهل بدر ذنبا بينه وبين الله تعالى فيه حد وبينه وبين الخلق من القذف والجراح
او القتل فان عليه فيه الحد والقصاص وليس يدل عفو العاصي في الدنيا واقامة الحدود عليه
على انه معاقب في الآخرة لقوله عليه السلام في ماعز والغامدية لقد تابا توبة لو قسمت على
اهل الارض لوسعتهم قوله فاغرورقت عيناه اي عينا عمر رضي الله عنه وهو من الاغرورق
بالغين المعجمة وبالراء المكررة وبالقاف وهو كثرة الدمع كان العين غرقت في دمعها ص قال
ابو عبد الله خاخ اصح ولكن كذا قال ابو عوانة وحاج تصحيف وهو موضع وهشيم يقول خاخ
ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله خاخ اصح يعني بخائين معجمتين قوله ولكن كذا قال
ابو عوانة وهو الوضاح اليشكري احد رواة حديث الباب قوله وحاج تصحيف يعني بالحاء المهملة
وبالجيم مصحف وقد مر بيانه عن قريب قوله وهو موضع يعني حاج بالحاء المهملة وبالجيم اسم موضع وقد
ذكرناه قوله وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة وهشيم الواسطي يقول خاخ يعني بالمعجمتين
في قول الاكثرين وفي رواية وقيل بل هو ايضا يقول مثل قول ابي عوانة وبه جزم السهيلي
ويؤيده ان البخاري لما اخرجه من طريقه في الجهاد وعبر بقوله روضة كذا فلو كان بالمعجمتين
كما حكي عنه والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه

ش اي هذا كتاب في بيان حكم الاكراه والاكراه بكسر الهمزة هو الزام الغير بما لا يريده وهو يختلف
باختلاف المكره والمكره عليه والمكره به ص وقول الله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن
من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ش وقول الله عز وجل بالجر عطف على
لفظ الاكراه وهذه الآية الكريمة في سورة النحل واولها من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره الآية
واختلف النحاة في العامل في قوله من كفر وفي من شرح بالكفر صدرا فقالت نحاة الكوفة جوابهما
واحد في قوله فعليهم غضب لانهما جزاءان اجتمعا احدهما منعقد بالآخر فجوابهما واحد كقول
القائل من ياتنا من يحسن نكرمه بمعنى من يحسن ممن ياتنا نكرمه وقالت نحاة البصرة من كفر
مرفوع بالرد على الذين في قوله انما يفتري الكذب الآية ومعنى الكلام انما يفتري الكذب من كفر
بالله من بعد ايمانه ثم استثنى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال ابن عباس نزلت هذه
الآية في عمار بن ياسر لان الكفار اخذوه وقالوا له اكفر بمحمد فطاوعهم في ذلك وقلبه كاره وذلك مطمئن
بالايمان ثم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبكي فانزل الله تعالى هذه الآية قوله من شرح بالكفر
صدرا اي طاب نفسه بذلك واتى به على اختيار ص وقال لا تتخذوا الا ان تتقوا منهم تقاة وهي تقية
ش هذه آية اخرى اولها لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس
من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة اي تقية وكلاهما بمعنى واحد اشار اليه البخاري بقوله وهي
تقية والمعنى الا ان تتقوا منهم تقية وهي الحذر اظهار ما في الضمير من العقيدة ونحوها عند
الناس ص وقال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين
في الارض الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا ش اي وقال الله عز وجل ان الذين توفاهم الملائكة
الى آخره وقع في بعض النسخ وفيه تغيير لان قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله في الارض من آية
وتمامها قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا وقوله
واجعل لنا من لدنك نصيرا من آية اخرى متقدمة على الآية المذكورة واولها وما لكم لا
تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا
اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا
والصحيح هو الذي وقع في بعض النسخ ونسبه الى ابي ذر وهو ان الذين توفاهم الملائكة
ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض الى قوله وكان الله غفورا رحيما
وقال والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية
الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا فهاتان آيتان الاولى هو
قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله غفورا رحيما وهي ايضا آيتان الثانية قوله والمستضعفين
من الرجال الى قوله من لدنك نصيرا وهي متقدمة على الآية الاولى واولها هو قوله وما لكم
لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين الآية اشار اليه بقوله وقال اي وقال الله تعالى
والمستضعفين الى آخره وقد اختلف الشراح في هذا الموضع حتى خرج بعضهم عن مسلك
الصواب فقال ابن بطال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الى فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وقال الا المستضعفين
الى الظالم اهلها انتهى قلت ذكر هذا من آيتين من الآيتين اولاهما هو قوله تعالى ان الذين
توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الى قوله تعفو عنهم وتمامها قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين
في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا
والاخرى هو قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة
ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا وليس فيه تغيير من
التلاوة وقال بعضهم الا انه حيث نص فيما ساقه المصنف قلت فيما ساقه ايضا نظر
لا يخفى وقال ابن التين قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا
ليس التلاوة كذلك لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا قبل هذا ووقع في بعض النسخ
الى قوله غفورا رحيما وفي بعضها فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وقال الا المستضعفين
من الرجال الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا وهذا على سبيل التنزيل فان بعضهم كذا فاخطا
في الآية التي اخرها نصيرا في اولها والمستضعفين بالواو ولا يلفظ الا وقال صاحب
التوضيح ووقع في الآيتين تخليط في شرح ابن التين قلت والصواب ما ذكرنا ثم تكرر

عمار بن ياسر

شرح الآيات المذكورة بقوله ان الذين توفاهم الملائكة روى ابن ابي حاتم باسناده الى عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يستخفون باسلامهم فاخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم قال المسلمون قد كان اصحابنا هؤلاء مسلمين واكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت ان الذين توفاهم الملائكة الآية قوله ظالمي انفسهم اي بترك الهجرة قوله فيم كنتم اي مكثتم ههنا وتركتم الهجرة قالوا كنا مستضعفين في الارض اي لا نقدر على الخروج من البلد ولا الذهاب في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة الآية وقال ابو داود باسناده الى سمرة بن جندب اما بعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء الآية عذر من الله عز وجل لهؤلاء في ترك الهجرة وذلك انهم لا يقدرون على التخلص من ايدي المشركين ولو قدروا ما عرفوا يسلكون الطريق ولهذا قال لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا وقال عكرمة يعني نهوضا الى المدينة وقال السدي يعني مالا وقال الضحاك يعني طريقا قوله فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم اي يتجاوز عنهم بترك الهجرة وعسى من الله موجبة قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله اي في الجهاد قوله والمستضعفين اي وفي المستضعفين اي في استنقاذهم قوله من الرجال كلمة من بيانية قوله من هذه القرية يعني مكة ووصفها بقوله الظالم اهلها قوله وليا اي ناصرا ص فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به والمكره لا يكون الا مستضعفا غير ممتنع من فعل ما امر به ش قوله فعذر الله اي جعلهم معذورين قوله غير ممتنع غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو تابع لامر المكره فهو معذور ص وقال الحسن التقية الى يوم القيامة ش اي قال الحسن البصري التقية ثابتة الى يوم القيامة غير مختصة بعهده صلى الله عليه وسلم ووصله ابن ابي شيبة عن وكيع عن هشام عن قتادة عنه ص وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق ليس بشيء ش اي قال عبد الله بن عباس فيمن يكرهه اللصوص على طلاق امرأته فيطلق امرأته قوله ليس بشيء اي لا يقع طلاقه وهذا مبني على ان الاكراه يتحقق من كل قادر عليه وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة لا اكراه الا من سلطان واثر ابن عباس اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن عكرمة عن ابن عباس انه كان لا يرى طلاق المكره شيئا وذكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب وعلي وابن عباس انهم كانوا لا يرون طلاقه شيئا وذكر ابن المنذر عن ابن المسيب وابن عمر وابن عباس وعطا وطاوس والحسن وشريح والقاسم ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابي ثور واجازت طائفة طلاقه روي ذلك عن الشعبي والنخعي وابي قلابة والزهري وقتادة وهو قول الكوفيين ص وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن ش اي وبقول ابن عباس قال عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعامر بن شراحيل الشعبي والحسن البصري وعن الشعبي ان اكرهه اللصوص فليس بطلاق وان اكرهه السلطان فهو طلاق قلت كذا هو مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه كما ذكرناه ص وقال عليه السلام الاعمال بالنية ش اي هذا الحديث قد مضى في اول الكتاب مطولا موصولا وقد بينا هناك اختلاف لفظ العمل ثم وجه ايراد هذا الحديث هنا الاشارة بالرد على من فرق في الاكراه بين القول والفعل وهو مذهب الظاهرية فانهم فرقوا بينهما فقال ابن حزم الاكراه قسمان اكراه على كلام واكراه على فعل فالاول لا يجب به شيء كالكفر والقذف والاقرار بالنكاح والرجعة والطلاق والبيع والابتياع والنذر والايمان والعتق والهبة وغير ذلك والثاني على قسمين احدهما ما تبيحه الضرورة كالاكل والشرب فهذا يبيحه الاكراه فمن اكره على شيء من ذلك فلا يلزمه شيء لانه اتى مباحا له اتيانه والآخر ما لا يبيحه كالقتل والجرح والضرب وافساد الاموال فهذا لا يبيحه الاكراه فمن اكره على شيء من ذلك لزمه وفي التوضيح وخالفت طائفة الاكراه في القول والفعل سواء اذا اسر الايمان روي ذلك عن عمر بن الخطاب وهو قول مكحول ومالك وطائفة من اهل العراق ثم وجه الاستدلال بالحديث المذكور التسوية بين القول والفعل وهو الذي عليه الجمهور من ان العمل يتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال فان قلت اذا كان كذلك يحتاج كل فعل الى نية والمكره لا نية له فلا يؤاخذ قلت له نية وهي نية عدم الفعل الذي اكره عليه فان قلت ينبغي على هذا ان لا يؤاخذ الناسي والمخطئ في الطلاق والعتاق ونحوهما لانه

لا نية

لا نية لهما قلت بل يؤاخذ فيصح طلاقه حتى لو قال السفيه مثلا يجري على لسانه انت طالق يقع الطلاق لان القصد امر باطن لا يوقف عليه فلا يتعلق الحكم بوجود حقيقته بل يتعلق بالسبب الظاهر الدال وهو اهلية القصد بالبلوغ والعقل فان قلت ينبغي على هذا ان يقع طلاق النائم قلت النائم مانع هو قوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن هلال بن اسامة ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة اللهم انج عياش بن ابي ربيعة وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر وابعث عليهم سنين كسني يوسف ش مطابقته للترجمة من حيث ان هؤلاء الذين كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لهم كانوا مكرهين في مكة او من حيث ان المكره لا يكون الا مستضعفا وخالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني الفقيه وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وهلال بن اسامة منسوب الى جده هو هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن هلال والحديث مضى في الاستسقاء عن قتيبة عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه الخ قوله في الصلاة اي في القنوت وكان هذا سبب القنوت وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة من بني مخزوم وسلمة بن هشام اخو ابي جهل والوليد بن الوليد عم ابي جهل والمستضعفين من بعدهم من باب ذكر العام بعد الخاص قوله وطأتك الوطأة الدوس بالقدم وههنا مجاز عن الاخذ بالقهر والشدة قوله على مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة ابو قريش

ص باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر

ش اي هذا باب في بيان من اختار في الاكراه الضرب والقتل والهوان اي الذل والتضعف والتحقير ص حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي نا عبد الوهاب نا ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث من حيث انه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والضرب والهوان اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون منه اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث مضى في كتاب الايمان في باب حلاوة الايمان بهذا السند غير ان شيخه هناك محمد بن المثنى ومضى الكلام فيه قوله ثلاث اي ثلاث خصال قال الكرماني والجملة بعده اما صفة او خبر له قلت على قوله صفة كلامه ظاهر واما قوله او خبر ففيه نظر قوله ان يكون كلمة ان مصدرية وهو خبر لمبتدأ محذوف تقديره اول الثلاث كون الله ورسوله في محبته اياهما اكثر محبة من محبة سواهما قوله وان يحب المرء اي والثاني ان يحب المرء بالتقدير المذكور قوله وان يكره اي الثالث ان يكره قال الكرماني قال صلى الله عليه وسلم لمن قال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت ثم اجاب بقوله ثمة لان الخطبة ليست محل الاختصار وكان غيرها يوافق بمقتضى المقام ص حدثنا سعيد ابن سليمان نا عباد عن اسمعيل سمعت قيسا سمعت سعيد بن زيد يقول لقد رأيتني وان عمر موثقي على الاسلام ولو انقض احد مما فعلتم بعثمان كان محقوقا ان ينقض ش مطابقته للترجمة من حيث ان عثمان بن عفان رضي الله عنه اختار القتل على الاتيان بما لا يرضي القتلة فاختياره على القتل بالطريق الاولى وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد يلقب سعدويه وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن العوام بتشديد الواو الواسطي واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وهو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل والحديث قد مضى في باب اسلام سعيد بن زيد فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن سفيان عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعيد ابن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رأيتني وان عمر لموثقي على الاسلام

قبل ان يسلم ولو ان احدا انقض بالذي صنعتم بعثمان لكان قوله لقد رايتني اي لقد رايت نفسي وهو من خصائص افعال القلوب قوله وان عمر اي عمر بن الخطاب رضي الله عنه الواو فيه للحال قوله موثقي اسم مفعول من الايثاق وهو الاحكام واراد به ستر على الاسلام والاصل فيه من الوثاق وهو حبل او قيد يشد به الاسير والدابة قوله ولو ان احدا بضمتين وهو الجبل المشهور بالمدينة قوله انقض من الانقضاض بالقاف وهو الانصداع والانشقاق وفي الرواية المتقدمة ارفض بالفاء قوله مما فعلتم اي بسبب ما فعلتم بعثمان بن عفان في المخالفة له والخروج عن طاعته وهو امير المؤمنين ثم حصرهم اياه ثم قتلهم ظلما وعدوانا قوله محقوقا اي جديرا ان ينقض اي ينشق وينصدع ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على راسه فيجعل نصفين ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه فما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون ش مطابقته للترجمة من حيث دلالته طلب خباب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار لكونهم يجب قهرهم واذاهم كالمكرهين مسدد هو ابن مسرهد ويحيى هو ابن سعيد القطان واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم المذكوران عن قريب وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد التاء المثناة من فوق ابن جندلة مولى خزاعة والحديث مضى في علامات النبوة عن محمد بن المثنى عن يحيى وفي مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ومضى الكلام فيه قوله بردة له ويروى متوسد بردة في ظل الكعبة وهو كساء اسود مربع والجمع برود وابراد قوله الا في الموضعين للتحضيض قال ابن بطال انما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سؤال خباب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم لانه قد علم انه قد سبق القدر بما جرى عليهم من البلوى ليؤجروا عليها وانما غير الانبياء عليهم السلام فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلة لعدم اطلاعهم على ما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا قلت هذا احتمال بعيد لانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان من كان قبلكم الخ وقوله هذا تسلية لهم واشارة الى الصبر على ذلك ليتقضي امر الله عز وجل ثم قال هذا القائل والى ذلك الاشارة يعني الى ما قاله من الاحتمال بقوله ولكنكم تستعجلون قلت هذا لا يدل على انه دعا لهم بل هذا يدل على انهم لا يستعجلون في اجابة الدعاء في الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا الوقت ولو كان يجاب لهم فيما بعد قوله يوخذ يعني منهم قوله بالمنشار بكسر الميم وسكون النون وهي الالة التي ينشر بها الاخشاب ويروى والميشار بكسر الميم وسكون الياء اخر الحروف من وشر الخشبة اذا نشرها غير مهموز وفيه لغة بالهمز من اشر الخشبة قوله ما دون لحمه وعظمه اي من تحتهما ويروى من دون لحمه قوله ما يصده اي ما يمنعه قوله هذا الامر اي الاسلام قوله من صنعاء بالمد وهي قاعدة اليمن ومدينتها العظمى وحضرموت بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وبضم الميم ايضا بلدة ايضا باليمن وهو كبعلبك في الاعراب قوله والذئب بالنصب عطف على لفظة الله اي ولا يخاف الذئب على غنمه فافهم

ص باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره

ش اي هذا باب في بيان بيع المكره قوله ونحوه المضطر قوله في الحق اي في الماليات قوله وغيره اي وغير الحق قيل لا دخل لهذه اللفظة فيه لان الحديث في بيع اليهود وهو اكراه الحق واجاب الكرماني بان المراد بالحق الماليات وبغيره الجلاء بالجيم او المراد بالحق الجلاء والمراد بغيره مثل الجنايات ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم

يا معشر

يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال ذلك اريد فقالها الثانية فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة فقال اعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث انما هو في بيع المضطر فان المكره على البيع هو الذي يحمل على بيع الشيء اراد او لم يرد واليهود شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها فاختاروا كالمضطر الى بيع ماله عند تضييق دائنه عليه فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز واجيب بانه لو كان الالزام بالبيع من جهة الشرع لجاز فعلى انا قد ذكرنا ان المراد بقوله في الترجمة بيع المكره ونحوه هو المضطر وقيل ترجم بالحق وغيره ولم يذكر الا الشق الاول واجيب بان مراده بالحق الدين وبغيره ما عداه مما يكون بيعه لازما لان اليهود اكرهوا على بيع اموالهم لا لدين عليهم وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني يروي عن الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة والحديث مضى في الجزية عن عبد الله بن يوسف عن الليث وسيجيء في الاعتصام عن قتيبة عن الليث واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير جميعا عن قتيبة قوله يهود غير منصرف قوله بيت المدراس بكسر الميم وبالسين المهملة على وزن مفعال وزن الالة وهو الموضع الذي كانوا يقرؤن فيه التوراة قال ابن الاثير مفعال غريب في المكان والظاهر انه للمبالغة وقال الكرماني واضافة البيت اليه من باب اضافة العام الى الخاص نحو شجر الاراك قوله فناداهم في رواية الكشميهني فنادى قوله اسلموا بكسر الهمزة امر وتسلموا من السلامة جوابه قوله يا ابا القاسم اصله يا ابا القاسم حذفت الهمزة للتخفيف قوله ذلك اريد اي بقولي اسلموا يعني اذا اعترفتم اني بلغتكم سقط عني الحرج قوله اعلموا ان الارض في رواية الكشميهني انما الارض في الموضعين قوله لله ورسوله قال الداودي لله افتتاح كلام وقوله ورسوله حقيقة لانها مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وقال غيره المراد ان الحكم لله في ذلك ولرسوله لكونه المبلغ عنه القائم بتنفيذ اوامره قوله اجليكم بضم الهمزة من الاجلاء وهو الاخراج عن ارضهم قوله فمن وجد منكم بماله قال الكرماني الباء فيه للمقابلة

ص باب لا يجوز نكاح المكره

ش اي هذا باب في بيان انه لا يجوز نكاح المكره ص ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم ش قال صاحب التوضيح ادخال البخاري هذه الآية في هذا الباب لا ادري ما وجهه ثم استدرك فذكر ما فيه الجواب وهو انه اذا نهى عن الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى قال الثعلبي هذه الآية نزلت في معاذة ومسيكة جاريتي عبد الله بن ابي المنافق كان يكرههما على الزنا بضريبة ياخذها منهما وكذلك كانوا يفعلون في الجاهلية يواجرون اماءهم فلما جاء الاسلام قالت معاذة لمسيكة ان هذا الامر الذي نحن فيه لا يخلو من وجهين فان لم يكن خيرا فقد استكثرنا منه وان يكن شرا فقد آن لنا ان ندعه فانزل الله سبحانه وتعالى هذه الآية قوله فتياتكم اي اماءكم جمع فتاة قوله على البغاء اي على الزنا وقال ابن الاثير يقال بغت المراة تبغي بغاء بالكسر اذا زنت فهي بغي جعلوا البغاء على زنة العيوب كالحران والشراد لان الزنا عيب قوله ان اردن كلمة ان هنا بمعنى اذا اردن وليس معناه الشرط لانه لا يجوز اكراههن على الزنا ان لم يردن تحصنا نظيرها قوله تعالى وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين والتحصن التعفف قوله ومن يكرههن اي بعد النهي لهن غفور رحيم والوزر على المكره ص حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية الانصاري عن خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي من افراد البخاري وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي

بكر الصديق رضي الله عنه وجمع على ورثة انسو فاعلم من التجيبي ابن يزيد بن جارية بالجيم وبالياء آخر الحروف قال ابو عمر يزيد بن جارية والد عبد الرحمن شهد خطبة الوداع وروى منها الفاظا وخنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد بنت خذام بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الذال المعجمة ابن وديعة الانصاري من الاوس والحديث مضى في النكاح في باب لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاهما ومضى الكلام فيه قوله وهي ثيب كذا في رواية مالك وروى محمد بن اسحق عن حجاج بن السائب عن ابيه عن جدته خنساء بنت خذام قال وكانت ايما من رجل فزوجها ابوها رجلا من بني عوف الحديث وقال محمد بن سحنون اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة قالوا ولا يجوز المقام عليه لانه لم ينعقد وقال ابن القاسم لا يلزم المكره ما اكره عليه من نكاح او طلاق او عتق وقال محمد بن سحنون واجاز اهل العراق نكاح المكره

ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابي عمرو وهو ذكوان عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله تستأمر النساء في ابضاعهن قال نعم قلت فان البكر تستأمر فتستحيي فتسكت قال سكاتها اذنها ش مطابقته للترجمة من حيث انه يفهم منه ان نكاح البكر لا يجوز الا برضاها ويعتبر رضاها فيكون حكمها حكم المكره ومحمد بن يوسف يجوز ان يكون الفريابي وشيخه سفيان الثوري ويجوز ان يكون البيكندي البخاري وشيخه سفيان بن عيينة فان كلا من سفيانين مشهور بالرواية عن ابن جريج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج ولكن جزم ابو نعيم ان هذا الحديث انما هو عن الفريابي وهو اذا اطلق سفيان ولم ينسبه فهو الثوري واذا اراد سفيان بن عيينة نسبه وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله او عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير التيمي المكي الاحول القاضي على عهد ابن الزبير وابو عمرو بفتح العين اسمه ذكوان مولى عائشة رضي الله عنها وكانت قد دبرته ومضى الحديث في النكاح قوله تستأمر على صيغة المجهول يعني تستأمر النساء في عقد نكاحهن قوله من ابضاعهن قال الكرماني جمع بضع قلت ليس كذلك وليس بجمع بل هو بكسر الهمزة من ابضعت المرأة ابضاعا اذا زوجتها قوله فتستحيي بياء واحدة وفيه لغة اخرى تستحيي بياءين قال الله تعالى ان الله لا يستحيي قوله سكاتها بالرفع والاسماعيلي سكوتها وفي الرواية المتقدمة التي تقدمت في النكاح بلفظ صمتها

باب اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اكره الرجل حتى وهب عبده لشخص او باعه لم يجز اي لم يصح لا الهبة ولا البيع والعبد باق على ملكه ص وبه قال بعض الناس ش اي بالحكم المذكور قال بعض الناس وهو عدم جواز هبة المكره عبده وكذا بيعه قلت اراد ببعض الناس الحنفية فمذهبهم ليس كذلك فان مذهبهم ان شخصا اذا اكره على بيع ماله او هبته لشخص وعلى اقراره بالف مثلا لشخص ففعل ذلك فباع او وهب او اقر ثم زال الاكراه فهو بالخيار ان شاء امضى هذه الاشياء او فسخها لان الملك ثبت بالعقد لصدوره من اهله في محله الا انه فقد بشرط الحل وهو التراضي فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضي بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع ص فان نذر المشتري فيه نذرا فهو جائز بزعمه ش اراد بهذا الكلام التشنيع على هؤلاء البعض من الناس واثبات تناقضهم في كلامهم اي قال هؤلاء البعض فان نذر المشتري يعني المشتري من المكره في الذي اشتراه نذرا فهو جائز بزعمه اي بقولهم ص وكذلك ان دبره ش اي وكذلك قالت هؤلاء البعض ان دبر المشتري من المكره العبد الذي اشتراه بيان التناقض الذي زعمه البخاري فيما قاله الكرماني قال قال المشايخ انما قال البخاري بعض الناس يريد به الحنفية وغرضه ان بين ان كلامهم متناقض لان بيع الاكراه هل هو ناقل للملك الى المشتري ام لا فان قالوا نعم فيصح منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا لا فلا يصحان منه ايضا والجمع بينهما تحكم وتخصيص انتهى قلت او لا ليس مذهب الحنفية في هذا كما زعمه البخاري كما ذكرنا وثانيا انما يمتنع هذا التردد بفعل الملك

يعدم بل الملك يثبت بالعقد لصدوره من اهله في محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضي فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضي بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه ان رجلا من الانصار دبر مملوكه ولم يكن له مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بثمانمائة درهم قال فسمعت جابرا يقول عبدا قبطيا مات عام اول ش قال الداودي ما خاصمه انه لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه لا اكراه فيه ثم قال الا ان يريد ان النبي عليه السلام باعه وكان كالمكره له على بيعه وابو النعمان محمد بن الفضل والحديث مضى في العتق قوله ان رجلا اسمه ابو مذكور والمملوك اسمه يعقوب والمشتري نعيم بضم النون وفتح العين المهملة ابن النحام بفتح النون وتشديد الحاء المهملة وقد وقع في بعض النسخ نعيم ابن النحام والصواب نعيم النحام بدون لفظ الابن لانه عليه السلام قال سمعت في الجنة نحمة نعيم اي سعلته فهو صفة لا صفة ابيه قوله عبدا قبطيا اي من قبط مصر وفيه جواز بيع المدبر قبل من يحتج على الحنفية في منعهم بيع المدبر واجابوا بان هذا محمول على المدبر المقيد ويجوز بيعه الان بيننا انه كان مدبرا مطلقا ولا يقدر رده على ذلك وكونه لم يكن له مال غيره ليس علة في جواز بيعه لان المذهب فيه ان يسعى في قيمته وجواب آخر انه محمول على بيع الخدمة والمنفعة لا بيع الرقبة لما روى الدارقطني باسناده عن ابي جعفر انه قال شهدت الحديث من جابر انما اذن في بيع خدمته وابو جعفر ثقة

ص باب من الاكراه كره وكره واحد

ش اي هذا باب من جملة ما ورد في امر الاكراه ما تضمنته الآية المذكورة في الباب وفيها لفظ كرها بفتح الكاف واشار البخاري بان لفظ كره بالفتح وكره بالضم واحد في المعنى قوله كره وكره بالرفع ويروى كرها وكرها على حكاية الآية وهو الاوجه ولم يقع هذا في رواية النسفي وقيل الكره بالضم ما كرهت نفسك عليه وبالفتح ما اكرهك عليه غيرك ص حدثنا حسين بن منصور نا اسباط بن محمد نا الشيباني سليمان بن فيروز عن عكرمة عن ابن عباس وقال الشيباني وحدثني عطاء ابو الحسن السوائي ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الآية قال كانوا اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاؤا زوجوها وان شاؤا لم يزوجوها فهم احق بها من اهلها فنزلت هذه الآية في ذلك ش مطابقته للترجمة في قوله كرها في الآية وحسين بن منصور النيسابوري ما له في البخاري الا هذا الموضع مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين واسباط بلفظ الجمع ابن محمد القرشي الكوفي وعطاء ابو الحسن السوائي بضم السين المهملة وخفة الواو وبالهمز بعد الالف نسبة الى بني سواءة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بطن كبير وهو من افراد البخاري والحديث مر في التفسير في سورة النساء قوله قالوا كانوا ويروى قال كانوا وهي الاصح قوله فهم اي اهل الرجل ويروى وهم بالواو قوله في ذلك ويروى بذلك وقال المهلب فائدة هذا الباب والله اعلم ليعرفوا ان كل من امسك امرأته لاجل الارث منها طمعا ان تموت فلا يحل له ذلك بنص القرآن

ص باب اذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا استكرهت المرأة على الزنا فلا يجب الحد عليها لانها مكرهة لقوله تعالى ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم ويروى في قوله تعالى والاولى اصوب وجه مناسبة الآية للترجمة من حيث ان فيها دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنا فيلزم ان لا يجب عليها الحد قوله ومن يكرههن اي بعد النهي بقوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء قوله غفور رحيم اي لهن وقد نزل به الشاذ فان الله من بعد اكراههن لهن غفور رحيم وهي قراءة ابن مسعود وجابر وسعيد بن جبير ونسبت ايضا لابن عباس وقال الطيبي يستفاد منه الوعيد

التشديد للمكرهين لمن وفي ذكر المغفرة والرحمة تعريض وتعذيبه انتهوا ايها المكرهون فانهن مع
كونهن مكرهات فلا يواخذن لولا رحمة الله ومغفرته فكيف بكم انتم ص وقال الليث حدثني نافع ان
صفية بنت ابي عبيد اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى
اقتضها فجلده عمر رضي الله عنه الحد ونفاه ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وتعليق الليث بن سعد الذي رواه عن نافع مولى ابن عمر وصله ابو القاسم
البغوي عن العلا بن موسى عن الليث وصفية بنت ابي عبيد الثقفية امرأة عبد الله بن عمر
ويروى ابنة ابي عبيد قوله الامارة بكسر الهمزة اي من مال الخليفة وهو عمر رضي الله عنه قوله
من الخمس اي من مال الخمس الغنيمة الذي يتعلق التصرف فيه بالامام ومعنى قوله وقع عليها
زنى بها قوله اقتضها اي ازال بكارتها ومادته قاف وضاد معجمة ماخوذ من القضة بكسر القاف
وهي عذرة البكر ويقال ان عمر كان يرى بنفي الرقيق كالحر من البلد يعني يغربه نصف سنة لان
حده نصف حد الحر في الجلد والتغرير واختلفوا في وجوب الصداق فقال عطا والزهري نعم
وهو قول مالك واحمد واسحق وابي ثور وقال الشعبي اذا اقيم عليها الحد فلا صداق لها وهو
قول الكوفيين ص وقال الزهري في الامة البكر يفترعها الحر يقيم ذلك الحكم من الامة العذراء
بقدر رقيتها ويجلد وليس في الامة الثيب في قضاء الائمة غرم ولكن عليه الحد ش اي قال محمد بن
مسلم الزهري الخ قوله يفترعها بالفاء والراء والعين المهملة اي يقتضها قوله يقيم قال الكرماني ويقيم
اما بمعنى يعزم واما من قامت الامة مائة دينار اذا بلغت قيمتها قوله ذلك اي الافتراع الحكم بفتحتين اي
الحاكم قوله العذراء اي البكر قوله بقدر قيمتها اي على الذي اقتضها ويروى بقدر ثمنها والمعنى ان الحاكم
ياخذ من المفترع دية الافتراع بسبب قيمتها اي ارش النقص وهو التفاوت بمعنى كونها بكرا وثيبا وفائدة
قوله ويجلد لدفع توهم من يظن ان المغرم يغني عن الجلد قوله غرم اي غرامة وقول مالك كقول الزهري
كما نقل عنه المهلب ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابرهيم بسارة دخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من الجبابرة فارسل
اليه ان ارسل الي بها فارسل بها فقام اليها فقامت توضا وتصلي فقالت اللهم ان كنت آمنت بك وبرسولك
فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله ش مطابقته للترجمة من حيث انه كما لا ملامة عليها في
الخلوة بعد اكراهها فكذلك المستكرهة في الزنا لا حد عليها كذا قاله الكرماني وصاحب التوضيح
قلت لا يخلو عن الانتقال ووجه المطابقة من حيث ان اكره ابرهيم عليه السلام على ارسالها وابو
اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد
الرحمن بن هرمز ومضى الحديث في اخر البيع وفي احاديث الانبياء عليهم السلام قوله هاجر ابرهيم
عليه السلام قال الكرماني من العراق الى الشام قلت قال اهل السير من بيت المقدس الى مصر
وسارة ام اسحق عليهما السلام قوله دخل قرية قال الكرماني هي حران بفتح الحاء المهملة وتشديد
الراء وبالنون وهي كانت مدينة عظيمة تعد من ديار مصر من حد الجزيرة بين الفرات ودجلة واليوم
خراب قيل كان مولد ابرهيم بها وقول الكرماني قرية هي حران فيه نظر والذي ذكره اهل السير هي
مصر ومما يرد هذا الذي ذكره قول من قال ان حران هي التي ولد فيها ابراهيم عليه السلام قوله
او جبار شك من الراوي قوله فارسل اليه اي ارسل ذلك الجبار الى ابرهيم عليه السلام فارسلها
ابرهيم عليه السلام كرها قوله توضا بضم الهمزة اصله تتوضا فحذفت منه التاء قوله ان كنت
ليس على الشك لانها لم تكن شاكة في ايمانها وانما هو على خلاف مقتضى الظاهر فيها ولا يخلو ان كنت
مقبولة الايمان قوله فغط بضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة اي خنق وصرع وقال الداودي
ورويناه هنا بالعين المهملة ويحتمل ان يكون من العطعطة وهي حكاية صوت وقال الشيباني الغطو
المغلوب ذكره الجوهري في باب العين المهملة قوله حتى ركض برجله اي حركه ودفع وجمح ولم يذكر
البخاري حكم اكراه الرجل على الزنا فذهب الجمهور انه لا حد عليه وقال مالك وجماعة عليه الحد
لانه لا ينتشر الا بلذة وسواء اكرهه سلطان او غيره وعن ابي حنيفة لا يحد ان اكرهه
سلطان وخالفه ابو يوسف ومحمد رحمهم الله

باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل او نحوه

وكذلك

وكذلك كل مكره يخاف فانه يذب عنه الظالم ويقاتل دونه ولا يخذله فان قاتل دون المظلوم فلا قود
عليه ولا قصاص ش اي هذا باب في بيان يمين الرجل انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله ظالم
ان لم يحلف اليمين الذي اكرهه الظالم عليها قوله او نحوه اي او نحو القتل مثل قطع اليد او قطع عضو
من اعضائه قوله فانه يذب بفتح الياء اخر الحروف وضم الذال المعجمة اي يدفع عن الظالم ويروى
المظالم جمع مظلمة ويروى ويدرا عنه الظالم اي يدفعه ويمنعه منه قوله ويقاتل دونه اي يقاتل
عنه ولا يخذله اي لا يترك نصرته قوله فان قاتل دون المظلوم اي عن المظلوم قوله فلا قود عليه
ولا قصاص قال صاحب التوضيح يريد ولا دية لان الدية تسمى ارشا وقال الكرماني لم كرر القود اذ
هو القصاص بعينه ثم اجاب بانه لا تكرار اذ القصاص اعم من ان يكون في النفس ويستعمل غالبا
في القود او هو تاكيد قلت في الجواب الثاني نظر لا يخفى وقال ابن بطال ذهب مالك والجمهور
الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم لا انه لا حنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه
كان له ان يوري لانه لما ترك التورية صار قاصدا لليمين فيحنث ص وان قيل له لتشربن الخمر
او لتاكلن الميتة او لتبيعن عبدك او تقر بدين او تهب هبة وكل عقدة او لنقتلن اباك او اخاك في الاسلام
وما اشبه ذلك وسعه ذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم ش اي وان قيل لرجل
يعني وان قال رجل لرجل لتشربن الخمر واكرهه على ذلك او قال لتاكلن الميتة واكرهه على ذلك
او قال لتبيعن عبدك واكرهه على ذلك وهذه الالفاظ الثلاثة كلها مؤكدة بالنون المثقلة
وباللامات المفتوحة في اوائلها قوله او تقر اي وقال له لتقرن بدين لفلان واكرهه على ذلك او قال
له تهب هبة لفلان واكرهه على ذلك قوله وكل عقدة لفظة كل مضافة الى لفظ عقدة وهو مبتدا
وخبره محذوف اي كذلك نحو ان يقول لتقرضن او لتوجرن ونحوهما ويروى او تحل عقدة عطفا على
ما قبله وتحل بفتح التاء مضارع مخاطب من الحل بالحاء المهملة وقال الكرماني المراد بحل العقدة فسخها
قوله او اباك اي او قال له لنقتلن اباك او اخاك في الاسلام انما قيد بالاسلام ليجعله اعم
من الاخ العربي من النسب قوله وسعه ذلك اي جاز له الاكل والشرب والاقرار والهبة لتخليص
الاب والاخ في الدين يعني المؤمن عن القتل وقال ابن بطال مراد البخاري ان من هدد بقتل والده
او بقتل اخيه في الاسلام ان يفعل شيئا من المعاصي او يقر على نفسه بدين ليس عليه او يهب شيئا
لغيره بغير طيب نفس منه او يحل عقدة كالطلاق والعتاق بغير اختياره انه يفعل جميع ما هدد به
ليخلص اباه من القتل وكذا اخوه المسلم قوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم دليل قوله او اخاك في
الاسلام وقد تقدم هذا الحديث في باب المظالم ص وقال بعض الناس لو قيل له لتشربن الخمر
او لتاكلن الميتة او لنقتلن ابنك او اباك او ذا رحم محرم لم يسعه لان هذا ليس بمضطر ثم ناقض
فقال ان قيل له لنقتلن اباك او ابنك او لتبيعن هذا العبد او تقر بدين او تهب يلزمه في القياس
ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة في ذلك باطل فرقوا بين كل ذي رحم محرم وغيره
بغير كتاب ولا سنة ش قيل اراد ببعض الناس الحنفية قوله لو قيل له اي لرجل اي قال ظالم لرجل
واراد قتل والده لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة قوله او لنقتلن ابنك اي او قال اياك ان لم تفعل
ما اقول لك قوله او ذا رحم محرم اي او قال لنقتلن ذا رحم محرم لك ان لم تفعل كذا والمحرم هو من
لا يحل نكاحها ابدا لحرمته قوله لم يسعه اي لم يسعه ان لم يفعل ما امره به لانه ليس بمضطر لان ذلك
لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في خاصته لا في غيره وليس له ان يدفع بها معصيته
غيره فان فعل ياثم وعند الجمهور لا ياثم وقال الكرماني يحتمل ان يقال انه ليس بمضطر لانه
مخير في امور متعددة والتخيير ينافي الاكراه وقال بعضهم قوله في امور متعددة ليس كذلك
بل الذي يظهر ان او فيه للتنويع لا للتخيير وانما امثلة لا امثال واحد قلت هذا الذي يظهر
ان او فيه للتنويع يدل على للتخيير لانها وقعت بعد الطلب قوله ثم ناقض الظاهر فيه يرجع الى
بعض الناس فان البنا قض على زعمه انهم قالوا بعدم الاكراه في الصورة الاولى وقالوا به في
الصورة الثانية من حيث القياس ثم قالوا ببطلان البيع ونحوه استحسانا فقد ناقضوا اذ
يلزم القول بالاكراه وقد قالوا بعدم الاكراه قلت هذه المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز
له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان حجة عند الحنفية قوله فرقوا بين كل ذي رحم بخلاف
غيرهم في الاجنبي فلو قيل لرجل لتقتلن هذا الرجل الاجنبي او لتبيعن كذا ففعل لينجيه من

الفتل لرشد البيع ولو قيل له في ذلك في ذي رحمه لم يلزمه ما عقده قلت هذا ايضا بطريق الاستحسان وهو غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وقال الكرماني وما ذكره البخاري من امثال هذه المباحث غير مناسب لوضع هذا الكتاب اذ هو خارج عن فنه قلت انكر عليه بعضهم هذا الكلام فقال للبخاري اسوة بالائمة الذين سلك طريقهم كالشافعي وابي ثور والحميدي واحمد واسحق فهذه طريقتهم في البحث انتهى قلت لم يسلك احد منهم فيما جمعه من الحديث خاصة هذا المسلك وانما ذكروا امثال هذه المباحث في مؤلفات مشتملة على الاصول والفروع وان ذكر احد منهم هذه المباحث في كتب الحديث خاصة فالكلام عليه ايضا وارد على ان احدا لا ينازع ان البخاري لا يساوي الشافعي في الفقه ولا في البحث عن مثل هذه المباحث ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابرهيم عليه السلام لامرأته هذه اختي وذلك في الله ش هذا استشهد به البخاري في عدم الفرق بين القريب والاجنبي في هذا الباب بيان ذلك ان ابراهيم عليه السلام قال لامرأته وهي سارة وكذا في رواية الكشميهني هذه اختي يعني في الاسلام فاذا كانت اخته في الاسلام وجبت عليه حمايته والدفع عنه قوله وذلك في الله من كلام البخاري يعني قوله هذه اختي لارادة التخلص فيما بينه وبين الله تعالى قلت فرقهم بين القريب والاجنبي ايضا استحسان لانه اذا وجبت حماية اخيه المسلم في الدين على ما قالوا فحمايته قريبه اوجب ص وقال النخعي اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف ش اي قال ابرهيم النخعي اذا كان المستحلف ظالما فالمعتبر نية الحالف وان كان مظلوما فالمعتبر نية المستحلف فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما واجيب بان المدعي المحق اذا لم يكن له بينة ويستحلف المدعى عليه فهو مظلوم واثر ابرهيم هذا وصله محمد بن الحسن في كتاب الاثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه بلفظ اذا استحلف الرجل وهو مظلوم فاليمين على ما نوى وعلى ما ورى واذا كان ظالما فاليمين على نية من استحلفه وقال ابن بطال قول النخعي يدل على ان النية عنده نية المظلوم ابدا والى مثله ذهب مالك والجمهور وعند ابي حنيفة النية نية الحالف ابدا وقال غيره ومذهب الشافعي ان الحلف اذا كان عند الحاكم فالنية نية الحاكم وهي راجعة الى نية صاحب الحق وان كان في غير الحاكم فالنية نية الحالف ص حدثنا ابن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ش مطابقته للترجمة من حيث ان المسلم يجب عليه حماية اخيه المسلم والحديث قد مر في كتاب المظالم بعين هذا الاسناد باتم منه قوله ولا يسلمه من الاسلام وهو الخذلان قوله في حاجته اي في قضاء حاجته ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم نا سعيد بن سليمان نا هشيم اخبرنا عبيد الله بن ابي بكر ابن انس عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت اذا كان ظالما كيف انصره قال تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم البزاز بمعجمتين الملقب صاعقة وهو من طبقة البخاري في اكثر شيوخه وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد وهو ايضا من شيوخ البخاري وقد روى عنه في غير هذا في مواضع وهشيم مصغر هشم ابن بشير مصغر بشر الواسطي وعبيد الله بن ابي بكر بن انس يروي عن جده انس بن مالك رضي الله عنه والحديث مر في كتاب المظالم من حديث عبيد الله بن ابي بكر بن انس وحميد الطويل سمعا انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما انتهى هذا المقدار واخرجه فيه ايضا عن مسدد عن معتمر عن حميد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما قال تاخذ فوق يديه قوله افرايت اي اخبرني والفاء عاطفة على مقدر بعد الهمزة وفيه نوعان من المجاز اطلق الروية واراد الاخبار واطلق الاستفهام واراد الامر والعلاقة بينهما ظاهرتان وكذا القرينة قوله كيف اذا كان ظالما كيف انصره اي كيف انصره على ظلمه قوله تحجزه بالحاء المهملة والجيم والزاي اي تمنعه ويروى تحجره بالراء موضع الزاي من الحجر وهو المنع قوله او تمنعه شك من الراوي قوله فان ذلك اي منعه عن الظلم نصره

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيل

ش اي هذا كتاب في بيان الحيل وهو جمع حيلة وهي ما يتوصل به الى المقصود بطريق خفي وقال الجوهري الحيلة بالكسر اسم من الاحتيال ذكره في فصل الياء ثم قال وهو من الواو يقال هو احيل منك واحول منك اي اكثر حيلة وما احيله لغة في ما احوله

ص باب ترك الحيل

ش اي هذا باب في بيان ترك الحيل قيل اتى بلفظ ترك الحيل دفعا توهم جواز الحيل في الترجمة الاولى قلت الترجمة الاولى بعمومها تتناول الحيلة الجائزة والحيلة الغير الجائزة واطلقها لان من الحيلة ما لا يمتنع منها وفي هذه الترجمة بين احد النوعين وهو الترك ص وان لكل امرئ ما نوى في الايمان وغيرها ش وفي بيان ان لكل امرئ ما نوى وهذا قطعة من الحديث الذي ياتي الان وايضا مضى في اول الكتاب وهو قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى الحديث وبقي الكلام فيه مبسوطا قوله في الايمان وغيرها في رواية الكشميهني وغيره فعلى هذا ذلك على ارادة اليمين المستفادة من الايمان وفيه نظر لا يخفى ولفظ الحديث يتحول على العبادات والبخاري عمم في ذلك حيث يشمل كلامه على المعاملات ايضا ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابرهيم عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ش مطابقته للترجمة من حيث ان مهاجر ام قيس جعل الهجرة حيلة في تزويج ام قيس وابو النعمان محمد بن الفضل ويحيى بن سعيد الانصاري ومحمد بن ابرهيم التيمي وقد شرحت هذا الحديث في اول الكتاب بشرح احد مثله من الشراح المتقدمين والمتاخرين واحتج بهذا الحديث من قال بابطال الحيل ومن قال باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الى نية العامل وفي المحيط كتاب الحيل ومشروعيته بقوله تعالى في قصة ايوب عليه السلام وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث وهي الفرار والهروب عن المكروه والاحتيال للهروب عن الحرام والتباعد عن الوقوع في الاثام لا باس به بل هو مندوب اليه واما الاحتيال لابطال حق المسلم فاثم وعدوان وقال النسفي في الكافي عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال الحق

ص باب في الصلاة

ش اي هذا باب في بيان دخول الحيلة في الصلاة ص حدثني اسحق نا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا ش قال الكرماني فان قلت ما وجه تعلق الحديث بالكتاب قلت قالوا مقصود البخاري الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث في الجلسة الاخيرة وقالوا التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة فهم متحيلون في صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه الرد ان محدثه في صلاته فلا يصح لان التحلل منها ركن فيها لحديث وتحليلها التسليم كما ان التحريم التكبير ركن منها وحيث قالوا المحدث في الصلاة يتوضا ويبني وحيث حكموا بصحتها عند عدم النية في الوضوء بعلة انه ليس بعبادة انتهى وقال ابن المنير اشار البخاري بهذه الترجمة الى رد قول من قال بصحة صلاة من احدث عمدا في اثناء الجلوس الاخير ويكون حدثه كالتسليم بان ذلك من الحيل لتصحيح الصلاة مع الحدث انتهى وقال ابن بطال فيه رد على من قال ان من احدث في القعدة الاخيرة ان صلاته صحيحة انتهى دليل التحريم بقيا بلا التسليم لحديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الطرف الاخر ركنا انتهى قلت لا مطابقة بين الحديث والترجمة اصلا فانه لا يدل على صلاة على شيء من الحيل وقول الكرماني فهم يتحيلون في صحة الصلاة

مع وجود الحدث كلام مردود غير مقبول اصلا لان الحنفية ما صححوا صلاة من احدث في القعدة الاخيرة بالحيلة وما الحيلة دخل في اصلاتهم هذا بل حكموا بذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود رضي الله عنه اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلاتك رواه ابو داود في سننه ولفظه اذا قلت هذا او قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم وان شئت ان تقعد فاقعد ورواه احمد في مسنده وابن حبان في صحيحه وهذا بناء على فرضية السلام في الصلاة لانه عليه السلام خير المصلي بعد القعود بقوله ان شئت ان تقوم الخ وهو حجة على الشافعي في قوله السلام فرض ومما حملهم على هذا الكلام الشنيع افراط تعصبهم الباطل وقوله وجه الرد انه يحدث في صلاته فلا يصح غير صحيح لان صلاته قد تمت قوله لحديث وتحليلها التسليم استدلاله غير صحيح لانه خبر من اخبار الاحاد فلا يدل على الفرضية وكذلك استدلالهم على فرضية تكبيرة الافتتاح بقوله عليه السلام تحريمها التكبير غير صحيح لما ذكرنا بل فرضيته بقوله تعالى وربك فكبر والمراد به في الصلاة اذ لا يجب خارج الصلاة بالاجماع مثل التعقيب ولا مكان يجب فيه الا في افتتاح الصلاة قوله بعلة انه يشبه بعبادة كلام ساقط ايضا لان الحنفية لم يقولوا ان الوضوء ليس معتادة مطلقا بل قالوا انه عبادة غير مستقلة بذاتها بل هو وسيلة الى اقامة الصلاة وقول ابن المنير ايضا ان ذلك من الحيل لتصحيح الصلاة مردود كما ذكرنا وجهه وقول من قال فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الطرف الآخر ركنا غير مسلم ولا يوجه اصلا لعدم استلزام ذلك عليه لا يخفى قوله حدثني اسحق ويروى حدثنا اسحق وهو ابن نصر ابو ابراهيم السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة بباب بني سعد يروي عن عبد الرزاق ابن همام عن معمر بن راشد عن همام بتشديد الميم ابن منبه الابناوي الصنعاني والحديث مضى في الطهارة ومضى الكلام فيه

باب في الزكاة

ش اي هذا باب في بيان ترك الحيل في اسقاط الزكاة وفيه خلاف سيأتي ص وان لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ش اي وفي بيان ان لا يفرق الخ وهو لفظ الحديث الاول في الباب وهو قطعة من حديث طويل مضى في الزكاة بالسند المذكور ومضى الكلام فيه ص حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري نا ابي نا ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بكر رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن المثنى بن انس بن مالك الانصاري يروي عن عمه ثمامة بن عبد الله بن انس وثمامة بضم الثاء وتخفيف الميم قوله ولا يجمع عطف على فريضته اي لو كان لشريكين اربعون شاة والواجب شاة لا يجمع بينهما ليكون الواجب شاة واحدة ولا يفرق كما لو كان بين الشريكين اربعون لا يفرق لئلا تجب فيه الزكاة لانه حيلة في اسقاطها وتنقيصها ص حدثنا قتيبة نا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله اخبرني ما فرض الله علي من الصلاة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام قال والذي اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق ش وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لا تتأتى الا بالتعسف وابو سهيل مصغر السهل اسمه نافع بن مالك وطلحة بن عبيد الله مصغر التيمي احد العشرة المبشرة بالجنة قتله مروان بن الحكم يوم الجمل والحديث مضى في الايمان ومضى الكلام فيه قوله بشرائع الاسلام اي واجبات الزكاة وغيرها وقال الكرماني مفهوم الشرط يوجب ان تطوع لا يفلح قلت شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم الموافقة وهنا مفهوم الموافقة ثابت اذ من تطوع يفلح بالطريق الاولى ص وقال بعض الناس في عشرين ومائة بعير حقتان فان اهلكها متعمدا او وهبها او احتال فيها فرارا من الزكاة فلا شيء

عليه

عليه ش قيل اراد ببعض الناس ابا حنيفة والتشنيع لان مذهبه ان كل حيلة يتحيل بها احد في اسقاط الزكاة فاثم ذلك عليه وابو حنيفة يقول اذا نوى بتفويته الفرار من الزكاة قبل الحول بيوم لم تضره النية لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله عليه السلام خشية الصدقة الا حينئذ وقد قام الاجماع على جواز التصرف قبل حلول الحول كيف شاء وهو قول الشافعي ايضا فكيف يريد بقوله بعض الناس ابا حنيفة في الخصوص وقيل اراد به ابا يوسف فانه قال في عشرين ومائة بعير الخ وقال لا شيء عليه فانه امتناع عن الوجوب لا اسقاط الواجب وقال محمد يكره لما فيه من القصد الى ابطال حق الفقراء بعد وجود سببه وهو النصاب ص حدثني اسحق نا عبد الرزاق نا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم يوم القيامة شجاعا اقرع يفر منه صاحبه فيطلبه ويقول انا كنزك قال والله لن يزال يطلبه حتى يبسط يده فيلقمها فاه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ما رب النعم لم يعط حقها تسلط عليه يوم القيامة تخبط وجهه باخفافها ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه كان من الوجوه المذكورة واسحق قيل انه ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في المستخرج وقال الكرماني قال الكلاباذي يروي البخاري عن اسحق بن منصور واسحق بن ابراهيم الحنظلي واسحق بن ابراهيم السعدي عن عبد الرزاق انتهى قلت مقتضى كلام الكرماني ان اسحق هنا يحتمل ان يكون احد الثلاثة المذكورين بغير تعيين والحديث مضى في الزكاة قوله كنز احدكم الكنز المال الذي يخبأ ولا يؤدى زكاته قوله شجاعا من الحيات وهو الحية والاقرع بالقاف اي المتناثر شعر راسه لكثرة سمه قوله لن يزال في رواية الكشميهني لا يزال قوله فيبسط يده اي صاحب المال قوله فيلقمها اي يده قوله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو موصول بالسند المذكور قوله اذا ما رب النعم كلمة ما زائدة والرب المالك والنعم بفتحتين الابل من البقر والغنم والظاهر ان المراد به هنا الابل بقرينة ذكر اخفافها لانها للابل خاصة وهو جمع خف والخف للابل كالظلف للشاة ص وقال بعض الناس في رجل له ابل فخاف ان تجب عليه الصدقة بيوم احتيالا فلا باس عليه وهو يقول ان زكى ابله قبل ان يحول عليه الحول بيوم او بسنة جازت عنه ش قال بعض الشراح اراد ببعض الناس ابا حنيفة يريد التشنيع عليه باثبات التناقض فيما قاله وبيان ما يريد به من التناقض هو انه نقل اولا قاله في رجل له ابل الخ ثم قال وهو يقول اي والحال ان بعض الناس المذكور يقول ان زكى ابله الخ يعني جاز عنه التزكية قبل اليوم الحول بيوم فكيف ينقطع في ذلك اليوم وقال صاحب التلويح ما الزم البخاري ابا حنيفة من التناقض فليس بتناقض لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا مؤجلا وقد سبقه بهذا ابن بطال ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها ش مطابقته للترجمة تظهر بالتعسف من كلام المهلب حيث قال في هذا الحديث حجة على ان الزكاة لا تسقط بالحيلة ولا بالموت لان النذر لما لم يسقط بالموت والزكاة اوكد منه فلا تسقط قلت فيه نظر لا يخفى لان الحديث فانه لا يدل على حكم الزكاة لا بالسقوط ولا بعدم السقوط واما قياسه عدم سقوط الزكاة على عدم سقوط النذر بالموت فقياس غير صحيح لان النذر حق معين واحد والزكاة والامر حق الله وحق الفقراء فمن اين الجامع بينهما ومع هذا فهذا الحديث والحديث الذي قبله لا يطابق الترجمة اذا حققت النظر فيه لانهما بمعزل عنها ورجال الحديث المذكور ذكروا غير مرة والحديث مضى في كتاب الايمان والنذور ص وقال بعض الناس اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا لاسقاط الزكاة فلا شيء عليه وكذلك ان اتلفها فمات فلا شيء في ماله ش اراد به بقوله بعض الناس ابا حنيفة او الحنفية كما ذكرنا والكلام فيه مثل الكلام في الفرعين المتقدمين وهؤلاء الحنفية انما قالوا لا شيء عليه في هذه الثلاثة لانه اذا ازال عن ملكه قبل الحول فمن اين يكون عليه شيء فلا يرد عليهم ما زعمه البخاري فحينئذ

لا فائدة في تكرار هذه الفروع وذكرها متفرقة فإن قلت قال الكرماني انما كررها لارادة زيادة التشنيع وليبان مخالفتهم لثلاثة احاديث قلت التشنيع على المجتهدين الكبار لا يجوز وليس فيما ذهبوا اليه مخالفة لاحاديث الباب كما تراه ومن يعترض عما ذهبوا اليه ومن له ادراك دقيق في دقائق الكلام يقف على هذا ويظهر له الحق والباطل والصواب من الخطا والله ولي العصمة والتوفيق

ص باب الحيلة في النكاح

ش اي هذا باب في بيان ترك الحيلة في النكاح ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار قلت لنافع ما الشغار قال ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته بغير صداق ش لا مطابقة اصلا بين الترجمة والحديث حتى قيل ادخال البخاري الشغار في باب الحيلة في النكاح مشكل لان القائل بالجواز يبطل الشغار ويوجب مهر المثل وعبيد الله بالتصغير ابن عمر العمري وعبد الله هو ابن عمر رضي الله عنهما والحديث مضى في النكاح ومضى الكلام فيه ص وقال بعض الناس ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو جائز والشرط باطل وقال في المتعة النكاح فاسد والشرط باطل وقال بعضهم المتعة والشغار جائز والشرط باطل ش اراد ببعض الناس الحنفية على ما قالوا في كل موضع قال البخاري وقال بعض الناس فمراده الحنفية او ابو حنيفة وحده وهذا غير وارد عليهم لانهم قالوا بصحة العقد بين فيه وبوجوب مهر المثل لوجود ركن النكاح من اهله في محله والنهي في الحديث لاخلاء العقد عن المهر فصار كالعقد بلا خمر قوله ان احتال لم يذكر احد من الحنفية انهم احتالوا في الشغار وانما قالوا صورة نكاح الشغار ان يقول الرجل اني ازوج بنتي على ان تزوجني ابنتك او اختك فيكون احد العقدين عوضا عن الآخر فالعقدان جائزان ولكل منهما مهر مثلها وقال مالك والشافعي واحمد نكاح الشغار باطل بظاهر الحديث قوله وقال في المتعة اي وقال بعض الناس في المتعة النكاح فاسد والشرط باطل وصورة ان تتزوج المرأة بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلي سبيلها هكذا ذكر الكرماني وعند الحنفية صورته ان يقول متعيني بنفسك او اتمتع بك مدة معلومة طويلة او قصيرة فتقول متعتك نفسي ولا بد من لفظ التمتع فيه وهذا مجمع عليه قوله وقال بعضهم الخ لم ار احدا من الشراح بين من هو هذا البعض وقال صاحب التوضيح المراد بهم بعض اصحاب ابي حنيفة قلت لم يذكر احد من اصحاب ابي حنيفة شيئا من هذا وقال بعضهم كان البخاري اشار الى ما نقل عن زفر انه اجاز الموقت والغى الشرط لانه شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة انتهى قلت مذهب زفر ليس كذلك بل عنده صورته ان يتزوج امرأة الى مدة معلومة والنكاح صحيح ويلزم واشتراط المدة باطل وعند ابي حنيفة وصاحبيه والنكاح باطل ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر حدثنا الزهري عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن ابيهما ان عليا رضي الله عنه قيل له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النساء باسا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسية ش هذا ايضا غير مطابق لعدم الحيلة في المتعة وانما صورتها ما ذكرناه ويحيى هو القطان وعبيد الله بن عمر العمري ومحمد بن علي هو المعروف بابن الحنفية وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب النكاح ومضى الكلام فيه ص وقال بعض الناس ان احتال حتى تمتع فالنكاح فاسد وقال بعضهم النكاح جائز والشرط باطل ش لا مناسبة لذكر هذا هنا لان بطلان المتعة مجمع عليه وقوله ان احتال ليس له دخل في المتعة وانما ذكره ليشنع به على الحنفية من غير وجه قوله وقال بعضهم الى آخره قال بعضهم انه قول زفر وليس كذلك وانما قول زفر قد بيناه عن قريب فافهم

ص باب ما يكره من الاحتيال في البيوع ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرماني هو من قبيل ما ترجم ولم يلحق الحديث به وهذا هو الغالب قلت لما لم يظفر بحديث يتعلق

بالترجمة

بالترجمة كان تركها هو الاوجه قوله ولا يمنع فضل الماء الخ النقلة برفعه وباب في بيان لا يمنع الخ يجيء الكلام فيه الآن ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع من فضل الكلأ ش الجزء الثاني في الترجمة هو عين حديث الباب قال الكرماني كيفية تعلقه بكتاب الحيل هو ارادة صيانة الكلأ المباح للكل المشترك بينهم فيحيل بصيانته الماء وليلزم صيانته واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في كتاب الشرب قوله لا يمنع على صيغة المجهول يعني لا يمنع فضل الماء عنه بوجه من الوجوه لانه اذا لم يمنع بسبب غيره فاحرى ان يمنع بسبب نفسه وفي تسميته فضلا اشارة الى انه اذا لم يكن زيادة عن حاجة صاحب البئر جاز لصاحب البئر منعه وصورته رجل له بئر وحولها كلأ مباح وهو بفتح الكاف واللام المخففة وبالهمز وهو ما يرعى فاراد الرجل الاختصاص به فيمنع فضل ماء بئره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة له في الماء الذي يمنعه وانما حاجته الى الكلأ وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء فيتوفر له الكلأ وامر الشارع صاحب البئر ان لا يمنع فضل الماء لئلا يكون مانعا للكلأ

ص باب ما يكره من التناجش

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من التناجش وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة فيه ليوقع الغير فيه وانه ضرب من التحيل في تكثير الثمن والمراد من الكراهة كراهة التحريم ص حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش ش مطابقته للترجمة ظاهرة ودخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث مضى في كتاب البيوع ومضى الكلام فيه

ص باب ما ينهى من الخداع في البيوع

ش اي هذا باب في بيان ما جاء النهي في الخداع وفيما لك الخدع بالفتح والكسر ورجل خادع وفي الدنيا المنخدوع وخداع قوله من الخداع في رواية الكشميهني عن الخدع ص وقال ايوب يخادعون الله كما يخادعون آدميا لو اتوا الامر عيانا كان اهون علي ش ايوب هو السختياني قوله كما يخادعون ويروى كانما يخادعون قوله عيانا قال الكرماني اي لو علنوا هذه الامور بان اخذ الزائد على الثمن معاينة بلا تدليس لكان اسهل لانه ما جعل الدين آلة الخداع وقول ايوب هذا رواه وكيع عن سفيان بن عيينة عن ايوب ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في البيوع قوله ان رجلا هو حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منقذ على صيغة اسم الفاعل من الانقاذ بالذال المعجمة قوله يخدع على صيغة المجهول قوله لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالباء الموحدة ومعناه لا خديعة وقال المهلب يعني قوله لا خلابة لا تخلبوني اي لا تخدعوني فان ذلك لا يحل وقال ولا يدخل في الخداع الثناء على السلعة والاطناب في مدحها فانه يتجاوز عنه ولا ينتقض به البيع

ص باب ما ينهى عن الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة وان لا يكمل صداقها

ش اي هذا باب في بيان ما ينهى من الاحتيال اي الحيلة للولي في اليتيمة التي يرغب وليها فيها وفي بيان ما ينهى ان لا يكمل صداقها ويروى ان لا يكمل لها صداقها ص حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري قال كان عروة يحدث انه سأل عائشة رضي الله عنها وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسائها فنهوا

الناس ح

عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال الصداق ثم استفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فانزل الله تعالى ويستفتونك في النساء فذكر الحديث ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث مضى في التفسير في مواضع في سورة النساء ومضى الكلام فيه مستوفى قوله في حجرها بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله بادنى من سنة نسائها اي اقل من مهر مثل اقاربها قوله فنهوا على صيغة المجهول قوله الا ان يقسطوا ايضا من الاقساط وهو العدل قوله فذكر الحديث اي باقي الحديث وتتمته وهي اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق

ص باب اذا غصب جارية فزعم انها ماتت

فقضي بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنا ش اي هذا باب مترجم بما اذا غصب رجل جارية لشخص يعني اخذها قهرا فلما ادعي عليه الغصب منه زعم اي الغاصب ان الجارية ماتت فقضي على صيغة المجهول ويجوز ان يكون على صيغة المعلوم اي فقضي الحاكم بقيمة تلك الجارية التي زعم الغاصب انها ماتت ثم وجدها صاحبها وهو المغصوب منه فهي اي الجارية له اي للمالك ويرد القيمة التي حكم بها الى الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا اذ ليس ذلك بيعا انما اخذ القيمة لزعم هلاكها فاذا زال ذلك وجب الرجوع الى الاصل ص وقال بعض الناس الجارية للغاصب لاخذه القيمة وفي هذا احتيال لمن اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها واعتل بانها ماتت حتى ياخذ ربها قيمتها فتطيب للغاصب جارية غيره ش اراد ببعض الناس ابا حنيفة وليس لذكره هذا الباب هنا وجه لانه ليس موضعه وانما اراد به التشنيع على الحنفية وليس هذا هكذا بل من باب المتشابه قوله لاخذه اي صاحبها قوله واعتل اي تعلل واعتذر ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم اموالكم عليكم حرام ولكل غادر لواء يوم القيمة ش هذان طرفان لحديثين المذكورين ذكرهما في معرض الاحتجاج وليس بينهما ما يدل على دعواه اما الاول فمعناه ان اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضي ومنا وجد التراضي باخذ الغاصب القيمة واما الثاني فلا يقال للغاصب في اللغة انه غادر لان الغدر ترك الوفا والمغصوب هو اخذ الشيء قهرا وعدوانا وقول الغاصب انها ماتت كذب ثم اخذ الغاصب القيمة رضى فالحديث الاول وصله البخاري مطولا من حديث ابي بكرة في الحج قال الكرماني قوله ان اموالكم عليكم تقابلة الجمع بالجمع وهو يفيد التوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه واجاب بان هذا مثل قولهم بنو تميم قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز والاضمار فيه للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية والحديث الثاني ذكره موصولا هنا على ما يجيء الان ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به ش ابو نعيم هو الفضل ابن دكين وسفيان هو الثوري كذا وقع في رواية الاكثرين بغير ترجمة وقد مر امثاله هنا فيما مضى وقد ذكرنا انه كالفصل لما قبله وحذفه النسفي والاسماعيلي وابن بطال ولم يذكروه ايضا واضاف ابن بطال مسالة الباب للباب الذي قبله واما الكرماني فانه لا يذكر غالب التراجم ص حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن هشام عن عروة عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض واقضي له على نحو ما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذ فانما اقطع له قطعة من النار ش لما كان هذا الباب غير مترجم وهو كالفصل يكون حديثه للباب الذي قبله ووجه النظام ظاهر لتنبيهه عليه السلام على الحذر مال الغير اذا كان يعلم انه في نفس الامر للغير ومحمد بن كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثوري وهشام هو ابن عروة بن الزبير وزينب بنت ابي سلمة بن عبد الاسد تروي عن امها ام سلمة واسمها هند بنت ابي امية والحديث مضى في المظالم عن عبد العزيز بن عبد الله وفي الشهادات

عن الثقفي

عن الثقفي وسيأتي في الاحكام عن ابي اليمان عن شعيب قوله انما انا بشر يعني كواحد منكم ولا اعلم الغيب وبواطن الامور كما هو مقتضى الحالة البشرية وانا احكم بالظاهر قوله ولعل استعمل هنا استعمال عسى قوله الحن افعل التفضيل من اللحن بكسر الحاء اذا فطن والمراد انه اذا كان افطن كان قادرا على ان يكون اقدر في حجته من الاخر وفي رواية المظالم بلفظ ابلغ بحجته قوله على نحو ما اسمع كلمة ما موصولة هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره على نحو مما اسمع قوله من حق اخيه ويروى من اخيه وفي تفسيره من حق اخيه قوله فلا ياخذه في رواية الكشميهني فلا ياخذه قوله قطعة من النار قال الكرماني حرام عليه ومرجعه الى النار وقيل معناه انه اخذها مع علمه بانها حرام عليه دخل النار

ص باب في النكاح

ش اي هذا باب في بيان حكم شهادة الزور في النكاح وقد مضى عن قريب في باب الحيلة في النكاح وذكر فيه الشغار والمتعة واتى بهذا الباب هنا لبيان حكم شهادة الزور كما ذكرنا ص حدثنا مسلم بن ابرهيم نا هشام نا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح البكر حتى تستاذن ولا الثيب حتى تستامر فقيل يا رسول الله كيف اذنها قال اذا سكتت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو الدستوائي والحديث قد مر في النكاح قوله لا تنكح على صيغة المجهول اي لا تزوج قوله حتى تستاذن على صيغة المجهول ايضا اي حتى يوخذ منها الاذن قوله حتى تستامر على صيغة المجهول ايضا اي حتى تستشار ص وقال بعض الناس ان لم تستاذن البكر ولم تزوج فاحتال رجل فاقام شاهدي زور انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها والزوج يعلم ان الشهادة باطلة فلا باس ان يطاها وهو تزويج صحيح ش اراد به ايضا ابا حنيفة واراد به التشنيع عليه ولا وجه له في ذكره هاهنا قوله اذا لم تستاذن في رواية الكشميهني ان لم تستاذن قوله شاهدي زور باضافة شاهدي الى لفظ زور ويروى فاقام شاهدين زورا قوله والزوج يعلم الواو فيه للحال وابو حنيفة امام مجتهد ادرك الصحابة ومن التابعين خلقا كثيرا وقد تكلم في هذه المسالة باصل وهو ان القضاء لقطع المنازعة بين الزوجين من كل وجه فلو لم ينفذ القضاء بشهادة الزور باطنا كان تمهيدا للمنازعة بينهما وقد عهدنا بنفوذ ذلك في الشرع الا ترى ان المفرق باللعان ينفذ باطنا واحدهما كاذب بيقين والقاضي اذا حكم بطلاقها بشاهدي زور وهو لا يعلم انه يجوز ان يتزوجها من لا يعلم بطلاق النكاح ولا يحرم عليه بالاجماع وقال بعض المتعصبين هذا خطا في القياس ثم مثل لذلك بقوله ولا خلاف بين الائمة ان رجلا لو اقام شاهدي زور على ابنته انها امته وحكم الحاكم بذلك لا يجوز له وطيها فكذلك الذي يشهد على نكاحها هما في التحريم سواء قلت هذا القياس الذي فيه الخطا الظاهر يفرق بين القياسين من له ادراك مستقيم ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان نا يحيى عن سعيد عن القاسم ان امراة من ولد جعفر تخوفت ان يزوجها وليها وهي كارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع ابني جارية قالا فلا تخشين فان خنساء بنت خذام انكحها ابوها وهي كارهة فرد النبي صلى الله عليه وسلم نكاحها قال سفيان واما عبد الرحمن فسمعته يقول عن ابيه ان خنساء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد الانصاري والقاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث مضى في النكاح في باب اذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحها مردود قوله ان امراة من ولد ابي جعفر في رواية ابن ابي عمر عن سفيان ان امراة من آل جعفر اخرجه الاسماعيلي ولم يدر اسم المراة وقال بعضهم ويغلب على الظن انه جعفر بن ابي طالب ثم قال وتجاسر الكرماني فقال المراد به جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه انتهى ثم قال ولا يخفى بطلان القصة المذكورة ووقعت وجعفر الصادق صغير لان مولده سنة ثمانين وكانت وفاة عبد الرحمن بن يزيد بن جارية في سنة ثلاث وتسعين من الهجرة وقد وقع في الحديث انها اخبرت المراة بحديث خنساء بنت خذام فكيف تكون المراة المذكورة في مثل تلك الحالة وابوها

ابن ثلاث عشرة سنة او دونها انتهى قلت هو ايضا تجاسر حيث قال بغلبة الظن انه جعفر بن ابي طالب والكرماني لم يقل هذا من عنده وانما نقله عن احد فلا ينسب الى التجاسر ولكن ان يكون جعفر غيرهما قال لا قوله وهي كارهة الواو فيه للحال قوله عبد الرحمن بالجر ومجمع عطف على زيد اسم الفاعل من التجميع عطف عليه وهما ابنا يزيد بن جارية بالجيم وهما قد نسبا الى جدهما وتقدم في النكاح انهما نسبا الى ابيهما ولقد صحف من قال حارثة بالحاء المهملة والثاء المثلثة قوله فلا تخشين قال الكرماني بلفظ الجمع خطاب للمرأة المخوفة واصحابها وقال ابن التين صوابه بكسر الياء وتشديد النون ولو كان بلا نون التأكيد لحذفت النون في النهي على ما عرف قوله فان خنساء بفتح الخاء وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد بنت خذام بكسر الخاء المعجمة وبالذال المعجمة الخفيفة ابن وديعة الانصارية من الاوس وقال ابو عمر اختلفت الاحاديث في حالها في ذلك الوقت ففي رواية مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع بن يزيد بن جارية عن خنساء انها كانت ثيبا وفي رواية ابن المبارك عن الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن يزيد بن وديعة عن خنساء بنت خذام انها كانت يومئذ بكرا والصحيح نقل مالك ان شاء الله تعالى قوله فسمعته يقول عن ابيه عن خنساء اراد انه ارسله فلم يذكر فيه عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه ص حدثنا ابو نعيم نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن فقالوا كيف اذنها قال ان تسكت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وشيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في النكاح قوله الايم هي من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر والافعال هنا كلها على صيغة المجهول ومضى الكلام فيه في النكاح ص وقال بعض الناس ان احتال انسان بشاهدي زور على تزويج امرأة ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها قط فانه يسعه هذا النكاح ولا باس بالمقام له معها ش اراد به التشنيع ايضا على ابي حنيفة قوله يسعه اي يجوز له ويحل له قال الكرماني وهذا التشنيع عظيم لانه اقدم على الحرام البين عالما بالتحريم متعمدا لركوب الاثم انتهى وقد ذكرنا ان ابا حنيفة بنى هذه الاشياء على ان حكم الحاكم بشاهد الزور ينفذ ظاهرا وباطنا ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر تستأذن قلت ان البكر تستحيي قال اذنها صماتها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير وذكوان بفتح الذال المعجمة وبالواو مولى عائشة رضي الله عنها والحديث قد مضى في النكاح ص وقال بعض الناس ان هوي رجل جارية يتيمة او بكرا فابت فاحتال فجاء بشاهدي زور على انه تزوجها فادركت فرضيت اليتيمة فقبل القاضي شهادة الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك حل له الوطء ش هذا تشنيع آخر على الحنفية وقوله هذا تكرار بلا فائدة لان حاصل هذه الفروع الثلاثة واحد وذكره اياها واحدا بعد واحد لا يجدي شيئا لانه قد علم ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا ويحلل ويحرم وقال الكرماني فائدة التكرار كثرة التشنيع قوله ان هوي بكسر الواو يعني احب قوله جارية هي الفتية من النساء يتيمة او بكرا ويروى عن الكشميهني ثيبا او بكرا قوله فادركت ظاهره انها بعد الشهادة بلغت ورضيت ويحتمل ان يريد انه جاء بشاهدين على انها ادركت ورضيت فتزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة والفاء للتسبيب قوله فقبل القاضي بشهادة الزور كذا في رواية الاكثر بشهادة بالباء الموحدة وفي رواية الكشميهني بحذف الباء قوله حل له الوطء ويروى حلال له الوطء

ص باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر

وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان ما يكره الخ كلمة ما موصولة والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء قوله وما نزل اي وفي بيان ما نزل على النبي صلى الله

عليه وسلم قوله في ذلك اي فيما ذكر من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر واراد بقوله فيما نزل هو قوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك وذلك لما قال عليه السلام شربت عسلا ولن اعود وقيل انما حرم جاريته فحلف انه لا يطأها واسر ذلك الى حفصة فافشته الى عائشة ونزل القرآن في ذلك ص حدثنا عبيد بن اسماعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء ويحب العسل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسائه فيدنو منهن فدخل على حفصة فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس فسألت عن ذلك فقالوا لها اهدت امرأة من قومها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة اما والله لنحتالن له فذكرت ذلك لسودة وقلت اذا دخل عليك فانه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير فانه سيقول لا فقولي له ما هذه الريح وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح فانه سيقول سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست نحله العرفط وسأقول ذلك وقوليه انت يا صفية فلما دخل على سودة قلت تقول سودة والذي لا اله الا هو لقد كدت ان اباديه بالذي قلت لي وانه لعلى الباب فرقا منك فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قلت فما هذه الريح قال سقتني حفصة شربة عسل قلت جرست نحله العرفط فلما دخل علي قلت له مثل ذلك ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت يا رسول الله الا اسقيك منه قال لا حاجة لي به قالت تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه وقالت قلت لها اسكتي ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والله لنحتالن له وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها والحديث قد مضى في الاطعمة عن اسحق بن ابراهيم وفي الاشربة عن عبد الله بن ابي شيبة وفيه وفي الطب عن علي بن عبد الله ومضى عن عبيد بن اسماعيل اربعتهم عن ابي اسامة واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه قوله الحلواء بالمد وتقصر قال الداودي يريد التمر وشبهه قوله اجاز اي [illegible] يقال جاز الوادي جوازا واجازه اذا قطعه وقال الاصمعي جازه مشى فيه واجازه قطعه وذكرها ابن التين بلفظ جاز وقال كذا وقع في المجمل والصحاح وجزت الموضع سرت فيه واجزته خلفته وقطعته قوله عكة بالضم الآنية من الجلد قوله فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم شربة يعني حفصة قال صاحب التوضيح هذا غلط لان حفصة هي التي تظاهرت مع عائشة في هذه القصة وانما شربه عند صفية بنت حيي وقيل عند زينب والاصح انها زينب وقال الكرماني تقدم في كتاب الطلاق انه شرب في بيت زينب والمتظاهرات على هذا عائشة وحفصة ثم قال لعله شرب في بيتهما جميعا قصتان قوله لنحتالن من الاحتيال فان قلت كيف جاز على ازواجه عليه السلام الاحتيال قلت هذا من مقتضيات الطبيعة للنساء وقد عفي عنها قوله مغافير جمع مغفور بالغين المعجمة وبالفاء والواو والراء وهو صمغ كالعسل له رائحة كريهة قوله جرست بالجيم والراء وبالسين المهملة اي لحست باللسان واكلت قوله العرفط بضم العين المهملة والفاء واسكان الراء وبالطاء المهملة وهو شجر خبيث الثمر وقيل العرفط موضع وقيل شجر من العضاه وثمرته بيضاء مدحرجة وقال الجوهري ثمرة كل العضاه صفراء الا ان العرفط ثمرته بيضاء قوله ان اباديه من المبادرة ويروى الا ان اباديه بالباء الموحدة من المباداة يقال باداهم امره اي اظهره ويروى الا ان اناديه بالنون موضع الباء قوله الا اسقيك بضم الهمزة وفتحها وفي الصحاح سقيته واسقيته قوله لقد حرمناه اي منعناه من العسل

ص باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من الاحتيال في الفرار اي الهروب من الطاعون قال الكرماني هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا من الاباط مع لهيب وخفقان وقيء ونحوه ص حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام فلما جاء بسرغ بلغه ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض فلا تقدموا

عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه فرجع عمر رضى الله عنه من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمر انما انصرف من حديث عبد الرحمن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واذا وقع بارض الخ وعبد الله بن مسلمة القعنبي يروى عن مالك بن انس عن محمد ابن مسلم بن شهاب الزهرى عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزى حى من اليمن ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه وقبض النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع او خمس سنين ومات فى سنة تسع وثمانين وقيل خمس وثمانين وذكره الذهبى فى الصحابة فقال ولد سنة ست من الهجرة روى عنه الزهرى وغيره وقد دعى على النبى صلى الله عليه وسلم والحديث مضى فى الطب عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه قوله خرج الى الشام كان خروج عمر رضى الله عنه الى الشام ص قوله بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالغين المعجمة منصرفا وغير منصرف وهى قرية فى طرف الشام مما يلى الحجاز وقال البكرى سرغ مدينة بالشام افتتحها ابو عبيدة بن الجراح رضى الله عنه واليرموك والجابية والرمادة متصلة قوله ان الوبا بالمد والقصر وجمع المقصور اوباء وجمع الممدود اوبية وهو المرض العام قوله فلا تقدموا بفتح الدال قوله لا يموت احد الا باجله ولا يتقدم ولا يتاخر فما وجه النهى عن الدخول والخروج واجيب لم ينه عن ذلك حذرا عليه اذ لا يصيبه الا ما كتب عليه بل حذرا من الفتنة فى ان يظن ان هلاكه كان من اجل قدومه عليه وان سلامته كانت من اجل خروجه وفى التوضيح ولا يختلف فى الخروج فى تجارة او زيارة او نحوهما نادرا بذلك الفرار منه ويبين هذا المعنى قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات قال والمعنى فى النهى عن الفرار منه كانه يفر من قدر الله وقضائه وهذا لا سبيل اليه لاحد لان قدره لا يغلب قوله وعن ابن شهاب موصول بما قبله قوله عن سالم ابن عبد الله يعنى ابن عمر بن الخطاب واشار بهما الى ان انصراف عمر رضى الله عنه من سرغ كان من حديث عبد الرحمن بن عوف وروى ان انصرافه كان من ابى عبيدة بن الجراح وذلك انه لما استقبل عمر فقال جئت باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخلهم ارضا فيها الطاعون الذين هم ائمة يقتدى بهم فقال عمر رضى الله عنه يا ابا عبيدة اسكت فقال اسكتا فقال ابو عبيدة كان يعقوب اذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر والله لا دخلنها فقال ابو عبيدة والله لا تدخلها فرده وفيه قبول خبر الواحد وقيل انه لم يوجد عند بعض العلما ما ليس عند اكبر منه قبل وفيه دليل على ان تقدمة خبر الواحد على القياس من الاصول وموضعه فى كتب الاصول ص ثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهرى نا عامر بن سعد بن ابى وقاص انه سمع اسامة بن زيد يحدث سعدا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع فقال رجز او عذاب عذب به بعض الامم ثم بقى منه بقية فيذهب المرة ويأتى الاخرى فمن سمع بارض فلا يقدمن عليه ومن كان فى ارض وقع بها فلا يخرج فرارا منه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى فى ذكر بنى اسرائيل عن عبد العزيز بن عبد الله عن مالك ومضى الكلام فيه هناك قوله ذكر الوجع اى الطاعون قوله رجز بضم الراء وكسرها العذاب قوله او عذاب شك من الراوى قوله فيذهب المرة اى لا يكون دايما بل فى بعض الاوقات قوله فلا يقدمن بفتح الدال وبالنون المؤكدة الثقيلة

ص باب فى الهبة والشفعة

ش اى هذا باب فيما يكره من الاحتيال فى الرجوع عن الهبة والاحتيال فى اسقاط الشفعة ص وقال بعض الناس ان وهب هبة الف درهم او اكثر حتى مكث عنده سنين واحتال فى ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكاة على واحد منهما فخالف الرسول صح فى الهبة واسقط الزكاة ش اراد به التشنيع ايضا على ابى حنيفة من غير وجه لان ابا حنيفة فى اى موضع قال هذه المسئلة على هذه الصورة بل الذى قاله ابو حنيفة ان الواهب له ان يرجع فى هبته ولكن لصحة الرجوع قيود الاول ان يكون اجنبيا والثانى ان يكون قد سلمها اليه لانه قبل التسليم يجوز مطلقا والثالث ان لا يقترن بشئ من الموانع وهى مذكورة فى موضعها واستدل فى جواز الرجوع بقوله عليه السلام الواهب احق بهبته ما لم يثب منها اى ما لم يعوض رواه ابو هريرة وابن عباس وابن عمر رضى الله

عنهم

عنهم اما حديث ابى هريرة فاخرجه ابن ماجه فى الاحكام من حديث عمرو بن دينار عن ابى هريرة واما حديث ابن عباس فاخرجه الطبرانى من حديث عطا عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب منها واما حديث ابن عمر فاخرجه الحاكم من حديث سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فكيف يحل ان يقال فى حق هذا الامام الذى علمه وزهده الذى لا يحيط بهما الواصفون انه خالف الرسول وكيف خالفه وقد احتج فيما قاله باحاديث هولاء الثلاثة من الصحابة الكبار واما الحديث الذى احتج به مخالفوه وهو ما رواه الطحاوى الذى ياتى الان رواه ايضا الجماعة على الترمذى عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العايد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه فلم ينكره ابو حنيفة بل عمل بالحديثين معا فعمل بالحديث الاول فى جواز الرجوع وبالحديث الثانى فى كراهة الرجوع واستقباحه لا فى حرمة الرجوع كما زعموا وقد شبه النبى صلى الله عليه وسلم رجوعه بعود الكلب فى قيئه وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة وهو يقول به لانه يستقبح ولقائل ان يقول للقائل الذى قال ان ابا حنيفة خالف الرسول انت ايضا خالفت الرسول فى الحديث الذى يحتج به على عدم الرجوع لان هذا الحديث يعم منع الرجوع مطلقا سواء كان المتبرع منه اجنبيا او والدا فان قلت روى اصحاب السنن الاربعة عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يعطى عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطى ولده قلت هذا بنا على اصلهم ان للاب حق التملك فى مال الابن لانه جزؤه فالتمليك منه كالتمليك من نفسه من وجه قوله واحتال فى ذلك فسره بعضهم بقوله بان تواطى مع الموهوب له على شئ من ذلك قلت لم ينقل احد من اصحاب ابى حنيفة ان ابا حنيفة او احدا من اصحابه قال ذلك وانما هذا اختلاق لمستشنع التشنيع عليهم ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن ايوب السختيانى عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم العايد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه ليس لنا مثل السوء ش مطابقته للجزء الاول من الترجمة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى والحديث مضى فى كتاب الهبة قوله ليس لنا مثل السوء اى الصفة الردية ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعة فى كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ش مطابقته للجزء الثانى من الترجمة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى والحديث مضى فى البيوع عن محمد بن محبوب وعن محمود عن عبد الرزاق وفيه وفى الشفعة وفى الشركة عن مسدد قوله فى كل ما لم يقسم اى ملكا مشتركا مشاعا بين الشركاء قوله وصرفت بالتشديد والتخفيف اى منعت وقال ابن مالك اى خلصت وبينت من الصرف وهو الخالص قال ولا شفعة لانه صار مقسوما وصار فى حكم الجوار وخرج عن الشركة وقد ذكرنا ما فيه من الخلاف وغيره غير مرة ص وقال بعض الناس الشفعة للجوار الى ما شدده فابطله وقال ان اشترى دارا فخاف ان ياخذ الجار بالشفعة فاشترى سهما من مائة سهم ثم اشترى الباقى وكان للجار الشفعة فى السهم الاول فلا شفعة فى باقى الدار وله ان يحتال فى ذلك ش هذا التشنيع ايضا على ابى حنيفة وهو غير صحيح لان هذه المسئلة فيها خلاف بين ابى يوسف ومحمد فابو يوسف هو الذى يرى الملك بذلك وقال محمد يكره ذلك وفيه قال الشافعى قوله للجوار بكسر الجيم وهو المجاورة قوله ثم عمد الى ما شدده بالشين المعجمة ويروى بالمهملة واراد به اثبات الشفعة للجار قوله فابطله يعنى ابطل ما شدده ويريد به اثبات الشفعة وهو انه قال الشفعة للجار ثم ابطله حيث قال فى هذه الصورة لا شفعة للجار فى باقى الدار فناقض كلامه قلت لا تناقض هنا اصلا لانه لما اشترى سهما من مائة سهم كان شريكا لمالكها ثم ان الشريك مقدم فى الباقى يصير هو احق بالشفعة من الجار لان استحقاق الجار الشفعة انما يكون بعد الشريك فى نفس الدار وبعد الشريك فى حقها قوله اذا اشترى دارا اى

اذا اراد اشراها ص حدثنا على بن عبد الله نا سفيان عن ابرهيم بن ميسرة سمعت عمرو بن الشريد قال جاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبي فانطلقت معه الى سعد فقال ابو رافع للمسور الا تامر هذا ان يشتري مني بيتي الذي في داري فقال لا ازيده على اربعمائة اما مقطعة واما منجمة قال اعطيت خمسمائة نقدا فمنعته ولولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما بعتكه او قال ما اعطيتكه قلت لسفيان ان معمرا لم يقل هكذا قال لكنه قال لي هكذا ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة وعلى بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابرهيم بن ميسرة ضد الميمنة الطائفي وعمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة الثقفي والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة وبالواو وفي آخره راء ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل القرشي ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين وقدم به المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان وقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وحفظ عنه وفي حصار الحصين بن نمير مكة لقتال ابن الزبير اصابه حجر من حجر المنجنيق وهو يصلي في الحجر فقتله وذلك في مستهل ربيع الاول سنة اربع وستين وصلى عليه ابن الزبير بالحجون وهو ابن اثنتين وستين وابوه مخرمة من مسلمة الفتح وهو احد المؤلفة قلوبهم وممن حسن اسلامه منهم مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وقد بلغ مائة سنة وخمس عشرة سنة وهو سعد هو ابن ابي وقاص وهو خال المسور المذكور وابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم القبطي قوله الا تامر هذا يعني سعد بن ابي وقاص والمراد ان يشير عليه قال الكرماني وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء قوله بيتي الذي في داري كذا في رواية الاكثرين بالافراد وفي رواية الكشميهني بيتي اللذين بالتثنية قوله اما مقطعة واما منجمة ويروى مقطعة او منجمة بالشك من الراوي والمراد انها موجلة على نقدات متفرقة والنجم الوقت المعين المضروب قوله اعطيت على صيغة المجهول والقائل هو ابو رافع قوله بسقبه ويروى بصقبه بالصاد بفتح القاف وسكونها وهو القرب يقال سقبت داره بالكسر والمترب سقبت والساقب القريب ويقال للبعيد ايضا جعلوه من الاضداد وقال ابرهيم الحربي في كتاب غريب الحديث الصقب بالصاد ما قرب من الدار ويجوز ان يقال سقب بالسين واستدل به اصحابنا ان للجار الشفعة بعد الخليط في نفس المبيع وهو الشريك ثم للخليط في حق المبيع كالشرب بالكسر والطريق وهو حجة على الشافعي حيث لم يثبت الشفعة للجار قوله ما بعتكه اي الشيء وفي رواية المستملي ما بعت بحذف المفعول قوله او قال ما اعطيتكه شك من الراوي قيل هو سفيان ويروى ما اعطيتك بحذف الضمير قوله قلت لسفيان القائل هو علي بن عبد الله شيخ البخاري قوله ان معمرا لم يقل هكذا يشير به الى ما رواه عبد الله ابن المبارك عن معمر عن ابرهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه بالحديث دون القصة اخرجه النسائي وابن ماجة عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله ارضي ليس فيها لاحد شرك ولا قسم الا الجوار فقال الجار احق بسقبه ما كان واخرجه الطحاوي ايضا وهذا صريح بوجوب الشفعة ولا نشك فيه انتهى قلت الشريد بن سويد الثقفي عداده في اهل الطائف له صحبة من النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه من حضرموت ويقال انه من همدان حليف لثقيف روى عنه عمرو والجواد على هذا بالمخالفة ان الصحابي مختلف في آخره وقال الكرماني يريد ان معمرا لم يقل هكذا اي ان الجار احق بل قال الشفعة بزيادة لفظ الشفعة ورد عليه بان الذي قاله لا اصل له ولم يعلم مستنده فيه ما هو بل لفظ معمر الجار احق بصقبه لرواية ابي رافع سواء قوله قال لكنه اي قال سفيان لكن ابرهيم بن ميسرة قال لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري والطريقين صحيحان والله اعلم ص وقال بعض الناس اذا اراد ان يبيع الشفعة فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البائع للمشتري الدار ويحدها ويدفعها اليه ويعوضه المشتري الف درهم فلا يكون للشفيع فيها شفعة ش هذا تشنيع على الحنفية بلا وجه على ما نذكره قوله ان يبيع الشفعة من البيع قال الكرماني لفظ الشفعة من الناسخ والمراد لفظ لازم البيع

وهو الازالة قلت في رواية الاصيلي وابي ذر عن غير الكشميهني اذا اراد ان يقطع الشفعة ويروى اذا اراد ان يمنع الشفعة قوله ويحدها اي يصف حدودها التي تميزها وقال الكرماني ويروى في بعض النسخ ويحوزها وهو الاظهر وانما سقطت الشفعة في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن ابرهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي رافع ان سعدا ساومه بيتا باربعمائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه لما اعطيتك ش هذا حديث ابي رافع المذكور ذكره مختصرا من طريق سفيان الثوري عن ابرهيم بن ميسرة واورده في آخر كتاب الحيل باتم منه وسعد هو ابن ابي وقاص قيل ذكر البخاري في هذه المسالة حديث ابي رافع ليعرفك ان ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم حقا للشفيع لقوله الجار احق بصقبه لا يحل ابطاله انتهى قلت ليس في الحديث ما يدل على ان البيع وقع والشفيع لا يستحق الا بعد صدور البيع فحينئذ لا يصح ان يقال لا يحل ابطاله وقال صاحب التوضيح انما اراد البخاري ان يلزم ابا حنيفة التناقض لانه يوجب الشفعة للجار ويأخذ في ذلك بحديث الجار احق بصقبه فمن اعتقد مثل هذا واثبت ذلك عنه من قضائه عليه السلام ويحتال بمثل هذه الحيلة في ابطال شفعة الجار فقد ابطل السنة التي اعتقدها انتهى قلت هو الذي قاله الكرماني من غير ادراك ولا فهم مآله لانه لا جار في هذه الصورة لان الذي فيها الشريك في نفس المبيع والجار لا يتقدم عليه ولا يستحق الجار الشفعة الا بعده بل وبعد الشريك في حق المبيع ايضا فكيف يجعل لهذا القائل ان يتجرى على هذا الامام الذي سبق امامه وامام غيره وينسب اليه ابطال السنة ص وقال بعض الناس ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين ش هذا ايضا تشنيع على الحنفية قوله وهب اي ما اشتراه لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين في تحقق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت لكبير وجب عليه اليمين فتحصل في اسقاطها بجعلها للصغير واشار باليمين ايضا الى انه لو وهب لاجنبي فان للشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقية وانها جرت بشروطها والصغير لا يحلف لكن عند المالكية ان الاب الذي يقبل له يحلف وعن مالك لا تدخل الشفعة في الموهوب مطلقا كذا ذكره في المدونة

ص باب احتيال العامل ليهدى له

ش اي هذا باب في بيان كراهة حيلة العامل لاجل ان يهدى له على صيغة المجهول والعامل هو الذي يتولى امور الرجل في ماله وملكه وعمله ومنه قيل للذي يستخرج الزكاة عامل ص حدثنا عبيد بن اسمعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن ابي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء قال هذا ما لكم وهذا هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك وامك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته والله لا ياخذ احد منكم شيئا بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيامة فلا اعرفن احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يده حتى رئي بياض ابطيه يقول اللهم هل بلغت بصر عيني وسمع اذني ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وهذا هدية قال المهلب حيلة العامل ليهدى له بان يسامح بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا جلس في بيت ابيه وامه لينظر هل يهدى له وفيه ان الحيلة العامل هو ان ما اهدى له في عمالته بينت انه ترد ولا يجعله في بيت المال وهدايا العمال والامراء من جملة حقوق المسلمين وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي الانصاري والحديث مضى في الهبة عن عبد الله بن محمد وفي الزكاة وعن ابي اليمان وفي الزكاة عن يوسف بن موسى ومضى الكلام فيه في الزكاة قوله ابن اللتبية بضم اللام وسكون التاء

المثناة من فوق وبالباء الموحدة وياء النسبة وقيل بفتح التاء المثناة من فوق وقيل بالهمزة المضمومة بدل اللام واسمه عبد الله قوله ولا اعرفن نهي للمتكلم صورة وفي المعنى للاحد ويروى فلا عرفن اى والله لا عرفن قوله رغاء صوت ذات الخف قوله يتعر بالكسر وقيل بالفتح من اليعار بضم الياء آخر الحروف وتخفيف العين المهملة وهو صوت الشاة قوله بياض ابطيه ويروى بالافراد قوله بصر عيني بلفظ الماضي وكذلك لفظ سمع اى ابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا رافعا يديه وسمعت كلامه وهو قول ابي حميد الراوي له وقال عياض ضبط اكثرهم بسكون الصاد وسكون الميم وفتح الراء والعين مصدرين وهو مفعول بلغت وهو مقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه ش هذا الحديث والذي ياتي في آخر الباب يتعلقان بباب الهبة والشفعة ولا وجه لذكرهما في هذا الباب ومن هذا قال الكرماني كان موضعهما المناسب قبل باب احتيال العامل لانه من بقية مسايل الشفعة وتوسط هذا الباب بينهما اجنبي ثم قال ولعله من جملة تصرفات النقلة عن الاصل ولعله كان في الحاشية ونحوها فنقلوه الى غير مكانه ورجاله قد ذكروا عن قريب وكذلك شرحه ص وقال بعض الناس اذا اشترى دارا بعشرين الف درهم فلا باس ان يحتال حتى يشتري الدار بعشرين الف درهم وينقده تسعة آلاف درهم وتسع ماية درهم وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما بقي من العشرين الالف فان طلب الشفيع اخذها بعشرين الف درهم والا فلا سبيل له على الدار فان استحقت الدار رجع المشتري على البايع بما دفع اليه وهو تسعة آلاف درهم وتسع ماية وتسعة وتسعون درهما ودينارا لان البيع حين استحق انتقض الصرف في الدينار فان وجد بهذه الدار عيبا ولم تستحق فانه يردها عليه بعشرين الف درهم قال فاجاز هذا الخداع بين المسلمين وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم بيع المسلم لا داء ولا خبثة ولا غايلة ش هذا ايضا تشنيع بعد تشنيع بلا وجه قوله اذا اشترى دارا اى اذا اراد ان يشتري دارا بعشرين الف درهم قوله فلا باس ان يحتال اى على اسقاط الشفعة قوله حتى يشتري الدار بعشرين الف درهم قوله وينقده اى ينقد البايع تسعة آلاف درهم وتسع ماية وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما بقي اى بمقابلة ما بقي من العشرين الالف ويروى من العشرين الفا يعني مصارفة عنها قوله فان طلب الشفيع اى اخذها بالشفعة قوله اخذها بصيغة الماضي اى اخذها بعشرين الف درهم يعني بالثمن الذي وقع عليه العقد قوله والا فلا سبيل له على الدار يعني ان لم يرض اخذها بعشرين الفا فلا سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لكونه امتنع من بذل الثمن الذي وقع عليه العقد قوله فان استحقت على صيغة المجهول يعني اذا ظهرت الدار مستحقة لغير البايع قوله لان البيع اى المبيع قوله حين استحق للغير قوله انتقض الصرف اى الذي وقع بين البايع والمشتري في الدار المذكورة بالدار وهي رواية الكشميهني اعني في الدينار وفي رواية غيره في الدار والاول اوجه قوله فان وجد بهذه الدار اى الدار المذكورة عيبا قوله ولم تستحق الواو فيه للحال اى والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يردها اى الدار عليه اى على البايع بعشرين الفا قال وهذا تناقض بين لان الامة مجتمعة وابو حنيفة معهم على ان البايع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد المشتري وما قبضه منه البايع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله قال فاجاز هذا الخداع بين المسلمين اى اجاز الحيلة في ايقاع الشريك في الغبن اذا اخذ حقه وابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو تركها والضمير في قال يرجع الى البخاري وفي اجاز الى بعض الناس فان كان مراده من قوله فاجاز اى ابو حنيفة فعيبه سوء الادب فحاشا ابو حنيفة من ذلك فدينه المتين وورعه المحكم يبعده عن ذلك قوله وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم اى قال البخاري قال النبي عليه السلام واراد بهذا الحديث المعلق الذي مضى موصولا باتم منه في اوايل كتاب البيوع الاستدلال على حرمة الخداع بين المسلمين في معاملاتهم قوله لا داء اى لا مرض ولا خبثة بكسر الخاء المعجمة اى لا يكون

مما لا يجوز بيعه وقال ابن التين قرأناه خبثة بكسر الخاء وحكي بالضم ايضا وقال الهروي الخبثة ان يكون البيع غير طيب كان يكون من قوم لم يحل سبيهم لعهد تقدم لهم وقال ابن التين وهذا في عهدة الرقيق قيل انما خصه بذلك لان الخبر انما ورد فيه قوله ولا غايلة وهو ان ياتي امرا سوء كالتدليس ونحوه وقال الكرماني الغايلة الهلاك اى لا يكون فيه هلاك مال المشتري والاصل عند من يرى بهذا الاحتيال في هذه الصورة وغيرها على ان ابطال الحقوق الثابتة بالتراضي جايز ص حدثنا مسدد نا يحيى عن سفيان قال حدثني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد ان ابا رافع ساوم سعد بن مالك بيتا باربعماية مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه ما اعطيتك قد مر الكلام فيه عن قريب عند قوله حدثنا ابو نعيم نا سفيان الخ وهو بعين ذلك الحديث غير انه اخرجه هنا عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري وهناك عن ابي نعيم عن سفيان عن ابراهيم الى آخره ومضى الكلام فيه ص بسم الله الرحمن الرحيم

ش ثبتت البسملة هنا لجميع الرواة

ص كتاب التعبير

ش اي هذا كتاب في بيان التعبير وقال الكرماني قالوا التصحيح العبارة لا التعبير وهي التفسير والاخبار بما يؤول اليه امر الرؤيا والتعبير خاص بتفسير الرؤيا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها وقيل هو النظر في الشيء فتعتبر بعضه ببعض حتى يحصل على فهمه واصله من العبر بفتح العين وسكون الباء وهو التجاوز من حال الى حال والعبرة الحالة التي يتوصل بها من معرفة المشاهد الى ما ليس بمشاهد وفي اللغة عبرت الرؤيا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد لاجل المبالغة في ذلك

ص باب اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة

ش اى هذا باب فيه اول ما بدئ به وهكذا وقع في رواية المستملي والنسفي وكذا وقع لابي ذر مثله الا انه سقط له عن غير المستملي لفظ التعبير واول ما بدئ به الى آخره والرؤيا ما يراه الشخص في منامه وهي على وزن فعلى وقد تسهل الهمزة وقال الواحدي هي في الاصل مصدر كاليسرى فلما جعلت اسما لما يتخيله النائم اجريت مجرى الاسماء وقال ابن العربي الرؤيا ادراكات علقها الله في قلب العبد على يدي ملك او شيطان اما باسمايها اى حقيقتها واما بكناها اى بعباراتها واما تخليط ونظيرها في اليقظة الخواطر فانها قد تاتي على نسق في قصد وقد تاتي مسترسلة غير محصلة وروى الحاكم والعقيلي من رواية محمد بن عجلان عن سالم ابن عبد الله بن عمر عن ابيه قال لقي عمر عليا رضي الله عنهما فقال يا ابا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا امة ينام فيمتلئ نوما الا يخرج بروحه الى العرش فالذي لا يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تصدق والذي يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تكذب قال الذهبي في تلخيصه هذا حديث منكر ولم يصححه المؤلف ولعل الآفة من الراوي عن ابن عجلان انتهى وهو ازهر بن عبد الله الازدي الخراساني ذكره العقيلي في ترجمته وقال انه غير محفوظ قوله الرؤيا الصادقة قد ذكرنا ان الرؤيا في المنام والرؤية في النظر بالعين والراي بالقلب والصادقة هي رؤيا الانبياء عليهم السلام ومن تبعهم من الصالحين وقد يقع لغيرهم بندور والاحلام الملتبسة اضغاث وهي لا تنذر بشيء ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني عبد الله بن محمد نا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري قال الزهري فاخبرني عن عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح فكان ياتي حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة رضي الله عنها فيتزود لمثلها حتى فجئه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فيه فقال اقرأ فقال النبي

صلى الله عليه وسلم فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال
اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا
بقارئ فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق حتى بلغ ما لم
يعلم فرجع بها ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه
الروع فقال يا خديجة ما لي واخبرها الخبر وقال قد خشيت على نفسي فقالت له كلا ابشر فوالله لا
يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب
الحق ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به الى ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو
ابن عم خديجة رضي الله عنها اخو ابيها وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي فيكتب
بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت اي ابن عم اسمع من ابن اخيك
فقال ورقة ابن اخي ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما رأى فقال ورقة هذا الناموس الذي
انزل على موسى يا ليتني اكون حيا جذعا اكون حيا حين يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
او مخرجي هم فقال ورقة لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا
ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه
مرارا كي يتردى من رؤس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل
عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع فاذا
طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل عليه السلام فقال له
مثل ذلك وقال ابن عباس فالق الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل ش هذا الحديث
ذكره في اول الكتاب ومضى الكلام فيه مستوفى وعائشة لم تدرك هذا الوقت فاما ان سمعته من النبي
صلى الله عليه وسلم او من صحابي اخر واخرجه هنا من طريقين احدهما عن يحيى بن بكير فهو يحيى بن
عبد الله بن بكير المخزومي المصري عن الليث بن سعد المصري عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد
ابن مسلم بن شهاب الزهري والاخر عن عبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي عن عبد الرزاق
ابن همام عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري وكتب بين الاسنادين ح اشارة الى التحويل
من اسناد قبل ذكر الحديث الى اسناد اخر وقال الكرماني او الاشارة الى صح او الى الحائل او الى الحديث
قوله فاخبرني عروة ذكر حرف الفاء اشعارا بانه روى له حديثا ثم عقبه بهذا الحديث فهو عطف
على مقدر ووقع عند مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق مثله لكن فيه واخبرني بالواو لا بالفاء
قوله الصادقة في رواية الصالحة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة في حق الانبياء عليهم
السلام واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص فرؤيا النبي صلى الله عليه وسلم صادقة
وقد تكون صالحة وهي الاكثر وقد غير صالحة بالنسبة الى الدنيا كما وقع في الرؤيا يوم احد واما رؤيا
غير الانبياء عليهم السلام فبينهما عموم وخصوص ان فسرنا الصادقة بانها التي لا تحتاج الى تعبير واما
ان فسرناها غير الاضغاث فالصالحة اخص مطلقا وقيل الرؤيا الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر
في المنام ويخبر به ما لا يكذب والصالحة ما يسر وقال الكرماني الصالحة ما صلح صورتها او ما صلح
تعبيرها والصادقة المطابقة للواقع قوله جاءت مثل كذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره الا
جاءت قوله فلق الصبح بفتح الفاء ضوء الصبح دون غيره وان شمس النبوة كانت الرؤيا
مبادئ انوارها فما زال ذلك النور يتسع حتى اشرقت الشمس فما كان باطنه نورا كان في التصديق
بكريا كابي بكر ومن كان باطنه مظلما كان في التكذيب خفاشا كابي جهل وبقية الناس بين هاتين
المنزلتين كل منهم بقدر ما اعطي من النور قوله حراء بكسر الحاء وبالمد وهو الافصح وحكي بتثليث
اوله مع المد والقصر والصرف وعدمه فتجتمع فيه عدة لغات مع قلة احرفه ونظيره قبا والخطابي
جزم بان فتح اوله لحن وكذا ضمه وكذا قصره قيل الحكمة في تخصيصه بالتخلي فيه ان المقيم فيه
كان يمكنه رؤية الكعبة فيجتمع فيه لمن يخلو فيه ثلاث عبادات الخلوة والتعبد والنظر
الى البيت وقيل ان قريشا كانت تفعله وان من فعل ذلك من قريش عبد المطلب وكانوا
يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك من كان يتأله وكان عليه السلام يخلو بمكان جده
وسلم له ذلك اعمامه لكرامته عليهم قوله وهو التعبد تفسير للتحنث الذي في ضمن يتحنث
وهو ادراج من الراوي قوله الليالي ذوات العدد قال الكرماني الليالي متعلق بيتحنث وذوات

بالكسر وكثيرة وقال الكرماني الليالي ذوات العدد يحتمل الكثيرة اذ الكثير يحتاج الى العدد وقال
غيره المراد به الكثيرة لان العدد على قسمين فاذا اطلق اريد به مجموع القلة والكثرة فكانها
قالت ليالي كثيرة اي مجموع مسمى العدد قوله فيتزود لمثلها كذا في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره فيتزوده بالضمير وقوله لمثلها اي لمثل الليالي وقيل يحتمل ان يكون للمرة او للفعلة
او الخلوة او العبادة وقال بعض من عاصرناه ان الضمير للسنة فذكر من رواية ابن اسحق
كان يخرج الى غار حراء في كل عام شهرا من السنة يتنسك فيه يطعم من جاءه من المساكين
قال وظاهره ان التزود لمثلها كان في السنة التي تليها لا لمدة اخرى من تلك السنة واعترض
عليه بعض تلامذته بان مدة الخلوة كانت شهرا كان يتزود لبعض ليالي الشهر فاذا انفد
ذلك الزاد رجع الى اهله فيتزود قدر ذلك من جهة انهم لم يكونوا في سعة بالغة من العيش
وكان غالب زادهم اللبن واللحم وذلك لا يدخر منه كفاية الشهر لئلا يسرع اليه الفساد
ولا سيما وقد وصف بانه كان يطعم من يرد عليه قوله حتى جاءه الحق كلمة حتى هنا على اصلها
لانتهاء الغاية والمعنى انتهى توجهه لغار حراء ... الملك وترك ذلك ويجيء بفتح الفاء وكسر
الجيم وبهمزة فعل ماض اي جاء الوحي بغتة وقال الطيبي الحق اي امر الحق وهو الوحي او رسول
او رسل الحق وهو جبريل عليه السلام وقيل الحق الامر البين الظاهر او المراد الملك بالحق
اي الامر الذي بعث به قوله فجاءه الملك الفاء فاء التفسيرية وقيل يحتمل ان تكون للتعقيب
وقيل يحتمل ان تكون سببية قوله فيه اي في الغار ومن ثمة يرد قول من قال ان الملك لم
يدخل اليه الغار بل كلمه والنبي صلى الله عليه وسلم داخل الغار والملك على الباب والملك هنا
جبريل عليه السلام وقيل اللام فيه للتعريف الماهية لا للعهد الا ان يكون المراد به ما عهده
عليه السلام قبل ذلك لما كلمه في صباه وكان سن النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه جبريل في غار
حراء اربعين سنة على المشهور وقيل كان في سابع عشرين شهر من رجب وقيل في اول شهر ربيع
الاول وقيل في رمضان منه قوله فقال اقرأ ظاهره انه لم يتقدم من جبريل شيء قبل هذه الكلمة ولا السلام
وقيل يحتمل انه سلم وحذف ذكره وروى الطيالسي ان جبريل سلم اولا ولم ينقل انه سلم عند الامر
بالقراءة قوله فقال اقرأ قيل دلت القصة على ان مراد جبريل عليه السلام ان يقول النبي صلى الله
عليه وسلم نص ما قاله وهو قوله اقرأ وانما لم يقل له قل اقرأ لئلا يظن ان لفظة قل ايضا من القراءة
فان قلت ما الذي اراد به يقرأ قلت هو المكتوب الذي في النمط كذا في رواية ابن اسحق
فلذلك قال ما انا بقارئ يعني انا اي لا احسن قراءة الكتب فان قلت ما كان المكتوب
في ذلك النمط قلت الايات الاول من اقرأ باسم ربك وقيل يحتمل ان يكون ذلك جملة
القرآن تنزلا باعتبار ثم تنزل منجما باعتبار اخر وفيه اشارة الى ان مراده تكمل باعتبار الجملة
ثم يكمل باعتبار التفصيل قوله فغطني بالغين المعجمة وهو العصر الشديد والكبس
وقال ابن الاثير قيل انما غطه ليختبره هل يقول من تلقاء نفسه شيئا وقيل للتنبيه واستحضار
ونفي منافيات القراءة عنه قال السهيلي تأويل الغطات الثلاث انها كانت في النوم انه
سيقع له ثلاث شدائد يبتلى بها ثم يأتي الفرج وكذا كان الاولى بالشعب لما حصرته
قريش فانه لقي ومن تبعه شدة عظيمة الثاني لما خرجوا تواعدوه بالقتل حتى فروا الى
الحبشة والثالثة لما هموا به مما هو من المكر به كما قال الله تعالى واذ يمكر بك الذين كفروا الاية
فكانت له العاقبة في الشدائد الثلاث وقال بعض من عاصرناه من المشايخ ما ملخصه ان هذه
المناسبة حسنة ولا يتعين للنوم بل تكون بطريق الاشارة في اليقظة قال ويمكن ان
تكون المناسبة ان الامر الذي جاء به ثقيل من حيث القول والعمل والنية او من جهة
التوحيد من الاحكام والاخبار بالغيب الماضي والاتي واشار بالارسالات الثلاث الى
حصول التيسير والتسهيل والتخفيف في الدنيا والبرزخ والاخرة عليه وعلى امته صلى الله
عليه وسلم قوله حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم الطاقة وبفتحها الغاية ويجوز فيه رفع الدال
ونصبها اما الرفع فعلى انه فاعل بلغ وهي القراءة التي عليها الاكثرون وهي المرجحة واما النصب
فعلى انه فاعل بلغ هو الغط الذي دل عليه قوله غطني والتقدير بلغ مني الجهد الغط جهده اي
غايته وقال الشيخ التوربشتي لا ارى الذي قاله بالنصب الا وهم فانه يصير المعنى انه غطه

حتى استفرغ الملك قوته في ضغطه بحيث لم يبق فيه مزيد وهو قول غير سديد لأن البنية البشرية لا تطيق استيفاء القوة الملكية لا سيما في مبتدأ الأمر وقد صرح في الحديث بأنه داخله الرعب من ذلك انتهى وقيل لا مانع أن يكون الله قواه على ذلك ويكون من جملة معجزاته وقال الطيبي في جوابه بأن جبريل لم يكن حينئذ على صورته الملكية فيكون استفراغ جهده بحسب صورته التي جاءه بها حين غطه قال وإذا صحت الرواية اضمحل الاستبعاد انتهى وفيه تأمل قوله فرجع بها أي مصاحبا بالآيات الخمس قوله ترجف بوادره جمع بادرة والبوادر هي اللحمة بين العنق والمنكب وقد تقدم في بدء الوحي بلفظ فؤاده قيل الحكمة في العدول عن القلب إلى الفؤاد أن الفؤاد وعاء القلب فإذا حصل الرجفان للوعاء حصل لما فيه قوله الروع بفتح الراء الفزع قوله ما لي أي ما كان الذي حصل لي قوله لقد خشيت على نفسي هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره خشيت علي بالتشديد يعني من أن يكون مرضا أو عارضا من الجن وقال الكرماني فإن قلت الأولى خشيت أي لا أقوى على تحمل أعباء الرسالة وثقل أعباء الوحي قوله فقالت له كلا أي فقالت خديجة للنبي صلى الله عليه وسلم كلا أي ليس الأمر كما ظننت بل لا خشية عليك وأصل كلمة كلا للردع والإبعاد وقد يجيء بمعنى حقا قوله أبشر خطاب من خديجة للنبي صلى الله عليه وسلم وهو أمر من البشارة بضم الباء وفتحها وهو اسم والمصدر بشر وبشور من بشرت الرجل أبشره بالضم أي فرحته سرورا وفرحا ولم يجئ في المبشر به ووقع في دلائل النبوة للبيهقي من طريق أبي ميسرة مرسلا مطولا وفي آخره فأبشر فإنك رسول الله حقا وفيه لا يفعل الله بك إلا خيرا قوله لا يخزيك الله أبدا من الخزي بالمعجمتين وهو المذلة والهوان وفي رواية الكشميهني لا يحزنك الله من الحزن بالحاء المهملة والنون قوله الكل أي الثقل من الناس قوله على نوائب الحق النوائب جمع نائبة وهي ما ينوب الإنسان أي ينزل به من المهمات والحوادث قوله وهو ابن عم خديجة رضي الله عنها أخو أبيها كذا وقع هنا وأخو صفة للعم فكان حقه أن يذكر مجرورا وكذا وقع في رواية عساكر أخي أبيها ووجه رواية الرفع أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو أخو أبيها وفائدته دفع المجاز في إطلاق العم قوله تنصر أي دخل في دين النصرانية قوله في الجاهلية أي قبل البعثة المحمدية قوله بالعبرانية بكسر العين وكذلك العبري قال الجوهري هو لغة اليهود وقد ذكرنا في أول الكتاب في هذا الحديث أن العبراني نسبة إلى العبر وزيدت فيه الألف والنون في النسبة على غير القياس وقال ابن الكلبي ما أخذ على غربي الفرات إلى برية العرب سمي العبر وإليه ينسب العبريون من اليهود لأنهم لم يكونوا عبروا الفرات قوله اسمع من ابن أخيك إنما قالت تعظيما وإظهارا للشفقة لأنه عليه السلام لم يكن ابن أخي ورقة قوله هذا الناموس هو صاحب السر يعني جبريل عليه السلام وقد مر الكلام فيه مطولا قوله جذعا بفتح الجيم والذال المعجمة وهو الشاب القوي وانتصابه على تقدير ليتني أكون جذعا وهو منصوب على مذهب من ينصب بليت أو حال قاله الكرماني قلت لا يكون إلا حالا وفي قوله أو مخرجي هم الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعدها وهم مبتدأ ومخرجي مقدم خبره وأصله مخرجين فلما أضيفت إلى ياء المتكلم سقطت النون قوله بما جئت به في رواية الكشميهني بمثل ما جئت به قوله إلا عودي على صيغة المجهول من المعاداة قوله نصرا مؤزرا بالهمز في رواية الأكثر من التأزير وهو التقوية وأصله من الأزر وهو القوة وقال القزاز الصواب موزرا بغير همزة من وازرته موازرة إذا عاونته ومنه أخذ وزير الملك ويجوز حذف الألف فتقول نصرا موزرا ويرد عليه قول الجوهري آزرت فلانا عاونته قوله من الحزن بضم الحاء وسكون الزاي وبفتحهما قوله عدا بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة ومنهم من أعجمها من الذهاب غدوة قوله يتردى أي يسقط قوله شواهق الجبال الشواهق جمع شاهق وهو المرتفع العالي من الجبل قوله فلما أوفى بذروة جبل أي علاها والذروة بكسر الذال المعجمة وبفتحها وضمها وهي من كل شيء أعلاه قوله تبدى له أي ظهر له وفي رواية الكشميهني بدا له وهو بمعنى ظهر أيضا قوله جأشه بالجيم والشين المعجمة وهو النفس والاضطراب قوله وقال ابن عباس إلخ ذكر هذا التعليق عن ابن عباس لأجل ما وقع في حديث الباب الآمنات مثل فلق الصبح ثبت هذا للنسفي ولأبي ذر المروزي عن الفربري ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني ووصله الطبري من طريق

لعله وكسرها

على ابن

علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله فالق الإصباح يعني بالإصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل واعترض على البخاري بأن ابن عباس فسر الإصباح ولفظ فالق هو المراد هنا وأجيب عنه بأن مجاهدا فسر في قوله قل أعوذ برب الفلق أن الفلق الصبح فعلى هذا فالمراد بفلق الصبح ضياؤه والفالق اسم فاعل ذلك

ص باب رؤيا الصالحين

ش أي هذا باب في بيان علامة رؤيا الصالحين وهي التي يرجى صدقها لأنه قد يجوز على الصالحين الأضغاث في رؤياهم لكن الأغلب عليهم الصدق والخير لقلة تحكم الشيطان عليهم في النوم أيضا لما جعل الله عليهم من الصلاح وبعكسه سائر الناس غير الصالحين يغلب تحكم الشيطان عليهم في النوم مثل تحكمه عليهم في اليقظة في أغلب أمورهم وإن كان قد يجوز منهم الصدق في اليقظة فكذلك يكون في رؤياهم صدق أيضا ص وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون فعلم ما لم تعلموا فجعل من دون ذلك فتحا قريبا ش وقوله بالجر عطف على الصالحين والتقدير في بيان قوله عز وجل لقد صدق الله الآية وسيقت هذه الآية كلها في رواية كريمة وأخرجه عبد بن حميد والطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في تفسير هذه الآية قال أري النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالحديبية أنه دخل مكة هو وأصحابه محلقين فلما نحر الهدي بالحديبية قال أصحابه أين رؤياك فنزلت فجعل من دون ذلك فتحا قريبا قال النحر بالحديبية فرجعوا ففتحوا خيبر قال ثم اعتمر بعد ذلك فكان تصديق رؤياه في السنة المقابلة وكانت الحديبية سنة ست وفي قوله إن شاء الله أقوال الأول هو على ما خوطب العباد أن يقولوه مثل ولا تقولن لشيء الآية أو إلا استثناء لمن مات منهم قبل ذلك أو قتل أو هو حكاية لما قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث أخرجه النسائي في تعبير الرؤيا عن قتيبة وغيره وأخرجه ابن ماجه فيه عن هشام بن عمار قوله الحسنة هي إما باعتبار حسن ظاهرها أو حسن تأويلها وقسموا الرؤيا إلى حسنة ظاهرا وباطنا كالتكلم مع الأنبياء عليهم السلام أو ظاهرا لا باطنا كسماع الملاهي وإلى رديئة ظاهرا وباطنا كلدغ الحية أو ظاهرا لا باطنا كذبح الولد قوله من الرجل ذكر للغالب فلا مفهوم له فإن المرأة الصالحة كذلك قاله ابن عبد البر قوله جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة قال الكرماني قوله من النبوة أي في حق الأنبياء دون غيرهم وكان الأنبياء يوحى إليهم في منامهم كما يوحى في اليقظة وقيل معناه أن الرؤيا تأتي على موافقة النبوة لأنها جزء باق من النبوة وقال الزجاج تأويل قوله من ستة وأربعين جزءا من النبوة أن الأنبياء عليهم السلام كانوا يخبرون بما سيكون والرؤيا تدل على ما يكون وقال الخطابي نافلا عن بعضهم ما ملخصه أن أول ما بدئ به الوحي إلى أن توفي ثلاثا وعشرين سنة أقام بمكة ثلاث عشرة سنة وبالمدينة عشرا وكان يوحى إليه في منامه في أول الأمر بمكة ستة أشهر وهي نصف سنة فصارت هذه المدة جزءا من ستة وأربعين جزءا من أجزاء النبوة بنسبتها من الوحي في المنام ثم اعلم أن قوله جزء من ستة وأربعين جزءا هو الذي وقع في أكثر الأحاديث وفي رواية لمسلم من حديث أبي هريرة جزء من خمسة وأربعين وفي رواية له من حديث ابن عمر جزء من سبعين جزءا وكذا أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن مسعود موقوفا وأخرجه الطبراني عنه من وجه آخر عنه مرفوعا وللطبراني من وجه آخر عنه جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف وأخرج ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن أنس مرفوعا جزء من ستة وعشرين وأخرج أحمد وأبو يعلى حديثا في هذا الباب وفيه قال ابن عباس إني سمعت العباس بن عبد المطلب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من المؤمن جزء من خمسين جزءا من النبوة وأخرج الترمذي والطبري من حديث

ابي رزين العقيلي جزء من اربعين واخرج الطبري من وجه آخر عن ابن عباس اربعين واخرج الطبري ايضا من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين واخرج ايضا احمد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص جزء من تسعة واربعين وذكر القرطبي في المفهم بلفظ سبعة بتقديم السين فتحصلت من هذه الروايات عشرة اوجه ووقع في شرح النووي وفي رواية عبادة اربعة وعشرون وفي رواية ابن عمر ستة وعشرون وقيل جاء فيه اثنان وسبعون واثنان واربعون وسبعة وعشرون وخمسة وعشرون فعلى هذا ينتهي العدد الى ستة عشر وجها واجاب من تكلم في بيان وجه اختلاف الاعداد بانه وقع بحسب الوقت الذي حدث فيه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فلما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين واربعين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين في آخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فضعيف ورواية خمسين يحتمل ان تكون لجبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت والله اعلم

ص باب الرؤيا من الله

ش اي هذا باب في بيان ذكر الرؤيا من الله واضافة الرؤيا الى الله للتشريف كما في قوله تعالى ناقة الله والرؤيا المضافة الى الله لا يقال لها حلم والتي تضاف الى الشيطان لا يقال لها رؤيا وهذا تصرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا يحيى هو ابن سعيد قال سمعت ابا سلمة قال سمعت ابا قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا من الله والحلم من الشيطان ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا على هذه الرواية من غير ذكر الوصف للرؤيا وهي رواية احمد بن يحيى الحلواني عن احمد بن يونس شيخ البخاري ويروى الرؤيا الصادقة من الله وفي رواية الكشميهني الرؤيا الصالحة وهي التي وقعت في معظم الروايات واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وزهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الكوفي ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري والحديث مضى في الطب عن خالد بن مخلد واخرجه بقية الجماعة قوله والحلم بضم الحاء واللام قاله ابن التين كذا قرأناه وفي ضبط الجوهري بسكون اللام وهو ما يراه النائم وحلم بفتح الحاء واللام كضرب يقول حلمت بكذا وحلمته وقال ابن سيدة في مثلثه ويجمع على احلام لا غير وقال الزمخشري الحالم النائم يرى في منامه شيئا واذا لم ير شيئا فليس بحالم وقال الزجاج الحالم بالضم ليس بمصدر انما هو اسم وحكى ابن التين في الموعب عن الاصمعي في المصدر حلما وحلما والحلم بالكسر الاناة يقال منه حلم بضم اللام قوله من الشيطان اضيفت اليه لكونها على هواه ومراده وقيل لانه الذي يخيل بها ولا حقيقة لها في نفس الامر ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم رؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره ش مطابقته للترجمة في قوله فانما هي من الله وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي وعبد الله بن خباب بتشديد الباء الموحدة الاولى الانصاري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث اخرجه الترمذي والنسائي في الرؤيا واليوم والليلة جميعا عن قتيبة قوله وليحدث بها هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فليحدث بها قوله فليستعذ في بعض النسخ فليستعذ بالله قوله لا تضره في رواية الكشميهني فانها لن تضره

ص باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة

ش اي هذا باب يذكر فيه الرؤيا الصالحة الخ وسقطت هذه الترجمة للنسفي وذكر احاديثها في الباب الذي قبله ص حدثنا مسدد نا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير واثنى عليه خيرا لقيته

باليمامة عن ابيه نا ابو سلمة عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم فليتعوذ منه وليبصق عن شماله فانها لا تضره وعن ابيه نا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يحيى بن ابي كثير ضد القليل اليمامي وقال الكرماني لم يتقدم ذكره قوله واثنى عليه خيرا اي واثنى مسدد على عبد الله بن يحيى خيرا وهي جملة حالية اي اثنى عليه خيرا حال كونه حدث عنه وقد اثنى عليه خيرا ايضا اسحق بن اسرائيل فيما اخرجه الاسماعيلي من طريقه قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير وكان من خيار الناس واهل الورع والدين قوله لقيته باليمامة قال مسدد لقيت عبد الله بن يحيى باليمامة بتخفيف الميم قال الجوهري اليمامة بلاد كان اسمها الجو بالجيم وتشديد الواو وقال الكرماني بين مكة والمدينة واليمن وقال الجوهري اليمامة اسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام يقال ابصر من زرقاء اليمامة فسميت البلاد المذكورة باسم هذه الجارية لكثرة ما اضيف اليها وقيل جو اليمامة قوله عن ابيه هو يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل وقيل غير ذلك روى عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وروى عنه ابنه عبد الله المذكور وابو قتادة هو الحارث بن ربعي وقد مضى عن قريب قوله فاذا حلم بفتح اللام قوله فليتعوذ منه اي من الشيطان لانه ينسب اليه قوله وليبصق امر بالبصق عن الشمال لطرد الشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة وتحقيرا له واستقذارا وخص الشمال لانه محل الاقذار والمكروهات ويروى فلينفث ويروى ايضا فليتفل واكثر الروايات على الثاني وادعى بعضهم ان معناها واحد ولعل المراد بالجميع النفث وهو نفخ بلا ريق ويكون التفل والبصق محمولين مجازا قوله وعن ابيه هو عطف على السند الذي قبله وهذا يدل على ان مسددا له طريقان في الحديث المذكور احدهما عن عبد الله بن يحيى عن ابيه عن ابي سلمة وهو المذكور والآخر عن عبد الله بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن ابيه عن ابي سلمة قوله مثله اي مثل الحديث المذكور وقال الكرماني قال اصحاب علوم الحديث اذا روى الراوي حديثا باسناده ثم اتبعه باسناد آخر وقال في آخره مثله ونحوه فهل يجوز رواية لفظ الحديث الاول بالاسناد الثاني فقال شعبة لا وقال الثوري نعم وقال ابن معين يجوز في مثله ولا يجوز في نحوه ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر والحديث اخرجه مسلم في تعبير الرؤيا ايضا عن بندار وابي موسى كلاهما عن غندر وغيره واخرجه الترمذي في الرؤيا عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي فيه عن اسمعيل بن مسعود ومضى الكلام فيه عن قريب ص حدثنا يحيى بن قزعة نا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث من افراده ص ورواه ثابت وحميد واسحق بن عبد الله وشعيب عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور هؤلاء الاربعة عن انس بن مالك اما رواية ثابت بن اسلم البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النون فقد وصلها البخاري عن معلى بن اسد وسيأتي في باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم واما رواية حميد الطويل فوصلها احمد عن محمد بن ابي عدي عنه واما رواية اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة فقد مضت عن قريب واما رواية شعيب هو ابن الحبحاب فوصلها ابو عبد الله بن منده من طريق عبد الله بن سعيد ص حدثني ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة جزء من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة ابو اسحق القرشي وابن ابي حازم اسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد والدراوردي بفتح الدال نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان ويزيد هو ابن الهاد وهو المعروف بابن الهاد والسند كله مدنيون وتقدم الكلام فيه قوله من النبوة كذا في جميع الطرق وليس

بينه شيء منها بلفظ من الرسالة بدل من النبوة وكان السر فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بتبليغ الاحكام للمكلفين بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات ٠

باب المبشرات

ش اي هذا باب في بيان المبشرات وهي بكسر الشين جمع مبشرة قال بعضهم وهي البشرى قلت ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة فاعل للمؤنث من التبشير وهو ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح الشين والمراد من المبشرة هنا الرؤيا الصالحة وقد ورد في قوله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا هي الرؤيا الصالحة اخرجه الترمذي وابن ماجة وصححه الحاكم من رواية ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عبادة بن الصامت ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده قوله لم يبق قال الكرماني قوله لم يبق هو بمعنى الماضي لكن المراد منه ما في الاستقبال اذ قيل زمانه وحال حياته كان غيرها باقيا فيهما فالمراد بعده فان قلت صدق في زمانه انه لم يبق لاحد غيره نبوة قلت فان قلت هل بقي للصاحب الرؤيا الصالحة له شيء من النبوة قلت جزء النبوة ليس نبوة اذ جزء الشيء غيره او لا هو ولا غيره فلا نبوة له فان قلت الرؤيا الصالحة اعم لاحتمال ان تكون منذرة اذ الصلاح قد يكون باعتبار تاويلها قلت فيرجع الى المبشر لعلم يخرج منها ما لا اصلاح لها لا صورة ولا تاويلا وقال ابن التين معنى الحديث ان الوحي ينقطع بموتي ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون الا الرؤيا فان قيل يرد عليه الالهام لان فيه اخبارا بما سيكون وهو للانبياء بالنسبة للوحي كالرؤيا ويقع في غير الانبياء كما تقدم في مناقب عمر رضي الله عنه قد كان فيمن مضى من الامم محدثون وفسر المحدث بفتح الدال بالملهم بفتح الهاء وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور مغيبة فكانت كما اخبروا واجيب بان الحصر في المنام يكون بشمول احاد المؤمنين بخلاف الالهام فانه مختص بالبعض ومع كونه مختصا فانه نادر وقال المهلب ما حاصله ان التعبير بالمبشرات خرج للاغلب فان في الرؤيا ما يكون منذرة وهي صادقة يريها الله للمؤمن رفقا به ليستعد لما يقع له قبل وقوعه ٠

باب رؤيا يوسف عليه السلام

ش اي هذا باب في بيان رؤيا يوسف عليه السلام كذا وقع للاكثرين ووقع للنسفي يوسف بن يعقوب ابن اسحق بن ابرهيم خليل الرحمن صلوات الله عليهم وسلامه ص وقوله تعالى واذ قال يوسف لابيه يا ابت اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين قال يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا ان الشيطان للانسان عدو مبين وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تاويل الاحاديث ويتم نعمته عليك وعلى ال يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل ابرهيم واسحق ان ربك عليم حكيم وقوله تعالى يا ابت هذا تاويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن وجاء بكم من البدو من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي ان ربي لطيف لما يشاء انه هو العليم الحكيم رب قد اتيتني من الملك وعلمتني من تاويل الاحاديث فاطر السموات والارض انت وليي في الدنيا والاخرة توفني مسلما والحقني بالصالحين ش وقوله بالجر عطفا على ما قبله وسيقت هذه الايات كلها الى قوله بالصالحين في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر والنسفي ساق الى ساجدين ثم قالا الى قوله عليم حكيم قوله اذ قال اي اذكر حين قال يوسف لابيه يعني يعقوب بن اسحق بن ابرهيم عليهم السلام قوله احد عشر كوكبا نصب على التمييز واسماؤها حرثان والطارق والذيال وقابس وعمودان والفليق والمصبح والفروح والفرغ ووثاب وذو الكنفين قوله رايتهم لي ساجدين ولم يقل رايتها لي ساجدة لانه لما وصفها بما هو خاص بالعقلاء وهو السجود اجرى عليها حكمهم كانها عاقلة ورأى يوسف عليه السلام هذا وهو ابن اثنتي عشرة سنة وقيل كان بين رؤيا يوسف ومصير اخوته اليه اربعون سنة وقيل ثمانون سنة قوله على اخوتك وهم يهوذا وروبيل وريالون وشمعون ولاوي ويشجر

ودينة وداني ونفتالي وجاد واشر قوله فيكيدوا اي فيحتالوا لك بالحيل والغوايل ويحتالوا في هلاكك قوله يجتبيك اي يصطفيك قوله من تاويل الاحاديث يعني تعبير الرؤيا قوله ويتم نعمته عليك يعني يوصل لك نعمة الدنيا بنعمة الاخرة قوله وعلى ال يعقوب اي اهله وهم نسله وغيرهم قوله ابويك اراد بهما الجد وابا الجد قوله هذا تاويل رؤياي وهو قوله اني رايت احد عشر كوكبا قوله احسن بي يقال احسن اليه وبه قوله من البدو اي من البادية لانهم كانوا اهل عمل واصحاب مواشي ينتقلون في المياه والمناجع قوله من بعد ان نزغ الشيطان اي افسد بيننا واغرى قوله لطيف ذو لطف وصنع لما يشاء عالم بدقائق الامور قوله من الملك اي ملك مصر قوله من تاويل الاحاديث تعبير الرؤيا قوله فاطر السموات يعني يا فاطر السموات والارض انت وليي اي متولي اموري قوله توفني يعني اقبضني اليك والحقني بالصالحين يعني باباي الانبياء عليهم السلام ثم توفاه تعالى بمصر ودفن في النيل في صندوق من رخام وثمانين وعمره مائة وعشرون سنة ص قال ابو عبد الله فاطر والبديع والبارئ والخالق واحد ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه واشار بان معنى هذه الالفاظ كلها الاربعة واحد واشار بالفاطر الى المذكور في قوله فاطر السموات والارض وقيل دعوى البخاري الوحدة في معنى هذه الالفاظ ممنوعة عند المحققين ورد عليه بعضهم بان البخاري لم يرد بذلك ان حقائق معانيها متوحدة وانما اراد انها ترجع الى معنى واحد وهو ايجاد الشيء بعد ان لم يكن قلت قوله والحديثية في هذا التاويل ومعنى الفاطر من الفطرة وهو الابتداء والاختراع قاله الجوهري ثم قال قال ابن عباس كنت لا ادري ما فاطر السموات والارض حتى اتاني اعرابيان يختصمان في بئر فقال احدهما انا فطرتها اي ابتداتها قوله والبديع معناه الخالق المخترع لا عن مثال سابق وقيل بمعنى مفعل يقال ابدع فهو مبدع وكذا في بعض النسخ مبدع قوله والبارئ والخالق قال الطيبي قيل الخالق البارئ المصور الفاظ مترادفة وهو وهم لان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم والبارئ ماخوذ من البرء واصله خلوص الشيء عن غيره اما على سبيل التفصي منه وعليه قولهم برئ فلان من مرضه واما على سبيل الانشاء منه ومنه برأ الله النسمة وهو البارئ لها وقيل البارئ هو الذي خلق الخلق بريا من التفاوت ٠ انتهى قوله البارئ ويروى البادي وقيل لبعضهم البارئ بالراء ولا في ذروا لاكثرين البادي بالدال بدل الراء والهمزة ثابتة فيهما وزعم بعض من عاصرناه من الشراح ان الصواب بالراء ورواية الدال وهم ورد عليه بعضهم بانه وقع في بعض طرق الاسماء الحسنى المبدئ وفي سورة العنكبوت اولم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده ثم قال فانظروا كيف بدأ الله الخلق فاسم الفاعل من الاول مبدئ ومن الثاني بادئ انتهى قلت في هذا الرد نظر لا يخفى ص من البدو بادية ش اشار به الى ما ذكرنا من قوله وجاء بكم من البدو اي من البادية وقد ذكرناه ٠

باب رؤيا ابراهيم عليه الصلاة والسلام

ش اي هذا باب في بيان رؤيا ابرهيم الخليل عليه السلام ص وقوله تعالى فلما بلغ معه السعي قال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين فلما اسلما وتله للجبين وناديناه ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ش وقوله بجر وسطا على ما قبله وسيقت هذه الايات كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر فلما بلغ معه السعي الى قوله نجزي المحسنين وسقط للنسفي قوله السعي قوله فلما اسلما سيجيء تفسيره وكذا ص تفسير قوله تله ص قال مجاهد اسلما سلما ما امرا به وتله وضع وجهه بالارض ش وصل الفريابي في تفسيره تعليق مجاهد عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فذكره وليس في هذا الباب حديث وفي الباب الذي قبله حديث واكتفى بالقران وقال بعضهم وقول الكرماني انه كان في كل منهما بياض ليلحق به حديثا يناسبه يحتمل مع بعده قلت لم يقل الكرماني هكذا الاصل وانما قال ومقاد الباب ان مما ترجمهما البخاري ولم يتفق له اثبات حديث فيهما

باب التواطي على الرؤيا

ش اي هذا باب في بيان التواطي اي توافق جماعة على رؤيا واحدة وان اختلفت عباراتهم ص حدثنا

يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اناسا
راوا ليلة القدر في السبع الاواخر وان اناسا راوها في العشر الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
التمسوها في السبع الاواخر ش مطابقته للترجمة ظاهرة ولكن اعترضه الاسماعيلي فقال ان اللفظ
الذي ساقه يخالف التواطي وحديث التواطي ارى رؤياكم قد تواطأت على العشر الاواخر ورد عليه
بانه لم يلتزم ايراد الحديث بلفظ التواطي وانما اراد بالتواطي التوافق وهو اعم من ان يكون الحديث
بلفظه و بمعناه ورجال الحديث قد تكرروا كرهم والحديث من افراده قوله ان اناسا في رواية
الكشميهني ان ناسا قوله اروا على صيغة المجهول اي في المنام قوله الاواخر جمع والسبع مفرد واجيب
بانه اعتبر الاجزية بالنظر الى كل جزء منها

ص باب رؤيا اهل السجون والفساد والشرك

ش اي هذا باب في بيان رؤيا اهل السجون وهو جمع سجن بالكسر وهو الحبس وبالفتح مصدر وقد سجنه
يسجنه من باب نصر اي حبسه قوله والفساد اي رؤيا اهل الفساد يعني اهل المعاصي قوله والشرك
يعني رؤيا اهل الشرك ووقع في رواية ابي ذر بدل الشرك والشراب بضم الشين المعجمة وتشديد الراء
جمع شارب او بفتحتين مخففا اي واهل الشراب واريد به الشراب المحرم وعطفه على الفساد من
عطف الخاص على العام واشار بهذا الى ان الرؤيا الصالحة قد تقع من هؤلاء لانها قد تكون
بشرى لاهل السجن بالخلاص وان كان المسجون كافرا يكون بشرى له بهدايته الى الاسلام كما كانت
رؤيا الفتيين اللذين حبسا مع يوسف عليه السلام صادقة وقال ابو الحسن بن ابي طالب في صدق
رؤيا الفتيين حجة على من زعم ان الكافر لا يرى رؤيا صادقة واما رؤيا اهل الفساد فتكون بشرى له بالتوبة
والرجوع عما هو فيه واما رؤيا الكافر فتكون بشرى له بهدايته الى الايمان ص لقوله تعالى ودخل معه
السجن فتيان قال احدهما اني اراني اعصر خمرا وقال الاخر اني اراني احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه
نبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين قال لا ياتيكما طعام ترزقانه الا نباتكما بتاويله قبل ان ياتيكما ذلكما مما علمني
ربي اني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحق ويعقوب
ما كان لنا ان نشرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون يا صاحبي
السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار وقال الفضيل عند قوله يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون
لبعض الاتباع يا عبد الله ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها
انتم واباؤكم ما انزل الله بها من سلطان ان الحكم الا لله امر ان لا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر
الناس لا يعلمون يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا واما الاخر فيصلب فتاكل الطير من راسه
قضي الامر الذي فيه تستفتيان وقال للذي ظن انه ناج منهما اذكرني عند ربك فانساه الشيطان
ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين وقال الملك اني ارى سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف
وسبع سنبلات خضر واخر يابسات يا ايها الملا افتوني في رؤياي ان كنتم للرؤيا تعبرون قالوا اضغاث
احلام وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين وقال الذي نجا منهما وادكر بعد امة انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف
ايها الصديق افتنا في سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات
لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون قال تزرعون سبع سنين دابا فما حصدتم فذروه في سنبله الا قليلا
مما تاكلون ثم ياتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون سبع شداد ياكلن ما قدمتم لهن
الا قليلا مما تحصنون ثم ياتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون وقال الملك ائتوني به
فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك ش سيقت هذه الايات كلها في رواية كريمة وهي ثلاثة عشرة اية وفي
رواية ابي ذر من قوله ودخل معه السجن فتيان ثم قال الى قوله قال ارجع الى ربك قوله لقوله تعالى
ودخل معه السجن فتيان وفي بعض النسخ وقوله تعالى بدون لام التعليل والاول اولى لانه يحتج بقوله
ودخل معه الى اخره على اعتبار الرؤيا الصالحة في حق اهل السجن والفساد والشرك وهو ايضا يوضح حكم الترجمة
فانه لم يتعرض فيها الى بيان الحكم قوله ودخل معه اي مع يوسف فتيان وهما غلامان كانا للوليد بن الريان
ملك مصر الاكبر احدهما خبازه وصاحب طعامه واسمه مجلث والاخر ساقيه صاحب شرابه واسمه نبوعنب
غضب عليهما الملك فحبسهما وكان يوسف لما دخل السجن قال لاهله اني اعبر الاحلام فقال احد الفتيين
لصاحبه فلنجرب هذا العبد العبراني فتراءيا له فسالاه في غير ان يكونا رايا شيئا فقال الخباز اني اراني

احمل خبزا اي عنبا بلغة عمان وقيل لاعرابي معه عنب ما معك قال خمر وقرا ابن مسعود اعصر عنبا وقيل انما
قال الخمر باعتبار ما يؤول اليه قوله نبئنا بتاويله اي اخبرنا بتعبيره وما يؤول اليه امر هذه الرؤيا قوله
انا نراك من المحسنين اي من العالمين الذين احسنوا العلم قاله الفراء وقال ابن اسحق المحسنين الينا ان
فسرت ذلك قوله لا ياتيكما طعام ترزقانه الا قال ذلك لانه كره ان يعبر لهما ما سالاه لما علم في ذلك
من المكروه على احدهما فاعرض عن سؤالهما واخذ في غيره فقال لهما لا ياتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا
نباتكما بتاويله او بتفسيره والوانه اي طعام اكلتم وكم اكلتم ومتى اكلتم من قبل ان ياتيكما فقالا له
هذا من فعل العرافين والكهنة فقال يوسف ما انا بكاهن وانما ذلكما العلم مما علمني ربي ثم اعلمهم انه
مؤمن فقال اني تركت ملة قوم الى دينهم وشريعتهم قوله واتبعت ملة ابائي ابراهيم هي الملة الحنفية
قوله ذلك اي التوحيد والعلم من فضل الله فانما دينه وعلمه وفطنته ثم دعاهما الى الاسلام فاقبل
عليهما وعلى اهل السجن وكان بين ايديهم اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي السجن
جعلهما صاحبي السجن لكونهما فيه فقال ءارباب متفرقون يعني شيء لا يضر ولا ينفع خير ام الواحد القهار
قوله وقال الفضيل الى قوله القهار وقع هنا وعند كريمة ووقع عند ابي ذر بعد قوله ارجع الى ربك
ووقع عند غيرهما بعد قوله الاعناب والدهن والذي عند كريمة هو الاليق
قوله ما تعبدون من دونه اي من دون الله الا اسماء يعني لا حقيقة لها قوله من سلطان اي حجة
وبرهان قوله ذلك الدين اي ذلك الذي دعوتكما اليه من التوحيد وترك الشرك هو الدين القيم اي
المستقيم ثم فسر رؤياهما بقوله يا صاحبي السجن الخ ولما سمعا قول يوسف قالا ما راينا شيئا كنا
نلعب فقال يوسف قضي الامر اي فرغ الامر الذي سالتماه ووجب حكم الله عليك بالذي اخبرتكما به
وقال يوسف عند ذلك للذي ظن اي علم انه ناج وهو الساقي اذكرني عند ربك اي سيدك قوله
فانساه الشيطان اي انسى يوسف الشيطان ذكر ربه حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان
بالمخلوق فلذلك لبث في السجن بضع سنين واختلف في معناه فقال ابو عبيدة هو ما بين
الثلاثة الى الخمسة وقال مجاهد ما بين الثلاث الى السبع وقال قتادة ما بين الثلاث الى التسع
وقال ابن عباس ما دون العشرة واكثر المفسرين ههنا ان البضع سبع سنين ولما دنا فرج
يوسف راى ملك مصر الاكبر رؤيا عجيبة هالته وقال اني ارى سبع بقرات سمان خرجن من نهر
يابس ياكلهن سبع بقرات عجاف اي مهازيل فابتلعهن فدخلن في بطونهن فلم ير منهن شيئا
سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها واخر يابسات قد احتصدت حبها وافترقت فالتوت
اليابسات على الخضر حتى غلبن عليهن فجمع السحرة والكهنة والحازة والقافة وقصها عليهم
وقال ايها الملا اي الاشراف افتوني في رؤياي ان كنتم للرؤيا تعبرون قالوا هذا الذي رايته اضغاث
احلام اي احلام مختلطة مشتبهة اباطيل والاضغاث جمع ضغث وهو الحزمة من انواع الحشيش
قوله وقال الذي نجا منهما وهو الساقي قوله وادكر اي تذكر حاجة يوسف وهو قوله اذكرني عند ربك قوله
بعد امة اي بعد حين وعن عكرمة بعد قرن وعن سعيد بن جبير بعد سنين وسيجيء مزيد الكلام فيه
قوله انبئكم اي اخبركم بتاويله قوله فارسلون يعني الى يوسف فارسلوه اليه فقال يوسف يعني
يا يوسف ايها الصديق وهو الكثير الصدق قوله افتنا الى قوله وقال الملك ائتوني به من كلام الساقي
المرسل الى يوسف قوله لعلهم يعلمون اي تاويل رؤيا الملك وقيل يعلمون فضلك وعلمك قوله قال
تزرعون اي قال يوسف تزرعون سبع سنين دابا اي كعادتكم قاله الثعلبي وقال الزمخشري
دابا مصدر داب في العمل وهو حال من المامورين اي دائبين اما على تدابون دابا واما على ايقاع
المصدر حالا يعني ذوي داب قوله فذروه اي اتركوه في سنبله انما قال ذلك ليبقى ولا يفسد
قوله سبع شداد يعني سبع سنين جدب وقحط قوله مما تحصنون اي تحرسون وتدخرون
قوله يغاث الناس من الغوث او من الغيث وهو المطر اي يمطرون منه قوله وفيه يعصرون اكثر
المفسرين على معنى يعصرون العنب خمرا والزيتون زيتا والسمسم دهنا وقال ابو عبيدة يعصرون
ينجون من الجدب والكرب العصر والعصرة المنجاة والملجا وقيل يعصرون يمطرون دليله وانزلنا
من المعصرات ثم ان الساقي لما رجع الى الملك واخبره بما افتاه يوسف من تاويل رؤياه قال الملك
ائتوني به اي بيوسف فلما جاءه الرسول اي لما جاء يوسف الرسول وقال اجب الملك قال يوسف ارجع
الى ربك يعني سيدك الملك فاساله ما بال النسوة الاية وانما قال ذلك ليعرف حتى يظهر عذره ويعرف

فاعيى وهاهم

صحة امره من قبل النسوة وتمام القصة في موضعها ص وادكر افتعل من ذكر امة قرن وبقرا امه نسيان وقال ابن عباس يعصرون الاعناب والدهن تحصنون تحرسون ش اشار بهذا الى تفسير بعض الالفاظ التي وقعت في الايات المذكورة منها قوله وادكر فانه على وزن افتعل لان اصله ذكر بالذال المعجمة فنقلت الى باب الافتعال فصار اذتكر ثم قلبت التاء دالا مهملة فصار اذدكر ثم قلبت الذال دالا مهملة ثم ادغمت الدال في الدال فصار ادكر قال الزمخشري هذا هو الفصيح وعن الحسن بالذال المعجمة و قوله افتعل من ذكر في رواية الكشميهني وفي رواية غيره افتعل من ذكرت ومنها قوله امة فانه فسرها بقوله قرن قوله ويقرا امه بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبالهاء المنونة وفسره بقوله نسيان واخرجه الطبري عن عكرمة وتنسب هذه القراءة في الشواذ الى ابن عباس والضحاك يقال رجل ماه اذا ذهب العقل ويقال امهت امه امها بسكون الميم ومنها قوله يعصرون اشار الى تفسيره بقوله وقال ابن عباس يعصرون الاعناب والدهن ووصله هكذا ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس تحصنون فسره بقوله تحرسون وقد مر الكلام فيه ص حدثنا عبد الله نا ابن جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب وابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم اتاني الداعي لاجبته ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وعبد الله هو ابن محمد بن اسماء ابن عبيد الضبعي عمه جويرية بن اسماء وهما اسمان علمان مشتركان بين المذكور والاناث وابو عبيد بالتصغير اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر بن عوف والحديث مضى في التفسير وفي احاديث الانبياء في المسند ومضى الكلام فيه قوله ما لبث اي مدة لبثه قوله ثم اتاني الداعي يعني من الملك يدعوني اليه لاسرعت في الاجابة ولبادرت اليه ولما اشترطت شرطا لاخراجي وقد كان يوسف لما اتاه الداعي يدعوه الى الملك قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن ولا يلزم من ذلك نقصان يوسف على النبي عليه السلام قال ذلك تواضعا اذ ليس ثم للمصلحة اذ لعل في الخروج مصالح الاسراع بها اولى

ص باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم

ش اي هذا باب في بيان امر من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي قال ابو عبد الله قال ابن سيرين اذا رآه في صورته ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها اذ رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام صحيحة لا تنكر وليست باضغاث احلام ولا من تشبيهات الشيطان يؤيده قوله عليه السلام فقد رأى الحق اي الرؤيا الصحيحة وذكر ابو الحسن علي بن ابي طالب في مدخله الكبير رؤية سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على الخصب والامطار وكثرة الرحمة ونصر المجاهدين وظهور الدين وظفر الغزاة والمقاتلين وزوال الكفار وظفر المسلمين بهم وصحة الدين اذا رآه في الصفات المحمودة وربما دل على الجودة في الدين وظهور الفتن والبدع اذا رآه في الصفات المكروهة وعبدان شيخ البخاري لقب عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري هو محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في التفسير عن ابي الطاهر بن السرح وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن صالح قوله فسيراني في اليقظة زاد مسلم من هذا الوجه او فكانما رآني في اليقظة هكذا بالشك ومعنى لفظ البخاري ان المراد اهل عصره اي من رآه في المنام وفقه الله للهجرة اليه والتشرف بلقائه عليه السلام ويرى تصديق تلك الرؤيا في الاخرة او يراه فيها رؤية خاصة في القرب منه والشفاعة قوله ولا يتمثل الشيطان بي اي لا يحصل له مثال صورتي ولا يتشبه بي قالوا كما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته في اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل قوله قال ابو عبد الله الخ يثبت للنسفي ولابي ذر وثبت عند غيرهما وابو عبد الله هو البخاري نفسه قال محمد بن سيرين من رآه في صورته اراد رؤيته اياه عليه السلام لا تعتبر الا اذا رآه على صفته التي وصف بها صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق رواه اسمعيل بن اسحق القاضي عن سليمان بن حرب من شيوخ البخاري عن حماد بن زيد عن ايوب قال كان محمد يعني ابن سيرين

اذا قص عليه رجل انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم قال له صف الذي رأيته فان وصف له صفة لم يعرفها قال لم تره وهذا اسناد صحيح قلت يعارضه ما اخرجه ابن ابي عاصم من وجه آخر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فاني ارى في كل صورة قلت في سنده صالح مولى التوأمة وهو ضعيف لاختلاطه وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط ص حدثنا معلى بن اسد نا عبد العزيز بن مختار نا ثابت البناني عن انس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله كلهم بصريون والحديث اخرجه الترمذي في الشمائل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن معلى بن اسد به قوله فقد رآني قيل معناه ان رؤياه صحيحة لا تكون اضغاثا ولا من تشبيهات الشيطان ويعضده في بعض طرقه فقد رأى الحق وقال الطيبي اتحد الشرط والجزاء فدل على الغاية في الكمال اي فقد رآني رؤيا ليس بعدها شيء وقيل هو في معنى الاخبار اي من رآني فاخبره بان رؤيته حق ليست اضغاث احلام ولا تخيلات الشيطان ورؤيته سبب الاخبار قيل كيف يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق او المغرب واجيب بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولا يشترط فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا خروج شعاع ولا غيره ولهذا جاز ان يرى اعمى الصين بقعة اندلس وقيل كثيرا يرى على خلاف صفته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا في مكان واحد واجاب النووي حاكيا عن بعضهم ذلك ظن الرائي انه رأى كذلك وقد يظن الظان بعض الخيالات مرئيا لكونه مرتبطا بما يراه عادة فذاتها الشريفة هي مرئية قطعا لا خيال ولا ظن فيه لكن هذه الامور العارضة قد تكون متخيلة للرائي قوله فان الشيطان لا يتمثل بي ومضى في حديث ابي هريرة في كتاب العلم فان الشيطان لا يتمثل في صورتي وفي حديث جابر عند ابن ماجة انه لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي وفي لفظ لمسلم انه لا يتشبه بي وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وابن ماجة ان الشيطان لا يستطيع ان يتمثل بي وفي حديث ابي قتادة على ما يجيء وان الشيطان لا يتراءى بي بالراء ومعناه لا يستطيع ان يصير مرئيا بصورتي وفي رواية ابي قوله لا يتزايا بي بالزاي وبعد الالف باء آخر الحروف وفي حديث ابي سعيد في آخر الباب فان الشيطان لا يتكونني ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر اخبرني ابو سلمة عن ابي قتادة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فمن رأى شيئا يكرهه فليبصق عن شماله ثلاثا وليتعوذ من الشيطان فانها لا تضره وان الشيطان لا يتراءى بي ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وان الشيطان لا يتراءى بي والثلاثة الاول من المسند مصريون وعبيد الله بن ابي جعفر الاموي القرشي واسم ابي جعفر يسار وكان عبيد الله فقيها في زمانه وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري والحديث مضى في الطب عن خالد بن مخلد وفي التعبير عن احمد ابن يونس ومضى الكلام فيه قوله لا يتزايا بي بالزاي اي لا يتصور بي لا انه يصير مرئيا بصورتي ص حدثنا خالد بن خلي نا محمد بن حرب حدثني الزبيدي عن الزهري قال ابو سلمة قال ابو قتادة قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني فقد رأى الحق ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وتشديد الياء ابو القاسم الحمصي قاضيها وهو من افراد البخاري ومحمد بن حرب ابو عبد الله الخولاني الحمصي الابرش وروى عنه البخاري في آخر الاعتصام والزبيدي نسبة الى زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء وبالدال المهملة واسمه محمد بن الوليد ابن عامر الشامي الحمصي وحديث ابي قتادة قد مر عن قريب غير مرة قوله فقد رأى الحق اي الرؤية الصحيحة الثابتة لا اضغاث احلام ولا خيالات باطلة وقال الطيبي الحق هنا مصدر مؤكد اي فقد رأى رؤية الحق ص تابعه يونس وابن اخي الزهري ش اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري يونس بن يزيد وابن اخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم ووصلهما مسلم من طريقهما وساقه على لفظ يونس واحال برواية ابن اخي الزهري عليه ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني فقد رأى الحق فان الشيطان لا يتكونني ش مطابقته

للترجمة ظاهرة وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن أسامة وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء
الموحدة الأولى وقد مر ذكره عن قريب والحديث من أفراده قوله فإن الشيطان لا يتكونني لتتميم
المعنى والتعليل للحكم ومعناه لا يتكون كوني أي لا يتمثل كوني أو لا يتخذ كوني أي لا يتشكل بتشكلي وقال
الكرماني التكون لازم فما وجهه ثم أجاب بقوله لزومه غير لازم أو معناه لا يتكون كوني فحذف المضاف
واتصل المضاف إليه بالفعل

ص باب رؤيا الليل

ش أي هذا باب في بيان الرؤيا التي تكون بالليل وتساوي الرؤيا التي تكون بالنهار أو تتفاوت
قيل كأنه يشير إلى حديث أبي سعيد أصدق الرؤيا بالأسحار أخرجه أحمد مرفوعا وصححه
ابن حبان وذكر نصر بن يعقوب الدينوري أن الرؤيا أول الليل يبطئ تأويلها ومن النصف الثاني
يسرع بتفاوت أجزاء الليل وأن أسرعها تأويلا رؤيا السحر ولا سيما عند طلوع الفجر وعن جعفر
الصادق أسرعها تأويلا رؤيا القيلولة ص رواه سمرة ش أي روى حديث رؤيا الليل سمرة بن
جندب الفزاري الصحابي المشهور وسيأتي حديثه في آخر كتاب التعبير إن شاء الله تعالى
ص حدثنا أحمد بن المقدام العجلي نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي نا أيوب عن محمد عن أبي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أعطيت مفاتيح الكلم ونصرت بالرعب وبينما أنا نائم البارحة
إذ أتيت بمفاتيح خزائن الأرض حتى وضعت في يدي قال أبو هريرة فذهب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأنتم تنتقلونها ش مطابقته للترجمة في قوله وبينما أنا نائم البارحة والطفاوي
بضم الطاء وتخفيف الفاء وبالواو نسبة إلى بني طفاوة وقيل الطفاوة موضع وأيوب هو
السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث من أفراده قوله مفاتيح أي لفظ قليل يفيد
معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة وسيأتي في رواية أخرى بعثت بجوامع الكلم وقال البخاري
بلغني أن جوامع الكلم هو أن الله تعالى يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله
في الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك قوله ونصرت بالرعب بضم الراء وسكون العين الفزع
أي ينهزمون من عسكر الإسلام بمجرد الصيت ويخافون منهم ويتقاعدون بدون إيجاف خيل
وركاب قوله البارحة اسم لليلة الماضية وإن كانت قبل الزوال قوله أتيت على صيغة المجهول
قوله في يدي إما حقيقة وإما مجاز باعتبار قوله وتنتقلونها من الانتقال من النقل بالنون
والقاف ويروى تنتفلونها بالفاء من النفل أي تغتنمونها ويروى تنتثلونها بالثاء
المثلثة موضع أي تستخرجونها وذلك كما استخرجوا خزائن كسرى وقيصر ص حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال له لمة
كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلها تقطر ماء متكئا على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف
بالبيت فسألت من هذا فقيل المسيح ابن مريم عليهما السلام وإذا أنا برجل جعد قطط
أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال ش مطابقته
للترجمة في قوله أراني الليلة عند الكعبة والحديث مضى في اللباس عن عبد الله بن يوسف
وأخرجه في الإيمان عن يحيى بن يحيى قوله أراني الليلة أي أرى نفسي والليلة نصب على الظرف
وسيأتي في باب الطواف بالكعبة من وجه آخر بلفظ بينما أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة
قوله من أدم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال جمع آدم وهو أسمر قال الداودي هو إلى السمرة
أميل وقال أبو عبد الملك الآدم فوق الأسمر يعلوه سواد قليل قوله له لمة بكسر اللام وتشديد
الميم وهو الشعر المجاوز شحمة الأذن واللمم بالكسر أيضا جمع لمة قوله فإذا بلغ المنكبين فهي جمة والوفرة دون
ذلك قوله قد رجلها بتشديد الجيم أي سرحها قوله تقطر ماء جملة حالية قوله متكئا حال
من قوله رجلا وهو نكرة ولكنه وصف بالأوصاف المذكورة فصار حكمه حكم المعرفة قوله أو على عواتق
شك من الراوي وهو جمع عاتق وهو اسم لما بين المنكب والعنق وقيل هذا جمع فكيف أضيف
إلى المثنى وأجيب بأنه نحو قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وجاز مثله إذ لا التباس قوله جعد أي
غير سبط أو قصير قوله قطط بالمبالغة في الجعودة قوله طافية ضد الراسبة وقال ابن الأثير الطافية

من الجنة

من الجنة التي قد خرجت عن نبتة أخواتها فظهرت من بينها وارتفعت وقيل أراد به الحبة الطافية على وجه الماء
شبه عينه بها ويقال طفا الشيء على الماء يطفو إذا علا فعين الدجال طافية على وجهه قد برزت كالعنبة
وقال ابن بطال من قرأها طافئة بالهمزة فمعناه أن حبتها مفقودة ذهب ضوؤها كما تطفأ
فتذهب ماؤها ومن قرأ بغير همز فمعناه أنها برزت وخرج البطن الأسود فيها لأن كل شيء ظهر فقد
طفا قوله المسيح الدجال وفي تسميته بالمسيح الدجال خمسة أقوال وفي تسميته بالدجال عشرة
أقوال ذكرناها كلها في كتابنا المرسوم بزين المجالس وكذلك ذكرنا في تسمية عيسى ابن مريم بالمسيح
ثلاثة وعشرين وجها اختصرنا ها هنا ذكره خوفا من السآمة ومختصره معنى المسيح في عيسى عليه
السلام كونه لا يمسح ذا عاهة إلا برئ ومعناه في الدجال كونه ممسوح إحدى العينين وقيل فيه
بالخاء المعجمة ص حدثنا يحيى حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس كان يحدث أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني أريت الليلة في المنام وساق
الحديث ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن بكير وهو عبد الله بن بكير ينسب إلى جده وعبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي قوله إني أريت على صيغة المجهول ويروى رأيت وقد
اختصر البخاري على هذا المقدار من الحديث وسيأتي بتمامه بهذا السند في باب من لم ير الرؤيا لأول
عابر إذا لم يصب وسيأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى ص وتابعه سليمان بن كثير وابن أخي الزهري
وسفيان بن حسين عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش أي تابع
الزهري في روايته عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس سليمان بن كثير ووصل هذه المتابعة
مسلم وقال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا محمد بن كثير حدثنا سليمان وهو
ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يقول
لأصحابه من رأى منكم رؤيا فليقصها أعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله إني رأيت ظلة فذكر على
ما قبله قوله وابن أخي الزهري أي تابعه أيضا ابن أخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم وقال
بعضهم وصلها الذهلي في الزهريات ولا أعلم صحته قوله وسفيان بن حسين أي وتابعه أيضا
سفيان بن حسين الواسطي ووصلها أحمد عن يزيد بن هارون عنه ص وقال الزبيدي عن
الزهري عن عبيد الله أن ابن عباس أو أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش أي وقال محمد بن الوليد
ابن عامر الحمصي عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أو أبا هريرة
فذكره بالشك ووصله مسلم وقال حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي
أخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أو أبا هريرة كان يحدث أن رجلا أتى النبي
صلى الله عليه وسلم ثم ساق الحديث بسند آخر ص وقال شعيب وإسحاق بن يحيى عن الزهري كان أبا
هريرة كان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان معمر لا يسنده حتى كان بعد ش شعيب هو ابن أبي
حمزة الحمصي وإسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي وقال بعضهم وصلها الذهلي في الزهريات ولا أعلم صحته قوله
وكان معمر أي ابن راشد لا يسند الحديث المذكور حتى أسنده بعد ذلك قال عبد الرزاق كان معمر
يحدث به فيقول كان ابن عباس يقول ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله حتى جاءه زمعة بكتاب فيه عن
الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس فكان لا يشك فيه بعد

ص باب الرؤيا بالنهار

ش أي هذا باب في بيان أمر الرؤيا الواقعة بالنهار وفي رواية أبي ذر رؤيا النهار ص وقال ابن عون
عن ابن سيرين رؤيا النهار مثل رؤيا الليل ش أي قال عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين
ووصله علي بن أبي طالب المعبر وأبي في كتاب التعبير من طريق سعد بن البيسم عن عبد الله بن عون
بوب في التوضيح قال أبو الحسن علي بن أبي طالب في كتاب نور البستان وربيع الإنسان لا فرق بين
رؤيا النهار والليل وحكمهما واحد في العبارة وكذا رؤيا النساء ورؤيا الرجال ص حدثنا عبد
الله بن يوسف أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان وكانت تحت عبادة بن الصامت
فدخل عليها يوما فأطعمته وجعلت تفلي رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ
وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله

يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة شك اسحق قالت فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو
يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال
في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت البحر في زمان
معاوية بن ابي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت ش مطابقته للترجمة في
قوله فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك والحديث مضى في الجهاد عن
عبد الله بن يوسف ايضا وفي الاستيذان عن اسمعيل واخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى
ابن يحيى ومضى الكلام فيه قوله يدخل على ام حرام بنت ملحان بكسر الميم وقيل بفتحها وهي خالة انس
ابن مالك ووجه دخوله عليه السلام عليها انها كانت خالته من الرضاع قوله تفلي على وزن ترمي
اي تفتش عن القمل قوله ثبج هذا البحر بفتح الثاء المثلثة والباء الموحدة وبالجيم اي وسطه قوله
في زمن معاوية احتج به بعضهم على صحة خلافة معاوية ولا يصح لانه كان في زمنه وهو امير
بالشام والخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه ولئن سلمنا ان ذلك كان في زمن دعواه الخلافة
لا يصح لقوله عليه السلام الخلافة بعدي ثلاثون سنة ومعاوية من بعدهم فيسمون ملوكا
ولو سموا خلفاء

باب رؤيا النساء

ش اى هذا باب في بيان رؤيا النساء قال ابن بطال الاتفاق على ان رؤيا النساء منه الصالحة
داخلة في قوله رؤيا المؤمن الصالح جزء من اجزاء النبوة ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني
الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلا امرأة
من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته انهم اقتسموا المهاجرين قرعة فطار
لنا عثمان بن مظعون وانزلناه في ابياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي غسل وكفن
في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك
لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت بابي انت يا رسول
الله فمن يكرمه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو فوالله لقد جاءه اليقين والله اني
لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما ذا يفعل بي فقالت والله لا ازكي بعده احدا ابدا ش هذا
مضى في الجنائز وفيه فنمت فرايت لعثمان عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ذلك عمله وياتي ايضا الآن وهذا هو وجه مطابقة الحديث بالترجمة وام العلا ابنة الحارث بن ثابت
ابن حارثة بن ثعلبة بن خلاس بن امية الانصارية من المبايعات وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعودها في مرضها قوله انهم اى الانصار اقتسموا المهاجرين يعني اخذ كل منهم واحدا من المهاجرين
حين قدموا المدينة قوله فطار لنا اى وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة والعين المهملة
قوله فوجع بكسر الجيم اى مرض ويجوز ضم الواو وقال ابن التين بالضم رويناه قوله ابا السائب
بالسين المهملة كنية عثمان بن مظعون قوله فشهادتي مبتدا وعليك صلته والجملة الخبرية
خبره اى شهادتي عليك قولي هذا قوله بابي انت اى مفدى بابي انت قوله اما هو بفتح الهمزة وتشديد
الميم وتشديد قوله والله ما ادري وانا رسول الله وانما قد رجحوا لما سيحول في العلم ان لم يكن عطفا
على الله قال الكرماني فان قلت معلوم انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم وما تاخر وله من
المقامات المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي
قوله ما يفعل بي في الباب الآتي ما يفعل به قال الداودي الاول ليس بصحيح والصحيح هذا لان
الرسل لا يسئلون وقال ذلك قبل ان يخبر ان اهل بدر يدخلون الجنة ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري بهذا وقال ما ادري ما يفعل به قالت واحزنني فنمت فرايت لعثمان
عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عمله ش هو من الحديث الماضي اخرجه
عن ابي اليمان الحكم بن نافع الى آخره قوله بهذا اى بالحديث المذكور قوله ذلك

باب الحلم من الشيطان

ش اى هذا

ش اى هذا باب يذكر فيه الحلم من الشيطان والحلم بضم الحاء وقد سبق معناه وقد حذف
ابن بطال وغيره هذا الباب لانه سبق مع الكلام عليه ص فاذا حلم فليبصق عن يساره وليستعذ
بالله عز وجل ش حلم بفتح اللام وهذه الترجمة بعض الفاظ الحديث ص حدثنا يحيى بن بكير نا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابا قتادة الانصاري وكان من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وفرسانه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
فاذا حلم احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره ش مطابقته
ظاهرة وقد مضى في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم عن يحيى بن بكير عن الليث عن عبيد الله
ابن ابي جعفر عن ابي سلمة عن ابي قتادة والحديث بينهما بعض اختلاف في رجال السند
وفي المتن زيادة ونقصان قوله وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا تعظيما له وافتخارا
به وتقليبا للجاهل وان كان من الصحابة المشهورين قوله وفرسانه اى ومن فرسان النبي صلى الله
عليه وسلم وهو من فرسينه انه قتل يوم حنين عشرين رجلا فنفل له الشارع سلبهم قوله والرؤيا
من الله اى المنام المحبوب من الله يعني والحلم المكروه من الشيطان اى على طبعه والا فالكل من
الله تعالى قوله فاذا حلم بفتح اللام وقد مر آنفا

باب اللبن

ش اى هذا باب في بيان حكم رؤية اللبن اذا راه في المنام بماذا يعبر به ص حدثنا عبدان اخبرنا
عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني حمزة بن عبد الله ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري
ثم اعطيت فضلي عمر قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم ش مطابقته للترجمة من حيث انه
يوضحها ويبين تعبير اللبن وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله هو ابن المبارك
المروزي ويونس هو ابن يزيد وحمزة بالزاي ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم يروي عن ابيه
عبد الله والحديث مضى في العلم عن سعيد بن عفير قوله لارى اللام فيه للتاكيد والرى بكسر
الراء وتشديد الياء الاسم وبالفتح المصدر قال الجوهري رويت من الماء بالكسر اروى ريا وريا
ايضا قوله يخرج من اظفاري ويروى يجري من اظافيري وهو جمع اظفار جمع ظفر قال الداودي
تدبره من تحت الجلد او يحسه فيكون هنا رؤيا وقال الكرماني الخروج يستعمل بمن قلت
معناه خرج من اظفاري حاصلا وظاهرا في الاظافير فلبيان صلته او باعتبار ان بين الحروف
تعارضا انتهى قلت هذا السؤال والجواب على كون اللفظ يخرج في اظافيري على ما في بعض النسخ
على رواية الاكثر من واما على نسخة يخرج في اظفاري على رواية الكشميهني فلا يحتاج الى هذا
التكلف وقال الكرماني ايضا الري بمعنى والخروج هنا للاعيان قلت هو بمعنى ما يروى
به او ثمة مقدر يعني اثر الري او نحوه

باب اذا جرى اللبن في اطرافه او اظافيره

ش اى هذا باب يذكر فيه اذا جرى اللبن في اطرافه او اظافيره يعني في المنام ص حدثنا علي بن
عبد الله نا يعقوب بن ابراهيم حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله
ان ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى اني لارى الري يخرج من اطرافي فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله فما اولت
ذلك يا رسول الله قال العلم ش هذا هو الحديث الذي سبق قبله في اللبن غير انه اخرجه هنا
عن علي بن عبد الله بن المديني عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الى آخره
ومضى الكلام فيه

باب القميص في المنام

ش اى هذا باب في رؤية القميص ص حدثنا علي بن عبد الله نا يعقوب بن ابراهيم حدثني

ابيا عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني ابو امامة بن سهل انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ
الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر رضي الله عنه وعليه قميص يجره قالوا فما اولته يا رسول
الله قال الدين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله هم المذكورون في الباب السابق غير ان
هناك بعد ابن شهاب حمزة بن عبد الله وهنا ابو امامة بن سهل واسمه اسعد بن سهل بن حنيف
الانصاري ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه سماه وكناه باسم جده وكنيته ولم يسمع من
النبي صلى الله عليه وسلم وسمع اباه وابا سعيد الخدري رضي الله عنه والحديث مضى في العلم في باب
تفاضل اهل الايمان قوله رايت الناس قال بعضهم رايت من الرؤية البصرية وقوله يعرضون
حال ويجوز ان يكون من الرؤية العلمية ويعرضون مفعول ثان والناس بالنصب على المفعولية
ويجوز فيه الرفع انتهى قلت في هذا التفصيل نظر ويعرضون حال على كل تقدير ولم يبين
وجه رفع الناس قوله علي بتشديد الياء وليس هذا اللفظ في كثير من النسخ ولكن هو مقدر
قوله قمص بضم القاف والميم جمع قميص وهنا شبه الدين بالقميص انه يستر العورة كما ان الدين يستر
الاعمال السيئة قيل جر القميص منهي عنه فالجواب المنهي هو الذي يجر للخيلاء لا القميص الاخروي
الذي هو لباس التقوى قوله الثدي بفتح الثاء المثلثة وسكون الدال المهملة ويجمع على ثدي
بضم الثاء وكسر الدال وتشديد الياء وظاهر الكلام ان الثدي يطلق على الرجل وقال الجوهري
الثدي للرجل والمراة وقال ابن فارس الثدي للمراة والجمع الثدي يذكر ويؤنث وثندوة الرجل
كثدي المراة واصل ثدي ثدوي على وزن فعول فاجتمع حرفا علة وسبق الاول بالسكون
فقلبت ياء وادغمت في الياء التي بعدها وفيها دالها بكسر الثاء المثلثة قوله ومر علي بتشديد الياء
والواو في وعليه للحال وكذلك في يجره وفي رواية عقيل يجتره قوله ما اولت كذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره ما اولته بالضمير ومضى في الايمان بلفظ فما اولت ذلك ووقع عند الحكيم
الترمذي فقال له ابو بكر رضي الله عنه على ما تاولت هذا يا رسول الله

ص باب جر القميص في المنام

ش اي هذا باب في بيان حكم جر القميص في المنام ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث
عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو امامة بن سهل عن ابا سعيد الخدري رضي الله عنه انه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رايت الناس عرضوا علي وعليهم
قمص فمنها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص
يجتره قالوا فما اولته يا رسول الله قال الدين ش مطابقته للترجمة في قوله وعليه قميص
يجتره وهذا هو الحديث الذي مضى في الباب السابق اخرجه من وجه اخر عن ابن شهاب
وفيه فضيلة لعمر رضي الله عنه

ص باب الخضر في المنام والروضة الخضرا

ش اي هذا باب في بيان رؤية الخضر في المنام والخضر بضم الخاء المعجمة وسكون الضاد المعجمة
جمع اخضر وهو اللون المعروف من اصول الالوان ووقع في رواية المستملي وابي احمد الجرجاني
باب الخضرة قوله والروضة الخضرا قال القزاز الروضة التي لا يعرف نبتها تعبر بالاسلام لنضارتها
وحسن بهجتها ويعبر ايضا بكل مكان فاضل يطاع الله فيه كقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق
الذكر وجوامع الخير وقبور الصالحين وقال صلى الله عليه وسلم ما بين قبري ومنبري روضة من رياض
الجنة وقال اذا مررتم برياض الجنة يعني حلق الذكر وقال القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من
حفر النار وقد تدل الروضة على المصحف وعلى كتاب العلم لقولهم الكتب رياض الحكماء ص حدثنا
عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال قال قيس
ابن عباد كنت في حلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر رضي الله عنهم فمر عبد الله بن سلام
فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت له انهم قالوا كذا وكذا قال سبحان الله ما كان ينبغي
لهما ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما رايت كانما عمود وضع في روضة خضرا فنصب فيها وفي

راسها

راسها عروة وفي اسفلها منصف والمنصف الوصيف فقيل ارقه فرقيت حتى اخذت بالعروة
فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يموت عبد الله وهو اخذ بالعروة الوثقى ش مطابقته
للترجمة للجزء الثاني من الترجمة في قوله في روضة خضرا وعبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي
الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج
وقال الجوهري ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وبالميم
وياء النسبة وهو اسم بلفظ النسب وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وقرة بضم
القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي وقيس بن عباد بضم العين المهملة وتخفيف
الباء الموحدة البصري التابعي الثقة الكبير له ادراك قدم المدينة في خلافة عمر رضي الله عنه ووهم
من عده من الصحابة وقد مضى ذكره في مناقب عبد الله بن سلام بهذا الحديث ومضى له حديث
اخر في تفسير سورة الحج وغزوة بدر ايضا وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين
قوله في حلقة بسكون اللام ويجمع على حلق بكسر الحاء كقصعة وقصع وقال الجوهري
جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس قوله سعد بن مالك هو سعد بن ابي وقاص قوله
فيهم سعد بن مالك هو سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قوله هذا رجل من اهل الجنة انما قالوا
هذا لانهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يزال متمسكا بالاسلام حتى يموت قوله
فقلت له اي لعبد الله بن سلام والقائل هو قيس بن عباد قوله فقال سبحان الله اي قال
عبد الله بن سلام سبحان الله للتعجب انما انكر عبد الله عليهم للتواضع وكراهة ان يشار اليه
بالاصابع فيدخله العجب قال الكرماني الاولى ان يقال انما قال ذلك لانهم لم يسمعوا ذلك صريحا
بل قالوا استدلالا او اجتهادا او هو في مشيئة الله تعالى قوله انما ابت الخ التبادر من هذا الكلام
بانه هو انه لما انكر عليهم ما قالوه ذكر المنام المذكور فهذا يدل على انه انما انكر عليهم الجزم
ولم ينكر اصل الاخبار بانه من اهل الجنة وهكذا يكون شان المراقبين الخائفين المتواضعين
قوله كانما عمود وضع في روضة خضرا في رواية ابن عون في وسط الروضة ولم يذكر وصف الروضة
هنا ومضى في المناقب من رواية ابن عون رايت كاني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها وقال
الكرماني يحتمل ان يراد بالروضة جميع ما يتعلق بالدين وبالعمود الاركان الخمسة وبالعروة
الوثقى الدين وفي التوضيح والعمود دال على كل ما يعتمد عليه كالقران والسنن والفقه في الدين
ومكان العمود وصفات المنام يدل على نماء وبالامر وحقيقة التعبير وكذلك العروة
الاسلام والتوحيد وهي العروة الوثقى قال الله تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد
استمسك بالعروة الوثقى فاخبر الشارع ان ابن سلام يموت على الاسلام الايمان ولما
في هذه الرؤيا من شواهد ذلك حكم له الصحابة بالجنة لحكم الشارع بموته على الاسلام وقال
الداودي قالوا لان ذلك كان بدريا وفيه القطع بان كل من مات على الايمان والتوحيد لله بالجنة وان
نالت بعضهم عقوبات قوله فنصب فيها اي العمود نصب في الروضة ونصب بضم النون
وكسر الصاد المهملة من النصب وهو ضد الخفض وفي المطالع وفي رواية العذري انتصب
والاول هو الصواب وقال الكرماني ويروى فنصبت من نصب بالمكان اي اقام فيه وهو بالنون في
اوله وفي رواية المستملي والكشميهني فقبضت بفتح القاف والباء الموحدة وسكون الضاد
المعجمة وبتاء الخطاب وقال الكرماني ويروى فقبضت بلفظ مجهول القبض وهو باعجام الضاد
قوله وفي راسها اي وفي راس العمود وانما انث الضمير لان العمود اما مؤنث سماعي
واما باعتبار معنى العمدة وقيل المراد منه عمودة وحينئذ استوى فيه التذكير والتانيث
لم يلحقه التاء قوله منصف بكسر الميم وهو الوصيف بالصاد المهملة اي الخادم وقد فسره
في الحديث بقوله والمنصف الوصيف وهو مدرج تفسير ابن سيرين وقال ابن التين
رويناه منصف بفتح الميم وقال الهروي يقال نصفت الرجل انصفه نصافة اذا خدمته
والمنصف الخادم والمراد هنا بالوصيف عون الله له قوله فقيل ارقه اي قيل لعبد الله بن سلام
ارقه وهو امر من رقي يرقى من باب علم يعلم اذا صعد ومصدره رقي قوله فرقيت بكسر القاف
على الافصح قوله حتى اخذت بالعروة وتقدم في المناقب فرقيت حتى كنت في اعلاها
فاخذت بالعروة فاستمسكت وانها لفي يدي ووقع في رواية خرشة عند مسلم حتى

انى بعمود اراسه فى السما واسفله فى الارض فى اعلاه حلقة فقال لى اصعد فوق هذا قال
قلت كيف اصعد فاخذ بيدى فزجل بى اى وجبوا ى رفعنى فاذا انا متعلق بالحلقة
ثم ضرب العمود فخر وبقيت انا متعلقا بالحلقة حتى اصبحت قوله فقصصتها اى رؤياى
والباقى ظاهر

ص باب كشف المراة فى المنام

ش اى هذا باب فى بيان كشف الرجل المراة فى المنام بان كشف وجهها ليراه ليتزوج بها ص ثنا
عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضى الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك فى المنام مرتين اذا رجل يحملك فى سرقة حرير فيقول
هذه امراتك فاكشفها فاذا هى انت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه ش مطابقته للترجمة
فى قوله فاكشفها وعبيد مصغر عبد ابن اسمعيل الهبارى القرشى الكوفى واسمه فى الاصل
عبد الله ابو محمد وابو اسامة حماد بن اسامة الليثى وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه
عروة بن الزبير عن ام المومنين عايشة والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النكاح واخرجه
مسلم فى الفضايل عن ابى كريب قوله اريتك بضم الهمزة وكسر الراء والكاف خطاب
لعايشة قوله مرتين وفى عند مسلم مرتين او ثلاثا بالشك فقيل يحتمل ان يكون الشك
من هشام فاقتصر البخارى على مرتين لانه محقق قوله فاذا رجل يحملك ياتى فى الباب
الذى يليه فاذا الملك يحملك والتوفيق بينهما ان الملك يتشكل بشكل الرجل والمراد به
جبريل عليه السلام قوله فى سرقة بفتح السين المهملة وفتح الراء والقاف اى فى قطعة
من حرير وفى التوضيح السرقة شقة من حرير وقوله من حرير تاكيد كقوله اسا ورمن ذهب
والا سنا ورلا تكون الا من ذهب وان كانت من فضة تسمى قلبا وان كانت من قرون او عاج
تسمى سكنة قوله فاكشفها بلفظ المتكلم قوله فاذا هى انت قال القرطبى يريد انه راها فى
النوم كما راها فى اليقظة فكانت هى المراد بالرؤيا لا غيرها قوله يمضه بجزم لانه جواب الشرط
اى يتمه ويكمله وقال الكرمانى يحتمل ان تكون هذه الرؤيا قبل النبوة وان تكون بعدها بعد
العلم بان رؤياه وحى فعبر عما علمه بلفظ الشك ومعناه اليقين اشارة الى انه لا دخل له فيه
وليس ذلك باختياره وفى قدرته انتهى قلت يبين حماد بن سلمة فى روايته المراد
ولفظه او تيت بجارية فى سرقة من حرير بعد وفاة خديجة فكشفتها فاذا هى انت
وهذا يدفع الاحتمال الذى ذكره الكرمانى

ص باب ثياب الحرير فى المنام

ش اى هذا باب فى بيان رؤية ثياب الحرير فى المنام ص حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية اخبرنا
هشام عن ابيه عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك قبل ان اتزوجك
مرتين رايت الملك يحملك فى سرقة من حرير فقلت له اكشف فكشف فاذا هى انت
فقلت ان يكن هذا من عند الله يمضه ثم اريتك يحملك فى سرقة من حرير فقلت اكشف فكشف
فاذا هى انت فقلت ان يكن هذا من عند الله يمضه ش هذا هو الحديث المذكور قبل هذا الباب ومحمد
شيخ البخارى قال الكلاباذى محمد بن سلام ومحمد بن المثنى كل منهما يروى عن ابى معاوية محمد
ابن خازم بالخاء المعجمة والزاى وجزم السرخسى فى رواية ابى ذر عنه انه محمد بن العلا ابو كريب ومضى
الكلام فيه قوله اكشف فكشف تقدم فى الرواية الماضية اكشفها فاكشفها على سياق رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثمة وهنا الملك والتوفيق بينهما انه يحتمل ان يراد بقوله اكشفها امرته
بكشفها وكشف كل منهما شيا وقيل نسبة الكشف اليه لكونه الامر به وان الذى باشر الكشف
هو الملك وقال ابن بطال رؤية المراة فى المنام يحتمل وجوها منها ان يدل على امراة تكون له فى اليقظة
مثل تشبيه التى راها فى المنام كما كانت رؤية الشارع هذه ومنها انه قد يدل على ان الدنيا والمنزلة
فيها والسعة فى الرزق وهو اصل عند المعبرين فى ذلك ومنها انه قد تدل على فتنة بما يقترن
بها من دلايل ذلك وثياب الحرير تدل على النكاح وعلى الازواج وعلى العز والغنا ولبس الذهب

والفضة واللباس دال على حسنه لا بسه لانه محله ولا خير فى ثياب الحرير للرجال والله اعلم

ص باب المفاتيح فى اليد

ش اى هذا باب فى بيان رؤية المفاتيح فى اليد وقال اهل التعبير المفتاح مال وعز وسلطان
وصلاح وعلم وحكمة فمن راى انه يفتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجته بمعونة من له باس وان راى ان
فى يده مفاتيح فانه يصيب سلطانا عظيما فان كان مفتاح الجنة يصيب سلطانا عظيما فى
الدين او عمل كثير من اعمال البر او يجد كنزا او مالا حلالا يسيرا فان كان مفتاح الكعبة يصحب
سلطانا او اماما وقس على هذا ساير المفاتيح وقال الكرمانى وقد يكون اذا فتح به بابا دعا دعاء
يستجاب له ص حدثنا سعيد بن عفير ثنا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى
سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعثت بجوامع
الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نايم اوتيت بمفاتيح خزاين الارض فوضعت فى يدى قال
محمد بلغنى ان جوامع الكلم ان الله يجمع الامور الكثيرة التى كانت تكتب فى الكتب قبله فى الامر
الواحد والامرين او نحو ذلك قوله مطابقته للترجمة فى قوله اوتيت بمفاتيح خزاين الارض
ورجاله قد مروا فيما وبعيدا والحديث مضى فى الجهاد عن يحيى بن بكير ومضى الكلام فيه قوله
قال محمد وبردى قال ابو عبد الله قلت قال محمد رواية ابى كريمة وقوله ابو عبد الله رواية ابى
ذر وقيل هو البخارى لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله وقال بعضهم الذى يظهر ان الصواب
ما عند كريمة قال هذا الكلام ثبت عن الزهرى واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه البخارى هنا
من طريقه فتبعد ان ياخذ كلامه فينسبه لنفسه انتهى قلت سبق بهذا الكلام
صاحب التوضيح ولا يخلو عن تامل قوله يجمع الامور الكثيرة الى اخره قال الهروى
يعنى القران

ص باب التعليق بالعروة والحلقة

ش اى هذا باب فى بيان من راى انه يتعلق بالعروة او بالحلقة وقال اهل التعبير الحلقة والعروة
والعروة المجهولة تدل لمن تمسك بها على قوته فى دينه واخلاصه فيه ص حدثنى عبد الله بن
محمد ثنا ازهر عن ابن عون ح وحدثنى خليفة ثنا معاذ ثنا ابن عون عن محمد ثنا قيس بن عباد عن
عبد الله بن سلام قال رايت كانى فى روضة وسط الروضة عمود فى اعلى العمود عروة فقيل لى
ارقه قلت لا استطيع فاتانى وصيف فرفع ثيابى فرقيت فاستمسكت بالعروة فانتبهت
وانا مستمسك بها فقصصتها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام
وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا تزال مستمسكا بالاسلام حتى
تموت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاستمسكت بالعروة وهذا الحديث الذى مر
عن قريب فى باب الخضر فى المنام والروضة الخضراء ومضى الكلام فيه واخرجه هنا من طريقين
الاول عن عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى عن ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاى ابن سعد
السمان البصرى عن عبد الله بن عون عن قيس بن عباد الثانى عن خليفة بن خياط بالخاء
المعجمة وتشديد اليا آخر الحروف عن معاذ بن معاذ بضم الميم فيهما التميمى عن عبد الله
ابن عون عن قيس بن عباد الى اخره قوله حدثنى ويروى حدثنا قوله ارقه الهاء فيه للسكت
قوله وصيف بفتح الواو وهو الخادم قوله وانا مستمسك بها فان قلت كيف كان العروة
بعد الانتباه فى يده واجيب يعنى انتبهت حال الاستمساك حقيقة بعيد لشمول
قدرة الله عز وجل

ص باب عمود الفسطاط تحت وسادته

ش اى هذا باب فى ذكر من راى فى منامه عمود الفسطاط تحت وسادته والعمود معروف
وجمعه اعمدة وعمد بضمتين وبفتحتين وهو ما يرفع به الاخبية من الخشب والعمود يطلق
ايضا على ما تعلو برفع به البيوت من حجارة كالرخام والصوان ويطلق ايضا على ما يعتمد عليه

من حديثها وغيره وعمود الصبح اتبداه ضوئه والفسطاط بفتح الفاء وبكسرها وبالطا المهملة مكررة هو الخيمة العظيمة وقال الكرماني هو السرادق قال ويقال له الفستاط والفساط والفساط وقال الجواليقي هو فارسي معرب قوله تحت وسادته في رواية المستملي عند وسادته وهي بكسر الواو المخدة وهذه الترجمة ليس فيها حديث وبعده باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام وهكذا عند الجميع الا انه سقط لفظ باب عند النسفي والاسمعيلي واما ابن بطال فانه جمع الترجمتين في باب واحد فقال باب عمود الفسطاط تحت وسادته ودخول الجنة في المنام وفيه حديث ابن عمر الاتي وقال ابن بطال سالت المهلب كيف ترجم البخاري بهذا الباب ولم يذكر فيه حديثا فقال لعله راى حديث ابن عمر اكمل اذ فيه ان السرقة كانت مضروبة في الارض على عمود كالخبا وان ابن عمر اقتلعها فوضعها تحت وسادته وقام هو بالسرقة يمسكها وهي كالهودج من استبرق فلا يرى موضعا من الجنة الا طار اليه ولما لم يكن هذا بسنده لم يذكره لكنه ترجم به ليدل ان ذلك مروي او ليبين سنده فيلحقه بها فاعجلته المنية عن تهذيب كتابه

ص باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام

ش اي هذا باب في بيان روية الاستبرق وهو الغليظ من الديباج وهو فارسي معرب بزيادة القاف وقد يعبر الحرير في المنام بالشرف في الدين والعلم لان الحرير من اشرف ملابس الدنيا وكذلك العلم بالدين اشرف العلوم قوله ودخول الجنة في المنام وروية دخول الجنة في المنام يدل على دخولها في اليقظة ويعبر ايضا بالدخول في الاسلام الذي هو سبب لدخول الجنة ص حدثنا معلى بن اسد نا وهيب عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رايت في المنام كان في يدي سرقة من حرير لا اهوي بها الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة رضي الله عنها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح وان عبد الله رجل صالح ش مطابقته للترجمة للجزء الاول توخذ من قوله رايت في المنام كان في يدي سرقة من حرير وتوخذ للجزء الثاني من قوله لا اهوي بها الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه قلت ليس فيه ما يطابق الجزء الاول من الترجمة فانها لفظ الاستبرق ولبس فيه قلت قد مر ان السرقة قطعة من الحرير وقيل شقة منه والاستبرق ايضا نوع من الحرير وشيخ البخاري معلى بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد اللام المفتوحة ابن اسد العمي ابو الهيثم البصري اخو بهز بن اسد ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصري وايوب هو السختياني ونافع يروي عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث مضى في صلاة الليل عن ابي النعمان عن حماد ومضى الكلام فيه قوله اهوي بها بضم الهمزة من الاهوا وثلاثيه هوى اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشي اذا اومات اليه ويقال اهويت له بالسيف الا طارت الي البسط ان السرقة توخذ بلوغه الله تعالى على التمكن من الجنة حيث شا قوله ان عبد الله شك من الراوي ووقع في رواية حماد عند مسلم ان عبد الله رجل صالح بالجزم وزاد الكشميهني في روايته عن الفربري لو كان يصلي في الليل ووقع في رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فقال نعم الرجل الفتى او فقال نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي من الليل رواه مسلم

ص باب القيد في المنام

ش اي هذا باب في بيان من راى انه مقيد في المنام ولم يذكر ما يكون تعبيره اكتفاء بما ذكر في الحديث ص حدثنا عبد الله بن الصباح حدثنا معتمر سمعت عوفا نا محمد بن سيرين انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رويا المومن ورويا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال محمد وانا اقول هذه قال وكان يقال الرويا ثلاث حديث النفس وتخويف الشيطان وبشرى من الله فمن راى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال وكان يكره الغل في النوم وكان يعجبهم القيد ويقال القيد ثبات في الدين ش مطابقته للترجمة في قوله وكان يعجبهم القيد الخ وعبد الله بن الصباح بتشديد الباء الموحدة العطار البصري ومعتمر ابن سليمان وعوف الاعرابي والحديث من افراده قوله اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رويا المومن

مكذا

مكذا في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني وفي رواية غيره اذا اقترب الزمان لم تكد رويا المومن تكذب وقال الخطابي فيه قولان احدهما ان المعنى اذا تقارب زمان الليل وزمان النهار وهو وقت استوايهما ايام الربيع وذلك وقت اعتدال الطبايع الاربع غالبا والثاني ان المراد من اقتراب الزمان انتهاء مدته اذا دنى قيام الساعة وقال ابن بطال الصواب هو الثاني وقال الداودي المراد بتقارب الزمان نقص الساعات والايام والليالي ومراده بالنقص سرعة مرورها وذلك قرب قيام الساعة وقيل معنى كون رويا المومن في اخر الزمان لا تكاد تكذب انها تقع غالبا على الوجه المري لا يحتاج الى التعبير فلا يدخلها الكذب والحكمة في اختصاص ذلك باخر الزمان ان المومن في ذلك الوقت يكون غريبا كما في الحديث بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا اخرجه مسلم فيقل انيس المومن ومعينه في ذلك الوقت فيكرم بالرويا الصادقة وقيل المراد بالزمان المذكور زمان المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق وقال القرطبي والمراد والله اعلم باخر الزمان المذكور في هذا الحديث زمان الطايفة الباقية مع عيسى بن مريم صلوات الله عليهما وسلامه بعد قتله الدجال قوله ورويا المومن جزء معطوف على جملة الحديث قبله وهو اذا اقترب الزمان الحديث فهو مرفوع ايضا وقد مر الكلام فيه عن قريب قوله قال محمد هو ابن سيرين قوله وانا اقول هذه اشارة الى الجملة المذكورة وقال الكرماني هذه اي المقالة وقوله وانا اقول هذه كذا هو في رواية ابي ذر في جميع الطرق ووقع في شرح ابن بطال وانا اقول هذه الامة وذكر عياض كذلك وقال الخشني ابن سيرين ان يتاول احد معنى قوله واصدقهم رويا اصدقهم حديثا انه اذا تقارب الزمان لم يصدق الا رويا الرجل الصالح وانا اقول هذه الامة يعني ان رويا هذه الامة صادقة كلها صالحها وفاجرها ليكون صدق رويا هم زاجرا لهم وحجة عليهم لدروس اعلام الدين وطموس اثاره بموت العلما وظهور المنكر انتهى وقال بعضهم وهذا مرتب على ثبوت هذه الزيادة وهي لفظ الامة ولم اجدها في شي من الاصول انتهى قلت عدم وجدانه ذلك لا يستلزم عدم وجدانه عند غيره قوله وقال وكان يقال الرويا ثلاث الخ اي قال محمد بن سيرين الرويا على ثلاثة اقسام ولم يعين ابن سيرين القايل بهذا من هو قال ابو هريرة وقد رفعه بعض الرواة ووقفه اخرون وقد اخرجه احمد عن هوذة بن خليفة عن عوف بسنده مرفوعا الرويا ثلاث الحديث مثله واخرجه الترمذي والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا ثلاث فرويا حق ورويا يحدث بها الرجل نفسه ورويا تحزين من الشيطان واخرجه مسلم وابو داود والترمذي من طريق عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد بن سيرين مرفوعا ايضا بلفظ الرويا ثلاث فالرويا الصالحة بشرى من الله والثاني تحزين قوله حديث النفس اي اولها حديث النفس وهو ما كان في اليقظة في خيال الشخص فيرى ما يتعلق به عند المنام قوله وتخويف الشيطان اي الثاني تخويف الشيطان وهو الحلم اي المكروهات منه قوله وبشرى اي الثالث بشرى من الله اي المبشرات وهي المحبوبات وقد وقع في حديث عوف بن مالك عند ابن ماجة بسند حسن رفعه الرويا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل ليس الحصر مرادا من قوله ثلاث لثبوت اربعة انواع اخرى الاول حديث النفس وهو في حديث ابي هريرة في الباب والثاني تلاعب الشيطان وقد ثبت عند مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال جاء اعرابي فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي قطع فانا اتبعه في لفظ فدحرج فاشتددت في اثره فقال لا تخبر بتلاعب الشيطان بك في المنام وفي رواية له اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يخبر به الناس والثالث رويا ما يعتاده الراي في اليقظة كمن كانت عادته ان ياكل في وقت فنام فيه فراى انه ياكل او بات طاعما من اكل او شرب فراى انه يتقيا وبينه وبين حديث النفس عموم وخصوص والرابع الاضغاث قوله قال وكان يكره اي قال ابن سيرين كان ابو هريرة يكره الغل في النوم لانه من صفات اهل النار لقوله تعالى اذ الاغلال في اعناقهم الاية وقد يدل على الكفر وقد يدل على امراة توذي بعبرتها والغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام هو الحديدة التي تجعل في العنق وقالوا ان انضم الغل الى القيد يدل على زيادة المكروه واذا جعل الغل في اليد فهو حمد لانه كف لهما عن الشر وقد يدل الغل على البخل

عطف على الاستبرق اي وفي بيان روية الدخول في الجنة في المنام صح

بحسب الحال وقالوا ايضا ان راى ان يديه مغلولتان فانه بخيل وان راى انه قيد وغل فانه يقع في سجن او شدة وقال الكرماني اختلفوا في قوله وكان يقال الى قوله في الدين فقال بعضهم كله كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وقيل كله كلام ابن سيرين وقيل القيد ثبات في الدين وهو كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل وكان يكره فاعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كلام ابي هريرة انتهى قلت اخذ الكرماني هذا من كلام الطيبي قوله وكان يعجبهم كذا ثبت هنا بلفظ الجمع والالتفات فراد في يكره ويقول وقال الطيبي ظهر الجمع لاهل التعبير وكذا قوله وكان يقال القيد ثبات في الدين قال المهلب روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم القيد ثبات في الدين من رواية قتادة ويونس واحمد بن ... وتفسير ذلك انه يمنع الخطايا ويقيد عنها وروى ابن ماجة من حديث وكيع عن ابي بكر الهذلي عن ابن سيرين فذكر قصة القيد موقوفا ص ورواه قتادة ويونس وهشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وادرجه بعضهم كله في الحديث وحديث عوف ابين وقال يونس لا احسبه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيد ش اي روى اصل الحديث قتادة بن دعامة ويونس بن عبيد احد ائمة البصرة وهشام بن حسان الازدي وابو هلال محمد بن سليم بالضم الراسبي قال الكرماني لم يسبق ذكره كل هؤلاء رووه عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله وادرجه بعضهم كله اي كل المذكور من لفظ الرؤيا ثلاث الى في الدين اي في جعله كله مرفوعا والمراد به رواية هشام في ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة وقال مسلم حدثنا اسحق بن ابرهيم نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وادرج في الحديث قوله واكره الغل الخ ولم يذكر الرؤيا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قوله وحديث عوف ابين اي حديث عوف الاعرابي اظهر حيث فصل المرفوع من الموقوف وقال الكرماني ابين في ان لا يكون ذلك من الحديث قوله وقال يونس اي لا احسب الذي ادرجه بعضهم الا عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيد يعني انه شك في رفعه ص قال ابو عبد الله لا تكون الاغلال الا في الاعناق ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه واشار بهذا الكلام الى رد قول من قال قد يكون الغل في غير العنق كاليد والرجل ولكن لا ينهض هذا الرد لما قال ابو علي القالي الغل ما يربط في اليد وقال ابن سيدة الغل جامعة تجعل في العنق او اليد والجمع اغلال ويد مغلولة جعلت في الغل قال تعالى غلت ايديهم

ص باب العين الجارية في المنام

ش اي هذا باب في بيان رؤية العين الجارية في المنام وقال المهلب العين الجارية تحتمل وجوها فان كان ماؤها صافيا عبرت بالعمل الصالح والا فلا وقيل العين الجارية عمل جار من صدقة او معروف لحي او ميت وقيل عين الماء نعمة وبركة وخير وبلوغ امنية ان كان صاحبها مستورا وان كان غير عفيف اصابته مصيبة يبكي لها اهل داره ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ام العلاء وهي امراة من نسائهم بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت طار لنا عثمان بن مظعون في السكنى حين اقترعت الانصار سكنى المهاجرين فاشتكى فمرضناه حتى توفي ثم جعلناه في اثوابه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله قال وما يدريك قلت لا ادري والله قال اما هو فقد جاءه اليقين اني لارجو له الخير من الله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم قالت ام العلاء فوالله لا ازكي احدا بعده قالت ورايت لعثمان في النوم عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ذاك عمله يجري له ش مطابقته للترجمة في قوله ورايت لعثمان في النوم الخ وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث قد مضى في باب ... قوله وهي امراة من نسائهم اي من الانصار وهو من كلام الزهري الراوي عن خارجة قوله طار لنا يعني وقع في سهمنا قوله حين اقترعت في رواية لابي ذر عن الكشميهني حين اقرعت بحذف التاء قوله فاشتكى اي مرض قوله فمرضناه بتشديد الراء اي قمنا بامره في مرضه قوله حتى توفي كانت وفاته في شعبان سنة ثلاث من الهجرة قوله ذاك عمله يجري له يعني شيء من عمله بقي له ثوابه جاريا كالصدقة وانكر

صاحب

صاحب التلويح ان يكون له شيء من الامور الثلاثة التي ذكرها مسلم من حديث ابي هريرة رفعه اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث الحديث ورد عليه بانه كان له ولد صالح شهد بدرا وما بعدها وهو السائب مات في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه فهو احد الثلاث وقد كان عثمان من الاغنياء فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته فقد اخرج ابن سعد من مرسل ابي بردة بن ابي موسى قال دخلت امراة عثمان بن مظعون على نساء النبي صلى الله عليه وسلم فرأين سمتها فقلن مالك فما في قريش اغنى من بعلك فقالت اما ليله فقائم الحديث

ص باب نزع الماء من البئر حتى يروى الناس

ش اي هذا باب فيمن يرى انه ينزع الماء اي يستخرج الماء من البئر حتى يروى بفتح الواو من روي يروى من باب علم يعلم قوله الناس بالرفع فاعله ص رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى نزع الماء من البئر ابو هريرة وسيأتي موصولا في الباب الثاني ص حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير نا شعيب بن حرب نا صخر بن جويرية نا نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا على بئر انزع منها اذ جاء ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف فغفر الله له ثم اخذها ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب بن ابراهيم بن كثير بالثاء المثلثة الدورقي وشعيب ابن حرب المدائني يكنى ابا صالح كان اصله من بغداد فسكن المدائن فنسب اليها ثم انتقل الى مكة فنزلها الى ان مات بها وماله في البخاري سوى هذا الحديث وصخر بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالراء ابن جويرية مصغر جارية بالجيم والحديث قد مضى في فضائل ابي بكر رضي الله عنه عن احمد بن سعيد قوله بينا قد ذكرنا غير مرة ان اصل بينا بين فاشبعت فتحة النون فصارت بينا ويقال ايضا بينما وبينا فان الى جملة قوله اذ جاء جوابه وكلمة اذ للمفاجأة قوله ذنوبا بفتح الذال المعجمة وهو الدلو الممتلئ قوله او ذنوبين شك من الراوي قوله وفي نزعه ضعف بفتح الضاد وضمها لغتان قوله ثم اخذها ابن الخطاب اي ثم اخذ الدلو عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله من يد ابي بكر رضي الله عنه فيه اشارة الى ان عمر ولي الخلافة بعهد من ابي بكر بخلاف ابي بكر فان خلافته لم تكن بعهد صريح من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن وقعت عدة اشارات الى ذلك فيها ما يقرب من الصريح قوله فاستحالت اي تحولت في يد عمر رضي الله عنه غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وهو الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر فاذا فتحت الراء فهو الماء الذي يسيل بين البئر والحوض قوله عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفتح القاف وهو الكامل الحاذق في عمله قوله يفري بسكون الفاء وكسر الراء قوله فريه بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف اي يعمل عمله جيدا صالحا عجيبا قوله حتى ضرب الناس بعطن بفتح العين والطاء المهملتين وهو ما يعد للشرب حول البئر من مبارك الابل والعطن للابل كالوطن للناس لكن غلب على مبركها حول الحوض وقال ابن الاثير في الحديث ضرب الناس بعطن اي رويت ابلهم حتى بركت واقامت مكانها

ص باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف

ش اي هذا باب في بيان نزع الذنوب وهو الدلو الممتلئ كما ذكرناه الآن قوله بضعف اي مع ضعف ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا موسى عن سالم عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قال رايت الناس اجتمعوا فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم قام عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فما رايت من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن ش هذا الحديث مضى في الباب السابق غير انه اخرجه من طريق آخر عن احمد ابن يونس وهو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي عن زهير بن معاوية الجعفي عن موسى ابن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد مضى الكلام فيه ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد ان ابا هريرة

اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم رايتني على قليب وعليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت غربا فاخذها عمر بن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومثل هذا الحديث بن عمر اخرجه عن سعيد بن عفير عن الليث ابن سعد عن عقيل بن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في الفضايل عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن جده قوله رايتني اي رايت نفسي قوله على قليب هو البير المقلوب ترابها قبل الطي قوله ابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق رضه واسم ابي قحافة عبد الله بن عثمان رضي الله عنه قوله والله يغفر له ليس فيه تنقيص بل لا اشارة الى ذنب وانما هي كلمة كانوا يدعمون بها كلامهم ونعمت الدعامة وقد مر البحث فيه في قوله وفي نزعه ضعف حط من فضيلته وانما هو اخبار عن حال ولايتهما وقد كثر انتفاع الناس في ولاية عمر رضي الله عنه لطولها وانتشار الاسلام والفتوحات وتمصير الامصار .

باب الاستراحة في المنام

ش اي هذا باب في بيان الاستراحة في المنام قال اهل التعبير اذا كان المستريح مستلقيا على قفاه فانه يقوى امره وتكون الدنيا تحت يده لان الارض اقوى ما يستند اليه بخلاف ما اذا كان منبطحا فانه لا يدري ما وراءه ص حدثنا اسحق بن ابراهيم نا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رايت اني على حوض اسقي الناس فاتاني ابو بكر فاخذ الدلو من يدي ليريحني فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه فلم يزل ينزع حتى تولى الناس والحوض يتفجر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ليريحني واسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه ويحتمل ان يكون اسحق ابن ابراهيم بن نصر السعدي لان كلا منهما يروي عن عبد الرزاق ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاولى ابن منبه والحديث من افراده قوله على حوض كذا هو في رواية الاكثرين على حوض وفي رواية المستملي والكشميهني على حوضي بياء المتكلم وقال الكرماني قوله على حوضي فان قلت سبق على بير وقليب قلت لا منافاة اذ انتهى هذا البيس بجواب ... بل الذي يفهم هنا كانه كان يملا من البير فيسكبه في الحوض والناس يتناولون الماء لانفسهم ولبهايمهم فان قلت ما الفرق بين قوله على حوض وقوله على حوضي قلت على حوضي ادل يعني على حوض من الاحواض واما على حوضي بالياء فيراد به حوضه الذي اعطاه الله عز وجل وذكره في القران وقيل يحتمل ان يكون له حوض في الدنيا لا حوضه الذي في الاخرة قوله حتى تولى الناس اي حتى اعرض الناس والواو في والحوض للحال قوله يتفجر اي يتدفق ويسيل

باب القصر في المنام

ش اي هذا باب في بيان رؤية القصر والدخول في القصر في المنام قال اهل التعبير القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزويج ص حدثنا سعيد بن عفير ثني ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب قال بينا انا نايم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر قلت لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال ابو هريرة فبكى عمر بن الخطاب ثم قال اعليك بابي وامي يا رسول الله اغار ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في صفة الجنة في فضل عمر رضي الله عنه عن سعيد بن ابي مريم قوله فاذا امراة تتوضا ونقل عن الخطابي وابن قتيبة ان قوله تتوضا تصحيف والاصل فاذا امراة شوهاء يعني حسناء قاله ابن قتيبة قال والوضوء لغوي ولا مانع منه وقال الكرماني الجنة ليست دار التكليف فما وجه هذا الوضوء ثم اجاب بقوله لا يكون على وجه التكليف وقال القرطبي انما توضات لتزداد حسنا ونورا لا انها تزيل وسخا ولا قذرا اذ الجنة منزهة عن ذلك وقيل يحتمل ان يكون على غير وجه التكليف وقيل كانت هذه المراة ام سليم وكانت في قيد الحياة حينيذ فراها النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة الى جانب قصر عمر رضي الله عنه

فيكون تعبيره انها من اهل الجنة لقول الجمهور من اهل التعبير ان من راى انه دخل الجنة فانه يدخلها فكيف اذا كان الرائي لذلك اصدق الخلق واما وضوؤها فيعبر بنظافتها حسا ومعنى وطهارتها جسما وحكما واما كونها الى جانب قصر عمر رضي الله عنه ففيه اشارة الى انها تدرك خلافته وكذلك كان قوله اعليك بابي وامي يا رسول الله اغار قيل انه مقلوب لان القياس ان يقول اعليها اغار منك وقال الكرماني لفظ عليك ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار عليها قال ودعوى القياس المذكور ممنوعة اذ لا يحتاج الى ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على ارادة من كما قيل ان حروف الجر تتناوب قلت يجي على بمعنى من كما في قوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون قوله بابي وامي جملة معترضة اي انت مفدي بابي وامي ص حدثنا عمرو بن علي نا معتمر بن سليمان نا عبيد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا فقالوا لرجل من قريش فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال وعليك اغار يا رسول الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر بن كثير ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا ومعتمر بن سليمان بن طرخان البصري وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب والحديث مضى في النكاح عن محمد بن ابي بكر المقدمي واخرجه النسائي في المناقب عن عمرو بن علي به قوله لرجل من قريش قيل انه عرف من الرواية الاخرى انه عمر رضي الله عنه والاحسن ما قاله الكرماني ان علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر اما بالقراين واما بالوحي

باب الوضوء في المنام

ش اي هذا باب في بيان رؤية الوضوء في المنام قال اهل التعبير رؤية الوضوء في المنام وسيلة الى سلطان او عمل فان اتمه في النوم حصل مراده في اليقظة وان تعذر لعجز الماء مثلا او توضا بما لا يجوز الصلاة به فلا والوضوء للخايف امان ويدل على حصول الثواب وتكفير الخطايا ص حدثنا يحيى ابن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر رضي الله عنه وقال عليك بابي انت وامي يا رسول الله اغار ش مطابقته للترجمة في قوله فاذا امراة تتوضا ورجال هذا مر واعلى قريب وربما مضى ايضا مكررا والحديث مضى في الباب السابق غير انه هناك عن جابر وهنا عن ابي هريرة ومضى الكلام فيه .

باب الطواف بالكعبة في المنام

ش اي هذا باب في بيان من راى انه يطوف بالكعبة في المنام قال اهل التعبير الطواف يدل على الحج وعلى التزويج وحصول امر مطلوب من الامام وعلى بر الوالدين وعلى خدمة عالم والدخول في امر الامام فان كان الرائي رقيقا دل على نصحه لسيده ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رايتني اطوف بالكعبة فاذا رجل آدم سبط الشعر بين رجلين ينطف راسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الراس اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية قلت من هذا قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن وابن قطن رجل من بني المصطلق من خزاعة ش مطابقته للترجمة في قوله رايتني اطوف بالكعبة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى في باب رؤيا الليل ومضى ايضا في احاديث الانبياء عليهم السلام في باب واذكر في الكتاب مريم ومضى الكلام فيه مستوفى قوله سبط الشعر بسكون الباء الموحدة وكسرها قوله تنطف بضم الطاء وكسرها قال المهلب النطف الصب وكان ينطف لان تلك الليلة كانت ماطرة وقال الكرماني يحتمل ان يكون ذلك اثر غسله بزمزم ونحوه والغرض منه بيان لطافته ونظافته لا حقيقة النطف وقال ابو القاسم الاندلسي وصف عيسى عليه السلام بالصورة التي خلقه الله عليها وراه يطوف وهذه رؤيا حق لان الشيطان لا يتمثل في صورة الانبياء عليهم السلام ولا شك ان عيسى في السما

ويهودى وبعجل الله فى خلقه ما يشاء وقال الكرمانى مر فى الانبياء فى باب مريم واما عيسى فاحمر جعد قلت ذلك ليس فى الطواف بل فى وقت اخر او يراد به جعودة الجسم اى اكتنازه قوله فذهبت التفت الى الاخر قالوا ابو القاسم المذكور وصف الدجال بصورته قال وفى هذا الحديث ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملائكة الذين على انقابها يمنعونه من دخولها قال صاحب التوضيح انكر واذلك وقالوا فى هذا الدليل نظر وقال الكرمانى الدجال لا يدخل مكة وقت ظهور شوكته وايضا لا يدخل فى المستقبل قوله ابن قطن اسمه عبد العزى ابن قطن بن عمرو بن حبيب بن سعيد بن عائذ ابن مالك بن جذيمة وهو المصطلق بن سعد اخى كعب وعدى اولاد عمرو بن ربيعة وهو لحى بن حارثة ابن عمرو مزيقيا وقال الزهرى بن قطن رجل من خزاعة هلك فى الجاهلية

ص باب اذا اعطى فضله غيره فى المنام

ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اعطى شخص ما فضل من اللبن لشخص غيره فى المنام وفى بعض النسخ فى النوم ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى حمزة بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى انى لارى الرى يجرى ثم اعطيت فضله عمر قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى فى هذا الكتاب فى باب اللبن وفى باب اذا جرى اللبن فى اطرافه ومضى الكلام فيه قوله الرى بكسر الراء وتشديد الياء ما يروى به يعنى اللبن وهو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الخروج اليه قرينة وقيل الرى اسم من اسماء اللبن

ص باب الامن وذهاب الروع فى المنام

ش اى هذا باب فى بيان حصول الامن وذهاب الروع فى المنام والروع بفتح الراء وسكون الواو وبالعين المهملة الخوف واما الروع بالضم فهو النفس قال اهل التعبير من راى انه فى امن من شئ فانه يخاف منه ص حدثنى عبيد الله بن سعيد نا عفان بن مسلم نا صخر بن جويرية نا نافع ان ابن عمر قال ان رجالا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وانا غلام حديث السن وبيتى المسجد قبل ان انكح فقلت فى نفسى لو كان فيك خير لرايت مثل ما يرى هؤلاء ثم اضطجعت ليلة قلت اللهم ان كنت تعلم فى خيرا فارنى رؤيا فبينما انا كذلك اذ جاءنى ملكان فى يد كل واحد منهما مقمعة من حديد يقبلان بى الى جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ بك من جهنم ثم ارانى لقينى ملك فى يده مقمعة من حديد فقال لن تراع نعم الرجل انت لو تكثر الصلاة فانطلقوا بى حتى وقفوا بى على شفير جهنم فاذا هى مطوية كطى البير له قرون كقرن البير بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد وارى فيها رجالا معلقين بالسلاسل رؤسهم اسفلهم عرفت فيها رجالا من قريش فانصرفوا بى عن ذات اليمين فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح فقال نافع لم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لن تراع وعبيد الله بن سعيد ابو قدامة اليشكرى وعفان بن مسلم الصفار البصرى روى عنه البخارى فى الجنائز بلا واسطة وصخر مر عن قريب والحديث ذكره المزى فى مسند حفصة اخرجه البخارى فى الصلاة عن عبد الله بن محمد وفى المناقب ابن عمر عن اسحق بن نصر وفى صلاة الليل عن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه قوله فيقول فيها اى يعبرها قوله حديث السن اى صغير السن وفى رواية الكشميهنى حدث السن قوله وبيتى المسجد اى كنت اسكن المسجد قبل ان اتزوج قوله ثم اضطجعت ليلة فى رواية الكشميهنى ذات ليلة قوله فارنى رؤيا غير منصرف قوله مقمعة بكسر الميم وسكون القاف والجمع مقامع قال الكرمانى هى العمود او شئ كالمحجن يضرب به راس الفيل وقال غيره هى كالسوط من حديد راسها معوج واعترض الداودى وقال المقمعة والمقرعة واحد قوله يقبلان من الاقبال ضد الادبار او من اقبلته الشئ اذا جعلته يلى قبالته قوله لن تراع هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره لم ترع اى لم تفزع ووقع عند كثير من الرواة لن ترع بحذف الف مع الجزم بلن لغة قليلة

حكاها الكسائى قوله له قرن وان جمع قرن وفى رواية الكشميهنى لها قرون وهى جوانبها التى تبنى من حجارة توضع عليها الخشبة التى تعلق فيها البكرة والعادة ان لكل بير قرنان قوله رؤسهم اسفلهم يعنى منكسين قوله ذات اليمين اى جهة اليمين

ص باب الاخذ على اليمين فى النوم

ش اى هذا باب فى من اخذ فى نومه وسير به على يمينه يعبر له بانه من اهل اليمين ويروى باب الاخذ باليمنى ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كنت غلاما شابا عزبا فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وكنت ابيت فى المسجد وكان من راى مناما قصه على النبى صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لى عندك خير فارنى مناما يعبره لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنمت فرايت ملكين اتيانى فانطلقا بى فلقيهما ملك اخر فقال لن تراع انك رجل صالح فانطلقا بى الى النار فاذا هى مطوية كطى البير واذا فيها ناس قد عرفت بعضهم فاخذوا بى ذات اليمين فلما اصبحت ذكرت ذلك لحفصة فزعمت حفصة انها قصتها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل قال الزهرى وكان عبد الله يكثر الصلاة من الليل ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاخذوا بى ذات اليمين وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى والحديث مضى الان فى الباب السابق قوله عزبا بفتح العين المهملة وفتح الزاى وبالباء الموحدة ويقال له الاعزب وهو قليل فى الاستعمال وهو من لا اهل له ويقال من لا زوجة له قوله فاخذوا بى بالباء الموحدة بعد قوله اخذوا اى الملكان ويروى اخذانى بالنون وفيه جواز المبيت فى المسجد للعزب كما ترجم عليه فى احكام المساجد وجواز التمنى فى الرؤيا وقبول خبر الواحد العدل

ص باب القدح فى النوم

ش اى هذا باب فى ذكر من اعطى قدحا فى نومه قال اهل التعبير القدح فى النوم امراة او مال من جهة امراة وقدح الزجاج يدل على ظهور الاشياء الخفية وقدح الذهب والفضة ثناء حسن ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتيت بقدح لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى عن قريب فى باب اذا اعطى فضله غيره فى المنام ومضى الكلام فيه

ص باب اذا طار الشئ فى المنام

ش اى هذا باب يذكر فيه اذا طار الشئ من المرئى فى منامه الذى ليس من شانه ان يطير وجواب اذا محذوف تقديره يعبر بحسب ما يليق به والحديث والترجمة ليست فيما اذا راى انه يطير قال المعبرون من راى انه يطير فان كان الى جهة السماء من غير تعريج نالة ضرر فان غاب فى السماء ولم يرجع مات وان رجع افاق من مرضه وان كان يطير عرضا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه فان كان بجناح فهو مال او سلطان يسافر فى كنفه وان كان بغير جناح فهو يدل على التغرير بما يدخل فيه ص حدثنى سعيد بن محمد نا يعقوب بن ابرهيم نا ابى عن صالح عن ابن عبيدة ابن نشيط قال قال عبيد الله بن عبد الله سالت عبد الله بن عباس رضى الله عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التى ذكر فقال ابن عباس ذكر لى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت انه وضع فى يدى سواران من ذهب ففظعتهما وكرهتهما فاذن لى فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان فقال عبيد الله احدهما العنسى الذى قتله فيروز باليمن والاخر مسيلمة ش مطابقته للترجمة فى قوله فنفختهما فطارا وسعيد بن محمد الجرمى بفتح الجيم واسكان الراء الكوفى ويعقوب بن ابرهيم يروى عن ابيه ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء البصرة ببغداد وصالح هو ابن كيسان وابن عبيدة بضم العين اسمه عبد الله ابن عبيدة بن نشيط بفتح النون وكسر الشين المعجمة على وزن عظيم ووقع فى رواية الكشميهنى

عن ابي عبيدة بالكتابة والصواب ابن عبيدة عبد الله اخو موسى بن عبيدة وكان بينهما في المولد
ثمانون سنة وعبد الله الاكبر قتلته الحرورية بقديد سنة ثلاثين ومائة ويقال لهما الربذي
بفتح الراء والباء الموحدة وبالذال المعجمة القرشي العامري مولاهم وينسبون ايضا الى ال...
وليس لعبد الله هذا في البخاري غير هذا الحديث وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد
الفقهاء السبعة ومضى الحديث بهذا السند في اواخر المغازي في قصة العنسي ومضى الكلام فيه
قوله ذكر لي على صيغة المجهول قال الكرماني فان قلت فما حكم هذا الحديث حيث لم يصرح
باسم المذكر قلت غايته الرواية عن صحابي مجهول الاسم ولا باس لان الصحابة كلهم عدول
قوله سواران تثنية سوار وقال الكرماني ويروى اسواران وفي التوضيح وقع هنا اسواران
بالالف وفيما مضى في باب بدون الالف وهو الاكثر هنا عند اهل اللغة وقال ابن التين في باب النفخ
قوله فوضع في يدي سواران كذا عند الشيخ ابي الحسن وعند غيره اسواران وهو الصواب قال
صاحب التوضيح والذي في الاصول سواران بحذف الالف وان كان ابن بطال ذكره باثباتها
وقال ابو عبيدة السوار بالضم والكسر فقطعتهما بكسر الظاء المعجمة اي استعظمت امرهما
قوله كذابين قال المهلب اولهما بالكذابين لان الكذب اخبار عن الشيء بخلاف ما هو به ووضعه
في غير موضعه والسوار في اليد ليس في موضعه لانه ليس من حلي الرجال وكونه من ذهب مشعر
بانه شيء يذهب عنه ولا يبقى له والطيران عبارة عن عدم ثبات امرهما والنفخ اشارة الى ان زوالهما
بغير كلفة شديدة لسهولة النفخ على النافخ قوله فقال عبيد الله هو المذكور في السند قوله
العنسي بفتح العين المهملة وسكون النون وبالسين المهملة اسمه الاسود الصنعاني وكان
يقال له ذو الحمار لانه علم حمارا اذا قال له اسجد يخفض راسه قتله فيروز الديلمي ومسيلمة
ابن حبيب الحنفي اليمامي كان صاحب نيرنجات وهو اول من ادخل البيضة في القارورة قتله وحشي
قاتل حمزة رضي الله عنه ومضى الكلام في علامات النبوة مستوفى

باب إذا رأى بقرا تنحر

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا رأى في المنام بقرا تنحر وجواب اذا محذوف تقديره اذا رأى احد بقرا
تنحر كان تأويل رؤياه قتل الصحابة الذين قتلوا باحد وقال المهلب وفي رواية بقرا لحرب المثل
لانه رأى بقرا تنحر فكانت البقر اصحابه فعبر عليه السلام عن حال الحرب بالبقر من اجل ما لها
من السلاح والقرون شبهت بالرماح ولما كان طبع البقر المناطحة والدفاع عن انفسها بقرونها
كما يفعل رجال الحرب وشبه صلى الله عليه وسلم النحر بالقتل ص حدثني محمد بن العلاء نا ابو اسامة
عن بريد عن جده ابي بردة عن ابي موسى اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام اني اهاجر
من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب ورأيت فيها
بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير ما جاء الله من الخير وثواب الصدق الذي
اتانا الله بعد يوم بدر ش مطابقته للترجمة في قوله ورأيت فيها بقرا فان قلت الترجمة
بقيد النحر ولم يقع ذلك في حديث الباب قلت كانه اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرق
الحديث وهو ما رواه احمد من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت كاني في درع حصينة
ورأيت بقرا تنحر الحديث وقال النووي بهذه الزيادة على ما في الصحيحين يتم تأويل الرؤيا
نحر البقر هو قتل الصحابة الذين قتلوا باحد وشيخ البخاري هو ابو كريب محمد بن العلاء
الهمداني الكوفي وهو شيخ مسلم وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح
الراء وسكون الياء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة اسمه الحارث وقيل عامر يروي عن
ابيه ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى بهذا السند بتمامه
في علامات النبوة وفرق منه في المغازي بهذا السند ايضا وعلق فيها منه قطعة في الهجرة
فقال وقال ابو موسى وذكر بعضه هنا وبعضه بعد اربعة ابواب ولم يذكر بعضه قوله اراه
بضم الهمزة اي اظنه قيل ان القائل بهذه اللفظة هو البخاري وقال الكرماني هو قول الراوي
عن ابي موسى ورواه مسلم وغيره عن ابي كريب محمد بن العلاء شيخ البخاري بالسند المذكور
بدون هذه اللفظة بل جزموا برفعه قوله فذهب وهلي يعني وهمي وقال ابن التين رويناه

بفتح الها

بفتح الهاء والذي ذكره اهل اللغة بسكونها تقول وهلت بالفتح اهل وهلا اذا ذهب وهمك اليه وانت تريد
غيره ووهل يوهل وهلا بالتحريك اذا فزع وقال النووي يقال وهل بفتح الهاء يهل بكسرها وهلا بسكونها
مثل ضرب يضرب ضربا اي غلط وذهب وهمه الى خلاف الصواب واما وهلت بكسرها اوهل وهلا بالتحريك
فمعناه فزعت والوهل بالفتح الفزع وضبطه النووي هنا بالتحريك وقال [illegible] وصاحب النهاية
جزما بالسكون قوله اليمامة بفتح الياء اخر الحروف وتخفيف الميم الاولى وهي بلاد الجو بين مكة
واليمن قوله او هجر كذا وقع بدون الالف واللام في رواية كريمة ووقع في رواية ابي ذر والاصيلي
والهجر بالالف واللام وهجر بفتحتين قاعدة ارض البحرين وقيل بلد باليمن قوله يثرب كان اسم مدينة
النبي صلى الله عليه وسلم في الجاهلية قوله ورأيت فيها اي في الرؤيا وانها كلمة سمعها عند رؤياه البقر بدليل
تأويله لها بقوله صلى الله عليه وسلم كان الخير ما جاء الله به قوله بعد فتح هو فتح خيبر ثم فتح مكة ووقع
في رواية بعد بالضم اي بعد احد قال الكرماني ويحتمل ان يراد بالخير الغنيمة وبعد اي بعد الخير والثواب
والخير حصلا في يوم بدر

باب النفخ في المنام

ش اي هذا باب يذكر فيه النفخ في المنام قال المعبرون النفخ يعبر بالكلام وقال ابن بطال يعبر بازالة الشيء
المنفوخ بغير تكلف شديد لسهولة النفخ على النافخ ص حدثني اسحاق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا عبد
الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نحن الاخرون السابقون وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اذ اوتيت خزائن الارض
فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا علي واهماني فاوحي الي ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما
الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق
ابن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه قوله حدثني في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا
ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بالتشديد ابن منبه اسم فاعل من التنبيه قوله هذا ما
حدثنا به ابو هريرة انه همام بن ما روى هذا عن ابي هريرة على ما هو المعهود في الروايات واحترز
بهذا على روايته عن ابي هريرة صحيفة كانت تعرف بصحيفة همام والحديث كان ابن اسحق من
رواية همام بهذا المسند واول الحديث نحن الاخرون السابقون مضى في الجمعة وبقية الحديث
معطوفة عليه بلفظ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسحق اذا اراد التحديث بشيء منها بدا
بطرف من الحديث الاول وعطف عليه ما يريد وتقدم هذا في باب وفد بني حنيفة في اواخر المغازي
عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق بهذا الاسناد لكن قال في روايته عن همام انه سمع ابا هريرة
ولم يبدأ اسحاق بن نصر فيه بقوله نحن الاخرون السابقون قوله اذ اوتيت خزائن الارض من الاتيان
يعني المجيء في رواية ابي ذر وعند غيره اذا اوتيت بزيادة الواو ومن الايتاء بمعنى الاعطاء وفي رواية احمد
واسحاق بن نصر عن عبد الرزاق اوتيت بخزائن الارض باثبات الباء قوله في يدي وفي رواية اسحاق
ابن نصر في كفي قوله فكبرا علي بضم الباء الموحدة اي عظم امرهما وشق علي وقال القرطبي انما عظما
عليه لكون الذهب من حلية النساء ومما حرم على الرجال قوله واهماني اي احزناني واقلقاني
قوله فاوحي الي على بناء المجهول وفي رواية الكشميهني في رواية اسحاق بن نصر فاوحى الله الي قوله
فطارا في رواية المقبري وقال فوقع واحد باليمامة والاخر باليمن قوله اللذين انا بينهما لانهما
كانا حين قص الرؤيا موجودين فان قلت ووقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي قلت
قال النووي ان المراد بخروجهما ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة وقال بعضهم
فيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعاء في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة
وعظمت شوكته وحارب المسلمين وقتل منهم وغلب على البلد وآل امره الى ان قتل في حياة
النبي صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة فكان ادعى النبوة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم
تعظم شوكته ولم تقع محاربته الا في عهد ابي بكر رضي الله عنه انتهى قلت في نظره نظر لان
كلام ابن عباس يشعر على خروج مسيلمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم واما كلامه في حق الاسود
فمن حيث ان اتباعه ومن لاذ به تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا الاعتبار

ص باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كورة فأسكنه موضعا آخر

ش أي هذا باب في بيان إذا رأى في منامه أنه أخرج الشيء من كورة بضم الكاف وسكون الواو وهي الناحية ووقع في رواية أبي ذر من كوة بضم الكاف وتشديد الواو المفتوحة وقال الجوهري الكوة بالفتح نقب البيت وقد يضم الكاف قوله فأسكنه أي أسكن ذلك الشيء في موضع آخر ص حدثنا إسمعيل بن عبد الله حدثني أخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة عن سالم ابن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت كأن امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة فأولت أن وباء المدينة نقل إليها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله أخرجت موضع خرجت لأن في رواية ابن الزناد أخرجت على صيغة المجهول وهو يقتضي المخرج اسم الفاعل ويصدق عليه أنه أخرج الشيء من ناحية وأسكنه في موضع وإسمعيل بن عبد الله هو إسمعيل بن أبي أويس يروي عن أخيه عبد الحميد والحديث أخرجه الترمذي في التعبير عن محمد بن بشار وأخرجه النسائي فيه عن يوسف بن سعيد وأخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن بشار قوله ثائرة الرأس أي شعر الرأس وفي رواية أحمد وليث نعيم ثائرة الشعر من ثار الشيء إذا انتشر قوله بمهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وبالعين المهملة وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء وهي ميقات المصريين قيل هذا التفسير مدرج من قول موسى بن عقبة قوله فأولت أي أن وباء المدينة في رواية ابن جريج فأولتها وباء بالمدينة ينقل إلى الجحفة وأولوا مقصور ويمد وقد قال المهلب هذه الرؤيا من قسم الرؤيا المعبرة وهو مما ضرب به المثل

ص باب المرأة السوداء

ش أي هذا باب في ذكر رؤيا المرأة السوداء في المنام ص حدثنا أبو بكر المقدمي نا فضيل بن سليمان نا موسى بن عقبة نا سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة فتأولتها أن وباء المدينة نقل إلى مهيعة وهي الجحفة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث المذكور قبل هذا الباب أخرجه عن محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المعروف بالمقدمي البصري وقال الكرماني فإن قلت ما حكم هذا الحديث حيث لم يقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لزم من التركيب إذ معناه قال رأيت فهو مقدر في حكم الملفوظ

ص باب المرأة الثائرة الرأس

ش أي هذا باب في ذكر رؤيا المرأة الثائرة الرأس ص حدثني إبراهيم بن المنذر حدثني أبو بكر ابن أبي أويس حدثني سليمان عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة فأولت أن وباء المدينة ينقل إلى مهيعة وهي الجحفة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا الحديث هو الحديث الماضي غير أنه أخرجه عن ثلاثة شيوخ لكل واحد ترجمة وأبو بكر بن أبي أويس هو عبد الحميد المذكور وسليمان هو ابن بلال المذكور في باب إذا رأى أنه أخرج الشيء وسالم هو ابن عبد الله يروي عن أبيه عبد الله بن عمر الخ

ص باب إذا هز سيفا في المنام

ش أي هذا باب فيه إذا هز أحد سيفا في منامه وجواب إذا محذوف تقديره فيه بما يليق به للذي يهزه لأن للسيف وجوها في التعبير ص حدثنا محمد بن العلاء نا أبو أسامة عن بريد ابن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في رؤياي أني هززت سيفا فانقطع صدره فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد ثم هززته أخرى فعاد أحسن ما كان فإذا هو ما جاء من الفتح واجتماع المؤمنين ش

مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن العلاء أبو كريب مر عن قريب وأبو أسامة حماد بن أسامة وبريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله يروي عن جده أبي بردة عامر أو الحارث عن أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في غزوة أحد وهو طرف من حديث مضى في علامات النبوة بكماله وقال المهلب هذه الرؤيا من ضرب المثل ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصول بالصحابة عبر عن السيف بهم وبهزه عن أمره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي الهزة الأخرى لما عاد إلى حالته من الاستواء عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم

باب من كذب في حلمه

ش أي هذا باب في بيان إثم من كذب في حلمه بضم الحاء المهملة وسكون اللام وهو ما يراه النائم ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرون منه صب في أذنيه الآنك يوم القيامة ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ قال سفيان وصله لنا أيوب ش مطابقته للترجمة في قوله من تحلم بحلم وإنما قال في الترجمة من كذب في حلمه ولفظ الحديث من تحلم إشارة إلى ما ورد في بعض طرقه وهو ما أخرجه الترمذي من حديث علي رضي الله عنه رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيامة عقد شعيرة وصححه الحاكم وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وأيوب هو السختياني والحديث أخرجه أبو داود في الأدب عن مسدد وأخرجه الترمذي في اللباس عن قتيبة بالقصة الأولى والقصة الثالثة وفي الرؤيا عن محمد بن بشار بالقصة الثانية وأخرجه النسائي في الزينة عن قتيبة بالقصة الأولى وأخرجه ابن ماجه في الرؤيا عن بشر بن هلال بالقصة الثانية قوله من تحلم أي من تكلف الحلم لأن باب التفعل للتكلف قوله لم يره وقعت صفة لقوله تحلم قوله كلف على صيغة المجهول أي كلف يوم القيامة أي يعذب يوم القيامة وذلك التكليف نوع من العذاب ولا يستدل به في جواز تكليف ما لا يطاق كيف وأنه ليس بدار التكليف قوله ولن يفعل أي ولن يقدر على ذلك قوله وهم له أي لمن استمع كارهون ولا يريدون استماعه قوله أو يفرون منه شك من الراوي قوله الآنك بالمد وضم النون وهو الرصاص المذاب قوله وكلف يحتمل أن يكون عطفا تفسيريا لقوله عذب وأن يكون نوعا آخر قوله أن ينفخ فيها أي أن ينفخ الروح في تلك الصورة قوله وليس بنافخ أي ليس بقادر على النفخ قوله قال سفيان هو ابن عيينة وصله لنا أي وصل الحديث المذكور أيوب المذكور في الرواة إنما قال ذلك لأن الحديث في الطرف الآخر الذي بعده موقوف غير مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ص وقال قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن عكرمة عن أبي هريرة قوله من كذب في رؤياه وقال شعبة عن أبي هاشم الرماني سمعت عكرمة قال أبو هريرة قوله من صور ومن تحلم ومن استمع ش هذه ثلاث طرق معلقة موقوفة الأول قوله وقال قتيبة هو ابن سعيد أحد مشايخه نا أبو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن قتادة عن عكرمة عن أبي هريرة رواية قتيبة في مستخرج أبي عوانة النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله بن زكريا ابن حيويه عن النسائي ولفظه عن أبي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف أن يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث الثاني قوله وقال شعبة عن أبي هاشم اسمه يحيى بن دينار ووقع في رواية المستملي والسرخسي عن أبي هاشم هشام قيل إنه غلط والرماني بضم الراء وتشديد الميم نسبة إلى قصر الرمان بواسط كان ينزل قصر الرمان بواسط الثالث قوله قال أبو هريرة الخ كذا وقع في الأصل مختصرا على أطراف الأحاديث الثلاثة وجاء هذه الشروط المذكورة هو كلف وصب وعذب كما تقدم وكذا وصله الإسماعيلي في مستخرجه من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه عن شعبة عن أبي هاشم بهذا السند مقتصرا على قوله عن أبي هريرة ص حدثنا إسحق نا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال من استمع ومن تحلم ومن صور نحوه

ش اسحق هو ابن شاهين وخالد شيخه هو الحذاء كذا اخرجه مختصرا واخرجه الاسماعيلي من طريق وهب ابن بقية عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الآنك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل ومن صور صورة عذب حتى ينفخ فيها وليس بفاعل ص تابعه هشام عن عكرمة عن ابن عباس ش اي تابع خالدا الحذاء هشام بن حسان في روايته عن عكرمة عن ابن عباس قوله قوله يعني قول ابن عباس يعني موقوفا ص حدثنا علي بن مسلم نا عبد الصمد نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افرى الفرى ان يري عينيه ما لم تر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد مات قبل البخاري بثلاث سنين وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد وقد ادركه البخاري بالسن وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مختلف فيه قال ابن المديني صدوق وقال يحيى بن معين في حديثه عندي ضعف ومع ذلك عمدة البخاري على فيه بشيخه على انه لم يخرج له البخاري شيئا الا وله فيه متابع وشاهد والحديث من افراده قوله من افرى بفتح الهمزة وسكون الفاء افعل التفضيل اي اكذب الكذبات والفرى بكسر الفاء والقصر جمع فرية وهي الكذبة العظيمة التي يتعجب منها ويروى ان من افرى الفرى قوله ان يري بضم الياء وكسر الراء من الاراءة وهو فعل دخل عليه ان قوله عينيه مفعوله الاول وقوله ما لم تر مفعول ثان اي الذي لم تره ويروى ما لم تريا بالتثنية باعتبار رؤية عينيه مثنى وقال الكرماني فان قلت هو لا يري عينيه بل ينسب الرؤية اليهما قلت المقصود نسبته اليهما واخباره عنهما بالرؤية فان قلت الكذب في اليقظة اكثر ضررا لتعديه الى غيره والتقضي الى المفاسد فما وجه تغليظ الكاذب في رؤياه بذلك قلت هو لان الرؤيا جزء من النبوة والكاذب فيها كاذب على الله وهو اعظم الفرى واولى بعظيم العقوبة

ص باب اذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا رأى احد في منامه ما يكرهه فلا يخبر بها ولفظ الحديث لاحد ولا يذكرها وجمع في الترجمة بين لفظي الحديثين ذكر في الترجمة فلا يخبر بها ولفظ الحديث ولا يحدث وهما متقاربان ص حدثنا سعيد بن الربيع نا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت ابا سلمة يقول لقد كنت ارى الرؤيا فتمرضني حتى سمعت ابا قتادة يقول وانا كنت لارى الرؤيا تمرضني حتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم ما يحب فلا يحدث به الا من يحب واذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يحدث بها احدا وقد ذكرنا ان لفظ الاخبار والتحديث متقاربان وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية من اهل البصرة وعبد ربه بن سعيد الانصاري اخو يحيى بن سعيد الانصاري وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف وحديث ابي سلمة عن ابي قتادة مر في باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم وفي باب الحلم من الشيطان وابو قتادة الانصاري في اسمه اقوال فقيل الحارث وقيل النعمان وقيل عمرو قوله فتمرضني بضم التاء من الامراض قوله كنت لارى الرؤيا كذا باللام في رواية المستملي وفي رواية غيره بدون اللام قال بعضهم بدون اللام اولى قلت ليت شعري ما وجه الاولية قوله ولا يحدث به الا من يحب اي من يحبه لانه اذا حدث بها من لا يحب قد يفسرها له بما لا يحب اما بغضا واما حسدا فقد يقع على تلك الصفة او يحب لا يعبرها الا بحبيب او عبارة لا ولعابر وقال عليه السلام الرؤيا لاول عابر وكان ابو هريرة يقول لا تقص الرؤيا الا على عالم او ناصح قوله وليتفل اي ليبصق وذلك لطرد الشيطان واستقذاره من تفل بالتاء المثناة من فوق وبالفاء يتفل بضم الفاء وكسرها قوله ثلاثا اي ثلاث مرات قوله فانها لن تضره قال الداودي يريد ما كان من الشيطان واما ما كان من الله من خير او شر فهو واقع لا محالة ص حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانها من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا رأى غير ذلك مما يكره فانها من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة ابو اسحق الزبيري الاسدي المديني يروي عن عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار والدراوردي عبد العزيز بن محمد فقد تقدم في باب الرؤيا من الله وكذلك الحديث مضى فيه

ص باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب

اي هذا باب فيه من لم ير الخ وقال الكرماني المعتبر في اقوال العابرين قول العابر الاول فيعتبر اذا كان مصيبا في وجه العبارة واما اذا لم يصب فلا يعتبر اذ ليس المدار الا على اصابة الصواب فمعنى الترجمة من لم يعتقد ان تفسير الرؤيا هو للعابر الاول اذا كان مخطيا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم للصديق اخطأت بعضا وقال بعضهم وكان يشير الى حديث انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه والرؤيا لاول عابر وهو حديث ضعيف فيه يزيد الرقاشي ولكن له شاهد اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه بسند حسن وصححه الحاكم عن ابي رزين العقيلي رفعه الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت لفظ ابي داود وفي رواية الترمذي سقطت انتهى قلت هذا الذي قاله غير مناسب لمعنى الترجمة بينهما من التضاد لمن له ادراك وذوق ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقل واذا سبب واصل من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل اخر فعلا به ثم اخذ به رجل اخر فعلا به ثم اخذ به رجل اخر فانقطع ثم وصل فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله بابي انت والله لتدعني فاعبرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعبر قال اما الظلة فالاسلام واما الذي ينطف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ رجل اخر فيعلو به ثم يأخذه رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله بابي انت اصبت ام اخطأت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا قال فوالله لتحدثني بالذي اخطأت قال لا تقسم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من اخر الحديث والحديث اخرجه مسلم في التعبير عن حرملة وعن اخرين واخرجه ابو داود وفي الايمان والنذور عن محمد بن يحيى وغيره واخرجه النسائي في الرؤيا عن محمد بن منصور واخرجه ابن ماجه فيه عن يعقوب بن حميد قوله ظلة بضم الظاء المعجمة اي سحابة لها ظلة وكلما اظل من سقيفة ونحوها سمي ظلة قاله الخطابي وقال ابن فارس الظلة اول شيء يظل وفي رواية ابن ماجه ظلة بين السماء والارض قوله تنطف اي تقطر من نطف الماء اذا سال ويجوز الضم والكسر في الطاء قوله يتكففون اي يأخذون باكفهم وفي رواية ابن وهب بايديهم وفي رواية الترمذي يستقون اي يأخذون الاسقية قوله فالمستكثر مرفوع على الابتداء وخبره محذوف اي فمنهم المستكثر في الاخذ اي يأخذ كثيرا قوله والمستقل اي ومنهم المستقل في الاخذ اي يأخذ قليلا قوله سبب اي حبل قوله واصل من الوصول وقيل هو بمعنى الموصول كقوله عيشة راضية اي مرضية قوله فعلوت من العلو وفي رواية سليمان بن كثير فاعلاك الله قوله ثم اخذ به كذا في رواية الاكثرين ويروى ثم اخذه قوله ثم وصل على بناء المجهول وفي رواية سفيان بن حسين ثم وصل له قوله بابي انت وامي اي مفدي بهما هكذا في رواية معمر وفي رواية غيره بابي فقط قوله لتدعني بفتح اللام للتاكيد اي لتتركني وفي رواية سليمان ائذن لي قوله فاعبرها في رواية ابن وهب فلاعبرنها بزيادة لام التاكيد والنون ومثله في رواية الترمذي قوله اعبر من عبر يعبر قوله ثم يأخذ به رجل من بعدك اي ثم يأخذ بالحبل رجل وهو ابو بكر الصديق رضي الله عنه ويقوم بالحق في امته بعده قوله ثم يأخذ رجل اخر فيعلو به وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله ثم يأخذ به رجل اخر فينقطع به وهو عثمان بن عفان رضي الله

عنه قوله ثم يوصل له قال الخطابي الخطابيه حيث زاد له والوصل لغيره وكان ينبغي له ان يقف حيث
وقفت الرؤيا ويقول ثم يوصل على نص الرؤيا ولا يذكر الموصول له ومعنى كتمانه موضع الخطأ لئلا
يحزن الناس بالعارض لعثمان فهو الرابع الذي انقطع له ثم وصل اي الخلافة لغيره وقال القاضي
عياض قيل خطاه في قوله فيوصل له وليس في الرؤيا الا انه يوصل وليس فيها له ولذلك لم يوصل
لعثمان وانما وصلت الخلافة لعلي رضي الله عنه وقال بعضهم لفظة له ثابتة في رواية ابن وهب
وغيره كلهم عن يونس عند مسلم وغيره ثم لفق الكلام وقال المعنى ان عثمان كاد ان ينقطع به الحبل
عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل
ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهم فعبر عنه بان الحبل وصل له فاتصل فالتحق بهم انتهى قلت
هذا خلاف ما يقتضيه معنى قوله ثم يوصل له فيعلو به قوله فاخبرني يا رسول الله بابي يعني
انت مفدى بابي قوله اصبت بعضا واخطات بعضا اما الذي اصاب فهو تعبير الظلة
نعمة الاسلام الى قوله ثم يوصل له فيعلو به واما الذي اخطا فاختلفوا فيه فقال المهلب موضع
الخطا في قوله ثم يوصل له وقد ذكرناه الان وقال الاسماعيلي الخطا فيه ان الرجل لما قص على
النبي عليه السلام رؤياه كان النبي صلى الله عليه وسلم احق بتعبيرها من غيره فلما طلب ابو بكر تعبيرها
كان ذلك خطا وهذا نقله الاسماعيلي عن ابن قتيبة ووافقه على ذلك جماعة وتعقبه النووي
تبعا لغيره فقال هذا فاسد لانه عليه السلام قد اذن له في ذلك فقال له اعبرها قيل فيه نظر
لانه لم ياذن له ابتداء بل بادر هو فسال ان ياذن له في تعبيرها فاذن له فقال اخطات في مبادرتك
للسؤال بان تتولى تعبيرها لا انه اراد اخطات في تعبيرك وقيل اخطا في تفسيره لها وقال الخطابي
لكون المذكور في الرؤيا شيئين العسل والسمن ففسرهما بشيء واحد وكان ينبغي ان يفسرهما
بالقرآن والسنة وقيل المراد بقوله اخطات واصبت ان تعبير الرؤيا مرجعه الظن والظن يخطي
ويصيب وقال الكرماني فان قلت لم يبين رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع الخطأ فلم تبينون
انتم قلت هذه احتمالات لا جزم فيها وكان في بيانه يلزم مفاسد للناس واليوم زال ذلك
قوله لا تقسم قال الداودي اي لا تكرر يمينك فاني لا اخبرك وقيل معناه انك اذا تفكرت فيما
اخطات به علمته وقال الكرماني فان قلت قد امر النبي صلى الله عليه وسلم بابرار القسم قلت
ذلك مخصوص بما لم يكن فيه مفسدة وههنا لو ابره لزم مفاسد مثل بيان قتل عثمان ونحوه
او بما يجوز الاطلاع عليه بان لا يكون من امر الغيب او بما لا يستلزم توبيخا على الخذ بين الناس
بالانكار مثلا على مبادرته او على ترك تعيين الرجال الذين ياخذون بالسبب وكان في بيانه
عليه السلام اعيانهم مفاسد وفيه الترجيح وكذا اذا اقسم على ما لا يجوز ان يقسم عليه كشرب
المسكر والمعاصي فتعرض عليه ان لا يبره وفيه جواز فتوى المفضول بحضرة الفاضل اذا كان مشارا
اليه بالعلم والامانة وفيه ان العالم قد يخطي وقد يصيب

ص باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح

ش اي هذا باب في بيان تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح قيل فيه اشارة الى ضعف ما رواه عبد
الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم قال لا تقصص رؤياك على امراة
ولا تخبر بها حتى تطلع الشمس وفيه اشارة الى الرد على من قال من اهل التعبير ان المستحب
ان يكون التعبير من بعد طلوع الشمس الى الرابعة ومن العصر الى قبل الغروب فان الحديث يدل
على استحباب تعبيرها قبل طلوع الشمس وقال المهلب ما ملخصه تعبير الرؤيا عند صلاة
الصبح اولى من غيره من الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها ولحضور ذهن العابر
فيما يقوله ص حدثني مؤمل بن هشام ابو هشام حدثنا اسمعيل بن ابراهيم نا عوف نا ابو رجا
نا سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول
لاصحابه هل راى احد منكم من رؤيا قال فيقص عليه من شاء الله ان يقص وانه قال لنا ذات
غداة انه اتاني الليلة آتيان وانهما ابتعثاني وانهما قالا لي انطلق واني انطلقت معهما وانا
اتينا على رجل مضطجع واذا آخر قائم عليه بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة لراسه فيثلغ
راسه فيتدهده الحجر ههنا فيتبع الحجر فياخذه فلا يرجع اليه حتى يصح راسه كما كان

ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان قال قالا لي انطلق
انطلق قال فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد
واذا هو ياتي احد شقي وجهه فيشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه
قال وربما قال ابو رجاء فيشق قال ثم يتحول الى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول
فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل في
المرة الاولى قال قلت سبحان الله ما هذان قال قالا لي انطلق فانطلقنا فاتينا على مثل التنور
قال فاحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط واصوات قال فاطلعنا فيه فاذا فيه رجال ونساء
عراة واذا هم ياتيهم لهب من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا قال قلت لهما ما هؤلاء قال
قالا لي انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا (في النهر)
رجل سابح يسبح واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح
ثم ياتي ذلك الذي قد جمع الحجارة عنده فيفغر له فاه فيلقمه حجرا فينطلق يسبح ثم يرجع اليه
كلما رجع اليه فغر له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما هذان قال قالا لي انطلق انطلق قال فانطلقنا
فاتينا على رجل كريه المرآة كاكره ما انت راء رجلا مرآة واذا عنده نار يحشها ويسعى حولها قال
قلت لهما ما هذا قال قالا لي انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع واذا بين
ظهري الروضة رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولا في السماء واذا حول الرجل من اكثر ولدان رايتهم قط قلت لهما ما
هذا ما هؤلاء قال قالا لي انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها
ولا احسن قال قالا لي ارق فيها قال فارتقينا فيها فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن
فضة فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم
كاحسن ما انت راء وشطر كاقبح ما انت راء قال قالا لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر قال واذا نهر
معترض يجري كان ماءه المحض في البياض فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم
فصاروا في احسن صورة قال قالا لي هذه جنة عدن وهذاك منزلك قال فسما بصري صعدا فاذا قصر
مثل الربابة البيضاء قال قالا لي هذاك منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ذراني فادخله قالا اما الان
فلا وانت داخله قال قلت فاني قد رايت منذ الليلة عجبا فما هذا الذي رايت قال قالا لي انا سنخبرك اما الرجل
الاول الذي اتيت عليه يثلغ راسه بالحجر فانه الرجل الذي ياخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة
واما الرجل الذي اتيت عليه يشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه فانه الرجل
يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق واما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فانهم
الزناة والزواني واما الرجل الذي اتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجر فانه آكل الربا واما الرجل الكريه المرآة
الذي عند النار يحشها ويسعى حولها فانه مالك خازن جهنم واما الرجل الطويل الذي في الروضة فانه ابراهيم
عليه الصلاة والسلام واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة قال فقال بعض المسلمين
يا رسول الله واولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واولاد المشركين واما القوم الذين
كانوا شطر منهم حسنا وشطر منهم قبيحا فانهم قوم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ذات غداة لان الغداة ما قبل طلوع الشمس قال الجوهري الغدوة
ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس ولفظ ذات مقحم او هو من اضافة المسمى الى اسمه ومؤمل على وزن
محمد بن هشام ابو هشام كذا لابي ذر عن بعض مشايخه وقال الصواب ابو هشام وكذا هو عند غير
ابي ذر وهو ممن كنيته اسم ابيه وهو ختن اسمعيل بن ابراهيم المشهور بابن علية اسم امه وهو الذي
يروي عنه مؤمل المذكور وعوف هو المشهور بالاعرابي وابو رجاء بفتح الراء والجيم المخففة اسمه عمران
العطاردي والرجال كلهم بصريون اخرجه البخاري مقطعا في الصلاة وفي الجنائز وفي البيوع وفي بدء
الخلق وفي صلاة الليل وفي الادب عن موسى بن اسمعيل وفي احاديث الانبياء وفي التعبير وهنا عن
مؤمل ولم يخرجه تاما الا هنا وفي اواخر كتاب الجنائز واخرجه مسلم في الرؤيا عن محمد بن بشار مختصرا
واخرجه الترمذي فيه عن بندار به مختصرا واخرجه النسائي فيه عن محمد بن بشار عن عبد الاعلى وفي
التفسير عن بندار باكثر وقد مضى الكلام في اكثره في كتاب الجنائز ولنذكر هنا شرح الالفاظ التي
لم تذكر هنالك قوله حدثنا مؤمل بن هشام في رواية غير ابي ذر حدثني قوله كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه في رواية ابي ذر عن الكشميهني كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يعني مما يكثر قوله عن غيره باسقاط يعني وكذا وقع عند الباقين وفي رواية النسفي مما يقول لاصحابه
وقال الطيبي قوله مما يكثر خبر كان وما موصولة ويكثر صلته وان يقول فاعل يكثر **قوله** هل رأى احد
منكم هو المقول **قوله** فيقص بفتح اليا وضم القاف فقال فقصصت الرؤيا على فلان اذا اخبرته بها
اقصها قصا والقص البيان **قوله** من شا الله هكذا رواية النسفي وفي رواية غيره ما شا الله وكلمة من
للقصاص وكلمة ما للمقصوص **قوله** الليلة بالنصب على الظرفية **قوله** ابتان تثنية من الاتيان ويروى
ايبان من التنبيه وعند ابن ابي شيبة اتيان او ابتان شك من الراوي وفي رواية جرير رايت رجلين وفي
رواية علي رايت ملكين وسيأتي في اخر الحديث انهما جبريل وميكائيل عليهما السلام **قوله** ابتعثاني
بسكون البا الموحدة وفتح التا المثناة من فوق وبعد العين المهملة ثا مثلثة اي ارسلاني قال
الجوهري يقال بعثته وابتعثته ارسلته وفي رواية الكشميهني انبعثا بي بنون ساكنة وبا موحدة
قوله مضطجع في رواية جرير لقفاه وصخرة **قوله** يهوي بفتح اليا وسكون الها وكسر الواو من هوى
بالفتح يهوي هويا اي سقط الى اسفل وضبطه ابن التين بضم اليا من الاهوى يقال اهوى من بعد وهوى
بفتح الوا من قرب **قوله** فيثلغ بفتح اليا وسكون الثا المثلثة وفتح اللام وبالغين المعجمة اي يشدخ
والشدخ كسر الشي الاجوف وقال ابن الاثير الثلغ ضربك الشي الرطب بالشي اليابس حتى ينشدخ **قوله**
فيتدهده الحجر اي يتحط من علو الى اسفل يقال تدهده يتدهده وفي رواية الكشميهني فيتدادا بهمزتين
بدل الهائين وفي رواية النسفي فيتدهدا في الاخر بدل الها والكل بمعنى **قوله** ههنا اي الى جهة الضارب
قوله حتى يصح راسه في رواية جرير حتى يلتئم وعند احمد عاد راسه كما كان وفي حديث علي رضي الله عنه
فيقع دماغه جانبا وتقع الصخرة جانبا **قوله** ثم يعود عليه في رواية جرير يعود اليه **قوله** انطلق انطلق
كذا في المواضع كلها بالتكرير وسقط في بعض الروايات التكرار واما في رواية جرير فليس فيها شيء من ذلك
وفيها انطلق مرة واحدة **قوله** بكلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة وجا الضم في الكاف ويقال
الكلاب ويقال الكلاب والجمع الكلاليب وهو المنشال من حديد ينشل به اللحم من القدر وقال الداودي
مركا للسكين ونحوه **قوله** فيشرشر شدقه الى قفاه اي يقطعه والشدق جانب الفم وقال صاحب العين
شرشر قطع شرشرة وشق له ايضا **قوله** ابو رجا هو راوي الحديث اراد ان ابا رجا قال فيشق شدقه
قوله مثل التنور في رواية محمد بن جعفر مثل بناء التنور وزاد جرير اعلاه ضيق واسفله واسع **قوله**
لغط اي جلبة وصيحة لا يفهم معناها **قوله** لهب هو لسان النار وقال الداودي هو شدة الوقيد والاشتعال
قوله حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم في رواية جرير بن حازم على نهر من دم ولم يقل حسبت **قوله**
يسبح اي يعوم **قوله** ضوضوا اي ضجوا وصاحوا وقال الكرماني ضوضوا وضوضيوا بالهمزة بفتح المعجمتين وسكون
الواو بلفظ الماضي وقال الجوهري هو غير مهموز اصله ضوضووا استثقلت الضمة على الواو فحذفت
فاجتمع ساكنان فحذفت الواو الاولى لاجتماع الساكنين وقال ابن الاثير ضوضوا وضبط بالهمزة اي
ضجوا واستغاثوا والضوضاة اصوات الناس وغلبتهم وهي مصدر **قوله** يفغر له فاه اي يفتحه يقال
فغر فاه وفغرفوه يتعدى ولا يتعدى فا وغين معجمة ورا **قوله** فيلقمه بضم اليا من الالقام
كلما رجع اليه في رواية المستملي كلما رجع اليه فغر له فاه اي فتح **قوله** كريه المراة بفتح الميم وسكون الرا وفتح الهمزة
ممدودة بعدها ها تانيث اي كريه المنظر واصلها المراية تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا وزنها
مفعلة بفتح الميم والمره بكسر الميم الالة التي ينظر فيها **قوله** يحشها بفتح اليا وضم الحا المهملة وتشديد
الشين المعجمة اي يحركها لتتقد يقال حششت النار احشها حشا اذا اوقدتها وجمعت الحطب اليها وحكى
في المطالع بضم اوله من الاحشاش وفي رواية جرير بن حازم يحششها بسكون الحا وضم الشين
المعجمة المكررة ويسعى حولها اي حول النار **قوله** معتمة بضم الميم وسكون العين المهملة وكسر التا
المثناة من فوق وتخفيف الميم بعدها ها تانيث ويروى بفتح التا وتشديد الميم من اعتم النبت اذا
كثر وقال الداودي اعتمت الروضة غطاها الخصب واورد ابن بطال مغنة فقط بالغين المعجمة والنون
ثم قال قال ابن دريد واد اغن ومغن اذا كثر شجره ولا يعرف الاصمعي الا اغن وحده وقال صاحب العين
روضة غنا كثيرة العشب والذباب وقرية غناء كثيرة الاهل **قوله** من كل نور الربيع بفتح النون وهو
نوار الشجر اي زهره ونورت الشجرة اخرجت نورها وقوله نور الربيع رواية الكشميهني وفي رواية
غيره من كل لون الربيع بالواو والنون **قوله** بين ظهري الروضة تثنية ظهر وفي رواية يحيى بن سعيد
بين ظهراني الروضة ومعناهما وسطها **قوله** طولا ينصب على التمييز **قوله** واذا حول الرجل من

اكثر ولدان رايتهم قط قال الطيبي ينبغي ان يكون اصل هذا الكلام واذا حول الرجل ولدان ما رايت ولدانا قط
اكثر منهم ونظيره قوله بعد ذلك لم ار روضة قط اعظم منها ولما كان هذا التركيب يتضمن
معنى النفي جازت زيادة من وقط التي تختص بالماضي المنفي وقال ابن مالك جاز استعمال قط بالماضي
المثبت وقال الكرماني يحتمل انه اكتفى بالنفي الذي لزم من التركيب اذ معناه ما رايته اكثر من ذلك
او يقال ان النفي مقدر **قوله** الدوحة في رواية احمد والنسائي وابي عوانة والاسماعيلي الى دوحة
وهي الشجرة الكبيرة **قوله** ارقياني من رقى يرقى والهاء فيه للسكت **قوله** المدينة من مدن بالمكان
اذا اقام به على وزن فعيلة ويجمع على مداين بالهمز وقيل هي مفعلة من دينت اي ملكت فعلى هذا لا
يهمز جمعها فاذا انسبت الى مدينة الرسول قلت مدني والى مدينة منصور قلت مديني والى مدينة كسرى
قلت مدايني **قوله** بلبن ذهب بفتح اللام وكسر البا جمع لبنة وهي من الطين المتخذ **قوله** شطر
اي نصف من خلقهم بفتح الخا المعجمة وسكون اللام بعدها قاف اي هيئتهم **قوله** شطر مبتدا وقوله
كاحسن خبره والكاف زائدة والجملة صفة رجال **قوله** فقعوا بفتح القاف وضم العين امر لجماعة بالوقوع
اصله اوقعوا لان من وقع يقع حذفت الواو تبعا لحذفها في المضارع واستغنى عن الهمزة فبقي قعوا
على وزن علوا فافهم **قوله** معترض اي يجري عرضا **قوله** المحض بفتح الميم وسكون الحا المهملة وبالضاد
المعجمة هو اللبن الخالص عن الما حلوا كان او حامضا وقد بين جهة التشبيه بقوله في البياض هكذا
رواية النسفي والاسماعيلي في البياض وفي رواية غيرهما من البياض **قوله** فذهب ذلك السوء
عنهم اي صار الشطر القبيح كالشطر الحسن فلذلك قال فصاروا كاحسن صورة **قوله** جنة عدن
اي اقامة واشار بقوله هذه الى المدينة **قوله** فسمي بصري بفتح السين المهملة وتخفيف الميم اي
نظر الى فوق **قوله** صعدا بضم المهملتين اي ارتفع كثيرا قال الكرماني صعدا بمعنى صاعدا وقيل
صعدا بضم الصاد وفتح العين وبالمد ومنه تنفس الصعدا اي تنفس تنفسا ممدودا وكذا ضبطه
قوله فاذا قصر كلمة اذا للمفاجاة **قوله** مثل الربابة بفتح الرا وتخفيف البا الموحدة تين وهي
السحابة البيضا وقال الخطابي السحابة التي ركب بعضها بعضا وقال صاحب العين الرباب السحاب
واحدها ربابة ويقال انه السحاب تراه دون السحاب قد يكون ابيض وقد يكون اسود وقال
الداودي الربابة السحابة البيضا في السما **قوله** ذراني اي دعاني واتركاني وهو بفتح الذال
المعجمة وتخفيف الرا امر للاثنين من يذر اصله يوذر حذفت الواو لوقوعها بين الكسرة والياء
والامر منه ذر واصله اوذر حذفت الواو منه تبعا لحذفها في المضارع واستغنى عن الهمزة فقيل
ذر على وزن فل واميت ماضي هذا الفعل فلا يقال وذر **قوله** فادخله جواب الامر ويجوز فيه اللام
النصب والرفع والجزم اما النصب فعلى تقدير ان ادخله واما الرفع فعلى تقدير انا ادخله واما الجزم
فلانه جواب الامر وفي غالب النسخ ادخله بدون الفا **قوله** وانت داخله يعني في المستقبل وفي رواية
جرير بن حازم فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله ولو استكملته اتيت منزلك
قوله اما انا سنخبرك كلمة اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم واما بكسر الهمزة وبالتنوين بالنون
قوله فيرفضه بكسر الفا وقيل بضمها اي يتركه ولما رفض اشرف الاشيا وهو القران عوقب في اشرف
اعضائه **قوله** يغدو اي يخرج من بيته مبكرا فيكذب الكذبة تبلغ الافاق وفي رواية جرير بن حازم
فكذوب يحدث بالكذبة يحمل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيامة **قوله** العراة جمع
عاري والزناة جمع زاني ومناسبة العري لهم لاستحقاقهم ان يفضحوا لان عادتهم ان يستتروا
بالخلوة فعوقبوا بالهتك والحكمة في العذاب لهم من تحتهم كون جنايتهم من اعضائهم السفلى
قوله الذي عنده النار هكذا في رواية الكشميهني عنده وفي رواية غيره الذي عند النار **قوله** واما الرجل
في رواية جرير بن حازم والشيخ في اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام وانما اختص ابراهيم عليه السلام
لانه ابو المسلمين قال الله تعالى ملة ابيكم ابراهيم **قوله** مولود مات على الفطرة في رواية النضر بن شميل ولد
على الفطرة وهي اشبه بقوله في الرواية الاخرى واولاد المشركين وقد مضى الكلام في هذا الفصل
في كتاب الجنائز **قوله** الذين كانوا شطر منهم حسنا برفع شطر ونصب حسنا كذا في رواية غير
ابي ذر ووجهه ان كان تامة والجملة حال وان كان بدون الواو كقوله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض عدو
وفي رواية ابي ذر الذين كانوا شطر منهم حسن ووجهه ظاهر وفي رواية النسفي والاسماعيلي
بالرفع في الجميع وعليه اقتصر الحميدي في جمعه وزاد جرير بن حازم في روايته والدار الاولى

التي دخلت دار عامة المؤمنين وهذه الدار دار الشهداء وأنا جبريل وهذا ميكائيل

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفتن

ش أي هذا كتاب في بيان الفتن بكسر الفاء جمع فتنة وهي المحنة والفضيحة والعذاب ويقال أصل الفتنة الاختبار ثم استعملت فيما أخرجته المحنة والاختبار إلى المكروه ثم أطلقت على كل مكروه أو آيل إليه كالكفر والإثم والفضيحة والفجور وغير ذلك وفي بعض النسخ البسملة ذكرت بعد قوله كتاب الفتن وهي رواية كريمة والأصيلي

ص باب ما جاء في قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة

أي هذا باب في ذكر ما جاء الخ ذكر أحمد في تفسيره وهو ما عزاه إليه ابن الجوزي في حدائقه حدثنا أسود نا جرير سمعت الحسن قال قال الزبير بن العوام رضي الله عنه نزلت هذه الآية ونحن متوافرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلنا نقول ما هذه الفتنة وما نشعر أنها تقع حيث وقعت وعنه أنه قال يوم الجمل فما لقي ما لقي ما توهمت أن هذه الآية نزلت فينا أصحاب محمد اليوم وقال الضحاك هي في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة وقال ابن عباس رضي الله عنهما أمر الله المؤمنين أن لا يقروا منكرا بين ظهورهم فيعمهم العذاب وقيل إنها تعم الظالمين وغيرهم وقال المبرد إنما هي نهي بعد أمر للفتنة والمعنى في النهي للظالمين أن لا يقربوا الظلم وروى الطبري من طريق الحسن البصري قال قال الزبير لقد خوفنا بهذه الآية ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ظننا أنا خصصنا بها وأخرجه النسائي من هذا الوجه وأخرجه النسائي من طريق السدي قال نزلت في أهل بدر خاصة فأصابتهم يوم الجمل ص وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر من الفتن ش عطف على ما قبله أي وفي بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر أصحابه من الفتن ويحذر من التحذير وأشار بهذا إلى ما تضمنه أحاديث الباب من الوعيد على التبديل والإحداث ص حدثنا علي بن عبد الله نا بشر بن السري نا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال قالت أسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا على حوضي أنتظر من يرد علي فيؤخذ بناس من دوني فأقول أمتي فيقول لا تدري مشوا على القهقرى قال ابن أبي مليكة اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن السري بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف البصري سكن مكة وكان يلقب بالأفوه لأنه كان صاحب مواعظ وليس له في البخاري سوى هذا الموضع ونافع بن عمر بن عبد الله القرشي من أهل مكة وقال أبو داود مات سنة تسع وستين ومائة وابن أبي مليكة اسمه عبد الله واسم أبي مليكة زهير وكان عبد الله قاضي مكة أيام عبد الله بن الزبير وأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما والحديث مضى في ذكر الحوض عن سعيد بن أبي مريم ومضى الكلام فيه قوله أنا على حوضي يعني يوم القيامة قوله أنتظر من يرد علي يتشرف بالياء أي من يحضر ليشرب قوله من دوني أي من عندي قوله فيقول أي فيقول الله عز وجل ويروى فيقال قوله لا تدري خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم قوله مشوا على القهقرى والقهقرى مقصور وهو الرجوع إلى خلف فإذا قلت رجعت القهقرى كأنك قلت رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم لأن القهقرى ضرب من الرجوع وقال الأزهري معنى الحديث الارتداد عما كانوا عليه قوله أو نفتن على صيغة المجهول ص حدثنا موسى بن إسماعيل نا أبو عوانة عن مغيرة عن أبي وائل قال قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم أنا فرطكم على الحوض ليرفعن إلي رجال منكم حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دوني فأقول أي رب أصحابي يقول لا تدري ما أحدثوا بعدك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري ومغيرة بضم الميم وكسرها ابن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي وأبو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في ذكر الحوض عن عمرو بن علي قوله فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة أي متقدمكم والفرط من يتقدم الواردين فيهيئ لهم الأرشاء والدلاء وعدد الحياض ويستقي لهم وهو على وزن فعل بمعنى فاعل كتبع بمعنى تابع قوله ليرفعن على صيغة المجهول المؤكد بالنون الثقيلة قوله إذا أهويت

أي ملت وامتددت قوله اختلجوا على صيغة المجهول أي سلبوا أي من عندي يقال خلجه واختلجه إذا جذبه وانتزعه قوله ما أحدثوا أي من الأمور التي لا يرضى الله بها وجمع أهل البدع والظلم والجور داخلون في معنى هذا الحديث ص حدثنا يحيى بن بكير نا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال سمعت سهل بن سعد رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم على الحوض من ورده شرب منه ومن شرب منه لم يظمأ بعده أبدا ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم قال أبو حازم فسمعني النعمان بن أبي عياش وأنا أحدثهم هذا فقال هكذا سمعت سهلا فقلت نعم وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته يزيد فيه فيقال إنك لا تدري ما بدلوا بعدك فأقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري ويعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القاري من قارة حي من العرب أصله مدني سكن الإسكندرية وأبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار والنعمان بن أبي عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة واسم أبي عياش زيد بن الصامت الزرقي الأنصاري المدني وسهل بن سعد الأنصاري الساعدي والحديث أخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم عن قتيبة قوله من ورد شرب في رواية الكشميهني من ورده شرب قوله لم يظمأ قيل هو كناية عن أنه يدخل الجنة لأن من صفته من يدخلها وقال الكرماني فإن قلت قال أولا من ورد شرب وآخرا يردن علي أقوام ثم قال ثم يحال قلت الورود في الأول إنما هو على الحوض وفي الثاني عليه صلى الله عليه وسلم قلت فيه نظر لا يخفى قوله ما بدلوا في رواية الكشميهني ما أحدثوا واعلم أن حال هؤلاء المذكورين إن كانوا ممن ارتدوا عن الإسلام فلا إشكال في تبري النبي صلى الله عليه وسلم منهم وإبعادهم وإن كانوا ممن لم يرتدوا ولكن أحدثوا معصية كبيرة من أعمال البدن أو بدعة من أعمال القلب فقد أجابوا أنه يحتمل أنه أعرض عنهم ولم يشفع لهم اتباعا لأمر الله فيهم حتى يعاقبهم على جنايتهم ثم لا مانع من دخولهم في عموم شفاعته لأهل الكبائر من أمته فيخرجون عند إخراج الموحدين من النار قوله سحقا أي بعدا وكرر لفظ سحقا من سحق الشيء بالضم فهو سحيق أي بعيد وأسحقه الله أي أبعده

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي أمورا تنكرونها

ش أي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم الخ وهذه الترجمة بعض متن الحديث الذي يأتي في أحاديث الباب ص وقال عبد الله بن زيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني على الحوض ش عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري المازني وحديثه هذا طرف من حديث وصله البخاري في غزوة حنين من كتاب المغازي ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد نا الأعمش نا زيد بن وهب سمعت عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم سترون بعدي أثرة وأمورا تنكرونها قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال أدوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان والأعمش سليمان وزيد بن وهب أبو سليمان الهمداني الجهني الكوفي من قضاعة خرج إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي عليه السلام وهو في الطريق وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في علامات النبوة عن محمد بن كثير ومضى الكلام فيه قوله أثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة الاستئثار في الحظوظ الدنيوية والاختيار للنفس والاختصاص بها قوله وأمورا تنكرونها يعني من أمور الدين وسقطت الواو في رواية وأمورا في بعض الروايات فعلى هذا تكون أمورا تنكرونها بدلا من أثرة قوله أدوا إليهم حقهم أي أدوا إلى الأمراء حقهم أي الذي لهم المطالبة به وقبضه ووقع في رواية الثوري تؤدون الحق الذي عليكم أي بذل المال الواجب في الزكاة والنفس في الخروج إلى الجهاد عند التعيين ونحوه قوله وسلوا الله حقكم قال الداودي سلوا الله أن يأخذ لكم حقكم ويقيض لكم من يؤديه إليكم وقال غيره تسألون الله سرا لأنهم إن سألوه جهرا كان سببا للمولاة ويؤدي إلى الفتنة ص حدثنا مسدد عن عبد الوارث عن الجعد عن أبي رجاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كره من أميره شيئا فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وعبد الوارث هو ابن سعيد والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة هو أبو عثمان الصيرفي وأبو رجاء بالجيم عمران العطاردي والحديث أخرجه

البخاري في الاحكام ايضا عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم في المغازي عن حسن بن الربيع وغيره
قوله من خرج من السلطان اي من طاعة السلطان قوله فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعته
لان في ذلك حقن الدما وتسكين الفتنة الا ان يكفر الامام ويخرج بظهور خلاف دعوة الاسلام
فلا طاعة لمخلوق عليه وفيه دليل على ان السلطان لا ينعزل بالفسق والظلم ولا تجوز منازعته في
السلطنة بذلك قوله شبرا اي قدر شبر وهو كناية عن خروجه ولو كان بادنى شي قال بعضهم قوله
شبرا كناية عن معصية السلطان ومحاربته وقال صاحب التوضيح شبرا يعني في الفتنة التي
يكون فيها بعض المكروه قلت في كل من التفسيرين بعد والاوجه ما ذكرناه قوله مات ميتة
بكسر الميم كالجلسة لان باب فعلة بالكسر للحالة وبالفتح للمرة قوله جاهلية اي كموت اهل الجاهلية
حيث لم يعرفوا اماما مطاعا وليس المراد انه يموت كافرا بل انه يموت عاصيا ص حدثنا ابو النعمان
نا حماد بن زيد عن الجعد ابي عثمان قال حدثني ابو رجا العطاردي قال سمعت ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات
الا مات ميتة جاهلية ش هذا طريق اخر في حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابي النعمان محمد
ابن الفضل بن النعمان السدوسي البصري الخ قوله فانه اي فان الشان من فارق الجماعة الخ قيل
المراد بالمفارقة السعي في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الامير ولو بادنى شي فكنى عنها بمقدار
الشبر لان الاخذ في ذلك يؤول الى سفك الدما بغير حق قوله فمات الا مات ميتة جاهلية وقال
الكرماني ما ملخصه ان الا زايدة قال الاصمعي الا فقع زايدة او تكون حرف عطف وما بعدها يكون
معطوفا على ما قبلها ص حدثنا اسمعيل حدثني ابن وهب عن عمرو عن بكير عن بسر بن سعيد
عن جنادة بن ابي امية قال دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض فقلنا اصلحك الله حدث
بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعنا
فقال فيما اخذ علينا ان بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة
علينا وان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من معنى الحديث واسمعيل هو ابن ابي اويس وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمرو هو
ابن الحارث وبكير مصغر بكر هو ابن عبد الله بن الاشج وبسر بضم البا الموحدة وسكون السين المهملة
ابن سعيد مولى الحضرمي من اهل المدينة وجنادة بضم الجيم وتخفيف النون ابن ابي امية الدوسي
وقيل الاسدي وسي وهو الصواب واسم ابي امية كبير مات جنادة سنة سبع وستين والحديث
اخرجه مسلم في المغازي عن احمد بن عبد الرحمن قوله وهو مريض الواو فيه للحال قوله فقلنا
اصلحك الله يحتمل انه اراد الدعا بالصلاح في جسمه ليعافى من مرضه او اعم من ذلك وهي كلمة
اعتياد وها عندنا افتتاح الطلب قوله فبايعنا بفتح العين اي فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولفظ بايع ماض وفاعله الضمير الذي فيه ونا مفعوله ويروى فبايعنا باسكان العين اي فبايعنا
نحن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فقال فيما اخذ علينا اي فيما اشترط علينا قوله ان بايعنا
بفتح العين وكلمة ان بفتح الهمزة مفسرة قوله على السمع والطاعة اي لله ولرسوله عليه السلام
قوله في منشطنا بفتح الميم وسكون النون وفتح الشين المعجمة اي في حال نشاطنا وقال
ابن الاثير المنشط مفعل من النشاط وهو الامر الذي تنشط له وتخف اليه وتؤثر فعله وهو
مصدر بمعنى النشاط قوله ومكرهنا اي ومكروهنا وقال الداودي اي في الاشيا التي تكرهونها
قلت المكره ايضا مصدر وهو ما يكره الانسان ويشق عليه قوله وعسرنا ويسرنا
اي في حالة العسر وحالة اليسر قوله واثرة علينا بفتح الهمزة والثا المثلثة اي على استيثار
الامرا بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وحاصل الكلام ان طواعيتهم لمن يتولى
عليهم لا يتوقف على ايصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم قوله وان لا ننازع
الامر اهله عطف على قوله ان بايعنا والمراد بالامر الملك والامارة وزاد احمد من طريق عمير
ابن هانئ عن جنادة وان رايت ان لك في الامر حقا فلا تعمل بذلك الظن بل اسمع واطع
الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة قوله الا ان تروا كفرا اي بايعنا قايلا الا ان تروا
منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام فاذا رايتم ذلك فجوز المنازعة بالانكار عليهم
وقال النووي المراد بالكفر ههنا المعاصي وقال الكرماني الظاهر ان الكفر على ظاهره والمراد

من النزاع القتال قوله بواحا بفتح البا الموحدة وتخفيف الواو وبالحا المهملة اي ظاهرا باديا من قولهم
باح بالشي يبوح به بوحا وبواحا اذا اذاعه واظهره وانكر ثابت في الدلايل بواحا وقال انما يجوز بوحا
بسكون الواو وبواحا بضم الوا وبالهمزة الممدودة وقال النووي هو في معظم النسخ من مسلم بالواو
وفي بعضها بالرا وقال الخطابي من رواه بالرا فهو قريب من هذا المعنى واصل البراح الارض القفر التي لا
انيس فيها ولا بنا وقيل البراح البيان يقال برح الخفا اي ظهر ووقع في رواية حبان ابي النضر الا ان
تكون معصية لله بواحا ووقع عند الطبراني من رواية احمد بن صالح عن ابن وهب في هذا الحديث كفرا
صراحا بضم الصاد المهملة ثم بالرا قوله برهان اي نص اية او خبر صحيح لا يحتمل التاويل وقال الداودي
الذي عليه العلما في امرا الجور انه ان قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب والا فالواجب الصبر وعن بعضهم
لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتدا فان احدث جورا بعد ان كان عدلا اختلفوا في جواز الخروج عليه والصحيح
المنع الا ان يكفر فيجب الخروج عليه ص حدثنا محمد بن عرعرة نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن
اسيد بن حضير ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملني
قال انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه ومحمد بن عرعرة
القرشي البصري واسيد مصغر اسد وحضير بضم الحا المهملة وفتح الضاد المعجمة ابن سماك بن عتيك
ابو عبيد الانصاري الاشهلي والحديث مضى في مناقب الانصار عن بندار ومضى الكلام فيه قوله استعملت
فلانا اي قلدته عملا قوله انكم سترون الخ قال الداودي هو كلام يقتضي نقصه وهو كلام ليس من الاول الا انه
اخبر عن هذا الرجل بمن يرى الاثرة وهو ممن يامر بالصبر وقال صاحب التوضيح انه كلام وانه جواب لما ذكرا انتهى
قلت هذا ليس بشي وكيف هو جواب يطابق كلام الرجل بل الذي يقال ان غرضه ان استعمال
فلان ليس لمصلحة خاصة بل لك ولجميع المسلمين نعم يصير بعد الاستعمال اثرة خاصة فيقصد زيادة
لفلان وليس لي فظهر المطابقة هذا كلام الكرماني وتحرير الكلام انه جواب عليه السلام للرجل
الذي هي عن طلب الولاية بقوله سترون بعدي اثرة ارادة نفي ظنه انه اثر الاه عليه فبين له ان ذلك لا يقع في
زمانه وانه لم يخص الرجل بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين وان الاستيثار للحظ الدنيوي انما
يقع بعده وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي اغيلمة سفها

ش اي هذا باب يذكر فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم الخ وفي بعض النسخ من قريش وهو في رواية ابي ذر ولم
يتبع لغيرهم وروى احمد والنسائي من رواية سماك عن ابي ظالم عن ابي هريرة بلفظ ان فساد امتي على
يدي غلمة سفها من قريش قوله اغيلمة تصغير غلمة جمع غلام وواحد الجمع المصغر غليم بالتشديد
يقال للصبي من حين يولد الى ان يحتلم غلام وجمعه غلمان وغلمة واغيلمة وقد يطلق لفظ غلام على الرجل
المستحكم القوة تشبيها له بالغلام في قوته وقال ابن الاثير المراد بالاغيلمة هنا الصبيان ولذلك
صغرهم ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد اخبرني جدي
قال كنت جالسا مع ابي هريرة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ومعنا مروان قال ابو هريرة
سمعت الصادق المصدوق يقول هلكة امتي على يدي غلمة من قريش فقال مروان لعنة الله عليهم
غلمة فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان لفعلت فكنت اخرج مع جدي الى بني
مروان حين ملكوا بالشام فاذا راهم غلمانا احداثا قال لنا عسى هولا ان يكونوا منهم قلنا انت اعلم
ش مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله هلاك امتي على يدي غلمة ولكن ليس في الحديث لفظ سفها
قال الكرماني لعله بوب ليتذكره فلم يتفق له او اشار الى انه ثبت في الجملة لكنه ليس بشرطه قوله
قد ذكرنا الان لفظ سفها عند احمد والنسائي والحديث مضى في علامات النبوة عن احمد بن محمد
المكي اخرجه مسلم قوله اخبرني جدي هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية وعمرو بن
سعيد هو المعروف بالاشدق قتله عبد الملك بن مروان لما خرج عليه بدمشق بعد السبعين
كنت جالسا مع ابي هريرة كان ذلك في زمن معاوية قوله ومعنا مروان هو ابن الحكم بن العاص بن امية
الذي ولي الخلافة وكان يلي لمعاوية امرة المدينة تارة وسعيد بن العاص والد عمرو يليها لمعاوية
تارة قوله الصادق المصدوق اي الصادق في نفسه المصدوق من عند الله او بمعنى المصدق
من عند الناس قوله هلكة امتي الهلكة بفتحتين بمعنى الهلاك وفي رواية المكي هلاك امتي قال بعضهم

من المطابق للترجمة **قلت** اذا كان الهلكة بمعنى الهلاك تحصل المطابقة والمراد بالامة هنا اهل ذلك العصر ومن قاربهم لا جميع الامة الى يوم القيامة **قوله** على يدي غلمة كذا في رواية الاكثرين بالمثناة وفي رواية السرخسي والكشميهني على ايدي بالجمع **قوله** لعنة الله عليهم غلمة بنصب غلمة على الاختصاص وفي رواية عبد الصمد لعنة الله عليهم اغيلمة والعجب من لعن مروان الغلمة المذكورين مع ان الظاهر انهم من ولده فكان الله تعالى اجرى ذلك على لسانه ليكون اشد في الحجة عليهم لعلهم يتعظون وقد وردت احاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره **قوله** فكنت اخرج مع جدي تابع ذلك عمرو بن يحيى **قوله** حين ملكوا الشام انما خص الشام مع انهم لما ولوا الخلافة ملكوا غير الشام ايضا لانها كانت مساكنهم من عهد معاوية **قوله** احداثا جمع حدث اي شبانا اولهم يزيد عليه ما يستحق وكان غالبا ينتزع الشيوخ من امارة البلدان الكبار ويوليها الاصاغر من اقاربه **قوله** قال لنا القائل هو جد يحيى **قوله** قلنا انت اعلم القائل ذلك له اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما خص العرب بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام والانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اسرع اليه **ص** حدثنا مالك بن اسمعيل نا ابن عيينة انه سمع الزهري عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش رضي الله عنهن انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد سفيان تسعين او مائة قيل انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة فان الترجمة قطعة منه وابن عيينة سفيان وفيه ثلاث من الصحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وامها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اسمها رملة بنت ابي سفيان وزينب بنت جحش ام المؤمنين تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث وقال الكرماني قالوا هذا الاسناد منقطع وصوابه كما في صحيح مسلم زينب عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بزيادة حبيبة وهذا من الغرائب اجتمع فيه اربع صحابيات زوجتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وربيبتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال الكرماني يحتمل ان زينب سمعت من حبيبة ومن امها وكلاهما صواب والحديث مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام وفي علامات النبوة عن ابي اليمان واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابا داود وقد مضى الكلام فيه مستقصى **قوله** ويل للعرب لفظة ويل مثل ويح الا ان ويلا يقال لمن وقع في هلكة يستحقها وويحا لمن لا يستحقها واراد بالعرب اهل دين الاسلام وانما خص بذكرهم لان معظم شرهم راجع اليهم **قوله** قد اقترب اي قرب **قوله** فتح على صيغة المجهول واليوم نصب على الظرفية **قوله** من ردم يأجوج ومأجوج الردم السد الذي بيننا وبينهم وقال الكرماني قيل ان يأجوج هم الترك وجرى ما جرى ببغداد منهم **قلت** هذا القول غير صحيح لان الترك ما هو وراء الردم بيننا وبين يأجوج ومأجوج وهما من بني آدم من اولاد يافث بن نوح عليه السلام والذي جرى ببغداد كان من هلاون واخرب بغداد في سنة ست وخمسين وستمائة **قوله** وعقد سفيان ح تسعين او مائة هكذا هنا وفي رواية حلق باصبعه الابهام والتي تليها وفي لفظ عقد سفيان بيده عشرة وفي حديث ابي هريرة وعقد وهيب بيده تسعين وقيل المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التحديد وقال الداودي في رواية سفيان يعني جعل طرف السبابة من وسط الابهام وليس كما ذكره وقد علم من مقالة اهل العلم بالحساب ان صفة عقد التسعين ان يثني السبابة حتى يعود طرفها عند اصلها من الكف ويلوي عليها الابهام **قوله** وفينا الصالحون الواو فيه للحال **قوله** اذا كثر الخبث بفتح الخاء والباء الموحدة وفسروه بالفسوق كلها او بالزنا خاصة **ص** حدثنا ابو نعيم نا ابن عيينة عن الزهري ح وحدثني محمود اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم من آطام المدينة فقال هل ترون ما ارى قالوا لا قال اني لارى الفتن خلال بيوتكم كوقع المطر **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه واخرجه من طريقين الاول عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن سفيان ابن عيينة عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة عن اسامة والثاني عن محمود بن غيلان عن

عبد الرزاق

عبد الرزاق الخ والحديث اخرجه البخاري في الحج عن علي وفي المظالم عن عبد الله بن محمد وفي علامات النبوة عن ابي نعيم واخرجه مسلم في الفتن عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره **قوله** اشرف من الاشراف وهو الاطلاع من علو وفي رواية عند الاسماعيلي اوفى **قوله** على اطم بضمتين وهو الحصن والقصر **قوله** خلال بيوتكم اي اوساطها وقيل لخلال النواحي **قوله** كوقع المطر هكذا في رواية المستملي والكشميهني وفي رواية غيرهما كوقع القطر وهو المطر ايضا والتشبيه في الكثرة والعموم لا خصوصية لها بطائفة وفيه اشارة الى الحروب الجارية بينهم كقتل عثمان رضي الله عنه ويوم الحرة بفتح المهملة وتشديد الراء وفيه معجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم

ص باب ظهور الفتن

ش اي هذا باب في بيان ظهور الفتن وموجبة فتنته **ص** حدثنا عياش بن الوليد اخبرنا عبد الاعلى نا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله وايم هو قال القتل القتل **ش** مطابقته للترجمة في قوله وتظهر الفتن وعياش بفتح العين المهملة وتشديد اليا اخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام البصري وعبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري ومعمر بن راشد والزهري محمد بن مسلم وسعيد بن المسيب والحديث اخرجه مسلم في القدر وابن ماجة في الفتن كلاهما عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** يتقارب الزمان كذا في رواية الكشميهني الاكثرين يتقارب الزمان وفي رواية السرخسي الزمن وهي لغة وكذا في رواية مسلم وقال الخطابي يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة وهو كاليوم وهو كالساعة وهو من استلذاذ العيش كانه والله اعلم يريد خروج المهدي وبسط العدل في الارض وكذلك ايام السرور قصار وقال الكرماني هذا لا يناسب اخواته من ظهور الفتن وكثرة الهرج وقيل تقارب الزمان اعتدال الليل والنهار وقيل اذا دنى قيام الساعة وقيل الساعات والايام والليالي تقصر وقال الطحاوي قد يكون معناه تغلب احوال اهله في ترك طلب العلم خاصة والرضى بالجهل وذلك لان الناس لا يتساوون في العلم لتفاوت درجة قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم انما يتساوون اذا كانوا جهالا وقال البيضاوي يحتمل ان يكون المراد بتقارب الزمان تسارع الدول في الانقضاء والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وتتدانى ايامهم وقال ابن بطال معناه والله اعلم تقارب احواله في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف وينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله وقد جاء في الحديث لا تزال الناس بخير ما كان فيهم اهل فضل وصلاح وخوف لله تعالى ح يلجأ اليهم عند الشدائد ويستشفى بآرائهم ويتبرك بدعائهم ويؤخذ بتقويمهم وآثارهم **قوله** وينقص العمل قيل نقص العمل الحسي ينشأ عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبسببه ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة **قوله** ويلقى الشح اي البخل والحرص ويلقى بضم الياء من الالقاء والمراد القاؤه في قلوب الناس على اختلاف احوالهم ح وليس المراد وجود اصل الشح لانه لم يزل موجودا وقال الحميدي المحفوظ في الروايات يلقى بضم اوله ويحتمل ان يكون بفتح اللام وتشديد القاف اي يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويتداعى يحتمل ان يكون القا الشح على عامة الاشخاص والمحذور في ذلك ما يترتب عليه مفسدة والشحيح شرعا هو من منع ما وجب عليه وهو مثلث الشين قال الكرماني ذلك ثابت في جميع الازمنة ثم قال المراد غلبته وكثرته بحيث يراه جميع الناس **فان قلت** تقدم في نزول عيسى عليه السلام في كتاب الانبياء عليهم السلام انه يفيض المال حتى لا يقبله احد وفي كتاب الزكاة لا تقوم الساعة حتى يطوف احدكم بصدقته لا يجد من يقبلها **قلت** كلاهما من اشراط الساعة لكن كل منهما في زمان غير زمان الآخر **قوله** ويظهر الفتن المراد كثرتها واشتهارها وعدم التكاتم بها والله المستعان **قوله** وايم هو اي الهرج وايم هو بفتح الهمزة وتشديد اليا اخر الحروف واصله اي ما اي اي شيء الهرج قال عليه السلام القتل القتل تكرارا وضبطه بعضهم بتخفيف اليا كما قالوا ايش في موضع اي شيء وفي رواية الاسمعيلي وما هو وفي رواية ابي داود ايش هو قال القتل القتل **ص** حدثنا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي موسى فقالا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة

لا أياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه والأعمش سليمان وشقيق بن سلمة وعبد الله بن مسعود وأبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنهما ووقع هنا عن أبي ذر عن شيوخه في نسخة معتمدة حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في بعض النسخ الغير المعتمدة وقال عياض ثبت للقابسي عن أبي زيد المروزي وسقط للباقين وهو الصواب قوله لأياما في رواية الكشميهني بحذف اللام قوله ينزل فيها الجهل نزول الجهل بمكنه في الناس برفع العلم ورفع العلم بموت العلماء وهو معنى قوله ويرفع فيها العلم ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا شقيق قال جلس عبد الله وأبو موسى فتحدثا فقال أبو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بين يدي الساعة أياما يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن عمر بن حفص عن أبيه حفص بن غياث إلخ قوله أياما ويروى لأياما وقد فسر الهرج في هذه الروايات الثلاث بالقتل فقد لا ضرها أن تفسير الهرج مرفوع ولا يعارض ذلك مجيئه في غير هذه الروايات موقوفا ولا كونه بلسان الحبشة ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل قال إني لجالس مع عبد الله وأبي موسى فقال أبو موسى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله والهرج بلسان الحبشة القتل ش هذا طريق آخر أخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان الأعمش عن أبي وائل شقيق ابن سلمة قوله فقال أبو موسى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قيل قوله فقال أبو موسى يدل على أن القائل هو أبو موسى وحده في الرواية الماضية التي قال فيها وقالا لاحتمال أن أبا وائل سمعه من عبد الله أيضا لدخوله في قوله في رواية الأعمش فقالا قلت أكثر الرواة اتفقوا عن الأعمش على أنه عن عبد الله وأبي موسى معا فإن قلت رواه أبو معاوية عن الأعمش فقال عن أبي موسى ولم يذكر عبد الله أخرجه مسلم قلت أشار ابن أبي خيثمة إلى ترجيح قول الجماعة قوله والهرج بلسان الحبشة القتل قال الكرماني هو إدراج من أبي موسى وقال صاحب التوضيح قد عرفت أن تفسير الهرج ذكر مرة ما ظاهره الرفع ومرة من كلام أبي موسى رضي الله عنه وأنه بلغة الحبشة وكذا سلف قد الحرب في غيره من كلام أبي موسى قال الحبش يدعون الهرج القتل وقيل في ذلك إن أصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس إذا اختلطوا واختلفوا وهرج القوم في حديثهم إذا أكثروا وخلطوا وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا إلى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول إليه وكيف يدعى على مثل أبي موسى الأشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وإن ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف كحديث معقل بن يسار رفعه العبادة في الهرج كهجرة إلي أخرجه مسلم ص حدثنا محمد حدثنا غندر حدثنا شعبة عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله وأحسبه رفعه قال بين يدي الساعة أيام الهرج يزول فيها العلم ويظهر فيها الجهل قال أبو موسى والهرج القتل بلسان الحبشة ش هذا طريق آخر في حديث أبي موسى أخرجه عن محمد ولم ينسبه أكثر الرواة ونسبه أبو ذر في روايته وقال محمد بن بشار وقال الكلاباذي محمد بن بشار ومحمد بن المثنى ومحمد ابن الوليد رواه عن غندر في الجامع قلت يشير بذلك إلى أن محمدا الذي ذكره هنا غير منسوب يحتمل أن يكون أحد الثلاثة المذكورين لكن أبو ذر نسبه إلى محمد بن بشار وهو الظاهر لأنه كثيرا ما يروي عن غندر وهو محمد بن جعفر وواصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف الكوفي يروي عن أبي وائل شقيق عن عبد الله بن مسعود قوله وأحسبه رفعه أي قال أبو وائل عن عبد الله رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ص وقال أبو عوانة عن عاصم عن أبي وائل عن الأشعري أنه قال لعبد الله تعلم الأيام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أيام الهرج نحوه ش أبو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الألف نون اسمه الوضاح ابن عبد الله اليشكري وعاصم هو ابن أبي النجود القارئ المشهور يروي عن أبي وائل شقيق عن أبي موسى الأشعري قوله نحوه أي نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة أيام الهرج ص قال ابن مسعود سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء ش في بعض النسخ فقال ابن مسعود يعني بالسند المذكور وقال ابن التين هذا إخبار عن أن الكفار والمنافقين شرار الخلق وهم حينئذ أحياء إذ ذاك

وقال

وقال ابن بطال وهو وإن كان لفظه العموم فالمراد به الخصوص ومعناه أن الساعة تقوم في الأغلب والأكثر على شرار الناس بدليل قوله عليه السلام لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة لا يضرها من ناوأها حتى تقوم الساعة فدل هذا الخبر أن الساعة أيضا تقوم على قوم فضلاء وأنهم في صبرهم على دينهم كالقابض على الجمر

ص باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه

ش أي هذا باب يذكر فيه لا يأتي زمان إلخ ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الزبير بن عدي قال أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج فقال اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم ش الترجمة المذكورة هي عين الخبر المذكور في الباب ومحمد بن يوسف أبو أحمد البخاري البيكندي وسفيان هو ابن عيينة والزبير بن عدي الكوفي الهمداني بسكون الميم من صغار التابعين ولي قضاء الري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث والحديث أخرجه الترمذي في الفتن عن ابن بشار به قوله ما نلقى من الحجاج هو ابن يوسف الثقفي الأمير المشهور ويروى شكونا إليه ما يلقون فيه الثقات ووقع في رواية الكشميهني فشكوا ووقع عند أبي نعيم فشكوا إليه ومعناه شكوا ما يلقون من ظلمه لهم وتعديه وذكر الزبير بن بكار في الموفقيات من طريق مجالد عن الشعبي قال كان عمر رضي الله عنه فمن بعده إذا أخذوا العاصي أقاموه للناس ونزعوا عمامته فلما كان زياد ضرب في الجنايات بالسياط ثم زاد مصعب بن الزبير حلق اللحية فلما كان بشر بن مروان سمر كف الجاني بمسمار فلما قدم الحجاج قال هذا كله لعب فقتل بالسيف قوله اصبروا أي عليه وكذا وقع في رواية عبد الرحمن بن مهدي قوله فإنه أي فإن الشأن أو الحال قوله زمان في رواية عبد الرحمن عام قوله إلا الذي بعده كذا لأبي ذر بالواو وسقطت في رواية الباقين قوله شر منه كذا في رواية الأكثرين وفي رواية أبي ذر والنسفي أشر وعليه شرح ابن التين فقال كذا وقع أشر بوزن أفعل وقد قال الجوهري فلان شر من فلان ولا يقال أشر إلا في لغة رديئة قلت إن صحت الرواية بأفعل التفضيل لا يلتفت إلى ما قال الجوهري وغيره فإن قلت هذا الإطلاق مشكل لأن بعض الأزمنة يكون في الشر دون الذي قبله ومنها زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بعد الحجاج وقد اشتهر خيرية زمانه بل قيل إن الشر اضمحل في زمانه قلت حمله الحسن البصري على الأكثر الأغلب فسئل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للناس من تنفيس وقيل إن المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الأحياء وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله عليه السلام خيركم قرني وهو في الصحيحين وقوله أصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون أخرجه مسلم فإن قلت ما تقول في زمن عيسى عليه السلام فإنه بعد زمان الدجال قلت قال الكرماني المراد الزمان الذي يكون بعد عيسى عليه السلام أو المراد جنس الزمان الذي فيه الأمراء وإلا فمعلوم من الدين بالضرورة أن زمان النبي المعصوم صلى الله عليه وسلم لا شر فيه قوله حتى تلقوا ربكم أي حتى تموتوا قوله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم وفي رواية أبي نعيم سمعت ذلك ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثني إسماعيل حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله ماذا أنزل الله من الخزائن وماذا أنزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجرات يريد أزواجه لكي يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وماذا أنزل من الفتن أي الشرور فتكون تلك الليلة التي استيقظ فيها النبي صلى الله عليه وسلم أشر من الليلة التي قبلها وأخرجه من طريقين أحدهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة عن سليمان بن بلال وبلال مذكور في بعض النسخ عن محمد بن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن هند والآخر عن إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة نسبة إلى بني فراس

يطوف من كنانة وهم اخوة قريش وكانت ميمونة تحت معبد بن المقداد وقيل ان لها صحبة والحديث مضى
في كتاب العلم في باب العلم والعظة بالليل **قوله** ليلة نصب على الظرفية **قوله** فزعا بفتح وكسر
الزاي وبالعين المهملة اي خائفا وهو نصب على الحال **قوله** يقول في موضع الحال وفي رواية سفيان
فقال سبحان الله **قوله** ماذا انزل الله كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ماذا الوعا الذي يحفظ
فيه المثنى **قوله** وماذا انزل من الفتن اي الشر **قوله** من يوقظ صواحب الحجرات كذا هو في رواية
الاكثرين وفي رواية سفيان ايقظوا بصيغة الامر يريد بعض خدمه لذلك والصواحب جمع صاحبة
والحجرات جمع حجرة وهي الموضع المنفرد في الدار **قوله** يريد ازواجه لكي يصلين في رواية شعيب حتى
يصلين وخلت سائر الروايات من هذه الزيادة **قوله** رب كاسية في رواية سفيان فرب كاسية
بفاء في اوله وفي رواية ابن المبارك يا رب كاسية وفي رواية هشام كم من كاسية ومذهب ابو حيان قال
ابن مالك رب اكثر ما ترد للتكثير وهذا بخلاف ما قال اكثر النحويين ان رب للتقليل وان معنى ما
يصدر بها المضي والصحيح ان معناها في الغالب التكثير وهو مقتضى كلام سيبويه فانه قال في باب
كم واعلم ان كم في الخبر لا تعمل الا ما تعمل فيه رب لان المعنى واحد الا ان كم اسم ورب غير اسم ومعنى
كاسية في الدنيا عارية في الآخرة يعني كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية في الآخرة
من الثواب لعدم العمل في الدنيا وقيل كاسية في الدنيا لكنها شفافة لا تستر عورتها فتعاقب
في الآخرة بالعري جزاء على ذلك وقيل كاسية من النعم عارية من الشكر فهي عارية في الآخرة من الثواب

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا

ش اي هذا باب فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا
ش الترجمة عين الحديث والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن يحيى بن يحيى واخرجه النسائي في المحاربة
عن ابي الطاهر احمد بن عمرو في الشرح ومعنى الحديث من حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به بغير حق
قوله فليس منا اي ليس على طريقتنا متبعا طريقتنا لان حق المسلم على المسلم ان ينصره ويقاتل
دونه لا ان يرعبه بحمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتاله وقال الكرماني اي ليس ممن اتبع سنتنا
وسلك طريقتنا لانه يريد ليس من ديننا قال فما قولك في الخطابيين احدهما باغية ثم اجاب
بقوله الباغية ليست متبعة سنة النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا محمد بن العلاء نا ابو اسامة
عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح
فليس منا ش هذا ايضا مثل ما قبله اخرجه عن ابي كريب محمد بن العلاء عن ابي اسامة حماد بن
اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة عامر او الحارث عن ابيه
ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي كريب وغيره
واخرجه الترمذي في الحدود عن ابي كريب وابي السائب واخرجه ابن ماجه فيه عن محمود بن غيلان
وغيره ص حدثنا محمد اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة
من النار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح لان فيه معنى الحمل بالسلاح
عليه اخرجه عن محمد قال الكرماني هو الذهلي وكذا جزم به ابو علي الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال
بعضهم يحتمل ان يكون محمد بن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
قلت الاحتمال بعيد فان اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري
كذلك ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بالتشديد ابن منبه والحديث اخرجه مسلم في الادب
عن محمد بن رافع **قوله** لا يشير نفي ويجوز لا يشر بصورة النهي **قوله** فانه اي فان الذي يشير لا
يدري لعل الشيطان ينزغ بالغين المعجمة قال الخليل في العين نزغ الشيطان بين القوم نزغا حمل
بعضهم على بعض بالفساد ومنه من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي وفي رواية الكشميهني
بالعين المهملة ومعناه يرمي في يده ويحقق ضربته ومن رواه بالمعجمة فهو من الاغراء اي يزين له
تحقيق الضربة **قوله** فيقع في حفرة من النار كناية عن وقوعه في المعصية التي تفضي به الى
دخول النار وفي الحديث النهي عما يفضي الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك في جد

او هزل

او هزل وروى الترمذي من رواية خالد الحذاء عن ابن سيرين عن ابي هريرة مرفوعا من اشار الى اخيه بحديدة لعنته
الملائكة وقال حسن صحيح غريب ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان قال قلت لعمرو يا ابا محمد سمعت جابر بن
عبد الله يقول مر رجل بسهام في المسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصالها قال نعم ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله امسك بنصالها والنكتة تركه بما يحصل خدش وهو في معنى حمل السلاح على المسلمين
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى في الصلاة عن قتيبة
في باب المساجد **قوله** قال نعم القائل هو عمرو جوابا لقول سفيان وابو محمد كنية عمرو ص حدثنا ابو النعمان
نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر ان رجلا مر في المسجد باسهم قد ابدى نصولها فامر ان يأخذ
بنصولها لا يخدش مسلما ش هذا طريق اخرى لحديث جابر اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قوله اسهم جمع سهم **قوله** قد ابدى اي اظهر والمفعول جمع نصل وهو من حديدة السهم **قوله** فامر
على صيغة المجهول والآمر هو الشارع **قوله** لا يخدش بالخاء والشين المعجمتين من خدش يخدش من باب
ضرب يضرب خدشا بالفتح وخدش الجلد قشره بعود او نحوه ويتناول الجراح ص حدثنا محمد بن العلاء
نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في مسجدنا
او في سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها او قال فليقبض بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها
شيء ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فليمسك على نصالها كما ذكرناه عن قريب وابو اسامة
حماد بن اسامة وبريد بضم الباء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر او حارث عن ابي موسى
الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في الصلاة عن موسى بن اسمعيل ومضى الكلام فيه
هناك **قوله** فليقبض بكفه اي على النصال **قوله** ومعه نبل جملة حالية والنبل بفتح النون السهام **قوله**
ان يصيب كلمة ان مصدرية اي كراهة الاصابة او كلمة لا فيه مقدرة نحو يبين الله لكم ان تضلوا

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الترجمة بلفظ ثاني احاديث الباب ص حدثنا عمر بن
حفص حدثني ابي نا الاعمش نا شقيق قال قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
فسوق وقتاله كفر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث بالتعسف واخرجه عن عمر
ابن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد
الله بن مسعود والحديث قد مضى في الايمان **قوله** سباب المسلم بكسر السين مصدر من سبه
يسبه سبا وسبابا **قوله** كفر يعني اذا كان مستحلا له وهو للتغليظ ص حدثنا حجاج بن منهال
حدثنا شعبة اخبرني واقد بن محمد قال ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترجعوا بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش الترجمة عين الحديث واخرجه في اوائل الديات ومضى الكلام فيه
مستوفى **قوله** لا ترجعوا بصيغة النهي وهو المعروف وفي رواية ابي ذر لا ترجعون بصيغة الخبر **قوله**
كفارا فيه معناه اقوال كثيرة وقد ذكرنا اكثرها هناك منها المراد منه الستر يعني لا ترجعوا بعدي
ساترين الحق لان معنى الكفر في اللغة الستر ومنها ان الفعل المذكور يفضي الى الكفر وقال الداودي
معناه لا تفعلوا بالمؤمنين ما تفعلوا بالكفار ولا تفعلوا بهم ما لا يحل وانتم ترونه حراما **قوله**
يضرب بالجزم جوابا للامر وبالرفع استئنافا او حالا وقال صاحب التلويح من جزم اوله على الكفر ومن
رفع لا يجعله متعلقا بما قبله بل حالا او مستأنفا ص حدثنا مسدد نا يحيى نا قرة بن خالد نا
ابن سيرين عن ابي بكرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن رجل آخر هو افضل في نفسي من عبد الرحمن
ابن ابي بكرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال الا تدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله
اعلم قال حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس بيوم النحر قلنا بلى يا رسول الله قال اي بلد
هذا اليست بالبلدة الحرام قلنا بلى يا رسول الله قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم وابشاركم
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا هل بلغت قلنا نعم قال اللهم اشهد
فليبلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ يبلغه من هو اوعى له فكان كذلك قال لا ترجعوا بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي حين حرقه جارية بن قدامة قال
اشرفوا على ابي بكرة فقالوا هذا ابو بكرة يراك قال عبد الرحمن فحدثتني امي عن ابي بكرة انه قال
لو دخلوا علي ما بهشت بقصبة ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانها قطعة منه ويحيى هو ابن سعيد

القطان وابن سيرين محمد بن سيرين والسند كله بصريون والحديث مضى في كتاب الحج في باب الخطبة في ايام
منى **قوله** عن ابي بكرة هو نفيع مصغر نفع بن الحارث الثقفي نزل البصرة وتحول الى الكوفة **قوله** وعن رجل
آخر هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف صرح به في كتاب الحج **قوله** خطب الناس يعني يوم النحر صرح به في الحج
قوله واعراضكم جمع عرض وهو الحسب وموضع المدح والذم من الانسان **قوله** وابشاركم جمع البشر
وهو ظاهر الجلد **قوله** في شهركم قال الكرماني لم يذكر اي شهر في هذه الرواية فكيف تشبيه به فيما قال
في شهركم ثم اجاب بقوله كان السؤال لتقرير ذلك في اذهانهم وحرمة الشهر كانت متقررة عندهم
فان قلت فكذا حرمة البلدة كانت **قلت** هذه الخطبة كانت بمنى وربما قصد به دفع وهم من
يتوهم انها خارجة عن الحرم او دفع من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الفتح فيها او اقتصر الراوي اعتمادا على سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه
قوله رب مبلغ قال الكرماني بكسر اللام وكذا يبلغه والضمير الراجع الى الحديث المذكور مفعول اول
له ومن هو اوعى له مفعول ثان له واللفظان من التبليغ ومن الابلاغ وقال بعضهم رب مبلغ بفتح اللام
المثقلة ويبلغه بكسرها **قلت** الصواب ما قاله الكرماني **قوله** من هو في رواية الكشميهني
لمن هو **قوله** اوعى له اي احفظ وزاد في الحج منه **قوله** فكان كذلك جملة معترضة من كلام محمد بن سيرين
تخللت بين الجمل المرفوعة اي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى الاحفظ **قوله** قال لا ترجعوا بالسند
المذكور في رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة **قوله** فلما كان يوم حرق
على صيغة المجهول من التحريق وضبط الحافظ الدمياطي احرق من الاحراق وقال هو الصواب وقال
بعضهم وليس الآخر بخطأ بل جزم اهل اللغة بان احرقه وحرقه واحد والتشديد للتكثير انتهى **قلت**
هذا كلام من لا يذوق في معاني التراكيب شيئا وتصويب الدمياطي باب الافعال لكون المقصود
حصول الاحراق وليس المراد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل **قوله** ابن الحضرمي هو عبد الله
ابن عمرو بن الحضرمي وابوه عمرو هو الصواب اول من قتل من المشركين يوم بدر ولعبد الله رؤية على
هذا وذكره بعضهم في الصحابة واسم الحضرمي عبد الله بن عماد وكان حالف بني امية في الجاهلية
والعلاء بن الحضرمي الصحابي المشهور هو عم عبد الله **قوله** حين حرقه جارية بجيم وياء آخر الحروف
ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمي السعدي وكان السبب
في ذلك ما ذكره العسكري في الصحابة قال كان جارية يلقب محرقا لانه احرق ابن الحضرمي بالبصرة
وكان معاوية وجه ابن الحضرمي الى البصرة يستنفرهم على قتال علي رضي الله عنه فوجه علي جارية
ابن قدامة فحصره فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها جارية عليه وذكر الطبري في حوادث
سنة ثمان وثلاثين هذه القضية وفيها بعث علي رضي الله عنه ابن قدامة فحصر ابن الحضرمي في
الدار التي نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين ونقل الكرماني
عن ابن المهلب قال ابن الحضرمي رجل امتنع عن الطاعة فاخرج اليه جارية بن قدامة جيشا فظفر
به في ناحية من العراق كان ابو بكرة الثقفي الصحابي يسكنها فامر جارية بصلبه فصلب ثم القي
النار في الجذع الذي صلب فيه **قلت** العمدة على ما ذكره العسكري والطبري وما ذكره المهلب
ليس له اصل **قوله** قال اشرفوا على ابي بكرة الى آخره جواب قوله فلما كان الى آخره وذلك ان جارية
لما احرق ابن الحضرمي امر جيشه ان يشرفوا على ابي بكرة هل هو على الاستسلام والانقياد
ام لا فقال له جيشه هذا ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي وما انكر عليك بكلام ولا بسلاح
فلما سمع ابو بكرة ذلك وهو في غرفة قال لو دخلوا علي ما بهشت بقصبة بكسر الهاء وسكون
الشين المعجمة وفي رواية الكشميهني بفتح الهاء ومعناه والمعنى ما دفعتهم بقصبة ونحوها
فكيف ان اقاتلهم لاني لا ارى القتال في الفتنة في الاسلام ولا التحريك فيها مع احدى الطائفتين **قوله**
قال عبد الرحمن هو ابن ابي بكرة الراوي وهو موصول بالسند المذكور **قوله** حدثتني امي هالة
بنت غليظ العجلية ذكر ذلك خليفة بن خياط في تاريخه جماعة وقال ابن سعد هي هولة والله اعلم
قوله علي بتشديد الياء **ص** حدثنا احمد بن اشكاب حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترتدوا بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لانها قطعة منه واحمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون
الشين المعجمة وبالكاف وبالباء الموحدة بعد الالف الصفار الكوفي ومحمد بن فضيل مصغر الفضل بالضاد

المعجمة يروى عن ابيه فضيل بن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي **قوله** لا ترتدوا تقدم في الحج من وجه
آخر عن فضيل بلفظ لا ترجعوا وساقه هناك اتم **ص** حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن علي بن
مدرك سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جده جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع استنصت الناس ثم قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة وعلي بن مدرك على صيغة اسم الفاعل من الادراك النخعي الكوفي وابو زرعة بضم
الزاي اسمه هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي وليس لابي زرعة بن عمرو بن جرير
عن جده في البخاري الا هذا الحديث ومضى الحديث في كتاب العلم **قوله** لا ترجعوا كذا في رواية
الاكثرين وفي رواية الكشميهني لا ترجعن بضم الجيم والنون المثقلة وكفارا جمع كافر نصب
على الحال

ص باب تكون الفتنة القاعد فيها خير من القائم

ش اي هذا باب يذكر فيه تكون الى آخره وهذه الترجمة بعض الحديث **ص** حدثنا محمد بن عبيد الله
نا ابراهيم بن سعد عن ابراهيم ابيه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال ابراهيم وحدثني
صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي
فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه فمن وجد فيها ملجأ او معاذا فليعذ به
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبيد الله مصغرا ابن محمد مولى عثمان بن عفان الاموي
وابراهيم بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عمه ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في الفتن ايضا عن اسحق بن منصور
قوله ستكون فتن في رواية الكشميهني فتنة والمراد جميع الفتن وقيل هي الاختلاف الذي
يكون بين اهل الاسلام بسبب افتراقهم على الامام ولا يكون المحق فيها معلوما بخلاف زمان
علي ومعاوية **قوله** القاعد فيها اي في الفتن خير من القائم اشارة الى ان شرها يكون بحسب
التعلق بها وزاد الاسماعيلي والنائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد ولمسلم
اليقظان فيها خير من النائم وللبزار ستكون فتن ثم تكون فتن بزيادة المضطجع خير من القاعد
فيها ولابي داود المضطجع فيها خير من الجالس والجالس خير من القائم ومعنى القاعد خير من القائم
الذي لا يستشرف فيها وقال الداودي الظاهر انه انما اراد ان يكون فيها قاعدا وحكى ابن التين عنه
ان الظاهر ان المراد من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فاعلا
في ذلك الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما باسبابها وهو الماشي ثم من
يكون مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد ثم من يكون مجتنبا
لها ولا يباشر ولا ينظر وهو المضطجع اليقظان ثم من لا يقع منه شيء من ذلك ولكنه راض وهو النائم
والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من يكون اقل شرا ممن فوقه على التفصيل المذكور **قوله** من تشرف
بفتح التاء المثناة من فوق والشين المعجمة وتشديد الراء على وزن تفعل اي تطلع لها بان يتصدر
ويتعرض لها ولا يعرض عنها وقال الكرماني ويروى من يشرف من الاشراف **قوله** تستشرفه
اي تهلكه بان يشرف منها على الهلاك يقال استشرفت الشيء علوته واشرفت عليه **قوله** ملجأ اي
موضعا يلتجئ اليه من شرها **قوله** او معاذا بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة اي موضع
العوذ وهو بمعنى الالتجاء ايضا وقال ابن التين رويناه بالضم يعني بضم الميم **قوله** فليعذ به
جواب قوله فمن وجد **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها
خير من القائم والقائم خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه
فمن وجد فيها ملجأ او معاذا فليعذ به **ش** هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن ابي
اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري الخ قد ذكرنا ان المراد من قوله
فتن جميع الفتن **فان قلت** اذا كان المراد جميع الفتن فما تقول في الفتن الماضية وقد علمت
انه نهض فيها من خيار التابعين خلق كثير وان كان المراد بعض الفتن فما معناه وما الدليل على

ذلك قلت اجاب الطبرى بانه قد اختلف السلف في ذلك فقيل المراد به جميع الفتن وهي التي قال المشار
بينها القاعد فيها خير من القايم وممن قعد فيها من الصحابة حذيفة ومحمد بن مسلمة وابو ذر وعمران
ابن حصين وابو موسى الاشعرى واسامة بن زيد واهبان بن صيفي وسعيد بن ابي وقاص وابن عمر
وابو بكرة ومن التابعين شريح والنخعي وقالت طايفة بلزوم البيت وقالت طايفة بالتحول عن بلد الفتن
اصلا ومنهم من قال اذا هجم عليه شي من ذلك يكف يده ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه
وعن ماله وعن اهله وهو معذور ان قتل او قتل وقيل اذا بغت طايفة على الامام فامتنعت عن
الواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها وكذلك لو تحاربت طايفتان وجب على كل قادر الاخذ
على يد المخطي ونصر المظلوم وهذا قول الجمهور وقال الطبرى والصواب ان يقال ان الفتنة اصلها
الابتلاء وانكار المنكر واجب على كل من يقدر عليه فمن اعان المحق اصاب ومن اعان المخطي اخطا وان
اشكل الامر فهي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها وذهب اخرون الى ان الاحاديث وردت في حق
ناس مخصوصين وان النهي مخصوص بمن خوطب بذلك وقيل ان احاديث النهي مخصوصة باخر
الزمان حيث يحصل التحقق ان المقاتلة انما هي في طلب الملك قلت يدخل فيها النزال اصحاب
مصر حيث لم يكن بينهم قتال الا لطلب الملك

ص باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما

ش اى هذا باب يذكر فيه اذا التقى المسلمان بسيفيهما وجواب اذا محذوف لم يذكره اكتفا بما ذكر في
الحديث وهو قوله فكلاهما من اهل النار وقوله في الحديث اذا توجه المسلمان بسيفيهما
في معنى اذا التقيا ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا حماد عن رجل لم يسمه عن الحسن
قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني ابو بكرة فقال اين تريد قلت اريد نصرة ابن عم رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما
من اهل النار قيل فهذا القاتل فما بال المقتول قال انه اراد قتل صاحبه قال حماد بن زيد فذكرت
هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحديث
الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
اذا تواجه المسلمان بسيفيهما وقد ذكرنا ان معناه اذا التقيا وعبد الله بن عبد الوهاب ابو
محمد الحجبي البصري من افراد البخاري وحماد هو ابن زيد وقد نسبه في اثنا الحديث قوله عن رجل
قال بعضهم هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سي الضبط قاله الحافظ المزي في التهذيب
وقال صاحب التلويح هو هشام بن حسان ابو عبد الله الفردوسي وتبعه على ذلك صاحب التوضيح
وكذا قاله الكرماني ناقلا عن قوم وقال بعضهم فيه بعد قلت ليت شعري ما وجه
البعد ووجه البعد فيما قاله ويؤيد ما قاله مولانا ما قاله الاسماعيلي في صحيحه نا الحسن
نا محمد بن عبيد نا حماد بن زيد نا هشام عن الحسن فذكره ويوضحه رواية النسائي عن علي
ابن محمد عن خلف بن تميم عن زايدة عن هشام عن الحسن الحديث والحسن هو البصري
قوله ليالي الفتنة اراد بها الحرب التي وقعت بين علي ومن معه وعايشة ومن معها كذا قاله بعضهم
قلت ما معنى ابهامه ذلك والمراد بها وقعة الجمل ووقعة صفين قوله فاستقبلني ابو بكرة
هو نفيع بن الحارث الثقفي قلت اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو علي بن ابي طالب
رضي الله عنه وفي رواية مسلم اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه
قال فقال لي يا احنف ارجع قوله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اذا تواجه المسلمان ويروى توجه وقال الكرماني تواجها اى ضرب
واحد منهما وجه الاخر اى ذاته قوله فكلاهما من اهل النار وفي رواية الكشميهني في النار وفي رواية
مسلم فالقاتل والمقتول في النار قوله اهل النار يستحقان لها وقد يعفو الله عنه وقال الكرماني
علي رضي الله عنه ومعاوية كلاهما كان مجتهدا غاية ما في الباب ان معاوية كان مخطيا في اجتهاده
وله اجر واحد وكان لعلي رضي الله عنه اجران قلت المراد في الحديث المتواجهان بلا دليل
من الاجتهاد ونحوه انتهى قلت كيف يقال ان معاوية كان مخطيا في اجتهاده فما كان الدليل
في اجتهاده وقد بلغه الحديث الذي قال عليه السلام ويح ابن سمية تقتله الفئة الباغية

وابن سمية

سود

وابن سمية هو عمار بن ياسر وقد قتله فئة معاوية افلا يرضى معاوية سواء بسواء حتى يكون له اجر
واحد وروى الزهرى عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال ما وجدت في نفسي من شي ما وجدت
اني لم اقاتل هذه الفئة الباغية كما امرني الله فان قلت كان عبد الله بن عمر ممن روى الحديث المذكور
واخبر معاوية بهذا فكيف كان مع فئة معاوية قلت روى عنه انه قال لم اضرب بسيف ولم اطعن
برمح لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اطع اباك فاطعته وقيل لابراهيم النخعي من كان افضل علقمة او الا
فقال علقمة لانه شهد صفين وخضب سيفه بها وقيل كان اويس القرني رضي الله عنه مع علي رضي الله
عنه في الرجالة قاله ابراهيم بن سعد وقال الكرماني مساعدة الامام الحق ودفع البغاة واجبة
فلم منع ابو بكرة الحسن مع حضوره مع فئة علي رضي الله عنه واجاب بقوله لعل الامر لم يكن بعد ظاهرا
عليه قيل فهذا القاتل القايل هو ابو بكرة فقوله القاتل مبتدا وخبره محذوف اى هذا القاتل يستحق
النار فما بال المقتول اى فما ذنبه قوله انه اى ان المقتول اراد قتل صاحبه وتقدم في الايمان انه
كان حريصا على قتل صاحبه فان قلت من نوى المعصية اذا لم يعملها كيف يكون من اهل النار قلت
اذا جزم بعملها واصر عليه يصير به عاصيا ومن يعص الله ورسوله يدخله نارا قوله قال حماد بن زيد هو
موصول بالسند المذكور قوله لايوب هو السختياني ويونس بن عبيد بن دينار العبدي البصري
قوله فقالا اى ايوب ويونس انما روى هذا الحديث الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة والاحنف
ابن قيس السعدي التميمي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه وعرف به ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم
مات سنة سبع وستين بالكوفة وقال ابو عمر الاحنف بن قيس ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ودعا
له وانما ذكرناه في الصحابة لانه اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بهذا
وقال مؤمل حدثنا حماد بن زيد نا ايوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن عن الاحنف
عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش سليمان هذا هو ابن حرب وحماد هو ابن زيد واشار بقوله
بهذا الى الحديث المذكور الذي رواه انفا وليس فيه ذكر الاحنف ثم قال وقال مؤمل يعني ابن هشام
احد مشايخ البخاري علقه عنه عن حماد بن زيد وايوب السختياني ويونس بن عبيد وهشام
ابن حسان ومعلى بن زياد الخ واخرجه الاسماعيلي حدثنا موسى نا يزيد بن سنان نا ايوب ويونس
الخ وقال الدارقطني رواه ايوب ويونس وهشام ومعلى عن الحسن عن الاحنف عن ابي بكرة
وقال ابو خلف عبد الله بن عيسى ومحبوب بن الحسن عن موسى عن الحسن عن ابي بكرة ولم
يذكروا فيه الاحنف والصحيح حديث ايوب حدثت به عنه حماد بن زيد ص ورواه معمر عن ايوب ش
اى روى الحديث المذكور معمر عن ايوب واخرجه الاسماعيلي عن ابن ياسين نا زهير بن
الرمادي قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة ص ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي بكرة
ش بكار بن عبد العزيز رواه عن ابيه عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة وليس له ولا لولده
بكار في البخاري الا هذا الحديث ووصله الطبراني من طريق خالد بن خداش بكسر الخاء المعجمة وبالدال
المهملة وبالشين المعجمة قال نا بكار بن عبد العزيز بالسند المذكور ولفظه سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم انها فتنة كاينة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل القاتل ص وقال غندر
نا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرفعه سفيان
عن منصور ش غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وبالراء لقب محمد بن جعفر ومنصور
هو ابن المعتمر وربعي بكسر الراء واسكان الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن حراش
بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الاعور الغطفاني التابعي المشهور وهذا التعليق
وصله الامام احمد قال حدثنا محمد بن جعفر هو غندر بهذا السند مرفوعا ولفظه اذا التقى المسلمان
حمل احدهما على صاحبه السلاح فهما على حرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار قوله ولم
يرفعه سفيان اى لم يرفع الحديث المذكور سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر بالسند
المذكور ورد عليه النسائي من رواية يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري بالسند المذكور الى ابي
بكرة قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الاخر فهما في النار قال العلماء معنى كونهما
في النار انهما يستحقان ذلك ولكن امرهما الى الله عز وجل ان شاء عاقبهما في النار كسائر المو
وان شاء عفى عنهما فلم يعاقبهما اصلا وقيل هو محمول على من استحل ذلك

حديبى

ص باب كيف الامر اذا لم تكن جماعة

ش اى هذا باب يذكر فيه كيف امر المسلم يعنى ماذا يفعل فى حال الاختلاف والفتنة اذا لم تكن اى اذا لم يوجد وكان امه جماعة يجتمعون على خليفة وحاصل معنى الترجمة انه اذا وقع الاختلاف ولم يكن خليفة فكيف يفعل المسلم من قبل ان يقع الاجتماع على خليفة وفى حديث الباب بين ذلك وهو ان يعتزل الناس كلهم ولو بان يعض باصل شجرة حتى يدركه الموت وذلك خير له من تحوله بين طايفة لا امام لهم خشية ما يؤول من عاقبة ذلك من فساد الاحوال باختلاف الاهواء وبسبب الاراء ص حدثنا محمد ابن المثنى نا الوليد بن مسلم نا ابن جابر حدثنى بسر بن عبيد الله الحضرمى انه سمع ابا ادريس الخولانى انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركنى فقلت يا رسول الله انا كنا فى جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هدى تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تامرنى ان ادركنى ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فان لم يكن لهم جماعة ولا امام الخ وابن جابر بالجيم وكسر الباء الموحدة وهو عبد الله بن يزيد بن جابر كما صرح به مسلم فى روايته عن محمد بن المثنى شيخ البخارى وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن عبيد الله الحضرمى بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وابو ادريس عايذ الله بالذال المعجمة الخولانى بفتح الخاء المعجمة والحديث مضى فى علامات النبوة عن يحيى بن موسى واخرجه مسلم فى الفتن عن محمد بن المثنى به واخرجه ابن ماجه فيه عن على بن محمد ببعضه قوله مخافة اى لاجل مخافة ان يدركنى وكلمة ان مصدرية قوله فى جاهلية وشر يشير به الى ما كان قبل الاسلام من الكفر وقتل بعضهم بعضا ونهب بعضهم بعضا وارتكاب الفواحش قوله بهذا الخير يعنى الايمان والامن وصلاح الحال واجتناب الفواحش قوله دخن بفتح الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة وهو الدخان واراد به ليس خيرا خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان من النار وقيل اراد بالدخن الحقد وقيل الدغل وقيل فساد فى القلب وقيل الدخن كل امر مكروه وقال النووى المراد من الدخن ان لا تصفو القلوب بعضها لبعض كما كانت عليه من الصفا قوله يهدون بفتح اوله قوله بغير هدى بياء الاضافة عند الاكثرين وبياء موحدة بالتنوين فى رواية الكشميهنى وفى رواية الاسود يكون بعدى ايمة يهتدون بهدى ولا يستنون بسنتى قوله تعرف منهم اى من القوم المذكورين وتنكر يعنى من اعمالهم وقال القاضى الخير بعد الشر ايام عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه والذين تعرف منهم وتنكر الامراء بعده ومنهم من تمسك بالسنة والعدل ومنهم من دعا الى البدعة وعمل بالجور وقال عياض المراد بالشر الاول الفتن التى وقعت بعد عثمان رضى الله عنه وبالخير بعده زمان خلافة عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر قوله دعاة بضم الدال جمع داع على ابواب جهنم قال ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم من جلدتنا اى من قومنا ومن اهل لساننا وملتنا وفيه اشارة الى انهم من العرب قال الداودى اى من بنى ادم وقال القاضى معناه انهم فى الظاهر على ملتنا وفى الباطن مخالفون وجلدة الشىء ظاهره وهى فى الاصل غشاء البدن قوله وامامهم بكسر الهمزة اى اميرهم فى رواية الاسود تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك قوله وان تعض بفتح العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة من عض يعض من باب علم يعلم اى ولو كان الاعتزال من تلك الفرق بالعض فلا تعدل عنه ولفظ تعض منصوب عند الرواة كلهم وجوز بعضهم الرفع ولا يجوز ذلك الا اذا جعل ان مخففة من الثقيلة وقال البيضاوى المعنى اذا لم يكن فى الارض خليفة فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة كناية عن مكابدة المشقة كقولهم فلان يعض الحجارة من شدة الالم والمراد اللزوم كقوله فى الحديث الاخر عضوا عليها بالنواجذ قوله وانت على ذلك اى على العض الذى هو كناية عن لزوم جماعة المسلمين وطاعة سلاطينهم ولو عصوا وفيه حجة لجماعة الفقهاء فى وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك القيام على ايمة الجور لانه عليه السلام امر بذلك ولم يامر بتفريق كلمتهم وشق عصاهم واختلفوا فى صفة الامر بذلك فقال بعضهم هو امر ايجاب بلزوم الجماعة وهى السواد

الاعظم

الاعظم واحتجوا برواية ابن ماجه من حديث انس مرفوعا ان بنى اسرايل افترقت على احدى وسبعين فرقة وان امتى ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة وهى الجماعة وقال اخرون الجماعة التى امر الشارع بلزومها هى جماعة العلماء لان الله عز وجل جعلهم حجة على خلقه واليهم تفزع العامة فى دينها وهم تبع لها وهم المعنيون بقوله ان الله لن يجمع امتى على ضلالة وقال اخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وقال اخرون انها جماعة اهل الاسلام ما داموا مجتمعين على امر واجب على اهل الملل فاذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين وقال الامام ابو محمد الحسن بن محمد بن اسحق الشسترى فى كتاب افتراق الامة اهل السنة والجماعة فرقة والخوارج خمس عشرة فرقة والشيعة ثلاث وثلاثون والمعتزلة ستة والمرجية اثنى عشر والمشبهة ثلاث واصول الفرق عشرة اهل السنة والجهمية فرقة واحدة والضرارية واحدة والكلابية واحدة واصول الفرق عشرة اهل السنة والخوارج والشيعة والجهمية والضرارية والمرجية والنجارية والكلابية والمعتزلة والمشبهة وذكر ابن القاسم الفورانى فى كتاب فرق الفرق ان غير الاسلاميين الدهرية والمجوس اصحاب العناصر المثنوية والديصانية والمانوية والطبايعيه والفلكية والقرامطة

ص باب من كره ان يكثر سواد الفتن والظلم

ش اى هذا باب فى بيان من يكثر من الاكثار ومن التكثير قوله سواد الفتن والظلم اى اهلهما والسواد بفتح السين المهملة وتخفيف الواو الاشخاص ص حدثنا عبد الله بن يزيد نا حيوة وغيره قالا حدثنا ابو الاسود وقال الليث عن ابى الاسود قال قطع على اهل المدينة بعث فاكتتبت فيه فلقيت عكرمة فاخبرته فنهانى اشد النهى ثم قال اخبرنى ابن عباس رضى الله عنهما ان اناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتى السهم فيرمى فيصيب احدهم فيقتله او يضربه فيقتله فانزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملايكة ظالمى انفسهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد من الزيادة القرشى وحيوة بن شريح التجيبى والحديث مضى فى التفسير عن زكريا بن يحيى وابو الاسود محمد بن عبد الرحمن الاسدى يتيم عروة بن الزبير قوله وغيره قال صاحب التوضيح قيل المراد به هنا ابن لهيعة وقيل كان يرى به ابن لهيعة فانه رواه عن ابى الاسود محمد ابن عبد الرحمن وقد رواه عنه الليث ايضا وقال الكرمانى ويروى وغيره ضد الحر والاول اصح قوله قطع على اهل المدينة بعث اى افرد عليهم بعث بفتح الباء الموحدة وهو الجيش ومنه كانوا اذا ارادوا ان يوجهوا بعثا قال ابن الاثير اى يفرد قوما يبعثهم فى الغزو ويعينهم من غيرهم قوله فاكتتبت فيه على صيغة المجهول قال الكرمانى وبالمعروف يقال اكتتبت اى كتبت نفسى فى ديوان السلطان قوله يكثرون من الاكثار والتكثير فيرمى اى يرمى به ويروى كذلك قيل هو فى القلب والتقدير فيرمى بالسهم فياتى وقال الكرمانى وفى بعض الرواية لفظ به مفقودة وهو ظاهر وقيل يحتمل ان يكون الفاء الثانية زايدة وثبت كذلك لابى ذر فى سورة النساء فياتى السهم يرمى به قوله او يضربه معطوف على فياتى لا على فيصيب اى يقتل اما بالسهم واما بالسيف قوله فانزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملايكة

ص باب اذا بقى فى حثالة من الناس

ش اى هذا باب فيه اذا بقى مسلم فى حثالة من الناس بضم الحاء وتخفيف الثاء المثلثة وهى ردى كل شىء وجواب اذا محذوف تقديره ماذا يصنع فيل منه الترجمة لفظ حديث اخرجه الطبرى وصححه ابن حبان من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت فى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم واماناتهم واختلفوا وصاروا هكذا وشبك بين اصابعه قال فما تامرنى قال عليك بخاصتك ودع عنك عوامهم وقال ابن بطال اشار البخارى الى هذا الحديث ولم يخرجه لان العلاء ليس من شرطه فادخل معناه فى حديث حذيفة رضى الله عنه ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان نا الاعمش عن زيد بن وهب قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت فى جذر قلوب الرجال ثم علموا من القران ثم علموا من السنة وحدثنا

عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت ثم ينام النومة
فيبقى اثرها مثل اثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ويصبح الناس
يتبايعون فلا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله
وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولقد اتى علي زمان ولا ابالي
ايكم بايعت لئن كان مسلما رده علي الاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه واما اليوم
فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وقد ذكرنا ان ابن بطال
قال ادخل البخاري معنى حديث ابي هريرة الذي ذكرناه الان في حديث حذيفة وهذا الحديث
بعينه سندا ومتنا مضى في كتاب الرقاق في باب رفع الامانة لان الكلام فيه قد بسطناه
قوله وحدثنا عن رفعها هو الحديث الثاني وفيه من اعلام نبوته لان فيه الاخبار عن فساد
اديان الناس وقلة اماناتهم في اخر الزمان والجذر بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل اي كانت
لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب من الشريعة والوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء
المثناة من فوق الاثر اليسير وقيل السواد وقيل اللون المخالف للون الذي قبله والمجل بفتح الميم وسكون
الجيم وفتحها هو المنتفط الذي يحصل في اليدين من العمل ونفط بكسر الفاء ولم يؤنث الضمير باعتبار
العضو ومنتبرا منتفطا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه المنبر والامانة ضد الخيانة وقيل هي التكاليف
الالهية ومعنى المبايعة هنا البيع والشراء اي كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت اقدم على معاملة
من اتفق غير مبال بحاله وثوقا بامانته وامانة الحاكم عليه فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة
ويحمله على ادائها وان كان كافرا وذكر النصراني على سبيل التمثيل فساعيه اي الوالي عليه يقوم بالامانة
في ولايته فينصفني ويستخرج حقي منه واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد
ائتمنه على بيع او شراء الا فلانا وفلانا يعني افرادا من الناس قلائل

ص باب التعرب في الفتنة

ش اي هذا باب في بيان التعرب بفتح العين المهملة وضم الراء المشددة وبالباء الموحدة وهو الاقامة
بالبادية والتكلف في صيرورته اعرابيا وقيل التعرب السكنى مع الاعراب وهو ان ينتقل المهاجر
من البلد الذي هاجر اليه فيسكن البادية فيرجع بعد هجرته اعرابيا وكان ذلك محرما الا ان اذن له الشارع
في ذلك وتقييده بالفتنة اشارة الى ما ورد من الاذن في ذلك عند حلول الفتن ووقع في رواية كريمة
التعزب بالزاي وبينهما عموم وخصوص وقال صاحب المطالع وجدته بخطي في البخاري بالزاي واخشى ان يكون
وهما فان صح فمعناه البعد والاعتزال ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن
الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت قال لا ولكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذن لي في البدو ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة هو ابن اسمعيل الكوفي ويزيد
من الزيادة ابن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي
في البيعة كلاهما عن قتيبة كالبخاري قوله على الحجاج هو ابن يوسف الثقفي وذلك لما ولي الحجاج امرة
الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة الى المدينة وذلك في سنة اربع وسبعين وقيل ان سلمة مات في
اخر خلافة معاوية سنة ستين ولم يدرك زمان امارة الحجاج قوله ارتددت على عقبيك
كانه اشار بهذا الى ما جاء من حديث ابن مسعود اخرجه النسائي مرفوعا لعن الله اكل الربا وموكله الحديث
وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا قال ابن الاثير كان من رجع بعد هجرته الى موضعه من غير عذر يعدونه
كالمرتد قوله قال لا اي لم اسكن البادية رجوعا عن هجرتي ولكن بالتشديد والتخفيف قوله في البدو
اي في الاقامة فيه والبدو والبادية ص وعن يزيد بن ابي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضي
الله عنه خرج سلمة بن الاكوع الى الربذة وتزوج هناك امراة وولدت له اولادا فلم يزل بها حتى قبل
ان يموت بليال فنزل المدينة ش هو موصول بالسند المذكور قوله الى الربذة بفتح الراء والباء
الموحدة والذال المعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة قاله بعضهم قلت الربذة هي التي
جعلها عمر رضي الله عنه حمى لابل الصدقة وهي بالقرب من المدينة على ثلاث مراحل منها قريب من ذات
عرق قوله فلم يزل بها في رواية الكشميهني وفي رواية غيره نزل بلا فاء وهذا يشعر بان سلمة لم
يمت بالبادية كما جزم به يحيى بن عبد الوهاب بن منده في معرفة الصحابة وقال يحيى بن بكير وغيره

مات بالمدينة سنة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر
بدينه من الفتن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وتقدم في الايمان في باب من الدين الفرار من
الفتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك الخ وتقدم ايضا في باب العزلة من كتاب
الرقاق قوله شعف الجبال بالشين والعين المهملة وبالفاء راس الجبل واعلاه قوله ومواقع
القطر اي المطر والمواقع جمع موقع اسم مكان واراد بها القلال والبراري والاودية قوله يفر بدينه
جملة حالية من الضمير المستتر في يتبع

ص باب التعوذ من الفتن

ش اي هذا باب في بيان التعوذ من الفتن قال ابن بطال في مشروعية ذلك الرد على من قال اسال الله الفتنة
فان فيها حصاد المنافقين وزعم انه ورد فيه حديث لا يثبت رفعه بل الصحيح خلافه وقد اخرج ابو
نعيم من حديث علي رضي الله عنه بلفظ لا تكرهوا الفتنة في اخر الزمان فانها تبير المنافقين وفي سنده
ضعف ومجهول ص حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال
سالوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسالة فصعد النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر فقال
لا تسالوني عن شيء الا بينت لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف راسه في ثوبه يبكي فانشا
رجل كان اذا لاحى يدعى الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي فقال ابوك حذافة ثم انشا عمر رضي
الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا نعوذ بالله من سوء الفتن فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ما رايت في الشر والخير كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما دون الحائط قال
قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم
ش مطابقته للترجمة في قوله نعوذ بالله من شر الفتن ومعاذ بضم الميم ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف
الضاد المعجمة وهشام هو ابن الدستوائي والحديث مضى في الدعوات عن حفص بن عمر قوله احفوه بالحاء
المهملة اي الحوا عليه في السؤال وبالغوا قوله ذات يوم المنبر في رواية الكشميهني على المنبر قوله لاف
راسه كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فاذا كل رجل راسه في ثوبه ولاف بالفاء المثقلة من
اللف وهو الطي والجمع ومنه لفت العمامة لويتها قوله فانشا رجل اي بدا بالكلام قوله كان اذا
لاحى بالحاء المهملة اي اذا جادل وخاصم يدعى الى غير ابيه يعني يقولون له يا ابن فلان وهو خلاف ابيه
قوله فقال ابوك حذافة في رواية معتمر سمعت ابي عن قتادة عند الاسماعيلي واسم الرجل خارجة
وقيل قيس بن حذافة وقيل المعروف ان القائل عبد الله بن حذافة اخو خارجة قوله من سوء الفتن
بضم السين وبالهمزة وفي رواية الكشميهني من شر الفتن بفتح الشين المعجمة وتشديد الراء قوله صورت
على صيغة المجهول وفي رواية الكشميهني صورت لي قوله دون الحائط اي عنده قوله قال قتادة يذكر
بضم الياء وسكون الذال وفتح الكاف ووقع في رواية الكشميهني يذكر على صيغة المعلوم وهذا اوجه
ص وقال لي عباس النرسي ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد ثنا قتادة ان انسا حدثهم ان نبي الله صلى
الله عليه وسلم بهذا وقال كل رجل لافا راسه في ثوبه يبكي وقال عائذا بالله من سوء الفتن او قال اعوذ
بالله من سوء الفتن ش عباس بالباء الموحدة والسين المهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي البصري النرسي
بفتح النون وسكون الراء وبالسين المهملة وقال الكلاباذي نرس لقب جدهم كان اسمه نصرا فقال
له بعض النبط نرس بدل نصر فبقي لقبا عليه فنسب ولده اليه وقيل نهر من انهار الفرات بالعراق
ينسب اليه الثياب النرسية وهو يروي عن يزيد بن زريع مصغر زرع عن سعيد
ابن عروبة عن قتادة الى اخره قوله بهذا اي بهذا الحديث الماضي ووصله ابو نعيم في المستخرج من
رواية محمد بن عبد الله بن رستة بضم الراء وسكون السين المهملة وبالتاء المثناة المفتوحة
قال حدثنا العباس بن الوليد به قوله وقال كل رجل اي قال انس كل رجل كان هناك حال كونه
لافا بتشديد الفاء راسه في ثوبه يبكي ويروى لاف وهو الاوجه وقوله يبكي خبر قوله كل رجل
لانه مبتدا وانما الحوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسائل لتكرهه مسائلهم وعنت على المستمعين
الالحاح والتعنت عليه وتوقعوا نزول عقوبة الله عليهم فبكوا خوفا منها فمثل الله تعالى الجنة

والنار له واراه كان يتساله عنه **قوله** وقال اى كل رجل عائذا بالله اى حالة كونه مستعيذا بالله من سوء الفتن **قوله** او قال اعوذ بالله شك من الراوى ويحتمل ان يكون الشك بين قوله عائذا بالله وقوله اعوذ بالله ويحتمل ان يكون بين قوله من سوء الفتن وقوله من شر الفتن **ص** وقال لى خليفة نا يزيد بن زريع نا سعيد ومعتمر عن ابيه عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا وقال عائذا بالله من شر الفتن **ش** اى قال البخارى قال لى خليفة هو ابن خياط بطريق المذاكرة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن عروبة ومعتمر بن سليمان عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة الخ **قوله** بهذا اى بالحديث المذكور وقال عائذا بالله من شر الفتن بالشين والراء المشددة

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق

ش اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى من جهته **ص** حدثنى عبد الله بن محمد نا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قام الى جنب المنبر فقال الفتنة ههنا الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان او قال قرن الشمس **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وسالم هو ابن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه الترمذى فى الفتن عن عبد الله بن حميد عن عبد الرزاق **قوله** حدثنى عبد الله ويروى حدثنا **قوله** قرن الشيطان ذهب الداودى الى ان للشيطان قرنين على الحقيقة وذكر الهروى ان قرنيه ناحيتى راسه وقيل هذا مثل اى حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط وقيل القرن القوة اى يطلع حين قوة الشيطان وانما اشار الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذلك كانت هى وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج فى ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكانت الفتنة الكبرى التى كانت مفتاح فساد ذات البين قتل عثمان رضى الله تعالى عنه وكان عليه السلام يحذر من ذلك ويعلم به قبل وقوعه وذلك من دلالات نبوته عليه السلام **قوله** او قرن الشمس شك من الراوى وقال الجوهرى قرن الشمس اعلاها **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد نا ليث عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان **ش** هذا طريق اخر فى حديث عبد الله بن عمر ايضا اخرجه عن قتيبة عن ليث بن سعد الخ **ص** حدثنا على بن عبد الله نا ازهر بن سعد عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال ذكر النبى صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا فى شامنا اللهم بارك لنا فى يمننا قالوا يا رسول الله وفى نجدنا قال اظنه قال فى الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان **ش** مطابقته للترجمة فى قوله هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان واشار بقوله هناك الى نجد ونجد من المشرق وقال الخطابى نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهى مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من الارض وهو خلاف الغور فانه ما انخفض منها وتهامة كلها من الغور ومكة من تهامة اليمن وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وازهر بن سعد السمان البصرى يروى عن عبد الله بن عون بالنون ابن ارطبان البصرى والحديث مضى فى الاستسقاء عن محمد بن المثنى واخرجه الترمذى فى المناقب عن بشر بن ادم بن بنت ازهر السمان عن جده ازهر به وقال حسن صحيح غريب والفتن تبدو من المشرق ومن ناحيتها يخرج ياجوج وماجوج والدجال وقال كعب بها الداء العضال وهو الهلاك فى الدين وقال المهلب انما ترك الدعاء لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذى هو موضوع فى جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن **ص** حدثنا اسحق الواسطى نا خالد عن بيان عن وبرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير قال خرج علينا عبد الله بن عمر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا قال فبادرنا اليه رجل فقال يا ابا عبد الرحمن حدثنا عن القتال فى الفتنة والله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال هل تدرى ما الفتنة ثكلتك امك كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول فى دينهم فتنة وليس كقتالكم على الملك **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيها الفتنة من قبل المشرق سالوا هنا عن ابن عمر ان يحدثهم بحديث حسن فيه ذكر الترجمة فحدثهم بحديث الفتنة واسحق هو ابن شاهين الواسطى يروى عن خالد بن عبد الله الطحان ووقع فى بعض النسخ خلف بدل خالد وما اظن صحته

دينار

وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء وبعد الالف نون ابن بشر بالشين المعجمة الاحمسى بالمهملتين ووبرة بفتح الواو وبالباء الموحدة والراء ابن عبد الرحمن الحارثى والباء مفتوحة عند الجميع وبه جزم ابن عبد البر وقال عياض ضبطناه فى مسلم بسكون الباء والحديث مضى فى التفسير عن احمد ابن يونس **قوله** حديثا حسنا اى حسن اللفظ يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة **قوله** فبادرنا بفتح الراء فعل ومفعول وقوله رجل فاعله واسمه حكيم **قوله** اليه اى الى ابن عمر **قوله** فقال يا ابا عبد الرحمن اصله يا ابا فحذفت الالف للتخفيف وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر **قوله** والله يقول يريد الاحتجاج بالاية على مشروعية القتال فى الفتنة وان فيها الرد على من ترك ذلك كابن عمر رضى الله عنهما فقال ابن عمر ثكلتك امك بكسر الكاف اى عدمتك امك وهو وان كان على صورة الدعاء عليه لكنه ليس مقصودا وقد مرت قصته فى سورة البقرة وهى انه قيل له فى فتنة ابن الزبير رضى الله عنهما ما يمنعك ان تخرج وقال تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال ما قاتلنا حتى لم تكن فتنة والفتنة هو الكفر وكان قتالنا على الكفر وقتالكم على الملك اى فى طلب الملك واشار به الى ما وقع بين مروان ثم عبد الملك ابنه وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وكان راى عبد الله بن عمر ترك القتال فى الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطلة

باب الفتنة التى تموج كموج البحر

ش اى هذا باب فى بيان الفتنة التى تموج كموج البحر قيل اشار به الى ما اخرجه ابن ابى شيبة من طريق عاصم ابن ضمرة عن على رضى الله عنه فى هذه الامة خمس فتن فذكر الاربعة ثم فتنة تموج كموج البحر وهى التى يصبح الناس فيها كالبهائم اى لا عقول لهم **ص** وقال ابن عيينة عن خلف بن حوشب كانوا يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند الفتن وقال امرؤ القيس

الحرب اول ما تكون فتية ... تسعى بزينتها لكل جهول

حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها ... ولت عجوزا غير ذات حليل

شمطاء ينكر لونها وتغيرت ... مكروهة للشم والتقبيل

ش اى قال سفيان بن عيينة عن خلف بالخاء واللام المفتوحتين ابن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة وبالباء الموحدة كان من اهل الكوفة روى عن جماعة من كبار التابعين وادرك بعض الصحابة لكن لا يعلم له رواية عنهم وكان عابدا من عباد اهل الكوفة وثقه العجلى وقال النسائى لا باس به واثنى عليه ابن عيينة وليس له فى البخارى الا هذا الموضع **قوله** كانوا اى السلف **قوله** عند الفتن اى عند نزولها **قوله** وقال امرؤ القيس كذا وقع عند ابى ذر وفى نسخة والمحفوظ ان هذه الابيات لعمرو بن معدى كرب الزبيدى وقد جزم به المبرد فى الكامل وتعليق سفيان هذا وصله البخارى فى التاريخ الصغير عن عبد الله بن محمد المسندى نا سفيان بن عيينة **قوله** فتية بفتح الفاء وكسر التاء المثناة من فوق وتشديد الياء اخر الحروف اى شابة ويجوز فيه الضم الفاء بالتصغير ويجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه خبر وذلك ان الحرب مبتدا واول ما يكون بدل منه وما مصدرية ويكون تامة تقديره اول كونها وفتية خبر المبتدا وقال الكرمانى وجاز فى اول وفتية اربعة اوجه نصبهما ورفعهما ونصب الاول ورفع الثانى والعكس وكان اما ناقصة واما تامة ثم سكت ولم يبين وجه ذلك **قلت** وجه نصبهما ان يكون اول نصبا على الظرف ويكون ناقصة وفتية بالنصب خبرها وقوله الحرب مبتدا وتسعى خبره والتقدير الحرب فى اول احوالها يكون فتية تسعى ووجه رفعهما قد ذكرناه الان ووجه نصب الاول ورفع الثانى ان يكون الاول منصوبا على الظرف وفتية مرفوعا على الخبرية ويكون ناقصة والتقدير الحرب فى اول حالها فتية ووجه العكس ان يكون الاول مبتدا ثانيا او بدلا من الحرب ويكون تامة وقد ضبط بعضهم فى هذا المكان معرفة من يقف عليه **قوله** بزينتها بكسر الزاى وسكون الياء اخر الحروف وبالنون ورواه سيبويه ببزتها بالباء الموحدة والزاى المشددة والبزة اللباس الجيد **قوله** حتى اذا اشتعلت بشين معجمة وعين مهملة يقال اشتعلت النار اذا ارتفع لهيبها واذا يجوز ان تكون ظرفية ويجوز ان تكون شرطية وجوابها قوله ولت **قوله** وشب بالشين المعجمة والباء الموحدة المشددة يقال شبت الحرب اذا اتقدت **قوله** ضرامها بكسر الضاد المعجمة وهو ما اشتعل من الحطب **قوله** غير حليل بفتح الحاء المهملة وكسر اللام وهو الزوج ويروى

بالخاء المعجمة وهو ظاهر قوله شمطا من الشمط بالشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر
الاسود ويجوز في اعرابه النصب على ان تكون صفة للعجوز او يجوز فيه الرفع على ان تكون خبر مبتدا
محذوف اي هي شمطا قوله بيكره على صيغة المجهول ولونها مرفوع به اي بدل حسنها بقبح ووقع في رواية
الحميدي والسهيلي في الروض شمطا جزت راسها قوله مكروهة نصب على الحال من الضمير الذي
في تغيرت والمراد بالتمثيل بهذه الابيات استحضار ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم
فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا تغتروا بظاهر امرها ص حدثنا
عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاسود نا شقيق سمعت حذيفة يقول بينا نحن جلوس عند عمر
رضي الله عنه اذ قال ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال قلت فتنة الرجل في اهله
وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليس على
هذا اسالك ولكن التي تموج كموج البحر قال ليس عليك منها باس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا
مغلقا فقال عمر رضي الله عنه ايكسر الباب ام يفتح قال بل يكسر قال عمر رضي الله عنه اذا لا يغلق ابدا
قلت اجل قلنا لحذيفة كان عمر يعلم الباب قال نعم كما اعلم ان دون غد ليلة وذلك اني حدثته حديثا
ليس بالاغاليط فهبنا ان نساله من الباب فامرنا مسروقا فساله فقال من الباب قال عمر مطابقته
للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن
سلمة عن حذيفة بن اليمان والحديث مضى في الصلاة في باب المواقيت مطولا وفي الزكاة عن قتيبة
عن جرير وفي الصوم عن علي بن عبد الله ومضى الكلام فيه قوله ليس عليك في رواية الكشميهني ليس
عليكم بالجمع قوله بينك وبينها بابا مغلقا قيل قال اولا هذا ثم قال اخرا هو الباب واجيب بان
المراد زمانك وحياتك وبينها اول الباب بدل عمر وهو بين الفتنة وبين نفسه قوله ايكسر الباب
ام يفتح قال ابن بطال اشار بالكسر الى قتل عمر وبالفتح الى موته وقال عمر اذا كان بالقتل فلا تسكن
الفتنة ابدا قوله كما اعلم ان دون غد ليلة اي علما ضروريا قوله بالاغاليط جمع اغلوطة وهي الكلام
الذي يغلط به ويغالط فيه قوله فامرنا اي قلنا او طلبنا وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو والاستعلاء
ص حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر عن شريك بن عبد الله عن سعيد بن المسيب
عن ابي موسى الاشعري قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما الى حائط من حوائط المدينة لحاجته وخرجت
في اثره فلما دخل الحائط جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يامرني فذهب
النبي صلى الله عليه وسلم وجلس على قف البير فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير فجاء ابو بكر رضي الله عنه
يستاذن عليه ليدخل فقلت كما انت حتى استاذن لك فوقف فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا نبي الله ابو بكر يستاذن عليك قال ائذن له وبشره بالجنة فدخل فجاء عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم
فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير فجاء عمر رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن لك فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه
ودلاهما في البير فامتلا القف فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى
استاذن لك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه فدخل فلم يجد معهم
مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البير فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البير فجعلت اتمنى اخا
لي وادعو الله ان ياتي قال ابن المسيب فتاولت ذلك قبورهم اجتمعت ههنا وانفرد عثمان مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهذا من جملة الفتن التي تموج كموج البحر ولهذا
خصه عليه السلام بالبلاء ولم يذكر ما جرى على عمر رضي الله عنه لانه لم يمتحن مثل ما امتحن عثمان من
التسلط عليه ومطالبة خلع الامامة والدخول على حرمه ونسبة القبائح اليه وشريك بن عبد الله هو ابن
ابي نمر ولم يخرج البخاري عن شريك بن عبد الله النخعي القاضي شيئا والحديث مضى في فضل ابي بكر رضي
الله عنه عن محمد بن مسكين واخرجه مسلم في الفضائل عن محمد بن مسكين ايضا قوله الى حائط هو
بستان اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة قوله ولم يامرني اي
بان اكون بوابا وقال الداودي في الرواية الاخرى امرني بحفظ الباب وهو اختلاف ليس بمحفوظ الا انهما
رد عليه بامكان الجمع بانه فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استاذن اولا لابي بكر وكان عليه السلام
كشف عن ساقيه بحفظ الباب قوله على قف البير في رواية الكشميهني وجلس في قف البير والقف
ما ارتفع من متن الارض وقال الداودي ما حول البير وقال الكرماني القف بضم القاف وهو البنا حول

البير وحجرة في وسطها او شفيرها ومصبها قوله ودلاهما اي ارسلهما فيها قوله كما انت اي قف
وانت كما انت عليه قوله ومعها بلاء هو البلية التي صار بها شهيدا الدار قوله فتاولتها اسم مكان فيها
واسم فاعل كسرا قوله فتاولت في رواية الكشميهني فاولت اي فسرت ذلك بقبورهم وذلك من جهة
كونهما مصاحبين له مجتمعين عند الحضرة المباركة التي هي اشرف البقاع على وجه الارض لا من جهة ان
احدهما عن اليمين والاخر عن اليسار قوله وانفرد عثمان يعني لم يدفن معهما ودفن في البقيع ص حدثنا
بشر بن خالد اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت ابا وائل قيل لاسامة الا تكلم هذا قال
قد كلمته ما دون ان افتح بابا اكون اول من يفتحه وما انا بالذي اقول لرجل بعد ان يكون اميرا على رجلين انت
خير بعد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار
برحاه فيطيف به اهل النار فيقولون اي فلان الست كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول اني كنت
امر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ مما استنبط من كلام
اسامة وهو انه لم يرد فتح باب المجاهرة بالتكبير على الامام لما يخشى من عاقبة ذلك من كونه فتنة ربما تؤول
الى ان تموج كموج البحر وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد اليشكري وسليمان هو
الاعمش وابو وائل شقيق بن سلمة واسامة هو ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في
صفة النار عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم في اخر الكتاب عن يحيى بن يحيى قوله قيل لاسامة الا تكلم هذا
لم يبين من هو القائل لاسامة الا تكلم هذا ولا المشار اليه بقوله هذا من هو وقد بين في رواية مسلم
فقيل له الا تدخل على عثمان رضي الله عنه فتكلمه في شان الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر وقال
الكرماني ان لا تكلم فيما يقع بين الناس من الغيبة والسعي في اطفا نائرتها قوله قال قد كلمته ما دون
ان افتح بابا اي كلمته شيئا دون ان افتح بابا من ابواب الفتن اي كلمته على سبيل المصلحة والادب والسر بدون
ان يكون فيه تهييج للفتنة ونحوها وكلمة ما موصوفة او موصولة قوله اكون اول من يفتحه في رواية الكشميهني
اول من فتحه بصيغة الماضي قوله ابتخيره في رواية الكشميهني ايت خيرا بكسر الهمزة والتاء بصيغة الامر من
الايتا وخيرا بالنصب على المفعولية قوله يجا برجل على صيغة المجهول وكذلك فيطرح قوله فيطحن [illegible]
المعلوم قوله كطحن الحمار في رواية الكشميهني كما يطحن الحمار قوله فيطيف به اهل النار اي يجتمعون حوله
يقال اطاف بالقوم اذا حلقوا حوله حلقة قوله اي فلان يعني يا فلان فان قلت ما مناسبة ذكر
اسامة هذا الحديث هنا قلت ذكره ليتبرا مما ظنوا به من سكوته عن عثمان في اخيه وقال قد كلمته
سرا دون ان افتح باب الانكار على الائمة خشية ان تفترق الكلمة ثم عرفهم بانه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصح
له في السر جهده ص باب ش كذا وقع لفظ باب من غير ترجمة وسقط لابن بطال وقد
ذكرنا غير مرة ان هذا كالفصل لما قبله من الكتاب ولا يعرب الا اذا قلنا هذا باب لان الاعراب لا يكون الا في
المركب ص حدثنا عثمان بن الهيثم نا عوف عن الحسن عن ابي بكرة قال لقد نفعني الله بكلمة
ايام الجمل لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا ملكوا ابنة كسرى قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة
ش مطابقته للكتاب من حيث ان ايام الجمل كانت فتنة شديدة ووقعتها مشهورة كانت بين علي وعائشة
رضي الله عنهما وسميت وقعة الجمل لان عائشة كانت على جمل وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء
اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة وعوف هو الاعرابي والحسن هو البصري كلهم بصريون والحديث مضى في
المغازي قوله لقد نفعني الله اخرج الترمذي والنسائي عن ابي بكرة بلفظ عصمني الله بشي سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ان فارسا مصروف في النسخ وقال ابن مالك الصواب عدم الصرف
وقال الكرماني هو يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني
جاز الامران قوله ابنة كسرى هي بنت شيرويه ولد اي ابرويز بن هرمز وقال الكرماني كسرى بكسر الكاف وفتحها
ابن قباذ بضم القاف وتخفيف الباء الموحدة واسم بنته بوران بضم الباء الموحدة وبالراء والنون وكانت
مدة ملكها سنة وستة اشهر قوله لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة قوله قوم مرفوع لانه فاعل لن يفلح
وامراة نصب على المفعولية وفي رواية حميد ولي امرهم امراة بالرفع لانه فاعل ولي وامرهم بالنصب
على المفعولية واحتج به من منع قضاء المراة وهو قول الجمهور وخالف الطبري فقال يجوز ان تقضي فيما
تقبل شهادتها فيه واطلق بعض المالكية الجواز ص حدثنا عبد الله بن محمد نا يحيى بن ادم نا ابو بكر
ابن عياش نا ابو حصين نا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدي قال لما سار طلحة والزبير وعائشة رضي
الله عنهم الى البصرة بعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي رضي الله عنهم فقدما علينا الكوفة فصعد

المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في اعلاه وقام عمار اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول ان عايشة قد سارت الى البصرة والله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم اياه تطيعون ام هي شر مطابقته للحديث السابق من حيث المعنى فالمطابق للمطابق للشي مطابق لذلك الشي وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ويحيى بن ادم بن سليمان الكوفي صاحب الثوري وابو بكر بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد اليا اخر الحروف وبالشين المعجمة المقرى وابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين اسمه عثمان بن عاصم الاسدي وابو مريم عبد الله بن زياد بكسر الزاي وتخفيف اليا اخر الحروف الاسدي الكوفي وثقه العجلي والدارقطني وما له في البخاري الا هذا الحديث قوله لما سار طلحة هو ابن عبيد الله احد العشرة والزبير هو ابن العوام احد العشرة وعايشة ام المومنين رضي الله عنهم واصل ذلك ان عايشة كانت بمكة لما قتل عثمان ولما بلغها من الخبر قامت في الناس تحضهم على القيام بطلب دم عثمان وطاوعوها على ذلك واتفق رايهم في التوجه الى البصرة ثم خرجوا في سنة ست وثلثين في الف من الفرسان من اهل مكة والمدينة وتلاحق بهم اخرون فصاروا الى ثلثة الاف وكانت عايشة على جمل اسمه عسكر اشتراه يعلى بن امية من رجل من عرينة بمائتي دينار فدفعه الى عايشة وكان علي رضي الله عنه في المدينة ولما بلغه الخبر خرج في اربعة الاف فيهم اربعمائة ممن بايعوا تحت الشجرة وثمانمائة من الانصار وبعث عمار بن ياسر وابنه الحسن بن علي فقدما الكوفة وهو الذي ذكره البخاري بعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي فقدما الكوفة الى اخر ما قال فصعد المنبر يعني عمار والحسن صعدا المنبر بجامع الكوفة فكان الحسن بن علي فوق المنبر لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فسمعت عمارا القايل ابو مريم الراوي يقول سمعت عمارا يقول ان عايشة قد سارت الى البصرة والله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة اراد بذلك عمار رضي الله عنه ان الصواب مع علي رضي الله عنه وان صدرت هذه الحركة من عايشة فانها بذلك لم تخرج عن الاسلام ولا عن كون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ولكن الله ابتلاكم ليعلم على صيغة المجهول اي المميز قوله اياه الضمير يرجع الى علي رضي الله عنه تطيعون قوله ام هي اي ام تطيعون هي يعني عايشة ووقع في رواية ابن ابي شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها هذا وانها والله زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا بها ليعلم اياه نطيع او اياها انتهى انما قال هي وكان المناسب ان يقول اياها لان الضماير تقوم بعضها مقام البعض والذي يفهم من كلام الشراح ان قوله ليعلم على بناء المعلوم فلذلك قال الكرماني فان قلت الله تعالى عالم ابدا وازلا بما كان وما هو كاين وسيكون قلت المراد به العلم الوقوعي او تعلق العلم او اطلاقه على سبيل المجاز على التمييز لان التمييز لازم للعلم انتهى ثم ان وقوع الحرب بين الطايفتين كان في النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلثين ولما تواثب الفريقان بعد استقرارهم في البصرة وكان مع علي نحو من عشرين الفا ومع عايشة نحو من ثلثين الفا كانت الغلبة لعسكر علي وقال الزهري ما شوهدت وقعة مثلها فني فيها الكماة من فرسان مضر وهرب ابن الزبير فقتل بوادي السباع وجا طلحة سهم غرب فحملوه الى البصرة ومات وحكى سيف عن محمد وطلحة قالا كان قتلى الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب عايشة وقيل قتل من اصحاب عايشة ثمانية الاف ومن اهل الكوفة خمسة الاف وقيل سبعون شيخا من بني عدي كلهم قد قرءوا القران سوى الشباب

ص باب

ش وقع هذا بغير ترجمة في رواية النسفي وكذا للاسمعيلي وسقط في رواية الباقين لان فيه الحديث الذي قبله وان كان فيه زيادة في القصة ص حدثنا ابو نعيم نا ابن غنية عن الحكم عن ابي وايل قام عمار على منبر الكوفة فذكر عايشة وذكر مسيرها وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم ولكنها مما ابتليتم ش ابو نعيم الفضل بن دكين وابن غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد اليا اخر الحروف وهو عبد الملك بن حميد الكوفي اصله من اصبهان وليس له في البخاري الا هذا الحديث والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابو وايل شقيق ابن سلمة قوله قام عمار على منبر الكوفة وهذا طرف من الحديث الذي قبله واراد البخاري بايراده تقوية الحديث ابي مريم لكونه مما انفرد عنه ابو حصين قوله ولكنها اي ولكن عايشة قوله مما ابتليتم على صيغة المجهول اي امتحنتم بها ص حدثنا بدل المحبر نا شعبة اخبرني عمرو سمعت ابا وايل يقول دخل ابو موسى وابو مسعود على عمار حيث بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم فقالا ما رايناك اتيت امرا اكره عندنا في اسراعك في هذا الامر منذ اسلمت فقال

عمار ما رايت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي من ابطايكما عن هذا الامر وكساهما حلة حلة ثم راحوا الى المسجد ش بدل بفتح البا الموحدة والدال المهملة ابن المحبر بضم الميم وفتح الحا المهملة وتشديد البا الموحدة وبالرا من التحبير اليربوعي البصري وقيل الواسطي وهو من افراده وعمرو هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الرا وابو وايل شقيق بن سلمة وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس وابو مسعود عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وبالبا الموحدة ابن عامر البدري الانصاري قوله حيث بعثه علي في رواية الكشميهني حين بعثه قوله يستنفرهم اي يطلب منهم الخروج لعلي على عايشة وفي رواية الاسماعيلي يستنفر اهل الكوفة الى اهل البصرة قوله فقالا اي ابو موسى وابو مسعود قوله ما رايناك الخطاب لعمار ويحتمل كل منهما الابطا والاسراع بالنسبة لما يعتقده والبا في ظاهر قوله وكساهما اي كسا ابو موسى والدليل على ان الذي كسى ابو موسى مسعود ما صرح به في الرواية الاتية وان كان الضمير المرفوع في كساهما ههنا محتملا وكان ابو مسعود موسرا جوادا وقال ابن بطال كان اجتماعهم عند ابي مسعود في يوم الجمعة فكسى عمارا حلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسو ابا موسى فكسى ابا موسى ايضا والحلة اسم لثوبين من اي ثوب كان ازار ورداء قوله ثم راحوا الى المسجد اي ثم راح عمار وابو موسى وابو عقبة الى المسجد الجامع بالكوفة ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق بن سلمة كنت جالسا مع ابي مسعود وابي موسى وعمار رضي الله عنهم فقال ابو مسعود ما من اصحابك احد الا لو شيت لقلت فيه غيرك وما رايت منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من استسراعك في هذا الامر فقال عمار يا ابا مسعود وما رايت منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبتما النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطايكما في هذا الامر فقال ابو مسعود وكان موسرا يا غلام هات حلتين فاعطى احداهما ابا موسى والاخرى عمارا وقال روحا فيه الى المسجد ش عبدان لقب عبد الله بن عثمان وابو حمزة بالحا المهملة والزاي محمد ابن ميمون والاعمش سليمان وشقيق بن سلمة ابو وايل قوله لقلت فيه اي لقدحت فيه بوجه من الوجوه قوله اعيب افعل التفضيل من العيب وفيه رد على النحاة حيث قالوا افعل التفضيل من الالوان والعيوب لا يستعمل من لفظه قال الكرماني الابطا فيه كيف يكون عيبا قلت لانه تاخر عن مقتضى فاصلحوا بين اخويكم

ص باب اذا انزل الله بقوم عذابا

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا انزل الله بقوم عذابا وجواب اذا محذوف اكتفي به بما ذكر في الحديث ص حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن عثمان هو عبدان المذكور فيما قبل الباب وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والزهري هو محمد بن مسلم وحمزة بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن حرملة قوله من كان فيهم كلمة من من صيغ العموم يعني يصيب الصالحين منهم ايضا لكن يبعثون يوم القيامة على حسب اعمالهم فيثاب الصالح بذلك لانه كان تمحيصا له وبعاقب غيره

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي ان ابني هذا لسيد

ولعل الله ان يصلح به بين فيتين من المسلمين ش اي هذا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله لسيد اللام فيه للتاكيد وفي رواية المروزي والكشميهني سيد بغير لام ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان نا اسرايل ابو موسى ولقيته بالكوفة وجا الى ابن شبرمة فقال ادخلني على عيسى فاعظه فكان ابن شبرمة خاف عليه فلم يفعل قال حدثنا الحسن قال لما سار الحسن بن علي الى معاوية بالكتايب قال عمرو بن العاص لمعاوية ارى كتيبة لا تولي حتى تدبر اخراها قال معاوية من لذراري المسلمين قال انا فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة نلقاه فنقول له الصلح قال الحسن

ولقد سمعت ابا بكرة قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا
سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن
المديني وسفيان هو ابن عيينة واسرائيل هو ابن موسى وكنيته ابو موسى وهو ممن وافقت كنيته اسم ابيه
وهو بصري كان يسافر في التجارة الى الهند واقام بها مدة ولقيته بالكوفة قائل هذا سفيان والجملة
حالية قوله وجاء الى ابن شبرمة هو عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر المنصور ومات في زمنه
سنة اربع واربعين ومائة وكان شاعرا عفيفا فقيها قوله فقال ادخلني على عيسى فاعظه عيسى
هو ابن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور وكان اميرا على الكوفة اذ ذاك واعظه
بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الظاء المعجمة من الوعظ قوله فكانه بالتشديد اي فكان ابن
شبرمة خاف عليه اي على اسرائيل فلم يفعل اي فلم يدخله على عيسى بن موسى ولعل سبب خوفه عليه انه كان
صداعا بالحق فخشي انه لا يتلطف بعيسى فيبطش به لما عنده من عزة الشباب وعزة الملك وفيه
دلالة على ان من خاف على نفسه سقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله بالكتائب جمع كتيبة
على وزن عظيمة وهي طائفة من الجيش تجتمع وهي فعيلة بمعنى مفعولة لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل
كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه قوله لا تولي بالتشديد اي لا تدبر حتى تدبر اخراها اي الكتيبة
اي لخصومهم قوله قال معاوية من لذراري المسلمين اي من يكفل لهم حينئذ والذراري بالتشديد
والتخفيف جمع ذرية قوله فقال عبد الله بن عامر اي ابن كريز مصغر الكرز بالراء والزاي العبشمي وعبد
الرحمن بن سمرة نلقاه ونجتمع به ونقول له نحن نطلب الصلح وهذا ظاهر انهما بدءا بذلك والذي تقدم
في كتاب الصلح ان معاوية هو الذي بعثهما ويمكن الجمع بانهما عرضا انفسهما فوافقهما واخر الامر وقع
الصلاة فقيل في سنة اربع وقيل في سنة احدى واربعين والاصح انه تم في هذه السنة ولهذا كان يقال
له عام الجماعة لاجتماع الكلمة فيه على معاوية قوله قال اي الحسن البصري وهو موصول بالسند المتقدم
قوله ولقد سمعت ابا بكرة هو نفيع بن الحارث الثقفي وفيه تصريح بسماع الحسن عن ابي بكرة قوله
ابني هذا اطلق الابن على ابن البنت قوله ولعل الله استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجا
والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله يحدث قوله فئتين زاد عبد الله بن محمد في روايته
عظيمتين وحديث الحسن هذا قد مضى في كتاب الصلح باتم منه وفيه من الفوائد علم من اعلام النبوة
ومنقبة للحسن بن علي لانه ترك الخلافة لا لعلة ولا لذلة ولا لقلة بل لحقن دماء المسلمين
وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولي كل منهما الخلافة وسعد
ابن ابي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما بدريان قاله ابن التين وفيه جواز خلع الخليفة نفسه
اذا راى في ذلك صلاحا للمسلمين وجواز اخذ المال على ذلك واعطائه بعد استيفاء شرائطه بان
يكون المنزول له اولى من النازل وان يكون المبذول من مال النازل ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
قال قال عمرو اخبرني محمد بن علي ان حرملة مولى اسامة اخبره قال عمرو وقد رايت حرملة قال ارسلني
اسامة الى علي وقال انه سيسألك الان فيقول ما خلف صاحبك فقل له يقول لك لو كنت في
شدق الاسد لاحببت ان اكون معك فيه ولكن هذا امر لم اره فلم يعطني شيئا فذهبت الى حسن
وحسين وابن جعفر رضي الله عنهم فاوقروا لي راحلتي ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله
فذهبت الى حسن الخ فان فيه دلالة على غاية كرم الحسن وسيادته لان الكريم يصلح ان يكون سيدا
واخرجه عن علي بن عبد الله بن المديني عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن الحسين
ابن علي ابي جعفر الباقر عن حرملة مولى اسامة بن زيد وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق عمرو
وابو جعفر وحرملة وهذا الحديث من افراده قوله ارسلني اسامة الى علي اي من المدينة الى علي وهو بالكوفة
ولم يذكر مضمون الرسالة ولكن قوله فلم يعطني شيئا دل على انه كان ارسله يسأل عليا شيئا من المال
قوله وقال انه اي وقال اسامة لحرملة انه اي ان عليا سيسألك الان فيقول ما خلف صاحبك
اي ما السبب في تخلفه عن مساعدتي قوله فقل له اي لعلي يقول لك اسامة لو كنت في شدق الاسد
وهو بكسر الشين المعجمة ويجوز فتحها وسكون الدال المهملة وبالقاف وهو جانب الفم من داخل
ولكل فم شدقان اليهما ينتهي شق الفم وهذا الكلام كناية عن الموافقة في حالة الموت لان الذي
يفترسه الاسد يجعله في شدقه في عداد من هلك قوله ولكن هذا امر لم اره يعني قتال المسلمين
وكان قد تخلف لاجل كراهته قتال المسلمين وسببه انه لما قتل مرداسا وعاتبه النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم على ذلك قرر على نفسه ان لا يقاتل مسلما قوله فلم يعطني شيئا هذه الفاء فاء الفصيحة
والتقدير فذهبت الى علي رضي الله عنه فبلغته ذلك فلم يعطني شيئا قوله فاوقروا لي راحلتي اي حملوا الى
على راحلتي ما اطاقت حمله ولم يعين جنس ما اعطوه ولا نوعه والراحلة الناقة التي صلحت للركوب
من الابل ذكرا كان او انثى واكثر ما يطلق الوقر بكسر الواو على ما يحمل البغل والحمار واما حمل البعير فيقال
له الوسق

ص باب اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه

ش اي هذا باب فيه اذا قال احد عند قوم شيئا ثم خرج من عندهم فقال بخلاف ما قاله وفي التوضيح
معنى الترجمة انما هو في خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية ورجوعهم عن بيعته وما قالوا له وقالوا
بغير حضرته خلاف ما قالوا بحضرته ص حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال لما خلع اهل
المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب
لكل غادر لواء يوم القيامة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله واني لا اعلم
غدرا اعظم من ان يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال واني لا اعلم احدا منكم
خلعه ولا تابع في هذا الامر الا كانت الفيصل بيني وبينه ش مطابقته للترجمة من حيث ان في
القول في الغيبة بخلاف ما في الحضور نوع غدر وايوب هو السختياني والحديث مضى في الجزية
واخرجه مسلم في المغازي عن ابي الربيع قوله حشمه اي خاصته الذين يغضبون له قوله لكل غادر
من الغدر وهو ترك الوفاء بالعهد قوله لواء اي راية قوله وانا قد بايعنا هذا الرجل اي يزيد
قوله على بيع الله ورسوله اي على شرط ما امر الله من البيعة قوله من ان يبايع من المبايعة واصله
من البيعة وهي الصفقة من البيع وذلك ان من بايع سلطانه فقد اعطاه الطاعة واخذ منه
العطية فاشبهت البيع الذي فيه المعاوضة من اخذ وعطاء قوله ثم ينصب له القتال
بفتح اوله وفي رواية مؤمل نصب له يقاتله قوله ولا اعلم احدا منكم خلعه اي يزيد على الخلافة
ولم يبايعه فيها قوله ولا تابع بالتاء المثناة من فوق كذا قاله الكرماني قلت هذا
قول الاكثرين وفي رواية الكشميهني ولا بايع بالباء الموحدة والياء آخر الحروف قوله الا
كانت الفيصل انما انث كانت باعتبار الخلعة والمتابعة وروي الا كان بالتذكير وهو الاصل
والفيصل بفتح الصاد الحاجز والفارق والقاطع وقيل هو بمعنى القطع والياء فيه زائدة لانه من
الفصل وهو القطع يقال فصل الشيء قطعه ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو شهاب عن عوف
عن ابي المنهال قال لما كان ابن زياد ومروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء بالبصرة
فانطلقت مع ابي الى ابي برزة الاسلمي حتى دخلنا عليه في داره وهو جالس في ظل علية له من قصب
فجلسنا اليه فانشأ ابي يستطعمه الحديث فقال يا ابا برزة الا ترى ما وقع فيه الناس
فاول شيء سمعته تكلم به اني احتسبت عند الله اني اصبحت ساخطا على احياء قريش انكم يا معشر
العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان الله انقذكم بالاسلام وبمحمد صلى
الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون وهذه الدنيا التي افسدت بينكم ان ذاك الذي بالشام والله
ان يقاتل الا على الدنيا ش مطابقته للترجمة من حيث ان الذين عابهم ابو برزة كانوا يظهرون
انهم يقاتلون لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا
واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم
ايضا وابو شهاب هو عبد ربه بن نافع المدائني الحناط بالحاء المهملة والنون وهو ابو شهاب الاصغر
وعوف هو المشهور بالاعرابي وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة قوله
لما كان ابن زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن ابي سفيان الاموي بالاستلحاق ومروان
هو ابن الحكم بن ابي العاص ابن عم عثمان رضي الله عنه والواو فيه للحال قوله ووثب ابن الزبير اي وثب
على الخلافة عبد الله بن الزبير ظاهر الكلام ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان
بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام حذف وتحريره ما وقع عند الاسماعيلي من طريق يزيد
ابن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن اخرج ابن زياد يعني من البصرة ووثب
مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب الذين يدعون القراء بالبصرة غم ابي غما شديدا

ونصحح فاوقع زياد لما اخرج من البصرة توجه الى الشام فقام مع مروان **قلت** فلذلك وقع الواو في بعض النسخ قبل قوله وثب ابن الزبير ووقع في بعضها بدون زيادة الواو **فان قلت** ما جواب لما في قوله لما كان ابن زياد ومروان بالشام **قلت** على عدم زيادة الواو هو قوله وثب وعلى تقدير وجود الواو يكون الجواب **قوله** فانطلقت مع ابي والفاء قد تدخل على الجواب كقوله تعالى فلما نجاهم الى البر فمنهم مقتصد **قوله** ووثب القراء بالبصرة والقراء جمع قارئ وهم طائفة يسموا انفسهم توابين لتوبتهم وندامتهم على ترك مساعدة الحسين رضي الله عنه وكان اميرهم سليمان بن صرد بالصاد المهملة المضمومة وفتح الراء الخزاعي كان فاضلا قاريا عابدا وكان دعواهم انا نطلب دم الحسين رضي الله عنه وكان اميرهم ولا يريد الا الثارة غلبوا على البصرة ونواحيها وهذا كله عند موت معاوية بن يزيد بن معاوية **قوله** فانطلقت مع ابي قائله ابو المنهال واسمه سلامة الرياحي **قوله** الى ابي برزة بفتح الباء الموحدة واسكان الراء وبالزاي واسمه نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الاسلمي الصحابي غزا خراسان ومات بها **قوله** وهو جالس المراد به الحال **قوله** في ظل علية بضم العين المهملة وكسرها وتشديد اللام والياء آخر الحروف وهي الغرفة وتجمع على علالي واصل علية عليوة فابدلت الواو ياء وادغمت الياء في الياء **قوله** فانشا ابي يستطعمه الحديث اي يستفتحه ويطلب منه التحديث **قوله** فقوله يا ابا برزة بتخفيف الواو للتخفيف **قوله** اني احتسبت عند الله اي تقربت اليه وفي رواية الكشميهني اني احتسب قيل معناه انه يطلب بسخطه على الطوائف المذكورين من الله الاجر على ذلك لان الحب في الله والبغض في الله من الايمان **قوله** ساخطا ويروى لايما **قوله** على احياء قريش اي على قبائلهم **قوله** انكم معشر العرب في رواية ابن المبارك العرب **قوله** كنتم على الحال الذي علمتم في رواية يزيد بن زريع على الحال التي كنتم عليها في جاهليتكم **قوله** حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية **قوله** ان ذاك الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله ان يقاتل اي ما يقاتل الا على الدنيا **ص** وان ذاك الذي بمكة والله ان يقاتل الا على الدنيا وان هؤلاء الذين بين اظهركم والله ان يقاتلون الا على الدنيا **ش** هذا ايضا من جملة كلام ابي برزة لا يوجد الا في بعض النسخ **قوله** وان ذاك الذي بمكة اراد به عبد الله بن الزبير **قوله** وان هؤلاء الذين بين اظهركم اراد بهم القراء توضحه رواية ابن المبارك ان الذين حولكم الذين يزعمون انهم قراؤكم **قوله** ان بكسر الهمزة وسكون النون بعد قوله والله كلمة النفي **ص** حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن ابي وائل عن حذيفة بن اليمان ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس بخلاف ما بدلوه من الطاعة حين بايعوا ولاة واصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف الاسدي الكوفي يقال له بياع السابوري بضم الباء الموحدة وابو وائل هو شقيق بن سلمة والحديث اخرجه النسائي في التفسير عن اسحق بن ابراهيم **قوله** على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يتعلق بمقدر نحو كانوا بين اذ لا يجوز ان يقال هو متعلق بالضمير القائم مقام المنافقين اذ الضمير لا يعمل وقيل انما كان سرا لان سرهم لا يتعدى الى غيرهم وقال ابن التين اراد بهم انهم اظهروا من الشر ما لم يظهروا اولئك غير انهم لم يصرحوا بالكفر انما هو النفث يلقونه بافواههم فكانوا يعرفون به **ص** حدثنا خلاد حدثنا مسعر عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي الشعثاء عن حذيفة قال انما كان النفاق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان المنافقين في هذا اليوم قاتلوا بكلمة الاسلام بعد ان ولدوا فيه وعلى فطرته ثم اظهروا كفرا فصاروا مرتدا فدخل في الترجمة من جهة تولية المختلفين وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة ابن يحيى ابن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن كدام الكوفي وحبيب ضد العدو واسم ابي ثابت قيس بن دينار الكوفي وابو الشعثاء بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وبالثاء المثلثة مؤنث الاشعث واسمه سليم مصغر سلم ابن اسود المحاربي قيل ليس في الكتب الستة لابي الشعثاء عن حذيفة الا هذا الحديث معنعنا **قوله** انما كان النفاق اي موجودا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان كذا في رواية الاكثرين وفي رواية فانما هو الكفر والايمان وكذا حكى الحميدي في جمعه انهما روايتان **قوله** انما هو الكفر لان المسلم اذا ابطن الكفر صار مرتدا هذا ظاهره لكن قيل غرضه ان التخلف عن بيعة الامام جاهلية ولا جاهلية في الاسلام او هو تفرق وقال تعالى ولا تفرقوا او هو بين مستور اليوم فهو الكفر بعد الايمان

باب لا تقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور

ش اي هذا باب فيه لا تقوم الساعة حتى يغبط على صيغة المجهول الغبط تمني مثل حال المغبوط من غير ارادة زوالها عنه بخلاف الحسد فان الحاسد يتمنى زوال النعمة عن المحسود تقول غبطته اغبطه غبطا وغبطة والغبط اهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن انما هو لخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي والمنكر **ص** حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن ابي اويس اسمه عبد الله وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه في الفتن عن قتيبة **قوله** يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا وقد ذكر الوجه في ذلك الآن وعن ابن مسعود قال سيأتي عليكم زمان لو وجد احدكم فيه الموت يباع لاشتراه

باب تغيير الزمان حتى يعبدوا الاوثان

ش اي هذا باب في بيان تغيير الزمان عن حاله الاول **قوله** حتى يعبدوا الاوثان وسقوط النون فيه من غير جازم ويروى حتى تعبد الاوثان وهو جمع وثن وهو كل ما له جثة معمولة من جواهر الارض ومن الخشب والحجارة كصورة الآدمي يعمل وينصب فيعبد والصنم الصورة بلا جثة ومنهم من لم يفرق بينهما **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب اخبرني ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس على ذي الخلصة وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لان ذا الخلصة اسم صنم الدوس وعبادتهم اياها تغيير الزمان وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والزهري محمد بن مسلم والحديث من افراده **قوله** اخبرني ابو هريرة ويروى ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **قوله** حتى يضطرب اي يضطرب بعضها بعضا قال ابن التين فيه الاخبار بان نساء دوس يركبن الدواب من البلدان الى الصنم المذكور فهو المراد باضطراب الياتهن والاليات بفتح الهمزة واللام جمع الية وهي العجيزة وجمعها اعجاز وقال الكرماني معناه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اعجاز نسائهم من الطواف حول ذي الخلصة اي حتى يكفرن ويرجعن الى عبادة الاصنام **قوله** طاغية دوس بفتح الدال قبيلة ابي هريرة وذو الخلصة بفتح الخاء المعجمة وفتح اللام وقيل بسكونها وقيل بضمها وهو موضع ببلاد دوس كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة والطاغية الصنم ولفظ البخاري يشعر بان ذا الخلصة هي الطاغية نفسها الا ان يقال كلمة فيها او كلمة اي محذوفة لكن تقدم في كتاب الجهاد في باب حرق الدور انه بيت في خثعم تسمى كعبة اليمانية **ص** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان سوق رجل من قحطان الناس انما يكون في تغيير الزمان وتبديل احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من رهط الشرف الذين جعل الله فيهم الخلافة ولا من اهل النبوة وبهذا يرد على الاسماعيلي في قوله هذا ليس من ترجمة الباب في شيء وسليمان هو ابن بلال وثور بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد الديلي وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف اسمه سالم والسند كله مدنيون والحديث قد مضى في مناقب قريش واخرجه مسلم في الفتن عن قتيبة به **قوله** من قحطان هو قبيلة وهو ابو اليمن وقال الرشاطي قحطان بن عابر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح وقال القرطبي قوله يسوق الناس بعصاه كناية عن غلبته عليهم وانقيادهم له ولم يرد نفس العصا وقيل انه يسوقهم بعصاه حقيقة كما يساق الابل والماشية لشدة عنفه على الناس

باب خروج النار

ش اي هذا باب في بيان خروج النار من ارض الحجاز **ص** وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة هذا التعليق وصله في اسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد عن انس ولفظه واما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب ووصله في احاديث الانبياء عليهم السلام من وجه آخر عن حميد والاشراط العلامات واحدها شرط بفتحتين وقال ابن التين يريد بقوله اول اشراط الساعة انها تخرج من اليمن حتى تودي بهم الى بيت المقدس **فان قلت** جاء في حديث حذيفة بن اسيد لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات

فقد بها وعد في الاول خروج الدجال وفي اخره واخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم وفي التوضيح وقد جاء في حديث ان النار اخر اشراط الساعة **قلت** يجوز ان يقال لعل واحدا ول لتقارب بعضه من بعض او ان الاول امر نسبي يطلق على ما بعده باعتبار الذي يليه **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب اخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل ببصرى **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله عن قريب ذكروا والحديث من افراده **قوله** قال قال سعيد بن المسيب في رواية ابي نعيم عن سعيد بن المسيب **قوله** نار من ارض الحجاز قال القرطبي في التذكرة خرجت نار بالحجاز بالمدينة وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الاربعا بعد العتمة الثالث من جمادى الاخرة سنة سبع وخمسين وستمائة واستمرت الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت النار بقريظة بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط عليه شراريف وابراج ومواذن ويرى رجال يقودونها لا تمر على جبل الا دكته واذابته ويخرج من مجموع ذلك مثل النهر احمر وازرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور بين يديه وينتهي الى محيط الركب العراقي واجتمع في ذلك ردم صار كالجبل العظيم فانتهت النار الى قرب المدينة ومع ذلك فكان يأتي المدينة نسيم بارد وشوهد لهذه النار غليان كغليان البحر وقال بعض اصحابنا رايتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة ايام وسمعت انها رؤيت من مكة ومن جبال بصرى وقال النووي تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع اهل الشام وقال ابو شامة في ذيل الروضتين وردت في اوائل شعبان سنة اربع وخمسين كتب من المدينة فيها شرح امر عظيم حدث بها فيه تصديق لما في الصحيحين فذكر هذا الحديث وفي بعض الكتب ظهر في اول جمعة من جمادى الاخرة في شرقي المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الارض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل احد وفي كتاب اخر على وجه الارض ويخرج منه مهاد وجبال صغار وفي كتاب اخر ظهر ضوءها الى ان راوها من مكة **قوله** تضيء اعناق الابل تضيء فعل والاعناق الابل مفعوله وتضيء ياتي لازما ومتعديا **قوله** ببصرى بضم الباء الموحدة واسكان الصاد المهملة وبالراء مقصورا مدينة معروفة وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق

ص

ص حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي نا عقبة بن خالد نا عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن جده حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا قال عقبة وحدثنا عبيد الله نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال يحسر عن جبل من ذهب **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه ذكر عقيب الحديث السابق وبينهما مناسبة في كون كل منهما من اشراط الساعة فالمناسب للمناسب للشيء مناسب لذلك الشيء وشيخه عبد الله بن سعيد هو ابو سعيد الاشج مشهور بكنيته وصفته وهو من الطبقة الوسطى الثالثة من شيوخ البخاري وعاش بعد البخاري سنة واحدة ومات سنة سبع وخمسين ومائتين وعقبة بالقاف ابن خالد السكوني وعبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه المشهور بالعمري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الانصاري والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن سهل بن عثمان عن عقبة واخرجه ابو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة جميعا عن ابي سعيد عبد الله بن سعيد الاشج به **قوله** عن جده حفص بن عاصم بن ابي عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيخه **قوله** يوشك اي يقرب وهو بكسر الشين المعجمة **قوله** الفرات هو نهر مشهور بالتاء المجرورة وقيل يجوز ان يكتب بالهاء كالتابوت والتابوه والعنكبوت والعنكبوه **قوله** ان يحسر بفتح اوله وسكون الحاء المهملة وكسر السين المهملة وفتحها اي يكشف عن الكنز لانه وهو لازم ومتعد **قوله** فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا هذا يشعر بان الاخذ منه ممكن بان يكون دنانيرا وقطعا او تبرا ولكن وجه المنع الاخذ لانه يستعقب للبليات فهو اية من الايات وقال ابن التين انما نهى عن الاخذ منه لانه للمسلمين فلا يؤخذ الا بحقه والمعترض عليه بانه غير ظاهر وانما وجه النهي يكون منشاء اخذه من الفتنة والقتال عليه واخرج مسلم من حديث ابي بن كعب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك ان يحسر الفرات عن جبل من ذهب فاذا سمع الناس ساروا اليه فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون **فان قلت** وقع عند ابن ماجة فيه فيقتل من كل عشرة تسعة **قلت** هذه رواية شاذة والمحفوظ رواية مسلم ويمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس الى طائفتين **قوله** قال عقبة هو ابن خالد المذكور وهو موصول بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله هو العمري المذكور واشار بهذا الى ان لعبيد الله اسنادين لحديثه من كنز من ذهب والاخر عن جبل من ذهب رواه عبيد الله عن ابي الزناد بالزاي والنون عن عبد الله

ابن ذكوان

ابن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة **ص** باب **ش** اي هذا باب وهو كالفصل لما قبله ووقع بلا ترجمة عند جميع الرواة وسقط من شرح ابن بطال وذكر احاديثه في الباب الذي قبله **ص** حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة نا معبد سمعت حارثة بن وهب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتي على الناس زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها قال مسدد حارثة اخو عبيد الله بن عمر لامه قاله ابو عبد الله **ش** لما كان هذا الباب مجردا كان كالفصل كانت احاديثه ملحقة بالباب المترجم الذي قبله والمطابقة بينهما ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاص وحارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة ابن وهب الخزاعي يعد في الكوفيين والحديث مضى في الزكاة عن علي واخرجه مسلم فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره **قوله** فلا يجد من يقبلها لكثرة الاموال وقلة الرغبات للعلم بقرب الساعة وقصر الامال **قوله** اخو عبيد الله لامه هي كلثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة بن اصرم الخزاعية وذكرها ابن سعد قال وكان ابن سعد فرق بينها وبين عمر **قوله** قاله ابو عبد الله ليس بمذكور في اكثر النسخ وابو عبد الله هو البخاري نفسه **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان عظيمتان يكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وحتى يقبض العلم ويكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي فيه وحتى يتطاول الناس في البنيان وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه وحتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس يعني امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته الى فيه فلا يطعمها **ش** هذا الاسناد بهؤلاء الرجال قد تكرر جدا قريبا وبعيدا وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث من افراده **قوله** فئتان عظيمتان قال الكرماني طائفتا علي ومعاوية وعن ابن منده اخرجه ابن عساكر في ترجمة معاوية من طريقه ثم من طريق ابي القاسم ابن اخي ابي زرعة الرازي قال جاء رجل الى عمي فقال له اني ابغض معاوية قال لم قال لانه قاتل عليا بغير حق فقال له ابو زرعة رب معاوية رب رحيم وخصم معاوية خصم كريم فما دخولك بينهما وقتل الفئتان الخوارج وعلي ابن ابي طالب رضي الله عنه **قوله** دعوتهما واحدة اي يدعيان الاسلام ويتاول كل منهما انه محق **قوله** حتى يبعث اي حتى يظهر دجالون جمع دجال اي خلاطون بين الحق والباطل مموهون والفرق بينهم وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وهو يدعي الالهية لكن كلهم مشتركون في التمويه وادعاء الباطل العظيم وقد وجد كثير منهم فضحهم الله واهلكهم **قوله** قريب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي عددهم قريب قال الكرماني او منصوب مكتوب بلا الف على اللغة الربيعية وقد وقع في حديث ثوبان بالجزم انهم ثلاثون وهو سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه نبي وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان وروى ابو يعلى من حديث عبد الله بن عمرو بين يدي الساعة ثلاثون دجالا كذابا وكذا رواه احمد من حديث علي رضي الله عنه والطبراني من حديث ابن مسعود وروى احمد والطبراني من حديث ابن سمرة المصدر بالكسوف وفيه ولا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا اخرهم الاعور الدجال وروى الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسنده ضعيف وكذا عند ابي يعلى من حديث انس وهو ايضا ضعيف وهو ان ثبت محمول على المبالغة في الكثرة لا على التحديد وروى احمد بسند جيد عن حذيفة سيكون في امتي كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واني خاتم النبيين ولا نبي بعدي **قوله** كلهم يزعم انه رسول الله ظاهره يدل على ان كلا منهم يدعي النبوة وهذا هو السر في قوله في اخر الحديث الماضي واني خاتم النبيين **قوله** ويقبض العلم يعني بقبض العلماء وقد تقدم في كتاب العلم من اشراط الساعة ان يرفع العلم وفي رواية ان يقل العلم **قوله** ويكثر الزلازل وقد استمرت الزلزلة في بلدة من بلاد الروم التي هي للمسلمين ثلاثة عشر شهرا **قوله** ويتقارب الزمان اي اهله بان يكونوا كلهم جهالا ويحتمل الحمل على الحقيقة بان يعتدل الليل

والنهار دايما وذلك بان تنطق منطقة البروج على معدل النهار حتى يكثر فيكم المال اشارة الى ما وقع في الفتوح واقتسام اموال الفرس والروم في زمن الصحابة قوله فيفيض حتى يهم رب المال اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز لانه وقع في زمنه ان الرجل كان يعرض ماله للصدقة ولا يجد من يقبل صدقته وقوله فيفيض من الفيضان وهو ان يكثر حتى يسيل كالوادي قوله حتى يهم بضم الياء وكسر الهاء قال ابن بطال رب مفعول ومن يقبل فاعله ويهمه اي يحزنه بسببه وقال النووي يهم بضم الياء وكسر الهاء وبفتح الياء وضم الهاء وحينئذ يكون الرب فاعلا اي يقصده قوله من يقبل قال الكرماني ظاهره ان يقال من لا يقبل قلت يريد به من شانه ان يكون قابلا لها قوله ولا ارب بفتحتين اي لا حاجة قوله به للمبالغة قوله لقحته بكسر اللام القريبة العهد بالولادة والناقة الحلوب قوله فلا يطعمه اي فلا يشربه قوله وهو يليط يقال لاط يلوط ويليط اذا طينه واصلحه والصقه يقال لاطه بقلبي يليط ويلوط ليطا ولوطا ولياطة وقال الجوهري لطت الحوض بالطين لوطا لوطا اي طينته وقال الهروي كل شي لصق بشي فقد لاط به يلوط لوطا ويليط ايضا قوله اكلته بضم الهمزة وهي اللقمة وبفتحها المرة الواحدة قوله الى فيه اي الى فمه

ص باب ذكر الدجال

ش اي هذا باب في بيان ذكر الدجال وقد مضى الكلام فيه عن قريب ص حدثنا مسدد نا يحيى نا اسمعيل حدثني قيس قال لي المغيرة بن شعبة ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما سالته وانه قال لي ما يضرك منه قلت لانهم يقولون ان معه جبل خبز ونهر ماء قال هو اهون على الله من ذلك ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن شهاب ابن عباد واخرين واخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن عبد الله بن نمير قوله عن الدجال قال الكرماني هو شخص بعينه ابتلى الله عباده به واقدره على اشيا من مقدورات الله تعالى من احياء الميت واتباع كنوز الارض وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله عز وجل بعد ذلك فلا يقدر على شي من ذلك وهو يكون مدعيا الالهية وهو في نفس الامر دعواه مكذب لها بصورة حاله من انتقاصه بالعور وعجزه عن ازالته عن نفسه وعن ازالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه فان قلت اظهار المعجز على يد الكذاب ليس بممكن قلت انه يدعي الالهية واستحالته ظاهرة فلا محذور فيه بخلاف مدعي النبوة فانها ممكنة فلو اتى الكاذب فيها بمعجزة لالتبس النبي بالمتنبي وفايدة تمكينه من هذه الخوارق امتحان العباد قوله وانه اي وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي ما يضرك منه اي من الدجال قوله لانهم اي لان الناس ويروى انهم وهو رواية المستملي قال الكرماني هو متعلق بمقدر يناسب المقام وقدر بعضهم الخشية منه مثلا وفيه تامل قوله جبل خبز المراد ان معه الخبز قدر الجبل وفي رواية مسلم معه جبال من خبز ولحم قوله ونهر بسكون الها وبفتحها قوله هو اهون على الله من ذلك قال القاضي هو اهون على الله من ان يجعل ذلك سببا لضلال المؤمنين بل هو ليزداد الذين امنوا ايمانا وليس معناه انه ليس معه شي من ذلك ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا وهيب نا ايوب عن نافع عن ابن عمر اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب بن خالد وايوب هو السختياني قوله اراه بضم الهمزة القايل به هو البخاري وقد سقط قوله اراه الى اخره في رواية المستملي وابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني فصارت صورته موقوفا وبذلك جزم الاسماعيلي والحديث في الاصل مرفوع فقد اخرج مسلم من رواية حماد بن زيد عن ايوب فقال فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله اعور العين اليمنى اي هو اعور العين اليمنى اي عن جهة اليمنى وفي رواية غير ابي ذر اعور عين اليمنى بلا الف ولام قوله طافية بالهمز وهي التي ذهب نورها وبلا همز النابتة المتناحصة ص حدثنا سعد بن حفص نا شيبان عن يحيى عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يجي الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي من افراده وشيبان هو ابن معاوية النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير بالثا المثلثة والحديث من افراده قوله حتى ينزل في ناحية المدينة وياتي عن قريب بعد باب ينزل بعض السباخ التي في المدينة وفي رواية حماد بن سلمة عن اسحق عن انس فياتي سبخة الجرف فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق ومنافقة والجرف بضم الجيم والرا وبالفا فكان بطريق المدينة من جهة الشام على ميل وقيل على ثلاثة اميال والرواق الفسطاط وفي رواية ابن ماجة من حديث ابي

امامة ينزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة ثم ترجف المدينة ويروى فترجف المدينة وهو وجه ومعناه تتحرك المدينة ويضطرب اهلها قوله فيخرج اليه اي الى الدجال كل كافر ومنافق قلت الذي يظهر لي ان المراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة وفي المدينة رفضة كثيرة وفي حديث محجن بن الادرع عند احمد والحاكم فلا يبقى منافق ولا منافقة ولا فاسق ولا فاسقة الا خرج اليه ص حدثنا علي بن عبد الله نا محمد بن بشر نا مسعر نا سعد بن ابرهيم عن ابيه عن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان قال وقال ابن اسحق عن صالح عن ابرهيم عن ابيه قال قدمت البصرة فقال لي ابو بكرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ومحمد بن بشر بكسر البا الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي ومسعر بكسر الميم ابن كدام الكوفي وسعد بن ابرهيم يروي عن ابيه ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي بكرة نفيع الثقفي والحديث مضى في الحج عن عبد العزيز بن عبد الله وههنا ثبت للمستملي وحده وسقط للكل غيره قوله رعب بضم الرا والعين وسكونها وهو الفزع قوله قال وقال محمد بن اسحق اي محمد بن اسحق صاحب المغازي روى عنه مسلم واستشهد به البخاري وصالح هو ابن كيسان وابرهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف وهو اخو سعد ابن ابرهيم واراد بهذا التعليق لقا ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف لابي بكرة لان ابرهيم مدني وهو شيخ تنكر روايته عن ابي بكرة لانه نزل البصرة من عهد عمر رضي الله عنه الى ان مات ووصل هذا التعليق الطبراني في الاوسط من رواية محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحق بهذا السند قوله بهذا اي بالحديث المذكور ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابرهيم عن صالح عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لانذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه انه اعور وان الله ليس باعور ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابرهيم هو ابن سعد بن عبد الرحمن وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وسالم هو ابن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قوله وما من نبي الا وقد انذر قومه زاد في رواية معمر لقد انذر نوح قومه وفي رواية ابي داود والترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال فان قلت هذا مشكل لان الاحاديث قد ثبتت ان يخرج بعد امور ذكرت وان عيسى يقتله بعد ان ينزل من السما فيحكم بالشريعة المحمدية قلت كان وقت خروجه اخفي على نوح ومن بعده فكانهم انذروا به ولم يذكر لهم وقت خروجه فحذروا قومهم من فتنته قوله انه اعور انما اقتصر على هذا مع ان ادلة الحدوث في الدجال ظاهرة لكن العور اثر محسوس يدركه العالم والعامي ومن لا يهتدي الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والاله يتعالى عن النقص علم انه كذاب ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر ينطف او يهراق راسه ماء قلت من هذا قالوا ابن مريم ثم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم احمر جعد الراس اعور العين كان عينه عنبة طافية قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن رجل من خزاعة ش مطابقته للترجمة وهذا قد مضى في كتاب التعبير في باب الطواف بالكعبة في المنام فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن عبد الله الخ ومضى الكلام فيه فليراجع اليه لان المسافة قريبة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابرهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز وابرهيم وصالح وابن شهاب قد مروا الان والحديث قد مر في باب الدعا قبل السلام وفي كتاب الجمعة مطولا ص حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الدجال ان معه ماء ونارا فناره ماء بارد وماؤه نار قال ابو مسعود وانا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة بن ابي رواد بفتح الرا وتشديد الواو وعبد الملك هو ابن عمير وربعي بكسر الرا وسكون البا الموحدة وكسر العين المهملة اسم بلفظ النسب وهو ابن حراش بكسر الحا المهملة وبالشين المعجمة وحذيفة هو ابن اليمان رضي الله عنه كذا ذكره شعبة مختصرا وتقدم في ذكر بني اسرائيل من طريق ابي عوانة عن عبد الملك عن ربعي الخ قوله قال في الدجال اي في شانه وحكايته قوله فناره ماء فان قيل النار كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان واجيب بان معناه ما صورته نعمة ورحمة فهو بالحقيقة لمن مال اليها نقمة ومحنة وبالعكس وابو مسعود هو عقبة بن عامر البدري

الانصارى ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ما بعث نبى الا انذر امته الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور وان بين عينيه مكتوب كافر ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه ايضا فى التوحيد عن حفص بن عمر واخرجه فى الفتن عن موسى وغيره واخرجه الترمذى فيه عن بندار به قوله الا انه اعور بفتح الهمزة واللام المخففة لانه حرف للتنبيه قوله وان بين عينيه مكتوب كافر به كذا فى رواية الاكثرين ويروى مكتوبا كافر قال بعضهم ولا اشكال فيه لانه اما اسم ان واما حال قلت نعم مكتوبا بالنصب على انه اسم ان واما قوله واما حال فغير صحيح بل قوله كافر اعمل فيه مكتوبا واما اعراب الاول فهو ان اسم ان محذوف ومكتوب كافر فى موضع الخبر والتقدير وانه اى وان الدجال مكتوب بين عينيه مكتوب كافر وكافر اما حروف هجائية من المكتوبة غير بنقطة واما المكتوب ك اف ر وفى رواية مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة مكتوب بين عينيه ك ف ر فيه ابو هريرة وابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم ش اى فى الباب يدخل ابو هريرة اى حديث ابى هريرة وابن عباس اما حديث ابى هريرة فقد تقدم فى ترجمة نوح عليه السلام فى احاديث الانبياء عليهم السلام من رواية يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال النبى صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبى قومه انه اعور الحديث واما حديث ابن عباس فهو ما تقدم فى الملائكة من طريق ابى العالية عن ابن عباس فى ذكر صفة موسى عليه السلام وذكر انه راى الدجال

ص باب لا يدخل الدجال المدينة

ش اى هذا باب فيه لا يدخل الدجال المدينة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة فينزل بعض السباخ التى تلى المدينة فيخرج اليه يومئذ رجل وهو خير الناس او من خيار الناس فيقول اشهد انك الدجال الذى حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال ارايتم ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون فى الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول والله ما كنت فيك اشد بصيرة منى اليوم فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه ش مطابقته للترجمة فى قوله وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو سعيد هو الخدرى واسمه سعد ابن مالك والحديث قد مضى فى اخر الحج فى باب من ابواب حرم المدينة فقال لا يدخل الدجال المدينة وذكر فيه احاديث منها هذا الحديث بعينه اخرجه عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله الخ ومضى الكلام فيه قوله نقاب المدينة جمع النقب وهو الطريق بين الجبلين وقيل هو نقبة بعينه قوله فيخرج اليه رجل قيل هو الخضر عليه السلام قوله ما كنت فيك اشد بصيرة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان ذلك من جملة علاماته قوله فلا يسلط اى فلا يقدر على قتله بان لا يخلق القطع فى السيف او يجعل بدنه كالنحاس مثلا او نحو ذلك ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال ش مطابقته للترجمة ظاهرة ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة مصغر نعم ابن عبد الله المجمر على صيغة اسم الفاعل من الاجمار بالجيم والراء وهو صفة لنعيم لا صفة عبد الله والحديث قد مضى فى الباب الذى ذكرناه فى الحديث السابق قوله على انقاب لانقاب جمع القلة والنقاب جمع الكثرة وتقدم الكلام فى الباب المذكور ص حدثنا يحيى بن موسى نا يزيد بن هارون نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الطاعون ولا الدجال ان شاء الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى ابن موسى بن عبد الله ابو زكريا السختيانى البلخى يقال له خت وحديث انس مضى فى الباب المذكور باتم منه وليس فيه ما يقربها الخ قوله يحرسونها اى يحفظونها وروى احمد والحاكم من حديث محجن بن الادرع لا يدخلها الدجال ان شاء الله كلما اراد دخولها تلقاه بكل نقب من نقابها ملك مصلت سيفه يمنعه عنها وقال ابن العربى يجمع بين هذا وبين قوله على كل نقب ملكان قال سيفا احدهما مسلول والاخر بغلافه قوله فلا يقربها الدجال الخ قوله ان شاء الله قيل هذا الاستثناء يحتمل للتعليق ويحتمل للتبرك وهو اولى وقيل انه يتعلق بالطاعون وفيه نظر وحديث محجن المذكور الان يؤيد انه لكل منهما

ص باب ياجوج وماجوج

اى هذا باب

ش اى هذا باب فى ذكر ياجوج وماجوج وقد تقدم الكلام فيهما فى ترجمة ذى القرنين من احاديث الانبياء عليهم السلام ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى ح وحدثنا اسمعيل حدثنى اخى عن سليمان عن محمد بن عتيق عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب بنت ابى سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابى سفيان عن زينب ابنة جحش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتى تليها قالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى عن عروة والاخر عن اسمعيل بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر وهذا الحديث قد مضى فى اوائل الفتن فى باب ويل للعرب ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله فزعا اى خائفا مضطربا فان قيل قد تقدم فى اول كتاب الفتن انها قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من النوم يقول لا اله الا الله واجيب بانه لا منافاة لجواز تكرار ذلك القول وقال الكرمانى وخصص العرب بالذكر لان شرهم بالنسبة اليهما اكثر كما وقع ببغداد من قتلهم الخليفة انتهى قلت لم يقتل الخليفة العرب وانما قتله هلاون من اولاد جنكزخان والخليفة هو المعتصم بالله وكان قتله فى سنة ست وخمسين وستمائة قوله من سد وهو الردم الذى بناه ذو القرنين قوله انهلك بكسر اللام قوله الخبث بفتح الخاء المعجمة وهو الفسق وقيل هو الزنا خاصة ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا وهيب نا ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يفتح الردم ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد وهيب تسعين ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن موسى ابن اسمعيل عن وهيب بن خالد عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة والحديث مضى فى احاديث الانبياء عليهم السلام عن مسلم بن ابراهيم واخرجه فى الفتن عن ابى بكر بن ابى شيبة قوله وعقد وهيب تسعين قال الكرمانى فان قلت عقد هو ههنا عقد وهيب تسعين وفى اول الفتن عقد سفيان وفى الانبياء فى باب ذى القرنين وعقد اى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لا منع للجمع بان عقد كلهم واما عقده فهو تحليق الابهام والمسبحة بوضع خاص يعرفه الحساب انتهى قلت قد شرحنا ذلك فيما مضى فى الفتن فليراجع اليه والله اعلم

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاحكام

ش اى هذا كتاب فى بيان الاحكام وهو جمع حكم واسناد امر الى اخر اثباتا او نفيا وفى اصطلاح الاصوليين خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء والتخيير واما خطاب السلطان للرعية وخطاب السيد فبوجوب طاعته هو حكم الله تعالى

ص باب قول الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم

ش لم يثبت لفظ باب الا لابى ذر ولا يوجد فى كثير من النسخ والطاعة هى الاتيان بالمامور به والانتهاء عن المنهى عنه والمعصية خلافه والمراد من قوله واولى الامر منكم الامراء قاله ابو هريرة وقال الحسن العلماء وقال مجاهد الصحابة وقال زيد بن اسلم هم الولاة وقرا ما قبلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل وقال بعضهم فيه اشارة من المصنف الى ترجيح القول الصائر الى ان الاية نزلت فى طاعة الامراء خلافا لمن قال نزلت فى العلماء قلت ليت شعرى ما دليله على ما قاله لان فى هذا اقوالا كما ترى فترجيح قول منها يحتاج الى دليل ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعنى فقد اطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله ومن اطاع اميرى فقد اطاعنى ومن عصى اميرى فقد عصانى ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والزهرى هو محمد بن مسلم والحديث اخرجه مسلم فى المغازى عن ابى الطاهر وحرملة قوله من اطاعنى فقد اطاع الله ماخوذ من قوله تعالى ومن يطع الرسول فقد اطاع الله لان الله تعالى امر بطاعته فاذا اطاعه فقد اطاع الله قوله من اطاع اميرى الخ فى رواية همام والاعرج وغيرهما ومن اطاع الامير وقال ابن التين قيل كانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الامارة وكانوا يمتنعون على الامراء فقال هذا القول يحثهم على طاعة من يؤمرهم عليهم والانقياد لهم اذا بعثهم فى السرايا واذا ولاهم البلاد فلا يخرجون عليهم لئلا تفترق الكلمة ص حدثنا

اسمعيل حدثني مالك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالامام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على اهله وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ش مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة تدل على وجوب طاعة الائمة واقامة حقوقهم فكذلك هذا على وجوب امور الرعية على الائمة ففي هذا المقدار كفاية لوجه المطابقة واسمعيل هو ابن ابي اويس عبد الله والحديث مضى في كتاب الجمعة في باب الجمعة في القرى والمدن مطولا ومضى الكلام فيه قوله الا بالتخفيف وتحقيق اللام كلمة تنبيه وافتتاح قوله عن رعيته الرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره واصل الرعاية حفظ الشيء وحسن التعهد فيه لكن يختلف فرعاية الامام هي ولاية امور الرعية واقامة حقوقهم ورعاية المرأة حسن التعهد في امور بيت زوجها ورعاية الخادم هو حفظ ما في يده والقيام بالخدمة ونحوها ومن لم يكن اماما ولا له اهل ولا سيد ولا اب وامثال ذلك فرعايته على اصدقائه واصحاب معاشرته وقال الطيبي ينبغي في هذا الحديث ان الراعي ليس مطلوبا لذاته وانما اقيم لحفظ ما استرعاه فينبغي ان لا يتصرف الا بما اذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس في الباب الطف ولا اجمع ولا ابلغ منه فانه اجمل اولا ثم فصل واتى بحرف التنبيه مكررا قال والفاء في قوله الا فكلكم جواب شرط محذوف وختم بما يشبه الفذلكة اشارة الى استيفاء التفصيل

ص باب الامراء من قريش

ش اي هذا باب مترجم بقوله الامراء من قريش قوله الامراء مبتدأ ومن قريش خبره اي الامراء كائنون من قريش وقال عياض نقل عن ابن ابي صفرة الامراء من قريش قال وهو تصحيف قلت وقع في نسخة لابي ذر عن الكشميهني مثل ذلك لكن الاول هو المعروف قيل لفظ الترجمة لفظ حديث اخرجه يعقوب بن سفيان وابو يعلى والطبراني من طريق سكين بن عبد العزيز نا سيار بن سلامة ابو المنهال قال دخلت مع ابي على ابي برزة الاسلمي فذكر الحديث وفيه الامراء من قريش وروي عن انس بلفظ الائمة من قريش احكموا فعدلوا رواه البزار وروي عن انس بطرق متعددة منها ما رواه الطبراني من رواية قتادة عنه بلفظ ان الملك في قريش واخرجه احمد بهذا اللفظ عن ابي هريرة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال كان محمد بن جبير يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واولئك جهالكم فاياكم والاماني التي تضل اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وشيخ البخاري واثنان بعده قد ذكروا عن قريب ومحمد بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي المدني مات بالمدينة زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما قاله الواقدي والحديث مضى في مناقب قريش عن ابي اليمان ايضا قوله وهو عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معاوية ويروى وهم عنده اي محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه وذلك حين بويع له بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما قوله ان عبد الله بن عمرو في محل الرفع لانه فاعل بلغ ومعاوية بالنصب مفعوله وعمرو بالواو وهو ابن العاص قوله يحدث جملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله انه اي ان الشان سيكون ملك من قحطان قد مر ان قحطان ابو اليمن قوله فغضب اي معاوية وقال ابن بطال سبب انكار معاوية انه حمل حديث عبد الله بن عمرو على ظاهره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي فلا يعارض حديث معاوية قوله احاديث جمع حديث على غير قياس قال الفراء يرى ان واحد الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث والحديث الخبر يأتي على قليل وكثير قوله ولا تؤثر على صيغة المجهول اي لا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تروى قوله واولئك جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل قوله فاياكم والاماني اي لتحذروا الاماني بتشديد الياء وتخفيفها وهي جمع امنية واصلها من منى اذا قدر وقال الجوهري فلان يتمنى الحديث اي يفتعله مقلوب من المين وهو الكذب قوله التي تضل اهلها صفة للاماني وتضل بضم التاء المثناة من فوق وكسر الضاد المعجمة من الاضلال وروي بفتح اوله ورفع اهلها قوله ان هذا الامر اي الخلافة قوله لا يعاديهم احد اي لا ينازعهم في الامر الا كبه الله في النار على وجهه يعني الا كان مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة قوله كبه الله من الغرائب اذ اكب لازم وكب متعد

عكس

عكس المشهور قوله ما اقاموا الدين اي مدة اقامتهم امور الدين قيل يحتمل ان يكون مفهومه فاذا لم يقيموه لا يسمع لهم وقيل يحتمل ان لا يقام عليهم وان كان لا يجوز ابقاؤهم على ذلك ذكرهما ابن التين وقال الكرماني هذا يعني ما رواه معاوية لا ينافي كلام عبد الله يعني ابن عمرو ولا امكان ظهوره عند عدم اقامتهم الدين قلت غرضه ان لا اعتبار له اذ ليس لا في كتاب ولا سنة فان قلت مر في تغيير الزمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه قلت هذا رواية ابي هريرة وربما ما بلغ معاوية واما عبد الله فلم يرفعه انتهى قلت قد ذكرنا فيه ما فيه الكفاية في باب تغيير الزمان ثم قال الكرماني فان قلت خلا زماننا عن خلافتهم قلت لم يخل اذ في المغرب خليفة منهم على ما قيل وكذا في مصر انتهى قلت لم يثبتهم اصلا اذ في المغرب خليفة من بني العباس ولكن كان فيه من الحفصيين من ذرية ابي حفص صاحب ابن تومرت وقد انتسبوا الى عمر بن الخطاب وهو قرشي وفي مصر موجود من بني العباس ولكن ليس بحاكم بل تحت حكم ص تابعه نعيم عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن محمد بن جبير ش اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير نعيم بن حماد عن عبد الله ابن المبارك عن معمر بن راشد عن الزهري عن محمد بن جبير انما ذكر البخاري هذا التقوية لصحة الزهري عن محمد بن جبير ابن جبير وقال صالح الحافظ الملقب جزرة لم يقل احد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير الا ما وقع في رواية نعيم بن حماد الذي ذكره البخاري قال ولا اصل له من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث ورد عليه البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن حجاج بن ابي منيع الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه الحسن بن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير ص حدثنا احمد بن يونس نا عاصم بن محمد سمعت ابي يقول قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر والحديث مضى في مناقب قريش عن ابي الوليد واخرجه مسلم في المغازي عن احمد بن يونس قوله قال ابن عمر وحد الرازي عنه قوله لا يزال هذا الامر اي الخلافة في قريش يعني لا يزال الامر الذي يليها قرشيا قوله ما بقي منهم اثنان قال ابن هبيرة يحتمل ان يكون على ظاهره وانهم لا يبقى منهم في اخر الزمان الا اثنان امير ومؤمر عليه والناس تبع لهم وقيل المراد حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر في غير قريش وقال النووي حكم حديث ابن عمر مستمر الى الان لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة في قريش وانما يدعي ان ذلك بطريق النيابة عنهم وقال القرطبي هذا الحديث خبر عن المشروعية لا تنعقد الامامة الكبرى الا لقرشي مهما وجد احد منهم انتهى اذا اجتمع قرشيان جامعان شروط الامامة نظر اقربهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فان استويا فاسنهما قاله ابن التين

ص باب اجر من قضى بالحكمة لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون

ش اي هذا باب في بيان اجر من قضى بالحكمة وفي رواية ابي زيد المروزي باب من قضى بالحكمة بدون لفظ اجر اي من قضى بحكم الله تعالى وبهذا لو قضى بغير حكم الله تعالى فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون واقتصر البخاري على ما ذكره ولم يذكر فاولئك هم الظالمون ولا فاولئك هم الكافرون لانه قيل انما انزل ذلك في اليهود والنصارى وقال النحاس واحسن ما قيل فيها انها كلها في الكفار ولا شك ان من رد حكما من احكام الله تعالى فقد كفر وقيل الاية عامة في المسلمين والكفار ص حدثنا شهاب بن عباد نا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق واخر اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ش مطابقته للترجمة في قوله اتاه الله حكمة فهو يقضي بها وشهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة العبدي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابراهيم بن حميد الرؤاسي بضم الراء وتخفيف الهمزة وبالسين المهملة واسمعيل ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في العلم عن الحميدي عن سفيان بن عيينة وفي الزكاة عن محمد بن المثنى وسيأتي في الاعتصام ايضا عن شهاب المذكور ومضى الكلام فيه قوله الا في اثنتين اي خصلتين قوله رجل قال بعضهم رجل بالجر وسكت عليه ولم يبين وجهه وفي كتاب العلم وجه الرفع والنصب ايضا قوله اتاه الله اي اعطاه الله قوله على هلكته بالفتحات اي على اهلاكه قوله واخر اي ورجل اخر قوله حكمة اي علما وافيا والمراد به علم الدين قاله

الكرماني وقيل الفراق وبسطنا الكلام فيه في العلم

ص باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية

ش أي هذا باب في بيان وجوب السمع والطاعة للإمام وإنما قيده بالإمام وإن كان في أحاديث الباب الأمر بالطاعة لكل أمير ولو لم يكن إماما لأن محل الأمر بطاعة الأمراء الذين أمروا من الإمام طاعة للإمام فالطاعة للإمام بالأصالة ولمن أمره الإمام بالتبعية قوله ما لم يكن أي السمع والطاعة معصية لأنه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق والأخبار الواردة في السمع والطاعة للأئمة ما لم يكن خلافا لأمر الله ورسوله فإذا كان خلافا لذلك فغير جائز لأحد أن يطيع أحدا في معصية الله ومعصية رسوله وبنحو ذلك قالت عامة السلف ص حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد من الزيادة بن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالعين المهملة البصري والحديث مر في الصلاة عن بندار وعن محمد بن أبان قوله وإن استعمل على صيغة المجهول أي جعل عاملا بأن أمر إمارة عامة على بلد مثلا أو ولي فيها ولاية خاصة كالإمامة في الصلاة أو جباية الخراج أو مباشرة الحرب فقد كان في أيام الخلفاء الراشدين من يجمع له الأمور الثلاثة ومن يختص ببعضها قوله حبشي مرفوع بقوله وإن استعمل المجهول ويروى حبشيا بالنصب على أن يكون استعمل على بناء المعلوم والضمير فيه يرجع إلى الإمام بدلالة القرينة والحبشي بياء النسبة منسوب إلى الحبشة وهم جيل مشهور من السودان قوله زبيبة هي واحدة الزبيب المشهور ووجه التشبيه في مجموع رأسه وسواد شعره وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة على سبيل المبالغة وهذا في الأمراء والعمال دون الخلفاء لأن الحبشي لا يتولى الخلافة لأن الأئمة من قريش وقال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود وهذا من ذاك أطلق الحبشي العبد مبالغة في الأمر بالطاعة وإن كان لا يتصور شرعا أن يلي ذلك وقال الخطابي أيضا العرب لا يعرفون الإمارة فحضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على طاعتهم والانقياد لهم في المعروف إذا بعثهم في السرايا وإذا ولاهم البلدان لئلا تفترق الكلمة ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن الجعد عن أبي رجاء عن ابن عباس يرويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى من أميره شيئا فكرهه فليصبر فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا فيموت إلا مات ميتة جاهلية ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فليصبر إلى آخره لأنه يدل على وجوب السمع والطاعة للأئمة وحماد بن زيد والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالدال المهملة ابن دينار الصيرفي وأبو رجاء ضد اليأس اسمه عمران العطاردي والحديث مضى في الفتن عن أبي النعمان وأخرجه مسلم في المغازي عن حسن بن الربيع وغيره قوله يرويه فائدته الإشعار بأن الرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم أعم من أن يكون بالواسطة أو بدونها قوله شبرا أي قدر شبر قوله فيموت بالنصب والرفع نحو ما تأتينا فتحدثنا قوله ميتة بكسر الميم أي كالميتة الجاهلية حيث لا إمام لهم ولا يراد به أن يكون كافرا وقد مر الكلام فيه ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وعبد الله هو ابن عمر والحديث مضى في الجهاد عن مسدد قوله على المرء المسلم أي ثابت عليه أو واجب قوله فيما أحب وكره هكذا في رواية أبي ذر وفي رواية غيره فيما أحب وكره قوله فإذا أمر على صيغة المجهول فلا سمع أي حينئذ ولا طاعة لما مر في معنى ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا أبي نا الأعمش نا سعيد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن بن علي رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فأمر عليهم رجلا من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه فغضب عليهم وقال أليس قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني قالوا بلى قال عزمت عليكم لما جمعتم حطبا وأوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فأوقدوا نارا فلما هموا بالدخول فقاموا ينظر بعضهم إلى بعض قال بعضهم إنما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار أفندخلها فبينما هم كذلك إذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا إنما الطاعة في المعروف ش مطابقته للترجمة ظاهرة والأعمش سليمان وسعد بن عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة أبو حمزة بالزاي ختن أبي عبد الرحمن الذي يروي عنه وأبو عبد الرحمن اسمه عبد الله بن حبيب السلمي

ولابيه

ولأبيه صحبة وعلي هو ابن أبي طالب رضي الله عنه والحديث مر في المغازي في باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه فإنه أخرجه هناك عن مسدد عن عبد الواحد عن الأعمش عن سعد بن عبيدة إلى آخره ومر الكلام فيه هناك مستوفى قوله سرية هي قطعة من الجيش نحو ثلاثمائة أو أربعمائة قوله رجلا هو عبد الله بن حذافة السهمي قوله لما جمعتم بالتخفيف وجاء بالتشديد أي إلا جمعتم وجاء لما بمعنى كلمة الاستثناء ومعناه ما أطلب منكم إلا جمعكم ذكره الزمخشري في المفصل قوله أفندخلها الهمزة فيه للاستفهام قوله خمدت بالخاء المعجمة وفتح الميم وقال ابن التين ضبط في بعض الروايات بكسر الميم ولا يعرف في اللغة قال ومعنى خمدت سكن لهيبها وإن لم يطفأ جمرها فإن طفئ قيل همدت قوله لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا قال الداودي يريد تلك النار لأنهم يموتون بتحريقها فلا يخرجون منها أحياء وليس المراد بالنار نار جهنم ولا أنهم يخلدون فيها وقال الكرماني قوله لما خرجوا فإن قلت ما وجه الملازمة قلت الدخول فيها معصية فإذا استحلوا كفروا وهذا جزاء من جنس العمل قوله إنما الطاعة في المعروف يعني تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية وقد مر قريب بيسير

ص باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله

ش أي هذا باب في بيان حال من لم يسأل الإمارة قوله أعانه الله جواب من ويروى في بعض النسخ أعانه الله عليها ص حدثنا حجاج بن منهال نا جرير بن حازم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحسن هو البصري والحديث مر في النذور عن أبي النعمان وفي الكفارات عن محمد بن عبد الله ومضى الكلام فيه مستوفى قوله وكلت على صيغة المجهول بالتخفيف ومعناه صرف إليها ومن وكل إلى نفسه هلك ومنه الدعاء ولا تكلني إلى نفسي ووكله أسخطه ويستفاد منه أن طلب ما يتعلق بالحكم مكروه وأن من حرص على ذلك لا يعان فإن قلت يعارضه في ذلك ما رواه أبو داود عن أبي هريرة رفعه في طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار قلت الجمع بينهما أنه لا يلزم من كونه لا يعان بسبب طلبه أن لا يحصل منه العدل إذا ولي أو يحمل الطلب هنا على القصد وهناك على التولية قوله فإذا حلفت إلخ تقدم في كتاب اليمين وفيه الكفارة قبل الإتيان في الحديث الذي يأتي بعده قوله

ص باب من سأل الإمارة وكل إليها

ش أي هذا باب في بيان حال من سأل الإمارة قوله وكل على صيغة المجهول جواب من ومعناه لم يعن على ما أعطي ص حدثنا أبو معمر نا عبد الوارث نا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور في الباب الذي قبله وهو حديث واحد غير أنه جعل له ترجمتين باعتبار اختلاف روايته وباعتبار قسمته على شطرين فجعل لكل شطر ترجمة وأبو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد ويونس بن عبيد والحسن البصري وهنا صرح الحسن بالتحديث عن عبد الرحمن بن سمرة

ص باب ما يكره من الحرص على الإمارة

ش أي هذا باب في بيان كراهة الحرص على طلب الإمارة وتحصيلها لأن من حرص عليها ووكلت له نفسه القيام به عدل فيه في الغالب لأحوال ص حدثنا أحمد بن يونس نا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن أبي ذئب بكسر الذال المعجمة محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب واسمه هشام المدني والحديث أخرجه النسائي في القضاء وفي البيعة وفي السير عن محمد بن آدم به قوله إنكم ستحرصون بكسر الراء وفتحها ووقع في

روايةِ شبابة عن ابن ابي ذيب ستعرضون بالعين واشار الى انها خطأ وقال الجوهري الحرص الجشع يقول الجشع اشد من الحرص تقول منه جشع بالكسر **قوله** في الامارة بكسر الهمزة ويدخل فيها الامارة العظمى وهي الخلافة والصغرى وهي الولاية في البلدة **قوله** وستكون الامارة ندامة يوم القيامة يعني لمن لم يعمل فيها بما ينبغي **قوله** فنعم المرضعة وبئست الفاطمة قال الكرماني نعم المرضعة اي نعم اولها وبئست الفاطمة اي بئس اخرها وذلك لان فيها المال والجاه واللذات الحسية والوهمية اولا لكن اخرها القتل والعزل ومطالبات التبعات في الاخرة وقال الداودي نعمت المرضعة في الدنيا وبئست الفاطمة اي بعد الموت لانه يصير الى المحاسبة على ذلك فيصير كالذي فطم قبل ان يستغني فيكون ذلك هلاكه **اعلم** ان نعم وبئس فعلان لا يتصرفان لانهما ازيلا عن موضعهما فنعم منقول من قولك نعم فلان اذا اصاب نعمة وبئس منقول من بئس اذا اصاب بؤسا فنقلا الى المدح والذم فشابها الحروف وقيل انهما استعملا للحال بمعنى الماضي وفيه اربع لغات بفتح اوله وكسر ثانيه وكسرهما وسكون العين تقول نعمت المرأة هند وان شئت نعم المرأة هند وقال الطيبي انما لم تلحق التاء بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وتأنيثها غير حقيقي فترك الحاق التاء بها والحقت ببئس نظرا الى كون الامارة حينئذ داهية دهياء قال وانما ض بالتاء في الفاطمة والمرضعة اشارة الى تصوير تلك الحالتين المتجددتين في الارضاع والفطام **ص** وقال محمد بن بشار نا عبد الله بن حمران نا عبد الحميد عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن ابي هريرة قوله **ش** محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وهو الذي يقال له بندار وعبد الله بن حمران بضم الحاء المهملة وسكون الميم وبعد الالف نون البصري صدوق وقال ابن حبان في الثقات يخطئ وماله في الصحيح الا هذا الموضع وعبد الحميد بن جعفر المدني لم يخرج له البخاري الا تعليقا وعمر بن الحكم بفتحتين ابن ثوبان المدني الثقة اخرج البخاري في غير هذا الموضع تعليقا وهذا كما رأيت قد دخل بين سعيد المقبري وبين ابي هريرة بخلاف الطريقة السابقة **قوله** عن ابي هريرة قوله اي موقوفا عليه

ص حدثنا محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي فقال احد الرجلين امرنا يا رسول الله وقال الاخر مثله فقال انا لا نولي هذا الامر من سأله ولا من حرص عليه **ش** مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابو اسامة حماد ابن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر او الحارث وبريد يروي عن جده ابي بردة وابو بردة يروي عن ابيه ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن ابي بكر وابي كريب كلاهما عن ابي اسامة **قوله** امرنا بفتح الهمزة وتشديد الميم المكسورة وهي صيغة امر من التأمير اراد ولنا ارضا ما **قوله** حرص عليه بفتح الراء

ص باب من استرعى رعية فلم ينصح

ش اي هذا باب في بيان من استرعى على صيغة المجهول يعني جعل راعيا على رعية قال الكرماني استحفظ ولم ينصح الرعية اما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم واما باهمال حدودهم وحقوقهم او ترك حماية حوزتهم او ترك العدل فيهم وجواب من محذوف اكتفى عن ذكره بما في حديث الباب **ص** حدثنا ابو نعيم نا ابو الاشهب عن الحسن ان عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه فقال له معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وابو الاشهب جعفر بن حيان بالحاء المهملة والياء اخر الحروف المشددة العطاردي والحسن هو البصري وعبيد الله بن زياد بن ابي سفيان الذي كان امير البصرة في زمن معاوية وولده يزيد ومعقل بفتح الميم واسكان العين وكسر القاف ابن يسار ضد اليمين المزني بالزاي والنون سكن البصرة وابتنى بها دارا واليه ينسب نهر معقل الذي بالبصرة شهد بيعة الحديبية وتوفي بالبصرة في اخر خلافة معاوية وقيل انه توفي في ايام يزيد بن معاوية والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن القاسم بن زكريا وعن يحيى بن يحيى **قوله** استرعاه اي استحفظه **قوله** فلم يحطها بفتح الياء وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين من الحياطة وهي الحفظ والتعهد اي لم يحفظها ولم يتعهد امرها **قوله** بنصيحة كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره بنصحه بضم النون وضم الصاد وبالضمير في اخره **قوله** الا لم يجد رائحة الجنة في رواية مسلم الا حرم الله عليه الجنة وفي رواية الطبراني من حديث عبد الله

ابن معقل وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما ويروى بدون لفظ الا وهو مشكل لان مفهوم الحديث انه يجدها وهو عكس المقصود قال الكرماني الا مقدر اي الا لم يجد والخبر محذوف اي ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة **قوله** لم يجد استثناء كالمفسر له او ما للنفي وجاز زيادة من للتأكيد عند بعض النحاة والكلام عند وجود الاظاهر **ص** حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا حسين الجعفي قال زائدة ذكره عن هشام عن الحسن قال اتينا معقل بن يسار نعوده فدخل علينا عبيد الله بن زياد فقال له معقل احدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة **ش** هذا طريق اخر في الحديث السابق اخرجه عن اسحق ابن منصور بن بهرام الكوسج ابي يعقوب المروزي عن حسين بن علي الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهري ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك **قوله** قال زائدة ذكره اي الحديث الذي سيأتي هشام بن حسان عن الحسن البصري ووقع في رواية مسلم عن القاسم بن زكريا عن حسين الجعفي بالعنعنة في جميع السند **قوله** ما من وال في رواية ابي المليح ما من امير يلي قال وقال فيه ثم لا يجد له بجيم ودال مشددة من الجد بالكسر ضد الهزل وقال فيه الا لم يدخل معهم الجنة وقال ابن بطال هذا وعيد شديد على ائمة الجور فمن ضيع من استرعاه الله او خانهم او ظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلم امة عظيمة ومعنى حرم الله عليه الجنة اي انفذ الله عليه الوعيد ولم يرض عنه المظلومون ونقل ابن التين عن الداودي نحوه قال ويحتمل ان يكون هذا في حق الكافر لان المؤمن لا بد له من نصيحة قيل هذا احتمال بعيد جدا والتعليل بالكافر مردود لان الكافر لا يدخل الجنة ولو كان ناصحا وقال الكرماني معنى حرم الله اي في اول الحال او هو للتغليظ او عند الاستحلال

ص باب من شاق شق الله عليه

ش اي هذا باب في بيان من شق على الناس شق الله عليه لان الجزاء من جنس العمل ومعنى شق الله عليه ثقل الله عليه يقال شققت عليه اي دخلت عليه المشقة واصل شاق شاقق لانه من باب المفاعلة فادغمت القاف في القاف وهكذا في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي من شق **ص** حدثنا اسحاق الواسطي نا خالد عن الجريري عن طريف ابي تميمة قال شهدت صفوان وجندبا واصحابه وهو يوصيهم فقالوا هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال سمعته يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة ومن يشاقق يشقق الله عليه يوم القيامة فقالوا اوصنا فقال ان اول ما ينتن من الانسان بطنه فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبا فليفعل ومن استطاع ان لا يحال بينه وبين الجنة بملء كفه من دم اهراقه فليفعل قلت لابي عبد الله من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم جندب **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق شيخ البخاري هو اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطي يروي عن خالد بن عبد الله الطحان والجريري بضم الجيم وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى جرير بن عباد اخي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس ابن بكر بن وائل من المنسوبين اليه هو سعيد بن اياس الجريري وطريف بالطاء المهملة على وزن كريم ابن مجالد بضم الجيم وتخفيف الجيم الهجيمي بالجيم مصغر نسبة الى بني الهجيم بطن من تميم وكان مولاهم وهو بصري ماله في البخاري عن احد من الصحابة الا هذا الحديث وحديث اخر مضى في الادب من روايته عن ابي عثمان النهدي **قوله** ابي تميمة كنيته طريف وصفوان هو ابن محرز بن زياد التابعي الثقة المشهور من اهل البصرة **قوله** وجندبا هو ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور **قوله** واصحابه اي اصحاب صفوان **قوله** وهو يوصيهم اي صفوان بن محرز يوصيهم كذا قاله بعضهم فجعل الضمير راجعا الى صفوان وقال الكرماني وهو اي جندب كان يوصي اصحابه فجعل الضمير راجعا الى جندب والصواب مع الكرماني يدل عليه ايضا ما ذكره المزي في الاطراف بلفظ شهدت صفوان واصحابه وجندبا يوصيهم **قوله** فقالوا اي فقال صفوان واصحابه لجندب هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال اي جندب سمعته اي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من سمع بالتشديد اي من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملأ اسماعهم بما ينطوي عليه من خبث السرائر جزاء لفعله وقيل اي يسمعه الله ويريه ثوابه من غير ان يعطيه وقيل من اراد بعمله الناس اسمعه الله الناس وذلك ثوابه فقط وفيه ان الجزاء من جنس الذنب وقال الخطابي من راءى بعمله وسمع الناس به ليعظموه بذلك شهره الله يوم القيامة وفضحه حتى يرى الناس ويسمعون

مايجزمن الفضيحة عقوبة على ما كان منه في الدنيا من الشهرة وقال الداودي يعني من سمع بمؤمن شيئا بشهرته اقامه الله يوم القيامة مقاما يسمع به وقال صاحب العين سمعت بالرجل اذا دعت عنه عيبا والسمعة ما يسمع به من طعام وغيره ليرى ويسمع وقال ابو عبيد في حديث الباب من سمع الله به اسمع الله به خلقه وحقره وصغره **قوله** ومن يشاقق يشقق الله عليه كذا في رواية السرخسي والمستملي بصيغة المضارع وفك القاف في الموضعين وفي رواية الكشميهني ومن يشاق يشق الله عليه بصيغة الماضي والادغام في الموضعين وفي رواية الطبراني عن احمد بن زهير عن اسحق بن شاهين شيخ البخاري ومن يشاقق يشقق الله عليه بصيغة الماضي في الاول والمضارع في الثاني والمعنى ان يضر الناس ويحملهم على ما يشق من الامر وقيل المعنى ان يكون ذلك من شقاق الخلاف وهو ان يكون في شق منهم وفي ناحية من جماعتهم وقيل المعنى النهي عن القول القبيح في المؤمنين وكشف مساويهم وعيوبهم **قوله** قالوا اي جندب اذا اول ما ينتن الانسان بطنه وهكذا موقوف وكذا اخرجه الطبراني من طريق قتادة عن الحسن هو البصري عن جندب موقوفا **قوله** ينتن بضم الياء وسكون النون من الانتان وماضيه انتن والنتن الرائحة الكريهة وقال الجوهري نتن الشيء وانتن بمعنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا لكسرة التاء **قوله** الا طيبا اي حلالا **قوله** ان لا يحال في رواية الكشميهني ان لا يحول **قوله** بمل كفه في رواية الكشميهني ملء كفه بغير باء موحدة **قوله** كفه كذا في رواية الاصيلي وكريمة بالضمير وفي رواية غيرهما بملء كف بدون الضمير **قوله** من دم كلمة من بيانية **قوله** اهراقه اي صبه وقال ابن التين وقع في روايتنا اهراقه والاصل اراقه والهاء فيه زائدة **قوله** واد لا يحال الخ موقوف ايضا وكذا اخرجه الطبراني من طريق قتادة عن الحسن عن جندب موقوفا وزاد الحسن بعد قوله بهريقه كانما يذبح دجاجة كلما يتقدم لباب من ابواب الجنة حال بينه وبينه ووقع مرفوعا عند الطبراني من طريق اسمعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب ولفظه تعلمون اني رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحولن بين احدكم وبين الجنة وهو يراها ملء كف دم من مسلم اهراقه بغير حله وهذا لو لم يرد مصرحا برفعه لكان في حكم المرفوع لانه لا يقال بالراي وهو وعيد شديد لقتل المسلم **قوله** قلت لابي عبد الله ابو عبد الله هو البخاري نفسه والقائل له هو الفربري وليس هذا في رواية النسفي

ص باب القضاء والفتيا في الطريق

ش اي هذا باب في بيان القضاء اي الحكم والفتيا بضم الفاء يقال استفتيت الفقيه فافتاني والاسم الفتيا والفتوى **قوله** في الطريق اي حال كون القضاء والافتاء في الطريق وقال المهلب الفتوى في الطريق وعلى الدابة وما يشبه كلها من التواضع لله فان كانت لضعيف او جاهل فمحمود عند الله والناس وان تكلف ذلك لرجل من اهل الدنيا ولمن يخشى لسانه فمكروه ان يقول مكانه واختلف اصحاب مالك في القضاء سائرا او ماشيا فقال اشهب لا باس بذلك اذا لم يشغله السير والمشي عن الفهم وقال سحنون لا ينبغي ان يقضي وهو يسير او يمشي وقال ابن حبيب ما كان من ذلك يسيرا كالذي يامر بسجن من وجب عليه او يامر بشيء او يكف عن شيء فلا باس بذلك واما الابتداء بالنظر ونحوه فلا وقال ابن بطال وهو حسن وقول اشهب اشبه بالدليل وقال ابن التين لا يجوز الحكم في الطريق فيما يكون غامضا ص وقضى يحيى بن يعمر في الطريق ش يعمر بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم وبالراء التابعي الجليل المشهور وكان من اهل البصرة فانتقل الى مرو وولاه الحجاج قضاء مرو قتيبة بن مسلم وكان من اهل الفصاحة والورع وقال الحاكم وقضى في اكثر مدن خراسان وكان اذا تحول الى بلد استخلف في التي انتقل منها وفي المتوضيح يحيى بن يعمر قضى في الطريق لعله فيما كان نص فيه او مسئلة لا يحتاج الى روي دون ما غمض **قوله** في الطريق اي حال كونه في الطريق ووصل هذا محمد بن سعد في الطبقات عن شبابة عن موسى بن يسار قال رايت يحيى بن يعمر على القضاء بمرو فربما رايته يقضي في الطريق وفي الطريق وربما جاءه الخصمان وهو على حمار فيقضي بينهما ص وقضى الشعبي على باب داره ش الشعبي هو عامر بن شراحيل بن عبد الله ابو عمرو ونسبته الى شعب من همدان مات في اول ست ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة وقال منصور بن عبد الرحمن الغداني عن الشعبي ادركت خمسمائة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون علي وطلحة والزبير في الجنة وروى عن جماعة كثيرة وله منهم الامام ابو حنيفة رضي الله عنه **قوله** على باب داره اي حال كونه على باب داره وقال ابو سعد في الطبقات اخبرنا ابو نعيم نا ابو اسرائيل رايت الشعبي يقضي عند باب الفيل بالكوفة ص ثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد نا انس بن مالك رضي الله عنه قال انا

والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل عند سدة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها فكان الرجل استكان ثم قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صلاة ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله قال انت مع من احببت ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله عند سدة المسجد لان السدة في قول هي الساحة امام البيت وقيل هي باب الدار وقيل هي المظلة على الباب لوقاية المطر والشمس وقيل عتبة الدار وقيل لاسمعيل بن عبد الرحمن السدي لانه كان يبيع المقانع عند سدة الكوفة وهي بضم السين وتشديد الدال المهملتين وعثمان شيخ البخاري اخو ابي بكر بن ابي شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وسالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة واسم ابي الجعد رافع الاشجعي مولاهم الكوفي مات في سنة تسع او ثمان وتسعين في ولاية سليمان بن عبد الملك والحديث مضى في الادب عن عبدان عن ابيه ومضى الكلام فيه **قوله** ما اعددت لها كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره ما اعددت بالتشديد من جمع سالا عدد اي ما هيات للساعة واستعددت لها **قوله** استكان اي خضع وهو من باب استفعل من السكون الدال على الخضوع وقال الداودي اي سكن وقال الكرماني استكان افتعل من السكون فالمد شاذ وقيل استفعل من السكون فالمد قياس **قوله** كثير صيام بالثاء المثلثة عند البعض وعند الاكثرين بالباء الموحدة رب يسر يا كريم

ص باب ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب

ش اي هذا باب في بيان ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب يمنع الناس وقال المهلب لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم بواب راتب **فان قلت** قد تقدم ان ابا موسى كان بوابا للنبي صلى الله عليه وسلم لما جلس على القف **قلت** الجمع بينهما انه اذا لم يكن في شغل من اهله ولا انفراد بشيء من امره انه كان يرفع حجابه بينه وبين الناس ويبرز لطالب الحاجة اليه وقد تقدم في النكاح انه كان في وقت خلوته يتخذ بوابا ص ثنا اسحق اخبرنا عبد الصمد نا شعبة نا ثابت البناني عن انس بن مالك يقول لامراة من اهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري فقالت اليك عني فانك خلو من مصيبتي قال فجاوزها ومضى فمر بها رجل فقال ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم الصبر عند اول صدمة ش مطابقته للترجمة في قوله فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا واسحق شيخ البخاري هو ابن منصور وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث والحديث مضى في الجنائز عن ادم بن ابي اياس وعن بندار عن غندر ومضى الكلام فيه **قوله** عند قبر وكان قبر ابنها **قوله** وهي تبكي الواو فيه للحال **قوله** فلانة غير منصرف كناية عن اعلام اناث الاناسي **قوله** اليك عني اي تنح عني وكف نفسك عني **قوله** خلو بكسر الخاء المعجمة وهو الخالي **قوله** فمر بها رجل هو الفضل ابن عباس **قوله** الصبر ويروى ان الصبر **قوله** عند اول صدمة في رواية الكشميهني عند الصدمة الاولى اي عند فورة المصيبة وشدتها والصدم ضرب الشيء لصلب بمثله والصدمة المرة منه واختلف في مشروعية الحاجب للحاكم فقال الشافعي وجماعة ينبغي للحاكم ان لا يتخذ حاجبا وذهب اخرون الى جوازه وقال اخرون بل يستحب ذلك لترتيب الخصوم ومنع المستطيل ودفع الشرير ونقل ابن التين عن الداودي قال الذي احدثه بعض القضاة من شدة الحجاب وادخال بطائق الخصوم لم يكن من فعل السلف ولن ياتي اخر هذه الامة بافضل مما اتى به اولها وهذا من المنكر كان عمر رضي الله عنه يرقد في الافنية نائما

ص باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الامام الذي فوقه

ش اي هذا باب مترجم بقوله الحاكم الخ **فقوله** الحاكم مرفوع على الابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وليس لفظ الباب مضافا الى الحاكم واختلف العلماء في هذا الباب فقال ابن القاسم في المجموعة لا يقيم الحدود في القتل ولاة المياه وليجلب الى الامصار ولا يقام القتل بمصر كلها الا بالفسطاط او يكتب الى والي الفسطاط بذلك وقال اشهب من ولاه الامير وجعل واليا على بعض المياه وجعل ذلك اليه فليقم القتل الحد في القتل والقطع وغير ذلك وان لم يجعل اليه فلا يقيمه وذكر الطحاوي عن اصحابنا الكوفيين قال لا يقيم الحدود الا امراء الامصار وحكامها ولا يقيمها عامل السواد ونحوه وقال الشافعي اذا كان

الوالي عدلا يضع الصدقة مواضعها فله عقوبة من غل الصدقة وان لم يكن عدلا له ان يعزره ص حدثنا محمد بن خالد الذهلي نا الانصاري نا ابي عن ثمامة عن انس ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان قيس بن سعد لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في تعديته وينفذ في اموره ويدخل في الترجمة وان كان لا يخلو عن النظر ومحمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي وقد ذكرنا غير مرة عن الكلاباذي وغيره اخرج عن محمد هذا فلم يصرح به تارة يقول حدثنا محمد وتارة محمد بن عبد الله ينسبه الى جده وتارة محمد بن خالد ينسبه الى جد ابيه وقد ذكرنا السبب فيه والانصاري هو محمد بن عبد الله الانصاري ووقع هكذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي زيد المروزي حدثنا الانصاري محمد فقدم النسب على الاسم ولم يسم اباه وابوه عبد الله بن المثنى عن عبد الله بن انس وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم وهو عم ابيه وهو ابن عبد الله بن انس بن مالك وقد اخرج البخاري عن الانصاري بلا واسطة عدة احاديث المذكورة والقصاص وغيرهما وروى عنه بواسطة في عدة في الاستسقاء وفي بدء الخلق وفي شهود الملائكة بدرا وغيرهما قوله ان قيس بن سعد زاد في رواية المروزي ابن عبادة وهو الانصاري الخزرجي الذي كان والده رئيس الخزرج قوله كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني فائدة تكرار الكون بيان الاستمرار والدوام وقال بعضهم بعد ان نقل هذا الكلام من الكرماني قد وقع في رواية الترمذي وابن حبان والاسماعيلي وابي نعيم وغيرهم من طرق عن الانصاري بلفظ كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم فظهر ان ذلك من تصرف الرواة انتهى قلت غرضه الغمز على الكرماني لان ما قاله الكرماني اولى واحسن من تصرف الرواة وليس للرواة الا نقل ما حفظوه من الاحاديث وليس لهم ان يتصرفوا فيها من عند انفسهم ورواية الترمذي ومن ذكر معه بلفظ كان قيس بن سعد لا يستلزم نفي رواية كان يكون وكل منهم لا يروي الا ما حفظه قوله صاحب الشرط بضم الشين المعجمة وفتح الراء جمع شرطة وهم اول الجيش سموا بذلك لانهم اعلموا انفسهم بعلامات والاشراط الاعلام وصاحب الشرط معناه العلامات يعرف بها الواحد شرطي والنسبة اليها شرطي بضمتين وقد تفتح الراء وقيل المراد بصاحب الشرط كبيرهم قال الازهري شرطة كل شيء خياره ومنه الشرط لانهم نخبة الجند وقيل سموا بذلك لانهم اعدوا انفسهم لذلك يقال اشرط فلان نفسه لامر كذا اذا اعدها قاله ابو عبيدة وقيل ماخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد من العمال وانما حدث في دولة بني امية فاراد انس ابن مالك تقريب حال قيس بن سعد عن السامعين فشبهه بما يعهدونه ص حدثنا مسدد نا يحيى عن قرة حدثني حميد بن هلال نا ابو بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه واتبعه بمعاذ ش مطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث قطعة من الحديث الذي اخرجه مطولا في كتاب استتابة المرتدين بهذا الاسناد بعينه عن مسدد عن يحيى القطان عن قرة بن خالد السدوسي عن حميد بن هلال عن ابي بردة بضم الباء الموحدة عامر او الحارث عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس وفيه فقتل معاذ المرتد دون ان يرفع امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه احتج من راى الحاكم والوالي اقامة الحدود دون الامام الذي فوقه قوله بعثه اي ارسله الى اليمن قاضيا ثم اتبعه بمعاذ بن جبل رضي الله عنه ص ثني عبد الله بن الصباح نا محبوب عن الحسن نا خالد عن حميد بن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى ان رجلا اسلم ثم تهود فاتى معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى فقال ما لهذا فقال اسلم ثم ارتد فقال لا اجلس حتى اقتله قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرناه في الحديث السابق على انه ايضا اخرجه من طريق اخر عن عبد الله بن الصباح بتشديد الباء الموحدة العطار البصري عن محبوب ضد المبغوض ابن الحسن القرشي البصري ويقال اسمه محمد ومحبوب لقب له وهو به اشهر وهو مختلف في الاحتجاج به وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وهو في حكم المتابعة لانه قد تقدم في استتابة المرتد من وجه اخر عن حميد بن هلال وخالد الذي روى عنه محبوب هو الحذاء

نسخة هنا لي صح

ص باب هل يقضي الحاكم او يفتي وهو غضبان

ش اي هذا باب فيه هل يقضي الحاكم هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره هل يقضي القاضي وجواب الاستفهام محذوف يوضحه حديث الباب ص حدثنا آدم نا شعبة نا عبد الملك بن عمير سمعت عبد

الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابو بكرة الى ابنه وكان بسجستان بان لا تقضي بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وابو بكرة اسمه نفيع بن الحارث الثقفي والحديث اخرجه مسلم في الاحكام ايضا عن قتيبة وغيره واخرجه ابو داود في القضايا عن محمد بن كثير واخرجه الترمذي في الاحكام عن قتيبة به واخرجه النسائي في القضايا عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه في الاحكام عن هشام بن عمار وغيره قوله كتب ابو بكرة الى ابنه في رواية الترمذي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابي الى عبيد الله بن ابي بكرة وهذا يفسر رواية البخاري المبهمة وكذا وقع في اطراف المزي الى ابنه عبيد الله ووقع في رواية مسلم عن عبد الرحمن قال كتب ابي وكتبت الى عبيد الله بن ابي بكرة فقيل معناه كتب ابو بكرة الى ابنه بنفسه مرة وامر ولده عبد الرحمن ان يكتب لاخيه فكتب له مرة اخرى انتهى وقال بعضهم ولا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب ابي اي امر بالكتابة وقوله وكتبت له اي باشرت الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد انتهى قلت الاصل عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة والمانع من التعدد قوله وكان بسجستان في رواية مسلم بسجستان وهي جملة حالية وهي في الاصل اسم اقليم من الاقاليم العرفية وهو اقليم عظيم واسم قصبته زرنج بفتح الزاي والراء وسكون النون وبالجيم وهي مدينة كبيرة من سجستان وقال ابن حوقل وهو يطلق على زرنج نفسها سجستان قلت اسم سجستان الذي هذا اليوم واطلق اسم اقليم على المدينة وهي بين خراسان ومكران والسند وبين كرمان بينها وبين كرمان مائة وسبع منها اربعون فرسخ مفازة ليس فيها ماء وينسب اليها سجستاني وسجزي بزاي بدل السين الثانية والتاء وهو على غير قياس قوله غضبان الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وروى الترمذي من حديث ابي سعيد مرفوعا الا وان الغضب جمرة في قلب ابن آدم اما ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه قوله حكم بفتحتين هو الحاكم وقال المهلب سبب هذا النهي ان الحكم حالة الغضب قد يتجاوز بالحاكم الى غير الحق فمنع وبذلك قال فقهاء الامصار وقال الغزالي فهم من هذا الحديث انه لا يقضي حاقنا او جائعا او متالما بمرض وقال الرافعي وكذلك لا يقضي بكل حال يسوء خلقه فيها ويتغير عقله فيها بجوع وشبع مفرط ومرض مولم وخوف مزعج وحزن وفرح شديدين وكغلبة نعاس وملال وكذا الو حضره طعام او نفسه تتوق اليه قال والمقصود انه يتمكن من استيفاء الفكر والنظر فان قلت هل هذا النهي نهي تحريم او كراهة قلت نهي تحريم عند اهل الظاهر لظاهر الحديث انتهى وحمله العلماء على الكراهة حتى لو حكم في حال غضبه بالحق نفذ حكمه وهو مذهب الجمهور فان قلت قد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه حكم في حالة غضبه لحكمه للزبير في شراج الحرة حين قال له الانصاري ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اسق يا زبير الحديث وفي الصحيح ايضا في قصة عبد الله ابن عمر حين طلق امرأته وهي حائض فذكره عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت اجابوا عنه باجوبة احسنها انه عليه الصلاة والسلام كان معصوما فلا يتطرق اليه احتمال ما يجتنبي من غيره في الحكم ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله والله اني لاتأخر عن صلاة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فيها قال فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ ثم قال يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليوجز فان فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله الذي روى عنه شيخ البخاري عبد الله بن المبارك وعبد الله ابو مسعود عقبة بن عمرو والحديث مضى في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة عن محمد بن كثير ومضى ايضا في كتاب الصلاة في باب تخفيف الامام في القيام عن احمد بن يونس ومضى الكلام فيه قوله فليوجز اي فليختصر ويروى فليتجوز ص حدثنا محمد بن ابي يعقوب الكرماني نا حسان بن ابراهيم نا يونس قال محمد اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر اخبره انه طلق امرأته وهي حائض فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن ابي يعقوب اسم ابي يعقوب اسحق الكرماني نسبة الى كرمان قال الكرماني المشهور عند المحدثين فتح الكاف لكن اهلها يقولون بالكسر واهل مكة اعرف بشعابها واهل البلد اهل السنة والجماعة ولا يكاد يوجد فيها شيء من العقائد الفاسدة وهي مولدي واول ارض مس جلدي ترابها ويونس هو ابن

يريد الابلي ومحمد هو الزهري **قوله** فتغيظ فيه في رواية الكشميهني فتغيظ عليه والضمير في فيه يرجع الى الفعل المذكور وهو الطلاق الموصوف وفي عليه للفاعل وهو ابن عمر والحديث مضى في الطلاق في مواضع في ابواب

ص باب من رأى للقاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس

اذا لم يخف الظنون والتهمة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امرا مشهورا ش اي هذا باب في بيان من راى من الفقهاء للقاضي ويروى للحاكم ان يحكم بعلمه في امر الدنيا واشار بهذا الى قول الامام ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه فان مذهبه ان للقاضي ان يحكم بعلمه في حقوق الناس وقيد به لانه ليس له ان يقضي بعلمه في حقوق الله كالحدود **قوله** اذا لم يخف اي القاضي الظنون والتهمة بفتح الهاء وشرط شرطين في جواز ذلك احدهما عدم التهمة والاخر وجود شهرة القضية اشار اليه بقوله اذا لم يكن امرا مشهورا **قوله** كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الخ ذكره في معرض الاحتجاج لمن راى للقاضي ان يحكم بعلمه فان النبي صلى الله عليه وسلم قضى لهند بنفقتها ونفقة ولدها على ابي سفيان لعلمه بوجود ذلك وهند هي بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ام معاوية وزوجة ابي سفيان بن حرب اسلمت عام الفتح بعد اسلام زوجها وهذا اوصله البخاري في النفقات ثم هذه المسألة فيها اقوال للعلماء فقال الشافعي يجوز للقاضي ذلك في حقوق الناس سواء علم ذلك قبل القضاء او بعده وبه قال ابو ثور وقال ابو حنيفة ما علمه قبل القضاء من ص الناس لا يحكم فيه بعلمه ويحكم فيما اذا علم بعد القضاء وقال ابو يوسف ومحمد اذا علم فيما علمه قبل القضاء وقال شريح والشعبي ومالك في المشهور عنه واحمد واسحق وابو عبيد لا يقضي بعلمه اصلا وقال الاوزاعي ما اقر به الخصمان عنده اخذهما به ص الا الحد وقال عبد الملك يحكم بعلمه فيما كان في مجلس حكمه وقال ص الذي عنده ان شرط جواز الحكم بالعلم ان يكون الحاكم مشهورا بالصلاح والعفاف ص لم يوجد عليه جرحة بحيث يكون اسباب التهمة فيه موجودة ص مفقودة فهذا الذي يجوز له ان يحكم بعلمه مطلقا **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يذلوا من اهل خبائك وما اصبح اليوم من اهل خباء احب الي ان يعزوا من اهل خبائك ثم قالت ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي من حرج ان اطعم من الذي له عيالنا قال لا عليك ان تطعميهم من معروف **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من اخر الحديث فان فيه قضاء النبي صلى الله عليه وسلم بعلمه كما ذكرناه عن قريب وابو اليمان الحكم بن نافع وقد مضى في كتاب النفقات قصة هند حيث قال البخاري باب اذا لم ينفق الرجل فللمراة ان تاخذ الخ واخرجه عن محمد ابن المثنى عن يحيى عن هشام عن ابيه الخ وهنا من طريق الزهري عن عروة عن عائشة وفيه زيادة على ذلك **قوله** خبائك بالمد هي الخيمة وقيل ارادت بقولها اهل خباء نفسه صلى الله عليه وسلم فكنت عنه باهل الخباء اجلالا له ويحتمل ان تريد به اهل بيته او صحابته وقيل الدار يسمى خباء والقبيلة يسمى خباء وهذا من الاستعارة والمجاز **قوله** ان يذلوا كلمة ان مصدرية اي ذلتهم وكذلك الكلام في ان يعزوا **قوله** مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة صيغة مبالغة في مسك اليد يعني بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر السين المخففة **قوله** من حرج اي من اثم **قوله** ان اطعم اي بان اطعم وعيالنا منصوب لانه مفعول اطعم **قوله** لا حرج عليك اي لا اثم عليك ولا منع بان تطعميهم من معروف يعني لا يكون فيه اسراف ونحوه **فان قلت** كيف يصح الاستدلال بهذا الحديث على جواز حكم القاضي بعلمه لانه خرج مخرج الفتيا **قلت** الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام

ص باب الشهادة على الخط المختوم وما يجوز من ذلك وما يضيق عليهم

وكتاب الحاكم الى عامله والقاضي الى القاضي **ش** اي هذا باب في بيان حكم الشهادة على الخط المختوم بالخاء المعجمة وبالتاء المثناة من فوق هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني المحكوم بالحاء المهملة والكاف وليست هذه اللفظة بموجودة عند ابن بطال ومعناه هل تصح الشهادة على خط بانه خط فلان وقيد بالمختوم لانه اقرب الى عدم التزوير على الخط **قوله** وما يجوز من ذلك اي من الشهادة على الخط **قوله** وما يضيق اي ما لا يجوز من ذلك وحاصل المعنى ان القول بجواز الشهادة على الخط ليس على العموم نفيا واثباتا لانه لو منع مطلقا تضيع الحقوق ولا يعمل به مطلقا لانه لا يؤمن فيه

لعله حقوق

التزوير

التزوير فتبين بهذا انه يجوز من ذلك بشروط **قوله** وكتاب الحاكم الى عامله عطف على قوله باب الشهادة اي وفي بيان جواز كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل **قوله** وكتاب القاضي الى القاضي اي وفي بيان جواز كتاب القاضي الى القاضي وهذه الترجمة مشتملة على ثلاثة احكام كما رايتها ولم يات ببيان حكم كل منها مع بيان الخلاف فيه لما **ص** وقال بعض الناس كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال ان كان القتل خطا فهو جائز لان هذا مال بزعمه وانما صار مالا بعد ما ثبت القتل فالخطا والعمد واحد **ش** اراد ببعض الناس الحنفية وليس غرضه من ذكر هذا ونحوه مما مضى الا التشنيع على الحنفية لامر جرى بينه وبينهم وحاصل غرض البخاري من هذا الكلام اثبات المناقضة فيما قاله الحنفية فانهم قالوا كتاب القاضي جائز الا في الحدود ثم قالوا ان كان القتل خطا يجوز فيه كتاب القاضي الى القاضي لان قتل الخطا في نفس الامر مال لعدم القصاص فيه فيلحق بسائر الاموال في هذا الحكم وقوله وانما صار مالا الخ بيان وجه المناقضة في كلام الحنفية وحاصله انما يصير قتل الخطا مالا بعد ثبوته عند الحاكم والخطا والعمد واحد يعني في اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت بينهما لكونهما حدا والجواب عن هذا ان يقال لا نسلم ان الخطا والعمد واحد وكيف يكون واحدا ومقتضى العمد القصاص ومقتضى الخطا عدم القصاص ووجوب المال لئلا يكون دم المقتول خطا مهدرا سواء كان هذا قبل الثبوت او بعده **ص** وقد كتب عمر الى عامله في الحدود **ش** اي كتب عمر بن الخطاب الى عامله في الحدود وغرضه من ايراد هذا الرد على الحنفية ايضا في عدم رؤيتهم بجواز كتاب القاضي الى القاضي في الحدود ولا يرد عليهم ما تذكره وذكر هذا الاثر عن عمر للرد عليه فيما قالوه **قوله** في الحدود هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود بالجيم وبالراء المضمومة وفي اخره بالدال المهملة وهو الجارود ابن المعلى يكنى ابا عتاب كان سيدا في عبد القيس رئيسا قال ابن اسحق قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة عشر وفد عبد القيس وكان نصرانيا فاسلم وحسن اسلامه ويقال ان اسمه بشر بن عمرو وانما قيل له الجارود لانه اغار في الجاهلية على بكر بن وائل فاصابهم وجردهم وسكن البصرة وقتل بارض فارس وقيل قتل بارض نهاوند مع النعمان بن مقرن سنة احدى وعشرين وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر رضي الله عنه على البحرين اخرجها عبد الرزاق من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر رضي الله عنه قدامة بن مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وجلده الحد والجواب عنه ان كتاب عمر رضي الله عنه الى عامله لم يكن في اقامة الحد وانما كان لاجل كشف الحال الا ترى ان عمر هو الذي اقام الحد فيه بشهادة الجارود وشهادة ابي هريرة **ص** وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في سن كسرت **ش** اي كتب الى عامله زريق بن حكيم في شان سن كسرت وكان كتب اليه كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت وهذا وصله ابو بكر الخلال في كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله ابن المبارك عن حكيم بن زريق عن ابيه فذكر ما ذكرناه **ص** وقال ابراهيم كتاب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف الكتاب والخاتم **ش** ابراهيم هو النخعي ووصله ابن ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن ابي عبيدة عنه **ص** وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي **ش** الشعبي هو عامر بن شراحيل التابعي الكبير ووصله ابن ابي شيبة من طريق عيسى بن ابي عزة قال كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب المختوم يجيئه من القاضي **ص** ويروى عن ابن عمر نحوه **ش** اي يروى عن عبد الله بن عمر نحو ما روي عن الشعبي ولم يصح هذا فلذلك ذكره بصيغة التمريض **ص** وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي شهدت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة واياس بن معاوية والحسن وثمامة بن عبد الله بن انس وبلال بن ابي بردة وعبد الله بن بريدة الاسلمي وعامر بن عبيدة وعباد بن منصور يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود فان قال الذي جيء اليه بالكتاب انه زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك **ش** معاوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال بالضاد المعجمة واللام المشددة سمي بذلك لانه ضل في طريق مكة وثقه احمد وابو داود والنسائي ومات سنة ثمانين ومائة ووصل اثره وكيع في مصنفه عنه **قوله** شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى يكنى مرضي التابعي الثقة ولاه يزيد بن هبيرة قضاء البصرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان ومات على القضاء بعد المائة بسنتين او ثلاث ويقال بل عاش الى خلافة هشام بن عبد الملك فعزله **قوله** واياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالسين المهملة ابن معاوية المزني المعروف بالذكاء وكان قد ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ولاه عدي بن ارطاة عامل عمر رضي الله عنه عليها بعد امتناع منه مات

سنة ثنتين ومائة ومؤنفه عند الجميع قوله والحسن هو البصري الامام المشهور وكان ولي قضاء البصرة مدة لطيفة ولاه عدي بن ارطاة عاملها وابوه يسار راى مائة وعشرين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات في شهر رجب سنة عشر ومائة وهو ابن تسع وثمانين سنة قوله وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله بن انس بن مالك وكان تابعيا ثقة ولي قضاء البصرة في اوايل خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري سنة ست ومائة وعزله سنة عشر وولى بلال بن ابي بردة ومات ثمامة بعد ذلك قوله وبلال بن ابي بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر او الحارث بن موسى الاشعري وكان صديق خالد بن عبد الله القسري فولاه قضاء البصرة لما ولي امرتها من قبل هشام بن عبد الملك وضم اليه الشرطة وكان اميرا وقاضيا الى ان قتله يوسف بن عمر الثقفي لما ولي الامرة بعد خالد ولم يكن محمودا في احكامه قوله عبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الاسلمي التابعي المشهور وكان ولي قضاء مرو بعد اخيه سليمان سنة خمسين ومائة الى ان مات وهو على قضائها سنة خمس عشرة ومائة وذلك في ولاية اسد بن عبد الله القسري على خراسان وهو اخو خالد القسري وحديث عبد الله بن بريدة بن الحصيب في الكتب الستة قوله وعامر ابن عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وقيل عبدة بفتحتين وقيل عبيدة بفتح العين وسكون الياء وهو ثقة تابعي قديم ثقة وحديثه عند النسائي وعمر وكان ولي القضاء بالكوفة مرة قوله وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منصور الناجي بالنون والجيم ابو سلمة البصري قال ابو داود ولي قضاء البصرة خمس مرات وكان يرمى بالقدر فلذلك ضعفوه وحديثه في السنن الاربعة وعلق له البخاري شيئا مات سنة اثنتين وخمسين ومائة قوله يجيز والجملة حالية قوله فالتمس المخرج بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اطلب المخرج من عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما بما يدل على البراءة من المشهود به ص واول من سال على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى وسوار بن عبد الله ش ابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى واسم ابي ليلى يسار قاضي الكوفة واول ما وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد ومات سنة اربعين ومائة وهو صدوق اتفقوا على ضعف حديثه من قبل سوء حفظه وحديثه في السنن الاربعة وسوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو ابن عبد الله العنبري نسبة الى بني العنبر من بني تميم قال ابن حبان في الثقات كان فقيها ولاه المنصور قضاء البصرة سنة ثمان وثلاثين ومائة فبقي على قضائها الى ان مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين ومائة

ص وقال لنا عبد ابو نعيم نا عبيد الله بن محرز جيت بكتاب من موسى بن انس قاضي البصرة واقمت عنده البينة ان لي عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجيت به القاسم بن عبد الرحمن فاجازه ش ابو نعيم الفضل ابن دكين احد مشايخ البخاري نقله عنه مذاكرة وعبيد الله بن محرز بضم الحاء المهملة وسكون الميم وكسر الراء وفي اخره زاي هو كوفي وماله في البخاري سوى هذا الاثر وموسى بن انس بن مالك قاضي البصرة التابعي المشهور ثقة حديثه في الكتب الستة وكان ولي القضاء بالبصرة في رواية الحكم بن ايوب الثقفي والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وكان على قضاء البصرة زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكان لا ياخذ على القضاء اجرا وكان ثقة صالحا من التابعين لقي جابر بن سمرة قيل انه مات سنة عشرة ومائة قوله فاجازه بالجيم اي امضاه وعمل وفي مغني الحنابلة يشترط في قبول كتاب القاضي ان يشهد بكتاب القاضي الى القاضي شاهدان عدلان ولا يكفي معرفته خط القاضي وختمه وحكي عن الحسن وسوار والحسن العنبري انهم قالوا اذا كان يعرف خطه وختمه قبله وهو قول ابي ثور ايضا وفي التوضيح واختلفوا اذا اشهد القاضي المكتوب اليه قبوله لقول الشاهدين هذا كتابه دفعه الينا مختوما فقال ابو حنيفة والشافعي وابو ثور اذا لم يقراه عليهما القاضي المكتوب ليشهدا بما فيه وروي عن مالك مثله واختلفوا اذا انكسر ختم الكتاب فقال ابو حنيفة وزفر لا يقبله الحاكم وقال ابو يوسف يقبله ويحكم به اذا شهدت به البينة وبه قال الشافعي ص وكره الحسن وابو قلابة ان يشهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا ش الحسن هو البصري وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام هو عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قوله ان يشهد بفتح الياء وفاعله محذوف تقديره ان يشهد احد على وصية الخ جورا بفتح الجيم وهو في الاصل الظلم والمراد به غير الحق وقال الداودي هذا هو الصواب الذي لا شك فيه انه لا يشهد على وصية حتى يعلم ما فيها وتعقبه ابن التين فقال لا ادري لم صوبه وهي ان كان فيها جور يوجب الحكم انه لا يمضي وان كان يوجب الحكم امضاه يمضي ومذهب مالك جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها ص وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر اما ان تدوا صاحبكم واما ان تاذنوا بحرب

ش هذا

ش هذا قطعة من حديث سهل بن ابي حثمة في قصة حويصة ومحيصة وقتل عبد الله بن سهل بخيبر وسيأتي بعد عدة ابواب في باب كتاب الحاكم الى عماله قوله اما ان تدوا اي اما ان تعطوا الدية وهو من ودى يدي اذا اعطى الدية واصل تدوا تودوا فحذفت الواو التي هي فاء الفعل في المفرد لوقوعها بين الياء والكسرة ثم حذفت في التثنية والجمع تبعا للمفرد ثم نقلت ضمة الياء الى الدال ولم تحذف الواو لانه علامة الجمع فصار على وزن تعو ص وقال الزهري في شهادة على المراة من وراء الستر ان عرفتها فاشهد والا فلا تشهد ش اي قال محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري في حكم الشهادة على المراة اذا عرفها الشاهد يشهد لها وعليها وان لم يعرفها فلا يشهد قوله في شهادة ويروى في الشهادة بالالف واللام قوله من وراء الستر اما بالتنقب واما بغير ذلك وحاصله انه اذا عرفها باي طريق كان يجوز الشهادة عليها ولا يشترط ان يراها حالة الاشهاد واثر الزهري هذا وصله ابن ابي شيبة من طريق جعفر بن برقان عنه ومذهب مالك جواز شهادة الاعمى في الاقرار وفي كل ما طريقه الصوت سواء عنده تحملها اعمى او بصيرا ثم عمي وقال ابو حنيفة والشافعي لا تقبل اذا تحملها اعمى ودليل مالك ان الصحابة والتابعين رووا عن امهات المومنين من وراء حجاب وميزوا اشخاصهم بالصوت وكذا الاذان ابن ام مكتوم ولم يفرقوا بين ندائه ونداء بلال الا بالصوت ولان الاقدام على الفروج اعلا من الشهادة بالحقوق والاعمى يطأ زوجته وهو لا يعرفها الا بالصوت وهذا لم يمنع منه احد ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة كاني انظر الى وبيصه ونقشه محمد رسول الله ش مطابقته للترجمة من حيث انها مشتملة على احكام منها الشهادة على الخط المختوم وهذا الحديث فيه الخط والختم وقال الطحاوي حديث انس رضي الله عنه يستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة بما فيه قائمة لكونه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم فقالوا انهم لا يقرؤون كتابا الا مختوما فلذلك اتخذ الخاتم وقصته والحديث تقدم بيانه في شرح حديث ابي سفيان مطولا في بدء الوحي واخرجه هنا عن محمد بن بشار الذي يقال له بندار عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر قوله وبيصه بفتح الواو وكسر الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالصاد المهملة اي بريقه ولمعانه

ص باب متى يستوجب الرجل القضا

ش اي هذا باب يذكر فيه متى يستوجب الرجل اي متى يستحق ان يكون قاضيا وقال الكرماني اي متى يصير اهلا للقضا ومتى يجب عليه القضاء ص وقال الحسن اخذ الله على الحكام ان لا يتبعوا الهوى ولا يخشوا الناس ولا يشتروا باياته ثمنا قليلا ثم قرا يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وقرا انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وقرا وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا اتينا حكما وعلما فحمد سليمان ولم يلم داود ولولا ما ذكر الله من امر هذين لرايت ان القضاة هلكوا فانه اثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده ش اي قال الحسن البصري رحمه الله اخذ الله الزم الله على الحكام بضم الحاء جمع حاكم اي لا يتبعوا الهوى اي هوى النفس وهو ما تحبه وتشتهيه من هوي يهوى من باب علم يعلم هوى والنهي عن اتباع الهوى امر بالحكم بالحق قوله ولا تخشوا الناس نهي عن خشيتهم وفي النهي عن خشيتهم امر بخشية الله ومن لازم خشية الله الحكم بالحق قوله ولا تشتروا باياته اي بايات الله ثمنا قليلا وهكذا في بعض النسخ وفي بعضها ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا وفي النهي عن بيع ايات الله الامر باتباع ما دلت عليه وانما وصف الثمن بالقلة اشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعوض فانه اغلى من جميع ما حوته الدنيا قوله ثم قرا اي ثم قرا الحسن البصري قوله تعالى يا داود انا جعلناك خليفة في الارض وصيرناك خلفا عمن كان من قبلك في الارض اي على الملك من الارض كمن يستخلفه بعض السلاطين على بعض البلاد ويملكه عليها قوله فاحكم بين الناس بالحق اي بالعدل الذي حكم الله قوله ولا تتبع الهوى اي لا تمل مع ما تشتهي اذا خالف امر الله تعالى قوله فيضلك منصوب على الجواب وقيل مجزوم عطفا على النهي وفتح اللام لالتقاء الساكنين قوله ان الذين يضلون عن سبيل الله اي عن دلائله

التى نفيها العقول اوعن شرايعة التى شرعها واوحى بها قوله بما نسوا اى بنسيانهم يوم الحساب ويوم الحساب متعلق بنسوا اوبقوله لهم اى لهم عذاب شديد يوم القيامة بسبب نسيانهم اى ضلالهم عن سبيل الله قوله وقرا اى الحسن البصرى قوله فيها هدى اى بيان ونور القضيا الكاشف للشبهات وذلك ان اليهود استفتوا النبى صلى الله عليه وسلم فى امر الزانيين فانزل الله هذه قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا وصفهم بالاسلام لاعلا ان غيرهم من النبيين لم يكونوا مسلمين وهو كقوله النبى الامى الاية الا ان غيرهم لم يومن بالله وقيل اراد الذين انقادوا لحكم الله لا الاسلام الذى هو ضد الكفر وقيل اسلموا انفسهم لله وقيل بما فى التوراة قوله الذين هادوا اى تابوا من الكفر قاله ابن عباس وقال الحسن هم اليهود ويجوز ان يكون فيها تقديم وتاخير اى للذين هادوا ويحكم بها النبيون قوله والربانيون العلماء الحكماء وهو جمع ربانى واصله رب العلم والالف والنون فيه للمبالغة وقال مجاهد هم فوق الاحبار والاحبار العلماء لانهم يحبون الشى وهو فى صدورهم محبر قوله بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله هذا تفسير ابى عبيدة وقد ثبت هذا للمستملى يقال استحفظته كذا استودعته اياه قوله وكانوا عليه اى على الكتاب وعلى ما فيه التوراة قوله فلا تخشوا الناس اى فى اظهار نعت النبى صلى الله عليه وسلم واخشونى فى كتمان صفته والخطاب لعلماء اليهود وقيل ليهود المدينة بان لا تخشوا يهود خيبر وقيل نهى للحكام من خشيتهم غير الله تعالى فى حكوماتهم قوله ولا تشتروا باياتى ثمنا قليلا اى ولا تشتروا باحكامى وفرايضى وقيل صفة النبى صلى الله عليه وسلم قوله ومن لم يحكم الخ هذه والايتان بعدها نزلت فى الكفار ومن غير حكم الله من اليهود وليس فى اهل الاسلام منها شى لان المسلم وان ارتكب كبيرة لا يقال له كافر قوله وقرا اى الحسن البصرى وداود وسليمان اذ يحكمان فى الحرث واخرج عبد الرزاق باسناد صحيح عن مسروق قال كان حرثهم عنبا نفشت فيه الغنم اى رعت ليلا يقال نفشت الدابة تنفش نفوشا اذا رعت ليلا بلا راع وهملت اذا رعت نهارا بليل فتحاكم اصحاب الحرث مع اصحاب الغنم عند داود عليه السلام فقضى بالغنم لاصحاب الحرث فمروا بسليمان فاخبروه الخبر فقال سليمان لا ولكن اقضى بينهم ان ياخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها وسمنها ومنفعتها ويقوم هولاء على حرثهم حتى اذا عاد كما كان ردوا عليهم غنمهم فدخل اصحاب الغنم على داود فاخبروه فارسل الى سليمان فعزم عليه بحق النبوة والملك والولد كيف رايت فيما قضيت فقال العدل الملك واحسن وغيره كان ارفق بهما جميعا قال ما هو فاخبره بما حكم به فقال داود عليه السلام نعم ما قضيت قوله ففهمناها يعنى القضية قوله وكلا اى وكل واحد من داود وسليمان اتينا اى اعطينا حكما وعلما قال الداودى اثنى الله عليهما بذلك فحمد سليمان ولم يلم داود من اللوم فى بعض النسخ ولم يذم من الذم فبيل قول الحسن البصرى لم يذم داود لان فيه نقصا لحق داود عليه السلام وذلك لان الله تعالى قال وكلا اتينا حكما وعلما فجمعهما فى الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام بفصل الخصومة قال والاصح فى الواقعة ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الصلح وقيل الاختلاف بين الحكمين ولم يذم داود لانتصاره على الطريق الراجح واستدل بهذه القصة على ان للنبى صلى الله عليه وسلم ان يجتهد فى الاحكام ولا ينتظر نزول الوحى لان داود عليه السلام اجتهد فى المسئلة المذكورة قطعا لانه لو كان قضى فيها بالوحى ما خص الله سليمان بفهمها دونه وقد اختلف من اجاز للنبى ان يجتهد هل يجوز له الخطا فى اجتهاده فاستدل من اجاز ذلك بهذه القصة ورد عليه بان الله تعالى اثنى على داود فيها بالحكم والعلم والخطا لا يسمى حكما ولا علما وانما هو ظن غير مصيب قوله ولو ما ذكر الله من امر هذين يعنى داود وسليمان عليهما السلام قوله لرايت جواب لو واللام فيه للتاكيد ومنى مفتوحة وفى رواية الكشميهنى لرويت على صيغة المجهول قوله ان القضاة اى قضاة هذا الزمان هلكوا لما تضمنه قوله عز وجل ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ودخل فى عمومه العامد والمخطى فاستدل بقوله ففهمناها سليمان الاية ان الوعيد خاص بالعامد واشار الى ذلك بقوله فانه اى فان الله اثنى على هذا اى على سليمان بعلمه قوله وعذر بالذال المعجمة قوله هذا يعنى داود باجتهاده فلذلك لم يلمه ص وقال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه خمس اذا اخطا القاضى منهن خطة كانت فيه وصمة ان يكون فهما حليما عفيفا صليبا عالما سئولا عن العلم ش مزاحم بضم الميم وبالزاى وكسر الحاء المهملة ابن زفر بضم الزاى وفتح الفاء وبالراء الكوفى وهو ممن اخرج له مسلم وعمر بن عبد العزيز هو الخليفة المشهور العادل قوله خمس اى خمس خصال قوله اذا اخطا اى تجاوز وفات منهن اى من الخمس

المذكور

المذكور وقال الكرمانى ويروى منهم اى من القضاة قوله خطة بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة كذا فى رواية ابى ذر عن غير الكشميهنى وفى روايته عنه خصلة بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة وهما بمعنى قوله وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة اى عيب وعار قوله ان يكون تفسير لخمسة القاضى المذكور وهو جملة فى محل الرفع على الخبرية تقديره وهى ان يكون قوله فهما بفتح الفاء وكسر الهاء قال بعضهم هو من صيغ المبالغة قلت هو من الصفات المشبهة وفى رواية المستملى فقيها قوله حليما يعنى على من يوذيه ولا يبادر بالانتقام وقيل الحلم هو الطمانينة يعنى يكون متحملا لسماع كلام المتحاكمين واسع الخلق غير ضجور ولا غضوب قوله عفيفا اى يكف عن الحرام فانه اذا كان عالما ولم يكن عفيفا كان ضرره اشد من ضرر الجاهل ويقال الفقه النزاهة عن القبايح اى لا ياخذ الشهوة ضبورة المهذبة ولا يميل الى ذى جاه ونحوه قوله صليبا على وزن فعيل من الصلابة اى قويا شديدا يقف عند الحق ولا يميل مع الهوى ويستخلص حق المحق من المبطل ولا يتهاون فيه ولا يحابيه قوله سئولا على وزن فعول اى كثير السؤال عن العلم مذاكرا مع اهل العلم لانه ربما يظهر له من غيره ما هو اقوى مما هو عنده وهذا الاثر وصله سعيد بن منصور فى السنن عن عباد بن عباد ومحمد بن سعد فى الطبقات عن عفان كلاهما قال حدثنا مزاحم بن زفر قال قدمنا على عمر بن عبد العزيز وفدا من اهل الكوفة فسالنا عن بلادنا وقاضينا وامره وقال خمس اذا اخطا الخ فان قلت هذه ستة لا خمسة قلت السادس من تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسؤال

ص باب رزق الحكام والعاملين عليها

ش اى هذا باب فيه بيان رزق الحكام بضم الحاء وتشديد الكاف جمع حاكم والعاملين جمع عامل وهو الذى يتولى امرا من اعمال المسلمين كالولاة وجباة الفى وعمال الصدقات ونحوهم وفى بعض النسخ باب رزق الحاكم وفى بعضها باب رزق القاضى والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين قوله عليها قال بعضهم اى على الحكومات قلت الصواب ان يقال على الصدقات بقرينة ذكر الرزق والعاملين ص وكان شريح رضى الله عنه ياخذ على القضاء اجرا ش شريح هو ابن الحارث بن قيس النخعى الكوفى قاضى الكوفة ولاه عمر رضى الله عنه ثم قضى من بعده بالكوفة دهرا طويلا ثقة مخضرم ادرك الجاهلية ويقال ان له صحبة مات قبل الثمانين وقد جاز المائة قوله اجرا اى اجرة وفى التلويح هذا التعليق ضعيف وهو يرد على من قال التعليق المجزوم به عند البخارى صحيح قلت رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق مجالد عن الشعبى بلفظ كان مسروق لا ياخذ على القضاء اجرا وكان شريح ياخذ وروى ابن ابى شيبة عن الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح عن ابن ابى ليلى قال بلغنا او قال بلغنى ان عليا رضى الله عنه رزق شريحا خمسمائة قلت هذا يريد قول من قال التعليق المذكور ضعيف لان القاضى اذا كان له شى من بيت المال ليس له ان ياخذ شيئا من الاجرة وقال الطبرى ذهب الجمهور الى جواز اخذ القاضى الاجرة على الحكم لكونه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه غير ان طائفة من السلف كرهت ذلك ولم يحرموه مع ذلك وقال ابو على الكرابيسى لا باس للقاضى ان ياخذ الرزق على القضاء عند اهل العلم قاطبة من الصحابة ومن بعدهم وهو قول فقهاء الامصار لا اعلم بينهم اختلافا وقد كره ذلك قوم منهم مسروق ولا اعلم احدا منهم حرمه وقال صاحب الهداية ثم القاضى اذا كان فقيرا فالافضل بل الواجب الاخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال رفقا ببيت المال وقيل الاخذ هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان ونظرا لمن يولى بعده من المحتاجين وياخذ بقدر الكفاية له ولعياله ص وقالت عائشة رضى الله عنها ياكل الوصى بقدر عمالته ش العمالة بضم العين وتخفيف الميم وقيل هو من المثلثات وهى اجرة العمل ووصل ابن ابى شيبة هذا التعليق من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة فى قوله تعالى ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالت انزل ذلك فى والى مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا ان ياكل منه ص واكل ابو بكر وعمر رضى الله عنهما ش اكلهما كان فى ايام خلافتهما لاشتغالهما بامور المسلمين ولهما من ذلك حق واثر ابى بكر رضى الله عنه وصله ابو بكر قال قد علم قومى ان حرفتى لم تكن تعجز عن مؤنة اهلى وقد شغلت بامر المسلمين وفيه فسياكل آل ابى بكر من هذا المال واثر عمر وصله ابن ابى شيبة ايضا وابن سعد من طريق حارثة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المكسورة بعدها باء موحدة

قال عمر انى انزلت نفسى من مال الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت بالمعروف
ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى السائب بن يزيد ابن اخت نمر ان حويطب بن عبد العزى اخبره ان عبد الله بن السعدى اخبره انه قدم على عمر رضى الله تعالى عنه فى خلافته فقال له عمر الم احدث انك تلى من اعمال الناس اعمالا فاذا اعطيت العمالة كرهتها فقلت بلى فقال عمر ما تريد الى ذلك فقلت ان لى افراسا واعبدا وانا بخير واريد ان تكون عمالتى صدقة على المسلمين فقال عمر لا تفعل فانى كنت اردت الذى اردت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى العطا فاقول اعطه افقر اليه منى حتى اعطانى مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه منى فقال النبى صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه والا فلا تتبعه نفسك وعن الزهرى حدثنى سالم بن عبد الله بن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطينى العطا فاقول اعطه افقر اليه منى حتى اعطانى مرة مالا فقلت اعطه من هو افقر اليه منى فقال النبى صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والزهرى هو محمد بن مسلم والسائب بن يزيد من الزيادة ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء هو الصحابى المشهور وادرك من زمن النبى صلى الله عليه وسلم ست سنين وحفظ عنه وهو من اخر الصحابة موتا وهو اخر من مات منهم بالمدينة وقال ابو عمر قيل انه توفى سنة ثمانين وقيل ست وثمانين وقيل سنة احدى وتسعين وهو ابن اربع وتسعين وقيل ست وتسعين وحويطب تصغير الحاطب بالمهملتين ابن عبد العزى اسم الصنم المشهور العامرى من الطلقاء كان من مسلمة الفتح وهو احد المؤلفة قلوبهم ادرك الاسلام وهو ابن ستين سنة او نحوها واعطى من غنائم بدر مائة بعير وكان ممن دفن عثمان بن عفان رضى الله عنه وباع من معاوية دارا بالمدينة باربعين الف دينار مات بالمدينة فى اخر خلافة معاوية وهو ابن مائة وعشرين سنة وعبد الله بن السعدى هو عبد الله بن وقدان بن عبد شمس بن عبد ود وانما قيل له ابن السعدى لان اباه كان مسترضعا فى بنى سعد مات بالمدينة سنة سبع وخمسين وليس له فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وهذا الاسناد من الغرائب اجتمع فيه اربعة من الصحابة رضى الله عنهم والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن ابى الطاهر بن السرح وغيره واخرجه ابو داود فيه وفى الخراج عن ابى الوليد الطيالسى عن كثير واخرجه النسائى فى الزكاة عن قتيبة به وعن غيره قوله الم احدث بضم الهمزة وفتح الحاء وتشديد الدال قوله تلى من اعمال الناس اى الولايات من امرة او قضاء او نحوهما ووقع فى رواية بسر بن سعيد عند مسلم استعملنى عمر رضى الله عنه على الصدقة فعين الولاية قوله فاذا اعطيت على صيغة المجهول قوله العمالة بالضم اى اجرة العمل والعمالة بالفتح نفس العمل قوله ما تريد الى ذلك يعنى ما غايته قصدك بهذا الرد قوله افراسا جمع فرس قوله واعبدا جمع عبد كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية المستملى والكشميهنى اعتدا بضم التاء المثناة من فوق جمع عتيد وهو المال المدخر قوله الذى اردت بفتح التاء قوله يعطينى العطا اى من المال الذى يقسمه الامام فى المصالح قوله اعطه افقر اليه منى اى اعطه من هو افقر الذى هو افقر منى وفصل بين افعل التفضيل وبين كلمة منى لانه مما لم يجوز ذلك النحاة اذا كان اجنبيا وهنا هو الصق به من الصلة لان ذلك يحتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة قوله غير مشرف اى غير طامع وناظر اليه قوله والا اى وان لم يجئ اليك فلا تتبعه نفسك فى طلبه واتركه قيل لم منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايثار اجيب بانه اراد الافضل والاعلى فى الاجر لان عمر وان كان ماجورا بايثاره على الاحوج لكن اخذه ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم وذلك لان الصدقة بعد التمول انما هو دفع الشح الذى هو مستولى على النفوس قوله وعن الزهرى حدثنى سالم هو موصول بالسند المذكور اولا الى الزهرى وقد اخرج النسائى عن عمرو بن منصور عن ابى اليمان شيخ البخارى الحديثين المذكورين بالسند المذكورين الى عمر رضى الله عنه وفيه اخذ الرزق لمن استعمل بشيء من مصالح المسلمين وذكر ابن المنذر ان زيد بن ثابت رضى الله عنه كان ياخذ الاجر على القضا وروى ذلك عن ابن سيرين وشريح وهو قول الليث واسحق وابى عبيد وقال الشافعى اذا اخذ القاضى جعلا لم يحرم عندى وقال ابن المنذر وحديث ابن السعدى حجة من جواز ارزاق القضاة من وجوهها وفيه ان اخذ ما جاء من المال بغير مسئلة افضل من تركه لانه يقع فى اضاعة المال وقد نهى الشرع عن ذلك وذهب بعض الصوفية ان المال اذا جاء من غير اشراف نفس ولا سؤال لا يرد فان رد عوقب بالحرمان ويحكى عن احمد ايضا واهل

الظاهر وقال ابن التين فى هذا الحديث كراهة اخذ الرزق على القضا مع الاستغنا وان كان المال طيبا

ص باب من قضى ولاعن فى المسجد

ش اى هذا باب فى بيان من قضى فى المسجد ولاعن فى المسجد قوله قضى ولاعن فعلان تنازعا فى المسجد ومعنى لاعن امر باللعان على سبيل المجاز نحو كسر الخليفة الكعبة ص ولاعن عمر رضى الله عنه عند منبر النبى صلى الله عليه وسلم ش اى امر عمر رضى الله عنه باللعان عند منبر النبى صلى الله عليه وسلم وانما خص عمر المنبر لانه كان يرى التحليف عند المنبر ابلغ فى التغليظ ويؤخذ منه التغليظ فى الايمان بالمكان وجاز واعليه الزمان وفى التوضيح يغلظ فى اللعان بالزمان والمكان وهى سنة عندنا لا فرض على الاصح وقال مالك بالتغليظ وابو حنيفة رضى الله عنه وروى ابن كنانة عن مالك يجرى فى المال العظيم والدما وزمن اللعان بعد العصر عندنا وعند المالكية اثر الصلاة واختصاص العصر لاختصاصه بالملائكة اعنى ملائكة الليل والنهار ص وقضى شريح والشعبى ويحيى بن يعمر فى المسجد ش شريح هو القاضى المشهور والشعبى هو عامر بن شراحيل ويحيى بن يعمر بفتح اليا والميم بينهما عين مهملة البصرى القاضى بمرو واثر شريح وصله ابن ابى شيبة من طريق اسمعيل ابن ابى خالد قال رايت شريحا يقضى فى المسجد وعليه برنس خز واثر الشعبى وصله سعيد ابن عبد الرحمن المخزومى فى جامع سفيان من طريق عبد الله بن شبرمة رايت الشعبى جلد يهوديا فى فرية فى المسجد قوله واثر يحيى بن يعمر وصله ابن ابى شيبة من رواية عبد الرحمن بن قيس قال رايت يحيى بن يعمر يقضى فى المسجد ص وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ش مروان هو ابن الحكم قوله عند المنبر فى رواية الكشميهنى على المنبر وهذا طرف من اثر مضى فى كتاب الشهادات ص وكان الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان فى الرحبة خارج المسجد ش الحسن هو البصرى وزرارة بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء مقصورا القاضى قاضى البصرة قوله فى الرحبة بفتح الحاء وسكونها قاله الكرمانى والظاهر ان بالسكون هى المدينة المشهورة وهى الساحة والمكان المتسع امام باب المسجد غير منفصل عنه وحكمها حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف فى الاصح بخلاف ما اذا كانت منفصلة ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهرى عن سهل بن سعد قال شهدت المتلاعنين وانا ابن خمس عشرة سنة فرق بينهما ش مطابقته للترجمة من حيث ذكر اللعان وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وسهل بن سعد الساعدى الانصارى المدنى وقد مضى هذا مطولا فى اللعان وقال مالك وابن القاسم يقع الفراق بنفس اللعان ولا تحل له ابدا وقال ابن ابى صفرة اللعان لا يرفع العصمة حتى يوقع الزوج الطلاق ص حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنى ابن شهاب عن سهل اخى بنى ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا وجد مع امراته رجلا ايقتله فتلاعنا فى المسجد وانا شاهد ش مطابقته للترجمة فى اخر الحديث ويحيى هذا يحتمل ان يكون يحيى بن جعفر بن اعين البخارى البيكندى وان يكون يحيى بن موسى بن عبد ربه السختيانى البلخى الذى يقال له خت لان كلا منهما روى عن عبد الرزاق بن همام وروى البخارى عن كل منهما وهذا طريق اخر فى حديث سهل اخرجه عن يحيى عن عبد الرزاق عن عبد الملك بن جريج عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن سهل بن سعد الخ قوله اخبرنى ابن شهاب وفى الطريق الاول قال الزهرى اشارة الى ان قوله قال فلان دون قوله اخبرنى فلان او عن فلان قوله اخى بنى ساعدة اى واحد منهم كما يقال هو اخو العرب اى واحد منهم وبنو ساعدة ينتسب الى ساعدة بن كعب بن الخزرج قوله ان رجلا هو عويمر العجلانى والحديث مر مطولا فى اللعان ومضى الكلام فيه

ص باب من حكم فى المسجد حتى اذا اتى على حد امر ان يخرج من المسجد فيقام

ش اى هذا باب فى بيان من كان لا يكره الحكم فى المسجد واذا حكم فيه ثم اتى الحكم فيه انما هو على من الحدود ينبغى له بامر ان يخرج من وجب عليه الحد من المسجد فيقام الحد عليه خارج المسجد وقد فسر بعضهم هذه الترجمة الى من خص جواز الحكم فى المسجد بما اذا لم يكن هناك شيء يتاذى به من فى المسجد او يقع به نقص للمسجد كالتلويث انتهى قلت تفسير هذه الترجمة بما ذكرناه

وليس ما ذكر تفسيرها اصلا يقف عليه من له ادنى ذوق من معانى التراكيب نعم الذى ذكره ينبغى ان يحترز عنه ولكن لا مناسبة له بمعنى الترجمة واختلف العلماء في اقامة الحدود في المسجد فروى عن عمر وعلى رضى الله عنهما منع ذلك كما يجيء الان وهو قول مسروق والشعبى وعكرمة والكوفيين والشافعى واحمد واسحق وروى عن الشعبى انه اقام على رجل من اهل الذمة حدا في المسجد وهو قول ابن ابى ليلى وروى عن مالك الرخصة في الضرب بالاسواط اليسيرة في المسجد فاذا كثرت الحدود فلا يقام فيه وهو قول ابى ثور ايضا وقال ابن المنذر ولا لزوم في اقامة الحد في المسجد فانه لا احد يمنع عليه وفي التوضيح واما الاحاديث التى فيها النهى عن اقامة الحدود في المسجد فضعيفة ص وقال عمر رضى الله تعالى عنه اخرجاه من المسجد ش اى قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه اخرجاه اى الذى وجب عليه الحد من المسجد وفي بعض النسخ وضربه بعد قوله من المسجد وهذا الاثر وصله ابن ابى شيبة وعبد الرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال اتى عمر بن الخطاب برجل في حد فقال اخرجاه من المسجد ثم اضرباه وسنده على شرط الشيخين ص ويذكر عن على رضى الله عنه نحوه ش اى يذكر عن على بن ابى طالب نحو ما ذكر عن عمر بن الخطاب ووصله ابن ابى شيبة من طريق معقل بسكون العين المهملة والقاف المكسورة ان رجلا جاء الى على فساره فقال يا قنبر اخرجه من المسجد فاقم عليه الحد وفي سنده من فيه فقال فلذلك ذكره بصيغة التمريض حيث قال ويذكر على صيغة المجهول وفي التوضيح كما فعل عمر فعل على بالسارق الذى قدم اليه فقال يا قنبر اخرجه من المسجد فاقطع يده ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداه فقال يا رسول الله انى زنيت فاعرض عنه فلما شهد على نفسه اربعا قال ابك جنون قال لا قال اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرنى من سمع جابر بن عبد الله قال كنت فيمن رجمه بالمصلى ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد تكرر ذكرهم جدا قريبا وبعيدا ومضى الحديث ايضا في باب رجم المحصن من كتاب الحدود والرجل المذكور فيه هو ماعز قوله فاعرض عنه اى كرامة سماع ذلك واراد به الستر وفيه تاويلان احدهما ان ذلك انما يكون اذا قام به من لم يحق والثانى لم يحضره احد من الشهود قوله بالمصلى اى فى المصلى وهو مصلى الجنائز عند البقيع وفي التوضيح قيل لما لك اترى للامام اذا اعترف عنده احد بالزنا ان يعرض عنه اربع مرات فقال ما اعرف هذه المرة وان قام على اعترافه اقيم عليه الحد والحديث يرده واختلف اذا جحد الا فرار ولم يات بعذر فقال مرة يقبل منه وقال اخرى لا والعمل من ذلك يحتمل ان يكون عليه السلام امر برجمه قبل الذى يستكمل الاربع ص رواه يونس ومعمر وابن جريج عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم في الرجم ش اى روى الحديث المذكور يونس بن يزيد ومعمر بن راشد وعبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج عن محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله واراد البخارى بهذا ان هؤلاء خالفوا عقيلا في الصحابى فانه جعل اصل الحديث من رواية ابى سلمة عن ابى هريرة وهؤلاء جعلوا الحديث كله عن جابر ورواية معمر وصلها البخارى في الحدود وكذلك رواية ابن جريج قوله في الرجم اشعار بعدم روايتهم الاقرار اربعا

ص باب موعظة الامام للخصوم

ش اى هذا باب في بيان موعظة الامام للخصوم عند الدعوى ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر فانكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضى على نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه شيئا فلا يا خذه فانما اقطع له قطعة من نار ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام يروى عن ابيه عروة ابن الزبير واسم ام سلمة هند المخزومية ام المؤمنين والحديث في المظالم وفي اوائل كتاب الحيل ومضى الكلام فيه قوله انما انا بشر على صيغة معنى الاقرار على نفسه بصفة البشرية من انه لا يعلم الغيب الا الله قوله انكم تختصمون الى يريد والله اعلم وانا لا اعرف المحق منكم من المبطل فلا ياخذ المبطل ما يعطيه منه قوله الحن بحجته يعنى افطن لها واجدل وقال ابن حبيب انطق واقوى ماخوذ من قوله تعالى ولتعرفنهم في لحن القول اى في نطق القول وقيل معناه ان يكون احدهما اعلم بمواقع الحجج واهدى لايرادها ولا يخلطها بغيرها وقال ابو عبيد اللحن بفتح الحاء الفطنة وبالاسكان الخطاء في القول وذكر ابن سيدة لحن الرجل لحنا تكلم بلغته ولحن له يلحن لحنا قال له قولا يفهمه عنه ويخفى على غيره والحنه القول افهمه اياه

ولحنه فهمه ورجل لحن عالم بعواقب الكلام ظريف ولحن لحنا فطن بحجته وانتبه لها ولاحن الناس فاطنهم قوله فاقضى نحو ما اسمع فيه ان الحاكم ما مور بان يقضى بما يقربه الخصم عنده قوله فمن قضيت له خطاب للمقضى له لانه يعلم من نفسه اهل هو محق او مبطل

ص باب الشهادة تكون عند الحاكم فى ولاية القضا او قبل ذلك للخصم

ش اى هذا باب فى بيان حكم الشهادة التى تكون عند الحاكم يعنى اذا كان الحاكم شاهدا للخصم الذى هو احد المحكمين عنده سوا تحملها قبل توليته للقضا او في زمان التولى هل له ان يحكم بها اختلفوا فى ان له ذلك ام لا فلذلك لم يجزم بالجواب لقوة الخلاف في المسالة فان كان اخر كلامه يقتضى اختيار ان لا يحكم بعلمه فيها بيان الخلاف فيه يا تى عن قريب ان شا الله تعالى وفي التوضيح ترجمة البخارى فيه دليل على ان الحاكم انما يشهد عند غيره بما تقدم عنده من شهادة فى ولايته او قبلها وهو قول مالك واكثر اصحابه وقال بعض اصحابنا يعنى من الشافعية يحكم فيها علمه فيما اقر به احد الخصمين عنده فى مجلسه ص وقال شريح القاضى وساله انسان شهادة فقال ائت الامير حتى اشهد لك ش هذا وصله عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شبرمة قال قلت للشعبى يا ابا عمرو ارايت رجلين استشهدا على شهادة فمات احدهما واستقضى الاخر فقال اتا شريح فيها والنجالس فقال ائت الامير وانا اشهد لك قوله ائت الامير او السلطان او هو من موقوف وقال عكرمة قال عمر رضى الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه لو رايت رجلا على حد زنا او سرقة فقال شهادتك شهادة رجل من المسلمين قال صدقت قال عمر لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدى ش عكرمة هو مولى ابن عباس قال عمر اى ابن الخطاب الخ واخرجه ابن ابى شيبة عن شريك عن عبد الكريم الجزرى بلفظ ارايت لو كنت القاضى او الوالى وابصرت انسانا على حد اكنت مقيمه عليه قال لا حتى يشهد معى غيرى قال اصبت لو قلت غير ذلك لم تجد بضم التاء المثناة من فوق وكسر الجيم وسكون الدال من الاجادة وهذا السند منقطع لان عكرمة لم يدرك عبد الرحمن فضلا عن عمر رضى الله عنه قال عمر لولا ان يقول الناس الخ قال المهلب رحمه الله استشهد البخارى بقول عبد الرحمن بن عوف المذكور بقول عمر هذا ان كانت عنده شهادة في اية الرجم انها من القران فلم يلحقها بنص المصحف بشهادته وحده وافصح بالعلة في ذلك من قطع الذرايع لئلا يجد حكام السوء السبيل الى ان يدعوا العلم لمن احبوا له الحكم بشى ص واقر ماعز عند النبى صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا فامر برجمه ولم يذكر ان النبى صلى الله عليه وسلم اشهد من حضره ش اشار بهذا الى ان حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ماعز بالرجم كان باقراره دون ان يشهد لمن حضره وحديث ماعز قد تكرر ذكره ص وقال حماد اذا اقر مرة عند الحاكم رجم وقال الحكم اربعا ش حماد هو ابن ابى سليمان فقيه الكوفة والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الباب فقيه الكوفة ايضا قوله اربعا يعنى لا يرجم حتى يقر اربع مرات ووصله ابن ابى شيبة من طريق شعبة قال سالت حمادا عن الرجل يقر بالزنا كم يرد قال مرة قال وسالت الحكم فقال اربع مرات والله اعلم ص حدثنا قتيبة ثنا الليث عن يحيى عن عمر بن كثير عن ابى محمد مولى ابى قتادة ان ابا قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من له بينة على قتيل قتله فله سلبه فقمت لالتمس بينة فلم ار احدا يشهد لى فجلست ثم بدا لى فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذى يذكر عندى قال فارضه منه فقال ابو بكر كلا لا تعطه اصيبغ من قريش وتدع اسدا من اسد الله تعالى يقاتل عن الله ورسوله قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداه الى فاشتريت منه خرافا فكان اول مال تاثلته ش مطابقته للترجمة في قوله تؤخذ من قوله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا في رواية كريمة فامر بفتح الهمزة والميم بعدها راء وفي رواية فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداه الى وفي رواية ابى ذر عن غير الكشميهنى فعلم بفتح العين المهملة وكسر اللام بدل فقام وكذا الاكثر رواة الفربرى ويحيى هو ابن سعيد الانصارى وعمر بن كثير ضد القليل مولى ابى ايوب الانصارى وابو محمد هو نافع مولى ابى قتادة الحارث الانصارى الخزرجى والحديث مضى في الخمس وفي البيوع عن القعنبى وفي المغازى فى غزوة حنين عن عبد الله بن يوسف وقد مر الكلام فيه قوله سلبه بفتح اللام ما مع القتيل من الثياب والاسلحة ونحوها قوله فارضه منه في رواية وعند الكشميهنى قوله كلا كلمة ردع قوله اصيبغ بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة تصغير اصبغ

صغيرة تحقيرا له بوصفه باللون الردى وقال الخطابي الاصيبع بالصاد المهملة نوع من الطير وبنات ضعيف كالثمام ويروى بالضاد المعجمة والعين المهملة مصغر الضبع على غير قياس كانه لما عظم ابا قتادة بانه اسد صغر هذا وشبهه بالضبع لضعف افتراسه بالنسبة الى الاسد واصيبغ منصوب لانه مفعول ثان لقوله لا نعطه قوله ويدع قال الكرماني بالرفع والنصب والجزم ولم يبين وجه ذلك اعتمادا على ان القارى الذي له يد في العربية قوله اسدا بفتحتين ومن اسد الله بضم الهمزة وسكون السين جمع اسد قوله يقاتل في محل النصب لانه صفة قوله اسدا قوله فاداه الي بالتشديد في الياء قوله خرافا بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الراء هو البستان قوله تاثلته اي اتخذته اصل المال واقتنيته له مؤثل ومجد مؤثل اي مجموع ذو اصل وقال الكرماني فان قلت اول القصة وهو طلب البينة يخالف اخرها حيث بدونها قلت لا تخالف لان الخصم اعترف بذلك مع ان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم له ان يعطي من شاء ويمنع من شاء ص قال عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاداه الي ش عبد الله هو ابن صالح كاتب الليث بن سعد والبخاري يعتمده في الشواهد قوله فقام يعني بموضوع فامر ص وقال اهل الحجاز الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في ولايته او قبلها ولو اقر خصم عنده لاخر بحق في مجلس القضا فانه لا يقضي عليه في قول بعضهم حتى يدعو بشاهدين فيحضرهما اقراره وقال بعض اهل العراق ما سمع او راه في مجلس القضا قضى به وما كان في غيره لم يقض الا بشاهدين وقال اخرون منهم بل يقضي به لانه مؤتمن وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة وقال بعضهم يقضي بعلمه في الاموال ولا يقضي في غيرها ش اراد باهل الحجاز مالكا ومن وافقه في هذه المسالة قوله ولو اقر خصم الى قوله فيحضرهما اقراره بضم الياء من الاحضار وهو قول ابن القاسم واشهب قوله وقال بعض اهل العراق واراد بهم ابا حنيفة ومن تبعه وهو قول مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال ابن التين وجرى به العمل ويوافقه ما اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال اعترف رجل عند شريح بامر ثم انكره فقضى عليه باعترافه فقال اتقضي علي بغير بينة فقال شهد عليك ابن اخت خالتك يعني نفسه قوله وقال اخرون منهم اي من اهل العراق واراد بهم ابا يوسف ومن تبعه ووافقهم الشافعي رحمه الله قوله وقال بعضهم يعني من اهل العراق واراد بهم ابا حنيفة وابا يوسف فيما نقله الكرابيسي عنه وقال القاسم لا ينبغي للحاكم ان يمضي قضاء بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر من شهادة غيره ولكن فيه تعريضا لتهمة نفسه عند المسلمين وايقاعا في الظنون وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال انما هذه صفية ش القاسم اذا اطلق يراد به ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قاله الكرماني وقال بعضهم كنت اظن انه ابن محمد بن ابي بكر الصديق احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت في رواية عن ابي ذر انه القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فانه كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة انتهى قلت الكلام في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسالة فقهية وعند الفقهاء اذا اطلق القاسم يراد به القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ولئن سلمنا صحة رواية ابي ذر فكلام الفقهاء المطبقين على هذا ارجح من كلام غيرهم قوله ان يمضي بضم الياء اخر الحروف من الامضاء كذا في رواية غير الكشميهني وفي روايته غيره ان يقضي قوله دون علم غيره اي اذا كان هو وحده عالما به لا غيره قوله ولكن فيه تعريضا بتشديد النون وتعريضا منصوب لانه اسم لكن وفي بعض النسخ بالتخفيف فعلى هذا قوله تعريض بالرفع وارتفاعه على انه مبتدا وخبره قوله فيه مقدما قوله وايقاعا بالنصب عطفا على تعريضا وقال الكرماني منصوب بانه معه والعامل هاهنا ما يلزم الظرف قوله وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن ذكره في معرض الاستدلال في نفي قضاء الحاكم في امر بعلمه دون علم غيره لان فيه ايقاع نفسه في الظن والنبي صلى الله عليه وسلم كره الظن الا يرى انه قال للرجلين اللذين مرا به وصفية بنت حيي زوجته معه انما هذه صفية على ما ياتي الان عقيب هذا الاثر انما قال ذلك خوفا من وقوع الظن الفاسد لهما في قلبهما لان الشيطان يوسوس فقال ذلك دفعا لذلك ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفية قالا سبحان الله قال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم ش ذكر هذا الحديث بيانا لقوله في الاثر المذكور انما هذه صفية اخرجه عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن علي ابن الحسين بن علي بن ابي طالب وهو الملقب بزين العابدين وهذا مرسل لان علي بن حسين تابعي ولاجل

ذلك عقبه البخاري بقوله رواه شعيب الخ قوله اتته صفية كانت اتته وهو معتكف في المسجد وزارته فلما رجعت انطلق النبي صلى الله عليه وسلم معها فيه زيارة المراة زوجها المعتكف وجواز خروج المعتكف مع امراته وخروجه معها ليشيعها قوله فدعاهما اي طلبهما فقال انما هي صفية انما قال ذلك لئلا يظنا ظنا فاسدا قوله قالا سبحان الله تعجبا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الشيطان يوسوس فخفت ان يوقع في قلبكما شيئا من الظنون الفاسدة فتاثمان به فقلت دفعا لذلك وقال الخطابي وقد بلغني عن الشافعي انه قال في معنى هذا الحديث اشفق عليهما من الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادر لاعلامهما دفعا لوسواس الشيطان وقيل قولهما سبحان الله بعده ص رواه شعيب وابن مسافر وابن ابي عتيق واسحق بن يحيى عن الزهري عن علي يعني ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور شعيب بن ابي حمزة وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد من فوق وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم واسحق بن يحيى الكلبي الحمصي كلهم رووه عن محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ورواية شعيب وصلها البخاري في الاعتكاف واوردها في الاحكام ايضا ورواية ابن مسافر وصلها ايضا في الصوم وفي فرض الخمس ورواية ابن ابي عتيق وصلها البخاري في الاعتكاف واوردها في الادب ايضا مقرونة برواية شعيب ورواية اسحق بن يحيى وصلها الذهلي في الزهريات

ص باب امر الوالي اذا وجه اميرين الى موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا

ش اي هذا باب في بيان امر الوالي الخ قوله ان يتطاوعا كلمة ان مصدرية اي مطاوعتهما يعني كل منهما يطيع الاخر ولا يخالفه قوله ولا يتعاصيا اي وان لا يتعاصيا اي لا يظهر احدهما العصيان للاخر لانه متى وقع الخلاف بينهما يفسد الحال ويروى يتعاضبا بالعين والضاد المعجمتين والباء الموحدة قيل قد ذكر هذين اللفظين من باب التفاعل كان الذي ينبغي ان يذكرهما من باب المفاعلة لان باب التفاعل يكون بين القوم على ما عرف في موضعه قلت تبع لفظ الحديث فانه ذكر فيه من باب التفاعل ص حدثنا محمد بن بشار نا العقدي نا شعبة عن سعيد بن ابي بردة قال سمعت ابي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابي ومعاذ بن جبل الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا فقال له ابو موسى انه يصنع بارضنا البتع فقال كل مسكر حرام ش مطابقته للترجمة في قوله وتطاوعا والعقدي هو عبد الملك بن عمرو بن قيس ونسبته الى العقد بفتحتين وهم قوم من قيس وهم صنف من الازد وسعيد بن ابي بردة بضم الباء الموحدة عامر بن عبد الله بن ابي موسى الاشعري والحديث مرسل لان ابا بردة من التابعين سمع اباه وجماعة اخرين من الصحابة كان على قضاء الكوفة فعزله الحجاج وجعل اخاه مكانه مات سنة اربع ومائة والحديث مضى في اواخر المغازي في بعث ابي موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع فانه اخرجه هناك من طرق ومضى الكلام فيه قوله بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابي القائل له والد ابي بردة وابوه ابو موسى الاشعري قوله يسرا ولا تعسرا اي خذا بما فيه التيسير واتركا ما فيه التعسير قوله وبشرا اي بما فيه تطييب للنفوس ولا تنفرا اي بما لا يقصد اليه ما فيه الشدة قوله وتطاوعا اي تحابا فانه متى وقع الخلاف وقع التباغض قوله فقال له اي فقال للنبي صلى الله عليه وسلم انه يصنع بارضنا البتع والدليل على ان القائل للنبي صلى الله عليه وسلم ابو موسى ما تقدم في اخر المغازي الذي ذكرناه الان عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فساله عن اشربة تصنع بها فقال وما هي قال البتع والمزر والبتع بكسر الباء الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة وقد فسره ابو بردة في الحديث الذي تقدم بانه نبيذ العسل والمزر بكسر الميم وسكون الزاي وبالراء نبيذ الشعير قوله فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقال صاحب التوضيح فيه رد على ابي حنيفة ومن وافقه قلت هذا كلام ساقط سمج ففي اي موضع قال ابو حنيفة ان المسكر ليس بحرام حتى يشنع هذا التشنيع الباطل ص وقال النضر وابو داود ويزيد بن هارون ووكيع عن شعبة عن سعيد عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اشار بهذا التعليق الى ان الحديث السابق قد رفعه هؤلاء المذكورون وهم النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة ابن خرشة ابو الحسن

المازني مات اول سنة اربع وثمانين وابو داود وسليمان بن داود الطيالسي من رجال مسلم ويزيد من الزيادة ابن هارون الواسطي ووكيع بن الجراح الكوفي اربعتهم رووا عن شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عن جده ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم والضمير في جده يرجع الى سعيد ورواية النضر وابي داود ووكيع تقدمت في اواخر المغازي في باب بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن ورواية يزيد بن هرون وصلها ابو عوانة في صحيحه وفيه تقديم افاضل الصحابة على العمل واختصاص العلماء منهم وفي التوضيح وفي الحديث اشتراكهما في العمل في اليمن والمذكور في غيره انه تقدم كل واحد منهما على مخلاف والمخلاف الكورة واليمن مخلافان **قلت** كان عمل معاذ النجود رضي الله تعالى عنه من بلاد اليمن وعمل ابي موسى التهايم وما انخفض منها

ص باب إجابة الحاكم الدعوة

ش اي هذا باب في بيان اجابة الحاكم الدعوة بفتح الدال وبالكسر في النسب وادعى ابن بطال الاتفاق على وجوب اجابة دعوة الوليمة واختلافهم فيما عداها من الدعوات ونظر فيه **ص** وقد اجاب عثمان بن عفان رضي الله عنه عبد المغيرة بن شعبة **ش** هذا يوضح معنى الترجمة فانه لم يذكر فيها الحكم واجابة عثمان لعبد المغيرة دليل الوجوب وظاهر الامر ايضا في قوله صلى الله عليه وسلم اجيبوا الداعي ولكن لايجاب الاجابة شرائط مذكورة في الفروع الفقهية والاثر المذكور وصله ابو محمد بن صاعد في فوائده بسند صحيح الى ابي عثمان النهدي ان عثمان بن عفان اجاب عبد المغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم فقال اردت ان اجيب الداعي وادعو بالبركة **ص** حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فكوا العاني واجيبوا الداعي **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث قد مضى في الوليمة وغيرها باتم منه **قوله** العاني اي الاسير اي الكفار **قوله** الداعي اي الى الاطعام

ص باب هدايا العمال

ش اي هذا باب في بيان حكم الهدايا التي تهدى الى العمال بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو الذي يتولى امرا من امور المسلمين وروى احمد من حديث ابي حميد رفعه هدايا العمال غلول ويروى هدايا الامراء غلول **ص** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري انه سمع عروة اخبرنا ابو حميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد يقال له ابن الاتبية على صدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال سفيان ايضا فصعد المنبر فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه فياتي فيقول هذا لك وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه فينظر ايهدى له ام لا والذي نفسي بيده لا ياتي بشيء الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى راينا عفرتي ابطيه الا هل بلغت ثلاثا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو حميد اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر والحديث قد مضى في الزكاة عن يوسف بن موسى وفي الجمعة والنذور عن ابي اليمان وفي الهبة عن عبد الله بن محمد وفي ترك الحيل عن عبيد بن اسمعيل واخرجه مسلم في المغازي عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الخراج عن ابي الطاهر وغيره **قوله** من بني اسد قيل وقع هنا بفتح الهمزة وسكون السين المهملة ووقع في الهبة من بني الاسد بسكون السين تقلب زايا ووقع في رواية الاصيلي من بني الاسد بالالف واللام **قوله** ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء اخر الحروف ويقال اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وبفتحها وكسر الباء الموحدة ووقع لمسلم باللام وهي اسم امه وقال ابن دريد بنو اللتب بطن من العرب منهم ابن اللتبية رجل من الازد ويقال فيه الاسد بالسين واسمه دراء على وزن فعال **قوله** قال سفيان ايضا اي قال سفيان بن عيينة تارة قام وتارة صعد **قوله** ان كان بعيرا له رغاء اي ان كان الذي غله بعيرا البعير يقع على الذكر والانثى من الابل ويجمع على ابعرة وبعران والرغاء بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة مع المد وهو صوت البعير والخوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وهو صوت البقرة ويروى جوار بالجيم والهمزة من يجأرون كصوت البقر وسيأتي هذا **قوله** او شاة

تيعر بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء اخر الحروف وفتح العين المهملة ويجوز كسرها ووقع عند ابن التين او شاة لها يعار بفتح الياء اخر الحروف وتخفيف العين المهملة وهو صوت الشاة الشديد قاله القزاز وقال غيره بضم اوله صوت المعز يقال يعرت تيعر بالفتح والكسر يعارا اذا صاحت **قوله** عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء البياض المخالط للحمرة ونحوه ويروى عفرتي ابطيه وفي رواية ابي ذر عفر ابطيه بفتح العين وسكون الفاء ويروى بفتح الفاء ايضا بلا هاء **قوله** الا بالتخفيف وبلغت بالتشديد **قوله** ثلاثا اي قالها ثلاث مرات وفي الهبة اللهم هل بلغت ثلاثا وفي رواية مسلم هل بلغت مرتين والمعنى بلغت حكم الله اليكم امتثالا لقوله تعالى بلغ **ص** قال سفيان قصه علينا الزهري وزاد هشام عن ابيه عن ابي حميد قال سمع اذناي وابصرته عيني وسلوا زيد بن ثابت فانه سمعه معي ولم يقل الزهري سمع اذني **ش** سفيان هو ابن عيينة **قوله** وزاد هشام عن ابيه عروة اي عن عروة هو ايضا من مقول سفيان وليس تعليقا من البخاري **قوله** سمع اذناي بالتثنية ويروى بالافراد وسمع بصيغة الماضي وقال عياض بسكون الصاد والميم وفتح الراء والعين للاكثر وفي رواية لمسلم بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني وعيني وفي رواية له بصر عيناي وسمع اذناي وفي رواية ابي عوانة بصر عينا ابي حميد وسمع اذناه وفي رواية لمسلم قلت لابي حميد اسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذني قال النووي معناه اني علمته علما يقينا لا اشك في علمي به **قوله** وسلوا اي اسألوا **قوله** فانه اي فان زيد ابن ثابت سمعه معي وفي رواية الحميدي فانه كان حاضرا معي **قوله** ولم يقل الزهري سمع اذني هو ايضا مقول سفيان **ص** خوار صوت والجوار من تجأرون كصوت البقرة **ش** هذا من كلام البخاري وقع هنا في رواية ابي ذر عن الكشميهني **قوله** خوار بضم الخاء فسره بقوله صوت **قوله** والجوار بضم الجيم وبالهمز واشار بقوله من تجأرون الى ما في سورة قد افلح بالعذاب وهم يجأرون قال ابو عبيدة اي يرفعون اصواتهم كما يجأر الثور والحاصل انه بالجيم وبالخاء المعجمة بمعنى الا انه بالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وبالجيم للبقر والناس قال الله تعالى فاليه تجأرون وفيه ان ما اهدي الى العمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة انه لبيت المال الا ان الامام اذا اباح له قبول الهدية لنفسه فهو يطيب له كما قال عليه السلام لمعاذ حين بعثه الى اليمن قد علمت الذي دار عليك في مالك واني قد طيبت لك الهدية فقبلها معاذ واتى بما اهدي اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجده قد توفي فاخبر بذلك الصديق رضي الله عنه فاجازه ذكره ابن بطال وقال ابن التين هدايا العمال رشوة وليست بهدية اذ لولا العمل لم يهد له كما نبه عليه الشارع وهدية القاضي سحت ولا تملك

ص باب استقضاء الموالي واستعمالهم

ش اي هذا باب فيه استقضاء الموالي اي توليتهم القضاء واستعمالهم اي على امره لبلاد حربا وخراجا وصلاة والمراد بالموالي المعتقاء والاصل في هذا الباب ما ذكره الله عز وجل في كتابه الكريم ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد قدم الشارع في العمل والصلاة والسعاية المفضول مع وجود الفاضل توسعة منه على الناس ورفقا بهم **ص** ثنا عثمان بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرنا ابن جريج ان نافعا اخبره ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم مولى ابي حذيفة يؤم المهاجرين الاولين واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قباء فيهم ابو بكر وعمر وابو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان سالما تقدم وهو مولى على من ذكر من الاحرار ظاهرة وعثمان بن صالح السهمي المصري وابن جريج عبد الملك من افراده وسالم مولى ابي حذيفة قال ابو عمر سالم بن معقل بفتح الميم وكسر القاف مولى ابي حذيفة بن عتبة كان من اهل فارس من اصطخر وقيل انه من عجم الفرس وكان من فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة وكبارهم ويعد في القراء وكان عبدا لثبيتة بنت يعار زوج ابي حذيفة فاعتقته سائبة فانقطع الى ابي حذيفة فتبناه وزوجه من بنت اخته فاطمة بنت الوليد بن عتبة **قوله** يؤم المهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين وفي الكشاف هم الذين شهدوا بدرا **قوله** قباء ممدود وغير ممدود منصرفا وغير منصرف **قوله** وابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم ام المومنين وزيد بن حارثة كذا قاله بعضهم وقال الكرماني زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين شهد المشاهد كلها والظاهر ان الصواب معه وعامر بن ربيعة العنزي بالنون والزاي اسلم قديما بمكة وشهد بدرا والمشاهد كلها ومات سنة ثلاث وقيل خمس وثلاثين **فان قلت** عد ابي بكر في موالاة مشكل جدا لانه انما هاجر صحبة النبي صلى الله عليه وسلم **قلت** لا اشكال الا على قول ابن عمر ان ذلك كان قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم واجاب البيهقي

بأنه يحتمل أن يكون سالم استمر يؤمهم بعد أن تحول النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ونزل بدار أبي أيوب قبل بناء مسجده بها فيحتمل أن يقال فكان أبو بكر يصلي خلفه إذا جاء إلى قباء

ص باب العرفاء للناس

ش أي هذا باب في أمر العرفاء وهي جمع عريف وهو القائم بأمر طائفة من الناس وفي التوضيح اتخاذ العرفاء النظار سنة لأن الإمام لا يمكنه أن يباشر بنفسه جميع الأمور فلا بد من قوم يختارهم لعونه وكفايته ص حدثنا إسمعيل بن أبي أويس حدثني إسمعيل بن إبراهيم عن عمه موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أذن لهم المسلمون في عتق سبي هوازن إني لا أدري من أذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أن الناس قد طيبوا وأذنوا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وإسمعيل بن إبراهيم بن عقبة بن أبي عياش يروي عن عمه موسى بن عقبة ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميمين وبالخاء المعجمة والحديث مضى في غزوة حنين قوله حين أذن لهم المسلمون أي للنبي صلى الله عليه وسلم ومن تبعه أو من أقامه في ذلك ويروى حين أذن له بالإفراد وكذا في رواية النسائي قوله هوازن قبيلة قوله من أذن منكم ممن لم يأذن كذا في رواية الكشميهني وكذا للنسائي وفي رواية غيره من أذن فيكم قوله قد طيبوا أي تركوا السبايا بطيبة أنفسهم وأذنوا في إعتاقهم

ص باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك

ش أي هذا باب في بيان ما يكره من ثناء السلطان أي من ثناء الناس للسلطان والإضافة فيه إضافة إلى المفعول أي الثناء بحضرته بقرينة وإذا خرج يعني من عنده قال غير ذلك أي غير الثناء بالمدح وغيره الهجو والخوض فيه بذكر مساويه ص حدثنا أبو نعيم نا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال أناس لابن عمر رضي الله عنهما إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم خلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم قال كنا نعده نفاقا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو نعيم الفضل بن دكين قوله قال أناس سمي منهم عروة ابن الزبير ومجاهد وأبو إسحق الشيباني ووقع عند الحسن بن سفيان من طريق معاذ عن عاصم عن أبيه دخل رجل على ابن عمر أخرجه أبو نعيم من طريقه قوله على سلطاننا في رواية عن عاصم سلاطيننا بصيغة الجمع وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن أبي أسامة قال أتيت ابن عمر فقلت إنا نجلس إلى أئمتنا هؤلاء فيتكلمون بشيء نعلم أن الحق غيره فنصدقهم فقال كنا نعد هذا نفاقا فلا أدري كيف هو عندكم قوله كنا نعده من العهد هكذا في رواية أبي ذر وله عن الكشميهني كنا نعد هذا وعند ابن بطال كنا نعد ذلك بدل هذا قوله نفاقا لأنه إبطان أمر وإظهار أمر آخر ولا يراد به أنه كفر بل أنه كالكفر ولا ينبغي لمؤمن أن يثني على سلطان أو غيره في وجهه وهو عنده مستحق للذم ولا يقول بحضرته خلاف ما يقوله إذا خرج من عنده لأن ذلك نفاق كما قال ابن عمر وقال فيه عليه السلام شر الناس ذو الوجهين الحديث لأنه يظهر لأهل الباطل الرضى عنهم ويظهر لأهل الحق مثل ذلك ليرضي كل فريق منهم ويريه أنه منهم وهذه المداهنة المحرمة على المؤمنين فإن قلت هذا الحديث وحديث أبي هريرة الذي يأتي الآن يعارضان قوله صلى الله عليه وسلم للذي استأذن عليه بئس ابن العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب قلت لا يعارضه لأنه عليه السلام لم يقل خلاف ما قاله عنه بل أبقاه على التجريح عند السامع ثم تفضل عليه بحسن اللقاء والترحيب لما كان يلزمه عليه السلام من الاستيلاف وكان يلزمه التعريف لخاصته بأهل التخليط والتهمة بالنفاق ص حدثنا قتيبة نا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ش مطابقته للترجمة من حيث إن ذا الوجهين أيضا يثني على قوم ثم يأتي إلى قوم آخر فيتكلم بخلافه ويزيد من الزيادة ابن حبيب المصري من صغار التابعين وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف ابن مالك الغفاري المدني والحديث أخرجه مسلم في الأدب عن قتيبة ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث قوله ذو الوجهين ليس المراد به حقيقة الوجه بل هو مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون أي شر

الناس

الناس المنافقون قال الكرماني فإن قلت هذا عام في كل نفاق سواء كان كفرا أم لا فكيف يكون شر الناس قلت هو للتغليظ أو للمستحل والمراد شر الناس عند الناس لأن من اشتهر بذلك لا يحبه أحد من الطائفتين رب يسر

ص باب القضاء على الغائب

ش أي هذا باب في بيان القضاء أي الحكم على الغائب أي في حقوق الآدميين دون حقوق الله بالاتفاق حتى لو قامت البينة على غائب بسرقة مثلا حكم بالمال دون القطع وقال ابن بطال أجاز مالك والليث والشافعي وأبو عبيد وجماعة الحكم على الغائب واستثنى ابن القاسم عن مالك ما يكون للغائب فيه حجج كالأرض والعقار إلا أن طالت غيبته أو انقطع خبره وأنكر ابن الماجشون صحة ذلك عن مالك وقال العمل بالمدينة على الغائب مطلقا حتى لو غاب بعد أن توجه عليه الحكم قضي عليه وقال ابن أبي ليلى وأبو حنيفة لا يقضى على الغائب مطلقا وأما من هرب أو استتر بعد إقامة البينة فينادي القاضي عليه ثلاثا فإن جاء وإلا أنفذ الحكم عليه وقال ابن قدامة أجازه أيضا ابن شبرمة والأوزاعي وإسحق وهو أحد الروايتين عن أحمد ومنعه أيضا الشعبي والثوري وهي الرواية الأخرى عن أحمد ص حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن هندا قالت للنبي صلى الله عليه وسلم إن أبا سفيان رجل شحيح فأحتاج أن آخذ من ماله قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ش لا مطابقة بين الترجمة وبين حديث الباب لأنه لا حكم فيه على الغائب لأن أبا سفيان كان حاضرا في البلد وأيضا فإن الحديث استفتاء وجواب وليس بحكم لأن الحكم له شروط واحتجاج الشافعي ومن تبعه بهذا الحديث على جواز القضاء على الغائب غير موجه أصلا على ما لا يخفى وقال صاحب التوضيح وقد تناقض الكوفيون في ذلك فقالوا لو ادعى رجل عند حاكم أن له على غائب حقا وجاء رجل فقال إنه كفيله واعترف له الرجل أنه كفيله إلا أنه قال لا شيء له عليه وقال أبو حنيفة يحكم على الغائب ويأخذ الحق من الكفيل وكذلك إذا قامت وطلبت النفقة من مال زوجها فإنه يحكم لها عليه بها عندهم انتهى قلت سبحان الله كيف يقول صاحب التوضيح وقال أبو حنيفة يحكم على الغائب وإنما حكم على الكفيل وهو حاضر وفي ضمنه هذا يقع على الغائب والضمنيات لا تعلل وأيضا إنكار المدعى عليه شرط جواز القضاء بالبينة ليقع قاطعا للخصومة ولم يوجد ولا يكون إلا بحضرة من يقوم مقامه كالكفيل والوكيل والوصي وكذلك في المسألة الثانية لا يحكم القاضي على الغائب بل يفرض في ماله المفروض المودع عند أحد أو الدين أو المضاربة ولكن يشترط وهي أن يعلم القاضي بذلك المال وبالنكاح أو باعتراف من كان المال في يده بالمال والنكاح وبتحليفه إياها على عدم النفقة وأخذ الكفيل منها وشيخ البخاري محمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة وهشام يروي عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث قد مضى عن قريب في باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه

ص باب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه فإن قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم

أي هذا باب يذكر فيه من قضي له على صيغة المجهول قوله بحق أخيه إنما ذكر بالأخوة باعتبار الجنسية لأن المراد خصمه وهو أعم من أن يكون مسلما أو ذميا أو معاهدا أو مرتدا لأن الحكم في الكل سواء وقيل يحتمل أن يكون هذا من باب التهييج وعبر بقوله بحق أخيه مراعاة للفظ الخبر الذي تقدم في ترك الحيل من طريق الثوري عن هشام بن عروة قوله فإن قضاء الحاكم إلخ هذا الكلام من كلام الشافعي فإنه لما ذكر هذا الحديث قال فيه دلالة على أن الأمة إنما كلفوا القضاء على الظاهر وفيه أن قضاء القاضي لا يحرم حلالا ولا يحل حراما وتحرير هذا الكلام أن مذهب الشافعي وأحمد وأبي ثور وداود وسائر الظاهرية أن كل قضاء قضى به الحاكم من تمليك مال أو إزالة ملك أو إثبات نكاح أو من حله بطلاق أو ما أشبه ذلك أن ذلك كله على حكم الباطن فإن كان ذلك في الباطن كهو في الظاهر وجب ذلك على ما حكم وإن كان ذلك في الباطن على خلاف ما شهد به الشاهدان وعلى خلاف ما شهد به بشهادتهما على الحكم الظاهر لم يكن قضاء القاضي موجبا شيئا من تمليك ولا تحريم ولا تحليل وهو قول الثوري والأوزاعي ومالك وأبي يوسف أيضا وقال ابن حزم لا يحل ما كان حراما قبل قضائه ولا يحرم ما كان حلالا قبل قضائه إنما القاضي على الممتنع فقط لا مزيد له سوى هذا وقال

متى

حلالا

الشعبي وابو حنيفة ومحمد ما كان من تمليك الباطن مالا فهو على حكم الباطن وما كان في ذلك من قضا بطلاق
او نكاح بشهود ظاهرهم العدالة وباطنهم الجرحة فحكم الحاكم بشهادتهم على ظاهرهم الذى تعبد الله ان يحكم
بشهادة مثلهم معه فذلك يحرمه في الباطن كحرمته في الظاهر ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم
ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم
فقال انما انا بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له
بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فلياخذها او ليتركها ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله فاقضي له بذلك الى اخر الحديث وابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح
هو ابن كيسان والحديث قد مضى في المظالم عن عبد العزيز بن عبد الله ايضا وفي الشهادات وفي الاحكام
عن القعنبي وفي الاحكام ايضا عن ابي اليمان وفي ترك الحيل عن محمد بن كثير ومضى الكلام فيه قوله خصومة
في رواية شعيب عن الزهري جلبة بفتح الجيم واللام وهو اختلاط الاصوات وفي رواية الطحاوي جلبة خصام
عند بابه والخصام جمع خصم كالكرام جمع كريم وفي رواية مسلم جلبة خصم وله في رواية من طريق معمر عن
هشام لجبة بتقديم اللام على الجيم وهي لغة في جلبة ولم يعين اصحاب الجلبة وفي رواية ابي داود اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان واما الخصومة ففي رواية عبد الله بن رافع انهما كانتا في مواريث لهما
وروى الطحاوي بسنده الى عبد الله بن رافع مولى ام سلمة قال جاء رجلان من الانصار يختصمان الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مواريث بينهما قد درست وليست لهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا
بشر الحديث قوله بباب حجرته وفي رواية مسلم عند بابه والحجرة هي منزل ام سلمة وفي رواية مسلم في
رواية معمر بباب ام سلمة قوله انما انا بشر البشر يطلق على الجماعة والواحد يعني انه منهم والمراد به
مشارك البشر في اصل الخلقة ولو زاد عليهم بالمزايا الذى اختص بها في ذاته وفي صفاته وقد ذكرت في
شرح معاني الاثار قوله انما انا بشر اي من البشر ولا ادري باطن ما يتحاكمون فيه عندي ويختصمون فيه
لدي وانما اقضي بينكم على ظاهر ما تقولون فاذا كان الانبيا عليهم الصلاة والسلام لا يعلمون ذلك فغير
جايز ان يصح دعوى غيرهم من كاهن او منجم وانما يعلم الانبيا من المغايب ما علموا به بوجه من وجوه الوحي
قوله فلعل استعمل استعمال عسى وبينهما معارضة قوله ابلغ من بعض اي افصح في كلامه واقدر
على اظهار حجته وفي رواية سفيان الثوري في ترك الحيل لعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض قوله
فاحسب انه صادق هذا يوذن ان في الكلام حذفا تقديره وهو في الباطن كاذب وفي رواية معمر فاظنه صادقا
قوله فاقضي له بذلك اي احكم له بما يذكره يظن انه صادق وفي رواية ابي داود من طريق الثوري فاقضي له
عليه على نحو مما اسمع وفي رواية عبد الله بن رافع اني انما اقضي بينكم برايي فيما لم ينزل علي فيه قوله فمن
قضيت له بحق مسلم في رواية مالك ومعمر فمن قضيت له بشي من حق اخيه وفي رواية الثوري فمن
قضيت له من حق اخيه شيا وكان ضمن قضيت معنى اعطيت وعند ابي داود عن محمد بن كثير شيخ البخاري
فيه فمن قضيت له من حق اخيه بشي فلا ياخذه قوله فانما هي الضمير للحكومة التي تقع بينكم على
هذا الوجه يعني بحسب الظاهر قوله قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب وهي من مجاز
التشبيه كقوله تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا قوله فلياخذها او ليتركها في رواية يونس فليحملها
او ليذرها وزاد عبد الله بن رافع في اخر الحديث في رواية عبد الله بعدان قال فلياخذها او ليدعها
فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لاخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اذا فعلتما
هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه قوله توخيا الحق
اي تحرياه قوله ثم استهما اي ثم اقترعا فان قلت ما معنى قوله قلت تخيير على سبيل
التهديد اذ معلوم ان العاقل لا يختار اخذ النار التي تحرقه وفيه من الفوايد ان البشر لا يعلمون ما غيب
عنهم وستر من الضماير وان بعض الناس ادرى بمواضع الحجة وتصرف القول من بعض وان القاضي
انما يقضي على الخصم بما يسمع منه من اقرار وانكار او بينات على حسب ما احكمته السنة في ذلك
وان التحري جايز في اداء المظالم وان الحاكم يجوز له الاجتهاد فيما لم يكن فيه نص وان الصلح على الانكار جايز
وقال ابو عمر قد احتج اصحابنا بهذا الحديث في رد حكم رد القاضي بعلمه ص حدثنا اسمعيل نا مالك
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان
عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان

عام الفتح اخذه سعد فقال انه ابن اخي كان قد عهد الي فيه فقام اليه عبد بن زمعة فقال اخي وابن وليدة ابي
ولد على فراشه فتساوقا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي قد كان عهد الي فيه
فقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد
ابن زمعة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي
منه لما راى من شبهه بعتبة فما راها حتى لقي الله تعالى ش وجه ايراد هذا الحديث عقيب الحديث السابق
ان الحكم بحسب الظاهر ولو كان في نفس الامر خلاف ذلك فانه صلى الله عليه وسلم حكم في ابن وليدة زمعة
بحسب الظاهر وان كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطا في الاجتهاد فيدخل بهذا في معنى
الترجمة واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى في البيوع في باب تفسير المشبهات فانه اخرجه
هناك عن قزعة عن مالك وفي الفرايض عن قتيبة وفي المحاربين عن ابي الوليد ومضى الكلام فيه قوله
كان عتبة بضم العين وسكون التا المثناة من فوق قوله ابن وليدة زمعة الوليدة الجارية وزمعة بسكون
الميم وفتحها واسم الابن عبد الرحمن قوله عهد الي بتشديد اليا وعهد اوصى قوله فتساوقا من التساوق
وهو مجي واحد بعد واحد والمراد هنا المسارعة قوله هو لك اي انه ابن امته قوله وللعاهر اي الزاني قوله
الحجر اي الخيبة كما يقال بفيه الحجر وقيل يراد به الحجر الذى يرجم به المحصن ولبيس بظاهر قوله احتجبي منه
اي من الابن المتنازع فيه انما قال ذلك تورعا واحتياطا

ص باب الحكم في البير ونحوها

ش اى هذا باب في بيان الحكم في البير ونحوها مثل الحوض والشرب بكسر الشين المعجمة ص حدثنا اسحق بن
نصر نا عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن منصور والاعمش عن ابي وايل قال قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يحلف على يمين يقتطع بها مالا وهو فيها فاجر الا لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تعالى ان الذين يشترون
بعهد الله الاية فجاء الاشعث وعبد الله يحدثهم فقال في نزلت وفي رجل خاصمته في بير فقال النبي صلى
الله عليه وسلم الك بينة قلت لا قال فليحلف قلت اذا يحلف فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله الاية
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقيل وجه دخول هذه الترجمة في القضية مع انه لا فرق بين البير والدار
والعبد حتى ترجم على البير وجدها انه اراد الرد على من زعم ان المال يملك تحقق بالترجمة انه يملك لوقوع الحكم
بين المتخاصمين فيها انتهى قلت في اول كلامه نظر لانه لم يقتصر في الترجمة على البير وحدها
بل قال ونحوها وفي اخر كلامه ايضا نظر لانه ليس في الخبر تصريح بذكر الماء فكيف يصح الرد واسحق بن نصر
هو اسحق بن ابرهيم بن نصر السعدي البخاري روى عنه ابن نصر البخاري تارة يقول حدثنا اسحق بن نصر
وتارة يقول اسحق بن ابرهيم بن نصر وعبد الرزاق بن همام بالتشديد وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر
والاعمش هو سليمان وابو وايل هو شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى
في الشرب قوله على يمين صبر اي يمين حبس المتخاصمين عندها قوله يقتطع اي يكتسب قطعة من
المال لنفسه قوله وهو فيها فاجر اي كاذب والجملة حالية قوله غضبان المراد من الغضب لازمه وهو
العذاب لان الغضب لا يصح على الله لانه غليان دم القلب لارادة الانتقام قوله الاشعث بالشين
المعجمة وبالثاء المثلثة ابن قيس الكندي قوله وعبد الله يحدثهم الواو فيه للحال قوله في بتشديد
اليا قوله وفي رجل اسمه الجفشيش الكندي ويقال الحضرمي قال ابو عمر يقال فيه بالجيم وبالحا يكنى
ابا الخير ويقال اسمه جرير بن معدان قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد كندة قوله يحلف بالنصب

ص باب القضا في كثير المال وقليله

ش اى هذا باب في بيان القضا اي الحكم في كثير المال وقليله يعني لا فرق في الحكم بين الكثير والقليل لان
كل ذلك مال ولكن الاقل من درهم لا يعد مالا في العرف حتى انه لو قال لفلان علي مال فانه لا يصدق
في اقل من درهم والكثير ما لا يحد والمال العظيم نصاب الزكاة وقيل نصاب السرقة عشرة دراهم ثم
قوله باب خبر مبتدا محذوف وقوله القضا مبتدا وقوله في كثير المال خبره تقديره القضا واقع
ثابت او سوا في كثير المال وقليله وفي بعض النسخ باب القضا في كثير المال وقليله سوا بالجر
البارز وقال بعضهم باب بالتنوين قلت لا يقال بالتنوين قلت الا اذا قدر مبتدا قبله
نحو هذا باب ذكرناه لان الاعراب لا يكون الا في المركب ص وقال ابن عيينة عن ابن شبرمة القضا

فى قليل المال وكثيره سواء ش اى قال سفيان بن عيينة عن ابن شبرمة قاضى الكوفة وهكذا ذكر سفيان فى جامعه عن ابن شبرمة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان زينب بنت ابى سلمة اخبرته عن امها ام سلمة قالت سمع النبى صلى الله عليه وسلم جلبة خصام عند بابه فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانه يأتينى الخصم فلعل بعضا ان يكون ابلغ من بعض اقضى له بذلك واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما هى قطعة من النار فليأخذها او ليدعها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بحق مسلم لان الحق يتناول الكثير والقليل والحديث مضى قبل هذا الباب ومضى الكلام فيه هناك

ص باب بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم وقد باع النبى صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم بن النحام

ش اى هذا باب فى بيان حكم بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم وهو جمع ضيعة وهى العقار قال الكرمانى وقال ايضا هو من عطف الخاص على العام قلت وقد فسر الجوهرى الضيعة بالعقار ايضا وقال صاحب دستور اللغة الضيعة القرية قلت وفى اصطلاح الناس كذلك لا يطلقون الضيعة الا على القرية والبستان وقال ابن الاثير ايضا ما يكون منه معاش الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك وذكره فى باب الضاد مع اليا ثم قيل انما اضاف البيع الى الامام ليشير الى ان ذلك يقع منه فى مال السفيه او فى وفاء دين الغائب او من يمتنع او غير ذلك ليتحقق ان للامام التصرف فى الاموال فى الجملة وقال المهلب انما يبيع الامام على الناس اموالهم اذا راى منهم سفها فى اموالهم فاما من ليس بسفيه فلا يباع عليه شىء من ماله الا فى حق يكون عليه قوله وقد باع النبى صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم بن النحام انما ذكره فى معرض الاستدلال لما ذكره قبله وانما باع مدبره لانه انفق جميع ما فى يده فى المدبر لانه تعرض للهلكة فنقض عليه السلام فعله وانما لم ينقض على الذى قال له لاخلافه لانه لم يفوت على نفسه جميع ماله ونعيم مصغر هو النحام لانه عليه السلام قال سمعت نحمة نعيم اى سعلته فى الجنة ولفظ الابن زائد وقال ابو عمر نعيم بن عبد الله النحام القرشى العدوى وانما سمى النحام لانه عليه السلام قال دخلت الجنة فسمعت نحمة فى الجنة من نعيم فيها والنحمة السعلة وقيل النحنحة الممدود آخرها فسمى بذلك النحام كان قديم الاسلام يقال انه اسلم بعد عشرة انفس قبل اسلام عمر رضى الله عنه وكان يكتم اسلامه وكانت هجرته عام خيبر وقيل بل هاجر ايام الحديبية وقيل اقام بمكة حتى كان قبل الفتح قتل باجنادين شهيدا سنة ثلاث عشرة فى اخر خلافة ابى بكر رضى الله عنه وقيل قتل يوم اليرموك فى رجب سنة خمس عشرة ص حدثنا ابن نمير نا محمد بن بشر نا اسمعيل نا سلمة بن كهيل عن عطا عن جابر رضى الله عنه قال بلغ النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم ارسل بثمنه اليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير مصغر نمر الحيوان المشهور ومحمد بن بشر بكسر البا الموحدة وسكون الشين المعجمة واسمعيل هو ابن ابى خالد وسلمة بن كهيل مصغر كهل وعطا هو ابن ابى رباح بفتح الراء وتخفيف البا الموحدة وجابر هو ابن عبد الله وكذا وقع فى بعض النسخ والحديث مضى فى البيوع واخرجه ابو داود فى العتق عن احمد بن حنبل واخرجه النسائى فيه عن ابى داود الحرانى وغيره واخرجه ابن ماجة عن شيخ البخارى وغيره قوله عن دبر يعنى علق عتقه بعد موته ووقع هنا للكشميهنى عن دبر بفتح الدال وسكون البا اخر الحروف وبالنون قيل هو تصحيف والمشهور الاول والرجل المذكور هو ابو مذكور واسم الغلام يعقوب والمشترى نعيم النحام

ص باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم فى الامراء حديثا

ش اى هذا باب فى بيان ذكر من لم يكترث اى لم يبال ولم يلتفت واصله من الكرث بفتح الكاف وسكون الرا وبالثا المثلثة يقال ما اكترث اى ما ابالى ولم يستعمل الا فى النفى واستعمله فى الاثبات شاذ وقال المهلب معنى هذه الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فرماه بما ليس فيه لا يعبا بذلك الطعن ولا يعمل به قوله بطعن من لا يعلم اشارة الى ان من طعن بعلم انه يعمل به فلو طعن بامر محتمل كان ذلك راجعا الى راى الامام ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا عبد العزيز نا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد فطعن فى امارته وقال ان تطعنوا فى امارته فقد كنتم تطعنون فى امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان

كان لمن احب الناس الى وان هذا لمن احب الناس الى بعده ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى اواخر المغازى فى باب بعث النبى صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد فى مرضه الذى توفى فيه ومضى الكلام فيه قوله بعثا اى جيشا قوله وامر بتشديد الميم اى جعله اميرا على الجيش قوله فطعن على صيغة المجهول قوله فى امارته بكسر الهمزة قوله ان تطعنوا فى امارته اى فى امارة اسامة فقد كنتم تطعنون فى امارة ابيه اى ابى اسامة وهو زيد قوله من قبله وذلك انهم كانوا طعنوا فى امارة زيد من قبل طعن اسامة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اسامة الى الحرقات من جهينة وبعث اميرا فى غزوة مؤتة فاستشهد هناك وقال الكرمانى قالت النحاة الشرط سبب للجزاء متقدم عليه وههنا ليس كذلك ثم اجاب بانه يؤول مثله بالاخبار عنهم عندهم اى ان طعنتم فاخبركم بانكم طعنتم فى ابيه ويلازمه عند البيانيين اى ان طعنتم فيه تاثمتم بذلك لانه لم يكن حقا والغرض انه كان خليقا بالامارة اشارة اليه بقوله وايم الله الخ ولفظ ايم الله من الفاظ القسم كقوله لعمر الله وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم يقولون هو اسم موضوع للقسم قوله ان كان لفظة ان مخففة من الثقيلة اصله انه كان اى ان زيدا بن اسامة كان لخليقا اى لائقا للامارة ومستحقا لها وفى رواية الكشميهنى للامارة قوله وان كان اى وانه كان لمن احب الناس الى بتشديد اليا قوله وان هذا اى وان زيدا هذا واشار اليه لمن احب الناس الى بعده اى بعد اسامة فان قلت قد طعن على اسامة وابيه ما ليس فيهما ولم يعزل النبى صلى الله عليه وسلم واحدا منهما بل بين فضلهما ولم يعتبر عمر بن الخطاب رضى الله عنه بهذا القول فى سعد وعزله حين قذفه اهل الكوفة بما هو برى منه قلت عمر رضى الله عنه لم يعلم من مغيب امر سعد ما علمه الشارع من مغيب زيد واسامة وانما قال عمر لسعد حين ذكرت صلاته تشبه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك الظن بك ولكن لم يقطع على ذلك كما قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى امرهما بانه خليق للامارة وقيل الطاعنون فيهما من استصغر سنهما على من قدم عليه من مشيخة الصحابة وقيل هم المنافقون الذين كانوا يطعنون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقبحون آراءه

ص باب الالد الخصم هو الدائم الخصومة

ش اى هذا باب فى ذكر الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال الخصيم بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة وفسره البخارى بقوله وهو الدائم الخصومة اراد ان خصومته لا تنقطع ش لدا عوجا ش اشار به الى قوله تعالى وتنذر به قوما لدا واللد بضم اللام جمع الالد والعوج بضم العين جمع اعوج وفسره به فى رواية الكشميهنى الدعوج وفى تفسير عبد بن حميد من طريق معمر عن قتادة فى قوله قوما لدا قال جدلا بالباطل ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج سمعت ابن ابى مليكة يحدث عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الالد الخصم ش الترجمة والحديث واحد ويحيى هو القطان وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن ابى مليكة هو عبد الله واسم ابى مليكة بضم الميم زهير والحديث مضى فى المظالم عن ابى عاصم وفى التفسير عن قبيصة عن سفيان الثورى ومضى الكلام فيه قال الكرمانى الابغض هو الكافر ثم قال معناه الكفار الكافر المعاند او ابغض الرجال المخاصمين وقيل المعنى الثانى هو الاصوب وهو اعم من ان يكون كافرا او مسلما

ص باب اذا قضى الحاكم بجور او خلاف اهل العلم فهو رد

ش اى هذا باب فيه اذا قضى الحاكم بجور اى بظلم او قضى بحكم هو فى خلاف اهل العلم قوله فهو رد جواب اذا اى مردود يعنى ينقض وهذا لا اختلاف فيه بين اهل العلم فان كان على وجه الاجتهاد والتاويل كما صنع خالد بن الوليد رضى الله عنه على ما ياتى الان فان الاثم فيه ساقط والضمان لازم فى ذلك عند عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا فيه فقالت طائفة اذا اخطأ الحاكم فى حكمه فى قتل او جراح فديته ذلك فى بيت المال وكذا عند الثورى وابى حنيفة واحمد واسحق وعند الاوزاعى وابى يوسف ومحمد والشافعى على عاقلة الامام ص حدثنا محمود نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر بعث النبى صلى الله عليه وسلم خالدا ح وحدثنى نعيم اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضى الله عنه الى بنى جذيمة فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا

فقالوا صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ودفع الى كل رجل منا اسيره فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره
فقلت والله لا اقتل اسيرى ولا يقتل رجل من اصحابى اسيره فذكرنا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال
اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد مرتين **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عليه السلام اللهم
انى ابرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد من قتله الذين قالوا صبانا قبل ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك
القول قال فيه اشارة الى تصويب فعل ابن عمر ومن تبعه فى تركهم متابعة خالد على قتل من امر بقتلهم من
المذكورين وقال الخطابى الحكمة فى تبريه عليه السلام من فعل خالد مع كونه لم يعاقبه على ذلك لكونه مجتهدا
ان يعرف انه لم يأذن له فى ذلك خشية ان يعتقد احد انه كان باذنه ولينزجر غير خالد بعد ذلك عن فعل
مثله وقال ابن بطال الاثم وان كان ساقطا عن المجتهد فى الحكم اذا تبين انه بخلاف جماعة اهل العلم لكن
الضمان لازم للمخطئ عند الاكثرين مع اختلاف وقد بيناه الان ثم انه اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما
عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن مسلم بن مسلم الزهرى عن سالم بن عبد الله
عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والاخر لنعيم بضم النون وفتح العين المهملة ابن حماد الرفا بتشديد
الفا المروزى رضى الله عنه الاعور والتصانيف امتحن فى القران وقيد فمات بسامرا سنة تسع وعشرين
ومائتين وفى رواية ذر وحدثنى ابو عبد الله نعيم بن حماد وفى رواية غيره قال ابو عبد الله حدثنى نعيم
وابو عبد الله هذا هو البخارى ونعيم يروى عن عبد الله بن المبارك المروزى عن معمر الخ والحديث مضى فى المغازى
فى باب بعث النبى صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بنى جذيمة وهى قبيلة من عبد قيس **قوله** صبانا من
صبا الرجل اذا خرج من دين الى دين **قوله** مما صنع خالد اى من العجلة فى قتلهم وترك التثبت فى امورهم

ص باب الامام يأتى قوما فيصلح بينهم

ش اى هذا باب فيه الامام الى اخره وارتفاع الامام بالابتداء وخبره يأتى قوما **قوله** فيصلح فى رواية الكشميهنى
ليصلح بينهم باللام بدل الفا ويجوز اضافة الباب الى الامام اى هذا باب فى امر الامام حال كونه يأتى قوما
لاجل الاصلاح بينهم **ص** حدثنا ابو النعمان نا حماد نا ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال كان قتال
بين بنى عمرو فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال
رضى الله عنه واقام وامر ابا بكر رضى الله عنه فتقدم وجاء النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر فى الصلاة
فشق الناس حتى قام خلف ابى بكر فتقدم فى الصف الذى يليه قال وصفح القوم وكان ابو بكر اذا دخل
فى الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ فلما راى التصفيح لا يمسك عليه التفت فراى النبى صلى الله عليه وسلم خلفه
فاومأ اليه النبى صلى الله عليه وسلم ان امضه واومى بيده هكذا ولبث ابو بكر هنية يحمد الله على قول النبى
صلى الله عليه وسلم ثم مشى القهقرى فلما راى النبى صلى الله عليه وسلم ذلك تقدم فصلى النبى صلى الله عليه وسلم
بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منعك اذ اومات اليك ان لا يكون مضيت قال لم يكن لابن ابى
قحافة ان يؤم النبى صلى الله عليه وسلم وقال للقوم اذا نابكم امر فليسبح الرجال وليصفح النساء **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل وحماد بن زيد وكذا فى بعض النسخ وابو حازم بالحاء
المهملة والزاى سلمة المدنى والحديث مضى فى الصلاة فى باب من دخل ليؤم الناس **قوله** بين بنى عمرو
اى ابن عوف بالفاء وهى قبيلة **قوله** فاذن بلال ليس هذا فى محل النساء سواء كان لما للشرط او
للظرفية **واجيب** بان جزاءه محذوف وهو با المؤذن والفاء للعطف عليه **قوله** فشق الناس
فان قلت جاء عنه عليه السلام انه نهى عن التخطى الحديث **قلت** الامام مستثنى من
ذلك فله ان يخطى الى موضعه وقال المهلب لا يتخطى لا يجوز لغيره فى امر الصلاة ولا غيرها لانه لا يليق
لاحد ان يتقدم عليه فيها **قوله** وصفح القوم بتشديد الفاء من التصفيح وهو التصفيق وهو
الصوت باليد **قوله** لا يمسك عليه بلفظ المجهول اى يروى عنه **قوله** امضه من الامضا وهو
الانفاذ **قوله** هكذا اى مشيرا بالمكث فى مكانه **قوله** هنية بضم الهاء مصغر هنة اصلها هنوة اى زمنا
يسيرا **قوله** يحمد الله حال اى يحمد الله على قول النبى صلى الله عليه وسلم المستفاد من الاشارة بالامضا
والمكث فى المكان وفى رواية الكشميهنى فحمد الله بالفاء **قوله** القهقرى نوع من المشى وهو الرجوع
الى خلف **قوله** يا ابا بكر اصله يا ابا بكر حذفت الالف للتخفيف **قوله** اذ اى حين ومات اليك
قوله مضيت اى تقدمت **قوله** لم يكن لابن ابى قحافة بضم القاف وخفة الحاء المهملة وبالفاء
موكنية والد ابى بكر واسمه عثمان التيمى اسلم عام الفتح وعاش الى خلافة عمر رضى الله عنه ثم قال

هكذا

هكذا ولم يقل يا ابا بكر تحقيرا لنفسه واستصغارا لمرتبته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله اذا نابكم بالنون اى اذا اصابكم امر واذا نابكم اى سنح لكم فليسبح الرجال اى ليقولوا سبحان الله
قوله وليصفح النساء من التصفيح وقد مر تفسيره وهو ان تضرب بيدها على ظهر يدها الاخرى

ص باب ما يستحب للكاتب ان يكون امينا عاقلا

ش اى هذا باب فى بيان ما يستحب لكاتب الحكم ان يكون امينا فى كتابته بعيدا من الطمع ولا يأخذ
اكثر من اجرة المثل فى موضع يجوز له الاخذ ولا يأخذ مثل ما يأخذ غالب شهود مصر **قوله** عاقلا يعنى
لا يكون مغفلا مثل بعض قضاة مصر لان المغفل يخدع ويضيع حقوق الناس ولا سيما اذا كان لا
يخرج من كلام بعض خواصه من اكالين اموال الناس المفسدين وعن الشافعى رضى الله عنه ينبغى لكاتب
القاضى ان يكون عاملا لئلا يخدع ويحرص على ان يكون فقيها لئلا يؤتى من جهالة ويكون بعيدا **ص** ثنا
محمد بن عبد الله ابو ثابت نا ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن السباق عن زيد بن ثابت
رضى الله عنه قال بعث الى ابو بكر رضى الله عنه لمقتل اهل اليمامة وعنده عمر رضى الله عنه فقال
ابو بكر ان عمر اتانى فقال ان القتل استحر يوم اليمامة بقراء القران وانى اخشى ان يستحر القتل بقراء
القران فى المواطن كلها فيذهب قران كثير وانى ارى ان تامر بجمع القران قلت كيف افعل شيئا
لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هو والله خير فلم يزل عمر يراجعنى فى ذلك حتى شرح
الله صدرى للذى شرح الله له صدر عمر ورايت فى ذلك الذى راى عمر قال زيد قال ابو بكر وانك
رجل شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القران فاجمعه
قال زيد فوالله لو كلفنى نقل جبل من الجبال ما كان باثقل على مما كلفنى من جمع القران قلت كيف تفعلان
شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر هو والله خير فلم يزل يحب مراجعتى حتى شرح الله
صدرى للذى شرح له صدر ابى بكر وعمر ورايت فى ذلك الذى رايا فتتبعت القران اجمعه من
العسب والرقاع واللخاف وصدور الرجال فوجدت اخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول من انفسكم
الى اخرها مع خزيمة او ابى خزيمة فالحقتها فى سورتها وكانت الصحف عند ابى بكر حياته حتى توفاه
الله عز وجل ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله تعالى ثم عند حفصة بنت عمر رضى الله عنهما قال
ابن عبيد الله اللخاف يعنى الخزف **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وانك رجل شاب عاقل
لا نتهمك ومحمد بن عبيد الله بتصغير العبد ابو ثابت مولى عثمان رضى الله عنه وابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابن شهاب هو محمد بن مسلم وعبيد مصغر عبد بن السباق بالسين
المهملة وتشديد الباء الموحدة الثقفى والحديث مضى فى تفسير سورة براءة وفى فضائل القران
ومضى الكلام فيه **قوله** اليمامة بفتح اليا اخر الحروف وتخفيف الميم الاولى جارية زرقا كانت تبصر
الراكب من مسيرة ثلاثة ايام وبلاد الجو منسوب اليها وهى من اليمن وبها قتل مسيلمة الكذاب
وقتل من القراء سبعون او سبعمائة **قوله** استحر اى اشتد وكثر **قوله** حتى يحتمل ان يكون افعل
التفضيل وان لا يكون قيل كيف يكون فعلهم خيرا مما كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم واحسب يعنى
هو خير فى زمانهم وكذا الترك كان خيرا فى زمانه لعدم تمام النزول واحتمال النسخ فلو جمعت
بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان ثم لا ينسخ لادى ذلك الى اختلاف عظيم **قوله** من العسب
بفتح العين وسكون السين المهملتين جمع عسيب وهو جريد النخل اذا نزع منه الخوص **قوله** والرقاع
جمع رقعة **قوله** واللخاف بالخاء المعجمة جمع لخفة وهو الحجر الابيض وقيل الخزف **قوله** مع خزيمة
ابن ثابت الانصارى **قوله** او ابن خزيمة شك من الراوى وابو خزيمة بن اوس بن زيد بن اصرم شهد
بدرا وما بعدها من المشاهد وتوفى فى خلافة عثمان رضى الله عنه قيل قد مر فى باب جمع القران
التى مع الاية خزيمة من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه من سورة الاحزاب **اجيب**
بان اية التوبة كانت عند النقل من العسب الى الصحف واية الاحزاب عند النقل من الصحيفة
الى المصحف **قيل** كيف الحقها بالقران وشرطه التواتر قيل له معناه لم اجدها مكتوبة عند غيره
قيل لما كان متواترا فما هذا التتبع **اجيب** للاستظهار لا سيما وقد كتب بين يدى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وليعلم هل فيها قراءة اخرى ام لا **قيل** ما وجه ما اشتهر ان عثمان
هو جامع القران **اجيب** ان الصحف كان مشتملة على جميع احرفه ووجوهه التى نزلت بها فجرد

عثمان اللغة القرشية منها او كانت صحفا فجعلها مصحفا واحدا جمع الناس عليها واما الجامع الحقيقي
سور وايات فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوحي قوله قال محمد بن عبيد الله هو شيخ البخاري
فانه فسر المخاف بالخزف

باب كتاب الحاكم الى عماله والقاضي الى امنائه

ش اى هذا باب في بيان كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو الذي
يوليه الحاكم على بلد لجمع خراجها او زكاتها او الصلاة باهلها او التامير على جهاد عدو وهكذا وكتاب
القاضي الى امنائه جمع امين وهو الذي يوليه القاضي في ضبط اموال الناس نحو الجباة والشهود
الذين يكتبون معهم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي ليلى ح وحدثنا اسمعيل
حدثني مالك عن ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن ابي حثمة انه اخبره هو ورجال
من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر من جهد اصابهم فاخبر محيصة ان عبد الله
قتل وطرح في فقير او عين فاتى يهود فقال انتم والله قتلتموه قالوا ما قتلناه والله ثم اقبل حتى قدم
على قومه فذكر لهم فاقبل هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو
الذي كان بخيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليهم به فكتب ما قتلناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اتحلفون
وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال افتحلف لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين فوداه رسول الله صلى
الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار قال سهل فركضتني منها ناقة ش مطابقته للترجمة
في قوله فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم به اى الى اهل خيبر به اى بالخبر الذي نقل اليه واخرجه من
طريقين احدهما عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابي ليلى بفتح اللامين مقصورا ابن عبد الله بن
عبد الرحمن بن سهل بن ابي حثمة وقيل ابو ليلى هو عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل قال
الكرماني وقيل لم يرو عنه الا مالك فقط فهو نقض على قاعدة البخاري حيث قالوا انه شرطه ان يكون
لراويه راويان والطريق الاخر عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك الخ والحديث مضى في القسامة قوله
من كبراء قومه اى من عظمائهم قوله ان عبد الله بن سهل اى ابن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم
وفتح الحاء المهملة واما الياء اخر الحروف فمشددة مكسورة ومخففة ساكنة وبالصاد المهملة بن
ابن مسعود بن كعب الحارثي قوله من جهد بالفتح الفقر والاشتداد ونكادة العيش قوله وطرح
في فقير بالفاء المفتوحة والقاف المكسورة والياء اخر الحروف الساكنة والراء وهو فم القناة
والحفيرة التي يغرس فيها الفسيل قوله واخوه حويصة بالمهملتين على وزن محيصة في الوجهين
قوله وهو اى حويصة قوله كبر اى قدم الاسن في الكلام قوله اما ان يدوا واما ان يعطوا اليهود
الدية من ودى اذا اعطى الدية ومضارعه يدي اصله يودي حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة
نظيره يعد على وزن يعل قوله فكتب ما قتلناه في رواية الكشميهني فكتبوا وهذا اوجه قال
الكرماني فكتب اى كتب الحي المسمى باليهود وفيه تكلف وقال بعضهم والاقرب منه ان يراد الكاتب
عنهم لان الذي يباشر الكتابة انما هو واحد قلت هذا ايضا فيه تكلف والاقرب منه
والاصوب كتبوا بصيغة الجمع والاولى ان يكون كتب على صيغة المجهول ولفظ ما قتلناه مرفوع به ٢١
محلا اى كتب هذا اللفظ قوله اتحلفون قال الكرماني كيف عرضت اليمين على الثلاثة وانما هي
للوارث خاصة وهو اخوه قلت كان معلوما عندهم ان اليمين يختص به فاطلق الخطاب لهم لانه
كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كان كالولد لهما قوله فوداه اى فاعطى ديته رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما اعطاه من عنده قطعا للنزاع وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت

باب هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا واحدا للنظر في الامور

اى هذا باب يذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا حال كونه وحده ينظر في الامور اى في امور المسلمين
وفي رواية المستملي والكشميهني ان يبعث رجلا وحده ينظر في الامور وجواب الاستفهام محذوف
لم يذكره اكتفاء بما يوضح ذلك من حديث الباب انه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون

في مجلس

في مجلس القاضي ابدا عدلان ليسمعا من يقر ويشهدا على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما وقال
ابو حنيفة وابو يوسف اذا اقر رجل عند القاضي باي شيء كان وسعه ان يحكم به وقال ابن القاسم وان لم يكن
عدلا لم يقبل قوله وقال المهلب في هذا الحديث حجة لمالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا يثق به يكشف
له عن حال الشهود في السر كما يجوز قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة وقال وقد استدل به
قوم في جواز تنفيذ الحكم دون اعذار الى المحكوم عليه قال وهذا ليس بشيء لان الاعذار يشترط فيما كان
الحكم فيه بالبينة لا ما كان بالاقرار كما في هذه القصة لقوله صلى الله عليه وسلم فان اعترفت ص حدثنا
ادم ثنا ابن ابي ذئب ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي
فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال
ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة
ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين
بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس
لرجل فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واغد
يا انيس على امرأة هذا وشيخ البخاري ادم بن ابي اياس واسمه عبد الرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان
وهو من افراده وابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب بكسر الذال المعجمة واسمه
هشام والزهري محمد بن مسلم وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث
مضى مكررا في الشروط عن قتيبة وفي الوكالة عن ابي الوليد وفي الصلح عن ادم وفي النذور عن اسمعيل
وفي المحاربين عن عبد الله بن يوسف وعن عاصم بن علي وعن مالك بن اسمعيل وغير ذلك ومضى الكلام
فيه قوله كان عسيفا اى اجيرا قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اى بحكم الله وليس هو في كتاب الله
صريحا قوله ووليدة هي الجارية قوله فرد اى مردود يجب رده عليك قوله يا انيس مصغر انس بن الضحاك
الاسلمي على الاصح والمرأة كانت اسلمية قوله فارجمها يعني ان اعترفت فارجمها صرح به في سائر الروايات

باب ترجمة الحاكم وهل يجوز ترجمان واحد

ش اى هذا باب في بيان ترجمة الحكام جمع حاكم وفي رواية الكشميهني ترجمة الحاكم بالافراد الترجمة تفسير
الكلام بلسان عن لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر ومنه الترجمان والجمع التراجم قال الجوهري
ولك ان تضم التاء لضمة الجيم فتقول ترجمان قوله وهل يجوز ترجمان واحد انما ذكره بالاستفهام
لاجل الخلاف فالذي فيه نعم عند ابي حنيفة واحمد يكتفي بواحد واختاره البخاري وابن المنذر واخرون وقال
الشافعي واحمد في الاصح اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب
وابن نافع عن مالك وابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون اذا اختصم الى القاضي من لا يتكلم بالعربية
ولا يفقه كلامه فليترجم له عنهم ثقة مسلم مأمون واثنان احب الي والمرأة تجزي ولا يقبل ترجمة كافر
ويشترط المرأة عند من يراه ان تكون عدلة ولا يترجم من لا تجوز شهادته ص وقال خارجة بن زيد بن ثابت
عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود حتى كتبت للنبي صلى الله عليه
وسلم كتبه واقراته كتبهم اذا كتبوا اليه ش هذا التعليق من الاحاديث التي لم يخرجها البخاري الا معلقة
وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ عن اسمعيل بن ابي اويس حدثني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن
خارجة بن زيد بن ثابت الحديث قوله كتاب اليهود اى كتابتهم يعني خطهم وفي رواية الكشميهني كتاب
اليهودية يعني بياء النسبة قوله حتى كتبت بلفظ المتكلم قوله كتبه يعني اليهم قوله واقراته كتبهم يعني
الذي يكتبونها اليه ص وقال عمر وعنده علي وعبد الرحمن وعثمان رضي الله عنهم ماذا تقول هذه قال عبد
الرحمن بن حاطب فقلت تخبرك بصاحبها الذي صنع بها ش اى قال عمر بن الخطاب والحال ان عنده علي بن
ابي طالب رضي الله عنه وعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهم قوله ماذا تقول
هذه يقول عمر رضي الله عنه واشار بقوله هذه الى امرأة كانت حاضرة عندهم فترجم عبد الرحمن
ابن حاطب بن ابي بلتعة عنها لعمر رضي الله عنه باخبارها عن فعل صاحبها بها وهي كانت نوبية
بضم النون وسكون الواو وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء اخر الحروف حبشية من جملة عتقاء
حاطب وقد زنت وحملت فاقرت ان ذلك من عبد اسمه مرعوش بالراء والعين المعجمة وبالسين المهملة
بدرهمين وهذا التعليق وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طرق عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب

عن ابيه بنحوه ص وقال ابو جمرة كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس ش ابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران الضبعي البصري واخرجه النسائي بزيادة بعد قوله وبين الناس فاتته امراة تسأله عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث ص وقال بعض الناس لا بد للحاكم من مترجمين ش قال الكرماني قال مغلطاي المصري كانه يريد ببعض الناس الشافعي وهو رد لقول من قال ان البخاري اذا قال بعض الناس اراد به ابا حنيفة ثم قال الكرماني اقول غرضهم بذلك ان لا يراد الامراة وفي موضع التشنيع عليه وقبح الحال اراد به ها هنا ايضا بعض الحنفية لان محمد بن الحسن قال لا بد من اثنين غاية ما في الباب ان الشافعي ايضا قائل به لم يكن مقصودا بالذات انتهى وقال بعضهم المراد ببعض الناس محمد بن الحسن فانه الذي اشترط انه لا بد في الترجمة من اثنين ونزلها منزلة الشهادة ووافقه الشافعي فتعلق بذلك مغلطاي فقال فيه ما ذكره البخاري قلت سبحان الله ما هذا التعصب البارد حتى يوقعوا به انفسهم في المحذور والكرماني الذي صرح جلباب الحياء ويقول وفي موضع التشنيع عليه وقبح الحال وما التشنيع وقبح الحال الا على من يتكلم في الائمة الكبار الذين سبقوهم بالاسلام وقوة الدين وكثرة العلم وشدة الورع والقرب من زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا فالكرماني ما جزم به بان مراد البخاري ببعض الناس ابو حنيفة او محمد بن الحسن لانه رد في كلامه والعجب من بعضهم الذي جزم بان المراد به محمد بن الحسن فهو وهم عن المراد به الشافعي مثل ما ذكره الشيخ علاء الدين مغلطاي لما ذا والحال ان المراد به لو كان الشافعي لما يلزم به التنقيص للشافعي ولا ينقص من جلاله قدر شيء على ان البخاري لا يراعي الشافعي قط والدليل عليه انه ما روى عنه قط في جامعه الصحيح ولو كان يعترف به لروى عنه كما روى عن الامام مالك جملة مستكثرة وكذلك روى عن احمد بن حنبل في اخر المغازي في مسند بريدة انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة وقال في كتاب الصيد فانه حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري نا ابي نا ثمامة الحديث ثم قال عقيبه وزادني احمد بن حنبل عن محمد بن عبد الله الانصاري وقال في كتاب النكاح قال لنا احمد بن حنبل ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش ثم قال لترجمانه قل لهم اني سائل هذا فان كذبني فكذبوه فذكر الحديث فقال للترجمان قل له ان كان ما تقول حقا فسيملك موضع قدمي هاتين ش قال الكرماني ذكر ترجمة الحاكم ولا حكم فيها ونصب الادلة في غير ما ترجم عليه قلت غرض البخاري ذكر لفظ الترجمة ليس الا وليس مراده الحكم بالترجمة ورجال الحديث قد تكرر ذكرهم وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى في اول الكتاب مطولا وابو سفيان اسمه صخر بن حرب

ص باب محاسبة الامام عماله

ش اي هذا باب في بيان محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل ص حدثنا محمد اخبرنا عبدة عن هشام ابن عروة عن ابيه عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل ابن الاتبية على صدقات بني سليم فلما جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذي لكم وهذه هدية لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله فياتي احدكم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لي فهلا جلس في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه ان كان صادقا فوالله لا ياخذ احدكم منها شيئا قال هشام بغير حقه الا جاء الله يحمله يوم القيامة الا فلا اعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء او ببقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رايت بياض ابطيه الا هل بلغت ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام وعبدة هو ابن سليمان والحديث مضى عن قريب في باب هدايا العمال ومضى الكلام فيه مستوفى قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق ويقال ابن اللتبية باللام بدل الهمزة واسمه عبد الله قوله فهلا جلس هكذا في رواية الكشميهني في الموضعين وفي رواية غيره الا وهما بمعنى قوله فلا اعرفن بلفظ النهي ويروى فلا عرفن واللام جواب القسم قوله ما جاء الله اي مجيئه ربه وكلمة ما مصدرية او موصوفة اي رجلا جاء الله قوله رجل ببعير اي يجي رجل ببعير او هو خبر مبتدأ اي رجل قوله تيعر بكسر العين المهملة وفتحها من اليعار وهو صوت الغنم قوله الا كلمة تنبيه وحث على ما يجي بعدها

ص باب
اي هذا باب

ص باب بطانة الامام واهل مشورته

ش اي هذا باب في بيان بطانة الامام ويجي تفسير البطانة الان قوله واهل مشورته من عطف الخاص على العام والمشورة بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وهو اسم من شاورت فلانا في كذا وتشاوروا واشتوروا والشورى المشاورة وقال الجوهري المشورة الشورى وكذلك المشورة بضم الشين تقول منه شاورته في الامر واستشرته بمعنى انتهى قلت قد ينكر سكون الشين فيه وهذا كلام الجوهري يدل على صحته وحاصل معنى شاورته عرضت عليه امري حتى يدلني على الصواب منه ص البطانة الدخلاء ش البطانة بكسر الباء الموحدة الصاحب الوليجة والدخيل والمطلع على السرائر وفسره البخاري بقوله الدخلاء وهو جمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه فيما يخبره مما يخفى عليه من امر رعيته ويعمل بمقتضاه ص حدثنا اصبغ اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصم الله تعالى ش مطابقته للترجمة ظاهرة واصبغ هو ابن الفرج المصري وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري ويونس هو ابن يزيد الايلي وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث مضى في القدر عن عبدان واخرجه النسائي في البيعة وفي السير عن يونس بن عبد الاعلى عن عبد الله بن وهب به قوله ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة في رواية صفوان بن سليم ما بعث الله من نبي ولا بعده من خليفة ووقع في رواية الاوزاعي ومعاوية بن سلام ما من وال وهو اعم قوله بالمعروف في رواية سليمان بالخير قوله وتحضه بالحاء المهملة والضاد المعجمة المشددة اي ترغبه فيه وتؤكده عليه فان قلت هذا التقسيم مشكل في حق النبي صلى الله عليه وسلم قلت في بقية الحديث الاشارة الى سلامة النبي صلى الله عليه وسلم من بطانة الشر بقوله والمعصوم من عصم الله وهو معصوم لا شك فيه ولا يلزم من وجود من يشير على النبي صلى الله عليه وسلم بالشر ان يقبل منه وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان وشيطانه قد اسلم فلا يامره الا بخير قوله والمعصوم من عصم الله اي من عصمه الله وكذا في بعض الروايات وقال الكرماني اي لكل نبي وخليفة جليسا صالحة والمعصوم من عصمه الله من الطالحة او لكل منهما نفس امارة بالسوء ونفس لوامة والمعصوم من اعطاه نفسا مطمئنة او لكل قوة ملكية وقوة حيوانية والمعصوم من رجح الله له جانب الملكية قال المهلب غرضه اثبات الامور لله تعالى فهو الذي يعصم من نزغات الشيطان والمعصوم من عصم الله لا من عصم نفسه ص وقال سليمان عن يحيى اخبرني ابن شهاب بهذا ش سليمان هو ابن بلال ويحيى هو ابن سعيد الانصاري قوله بهذا اي بالحديث المذكور ووصله الاسماعيلي من طريق ايوب بن سليمان بن بلال عن ابي بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد اخبرني ابن شهاب فذكره ص وعن ابن ابي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله ش هذا عطف على يحيى بن سعيد وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى هو ابن عقبة ووصله البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق وموسى ابن عقبة به قوله مثله اي مثل الحديث المذكور وقال الكرماني والفرق بينهما اي بين قوله بهذا وبين قوله مثله ان المروي في الطريق الاول هو الحديث المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله وقال بعضهم ولا يظهر بين هذين فرق قلت كيف ينفي الفرق ومثل الشيء غير عينه ص وقال شعيب عن الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي سعيد قوله ش شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي يعني روى شعيب عن محمد بن مسلم الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قوله يعني لم يرفعه بل جعله من كلام ابي سعيد وانتصاب قوله بنزع الخافض اي من قوله منه الرواية الموقوفة وصلها الزهري في الزهريات ص وقال الاوزاعي ومعاوية بن سلام حدثني الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو ومعاوية ابن سلام بتشديد اللام الدمشقي اشار بهذا الى ان الاوزاعي ومعاوية خالفا من تقدم فجعلا الحديث عن ابي هريرة بدل ابي سعيد وخالفا شعيبا ايضا فان شعيبا وقفه وهما رفعاه فرواية الاوزاعي وصلها احمد من

رواية الوليد بن مسلم عنه ورواية معاوية بن سلام وصلها النسائي من رواية معمر بالمثناة بن يعمر بفتح اليا
وسكون العين المهملة حدثنا معاوية بن سلام حدثنا الزهري حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة قال فذكره ص وقال
ابن ابي حسين وسعيد بن ابي زياد عن ابي سلمة عن ابي سعيد قوله ش ابن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي حسين النوفلي المكي وسعيد بن زياد الانصاري المدني من صغار التابعين روى عن جابر وحديثه عند
ابي داود والنسائي وماله راو الا سعيد بن ابي هلال وقد قال فيه ابو حاتم الرازي مجهول وماله في البخاري ذكر
الا في هذا الموضع ص وقال عبيد الله بن ابي جعفر حدثني صفوان عن ابي سلمة عن ابي ايوب قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم ش عبيد الله بن ابي جعفر واسمه يسار ضد اليمين المصري من التابعين الصغار وصفوان
هو ابن سليم بالضم مولى آل عوف وابو ايوب الانصاري اسمه خالد بن زيد ووصل هذه الطريقة النسائي من
طريق الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن صفوان عن ابي سلمة عن ابي ايوب قال الكرماني والحديث مرفوع
من ثلاثة انفس من الصحابة قلت هو ابو سعيد وابو هريرة وابو ايوب

باب كيف يبايع الامام الناس

ش اي هذا باب فيه كيف متابعة الامام الناس قيل المراد بالكيفية الصيغ القولية لا الفعلية بدليل
ما ذكره فيه ست احاديث وهي البيعة على السمع والطاعة وعلى الهجرة وعلى الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم
الفرار ولو وقع الموت وعلى بيعة النساء وعلى الاسلام وكل ذلك وقع عند البيعة بينهم بالقول ص ثنا
اسمعيل حدثني مالك عن يحيى بن سعيد اخبرني عبادة بن الوليد اخبرني ابي عن عبادة بن الصامت
قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكره وان لا ننازع الامر اهله
وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه كيفية
المتابعة واسمعيل هو ابن ابي اويس ويحيى بن سعيد الانصاري وعبادة بالضم وتخفيف الباء الموحدة
ابن الوليد بن عبادة بن الصامت الانصاري وقال الكرماني لم يتقدم ذكره والحديث اخرجه مسلم في
المغازي عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله بايعنا قيل كان هذا في بيعة العقبة الثانية وقال ابن اسحق
وكانوا في العقبة الثانية ثلاثة وسبعين رجلا من الاوس والخزرج وامرأتين قوله في المنشط بفتح
الميم مصدر ميمي من النشاط وهو الامر الذي تنشط له وتخف اليه وتؤثر فعله والمكره ايضا مصدر ميمي
يعني بايعنا على المحبوب والمكروه قوله وان لا ننازع الامر اهله اي وفيه ان لا نقاتل الامراء والائمة وعلى
اهل الاسلام الطاعة والسمع فان عدل فله الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار فعليه المعذر وعلى الرعية
الصبر والتضرع الى الله في كشف ذلك قوله او نقول شك من الراوي ص حدثنا عمرو بن علي نا خالد بن
الحارث نا حميد عن انس رضي الله عنه خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون
الخندق وقال اللهم ان الخير خير الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا نحن الذين بايعوا محمدا على
الجهاد ما بقينا ابدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي الصيرفي البصري وخالد بن الحارث
الجهني البصري وحميد الطويل والحديث مضى باتم منه في غزوة الخندق قوله فاجابوا اي
المهاجرين والانصار ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت ش مطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث من افراده قوله فيما استطعت هكذا في رواية المستملي والسرخسي بالافراد
وفي رواية غيرهما فيما استطعتم بالجمع قاله النبي صلى الله عليه وسلم اشفاقا ورحمة لهم ص حدثنا
مسدد نا يحيى عن سفيان نا عبد الله بن دينار قال شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك
قال كتب اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت
وان بني قد اقروا بمثل ذلك ش ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري والحديث من افراده قوله
عبد الملك هو ابن مروان بن الحكم الاموي والمراد باجتماع الناس عليه عقدهم له بالخلافة وكان بويع
له في حياة ابيه فلما مات ابوه في ثالث رمضان في سنة خمس وستين جددت لعبد الملك البيعة
بدمشق ومصر واعمالهما واستقرت يده على ما كانت يد ابيه عليه قوله كتب اي ابن عمر اني اقر
بالسمع والطاعة الخ قوله ما استطعت اي قدر استطاعتي قوله وان بني قد اقروا بذلك
اي بالسمع والطاعة وابناؤه هم عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال وعمر امهم صفية بنت ابي
عبيد بن مسعود الثقفي وعبد الرحمن امه علقمة بنت نافس بن وهب وسالم وعبيد الله وحمزة

امهم ام ولد

امهم ام ولد وزيد امه ام ولد ص حدثنا عبد الله بن مسلمة نا حاتم عن يزيد قال قلت لسلمة على اي شيء
بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء
المهملة ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة ويزيد من الزيادة ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع يروي عن
مولاه سلمة بن الاكوع وهو القائل له على اي شيء بايعتم قوله على الموت يعني لا نفر وان قتلنا وهذا الحديث
مختصر وتمامه في كتاب الجهاد في باب البيعة في الحرب ان لا يفروا ص حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء نا
جويرية عن مالك عن الزهري ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان المسور بن مخرمة اخبره ان الرهط الذين ولاهم عمر
رضي الله عنه اجتمعوا فتشاوروا فقال لهم عبد الرحمن لست بالذي انافسكم على هذا الامر ولكنكم ان شئتم
اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى احدا
من الناس يتبع اولئك الرهط ولا يطأ عقبه ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي حتى اذا
كانت الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا عثمان قال المسور طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب
حتى استيقظت فقال اراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكبير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا
فدعوتهما له فشاورهما ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوته له فناجاه حتى ابهار الليل ثم قام علي من
عنده وهو على طمع وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فناجاه حتى
فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس الصبح واجتمع اولئك الرهط عند المنبر فارسل الى من كان
حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل الى امراء الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر رضي الله عنه
فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان
فلا تجعلن على نفسك سبيلا فقال ابايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعه
عبد الرحمن وبايعه المهاجرون والانصار وامراء الاجناد والمسلمون ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا
اخر الاحاديث الستة التي اخرج كلا منها لكل من البيعة الستة وجويرية مصغر جارية ابن اسماء الضبعي وهو عم عبد الله
ابن محمد بن اسماء الراوي عنه وحميد بن عبد الرحمن بن عوف والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم ابن نوفل
ابن اخت عبد الرحمن بن عوف يكنى ابا عبد الرحمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله ان الرهط الذين ولاهم
عمر رضي الله عنه هم عثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهم
وقال ان عجل بي امر فالشورى في هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض
وقال الطبري فلم يكن احد من اهل الاسلام يومئذ له منزلتهم من الدين والهجرة والسابقة والفضل
والعلم بسياسة الامر قوله فقال لهم عبد الرحمن هو ابن عوف قوله انافسكم اي انازعكم فيه اذ ليس
لي في الاستقلال بالخلافة رغبة قوله على هذا الامر كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره عن هذا
الامر اي من جهته ولاجله قوله فلما ولوا عبد الرحمن امرهم اي امر الاختيار منهم قوله فمال الناس على
عبد الرحمن من الميل وفي رواية سعيد بن عامر فانثال الناس يثوبون وبثا مثلثة اي قصدوه كلهم شيئا
بعد شيء واصل النثل الصب يقال نثل كنانته اي صب ما فيها من السهام قوله ولا يطأ عقبه
بفتح العين المهملة وكسر القاف وبالباء الموحدة اي ولا يمشي خلفه وهو كناية عن الاعراض قوله
فمال الناس على عبد الرحمن كرر هذه اللفظة لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه تلك الليالي
قوله بعد هجع بفتح الهاء وسكون الجيم وبالعين المهملة اي بعد قطعة من الليل يقال لقيته
بعد هجع من الليل والهجع والهجعة والهجيعة والهجيع والهجوع بمعنى وقال صاحب العين الهجوع النوم
بالليل خاصة يقال هجع يهجع وقوم هجع وهجوع قوله هذه الليلة كذا في رواية المستملي وفي
رواية غيره ما اكتحلت بهذه الثلاث ويؤيده رواية سعيد بن عامر والله ما حملت فيهما غمضا منذ
ثلاث قوله بكبير نوم بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة وهو مشعر بانه لم يستوعب الليل سهرا
بل نام لكن يسيرا منه والاكتحال في هذا كناية عن دخول النوم جفن العين كما يدخلها الكحل ووقع
في رواية يونس ما ذاقت عيناي كثير نوم قوله فشاورهما من المشاورة وفي رواية المستملي
فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء فان قلت ليس لطلحة ذكر هاهنا قلت
لعله كان شاوره قبلهما قوله حتى ابهار الليل بالباء الموحدة الساكنة وتشديد الراء اي حتى
انتصف الليل وبهرة كل شيء وسطه وقيل معظمه قوله على طمع اي ان يوليه قوله وقد كان عبد
الرحمن يخشى من علي شيئا اي من المخالفة الموجبة للفتنة قوله وكانوا وافوا تلك الحجة اي قدموا
الى مكة فحجوا مع عمر ورافقوه الى المدينة وامراء الاجناد هم معاوية امير الشام وعمير بن سعد

امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعرى امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر **قوله** لتشهد
عبد الرحمن في رواية ابرهيم بن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر وفي رواية سعيد بن عامر فلما صلى صهيب
بالناس صلاة الصبح جاء عبد الرحمن يتخطى حتى صعد المنبر **قوله** فلا تجعلن على نفسك سبيلا اى من الخلافة
اذا لم توافق الجماعة وهذا ظاهر ان عبد الرحمن لم يتردد عند البيعة في عثمان **فان قلت** في رواية عمرو
ابن ميمون التصريح بانه بدا بعلى فاخذ بيده فقال لك قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام
ما قد علمت والله عليك اذا امرتك لتعدلن واذا امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالاخر فقال له
مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له علي رضي الله عنه **قلت** طريق
الجمع بينهما ان عمرو بن ميمون حفظ ما لم يحفظه الاخر ويحتمل ان يكون الاخر حفظه لكن طوى ذكره بعض الرواة
قوله فبايعه عبد الرحمن فيه حذف تقديره قال نعم فعند ذلك قال له ابايعك على سنة الله الخ **قوله** والمسلمون
من عطف العام على الخاص وفيه فائدة جليلة ذكرها ابن المنير وهي ان الوكيل المفوض له ان يوكل وان لم ينص
له على ذلك لان الخمسة اسندوا الامر لعبد الرحمن وافردوه به فاستقل مع ان عمر رضي الله عنه لم ينص لهم
على الانفراد

باب من بايع مرتين

ش اى هذا باب في ذكر من بايع مرتين يعني في حالة واحدة للتاكيد **ص** حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة قال بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة فقال لي يا سلمة الا تبايع قلت يا رسول الله قد
بايعت في الاول قال وفي الثاني **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك ابن مخلد المشهور بالنبيل
البخاري يروي عنه كثيرا بالواسطة ويزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع رضي الله عنه والحديث اخرجه في
الجهاد عن مكي بن ابرهيم وهذا هو الحادي والعشرين من ثلاثيات البخاري **قوله** تحت الشجرة وهي التي في
الحديبية وهي التي نزل فيها لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وهذه تسمى بيعة الرضوان
قوله في الاول اي في الزمان الاول وفي رواية الكشميهني في الاولى بالتانيث اي في الساعة الاولى او في
الطائفة الاولى **قوله** وفي الثاني اي وتبايع ايضا في الثاني اي في الوقت الثاني وقال المهلب اراد ان يؤكد
بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وعلمه في الاسلام وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرار المبايعة ليكون له في ذلك
فضيلة

باب بيعة الاعراب

ش اى هذا باب في ذكر بيعة الاعراب على الاسلام والجهاد والاعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون
في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام
بالبادية والمدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك فقال اقلني بيعتي
فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع
طيبها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في اواخر الحج في باب المدينة تنفي الخبث وايضا في
في الاعتصام عن اسمعيل واخرجه مسلم في المناسك عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذي في المناقب عن قتيبة
ابن سعيد واخرجه النسائي في البيعة وفي السير عن قتيبة به **قوله** وعك بفتح الواو وسكون العين المهملة
وقد تفتح بعدها كاف وهو الحمى وقيل المها وقيل ارعادها **قوله** اقلني بيعتي تقدم في فضل المدينة من
رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاث مرات **قوله** فابى اي امتنع رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اقالته لان البيعة كانت فرضا على جميع المسلمين اعرابيا كانوا او غيرهم واباؤه عليه السلام
بعد طلب الاقالة لانه لا يعين على معصية **قوله** فخرج اي الاعرابي من المدينة **قوله** كالكير بكسر الكاف
وهو ما ينفخ الحداد فيه **قوله** تنفي خبثها بالفتحات وبالضم والسكون وهو الردي والغش اي تنفي من اخبث
فيه **قوله** وتنصع بفتح التاء المثناة من فوق وسكون النون من النصع اذا ظهرت ما في نفسه وطيبها
بكسر الطاء مفعوله اي تظهر طيبها وتخلصه ويروى ويبضع بفتح الباء اخر الحروف وسكون النون اي يظهر طيبها
وهو مرفوع على انه فاعل يبضع ويروى وتبضع بضم التاء المثناة من فوق وسكون الباء الموحدة وكسر
الضاد المعجمة كذا ذكره الزمخشري وقال هو من ابضعته بضاعة اذا دفعتها اليه يعني المدينة تعطي طيبها
ساكنها وقد روى بالضاد والخاء المعجمتين وبالحاء المهملة من النضخ والنضح وهو رش الماء

باب بيعة الصغير

باب بيعة الصغير

ش اى هذا باب في بيان حكم بيعة الصغير ولم يذكر الحكم فيه على عادته غالبا اما اكتفاء بما يبين في حديث
الباب واما لمحل الخلاف فيه فقال جماعة من العلماء البيعة لا تلزم الا من يلزمه عقود الاسلام كلها من
البالغين وقال بعض العلماء انها تلزم الاصاغر ببيعة اباءهم وقد بايع عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ومات
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين **ص** حدثنا علي بن عبد الله ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد هو ابن ابي
ايوب حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت
به امه زينب ابنة حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو صغير فمسح راسه ودعا له وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله **ش** مطابقته
للترجمة من حيث انه اوضح الابهام الذي فيها حيث قال عليه السلام هو صغير يعني لا تلزمه البيعة
لانه صغير الا انه مسح راسه ودعا له فيه لذة عابه عاش زمانا كثيرا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعلي بن
عبد الله هو ابن المديني وعبد الله هو ابن يزيد المقرئ ابو عبد الرحمن مولى ال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
اصله من ناحية البصرة وسكن مكة روى عنه البخاري في غير موضع وروى هنا عن علي بن عبد الله عنه
وعن محمد غير منسوب عنه في البيوع وسعيد بن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص وانما
قال هو ابن ابي ايوب اشعارا بان ذكر نسبه منه لا من شيخه وابو عقيل هو زهرة بضم الزاي وسكون الهاء
ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام بن عثمان بن عمرو
القرشي المصري سمع جده عبد الله بن هشام الصحابي وقال ابو عمر عبد الله بن هشام بن عثمان بن
عمرو القرشي التيمي جد زهرة بن معبد يعد في اهل الحجاز وهذا الحديث طرف من حديث مضى في كتاب
الشركة من رواية عبد الله بن وهب عن سعيد بن ابي ايوب **قوله** وكان يضحي اي وكان عبد الله بن هشام
يضحي الى اخره وهذا اثر موقوف بالسند المذكور الى عبد الله ومضى الكلام فيه في باب الاضحية عن المسافر
والنساء وكانت عادة البخاري حذف الموقوفات غالبا ولم يحذف هنا لان المتن قصير

باب من بايع ثم استقال البيعة

ش اى هذا باب فيه ذكر من بايع ثم استقال اي ثم طلب اقالة البيعة **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب
الاعرابي وعك بالمدينة فاتى الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث
قد مضى قبل باب ومضى الكلام فيه قريبا

باب من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا

ش اى هذا باب في بيان من بايع رجلا لا يقصد من مبايعته طاعة الله بل يبايعه لاجل الدنيا **ص** حدثنا
عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل
ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا ان اعطاه ما يريده وفى له والا لم يف له ورجل يبايع رجلا بسلعة
بعد العصر فحلف بالله لقد اعطي بها كذا وكذا فصدقه فاخذها ولم يعط بها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان السمان الزيات والحديث مر في الشرب في باب اثم من منع ابن السبيل
من الماء فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد بن زياد عن الاعمش الخ ومضى الكلام
فيه **قوله** ثلاثة اي ثلاثة اشخاص **قوله** لا يكلمهم الله اياهم عبارة عن عدم الالتفات اليهم وعدم
تزكيته لهم عبارة عن عدم قبول اعمالهم **قوله** رجل اي احد الثلاثة رجل كان على فضل ماء **قوله** ورجل
اي الثاني رجل بايع اماما **قوله** لدنياه ويروى لدنيا بلا ضمير ولا تنوين **قوله** والا اي وان لم يعط
له ما يريده لم يف له **قوله** ورجل اي الثالث رجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر قيد بقوله بعد العصر

تغليظا لان اشرف الاوقات في النهار بعد العصر لرفع الملائكة الاعمال واجتماع ملائكة الليل والنهار فيه ولهذا تغلظ الايمان فيه قوله اعطى على بناء المجهول قوله بها اي في مقابلتها والبا للمقابلة نحو بعت منا بذاك قوله فاخذها اي المشتري بالقيمة التي ذكر البايع انه اعطى فيها كاذبا اعتمادا على كلامه قوله ولم يعط بها اي والحال انه لم يعط ذلك المقدار في مقابل سلعته ويجوز في لم يعط بناء المجهول وبنا المعلوم والضمير للحالف فيهما ووقع في رواية عبدا لو اخذ لقد اعطيت بها وفي رواية ابي معاوية يحلف له بالله لاخذها بكذا اي لقد اخذها وقال الكرماني ما ملخصه ان المذكور في المشرب مكان البايع للامام الحالف لاستطاع ثم الرجل مسلم فهم اربعة لا ثلاثة ثم اجاب بان التخصيص بعدد لا ينفي الزايد عليه انتهى وقيل يحتمل ان يكون كل من الراويين حفظ ما لم يحفظ الاخر لان المجتمع من الحديثين اربع خصال وكل واحد من الحديثين مصدر بثلاثة فكانه كان في الاصل اربعة فاقتصر كل من الراويين على واحدة مع الاثنتين اللتين توافقا عليهما فصارت في رواية كل منهما ثلاثة

ص باب بيعة النسا

ش اي هذا باب في بيان بيعة النساء ص رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى ذكر بيعة النسا عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم واشار بذلك الى ما ذكر من حديث ابن عباس الذي تقدم في العيد من رواية طاوس عنه وفيه فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك الاية الحديث ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني انه سمع عبادة بن الصامت يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا فستره الله فامره الى الله ان شا عاقبه وان شا عفى عنه ش وجه ذكر هذا الحديث في بيعة النسا لانها وردت في القران في حق النسا فعرفت به ثم استعملت في الرجال قلت وقد وقع في بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النسا ان لا نشرك بالله شيا ولا نسرق ولا نزني الحديث وابو اليمان الحكم ابن نافع قوله وقال الليث ص وابو ادريس عايذ الله ابن عبيد الله بن عمرو والخولاني بفتح الخاء المعجمة الدمشقي قاضي دمشق مات سنة ثمانين والحديث مضى بهذا الاسناد والمتن في الايمان في باب مجرد ومضى الكلام فيه وفي التوضيح وهذه البيعة في احاديث الباب كانت بيعة العقبة الاولى بمكة قبل ان يفرض عليهم الحرب ذكره ابن اسحق واهل السير وكانوا اثني عشر رجلا قوله فهو كفارة له هذا صريح في الرد على من قال ان الحدود زواجر لا مكفرات ص حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النسا بالكلام بهذه الاية لا يشركن بالله شيا قالت وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة الا امراة يملكها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو ابن غيلان والحديث اخرجه الترمذي عن عبد ابن حميد عن عبد الرزاق نحوه قوله بالكلام لان المصافحة لم تثبت شرطا في صحة البيعة وقال الكرماني فيه اشارة الى ان بيعة الرجال كانت باليد ايضا قوله بهذه الاية وهي قوله عز وجل يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك الاية قوله يملكها اما بالنكاح واما بملك اليمين ص حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علينا ان لا يشركن بالله شيا ونهانا عن النياحة فقبضت امراة منا يدها فقالت فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيا فذهبت ثم رجعت فما وفت امراة الا ام سليم وام العلا وابنة ابي سبرة امراة معاذ او ابنة ابي سبرة وامراة معاذ ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وايوب هو السختياني وحفصة هي بنت سيرين اخت محمد بن سيرين وام عطية اسمها نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة وسكون اليا اخر الحروف وبالبا الموحدة الانصارية وقيل بفتح النون ايضا ومرت في كتاب الزكاة ما يوهم انها غير ام عطية حيث قالت بعث الى نسيبة الانصارية بشاة لكن الصحيح انها هي اياها لا غيرها والحديث قد مضى في الجنايز في باب ما ينهى من النوح والبكا ولكن هناك عن ايوب عن محمد عن ام عطية قوله بايعنا بصيغة المتكلم وان صحت الرواية بصيغة الغايب فالمعنى صحيح

قوله فقبضت امراة يدها قال الكرماني فان قلت هذا مشعر بان البيعة لهن كانت ايضا باليد قلت لعلهن لم يتشرفن باليد عند المبايعة بلا مماسة قوله فلانة اي غير منصرف اي اسعدتني في النياحة وانا اريد ان اجزيها اي اكافيها بالنياحة وذهبت لان تساعدها او لغيره ورجعت وبايعها ﷺ فان قلت لم ما قال النبي صلى الله عليه وسلم شيا لها وسكت عنها ولم يزجرها قلت لعله عرف انه ليس من جنس النياحات المحرمة او ما التفت الى كلامها حيث بين حكمها لهن او كان جواز هذا من خصايصها والمفهوم من كلام مسلم ان فلانة كناية عن ام عطية الراوية للحديث قوله ام سليم بضم السين واسمها مليكة وام العلا بنت الحارث بن حارثة بن ثعلبة الانصارية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودها في مرضها وابنة ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون البا الموحدة وهي امراة معاذ بن جبل قوله او ابنة ابي سبرة وامراة معاذ شك من الراوي وقد مر في الجنايز فما وفت منا امراة غير خمس نسوة ام سليم وام العلا وامراة ابي سبرة امراة معاذ وامراتان او ابنة ابي سبرة وامراة معاذ وامراة اخرى وهناك وهنا ايضا شك من الراوي وقد حققنا الكلام هناك

ص باب من نكث بيعة

ش اي هذا باب في بيان من نكث بيعه اي نقضها وفي رواية الكشميهني بيعته بزيادة الضمير ص وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث على نفسه ومن اوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه اجرا عظيما ش وقوله بالجر عطف على من نكث اي وفي بيان قوله تعالى وهكذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وقال الله تبارك وتعالى وسياق الاية كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي زيد بيان الى قوله فانما ينكث على نفسه ثم قال الى قوله فسيؤتيه اجرا عظيما قوله يبايعونك الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم يعني بالحديبية وكانوا الفا واربعماية قوله يد الله فوق ايديهم يعني عند المبايعة قوله فمن نكث اي فمن نقض البيعة فانما ينقض على نفسه وقال جابر بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة على الموت وعلى ان لا نفر فما نكث احد منا البيعة الا جد بن قيس وكان منافقا اختبى تحت ابط بعيره ولم يسر مع القوم قوله اجرا عظيما يعني الجنة ص حدثنا ابو نعيم ثنا محمد بن المنكدر سمعت جابرا قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعني على الاسلام فبايعه على الاسلام ثم جاء من الغد محموما فقال اقلني فابى فلما ولى قال المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى عن قريب في باب بيعة الاعراب ومضى الكلام فيه مستوفى

ص باب الاستخلاف

ش اي هذا باب في بيان الاستخلاف اي تعيين الخليفة عند موته يكون خليفة بعده او تعيين جماعة ليتخير واحدا منهم ص حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد سمعت القاسم بن محمد قال قالت عايشة رضي الله عنها وارأساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ذاك وانا حي فاستغفر لك وادعو لك فقالت عايشة واثكلياه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت اخر يومك معرسا ببعض ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وارأساه لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد ان يقول القايلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى الله ويدفع المومنون او يدفع الله ويابى المومنون ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد الخ قال المهلب فيه دليل قاطع على خلافة الصديق وهذا مما وعد به لابي بكر رضي الله عنه فكان كما وعد وذلك من اعلام نبوته وشيخ البخاري يحيى بن يحيى بن بكر ابو زكريا التميمي الحنظلي وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى بن سعيد هو الانصاري والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث مضى في الطب قوله وارأساه هو قول المتوجع على الراس من الصداع ونحوه قوله لو كان ذاك اي موتك والسياق يدل عليه والواو في وانا حي للحال قوله واثكلياه اي وافقداه والمراة ولدها وهذا كلام كان يجري على لسانهم عند اصابة مصيبة او خوف مكروه ونحو ذلك ويروى واثكلاه بزيادة التا المثناة من فوق في اخره ويروى ايضا بزيادة اليا اخر الحروف وكسر اللام ويروى واثكلا بلفظ الصفة قوله لظللت بالكسر اي دنوت وقربت في اخر يومك حال كونك معرسا ويقال

اظلل امرا واظلل شهرا كذا اى دنى منك واظلك فلان اذا دنى منك كانه القى عليك ظله ومعرسا بكسر الرا
من اعرس باهله اذا ابنى بها ويقال اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامراته عند بنايه بها قوله بل انا واراساه
هذا اضراب عن كلام عايشة اى اضرب انا عن حكاية وجع راسك واشتغل بوجع راسي اذ لا باس بك وانت
تعيشي بعدى عرفته بالوحى قوله واردت شك من الراوى قوله الى ابى بكر وابنه قيل ما فايدة ذكر
الابن اذ لم يكن له دخل في الخلافة واجيب بان المقام مقام استمالة قلب عايشة يعنى كما ان
الامر مفوض لى وامرك كذلك الايتمار في ذلك بحضورا خيك فاقاربك هم اهل امرى واهل مشورتى
ولما اراد تفويض الامر اليه بحضورهما اراد احضار بعض محارمه حتى لو احتاج الى رسالة الى احد
او قضا حاجة لتصدى لذلك ويروى او اتيه من الاتيان قال في المطالع قيل انه هو الصواب قوله
فاعهد اى اوصى بالخلافة قوله ان يقول اى كراهة ان يقول القايلون الخلافة لى ولفلان قوله ويتمنى
المتمنون او مخافة ان يتمنى احد ذلك اى اعينه قطعا للنزاع والاطماع قوله يابى الله اى يابى الله
الخلافة لغير ابى بكر ويدفع المومنون ايضا غيره قوله او يدفع الله ويابى المومنون شك من الراوى
وفي مسلم يابى الله ويدفع المومنون الا ابا بكر رضى الله عنه ص حدثنا محمد بن يوسف اخبرنا سفيان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قيل لعمر رضى الله عنه الا تستخلف قال ان استخلف
فقد استخلف من هو خير منى ابو بكر وان اترك فقد ترك من هو خير منى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا
عليه فقال راغب وراهب وددت انى كفافا لا لى ولا على لا اتحملها حيا ولا ميتا ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابى وسفيان هو الثورى وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة بن
الزبير عن ابن عمر رضى الله عنهما قوله الا تستخلف الا كلمة تنبيه وتخصيص اى لا تجعل خليفة بعدك
وفي مسلم عن ابن عمر حضرت اى حين اصيب قالوا استخلف قوله فقد ترك اى التصريح بالشخص المعين
وعقد الامر له قوله فاثنوا عليه اى اثنت الصحابة الحاضرون على عمر رضى الله عنه قوله فقال اى عمر راغب
وراهب اى راغب في الثنا بحسن راى وراهب من اظهار ما بنفسه من الكراهة وقيل راغب في الخلافة
راهب منها فان وليت الراغبة خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب خشيت ان لا يقوم بها
ولهذا توسط حاله بين الحالتين جعلها لاحد من الطايفة الستة ولم يجعلها لواحد معين منهم وقال
الكرمانى ويحتمل ان يراد انى راغب فيما عند الله راهب من عذابه ولا اعول على ثنائكم وبذلك دليل على ان
الخلافة تحصل بنص الامام السابق قوله كفافا اى تكف عنى واكف عنها اى راسا براس لا لى ولا على قوله
لا اتحملها اى الخلافة حيا ولا ميتا اى فلا اجمع في تحملها بينهما فلا اعين شخصا بعينه وقال النووى
وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بعقد اهل الحل والعقد لانسان حيث
لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد محصور او غيره واجمعوا على
انه يجب نصب خليفة وقال بعض المعتزلة يجب بالعقل لا بالشرع ص حدثنا ابرهيم بن موسى اخبرنا
هشام عن معمر عن الزهرى عن انس بن مالك رضى الله عنه انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس
على المنبر وذلك الغد من يوم توفى النبى صلى الله عليه وسلم فتشهد وابو بكر رضى الله عنه صامت لا يتكلم
قال كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك ان يكون اخرهم فان يك
محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله تعالى قد جعل بين اظهركم نورا تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى
الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى اثنين فانه اولى المسلمين باموركم
فقوموا فبايعوه وكانت طايفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بنى ساعدة وكانت بيعة
العامة على المنبر قال الزهرى عن انس بن مالك سمعت عمر رضى الله عنه يقول لابى بكر يومئذ اصعد
المنبر فلم يزل به حتى صعد فبايعه الناس عامة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وانه اولى
المسلمين باموركم وابرهيم بن موسى بن يزيد الفرا ابو اسحق الرازى يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم
ايضا وهشام هو ابن يوسف ومعمر هو ابن راشد قوله الاخيرة منصوب على انه صفة للخطبة
واما الخطبة الاولى فهى التى خطب بها يوم الوفاة وقال ان محمدا لم يمت وانه سيرجع وهى كالاعتذار
من الاولى قوله وذلك الغد منصوب على الظرفية اى اتيانه بالخطبة في الغد من يوم توفى النبى
صلى الله عليه وسلم قوله وابو بكر الواو فيه للحال قوله صامت اى ساكت قوله قال كنت ارجو
اى قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه قوله حتى يدبرنا بضم الباء الموحدة اى يموت بعدنا ويخلفنا
يقال دبرنى فلان خلفنى وقد فسره في الحديث بقوله يريد بذلك ان يكون اخرهم وفتح في رواية

عقيل ولكن رجوت ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبر امرنا بتشديد البا الموحدة من التدبير
قوله فان يك محمد صلى الله عليه وسلم من كلام عمر رضى الله عنه قوله نورا اى قرانا ووقع بيانه في رواية معمر
عن الزهرى في اوايل الاعتصام بلفظ وهذا الكتاب الذى هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا فانما هدى الله
محمدا به قوله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن التين قدم الصحبة لشرفها ولما كان غيره قد
شاركه فيها عطف عليه ما انفرد به ابو بكر وهو كونه ثانى اثنين وهو اعظم فضايله التى استحق بها ان يكون
خليفة من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك قال انه اولى الناس باموركم قوله فقوموا من كلام عمر رضى الله
عنه ايضا يخاطب به الحاضرين من الصحابة قوله في سقيفة بنى ساعدة السقيفة الساباط والطاق
كان مكانا اجتماعهم للحكومات وبنو ساعدة بن كعب بن الخزرج قال ابن دريد ساعده اسم من اسما
الاسد قوله وكانت بيعة العامة على المنبر اى في اليوم المذكور قوله صعد المنبر في رواية الكشميهنى
حتى اصعده قوله فبايعه الناس عامة اى بيعة عامة اراد ان البيعة الثانية كانت اعم واشهر من
البيعة التى وقعت في سقيفة بنى ساعدة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابرهيم بن سعد عن
ابيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال اتت النبى صلى الله عليه وسلم امراة فكلمته في شى فامرها ان
ترجع قالت يا رسول الله ان جيت ولم اجدك كانها تريد الموت قال ان لم تجدينى فاتى ابا بكر ش مطابقته
في اخر الحديث فانه يشعر بان ابا بكر هو الخليفة بعده وابرهيم بن سعد يروى عن ابيه سعد بن
ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه ومحمد بن جبير بضم الجيم وفتح البا الموحدة يروى عن ابيه
جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل القرشى النوفلى والحديث مضى في فضل ابى بكر عن الحميدى ويانى في الاعتصام
عن عبيد الله بن سعد والحديث من ابين الدلايل على خلافة ابى بكر رضى الله عنه ص حدثنا مسدد ثنا
يحيى بن سفيان حدثنى قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى بكر رضى الله عنه قال لوفد بزاخة
تتبعون اذناب الابل حتى يرى خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به ش مطابقته
للترجمة في قوله حتى يرى الله خليفة نبيه ويحيى هو القطان وسفيان هو الثورى والحديث من افراده
ولكنه اخرجه مختصرا قوله لوفد بزاخة الوفد بفتح الواو وسكون الفا اسم القوم يجتمعون ويردون
البلاد واحدهم وافد وكذلك الذين يقصدون الامرا للزيارة والاسترفاد والانتجاع وغير ذلك وبزاخة بضم
البا الموحدة وتخفيف الزاى وبالخا المعجمة موضع بالبحرين او ماء لبنى اسد وغطفان كان فيها حرب للمسلمين
في ايام الصديق رضى الله عنه ووفد بزاخة ارتدوا ثم تابوا وارسلوا وفدهم الى الصديق يعتذرون اليه
فاحب ابو بكر ان لا يقضى فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم ارجعوا واتبعوا اذناب الابل في الصحارى
حتى يرى الله خليفة نبيه الخ وذكر يعقوب بن محمد الزهرى قال حدثنى ابرهيم بن سعد عن سفيان الثورى
عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قدم وفد اهل بزاخة وهم من طى يسالونه الصلح فقال ابو بكر
اختاروا اما الحرب المجلية واما السلم المخزية فقالوا قد عرفنا الحرب فما السلم المخزية قال ينزع منكم الكراع
والحلقة وتودون قتلانا وقتلاكم في النار ونغنم ما اصبنا منكم وتردون الينا ما اصبتم منا وتتركون
اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة نبيه والمهاجرين امرا بعد ونكم به فخطب ابو بكر الناس
فذكر ان ما قال وقالوا فقال عمر رضى الله عنه قد رايت وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ينزع منهم
الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما ما ذكرت من ان يودوا قتلانا وقتلاهم في النار فان قتلانا على
امر الله فليس لها ديات فتتابع الناس على قول عمر رضى الله عنه قلت الكراع اسم لجميع
الخيل والحلقة بسكون اللام السلاح عاما وقيل هى الدروع خاصة قوله من ان يودوا بالدال المهملة
اى يعطوا الدية ص باب ش اى هذا باب وليس له ترجمة وقد ذكرنا غير مرة انه
كالفصل لما قبله وليس لفظ باب في رواية ابى ذر عن الكشميهنى والسرخسى ص حدثنى محمد بن المثنى
ثنا غندر ثنا شعبة عن عبد الملك سمعت جابر بن سمرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنى
عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابى انه قال كلهم من قريش ش مطابقته لما قبله ظاهرة وغندر
بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو محمد بن جعفر وعبد الملك هو ابن عمير وصرح به في رواية مسلم وفي
رواية سفيان بن عيينة لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثنى عشر رجلا وفي رواية ابى داود
لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثنى عشر خليفة وقال المهلب لم الق احدا يقطع في هذا الحديث بمعنى فقوم
يقولون يكونون متواليين امارتهم وقوم يقولون يكونون في زمن واحد كلهم من قريش يدعى الامارة فالذى
يغلب عليه الظن انه انما اراد يخبر باعاجيب ما يكون بعده من الفتن حتى يفترق الناس في وقت

واحد على اثنى عشر اميرا وما زاد على اثنى عشر فهو زيادة في التعجيب كانه انذر بشرط من الشروط وبعضه يقع ولو اراد عليه السلام عن هذا المقال يكون اثنى عشر اميرا يفعلون كذا ويصنعون كذا فلما اعراهم من الخبر علمنا انه اراد ان يخبر بكونهم في زمن واحد فيل هذا الحديث من طريق اسمعيل بن ابي خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال هذا الدين قايما حتى يكون عليكم اثنى عشر خليفة كلهم يجتمع عليه الامة واخرجه الطبراني من وجه اخر عن الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ لا يضرهم عداوة من عاداهم وفيل في هذا العدد سوالان احدهما انه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة الذى اخرجه اصحاب السنن الاربعة وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم يكون ملكا لان الثلاثين لم يكن فيها الا الخلفا الاربعة وايام الحسن بن على رضى الله عنهما والثانى انه ولى الخلافة اكثر من هذا العدد **واجيب** عن الاول بانه اراد في حديث سفينة خلافة النبوة ولم تقيده في جابر بن سمرة بذلك وعن الثانى انه لم يقل لا يلى الا اثنى عشر وانما قال اثنى عشر فلا يمنع الزيادة عليه وقيل المراد من اثنى عشر هم عدد الخلفا من بنى امية

ثم عند خروج الخلافة من بنى امية وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى استقرت دولة بنى العباس فتغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وقيل يحتمل ان يكون اثنى عشر بعد المهدى الذى يخرج في اخر الزمان فيل وجدت في كتاب دانيال اذا مات المهدى ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الاكبر ثم خمسة من ولد السبط الاصغر ثم يوصى اخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الاكبر ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثنى عشر ملكا كل واحد منهم امام مهدى وعن كعب الاحبار يكون اثنى عشر مهديا ثم ينزل روح الله فيقتل الدجال وقيل المراد من وجود اثنى عشر خليفة في جميع مدة الاسلام الى يوم القيمة يعملون بالحق وان لم تتوالى ايامهم ويؤيد هذا ما اخرجه مسدد في مسنده الكبير من طريق ابى بحر ان ابا الجلد قال لا يهلك هذه الامة حتى يكون منها اثنى عشر خليفة كلهم يعمل بالهدى ودين الحق منهم رجلان من اهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم يعيش احدهم اربعين سنة والاخر ثلاثين سنة وقيل جميع من ولى الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنى عشر نفسا على الولاء كما اخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه سنة احدى ومائة وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذى هو خير القرون **قوله** فقال ابى يعنى سمرة والد جابر والولد كلاهما صحابيان **قوله** وانه اى وان رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب اخراج الخصوم واهل الريب من البيوت بعد المعرفة

ش اى هذا باب في بيان اخراج الخصوم اى اهل المخاصمات والنزاع واهل الريب بكسر الرا جمع ريبة وهى التهمة والمعصية **قوله** بعد المعرفة اى بعد شهرتهم بذلك يعنى لا يتجسس عليهم وذلك الجيران لاجل تاذى الجيران ولاجل مجاهرتهم بالمعاصى وقد ذكر في الاشخاص باب اخراج اهل المعاصى والخصوم من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابى بكر حين ناحت ثم ذكر الحديث الذى ذكره هنا ومضى الكلام فيه مستوفى وقال المهلب اخراج اهل الريب والمعاصى من دورهم بعد المعرفة بهم واجب على الامام لاجل تاذى من جاورهم ومن اجل مجاهرتهم بالعصيان اذا لم يعرفوا باعيانهم فلا يلزم البحث عن امرهم لانه من التجسس الذى نهى الله عنه وقيل ليس اخراج العاصى بواجب فمن ثبت عليه ما يوجب الحد اقيم عليه **ص** وقد اخرج عمر رضى الله عنه اخت ابى بكر حين ناحت **ش** اى اخرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه اخت ابى بكر رضى الله عنه حين ناحت من النياحة وانما اخرجها من البيت لانه نهاها فلم تنته وقيل انه ابعدها عن نفسه ثم بعد ذلك رجعت الى بيتها **ص** حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لقد هممت ان امر بحطب يحتطب ثم امر بالصلاة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذى نفسى بيده لو يعلم احدكم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشا **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه ابلغ من معناها فان فيها الاخراج من البيوت وفيه احراقها بالنار واسمعيل هو ابن ابى اويس وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ومضى

الحديث

الحديث في الاشخاص وقبله في الصلاة في باب الصلاة بالجماعة ومضى الكلام فيه **قوله** يحتطب ويروى يحطب بالتشديد من التحطيب اى يجمع الحطب **قوله** ثم اخالف الى رجال اى انهم اى اخالف المشتغلين بالصلاة قاصدا الى بيوت الذين لم يخرجوا عنها الى الصلاة واحرقها عليهم **قوله** عرقا بفتح العين المهملة وسكون الرا هو العظم الذى اخذ عنه اللحم **قوله** او مرماتين تثنية مرماة بكسر الميم وهو ما بين ظلفى الشاة من اللحم وقيل هى الظلف وقيل هى سهم يتعلم عليه الرمى وهو ارذل السهام اى لو علم انه لو حضر صلاة العشا لوجد نفعا دنيويا وان كان خسيسا حقيرا لحضرها لقصور همته ولا يحضرها لما لها من الاجور والمثوبات **ص** وقال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال ابو عبد الله مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة الميم مخفوضة **ش** هذا لم يثبت الا لابى ذر عن المستملى وحده ومحمد بن يوسف هو الفربرى ويونس لم ما وقفت عليه ومحمد بن سليمان ابو احمد الفارسى راوى التاريخ الكبير عن البخارى قوله مثل منساة بغير همزة في قراءة ابى عمرو ونافع في قوله تعالى تاكل منسأته وقراءة الباقين بهمزة مفتوحة وهى العصا وكذلك الوجهان في الميضاة **قوله** الميم مخفوضة اى مكسورة في كل من المنساة والميضاة وروى ابو زيد عن ابن القاسم في رجل فاسق ياوى اليه اهل الفسق والشر ما يصنع به قال لا يخرج من منزله ويخارج عليه الدار **قلت** لا تباع قال لا لعله يتوب فيرجع الى منزله وعن ابن القاسم يتقدم اليه مرة او مرتين او ثلاثا فان لم ينته اخرج واكريت عليه وقال بعض اصحابنا الحنفية اذا لم ينته بعد النهى يهدم بيته وحديث الباب من اقوى الحجج فيه رب ييسر يا كريم

باب هل للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه

ش اى هذا باب فيه هل يجوز للامام ان يمنع المجرمين من الاجرام وفي رواية ابى احمد الجرجانى المحبوبين والاول اولى لان المحبوبين لا يتحقق عصيانه **قوله** واهل المعصية من عطف العام على الخاص **ص** حدثنى يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله ابن كعب بن مالك وكان قايد كعب من بنيه حين عمى قال سمعت كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر حديثه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا **ش** مطابقته للجزء الاخير للترجمة ظاهرة والحديث بطوله قد مر في المغازى في غزوة تبوك ومضى الكلام فيه **قوله** واذن بالمد اى اعلم بان الله تاب علينا قال الله تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا الاية

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التمنى

ش اى هذا كتاب في بيان التمنى وهو تفعل من الامنية والجمع امانى والتمنى ارادة تتعلق بالمستقبل فان كانت في خير من غير ان يتعلق بحسد فهو مطلوب والا فهو مذموم والفرق بين التمنى والترجى ان بينهما عموما وخصوصا فالترجى في الممكن والتمنى اعم من ذلك

باب من تمنى الشهادة

ش اى هذا باب في بيان امر من تمنى الشهادة وفي رواية ابى ذر عن المستملى باب ما جاء في التمنى ومن تمنى الشهادة وكذا لابن بطال لكن بغير بسملة واثبتها ابن التين لكن حذف لفظ باب وفي رواية النسفى بعد البسملة ما جاء في التمنى واقتصر الاسمعيلى على باب ما جاء في تمنى الشهادة **ص** حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابى سلمة وسعيد ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذى نفسى بيده لولا ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا بعدى ولا اجد ما احملهم ما تخلفت ولوددت انى اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة **فان قلت** ما وجه ظهوره ومن اين يستفاد التمنى في الحديث **قلت** من لفظ وددت لان التمنى اعم من ان يكون بحرف ليت وغيرها ونصف السند من الاول مصريون والنصف الثانى

مدنيون وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي والحديث مضى في كتاب الجهاد في باب تمني الشهادة
قوله بيده من المتشابهات والائمة فيه امثالها طايفتان مفوضة ومأولة قوله ما تخلفت اي من
سرية قوله ولوددت ومن ارادة وقوع الشيء على وجه مخصوص يراد وقال الراغب الود محبة الشيء وتمني
حصوله ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن
هرمز الاعرج عن ابي هريرة قوله لاقاتل بلام التاكيد من باب المفاعلة هكذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره بدون اللام قوله يقولهن اي كلمة قوله اقتل ثلاثا قوله اشهد بالله انه عليه السلام
قال ذلك وفايدته التاكيد وظاهره انه من كلام الراوي عن ابي هريرة اي اشهد بالله ان ابا هريرة كان
يقول كلمات اقتل ثلاث مرات رب يسر

ص باب تمني الخير وقول النبي صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا

ش اي هذا باب في باب تمني الخير وهذه الترجمة التي قبلها لان تمني الشهادة في سبيل الله من جملة
الخير واشار بهذا العموم الى ان التمني لا يختص بطلب الشهادة قوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم
بالجر عطف على قوله تمني الخير قوله لو كان لي احد ذهبا جواب لو مر قوله لاحببت على ما ياتي الان
ولكن في حديث الباب لو كان عندي ما نفقت عليه وفي باللفظ المذكور سابق في الرقاق موصولا ص حدثنا
اسحق بن نصر نا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان عندي
احد ذهبا فاحببت ان لا ياتي علي ثلاث وعندي منه دينار ليس شيء ارصده في دين علي احد من يقبله
ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه لا يشبه التمني ورد عليه بان في قوله لاحببت معنى التمني
وقيل انها بمعنى وددت وقال الكرماني ايضا الحديث لا يوافق الترجمة لان لو تدل على امتناع التمني
لامتناع غيره لا للتمني ثم اجاب بقوله لو بمعنى المجرد الملازمة وبحيثه كون غير الواقع واقعا هو نوع
من التمني فعاينته ان هذا تمني على هذا التقدير وقال السكاكي الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط
فعلى هو تمني بالشرط ورجاله قد ذكروا غير مرة قريبا وبعيدا والحديث قد مضى في الرقاق في باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ذهبا قوله ثلاث اي ثلاث ايام او ليال وفي وعندي
الحال قوله ارصده من الرصد وهو الارصاد قوله من يقبله الضمير فيه راجع الى الدينار او الى الدين
والجملة حال فافهم

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت

اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت اي الذي
استدبرته وجواب لو محذوف تقديره ما سقت الهدي على ما ياتي الان في حديث الباب ص حدثني
يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني عروة ان عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما سقت الهدي ولحللت مع الناس حين حلوا ش الترجمة
جزء الحديث والحديث مضى في الحج قوله لو استقبلت اي لو علمت في اول الحال ما علمت اخرا من
جواز العمرة في اشهر الحج ما سقت معي الهدي اي ما قارنت او ما افردت قوله ولحللت اي لتمتعت
لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدي محله ص حدثنا الحسن بن عمر نا يزيد عن
حبيب عن عطا عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبينا بالحج وقدمنا مكة
لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت وبالصفا والمروة وان
نجعلها عمرة وليحل الا من كان معه هدي ولم يكن مع احد منا هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة
وجاء علي رضي الله عنه من اليمن معه الهدي فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لو استقبلت من امري
ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي لحللت قال ولقيه سراقة وهو يرمي جمرة العقبة فقال يا رسول
الله الناهذه خاصة قال لا بل لابد قال وكانت عايشة رضي الله عنها قدمت مكة وهي حايض فامرها
النبي صلى الله عليه وسلم ان تنسك المناسك كلها غير انها لا تطوف ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا
البطحا قالت عايشة يا رسول الله اتنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة قال ثم امر عبد الله بن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان ينطلق معها الى التنعيم فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد ايام

الحج ش مطابقته للترجمة من حيث انها جزء منه وشيخه الحسن بن عمر بن شقيق البصري ويزيد من
الزيادة هو ابن زريع البصري وحبيب ضد العدو بن ابي قريبة ابو محمد المعلم البصري وعطا بن ابي رباح
والحديث مضى في الحج في باب تقضي الحايض المناسك كلها الا الطواف بالبيت ومضى الكلام فيه
مستوفى قوله لبينا بالحج اي كنا متفردين قوله وطلحة هو ابن عبيد الله احد العشرة المبشرة قوله
فقالوا اي الصحابة المامورون بالاحلال قوله يقطر اي منيا بسبب قرب عهدنا بالجماع قوله وسراقة
بالضم هو ابن مالك الكناني بالتنوين رب يسر

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا

ش اي هذا باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم وكلمة ليت حرف تمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن
قليلا ومن حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت وبالمكان الذي تمناه وقد وجد ص حدثنا
خالد بن مخلد نا سليمان بن بلال حدثني يحيى بن سعيد سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة قال
قالت عايشة رضي الله عنها ارق النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال ليت رجلا صالحا من
اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت السلاح قال من هذا قيل سعد يا رسول الله جيت احرسك
فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا غطيطه قال ابو عبد الله وقالت عايشة قال بلال

الا ليت شعري هل ابيتن ليلة • بواد وحولي اذخر وجليل

فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة على ما قلناه الان وخالد بن مخلد
بفتح الميم واللام البجلي الكوفي ويحيى بن سعيد الانصاري والحديث مضى في الجهاد عن اسمعيل بن
الخليل ومضى الكلام فيه قوله ارق اي سهر قوله ذات ليلة لفظ ذات مقحم قوله سعد هو سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه قيل لم احتاج الى الحراسة والله سبحانه وتعالى قال والله يعصمك من الناس
اجيب لعله كان قبل نزول الاية قوله غطيطه بفتح الغين المعجمة صوت النايم ونفخه
قوله قال ابو عبد الله هو البخاري قوله قالت عايشة هو تعليق منه تقدم تمامه في مقدم النبي صلى
الله عليه وسلم في كتاب الهجرة قوله اذخر هو حشيش طيب الرايحة والجليل بفتح الجيم الثمام
واحده جليلة والثمام بضم الثاء المثلثة وقال ابن الاثير الثمام ضعيف قصير لا يطول

ص باب تمني القران والعلم

ش اي هذا باب في بيان تمني قراءة القران وتحصيل العلم واضاف اليه العلم بطريق الالحاق به
في الحكم وهذا حسن وكذا كل تمني في ابواب الخير ولكن انما يجوز منها ما كان في معنى هذا الحديث
اذا حصلت النية في ذلك وخلص ذلك من البغي والحسد ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير
عن الاعمش عن ابي صالح قال لا تحاسد الا في اثنتين رجل اتاه الله القران فهو يتلوه اناء الليل
والنهار ورجل اتاه الله مالا فينفقه في حقه فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما
يفعل ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله لو اوتيت لان فيه التمني وجرير هو ابن عبد الحميد
والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث ياتي في التوحيد واخرجه النسائي في
في كتاب العلم عن اسحق بن اسمعيل ابراهيم قوله الا في اثنتين اي خصلتين ويروى في اثنين اي
في شيئين قوله رجل اتاه الله فيه المضاف محذوف اي خصلة رجل قوله اناء الليل رواية
الكشميهني من اناء الليل بزيادة من قوله يقول لو اوتيت اي سامعه يقول لو اوتيت اي لو
اعطيت وظاهره ان القايل هو الذي اوتي القران وليس كذلك وانما معناه ما ذكرناه واوضحه
في فضايل القران ولفظه فسمعه جار له فقال ليتني اوتيت الخ قوله لفعلت اي لقرات
اولا ولا نفقت ثانيا قيل هذا غبطة لا حسد واجيب بان معناه لا حسد الا فيهما
كقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى قال الكرماني والحديث مر في كتاب
العلم قلت ليس كذلك لان الذي مضى في كتاب العلم من حديث عبد الله بن مسعود
لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة
فهو يقضي بها ويعلمها ص حدثنا قتيبة نا جرير بهذا ش اي حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير
ابن عبد الحميد بهذا الحديث المذكور واشار بهذا الى ان له شيخين في هذا الحديث احدهما

يقول لو اوتيت مثل ما اوتي
هذا لفعلت كما
يعمل صح

عثمان بن ابي شيبة عن جرير والاخر عن قتيبة بن سعيد عن جرير ايضا

ص باب ما يكره من التمني

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من التمني واشار بهذا الى ان التمني الذي فيه الاثم يكره وعن الشافعي لولا انا نأثم بالتمني لتمنينا ان يكون كذا والتمني الذي فيه الاثم هو الذي يكون داعيا الى الحسد والبغضا ص ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله ان الله كان بكل شيء عليما ش سيقت الاية كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض الى قوله ان الله بكل شيء عليما وقال المهلب بين الله تعالى في هذه الاية ما لا يجوز تمنيه وذلك ما كان من عرض الدنيا واشباهه وقال الطبري قيل ان هذه الاية نزلت في نساء تمنين منازل الرجال وان يكون لهن ما لهم فنهى الله سبحانه عن الاماني الباطلة اذ كانت الاماني الباطلة تورث اهلها الحسد والبغي بغير الحق وقال ابن عباس رضي الله عنه في هذه الاية لا يتمنى الرجل يقول ليت لي مال فلان واهله فنهى الله عن ذلك وامر عباده ان يسألوه من فضله ص حدثنا حسن بن الربيع نا ابو الاحوص عن عاصم عن النضر ابن انس قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت لتمنيت ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن الربيع بن سليمان البجلي الكوفي يعرف بالبوراني وهو شيخ مسلم ايضا وابو الاحوص سلام بتشديد اللام بن سليم الكوفي والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة بن انس بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن حامد بن عمر قوله لا تتمنوا ثابت في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بحذف التاء الاولى للتخفيف ومعنى النهي عن تمني الموت وهو ان الله تعالى قدر الاجال فمتمني الموت غير راض بقدر الله ولا مسلم لقضائه ص حدثنا محمد نا عبدة عن ابن ابي خالد عن قيس قال اتينا خباب بن الارت نعوده وقد اكتوى سبعا فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن سلام بالتشديد والتخفيف وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وابن ابي خالد هو اسمعيل واسم ابي خالد سعد البجلي وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي والحديث مضى في الطب عن آدم وفي الدعوات عن مسدد وفي الرقاق عن ابي موسى ومضى الكلام فيه قوله نعوده جملة حالية وكذلك وقد اكتوى قيل الكي منهي عنه اجيب بانه عند عدم الضرورة او عند اعتقاد ان الشفاء منه قلت في الجواب الاول نظر لا يخفى ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي عبيد اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا فلعله يستعتب ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في الطب عن ابي اليمان واخرجه النسائي في الجنائز عن عمرو بن عثمان م قوله اما محسنا تقديره اما ان يكون محسنا وكذا التقدير في قوله واما مسيئا ووقع في رواية احمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما وهذا هو الاصل ويحتمل ان يكون الحذف من بعض الرواة وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحسن والمسيء ان لا يتمنى الموت وذلك ان زيادة المحسن من الخير ورجوع المسيء عن الشر وذلك نظر من الله للعبد واحسان منه اليه حين منعه تمني الموت قوله يستعتب اي يسترضي الله بالتوبة وهو مشتق من الاستعتاب الذي هو طلب الاعتاب والهمزة للازالة اي يطلب ازالة العتاب وهو على غير قياس اذ الاستفعال لا يبنى من الثلاثي لا من المزيد فيه

ص باب قول الرجل لولا الله ما اهتدينا

ش اي هذا باب في بيان قول الرجل لولا الله ما اهتدينا هكذا الترجمة في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي والسرخسي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة نا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم

الاحزاب ولقد رايته وارى التراب بياض بطنه يقول لولا انت ما اهتدينا نحن ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا ان الاولى وربما قال الملا قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا يرفع بها صوته ش الترجمة جزء من الحديث لان فيه لولا الله ايضا في رواية شعبة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة بن ابي رواد البصري وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي وقد مضى هذا في باب حفر الخندق وفي غزوة الخندق من حديث شعبة ومضى في الجهاد ايضا قوله ولقد رايته اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وارى اي غطى التراب بياض بطنه وهي جملة حالية بحذف حرف قد كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم قوله بطنه ويروى ابطيه قوله فانزلن بالنون الخفيفة للتاكيد قوله سكينة هي الوقار والطمانينة قوله ان الاولى اي ان الذين وربما قال ان الملا وتقدم في الجهاد ان الاعداء قوله بغوا اي ظلموا قوله ابينا من الاباء وهو الامتناع وقد مضى الكلام فيه مستقصى في المواضع المذكورة

ص باب كراهية تمني لقاء العدو

ش اي هذا باب في بيان كراهية تمني لقاء العدو ومضى في اواخر الجهاد باب لا تتمنوا لقاء العدو م فان قلت يجوز تمني الشهادة لان تمنيها محبوب فكيف ينهى عن لقاء العدو قلت حصول الشهادة اخص من اللقا لامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام عزه واللقا قد يفضي الى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة وقيل لعل الشهادة تحققه ممن يثق بقوله ويعجب بنفسه ونحو ذلك ص ورواه الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي وروى المذكور من كراهية تمني لقاء العدو عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر هذا معلقا من رواية عبد الملك العقدي عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج ومضى الكلام فيه هناك فليراجع اليه ص حدثني عبد الله بن محمد نا معاوية بن عمرو نا ابو اسحق عن موسى بن عقبة عن سالم بن النضر مولى عمر بن عبيد وكان كاتبا له قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ومعاوية بن عمرو بن المهلب الازدي البغدادي اصله كوفي وهو ايضا احد مشايخ البخاري روى عنه في الجمعة وروى عن عبد الله المسندي ومحمد بن عبد الرحيم واحمد بن ابي رجا عنه في مواضع وابو اسحق هو ابرهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء وبالزاي وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وسالم ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيد الله قوله وكان كاتبا له اي وكان سالم ابو النضر كاتبا لعمر بن عبيد الله القرشي قوله قال كتب اليه اي قال سالم كتب الى عمر بن عبيد الله عبد الله بن ابي اوفى الصحابي واسم ابيه علقمة والحديث مضى في الجهاد في باب لا تتمنوا لقاء العدو قوله واسألوا الله العافية اي السلامة من المكروهات والبليات في الدنيا والاخرة وفي الحديث دلالة على جواز الرواية بالكتابة دون السماع

ص باب ما يجوز من اللو

ش اي هذا باب في بيان ما يجوز ان يقال لو كان كذا لكان كذا قوله من اللو بسكون الواو وروي م بتشديدها ولما ارادوا اعرابها جعلوها اسما بالتعريف ليكون علامة لذلك وبالتشديد ليصير متمكنا قال الشاعر

الام على لو ولو كنت عالما ... باذناب اللو لم تفتني اوائله

وقال ابن الاثير الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبا فلما سمي بها زيد فيها فلما ارادوا اعرابها اتوا فيها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال الشاعر وذكر البيت المذكور وقال ابن التين في بعض النسخ وتبعه الكرماني باب ما يجوز من لو بغير الف ولام ولا تشديد على الاصل وقال بعضهم لعله من اصلاح بعض الرواة لكونه لم يجر وجهه قلت هذا هو الصواب لان معناه باب ما يجوز من ذكر لو في كلامه ولا يحتاج الى تكلف في توجيه

واما الشاعر فانه يشدد لو للضرورة ولشبهه بعض الرواة الى عدم معرفته وجد ذلك من سوء الادب
ص وقول الله تعالى لو ان لي بكم قوة ش هذا حكاية عن قول لوط عليه السلام وتمامه او اوى الى ركن شديد
واحتج به البخاري على جواز استعمال لو في الكلام وقال عياض الذي يفهم من ترجمة البخاري ومما ذكره
في الباب من الاحاديث انه يجوز استعمال لو ولولا فيما يكون للاستقبال مما فعله لوجود غيره
ثم قال النهي على ظاهره وعمومه لكنه نهي تنزيه وقال النووي الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك
فيما لا فايدة فيه واما من قاله تاسفا على ما فاته من طاعة الله او ما هو متعذر عليه منه ونحو هذا
فلا باس به وعليه يحمل اكثر الاستعمال الموجود في الاحاديث ثم ان جواب لو في قوله لو ان لي بكم قوة
محذوف تقديره لقاتلتكم وحلنا بينكم وبينهم والمعنى لو كان لي قوة اي منعة وشيعة تنصرني وقصته
مشهورة في التفسير ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان نا ابو الزناد عن القاسم بن محمد قال
ذكر ابن عباس المتلاعنين فقال عبد الله بن شداد اهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت
راجما امراة من غير بينة قال لا تلك امراة اعلنت ش مطابقته للترجمة في قوله لو كنت راجما
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن
ذكوان والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله وذكر ابن عباس المتلاعنين اي
وقصتهما قوله فقال عبد الله بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال المهملة ابن الهاد واسمه
اسامة بن عمرو الليثي الكوفي قوله اهي التي اي المراة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ
ويوضحه ما تقدم مضى في اللعان في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة وهو الذي
رواه القاسم بن محمد عن ابن عباس انه ذكر المتلاعنين عند النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه
فاتاه رجل من قومه يشكو اليه قد وجد مع امراته رجلا الخ وهي المراة التي قال عبد الله بن شداد
اهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما من غير بينة وجواب لو محذوف اي لرجمتها
قوله قال لا اي قال ابن عباس ليست تلك المراة وقال تلك امراة اعلنت اي علنت السوء في الاسلام
ص حدثنا علي نا سفيان قال عمرو نا عطا قال اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشا فخرج عمر فقال
الصلاة يا رسول الله رقد النسا والصبيان فخرج وراسه يقطر يقول لولا ان اشق على امتي او على
الناس وقال سفيان ايضا على امتي لامرتهم بالصلاة هذه الساعة قال ابن جريج عن عطا
عن ابن عباس اخر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة فجاء عمر فقال يا رسول الله رقد النسا
والولدان فخرج وهو يمسح الما عن شقه يقول انه الوقت يقول لولا ان اشق على امتي وقال عمرو
نا عطا ليس فيه ابن عباس اما عمرو فقال راسه يقطر وقال ابن جريج يمسح الما عن شقه وقال
عمرو لولا ان اشق على امتي وقال ابن جريج انه الوقت لولا ان اشق على امتي وقال ابرهيم بن المنذر
حدثنا معن حدثني محمد بن مسلم عن عمرو عن عطا عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ش قيل لا مطابقة هنا بين الحديث والترجمة معقودة على لو وههنا لولا وفي هذا الحديث
لولا ولو لامتناع الشي لامتناع غيره ولولا لامتناع الشي لوجود غيره فبينهما بون بعيد
واجيب بان قال لولا اي لو اذ معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم ويحتمل ان يقال اصله
لو زيدت عليها لا وقد ذكر في هذا الباب ستة احاديث في بعضها النطق بلو وفي بعضها
لولا وشيخ البخاري فيها علي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار
وعطا هو ابن ابي رباح قوله قال اعتم النبي صلى الله عليه وسلم اي قال عطا اعتم النبي صلى الله
عليه وسلم الى قوله قال ابن جريج مرسل وشرح المتن فيه مضى في الصلاة ولنذكر بعض شي
فقوله اعتم اي ابطا واحتبس ودخل في ظلمة الليل قوله الصلاة منصوب على الاغرا
ويجوز الرفع على تقدير هي الصلاة اي وقتها قوله يقطر اي ما قوله لولا ان اشق على امتي بضم
الشين اي لولا ان اثقل عليهم وادخلهم في المشقة قوله وقال سفيان هو ابن عيينة
الراوي قوله قال ابن جريج الى قوله وقال عمرو مسند وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج وهو ليس بتعليق بل هو موصول بالسند المذكور قوله والولدان جمع وليد
وهو الصبي قوله انه للوقت اي انه هذا وقت الصلاة واللام مفتوحة اي لولا ان اشق
عليهم لحكمت بان هذه الساعة هي وقت صلاة العشا قوله وقال عمرو اي ابن دينار
حدثنا عطا بن ابي رباح ليس فيه اي في مسنده عبد الله بن عباس قوله اما عمرو الى قوله

وقال ابرهيم

وقال ابرهيم اشارة الى اختلاف لفظ عمرو ولفظ ابن جريج فيما روياه فقال عمرو راسه يقطر وقال
ابن جريج يمسح الما عن شقه وكذا الاختلاف فيما بعد ذلك حيث قال عمرو لولا ان اشق على امتي وقال
ابن جريج انه للوقت قوله قال ابرهيم ابن المنذر على وزن اسم الفاعل من الانذار ابن عبد الله بن المنذر
ابو اسحق الحزامي المديني وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في غير موضع وروى عن محمد بن ابي غالب
عنه حديثا في الاستيذان وابرهيم هذا يروي عن معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن
عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاي الاولى عن محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو بن دينار عن عطا بن
ابي رباح عن عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف
لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه ليس فيه ابن عباس فقيل هذا يعد من اوهام الطايفي
وهو موصوف بسوء الحفظ قلت اذا كان الامر كما قال هذا القايل فكيف رضي البخاري باخراجه
عنه موصولا ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك ش وجه المطابقة قد
ذكرناه وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث من افراده ص تابعه سليمان بن المغيرة عن ثابت
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش قد ذكرنا هذه المتابعة في كثير من النسخ بعد حديث انس
الذي يأتي بعد وفتح كذا في رواية كريمة وهو غلط والصواب ثبوته بعد حديث انس في حينية وهي
تابعه تابع حميدا عن ثابت سليمان بن المغيرة القيسي البصري ووصل هذه المتابعة مسلم من
طريق ابي النضر عن سليمان بن المغيرة ص حدثنا عياش بن الوليد نا عبد الاعلى نا حميد عن
ثابت عن انس رضي الله عنه قال واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل اناس من
الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد في الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم
اني لست مثلكم اني اظل يطعمني ربي ويسقيني ش مطابقته للترجمة في قوله لو مد في الشهر
اي لو كمل الشهر وجواب لو هو قوله لواصلت وعياش بتشديد اليا اخر الحروف وبالشين
المعجمة ابن الوليد الرقام البصري وعبد الاعلى السامي البصري وحميد بن ابي حميد الطويل يروي
عن ثابت البناني عن انس بن مالك وتارة يروي حميد عن انس بلا واسطة في الاكثر والحديث
مضى في الصوم قوله اناس بضم الهمزة هو الناس قال الكرماني ما معناه قلت التنوين فيه
للتبعيض كما قال الزمخشري في قوله تعالى اسرى بعبده ليلا او للتقليل كما في قوله تعالى ورضوان
من الله اكبر قوله يدع المتعمقون اي المتكلفون المتشددون قوله اظل اي اصير حال كوني يطعمني
ربي ويسقيني قال الكرماني في هذه الرواية اظل فكيف صح الصيام مع الاطعام في النهار وفي
التي بعده ابيت فكيف صح الوصال قلت الغرض من الاطعام لازمه وهو التقوية ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب
ابن سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا فانك
تواصل قال ايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا واصل بهم يوما ثم
يوما ثم راوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالمنكل لهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان
الحكم بن نافع وبقية الرجال تقدموا غير مرة والحديث مضى في الصوم قوله وقال الليث حدثني عبد
الرحمن بن خالد هو ابن مسافر الفهمي امير مصر وهذا التعليق وصله الدارقطني من طريق ابي صالح
عن الليث قوله كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون المشددة وكسر الكاف اي كالمعذب لهم
ص حدثنا مسدد نا ابو الاحوص نا اشعث عن الاسود بن يزيد عن عايشة رضي الله عنها قالت سالت
النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر امن البيت هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت قال ان قومك
قد قصرت بهم النفقة قلت فما شان بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا
ان قومك حديث عهد بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت وان الصق بابه في
الارض ش مطابقته للترجمة في قوله ولولا ووجهها ما ذكرناه عن قريب وابو الاحوص سلام
بالتشديد ابن سليم واشعث بالشين المعجمة والثاء المثلثة ابن ابي الشعثا الكوفي والاسود
ابن يزيد من الزيادة والحديث مضى في الحج ومضى الكلام قوله عن الجدر بفتح الجيم يعني الحجر
بكسر الحاء ويقال له الحطيم ايضا قوله فما لهم ويروى فما بالهم قوله لم يدخلوه بضم اليا
من الادخال والضمير المنصوب يرجع الى الجدر قوله قصرت بهم الالات العمارة من الحجر

وغيره ولم يريدوا ان يضيفوا اليها من خارج ما كان في زمان ابرهيم عليه السلام فيه قوله نعل ذلك
اي ارتفاع الباب قوله ليدخلوا اي لان يدخلوا من الادخال قوله من شاؤا اي يفعلوه قوله ان قومك
يعني قريشا وروى ان قومي قوله حديث عهدهم اي جديد عهدهم بالاضافة ويروى حديث عهدهم
برفع عهدهم بقوله حديث بالتنوين وجواب لولا محذوف اي لفعلت قوله ان ادخل بضم الهمزة وهو
نقل المتكلم من المضارع وكذا قوله ان الصق من الالصاق ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة كنت امرا من الانصار ولو
سلك الناس واديا وسلك الانصار واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعب الانصار ش وجه
مطابقته للترجمة ما ذكرناه فيما مضى وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي
والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في مناقب الانصار قوله لولا
الهجرة قال محيي السنة ليس المراد منه الانتقال عن النسب الولادي لانه حرام مع انه افضل الانساب
وانما اراد النسب البلادي اي لولا الهجرة امر ديني وعبادة مامور بها لانتسبت الى داركم والغرض منه
التعريض بان لا فضيلة اعلى من النصرة بعد الهجرة وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا لولا انه من
المهاجرين لعد نفسه من الانصار قوله شعبا بكسر الشين المعجمة الطريق في الجبل وما انفرج بين
الجبلين والانصار هم الصحابة المدنيون الذين آووا ونصروا اي انا تابعهم في طريقهم ومقاصدهم في
الخيرات والمقاصد ص حدثنا موسى نا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت
وادي الانصار وشعبها ش وجه مطابقته للترجمة ما ذكرناه وشيخ البخاري موسى بن اسمعيل البصري
يقال له التبوذكي ووهيب مصغر ابن خالد المصري وعمرو بن يحيى المازني الانصاري وعباد بفتح
العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن تميم بن يزيد سمع عمه عبد الله بن زيد المدني الانصاري
المازني رضي الله عنه ومضى الحديث في غزوة الطايف بعين هذا الاسناد باتم منه مطولا ص
تابعه ابو التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب ش اي تابع عباد بن تميم ابو التياح
بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء اخر الحروف وبالحاء المهملة يزيد بن حميد الضبعي
بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالعين المهملة البصري عن انس في الشعب يعني في قوله
لو تسلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار او شعبهم

ص بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جا في خبر الواحد الصدوق

في الاذان والصلاة والصيام والفرايض والاحكام ش اي هذا باب في بيان ما جا في اجازة خبر
الواحد الخ الاجازة هو الانفاذ والعمل به والقول بحجيته قوله الصدوق فيه المبالغة والمراد
ان يكون له ملكة الصدق يعني يكون عدلا وهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم قوله في الاذان الخ
انما ذكر هذه الاشيا ليعلم ان انفاذ الخبر انما هو في العمليات لا في الاعتقادات المراد بقوله خبره في الاذان
انه اذا كان مؤتمنا فاذن تضمن دخول الوقت فجازت صلاة ذلك الوقت وفي الصلاة الاعلام بجهة
القبلة وفي الصوم الاعلام بطلوع الفجر او غروب الشمس قوله والفرايض من عطف العام على الخاص
قوله والاحكام جمع الحكم وهو خطاب الله تعالى بافعال المكلفين بالاقتضا والتخيير وهو من عطف العام
على عام اخص منه لان الفرايض فرد من الاحكام ثم اعلم انه عند جميع الرواة هكذا باب ما جا الى اخره بلفظ
باب ووقع في بعض النسخ قبل البسملة كتاب خبر الواحد وكذا وقع عند الكرماني وثبتت البسملة
دون لفظ باب في رواية كريمة والاصيلي وسقطت لابي ذر والقابسي والجرجاني ص وقول الله تعالى
فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون
ش وقول الله بالجر عطفا على المضاف اليه في باب في ما جا اي وفي بيان قول الله تعالى وساق الاية كلها
في رواية كريمة وفي رواية غيرها وقول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة الاية واول الاية قول
الله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر الاية وسبب نزول هذه الاية ان الله لما انزل في حق المنافقين
ما انزل بسبب تخلفهم عن الغزاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمنون والله لا نتخلف عن غزوة
يغزوها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سرية ابدا فلما ارسل السرايا بعد تبوك نفر المؤمنون جميعا وتركوه
عليه السلام وحده فنزلت هذه الاية ولفظها لفظ الخبر ومعناه الامر والمعنى ما كان لهم ان ينفروا

جميعا

جميعا بل ينفر بعضهم ويبقى مع النبي صلى الله عليه وسلم بعض قوله فلولا نفر يعني فحين لم يكن نفير الكافة ولم
يكن مصلحة فهلا نفر من كل فرقة منهم طايفة قال الزمخشري اي من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة
منهم يكفونهم النفير ليتفقهوا في الدين اي ليتكلفوا الفقاهة فيه ولينذروا قومهم يعلمهم اذا رجعوا
اليهم اي المنافرين اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ارادة ان يحذروا الله فيعملوا عملا صالحا والكلام
في الطايفة ومراد البخاري ان لفظ طايفة يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وهو
منقول عن ابن عباس والنخعي ومجاهد وعطا وعكرمة وعن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن
الزهري ثلاثة وعن الحسن عشرة وعن مالك اقل الطايفة اربعة وعن عطا اثنان فصاعدا وقال
الراغب لفظ طايفة يراد بها الجمع والواحد طايف ويراد بها الواحد ص ويسمى الرجل طايفة لقوله تعالى
وان طايفتان من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الاية ش لو قال ويسمى الواحد او الشخص
لكان اولى قوله لقوله تعالى وان طايفتان من المؤمنين اقتتلوا استدلالا منه بهذه الاية ان الواحد
يسمى طايفة قوله فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الاية لاطلاق الطايفة على الواحد وعن مجاهد في الاية
المذكورة كانا رجلين ويروى فلو اقتتل الرجلان بالالف واللام قوله دخل ويروى دخلا وهو الصواب ص وقول
الله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا ش قال الكرماني وجه الاستدلال بها انه اوجب الحذر عند مجي فاسق
بنبا اي بخبر وامر بالتبيين عند الفسق لا فسق التبيين فيجب العمل به وقال بعضهم وجه الدلالة منها
توخذ من مفهومي الشرط والصفة فانهما يقتضيان قبول خبر الواحد العدل انتهى قلت كلام الكرماني
كاد يقرب وكلام الاخر كاد ان يبعد بل هو بعيد جدا لان الخصم لا يقول بالمفهوم والذي يظهر انه انما ذكر هذه
الاية لقوله في الترجمة خبر الواحد الصدوق واحتج بهذا على ان خبر الواحد الفاسق لا يقبل فافهم
ص وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراه واحدا بعد واحد فان سها احد منهم رد الى السنة ش استدل
بهذا ايضا على اجازة خبر الواحد الصادق فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث امراه الى الجهات واحدا
بعد واحد لان خبر الواحد لو لم يكن مقبولا لما كان في ارساله معنى وقال الكرماني اذا كان خبر الواحد مقبولا
فما فايدة بعث الاخر بعد الاول قلت لرده الى الحق بعد سهوه وهو معنى قوله فان سها واحد منهم اي
من الامرا المبعوثين رد الى السنة وهو على صيغة المجهول واراد بالسنة الطريق الحق والمنهج الصواب
وقال الكرماني والسنة هي الطريقة المحمدية يعني شريعته واجبا ومندوبا وغيرهما ص حدثنا محمد بن المثنى نا
عبد الوهاب نا ايوب عن ابي قلابة نا مالك قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا
عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا او قد اشتقنا
سالنا عمن تركنا بعدنا فاخبرناه فقال ارجعوا الى اهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وذكر اشيا احفظها
او لا احفظها وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم ش مطابقته
للترجمة في قوله فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم لان الاذان الواحد يؤذن بدخول الوقت والعمل به وعبد الوهاب
هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي ومالك
هو ابن الحويرث بضم الحاء المهملة وفي اخره ثاء مثلثة ابن حشيش بشينين معجمتين على وزن عظيم
من بني سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة حجازي سكن البصرة ومات بها سنة اربع وسبعين
والحديث بعين هذا الاسناد والمتن قد مضى في الصلاة في باب الاذان للمسافر وقد تكرر هذا الحديث
بلا فايدة جديدة ومضى الكلام فيه هناك قوله اتينا النبي صلى الله عليه وسلم اي وافدين عليه قوله
ونحن شببة بشين معجمة وبابين موحدتين وفتحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة قوله متقاربون
اي في السن ووقع عند ابي داود متقاربين في العلم وعند مسلم متقاربين في القراءة قوله رفيقا رفيقا
ويروى بقاف رقاف وعند مسلم بقافين فقط قوله اشتهينا اهلنا في رواية الكشميهني اهلينا
بكسر اللام وزيادة اليا جمع اهل وفي الصلاة اشتقنا الى اهلنا والمراد بالاهل الزوجات او اعم
من ذلك قوله سالنا بفتح اللام والضمير المرفوع فيه يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ارجعوا الى اهليكم
انما اذن لهم بالرجوع لان الهجرة كانت قد انقطعت بعد الفتح فكانت الاقامة بالمدينة باختيار الوافد
قوله وعلموهم اي الشرايع ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قوله احفظها
او لا احفظها ليس شكا بل هو تنويع قايل هو ابو قلابة قوله وصلوا كما رايتموني اصلي اي من جملة الاشيا
التي حفظها ابو قلابة عن مالك هو قوله عليه السلام هذا قوله فاذا حضرت الصلاة اي فاذا دخل
وقتها قوله اكبركم اي افضلكم او اسنكم عند التساوي في الفضيلة ص حدثنا مسدد عن يحيى

عن التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال
من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي ليرجع قائمكم وينبه نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا وجمع يحيى كفيه
اصبعيه السبابتين ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه
يخبر ان هذا الوقت الذي يؤذن فيه من الليل حتى يجوز التسحر في ذلك الوقت وهو خبر واحد صدق في
هذا الاذان ويحيى هو ابن سعيد القطان والتيمي هو سليمان بن طرخان وابو عثمان النهدي عبد الرحمن
النهدي بفتح النون وسكون الهاء والحديث مضى في باب الاذان قبل الفجر قوله من سحوره بالضم وهو
التسحر وبالفتح ما يتسحر به من اكله قوله او قال ينادي شك من الراوي قوله ليرجع من الرجع وهو
متعد ومن الرجوع لازم قوله هكذا اي مستطيلا غير منتشر وهو الصبح الكاذب قوله وجمع
يحيى هو يحيى القطان الراوي قوله حتى يقول هكذا اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق
ممدودا من الطرفين اليمين والشمال وهو الصبح الصادق ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا عبد
العزيز بن مسلم نا عبد الله بن دينار سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله ان بلالا ينادي بليل على الوجه الذي ذكرناه في راس الحديث السابق وهو ايضا في الباب
المذكور وابن ام مكتوم اسمه عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري واسم ام مكتوم عاتكة بنت
عبد الله وهو ابن خال خديجة بنت خويلد رضي الله عنها هاجر الى المدينة قبل مقدم النبي صلى الله عليه
وسلم واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة ثلاث عشرة مرة وكان اعمى ص حدثنا حفص
بن عمر نا شعبة عن الحكم عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا
فقيل ازيد في الصلاة قال وما ذاك قالوا صليت خمسا فسجد سجدتين بعدما سلم ش قال ابن التين
ما حاصله ان هذا الحديث ليس بمطابق للترجمة لان المخبر فيه ليس بواحد وانما كانوا جماعة واجاب
عنه الكرماني بما حاصله بان هذا لم يخرج باخبار الجماعة عن الاحاد نعم هو من الاخبار المفيدة لليقين
بسبب انه صار محفوظا بالقرائن انتهى قلت هذا الكلام ليس جواب غير مقنع بل الجواب الكافي
هو ان حديث عبد الله بن مسعود هذا رواه البخاري عن شيخين احدهما هذا رواه عن حفص بن عمر بن غياث
عن شعبة عن الحكم بفتح الكاف ابن عتيبة مصغر عتبة الباب عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد
الله بن مسعود وفيه قالوا صليت خمسا والاخر اخرجه في الصلاة في باب اذا صلى خمسا رواه عن
ابي الوليد عن شعبة الحديث مثله سواء غير انه فيه قال وما ذاك قال صليت خمسا فالقائل واحد وصدقه
النبي صلى الله عليه وسلم لكونه صدوقا عنده فهذا مطابق للترجمة فلا يضر ايراد الحديث الذي فيه
القائلون جماعة في هذه الترجمة لان الحديثين حديث واحد في حادثة واحدة واما حكم الحديث
فقد مضى بيانه هناك ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام
يا رسول الله ام نسيت فقال اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصلى ركعتين اخريين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده او اطول ثم كبر فسجد مثل سجوده
ثم رفع ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه عليه السلام عمل بخبر ذي اليدين وهو واحد فان قلت
لم يكتف عليه السلام بمجرد اخباره حتى قال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم حتى عمل باخباره
قلت لم يكن سؤاله عليه السلام عنهم الا لاجل استثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه
لاحتمال خطائه في ذلك ولا يلزم من ذلك رد خبره مطلقا وشيخ البخاري اسمعيل بن ابي اويس
واسمه عبد الله بن اخت مالك وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في الصلاة
في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى اخره
ومضى الكلام فيه مستوفى واسم ذو اليدين خرباق بكسر الخاء المعجمة واسكان الراء وبالباء الموحدة
وبالقاف ولقب به لطول في يديه ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر
قال بينا الناس بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل
عليه الليلة قران وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا
الى الكعبة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهي في قوله اذ جاءهم ات لان الصحابة قد عملوا بخبره واستداروا
الى الكعبة وكانت وجوههم الى الشام ومضى الحديث في اوائل الصلاة في باب ما جاء في القبلة فانه

اخرجه

اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الخ ومضى الكلام فيه ص حدثنا يحيى نا وكيع عن اسرائيل
عن ابي اسحق عن البراء قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة
عشر او سبعة عشر شهرا وكان يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك
في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فوجه نحو الكعبة وصلى معه رجل العصر ثم خرج فمر على قوم
من الانصار فقال هو يشهد انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى الكعبة فانحرفوا
وهم ركوع في صلاة العصر ش مطابقته للترجمة في معنى قوله وصلى معه رجل الخ وشيخ البخاري
يحيى بن موسى البلخي ووكيع هو ابن الجراح واسرائيل هو ابن يونس يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد
الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه والحديث مضى في الصلاة في باب التوجه نحو القبلة
عن عبد الله بن رجاء واخرجه الترمذي في الصلاة وفي التفسير عن هناد عن وكيع ومضى الكلام فيه
قوله وصلى معه رجل العصر الصحيح ان الرجل لم يعرف اسمه وقال الكرماني فان قلت في
الحديث السابق انها صلاة الفجر قلت التحويل كان عند صلاة العصر وبلوغ خبره الى قباء
كان في اليوم الثاني وقت صلاة الصبح فان قلت فصلاة اهل قباء في المغرب والعشاء قبل
وصول الخبر اليهم صحيحة قلت نعم لان النسخ لا يؤثر في حقهم الا بعد العلم به قوله وهم ركوع
اي راكعون ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن
مالك قال كنت اسقي ابا طلحة الانصاري وابا عبيدة بن الجراح وابي بن كعب رضي الله عنهم
شرابا من فضيخ وهو تمر فجاءهم ات فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه
الجرار فاكسرها قال انس فقمت الى مهراس لنا فضربتها باسفله حتى انكسرت ش مطابقته للترجمة
في قوله فجاءهم ات لم يعرف اسمه وورد في بعض طرق هذا الحديث فوالله ما سالوا عنها ولا راجعوها
بعد خبر الرجل وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا
حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك والحديث مضى في اوائل كتاب الاشربة
نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر ويحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات
واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد بن سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك روى عن انس
ابن مالك واسم ابي عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح قوله من فضيخ بالضاد والخاء المعجمتين
شراب يتخذ من البسر قوله وهو تمر اي الفضيخ تمر مفضوخ اي مكسور قوله المهراس بكسر الميم
ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن ابي اسحق عن صلة عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاهل نجران لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فاستشرف لها اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فبعث ابا عبيدة رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة في قوله لابعثن اليكم رجلا امينا وابو
اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعي وصلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام المخففة ابن زفر وحذيفة
ابن اليمان العبسي والحديث مضى في اوائل كتاب الاشربة نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر
ويحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه
زيد بن سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك روى عن انس بن مالك واسم ابي عبيدة عامر بن
الجراح في مناقب ابي عبيدة عن مسلم بن ابرهيم وفي المغازي وفي المغازي عن بندار وعلي
عباس بن الحسين قوله لاهل نجران وقصتهم ما رواه البخاري في المغازي حدثني عباس
ابن الحسين نا يحيى بن ادم عن اسرائيل عن ابي اسحق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال جاء
العاقب والسيد صاحبا نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ابعث معنا رجلا
امينا فقال عليه السلام لابعثن اليكم رجلا امينا الحديث قوله لاهل نجران بفتح النون وسكون
الجيم وهو بلد باليمن قوله فاستشرف لها اي تطلع لها ورغبوا فيها حرصا على ان يكون هو
الامين الموعود الموصوف لا حرصا على الولاية والامانة وان كانت مشتركة بين الكل لكن النبي
صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها اخص كالحياء بعثمان رضي الله
عنه ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن خالد عن ابي قلابة عن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة ش ذكر هذا لكونه
مناسبا للحديث الذي قبله فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب للشيء مناسب
لذلك الشيء وخالد هو ابن مهران الحذاء البصري وابو قلابة عبد الله بن زيد والحديث مضى في مناقب

ابا عبيدة ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم قال كان رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهده اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد ويحيى بن سعيد الانصاري وعبيد بن حنين كلاهما مصغر مولى زيد بن الخطاب والحديث مضى في العلم في باب التناوب في العلم باتم منه مطولا ومضى الكلام فيه قوله وشهدته اي وحضرته قوله بما يكون اي من اقواله وافعاله واحواله قوله وشهد في رواية الكشميهني والمستملي وشهده بالضمير في اخره اي وحضر عند النبي صلى الله عليه وسلم وشهد ما كان عنده من الاقوال والافعال ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه بعث جيشا فامر عليهم رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها فاراد وا ان يدخلوها وقال الاخرون انما فررنا منها فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة وقال للاخرين لا طاعة في معصية وانما الطاعة في المعروف ش قال ابن التين ما حاصله انه لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة لانهم لم يطيعوه ورد عليه بانهم كانوا مطيعين له في غير دخول النار وبه يتم المقصود قوله غندر هو لقب محمد بن جعفر وزبيد بضم الباء الموحدة مصغر زبيد بن الحارث اليامي بالياء اخر الحروف وسعد بن عبيدة بالضم ختن ابي عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله والحديث مضى في اوايل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام فانه اخرجه هناك باتم منه عن عمر بن حفص ومضى الكلام فيه ص حدثنا زهير بن حرب نا يعقوب ابن ابرهيم نا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله اقض لي بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله واذن لي ان اتكلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا على هذا والعسيف الاجير فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بماية من الغنم ووليدة ثم سالت اهل العلم فاخبروني ان على امراته الرجم وانما على ابني جلد ماية وتغريب عام فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فردوها واما ابنك فعليه جلد ماية وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل من اسلم فاغد على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من تصديق احد المتخاصمين الاخر وقبول خبره وقد اخرجه من طريقين احدهما زهير مصغر زهر بن حرب بن شداد ويعقوب ابن ابرهيم يروي عن ابيه ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والاخر عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن حمزة عن الزهري الخ والحديث قد مضى في مواضع كثيرة منها عن قريب في المحاربين في باب اذا رمى امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم واسفل سنده بعد ستة ابواب في باب هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد غايبا عنه ومضى الكلام فيه مرارا قوله فاذن على قول الاعرابي اذا اذن في التكلم وعرض الحال قوله فقال اي الاعرابي ان ابني الخ قوله والعسيف الاجير مدرج قوله يا انيس بضم الهمزة مصغر انس بالنون.

ص باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير طليعة وحده

ش اي هذا باب في بيان بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام حال كونه طليعة حال كونه وحده والطليعة بفتح الطا من يبعث ليطلع على احوال العدو ويجمع على طلايع ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان نا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير فقال لكل نبي حواري وحواري الزبير قال سفيان حفظته من ابن المنكدر قال له ايوب يا ابا بكر حدثهم عن جابر

فان القوم

الزاي وفتح

٥٠١

فان القوم يعجبهم ان تحدثهم عن جابر فقال في ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع بين احاديث سمعت جابرا قلت لسفيان فان الثوري يقول يوم قريظة فقال كذا حفظته كما انك جالس يوم الخندق قال سفيان هو يوم واحد وتبسم سفيان ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم فانتدب الزبير رضي الله عنه وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة م يروي عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه والحديث مضى في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم يقال ندب الى الامر اي دعي اليه وحثه عليه قوله يوم الخندق قال موسى بن عقبة كانت في شوال سنة اربع قوله فانتدب الزبير اي اجابه واسرع اليه قوله حواري بفتح الحا المهملة وتخفيف الواو وكسر الرا وتشديد اليا اخر الحروف ومعناه الناصر وقال ابن الاثير يقال حواري من اصحابي اي خاصتي من اصحابي وناصري قيل كل الصحابة كانوا انصارا له عليه السلام واجيب بانه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على اخوانه لا سيما في ذلك اليوم وهو لفظ مفرد منصوب واذا اضيف الى يا المتكلم جاز حذفه والاكتفا بالكسرة وتبديلها فتحة للتخفيف اذ فيه استثقال قوله قال سفيان هو ابن عيينة قوله وقال له ايوب اي قال لابن المنكدر ايوب السختياني قوله يا ابا بكر اصله يا ابا بكر حذفت الهمزة للتخفيف وهو كنية محمد بن المنكدر قوله ان تحدثهم اي بان تحدثهم وكلمة ان مصدرية قوله فتتابع بتاءين في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني تتابع بتاء واحدة قوله بين احاديث في رواية الكشميهني اربعة احاديث قوله قلت لسفيان القايل هو علي بن عبد الله بن المديني شيخ البخاري وسفيان هو ابن عيينة قوله فان الثوري اي سفيان الثوري يقول يوم قريظة يعني موضع يوم الخندق قوله فقال كذا حفظته اي قال سفيان ابن عيينة كذا حفظته من ابن المنكدر يعني يوم الخندق حفظا ظاهرا محققا كظهور جلوسك هنا قوله يوم الخندق كذا حفظته قوله قال سفيان بن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة يوم واحد وقال الكرماني يوم الاحزاب ايضا اذ الثلاث كانت في زمن واحد قلت قريظة بضم القاف وفتح الرا وبالظا المعجمة قبيلة من اليهود وسمي يوم الاحزاب لاجتماع طوايف الناس فيه جمع حزب بالكسر.

ص باب قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز

ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى الخ كان ينبغي ان يذكر هذا في التفسير قال قتادة نزلت في ناس دخلت جماعة في بيت ام سلمة رضي الله عنها فاكلوا ثم اطالوا الجلوس فتاذى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واستحيى منهم ان يامرهم بالخروج والله لا يستحيي من الحق فانزل الله تعالى هذه الاية قوله الا ان يؤذن لكم اي لا تدعوا الى الطعام فيؤذن لكم فتاكلونه قوله فاذا اذن له واحد جاز لعدم تعيين العدد في النص فصار الفرد الواحد من جملة ما يصدق عليه وجود الاذن ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حايطا وامرني بحفظ الباب فجاء رجل يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا هو ابو بكر ثم جاء عمر رضي الله عنه فقال ائذن له وبشره بالجنة ثم جا عثمان رضي الله عنه فقال ائذن له وبشره بالجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضى في مناقب عمر بن الخطاب فانه اخرجه هناك باتم منه حدثنا يوسف بن موسى نا ابو اسامة حدثني عثمان بن غياث نا ابو عثمان النهدي عن ابي موسى واخرجه ايضا في مناقب ابي بكر باطول منه حدثنا محمد بن مسكين ابو الحسن نا يحيى بن حسان نا شريك بن ابي نمر عن سعيد بن المسيب اخبرني ابو موسى الاشعري الحديث قوله حايطا هو بستان اريس بفتح الهمزة وكسر الرا قوله وامرني بحفظ الباب قال ابن التين قول ابي موسى هنا وامرني بحفظ الباب وقال في الرواية الماضية ولم يامرني فاخذ وهم واجاب الكرماني بانه لم يامره اولا وامره اخرا ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا سليمان ابن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم قال جيت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود على راس الدرجة فقلت قل هذا عمر بن الخطاب فاذن لي ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وعبيد بن حنين كلاهما بالتصغير والحديث مضى في سورة التحريم مطولا جدا قوله في مشربة بفتح الميم وسكون

الشين المعجمة وضم الراء وفتحها الغرقد قوله غلام اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وبالحاء المهملة

ص باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث من الامراء والرسل واحدا بعد واحد

ش اي هذا باب في بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث وفي بعض النسخ باب ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم اما الامراء فانه عليه السلام كان امر على مكة عتاب بن اسيد وعلى الطائف عثمان بن ابي العاص وعلى البحرين العلاء بن الحضرمي وعلى عمان عمرو بن العاص وعلى نجران ابا سفيان بن حرب وعلى صنعاء وسائر بلاد اليمن باذان ثم ابنه شهر وفيروز والمهاجر بن ابي امية وابان بن سعيد بن العاص وامر على السواحل ابا موسى الاشعري وعلى الجند وما معها معاذ بن جبل وكان كل منهما يقضي في عمله ويسير فيه وكانا ربما التقيا وامر يزيد بن ابي سفيان على تيماء وثمامة بن اثال على اليمامة وسنذكر قصة باذان عن قريب واما الرسل فانه عليه السلام بعث ستة نفر مصطحبين في سنة ست من الهجرة رسلا منه الى من نذكرهم حاطب بن ابي بلتعة ارسله الى المقوقس صاحب الاسكندرية واسمه جريج بن مينا فمضى بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقبل الكتاب واكرم حاطبا واحسن نزله وسرحه الى النبي صلى الله عليه وسلم واهدى له مع حاطب كسوة وبغلة بسرجها وجاريتين احداهما مارية ام ابراهيم عليه السلام والاخرى وهبها النبي صلى الله عليه وسلم لمحمد بن قيس العبدري وشجاع بن وهب ارسله الى الحارث بن ابي شمر الغساني ملك البلقاء من ارض الشام وقيل توجه لجبلة وقيل لهما معا وقال ابن اسحق ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم شجاع بن وهب الى المنذر بن الحارث بن ابي شمر الغساني صاحب دمشق قال شجاع فانتهيت اليه وهو بغوطة دمشق فقرا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمى به وقال من ينتزع مني ملكي انا سائر اليه وعزم على ذلك فمنعه قيصر ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال باد ملكه ودحية بن خليفة ارسله الى قيصر ملك الروم فاكرمه قيصر ووضع كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذه وسال عن النبي صلى الله عليه وسلم وثبت عنده صحة نبوته فهم بالاسلام فلم توافقه الروم فخافهم على ملكه فامسك ورد دحية ردا جميلا وسليط بن عمرو العامري الى هوذة بن علي ملك اليمامة فاكرمه وانزله ورد الجواب بقوله ان جعلت لي بعض الامر سرت اليك واسلمت ونصرتك والا قصدت حربك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ولا كرامة اللهم اكفنيه فمات وعمرو بن امية الضمري ارسله الى النجاشي ملك الحبشة واسمه اصحمة فاخذ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعه على عينيه ونزل عن سريره وجلس على الارض واسلم على يد جعفر بن ابي طالب ولما مات صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن حذافة ارسله الى كسرى برويز بن هرمز فمزق كتابه وقال يكتب الي وهو عبدي ولما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم قال مزق الله ملكه ثم كتب كسرى الى باذان وهو نائبه على اليمن ان ابعث الى هذا الرجل بالحجاز رجلين من عندك جلدين فليأتياني به فبعث باذان قهرمانه وكان كاتبا حاسبا بكتاب فارس وبعث معه رجلا من الفرس يقال له خرخسره وكتب معهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يامره ان ينصرف معهما الى كسرى فخرجا حتى قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخلا على رسول الله عليه الصلاة والسلام وقد حلقا لحاهما واعفيا شواربهما فكره النظر اليهما وقال لهما ارجعا حتى تأتياني غدا واتى الخبر من السماء رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الله عز وجل قد سلط على كسرى ابنه شيرويه فقتله في شهر كذا وكذا في ليلة كذا وكذا من الليل فدعاهما النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرهما واعطى خرخسرة منطقة فيها ذهب وفضة كان اهداها له بعض الملوك فخرجا من عنده حتى قدما على باذان فاخبراه الخبر فقال والله ما هذا بكلام ملك واني لارى الرجل نبيا كما يقول وليكونن ما قد قال فلم ينشب باذان ان قدم عليه كتاب شيرويه ان قتل كسرى في تاريخ كذا وكذا فلما وقف عليه قال ان هذا الرجل لرسول فاسلم واسلمت الابناء من فارس وقرره النبي صلى الله عليه وسلم في موضعه وهو اول نائب من نوابه عليه السلام ويقال انه عليه الصلاة والسلام ارسل العلاء بن الحضرمي الى المنذر وابن ساوى العبدي ملك البحرين من قبل الفرس فاسلم واسلم جميع العرب بالبحرين وارسل الحارث بن عمير الازدي الى ملك بصرى فلما نزل ارض موتة عرض له عمرو بن شرحبيل فقتله ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسول غيره وارسل جرير بن عبد الله البجلي الى ذي الكلاع وذي عمرو فاسلما وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجرير عندهم وارسل السائب بن العوام اخو الزبير الى فروة بن عمرو الجذامي وكان عاملا لقيصر بمعان فاسلم وكتب الى النبي صلى الله عليه وسلم وبعث اليه هدايا مع مسعود بن سعد وهي بغلة شهباء يقال لها

الغساني صح

فضة

فضة وفرس يقال لها الضرب وقباء سندس مخوص بالذهب فقبل عليه السلام هديته واجاز مسعودا اثنتي عشرة اوقية وارسل عياش بن ابي ربيعة المخزومي الى الحارث ومسروح ونعيم بني عبد كلال من حمير والله اعلم ص وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية الكلبي بكتابه الى عظيم بصرى ان يدفعه الى قيصر ش هذا قطعة من الحديث الطويل المذكور في بدء الوحي وهذا التعليق لم يثبت الا في رواية الكشميهني وحده ص حدثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فامره ان يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قراه كسرى مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق ش قد مر الان قضية كسرى وذكرنا ان الرسول كان عبد الله بن حذافة ويونس هو ابن يزيد الايلي قوله فامره اي امر حامله وهو عبد الله بن حذافة قوله فحسبت القائل هو ابن شهاب الزهري قوله كل ممزق اي كل تمزيق وكذا جرى ولم يبق من الاكاسرة احد واخرهم يزدجرد قتل في ايام عمر رضي الله عنه وقيل في ايام عثمان رضي الله عنه ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد حدثنا سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اذن في قومك او في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم بقيته يومه ومن لم يكن اكل فليصم ش مطابقته للترجمة في قوله قال لرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم واسم الرجل هند بن اسماء بن حارثة ويحيى هو ابن سعيد القطان ويزيد من الزيادة ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع والحديث مضى في اخر كتاب الصوم عن المكي بن ابراهيم ثلاثيا قوله فليتم بقية يومه اي ليتم تمام صومه

ابن الحويرث

ص باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا من وراءهم قاله مالك

ش اي هذا باب في بيان وصاة النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو بالقصر ويجوز كسرها اي وصية النبي صلى الله عليه وسلم قوله وفود العرب الوفود جمع وفد وقد مر تفسيره عن قريب قوله ان يبلغوا اي بان يبلغوا وكلمة ان مصدرية ويبلغوا من التبليغ قوله من وراءهم في محل النصب على المفعولية قوله قاله مالك بن الحويرث اشار به الى حديثه الذي مضى في اوائل باب ما جاء في اجازة خبر الواحد فليراجع اليه ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة ح وحدثني اسحق اخبرنا النضر اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقعدني على سريره فقال ان وفد عبد القيس لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالوفد او القوم غير خزايا ولا ندامى قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر فمرنا بامر ندخل به الجنة ونخبر به من وراءنا فسألوا عن الاشربة فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة واظن فيه صيام رمضان وتؤتوا من المغانم الخمس ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وربما قال المقير قال احفظوهن وابلغوهن من وراءكم ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وهو ظاهر واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبيد الجوهري البغدادي عن شعبة عن ابي جمرة بفتح الجيم وبالراء نصر بن عمران الضبعي البصري والاخر عن اسحق قال الكرماني هو اما ابن منصور واما ابن ابراهيم وقال بعضهم اسحق بن راهويه كذا ثبت في رواية ابي ذر فاغنى عن تردد الكرماني قلت نسبته في رواية ابي ذر لا ينافي ثبوت غيره في رواية غيره والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب اداء الخمس من الايمان فانه اخرجه هناك عن علي بن الجعد الخ ومضى الكلام فيه هناك مستوفى قوله يقعدني من الاقعاد وكان ترجمانا بينه وبين الناس فيما يستفتونه فلذلك كان يقعده على سريره قوله عبد القيس هو ابو قبيلة كانوا ينزلون البحرين وحوالي القطيف بفتح القاف قوله ربيعة نحن من عبد القيس لانهم من اولاده قوله خزايا جمع خزيان وهو المفتضح والذليل قوله ولا ندامى اي ولا غير ندامى وهو جمع ندمان بمعنى النادم قوله مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء قبيلة ويقال ربيعة ومضر اخوان يقال ربيعة الخيل ومضر الحمراء لانهما لما اقتسما الميراث اخذ مضر الذهب وربيعة الفرس ولم يكن لهم الوصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يخافون منهم الا في

الشهر الحرام قوله من ورائنا بحسب المكان من البلاد البعيدة وبحسب الزمان من الاولاد ونحوهم ويروى من ورائنا بكسر الميم قوله ونتوقوا من المغانم قال الكرماني لم عدل عن اسلوب اخواته قوله الاستعار بمعنى التجدد لان سائر الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف الخمس فان فرضيته كانت متجددة ولم يذكر الحج لانه لم يفرض حينئذ او لانهم لا يستطيعون الحج بسبب القائمين فان قلت المذكور خمس لا اربع قلت لم يجعل الشهادة من الاربع لعلمهم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن في علمهم انها من دعائم الايمان والدبا بتشديد الباء الموحدة وبالمد اليقطين والمزفت بتشديد الفاء المطلي بالزفت والنقير بفتح النون وكسر القاف الجذع المنقور الوسط كما ينبذ فيه قوله وربما قال اي ابن عباس المقير اي المطلي بالقار وهي الزفت والنهي عن الظروف لكن المراد منه النهي عن شرب الانبذة التي فيها

ص باب خبر المرأة الواحدة

ش اي هذا باب في بيان خبر المرأة الواحدة هل يعمل به ام لا وفي التوضيح فيه الامساك عما شك فيه حتى يتيقن امره ص حدثنا محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر نا شعبة عن توبة العنبري قال قال لنا الشعبي ارأيت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فامسكوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واطعموا فانه حلال او قال لا بأس به شك فيه ولكنه ليس من طعامي ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فامسكوا احيث سمعوا من كلام تلك المرأة وتطلوا الاكل فدل ذلك على ان خبر المرأة العدلة يعمل به وقوله عليه الصلاة والسلام كلوا غير متوجه الى نفي كلامها بل هو علام بانها توكل وانما منعهم المرأة لكونها ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يأكل فبنت على هذا ومنعتهم وما علمت ان ترك اكل النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك لكونه يعافه لا لكونه حراما وتوبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالباء الموحدة ابن كيسان العنبري نسبة الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم والشعبي عامر بن شراحيل من كبار التابعين قيل انه ادرك خمسمائة صحابي قوله ارأيت من رؤية البصر والاستفهام للانكار قوله حديث الحسن اي البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الحامل لفاعل ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال الكرماني غرضه ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي عليه السلام يعني يجري على الاقدام عليه وعبد الله بن عمر مع انه صحابي يقلل فيه يحتاط ويحترز مهما امكن قوله وقاعدت ابن عمر قال بعضهم الجملة حالية قلت ليس كذلك بل هو ابتداء كلام لبيان تقليل ابن عمر في الحديث اي جالست معه قريبا من سنتين او قريبا من سنة ونصف فلم اسمعه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا واشار به الى الحديث الذي بعده وهو قوله كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد هو ابن ابي وقاص قوله فنادتهم امرأة هي ميمونة احدى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم قلت شك فيه اي قال شعبة شك فيه اي توبة العنبري قوله لكنه اي لكن الضب ليس من طعامي اي من الطعام المألوف بدنا عافه

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

ش اي هذا كتاب في بيان الاعتصام وهو افتعال من العصمة وهذه الترجمة مقتبسة من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله والمراد بالحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة المصرحة والقرينة الى الله والجامع كونهما سببا للمقصود الذي هو الثواب كما ان الحبل سبب للمقصود من السقي ونحوه والمراد بالكتاب القرآن المتعبد بتلاوته وبالسنة ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله ص حدثنا الحميدي نا سفيان عن مسعر وغيره عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رجل من اليهود لعمر رضي الله عنه يا امير المؤمنين لو ان علينا انزلت هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم

الاسلام دينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر اني لاعلم اي يوم نزلت هذه الآية نزلت يوم عرفة في يوم جمعة سمع سفيان من مسعر ومسعر قيسا وقيس طارقا ش وجه ذكر هذا الحديث عقيب هذه الترجمة من حيث ان الآية تدل على ان هذه الامة معتصمين بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم بهذه الآية باكمال الدين واتمام النعمة وبرضاه لهم بدين الاسلام والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد بالضم وسفيان هو ابن عيينة ومسعر بكسر الميم ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال قوله وغيره قيل يحتمل ان يكون سفيان الثوري فان احمد اخرجه احمد من روايته عن قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم والدال المهملة الكوفي كان عابدا ثقة ثبتا لكنه نسب الى الارجاء وهو يروي عن طارق بن شهاب الاحمسي معدود في الصحابة لانه رأى النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم يثبت له منه سماع والحديث مضى في كتاب الايمان في باب زيادة الايمان ونقصانه ومضى الكلام فيه قوله يوم عرفة هو غير منصرف وعرفات منصرف لان عرفة علم للزمان المعين وعرفات اسم جنس له قوله سمع سفيان من مسعر الخ من كلام البخاري محمولة عنده على السماع لاطلاعه على سماع كل منهم من شيخه فافهم ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني انس بن مالك انه سمع عمر رضي الله عنه الغد حين بايع المسلمون ابا بكر رضي الله عنه واستوى على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابي بكر فقال اما بعد فاختار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده على الذي عندكم وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا وانما هدى الله به رسوله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وهذا الكتاب الخ يفهمه من له ذوق من دقائق التراكيب والحديث مضى في كتاب الاحكام في باب الاستخلاف باتم منه قوله الغد اي في اليوم الثاني من يوم المبايعة الاولى الخاصة ببعض الصحابة قوله الذي عنده اي في الآخرة والذي عندكم اي في الدنيا ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا وهيب عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني اليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام دعا له بان الله يعلمه الكتاب ليعتصم به ووهيب مصغر وهب ابن خالد بن عجلان البصري يروي عن خالد الحذاء والحديث قد مضى في كتاب العلم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب ص نا عبد الله بن صباح نا معتمر قال سمعت عوفا ان ابا المنهال حدثه انه سمع ابا برزة الاسلمي قال ان الله يغنيكم او نعشكم بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان غنا الله عباده بالاسلام وبنبيه عليه السلام عبارة عن الاعتصام بالدين وبرسوله عليه السلام وعبد الله بن الصباح بتشديد الباء الموحدة العطار البصري ومعتمر هو ابن سليمان ابن طرخان البصري وعوف بالفاء في آخره هو المشهور بعوف الاعرابي وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة وابو برزة بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وبالزاي اسمه نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن عبيد الاسلمي سكن البصرة والحديث مضى في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيئا قوله ان الله يغنيكم من الاغناء بالغين المعجمة والنون قوله او نعشكم بنون ثم عين مهملة ثم شين معجمة اي رفعكم او جبركم عن الكسر او اقامكم عن العثرة ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عبد الله بن دينار ان عبد الله بن عمر كتب الى عبد الملك بن مروان يبايعه واقر بذلك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ش مطابقته للترجمة في قوله على سنة الله وسنة رسوله لان من كان على سنة الله وسنة رسوله فقد اعتصم بهما والحديث مضى باتم من هذا في اواخر كتاب الاحكام في باب كيف يبايع الامام قوله يبايعه حال قوله واقر بذلك ويروى واقر لك وهو عطف على مقدم عليه كان في مكتوب ابن عمر رضي الله عنهما قوله فيما استطعت يعني قدر استطاعتي

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم

ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم بجوامع الكلمات القليلة الجامعة للمعاني الكثيرة وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ

الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن بدليل قوله بعثت والقرآن من الغاية في ايجاز اللفظ
واتساع المعاني ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت
بالرعب وبينا انا نائم رايتني اوتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي قال ابو هريرة فذهب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها او كلمة تشبهها ش الترجمة جزء من الحديث وابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث
مر في الجهاد قوله ونصرت على بناء المجهول قوله بالرعب اي الخوف اي بمجرد الخبر الواصل الى العدو
يفزعون مني ويهابون قوله وبينا اصله بين اشبعت فتحة النون فصارت الفا ويضاف
الى جملة قوله رايتني بضم التاء المثناة من فوق اي رايت نفسي قوله اوتيت على بناء المجهول
اي اعطيت قوله فوضعت اي المفاتيح يقال مفاتيح خزائن الارض ما فتح الله على امته والخزائن
جمع خزانة وهي الموضع الذي يخزن فيها قوله قال ابو هريرة موصول بالسند المذكور اولا قوله
فقد ذهب اي مات قوله وانتم تلغثونها بلام ساكنة وغين معجمة مفتوحة ثم ثاء مثلثة ماخوذ
من اللغيث بوزن عظيم وهو الطعام المخلوط بالشعير ذكره صاحب
المحكم عن ثعلب والمراد تاكلونها كيف ما اتفق وفيه لمعنى تلغثونها تاكلونها يعني الدنيا
من اللغيث وهو طعام يغش بالشعير قوله او ترغثونها شك من الراوي وهو شك تلغثونها ولكنه
بالراء بدل اللام ومعناه ترضعونها من رغثت الجدي امه اذا رضعها قاله القزاز وقال ابو عبد
الملك اما باللام فلا يعرف له معنى واما بالراء فمعناه ترضعونها يقال ناقة رغوث اي غزيرة
اللبن وكذلك الشاة وفي المنتهى لابي المعاني اللغوث لغث طعامه ولغث بالغين المعجمة
والعين المهملة اذا فرقه قال واللغيث ما يبقى في الكيل من الحب فعلى هذا المعنى وانتم تاخذون
المال فتفرقونه بعد ان تحوزونه قوله او كلمة تشبهها اي او قال كلمة تشبه احدى الكلمتين
المذكورتين نحو تنتثلونها من الانتثال بتاء الافتعال او تنثلونها من النثل بالنون والثاء
المثلثة وهو الاستخراج يقال نثل كنانته اذا استخرج ما فيها من السهام ونثل جرابه اذا
نفض ما فيه وقال الداودي المختار في هذا الحديث تنتثلونها وفي التوضيح في بعض النسخ الصحيحة
وانتم تلعقونها بعين مهملة ثم قاف قال بعضهم وهو تصحيف ولو كان كذلك لكان لبعضهم اتجاه قلت
بمجرد دعوى التصحيف لا تسمع ولا يبعد لصحة المعنى ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا
الليث عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء
نبي الا اعطي من الآيات ما مثله اومن او امن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت وحيا اوحاه الله
الي فارجو اني اكثرهم تابعا يوم القيامة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وانما كان الذي
اوتيت وحيا الخ فانه عليه السلام اراد بقوله وحيا اوحاه الله الي هو القرآن ولا شك فيه
جوامع الكلم وفي القرآن كثير منها قوله تعالى ولكم في القصاص حياة الاية وقوله تعالى ومن يطع
الله ورسوله الاية وسعيد هذا يروي عن ابيه ابي سعيد المقبري واسمه كيسان والحديث
مضى في فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف قوله الا اعطي على صيغة المجهول قوله من
الآيات اي المعجزات قوله ما مثله في محل الرفع لاستفاء اعطي اليه قوله اومن بضم الهمزة و
سكون الواو وكسر الميم من الامن قوله او امن شك من الراوي بالمد وفتح الميم من الايمان وحكى ابن قرقول
ان في رواية القابسي بفتح الهمزة وكسر الميم بغير مد من الايمان قوله مغلوبا عليه يعني فيه تضمين
معنى ما والا فاستعماله بالباء او باللام قوله وانما كان الذي اوتيت هكذا رواية المستملي
وفي رواية غيره اوتيته بالهاء ومعنى الحصر فيه ان القرآن اعظم المعجزات بدوامه الى آخر الدهر ولما
كان لا شيء يقاربه فضلا عن ان يساويه كان ما عداه بالنسبة اليه كان لم يقع ويقال معناه ان كل نبي
اعطي من المعجزات ما كان مثله لمن كان قبله من الانبياء فامن به البشر واما معجزتي العظمى فهي القرآن
الذي لم يعط احد مثله فلهذا انا اكثرهم تبعا ويقال انا الذي اوتيته لا يتطرق اليه تخييل سحر
وشبهه بخلاف معجزة غيري فانه قد يخيل الساحر بشيء مما يقارب صورتها كما خيلت السحرة
في صورة عصى والحبال قد يروج على بعض العوام الناقصة العقول قوله تبعا نصب على
التمييز رب يسر

ص باب الاقتدا بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ش اي هذا باب في بيان الاقتدا بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته اقواله وافعاله وامر
الله عز وجل عباده باتباع نبيه والاقتدا بسنته فقال آمنوا بالله ورسوله وقال فالذين
آمنوا به وعزروه ونصروه الاية وتوعد من خالف سبيله ورغب عن سنته فقال فليحذر الذين
يخالفون عن امره الاية ص وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين اماما قال ائمة نقتدي بمن قبلنا
ويقتدي بنا من بعدنا ش وقول الله بالجر عطفا على الاقتدا قوله ائمة لم يعلم القائل من هو
ولكن ذكر في التفسير قال مجاهد اي اجعلنا ائمة نقتدي بمن قبلنا حتى يقتدي بنا من بعدنا قوله
ائمة يعني يستعمل الامام هنا بمعنى الجمع بدليل اجعلنا وقال الكرماني فان قلت الامام هو
المقتدى فمن اين يستفاد المأمومية حتى ذكر المقدمة الاولى ايضا قلت من لازمه اذ لا يكون
متبوعا الا اذا كان تابعا لهم اي ما لم يتبع الانبياء لا يتبعه الاولياء ولهذا لم يذكر الواو بين المقدمتين
ص وقال ابن عون ثلاث احبهن لنفسي ولاخواني هذه السنة ان يتعلموها ويسالوا عنها والقرآن
ان يتفهموه ويسالوا عنه ويدعوا الناس الا من خير ش اي قال عبد الله بن عون البصري المروزي
في كتاب السنة والجوزقي في طريقه قال محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى ثنا سليم بن اخضر سمعت ابن عون
يقول غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ثلاث احبهن لنفسي الخ قوله ولاخواني في رواية حماد
ولاصحابي قوله هذه السنة اشار الى طريقة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة نوعية لا شخصية
وقال في القرآن يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان الغالب على حال المسلم ان يتعلم القرآن في اول امره
فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلهذا اوصى بتفهم معناه وادراك منطوقه ونحوه قوله فيتفهموه
في رواية يحيى فيتدبروه قوله ويدعوا الناس بفتح الدال اي يتركوا الناس ووقع في رواية الكشميهني
بسكون الدال من الدعاء وفي روايته ويدعوا الناس الى الخير قال الكرماني في قوله ويدعوا الناس
اي يتركوا الناس اي لا يتعرض لهم رحم الله امرا شغله خويصة نفسه عن الغير نعم ان قدر على
ايصال الخير فيها ونعمت والا فترك الشر ايضا خير ص حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان
عن واصل قال جلست الى شيبة في هذا المسجد قال جلس الي عمر رضي الله عنه في مجلسك هذا فقال
لقد هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمتها بين المسلمين قلت ما انت بفاعل قال
لم قلت لم يفعله صاحباك قال هما المرآن يقتدى بهما ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله
هما المرآن يقتدى بهما اي النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه والاقتدا بالنبي صلى الله
عليه وسلم اقتدا بسنته وعمرو بفتح العين ابن عباس بالباء الموحدة الاهوازي وعبد الرحمن هو ابن
وسفيان هو الثوري وواصل هو ابن حيان بتشديد الياء آخر الحروف وبالنون وابو وائل بالهمز
بعد الالف شقيق بن سلمة قوله الى شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف
وبالباء الموحدة هو ابن عثمان الحجبي العبدري اسلم بعد الفتح وبقي الى زمان يزيد بن معاوية وليس
له في البخاري ولا في مسلم الا هذا الحديث قوله في هذا المسجد اي مسجد الحرام قوله لقد هممت
اي قصدت اي لا ادع اي ان لا اترك فيها اي في الكعبة صفراء اي ذهبا ولا بيضاء اي فضة قوله
قلت القائل هو شيبة قوله ما انت بفاعل اي ما انت تفعل ذلك قوله قال لم اي قال عمر
لم لا افعل قوله لم يفعله صاحباك اراد بهما النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه وجواب
لو محذوف اي لفعلت ولكنهما ما فعلاه قال عمر هما المرآن يقتدى بهما وقال ابن بطال اراد
عمر رضي الله عنه قسمة المال في مصالح المسلمين فلما ذكره شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم
وابا بكر بعده لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما وراى ان الاقتدا بهما واجب فربما يهدم البيت
او يحتاج الى ترميمه فيصرف ذلك المال فيه ولو صرف في منافع المسلمين لكان كانه قد خرج عن
وجهه الذي عين فيه ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال سالت الاعمش فقال عن زيد
ابن وهب سمعت حذيفة يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة نزلت من السما
في جذر قلوب الرجال ونزل القرآن فقرؤا القرآن وعلموا من السنة ش مطابقته للترجمة في
آخر الحديث وهو ظاهر وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان
وزيد بن وهب الهمداني الجهني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق

سمع جماعة من الصحابة والحديث مضى مطولا في الرقاق وفي الفتن عن محمد بن كثير عن الثوري
قوله الامانة قيل المراد بها الايمان وشرايعه قوله في جذر بفتح الجيم واسكان الذال المعجمة
الاصل قوله الرجال المومنون قوله ونزل القران يعني كان في طباعهم الامانة بحسب الفطرة التي فطر
الناس عليها وورد الشرع بذلك فاجتمع الطبع والشرع في حفظها ص حدثنا ادم بن ابي اياس
نا شعبة اخبرنا عمرو بن مرة سمعت مرة الهمداني يقول قال عبد الله ان احسن الحديث كتاب الله
واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وان ما توعدون لات وما انتم بمعجزين
ش مطابقته للترجمة في قوله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم لان الهدي هو السمت
والطريقة وهي من سنن النبي صلى الله عليه وسلم وعمرو بن مرة الجملي بفتح الجيم وتخفيف الميم وبالحاء
مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب بالتشديد وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث
مر في كتاب الادب قوله واحسن الهدي بفتح الهاء وسكون الدال كذا في رواية الاكثرين وفي
رواية الكشميهني بضم الهاء وفتح الدال مقصورا وهو ضد الضلال قوله وشر الامور الخ وزيادة
على الرواية المتقدمة في الادب والبخاري اختصره هنا وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف
ولكن القدر الذي له حكم الرفع منه واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة
من صفاته عليه السلام وهو احد اقسام المرفوع على ما قالوه ولكن قد جاء هذا عن ابن مسعود
مصرحا فيه بالرفع من وجه اخر اخرجه اصحاب السنن الاربعة لكن ليس هو على شرط البخاري قوله
محدثاتها جمع محدثة والمراد به احدث وليس له اصل في الشرع وسمي في عرف الشرع بدعة وما
كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قوله وان ما توعدون الخ من كلام ابن مسعود اخذه من
القران للموعظة التي تناسب الحال ص حدثنا مسدد نا سفيان نا الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة
وزيد بن خالد قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله ش مطابقته للترجمة
من حيث ان قوله عليه السلام بكتاب الله السنة يعني يطلق عليها كتاب الله لانها موجبة فاذا كان
المراد هو السنة تدخل في الترجمة وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم وعبيد الله هو ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود وهذا قطعة من حديث العسيف والذي استاجره وتقدم بتمامه غير
مرة قوله بينكما الخطاب لوالد العسيف والذي استاجره وليس خطابا لابي هريرة وزيد بن خالد
لانه قد يتوهم ذلك ظاهرا ص حدثني محمد بن سنان نا فليح نا هلال بن علي عن ابن يسار عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قالوا يا رسول الله ومن ابى قال من
اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من اطاعني لان من
اطاعه يعمل بسنته وفليح بضم الفاء وفتح اللام وبالحاء المهملة ابن سليمان المدني وهلال بن علي هو
الذي يقال له ابن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وهلال بن اسامة المدني وعطاء بن يسار ضد اليمين
والحديث من افراده قوله الا من ابى اي امتنع من قبول الدعوة او امتثال الامر فان قلت العاصي
يدخل الجنة ايضا اذ لا يبقى مخلدا في النار قلت يعني لا يدخل في اول الحال والمراد بالاباء الامتناع
عن الاسلام ص حدثنا محمد بن عبادة اخبرنا يزيد نا سليم بن حيان واثنى عليه نا سعيد بن ميناء نا او
سمعت جابر بن عبد الله يقول جاءت الملايكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نايم فقال بعضهم انه نايم
وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال
بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل
فيها مادبة وبعث داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار
ولم ياكل من المادبة فقالوا اولوها له يفقهها فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة
والقلب يقظان فقالوا الدار الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد
اطاع الله ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بين الناس ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله لان من اطاعه يعمل بسنته ومحمد بن عبادة بفتح
العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبالدال المهملة الواسطي وما له في البخاري الا هذا الحديث
واخر مضى في كتاب الادب ويزيد من الزيادة ابن هارون وسليم بفتح السين المهملة على وزن كريم ابن
حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء اخر الحروف قوله اثنى عليه اي على سليم بن حيان سعيد
ابن حيان ابن ميناء القايل بهذا هو محمد شيخ البخاري والفاعل اثنى هو يزيد قوله قال نا او سمعت

القنابلي ذاك سعيد بن ميناء والشاك هو سليم بن حيان شك في اي الصيغتين قالها شيخه سعيد
ويجوز في جابر النصب والرفع اما النصب فعلى تقدير سمعت جابرا واما الرفع فعلى تقدير حدثنا جابر
قوله جاءت ملايكة لم يدر اسماؤهم وجاء في رواية الترمذي على ما يذكره عن قريب ان الذي حضر في هذه
القصة جبريل وميكاييل عليهما السلام ولفظه خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت
في المنام كان جبريل عند راسي وميكاييل عند رجلي قوله ان لصاحبكم اي لسيدنا محمد عليه السلام قوله
فاضربوا له مثلا في رواية الاكثرين قال فاضربوا له وسقط لفظ قال في رواية ابي ذر قوله مثله
بفتح الميم والمثلثة اي صفته ويكون ما يراد به ما عليه اهل البيان وهو ما نشا من الاستعارات قوله
التمثيلية قوله مادبة بسكون الهمزة وضم الدال بعدها باء موحدة وحكي الفتح في الدال وقال
ابن التين عن ابن عبد الملك الضم والفتح لغتان فصيحتان وقال ابو موسى الحامض من قالها بالضم اراد
الوليمة ومن قالها بالفتح اراد ادب الله الذي ادب به عباده ويتعين الضم هنا قوله اولوها فسروها
واكشفوها له كما هو تعبير الرويا حتى يفهم المقصود فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل
الباني هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارا لا مثل الداعي قلت
هذا ليس من باب التشبيه المفرد بالمفرد بل تشبيه المركب بالمركب بل عن ملاحظة مطابقة
المفردات من الطرفين كقوله تعالى انما مثل الحياة الدنيا كماء قوله فرق بفتح الراء المشددة
على انه فعل ماض كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره بسكون الراء والتنوين القاف بمعنى فارق بين المطيع
والعاصي قوله ومحمد مرفوع على انه مبتدا وفرق او فرق على الوجهين خبره ص تابعه قتيبة عن ليث
عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن جابر خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم ش اي تابع محمد بن عبادة
قتيبة بن سعيد كلاهما من مشايخ البخاري وليث هو ابن سعد وخالد هو ابن يزيد ابو عبد الرحيم المصري
احد الثقات وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وروى الترمذي هذه المتابعة حدثنا قتيبة
قال حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال ان جابر بن عبد الله الانصاري قال
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام كان جبريل عند راسي وميكاييل عند
رجلي يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك
ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مادبة ثم بعث رسولا يدعو الناس
الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت
يا محمد من اجابك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها هذا حديث
مرسل سعيد بن ابي هلال لم يدرك جابر بن عبد الله انتهى قيل ما فايدة ايراد البخاري هذه المتابعة
لدفع توهم ان طريق سعيد بن ميناء موقوف لانه لم يصرح برفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر هذه
المتابعة لتصريحها بالرفع ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم عن همام عن حذيفة
قال يا معشر القرا استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا فان اخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم
ضلالا بعيدا ش مطابقته للترجمة في قوله استقيموا لان الاستقامة هي الاقتدا بسنن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري والاعمش وابرهيم هو النخعي
وهمام بتشديد الميم هو ابن الحارث ورجال السند كلهم كوفيون والمسند العبادلة وكان في الصدر
الاول اذا اطلقوا القرا ارادوا بهم العلما قوله استقيموا اي اسلكوا طريق الاستقامة وهو كناية
عن التمسك بامر الله تعالى فعلا وتركا قوله فقد سبقتم على صيغة المجهول يعني لازموا الكتاب والسنة
فانكم مسبوقون سبقا بعيدا فربما يلحقون بهم بعض اللحوق قوله فان اخذتم يمينا وشمالا
اي خالفتم الامر واخذتم غير طريق الاستقامة فقد ضللتم ضلالا بعيدا اي ذهبا متمكنا قال الله
تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ص حدثنا
ابو كريب نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما مثلي
ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني واني انا النذير
العريان فالنجا فاطاعه طايفة من قومه فادلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طايفة
منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع ما جيت
به ومثل من عصاني وكذب بما جيت به من الحق ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاطاعه
طايفة من قومه لان اطاعة النبي صلى الله عليه وسلم الاقتدا بسنته وابو كريب محمد بن العلا

وابو اسامة حماد بن اسامة وبُرَيد بضم البا الموحدة وفتح الرا هو ابن عبد الله يروي عن جده ابي بُردة
عامر او الحارث وابو بُردة يروي عن ابيه ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في الرقاق
في باب الانتها عن المعاصي **قوله** العريان اي المجرد عن الثياب كانت عادتهم ان الرجل اذا راى العدو
واراد انذار قومه يخلع ثوبه ويديره حول راسه اعلاما لقومه من البعيد بالغارة ونحوها **قوله** فالنجا
ممدود او مقصورا بالنصب على انه مفعول مطلق اي الاسراع والادلاج بكسر الهمزة السير اول
الليل ومن باب الافتعال السير اخر الليل **قوله** على مهلهم اي على سكينتهم **قوله** فصبحهم الجيش اي
اتاهم صباحا او غاروا عليهم **قوله** واجتاحهم بالجيم ثم الحاء المهملة اي استاصلهم **ص** حدثنا
قتيبة بن سعيد نا الليث عن عقيل عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة قال
لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف ابو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال
عمر رضي الله عنه لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على
الله تعالى فقال والله لاقتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا
كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فوالله ما هو الا ان رايت الله قد
شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق قال ابن بكير وعبد الله عن الليث عن عقيل عناقا **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله فاقتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان من فرق بينهما خرج عن الاقتدا بسنته عليه
الصلاة والسلام ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث قد مضى في الزكاة ومضى الكلام فيه **قوله**
واستخلف على صيغة المجهول **قوله** الناس هم طايفة منعوا الزكاة فتشبهوا ان صلاة ابي بكر رضي
الله عنه ليست سكنا لهم بخلاف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها كانت سكنا قال تعالى
وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم **قوله** الزكاة حق المال اي هذا داخل تحت الاستثنا الرافع للعصمة
المبيح للقتال **قوله** قال ابن بكير اي يحيى بن عبد الله بن بكير المصري وعبد الله هو ابن صالح كاتب الليث
يعني حدثنا به يحيى وعبد الله عن الليث بالسند المذكور بلفظ عناقا بدل عقالا **ص** حدثني اسمعيل
حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن
عباس قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس بن حصن وكان
من النفر الذين يدنيهم عمر رضي الله عنه وكان القرا اصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولا كانوا او شبانا فقال
عيينة لابن اخيه يا ابن اخي هل لك وجه عند هذا الامير فتستاذن لي عليه فقال ساستاذن
لك عليه قال ابن عباس فاستاذن لعيينة فلما دخل قال يا ابن الخطاب والله ما تعطينا الجزل
وما تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم ان يقع به فقال الحر يا امير المومنين ان الله تعالى قال
لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين فوالله ما جاوزها حين تلاها
عليه وكان وقافا عند كتاب الله **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكان وقافا عند كتاب
الله فان الذي يقف عند كتاب الله هو الذي يقتدي بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم والوقوف
عند كتاب الله عبارة عن العمل بما فيه واسمعيل هو ابن ابي اويس يروي عن عبد الله بن وهب عن يونس
ابن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث مضى في التفسير في سورة الاعراف
عن ابي اليمان عن شعيب **قوله** عيينة مصغر عينة بفتح العين المهملة وسكون اليا اخر الحروف
وبالنون ابن حصن بكسر الحاء المهملة وبالصاد المهملة وبالنون ابن حذيفة بن بدر الفزاري معدود
في الصحابة وكان في الجاهلية موصوفا بالشجاعة والجهل والجفا وله ذكر في البخاري ثم اسلم في الفتح
وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حنينا فاعطاه مع المؤلفة وسماه النبي صلى الله عليه وسلم الاحمق
المطاع ووافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة فلما غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة فر طليحة
واسر عيينة فاتي به ابو بكر رضي الله عنه فاستتابه فتاب **قوله** الحر بضم الحاء المهملة وتشديد
الرا ابن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري قال ابو عمر الحر كان من الوفد الذين قدموا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فزارة مرجعه من تبوك **قوله** من النفر وكان الحر بن قيس من
الطايفة الذين يدنيهم عمر اي يقربهم ثم بين ابن عباس سبب ادنايه الحر بقوله وكان القرا اصحاب
مجلس عمر واراد بالقرا العلما والعباد فدل ذلك ان الحر المذكور كان متصفا بذلك فلذلك كان
عمر يدنيه **قوله** ومشاورته اي واصحاب مشاورته يعني كان يستشيرهم في الامور وقال الكرماني

وستاورته

ومشاورته بلفظ المصدر وبلفظ المفعول **قوله** كهولا كانوا او شبانا الكهول جمع كهل والشبان
جمع شاب اراد ان هولا المذكورين اصحاب مجلسه واصحاب مشاورته سوا فيهم الكهول والشبان
لان كلهم كانوا على خير **قوله** هل لك وجه اي وجاهة ومنزلة **قوله** عند هذا الامير اراد به امير المومنين
عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكن لم يقل امير المومنين لقوة جفايه وعدم معرفته بمنازل الاكابر
قوله فتستاذن لي بالنصب اي تطلب منه الاذن في خلوة لان عمر كان لا يحتجب الا عند خلوته
وراحته ولاجل ذلك قال الحر ساستاذن لك حتى تجتمع به وحدك **قوله** قال ابن عباس موصول
بالسند المذكور **قوله** قال يا ابن الخطاب هذا ايضا من جفايه حيث لم يقل يا امير المومنين
او يا عمر بن الخطاب وقد تقدم في سورة الاعراف فلما دخل عليه قال هي يا ابن الخطاب بكسر
الها وسكون اليا وهي كلمة تقال في الاستزادة وبمعنى التهديد واشار صاحب التوضيح
الى المعنى الثاني **قوله** الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها لام اي العطا الكثير واصل الجزل ما
عظم من الحطب **قوله** وما تحكم في رواية الكشميهني ولا تحكم **قوله** حتى هم ان يقع به اي حتى
قصد ان يبالغ في ضربه وفي رواية التفسير حتى هم ان يوقع به **قوله** وان هذا من الجاهلين اي اعرض
عنه **قوله** فوالله ما جاوزها قيل انه من كلام ابن عباس وقيل من كلام الحر بن قيس ومعنى ما
جاوزها ما عمل بغير ما دلت عليه الاية بل عمل بمقتضاها فلذلك قال وكان وقافا عند كتاب
الله اي يعمل بما فيه ولا يتجاوزه **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن
فاطمة بنت المنذر عن اسما ابنة ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت اتيت عايشة رضي الله عنها
حين خسفت الشمس والناس قيام وهي قايمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها نحو
السما فقالت سبحان الله فقلت اية قالت براسها ان نعم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شي لم اره الا وقد رايته في مقامي هذا حتى الجنة والنار واوحي
الي انكم تفتنون في القبور قريبا من فتنة الدجال فاما المومن او المسلم لا ادري اي ذلك قالت
اسما فيقول محمد جانا بالبينات فاجبنا وامنا فيقال نم صالحا علمنا انك مومن واما المنافق
او المرتاب لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيا فقلته **ش** وجه
مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله محمد جانا بالبينات فاجبنا لان الذي اجاب وامن
هو الذي اقتدى بسنته عليه السلام وفاطمة بنت المنذر زوجة هشام بن عروة واسما جدتها
والحديث مضى في كتاب العلم في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والراس **قوله** حين خسفت
الشمس ويروى حين كسفت الشمس فيدل على الخسوف والكسوف كليهما يستعملان للشمس
وفيه رد على من قال ان الخسوف مختص بالقمر والكسوف بالشمس **قوله** تفتنون اي تمتحنون وذلك
بسوال المنكر ونكير **قوله** فاجبنا اي دعوته وامنا به **ص** حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوني ما تركتكم انما هلك من كان قبلكم بسوالهم
واختلافهم على انبيايهم فاذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بشي فاتوا منه ما استطعتم
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان الذي يجتنب عما نهاه نبي الله صلى الله
عليه وسلم وياتمر بما امره به يكون ممن اقتدى بسنن النبي صلى الله عليه وسلم واسمعيل هو ابن اويس
ابن اخت مالك وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث
من افراده بهذا الوجه **قوله** دعوني اي اتركوني **قوله** ما تركتكم اي مدة تركي اياكم وانما غاير بين
اللفظين لان الماضي اميت من باب يدع واما قراة ما ودعك ربك وما قلى بالتخفيف فشاذ **قوله**
هلك على صيغة المجهول من الماضي ومن فاعله وقوله من كان فاعله بفعوله ولتيسر صفة وهي في
رواية الكشميهني وفي رواية انما اهلك على صيغة المعلوم ايضا من الثلاثي المزيد ويكون
سوالهم مرفوعا فاعله وقوله من كان مفعوله ولتيسر فيه اليا واما على رواية الكشميهني
يكون بالبا بسوالهم اي بسبب سوالهم **قوله** واختلافهم بالرفع والجر بسبب العطف
على ما قبله **قوله** واذا امرتكم وفي رواية مسلم بامر **قوله** فاتوا منه ما استطعتم اي افعلوا
قدر استطاعتكم وقال النووي هذا من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ويدخل فيه كثير من الاحكام
كالصلاة لمن عجز عن ركن او شرط فياتي بالمقدور وكذا الوضو وستر العورة وحفظ
بعض الفاتحة والامساك في رمضان لمن افطر بالعذر ثم قدر في اثنا النهار الى غير ذلك

من المسائل التي يطول شرحها

هذا باب ما يكره من السؤال وتكلف ما لا يعنيه

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من كثرة السؤال عن امور مغيبة ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها
والسؤال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن قرب الساعة وعن الروح وعن مدة هذه
الامة الى امثال ذلك مما لا يعرف الا بالنقل الصرف وتكلف ما لا يعنيه اي ما لا يهمه ص وقوله تعالى
لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ش وقوله بالجر عطفا على قوله ما يكره وكانه استدل بهذه
الاية على المدعى بالكراهة وفي سبب نزولها اختلاف فقال سعيد بن جبير نزلت في الذين سألوا
عن البحيرة والسائبة والوصيلة الا ترى ان ما بعدها ما جعل الله من بحيرة وقال الحسن البصري
سألوا عن امور الجاهلية التي عفى الله عنها ولا وجه للسؤال عما عفى الله عنها وقيل كان الذي سأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابيه تنازعه رجلان فاخبره بانه منهما واعلم ان السؤال عن مثل هذا
لا ينبغي وانه اذا ظهر فيه الجواب ساء ذلك السائل وادى ذلك الى فضيحته وقيل انما نهي في هذه
الاية لانه وجب الستر على عباده رحمة منه لهم واحب ان لا يفتحوا المسائل وقال المهلب
واصل النهي عن كثرة السؤال والتنطع في المسائل مبين في قوله تعالى في بقرة بني اسرائيل
حين امرهم الله تعالى بذبح بقرة فلو ذبحوا اي بقرة كانت لكانوا مؤتمرين غير عاصين
فلما شددوا شدد الله عليهم وقيل اراد النهي عن اشياء سكت عنها فكره السؤال عنها
لئلا يحرم شيئا كانوا سكتوا عنه ص حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد حدثني عقيل
عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الناس
جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة
ظاهرة وسعيد هو ابن ابي سعيد ابو ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم
وسكون القاف وفي آخره صاد مهملة وكان ثقة ثبتا قوله عن ابيه هو سعد بن ابي وقاص
والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود
في السنة عن عثمان بن ابي شيبة قوله ان اعظم الناس جرما اي من جهة الجرم اي الذنب وفي رواية
مسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما قال الطيبي فيه من المبالغة انه جعله
عظيما ثم فسره بقوله جرما بالبدل على انه نفسه جرم وقوله في المسلمين اي في حقهم قوله
عن شيء في رواية سفيان عن امر قوله لم يحرم على صيغة المجهول من التحريم صفة لقوله شيء قوله
فحرم على صيغة المجهول ايضا من التحريم وزاد مسلم عليهم وله من رواية سفيان عليهم وقال
ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك به القدرية في ان الله يفعل شيئا من اجل شيء وليس
كذلك بل هو على كل شيء قدير فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره ولكن الحديث محمول
على التحذير مما ذكر فعظم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله وقال غيره اهل السنة لا ينكرون
امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر الشيء الفلاني يتعلق به الحرمة
ان سئل عنه فقد سبق القضاء بذلك لان السؤال علة للتحريم فان قلت قوله تعالى
فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون يدل على وجوب السؤال قلت هو معارض بقوله
لا تسألوا عن اشياء فالتحقيق ان المأمور به هو ما تقرر حكمه من وجوب ونحوه والمنهي هو
ما لا يتعبد الله به عباده ولم يتكلم بحكم فيه فان قلت السؤال ليس بجريمة ولئن كانت
فليس بكبيرة ولئن كانت فليس باكبر الكبائر قلت السؤال عن الشيء بحيث يصير سببا
لتحريم شيء مباح هو اعظم الجرائم لانه صار سببا للتضييق للامر على المسلمين فالقتل
مثلا مضرته راجعة الى المقتول وحده بخلافه فانه عام للكل ص حدثنا اسحق اخبرنا عفان
ثنا وهيب ثنا موسى بن عقبة سمعت ابا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان
النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي
حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال
ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به
فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ش مطابقته

الجزء

الجزء الثاني للترجمة وهي انكاره عليه السلام ما صنعوا من تكلف ما لم يأذن لهم فيه من الجمعية في المسجد
في صلاة الليل وشيخه اسحق هو ابن منصور او ابن راهويه وعفان هو ابن مسلم الصفار ووهيب هو ابن
خالد وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن ابي امية وبسر بضم الباء الموحدة وسكون
السين المهملة ابن سعيد مولى الحضرمي من اهل المدينة والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب صلاة
الليل عن عبد الاعلى بن حماد ومضى الكلام فيه قوله اتخذ حجرة بالراء وفي رواية المستملي بالزاي وهما
بمعنى قال الكرماني اتخذ حجرة اي حوط موضعا من المسجد بحصير يستره من ليصلي فيه قوله ليالي اي
من رمضان وذلك كان في التراويح قوله من صنيعكم بفتح الصاد وكسر النون وفي رواية السرخسي من صنعكم
بضم الصاد وكسر النون قوله ان يكتب اي ان يفرض قوله الا المكتوبة اي المفروضة فان قلت
صلاة العيد ونحوها شرع فيه الجماعة في المسجد قلت لها حكم الفريضة لانها من شعائر الشرع
فان قلت تحية المسجد وركعتا الطواف ليس البيت فيهما افضل قلت العام قد يخص
بالادلة الخارجية وتحية المسجد لتعظيم المسجد فلا تصح الا فيه وما من عام الا وقد خص الا قوله تعالى
والله بكل شيء عليم ص حدثنا يوسف بن موسى ثنا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثروا عليه المسألة غضب وقال
سلوني فقام رجل فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة ثم قام آخر فقال يا رسول الله من ابي فقال
ابوك سالم مولى شيبة فلما رأى عمر رضي الله عنه ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب قال
انا نتوب الى الله عز وجل ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وشيخه يوسف بن موسى بن راشد
القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنتين وخمسين ومائتين وابو اسامة حماد بن اسامة
وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر او الحارث عن
ابي موسى الاشعري والحديث مضى في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة فانه اخرجه هناك
عن محمد بن العلاء عن ابي اسامة ومضى الكلام فيه قوله انا نتوب الى الله عز وجل زاد في رواية الزهري
فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وفي رواية قتادة من الزيادة
نعوذ بالله من شر الفتن وفي مرسل السدي عند الطبراني في نحو هذه القصة فقام اليه عمر فقبل
رجله وقال رضينا بالله فذكر مثله وزاد وبالقرآن اماما فاعف عفى الله عنك فلم يزل به حتى رضي
ص حدثنا موسى ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب
الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل
صلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما
اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وكتب اليه انه كان ينهى عن قيل وقال وكثرة
السؤال واضاعة المال وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد البنات ومنع وهات ش مطابقته
للجزء الاول للترجمة في قوله وكثرة السؤال وموسى هو ابن اسمعيل وابو عوانة بفتح العين المهملة اسمه
الوضاح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير ووراد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة
ومولاه والحديث اخرجه البخاري في مواضع في الصلاة في باب الذكر بعد الصلاة فانه اخرجه هناك عن
محمد بن يوسف الى قوله منك الجد وفي الرقاق عن علي بن مسلم وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات
عن قتيبة ومضى الكلام فيه في هذه المواضع قوله في دبر اي في عقيب كل صلاة قوله الجد اي الحظ
والبخت والاب والاب وبالكسر الاجتهاد اي لا ينفع الغنى او النسب او الكد والسعي منك اغناه وانما ينفعه
الايمان والطاعة وقال الخطابي من ههنا بمعنى البدل وقال الجوهري معنى منك ههنا عندك
تقديره ولا ينفع هذا الغنى عندك غناه وانما ينفعه العمل بطاعتك قوله وكتب اليه عطف على
قوله فكتب اليه وهو موصول بالسند المذكور قوله عن قيل وقال بلفظ الاسمين وبلفظ الفعلين الماضيين
اي نهى عن الجدال والخلاف او عن اقوال الناس قوله وكثرة السؤال اي عن المسائل التي لا حاجة
اليها او عن اخبار الناس او عن احوال الناس فيصير معاش صاحبه او هو سؤال الاموال والاستكثار من
الدنيا وتتبعها قوله واضاعة المال هو صرفه في غير ما ينبغي قوله عن عقوق الامهات جمع ام واصلها
امهة فلذلك يجمع على امهات وقال بعضهم الامهات للناس والامات للبهائم قاله الجوهري وانما اقتصر
على الامهات لان حرمتهن آكد من حرمة الآباء ولان اكثر العقوق يقع للامهات قوله ووأد البنات هو
دفنهن احياء تحت التراب وهذا كان من عادتهم في الجاهلية قوله ومنع اي ومنع الرجل ما توجه

عليه من الحقوق **قوله** وهات اي ونهى عن طلب الرجل ما ليس له منها وقال الجوهري تقول هات يا رجل بكسر التاء وللاثنين هاتيا وللجمع هاتوا وللمرأة هاتي بالياء وللمرأتين هاتيا وللنساء هاتين مثل عاطين وقال الخليل اصل هات من آتى يؤتي فقلبت الالف هاء **ص** حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كنا عند عمر رضي الله عنه فقال نهينا عن التكلف **ش** مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وهكذا اورده البخاري مختصرا واخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري ولفظه عن انس كنا عند عمر رضي الله عنه وعليه قميص في ظهره اربع رقاع فقرأ وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال نهينا عن التكلف قبل اخراج البخاري هذا الحديث في هذا الباب يشير به الى ان قول الصحابي امرنا ونهينا في حكم المرفوع ولو لم يضفه الى النبي صلى الله عليه وسلم ومن ثم اقتصر على قوله نهينا عن التكلف وحذف القصة **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثني محمود نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله لا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا قال انس فاكثر الناس البكاء واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقال انس فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي قال ابوك حذافة قال ثم اكثر ان يقول سلوني سلوني فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر رضي الله عنه ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط وانا اصلي فلم ار كاليوم في الخير والشر **ش** مطابقته للترجمة واخرجه من طريقين الاول عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن انس بن مالك والثاني عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن الزهري والحديث قد مضى في الصلاة في باب وقت الظهر عند الزوال اخرجه عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن انس وههنا ساقه على لفظ معمر ومضى الكلام فيه **قوله** فاكثر الناس البكاء في رواية الكشميهني فاكثر الانصار البكاء وذلك لما سمعوا من الامور العظام الهائلة التي بين يديهم **قوله** واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني كلمة ان مصدرية اي اكثر بقوله سلوني وذلك على سبيل الغضب **قوله** النار بالرفع ووجه ذلك انه كان منافقا او عرف ردته فختم له بذلك كما عرف حسن خاتمة العشرة المبشرة بالجنة **قوله** فبرك من البروك وهو للبعير فاستعمل للانسان كما استعمل المشفر للشفة مجازا **قوله** آنفا يقال فعلت الشيء آنفا اي في اول وقت يقرب مني **قوله** وبينا معناه الآن **قوله** في عرض هذا الحائط بضم العين المهملة اي في جانبه او ناحيته **قوله** وانا اصلي جملة حالية **قوله** كاليوم وصفه محذوف اي فلم ار يوما مثل هذا اليوم **ص** حدثنا محمد بن عبد الرحيم نا روح بن عبادة نا شعبة اخبرني موسى بن انس قال سمعت انس بن مالك قال قال رجل يا نبي الله من ابي قال ابوك فلان ونزلت يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء الآية **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له صاعقة وروح بفتح الراء ابن عبادة بالضم وتخفيف الباء الموحدة والحديث مضى في التفسير عن المنذر بن الوليد الجارودي وفي الرقاق عن محمد بن عبد الرحيم مثل ما هنا **ص** حدثنا الحسن بن الصباح نا شبابة نا ورقاء عن عبد الله بن عبد الرحمن سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله **ش** مطابقته للترجمة في الجزء الاول وشيخه الحسن بن الصباح بتشديد الباء الواسطي وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر وعبد الله بن عبد الرحمن ابو طوالة بضم الطاء وتخفيف الواو الانصاري قاضي المدينة والحديث من افراده من هذا الوجه **قوله** لن يبرح اي لن يزال **قوله** يتساءلون في رواية المستملي يسألون بتشديد السين قال الكرماني معرفة الله بالدليل فرض عين او فرض كفاية والسؤال عنها واجب والجواب يحتمل ان يراد ان كونه معروفا غير مخلوق ضروري او كالشيء يقارب الضروري والسؤال عنه تعنت او مذمومة للسؤال الذي يكون على سبيل التعنت والا فهو صريح الايمان اذ لا بد من الانقطاع الى من لا يكون له خالق دفعا للتسلسل او ضرورة **قوله** حتى يقولوا اي حتى ان يقولوا **قوله** هذا الله خالق كل شيء وفي رواية مسلم هذا خلق الله ثم انه يحتمل ان يكون

الجزء الاول

هذا

هذا مفعوله والمعنى حتى يقال هذا القول وان يكون مبتدأ حذف خبره اي هذا الامر قد علم ويحتمل ان يكون هذا الله مبتدأ وخبرا ويكون هذا مبتدأ والله عطف بيان وخالق كل شيء خبره وفي مسلم من وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله وزاد في رواية اخرى ورسله وفي رواية ابي داود والنسائي فقولوا الله احد الله الصمد السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ **ص** حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون نا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه لا يسمعكم ما تكرهون فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا عن الروح فقام ساعة ينظر فعرفت انه يوحى اليه فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ثم قال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي **ش** مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ظاهرة ومحمد بن عبيد مصغر عبد والاعمش سليمان وابراهيم النخعي وعلقمة بن قيس والحديث مضى في تفسير سورة سبحان فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ومضى الكلام فيه **قوله** في حرث بالثاء المثلثة اي زرع ويروى في خرب بالخاء المعجمة والباء الموحدة **قوله** عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وهو جريد النخل **قوله** لا يسمعكم بالرفع والجزم **قوله** حتى صعد الوحي

صح

عن صح

ص باب الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم

ش اي هذا باب في بيان الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يوضح ما حكم الاقتداء بافعاله عليه السلام لمكان الاختلاف فيه فقال قوم يجب اتباعه من فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية كذا قاله الداودي وبه قال ابن سريج وابو سعيد الاصطخري وابن خيران وقال آخرون يحتمل الوجوب والندب والاباحة فيحتاج الى القرينة وبه قال ابو بكر بن الطيب وقال آخرون الندب اذا ظهر وجه القربة وقيل ولو لم يظهر وقال آخرون ما فعله ان كان بيانا لمجمل فحكمه حكم ذلك المجمل وجوبا او ندبا او اباحة وقال الشافعي انه يدل على الندب وقال مالك يدل على الاباحة **ص** حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب فنبذه وقال اني لن البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الناس اقتدوا بفعله عليه السلام حيث نبذوا خواتيمهم التي صنعوها من ذهب لما نبذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري كما نص عليه الحافظ المزي والحديث مضى من وجه آخر في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب **قوله** خواتيم يعني اتخذ كل واحد خاتما لان مقابلة الجمع بالجمع مفيد للتوزيع **قوله** اتخذ ويروى تخذ

ص باب التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع

ش اي هذا باب في بيان ما يكره من التعمق وهو التشديد في الامر حتى يتجاوز الحد فيه **قوله** والتنازع في العلم اي التجادل فيه يعني عند الاختلاف في الحكم اذا لم يتضح الدليل فيه **قوله** والغلو بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو وهو التجاوز في الحد قاله الكرماني **قلت** الغلو فوق التعمق وهو من غلا في الشيء يغلو غلوا وغلا في السعر يغلو غلاء وورد النهي صريحا فيما اخرجه النسائي وابن ماجه والحاكم من طريق ابي العالية عن ابن عباس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا وفيه واياكم والغلو في الدين فانما اهلك من قبلكم الغلو في الدين وهو مثل التعنت في الربوبية حتى يحصل نزغة من نزغات الشيطان فيؤدي الى الخروج عن الحق والدين وغلوا في المفكرة آلهتهم الامر ان جعلوا الآلهة ثلاثة تعالى الله عن ذلك **قوله** والبدع جمع بدعة وهي ما لم يكن له اصل في الكتاب والسنة وقيل اظهار شيء لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في زمن الصحابة رضي الله عنهم **ص** لقوله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق **ش** احتج بهذه الآية على تحريم الغلو في الدين واهل الكتاب اليهود والنصارى واذا قلنا بان لفظ اهل الكتاب للتعميم يتناول غير اليهود والنصارى بالالحاق **ص** حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام اخبرنا معمر عن الزهري

عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم
اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلم ينتهوا عن الوصال فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يومين او ليلتين
ثم راوا الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل لهم شرح قيل لا مطابقة بين
الحديث والترجمة هنا اصلا ورد بان عادته جرت بايراد ما لا يطابق الترجمة ظاهرا لكن تناسبه لطريق
من طرق الحديث الذي يورده وهنا كذلك فانه مضى في حديث انس في كتاب التمني قال واصل النبي
صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد في الشهر لواصلت
وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم اظل يطعمني ربي ويسقيني فان هذا يطابق الترجمة
وحديث الوصال واحد وان كان روايه من الصحابة متعددا وقد رواه في كتاب الصيام في ثلاثة
ابواب عن انس وابن سعيد وعائشة وابي هريرة وحديث الباب رواه في باب التنكيل لمن اكثر الوصال
اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وهنا اخرجه عن عبد الله
ابن محمد المعروف بالمسندي عن هشام بن يوسف اليماني قاضيها عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قوله لا تواصلوا اي في الصوم قوله اني ابيت
يطعمني ربي ويسقيني قيل اذا كان يطعمه الله لا يكون مواصلا بل مفطرا واجيب بان المراد ما لا اطعام
لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لا يفطر اكله قوله فلم ينتهوا عن الوصال قيل لم خالفوا
النهي واجيب بانهم ظنوا انه ليس للتحريم قوله لزدتكم اي في المواصلة حتى تعجزوا عنه وعن
سائر الطاعات قوله كالمنكل اي كالمعاقب من التنكيل وهو التعذيب ومنه النكال هكذا رواية
الاكثرين والكشميهني يروي كالمنكي بضم الميم وسكون النون وبعد الكاف ياء اخر الحروف ساكنة
من النكاية والانكا وهو رواية ابي ذر عن السرخسي وعن المستملي كالمنكر من الانكار ومضى الكلام فيه
في كتاب الصوم من طريق شعيب عن الزهري كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا ص حدثنا عمر بن
حفص بن غياث عن ابيه ثنا الاعمش حدثني ابراهيم التيمي حدثني ابي قال خطبنا علي رضي الله عنه
على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب نقرؤه الا كتاب
الله وما في هذه الصحيفة فنشرها فاذا فيها اسنان الابل واذا فيها المدينة حرم من عير الى كذا فمن
احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
واذا فيها ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها من والى قوما بغير اذن مواليه فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا شرح مطابقته للترجمة ما
قاله الكرماني لعله استفاد من قول علي رضي الله عنه تبكيت من تنطع في الكلام وجاء بغير ما في الكتاب
والسنة وقال بعضهم الغرض من ايراد الحديث هنا لعن من احدث حدثا فانه وان قيد في الخبر
بالمدينة فالحكم عام فيها اذا كان من تعلقات الدين انتهى قلت الذي قاله الكرماني
هو المناسب لالفاظ الترجمة والذي قاله هذا القائل بعيد من ذلك يعرف بالتامل وشيخ البخاري
يروي عن ابيه حفص بن غياث بالغين المعجمة والثاء المثلثة عن سليمان الاعمش عن ابراهيم التيمي
وابراهيم يروي عن ابيه يزيد بن شريك التيمي والحديث مضى في الحج في باب حرم المدينة ومضى
الكلام فيه مستوفى ولنذكر بعض شيء لبعد المسافة قوله من آجر قال الكرماني الآجر بالمد وضم
الجيم وتشديد الراء معرب وقال الجوهري الآجر الذي يبنى به فارسي معرب ويقال ايضا آجور على
وزن فاعول وقال في باب الدال الترميد الآجر قلت في لغة اهل مصر هو الطوب المشوي قوله
اسنان الابل اي ابل الديات لاختلافها في العمد والخطأ وشبه العمد قوله عير بفتح العين المهملة
وسكون الياء اخر الحروف وبالراء جبل بمكة قوله الى كذا كناية عن موضع او جبل قوله حدثا اي
بدعة او ظلما قوله لعنة الله المراد باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر بخلاف لعنة الكفار فانها
البعد عنها كل الابعاد اولا واخرا قوله صرفا ولا عدلا الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل
بالعكس قوله واذا فيها ذمة المسلمين اي في الصحيفة ويروى فيه اي في الكتاب والذمة
العهد والامان يعني امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيعتبر امان ادناهم من
العبد والمرأة ونحوهما قوله فمن اخفر اي نقض عهده قوله والى اي نسب نفسه اليهم كانتمائه
الى غير ابيه وانتمائه الى غير معتقه وذلك لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الارث والولاء

وقطع

وقطع الرحم ونحوه ولقطه بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم وانما هو ايراد الكلام على ما هو الغالب
ص حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا مسلم عن مسروق قال قالت عائشة رضي الله عنها
صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه وتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشيء اصنعه فوالله اني اعلمهم بالله واشدهم له
خشية شرح مطابقته للجزء الاول للترجمة تؤخذ من قوله ترخص فيه وتنزه قوم لان تنزههم عما
رخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم تعمق والثلاثة الاول من رجال قد ذكروا الآن ومسلم قال
الكرماني يحتمل ان يكون ابن صبيح مصغر الصبح ويحتمل ان يكون ابن ابي عمران البطين بفتح الباء
الموحدة لانهما يرويان عن مسروق والاعمش يروي عنهما وقال غيره هو مسلم بن صبيح ابو الضحى
مشهور بكنيته اكثر من اسمه وقد وقع عند مسلم مصرحا به في رواية جرير عن الاعمش فقال
عن ابي الضحى به قلت وكذا نص عليه الحافظ المزي فقال مسلم بن صبيح ابو الضحى عن مسروق
عن عائشة ثم ذكر الحديث المذكور وقد مضى الحديث في الادب في باب من لم يواجه بالعتاب قوله
صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه اي استهل فيه مثل الافطار في بعض الايام والصوم في
بعضها من غير رمضان ومثل التزوج قوله وتنزه قوم عنه اي احترزوا عنه بان سردوا الصوم واختاروا العزبة
واشار ابن بطال الى ان الذي تنزهوا عنه القبلة للصائم وقال الداودي التنزه عما رخص فيه الشارع
من اعظم الذنوب لان هذا يرى نفسه اتقى في ذلك من رسوله وهذا الحاد وكذا قال ابن التين ولا
شك انه الحاد اذا اعتقد ذلك قوله اعلمهم بالله اشارة الى القوة العلمية واشدهم خشية الى
القوة العملية اي هم يتوهمون ان رغبتهم عما فعلت اقرب لهم عند الله وليس كما توهموا اذ انا
اعلمهم بالافضل واولاهم بالعمل ص حدثنا محمد بن مقاتل ثنا وكيع عن نافع بن عمر عن ابن ابي
مليكة قال كاد الخيران ان يهلكا ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد
بني تميم اشار احدهما بالاقرع بن حابس الحنظلي اخي بني مجاشع واشار الاخر بغيره فقال ابو بكر لعمر
انما اردت خلافي فقال عمر ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت
يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم الى قوله عظيم وقال ابن ابي مليكة قال ابن الزبير فكان عمر بعد
ولم يذكر ذلك عن ابيه يعني ابا بكر اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حدثه كاخي السرار
لم يسمعه حتى يستفهمه شرح مطابقته للجزء الثاني وهو التنازع في العلم تؤخذ من قوله فارتفعت
اصواتهما اي اصوات ابي بكر وعمر رضي الله عنهما كما يجيء الآن وكان تنازعهما في تولية اثنين في الامارة
كل منهما كان يريد تولية خلاف ما يريده الآخر فتماريا عند النبي صلى الله عليه وسلم وارتفعت اصواتهما
فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم الى قوله عظيم وانما قلنا تنازعهما في العلم لان
كلا منهما اشار بالتولية لكل واحد من الاثنين واختلفا وقد ذكرنا ان معنى التنازع في العلم الاختلاف
وشيخ البخاري محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة ونافع بن عمر الجمحي يروي عن عبد الله بن
ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير الاحول المكي القاضي على عهد عبد الله بن الزبير والحديث قد مضى
في تفسير سورة الحجرات فانه اخرجه هناك عن يسرة بن صفوان عن نافع بن عمر الخ قوله الخيران
تثنية خير بفتح الخاء المعجمة وتشديد الياء اخر الحروف المكسورة واراد بهما ابا بكر وعمر وفسرهما
بقوله ابو بكر وعمر اي هما ابو بكر وعمر قوله لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم وفي الرواية
المتقدمة ركب بني تميم قوله اشار احدهما اي احد الخيرين وهو عمر رضي الله عنه اشار بتأمير
الاقرع بن حابس الحنظلي اخي بني مجاشع اي واحد منهم وبنو مجاشع بضم الميم وبالجيم وبالشين
المعجمة المكسورة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وكانت على منهم
بالبصرة قوله واشار الاخر اراد به ابا بكر رضي الله عنه قوله بغيره اي بغير الاقرع وهو القعقاع بن
معبد بن زرارة التميمي احد وفد بني تميم وكانا يطلبان الامارة فلما تنازع ابو بكر وعمر رضي الله
عنهما في ذلك وارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم
الى قوله عظيم وقيل نزلت في غير ذلك على ما ذكره في التفسير قوله ولا تجهروا له بالقول اي
في المخاطبة وقيل لا تدعوه باسمه يا محمد كما يدعو بعضكم لبعض قوله ان تحبط اعمالكم اي خشية
ان تحبط اعمالكم والحال انتم لا تشعرون اي لا تعلمون به قوله ان الذين يغضون اصواتهم الغض
النقص من كل شيء قوله للتقوى اي اخلص من المعصية قوله قال ابن الزبير اي عبد الله بن الزبير

نكان عمر بعد اي بعد نزول هذه الاية اذا احدث النبي صلى الله عليه وسلم الخ و قوله لم يذكر عن ابيه يعني ابا بكر
معترض بين قوله بعد وقوله اذا احدث وفسر قوله عن ابيه بقوله يعني ابا بكر ولم يكن ابو بكر ابا لعبد الله
ابن الزبير حقيقة وانما كان جده للام واطلق عليه الاب وفهم منه ان الجد للام يسمى ابا كما في قوله تعالى
ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء والجد للام داخل في ذلك قوله كاخي السرار قال ابو العباس النحوي
لفظ اخي صلة اي صاحب المسارة والسرار بكسر السين وقال ابن الاثير معنى كاخي السرار كصاحب
السرار وكمثل المسارة لخفض صوته قوله لم يسمعه بضم اليا اي لم يسمع عمر النبي صلى الله عليه وسلم
حديثه حتى يستفهمه النبي عليه السلام منه من الاستفهام وهو طلب الفهم ص حدثنا اسمعيل
حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال في مرضه مروا ابا بكر يصلي بالناس قالت عايشة قلت ان ابا بكر اذا قام في مقامك
لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عايشة لحفصة
قولي ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ففعلت حفصة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس
فقالت حفصة لعايشة ما كنت لاصيب منك خيرا ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه المراددة
والمراجعة في الامر وهو مذموم داخل في معنى التعمق المبالغة في الامر والتشديد فيه واسمعيل
هو ابن ابي اويس والحديث مضى في الصلاة في ثلاثة ابواب من ابواب الامامة اخرها باب اذا بكى
الامام في الصلاة واخرجه هنا عن اسمعيل ايضا الخ قوله ففعلت حفصة لان الفعل اعم الافعال
قوله صواحب يوسف اي انتن تشوشن الامر علي كما انهن تشوشن على يوسف عليه السلام ص
حدثنا ادم نا ابن ابي ذيب نا الزهري عن سهل بن سعد الساعدي قال جاء عويمر الى عاصم بن عدي
فقال ارايت رجلا وجد مع امراته رجلا فيقتله اتقتلونه به سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسأله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعاب فرجع عاصم فاخبره ان النبي
صلى الله عليه وسلم كره المسائل فقال عويمر والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم فجاء وقد انزل الله تعالى
القرآن خلف عاصم فقال له قد انزل الله فيكم قرآنا فدعى بهما فتقدما فتلاعنا ثم قال عويمر
كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها ففارقها ولم يامره النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها
فجرت السنة في المتلاعنين وقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به احمر قصيرا
مثل وحرة فلا اراه الا قد كذب عليها وان جاءت به اسحم اعين ذا اليتين فلا احسب الا قد صدق
عليها فجاءت به على الامر المكروه ش مطابقته للجزء الاول للترجمة لان عويمرا اكثر في السؤال
فلهذا كره النبي صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها وادم هو ابن ابي اياس يروى عن محمد بن عبد
الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذيب بكسر الذال المعجمة واسمه هشام بن سعيد والحديث
قد مضى في كتاب اللعان في مواضع ومضى الكلام فيه قوله خلف عاصم اي بعد رجوعه واراد
بالقرآن قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم الاية قوله فدعى بهما اي بعويمر وزوجته قوله ولم
يامره لان نفس اللعان يوجب المفارقة وفيه خلاف قوله فجرت السنة اي صار الحكم بالفراق
بينهما شريعة قوله وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وهي دويبة فوق العدسة حمراء
وقيل دويبة حمراء تلزق بالارض اي كالوزغة تقع في الطعام فتفسده قوله اسحم اي اسود
اعين اي واسع العين قوله ذا اليتين اي عظيمهما واجيب بان معناه اليتين كبيرتين
قوله على الامر المكروه اي لاسحم الاعين لانه متضمن لثبوت زناها عادة ص حدثنا
عبد الله بن يوسف نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني مالك بن اوس النصري وكان محمد بن جبير بن
مطعم ذكر لي ذكرا من ذلك فدخلت على مالك فسألته فقال انطلقت حتى ادخل على عمر اتاه حاجبه يرفى
فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون فقال نعم فدخلوا فسلموا وجلسوا فقال
هل لك في علي وعباس فاذن لهما قال العباس يا امير المومنين اقض بيني وبين الظالم استبا فقال الرهط
عثمان واصحابه يا امير المومنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال اتيدوا انشدكم بالله
الذي تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد باذنه صح
رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس رضي الله عنهما فقال
انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال عمر رضي الله عنه فاني محدثكم

عن هذا

عن هذا الامر ان الله قد كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا المال بشيء لم يعطه احدا غيره فان الله يقول
ما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم الاية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما احتازها
دونكم ولا استاثر بها عليكم وقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان النبي صلى الله عليه
وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل النبي صلى
الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك فقالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما
بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل
على علي وعباس رضي الله عنهما فقال تزعمان ان ابا بكر فيها كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق بار راشد
تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقبضتها سنتين
اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما على كلمة واحدة وامركما
جميع جئتني تسالني نصيبك من ابن اخيك واتاني هذا يسالني نصيب امراته من ابيها فقلت
ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه تعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها
الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل
على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال افتلتمسان مني قضاء غير
ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما
عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها ش مطابقته للجزء الاول للترجمة لان منازعة علي وعباس قد
طالت واشتدت عند عمر وفيه نوع التعمق الا ترى الى قول عثمان ومن معه يا امير المومنين اقض بينهما
وارح احدهما من الاخر ومالك بن اوس النصري بفتح النون وسكون الصاد المعجمة نسبة الى النضر
ابن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وفي همدان ايضا النضر بن ربيعة قاله ابن دريد والنضر
ابن الذهب والحديث مضى في باب فرض الخمس بطوله ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله يرفا بفتح
اليا اخر الحروف وسكون الرا وبالفاء مهموزا وغير مهموز اسم حاجب عمر رضي الله عنه ومولاه قوله
الظالم انما جاز للعباس مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له وللوالد ما ليس لغيره او هي كلمة لا
يراد بها حقيقتها او الظلم وضع الشيء في غير موضعه وهو متناول للصغيرة وللخصلة المباحة
التي لا يليق بها عرفا وفي الجملة حاشا لعلي ان يكون ظالما ولا يصير ظالما بالنسبة اليه ولا بد من
التاويل قال بعضهم ههنا مقدر اي هذا الظالم ان لم ينصف او كالظالم وقال المازري هذا
اللفظ لا يليق بالعباس وحاشى علي من ذلك فهو سهو من الرواة وان كان لا بد من صحته فتاول
بان العباس تكلم بما لا يعتقد انه يخطي فيه ولهذا لم يذكره احد من الصحابة في الخليفة ولا غيره
مع تشددهم في انكار المنكر وما ذاك الا انهم فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة قوله واستبا
اي تخاصما في الكلام وتكلما بتغليظ القول كالمستبين قوله اتيدوا من الاتئاد اي اصبروا
وامهلوا قوله انشدكم بالله في رواية الكشميهني انشدكم الله بحذف الباء اي اسالكم بالله قوله لا نورث
بفتح الراء قوله صدقة بالرفع يريد به نفسه اي لا يريد به الامة وقيل انما جمع لان ذلك حكم عام
لكل الانبياء قوله هذا الامر اي قصة ما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيفية تصرفه فيه
وتصرف ابي بكر فيه ودعوى فاطمة والعباس الارث ونحوه قوله في هذا المال اي الفيء قوله لم يعط
احدا غيره لانه اباح الكل له لا لغيره قوله احتازها بالحاء المهملة والزاي يعني جمعها وفي رواية
الكشميهني بالجيم والزاي قوله استاثر بها اي استقل واستبد قوله وبثها اي فرقها قوله
مجعل مال الله اي ما هو لمصالح المسلمين قوله وانتما مبتدا وقوله تزعمون خبره قوله كذا وكذا
اي ليس محقا ولا فاعلا بالحق فان قلت كيف جاز لهما مثل هذا الاعتقاد في حقه قلت
قالا باجتهادهما قبل وصول حديث لا نورث اليهما وبعد ذلك رجعا عنه واعتقدا انه محق
بدليل ان عليا رضي الله عنه لم يغير الامر عما كان عليه حتى انتهت نوبة الخلافة اليه قوله
في كلمة واحدة قوله على كلمة واحدة يعني لم يكن بينكما مخالفة وامركما مجتمع لا تفرق فيه ولا
تنازع عليه قوله عنها اي فان عجزتما عن التصرف فيها مشتركا فانا اكفيكماها وافرق
فيها لكما رب يسر

ص باب اثم من آوى محدثا

ش اي هذا باب في بيان اثم من آوى بالمد محدثا بضم الميم وكسر الدال اي مبتدعا او ظالما او محدث المعصية ص رواه علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى اثم من آوى محدثا علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم تقدم موصولا في الباب الذي قبله قلت ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي يطابقها ما تقدم في باب الجزية في باب اثم من عاهد ثم غدر فان فيه فمن احدث حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله الحديث ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا عبد الواحد نا عاصم قال قلت لانس احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم ما بين كذا الى كذا لا يقطع شجرها من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين قال عاصم فاخبرني موسى بن انس انه قال او آوى محدثا ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الواحد هو ابن زياد وعاصم هو ابن سليمان الاحول قوله قال عاصم فاخبرني هو موصول بالسند المذكور قوله موسى بن انس قال الدارقطني في كتاب العلل موسى بن انس وهم من البخاري او من موسى بن اسمعيل شيخه والصواب النضر بسكون المعجمة ابن انس كما رواه مسلم في صحيحه

ص باب ما يذكر من ذم الراي وتكلف القياس

ش اي هذا باب في بيان ما يذكر من ذم الراي الذي يكون على غير اصل من الكتاب والسنة او الاجماع واما الراي الذي يكون على اصل من هذه الثلاثة فهو محمود وهو الاجتهاد قوله وتكلف القياس الذي لا يكون على هذه الاصول لانه ظن واما القياس الذي يكون على هذه الاصول فغير مذموم وهو الاصل الرابع المستنبط من هذه والقياس هو الاعتبار والاعتبار مامور به فالقياس مامور به وذلك كقوله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار فالقياس اذا مامور به فكان حجة فان قلت روى البيهقي من طريق مجالد عن الشعبي عن عمرو بن حريث عن عمر قال اياكم واصحاب الراي فانهم اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالراي فضلوا واضلوا قلت في صحته نظر ولئن سلمنا فانه اراد به الراي مع وجود النص ص ولا تقف لا تقل ما ليس لك به علم ش احتج به لما ذكره من التكلف ثم فسر المقفو بالقول وهو من كلام ابن عباس اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وقال ابو عبيدة معناه لا تتبع ما لا تعلم وما لا يعنيك وقال الراغب الاقتفاء اتباع القفا كما ان الارتداف اتباع الردف ويكنى بذلك عن الاغتياب وتتبع المعايب ومعنى ولا تقف ما ليس لك به علم لا تحكم بالقيافة والظن وهو حجة على من يحكم بالقيافة ص حدثنا سعيد بن تليد نا ابن وهب حدثني عبد الرحمن ابن شريح وغيره عن ابي الاسود عن عروة قال حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم بعد ان اعطاهموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برايهم فيضلون ويضلون فحدثت به عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت يا ابن اختي انطلق الى عبد الله فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه فجئته فسالته فحدثني به كنحو ما حدثني فاتيت عائشة فاخبرتها فعجبت فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو ش مطابقته للترجمة في قوله فيفتون برايهم اي برايهم الذي غير مبني على اصل من الكتاب والسنة او الاجماع وسعيد ابن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام على وزن عظيم وهو سعيد بن عيسى بن تليد نسب الى جده ابو عثمان المصري يروي عن عبد الله بن وهب عن عبد الرحمن بن شريح الاسكندراني عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن قوله وغيره هو عبد الله بن لهيعة ابهمه البخاري لضعفه عنده فاعتمد على عبد الرحمن بن شريح والحديث مضى في كتاب العلم في باب كيف يقبض العلم واخرجه مسلم في القدر عن قتيبة واخرجه الترمذي في العلم عن هارون بن اسحق واخرجه النسائي فيه عن محمد بن رافع وغيره واخرجه ابن ماجه في السنة عن ابي كريب وغيره واخرجه ابن ماجه في السنة قوله حج علينا اي مار علينا قوله عبد الله بن عمرو بن العاص قوله اعطاهموه

كذا في رواية

كذا في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني وفي رواية غيرهم اعطاكموه قوله انتزاعا انتصب على المصدر يتبع وقع في رواية حرملة لا ينزع العلم من الناس وفي الرواية المتقدمة في كتاب العلم من طريق مالك ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد وفي رواية الحميدي في مسنده من قلوب العباد وعند الطبراني ان الله لا ينزع العلم من صدور الناس بعد ان يعطيهم اياه قوله مع قبض العلماء بعلمهم فيه قلب اي يقبض العلماء مع علمهم وقال الكرماني او يراد من لفظ بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر ويبقى مع على المصاحبة او مع بمعنى عند قوله يستفتون على صيغة المجهول اي يطلب منهم الفتوى قوله فيفتون على صيغة المعلوم من الافتاء قوله فيضلون بفتح الياء ويضلون بضم الياء من الاضلال قوله فحدثت به عائشة اي قال عروة حدثت بهذا الحديث عائشة ام المؤمنين قوله فاستثبت لي منه اي من عبد الله بن عمرو قوله كنحو ما حدثني اي في مرته الاولى قوله فعجبت اي عائشة من جهة انه ما غير حرفا عنه ص حدثنا عبدان اخبرنا ابو حمزة سمعت الاعمش قال سالت ابا وائل هل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول ح وحدثنا موسى بن اسمعيل نا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وائل قال قال سهل بن حنيف يا ايها الناس اتهموا رايكم على دينكم لقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى امر يفظعنا الا الى امر نعرفه غير هذا الامر قال وقال ابو وائل شهدت صفين وبئست صفون ش مطابقته للترجمة في قوله اتهموا رايكم على دينكم قال الكرماني وذلك ان سهلا كان يتهم بالتقصير في القتال في صفين فقال اتهموا رايكم فاني لا اقصر وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما في يوم الحديبية فاني رايت نفسي يومئذ لو قدرت على مخالفة حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه لكن اتوقف اليوم لمصالح المسلمين انتهى وقال بعضهم قوله اتهموا رايكم على دينكم اي لا تعملوا في امر الدين بالراي المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين انتهى قلت ما قاله الكرماني اقرب الى معنى التركيب وما قاله غيره اقرب الى الترجمة واخرج الحديث المذكور من طريقين الاول عن عبدان لقب عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون الطريق الثاني عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن سليمان الاعمش الخ والحديث مر في كتاب الجزية في باب مجرد بعد باب اثم من عاهد ثم غدر فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش ومضى ايضا في غزوة الحديبية قوله هل شهدت صفين اي هل حضرت وقعة صفين التي كانت بين علي بن ابي طالب ومعاوية بن ابي سفيان وصفين بكسر الصاد المهملة وتشديد الفاء المكسورة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو موضع بين الشام والعراق بشاطئ الفرات قوله اتهموا رايكم مر تفسيره الآن قوله لقد رايتني اي لقد رايت نفسي يوم ابي جندل وهو يوم من ايام غزوة الحديبية وقصتها مختصرة انها كانت في ذي القعدة سنة ست بلا خلاف وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليها في رمضان وساق معه الهدي واحرم بالعمرة ليامن الناس من حربه ومعه المهاجرون والانصار وكان الهدي سبعين بدنة والناس سبعمائة رجل فكانت كل بدنة عن عشرة نفر ولما بلغ الخبر قريشا خرجوا ونزلوا بذي طوى وعاهدوا الله ان محمدا لا يدخلها ابدا ثم ان بديل بن ورقاء اتى النبي صلى الله عليه وسلم في رجال من خزاعة فسالوه ما الذي جاء به فاخبرهم انه لم يات للحرب بل زائرا للبيت ورجعوا الى قريش فاخبروهم به ثم جرى امور كثيرة من مراسلات وغيرها الى ان بعث قريش سهيل بن عمرو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصالحة ان يرجع عامه هذا وجرى كلام كثير حتى جرى الصلح على وضع الحرب عشر سنين على ان من اتى من قريش بغير اذن وليه رده عليهم ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب الكتاب هو وسهيل بن عمرو اذ جاء ابو جندل ابن سهيل بن عمرو يرسف في الحديد قد انفلت منهم فلما راى سهيل ابا جندل قام اليه فضرب وجهه واخذ بتلبيبه وقال يا محمد قد لجت القضية بيني وبينك قبل ان ياتيك هذا قال صدقت فجعل يجر ابا جندل ليرده الى قريش وجعل ابو جندل يصرخ باعلى صوته يا معشر المسلمين ارد الى المشركين يفتنونني في ديني فزاد الناس ما بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك

من المستضعفين بمكة فرجا ومخرجا ولما فرغ الصلح قام النبي صلى الله عليه وسلم الى هديه فنحره وحلق راسه وقام الصحابة كلهم يحلقون وينحرون ثم نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة قوله ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته قد ذكرنا انهم لما اتهموا سهل بن حنيف بالتقصير في القتال في وقعة صفين صعب عليه وقال لهم انا لست بمقصر في القتال وقت الحاجة ولما جاء ابو جندل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما فرد الى المشركين لاجل الصلح المذكور بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم صعب على سهل ذلك جدا فقال لهم حين اتهموه بالتقصير لو كنت استطيع رد ابي جندل لرددته ولكن قصرت لاجل امر النبي صلى الله عليه وسلم فانه امر برده ولم يكن ينبغي لي ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني لم نسب اليوم الى ابي جندل لا الى الحديبية قلت لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من سائر الامور وارادوا القتال بسببه وان لا يردوا ابا جندل والله لا يرضون بالصلح قوله وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا جمع عاتق قوله الى امر يفظعنا بضم اليا وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة اي يخوفنا ويهولنا قاله الكرماني وقال ابن الاثير يفظعنا اي يوقعنا في امر فظيع اي شديد وفظيع وقد افظع يفظع فهو مفظع وفظع الامر فهو فظيع وقال الجوهري وافظع الرجل على ما لم يسم فاعله اي نزل به امر عظيم وافظعت الشيء واستفظعته وجدته فظيعا قوله الا اسهلن بنا اي افضين بنا الى سهولة يعني السيوف اوصلتنا الى امر سهل نعرفه خيرا غير هذا الامر اي الذي نحن فيه من هذه المقاتلة في صفين فانه لا يتسهل بنا قوله اسهلن بنا وفي رواية الكشميهني بها وقال بعضهم الا اسهلن اي نزلتنا في السهل من الارض اي افضين بنا وهو كناية عن التحول من الشدة الى الفرج قلت هذا معنى بعيد على ما لا يخفى على المتامل قوله قال وقال ابو وائل اي قال الاعمش قال ابو وائل المذكور شهدت صفين وبئست صفون اي وبئست المقاتلة التي وقعت فيها واعراب هذا اللفظ كاعراب الجمع لقوله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون والمشهور ان يعرب بالنون والكون بالياء في الاحوال الثلاث تقول هذه صفين بفتح النون ورايت صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما وكذلك تقول في قنسرين فلسطين ويبرين والحاصل ان فيها لغتان احداهما اجراء الاعراب على ما قبل النون وتركها مفتوحة كجمع السلامة والثانية ان تجعل النون حرف الاعراب كما ذكرنا ووقع في رواية ابي ذر شهدت صفين وبئست صفين وفي رواية المستملي وبئست الصفون بالالف واللام وهو لا ينصرف للعلمية والتانيث والمشهور كسر الصاد وقيل جاء بفتحها ايضا

ص باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال مما لم ينزل عليه الوحي

فيقول لا ادري ولم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل براي ولا بقياس لقوله بما اراك الله ش اي هذا باب في بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم الخ قوله يسال على صيغة المجهول قوله لا ادري قال الكرماني فيه جزازة حيث قال لا ادري وليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنده ما يدل عنه صلى الله عليه وسلم ذلك وقال بعضهم تساهل شديد منه لانه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك ولكنه لم يثبت عنده منه شيء على شرطه ثم ذكر حديث ابن مسعود من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم وذكر حديث ابن عمر جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل عليه السلام فساله فقال لا ادري فقال سل ربك فانتفض جبريل انتفاضة وحديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة لاصحابها انتهى قلت نسبته الكرماني الى التساهل الشديد تساهل اشد منه لان قوله ليس في الحديث ما يدل عليه صحيح وقوله ولم يثبت عنده ذلك ايضا صحيح لان مراده انه لم يثبت عنده فاذا كان ذلك فقول البخاري لا ادري غير واقع في محله قوله ولم يقل براي ولا قياس قال الكرماني قيل لا فرق بينهما وهما مترادفان وقيل الراي هو التفكر اي لم يقل بمقتضى العقل ولا بالقياس اعم لتناوله مثل الاستحسان وقال المهلب ما حاصله الرد على البخاري في قوله ولم يقل براي ولا قياس لان النبي صلى الله عليه وسلم قد علم امته كيفية القياس والاستنباط في مسائل لها اصول ومعان في كتاب الله عز وجل ليريهم كيف

يصنعون

يصنعون فيما عدموا فيه النصوص والقياس وهو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه عليه السلام الحمر بالخيل فقال ما انزل الله علي فيها شيء غير هذه الاية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال للذي اخبرته ان اباها لم يحج ارايت لو كان على ابيك دين اكنت قاضيه فالله احق بالقضاء وهذا هو عين القياس عند العرب وعند العلماء بمعاني الكلام واما سكوته صلى الله عليه وسلم حتى نزل الوحي فانما سكت في اشياء معضلة ليست لها اصول في الشريعة فلا بد فيها من اطلاع الوحي ونحن الان قد فرغت لنا الشرائع واكمل الله الدين فانما ننظر ونقيس على موضوعاتها فيما اعضل من النوازل قوله لقوله بما اراك الله اي لقول الله تعالى ويروى هكذا لقول الله وهو رواية المستملي واحتج البخاري بقوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله واجيب عن هذا بانه عليه السلام اذا حكم بين الناس بالقياس فقد حكم ايضا بما اراه الله ونقل ابن التين عن الداودي ما حاصله ان الذي احتج به البخاري لما ادعاه من النفي حجة في الاثبات لان المراد بقوله بما اراك الله ليس محصورا في المنصوص بل فيه اذن في القول بالراي قلت فحينئذ تنقلب الحجة عليه ص وقال ابن مسعود سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت عن نزول الاية ش ذكر هذا التعليق عن عبد الله بن مسعود دليلا لقوله في الترجمة ولم يجب لان عدم الاجابة السكوت والاية نص هذا دليلا لما ادعاه لانا قد ذكرنا ان سكوته في مثل هذا الموضع لكونه في اشياء معضلة وليس لها اصول في الشريعة فلا بد في مثل هذا من الوحي ومع هذا ما اطلعه الله في هذه الاية وهي ويسالونك عن الروح الاية على حقيقة كيفية الروح بل قال قل الروح من امر ربي وهذا التعليق في اخر باب ما يكره من كثرة السؤال لكنه ذكره فيه فقام ساعة ينتظر واورده في كتاب العلم بلفظ فسكت واورده في تفسير سبحان بلفظ فامسك وفي رواية مسلم فاسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي علي فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي فافقت فقلت يا رسول الله وربما قال سفيان اي رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اصنع في مالي قال فما اجابني بشيء حتى نزلت اية المواريث ش مطابقته للترجمة على زعمه توخذ من اخر الحديث وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة يروي عن محمد بن المنكدر والحديث في سورة النساء في قوله تعالى يوصيكم الله ولفظه في اخر الحديث فنزلت يوصيكم الله في اولادكم قوله وقد اغمي علي اي غشي او الواو فيه للحال قوله وضوءه بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضا به قال الداودي وفي هذا الحديث الوضوء للمريض قوله وقال سفيان هو ابن عيينة الراوي قال الداودي فيه جواز الرواية بالمعنى ورد عليه بان هذا لا يتضمن حكما وليس من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رتب يسير

ص باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء

مما علمه الله ليس براي ولا تمثيل ش اي هذا باب في بيان تعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم امته الى اخره قال المهلب مراده ان العالم اذا كان يمكنه ان يحدث بالمنصوص لا يحدث بنظره ولا بقياس انتهى وقال صاحب التوضيح ترجم في كتاب العلم باب هل يجعل للنساء يوما على حدة في العلم ثم نقل كلام المهلب ثم قال بهذا معنى الترجمة لانه عليه السلام حدثهم حديثا عن الله لا يبلغه قياس ولا نظر وانما هو توقيف ووحي وكذلك ما حدثهم به من سنته فهو عن الله تعالى لقوله وما ينطق عن الهوى قوله ليس براي قد مر تفسير الراي قوله ولا تمثيل اي قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم اخر لاشتراكهما في علة الحكم وهذا يدل على انه من نفاة القياس وقد قلنا فيما مضى ان القياس اعتبار والاعتبار مامور به لقوله تعالى فاعتبروا فالقياس مامور به ص حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد رضي الله عنه جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما ناتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا فاجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله

ثم قال ما منكن امراة تقدم بين يديها ثلاثة الا كان لها حجابا من النار فقالت امراة منهن يا رسول الله اثنين قال فاعادها مرتين ثم قال واثنين واثنين واثنين **ش** قال الكرماني ما حاصله ان موضع الترجمة هو قوله كان حجابا من النار لان هذا امر توقيفي تعليم من الله تعالى ليس فيه راى ولا تمثيل لا دخل لهما فيه انتهى **قلت** هذا الحديث لا يدل على مطابقته للترجمة اصلا لان عدم دلالته على الراى والتمثيل لا يستلزم مطابقتهما وابو عوانة بالفتح هو الوضاح اليشكرى وعبد الرحمن ابن الاصبهانى هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهانى الكوفى واصله من اصبهان وقال الكرمانى فى اصبهان اربع لغات فتح الهمزة وكسرها وبالباء الموحدة وبالفاء وقد مضى الحديث فى كتاب العلم فى باب هل يجعل للنساء يوم على حدة فى العلم فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابن الاصبهانى الى اخره وفى الجنائز عن مسلم بن ابراهيم ومضى الكلام فيه **قوله** جاءت امراة قيل يحتمل ان تكون هى اسماء بنت يزيد بن السكن **قوله** من نفسك اى من اوقات نفسك **قوله** اجتمعن اولا بلفظ الامر وثانيا بالماضى **قوله** تقدم من التقديم الى يوم القيامة

ص باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق يقاتلون وهم اهل العلم

اى هذا باب فى بيان قول النبى صلى الله عليه وسلم الى آخره وروى مسلم مثل هذه الترجمة عن ثوبان قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى ياتى امر الله وهم كذلك وروى ايضا مثله عن المغيرة بن شعبة وجابر بن سمرة **قوله** وهم اهل العلم من كلام البخارى وقال الترمذى سمعت محمد بن اسمعيل هو البخارى يقول قال على بن المدينى يقول هم اصحاب الحديث **ص** حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسمعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طائفة من امتى ظاهرين حتى ياتيهم امر الله تعالى وهم ظاهرون **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن موسى بن باذام الكوفى واسمعيل هو ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى والحديث مضى فى علامات النبوة واخرجه مسلم كما ذكرناه آنفا **قوله** ظاهرين اى معاونين على الحق وقيل غالبين وقيل غالبين **قوله** امر الله اى القيامة **قوله** وهم ظاهرون اى غالبون على من خالفهم قيل فيه حجة الاجماع وامتناع خلو العصر عن المجتهد **فان قلت** يعارض هذا الحديث حديث عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا على شرار الناس هم شر من اهل الجاهلية لا يدعون الله بشئ الا رده عليهم رواه مسلم **قلت** المراد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص واذ بموضع آخر تكون طائفة يقاتلون على الحق لا يضرهم من خالفهم ويؤيده ما رواه ابو امامة مرفوعا لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لعدوهم قاهرين حتى ياتيهم امر الله وهم كذلك قيل يا رسول الله واين هم قال ببيت المقدس واكناف بيت المقدس **قلت** الاكناف جمع كنف بالتحريك وهو الجانب والناحية **ص** حدثنا اسمعيل نا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب اخبرنى حميد قال سمعت معاوية بن ابى سفيان يخطب قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وانما انا قاسم ويعطى الله ولن يزال امر هذه الامة مستقيما حتى تقوم الساعة او حتى ياتى امر الله تعالى **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرمانى ليس فى الباب ما يدل على انهم من اهل العلم على ما ترجم عليه واجاب بقوله نحو بيانه اذ من جملة الاستقامة ان يكون فيهم التفقه ولا بد منه ثم ترتبط الاخبار المذكورة بعضها بالبعض وتحصل جهة جامعة بينهما معنى واسمعيل هو ابن ابى اويس يروى عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن حميد بالضم بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه فى العلم عن سعيد بن عفير وفى الخمس عن حبان عن ابن المبارك واخرجه مسلم فى الزكاة عن حرملة عن ابن وهب به **قوله** خيرا عام لان النكرة فى سياق الشرط تفيد العموم اى جميع الخيرات ويحتمل ان يكون التنوين للتعظيم **قوله** انا قاسم اى اقسم بينكم فالقى الى واحد ما يليق به من احكام الدين والله يوفق من يشاء منهم لفقهه والتفهم منه والتفكر فى معانيه **قوله** او حتى ياتى امر الله شك من الراوى وفيه ان امته آخر الامم

ص باب قول الله تعالى او يلبسكم شيعا

ش اى هذا باب فى بيان ذكر قول الله تعالى او يلبسكم شيعا واوله قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم او من تحت ارجلكم او يلبسكم شيعا الآية وفى الآية اقوال قال ابن عباس من فوقكم ائمة السوء ومن تحت ارجلكم خدمة السوء وقيل الاتباع وقال الضحاك من فوقكم اى كباركم او من تحت ارجلكم من سفلتكم وقال ابو العباس من فوقكم يعنى الرجم ومن تحت ارجلكم يعنى الخسف **قوله** او يلبسكم شيعا الشيع الفرق والمعنى شيعا متفرقة مختلفة لا متفقة يقال لبست الشئ خلطته والتبست عليه البسة اذا لم يبينه وقال ابن بطال اجاب الله تعالى دعاء نبيه صلى الله عليه وسلم فى عدم استيصال امته فى العذاب ولم يجبه فى ان لا يلبسهم شيعا اى فرقا مختلفين وان لا يذيق بعضهم باس بعض اى بالحرب والقتل بسبب ذلك وان كان ذلك من عذاب الله لكنه اخف من الاستيصال وفيه للمؤمنين كفارة **ص** حدثنا على بن عبد الله نا سفيان قال عمرو سمعت جابر ابن عبد الله يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال اعوذ بوجهك او من تحت ارجلكم قال اعوذ بوجهك فلما نزلت او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم باس بعض فقال هاتان اهون او ايسر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو بالفتح هو ابن دينار والحديث مضى فى سورة الانعام واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن ابى عمر **قوله** من فوقكم كامطار الحجارة عليهم كما كان على قوم لوط عليه السلام **قوله** او من تحت ارجلكم بالخسف كما فعل بقارون **قوله** او يلبسكم شيعا اى يخلطكم فرقا اصحاب اهواء مختلفة **قوله** ويذيق بعضكم اى يقتل بعضكم بعضا **قوله** بوجهك من المتشابهات **قوله** هاتان من الخصلتان اى الخلطان وهما اللبس والاذاقة اهون من الاستيصال والانتقام من عذاب الله وان كانت الفتنة فى عذاب الله ولكن هى اخف لانها كفارة للمؤمنين **قوله** او ايسر شك من الراوى

ص باب من شبه اصلا معلوما الخ

ش وضع هذا الباب للدلالة على صحة القياس وانه ليس مذموما **فان قلت** الباب المتقدم مشعر بالذم والكراهة **قلت** القياس على نوعين صحيح مشتمل على جميع شرائطه المذكورة فى فن الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد واما الصحيح فلا مذمة فيه بل هو مامور به كما ذكرناه عن قريب **قوله** من شبه اصلا معلوما قال الكرمانى لو قال من شبه امرا معلوما لوافق اصطلاح اهل القياس وهذا المذكور من الترجمة هو رواية الكشميهنى والاسماعيلى والجرجانى وفى رواية غيرهم من شبه اصلا معلوما باصل مبين وقد بين النبى صلى الله عليه وسلم حكمهما وفى رواية النسفى من شبه اصلا معلوما باصل مبهم قد بين الله حكمهما ليفهم السائل **ص** حدثنا اصبغ بن الفرج حدثنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امراتى ولدت غلاما اسود وانى انكرته فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال ان فيها لورقا قال فانى ترى ذلك جاءها قال يا رسول الله عرق نزعها قال ولعل هذا عرق نزعه ولم يرخص له فى الانتفاء منه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم شبه للاعرابى ما انكر من لون الغلام بما عرف فى نتاج الابل فقال له هل لك من ابل الى قوله لعل عرقا نزعه فابان له بما يعرف ان الابل الحمر تنتج الاورق اى الاغبر وهو الذى فيه سواد وبياض فكذلك المراة البيضاء تلد الاسود واصبغ بن الفرج ابو عبد الله المصرى روى عن عبد الله بن وهب المصرى عن يونس ابن يزيد الايلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابى هريرة والحديث قد مضى فى اللعان ولكن عن يحيى بن قزعة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ومضى الكلام فيه **قوله** وانى

يق

ما

يقتة

لنكرته لا يقال ابيض وهو اسود قوله لورقا بضم الرا جمع الاورق وهو ما في لونه بياض الى سواد
غير اي اصل قوله نزعه اي اجتذبه اليه حتى ظهر لونه عليه قوله في الانتفا اي في انتفاء الملاعن
ونفي المولد من نفسه ص حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ان امراة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها قال
نعم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته قالت نعم قال فاقضوا الذي له فان الله احق بالوفا ش مطابقته
للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم شبه لتلك المراة التي سالته الحج عن امها بدين الله بما تعرف
من دين العباد غير انه قال فدين الله احق وابو عوانة بالفتح الوضاح وابو بشر بكسر البا الموحدة وسكون
الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية والحج قد مر في كتاب الحج في باب الحج والنذور عن الميت ومضى
الكلام فيه قوله فاقضيته بالضمير ويروى فاقضيه بدون الضمير قوله فاقضوا اي اقضوا ايها
المسلمون الحق الذي لله تعالى ودخلت المراة في هذا الخطاب دخولا اوليا بالقصد الاول وقد علم في
الاصول ان النسا يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند القرينة المدخلة قيل قال الفقها حق
الادمي مقدم على حق الله تعالى واجيب بان التقديم بسبب احتياجه لا ينافي الاحقية بالوفا
واللزوم واحتج المزني بهذين الحديثين على من انكر القياس قال واول من انكر القياس ابراهيم النظام
وتبعه بعض المعتزلة وداود بن علي وما اتفق عليه الجماعة هو الحجة فقد قاس الصحابة ومن بعدهم
من التابعين وفقها الامصار وقيل دعوى الاولوية في انكار القياس بابراهيم مردود لانه ثبت
عن ابن مسعود من الصحابة وعن عامر الشعبي التابعي من فقها الكوفة ومن محمد بن سيرين من فقها
البصرة والله اعلم

ص باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما انزل الله تعالى

لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ش اي هذا باب في بيان ما جاء في اجتهاد القضا
في حكمهم بما انزل الله تعالى وفي رواية ابي ذر والنسفي وابن بطال وطائفة باب ما جاء في اجتهاد
القضاة والاجتهاد لغة المبالغة في الجهد واصطلاحا استفراغ الوسع في درك الاحكام
الشرعية قوله لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون في القران ايضا فاولئك
هم الفاسقون فاولئك هم الكافرون وتخصيص اية الظلم من حيث ان الظلم عام شامل للفسق
والكفر لانه وضع الشي في غير موضعه ومتوقشهما ص ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب
الحكمة حين يقضي بها ويعلمها لا يتكلف من قبله ومشاورة الخلفاء وسوالهم اهل العلم ش يجوز
في قوله ومدح النبي صلى الله عليه وسلم احد وجهين مصدرا مجرورا عطفا على قوله ما جاء في اجتهاد
القضاة ويكون المصدر مضافا الى فاعله وقوله صاحب الحكمة منصوب على انه مفعوله والثاني
ان يكون فعلا ماضيا من المدح ويكون النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا على انه فاعله وصاحب الحكمة
منصوب على المفعولية والحكمة العلم الوافي المتقن قوله حين يقضي بها اي بالحكمة قوله من
قبله بكسر القاف وفتح البا الموحدة اي من جهته وفي رواية الكشميهني من قبله بكسر القاف
وسكون البا اخر الحروف اي من كلامه وفي رواية النسفي من قبل نفسه قوله ومشاورة الخلفا
بالجر ايضا عطفا على قوله في اجتهاد القضاة اي وفي ما جاء في مشاورة الخلفا اراد ان مشاورة
الخلفا وسوالهم اهل العلم بما انزل الله تعالى في الاحكام وذكر الخلفا ليس بقيد لان سائر الحكام
في ذلك سواء وقوله اهل العلم منصوب تنازع فيه العاملان اعني قوله مشاورة العلم وقوله
وسوالهم ص حدثنا شهاب بن عباد نا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس عن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته
في الحق واخر اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ش مطابقته للترجمة الثانية ظاهرة وشهاب
ابن عبد الله بالفتح وتشديد البا الموحدة العبدي الكوفي وابراهيم بن حميد بالضم الرواسي واسمعيل
ابن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد سعد وقيس بن ابي حازم وعبد الله هو ابن مسعود والحديث
مضى في اوائل الاحكام في باب اجر من قضى بالحكمة فانه اخرجه هناك عن شهاب بن عباد ايضا
ومضى الكلام فيه ص حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية نا هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة
قال سال عمر بن الخطاب عن املاص المراة هي التي يضرب بطنها فتلقي جنينا فقال ايكم سمع

من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا فقلت انا فقال ما هو قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة
عبد او امة فقال لا تبرح حتى تجيئني بالمخرج فيما قلت فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فجئت به فشهد
معي انه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة ش مطابقته للشق الثاني للترجمة
الثانية ظاهرة ومحمد شيخ البخاري قال الكلاباذي ابن سلام وابن المثنى يرويان عن ابي معاوية محمد
ابن خازم بالمعجمة قوله لم يجزم باحدهما والمشهور انه محمد بن سلام لان اختصاصه به مشهور
والحديث مضى في اخر الديات في باب جنين المراة قوله عن املاص المراة الاملاص القاء المراة
الجنين ميتا وهي التي يضرب بطنها قوله ايكم سمع قيل خبر الواحد حجة يجب العمل به فلم الزمه
بالشاهد واجيب للتاكيد وليطمئن قلبه بذلك مع انه لم يخرج بانضمامه الى الاخر
اليه عن كون خبر الواحد قوله غرة بالتنوين وقوله عبد عطف بيان ص تابعه ابن ابي الزناد
عن ابيه عن عروة عن المغيرة اي تابع ابن عروة في روايته عن ابيه عروة عن ابي الزناد وهو عبد الرحمن
عن ابيه هو عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة واخرج المحاملي هذه المتابعة
موصولة فقال حدثنا محمد بن اسمعيل البخاري نا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثني ابن ابي
الزناد عن ابيه عن عروة عن المغيرة قد ذكره قبل وقع في رواية الكشميهني عن الاعرج عن ابي
هريرة وهو غلط والصواب عن عروة عن المغيرة وذكر هذه المتابعة سقط في رواية النسفي

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم

اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن بفتح اللام للتاكيد وفتح التاء بين المثناتين احداهما
في الاخرى وكسر البا الموحدة وضم العين وبالنون الثقيلة واصله تتبعون من الاتباع قوله سنن
من كان بفتح السين والنون اي طريقة من كان قبلكم يعني في كل شي مما نهى الشرع عنه وذمه وقال
ابن التين في شرح هذا اللفظ في الحديث قراناه بضمها يعني بضم السين وقال المهلب الفتح اولى لانه
هو الذي يستعمل فيه الذراع والشبر على ما ياتي الان ص حدثنا احمد بن يونس نا ابن ابي ذئب عن المقبري عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي باخذ القرون
قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم فقال ومن الناس الا اولئك ش مطا
بقته للترجمة توخذ من قوله حتى تاخذ امتي باخذ القرون قبلها اي حتى تسير امتي بسير القرون قبلها الا
بفتح الهمزة وكسرها السيرة يقال اخذ فلان باخذ فلان اي سار بسيرته وحكى ابن بطال عن الاصيلي
بما اخذ القرون بالبا الموحدة وما الموصولة واخذ بصورة الفعل الماضي وهي رواية الاسمعيلي ايضا
وفي رواية النسفي بما اخذ القرون على وزن مفعل بفتح الميم والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون
الرا وهو الامة من الناس وشيخ البخاري احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابن ابي ذئب بكسر الذال المعجمة هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
ابن الحارث بن ابي ذئب القرشي المدني واسم ابي ذئب هشام بن سعيد والمقبري بفتح الميم وسكون
القاف وضم البا الموحدة وهو سعيد بن ابي سعيد كيسان والحديث من افراده قوله شبرا
بشبر وذراعا بذراع تمثيل وفي رواية الكشميهني شبرا شبرا وذراعا ذراعا قوله كفارس والروم
واراد بهولا الذين يتبعونهم كفارس والروم وهم جيلان مشهوران من الناس والفارس
هم الفرس وملكهم كسرى وملك الروم قيصر قوله ومن الناس الا اولئك اي فارس والروم
وكلمة من للاستفهام على سبيل الانكار قيل الناس ليسوا منحصرين فيهما واجيب
بان المراد حصر الناس المتبوعين المعهودين المتقدمين وانما عين هذين الجيلين
لكونهما كانا اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا ص حدثنا محمد بن عبد العزيز
حدثنا ابو عمر الصنعاني من اليمن عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا
بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن ش
مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة جزء منه ومحمد بن عبد العزيز الرملي وابو عمر حفص
ابن ميسرة الصنعاني هو من صنعاء اليمن احترز به عن صنعاء الشام وعطا بن يسار
خلاف اليمين وابو سعيد سعد بن مالك والحديث مضى في ذكر بني اسرائيل عن سعيد

بفتنة
خذ
رة

ابن ابي مريم قوله جحر ضب بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة من الحيوان المشهور قوله اليهود بالرفع اي الذين قبلنا هم اليهود وبالجر على انه بدل عمن قبلكم قوله قال فمن استفهام انكار والتقدير فمن هم غير اولئك وقال الكرماني هذا مغاير لما تقدم انفا انهم كفارس قلت لروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك ذكر على سبيل المثال وقال ابن بطال اعلم صلى الله عليه وسلم ان امته ستتبع المحدثات من الامور والبدع والاهواء كما وقع للامم قبلهم انتهى قلت قد وقع معظم ما ذكره خصوصا في الديار المصرية خصوصا في ملوكها وعلمائها وقضاتها

باب اثم من دعى الى ضلالة او سن سنة سيئة

لقوله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم الاية ش اي هذا باب في بيان اثم من دعى الناس الى ضلالة اراد عليه اثم مثل من يتبعه فيها وقد ورد بذلك حديث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعى الى الهدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من يتبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي قوله او سن سنة سيئة كذلك ورد حديث اخرجه مسلم عن جرير بن عبد الله البجلي وهو حديث طويل وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيئا قوله لقوله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم الاية واولها ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة ومن اوزار الذين يضلونهم قال مجاهد حملهم ذنوب انفسهم وذنوب من اطاعهم ولا يخفف عن ذلك عمن اطاعهم شيئا ص حدثنا الحميدي نا سفيان نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل منها وربما قال سفيان من دمها لانه اول من سن القتل اولا ش مطابقته للترجمة من حيث انه فيه السنة السيئة وهي قتل النفس والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى حميد احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة يروي عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن مسروق بن الاجدع عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى في خلق ادم عن عمر بن حفص ابن غياث عن ابيه وفي الديات عن قبيصة عن سفيان الثوري ومضى الكلام فيه قوله يقتل على صيغة المجهول قوله على ابن ادم الاول هو قابيل وقيل هو اول من سن القتل لانه قتل اخاه هابيل وهو اول قتيل قتل في العالم قوله كفل بكسر الكاف اي نصيب

باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق اهل العلم

وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان بها من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم والمنبر والقبر ش اي هذا باب في بيان ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض اي حرض فقوله ذكر وقوله حض تنازعا في العمل في قوله على اتفاق اهل العلم ويروى وما حض عليه من اتفاق اهل العلم قال الكرماني واذا اتفق اهل عصر من اهل العلم على قول حتى ينقرضوا ولم يتقدم فيه خلاف فهو اجماع واختلف اذا كان من الصحابة اختلاف ثم اجمع من بعدهم على احد اقوالهم هل يكون ذلك اجماعا والصحيح انه ليس باجماع واختلف في انه اذا خالف الجماعة واحد هل يؤثر في اجماعهم وكذلك في اثنين وثلاثة في العدد الكثير قوله وما اجتمع عليه الكرماني عطف على ما قبله وقوله مكة والمدينة الى احد الحرمين مكة والاخر مدينة اراد ان ما اجتمع عليه احد الحرمين من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهم فهو اجماع كذا افاده ابن التين ثم نقل عن سحنون انه اذا خالف ابن عباس اهل المدينة ولم ينعقد لهم اجماع وقال ابن بطال اختلف اهل العلم فيما هم فيه اهل المدينة على غيرهم من الامصار فكان الابهري يقول اهل المدينة حجة على غيرهم من

طريق

طريق الاستنباط ثم رجع فقال قولهم من طريق النقل اولى من طريق غيرهم وهم وغيرهم سواء من الاجتهاد وهذا قول الشافعي وذهب ابو بكر بن الطيب الى من طريق الاجتهاد والنقل جميعا وذهب اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنه الى انهم ليسوا حجة على غيرهم لا من طريق النقل ولا من طريق الاجتهاد وقال المهلب غرض البخاري تفضيل المدينة بما خصها الله من معالم الدين وانها دار الوحي ومهبط الملائكة بالهدى والرحمة وبقعة شرفها الله عز وجل بسكنى رسوله وجعل فيها قبره ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة قوله وما كان الخ اشارة ايضا الى تفضيل المدينة بقطعها بل وهي ما كان من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما جمع المشهد بقوله من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان المدينة مشهد النبي عليه الصلاة والسلام ومشهد المهاجرين ومشهد الانصار واصله من شهد المكان شهودا حضره قوله ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد النبي عليه السلام والمنبر والقبر معطوفان عليه وهذه ايضا اشارة الى المدينة وفضيلتها منها ان فيها مصلى النبي عليه الصلاة والسلام وهو موضع يصلي فيه ومنها ان فيها منبره وقال فيه منبري على حوضي ومنها ان فيها قبره الذي بينه وبين منبره روضة من رياض الجنة كما ذكره ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله السلمي ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فجاء الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها ش مطابقته للترجمة من حيث الفضيلة التي تشتمل على ذكرها كل منهما واسمعيل بن ابي اويس والحديث مضى في الاحكام في باب من بايع ثم استقال البيعة ومضى الكلام فيه مبسوطا ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا عبد الواحد نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله قال حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ عبد الرحمن بن عوف فلما كان اخر حجة حجها عمر فقال عبد الرحمن بمنى لو شهدت امير المؤمنين اتاه رجل قال ان فلانا يقول لو مات امير المؤمنين لبايعنا فلانا فقال عمر لاقومن العشية فاحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم قلت لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس ويغلبون على مجلسك فاخاف ان لا ينزلوها على وجهها فيطير بها كل مطير فامهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا مقالتك وينزلوها على وجهها فقال والله لاقومن به في اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة فقال ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل اية الرجم ش مطابقته للترجمة في قوله دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار وذكر في الترجمة ما يتعلق بوصف المدينة بهذه الاشياء وموسى بن اسمعيل البصري التبوذكي يروي عن عبد الواحد بن زياد عن معمر بفتح الميمين عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وهذا الحديث قطعة من حديث طويل قد مضى في كتاب الحدود في باب رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله اقرئ بضم الهمزة من الاقراء قوله فلما كان اخر حجة جواب لما محذوف نحو رجع عبد الرحمن بن عوف من عند عمر رضي الله عنهما قوله بمنى يحتمل ان يتعلق بقوله كنت اقرئ قوله لو شهدت كلمة لو اما للتمني واما جزاؤه محذوف قوله الذين يريدون ان يغصبوهم اي الذين يقصدون امور الناس دون وظيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب قوله رعاع الناس بفتح الراء وتخفيف العين المهملة الاولى وهم اخلاط الناس وارذالهم قوله ويغلبون على مجلسك اي يكثرون في مجلسك قوله لا ينزلوها بضم الياء اي لا ينزلون خطبتك او وصيتك وكلماتك ومقالتك وهو بالقرينة في ذلك قوله على وجهها اي على ما ينبغي من كلامك قوله فيطير بها كل مطير قال صاحب التوضيح اي ينتاولها على خلاف وجهها قلت معناه يتعلقها كل ما قل

بالسرعة والانتشار لا بالتاني والضبط وقوله ويطير بفتح اليا مضارع من طار وقوله كل مطير
فاعله والمطير بضم الميم اسم فاعل من اطار وقال الكرماني ويروى فيطيروا بها بلفظ مجهول التطير
مفردا وجمعا وكل مطير بفتح الميم وكسر الطاء ويروى مطار بضم الميم قوله فامهل من الامهال اي
اصبر ولا تستعجل قوله دار الهجرة بالنصب على البدلية من المدينة قوله فتخلص بالنصب
اي حتى تقدم المدينة فتتصل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فيحفظوا عطف على قوله
فتخلص قوله قال ابن عباس موصول بالسند المذكور قوله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق
حذف منه قطعة كثيرة بين قوله فقدمنا المدينة وبين قوله فقال الخ مضى بيانها في الباب
المذكور في الحدود قوله اية الرجم وهي قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وهو منسوخ
التلاوة باقي الحكم ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن ايوب عن محمد قال كنا عند ابي هريرة
عليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فقال بخ بخ ابو هريرة يتمخط في الكتان لقد رايتني
واني لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجرة عائشة رضي الله عنها مغشيا
علي فيجي الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى اني مجنون وما بي من جنون ما بي الا الجوع
ش مطابقته للترجمة في قوله واني لاخر ما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة
وهي مكان القبر الشريف وحماد هو ابن زيد يروي عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين
والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن قتيبة قوله وعليه الواو فيه للحال قوله ممشقان
بضم الميم وفتح الميم الثانية والشين المعجمة المشددة وبالقاف اي مصبوغان بالمشق
بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وهو الطين الاحمر قوله فتمخط اي استنثر قوله بخ بخ
بفتح الباء الموحدة فيهما وتشديد الخاء المعجمة وبتخفيفها وهي كلمة تقال عند الرضى والاعجاب
وقال الجوهري كلمة تقال عند المدح والرضى بالشي وقد تكون للمبالغة قوله لقد رايتني بضم
المتكلم وهو من خصائص افعال القلوب اي لقد رايت نفسي قوله لاخر اي اسقط قوله
مغشيا علي حال اي مغمى علي قوله ويرى اني مجنون اي يظن اني مجنون والحال ما بي من الجنون
ما بي الا الجوع ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن عبد الرحمن عن عابس قال سئل
ابن عباس اشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من
الصغر فاتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة
ثم امر بالصدقة فجعل النسا يشرن الى اذانهن وحلوقهن فامر بلالا رضي الله عنه فاتاهن
ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاتى العلم الذي عند
دار كثير بن الصلت لان العلم بفتحتين هو المصلى وفي الترجمة من مشاهد النبي صلى الله عليه
وسلم مصلاه الذي كان يصلي فيه صلاة العيد والجنائز ودار كثير بن الصلت بنيت بعد
العهد النبوي انما عرف المصلى بها لشهرتها وقال ابو عمر كثير بن الصلت بن معدي كرب الكندي
ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه كثيرا وكان اسمه قليلا يروي عن ابي بكر
وعمر وعثمان وزيد بن ثابت رضي الله عنهم وقال الذهلي الاصح ان الذي سماه كثيرا عمر رضي
الله عنه وشيخ البخاري محمد بن كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثوري وعبد الرحمن بن
عابس بالعين المهملة وبعد الالف باء موحدة مكسورة وبالسين المهملة والحديث مضى
في الصلاة عن عمرو بن علي وفي العيدين عن مسدد ومضى الكلام فيه ص حدثنا ابو نعيم
نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياتي قباء ماشيا
وراكبا ش مطابقته للترجمة من حيث ان قباء من مشاهد النبي صلى الله عليه
وسلم وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى في اواخر الصلاة
في ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قباء ص حدثنا عبيد بن اسمعيل نا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لعبد الله بن الزبير ادفني مع صواحبي
ولا تدفني مع النبي صلى الله عليه وسلم في البيت فاني اكره ان ازكى وعن هشام عن ابيه ان
عمر رضي الله عنه ارسل الى عائشة ايذني لي ان ادفن مع صاحبي فقالت اي والله وكان الرجل
اذا ارسل اليها من الصحابة قالت لا والله لا اوثرهم باحد ابدا ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله ان ادفن مع صاحبي يعني في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابو اسامة حماد بن اسامة

وهشام

٥١٦

وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة ابن الزبير رضي الله عنهم والحديث من افراده قوله ادفني
مع صواحبي يعني اي امهات المؤمنين يعني ادفني في مقبرة البقيع معهن قوله في البيت ارادت
حجرتها التي دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه قوله ان ازكى على صيغة المجهول من التزكية
انما كرهت انها افضل الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه حيث جعلت نفسها ثالثة
الصحيحين قوله مع صاحبي اراد بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه قوله اي
والله بكسر الهمزة وسكون اليا وهو حرف جواب بمعنى نعم ولا يقع الا بعد القسم قوله من
الصحابة فيه حذف تقديره اذا ارسل اليها من الصحابة بشيئا لها ان يدفن معهم قوله قالت جواب
الشرط قوله لا اوثرهم بالثاء المثلثة يقال اثرك كذا بكذا اي اتبعته اياه اي لا اتبعهم بدفن اخر عندهم
وقال صاحب المطالع هو من باب القلب اي لا اوثرهم احد ويحتمل ان يكون لا اثيرهم باحد اي
لا انبشهم لدفن احد والبا بمعنى اللام واستشكل ابن التين بقول عائشة في قصة عمر رضي
الله عنه لاوثرنه على نفسي ثم اجاب باحتمال ان يكون الذي اثرت عمر به المكان الذي دفن فيه
من وراء قبرابيها بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان اخر في الحجرة وذكر ابن
سعد من طرق ان الحسن بن علي رضي الله عنهما اوصى اخاه ان يدفنه عندهم ان لم يقع بذلك فتنة
فصده عن ذلك بنو امية فدفن بالبقيع واخرج الترمذي من حديث عبد الله بن سلام
قال مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسى عليهما السلام يدفن معه قال ابو مودود احد
رواته وبقي في البيت موضع قبر وفي رواية الطبراني يدفن عيسى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما فيكون قبرا رابعا ص حدثنا ايوب بن سليمان نا ابو بكر بن
اويس عن سليمان بن بلال عن صالح بن كيسان قال ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فياتي العوالي والشمس مرتفعة وزاد الليث
عن يونس وبعد العوالي اربعة اميال او ثلاثة ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله
فياتي العوالي لان اتيانه الى العوالي يدل على ان العوالي من جملة مشاهده في المدينة وايوب
ابن سليمان بن بلال وابو بكر بن ابي اويس وابو بكر اسمه عبد الحميد وابو اويس اسمه عبد الله
الاصبحي الاعشى المدني والحديث من افراده قوله والشمس الواو فيه للحال قوله وزاد
الليث اي زاد الليث في روايته عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس ووصل هذه
الزيادة البيهقي من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث حدثني الليث عن يونس اخبرني
ابن شهاب عن انس فذكر الحديث بتمامه وزاد في اخره وبعد العوالي من المدينة على اربعة
اميال قوله او ثلاثة شك من الراوي اي او ثلاثة اميال والعوالي جمع عالية وهي مواضع
مرتفعة على عشرة فراسخ المدينة وذكر هنا بعدها من المدينة اربعة اميال وقيل ثلاثة
والاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل مد البصر ص حدثنا عمرو بن زرارة نا القاسم
ابن مالك عن الجعيد سمعت السائب بن يزيد كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
مدا وثلثا بمدكم اليوم وقد زيد فيه ش ولم يذكر احد هنا وجه المطابقة بين الحديث
والترجمة اصلا ويمكن ان الصاع النبوي داخل في قوله وما اجتمع عليه الحرمان لان الصاع
النبوي كان مما اجتمع عليه اهل الحرمين في ايام النبي صلى الله عليه وسلم وقوله كان مدا
وثلث مد وقد زيد بعده عليه الصلاة والسلام في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله
عنه مد وثلث وهو معنى قوله وقد زيد فيه وهي جملة حالية وشيخ البخاري عمرو بالفتح
ابن زرارة بضم الزاي وفتح الراء بينهما الف والقاسم بن مالك ابو جعفر المزني الكوفي
والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغر الجعد وقد يستعمل مكبرا وهو ابن عبد الرحمن
ابن اوس الكندي المدني والسائب بن يزيد بن اخت النمر الكندي ويقال لعشيره الصحابي
والحديث مضى في الحج عن عمرو بن زرارة وفي الكفارات عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه
النسائي في الزكاة عن عمرو بن زرارة قوله مدا وثلثا ويروى مد وثلث ووجهه ان يكون
على اللغة الربيعية يكتبون المنصوب بدون الالف وقال الكرماني او يكون في كان ضمير
الشان قلت على هذا يكون مد وثلث مرفوعا على الخبرية عن الصاع المرفوع على
الخبرية الابتدا ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي

ان يظن صح

لعله لدفن

طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم
وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني اهل المدينة ش هذا الحديث متعلق بالحديث السابق
لان فيه الدعاء بالبركة في قدر صاعهم فمطابقته للترجمة تستر بمطابقة هذا والحديث
مضى في البيوع عن عبد الله بن مسلمة ايضا وفي الكفارات عن عبد الله بن يوسف واخرجه
مسلم والنسائي كلاهما عن قتيبة ص حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر ان اليهود جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة زنيا فامر بهما فرجما
قريبا من حيث توضع الجنائز عند المسجد ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من حيث
توضع الجنائز وفي رواية المستملي حيث موضع الجنائز اي للصلاة عليها وهو المصلى وابو
ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه انس بن عياض والحديث مضى في
المحاربين في باب احكام اهل الذمة عن اسمعيل بن عبد الله باتم منه ومضى الكلام فيه
ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني احرم
ما بين لابتيها ش مطابقته للترجمة من حيث ان لاحد ايضا من مشاهده عليه السلام
واسمعيل هو ابن ابي اويس وعمرو مولى المطلب بن عبد الله المخزومي والحديث مضى في الجهاد
عن عبد العزيز بن عبد الله وفي احاديث الانبياء عن القعنبي وفي المغازي في اخر غزوة
احد عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه قوله يحبنا اي يحبنا اهله ويحتمل ان يكون
حقيقة بان الله يخلق فيه الحياة والادراك والمحبة كحنين الجذع قوله ما بين لابتيها تثنية
لابة بفتح الباء الموحدة المخففة وهي الحرة وهي الحجارة السود اي ما بين طرفيها
من الحجارة السود ص تابعه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم في احد ش اي تابع انس
ابن مالك سهل بن سعد في روايته والحديث المذكور لكن تابعه سهل بن سعد في غير
التحريم اشار به الى ما ذكره في كتاب الزكاة معلقا من حديث سهل بن سعد ولفظه قال
سليمان عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل بن سعد يروي ص حدثنا
ابن ابي مريم حدثنا ابو غسان حدثنا ابو حازم عن سهل انه كان بين جدار المسجد مما
يلي القبلة وبين المنبر ممر الشاة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي مريم هو سعيد
ابن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين
المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل
ابن سعد والحديث مر في اوائل الصلاة ص حدثنا عمرو بن علي ثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وحفص بن
عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحديث مضى في اخر الصلاة وفي اخر الحج عن
مسدد وفي الحوض عن ابراهيم بن المنذر واخرجه مسلم في الحج عن زهير بن حرب
وغيره قوله روضة من رياض الجنة يجوز ان تكون حقيقة وانها تنقل الى الجنة او العمل
فيها موصل الى الجنة واحتج به في المدونة على تفضيل المدينة لانه قد علم انه انما خص ذلك
الموضع منها لتفضيله على بقيتها فكان بقيتها بان يدل على فضلها على ما سواها اولى وقال
الكرماني روضة اي كروضة او هو حقيقة وكذا حكم المنبر قالوا معناه من لزم العبادة فيما بينهما فله
روضة منها ومن لزمها عند المنبر يشرب من الحوض ص حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن
نافع عن عبد الله قال سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت التي ضمرت منها وامدها
الى الحفياء الى ثنية الوداع والتي لم تضمر امدها ثنية الوداع الى مسجد بني زريق وان عبد الله
كان فيمن سابق ش مطابقته للترجمة من حيث ان المواضع المذكورة فيه تدخل في لفظ
المشاهد في الترجمة وهو المذكور فيه وجويرية مصغر جارية بن اسماء البصري والحديث مضى
في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان قوله سابق من المسابقة وهي المراهنة قوله

في اعداد الخيل قوله فارسلت على صيغة المجهول وفي رواية الكشميهني فارسلت الى فارس النبي صلى
الله عليه وسلم اي بامره قوله ضمرت على صيغة المجهول من التضمير وقال الخطابي تضمير الخيل ان يظاهر
عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب كثرة لحمها وتصلب
ويزيد في المسافة للخيل المضمرة لقوتها وتنقص منها لما لم يضمر لقصورها عن شأو ذات التضمير
ليكون عدلا بين النوعين وكلمة اعداد للقوة في اعزاز كلمة الله امتثالا لقوله تعالى واعدوا لهم
ما استطعتم قوله منها اي من الخيول قوله وامدها الامد الغاية قوله الى الحفياء بفتح الحاء
المهملة واسكان الفاء وبالياء اخر الحروف وبالمد وهو موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة
اميال او ستة والثنية اضيفت الى الوداع لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها
قوله بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وبنو زريق من الانصار قوله وان عبد الله هو عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ص حدثنا قتيبة عن ليث عن نافع عن ابن عمر وحدثني اسحق اخبرنا
عيسى وابن ادريس وابن ابي غنية عن ابي حيان عن الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه على
منبر النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله على منبر النبي صلى الله عليه
وسلم واقتصر من الحديث على هذا المقدار لكون الذي يحتاج اليه ههنا هو ذكر المنبر وتمامه
مضى في كتاب الاشربة في باب ما جاء في ان الخمر ما خامر العقل حدثنا احمد بن ابي رجاء حدثنا
يحيى عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل
الحديث وههنا اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة بن سعيد عن ليث بن سعد عن نافع
عن عبد الله بن عمر والاخر عن اسحق قال الكلاباذي هو ابن ابراهيم الحنظلي المعروف بابن
راهويه وهو يروي عن عيسى بن يونس بن ابي اسحق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي وعن
عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وعن ابن غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد
الياء اخر الحروف واسمه يحيى بن عبد الملك بن حميد بن ابي غنية الخزاعي الكوفي واصله من
اصبهان تحولوا عنها حين فتحها ابو موسى الاشعري الى الكوفة وهم يروون عن ابي حيان بفتح الحاء
المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالنون واسمه يحيى بن سعيد بن حيان ابو حيان التيمي
تيم الرباب الكوفي وهو يروي عن عامر بن شراحيل الشعبي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ص حدثني ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني السائب بن يزيد سمع عثمان بن
عفان رضي الله عنه خطيبا على منبر النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في المنبر وابو
اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن السائب
ابن يزيد الصحابي اقتصر على هذا المقدار من الحديث لاجل لفظ المنبر قوله خطيبا حال من عثمان
ويروى خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضي اي خطبنا عثمان وقد اخرج ابو عبيد في كتاب
الاموال من وجه اخر عن الزهري فزاد فيه بقوله هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده
الحديث ونقل فيه عن ابراهيم بن سعد انه اراد شهر رمضان وقال ابو عبيد وجاء من وجه
اخر انه شهر الله المحرم ص حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الاعلى ثنا هشام بن حسان ان هشام
ابن عروة حدثه عن ابيه ان عائشة قالت قد كان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا المركن فنشرع فيه جميعا ش لم ار احدا من الشراح ذكر وجه دخول هذا الحديث
في هذا الباب غير ان واحدا منهم ذكر وقال ان مركن عائشة الذي كانت تشرع فيه مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسعه ربما يكفيهما من المشاهد ولا يوجد ذلك المركن الا
بالمدينة انتهى قلت يمكن ان يوجد من هذا وجه مطابقته للترجمة في ذكر المدينة
وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري والحديث مضى في كتاب
الغسل في باب غسل الرجل مع امرأته قوله المركن بكسر الميم قال الكرماني الاجانة وقال
بعضهم والمحدثون فسروه بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون وهي المقصرية
بكسر القاف قلت قال ابن الاثير المركن الاجانة التي يغسل فيها الثياب والميم
زائدة وكذا فسره الاصمعي ص حدثنا مسدد ثنا عباد بن عباد ثنا عاصم الاحول عن انس

حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين الانصار وقريش في داري التي بالمدينة وقنت شهرا يدعو على احياء من بني سليم ش مطابقته للترجمة في قوله في داري التي بالمدينة وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة بينهما والحديث مضى في الكفالة عن محمد بن الصباح وعنه روى مسلم في الفضائل واخرجه ابو داود عن مسدد في الفرائض قوله حالف من المحالفة وهي المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق فان قلت ورد لا حلف في الاسلام قلت هذا على الحلف الذي كان في الجاهلية على الفتن والقتال والغارات ونحوها فهذه التي نهى عنها قوله وقنت الى الحديث مستقل مضى في كتاب الوتر وانما دعى على احياء من بني سليم لانهم غدروا وقتلوا القراء وقد مر بيانه فيما مضى ص حدثنا ابو كريب نا ابو اسامة نا بريد عن ابي بردة قال قدمت المدينة فلقيني عبد الله بن سلام فقال لي انطلق الى المنزل فاسقيك في قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فسقاني سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده ش مطابقته للترجمة في قوله وصليت في مسجده وابو كريب بضم الكاف محمد بن العلاء وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة ايضا ابن ابي موسى الاشعري واسم ابي بردة عامر او الحارث وقد مر غير مرة وعبد الله بن سلام بالتخفيف وبين في رواية عبد الرزاق سبب قدوم ابي بردة المدينة واخرجه من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابي بردة قال ارسلني ابي الى عبد الله بن سلام لاتعلم منه فسألني من انت فاخبرته فرحب بي قوله انطلق الى المنزل اي انطلق معي الى منزلي فالالف واللام بدل من المضاف اليه قوله فسقاني ويروى فاسقاني ص حدثنا سعيد بن الربيع نا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير حدثني عكرمة عن ابن عباس ان عمر رضي الله عنه حدثه قال حدثني النبي صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة آت من ربي وهو بالعقيق ان صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة وقال هارون بن اسمعيل نا علي عمرة في حجة ش مطابقته للترجمة في قوله وهو بالعقيق لانه داخل في مشاهده عليه السلام وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل البصرة والحديث مضى في اوائل الحج في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك ومضى الكلام فيه هناك قوله آت هو الملك والظاهر انه جبريل عليه السلام قوله بالعقيق وهو واد بظاهر المدينة قوله ان صل قال الكرماني لعل المراد بالصلاة سنة الاحرام وفيه دليل على انه عليه الصلاة والسلام كان قارنا قوله عمرة وحجة منصوبان اي نويت او اردت وقال هارون بن اسمعيل هو ابو الحسن الخزاز بالخاء المعجمة والزاي البصري قوله نا علي هو ابن المبارك قوله عمرة في حجة معناه عمرة مع حجة او عمرة مدرجة في حجة يعني القران ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقت النبي صلى الله عليه وسلم قرنا لاهل نجد والجحفة لاهل الشام وذا الحليفة لاهل المدينة قال سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم وذكر العراق فقال لم يكن يومئذ عراق ش مطابقته للترجمة لا تخفى من ابتداء متنه ومحمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي وسفيان هو ابن عيينة والحديث قد مضى في اوائل الحج عن ابن عمر من وجوه قوله وقت اي عين الميقات قوله قرنا بسكون الراء وقال الجوهري هو بفتحها وهو على مرحلتين من مكة ويروى قرن باعتبار انه غير منصرف وباعتبار اللغة الربيعية قوله وبلغني فان قلت هذه رواية عن مجهول قلت لا قدح بذلك لانه يروي عن صحابي آخر والصحابة كلهم عدول قوله وذكر على صيغة المجهول قوله فقال اي ابن عمر لم يكن يومئذ عراق يعني لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت مسلمين حتى يوقت لهم ميقات وكانت العراق يومئذ بايدي كسرى وعماله من الفرس والعرب وقال بعضهم يعكر على هذا الجواب ذكر اهل الشام فلعل مراد ابن عمر نفي العراقين وهما المصران المشهوران البصرة والكوفة وكل منهما انما صار مصرا كاملا جامعا بعد فتح المسلمين بلاد الفرس انتهى قلت هذا كلام مردود لان ابن عمر يقول

وقت النبي صلى الله عليه وسلم ففي ذلك الوقت لم يكن اسم الكوفة ولا اسم البصرة مذكورا ولا خطر بخاطر احد ان في العراق بلدين الكوفة والبصرة وانما تمصرتا في ايام عمر بن الخطاب رضي الله عنه والجواب عن قوله ويعكر ان الحج فرض في سنة ست من الهجرة كما قرره الشافعي فلهذا ذهب الى انه للتراخي لانه عليه السلام لم يحج الا في سنة عشر وبينهما اربع سنين وفي هذه المدة دخلت ناس في الاسلام من القاطنين فيما وراء المدينة من ناحية الشام وتوقيت النبي صلى الله عليه وسلم المواقيت كان في زمن حجه ص حدثنا عبد الرحمن بن المبارك نا فضيل نا موسى بن عقبة حدثني سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اري وهو في معرسه من ذي الحليفة فقيل له انك في بطحاء مباركة ش مطابقته للترجمة لا تخفى لان ذا الحليفة ايضا من اعظم مشاهده عليه الصلاة والسلام ولهذا قيل له انك في بطحاء مباركة وبطحاء الوادي وابطحه الذي في بطن المسيل وذو الحليفة على ستة اميال من المدينة وقيل سبعة وهو ماء من مياه بني جشم بينهم وبين خفاجة وهي ميقات اهل المدينة وهي التي تسميها العوام ابار علي رضي الله عنه وعبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله والفضيل بضم الفاء ابن سليمان النميري البصري والحديث مضى في اوائل الحج قوله اري بضم الهمزة على بناء المجهول قوله في معرسه وهو اسم مكان من التعريس وهو المنزل الذي كان من آخر الليل انتهت احاديث هذا الباب وهي اربعة وعشرون حديثا كلها داخلة تحت ترجمته بعون الله ولطفه ذكرنا وجوه المطابقات فيها على الفتح الالهي والفيض الرباني فلله الحمد اولا وآخرا بدءا

ص باب قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء

ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل ليس لك من الامر شيء اي ليس لك من امر خلقي شيء وانما امرهم والقضاء فيهم بيدي دون غيري واقضي الذي اشاء من التوبة على من كفر بي وعصاني او العذاب اما في عاجل الدنيا بالقتل واما في الآجل بما اعددت لاهل الكفر ومضى ذكر سبب نزولها في تفسير سورة آل عمران ويجيء الآن ايضا وقال ابن بطال دخول هذه الترجمة في كتاب الاعتصام من جهة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على المذكورين لانهم لم يذعنوا للايمان ليعتصموا به من اللعنة وان معنى قوله ليس لك من الامر شيء هو معنى قوله ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء ص حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة الفجر ورفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا ولك الحمد في الآخرة ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن محمد السمسار المروزي وعبد الله هو ابن المبارك ومعمر بن راشد والحديث مضى في سورة آل عمران ومضى الكلام فيه قوله يقول قال الكرماني مفعول يقول ثم اجاب بقوله جعله كالفعل اللازم اي يفعل القول ويحققه او هو محذوف وقال بعضهم يحتمل ان يكون بمعنى فاعلا ولفظ قال المذكور ابتداء قلت هذا احتمال لا يمنع السؤال لانه وان كان حالا فلا بد له من مقول ودعواه بزيادة قال غير صحيحة لانه وقع في غير محله قوله ورفع رأسه الواو فيه للحال قوله ربنا ولك الحمد ويروى بدون الواو قوله في الآخرة من كلام ابن عمر اي في الركعة الاخيرة ووهم فيه الكرماني وهما فاحشا وظن انه متعلق بالحمد حتى قال وجه التخصيص بالآخرة مع ان له الحمد في الدنيا ايضا لان نعيم الآخرة اشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة او المراد بالآخرة العاقبة اي مآل كل المحمود اليه انتهى وفي جمع الحمد على المحمود نظر قوله فلانا وفلانا قال الكرماني يعني رعلا وذكوان قيل وهم فيه ايضا لانه سمى باعيانهم لا القبائل

ص باب قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا

وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن ش اي هذا باب في ذكر قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا وفي التفسير بين سبب نزولها قوله وقوله تعالى ولا تجادلوا الآية اختلف العلماء في تاويل هذه الآية فقالت طائفة هي محكمة ويجوز مجادلة اهل الكتاب بالتي هي احسن على معنى الدعاء لهم الى الله والتنبيه على حججه وآياته رجاء اجابتهم الى الايمان هذا قول مجاهد وسعيد ابن جبير وقال ابن زيد معناه ولا تجادلوا اهل الكتاب يعني اذا اسلموا واخبروكم بما في كتبهم الا بالتي هي احسن في المخاطبة الا الذين ظلموا باقامتهم على الكفر فخاطبوهم بالسيف وقال قتادة هي

منسوخة باية القتال ش حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثني محمد بن سلام اخبرنا عتاب بن بشير عن اسحق عن الزهري اخبرني علي بن حسين ان حسين بن علي رضي الله عنهم اخبره ان علي ابن ابي طالب قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم الا تصلون فقال علي فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له ذلك ولم يرجع اليه شيئا ثم سمعه وهو مدبر يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد ابن مسلم الزهري عن علي بن الحسين والاخر عن محمد بن سلام بالتخفيف ووقع عند النسفي غير منسوب عن عتاب بفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة الجزري بالجيم والزاي والراء عن اسحق بن راشد الجزري ايضا ووقع اسحق عند النسفي وابي ذر غير منسوب ونسب عند الباقين وساق المتن على لفظ الزهري عن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب عن ابيه الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم والحديث مضى في الصلاة عن ابي اليمان ايضا وفي التفسير عن علي بن عبد الله قوله طرقه اي طرق عليا وفاطمة منصوب لانه عطف على الضمير المنصوب في طرقه ومعناه اتاه ليلا وسيأتي مزيدا لكلام فيه قوله فقال لهم الا تصلون اي لعلي وفاطمة ومن عندهما او اقل الجمع اثنان وفي رواية شعيب الا تصليان بالتثنية على الاصل قوله يبعثنا اي من النوم للصلاة قوله حين قال له ذلك فيه التفات وفي رواية شعيب حين قلت له ذلك قوله وهو مدبر بضم اوله وكسر الباء الموحدة اي مول ظهره بتشديد اللام وفي رواية الكشميهني وهو منصرف قوله يضرب فخذه جملة وقعت حالا وكذلك قوله وهو يقول وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرضهم على الصلاة باعتبار الكسب والقدرة واجابه علي رضي الله عنه باعتبار القضاء والقدر قالوا وكان يضرب فخذه تعجبا من سرعة جوابه والاعتذار بذلك اوتسليما لقوله وقال المهلب لم يكن لعلي رضي الله عنه لم يكن لعلي رضي الله عنه ان يدفع ما دعاه النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة بقوله بل كان عليه الاعتصام بقوله ولا حجة لاحد في ترك المأمور بمثل ما احتج به علي فما قيل ما فائدة قوله رفع القلم عن النائم ص قال ابو عبد الله يقال ما اتاك ليلا فهو طارق ويقال الطارق النجم والثاقب المضيء يقال اثقب نارك للموقد ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله يقال ما اتاك ليلا فهو طارق كذا لابي ذر وسقط في رواية النسفي وثبت للباقين لكن بدون لفظ يقال وقيل معنى طرقه جاءه ليلا وقال ابن فارس حكى بعضهم ان ذلك قد يقال في النهار ايضا وقيل اصل الطروق من الطرق وهو الدق لان الاتي بالليل يحتاج الى دق الباب قوله ويقال الطارق النجم والثاقب المضيء قال الله تعالى وما ادراك ما الطارق النجم الثاقب كانه يثقب الظلام بضوئه فينفذ فيه ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل قوله اثقب امر من الثقب وهو متعد يقال ثقب الشيء ثقبا وهو من باب نصر ينصر والامر فيه اثقب بضم الهمزة قوله للموقد بكسر القاف وهو الذي يوقد النار ص حدثنا قتيبة نا الليث عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن في المسجد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم ذلك اريد ثم قالها الثانية فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة فقال اعلموا انما الارض لله ولرسوله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ورسوله ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة من حيث انه عليه الصلاة والسلام بلغ اليهود ودعاهم الى الاسلام فقالوا بلغت ولم يذعنوا للطاعة فبالغ في تبليغهم وكلامهم وهي مجادلة بالتي هي احسن وسعيد هو المقبري يروي عن ابيه كيسان والحديث مضى في الجزية عن عبد الله بن يوسف وفي الاكراه عن عبد العزيز بن عبد الله واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير قوله بيت المدراس بكسر الميم وهو الذي يقرأ فيه التوراة وقيل هو الموضع الذي كانوا يقرؤن فيه واضافة البيت الى اضافة العام الى الخاص ويروى المدارس بضم الميم قاله الكرماني قوله اسلموا بفتح الهمزة من الاسلام وتسلموا من السلامة قوله ذلك اريد

هكذا بالاصل

بفتح الهمزة وكسر الزاي اي التبليغ هو مقصودي وما على الرسول الا البلاغ وفي رواية ابي زيد المروزي فيما ذكره القابسي بفتح الهمزة وبزاي من الزيادة واطبقوا على انه تصحيف ووجهه بعضهم بان معناه اكرر مقالتي مبالغة في التبليغ قوله ان اجليكم اي اطردكم من تلك الارض وكان خروجهم الى الشام وقال الجوهري جلوا عن اوطانهم وجلوتهم انا يتعدى ولا يتعدى واجلوا عن البلد واجليتهم انا كلاهما بالالف وزاد في الغريبين وجلي عن وطنه بالتشديد قوله بماله الباء للمقابلة نحو بعته بذلك

ص باب قول الله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا

ش اي هذا باب في ذكر قوله تعالى الخ معناه مثل الجعل الغريب الذي اختصصناكم فيه بالهداية جعلناكم امة وسطا اي عدلا لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة كما جاء في حديث نوح يقول قوم نوح عليه السلام كيف يشهدون علينا ونحن اول الامم وهم اخر الامم فيقول نشهد ان الله عز وجل بعث الينا رسولا وانزل الينا كتابا فكان فيما انزل الينا خبركم ص وما امر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة وهم اهل العلم ش هذا عطف على ما قبله تقديره فيما امر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة المراد بالجماعة اهل الحل والعقد في كل عصر وقال الكرماني مقتضى الامر بلزوم الجماعة انما يلزم المكلف متابعة ما اجتمع عليه المجتهدون وهم المراد بقوله وهم اهل العلم ص حدثنا اسحق بن منصور نا ابو اسامة نا الاعمش نا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسأل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير فيقول من شهودك فيقول محمد وامته فيجاء بكم فتشهدون ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال عدلا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن منصور ابن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي وابو اسامة حماد بن اسامة والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في ذكر نوح عليه السلام عن موسى بن اسمعيل وفي التفسير عن يوسف بن راشد ومضى الكلام فيه قوله نا الاعمش ويروى قال الاعمش حدثنا ابو صالح قوله فيقول محمد ويروى فيقال ص وعن جعفر بن عون نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ش جعفر بن عون بالنون ابن جعفر المخزومي القرشي الكوفي وهو معطوف على قوله ابو اسامة والقائل هو اسحق بن منصور فروى هذا الحديث عن ابي اسامة بصيغة التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة وابو نعيم جزم بان رواية جعفر بن عون معلقة واخرجه من طريق ابي سعيد الرازي عن ابي اسامة وحده ومن طريق جعفر بن عون وحده رب يسر بالكريم

ص باب اذا اجتهد العامل او الحاكم فاخطأ

خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد ش اي هذا باب فيه اذا اجتهد العامل وفي رواية الكشميهني اذا اجتهد العالم قوله العامل قال الكرماني اي عامل الزكاة قلت لفظ العامل اعم من اخذ الزكاة وقال الحاكم اي القاضي وهذا ايضا اعم من القاضي قوله او الحاكم كلمة او فيه للتنويع فان قلت قد مضى في كتاب الاحكام باب اذا قضى الحاكم بجور او خلاف اهل العلم فهو مردود فما فائدة ذكر هذه الترجمة هنا قلت تلك الترجمة معقودة لمخالفة الاجماع وهذه الترجمة معقودة لمخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم قوله فاخطأ اي في اخذ واجب الزكاة او في قضائه قاله الكرماني قلت هو اعم من ذلك قوله خلاف الرسول اي مخالفا للسنة قوله من غير علم اي جاهلا قال الكرماني وحاصله ان من حكم بغير السنة ثم تبين له ان السنة خلاف حكمه وجب عليه الرجوع اليها وهو لا اعتصام بالسنة ثم قال وفي الترجمة نوع تجوز قلت كانه اشار به الى قوله فاخطأ لان ظاهره ينافي المقصود لان من اخطأ خلاف الرسول لا يلزم بخلاف من اخطأ وفاته وقال بعضهم ردا عليه تمام الكلام

يحى

عند قوله فأخطأ وهو يتعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول أي مخالفا للرسول فأي مخرقة في هذا انتهى قلت فيما قاله مخرقة أكثر مما قاله الكرماني لأن تقديره بقوله مخالفا للرسول يكون عطفا على أخطأ فيؤدي إلى نفي المقصود الذي ذكرناه الآن ووجد بخط الدمياطي على حاشية نسخته الصواب فأخطأ بخلاف الرسول قوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم هذا موصولا في كتاب الصلح عن عائشة رضي الله عنها بلفظ أحدث ورواه مسلم بهذا اللفظ ومضى الكلام فيه هناك وقال ابن بطال مراده أن من حكم بغير السنة جهلا أو غلطا يجب عليه الرجوع إلى حكم السنة وترك ما خالفها امتثالا لأمر الله بإيجاب طاعة رسوله وهذا هو نفس الاعتصام بالسنة ص حدثنا إسمعيل عن أخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الحميد بن عوف أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن أبا سعيد الخدري وأبا هريرة حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدي الأنصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله إنا لنشتري الصاع بالصاعين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل أو بيعوا هذا واشتروا من ثمنه هكذا وكذلك الميزان ش مطابقته للترجمة من حيث أن الصحابي اجتهد فيما فعل من غير علم فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه عما فعل وإسمعيل هو ابن أبي أويس وأخوه أبو بكر واسمه عبد الحميد بتقديم الحاء المهملة على الميم وهو يروي عن سليمان بن بلال أبي أيوب القرشي التيمي عن عبد المجيد بالميم قبل الجيم ابن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني وقال الغساني سقط من كتاب الفربري من هذا الإسناد سليمان بن بلال وذكر أبو زيد المروزي أنه لم يكن في أصل الفربري والصواب رواية النسفي فإنه ذكره ولا يتصل السند إلا به والحديث مضى في كتاب البيوع في باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه قوله أخا بني عدي يعني واحدا منهم كما يقال يا أخا همدان أي واحدا منهم واسم هذا المبعوث سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي قوله جنيب بفتح الجيم وكسر النون وهو نوع من التمر هو أجود تمورهم والجمع رذي وقال الأصمعي كل نوع من النخل لا يعرف اسمه فهو جمع وقال الجوهري الجمع الدقل وقال القزاز الجمع أخلاط أجناس التمر قوله لا تفعلوا أي هذا الفعل وفي مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا منه قوله وكذلك الميزان يعني كل ما يوزن يباع وزنا بوزن وقال الكرماني الحديث تقدم في البيع وليس فيه ذكر هذه الجملة فما معناه وأجاب بقوله يعني الموزونات حكمها حكم المكيلات لا يجوز فيها أيضا التفاضل فلا فيها من البيع ثم اشتري بثمنه

ص باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

ش أي هذا باب في بيان أجر الحاكم إذا اجتهد في حكمه فأصاب أو أخطأ أما إذا أصاب فله أجران وأما إذا أخطأ فله أجر ونبه بقوله إلا أجر مع الخطأ وكذا في العمل لكون المصيب قارنا بالصواب وقارن العمل عن الأجر وذلك وفضل الله يؤتيه من يشاء ولعل للمصيب زيادة في العمل أما كميته وأما كيفيته فبيل لم يكن الأجر للمخطئ وأجيب لأجل اجتهاده في طلب الصواب لا على خطائه وقال ابن المنذر وإنما يؤجر الحاكم إذا أخطأ إذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد فأما إذا لم يكن عالما فلا ص حدثنا عبد الله بن يزيد نا حيوة حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبرهيم بن الحارث عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وقال عبد العزيز بن المطلب عن عبد الله بن أبي بكر عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث أنه يوضح الإبهام الذي فيها لأنه لم يبين فيها كمية الأجر ولا كيفيته وعبد الله بن يزيد من الزيادة المقري من الأفراد وحيوة بن شريح

بضم الشين

بضم الشين المعجمة ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد ومحمد بن إبرهيم بن الحارث التيمي المدني التابعي ولأبيه صحبة وبسر بضم الباء الموحدة ابن سعيد وأبو قيس بن القعقاع قال في الطبقات اسمه سعد وقال البخاري لا يعرف له اسم وتبعه الحاكم أبو أحمد وجزم به ابن يونس في تاريخ مصر بأنه عبد الرحمن بن ثابت وهذا أعرف بالمصريين من غيره وليس لأبي قيس هذا في البخاري إلا هذا الحديث وفي هذا السند أربعة من التابعين أولهم يزيد بن عبد الله والحديث أخرجه مسلم في الأحكام عن يحيى بن يحيى وغيره وأخرجه أبو داود في القضاء عن القواريري وأخرجه النسائي فيه عن إسحق بن إبرهيم وأخرجه ابن ماجه في الأحكام عن هشام بن عمار قوله إذا حكم الحاكم فاجتهد قال الكرماني يقال إذا اجتهد فحكم لأن الحكم متأخر عن الاجتهاد ولكن يعني حكم إذا أراد أن يحكم قوله ثم أصاب في رواية أحمد فأصاب وهو الأصوب ومعناه صادف ما في نفس الأمر من حكم الله تعالى قوله فأخطأ أي ظن أن الحق في جهة فصادف أن الذي في نفس الأمر بخلاف ذلك قوله قال فحدثت أي قال يزيد بن عبد الله أحد رواته الحديث قوله هكذا حدثني أبو سلمة يعني مثل حديث عمرو ابن العاص قوله وقال عبد العزيز بن المطلب بضم الميم وتشديد الطاء ابن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وكنيته أبو طالب وهو من أقران مالك ومات قبله وليس له في البخاري سوى هذا الموضع الواحد المعلق المرسل لأن أبا سلمة تابعي وعبد الله بن أبي بكر يروي عن شيخ أبيه وهو والد الراوي المذكور في السند الذي قبله أبو بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم وكان قاضي المدينة أيضا

ص باب الحجة على من قال إن أحكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة

وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وأمور الإسلام ش أي هذا باب في باب الحجة إلخ عقد هذا الباب لبيان أن كثيرا من أكابر الصحابة كان يغيب عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ويفوت عنهم ما يقوله عليه السلام أو يفعله من الأفعال التكليفية فيستمرون على ما كانوا اطلعوا عليه إما على المنسوخ لعدم اطلاعهم على الناسخ وإما على البراءة الأصلية ثم أخذ بعضهم من بعض مما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا الصديق رضي الله عنه على جلالة قدره لم يعلم النص في الجدة حتى أخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجع إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في الاستئذان وهو حديث الباب وأمثال هذا كثيرة ويرد بهذا الباب أيضا على الرافضة وقوم من الخوارج زعموا أن أحكامه عليه السلام وسننه منقولة عنه نقل تواتر وأنه لا يجوز العمل بما لم ينقل متواترا وهو مردود بما صح أن الصحابة كان يأخذ بعضهم من بعض ويرجع بعضهم إلى رواية غيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانعقاد الإجماع على القول بالعمل بأخبار الآحاد قوله كانت ظاهرة أي للناس لا تخفى إلا على النادر قوله وما كان يغيب عطف على مقول القول وكلمة ما نافية أو عطف على الحجة فما موصولة قوله من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية النسفي مشاهده ويروى من مشهد النبي صلى الله عليه وسلم بالإفراد ووقع في مستخرج أبي نعيم وما كان يفيد بعضهم بعضا بالفاء والدال من الإفادة ص حدثنا مسدد نا يحيى عن ابن جريج حدثني عطاء عن عبيد بن عمير قال استأذن أبو موسى على عمر فكأنه وجده مشغولا فرجع فقال عمر ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له فدعي له فقال ما حملك على ما صنعت فقال إنا كنا نؤمر بهذا فقال فأتني على هذا ببينة أو لأفعلن بك فانطلق إلى مجلس من الأنصار فقالوا لا يشهد إلا أصاغرنا فقام أبو سعيد فقال قد كنا نؤمر بهذا فقال عمر رضي الله عنه خفي علي هذا من أمر النبي صلى الله عليه وسلم ألهاني الصفق في الأسواق ش مطابقته للترجمة من حيث أن عمر رضي الله عنه لما خفي عليه أمر الاستئذان رجع إلى قول أبي موسى الأشعري في قوله قد كنا نؤمر بهذا أي بالاستئذان فدل هذا أن خبر الواحد يعمل به وأن بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وأن الشاهد

منهم يبلغ الغايب ما شهد وكان الغايب كان يقبله ممن حدثه ويعتمده ويعمل به **فان قلت** طلب
عمر رضي الله عنه البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد **قلت** فيه دليل على انه حجة لانه بانضما
خبر ابي سعيد اليه لا يصير متواترا وقال البخاري في كتاب بدء السلام اراد عمر التثبيت لا انه لا يجيز
خبر الواحد ويحيى في السند هو القطان يروي عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطا بن ابي
رباح عن عبيد بن عمير الليثي المكي قال استاذن ابو موسى وهو عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
وقد مضى قضية ابي موسى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتاب الاستيذان في باب التسليم
والاستيذان ثلاثا **قوله** ما حملك على ما صنعت اي من الرجوع وعدم التوقف **قوله** قد كنا نومر
قال الاصوليون مثله يحمل على الامر به هو النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله اذا استاذن احدكم ثلاثا
فلا يوذن له فليرجع **قوله** فقالوا القايل اولا هو ابي بن كعب ثم تبعه الانصار في ذلك **قوله**
فقام ابو سعيد الخدري سعيد بن مالك الهاني اي اشغلني الصفق وهو ضرب اليد على اليد للبيع
ص حدثنا علي نا سفيان حدثني الزهري انه سمع الاعرج يقول اخبرني ابو هريرة يقول انكم تزعمون
ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد اني كنت امرا مسكينا الزم رسول
الله صلى الله عليه وسلم على مل بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق وكانت الانصار
يشغلهم القيام على اموالهم فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط رداه
حتى اقضي مقالتي ثم يقبضه فلم ينسى شيا سمعه مني فبسطت بردة كانت علي فوالذي بعثه
بالحق ما نسيت شيا سمعته منه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان ابا هريرة اخبر عن النبي صلى
الله عليه وسلم من اقواله وافعاله ما غاب عند كثير من الصحابة ولما بلغهم ما عملوا قبلوه وعملوا به
فدل على ان خبر الواحد يقبل ويعمل به وفيه حجة على الذين شرطوا التواتر في اخبار النبي صلى الله عليه
وسلم وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم والاعرج هو
عبد الرحمن بن هرمز والحديث قد مضى في اول كتاب البيوع باطول منه من وجه اخر ومضى ايضا
في كتاب العلم في باب حفظ العلم من حديث مالك عن الزهري عن الاعرج **قوله** والله الموعد جملة
معترضة ومراده من هذا يوم القيامة يعني يظهر انكم على الحق في الانكار او انا على الحق في الاكثار **قوله** على
مل بطني بكسر الميم والهمزة في اخره اراد به شدجوعه **قوله** على اموالهم اي على مزارعهم والمال
وان كان عاما لكنه قد يخص منه بنوع ولم يكن للانصار الا المزارع **قوله** ثم يقبضه بالرفع **قوله** فلن
ينسى كذا رواية الكشميهني وتقل ابن التين انه وقع في الرواية فلن ينسى بالنون وروى بالجزم
عن الكسائي انه قال الجزم بلن لغة لبعض العرب ويروى فلن ينس **قوله** سمعه مني ويروى يسمعه
بصورة المضارع

ص باب من راى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة لا من غير الرسول

ش اي هذا باب في بيان من راى ترك النكير اي الانكار وهو بفتح النون وكسر الكاف مبالغة في
الانكار عن ضد ان تقرير الرسول صلى الله عليه وسلم حجة اذ هو نوع من فعله ولانه لو كان منكرا للزمه
التغيير ولا خلاف بين العلما في ذلك لانه عليه السلام والصلاة لا يجوز له ان يرى احدا من امته يقول
قولا او يفعل فعلا محظورا فيقره عليه لان الله تعالى فرض عليه النهي عن المنكر **قوله** لا من غير الرسول
يعني ليس بحجة ترك الانكار من غير الرسول لجواز انه لم يتبين له حينيذ وجه الصواب وقال ابن
التين الترجمة تتعلق بالاجماع السكوتي وان الناس اختلفوا فيه وقد علم ذلك في موضعه **ص** حدثنا
حماد بن حميد نا عبيد الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن سعد بن ابرهيم عن محمد بن المنكدر قال
رايت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن الصياد الدجال قلت تحلف بالله قال اني سمعت عمر رضي الله
عنه يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة وحماد بن حميد بالضم الخراساني وذكر الحافظ المزي في التهذيب ان في بعض النسخ
القديمة من البخاري حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا حدثنا بهذا الحديث وعبيد الله بن
معاذ في الاحيا وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة فيكون هو
احد الاحاديث التي نزل فيها البخاري عن مسلم اخرجها مسلم عن شيخ واخرجها البخاري بواسطة
بينه وبين ذلك الشيخ **قلت** عبيد الله بن معاذ من مشايخ مسلم روى عنه في غير موضع

وروى

وروى البخاري عن محمد بن النضر وحماد بن حميد واحد غير منسوب عنه في ثلاث مواضع في كتابه في
تفسير سورة الانفال في موضعين وفي اخر الاعتصام وروى البخاري ينا عن حماد بن عبيد الله عن
ابيه معاذ بن حسان العنبري البصري عن شعبة عن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن
عن جابر والحديث اخرجه مسلم وابو داود كلاهما عن عبيد الله بن معاذ فمسلم اخرجه في الفتن وابو
داود في الملاحم **قوله** ان ابن الصياد كذا في ذر بصيغة المبالغة ووقع عند ابن بطال مثله لكن بغير
الالف واللام وكذا في رواية مسلم وفي رواية الباقين ابن الصياد بوزن الظالم واسمه صاف وانما حلف
عمر بالظن ولعله سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او فهمه بالعلامات والقراين **قلت** جا في خبره
ان عمر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن
فلا خير لك في قتله فهذا يدل على شكه عليه السلام فيه وترك القطع عليه انه الدجال **قلت**
يمكن ان يكون الشك منه كان متقدما اليمين عن انه الدجال ثم اعلمه الله انه الدجال وجواب حزان الكلا
وان خرج مخرج الشك فقد يجوز ان يراد به التيقن والقطع كقوله لين اشركت ليحبطن عملك وقد علم
تعالى ان ذلك لا يقع منه فانما خرج هذا منه عليه السلام على المتعارف عند العرب في مخاطبتها
قال الشاعر

ايا ظبية الوعسا بين جلاجل ... وبين النقا انت ام ام سالم

فاخرج كلامه مخرج الشك مع كونه غير شاك في انها ليست بام سالم وكذا كلامه عليه السلام والقطع
خرج مخرج الشك لطفا منه بعمر في صرفه عن عزمه على قتله رب يسر يا كريم

ص باب الاحكام التي تعرف بالدلايل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها

ش اي هذا باب في بيان الاحكام التي تعرف بالدلايل اي بالملازمات الشرعية او العقلية وقال ابن
الحاجب وغيره المتفق عليها خمسة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وذلك كما
علم الملزوم شرعا او عقلا علم ثبوت لازمه عقلا او شرعا **قوله** بالدلايل كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني بالدليل بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول **قوله**
وكيف معنى الدلالة بفتح الدال وكسرها وحكي ضمها والفتح اعلى ومعنى الدلالة هو كارشاد النبي صلى الله
عليه وسلم ان الخاص وهو الله فهو عامل للشر خيرا او شرا **قوله** وتفسيرها يجوز بالرفع والجر وتفسيرها
يعني تبيينها لتعليم عايشة رضي الله عنها المراة السايلة التوضي بالفرصة **ص** وقد اخبر النبي صلى الله
عليه وسلم امر الخيل وغيرها ثم سيل عن الحمر فدلهم على قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره **ش** قد بينا
معناه الان **ص** وسيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لا اكله ولا احرمه واكل على مايدته
فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام **ش** فيه ايضا بيان لتقريره عليه السلام وانه يفيد الجواز الى ان يوجد
منه قرينة تصرفه الى غير ذلك **قوله** فاستدل ابن عباس بانه اي بان اكل الضب ليس بحرام وذلك لما
راى انه يوكل على مايدته بحضرته ولم ينكره ولا امتنع منه ولقايل ان يقول لا اكله قرينة على عدم جواز
مع قوله تعالى ويحرم عليهم الخبايث ولا شك ان الضب من الخبايث لان المركبة لا تقبله الا تركيف
قال عليه السلام اني اعافه واما قوله ولا احرمه فيحتمل ان يكون قبل نزول الاية ويحتمل ان كان الذين
اكلوه في ذلك الوقت في مجاعة وكان الوقت في ضيق شديد من عدم ما يوكل من الحيوان **ص** حدثنا
اسمعيل حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله
فاطال لها في مرج او روضة فما اصاب في طيلها المرج والروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت
طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت اثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر فشربت منه
ولم يرد ان يسقي منه كان ذلك حسنات له وهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق
الله في رقابها ولا ظهورها فهي له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء فهي على ذلك وزر وسيل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الحمر فقال ما انزل الله علي فيها الا هذه الاية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بين
امور الخيل وسيل عن الحمير عرف حكم الحمير بالدليل وهو قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره
الاية وقد ذكرنا الان واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث قد مضى

في الشرب وعن عبد الله بن يوسف وفي الجهاد وفي علامات النبوة عن القعنبي وفي التفسير عن اسمعيل
وعن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه قوله وزرها الاثم قوله فاطال مفعوله محذوف اي اطال
لها الذي تشد به قوله في مرج هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب قوله او روضة شك من الراوي قوله
في طيلها بكسر الطا وفتح اليا اخر الحروف وهو الحبل الطويل الذي به الدابة عند الكلابة المرعى قوله
فاستنت من الاستنان وهو العدو قوله شرفا بفتحتين وهو الشوط قوله يسقي به اي يسقيه
والباء زائدة ويروى تسقى مؤنث المجهول قوله تغنيا قال ابن نافع اي يستغنى بها عما في ايدي
الناس وانتعفا بها عن التغليل قوله وتعففا اي يتعفف بها عن الافتقار اليهم بما يعمل عليها
ويكسبه على ظهرها قوله في رقابها فيه دليل على ان فيها الزكاة واعتمدت عليه الحنفية في ايجاب (بلفظه)
الزكاة في الخيل والخصم فسره بقوله لا ينسى المتصدق ببعض كسبه عليها الله تعالى قوله وسئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل يمكن ان يكون السائل هو صعصعة بن معاوية عم الاحنف التميمي
لان له حديثا رواه النسائي في التفسير وصححه الحاكم ولفظه قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته
يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي قوله
الفاذة بتشديد الذال المعجمة المفردة في معناها ومعنى الجامعة يجمع اعمال البر دقيقها وجليلها
وكذلك اعمال المعاصي ص حدثنا يحيى حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن
عائشة ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم ش اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما اخرجه
مختصرا عن يحيى قال الكلاباذي هو يحيى بن جعفر البيكندي وقال بعضهم صنيع ابن السكن يقتضي
انه يحيى بن موسى البلخي قلت تبع الكلاباذي في هذا جماعة منهم البيهقي وابن عيينة هو سفيان
ومنصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن ابي طلحة بن عبد الدار العبدري الحجبي يروي عن امه صفية
بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة والصفية ولابيها صحبة والطريق الاخر هو قوله ص حدثنا محمد بن عقبة
نا الفضيل بن سليمان النميري البصري نا منصور بن عبد الرحمن بن ابي شيبة حدثتني امي عن عائشة
ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه قال تاخذين فرصة ممسكة فتو
ضئين بها قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم توضئي قالت كيف اتوضا بها يا رسول
الله قال النبي صلى الله عليه وسلم توضئي قالت عائشة فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجذبتها الي فعلمتها ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام والصلاة لما سالته المراة
المذكورة عن كيفية الاغتسال علمها بالدليل وشيخ البخاري هو محمد بن عقبة الشيباني الكوفي
قال ابو حاتم ليس بالمشهور ورد عليه بانه روى عنه البخاري ويعقوب بن سفيان وابو كريب واخرون
ووثقه جماعة منهم ابن عدي وقال الكلاباذي هو من قدماء شيوخ البخاري وما له عنده سوى هذا الموضع
ورد عليه بان له موضعا اخر مضى في الجمعة واخر في غزوة المريسيع وله في الاحاديث الثلاثة
عنده متابع فما اخرج له شيئا استقلالا ولكنه ساق المتن هنا بلفظه واما لفظ ابن عيينة فقد
مضى في الطهارة قاله بعضهم وليس كذلك بل هو في كتاب الحيض في باب دلك المراة نفسها
اذا تطهرت من الحيض اخرجه عن يحيى المذكور في الطريق الاول عن ابن عيينة الخ ومضى الكلام فيه قوله
ان امراة هي اسما بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف واللام قوله كيف تغتسل منه على صيغة
المجهول قوله تاخذين ويروى تاخذي والاول هو الصواب قوله فرصة بتثليث الفاء وسكون
الراء وبالصاد المهملة وهي القطعة من القطن او الخرق تمسح بها المراة من الحيض قوله ممسكة
اي مطيبة بالمسك وقال الخطابي قد تاول الممسكة على معنى الامساك دون الطيب يريد انها
تمسكها بيدها فتستعملها قوله فتوضئين بها اي تتنظفين وتتطهرين اراد معناها اللغوي
فجذبتها الي بتشديد اليا ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس ان ام حفيد بنت الحارث بن حزن اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا
واضبا فدعى بهن الى النبي صلى الله عليه وسلم فاكلهن على مائدته فتركهن النبي صلى الله عليه وسلم
كالمتقذر لهن ولو كن حراما ما اكلهن على مائدته ولا امر باكلهن ش مطابقته للترجمة من حيث
انه عليه السلام لما تركهن كالمتقذر لهن ربما امتنعوا عن اكلها ثم انه لما دعى بهن فاكلهن على
مائدته صار ذا دليلا على اباحتهن وابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكري وابو بشر بكسر
البا الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية والحديث مضى في الاطعمة في باب

الاقط

الاقط عن مسلم بن ابراهيم قوله ان ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون اليا اخر الحروف
وبالدال المهملة واسمها هزيلة مصغر هزلة بالزاي بنت الحارث الهلالية اخت ميمونة ام المؤمنين
وهي خالة ابن عباس وخالة خالد بن الوليد واسم ام كل منهما لبابة بضم اللام وتخفيف الباء الموحدة
الاولى قوله واضبا بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة جمع ضب وفي رواية
الكشميهني وضبا بالافراد وقال صاحب التوضيح اصل اضبا اضببا على وزن افلس اجتمع مثلان
متحركان واسكن الاول ونقلت حركته الى الساكن الذي قبله انتهى قلت كانه استغرب هذا
وطول الكلام فيه ومن قرا مختصرا في علم التصريف يعلم هذا ومع هذا لم يكمل ما قاله فيه وتتمته انه لما اجتمع
فيه حرفان مثلان نقلت حركة الاول الى الضاد وادغم في الثاني قوله كالمتقذر بالقاف والذال المعجمة
قوله لهن اي لهذه المذكورات الثلاث وفي رواية الكشميهني له بالافراد وهو الاوجه لانه لم يكن
يتقذر السمن والاقط وكذا الكلام في دعى بهن وفي المائدة وذكرنا الخلاف في الضب فيما مضى
ص حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عطا بن ابي رباح
عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل
مسجدنا وليقعد في بيته وانه اتي ببدر قال ابن وهب يعني طبقا فيه خضرات من بقول فوجد
لها ريحا فسال عنها فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها فقربوها الى بعض اصحابه كان
معه فلما راه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما امتنع من الخضرات المذكورة لاجل ريحها امتنع الرجل الذي كان معه فلما راه رد
امتنع قال له كل ونشر كلامه بقوله فاني اناجي من لا تناجي وابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري ويونس هو ابن يزيد الايلي والحديث مضى في الصلاة عن سعيد بن عفير ومضى الكلام (هكذا بالاصل)
فيه قوله وليقعد في بيته وفي رواية الكشميهني وليقعد في البيت بزيادة الالف في اوله قوله
ببدر بفتح الباء الموحدة وهو الطبق على ما ياتي سمي بذلك لاستدارته تشبيها بالقمر قوله
قال ابن وهب موصول بسند الحديث المذكور قوله فيه خضرات بفتح اوله وكسر ثانيه قال
ابن التين وضبط في بعض الروايات بفتح الصاد وضم الخاء قوله قربوها بكسر الراء امر للجماعة
وقوله فقربوها بصيغة الجمع للماضي قوله الى بعض اصحابه منقول بالمعنى لان لفظه عليه السلام
قربوها لابي ايوب رضي الله عنه فكان الراوي لم يحفظه فكنى عنه بذلك وعلى تقدير ان لا يكون كذلك
فقيد الثقات لان نسق العبارة ان يقول الى بعض اصحابي قوله كان معه من كلام الراوي اي مع
النبي صلى الله عليه وسلم قوله فلما راه كره اكلها فاعل كره بمقتضى ظاهر الكلام هو بعض اصحابه
ولكنه في الحقيقة هو ابو ايوب وفيه حذف تقديره فلما راه امتنع من اكلها وامر بتقريبها اليه
كره اكلها ويحتمل ان يكون التقدير فلما راه لم ياكل منها كره اكلها قال ابن بطال قوله قربوها
نص على جواز الاكل وكذا قوله فاني اناجي الخ وقالوا يدخل في حكم الثوم والبصل والكراث والفجل وقد
ورد في الفجل حديث وعلل ذلك بان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم وقيل بريد عتيم
الحافظ ص وقال ابن عفير عن ابن وهب بقدر فيه خضرات ولم يذكر الليث وابو صفوان عن
يونس قصة القدر فلا ادري هو من كلام الزهري او في الحديث ش اي قال سعيد بن كثير بن عفير
بضم العين المهملة وفتح الفاء نسبة لجده عن عبد الله بن وهب بقدر بكسر القاف وسكون
الدال المهملة قوله ولم يذكر الليث اي ابن سعد وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي
قال الكرماني والظاهر ان لفظ لم يذكر وكذا لفظ فلا ادري لاحمد بن صالح ويحتمل ان يكون لعبد
الله بن وهب او لابن عفير وللبخاري تعليقا قوله فلا ادري هو من كلام الزهري او في الحد (بيث)
معناه ان الزهري نقله مرسلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا لم يروه يونس لليث
وابو صفوان او مسندا كما في الحديث ولهذا نقله يونس لابن وهب ومضى الحديث في اواخر
كتاب الجماعة في باب ما جاء في الثوم ص حدثني عبيد الله بن سعد بن ابراهيم نا ابي وعمي قالا
نا ابي عن ابيه اخبرني محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم اخبره ان امراة اتت النبي صلى الله عليه
وسلم فكلمته في شي فامرها بامر فقالت يا رسول الله ان لم اجدك قال ان لم تجديني فاتي ابا بكر
ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام دل المراة المذكورة فيه انها ان لم تجده
تاتي ابا بكر رضي الله عنه وقال الكرماني ما وجه مناسبة هذين الحديثين بالترجمة قلت

اما الاول فيستدل منه ان الملك يتأذى بالرائحة الكريهة واما الثاني فيستدل به على خلافة ابي بكر رضي الله عنه انتهى **قلت** باب الاحكام التي تعرف بالدلايل وليس بينهما وبين الحديث مطابقة بالوجه الذي ذكره والذي ذكره يدل على استدلال الحكم من الحديث بيّن وانما وجه المطابقة ما ذكرته من العيني الرحماني وشيخه عبيد الله بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابو سعيد ومحمد بن يعقوب بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وقال الدمياطي مات يعقوب سنة ثمان وثمانين وكان اصغر من اخيه سعد انفرد به البخاري واتفقا على اخيه وجبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة اسم مطعم اسم فاعل من الاطعام ابن عدي بن نوفل القرشي النوفلي والحديث مضى في فضل ابي بكر رضي الله عنه عن الحميدي وفي الاحكام عن عبد العزيز بن عبد الله ومضى الكلام **قوله** ان امرأة لم يدر اسمها **قوله** في شيء يعني سألته في شيء يعطيها **ص** زاد الحميدي عن ابرهيم بن سعد كانها تعني الموت **ش** يروى زاد لنا الحميدي اي زاد الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى المنسوب الى احد اجداده حميد يعني زاد على الحديث الذي قبله لفظ كانها تعني الموت يعني عدم وجدانها له موت النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى في مناقب الصديق حدثنا الحميدي ومحمد بن عبد الله قالا حدثنا ابراهيم بن سعد وساقه بتمامه وفيه الزيادة ويستفاد منه انه اذا قال زادنا او زاد لنا او زاد لي او زادني فهو كقوله حدثنا وكذلك قال لنا وقال لي ونحو ذلك

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء

ش اي هذا باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم الخ هذه الترجمة حديث اخرجه احمد وابن ابي شيبة والبزار من حديث جابر رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه اتى بكتاب اصابه من بعض اهل الكتاب فقرأه عليه فغضب فقال لقد جئتكم بها بيضاء نقية لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به او بباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو ان موسى كان حيا ما وسعه الا ان يتبعني ورجاله ثقات الا ان في مجالد ضعفا **قوله** لا تسألوا اهل الكتاب اي اليهود والنصارى **قوله** عن شيء اي مما يتعلق بالشرايع لان شرعنا مكتف فلا يدخل في النهي سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا وعن الاخبار عن الامم السالفة واما قوله تعالى فاسئل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك فالمراد به من امن منهم والنهي انما هو عن سؤال من لم يؤمن منهم

بسم الله الرحمن الرحيم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء **ص** وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة وذكر كعب الاحبار فقال ان كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب وان كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب **ش** مطابقته للترجمة في ذكر كعب الاحبار الذي كان يحدث من الكتب القديمة ويسأل عنده من اخبارهم وكعب هو ابن ماتع بكسر التاء المثناة من فوق بعدها عين مهملة ابن عمرو بن قيس من ال ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وقيل غير ذلك في اسم جده ويكنى ابا اسحق كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم رجلا وكان يهوديا عالما بكتبهم حتى كان يقال له كعب الحبر وكعب الاحبار اسلم في عهد عمر رضي الله عنه وقيل في خلافة ابي بكر وقيل انه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتاخرت هجرته والاول اشهر وغزا الروم في خلافة عمر ثم تحول في خلافة عثمان رضي الله عنه الى الشام الى ان مات بحمص وقال الواقدي وغيره مات سنة اثنتين وثلاثين وقال ابن سعد ذكروه لابي الدرداء فقال عند ابن الحميرية لعلما كثيرا واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية الا ان كعب الاحبار احد العلماء ان كان عنده لعلم كالبحار وان كنا فيه لمفرطين وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن عمر بن الخطاب وعائشة وآخرين من الصحابة رضي الله عنهم وروى له البخاري والاربعة ابن ماجه في التفسير وشيخ البخاري ابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة والزهري محمد بن مسلم وحميد بالضم ابن عبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن ابي سفيان **قوله** سمع معاوية اي انه سمع معاوية وحذف انه يقع كثيرا **قوله** بالمدينة يعني لما حج في خلافته **قوله** وذكر على صيغة المجهول **قوله** ان كان كلمة ان مخففة من المثقلة **قوله** من اصدق المحدثين يروى لمن اصدق المحدثين بزيادة لام التاكيد **قوله** الكتاب يشمل التوراة والانجيل والصحف.

قوله

قوله وان كنا مع ذلك اي مع كونه اصدق المحدثين اراد بالمحدثين انظار كعب ممن كان من اهل الكتاب **قوله** لنبلو اي لنختبر عليه الكذب يعني يقع بعض ما يخبرنا عنه بخلاف ما يخبرنا به وقال ابن حبان في كتاب الثقات اراد معاوية انه يخطي احيانا فيما يخبر به ولم يرد انه كان كذابا وقال غيره الضمير في قوله لنبلو عليه الكذب للكتاب لا لكعب وانما يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه وقال ابن الجوزي المعنى ان الذي يخبر به كعب عن اهل الكتاب يكون كذبا لا انه يتعمد الكذب والا فقد كان كعب من اخيار الاحبار **ص** حدثني محمد بن بشار نا عثمان بن عمر اخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان اهل الكتاب يقرؤن التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الاية **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه عليه الصلاة والسلام امرهم بعدم التصديق وعدم التكذيب فيقتضي ترك السؤال عنهم ومحمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وعثمان بن عمر بن فارس البصري وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث بعينه سندا ومتنا مضى في تفسير سورة البقرة في باب قوله قولوا امنا بالله الاية ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا موسى بن اسمعيل نا ابرهيم اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله ان ابن عباس قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث تقرؤنه محضا لم يشب وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم لا والله ما رأينا منهم رجلا يسألكم عن الذي انزل عليكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابرهيم بن سعد بن ابرهيم المذكور قريبا وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث مضى في الشهادات عن يحيى بن بكير عن الليث ويأتي في التوحيد عن ابي اليمان **قوله** احدث اي الكتب وكذا تقدم في كتاب الشهادات **فيل** كتابنا قديم فما معنى احدث **واجيب** بانه احدث نزولا مع ان اللفظ حادث وانما القديم هو المعنى القايم بذات الله تعالى **قوله** محضا اي صرفا اي خالصا **قوله** لم يشب اي لم يخلط من شاب يشوب شوبا لانه لم يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التورية **قوله** وقد حدثكم اي الكتاب الذي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم ويروى وقد حدثتم على صيغة المجهول **قوله** الا ينهاكم كلمة الا للتنبيه ويروى لا ينهاكم بدون الهمزة في اوله استفهام محذوف الاداة بدليل ما تقدم في الشهادات اولا ينهاكم **قوله** ما جاءكم فاعل ينهاكم والاسناد مجاز **قوله** من العلم اي الكتاب والسنة **قوله** ولا والله كلمة لا تاكيد للنفي والمقصود انهم لا يسألونكم مع ان كتابهم محرف فانتم بالطريق الاولى ان لا تسألوهم بل يجوز لكم السؤال عنهم

ص باب كراهية الخلاف

ش اي هذا باب في بيان كراهية الخلاف اي في الاحكام الشرعية وقد وقع هذا الباب في كثير من النسخ بعد ما يلي وسقط بالكلية لابن بطال وضم احاديثه من جملة باب النهي للتحريم **ص** حدثنا اسحق اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن سلام بن ابي مطيع عن ابي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القران ما ايتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن راهويه قاله الكلاباذي وسلام بتشديد اللام ابن ابي مطيع الخزاعي وابو عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون نسبة الى احد اجداده الجون بن عوف وقال ابن الاثير الجون بطن من كندة منهم ابو عمران الجوني والحديث مضى في فضايل القران عن ابي النعمان واخرجه النسائي في فضايل القران عن عمرو بن علي به وعن غيره **قوله** ما ايتلفت اي ما توافقت في القراءة **ص** وقال ابو عبد الله سمع عبد الرحمن بن سلام **ش** اي قال ابو عبد الله البخاري سمع عبد الرحمن بن مهدي سلام بن ابي مطيع واشار بهذا الى ما اخرجه ابن ابي مطيع في فضايل القران عن عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا سلام بن ابي مطيع ووقع هذا الكلام للمستملي وحده **ص** حدثنا اسحق اخبرنا عبد الرحمن نا همام نا ابو عمران الجوني عن جندب

ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا القران ما ايتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا
عنه ص منذ اطرق اخرى في الحديث المذكور عن اسحق ايضا عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام
بتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصرى عن ابي عمران الخ وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالا يتلاقى وحذرهم
الفرقة وعند حدوث الشبهة التي توجب المنازعة فيه امرهم بالقيام عن الاختلاف ولم يامرهم
بترك قراءة القران اذا اختلفوا في تاويله لاجماع الامة على قراءة القران لمن فهمه ولمن لم يفهمه
فدل ان قوله قوموا عنه على وجه الندب لا على وجه التحريم للقراءة عند الاختلاف ص وقال يزيد بن
هارون عن هارون الاعور نا ابو عمران عن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم شر هذا تعليق وصله
الدارمي عن هارون بن يزيد فذكره ص حدثنا ابرهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما حضر النبي صلى الله عليه
وسلم قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال هلم اكتب لكم كتابا لن تضلوا
بعده قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران فحسبنا كتاب الله واختلف
اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا
بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال
قوموا عني قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم شر مطابقته للترجمة ظاهرة
وشيخ البخاري ابرهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وروى عنه مسلم
ايضا وهشام بن يوسف ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وعبيد الله بن عبد الله ذكر عن قريب
والحديث مضى في العلم في باب كتابة العلم عن يحيى بن سليمان وفي المغازي عن علي بن عبد الله
وفي الطب عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في الوصايا عن محمد بن رافع واخرجه النسائي
في العلم عن اسحق بن راهويه قوله لما حضر بلفظ المجهول اي لما حضره الموت قوله هلم اي تعالوا
وعند الحجازيين يستوي فيه المفرد والجمع والمؤنث والمذكر قوله اللغط هو الصواب بلا فهم
المقصود قوله ان الرزية بالراء ومعنى المصيبة قوله من اختلافهم بيان لقوله ما حال

ص باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم الا ما يعرف اباحته

شر اي هذا باب في بيان نهي النبي صلى الله عليه وسلم واقع على التحريم وهو حقيقة فيه الا ما تعرف
اباحته بقرينة الحال او بقيام الدليل عليه او بدلالة السياق فقوله نهي النبي صلى الله عليه وسلم
كلام اضافي مرفوع بالابتدا وقوله على التحريم خبره ومتعلقه حاصل او واقع او نحو ذلك ص وكذلك
امره نحو قوله حين احلوا اصيبوا من النساء شر اي كحكم النهي حكم امره يعني تحريم مخالفته لوجوب
امتثاله ما لم يقم الدليل على ارادة الندب وغيره قوله نحو قوله اي قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع حين احلوا من العمرة قوله اصيبوا امرهم بالاصابة من النساء اي بجماعهن وقال
اكثر الاصوليين النهي ورد لثمانية اوجه وهو حقيقة في التحريم مجاز في باقيها والامر لستة عشر
وجها حقيقة في الايجاب مجاز في الباقي ص وقال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم شر اي
قال جابر بن عبد الله ولم يعزم اي لم يوجب النبي صلى الله عليه وسلم الجماع عليهم اي لم يامرهم
امر ايجاب بل امرهم امر احلال وإباحة ص وقالت ام عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم
علينا شر اسم ام عطية نسيبة مصغرة ومكبرة الانصارية قوله نهينا على صيغة المجهول
ومثله يحمل على ان الناهي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان النهي لم يكن للتحريم بل للتنزيه
لقوله ولم يعزم اي لم يوجب وهذا التعليق مضى مطولا في كتاب الجنائز ص حدثنا المكي
ابن ابرهيم عن ابن جريج قال عطا قال جابر قال ابو عبد الله وقال محمد بن بكر نا ابن جريج قال اخبرني
عطا سمعت جابر بن عبد الله في اناس معه قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج
خالصا ليس معه عمرة قال عطا قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي
الحجة فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل وقال احلوا واصيبوا من النساء قال
عطا قال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم فبلغه انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا
خمس امرنا ان نحل الى نسائنا فناتي عرفة تقطر مذاكيرنا المذي ويقول جابر بيده هكذا وحركها

فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هديي لحللت كما
تحلون فحلوا فلو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت فحللنا وسمعنا واطعنا شر مطابقته
للترجمة من حيث ان امره عليه الصلاة والسلام باصابة النساء لم يكن على الوجوب ولهذا قال
ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم اي النساء لهم وابن جريج هو عبد الملك وعطا هو ابن ابي رباح والحديث
مر في الحج قوله اصحاب منصوب على الاختصاص قوله خالصا ليس معه عمرة هو محمول على ما
كانوا ابتدؤا به ووقع الاذن باد خال العمرة في الحج وبفسخ الحج الى العمرة وصاروا على ثلاثة مثل
ما قالت عائشة منا من اهل بالحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع قوله قال جابر معطوف على
شيء محذوف يظهر هذا من ما مضى في باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه امر النبي
صلى الله عليه وسلم عليا ان يقيم على احرامه وذكر الحديث ثم قال وقال جابر اهللنا بالحج خالصا قوله
قال ابو عبد الله هو البخاري وزاد محمد بن بكر البرساني بضم الباء الموحدة نسبة الى برسان
بطن من الازد وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطا بن ابي رباح قوله في اناس
معه فيه التفات لان مقتضى الكلام ان يقول معي ووقع كذلك في رواية يحيى القطان وقال
الكرماني ولعل البخاري ذكره تعليقا عن محمد بن بكر لانه مات سنة ثلاث ومائتين قوله فقدم
النبي صلى الله عليه وسلم اي مكة قوله امرنا بفتح الراء قوله ان نحل اي بالاحلال اي بان نصير متمتعين
بعد ان نجعلوا عمرة قوله واصيبوا من النساء هو اذن لهم في جماع نسائهم قوله الا خمس اي
خمس ليال قوله امرنا بفتح الراء قوله مذاكيرنا جمع الذكر على غير قياس قوله المذي بفتح الميم وكسر
الذال المعجمة وفي رواية المستملي المني قوله ويقول جابر بيده هكذا وحركها
اي امالها وهذه اشارة الى التقطر وكيفيته ووقع في رواية الاسماعيلي قال يقول جابر بكفه اي نظر
اليه يحركها قوله ولولا هديي لحللت كما تحلون وفي رواية الاسماعيلي الا انكم لحللت كما احل
لتحلون والمعنى لولا ان معي الهدي لتمتعت لان صاحب الهدي لا يجوز له التحلل حتى يبلغ الهدي
محله وذلك في يوم العيد قوله فلو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت اولا ما
علمت اخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما سقت الهدي ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث
عن الحسين عن ابن بريدة حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل
صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة شر مطابقته للترجمة
في قوله لمن شاء فان فيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب الا اذا قامت قرينة تدل
على التخيير بين الفعل والترك وقوله لمن شاء اشارة اليه فكان هذا صارفا عن الحمل على الوجوب
وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري مات بالبصرة سنة اربع وعشرين ومائتين
وعبد الوارث بن سعيد والحسين بن ذكوان المعلم وابن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء
عبد الله الاسلمي قاضي مرو وعبد الله المزني بالزاي والنون هو ابن مغفل على صيغة اسم المفعول
من التغفيل بالغين المعجمة والفاء والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب كم بين الاذان
والاقامة قوله كراهية اي لاجل كراهية ان يتخذها الناس سنة اي طريقة لازمة لا يجوز
تركها او سنة راتبة يكره تركها

ص باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم وشاورهم في الامر

وان المشاورة قبل العزم والتبين لقوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله شر اي هذا باب
في قوله تعالى وامرهم شورى بينهم الشورى على وزن فعلى المشورة تقول منه شاورته في الامر
واستشرته بمعنى ومعنى امرهم شورى بينهم اي يتشاورون قوله وشاورهم في الامر
اختلفوا في امر الله عز وجل رسوله عليه الصلاة والسلام ان يشاور اصحابه فقالت طائفة
في مكايد الحروب وعند لقاء العدو وتطييبا لنفوسهم وتالفا لهم على دينهم وليروا انه يسمع
منهم ويستعين بهم وان كان الله اغناه عن رايهم بوحيه روى هذا عن قتادة والربيع وابن
اسحق وقالت طائفة فيما لم يات فيه وحي ليبين لهم صواب الراي وروي عن الحسن البصري والضحاك
قالا ما امر الله نبيه بالمشاورة لحاجته الى رايهم وانما اراد ان يعلمهم ما في المشورة من الفضل
وقال اخرون انما امر بها مع غناه عنهم لتدبيره تعالى له وسياسته اياه ليستن به من

ويعتقد رأيه فيما يتزل بهم من النوازل وقال الثوري وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاشارة
في غير موضع استشار ابا بكر وعمر رضي الله عنهما في اسارى بدر واصحابه يوم الحديبية **قوله**
وان المشاورة عطف على قول الله تعالى **قوله** قبل العزم على الشيء وقبل التبيين اي وضوح المقصود
لقوله تعالى فاذا عزمت الاية وجه الدلالة انه امر اولا بالمشاورة ثم رتب التوكل على العزم
وعقبه عليه اذ قال وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل وقال قتادة امر الله نبيه اذا عزم على
امر ان يمضي فيه ويتوكل على الله **ص** فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله
ش بريد انه عليه الصلاة والسلام بعد المشورة اذا عزم على فعل امر مما وقعت عليه المشورة
وشرع فيه لم يكن لاحد من البشر التقدم على الله ورسوله لورود النهي عن التقدم بين يدي الله
ورسوله **ص** وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج فراوا له الخروج
فلما لبس لامته وعزم قالوا اقم فلم يمل اليهم بعد العزم وقال لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها
حتى يحكم الله **ش** هذا مثال لما ترجم به انه يشاور واذا عزم لم يرجع **قوله** لامته اي درعه وهو
بتخفيف الميم وسكون الهمزة وقيل الاداة بفتح الهمزة وتخفيف الدال وهي الالة من درع وبيضة
وغيرهما من السلاح والجمع لام بسكون الهمزة **قوله** اقم اي اسكن بالمدينة ولا تخرج منها اليهم
قوله فلم يمل اي فما مال الى كلامهم بعد العزم وقال الشين ينبغي له اذا عزم ان لا ينصرف عنه لانه
نقض للتوكل الذي امر الله به عند العزيمة ولبسه للامة دليل العزيمة **ص** وشاور عليا واسامة
فيما رمى به اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما حتى نزل القرآن فجلد الرامين ولم يلتفت
الى تنازعهم ولكن حكم بما انزل الله **ش** اي شاور النبي صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة
ابن زيد ومضت قصة الافك في تفسير سورة النور **قوله** منهما اي من علي واسامة يعني سمع
كلامهما ولم يعمل به حتى نزل القرآن **قوله** فجلد الرامين وسماهم ابو داود في روايته وهم مسطح
ابن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش وعن عمرة عن عائشة قالت لما نزلت براءتي
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعى بهم وحدهم رواه احمد واصحاب السنن من رواية
محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة **قوله** ولم يلتفت
الى تنازعهم قال ابن بطال عن القابسي كانه اراد تنازعهما فسقطت الالف لان المراد علي واسامة
وقال الكرماني القياس تنازعهما الا ان يقال اقل الجمع اثنان والمراد هما ومن معهما ووافقهما
في ذلك **ص** وكانت الائمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الامناء من اهل العلم في الامور
المباحة ليأخذوا باسهلها فاذا وضح الكتاب او السنة لم يتعدوه الى غيره اقتداء بالنبي صلى الله
عليه وسلم **ش** اي وكانت الائمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كانوا يستشيرون الامناء وقيد
به لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت الى قوله **قوله** في الامور المباحة اي التي كانت على
اصل الاباحة **قوله** ليأخذوا باسهلها اي باسهل الامور اذا لم يكن فيها نص بحكم معين والباقي
ظاهر **ص** ورأى ابو بكر رضي الله عنه قتال من منع الزكاة فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله
عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين ما جمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة اذ كان عنده حكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وارادوا تبديل الدين واحكامه وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه **ش** هذا غيرهما سبق في هذا المكان لانه ليس
من باب المشاورة وانما هو من باب الرأي وهذا يصرح فيه بقوله فلم يلتفت الى المشورة والعجب
من صاحب التوضيح حيث يقول فعل الصديق وشاور الصحابة في مقاتلة مانع الزكاة واخذ
بخلاف ما اشاروا به عليه من الترك انتهى والذي هنا من قوله فلم يلتفت الى مشورة يرد ما قاله
قوله من بدل دينه فاقتلوه مضى موصولا من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين وكان
القراء اصحاب مشورة عمر رضي الله عنه كهولا كانوا او شبانا وكان وقافا عند كتاب الله عز
وجل **قوله** وكان القراء اي العلماء وكان اصطلاح الصدر الاول انهم كانوا يطلقون القراء على العلماء
قوله كهولا كانوا او شبانا يعني كان يعتبر العلم لا السن والشباب على وزن فعال بالموحدتين
ويروى شبانا بضم الشين وتشديد الباء وبالنون **قوله** وقافا بتشديد القاف واكثر

الوقوف وتدبر الكلام فيه على قرب **ص** حدثنا الاويسي ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب حدثني
عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها
اهل الافك قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث
الوحي يسألهما وهو يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار بالذي يعلم من براءة اهله
واما علي فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعاها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال هل رأيت من شيء يريبك قالت ما رأيت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن
تنام عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام على المنبر فقال يا معشر المسلمين من
يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على اهلي الا خيرا فذكر براءة عائشة **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة والاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون الياء وبالسين المهملة عبد العزيز
ابن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي الاويسي المديني ونسبته الى اويس بن سعد والاويسي
اسم من اسماء الذئب وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح بن كيسان وعروة
ابن الزبير بن العوام وابن المسيب هو سعيد بن المسيب وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
وهذا الحديث طرف من حديث الافك المطول قد مضى في الشهادات عن ابي الربيع وفي المغازي
وفي التفسير وفي الايمان والنذور وعن عبد العزيز الاويسي وفي الجهاد وفي التوحيد وفي الشهادات
وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان عن حجاج بن منهال وفي التفسير والتوحيد ايضا عن يحيى
ابن بكير وفي الشهادات ايضا ومضى الكلام فيه غير مرة **قوله** ودعا عطف على مقدر اي قالت عمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ودعا **قوله** حين استلبث الوحي اي تأخر وابطأ **قوله** اهله اي
عائشة **ص** وقال ابو اسامة عن هشام وحدثني محمد بن حرب ثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني
عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس
فحمد الله واثنى عليه وقال ما تشيرون علي في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء قط قال لما اخبرت
عائشة بالامر قالت يا رسول الله اتأذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام وقال
رجل من اهل الانصار سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم **ش** هذا تعليق
من البخاري وابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي وهشام هو ابن عروة **قوله** وحدثني محمد بن حرب
هذا طريق موصول وحرب ضد الصلح النشائي بفتح النون والشين المعجمة ويحيى بن ابي
زكريا مقصورا وممدودا الغساني بالغين المعجمة وتشديد السين المهملة الشامي سكن واسط
ويروى الغشاني بضم الغين المهملة وتخفيف الشين المعجمة وقال صاحب المطالع انه وهم
قوله ما تشيرون علي هكذا بلفظ الاستفهام ومضى في طريق ابي اسامة بصيغة الامر
اشيروا علي **قوله** ما علمت عليهم يعني اهله وجمع باعتبار الاهل ويلزم من سبها سب ابويها
قوله لما اخبرت بلفظ المجهول **قوله** بالامر اي بكلام اهل الافك وشتمهم **قوله** وقال رجل
من الانصار هو ابو ايوب خالد رضي الله عنه والله اعلم **ص**

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم فقهني في الدين كتاب التوحيد

ش اي هذا كتاب في بيان اثبات الوحدانية لله تعالى بالدليل وانما قلنا بالدليل لان الله
عز وجل واحد ازلا وابدا قبل وجود الموحدين وبعدهم وكذا وقعت الترجمة للنسفي وعليه
اقتصر الاكثرون على الغربري وفي رواية المستملي كتاب التوحيد والرد على الجهمية وغيرهم
ووقع لابن بطال وابن التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد وقال بعضهم وضبطوا
التوحيد بالنصب على المفعولية وظاهره معترض لان الجهمية وغيرهم من المبتدعة لم
يردوا التوحيد وانما اختلفوا في تفسيره انتهى **قلت** لا اعتراض عليه فان من الجهمية
طائفة يريدون التوحيد وهم طوائف ينتسبون الى جهم بن صفوان من اهل الكوفة وعن
ابن المبارك انا لنحكي كلام اليهود والنصارى ونستعظم ان نحكي قول جهم وقال الكرماني
وفي بعض النسخ كتاب التوحيد ورد الجهمية بالاضافة الى المفعول ولم تثبت البسملة
قبل لفظ الكتاب الا لابي ذر

ص باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله عز وجل

ش أي هذا باب في بيان ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله تعالى وهو الشهادة بأن الله
الله واحد والتوحيد في الأصل مصدر من وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته
وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقيل التوحيد إثبات ذات غير مشبهة بالذوات ولا معطلة عن
الصفات ص حدثنا أبو عاصم نا زكريا بن إسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن
عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا إلى اليمن وحدثني عبد الله بن الأسود نا
الفضل بن العلاء نا إسمعيل بن أمية عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي أنه سمع أبا معبد مولى ابن عباس
يقول سمعت ابن عباس يقول لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا نحو اليمن قال له إنك تقدم على قوم
من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله تعالى
فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فإذا صلوا فأخبرهم أن الله تعالى فرض عليهم زكاة أموالهم تؤخذ
من غنيهم فترد على فقيرهم فإذا أقروا بذلك فخذ منهم وتوق كرائم أموال الناس ش مطابقته للترجمة
في قوله تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى وأخرجه من طريقين أحدهما عن أبي عاصم الضحاك المشهور
بالنبيل وكذلك ما يروي عنه البخاري بالواسطة وهو يروي عن زكريا بن إسحق المكي عن يحيى بن عبد
الله بن صيفي الكلابي ذي وهو يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي مولى عمر بن عثمان بن عفان المكي عن أبي
معبد بفتح الميم والباء الموحدة واسمه نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة والطريق الثاني عن عبد الله
بن أبي الأسود وهو عبد الله بن محمد بن أبي الأسود واسمه حميد البصري يروي عن الفضل بن العلاء
الكوفي نزل البصرة وثقه علي بن المديني وما له في البخاري سوى هذا الموضع وقد قرنه بغيره ولكنه
ساق المتن هنا على لفظه وإسمعيل بن أمية الأموي والحديث مر في أول الزكاة عن أبي عاصم إلى آخره
ومضى الكلام فيه قوله سمعت ابن عباس يقول وفي بعض النسخ سمعت ابن عباس لما بعث النبي عليه
السلام بحذف قال أو يقول وقد مرت العادة بحذفه خطا قوله نحو اليمن أي جهة أهل اليمن
ويروي نحو أهل اليمن وهذا من إطلاق الكل وإرادة البعض لأنه بعثه إلى بعضهم لا إلى جميعهم لأن اليمن
مخلاف وبعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا إلى مخلاف وأبا موسى الأشعري إلى مخلاف كما مر في أواخر
المغازي ويحتمل أن يكون الخبر على عمومه من الدعوى إلى الأمور المذكور وإن كانت إمرة معاذ إنما كانت
على جهة من اليمن مخصوصة قوله تقدم بفتح الدال قوله من أهل الكتاب هم اليهود وكان ابتداء
دخول اليهود في اليمن في زمن أسعد ذي كرب وهو تبع الأصغر فقام الإسلام وبقي أهل اليمن على
اليهودية وبعد ذلك دخل دين النصرانية بعد أن غلبت الحبشة على اليمن وكان منهم أبرهة صاحب الفيل
ولم يبق بعد ذلك باليمن أحد من النصارى أصلا إلا بنجران وهي بين مكة واليمن وبقي ببعض بلادها
قليل من اليهود قوله فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله أي فليكن أول الأشياء دعوتهم إلى
التوحيد وكلمة ما مصدرية وقد مضى في الزكاة فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله تعالى قوله
فإذا عرفوا ذلك أي التوحيد قوله فإذا أقروا بذلك أي صدقوا وآمنوا به فخذ منهم الزكاة قوله
وتوق كرائم أموال الناس جمع كريمة وهي الشاة الغزيرة اللبن ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر حدثنا
شعبة عن أبي حصين والأشعث بن سليم سمعا الأسود بن هلال عن معاذ بن جبل قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد قال الله ورسوله أعلم قال أن يعبدوه ولا
يشركوا به شيئا أتدري ما حقهم عليه قال الله ورسوله أعلم قال أن لا يعذبهم ش مطابقته
للترجمة في قوله أن يعبدوه لأن معناه أن يوحدوه ولهذا عطف عليه بالواو التفسيرية وغندر
هو محمد بن جعفر وأبو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي والأشعث
ابن سليم بضم السين مصغر سلم وهو الأشعث بن أبي الشعثاء المحاربي والأسود بن هلال المحاربي الكوفي
والحديث أخرجه مسلم في الإيمان عن أبي موسى وبندار ومر مثله من حديث أنس عن معاذ في اللباس
وفي الرقاق عن هدبة بن خالد وفي الاستيذان عن موسى بن إسمعيل وفي الجهاد عن عمرو بن ميمون عن
معاذ بن جبل أخرجه عن إسحق بن إبرهيم قوله ما حقهم عليه أي ما حق العباد على الله وهذا من باب
المشاكلة كما في قوله تعالى ومكروا ومكر الله وأما أن يراد به الثابت أو الواجب الشرعي بإخباره
عنه أو كالواجب في تحقق وجوبه وليس ذلك بإيجاب العقل وبظاهره احتجت المعتزلة في قوله

يجب على الله المغفرة ص حدثنا إسمعيل حدثني مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي
صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد يرددها فلما أصبح
جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وكان الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن ش مطابقته للترجمة من حيث إنه صرح فيه من وصف
الله بالأحدية وإسمعيل هو ابن أبي أويس ومضى متن الحديث في فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف
عن مالك إلخ قوله يرددها أي يكررها ويعيدها قوله وكأن بلفظ الحرف المشبهة ويروى وكان
بلفظ الماضي من الكون قوله يتقالها بتشديد اللام أي يعدها قليلة قوله لتعدل اللام فيه
للتأكيد وإنما تعدل ثلث القرآن لأنه على ثلاثة أنواع أحكام وقصص وصفات وسورة الإخلاص
من الصفات ص زاد إسمعيل بن جعفر عن مالك عن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي سعيد أخبرني أخي
قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ش إسمعيل بن جعفر أبو إبرهيم الأنصاري المدني كان
يكون ببغداد وقد ذكر هذه الزيادة في فضائل القرآن في فضل قل هو الله أحد لكن زاد في أوله
راويا الحديث قال وزاد أبو معمر نا إسمعيل بن جعفر عن مالك بن أنس عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أخبرني أخي قتادة بن النعمان أن رجلا قام في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله أحد لا يزيد عليها فلما أصبحنا أتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه ومضى الكلام فيه هناك وقتادة بن أبي النعمان الأنصاري أخ لأبي سعيد لأمه ص حدثنا
محمد نا أحمد بن صالح نا ابن وهب نا عمرو عن ابن أبي هلال أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن حدثه عن أمه
عمرة بنت عبد الرحمن وكانت في حجر عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة أن النبي
صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله أحد فلما
رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لأي شيء يصنع ذلك فسألوه فقال لأنها صفة
الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أخبروه أن الله يحبه ش مطابقته للترجمة مثل
ما ذكرنا في ترجمة الحديث السابق ومحمد شيخ البخاري قال الكلاباذي هو فيما أحسب محمد بن يحيى
الذهلي ووقع في بعض النسخ أحمد بن صالح وبه جزم أبو نعيم في المستخرج وأبو مسعود في الأطراف
وقال المزي في الأطراف في بعض النسخ نا محمد نا أحمد بن صالح عن ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري
عن عمرو بن الحارث عن ابن أبي هلال هو سعيد وسماه مسلم في روايته الليثي المدني عن أبي الرجال
بالجيم إنما كني به لأنه كان له عشرة أولاد ذكور رجال والحديث أخرجه مسلم في الصلاة عن أحمد
ابن عبد الرحمن وأخرجه النسائي فيه وفي اليوم والليلة عن أبي الربيع سليمان بن داود ومضى
في الصلاة في باب الجمع بين السورتين في الركعة عن عبيد الله عن ثابت عن أنس ما يشبهه مطولا
وفي آخره حبك إياها أدخلك الجنة قوله في حجر عائشة بفتح الحاء وكسرها قوله على سرية أي
أميرا عليهم قوله صفة الرحمن قال ابن التين إنما قال إنها صفة الرحمن لأن فيها أسماءه وصفاته
وأسماؤه مشتقة من صفاته قوله أخبروه أن الله يحبه أي يريد ثوابه لأنه تعالى لا يوصف بالمحبة
الموصوفة في العباد

ص باب قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى

أي هذا باب في قول الله تبارك وتعالى وقال ابن بطال غرضه في هذا الباب إثبات الرحمة وهي من صفات
الذات فالرحمن وصف وصف الله به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة فالرحمن بمعنى المترحم والرحيم
بمعنى المتعطف وقيل الرحمن في الدنيا والرحيم في الآخرة ولما نزلت هذه الآية قالوا تدعوا الله سبحانه
وتعالى أن لا يدعى غيره فقال أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى وقال ابن عباس في قوله تعالى هل
تعلم له سميا قال هل تعلم له أحدا اسمه الرحمن سواه قلت أيا كلمة أي بفتح الهمزة وتشديد
الياء تأتي لمعان أحدها أنه يكون شرطا وهو أي هذه وسبب نزول هذه الآية أن النبي صلى الله عليه
وسلم تهجد ليلة بمكة فجعل يكبر في سجوده يا الله يا رحمن فقال المشركون كان محمد يدعو إلهنا
فيدعو اثنين وما نعرف رحمانا إلا رحمان اليمامة وقال الزمخشري الدعاء بمعنى التسمية
لا بمعنى النداء وهو يتعدى إلى مفعولين تقول دعوته زيدا ثم يترك أحدهما استغناء عنه فيقال
دعوت زيدا والله والرحمن المراد بهما الاسم لا المسمى وأو للتخيير يعني ادعوا الله أو ادعوا الرحمن

يعني سموا بهذا الاسم او بهذا واذكروا ايما منها والتنوين في ايا عوض عن المضاف اليه وما صلة للابهام
المؤكد لما في اي اي اي معنى من الاسمين سميتم او ذكرتم فله الاسماء الحسنى ومعنى كونهما احسن
الاسما انهما مستقلة بمعنى التمجيد والتقديس والتعظيم ص حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية
عن الاعمش عن زيد بن وهب وابي ظبيان عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس ش مطابقته للترجمة تؤخذ من لفظ الرحمن ومحمد شيخ البخاري
قال الكرماني محمد اما ابن سلام واما ابن المثنى وقال بعضهم قال الكرماني تبعا لابي علي الجياني هو
اما ابن سلام واما ابن المثنى قلت لم يذكر الكرماني ابا علي الجياني اصلا ولا ماله مظلومة في
النقل قال وقد وقع التصريح بالثاني في رواية ابي ذر عن شيوخه فتعين الجزم قلت دعوى
الجزم مردودة على ما لا يخفى على فهم وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي يروي عن سليمان
الاعمش عن زيد بن وهب الهمداني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي عليه
السلام وهو في الطريق وابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وبالياء آخر
الحروف واسمه حصين مصغر الحصن بالمهملتين ابن جندب الكوفي والحديث مضى في الادب عن عمر و
ابن حفص واخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم عن زهير بن حرب وغيره ص حدثنا ابو
النعمان ثنا حماد بن زيد عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال كنا عند النبي صلى
الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته يدعوه الى ابنها في الموت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فاخبرها
ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب فاعادت الرسول
انها اقسمت لتاتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل فدفع
الصبي اليه ونفسه تقعقع كانها في شن ففاضت عيناه فقال له سعد يا رسول الله ما هذا
قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل والحديث مضى
في كتاب الجنايز في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله قوله يدعوه
الى ابنها قد تقدم في كتاب المرضى انها قالت ان ابني وقال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوي
فمرة قال الصبية ومرة قال الصبي وقال الكرماني يحتمل انهما قضيتان قلت احتمال
بعيد قوله تقعقع اي تضطرب وتتحرك وقال الداودي يعني صارت في صدره كانها فواق قوله
شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهي القربة الخلقة قوله ما هذا فيه استعمال الاشارة
وهو استعمال العرب ويروى ما هذه قوله الرحماء منصوب بقوله يرحم الله وهو جمع رحيم كالكرماء
جمع كريم

ص باب قول الله تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين

ش اي هذا باب في قول الله تعالى ان الله هو الرزاق هذه هي القراءة المشهورة وهي رواية ابي ذر والاصيلي
والنسفي ووقع في رواية القابسي انا الرزاق ذو القوة المتين وعليه جرى ابن بطال وقال الذي
وقع عند ابي ذر وغيره لظنهم انه خلاف القراءة قال وقد ثبت ذلك قراءة عن ابن مسعود وذكر
ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه كذلك اخرجه اصحاب السنن والحاكم وصححه من طريق عبد الرحمن
ابن يزيد النخعي عن ابن مسعود رضي الله عنه اقراني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال
بعضهم تبع الكرماني ابن بطال فيما قاله قلت لم يقل الكرماني هكذا وانما لفظه باب
قول الله عز وجل ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وفي بعضها اني انا الرزاق وقال بعضهم هو قراءة
ابن مسعود ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن
السلمي عن ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى سمعه من الله
يدعون له الولد ثم يعافيهم ويرزقهم ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبدان لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمي بضم السين المهملة وابو موسى الاشعري
عبد الله بن قيس والحديث مضى في الادب عن مسدد عن يحيى ومضى الكلام فيه قوله اصبر
افعل التفضيل قيل الصبر حبس النفس في المكروه والله تعالى منزه عنه واجيب بان
المراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة قيل على اذى قيل انه منزه عن الاذى واجيب

بان المراد

بان المراد الذي يلحق انبياءه واذى في اثبات الولد ايذا للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار
لمقالته قوله يدعون له الولد وينسبون اليه ويثبتون له ثم يدفع عنهم المكروهات من
العلل والبليات قوله ويرزقهم اختلفوا في الرزق فالجمهور على انه ما ينتفع به العبد غذاء وغيره
حلالا او حراما وقيل هو الغذاء وقيل هو الحلال قيل القدرة قديمة واضافة الرزق حادثة
واجيب بان التعلق حادث واستحالة الحدوث انما هي في الصفات الذاتية لا في
الفعليات والاضافيات قوله من الله صلة لاصبر ووقع الفاصلة بينهما لانها ليست
اجنبية

ص باب قول الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا

وان الله عنده علم الساعة وانزله بعلمه وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه اليه
يرد علم الساعة ش اي هذا باب في قول الله عز وجل عالم الغيب الآية ذكر هنا خمس قطع من
خمس آيات الاولى قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا يعني الله عالم الغيب فلا يظهر على
غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اي اختاره فيما يقوله او يطلعه عليه والرسول اما جميع
الرسل او جبريل عليه السلام لانه المبلغ لهم واختلفوا في المراد بالغيب فقيل هو على عمومه
وقيل ما يتعلق بالوحي خاصة وقيل ما يتعلق بعلم الساعة وهو ضعيف لان علم الساعة
مما استاثر الله بعلمه الا ان ذهب قايل ذلك بان الاستثناء منقطع وفي الآية رد على
المنجمين وعلى كل من يدعي انه يطلع على ما سيكون من حياة او موت او غير ذلك لانه يكذب
القرآن الآية الثانية قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة روي عن مجاهد ان رجلا يقال
له الوارث بن عمرو بن حارثة من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسال عن الساعة
ووقتها وقال ان ارضنا اجدبت فمتى ينزل الغيث وتركت امراتي حبلى فمتى تلد وقد علمت
اين ولدت فباي ارض اموت وقد علمت ما عملت فماذا اعمل غدا فانزل الله تعالى هذه
الآية الثالثة من الحجج القاطعة في اثبات العلم لله تعالى وحرفه صاحب الاعتزال نصرة
لمذهبه فقال انزله ملتبسا بعلمه الخاص وهو تاليفه على نظم واسلوب يعجز عنه كل
بليغ ورد عليه بان نظم العبارات لبشر هو نفس العلم القديم بل دال عليه الآية الرابعة
كالآية الاولى في اثبات العلم والآية الخامسة معناها لا يعلم متى وقت قيامها غيره فاذا
فالتقدير اليه يرد علم وقت الساعة ص قال يحيى الظاهر على كل شيء علما والباطن على كل
شيء علما ش يحيى هذا هو ابن زياد الفراء النحوي المشهور ذكر ذلك في كتاب معاني القرآن له وقال
الكرماني يحيى قيل هو ابن زياد بن عبد الله بن منظور الذهلي وهو الذي نقل عنه البخاري في كتابه
معاني القرآن قلت هو الفراء بعينه ولكن قوله الذهلي غلط لان الفراء ديلمي كوفي مولى
بني اسد وقيل هو مولى بني منقر والظاهر ان هذا من الناسخ ومات الفراء سنة سبع ومايتين
في طريق مكة وعمره ثلاث وستون سنة وانما قيل له الفراء ولم يكن يعمل الفراء ولا يبيعها
لانه كان يفري الكلام وهو منظور بالظاء المعجمة قوله الباطن على كل شيء يروى الباطن بكل
شيء يعني العالم بظواهر الاشياء وبواطنها وقيل اي الظاهر بدلائله الباطن بذاته عن
الحواس اي الظاهر عند العقل الباطن عند الحس وهو تفسير لقوله تعالى هو الاول والآخر
والظاهر والباطن ص حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني عبد الله بن دينار عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض الا
الله ولا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم متى ياتي المطر الا الله ولا تدري نفس باي ارض تموت
الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث
مضى في آخر الاستسقاء فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن
عبد الله بن دينار ومضى الكلام قوله مفاتيح الغيب استعارة اما مكنية واما مصرحة
ولما كان جميع ما في الوجود محصورا في علمه شبهه الشارع بالمخازن واستعار لبابها
المفتاح والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم فيها ففي قوله ما تغيض الارحام
اشارة الى ما يزيد في النفس وينقص وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك

بنبغي ان يعرف احد حقيقتها وفي قوله ولا يعلم متى يأتي المطر اشارة الى علوم العالم العلوي وخص المطر مع ان له اسبابا قد يدل لجري العادة على وقوعه لكنه من غير تحقيق وفي قوله ولا تدري نفس باي ارض تموت اشارة الى امور العالم السفلي مع ان عادة اكثر الناس ان يموت ببلده ولكن ليس ذلك حقيقة بل لو مات في بلده لا يعلم في اي بقعة يدفن فيها ولكن لو كان هناك مقبرة لاسلافه بل قبرا عاده وفي قوله ولا يعلم ما في غد الا الله اشارة الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث وعبر بلفظ غد لكونه حقيقة اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه وفي قوله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله اشارة الى علوم الآخرة فاذا لم يعلم اولها مع قربها فنفي علم ما بعدها اولى ص حدثنا محمد بن يوسف عن اسمعيل عن الشعبي عن مسروق عن الشعبي عن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه فقد كذب وهو يقول لا تدركه الابصار ومن حدثك انه يعلم الغيب وهو يقول لا يعلم الغيب الا الله ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وسفيان هو ابن عيينة واسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي يروي عن عامر الشعبي عن مسروق بن الاجدع والحديث مضى مطولا في التفسير عن يحيى عن وكيع ومضى الكلام فيه

راى ربه اي في ليلة المعراج واختلفوا في رؤيته فعائشة ممن انكرها لكنها لم تنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم بل قالته اجتهادا واستدلالا وقال الداودي انما انكرت ما قيل عن ابن عباس انه راى بقلبه ومعنى الآية لا تحيط به الابصار وقيل لا تدركه الابصار وانما يدركه المبصرون وقيل لا يدركه في الدنيا قوله ومن حدثك انه يعلم الغيب قال الداودي ما اظنه محفوظا انما المحفوظ من حدثك ان محمدا كتم شيئا مما انزل الله فقد كذب قال وانما قالت ذلك لان الرافضة كانت تقول انه صلى الله عليه وسلم خص عليا رضي الله عنه بعلم لم يعلمه غيره واما علم الغيب فما احد يدعي لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يعلم منه الا ما علم

ص باب قول الله تعالى السلام المؤمن

ش اي هذا باب في قوله عز وجل السلام المؤمن كذا في رواية ابي ذر الجميع وزاد ابن بطال المهيمن وقال غرضه بهذا اثبات اسم من اسماء الله تعالى وكانه اراد بهذا القدر الاشارة الى الآيات الثلاث المذكورة في اخر سورة الحشر وقال شيخ شيخي الطيبي رحمه الله السلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلام من كل آفة ونقيصة الذي سلمت ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر المحض وهو من اسماء التنزيه وفي الحديث الصحيح انه اسم من اسماء الله تعالى وقد اطلق على الجنة الموافقة بين المؤمنين وقيل السلام في حقه تعالى الذي سلم المؤمنون من عقوبته واختلف في تاويل قوله تعالى والله يدعو الى دار السلام فقيل الجنة لانه لا آفة فيها ولا كدر فالسلام على هذا والسلامة بمعنى كاللذاذ واللذاذة قال قتادة الله السلام وداره الجنة قوله المؤمن قال شيخ شيخي المؤمن في الاصل الذي يجعل غيره آمنا وفي حق الله تعالى على وجهين احدهما ان يكون صفة ذات وهو ان يكون متضمنا لكلام الله تعالى الذي هو تصديقه لنفسه في اخباره ولرسله في صحة دعواهم الرسالة والثاني ان يكون متضمنا صفة فعل هي امانة رسله واوليائه المؤمنين به من عقابه واليم عذابه قوله المهيمن راجع الى معنى الحفظ والرعاية وذلك صفة فعل له عز وجل وقد روى البيهقي من حديث ابن عباس في قوله مهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه وفي رواية علي بن ابي طلحة عنه المهيمن الامين القرآن امين على كل كتاب قبله وقيل الرقيب على الشيء والحافظ له وقال شيخ شيخي المهيمن الرقيب البالغ في المراقبة والحفظ من قولهم هيمن الطير اذا نشر جناحه على فرخه صيانة له وقيل اصله مويمن فقلبت الهمزة هاء فصار مهيمن قاله الخطابي وابن قتيبة ومن تبعهما واعترض امام الحرمين ونقل الاجماع على ان اسماء الله لا تصغر قلت هم ما ادعوا انه مصغر حتى يصح الاعتراض عليه ومهيمن غير مصغر لان وزنه مفيعل وليس هذا من اوزان التصغير ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا مغيرة نا شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فنقول السلام على الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته

السلام

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي روى عنه مسلم ايضا وزهير هو ابن معاوية الجعفي ومغيرة بضم الميم وكسرها هو ابن المقسم بكسر الميم وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب التشهد في الاخيرة باتم منه ومضى الكلام فيه رب يسر

ص باب قول الله تعالى ملك الناس فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل ملك الناس فيه وجهان احدهما ان يكون راجعا الى صفة ذاته وهو القدرة لان الملك بمعنى القدرة والآخر ان يكون راجعا الى صفة فعل وذلك بمعنى القهر والصرف لهم عما يريدونه الى ما يريده قوله فيه عن ابن عمر اي في هذا الباب عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله ان الله يقبض يوم القيامة الارض وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وسياتي هذا بعد ابواب بسنده ص حدثنا احمد بن صالح نا ابن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقبض الله الارض يوم القيامة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن وهب هو عبد الله ويونس هو ابن يزيد وسعيد هو ابن المسيب والحديث مضى في الرقاق في باب يقبض الله الارض ومضى الكلام فيه قوله يقبض الله الارض وتصير كلها شيئا واحدا قوله بيمينه من المتشابهات فاما ان يفوض واما ان يؤول بقدرته وفيه اثبات اليمين لله تعالى صفة له من صفات ذاته وليست بجارحة خلافا للجهمية وعن احمد بن سلمة عن اسحق ابن راهويه قال صح ان الله تعالى يقول بعد فناء خلقه لمن الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول لنفسه لله الواحد القهار وفيه الرد على من زعم ان الله تعالى يخلق كلاما فيسمعه من يشاء بان الوقت الذي يقول فيه لمن الملك اليوم ص وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر واسحق بن يحيى عن الزهري عن ابي سلمة مثله ش وشعيب هو ابن ابي حمزة والزبيدي هو محمد بن الوليد صاحب الزهري نسبته الى زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف قبيلة وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري والبها واسحق بن يحيى الكلبي الحمصي وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قوله مثله وقع لابي ذر وسقط لغيره وليس المراد ان ابا سلمة ارسله بل مراده انه اختلف على الزهري وهو محمد بن مسلم في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الباقون ابو سلمة وكل منهما يروي عن ابي هريرة فرواية شعيب وصلها الدارمي قال حدثنا الحكم بن نافع وهو ابو اليمان فذكره وفيه سمعت ابا سلمة يقول قال ابو هريرة ورواية الزبيدي وصلها ابن خزيمة من طريق عبد الله بن سالم عنه عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ورواية ابن مسافر قد تقدمت موصولة في تفسير سورة الزمر من طريق الليث بن سعد عنه كذلك ورواية اسحق بن يحيى وصلها الذهلي في الزهريات رب يسر

ص باب قول الله تعالى وهو العزيز الحكيم

سبحان ربك رب العزة ولله العزة ولرسوله ومن حلف بعزة الله وصفاته ش اي هذا باب في قول الله عز وجل وهو العزيز الحكيم ذكر فيه ثلاث قطع من ثلاث آيات الاولى قوله تعالى وهو العزيز الحكيم فالعزيز متضمن للعزة ويجوز ان يكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة وان يكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته والغلبة لهم وقال الحليمي معناه الذي لا يوصل اليه ولا يمكن ادخال مكروه عليه فان العزيز في لسان العرب من العزة وهي الصلابة وقال الخطابي العزيز المنيع الذي لا يغلب والعز قد يكون من الغلبة يقال منه عز يعز بفتح العين وقد يكون بمعنى نفاسة القدر يقال منه عز يعز بكسر العين فيتناول معنى العز على هذا وانه لا يعادله شيء قوله الحكيم متضمن لمعنى الحكمة وهو اما صفة ذات يكون بمعنى العلم والعلم من صفات ذاته واما صفة فعل بمعنى الاحكام الثانية سبحان ربك رب العزة عما يصفون

ففي إضافة العزة إلى الربوبية إشارة إلى أن المراد بها هنا القهر والغلبة ويحتمل أن تكون الإضافة للاختصاص كأنه قيل ذو العزة وإنها من صفات الذات والتعريف في العزة للجنس فإذا كانت العزة كلها لله تعالى فلا يصح أن يكون أحد معتزا إلا به ولا عزة لأحد إلا وهو له كما في الآية الثالثة يعرف حكمها من الثانية وهو بمعنى الغلبة لأنها جوابا لمن ادعى أنه الأعز وأن ضده الأذل فرد عليه بأن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين فهو كقوله كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز قوله ومن حلف بعزة الله وصفاته كذا في رواية الأكثرين وفي رواية المستملي وسلطانه بدل وصفاته والأول أولى وقد تقدم في كتاب الأيمان والنذور باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه وقد تقدم الكلام فيه هنالك وقال ابن بطال ما محصله الحالف بعزة الله التي هي صفة ذاته يحنث والحالف بعزة الله التي هي صفة فعله لا يحنث بل هو منهي عن الحلف بها كما نهي عن الحلف بحق السماء وحق زيد انتهى لكن إذا أطلق الحالف انصرف إلى صفة الذات وانعقدت اليمين إلا أن قصد خلاف ذلك ص وقال أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم قط قط وعزتك ش هذا طرف من حديث مطول مضى في تفسير سورة ق والمراد أن النبي صلى الله عليه وسلم نقل عن جهنم أنها تحلف بعزة الله تعالى وأقرها على ذلك فيحصل المراد سواء كانت هي الناطقة حقيقة أم الناطق عنها كالموكلين ص وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار آخر أهل النار دخولا الجنة فيقول رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا أسألك غيرها قال أبو سعيد إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة أمثاله ش مطابقته هذا والذي قبله للترجمة ظاهرة هذا طرف من حديث طويل تقدم مع شرحه في أواخر كتاب الرقاق قوله يبقى رجل بين وكان اسمه جهينة بالجيم والنون قيل ليس كلام هذا حجة وأجيب بأن حكاية رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل التقرير والتصديق حجة قوله وقال أبو سعيد من تتمة حديث أبي هريرة قاله الكرماني قلت ليس كذلك بل المراد أن أبا سعيد وافق أبا هريرة على رواية الحديث المذكور إلا ما ذكره من الزيادة في قوله عشرة أمثاله ص وقال أيوب عليه السلام وعزتك لا غنى بي عن بركتك ش هذا أيضا طرف من حديث لأبي هريرة مضى في كتاب الأيمان والنذور وتقدم أيضا موصولا في كتاب الطهارة في الغسل وأوله بينا أيوب يغتسل وتقدم أيضا في أحاديث الأنبياء عليهم السلام مع شرحه ووقع في رواية الحاكم لما عافى الله أيوب أمطر عليه جرادا من ذهب الحديث قوله لا غنى بي بالقصر في رواية الأكثرين وفي رواية المستملي لا غناء بالمد وكذا في رواية أبي ذر للسرخسي ص حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا حسين المعلم حدثني عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت الذي لا يموت والجن والإنس يموتون ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو معمر بفتح الميمين عبد الله ابن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد وحسين بن ذكوان وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة ابن حصيب الأسلمي قاضي مرو ومات بمرو ويحيى بن يعمر بلفظ المضارع بفتح الميم وبضمها والفتح أشهر وهو القاضي بمرو أيضا والحديث أخرجه مسلم في الدعاء أيضا عن حجاج بن الشاعر وأخرجه النسائي في النعوت عن عثمان بن عبد الله قوله الذي لا إله إلا الله قيل فيه العائد للموصول وأجيب بأنه إذا كان المخاطب نفس الرجوع إليه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو أنا الذي سمتني أمي حيدرة قوله لا يموت بلفظ الغائب ويروى بالخطاب قوله والجن والإنس يموتون استدلت به طائفة على أن الملائكة لا يموت ولا يصح هذا الاستدلال لأنه مفهوم لقب ولا اعتبار به ويعارضه ما هو أقوى منه وهو عموم قوله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه وقال بعضهم لا مانع من دخول الملائكة في مسمى الجن لجامع ما بينهم من الاستتار قلت هذا كلام واه لأن مسمى الجن غير مسمى الملائكة ولا يلزم من استتارهم عن أعين الناس صحة دخول الملائكة الذين هم من النور في الجن الذين خلقوا من مارج من نار ص حدثنا ابن أبي الأسود حدثنا حرمي حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لا يزال يلقى في النار ح وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس وعن معتمر سمعت أبي عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة قدمه فينزوي بعضها إلى بعض ثم تقول قد قد بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة تفضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة ش مطابقته للترجمة في قوله بعزتك وشيخ البخاري ابن أبي الأسود هو عبد الله بن محمد البصري واسم أبي الأسود حميد بن الأسود وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وياء النسبة هو ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وأخرج هذا الحديث من طريقين الأول عن ابن أبي الأسود بالتحديث والثاني بالقول حيث قال وقال لي خليفة هو ابن خياط عن يزيد من الزيادة ابن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة وقال الكرماني ما حاصله أنه قال أخرجه من ثلاث طرق وذكر الطريقين وقال الطريق الثالث تعليق وهو قوله وعن معتمر سمعت أبي وهو سليمان بن طرخان عن قتادة وأنكر عليه بعضهم بأن هذا ليس بتعليق لأن قوله وعن معتمر معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع موصول والتقدير وقال لي خليفة عن معتمر وبهذا جزم أصحاب الأطراف قلت كونه معطوفا موصولا لا ينافي كونه طريقا آخر على ما لا يخفى لاختلاف شيخي خليفة قوله وتقول هل من مزيد أي تقول النار وإسناد القول إليها مجاز وحقيقته بأن يخلق الله القول فيها ومزيد بمعنى الزيادة مصدر ميمي قوله قدمه قيل المراد به المتقدم أي يضع الله فيها من قدمه لها من أهل العذاب أو ثمة مخلوق اسمه القدم أو أراد بوضع القدم الزجر عليها والتسكين لها كما تقول لشيء تريد محوه وإبطاله جعلته تحت قدمي وهو مفوض إلى الله تعالى وقال النضر بن شميل القدم ههنا الكفار الذين سبق في علم الله أنهم من أهل النار وأنه يملأ بهم النار حتى ينزوي بعضها إلى بعض من الملء لتضايق أهلها فتقول قط قط أي امتلأت حسبي حسبي قوله ينزوي مضارع من الانزواء ويروى تزوى على صيغة المجهول من زوى سره عنه إذا طواه ومن زوى الشيء إذا قبضه وجمعه قوله قد قد روي بسكون الدال وكسرها وهو اسم مرادف لقط أي حسب قوله تفضل أي عن الداخلين فيها قوله حتى ينشئ من الإنشاء أي حتى ينشئ الله خلقا قوله فيسكنهم من الإسكان فضل الجنة أي الموضع الذي فضل منها وبقي عنهم ويروى أفضل بصيغة أفعل التفضيل قيل هو مثل الناقص والأشج أعدلا بني مروان يعني عادلا بني مروان وفيه أن دخول الجنة ليس بالعمل

ص باب قول الله تعالى وهو الذي خلق السموات والأرض بالحق

ش أي هذا باب في قوله عز وجل وهو الذي خلق السموات والأرض بالحق أي بكلمة الحق وهو قوله كن وقيل متلبسا بالحق لا باطلا وذكر ابن التين أن الداودي قال إن الباء ههنا قائمة بمعنى اللام أي لأجل الحق قلت ذكر النحاة الباء تأتي لأربعة عشر معنى ولم يذكروا فيها أنها تجيء بمعنى اللام وقال ابن بطال المراد بالحق ههنا ضد الهزل وقيل يقال لكل موجود من فعل الله تعالى بمقتضى الحكمة حق ويطلق على الاعتقاد في الشيء المطابق لما في الواقع ويطلق على الواجب واللازم والثابت والجائز وعن الحليمي الحق ما لا يسع إنكاره ويلزم إثباته والاعتراف به ووجود الباري أولى ما لا يجب الاعتراف به ولا يسع جحوده إذ لا مثبت تظاهرت عليه البينة ما تظاهرت على وجوده عز وجل ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن جريج عن سليمان عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل اللهم لك الحمد أنت رب السموات والأرض لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن لك الحمد أنت نور السموات والأرض قولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وأسررت وأعلنت أنت إلهي لا إله لي غيرك ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله أنت رب السموات والأرض لأن معناه أنت خالق السموات والأرض وخالقهما وقبيصة بفتح القاف ابن عقبة وسفيان هو الثوري وابن

جريج عبد الملك وسليمان الاحول والحديث مضى في صلاة الليل عن علي بن عبد الله وفي الدعوات عن عبد الله بن محمد ومضى الكلام فيه **قوله** من الليل اي في الليل او من قيام الليل **قوله** رب السموات الرب السيد والمصلح والمالك **قوله** انت قيم السموات اي مدبرها ومقومها **قوله** نور السموات اي منورها وهو من جملة صفات الفعل وقد مر تفسير الحق **قوله** ووعدك حق من عطف الخاص على العام لان الوعد ايضا قول **قوله** لقاؤك المراد بالقاء البعث **قوله** انبت اي رجعت الى عبادتك **قوله** وبك خاصمت اي ببراهينك التي اعطيتني خاصمت الاعدا **قوله** واليك حاكمت يعني من جحد الحق حاكمته اليك اي جعلتك حاكما بيني وبينه لاغيرك مما كانت الجاهلية تحاكم الى الصنم ونحوه **قوله** فاغفر لي سؤاله عليه السلام المغفرة تواضع منه او تعليم لامته **ص** حدثنا ثابت بن محمد نا سفيان بهذا وقال انت الحق وقولك الحق **ش** اشار بهذا الى ان في رواية قبيصة سقط منها انت الحق وقيل قوله قولك الحق ويثبت في رواية ثابت بالثاء المثلثة في اوله ابن محمد العابد الكناني بضم النون الموحدة وتخفيف النون الاولى عن سفيان الثوري **قوله** بهذا اي بالسند المذكور والمتن وسبق بيانه في باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة

ص باب قول الله تبارك وتعالى وكان الله سميعا بصيرا

ش اي هذا باب في قوله عز وجل وكان الله سميعا بصيرا اعترضه من هذا الرد على المعتزلة حيث قالوا انه سميع بلا سمع وعلى من قال السميع العالم بالمسموعات لاغير وقولهم هذا يوجب مساواته تعالى للاعمى الاصم الذي يعلم ان السماء خضرا ولا يراها وان في العالم اصواتا ولا يسمعها ومساواة ظاهره فوجب كونه سميعا بصيرا يفيد امرا زايدا على ما يفيده كونه عالما وقال البيهقي السميع من له سمع يدرك به المسموعات والبصير من له بصر يدرك به المرئيات **فان قيل** كيف يتصور السمع له وهو عبارة عن وصول الهواء المتموج الى العصب المفروش في مقعر الصماخ **واجيب** بانه ليس السمع ذلك بل هو حالة يخلقها الله تعالى في الحي نعم جرت سنة الله تعالى انه لا يخلقه عادة الا عند وصول الهواء اليه ولا ملازمة عقلا بينهما والله تعالى يسمع المسموع بدون هذه الوسائط العادية كما انه يرى بدون المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه من الامور التي لا تحصل بها عادة الا بها **ص** وقال الاعمش عن تميم عن عروة عن عائشة قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها **ش** اي وقال سليمان الاعمش عن تميم بن سلمة الكوفي التابعي عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت الخ ووصل هذا التعليق احمد والنساى باللفظ المذكور هنا واخرجه ابن ماجه من رواية ابي عبيدة بن معن عن الاعمش بلفظ تبارك الذي وسع سمعه كل شيء اني لاسمع كلام خولة ويخفى علي بعضها وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبر سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك فما برحت حتى نزل جبريل عليه السلام بهؤلاء الايات قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله انتهى ومعنى قول عائشة وسع سمعه الاصوات ادرك سمعه الاصوات لا انه اتسع سمعه لها لان الموصوف بالسعة يصح وصفه بالضيق بدلا منه والموصوفات جميعا من صفات الذات الاجسام فيستحيل هذا في الله فوجب صرف قولها عن ظاهره الى ما اقتضاه صحة الدليل **ص** حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنا اذا علونا كبرنا فقال اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا تدعون سميعا بصيرا قريبا ثم اتى علي وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك به **ش** مطابقته للترجمة في قوله تدعون سميعا بصيرا وايوب هو السختياني وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى في كتاب الدعوات في باب الدعاء اذا علا عقبة واخرجه هنا بعين هذا

الاسناد عن سليمان بن حرب الخ وبعين هذا المتن ومضى الكلام فيه هناك **قوله** اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا ولا تبالغوا في الجهر وحكى ابن التين انه وقع في روايته بكسر الباء وانه في كتب اهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها **قلت** الفتح هو الصحيح لانه من الكلمة التي في لام فعله حرف حلق ولا يجي مضارعه الا بفتح عين الفعل **قوله** اصم ولا غايبا وفي بعضها ولا اعمى ولعله لمناسبته غايبا **قوله** ولا غايبا قال الكرماني **فان قلت** المناسب ولا اعمى **قلت** الاعمى غايب عن الاحساس بالمبصر والغايب كالاعمى في عدم رؤيته ذلك المبصر فنفي لازمه ليكون ابلغ واعم وزاد القريب اذ رب سامع وباصر لا يسمع ولا يبصر لبعده عن المحسوس فاثبت القريب لتبيين وجود المقتضي وعدم المانع ولم يرد بالقرب قرب المسافة لانه تعالى منزه عن الحلولية المكان بل القرب بالعلم او هو مذكور على سبيل الاستعارة **قوله** كنزا اي كالكنز في نفاسته **قوله** او قال شك من الراوي اي الا ادلك على كلمة هي كنز بهذا الكلام وقال ابن بطال في هذا الحديث نفي الافة المانعة من السمع والافة المانعة من البصر واثبات كونه سميعا بصيرا قريبا يستلزم ان لا يصح اضداد هذه الصفات عليه **ص** حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب اخبرني عمرو عن يزيد عن ابي الخير سمع عبد الله بن عمرو ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي من عندك مغفرة انك انت الغفور الرحيم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم تقع مغفرته الا بعد الاسماع والابصار وقال ابن بطال مناسبته للترجمة من حيث ان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي ان الله تعالى يسمع لدعائه ويجازيه عليه وبما ذكرنا رد على من قال حديث ابي بكر ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر ويحيى بن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر مات سنة ثمان او تسع وثلاثين ومائتين يروي عن عبد الله بن وهب المصري يروي عن عمرو بن الحارث المصري عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد عن ابي الخير مرثد بفتح الميم وبالثاء المثلثة ابن عبد الله وعبد الله بن عمرو بن العاص والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الدعاء قبل السلام ومضى الكلام فيه **قوله** كثيرا بالثاء المثلثة وهو المشهور من الروايات ووقع في رواية للقابسي بالباء الموحدة **قوله** مغفرة اي عظيمة ولفظ من عندك ايضا يدل على التعظيم لان عظمة المعطي تستلزم عظمة العطا **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها حدثته قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام ناداني قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله مشهورون قد ذكروا غير مرة والحديث قد مضى بأتم منه في بدء الخلق **قوله** وما ردوا عليك اي اجابوك او رد هم الدين عليك وعدم قبولهم الاسلام وانما نادى بعد رجوعه عليه الصلاة والسلام من الطايف وبابته من اهله

ص باب قول الله تعالى قل هو القادر

ش اي هذا باب في قول الله تعالى قل هو القادر والقدرة من صفات الذات والقدرة والقوة بمعنى واحد **ص** حدثني ابراهيم بن المنذر نا معن بن عيسى حدثني عبد الرحمن ابن ابي الموالي قال سمعت محمد بن المنكدر يحدث عبد الله بن الحسن يقول اخبرني جابر بن عبد الله السلمي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة في الامور كلها كما يعلم السورة من القران يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم هذا الامر ثم تسميه بعينه خيرا لي في عاجل امري واجله قال او في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلمه شرا لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن الحسن بلفظ التكبير

الابصار صح

ابا بكر يا علمه صح

يعني ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم وكان عبد الله كبير بني هاشم في وقته وكان من العباد وثقه ابن معين والنسائي وهو من صغار التابعين مات في حبس المنصور سنة ثلاث واربعين ومائة وله خمس وسبعون سنة وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع قوله السلمي بفتح السين المهملة واللام والحديث قد مضى في كتاب التهجد في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى وفي كتاب الدعوات ومضى الكلام فيه قوله الاستخارة اي صلاة الاستخارة او دعاها وهي طلب الخيرة بوزن العنبة اسم من قولك اختاره الله قوله واستقدرك اي اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه والباء في بعلمك وبقدرتك يحتمل ان تكون للاستعانة وان تكون للاستعطاف كما في قوله تعالى رب بما انعمت اي بحق علمك ويقال قدرت الشي اقدره بالضم والكسر بمعنى اقدرته اي جعلته مقدورا لي قوله ثم ليسميه بعينه اي يذكرها حينئذ معينة باسمها قوله ثم رضني به اي اجعلني راضيا به فافهم

ص باب مقلب القلوب

وقوله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم ش اي هذا باب في بيان ذكر مقلب القلوب هذا على تقدير اضافة الباب الى مقلب القلوب ويجوز قطع الباب عنه ويكون مقلب مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف اي الله مقلب القلوب ويكون التقدير هذا باب يذكر فيه الله مقلب القلوب ومعناه مقلب الخواطر وناقض العزائم فان قلوب العباد تحت قدرته يقلبها كيف يشاء وقال الكرماني فان قلت لم لا تحمله على حقيقته بان يكون معناه جاعل القلب قلبا قلت لان مظان استعماله تنبا عنه وفيه ان اعراض القلب كالارادة ونحوها بخلق الله تعالى وهو من الصفات الفعلية ومرجعه الى القدرة وقيل سمي القلب به لكثرة تقلبه من حال الى حال وقال الشاعر رب بسر وما سمي الانسان الا لانسه ولا القلب الا انه يتقلب ص حدثني سعيد ابن سليمان عن ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم عن عبد الله قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد يلقب سعدويه يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب والحديث مضى في القدر عن محمد بن مقاتل وفي الادب والنذر عن محمد بن يوسف عن سفيان ومضى الكلام فيه قوله لا ومقلب القلوب الواو فيه للقسم وبعد لا تقدير نحو لا افعل او لا اقول وحق مقلب القلوب

ص باب ان لله مائة اسم الا واحدا

قال ابن عباس ذو الجلال العظمة البر اللطيف ش اي هذا باب فيه ان لله مائة اسم الا واحدا وقد مضى في الدعوات باب لله مائة اسم غير واحد قوله قال ابن عباس اي قال عبد الله بن عباس تفسير الجلال العظمة وفي رواية الكشميهني ذو الجلال العظيم قوله البر اللطيف اي قال ابن عباس تفسير البر اللطيف ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة احصيناه حفظناه ش مطابقته للترجمة من حيث المعنى ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الشروط بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه قوله الا واحدا كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره الا واحدة ولعل التانيث باعتبار الكلمة او هي بمعنى لغة في الوحدة نحو رجل علامة وراوية وفائدة مائة الا واحدة للتاكيد ودفع التصحيف لان تسعة تتصحف بسبعة وتسعين بسبعين والحكمة في الاستثناء ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر وقال الكرماني في الغرض من الباب اثبات الاسماء لله تعالى واختلفوا فيه فقيل الاسم عين المسمى وقيل غيره وقيل لا هو ولا غيره وهذا هو الاصح وذكر نعيم بن حماد ان الجهمية قالوا ان اسماء الله مخلوقة لان الاسم غير المسمى وادعوا ان الله كان ولا وجود لهذه الاسماء ثم خلقها فتسمى بها قال قلنا لهم ان الله قال سبح اسم ربك الاعلى وقال ذلكم الله ربكم فاعبدوه فاخبر انه المعبود ودل كلامه على اسمه بما دل به على نفسه فمن زعم ان اسم الله مخلوق فقد زعم ان الله

امرنبيه

امر نبيه ان يسبح مخلوقا قوله من احصاها اي من حفظها وعرفها لان العارف بها يكون مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وقيل اي عدها معتقدا بها وقيل اطلاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها قوله احصيناه حفظناه هذا من كلام البخاري اشار به الى ان معنى الاحصاء هو الحفظ والاحصاء في اللغة يطلق بمعنى الاحاطة بعلم عدد الشي وقدره ومنه واحصى كل شي عددا قاله الخليل وبمعنى الاطاقة قال تعالى علم ان لن تحصوه اي ان لن تطيقوه

ص باب السؤال باسماء الله تعالى والاستعاذة بها

ش اي هذا باب في السؤال باسماء الله تعالى قال ابن بطال مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى فلذلك صحت الاستعاذة بالاسم كما تصح بالذات قلت كون الاسم هو المسمى لا يمشي الا في الله تعالى كما نبه عليه صاحب التوضيح هنا حيث قال غرض البخاري ان يثبت ان الاسم هو المسمى في الله تعالى على ما ذهب اليه اهل السنة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم فراشه فلينفضه بصنفة ثوبه ثلاث مرات وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فاغفر لها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ش ذكر في هذا الباب تسعة احاديث كلها في التبرك باسم الله عز وجل والسؤال به والاستعاذة ومطابقة هذا الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه وقال ابن بطال اضاف الرفع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان المراد بالاسم الذات وبالذات يستعان في الرفع والوضع لا باللفظ وشيخ البخاري عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسي المديني يروي عن مالك ابن انس عن سعيد بن ابي سعيد كيسان ونسبته الى مقبرة المدينة والحديث مضى في كتاب الدعوات ومضى الكلام فيه قوله بصنفة ثوبه بفتح الصاد المهملة وكسر النون وبالفاء وهي على حاشية الثوب الذي عليه الهدب وقيل جانبه وقيل طرفه وهو المراد هنا قاله عياض وقال ابن التين رويناه بكسر الصاد وسكون النون والحكمة فيه انه ربما دخلت فيه حية او عقرب وهو لا يشعر ويده مستورة بحاشية الثوب لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك شي وذكر المغفرة عند الامساك والحفظ عند الارسال لان الامساك كناية عن الموت فالمغفرة تناسبه والارسال كناية عن الابقاء في الحياة فالحفظ يناسبه ص تابعه يحيى وبشر بن المفضل عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة ش اي تابع عبد العزيز في روايته عن مالك عن سعيد يحيى بن سعيد القطان وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل بتشديد الضاد المعجمة عن عبيد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ومتابعة يحيى رواها النسائي عن عمرو بن علي وابن المثنى عن يحيى عن عبيد الله به ومتابعة بشر بن المفضل فقد اخرجها مسدد في مسنده ص وزاد زهير وابو ضمرة واسمعيل بن زكريا عن عبيد الله عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي زاد زهير بن معاوية وابو ضمرة انس بن عياض واسمعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي عن عبيد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم واراد بالزيادة هي لفظة ابيه اما زيادة زهير فقد مضت في الدعوات عن احمد بن يونس وكذلك اخرجها ابو داود حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره فانه لا يدري ما خلفه عليه ثم ليضطجع على شقه الايمن الحديث واما زيادة ابي ضمرة فاخرجها مسلم عن اسحق بن موسى نا انس بن عياض هو ابو ضمرة نا عبيد الله فذكره واما زيادة اسمعيل بن زكريا فرواها الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن يونس بن محمد عنه ص ورواه ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور محمد ابن عجلان الفقيه المدني عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه النسائي عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابن عجلان عن سعيد به ص تابعه محمد بن عبد الرحمن الدراوردي واسامة بن حفص ش اي تابع محمد بن عجلان محمد بن عبد الرحمن وعبد العزيز

ابن محمد الدراوردى نسبة الى درا ورد قرية بخراسان واسامة بن حفص المدنى يعنى هولا تابعوا محمد
ابن عجلان فى روايتهم باسقاط ذكر الاب بين سعيد وبين ابى هريرة رضى الله عنه اما متابعة محمد
ابن عبد الرحمن الطفاوى البصرى واما متابعة الدراوردى فاخرجها
محمد بن يحيى بن ابى عمر العدنى عنه واما متابعة اسامة بن حفص

ص حدثنا مسلم بن ابرهيم نا شعبة عن عبد الملك عن ربعى عن حذيفة قال كان النبى صلى
الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال اللهم باسمك احيى واموت واذا اصبح قال الحمد لله الذى احيانا
بعد ما اماتنا واليه النشور شر مطابقته للترجمة فى قوله اللهم باسمك احيى واموت وعبد
الملك بن عمير وربعى بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن
حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الغطفانى وكان من العباد ويقال انه تكلم
بعد الموت والحديث مضى فى الدعوات فى باب وضع اليد اليمنى تحت الخد الايمن ومضى الكلام فيه

ص حدثنا سعد بن حفص نا شيبان عن ربعى بن حراش عن خرشة بن الحر عن ابى
ذر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل قال باسمك نموت ونحيى واذا استيقظ
قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور شر مطابقته للترجمة فى قوله باسمك نموت ونحيى
وسعد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى يقال له الضخم وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية ومنصور
ابن المعتمر وخرشة بالمعجمتين والراء المفتوحات ابن الحر بضم الحاء وتشديد الراء الفزارى الكوفى
عن ابى ذر جندب بن جنادة على المشهور والحديث مضى فى الدعوات عن عبدان عن ابى حمزة

ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن منصور عن سالم عن ابى كريب عن ابن عباس رضى
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان ياتى اهله قال بسم الله اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد فى ذلك لم يضره شيطان
ابدا شر مطابقته للترجمة فى قوله بسم الله وجرير هو ابن عبد الحميد وسالم هو ابن ابى الجعد
وكريب مولى عبد الله بن عباس والحديث مضى فى كتاب النكاح عن سعد بن حفص ومر ايضا
فى كتاب الوضوء فى باب التسمية على كل حال وعند الوقاع فانه اخرجه هناك عن على بن عبد
الله عن جرير قوله ان يقدر قيل النقدير ازلى فما وجه ان يقدر واجيب بان المراد به تعلقه
قوله لم يضره شيطان وبروى الشيطان ان يكون من المخلصين ص حدثنا عبد الله بن
مسلمة نا فضيل عن منصور عن ابرهيم عن همام عن عدى بن حاتم قال سالت النبى صلى الله عليه
وسلم قلت ارسل كلابى المعلمة قال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فامسكن فكل واذا
رميت بالمعراض فخزق فكل شر مطابقته للترجمة فى قوله وذكرت اسم الله وفضيل مصغر فضل
بالضاد المعجمة ابن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالضاد المعجمة ابن موسى
ابو على التميمى اليربوعى ولد بسمرقند ونشا بابيورد وكتب الحديث بالكوفة وتحول الى مكة فاقام
بها الى ان مات سنة سبع وثمانين ومائة وقبره بمكة مشهور يزار ومنصور هو ابن المعتمر وابرهيم
هو النخعى وهمام هو ابن الحارث النخعى والحديث مضى من وجوه كثيرة فى الصيد قوله كلابى
المعلمة هى التى تنزجر بالزجر وتسترسل بالارسال ولا ياكل منه مرارا قوله المعراض بكسر الميم
سهم بلا ريش ونصل وغالبا يصيب بعرض عود دون حده وقيل هو نصل عريض له ثقل فان قتل
الصيد بحده فجرحه ذكاة وهو معنى الخزق بالخاء المعجمة والزاى فيحل اكله وان قتل بعرضه فهو وقيذ
لان عرضه لا يسلك الى داخله فلا يحل وخرق بالزاى اى جرح ونفذ وطعن فيه ولو صحت الرواية
بالراء فمعناه مزق ص حدثنا يوسف بن موسى نا ابو خالد الاحمر سمعت هشام بن عروة يحدث
عن ابيه عن عائشة قالت قالوا يا رسول الله ان هنا اقواما حديثا عهدهم بالشرك ياتونا
بلحمان لا ندرى يذكرون اسم الله عليها ام لا قال اذكروا انتم اسم الله وكلوا شر مطابقته للترجمة
فى قوله اذكروا انتم اسم الله ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفى سكن بغداد ومات بها سنة
خمسين ومائتين وابو خالد اسمه سليمان بن حيان الكوفى والحديث اخرجه ابو داود فى الذبايح
عن يوسف بن موسى نحوه قوله حديثا بالتنوين وعهدهم مرفوع به قوله ياتونا قال
الكرمانى بالادغام والفك قلت لا ادغام هنا وانما هذا على لغة من يحذف نون الجمع بدون
جازم وناصب واصله ياتوننا قوله بلحمان بضم اللام جمع لحم قال الكرمانى فيه جواز كل متروك

عن منصور

التسمية

٥٢٢

التسمية عند الذبايح قلت كانه لم يقرا قوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ص تابعه
محمد بن عبد الرحمن والدراوردى واسامة بن حفص شر اى تابع ابا خالد محمد بن عبد الرحمن الطفاوى
وعبد العزيز الدراوردى واسامة بن حفص فى روايته عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضى الله عنها اما متابعة محمد بن عبد الرحمن فقد اخرجها البخارى فى كتاب البيوع فى باب من لم
ير الوساوس ونحوها من الشبهات فانه اخرجه عن احمد بن المقدام العجلى عن محمد بن عبد الرحمن
الطفاوى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة الحديث واما متابعة الدراوردى فاخرجها
محمد بن يحيى العدنى عنه واما متابعة اسامة بن حفص فقد اخرجها البخارى ايضا فى كتاب الصيد
فى باب ذبيحة الاعراب ونحوهم عن عبيد الله عن اسامة بن حفص المدنى عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة الحديث ص حدثنا عمر بن حفص نا هشام عن قتادة عن انس ضحى النبى
صلى الله عليه وسلم بكبشين يسمى ويكبر شر مطابقته للترجمة فى قوله يسمى وهشام هو ابن ابى
عبد الله الدستوائى والحديث اخرجه ابو داود فى الاضاحى عن مسلم بن ابرهيم قوله يسمى اى يذكر
اسم الله مثل البسملة قوله ويكبر اى يقول الله اكبر ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن الاسود
ابن قيس عن جندب انه شهد النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى ثم خطب فقال من ذبح قبل ان يصلى
فليذبح مكانها اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله شر مطابقته للترجمة فى اخر الحديث وهو قوله
فليذبح بسم الله والحديث مضى فى العيد فى باب كلام الامام والناس فى خطبة العيد فانه اخرجه هناك
عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن جندب الحديث ومضى الكلام فيه ص حدثنا ابو نعيم نا
ورقاء عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم ومن كان
حالفا فليحلف بالله شر مطابقته للترجمة فى قوله فليحلف بالله وابو نعيم الفضل بن دكين وورقاء
مونث الاورق ابن عمر الخوارزمى والحديث قد مضى فى الايمان قوله لا تحلفوا بآبائكم كانوا
يحلفون بهم فنهاهم عن ذلك قيل ثبت انه عليه السلام قال افلح وابيه واجيب بانها
كلمة تجرى على اللسان عموما للكلام لا يقصد بها اليمين والحكمة فى النهى انه يقتضى تعظيم
المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به غيره من ساير المخلوقات

ص باب ما يذكر فى الذات والنعوت واسامى الله

وقال خبيب وذلك فى ذات الاله فذكر الذات باسمه تعالى شر اى هذا باب فى بيان ما يذكر
فى الذات يريد ما يذكر فى ذات الله ونعوته هل هو كما يذكر اسامى الله تعالى هل يجوز اطلاقه
كاطلاق الاسامى او يمنع والذى يفهم من كلامه انه لا يمنع الاثر كيف استشهد على ذلك بقول
خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الاخرى ابن عدى
الانصارى

وذلك فى ذات الاله وان يشا ۝ يبارك على اوصال شلو ممزع

انشد ذلك وقيل بيت اخر على ما يجى الان حين اسر وخرجوا به للقتل وقد مضت قصته فى
غزوة بدر وقال الكرمانى ذكر حقيقة الله بلفظ الذات او ذكر الذات ملتبسا باسم الله وقد سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم قول خبيب هذا ولم ينكره فصار طريق العلم به التوقيف من الشارع
قيل ليس فيه دلالة على الترجمة لانه لا يراد بالذات الحقيقة التى هى مراد البخارى بقرينة ضم
الصفة اليه حيث قال ما يذكر فى الذات والنعوت واجيب بان غرضه جواز اطلاق
الذات فى الجملة قوله والنعوت اى الاوصاف جمع نعت وفرقوا بين الوصف والنعت بان الوصف
فى كل شى حتى يقال الله موصوف بخلاف النعت فلا يقال الله منعوت ولو قال فى الترجمة فى الذات
والاوصاف لكان احسن قوله واسامى الله قال بعضهم الاسامى جمع اسم قلت ليس
كذلك بل الاسامى جمع اسما واسما جمع اسم فيكون الاسامى جمع الجمع ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عمرو بن ابى سفيان بن اسيد بن جارية الثقفى حليف لبنى
زهرة وكان من اصحاب ابى هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة منهم خبيب
الانصارى فاخبرنى عبيد الله بن عياض ان ابنة الحارث اخبرته انهم حين اجتمعوا استعار منها
موسى يستحد بها فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه قال خبيب الانصارى

محمد بن

ولست ابالي حين اقتل مسلما ۝ على اي شق كان لله مصرعي
وذلك في ذات الاله وان يشأ ۝ يبارك على اوصال شلو ممزع

فقتله ابن الحارث فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا **قوله** اوضح بهذا الحديث **قوله** وقال خبيب وذلك في ذات الاله وابو اليمان الحكم بن نافع وعمرو بن ابي سفيان بن اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابن جارية بالجيم الثقفي حليف بالحاء المهملة اي معاهدهم والحديث قد مضى في الجهاد مطولا في باب هل يستأسر الرجل **قوله** عشرة اي عشرة انفس **قوله** فاخبرني اي قال الزهري فاخبرني عبيد الله بن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالضاد المعجمة ابن عمرو المكي وقال الحافظ المنذري عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري من القارة حجازي **قوله** ابنة الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وكان خبيب قتل اباها **قوله** حين اجتمعوا اي احوتها لقتله اقتصاصا لابيهم **قوله** استعار منها ويروى فاستعار ويروى بالفاء قال الكرماني الفاء زائدة وجوز بعض النحاة زيادتها والتقدير استعار فاستعار والمذكور مفسر للمقدر **قوله** موسى مفعل او فعلى منصرف وغير منصرف على خلاف بين النضر بقيين **قوله** ليستحد من الاستحداد وهو حلق الشعر بالحديد **قوله** ولست ابالي ويروى ما ابالي وليس موزونا الا باضافة شيء اليه نحو انا **قوله** شق بكسر المعجمة والشق بالفاء وهو النصف **قوله** مصرعي من الصرع وهو الطرح على الارض وهو يجوز ان يكون مصدرا ميميا ويجوز ان يكون اسم مكان **قوله** في ذات الاله اي في طاعة الله وفي سبيل الله **قوله** على اوصال جمع وصل ويريد بها المفاصل او العظام **قوله** شلو بفتح الشين المعجمة وهو العضو **قوله** ممزع بالزاي وهو المفرق والمقطع **قوله** فقتله ابن الحارث وهو عقبة بالقاف ابن حارث ابن عامر

باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه

وقوله عز وجل تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك ش اي هذا باب في ذكر قوله عز وجل ويحذركم الله نفسه ذكر فيها ايتين وذكر ثلاثة احاديث لبيان نفس لله تعالى وفي القرآن جاء ايضا قوله كتب على نفسه الرحمة واصطنعتك لنفسي وقال ابن بطال النفس لفظ يحتمل معاني والمراد بنفسه ذاته فوجب ان يكون نفسه هو وهو اجماع وكذا قال الراغب نفسه ذاته وهذا وان كان يقتضي المغايرة من حيث انه مضاف ومضاف اليه فلا شيء من حيث المعنى سوى واحد سبحانه وتعالى وتنزه عن الاثنينية من كل وجه وقيل ان اضافة النفس هنا اضافة ملك والمراد بالنفس نفوس عباده وفي الاخير بعد لا يخفى وقيل ذكر النفس هنا للمشاكلة والمقابلة **قلت** هذا يمشي في الاية الثانية دون الاولى وقال الزجاج في قوله تعالى ويحذركم الله نفسه اي اياه وقيل يحذركم وقال ابن الانباري في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اي ولا اعلم ما في غيبك وقيل معناه تعلم ما في غيبي ولا اعلم ما في غيبك ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وما احد احب اليه المدح من الله ش قيل لا مطابقة بين الترجمة وهذا الحديث لانه ليس فيه ذكر النفس حتى قال الكرماني الظاهر ان هذا الحديث كان قبل هذا الباب فنقله الناسخ الى هذا الباب ونسبه بعضهم الى ان هذا غفلة عن مراد البخاري فان ذكر النفس ثابت في هذا الحديث الذي اورده وان كان لم يقع في هذا الحديث وهو في هذا الحديث اورده في سورة الانعام وفيه ولا شيء احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه **قلت** هذا القائل غفلة منه لان كلامه على الظاهر لان الذي ينبغي ان لا يذكر حديث عقيب ترجمة الا ويكون فيه لفظ يطابق الترجمة ولا يبقى بحسب الظاهر غير مطابق ومع هذا اعتذر الكرماني عنه حيث قال لعله اقام استعمال احد مقام النفس لتلازمهما في صحة استعمال كل واحد منهما مقام الآخر ويؤيده قول غيره وجه مطابقته انه صدر الكلام باحد واحد الواقع في النفي عبارة عن النفس على وجه مخصوص بخلاف احد الواقع في قوله تعالى قل هو الله احد وهو السند بعينه مر في الكتاب غير مرة والاعمش سليمان

وشقيق بن سلمة ابو وائل وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في سورة الانعام ومضى الكلام فيه ايضا في اواخر النكاح في باب الغيرة بعين هذا الاسناد والمتن **قوله** اغير من الله غيرة الله في كراهية الاتيان بالفواحش اي عدم رضاه به لا على ارادته وقيل الغضب لازم الغيرة اي غضبه عليها ثم لازم الغضب ارادة ايصال العقوبة **قوله** احب بالنصب والمدح بالرفع فاعله وهو مثل مسالة الكحل ويروى احب بالرفع وهو بمعنى المحبوب لا بمعنى المحب ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه وهو يكتب على نفسه وعبدان لقب عبد الله ابو عثمان المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي اسمه محمد بن ميمون والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث اخرجه مسلم قال حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي تغلب غضبي **قوله** وهو وضع عنده يعني موضوع عنده وكذا في رواية اخرى لمسلم فهو موضوع عنده وقال الجوهري وضعت الشيء من يدي وضعا وموضوعا وهو مثل المعقول وموضعا ص حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش سمعت ابا صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم وان تقرب الي بشبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة ش مطابقته للترجمة في قوله ذكرته في نفسي والحديث من افراده **قوله** انا عند ظن عبدي بي يعني ان ظن اني اعفو عنه واغفر له فله ذلك وان ظن العقوبة والمؤاخذة فكذلك وقيل ان كان فيه شيء من الرجاء رجاه فانه لا يرجو الا مؤمن بان له ربا يجازي وقيل اني قادر على ان اعمل به ما ظن اني عامله به وقال الكرماني وفيه اشارة الى ان ترجيح جانب الرجاء على الخوف **قوله** وانا معه اي بالعلم اذ هو منزه عن المكان وقيل انا معه بحسب ما قصد من ذكره الي **قوله** فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي يعني ان ذكرني بالتنزيه والتقديس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا وقيل معناه ان ذكرني بالتعظيم اذكره بالانعام **قوله** وان ذكرني في ملا اي جماعة ذكرته في ملا خير منهم يعني الملائكة المقربين وقال ابن بطال هذا الحديث نص من الشارع على ان الملائكة افضل من بني آدم ثم قال وهو مذهب جمهور اهل العلم وعلى ذلك شواهد من كتاب الله تعالى منها قوله تعالى ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين ولا شك ان الخلود افضل من الفناء فكذلك الملائكة افضل من بني آدم والا فلا يصح معنى الكلام **قلت** ما وافقه احد على ان هذا مذهب الجمهور على تفضيل البشر وفيه الخلاف المشهور بين اهل السنة والمعتزلة واصحابنا الحنفية فصلوا في هذا التفصيل احسنا وهو ان خواص بني آدم افضل من خواص الملائكة وعوام بني آدم افضل من عوامهم وخواص الملائكة افضل من عوام بني آدم ولا مستند لاهم بهذا الحديث على تفضيل الملائكة على بني آدم لا بتمامه لانه يحتمل ان يراد بالملا الخير الانبياء او اهل الفراديس **قوله** وان تقرب الي بشبر هكذا رواية المستملي والسرخسي بشبر بزيادة الباء في اوله وفي رواية غيرهما شبرا بالنصب اي مقدار شبر وكذلك تقديره ذراعا مقدار ذراع وتقديره باعا مقدار باع **قوله** هرولة اي اتيانا هرولة والهرولة الاسراع ونوع من العدو وامثال هذه الاطلاقات ليس الا على سبيل التجوز اذ البراهين العقلية قاطعة ناطقة على استحالتها على الله تعالى فمعناه من تقرب الي بطاعة قليلة اجازيه بثواب كثير وكلما زاد في الطاعة ازيد في الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التاني يكون كيفية اتياني بالثواب على السرعة فالغرض ان الثواب راجح على العمل مضاعف عليه كما وكيفا ولفظ النفس والتقرب والهرولة انما هي مجاز على سبيل المشاكلة او على طريق الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها وهو من الاحاديث القدسية الدالة على اكرم الاكرمين وارحم الراحمين

باب قول الله تعالى كل شيء هالك الا وجهه

اى هذا باب فى قول الله عز وجل الخ قوله الا وجهه اى ذاته كما يقال اكرم الله وجهه وكذا فى قوله ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال ابن بطال فى هذه الاية والحديث دلالة على ان لله وجها وهو من صفة ذاته وليس بجارحة ولا كالوجوه التى نشاهدها من المخلوقين كما نقول انه عالم ولا نقول كالعلماء الذين نشاهدهم وقال غيره دلت الاية على ان المراد بالوجه الذات المقدسة ولو كانت صفة من صفات الفعل لشملها الهلاك كما شمل غيرها من الصفات وهو محال وقال الكرمانى ما حاصله ان المراد بالوجه الذات وقال ابو عبيدة الا جاهه واحتج بقول لفلان جاه فى الناس اى وجه وقيل الا اياه ولا يجوز ان يكون وجهه غيره لاستحالة مفارقته له بزمان او مكان او عدم او وجود فيثبت ان له وجها لا كالوجوه لانه ليس كمثله شى ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا عمرو عن جابر بن عبد الله قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك فقال او من تحت ارجلكم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك فقال او يلبسكم شيعا فقال النبى صلى الله عليه وسلم هذا ايسر ش مطابقته للترجمة فى قوله اعوذ بوجهك وحماد هو ابن زيد وعمرو هو ابن دينار والحديث مر فى تفسير سورة الانعام فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن حماد الخ نحوه ومضى ايضا فى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة فى باب قول الله تعالى او يلبسكم شيعا فانه اخرجه هناك عن على بن عبد الله عن سفيان عن عمرو عن جابر ومضى الكلام فيه قوله هذا ايسر فى رواية الكشميهنى هذا وسقط فى رواية الاصيلى لفظ الاشارة

ص باب قول الله تعالى ولتصنع على عينى

تغذى وقوله جل ذكره تجرى باعيننا ش اى هذا باب قوله عز وجل الخ واشار بالايتين على ان لله تعالى صفة سماها عينا ليست هو ولا غيره وليست كالجوارح المعقولة بيننا لقيام الدليل على استحالة وصفه بانه ذو جوارح واعضا خلافا لما تقوله المجسمة من انه تعالى جسم لا كالاجسام وقيل على عينى اى على حفظى وتستعمل العين لمعان كثيرة قوله تغذى كذا فى رواية الاصيلى والمستملى بضم التاء وفتح الغين المعجمة بعدها ذال معجمة من التغذية ووقع فى نسخة الصغانى بالدال المهملة وليس بفتح اوله على حذف احدى التاءين فانه تفسير تصنع وقال ابن التين هذا التفسير لعبادة ويقال صنعت الفرس اذا احسنت القيام عليه قوله تجرى باعيننا اى بعلمنا وقال الكرمانى اما العين فالمراد منها المراى والحفظ وباعيننا اى بمرأى منا او هو محمول على الحفظ اذ الدليل مانع عن ارادة العضو واما الجمع فهو للتعظيم ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا جويرية عن نافع عن عبد الله قال ذكر الدجال عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه وان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه لان فيه اثبات العين وجويرية هو ابن اسماء والحديث من افراده بهذا الوجه قال الحافظ المزى وفى كتاب ابى مسعود عن مسدد بدل موسى ابن اسمعيل والذى فى الصحيح موسى بن اسمعيل ويمكن انه سهو فى عدة اصول قوله ان الله ليس باعور فيكل فى اشارته الى العين نفى العور واثبات العين ولما كان سترها عن الحسية والخدقة ونحوها لا بد من الصرف الى ما يليق به واحتجت المجسمة بقوله ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه على ان عينه كسائر الاعين قلنا اذا قامت الدلائل على استحالة كونه جسما لاستحالة كونه محدثا وجب صرف ذلك الى معنى يليق به وهو نفى النقص والعور عنه جلت عظمته وانه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقايص والافات قوله اعور العين اليمنى من باب اضافة الموصوف الى صفته قوله طافية اى نابتة شاخصة عن راسه ص حدثنا حفص نا شعبة اخبرنا قتادة قال سمعت انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبى الا انذر قومه الاعور الكذاب انه اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه ش مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق والحديث مضى فى الفتن عن سليمان بن حرب قوله الاعور الكذاب اى الدجال قيل معلوم انه ليس الرب

بدلايل متعددة واجيب بان ذلك معلوم للعلما والمقصود ان يشير الى امر محسوس تدركه العوام

ص باب قول الله تعالى هو الخالق البارى المصور

ش اى هذا باب فى قول الله عز وجل الخ قوله هو الله الخالق البارى المصور كذا وقع فى رواية الاكثرين والتلاوة هو الله الخالق البارى وثبت كذلك فى بعض النسخ من رواية كريمة وقال شيخ شيخى الطيبى قيل ان الالفاظ الثلاثة مترادفة وهو وهم فان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم ويطلق على الابداع وهو ايجاد الشى على غير مثال كقوله خلق السموات والارض وعلى التكوين كقوله خلق الانسان من نطفة والبارى من البرء واصله خلوص الشى عن غيره اما على سبيل التفصى منه كقولهم برئ فلان من مرضه والمديون من دينه واما على سبيل الانشاء ومنه برأ الله النسمة وقيل البارى الخالق البرى من التفاوت والتنافر المخلين بالنظام والمصور مبدع صور المخترعات ومرتبها بحسب مقتضى الحكمة والثلاثة من صفات الفعل الا اذا اريد بالخالق المقدر فيكون من صفات الذات لان مرجع التقدير الى الارادة والخلق فى حق غير الله يقع بمعنى التقدير وبمعنى الكذب والبارى اخص بوصف الله تعالى والبرية الخلق قيل اصله الهمز فهو من براء وقيل اصله البرى من بريت العود وقيل البرية من البرى وهو التراب ويحتمل ان يكون معناه موجد الخلق من البرى وهو التراب والمصور معناه المهىء قال الله تعالى يصوركم فى الارحام كيف يشاء والصورة فى الاصل ما يتميز به الشى عن غيره ص حدثنا اسحق نا عفان نا وهيب نا موسى هو ابن عقبة حدثنى محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن ابى سعيد الخدرى فى غزوة بنى المصطلق انهم اصابوا سبايا فارادوا ان يستمتعوا بهن ولا يحملن فسالوا النبى صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا فان الله قد كتب من هو خالق الى يوم القيامة ش مطابقته للترجمة فى قوله من هو خالق الى يوم القيامة واسحق قال الغسانى هو ابن منصور واما اسحق ابن راهويه فقيل لو بدا انه ابن منصور ان ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا ثبت فى النسخ حدثنا وعفان هو ابن مسلم الصفار ووهيب مصغر وهيب بن خالد البصرى ومحمد ابن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء اخر الحروف الانصارى وابن محيريز هو عبد الله بن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء اخر الحروف وكسر الراء وكون الياء اخر الحروف وبالزاى الجمحى القرشى الشامى ومضى الحديث فى النكاح فى باب العزل قوله المصطلق بكسر اللام قوله عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال قوله ما عليكم ان لا تفعلوا اى ليس عليكم ضرر فى ترك العزل او ليس عدم العزل واجبا عليكم وقال المبرد لا زائدة ص وقال مجاهد عن قزعة سمعت ابا سعيد فقال قال النبى صلى الله عليه وسلم ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها ش قزعة هو ابن يحيى وهو من الاقران لان مجاهدا فى طبقة قزعة قوله سمعت فى رواية ابى ذر سالت والمسؤل عنه محذوف وقد وصل هذا التعليق مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابى نجيح عن مجاهد بلفظ ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك احدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك قوله مخلوقة اى مقدر الخلق او معلوم الخلق عند الله اى لا بد لها من محييها من العدم الى الوجود والخلق من صفات الفعل وهو راجع الى صفة القدرة

ص باب قول الله تعالى لما خلقت بيدى

ش اى هذا باب فى قول الله عز وجل لما خلقت بيدى واليد هنا القدرة وقال ابو المعالى ذهب بعض ائمتنا الى ان اليدين والعينين والوجه صفات ثابتة للرب والسبيل الى اثباتها السمع دون قضية العقل الذى يصح عندنا حمل اليدين على

ابن يحيى خ

القدرة والجنبين على البصر والوجه على الوجود وقال ابن بطال في هذه الآية اثبات اليدين لله تعالى
وليستا بجارحتين خلافا للمشبهة من المثبتة ومن الجهمية من المعطلة ص حدثنا معاذ بن فضالة
ثنا هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله المؤمنين يوم القيامة
كذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم عليه الصلاة والسلام
فيقولون يا آدم اما ترى الناس خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء شفع لنا الى ربنا
حتى يريحنا من مكاننا فيقول لست هناك ويذكر لهم خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا نوحا فانه اول
رسول بعثه الله الى اهل الارض فيأتون نوحا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا
ابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطاياه التي اصابها ولكن ائتوا
موسى عبدا آتاه الله التوراة وكلمه تكليما فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطيئته
التي اصاب ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمته وروحه فيأتون عيسى فيقول لست
هناكم ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتوني
فانطلق فاستأذن على ربي فيؤذن لي عليه فاذا رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله
ان يدعني ثم يقال ارفع محمد وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي
ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رأيت ربي وقعت ساجدا فيدعني ما شاء
الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها
ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رأيت ربي وقعت ساجدا فيدعني ما شاء
الله ثم يقال ارفع محمد قل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها
ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه
القرآن ووجب عليه الخلود قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن من الخير مح
برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة ش مطابقته
للترجمة في قوله خلقك الله بيده ومعاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة
وحكى ضم الفاء وهشام هو الدستوائي والحديث مضى في اول تفسير البقرة عن مسلم
ابن ابراهيم عن هشام وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة ومضى الكلام
فيه قوله يجمع الله المؤمنين يتناول كل المؤمنين من الامم الماضية قوله كذلك اي مثل
الجمع الذي نحن عليه قوله لو استشفعنا الجزاء محذوف او كلمة لو للتمني فلا يحتاج الى الجزاء
قوله يريحنا بضم الياء وكسر الراء من الاراحة قوله من مكاننا هذا اي من الموقف بان يحاسبوا
ويخلصوا من حر الشمس والغموم والكروب وسائر الاهوال ما لا يطيقون ولا يحملون قوله اما
ترى الناس اي فيما هم فيه قوله شفع امر من التشفيع وهو قبول الشفاعة قال الكرماني وهو
لا يناسب المقام اللهم الا ان يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة وفي بعض النسخ اشفع امر من
شفع يشفع قوله لست هناك اي ليس لي هذه المرتبة والمنزلة هكذا رواية الاكثرين
في الموضعين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي هناكم قوله خطيئته التي اصاب هي اكل الشجرة
قوله نوحا بالتنوين منصوب لسكون اوسطه قوله فانه اول رسول بعثه الله الى اهل
الارض قال الكرماني مفهومه ان آدم عليه السلام ليس برسول واجاب بانه لم يكن للارض اهل
وقت آدم وهو مقيد بذلك انتهى قلت كذا ذكره صاحب التوضيح السؤال والجواب
وهو في الحقيقة وهو من كلام ابن بطال وكذلك المهلب ذكره ثم قال ابن بطال فان قيل
لما تناسل منه ولده وجب ان يكون رسولا اليهم قيل لما اهبط آدم عليه السلام الى الارض
علمه الله احكام دينه وما يلزمه من طاعة ربه ولما حدث ولده بعده حملهم على دينه وما هم
عليه من شريعة ربه كما ان الواحد منا اذا ولد له ولد يحمله على سنته وطريقته ولا يستحق بذلك
ان يسمى رسولا وانما سمي نوح رسولا لانه بعث الى قوم كفار ليدعوهم الى الايمان قلت
لقائل ان يقول ان قابيل لما قتل هابيل وهرب من آدم وعصى عليه ومعه اولاده فآدم دعاهم
الى الطاعة والى دينه فهذا لا يطلق عليه انه ارسل اليهم فاذا صح هذا يحتاج الى جواب شاف
في الوجه بين هذا وبين قوله عليه السلام فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض وهنا شيء

آخر وهو ان اهل التاريخ ذكروا ان ادريس عليه السلام جد نوح فان صح ان ادريس رسول لم يصح
قولهم انه قبله والا احتمل ان يكون ادريس غير مرسل قوله ويذكر خطيئته التي اصاب هي دعوته
رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا قوله وخطايا ابراهيم عليه السلام كذباته الثلاثة اني
سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اختي اي سارة عليها السلام قوله وكلمته لوجوده بمجرد قوله
كن قوله وروحه لنفخ الروح في مريم عليها السلام قوله فيؤذن لي في رواية ابي ذر عن
الكشميهني ويؤذن لي بالواو قوله فيدعني اي يتركني قوله ارفع محمد اي ارفع رأسك
يا محمد قوله وقل يسمع بالياء آخر الحروف في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي
والكشميهني بالتاء المثناة من فوق قوله وسل تعطه في رواية ابي ذر عن المستملي تعط
بلا هاء في الموضعين قوله واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك قوله فيحد لي حدا اي يعين
لي قوما مخصوصين للتخليص وذلك اما بتعيين ذواتهم واما ببيان صفاتهم قوله الا من حبسه
القرآن اسناد الحبس اليه مجاز يعني من حكم الله في القرآن بخلوده وهم الكفار قال الله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ونحوه فان قيل اول الحديث يشعر بان هذه الشفاعة
في عرصات الخلاص جميع اهل الموقف عن اهواله وآخره يدل على انها للتخليص من النار
واجيب بان هذه شفاعات متعددة فالاولى لاهوال الموقف ومنها المستثنى ادمن يؤذن
لي عليه قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم هو موصول بالاسناد الاول وليس بارسال ولا تعليق
قوله من الخير اي من الايمان قوله ما يزن اي ما يعدل قوله ذرة بفتح الذال المعجمة وفي الحديث
بيان فضيلة النبي صلى الله عليه وسلم حيث اتى بما خاف عنه غيره وفيه شفاعته لاهل الكبائر
من امته خلافا للمعتزلة والقدرية والخوارج فانهم ينكرونها وفيه الدلالة على وقوع الصغائر
منهم نقله ابن بطال عن اهل السنة واطبقت المعتزلة والخوارج على انه لا يجوز وقوعها
منهم قلت انا على قولهم في هذه المسألة خاصة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله ملأى
لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار وقال ارأيتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم
يغض ما في يده وقال وكان عرشه على الماء وبيده الاخرى الميزان يخفض ويرفع ش مطابقته
للترجمة في قوله منذ خلق السموات وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد
الله بن ذكوان والاعرج عبد الله بن هرمز والحديث بعين هذا الاسناد والمتن مضى في تفسير
سورة هود وفيه زيادة ومضى في اوله قال الله عز وجل انفق انفق عليك وقال يد الله ملأى
ومضى الكلام فيه قوله يد الله حقيقة لكنها لا كالايدي التي هي الجوارح ولا يجوز تفسيرها
بالقدرة كما قالت القدرية لان قوله وبيده الاخرى ينافي ذلك لانه يلزم اثبات قدرتين
وكذا لا يجوز ان تفسر بالنعمة لاستحالة خلق المخلوق بمخلوق مثله لان النعم كلها مخلوقة
والجواب عنه مر نشرها بالخزائن قوله ملأى بفتح الميم وسكون اللام وبالهمزة بالقصر تأنيث
ملآن ووقع في مسند بلفظ ملآن قيل هو غلط والمراد لازمه اي في غاية الغنى وتحت قدرته
ما لا نهاية له من الارزاق قوله لا تغيضها بفتح التاء
المعجمة اي لا ينقصها يقال غاض الماء يغيض اي نقص قوله سحاء بفتح السين المهملة وتشديد
الحاء المهملة وبالمد اي دائمة السح اي الصب والسيلان يقال سح يسح بضم السين في المضارع
فهو ساح والمؤنثة سحاء وهو فعلاء لا افعل لها كهطلاء وقال ابن الاثير في رواية يمين
الله ملأى سحا بالتنوين على المصدر واليمين ههنا كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة
منافعها فجعلها كالعين الثرة التي لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح وخص اليمين
لانها في الاكثر مظنة للعطاء على طريق المجاز والاتساع قوله الليل والنهار
منصوبان على الظرفية قوله منذ خلق السموات في رواية ابي ذر منذ خلق السموات قوله
فانه لم يغض اي لم ينقص ووقع في رواية همام لم ينقص ما في يمينه وقال الطيبي يجوز ان ملأى
ولا يغيضها وسحاء وارأيتم اخبارا مترادفة ليد الله ويجوز ان يكون الثلاثة اوصافا لملأى
ويجوز ان يكون ارأيتم استئنافا فيه معنى الترقي كانه لما قيل ملأى اوهم جواز النقصان فازيل
بقوله لا يغيضها شيء وقد يمتلئ الشيء ولا يغيض فقيل سحاء اشارة الى الغيض وقرنه بما يدل

على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعه بما يدل على ان ذلك ظاهر غير خاف على ذى بصر
وبصيرة بعد اذا اشتمل من ذكر الليل والنهار بقوله ارايتم على نظاول المدة لانه خطاب عام يظهر
والهمزة فيه للتقرير **قوله** وقال وكان عرشه على الماء سقط قال من رواية همام **فان قلت**
ما مناسبة العرش هنا **قلت** ليستطلع السامع من قوله خلق السموات والارض
ما كان قبل ذلك فذكرنا يدل على ان عرشه قبل السموات والارض كان على الماء كما وقع في حديث
عمران بن حصين كان الله ولم يكن شى قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض ومضى
هذا في بدء الخلق وعن سعيد بن جبير سالت ابن عباس على اى شى كان الماء ولم يخلق سماء ولا ارض
فقال على متن **قوله** يخفض ويرفع اى يخفض الميزان ويرفعه وقال الخطابي الميزان مثل وانما
هو قسمته بين الخلايق ويبسط الرزق على من يشا ويقتر على من يشا كما يصنعه الوزان عند الوزن
يرفع مرة ويخفض اخرى **ص** حدثنا مقدم بن محمد قال حدثنى عمى القاسم بن يحيى عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقبض يوم القيامة
الارض وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك رواه سعيد عن مالك وقال عمر بن حمزة سمعت
سالما سمعت ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى
اخبرنى ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله الارض **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله يقبض وقوله وتكون السموات بيمينه ولا يخفى ذلك على المتامل القطن
ومقدم على صيغة اسم المفعول من التقديم ابن محمد بن يحيى الهلالى الواسطى وعمه القاسم بن
يحيى بن عطا روى عنه ابن اخيه مقدم المذكور وعبيد الله بن عمر العمرى والحديث من افراده لهذا
الوجه **قوله** رواه سعيد اى روى الحديث المذكور سعيد بن داود بن ابى زنبر بفتح الزاى
وسكون النون وفتح الباء الموحدة ثم راء المدنى سكن بغداد وحدث بالراى وما له فى البخارى
الا هذا الموضع وقد حدث عنه البخارى فى كتاب الادب المفرد وتكلم فيه جماعة ووصل تعليقه
الدارقطنى فى غرائب مالك وابو القاسم الالكائى من طريق ابى بكر الشافعى عن محمد بن خالد
الاجرى عن سعيد **قوله** وقال عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر سمعت سالما هو ابن عبد الله بن
عمر عم عمر المذكور وهذا وصله مسلم وابو داود وغيرهما من رواية ابى اسامة عن عمر بن حمزة
عن سالم بن عبد الله اخبرنى عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوى الله
السموات يوم القيامة ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون
ثم يطوى الارضين بشماله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون هذا لفظ مسلم وفى
رواية له ياخذ الله سمواته وارضه بيديه فيقول انا الله ويقبض اصابعه ويبسطها انا الملك
الحديث وفى رواية اخرى ياخذ الجبار سمواته وارضه بيده **قوله** بهذا اى بهذا الحديث **قوله**
وقال ابو اليمان الحكم بن نافع الخ وتقدم فيه فى قوله تعالى ملك قيل هذا بثلاثة عشر بابا
ص حدثنا مسدد سمع يحيى بن سعيد عن سفيان حدثنى منصور وسليمان عن ابرهيم
عن عبيدة عن عبد الله ان يهوديا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يمسك
السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر على اصبع والخلايق على
اصبع ثم يقول انا الملك فضحك رسول الله حتى بدت نواجذه ثم قرا وما قدروا الله حق
قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه الاية **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله والخلايق على اصبع على ما لا يخفى على المتامل ويحيى بن سعيد القطان
وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو الاعمش وابرهيم هو النخعى وعبيدة
بفتح العين هو ابن عمرو السلمانى اسلم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم وعبد الله هو ابن مسعود
وقد تابع سفيان الثورى عن منصور على قوله عبيدة شيبان بن عبد الرحمن عن منصور
كما مضى فى تفسير سورة الزمر وفضيل بن عياض بعده وجرير بن عبد الحميد عند مسلم وخالفه
عن الاعمش فى قوله عبيدة حفص بن غياث المذكور فى الباب وجرير وابو معاوية وعيسى
ابن يونس عند مسلم فكلهم قالوا عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة بدل عبيدة ويعلم من
تصرف الشيخين ان له عند الاعمش على الوجهين والحديث مضى فى تفسير سورة الزمر فى باب
قول الله تعالى وما قدروا الله حق قدره عن ادم عن شيبان ومضى الكلام فيه **قوله** ان

يهوديا

يهوديا جاء فى رواية علقمة عن ابن مسعود جا رجل من اهل الكتاب وفى رواية فضيل بن عياض
عند مسلم جاء حبر وزاد شيبان فى روايته من الاحبار **قوله** فقال يا محمد فى رواية علقمة يا ابا
القاسم وجمع بينهما فى رواية فضيل بن عياض **قوله** ان الله يمسك السموات فى رواية
شيبان يجعل بدل يمسك وزاد فضيل يوم القيامة **قوله** والشجر على اصبع زاد فى رواية
علقمة والثرى وفى رواية الماء والثرى وفى رواية فضيل بن عياض الجبال والشجر على اصبع
والماء والثرى على اصبع **قوله** والخلايق فى رواية فضيل وشيبان وساير الخلق وروى الترمذى
من حديث ابن عباس مر يهودى بالنبى صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودى حدثنا فقال كيف يقول
يا ابا القاسم اذا وضع السموات على ذه والارضين على ذه والجبال على ذه وساير الخلايق على
ذه واشار ابو جعفر يعنى احد رواته بخنصره اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذى حسن
غريب صحيح **قوله** فضحك النبى صلى الله عليه وسلم فى رواية علقمة عن ابن مسعود فرايت النبى
صلى الله عليه وسلم ضحك **قوله** حتى بدت نواجذه اى ظهرت نواجذه جمع ناجذ بنون وجيم مكسورة
ثم ذال معجمة وهو ما يظهر عند الضحك من الاسنان وقيل هى الانياب وقيل الاضراس وقيل
الدواخل من الاضراس التى فى اقصى الحلق وزاد شيبان بن عبد الرحمن تصديقا لقول الحبر وفى رواية
فضيل تعجبا وتصديقا له وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر وفى رواية فضيل تعجبا تصديقا له
وفى رواية جرير عنده وتصديقا له بزيادة واو واخرجه ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور
حتى بدت نواجذه تصديقا له ثم الكلام هنا فى مواضع الاول فى امر الاصبع قال ابن بطال
لا يحمل ذكر الاصبع على الجارحة بل يحمل على انه صفة من صفات الله لا يكيف ولا يحدد وهذا
ينسب للاشعرى وعن ابن فورك يجوز ان يكون الاصبع خلقا يخلقه الله فيحمله ما
يحمل الاصبع ويحتمل ان يراد به القدرة والسلطان وقال الخطابى لم يقع ذكر الاصبع فى القران
ولا فى حديث مقطوع به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع
بل هو توقيف اطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهودى
فان اليهود مشبهة وفيما يدعونه من التوراة الفاظ تدخل فى باب التشبيه ولا يدخل فى
مذاهب المسلمين ورد عليه انكاره ورود الاصبع لوروده فى عدة احاديث منها حديث
مسلم ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن قيل هذا لا يرد عليه لانه انما
نفى القطع وفيه نظر لا يخفى اقول لا يمنع ثبوت الاصبع الذى هو الجارحة كما ثبتت اليد على
انها غير جارحة فكذلك الاصبع الموضع الثانى فى تصديق النبى صلى الله عليه وسلم اياه قال
الخطابى قول الراوى تصديقا له ظن منه وحسبان وروى هذا الحديث غير واحد من
اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له وقال القرطبى فى المفهم واما من زاد تصديقا
له فليس بشى فان هذه الزيادة من قول الراوى وهى باطلة لان النبى صلى الله عليه وسلم
لا يصدق المحال وهذه الاوصاف فى حق الله تعالى محال وطول الكلام فيه ثم قال ولين سلمنا
ان النبى صلى الله عليه وسلم صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقا فى المعنى بل فى اللفظ
الذى نقله من كتابه عن نبيه ويقطع بان ظاهره غير مراد الموضع الثالث فى ضحك
النبى صلى الله عليه وسلم قال القرطبى وضحك النبى صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل
اليهودى فظن الراوى ان ذلك التعجب تصديق وليس كذلك قال ابن بطال حاصل
الخبر انه ذكر المخلوقات واخبر عن قدرة الله جميعا فضحك النبى صلى الله عليه وسلم تعجبا من
كونه يستعظم ذلك فى قدرة الله تعالى الموضع الرابع فى ان النبى صلى الله عليه وسلم ما
كان يضحك الا تبسما وهنا ضحك حتى بدت نواجذه وهو متفق قال الكرمانى كان
التبسم هو الغالب وهذا كان نادرا والمراد بالنواجذ الاضراس مطلقا الموضع الخامس
فى الحكمة فى قراءته عليه الصلاة والسلام **قوله** وما قدروا الله حق قدره فقيل اشار
بهذا الى ان ذلك الذى قاله اليهودى يسير فى جنب ما يقدر عليه اى ليس قدرته بالحد
الذى ينتهى اليه الوهم او يحيط به الحد والحصر وقال الخطابى الاية محتملة للرضى والانكار
وقال القرطبى كان ضحكه عليه السلام تعجبا من جهل اليهودى فلذلك قرا هذه الاية وما
قدروا الله حق قدره اى ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق عظمته

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله

ش اي هذا باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله ووقع في بعض النسخ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا احد اغير من الله وقال عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك لا شخص اغير من الله وابن بطال غير قوله لا شخص بقوله لا احد وعليه شرح وقال اختلفت الفاظ هذا الحديث فلم يختلف في حديث ابن مسعود انه بلفظ لا احد فظهر ان لفظ شخص جاء موضع احد فكان من تصرف الراوي قلت اختلاف الفاظ هذا الحديث هو ان في رواية ابن مسعود وما من احد اغير من الله وفي رواية عائشة ما احد اغير من الله وفي رواية اسماء لا شيء اغير من الله وفي رواية ابي هريرة ان الله يغار وكل ذلك مضى في كتاب النكاح في باب الغيرة ورواية ابن مسعود مسندة ان لفظ الشخص موضوع موضع احد وقال الداودي في قوله لا شخص اغير من الله لم يأت متصلا ولم تتلق الامة مثل هذه الاحاديث بالقبول وهو يتوقف في الاحكام التي بالناس الضرورة الى العمل بها وقال الخطابي اطلاق الشخص في صفات الله غير جائز لان الشخص انما يكون جسما مؤلفا وخليق ان لا تكون هذه اللفظة صحيحة وان يكون تصحيفا من الراوي وكثير من الرواة يحدث على المعنى وليس كلهم فقهاء وفي كلام آحاد الرواة جفاء وتعجرف وقال بعض اكابر التابعين نعم المرء ربنا لو اطعناه ما عصانا ولفظ المرء انما يطلق في الذكور من الآدميين فارسل الكلام ويبقى ان يكون لفظ الشخص جرى على هذا السبيل فاعتوره الفساد من وجوه احدها ان اللفظ لا يثبت الا من طريق السمع والثاني اجماع الامة على المنع منه والثالث ان معناه ان يكون جسما مؤلفا فلا يطلق على الله وقد منعت الجهمية اطلاق الشخص مع قولهم بالجسم فدل ذلك على ما قلناه من الاجماع على منعه في صفته عز وجل قوله لا شخص كلمة لا لنفي الجنس واغير مرفوع خبره واغير افعل التفضيل من الغيرة وهي الحمية والانفة وقال عياض الغيرة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص واشد ذلك ما يكون بين الزوجين هذا في حق الآدمي واما في حق الله تعالى فيأتي عن قريب قوله وقال عبيد الله بن عمرو بتصغير العبد وبفتح العين في عمرو وابن ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي يروي عن عبد الملك هو ابن عمير ابن سويد الكوفي وهو اول من عبر نهر جيحون من المسلمين على طريق سمرقند مع سعيد بن عثمان بن عفان خرج غازيا معه ومات سنة ست وثلاثين ومائة وعمره يوم مات مائة سنة وثلاث سنين وقال الخطابي انفرد به عبيد الله بن عبد الملك ولم يتابع عليه ورد بعضهم على الخطابي بقوله انه لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو ورد الروايات الصحيحة والطعن في ائمة الحديث الضابطين مع امكان توجيه ما رووا من الامور التي اقدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل حكم هذا حكم سائر المتشابهات اما التفويض واما التأويل انتهى قلت هذا وقع في غير ما انكر عليه والخطابي لم ينكر هذه اللفظة وحده وكذلك انكرها الداودي وابن فورك والقرطبي قال اصل وضع الشخص في اللغة لجرم الانسان وجسمه واستعمل في كل شيء ظاهر يقال شخص الشيء اذا ظهر وهذا المعنى محال على الله تعالى انتهى فكلامه يدل على انه لا يرى باطلاق هذه اللفظة على الله وان كان قد اوله والعجب من هذا القائل انه ابد كلامه بما قاله الكرماني مع انه ينسبه في مواضع الى الغفلة والى الوهم والغلط ومن اين ثبت له عدم مراجعة الخطابي الى صحيح مسلم وغيره وكلامه في كل موضع فيه والسهو والنسيان غير مرفوعين عن كل احد يقعان على الثقات وغيرهم وفي نسبة الثقات الى قصور الفهم واقع ثوبيه ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا ابو عوانة نا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير مني ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه العذر من الله ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين ولا احد احب اليه المدحة من الله

من اجل

من اجل ذلك وعد الله الجنة ش مطابقته للترجمة من حيث المعنى ظاهرة وموسى بن اسماعيل التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهملة وبالنون بعد الالف الوضاح ابن عبد الله اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير وقد مر الآن ووراد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه وسعد بن عبادة بضم العين وتخفيف الباء الموحدة سيد الخزرج والحديث اخرجه البخاري في كتاب النكاح في باب الغيرة معلقا من قوله قال وراد الى قوله والله اغير مني ثم اخرجه موصولا في كتاب المحاربين في باب من رأى مع امرأته رجلا فقتله قال حدثنا موسى بن اسماعيل نا ابو عوانة الى قوله والله اغير مني قوله غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد وفتح الفاء وكسرها اي غير ضارب بعرضه اي بحده وقال ابن التين بفتح الفاء في سائر الامهات قوله والله مجرور بواو القسم قوله لانا مبتدأ دخلت عليه لام التأكيد المفتوحة وقوله اغير منه خبره وقوله والله مرفوع بالابتداء واغير مني خبره ومعنى غيرة الله تعالى الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال قوله ما ظهر منها قال مجاهد هو نكاح الامهات في الجاهلية وما بطن الزنا وقال قتادة سرها وعلانيتها قوله ولا احد بالرفع لانه اسم لا واحب بالنصب لانه خبره ان جعلتها حجازية وترفعه على انه خبر ان جعلتها تميمية قوله العذر مرفوع لانه فاعل احب قال الكرماني المراد بالعذر الحجة لقوله تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال صاحب التوضيح العذر التوبة والانابة قوله المدحة مرفوع لانه فاعل احب وهو بكسر الميم مع هاء التأنيث وبفتحها مع حذف الهاء والمدح الثناء بذكر اوصاف الكمال والافضال قوله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة كذا فيه بحذف احد المفعولين للعلم به والمراد به من اطاعه وفي رواية مسلم وعد الجنة باضمار الفاعل وهو الله وقال ابن بطال اراد به المدح من عباده بطاعته وتنزيهه عما لا يليق به والثناء عليه ليجازيهم على ذلك

ص باب قل اي شيء اكبر شهادة قل الله

فسمى الله نفسه شيئا وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا وهو صفة من صفات الله تعالى وقال كل شيء هالك الا وجهه ش اي هذا باب في قوله تعالى قل اي شيء اكبر شهادة وقال بعضهم باب بالتنوين ليس كذلك لان التنوين يكون في المعرب والمعرب هو المركب الذي لم يشبه مبني الاصل فاذا قلنا مثل ما ذكرنا يأتي التنوين والاعراب قوله باب الى قوله شيئا كذا وقع في رواية ابي ذر والقابسي وسقط باب لغيرهما من رواية الفربري وسقطت الترجمة من رواية النسفي وذكر قوله قل اي شيء اكبر شهادة وحديث سهل بن سعد بعد اثر ابي العالية ومجاهد في تفسير استوى على العرش ووقع عند الاصيلي وكريمة قل اي شيء اكبر شهادة سمى الله نفسه شيئا قل الله قوله قل اي قل يا محمد اي شيء كلمة اي استفهامية ولفظ شيء اعم العام لوقوعه على كل ما يصلح ان يخبر عنه وقال الزمخشري اي شيء اكبر شهادة فوضع شيئا مقام شهيد ليبالغ بالتعميم وذلك ان قريشا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فقالوا يا محمد ما نرى احدا يصدقك فيما تقول ولقد سألنا عنك اليهود والنصارى فزعموا انه ليس لك عندهم ذكر ولا صفة فارنا من يشهد لك انك رسول فانزل الله تعالى هذه الآية قل الله شهيد بيني وبينكم قوله فسمى الله نفسه شيئا يعني اثباتا للموجود ونفيا للمعدوم وتكذيبا للزنادقة والدهرية وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا اشار به الى الحديث الذي اورده من حديث سهل بن سعد وفيه امعك شيء من القرآن وقد مضى في النكاح قوله وهو صفة اي القرآن صفة من صفات الله اي من صفات ذاته وكل صفة تسمى شيئا بمعنى انها موجودة قوله وقال كل شيء هالك الا وجهه الاستدلال بقوله الا وجهه فهو انه مستثنى متصل فيجب اندراجه في المستثنى منه والشيء يساوق الموجود لغة وعرفا وقيل انه الاستثناء منقطع والتقدير لكن هو لا يهلك ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل امعك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها ش مطابقته في الترجمة لقوله وسمى النبي

صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا وأبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار والحديث مضى
في النكاح بأتم منه ومضى الكلام فيه

ص باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم

ش أي هذا باب في قوله عز وجل وكان عرشه على الماء وفي قوله وهو رب العرش العظيم وذكر
هاتين القطعتين من الآيتين الكريمتين تنبيها على فائدتين الأولى قوله وكان عرشه على الماء
قوله فيه توهم من قال إن العرش لم يزل مع الله تعالى مستدلين من قوله في الحديث كان الله ولم
يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء وهذا مذهب باطل ولا يدل قوله تعالى وكان عرشه على
الماء أنه حال عليه وإنما أخبر عن العرش خاصة أنه على الماء ولم يخبر عن نفسه أنه جعله
للحلول تعالى الله عن ذلك لأنه لم يكن له حاجة إليه وإنما جعله ليتعبد به ملائكته كتعبد
خلقه بالبيت الحرام ولم يسمه بيته يعني أنه لم يسكنه وإنما سماه بيته لأنه هو الخالق له والمالك
وكذلك العرش سماه عرشه لأنه مالكه والله تعالى ليس لأوليته حد ولا منتهى وقد كان في
أوليته وحده لا عرش معه والفائدة الثانية من قوله وهو رب العرش العظيم لدفع توهم من
قال إن العرش هو الخالق الصانع وقوله رب العرش يبطل هذا القول الفاسد لأنه يدل
على أنه مربوب مخلوق والمخلوق كيف يكون خالقا وقد اتفقت الأقاويل أهل هذا التفسير
أن العرش هو السرير وأنه جسم ذو قوائم بدليل قوله عليه الصلاة والسلام فإذا موسى
آخذ بقائمة من قوائم العرش وهذه صفة المخلوق لدلائل قيام الحدث به من التأليف وغيره
وجاء عن عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة عرشه من ياقوتة حمراء ص قال
أبو العالية استوى إلى السماء ارتفع فسواهن خلقهن ش أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي
سمع ابن عباس وقال الكرماني أبو العالية بالمهملة والتحتانية كنية لتابعيين بصريين
راويين عن ابن عباس اسم أحدهما رفيع مصغر ضد الخفض واسم الآخر زياد بالتحتانية
الخفيفة انتهى قلت لم يبين أيهما قال استوى إلى السماء ارتفع وكذا غيره من الشراح أهمل
ولم يبين والظاهر أنه رفيع لشهرته أكثر من زياد وكثرة روايته عن ابن عباس والتعليق
المذكور وصله الطبري عن محمد بن أبان ثنا أبو بكر بن عياش عن حصين عن أبي العالية
وقد اختلف العلماء في معنى الاستوى فقالت المعتزلة بمعنى الاستيلاء والقهر
والغلبة كما في قول الشاعر

قد استوى بشر على العراق ... من غير سيف ودم مهراق

بمعنى غلب وقهر وأنكر عليهم بأنه لا يقال استولى إلا لمن لم يكن مستوليا ثم استولى والله
عز وجل لم يزل مستوليا ولم يزل قاهرا لها وقال أبو العالية معنى ارتفع وفيه نظر لأنه
لم يصف به نفسه وقالت المجسمة معناه استقر وهو فاسد لأن الاستقرار من
صفات الأجسام ويلزم منه الحلول والتناهي في حق وهو محال في حق الله تعالى واختلف
أهل السنة فقال بعضهم معناه ارتفع مثل قول أبي العالية وبه قال أبو عبيدة والفراء
وغيرهما وقال بعضهم معناه ملك وقدر وقال بعضهم معناه علا وقيل معنى الاستواء التمام
والفراغ من فعل الشيء ومنه قوله تعالى ولما بلغ أشده واستوى فعلى هذا معنى استوى على
العرش أتم خلقه وخص لفظ العرش لكونه أعظم الأشياء وقيل إن على في قوله العرش بمعنى
إلى فالمراد على هذا انتهى إلى العرش أي فيما يتعلق بالعرش لأنه خالق الخلق شيئا بعد شيء
والصحيح تفسير استوى بمعنى علا كما قاله مجاهد على ما يأتي الآن وهو المذهب الحق
وقول أهل السنة لأن الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بالعلي واختلف أهل السنة
هل الاستوى صفة ذات أو صفة فعل فمن قال معناه علا قال هي صفة ذات ومن قال
غير ذلك قال هي صفة فعل قوله فسواهن خلقهن من كلام أبي العالية أيضا قوله
خلقهن هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فسوى خلق والمنقول عن أبي العالية
بلفظ فقضاهن كما أخرجه الطبري من طريق أبي جعفر الرازي عنه في قوله تعالى ثم
استوى إلى السماء قال ارتفع وفي قوله فقضاهن خلقهن والذي وقع فسواهن تغيير

وفي تفسير

وفي تفسير سوى بخلق نظر لأن في التسوية قدرا زائدا على الخلق كما في قوله تعالى الذي
خلق فسوى ص وقال مجاهد استوى على العرش ش هذا هو الصحيح ووصله الفريابي في
من ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه ص وقال ابن عباس المجيد الكريم والودود الحبيب يقال
حميد مجيد كأنه فعيل من ماجد محمود من حميد ش مطابقته للترجمة من حيث إنه لما
ذكر العرش ذكر بأن الله وصفه بالمجيد في قوله عز وجل ذو العرش المجيد وفسر المجيد بالكريم
ووصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وقرأ ذي العرش صفة
لربك وقرئ المجيد بالجر صفة للعرش ومجد الله عظمته ومجد العرش علوه وعظمه قوله
والودود الحبيب ذكر هذا استطرادا لأن قبل قوله ذو العرش المجيد وهو الغفور الودود
وفسر الودود بالحبيب وقال الزمخشري الودود الفاعل بأهل طاعته ما يفعله الودود
من إعطائهم ما أرادوا قوله كأنه فعيل أي كأن مجيدا على وزن فعيل أخذ من ماجد ومحمود
أخذ من حميد ويروى من حمد على صيغة الماضي وهو الصواب وقال الكرماني غرضه أن مجيدا
فعيل بمعنى فاعل وحميدا فعيل بمعنى محمود فهو من باب القلب ويروى محمود من حمد
بلفظ ماضي المجهول والمعروف وإنما قال كأنه لاحتمال أن يكون حميد بمعنى حامد والمجيد
بمعنى الممجد وفي الجملة في عبارة البخاري تعقيد انتهى وقال بعضهم التعقيد في قوله
محمود من حميد قلت سبحان الله كيف يقول هذا القائل التعقيد في قوله محمود من حمد
وهذا كلام من لم يذق من علم التصريف شيئا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد الذي
ذكره الكرماني وينسبه إلى البخاري هو قوله ومحمودا أخذ من حميد لأن محمودا لم يؤخذ
من حميد وإنما كلاهما أخذا من حمد فافهم ص حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش
عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال إني عند النبي صلى الله عليه
وسلم إذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا فأعطنا
فدخل ناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا
قبلنا جئناك لنتفقه في الدين ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان قال كان الله ولم يكن
شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السماوات والأرض وكتب في الذكر كل شيء ثم أتاني
رجل فقال يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت أطلبها فإذا السراب ينقطع
دونها وايم الله لوددت أنها قد ذهبت ولم أقم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان
لقب عبد الله بن عثمان وأبو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون وجامع بن شداد
بتشديد المهملة الأولى وصفوان بن محرز بضم الميم على صيغة اسم الفاعل من الإحراز
والحديث مضى في أول كتاب بدء الخلق قوله إذ جاءه قوم من بني تميم وهو محمول على إرادة
بعضهم وفي رواية بدء الخلق جاء رجل من بني تميم كما صرح به ابن حبان في روايته قوله اقبلوا
البشرى في رواية أبي عاصم البشرى يا بني تميم قوله بشرتنا أي بالجنة ونعيمها أعطنا
شيئا وفي المغازي فقالوا أما إذ بشرتنا فأعطنا وفيها فتغير وجهه وعند أبي نعيم في
المستخرج كأنه كره ذلك وفي رواية في المغازي فرئي ذلك في وجهه وفيها فقالوا يا رسول
الله بشرتنا وهو دال على إسلامهم قيل بنو تميم قبلوها حيث قالوا بشرتنا غاية ما في
الباب أنهم سألوا شيئا وأجيب بأنهم لم يقبلوها حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقيقتها
وكيفية المبدأ والمعاد ولم يعتنوا بضبطها وحفظها ولم يسألوا عن موجباتها وعن
الموصلات إليها وقيل المراد بهذه البشارة أن من أسلم نجى من الخلود في النار ثم بعد
ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله إلا أن يعفو الله قوله فأعطنا زعم ابن الجوزي أن
القائل أعطنا هو الأقرع بن حابس التميمي قوله فدخل ناس من أهل اليمن في رواية حفص
ثم دخل عليه وفي رواية أبي عاصم فجاء ناس من أهل اليمن قوله عن أول هذا الأمر
أي ابتداء خلق العالم والمكلفين قوله ما كان للاستفهام قوله ولم يكن شيء قبله حال
قاله الطيبي وعند الكوفيين خبر والمعنى يساعده إذ التقدير كان الله متفردا وقد
جوز الأخفش دخول الواو في خبر كان وأخواتها نحو كان زيد وأبوه قائم قوله وكان عرشه
على الماء قال الكرماني عطف على كان الله ولا يلزم منه المعية إذ اللازم من الواو هو

الاجتماع في أصل الثبوت وإن كان بينهما تقديم وتأخير وقال شيخنا شيخي الطيبي طيب ثراهما لفظ كان في الموضعين بحسب حال مدخلهما فالمراد بالأول الأزلية والتقدير وبالثاني الحدوث بعد العدم قوله في الذكر أي اللوح المحفوظ قوله أدرك ناقتك فقد ذهبت في رواية أبي معاوية انحلت ناقتك من عقالها قوله دونها أي كانت الناقة من وراء السراب بحيث لا بد من المسافة السرابية للوصول إليها والسراب بالسين المهملة الذي يراه الإنسان نصف النهار كأنه ماء قوله وايم الله يمين تقدم معناه غير مرة قوله لوددت الخ الود المذكور تسلط على مجموع ذهابها وعدم قيامه لا على أحدهما فقط لأن ذهابها كان قد تحقق بانفلاتها والمراد بالكرمياب لفعل الكلي قاله بعضهم وفي الأخير نظر لا يخفى ص حدثنا علي بن عبد الله نا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام نا أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض فإنه لم ينقص ما في يمينه وعرشه على الماء وبيده الأخرى الفيض أو القبض يرفع ويخفض ش مطابقته للترجمة في قوله وعرشه على الماء وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وعبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه أخو وهب بن منبه وكان أكبر من وهب ومضى نحوه عن قريب من رواية الأعرج عن أبي هريرة ومضى شرحه هناك قوله وعرشه على الماء ليس المراد بالماء ماء البحر بل هو ماء تحت العرش والواو فيه للحال قوله الفيض بالفاء والياء آخر الحروف والقبض بالقاف وبالباء الموحدة وكلمة أو ليست للترديد بل للتنويع قال الكرماني يحتمل أن يكون شكا من الراوي والأول أولى ص حدثنا أحمد نا محمد بن أبي بكر المقدمي نا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وأمسك عليك زوجك قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه قال وكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله سبع سماوات هو العرش ويؤيده ما رواه أبو القاسم التيمي في كتاب الحجة من طريق داود بن أبي هند عن عامر هو الشعبي قال كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم أنا أعظم نسائك عليك حقا أنا خيرهن منكحا وأكرمهن سفيرا وأقربهن رحما زوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل عليه السلام هو السفير بذلك وأنا ابنة عمتك وليس لك من نسائك قريبة غيري وشيخ البخاري أحمد كذا وقع لجميع الرواة غير منسوب وذكر أبو نصر الكلاباذي أنه أحمد بن سيار المروزي وذكر الحاكم أنه أحمد ابن النضر النيسابوري وهو المذكور في سورة الأنفال وقال صاحب التوضيح قال ابن البيع هو أبو الفضل أحمد بن النضر عبد الوهاب النيسابوري وقال غيره هو أبو الحسن أحمد بن سيار بن أيوب بن عبد الرحمن المروزي واقتصر عليه صاحب الأطراف نقلا روى عنه النيسابوري ومات سنة ثمان وستين ومائتين وقال جامع رجال الصحيحين أحمد غير منسوب حدث عن أبي بكر بن محمد المقدمي في التوحيد وعن عبيد الله بن معاذ الحكم في تفسير الأنفال روى عنه البخاري يقال إنه أحمد بن سيار المروزي فإنه حدث عن المقدمي فأما الذي حدث عن عبيد الله بن النضر بن عبد الوهاب على ما حكاه أبو عبد الله بن البيع على أبي عبد الله الأخرم وهو حديث آخر والحديث ذكره المروزي في الأفراد قوله جاء زيد ابن حارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يشكو أي من أخلاق زوجته زينب بنت جحش وقال الداودي الذي شكاه من زينب وأمها أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من لسانها وهم برول أنه ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أراد طلاقها قال له عليه السلام أمسك عليك زوجك وكان عليه الصلاة والسلام يحب طلاقه إياه فكره أن يقول له طلقها

فتبسم الناس في ذلك قوله وقالت عائشة موصول بالسند المذكور وليس بتعليق كذا وقع في الأصول وقالت عائشة رضي الله عنها لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه أي الآية ومن تخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه وقال الداودي وقال أنس لو كان الخ موضع وقالت عائشة واقتصر عياض في الشفا على نسبتها إلى عائشة وأغفل حديث أنس هذا وهو عند البخاري ر في مسند الفردوس من وجه آخر عن عائشة من لفظه عليه الصلاة والسلام لو كنت كاتما شيئا من الوحي الحديث قوله أهاليكن الأهالي جمع أهل على غير القياس وأهلون وأهل الرجل امرأته وولده وكل من في عياله وكذا الأخ أو الأخت أو العم أو ابن العم أو صبي أجنبي يعوله في منزله وعن الأزهري أهل الرجل أخص الناس به ويكنى به عن الزوجة ومنه وسار بأهله وأهل البيت سكانه وأهل الإسلام من يدين به وأهل القرآن من يقرؤه ويقوم بحقوقه قوله من فوق سبع سماوات لما كانت جهة العلو أشرف من غيرها أضافت إلى فوق سبع سماوات وقال الراغب فوق يستعمل في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة والقهر فالأول باعتبار العلو ويقابله تحت نحو قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم والثاني باعتبار الصعود والانحدار نحو إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم والثالث في العدد نحو فإن كن نساء فوق اثنتين والرابع في الكبر والصغر نحو قوله بعوضة فما فوقها والخامس يقع تارة باعتبار الفضيلة الدنيوية نحو ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات أو الأخروية نحو والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة والسادس نحو قوله وهو القاهر فوق عباده يخافون ربهم من فوقهم قوله وعن ثابت أي البناني وهو موصول بالسند المذكور قوله ما الله مبديه أي مظهره والذي كان أخفى في نفسه هو علمه بأن زيدا سيطلقها ثم ينكحها والله أعلمه بذلك والواو في وتخفي وفي وتخشى الناس للحال أي تقول لزيد أمسك عليك زوجك والحال أنك تخفي في نفسك أن لا يمسكها وقال الزمخشري يجوز أن يكون واو العطف كأنه قيل وإذ تجمع بين قولك أمسك وإخفاء خلافه وخشية الناس والله أحق أن تخشاه ص حدثنا خلاد بن يحيى نا عيسى بن طهمان قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول نزلت آية الحجاب في زينب بنت جحش وأطعم عليها يومئذ خبزا ولحما وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول إن الله أنكحني في السماء ش مطابقته للجزء الثالث وهو قول أبي العالية استوى إلى السماء وهنا قوله في السماء وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة ابن يحيى السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام الكوفي ثم المكي وعيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البكري البصري وهذا هو الحديث الثالث والعشرون من ثلاثيات البخاري وهو آخر ثلاثياته والحديث أخرجه النسائي في عشرة النساء عن إسحاق بن إبراهيم وفي النكاح عن أحمد بن يحيى الصوفي وفي النعوت عن إسحاق ابن إبراهيم عن يحيى بن آدم قوله آية الحجاب هي يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية قوله عليها أي على وليمتها قوله أنكحني حيث قال الله تعالى زوجناكها قوله في السماء وجه هذا أن الجهة العلوية لما كانت أشرف أضافت إليها والمقصود علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار أنه محله أو جهته تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب نا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي ش مطابقته للترجمة في قوله فوق عرشه وأبو اليمان الحكم بن نافع وأبو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من أفراده قوله لما قضى الخلق أي لما أتمه وأنفذه قوله كتب عنده أي أثبت في اللوح المحفوظ وقال الخطابي المراد بالكتاب أحد شيئين إما القضاء الذي قضاه كقوله كتب الله لأغلبن أنا ورسلي أي قضى ذلك ويكون معنى قوله فوق العرش أي عنده علم ذلك فهو لا ينساه ولا يبدله كقوله عز وجل لا يضل ربي ولا ينسى وأما اللوح المحفوظ

الذي فيه ذكر اصناف الخلق وبيان امورهم واجالهم وارزاقهم واحوالهم ويكون معنى فهو
عنده فوق العرش اي ذكره وعلمه **فوق** فوق عرشه صفة الكتاب وقيل ان فوق هنا
بمعنى دون كما جاء في قوله تعالى بعوضة فما فوقها قيل هو بعيد ولم يبين وجه بعده
وقيل فوق هنا زايدة كما في قوله فاضربوا فوق الاعناق **قوله** غلبت الغضب والرحمة
من صفاته تعالى يرجعان الى معنى واحد وسوابق الرحمة كناية عن ايصال ثوابه الى عبده
ومجازاته والغضب يراد به لازمه وهو الانتقام ويعاقبه على قدر استحقاقه **ص** حدثنا
ابرهيم بن المنذر حدثني محمد بن فليح قال حدثني ابي حدثني هلال عن عطا بن يسار
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من امن بالله ورسوله واقام الصلاة وصام
رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله او جلس في ارضه التي
ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا ننبئ الناس بذلك قال ان في الجنة مائة درجة اعدها
الله للمجاهدين في سبيل الله ما كل درجتين ما بينهما كما بين السما والارض فاذا سألتم
الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر
انهار الجنة **ش** مطابقته للترجمة في قوله وفوقه عرش الرحمن ومحمد بن فليح يروي عن
ابيه فليح بن سليمان وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح فغلب على اسمه واشتهر
به وهلال هو ابن علي هو هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال المدني وعطا
ابن يسار ضد اليمين والحديث مضى في الجهاد في باب درجات المجاهدين في سبيل الله
فانه اخرجه هناك حدثنا يحيى بن صالح نا فليح عن هلال بن علي عن عطا بن يسار
الخ ومضى الكلام فيه مستوفى **قوله** كان حقا على الله تعالى احتجت به المعتزلة والقدرية
بان الله تعالى واجب عليه الوفا بالعهد الطايع واجاب اهل السنة بان معنى الحق
الثابت او هو واجب بحسب الوعد شرعا لا بحسب العقل وهو المتنازع فيه
فان قلت لم يذكر الزكاة والحج **قلت** لانهما موقوفان على النصاب والاستطاعة
وربما لا يحصلان له **قوله** هاجر في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها قيل
هذا بعد انقضا الهجرة بعد الفتح او يكون من غير اهل مكة لان الهجرة لم تكن على
جميعهم **قوله** افلا ننبئ الناس قال الكرماني بالخطاب وبالتكلم **قوله** كما بين السما
والارض اختلف الخبر الوارد في قدر مسافة ما بين السما والارض وذكر الترمذي
مائة عام وذكر الطبراني خمسمائة عام وروى ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه
وابن ابي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال بين السماء
الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين كل سماء خمسمائة عام وفي رواية وغلظ
كل سماء مسيرة خمسمائة عام وبين السابعة وبين الكرسي خمسمائة عام وبين
الكرسي وبين الماء خمسمائة عام والكرسي فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى
عليه شيء من اعمالكم **قوله** الفردوس هو البستان قال الفراء هو عربي وعن ابن عزيز
انه البستان بلغة الروم **قوله** فانه اوسط الجنة واعلا الجنة **قيل** الاوسط كيف
يكون اعلى وانما هما الامثلة فيكون **واجيب** بان الاوسط هو الافضل فلا منافاة
قوله يفجر بضم الجيم من الثلاثي ومضارع التفجير ايضا **ص** حدثنا يحيى بن
جعفر نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابرهيم هو التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال
دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فلما غربت الشمس قال
يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه قال قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب
تستاذن في السجود فيوذن لها وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جيت فتطلع
من مغربها ثم قرا ذلك مستقر لها في قراءة عبد الله **ش** مطابقته للترجمة من
حيث ان هذا الحديث فيه انها تذهب حتى تسجد تحت العرش الحديث وهذا
مختصر منه وتقدم تمامه في كتاب بدء الخلق فانه اخرجه هناك في صفة الشمس
والقمر عن محمد بن يوسف عن سفيان عن الاعمش عن ابرهيم التيمي عن ابيه عن
ابي ذر رضي الله عنه ويحيى بن جعفر بن اعين البخاري البيكندي وابو معاوية محمد

ابن خازم بالخاء المعجمة والزاي والاعمش سليمان وابرهيم التيمي يروي عن ابيه يزيد بن شريك
التيمي تيم الرباب وابو ذر اسمه جندب بن جنادة على المشهور والحديث مضى في مواضع
بدء الخلق كما ذكرناه في التفسير عن الحميدي وعن ابي نعيم ومضى الكلام فيه **قوله** ذلك
مستقر لها في قراءة عبد الله بن مسعود والقراءة المشهورة تجري لمستقر لها **ص** حدثنا
موسى عن ابرهيم نا ابن شهاب عن عبيد بن السباق ان زيد بن ثابت وقال الليث حدثني عبد
الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابن السباق ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي
ابو بكر رضي الله عنه فتتبعت القران حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة
الانصاري لم اجدها مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز حتى خاتمة براءة
ش مطابقته للاية عند تمام الاية المذكورة وهو رب العرش العظيم وموسى هو ابن اسمعيل
التبوذكي وابرهيم هو ابن سعد هو سبط عبد الرحمن بن عوف وابن شهاب هو محمد
ابن مسلم الزهري وعبيد مصغرا ابن السباق بالسين المهملة وتشديد الباء الموحدة
الثقفي وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي والي مصر والحديث مضى في تفسير سورة
التوبة مطولا **قوله** وقال الليث تعليق وهو موصول عن سعيد بن عفير حدثنا الليث به
قوله مع ابي خزيمة الانصاري هو ابن اوس بن يزيد بن اصرم بن ثعلبة بن غنم بن مالك
ابن النجار واسمه تيم اللات شهد بدرا وما بعدها مات في خلافة عثمان رضي الله عنه وابو
خزيمة هو الذي جعل الشارع شهادته شهادة رجلين قال الكرماني **فان قلت**
شرط القران التواتر فكيف الحقها به **قلت** معناه لم اجدها مكتوبة عند غيره
ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس بهذا وقال مع ابي خزيمة الانصاري
ش هذا طريق اخر عن يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري عن
الليث بن سعد عن يونس بن يزيد بهذا اي بهذا الحديث **ص** حدثنا معلى بن اسد
نا وهيب عن سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب لا اله الا الله العليم الحليم لا اله الا الله
رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم **ش** مطابقته
للترجمة في قوله رب العرش العظيم ووهيب هو ابن خالد وسعيد هو ابن ابي عروبة
وابو العالية بالعين المهملة وبالياء اخر الحروف اسمه رفيع مصغرا والحديث قد مضى
في كتاب الدعوات في باب الدعا عند الكرب **قوله** الحليم العرش بالعظمة مرجحة
الكرم وبالكرم اي الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وهذا الذكر من
جوامع الكلم **ص** حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي
سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس يصعقون يوم
القيامة فاذا انا بموسى اخذ بقائمة من قوائم العرش وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل
عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فاكون اول من بعث فاذا موسى
اخذ بالعرش **ش** مطابقته للترجمة في قوله العرش في الموضعين وسفيان هو الثوري
وعمرو بن يحيى يروي عن ابيه يحيى بن عمارة المازني الانصاري وابو سعيد اسمه سعد
ابن مالك والحديث قد مضى في كتاب الانبيا عليهم السلام في باب قول الله تعالى
وواعدنا موسى ثلاثين ليلة بعين هذا الاسناد والمتن وفيه زيادة وهي فلا
ادري افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور **قوله** يصعقون كذا في بعض النسخ وفي
بعضها الناس يصعقون كما في الباب المذكور وهو الصحيح والظاهر ان لفظ الناس
سقط من الكاتب **قوله** قال الماجشون بفتح الجيم وكسرها وضمها وهو معرب
ماه كون يعني شبيه القمر وقيل شبيه الورد وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة
ميمون المدني وهذا اللقب قد استعمل ايضا لاكثر اقاربه وعبد الله بن الفضل
بسكون الضاد المعجمة الهاشمي وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
وقال ابو مسعود الدمشقي في الاطراف وتبعه جماعة من المحدثين انما روى
الماجشون هذا عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج لا عن ابي سلمة وقال

البخاري وهم في هذا حيث قال عن ابي سلمة واجيب عن هذا بان لعبد الله بن الفضل
في هذا الحديث شيخين والدليل عليه ان ابا داود الطيالسي اخرج في مسنده عن عبد العزيز
ابن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة طرفا من هذا الحديث وبهذا يرد ايضا
على من قال ان البخاري جزم بهذه الرواية مثل هذا غير مجزوم عنده يذكره بصيغة التمريض
فافهم

ص باب قوله تعالى تعرج الملائكة والروح اليه

وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب ش اي هذا باب في قول الله تعالى تعرج الملائكة الخ
ذكر هاتين القطعتين العظيمتين من الايتين الكريمتين واراد بالاولى الرد على الجهمية
المجسمة في تعلقهم بظاهر قوله تعالى ذي المعارج تعرج الملائكة والروح اليه وقد تقرر ان
الله ليس بجسم فلا يحتاج الى مكان يستقر فيه فقد كان ولا مكان وانما اضاف المعارج اليه اضافة
تشريف والمعارج جمع معرج كالمصاعد جمع مصعد والعروج الارتقاء يقال عرج بفتح
الراء يعرج بضمها عروجا ومعرجا والمعرج المصعد والطريق الذي تعرج فيه الملائكة الى السماء
والمعراج شبيه سلم او درج تعرج فيه الارواح اذا قبضت وحيث تصعد اعمال بني ادم
وقال الفراء المعارج من نعت الله وصف بذلك نفسه لان الملائكة تعرج اليه وقيل
معنى قوله ذي المعارج اي الفواضل العالية قوله والروح اختلف فيه فقيل جبريل عليه
السلام وقيل ملك عظيم تقوم الملائكة صفا ويقوم هو وحده صفا قال الله عز وجل
يوم يقوم الروح والملائكة صفا وقيل هو خلق من خلق الله تعالى لا ينزل ملك الا ومعه
اثنان منهم وعن ابن عباس انه ملك له احد عشر الف جناح والف وجه يسبح الله
تعالى الى يوم القيامة وقيل هم خلق كخلق بني ادم لهم ايد وارجل واما الاية الثانية فلرد
شبههم ايضا لان صعود الكلم اليه لا يقتضي كونه في جهة اذ الباري سبحانه وتعالى
لا تحويه جهة اذ كان موجودا ولا جهة ووصف الكلم بالصعود اليه مجاز لان الكلام عرض
والعرض لا يصح ان ينتقل قوله الكلم الطيب قيل القران والعمل الصالح يرفعه القران
وعن قتادة العمل الصالح يرفعه الله عز وجل والعمل الصالح اداء فرايض الله تعالى
ص وقال ابو جمرة عن ابن عباس بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه اعلم
لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه ياتيه الخبر من السماء ش ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن
عمران الضبعي البصري وهذا التعليق مضى موصولا في باب اسلام ابي ذر قوله اعلم من العلم
لي اي لاجلي ومن الاعلام اي اخبرني بخبر هذا الرجل الذي بمكة يدعي النبوة ص وقال مجاهد
العمل الصالح يرفع الكلم الطيب ش هذا التعليق وصله الفريابي من رواية ابن ابي نجيح
عن مجاهد وهو قول ابن عباس وزاد فيه مجاهد والعمل الصالح اي اداء فرائض اي اداء
فرائض الله فمن ذكر الله ولم يؤد فرائضه رد كلامه على عمله وكان اولى به ص يقال ذي
المعارج الملائكة تعرج اليه ش اي يقال معنى ذي المعارج ذي الملائكة العارجات
اليه قوله اليه اي الى الله ويروى الى الله ايضا ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة
بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم
فيسالهم وهو اعلم بكم فيقول كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم
وهم يصلون ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد
بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في
اوائل كتاب الصلاة في باب فضل صلاة العصر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف
عن مالك الخ ومضى الكلام فيه قوله يتعاقبون اي يتناوبون وهو نحو اكلوني البراغيث
والسؤال عن التركيب فقالوا واتيناهم يصلون تزادوا على الجواب اظهارا لبيان
فضيلتهم واستدراكا لما قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها واما اتفاقهم في هذين
الوقتين فلانهما وقتا الفراغ من الوظيفتين الليل والنهار ووقت رفع الاعمال
واما احتياج سؤالهم فهو من تمام لطف الله بالمومنين ليكونوا لهم شهدا واما السؤال فلطلب

اعتراف

اعتراف الملائكة بذلك واما وجه التخصيص بالذين باتوا وترك ذكر الذين ظلوا فاما اكتفاء بذكر
احدهما عن الاخرى واما لان الليل مظنة المعصية ومظنة الاستراحة فلما لم يعصوا واشتغلوا
بالطاعة فالنهار اولى بذلك واما لان حكم طرفي النهار يعلم من حكم طرفي الليل فذكره كالتكرار ص وقال
خالد بن مخلد حدثنا سليمان حدثني عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا
الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل
ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يصعد الى الله الا الطيب وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام
وسليمان هو ابن بلال وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في اوائل الزكاة في باب الصدقة
من كسب طيب مسندا وهذا معلق واخرجه مسلم عن احمد بن عثمان عن خالد بن مخلد
عن سليمان بن بلال لكن خالف في شيخ سليمان فقال عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه قوله وقال
خالد بن مخلد كذا هو عند جميع الرواة ووقع عند الخطابي في شرحه قال ابو عبد الله البخاري
حدثنا خالد بن مخلد قوله بعدل تمرة بكسر العين وفتحها بمعنى المثل وقيل بالفتح ما عادله
من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس والعدل بالكسر نصف الحمل وقال
الخطابي عدل التمرة ما يعادلها من قيمتها يقال عدل الشي مثله في القيمة وعدله مثله في
المنظر قوله بيمينه قيل معناه حسن القبول فان العادة جارية بان تصان اليمين عن
مس الاشياء الدنية وليس فيما يضاف اليه تعالى من صفة اليد شمال لانها محل النقص
والضعف وقد روي كلتا يديه يمين وليس معنى الجارحة انما هي صفة جاء بها التوقيف
فنطلقها ولا نكيفها وننتهي حيث انتهى التوقيف قوله يتقبلها في رواية الكشميهني
يقبلها بدون التاء المثناة من فوق قوله لصاحبه في رواية المستملي لصاحبها قوله
فلوه بفتح الواو وضمها وتشديد الواو الجحش والمهر اذا فطما ص ورواه ورقاء عن عبد الله بن
دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله الا الطيب
ش اي روى الحديث المذكور ورقاء بن عمر بن كليب اصله من خوارزم سكن الكوفة ويقال
من الكوفة سكن المداين عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار وصل اليمين واشار
بهذا الى ان رواية ورقاء موافقة لرواية سليمان بن بلال الا في الشيخ فان سليمان يروي
عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح وورقاء يروي عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن
يسار وفي المتن متفقان الا في قول الطيب فان في رواية ورقاء طيب بغير الالف واللام
وهو معنى قول الكرماني والفرق بين الطريقين ان الطيب في الاول معرفة وفي الثاني
نكرة واقتصر على هذا الفرق ولم يذكر اختلاف الشيخ ثم ان تعليق ورقاء وصله البيهقي
من طريق ابي النضر هاشم بن القاسم عن ورقاء ووقع عنده الطيب بالالف واللام وقيل في
اخره مثل احد وهو مثل اجبل ص حدثنا عبد الاعلى نا حماد نا يزيد بن زريع نا سعيد
عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن
عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب
السموات ورب العرش الكريم ش ليس هذا بمطابق للترجمة ومحله في الباب السابق ولعل
الناسخ نقله الى هنا وسعيد هو ابن ابي عروبة وابو العالية رفيع وقد مر الحديث في الباب
الذي قبله قال الكرماني هذا ذكر وتهليل وليس بدعاء قلت هو مقدمة الدعاء فاطلق
الدعاء عليه باعتبار ذلك او الدعاء ايضا ذكر لكنه خاص فاطلقه واراد العام ص حدثنا قبيصة
نا سفيان عن ابيه عن ابن ابي نعم او ابي نعم شك قبيصة عن ابي سعيد قال بعث الى النبي
صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة وحدثني اسحق بن نصر نا عبد الرزاق اخبرنا
سفيان عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي وهو باليمن الى النبي
صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها فقسمها بين الاقرع بن حابس الحنظلي ثم احد بني
مجاشع وبين عيينة بن بدر الفزاري وبين علقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب
وبين زيد الخيل الطائي ثم احد بني نبهان فتغضب قريش والانصار فقالوا يعطيه صناديد
اهل نجد ويدعنا قال انما اتالفهم فاقبل رجل غائر العينين ناتي الجبين كث اللحية مشرف

الوجنتين فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فمن يطع الله اذا عصيته فيامنني
على اهل الارض ولا تامنوني فسال رجل من القوم قتله اراه خالد بن الوليد رضي الله عنه
فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من ضئضئ هذا قوما يقرؤن
لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون
اهل الاوثان لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد **ش** المطابقة بينه وبين الترجمة بحسب
الظاهر وقد تكلف بعضهم في توجيه المطابقة فقال ما حاصله ان في الرواية التي في المغازي
وانا امين من في السما ما يدل عليها وهو معنى قوله من في السما على العرش في السما وفيه تعسف
وكذلك تكلف فيه الكرماني حيث قال ما محصله انه يقال حل عليها الازم **قوله** لا يجاوز حناجرهم
اى لا يصعد الى السما وفيه جر ثقيل ثم انه اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن قبيصة
ابن عقبة عن سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن عبد الرحمن بن ابي نعم بضم
النون وسكون العين المهملة او ابن ابي نعيم مصغرا ابي الحكم البجلي عن ابي سعيد الخدري واسمه
سعد بن مالك بن سنان والثاني عن اسحق بن نصر وهو اسحق بن ابرهيم بن نصر البخاري السعدي
كان ينزل بالمدينة بباب سعد فالبخاري يروي عنه تارة بنسبته الى جده وتارة بنسبته الى ابيه
وهو يروي عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني عن سفيان الثوري الخ وقد مضى هذا
الحديث في احاديث الانبياء في باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا الحديث قال قال
ابن كثير عن سفيان عن ابيه الخ ومضى ايضا في المغازي في باب بعث علي رضي الله عنه عن
قتيبة عن عبد الواحد عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن عبد الرحمن بن ابي نعم قال
سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه الخ ومضى ايضا في تفسير سورة براءة في باب
قوله والمؤلفة قلوبهم عن محمد بن كثير عن سفيان عن ابيه مختصرا ومضى ايضا فيه مرارا
ولنذكر بعض شيء لبعد المسافة **قوله** شك قبيصة يعني في قوله ابن ابي نعم او ابن ابي
نعيم مكبرا قاله بعضهم والذي يفهم من كلام الكرماني ان شكه في ابن ابي نعم او ابن ابي نعيم
وقد مضى في احاديث الانبياء بلا شك عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة
قوله بعث على صيغة المجهول **قوله** بذهيبة مصغر ذهبة وقد يؤنث الذهب في بعض
اللغات **قوله** في تربتها اى مستقرة فيها والتا فيها على نية قطعة من الذهب وفي الصحاح
الذهب معروف وربما انث والقطعة منه ذهبة واراد بالتربة تبر الذهب ولا يجيز ذهب
خالصا الا بعد السبك **قوله** بعث علي اى ابن ابي طالب وهذا يفسر قوله اولا بعث الى النبي صلى
الله عليه وسلم بذهيبة **قوله** وهو باليمن اى والحال ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه باليمن هو
رواية الكشميهني وفي رواية غيره في اليمن **قوله** بين الاقرع هو لا اربعة انفس من
المؤلفة قلوبهم الذين يعطون من الزكاة احدهم الاقرع بن حابس الحنظلي نسبة الى حنظلة
ابن مالك بن زيد بن مناة بن تميم **قوله** بني مجاشع بضم الميم وبالجيم وبالشين المعجمة
المكسورة وبالعين المهملة بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم
الثاني عيينة مصغر عين ابن زيد نسب الى جد ابيه وهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن
بدر بن عمرو بن لوذان بن ثعلبة بن عدي بن فزارة الفزاري بفتح الفاء نسبة الى
فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان الثالث علقمة بن علاثة بضم العين
المهملة وتخفيف اللام وبالثاء المثلثة بن عوف بن الاحوص بن جعفر بن كلاب وهو معنى
قوله العامري نسبة الى عامر بن عوف بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن
ثور بن كلاب **قوله** ثم احد بني كلاب هو ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر
ابن هوازن الرابع زيد الخيل هو ابن مهلهل بن زيد بن منهب الطائي نسبة الى طي واسمه جلهمة
ابن ادد ثم احد بني نبهان هو اسودان بن عمرو بن الغوث بن طي قال الخليل اصل طي
طوى قلبت الواو ياء وادغمت اليا في اليا والنسبة اليه طائي على غير القياس لان القياس
طيي على وزن طيعي ولما قدم زيد على النبي صلى الله عليه وسلم سماه زيد الخير بالراء بدل
اللام وكان قد وهمه وقيل
له زيد الخيل لعنايته بها ويقال لم يكن في العرب اكثر خيلا منه وكان شاعرا خطيبا شجاعا

جوادا

جوادا مات على اسلامه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقيل مات في خلافة عمر رضي الله عنه بحوران
واما عيينة فانه ارتد مع طليحة ثم عاد الى الاسلام واما الاقرع فانه اسلم وشهد الفتوح
واستشهد باليرموك وقيل بل عاش الى خلافة عثمان رضي الله عنه فاصيب بالجوزجان وقال
المبرد كان في صدر الاسلام رئيس خندف وقال المرزباني هو اول من حرم القمار وقيل كان
اعرج مع قرعه وعوره وكان يحكم في المواسم وهو اخر الحكام من بني تميم **قوله** فغضبت قريش
في رواية الاكثرين فتغيظت قريش من الغيظ من باب التفعل وفي رواية ابي ذر عن الحموي
فتغضبت من الغضب من باب التفعل ايضا وكذا في رواية النسفي والذي مضى في قصة
عاد فغضبت **قوله** يعطيه اى يعطي النبي صلى الله عليه وسلم المال صناديد نجد وهو السيد
وكانت هؤلاء الاربعة المذكورون سادات اهل نجد والمدينة من نجد وارض اليمامة والبحرين
الى عمان الى العروض وقال دريد نجد ارض للعرب **قوله** ويدعنا اى يتركنا ولا يعطينا شيئا
قوله انما اتالفهم من التالف وهو المداراة والايناس ليثبتوا على الاسلام رغبة بما
يصل اليهم من المال **قوله** رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة مصغر الخاصرة بالخاء المعجمة والصاد
المهملة التميمي **قوله** غائر العينين من غارت عينه اذا دخلت وهو ضد الجاحظ وقال
الكرماني غائر العينين اى داخلتين في الراس لاصقتين بقعر الحدقة **قوله** ناتئ الجبين
اى مرتفع الجبين من النتو بالنون والتاء المثناة من فوق ويروى ناشز الجبين والمعنى واحد
قوله كث اللحية بتشديد الثاء المثلثة اى كثير شعرها غير مسبلة **قوله** مشرف
الوجنتين اى غليظهما يعني ليس بسهل الخد يقال اشرفت وجنتاه علتا والوجنتان العظمان
المشرفان على الخدين وفي الصحاح الوجنة ما ارتفع من الخد وفيها اربع لغات بتثليث الواو
والرابع اجنة **قوله** محلوق الراس كانوا لا يحلقون رؤسهم ويوفرون شعورهم وقد فرق
رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره وحلق في حجة وعمرة وقال الداودي كان هذا الرجل
من بني تميم من بادية العراق **قوله** فيامنني بفتح الميم وتشديد النون اصله يامنني فادغمت
النون الاولى في الثانية ويروى على الاصل فيامنني الله تعالى اى يجعلني امينا على اهل الارض
ولا تامنوني ويروى ولا تامنونني اتى على الاصل **قوله** اراه بضم الهمزة اى اظنه اى اظن هذا
الرجل خالد بن الوليد رضي الله عنه ووقع في كتاب استتابة المرتد بن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ولا تنافي بينهما لاحتمال وقوعه منهما **قوله** فلما ولى اى فلما ادبر **قوله** ان
من ضئضئ اى من اصل هذا الرجل وهو بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة
الاولى قوما ويروى قوم فاما انه كتب على اللغة الشرعية فانهم يكتبون المنصوب بدون
الالف واما ان يكون في ان ضمير الشان **قوله** لا يبلغ حناجرهم اى لا يرتفع الى الله منهم
شيء والحناجر جمع حنجرة وهو الحلقوم **قوله** يمرقون من المروق وهو النفوذ حتى يخرج
من الطرف الاخر الحاصل يخرجون خروج السهم **قوله** مروق السهم اى كمروق السهم
من الرمية بتشديد اليا اخر الحروف على فعيلة بمعنى مفعولة **قوله** ويدعون اى
يتركون **قوله** لاقتلنهم قيل لم منع خالد بن الوليد وقد ادركه **واجيب** بانه انما اراد
ادراك طايفتهم وزمان كثرتهم وخروجهم على الناس بالسيف وانما انذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان سيكون ذلك وقد كان كما قال واول ما نجم هذا في زمان علي رضي الله
عنه **قوله** قتل عاد وتقدم في باب بعث علي الى اليمن انه قال لاقتلنهم قتل ثمود ولا
تعارض لان الغرض منه الاستيصال بالكلية وعاد وثمود سواء فيه اذ عاد استوصلت
بالريح الصرصر وثمود اهلكوا بالطاغية قال الكرماني ما معنى كقتل حيث لا قتل وانما
بالمراد لازمه وهو الهلاك ويحتمل ان يكون الاضافة الى الفاعل ويراد به القتل
الشديد القوي لانهم مشهورون بالشدة والقوة **ص** حدثنا عياش بن الوليد
نا وكيع عن الاعمش عن ابرهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال سالت النبي صلى الله
عليه وسلم عن قوله والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش
ش مطابقته للترجمة تاتي ببعض التعسف بيانه انه لما بنى على بطلان قول من اثبت
الجهة من قوله ذي المعارج وبين ان العلو الفوقي مضاف الى الله وان الجهة التي

يصدق عليها انها سما والجنة التي يصدق عليها انها عرش كل منهما مخلوق مربوب محدث وقد كان الله قبل ذلك ولا ابتداء لاوليته ولا انتهاء لاخريته فمن هذا استأنس المطابقة وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبعد الالف شين معجمة بن الوليد الرقام والاعمش سليمان وابرهيم التيمي يروي عن ابيه يزيد من الزيادة ابن شريك وقد مر عن قريب والحديث مضى في الباب الذي قبله وهو مختصر من الحديث الذي فيه وقرا ابن عباس لا مستقر لها اي جارية لا تثبت في موضع واحد **قوله** والشمس مرفوع بالابتداء وتجري لمستقر لها خبره وقيل مبتدا محذوف تقديره واية لهم الشمس تجري لمستقر لها

ص باب قول الله عز وجل وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة

ش اي هذا باب في قول الله تعالى وجوه يومئذ اي يوم القيامة والناضرة من نضرة النعيم الى ربها ناظرة من النظر وقال الكرماني المقصود من الباب ذكر الظواهر التي تشعر بان العبد يرى ربه يوم القيامة **قلت** لا بد للرؤية من المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع من الحدقة اليه وانطباع صورة المرئي في حدقة الرائي ونحوهما مما هو محال على الله تعالى **قلت** شروط عادية لا عقلية يمكن حصولها بدون هذه الشروط عقلا ولهذا جوز الاشعرية رؤية اعمى الصين بقة اندلس اذ هي حالة يخلقها الله تعالى في الحي فلا استحالة فيها وقال غيره واستدل البخاري بهذه الاية وباحاديث الباب على ان المؤمنين يرون ربهم في جنات النعيم وهو مذهب اهل السنة والجماعة وجمهور الامة ومنع من ذلك الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة ولهم في ذلك دلائل فاسدة وفي التوضيح حاصل اختلاف الناس في رؤية الله تعالى يوم القيامة اربعة اقوال فقال اهل الحق يراه المؤمنون يوم القيامة دون الكفار وقالت المعتزلة والجهمية هي ممتنعة لا يراه مؤمن ولا كافر وقال ابن سالم البصري يراه الجميع الكافر والمؤمن وقال صاحب كتاب التوحيد من الكفار من يراه رؤية امتحان لا يجد فيها لذة كما يكلمهم بالطرد والابعاد قال وتلك الرؤية قبل ان يوضع بين ظهراني جهنم ومنه الاية التي هي الترجمة جاءت فيما رواه عبد بن حميد والترمذي والطبري واخرون وصححه الحاكم من طريق ثوير بن ابي فاختة عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر في ملكه الف سنة وان افضلهم منزلة لمن ينظر في وجه ربه عز وجل كل يوم مرتين قال ثم تلا وجوه يومئذ ناضرة **قوله** يومئذ هذا ضعيف جدا تكلم فيه جماعة كثيرون ص حدثنا عمرو بن عون نا خالد وهشيم عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان كلا منهما يدل على الرؤية وعمرو بن عون بن اوس السلمي الواسطي نزل البصرة قال البخاري مات سنة خمس وعشرين ومائتين او نحوها وخالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي من الصالحين وهشيم مصغر هشم ابن بشير الواسطي واسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي واسم ابي خالد سعد وقيل هرمز وقيل كثير وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي البجلي وجرير بن عبد الله البجلي والحديث مضى في الصلاة في باب فضل العصر عن الحميدي واخرجه بقية الجماعة ومضى في التفسير ايضا عن اسحق بن ابرهيم ومضى الكلام فيه **قوله** لا تضامون بتخفيف الميم من الضيم وهو الذل والتعب اي لا يضيم بعضكم بعضا في الرؤية بان يدفعه عنه ونحوه ويروى بفتح التاء وضمها وشدة الميم من الضم اي لا تتزاحمون ولا تتنازعون فيها ولا تختلفون عندها وفيه وجوه اخرى ذكرناها **قوله** ان لا تغلبوا بلفظ المجهول قال الكرماني والتعقيب بكلمة الفاء تدل على ان الرؤية قد يرجى نيلها بالمحافظة على هاتين الصلاتين العصر والصبح وذلك لتعاقب الملائكة في وقتهما

اولان

اولان وقت صلاة الصبح وقت لذيذ النوم وصلاة العصر وقت الفراغ من الصنائع واتمام الوظائف فالقيام فيهما اشق على النفس ص حدثنا يوسف بن موسى نا عاصم ابن يوسف اليربوعي نا ابو شهاب عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير ابن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انكم سترون ربكم عيانا ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن يوسف بن موسى القطان الكوفي عن عاصم بن يوسف اليربوعي نسبة الى يربوع بن حنظلة بن تميم ويربوع بن غيظ بن غطفان الكوفي عن ابي شهاب واسمه عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة وتشديد النون الخ **قوله** عيانا من قولك عاينت الشي عيانا اذا رايته بعينيك وقال الطبراني تفرد ابو شهاب عن اسمعيل بن ابي خالد بقوله عيانا وهو حافظ متقن من ثقات المسلمين ص حدثنا عبدة بن عبد الله نا حسين الجعفي عن زائدة عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم نا جرير قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن عبد الله الصفار البصري عن حسين بن علي بن الوليد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج قال الجوهري ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك عن زائدة بن قدامة عن بيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالنون ابن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة الاحمسي بالمهملتين الخ **قوله** كما ترون معنى التشبيه بالقمر انكم ترون رؤية محققة لا تشكون فيها ولا تتعبون ولا تخفى كما ترون القمر فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي ولا كيفيته ولا كمية الرؤية ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عطا ابن يزيد الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك يجمع الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها شافعوها او منافقوها شك ابرهيم فيأتيهم الله فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه ويضرب الصراط بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيزها ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رأيتم السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم المؤمن بقي بعمله او الموبق بعمله ومنهم المخردل او المجازى او نحوه ثم يتجلى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم في النار باثر السجود تاكل النار ابن ادم الا اثر السجود حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون تحته كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار هو اخر اهل النار دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فيدعو الله بما شاء ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ربه من عهود ومواثيق ما شاء الله فيصرف وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وراها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيت ابدا ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب ويدعو الله حتى يقول هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسال غيره ويعطي ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة

فاذا قام على باب الجنة انفهقت له الجنة فراى ما فيها من الحبرة والسرور فيسكت ما شاء الله
ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلني الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك
ان لا تسال غير ما اعطيت فيقول ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اى رب لا اكونن اشقى
خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه فاذا ضحك منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها
قال الله له تمنه فسال ربه وتمنى حتى ان الله تعالى ليذكره ويقول كذا وكذا حتى انقطعت
به الاماني قال الله ذلك لك ومثله معه قال يزيد بن يزيد وابو سعيد الخدري مع ابي هريرة
لا يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال ذلك
لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري وعشرة امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة
ما حفظت الا قوله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله معه قال ابو هريرة فذلك
الرجل اخر اهل الجنة دخولا الجنة مر مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخ البخاري عبد
الله بن عبد العزيز بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي المديني يروى عن ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عطا
ابن يزيد من الزيادة الليثي ثم الجندعي وقد مضى الحديث في الرقاق في باب الصراط جسر
جهنم عن محمود عن عبد الرزاق ومضى الكلام فيه قوله هل تضارون بضم التاء المثناة
من فوق وضمها وتشديد الراء وتخفيفها فالتشديد بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة
النظر اليه لوضوحه وظهوره يقال ضاره يضاره مثل ضره يضره وقال الجوهري يقال
اضرني فلان اذا دنى مني دنوا شديدا فاراد بالمضارة الاجتماع والازدحام اليه عند
النظر اليه واما التخفيف فهو من الضير لغة في الضير والمعنى فيه كالاول قوله كذلك
ادوا صحابه بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف قوله فيتبع بتشديد التاء من الاتباع
قوله الشمس الشمس الاول منصوب لانه مفعول يعبد والثاني منصوب بقوله فيتبع
وكذلك الكلام في القمر والطواغيت الطواغيت وهو جمع طاغوت والطواغيت الشياطين
او الاصنام وفي الصحاح الطاغوت الكاهن وكل راس في الضلال قد يكون واحدا وقد يكون
جمعا وهو فعلوت وزن لاهوت مقلوب لانه من طغى ولاهوت من لاه واصله طغيوت مثل
جبروت تقدمت الواو الى قبل الغين ثم قلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قوله
شافعوها اى شافعو هذه الامة واصله شافعون سقطت النون للاضافة قوله من
شفع يشفع شفاعة فهو شافع وشفيع قوله شك ابراهيم هو ابراهيم بن سعد الراوي
المذكور قوله فياتيهم الله اسناد الاتيان الى الله مجاز عن التجلي لهم وقيل عن رويتهم
اياه لان الاتيان الى الشخص مستلزم لرويته وقال عياض اى ياتيهم بعض ملائكته او يايتهم
في صورة الملك وهذا اخر امتحان المومنين وقال الكرماني فان قلت الملك معصوم
فكيف يقول انا ربكم وهو كذب قلت لا نسلم عصمته من مثل هذه الصغيرة انتهى قلت
تخبيطه فرعون لم يصدر منه الا صغيرة في قوله انا ربكم الاعلى ولو تركه بشرحه على مثل
هذا الكلام احسن قوله فاذا جاء ربنا عرفناه في روايتنا في ذر عن الكشميهني فاذا جانا
قوله في صورته اى في صفته اى يتجلى لهم الله على الصفة التي عرفوه بها وقال ابن البطن
اختلف في معنى الصورة فقيل صورة اعتقاد في هذا الامر فالمعنى يرونه على ما كانوا
يعتقدونه من الصفات وقال ابن قتيبة لله صورة لا كالصور كما انه شيء لا كالاشيا
فاثبت الله صورة قديمة وقال ابن فورك وهذا جهل من قايله وقال الداودي ان
كانت الصورة محفوظة فيحتمل ان يكون صورة الامر والحال الذي ياتي فيه وقال
المهلب اما قولهم فاذا جاء ربنا عرفناه فانما ذلك ان الله تعالى يبعث اليهم ملكا
ليفتنهم ويختبرهم في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله شيء فاذا قال
لهم الملك انا ربكم راوا عليه دليل الخلقة التي تشبه المخلوقات فيقولون هذا
مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاءنا عرفناه اى انك لست ربنا فياتيهم الله تعالى في صورته
التي يعرفون اى يظهر اليهم في ملك لا ينبغي لغيره وعظمته لا تشبه شيئا من مخلوقاته

يعرفون ان ذلك الجلال والعظمة لا تكون لغيره فيقولون انت ربنا الذي لا يشبهك شيء فالصورة
يعبر بها عن حقيقة الشيء قوله ويتبعونه اى يتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة او ملائكته
التي تذهب بهم اليها قوله بين ظهري جهنم اى على وسطها ويروى بين ظهراني جهنم وكل
شيء متوسط بين شيئين فهو بين ظهريهما وظهرانيهما وقال الداودي يعني على اعلاها
فيكون جسرا ولفظ ظهري مقحم والصراط جسر ممدود على متن جهنم احد من السيف وارق
من الشعر يمر عليه الناس قوله من يجيزها اى يجوز يقال اجزت الوادي وجزته لغتان وقال
الاصمعي اجاز بمعنى قطع وفي رواية المستملي اول من يجي قوله يومئذ اى في حال الاجازة
والا ففي يوم القيامة مواطن يتكلم الناس فيها وتجادل كل نفس عن نفسها ولا يتكلمون
لشدة الاهوال قوله كلاليب جمع كلوب بفتح الكاف وهو حديدة معطوفة الراس يعلق
عليها اللحم وقيل الكلوب الذي يتناول به الحداد الحديد من النار كذا في كتاب ابن بطال
وفي كتاب ابن التين هو المعقف الذي يختطف به الشيء قوله شوك السعدان هو في ارض
نجد وهو نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب قوله تختطف بفتح الطاء ويجوز
كسرها قوله باعمالهم اى بسبب اعمالهم او بقدر اعمالهم قوله فمنهم المومن بالميم
والنون من الايمان قوله يبقى بعمله من البقاء ويروى يقي بعمله من الوقاية ويروى يعني
بعمله وكذا في مسلم وقال القاضي قوله فمنهم المومن يعني بعمله روي على ثلاثة اوجه
احدها المومن بقي بعمله بالميم والنون وبقي بالباء الموحدة والقاف وتعني بفتح التاء
المثناة من فوق وبعدها العين ثم النون قال القاضي هذا اصحها وكذا قال صاحب
المطالع هذا الثالث هو الصواب قال وفي يعني على الوجه الاول ضبط لي احد مما بالياء
الموحدة والثاني بالياء المثناة من تحت من الوقاية قوله او الموبق بالباء الموحدة
والقاف من وبق اذا هلك ويوبق اى يهلكه ذنوبه اهلكته قوله ومنهم المخردل من
خردلت اللحم فصلته وخردلت الطعام اكلت خياره قاله صاحب العين وقال غيره
خردلته صرعته وهذا الوجه يوافق معنى الحديث كما قاله ابن بطال وقال الكرماني
ويقال بالذال المعجمة ايضا والجردلة بالجيم الاشراف على الهلاك وهذا كله شك
الرواة قوله والمجازى بالجيم والزاي وفي مسلم ومنهم المجازى حتى ينجى قوله او نحوه
هذا شك من الراوي ايضا قوله اذا فرغ الله اى اتم قوله ممن يشهد قيل هذا تكرار
لقوله لا يشرك واجيب بان فايدته تاكيد الاعلام بان تعلق ارادة الله بالرحمة
ليس الا للموحدين قوله الا اثر السجود موضع اثر السجود وهو الجبهة وقيل الاعظم
السبعة قيل قال الله تعالى تكوى بها جباههم واجيب بانه نزل في اهل الكتاب
مع ان الكي غير الاكل فان قلت ذكر مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار
بانه لا يسلم منهم من النار الا دارة الوجوه واما غيرهم فتسلم جميع اعضاء السجود
منهم عملا بعموم هذا الحديث فهذا الحديث عام وذلك خاص فيعمل بالعام الا ما خص
قوله قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة وهو بفتح التاء والحاء هكذا هو في
الروايات وكذا نقله القاضي عن متقني شيوخهم قال وهو وجه الكلام وكذا ضبطه
الخطابي والهروي وقالا في معناه احترقوا وروي على صيغة المجهول وفي الصحاح المحش
احراق النار وامتحش الجلد احترق وقال الداودي امتحشوا ضمروا ونقصوا كالمحترقين
قوله الحبة بكسر الحاء بزر البقول والعشب ينبت في جوانب السيل والبراري وجمعها
حبب بكسر الحاء وفتح الباء قوله في حميل السيل ما جاء به السيل من طين ونحوه
اى محمول السيل والتشبيه انما هو في سرعة النبات وطراوته وحسنه قوله قد
قشبني بالقاف والشين المعجمة والباء الموحدة المفتوحات اى اذاني واهلكني هكذا
معناه عند الجمهور من اهل اللغة وقال الداودي معناه غير جلدي وصورتي قوله ذكاؤها
بفتح الذال المعجمة وبالمد في جميع الروايات ومعناه لهبها واشتعالها وشدة لهبها
والاشهر في اللغة مقصور وقيل القصر والمد لغتان يقال ذكت تذكو ذكا اذا اشتعلت
واذكيتها انا قوله هل عسيت بفتح التاء على الخطاب ويقال بفتح السين وكسرها

لغتان قرئ بهما في السبع قرأنا فتح بالكسر والباقون بالفتح وهو الافصح الاشهر في اللغة
وقال الخليل لا يستعمل منه مستقبل قوله ان اعطيت بفتح التاء على صيغة المجهول قوله
ذلك اي صرف وجهه من النار وقال الكرماني فان قلت ما وجه حمل السؤال على
المخاطب اذ لا يصح انتفاء ان يسأل اذ السؤال حدث وهو ذات قلت تقديره
انت صاحب السؤال او عسى امرك سؤالك او هو من باب زيد عدل او هو بمعنى قرب اي قرب
من السؤال او ان الفعل بدل اشتمال على فاعله قوله ما اغدرك فعل التعجب من الغدر
وهو الخيانة وترك الوفاء بالعهد قوله انفهقت من الانفهاق بالفاء ثم القاف وهو الاتساع
والانفتاح وحاصل المعنى انفتحت واتسعت قوله من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون
الباء الموحدة قال الكرماني النعمة وقال ابن الاثير الحبرة سعة العيش وكذلك الحبور
وفي مسلم فيرى ما فيها من الخير بالخاء المعجمة وبالياء آخر الحروف وقال النووي هذا
هو الصحيح المشهور في الروايات والاصول وحكى عياض ان بعض رواة مسلم رووا الحبر
بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة ومعناه السرور وقال صاحب المطالع كلاهما
صحيح والثاني اظهر قوله لا اكونن بالنون الثقيلة هكذا في رواية المستملي وفي رواية غيره
لا اكون قوله اشقى خلقك قوله هو ليس باشقى لانه خلص من العذاب وزحزح عن
النار وان لم يدخل الجنة واجيب بانه اشقى اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه فيه
ويقال اشقى خلقك الذين لم يخلدوا في النار قوله فضحك الله منه الضحك محال
على الله ويراد لازمه وهو الرضا عنه ومحبته اياه قوله تمنه الهاء فيه للسكت وهو امر
من يتمنى قوله ويذكره اي يذكر المتمني الفلاني والفلاني ليسمي له اجناس ما يتمنى
وهذا من عظيم رحمة الله سبحانه قوله الاماني جمع امنية ويجوز في الجمع التخفيف
والتشديد قوله ومثله معه اي ومثل ما اعطى بسؤاله يعطي ايضا مثله والجمع بين
روايتي ابي هريرة وابي سعيد ان الله اعلم اولا بما في حديث ابي هريرة ثم تكرم الله
فزاد بما في رواية ابي سعيد ولم يسمعه ابو هريرة ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث
عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد
الخدري قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال هل تضارون في رؤية
الشمس والقمر اذا كانت صحوا قلنا لا قال فانكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ الا كما
تضارون في رؤيتهما ثم قال ينادي مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب هب
اصحاب الصليب مع صليبهم واصحاب الاوثان مع اوثانهم واصحاب كل آلهة مع آلهتهم
حتى يبقى من كان يعبد الله من بر او فاجر وغبرات من اهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم
تعرض كانها سراب فيقال لليهود ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله
فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا فيقال
اشربوا فيتساقطون في جهنم ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا
نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون
نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون في جهنم حتى يبقى من كان يعبد
الله من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم
ونحن احوج منا اليه اليوم وانا سمعنا مناديا ينادي ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون
وانا ننتظر ربنا قال فياتيهم الجبار في صورة غير صورته التي رأوه فيها اول مرة
فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فلا يكلمه الا الانبياء فيقول هل بينكم وبينه آية
تعرفونه فيقولون الساق فيكشف عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ويبقى من
كان يسجد لله رياء وسمعة فيذهب كيما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ثم يؤتى
بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم قلنا يا رسول الله وما الجسر قال مدحضة مزلة عليه
خطاطيف وكلاليب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفة تكون بنجد يقال
لها السعدان المؤمن عليها كالطرف وكالبرق وكالريح وكاجاويد الخيل والركاب فناج
مسلم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحبا فما انتم

باشدلي

باشد لي مناشدة في الحق قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار واذا رأوا انهم قد نجوا في اخوانهم
يقولون ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا فيقول الله تعالى
اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه ويحرم الله صورهم على النار
فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النار الى قدميه والى انصاف ساقيه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون
فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فاخرجوه فيخرجون من عرفوا ثم
يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من ايمان فاخرجوه فيخرجون من
عرفوا قال ابو سعيد فان لم تصدقوني فاقرؤا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة
يضاعفها فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض
قبضة من النار فيخرج اقواما قد امتحشوا فيلقون في نهر بافواه الجنة يقال له ماء الحياة
فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها الى جانب الصخرة والى
جانب الشجرة فما كان الى الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى الظل كان ابيض فيخرجون
كانهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن
ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم لكم ما رأيتم ومثله معه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري يروي عن خالد بن يزيد الليث بن سعد عن مه
من الزيادة الجمحي عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه عن عطاء بن يسار ضد اليمين عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك
والحديث مضى في تفسير سورة النساء عن محمد بن عبد العزيز قوله لا تضارون بالتخفيف
اي لا يلحقكم ضرر ولا يخالف بعضكم بعضا ولا تتنازعون ويروى بالتشديد اي لا تضارون
احدا فتسكن الراء الاولى وتدغم في التي بعدها وحذف مفعوله لبيان معناه قوله اذا كانت
صحوا اي ذات صحو وفي الصحاح اصحت السماء انقشع عنها الغيم فهي مصحية وقال الكسائي
فهي صحو ولا تقل مصحية قوله الا كما تضارون بفتح التاء المثناة من فوق وضمها وبتشديد
الراء وتخفيفها قوله واصحاب كل آلهة مع آلهتهم في رواية مع الهتهم بالافراد قوله وغبرات
بضم الغين المعجمة وتشديد الباء الموحدة اي بقايا وقال الكرماني جمع غابر وليس كذلك بل هو
جمع غبر الشيء بقيته وقال ابن الاثير الغبرات جمع غبر والغبر جمع غابر قوله كانها سراب
هو الذي يتراءى للناس في القاع المستوي وسط النهار في الحر الشديد لامعا مثل الماء يحسبه
الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا قوله عزير اسم منصوب وان كانت فيه العجمة والعلمية
مثل نوح ولوط قوله فيقال كذبتم قيل كانوا صادقين في عبادة عزير واجيب بانهم
كذبوا في كونه ابن الله قال الكرماني فان قلت المرجع هو الحكم الموقع لا الحكم المشار اليه فالصدق
والكذب راجعان الى الحكم بالعبادة لا الى الحكم بكونه ابنا قلت ان الكذب راجع الى الحكم
بالعبادة المقيدة وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفاء قيدها وهو في حكم القضيتين
كانهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم في القضية الاولى قوله فيتساقطون
لشدة عطشهم وافراط حرارتهم قوله ما يحبسكم بالحاء المهملة والباء الموحدة من الحبس
هكذا في رواية الكشميهني اي ما يمنعكم من الذهاب وفي رواية غيره ما يجلسكم بالجيم
واللام من الجلوس اي ما يقعدكم من الذهاب قوله فيقولون فارقناهم اي الناس في الدنيا
وكنا في ذلك الوقت احوج اليهم منا في هذا اليوم فكل واحد هو المفضل والمفضل عليه لكن
باعتبار زمانين اي نحن فارقنا اصحابنا واقاربنا ممن كانوا يحتاج اليهم في المعاش لزوما
لطاعتك ومقاطعة لاعداء الدين وغرضهم منه التضرع الى الله في كشف هذه الشدة خوفا
من المصاحبة معهم في النار يعني كما لم نكن مصاحبين لهم في الدنيا لا نكون مصاحبين لهم
في الآخرة قوله في صورة اي صفة واطلق الصورة على سبيل المشاكلة واستدل ابن قتيبة
بذكر الصورة على ان لله صورة لا كالصور كما انه ثبت انه شيء لا كالاشياء وقال ابن بطال تمسك
به المجسمة فاثبتوا له صورة ولا حجة لهم لاحتمال ان يكون بمعنى العلامة وضعها الله لهم
دليلا على معرفته كما يسمى الدليل والعلامة صورة قوله غير صورته التي رأوه اول مرة
قيل يحتمل ان يشير بها في الآخرة قوله فاذا رأينا ربنا عرفناه قال ابن بطال عن المهلب

ان الله يبعث لهم ملكا ليختبرهم في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله شيء فاذا قال لهم انا ربكم
ردوا عليه لما راوا عليه من صفات المخلوق فيقوله فاذا جاء ربنا عرفناه اي فاذا ظهر لنا في ملك
لا ينبغي لغيره وعظمة لا تشبه شيئا من مخلوقاته فانه مجيبه فيقولون ربنا قال واما قوله هل بينكم
وبينه علامة تعرفونه فيقولون الساق فهذا يحتمل ان الله عرفهم على السنة الرسل من الملائكة
او الانبياء ان الله جعل لهم علامة تجليه الساق **قوله** يكشف على صيغة المجهول والمعروف
عن ساقه فسر الساق بالشدة يكشف عن شدة ذلك اليوم وامر مهول وهذا مثل تضربه
العرب لشدة الامر كما يقال قامت الحرب على ساق وجاء عن ابن عباس في قوله تعالى يوم
يكشف عن ساق قال عن شدة من الامر وقيل المراد به النور العظيم وقيل هم جماعة من الملائكة
يقال لهم ساق من الناس كما يقال رجل وقيل هو ساق يخلقها الله خارجة عن الساق المعتادة
وقيل جاء الساق بمعنى النفس اي تتجلى لهم ذاته **قوله** ريا اي ليراه الناس **قوله** وسمعة اي ليسمع
الناس **قوله** فيذهب كيما بسجد لفظة كي ههنا بمنزلة لام التعليل في المعنى والعمل دخلت على
كلمة ما المصدرية بعدها ان مضمرة تقديره يذهب لاجل السجود **قوله** طبقا واحدا الطبق
فقار الظهر اي صار فقاره واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود وقيل الطبق عظم رقيق
يفصل بين كل فقارين وقال ابن بطال تمسك به من اجاز تكليف ما لا يطاق من الاشاعرة
والمانعون تمسكوا بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ورد عليهم بان هذا ليس من
تكليف ما لا يطاق وانما هو خزي وتوبيخ اذ ادخلوا انفسهم بزعمهم في جملة المؤمنين الساجدين
في الدنيا وعلم الله منهم الرياء في سجودهم فدعوا في الاخرة الى السجود كما دعوا المؤمنون المحققون
فتعذر السجود عليهم وتعود ظهورهم طبقا واحدا ويظهر الله تعالى عليهم نفاقهم فاخزاهم وقيد
الجنة عليهم **قوله** يؤتى بالجسر بفتح الجيم وكسرها حكاهما ابن السكيت والجوهري **قوله** مدحضة
من دحضت رجله دحضا زلقت ودحضت الشمس عن كبد السماء زالت ودحضت حجته
بطلت **قوله** مزلة من زلت الاقدام سقطت وقال الكرماني مزلة بكسر اللام وفتحها هي المزلقة
اي موضع تزلق فيه الاقدام ومدحضة اي محل مبل الشخص وهما بفتح الميم ومعناهما متقاربان
قوله خطاطيف جمع خطاف بالضم وهو الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشيء والكلا
جمع كلوب وقد مر تفسيره في الحديث الماضي **قوله** وحسكة بفتحات وهي شوكة صلبة
معروفة قاله ابن الاثير وقال صاحب التهذيب وغيره الحسك نبات له ثمر خشن يتعلق
باصواف الغنم وربما اتخذ مثله من حديد وهو من الات الحرب وقال الجوهري الحسك حسك
السعدان والحسكة ما يعمل من حديد على مثاله **قوله** مفلطحة بضم الميم وفتح الفاء وسكون
اللام وفتح الطاء المهملة وبالحاء المهملة اي عريضة هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني مطلفحة بتقديم الطاء وتاخير الفاء واللام قبلها من طلفحه اذا ارققه والطلفح
العراض والاول هو المعروف في اللغة يعني عريض يقال فلطح الارض اذا بسطه وعرضه **قوله**
عقيفا بضم العين المهملة وفتح القاف وسكون الياء اخر الحروف وبالفاء ممدودا ويروى
عقيفة على وزن كريمة وهي المنعطفة المعوجة **قوله** المؤمن عليها اي يمر عليها **قوله** كالطرف
بكسر الطاء وهو الكريم من الخيل وبالفتح البصر يعني كلمح البصر وهذا هو الاولى لئلا يلزم
التكرار **قوله** وكاجاويد الخيل جمع الاجواد جمع الجواد وهو فرس بين الجودة بالضم رائع **قوله**
وكالركاب الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها **قوله** مسلم بفتح اللام المشددة **قوله** ومخدوش
محدوش اي مخموش ممزوق وقاله الكرماني من الخمش بالمعجمتين وهو تمزيق الوجه بالاظفار
قوله ومكدوش بالمهملتين اي مصروع ويروى بالشين المعجمة اي مدفوع مطرود ويروى مكردس
بالمهملات من كردس الدواب اذا ركب بعضها بعضا انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم لا يناله
شيء اصلا وقسم يخدش ثم يسلم ويخلص وقسم يسقط في جهنم **قوله** واخرهم اي اخر الناس
يسحب على صيغة المجهول **قوله** فما انتم باشد لي مناشدة في بيان الحق **قوله** قد تبين جملة
حالية **قوله** من المؤمن صلة اشد بالرفع وكلمة من فاعل تبين **قوله** للجبار وقوله في اخوانهم
كلاهما متعلق بمناشدة مقدرة اي ليس طلبكم مني في الدنيا في بيان حق يكون ظاهرا
لكم اشد من طلب المؤمنين من الله في الاخرة في شان نجاة اخوانهم من النار والغرض شدة

اعتناء

اعتناء من المؤمنين بالشفاعة لاخوانهم **قوله** فيّ اخوانهم يروى بقي اخوانهم **فان قلت**
المؤمن مفرد فلم جمع الضمير **قلت** باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس وكان القياس
ان يقال اذا راوا بدون الواو ولكن قوله في اخوانهم متقدم عليه حكما وهذا خبر مبتدا محذوف
اي ذلك اذا راوا نجاة انفسهم يقولون ربنا اخواننا الخ وقال الكرماني يقولون استيناف
كلام **قلت** الذي يظهر من حل التركيب انه اذا والله اعلم **قوله** فاخرجوه صيغة امر للجماعة
قوله فيخرجون بالبناء من الاخراج **قوله** من عرفوا مفعوله وكذلك البواقي **قوله**
ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء وقال ابن الاثير سئل ثعلب عنها فقال ان مائة
نملة وزن حبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن والمراد بها ما يرى في شعاع
الشمس الداخل في النافذة **قوله** ابو سعيد هو الخدري راوي الحديث **قوله** بافواه
الجنة الافواه جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة على غير قياس وافواه الازقة
والانهار اوايلها والمراد مفتتح مسالك قصور الجنة **قوله** في حافتيه تثنية حافة بتخفيف
الفاء وهي الجانب **قوله** الخواتيم اراد شيئا من الذهب تعلق في اعناقهم كالخواتيم علامة
يعرفون بها وهم كاللالئ في صفائهم **قوله** بغير عمل عملوه اي في الدنيا ولا خير قدموه في
الدنيا الى الاخرة اراد بمجرد الايمان دون امر زايد عليه من الاعمال والخيرات وعلم منه
ان شفاعة الملائكة والنبيين والمؤمنين فيمن كان له طاعة غير الايمان الذي لا يطلع
عليه الا الله **ص** وقال حجاج بن منهال نا همام بن يحيى نا قتادة عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهموا بذلك فيقولون لو
استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا فياتون ادم عليه السلام فيقولون انت ادم ابو
البشر خلقك الله بيده واسكنك في جنته واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء لتشفع
لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم قال ويذكر خطيئته التي
اصاب من اكل الشجرة وقد نهي عنها ولكن ايتوا نوحا اول نبي بعثه الله الى اهل الارض فياتون
نوحا عليه السلام فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب سواله ربه بغير علم ولكن
ايتوا ابرهيم خليل الرحمن قال فياتون ابرهيم عليه السلام فيقول اني لست هناكم
ويذكر ثلاث كلمات كذبهن ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه التورية وكلمه وقربه نجيا قال
فياتون موسى عليه الصلاة والسلام فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب
قتله النفس ولكن ايتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته قال فياتون عيسى
عليه الصلاة والسلام فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا عبدا غفر الله له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر فياتوني فاستاذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت
ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل
تعط قال فارفع راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم
الجنة قال قتادة وسمعته ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم
اعود فاستاذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما
شاء الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعط قال فارفع
راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم
الجنة قال قتادة وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود
الثالثة فاستاذن على ربي فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء
الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي
فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة
قال قتادة وقد سمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى لا يبقى
في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود قال ثم تلا هذه الاية عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم حجاج
ابن منهال احد مشايخ البخاري ولم يقل حدثنا حجاج لانه انما سمعه منه مذاكرة لا تحميلا
واما انه كان عرضا ومناولة وهكذا وقع عند جميع الرواة الا في رواية ابي زيد المروزي

عن الفربري فقال فيها حدثنا حجاج وكلهم ساقوا الحديث كله الا النسفي فساق منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث ووقع لابي ذر عن الحموي نحوه لكن قال وذكر الحديث بطوله بعد قوله حتى يهموا بذلك ونحوه للكشميهني والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي كامل وهمام بتشديد الميم ابن يحيى بن دينار المحلمي ابو عبد الله البصري وقد مضى اكثر شرحه قوله يهموا من الهم ويروى بتشديد الميم من الهم بمعنى القصد والحزن معروفا او مجهولا وفي صحيح مسلم حتى يهتموا اي يعتنون بسؤال الشفاعة وازالة الكرب عنهم قوله لو استشفعنا جواب لو محذوف او هو للتمني قوله فيريحنا بضم الياء من الاراحة قوله لست هناكم اي لست اهلا لذلك وليس لي هذه المنزلة قوله التي اصاب اي التي اصابها قوله اكله منصوب بانه بدل من الخطيئة او بيان لها او بفعل مقدر نحو يعني اكله ويروى ويذكر اكله بحذف لفظ الخطيئة التي اصاب قوله ايتوا نوحا اول نبي بعثه الله فقيل يلزم منه ان يكون آدم غير نبي واجيب اللازم غير ذلك بل كان نبيا لم يكن اهل الارض بعث اليهم وقد مر الكلام فيه عن قريب قوله سؤاله ربه اي دعاؤه بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا قوله ثلاث كلمات وهي قوله اني سقيم بل فعله كبيرهم وهذه اختي وهذه رواية المستملي وفي رواية غيره ثلاث كذبات قال القاضي هذا يقولونه تواضعا وتعظيما لما يسألونه واشارة الى ان هذا المقام لغيرهم ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم ويكون احالة كل واحد منهم على الاخر ليصل بالتدريج الى محمد عليه السلام اظهارا لفضيلته وكذلك الهام الناس لسؤالهم عن آدم عليه الصلاة والسلام قوله في داره اي جنته والاضافة للتشريف كبيت الله وحرم الله او الضمير راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل الالتفات قاله الكرماني وفيه تامل قوله ارفع محمد يعني ارفع راسك يا محمد قوله يسمع على صيغة المجهول مجزوم لانه جواب الامر قوله اشفع امر من شفع يشفع شفاعة وتشفع على صيغة المجهول بتشديد الفاء ومعناه يقبل شفاعتك قوله وسل امر من سال وتعط على صيغة المجهول جواب الامر قوله فيحد لي حدا اي يعين لي طائفة معينة قوله فاخرج اي من داره فاخرجهم من الاخراج وادخلهم من الادخال قوله قال قتادة هو الراوي المذكور وهو متصل بالسند المذكور قوله فاخرج واخرجهم اي اخرج من الدار وهو بفتح الهمزة واخرجهم بضم الهمزة من الاخراج قوله اي وجب عليه اي بنص القران وهو قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وهم كفار قوله وعده حيث قال عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهذا هو اشارة الى الشفاعة الاولى التي لم يصرح بها في الحديث ولكن السياق وسائر الروايات تدل عليه ص حدثنا عبيد الله بن سعد بن ابراهيم حدثني عمي حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى الانصار فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله حتى تلقوا الله قوله حدثني عمي هو يعقوب بن ابراهيم بن سعد وابوه هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان واخرج الحديث مسلم مطولا من هذا الوجه فقال في رواية مما افاء الله على رسوله من اموال هوازن الحديث قوله في قبة بضم القاف وتشديد الباء الموحدة وهو بيت صغير مستدير من الخيام وهو من بيوت العرب قوله حتى تلقوا الله اللقاء مقابلة الشيء ومصادفته لقيته القاه ويقال ايضا في الادراك بالحس والبصيرة ومنه قوله تعالى ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه وملاقاة الله يعبر بها عن الموت وعن يوم القيامة وقيل اليوم القيامة يوم التلاقي لالتقاء الاولين والاخرين فيه قوله فاني على الحوض اراد به الحوض الذي اعطاه الله تعالى وهو في الجنة ويوتى به في المحشر يوم القيامة وفيه رد على المعتزلة في انكارهم الحوض وفي بعض النسخ حتى يلقوا الله ورسوله على الحوض وعلى هذه الرواية سال الكرماني حيث قال الله منزه عن المكان فكيف يكون على الحوض ثم اجاب بقوله هو قيد للمعطوف كقوله ووهبنا له اسحق ويعقوب نافلة او لفظ على الحوض ظرف للفاعل لا للمفعول وفي اكثر النسخ بل في كلها

تاني

تاتي على الحوض فيسقط السوال عن درجة الاعتبار بالكلية ص حدثنا ثابت بن محمد ثنا سفيان عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك خاصمت وبك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اعلنت وما اسررت وما انت اعلم به مني لا اله الا انت ش مطابقته للترجمة في قوله ولقاؤك حق لان معناه رؤيتك وثابت بالثاء المثلثة في اوله ابن محمد ابو اسمعيل العابد الشيباني الكوفي وسفيان هو الثوري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث قد مضى في اول كتاب التهجد فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله ومضى الكلام فيه ص قال قيس بن سعد وابو الزبير عن طاوس قيام وقال مجاهد القيوم القائم على كل شيء وقرا عمر القيام وكلاهما مدح ش قيس بن سعد المكي الحبشي مفتي مكة مات سنة تسع عشرة ومائة وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الاسدي المكي مولى حكيم بن حزام مات سنة ثمان وعشرين ومائة اراد ان قيسا وابا الزبير رويا هذا الحديث عن طاوس عن ابن عباس فوقع عندهما انت قيام السموات بدل انت قيم السموات وطريق قيس وصلها مسلم وابو داود من طريق عمران بن مسلم عن قيس وطريق ابي الزبير وصلها مالك في الموطا عنه قوله وقال مجاهد اراد ان مجاهدا فسر القيوم بقوله القائم على كل شيء ووصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد بهذا قوله وقرا عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه الله لا اله الا هو الحي القيام لا تاخذه سنة ولا نوم وهو على وزن فعال بالتشديد وهي صيغة مبالغة وكذلك لفظ القيوم وقال ابو عبيدة بن المثنى القيوم فيعول وهو القائم الذي لا يزول وقال الخطابي القيوم نعت للمبالغة في القيام على كل شيء بالرعاية له وقال الحليمي القيوم القائم على كل شيء من خلقه يدبره بما يريد قوله وكلاهما مدح اي القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا وقال محمد بن فرح بالفاء وسكون الراء وبالحاء المهملة القرطبي في كتاب الاسنى في الاسماء الحسنى يجوز وصف العبد بالقيم ولا يجوز بالقيوم وقال الغزالي في المقصد الاسنى القيوم هو القائم بذاته المقيم لغيره وليس ذلك الا الله تعالى وقال الكرماني فعلى هذا التفسير هو صفة مركبة من صفة الذات وصفة الفعل ص حدثنا يوسف بن محمد ثنا ابو اسامة حدثني الاعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد وابو اسامة حماد بن اسامة يروي عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وبالثاء المثلثة ابن عبد الرحمن بن الجعفي وعدي بن حاتم الطائي والحديث مضى في الرقاق عن عمر بن حفص قوله ما منكم الخطاب للمومنين ويعلم بعمومه قوله ترجمان فيه لغات ضم التاء والجيم وفتح الاول وضم الثاني قوله حجاب في رواية الكشميهني حاجب قال ابن بطال معنى رفع الحجاب ازالة الافة من ابصار المومنين المانعة لهم من الروية واستعير الحجاب للرد فكان نفيه دليلا على ثبوت الاجابة واصل الحجاب الستر الحاصل بين الرائي والمرئي والمراد منع الابصار من الروية ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد عن ابي عمران عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جنتان من فضة انيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابو عمران هو ابن عبد الملك ابن حبيب الجوني وابو بكر بن ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله

ابن قيس والحديث مضى في تفسير سورة الرحمن قوله جنتان اشارة الى قوله تعالى ومن
دونهما جنتان وتفسير له وارتفاعه على انه خبر مبتدا محذوف اي هما جنتان قوله آنيتهما
مبتدا ومن فضة مقدما خبره ويحتمل ان يكون فاعل فضة اي جنتان مفضض آنيتهما
واختلفوا في قوله من دونهما فقيل في الدرجة وقيل في الفضل فان قلت يعارضه
حديث ابي هريرة قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب
ولبنة من فضة اخرجه الترمذي واحمد وصححه قلت المراد بالاول صفة ما في كل جنة من آنية
وغيرها ومن الثاني حوائط الجنان كلها قوله الا رداء الكبر ويروى الا رداء الكبرياء وهو من المتشابهات
اذ لا رداء حقيقة ولا وجه تماما الا ان يفوض او يؤول الوجه بالذات والرداء صفة من صفات الذات
اللازمة المنزهة عما يشبه المخلوقات وقال القرطبي في المفهم الرداء استعارة كنى بها عن
العظمة كما في الحديث الآخر الكبرياء ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة قوله
على وجهه حال من رداء الكبر قوله في جنة عدن راجع الى القوم قال عياض معناه راجع الى الناظرين
اي وهم في جنة عدن لا الى الله فانه لا تحويه الامكنة سبحانه وتعالى وقال القرطبي متعلق بمحذوف
في موضع الحال من القوم مثل كائنين في جنة عدن ص حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عبد
الملك بن اعين وجامع بن ابي راشد عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان قال عبد الله ثم قرأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله جل ذكره ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة الآية ش مطابقته للترجمة في قوله لقي الله
والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى ونسبته الى حميد احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة
وعبد الملك بن اعين بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وفتح الياء آخر الحروف وبالنون الكوفي
وجامع بن ابي راشد الصيرفي الكوفي وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضه
والحديث في الايمان في باب عهد الله ومضى الكلام فيه قوله من اقتطع اي اخذ قطعة لنفسه
قوله غضبان قد مر غير مرة ان نسبة مثل هذا الكلام الى الله تعالى يراد به لازمه ولازم
الغضب عقابه قوله مصداقه بضم الميم مفعال من الصدق اي مما يصدق هذا الحديث
ويوافقه قوله تعالى ان الذين يشترون الآية ووقع في رواية ليث هكذا ان الذين يشترون
الى قوله اذ قال ولا يكلمهم الله الآية ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن عمرو عن
ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم يوم القيامة ولا
ينظر اليهم رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على
يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله يوم القيامة
اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ش مطابقته للترجمة من حيث ان الغضب
اذا كان سببا لعدم الرؤية يكون الرضا سببا لحصولها وهذا المقدار كاف وعبد الله بن محمد
المعروف بالمسندي وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وابو صالح ذكوان الزيات
والحديث مضى في كتاب الشرب في باب اثم من منع ابن السبيل من الماء ومضى الكلام
فيه قوله منع فضل ماء اي يمنع الناس من الماء الفاضل عن حاجته قوله ما لم تعمل يداك اي
حصوله وطلوعه من المنبع ليس بقدرتك بل هو بانعام الله عز وجل وفضله على العباد
والمراد بمثل الماء الذي لا يكون ظهوره بسعي الشخص كالعيون والسيول كالآبار والقنوات
ص حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض
السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم
ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله
ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال
فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم

حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم الا
فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل
بعض من يبلغه ان يكون اوعى من بعض من سمعه فكان محمد اذا ذكره قال صدق النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت ش مطابقته للترجمة في قوله وستلقون ربكم وعبد الوهاب
هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني ومحمد بن سيرين وابن ابي بكرة هنا
عبد الرحمن لان لابي بكرة اولادا غيره واسم ابي بكرة نفيع بضم النون مصغرا والحديث
مضى في كتاب العلم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع وفي الحج عن
عبد الله بن محمد وفي التفسير وفي بدء الخلق وفي الفتن وفي المغازي ومضى الكلام فيه غير
مرة وما يتعلق بتفسير اول الحديث قد مضى في تفسير سورة براءة وما يتعلق بآخر الحديث
قد مضى في الفتن قوله الزمان اراد به السنة قوله قد استدار كهيئته اي استدار استدارة
مثل حالته يوم خلق السموات والارض قوله حرم بضمتين اي محرم فيها القتال قوله
ورجب مضر انما اضافه اليهم لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد من محافظة غيرهم
ولم يغيروه عن مكانه ووصفه بالذي بين جمادى وشعبان للتاكيد او لازالة الريب
الحادث فيه من النسيء وقال الزمخشري النسيء تأخير حرمة شهر الى شهر آخر كانوا
يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا
يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة
عشر شهرا او اربعة عشر والمعنى رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذي الحجة
وبطلت تغييراتهم وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة قوله البلدة اي المعهودة وهي مكة
المشرفة قوله قال محمد اي ابن سيرين قوله يضرب بالرفع وبالجزم عند الكسائي نحو لا تدن
من الاسد يأكلك قوله من يبلغه بضم اللام وفتحها مشددة قوله فلعل استعمل
استعمال عسى قوله اوعى اي احفظ واضبط اي علم بالتجربة والاستقراء اذ كثير من
السامعين هم افضل من شيوخهم

ص باب ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل ان رحمة الله قريب من المحسنين انما قال قريب
والقياس قريبة لان الفعيل الذي بمعنى الفاعل قد يحمل على الذي بمعنى المفعول والرحمة
بمعنى الترحم او صفة لموصوف محذوف اي شيء قريب او لما كان وزنه وزن المصدر
نحو شهيق وزفير اعطي له حكمه في استواء المذكر والمؤنث وقال ابن التين هو من الباب
المجازي كطلع الشمس وفيه نظر لان شرطه تقدم الفعل وقال ابن بطال الرحمة تنقسم
الى صفة ذات فيكون معناها ارادة اثابة الطائعين والى صفة فعل فيكون معناها
ان فضل الله بسوق السحاب وانزال المطر قريب من المحسنين فكان ذلك رحمة لهم
لكونه بقدرته وارادته ونحوه تسمية الجنة رحمة لكونها فعلا من افعاله حادثة بقدرته
ص حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا عاصم عن ابي عثمان عن اسامة قال
كان ابن لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم يقضي فارسلت اليه ان ياتيها فارسل ان لله
ما اخذ وله ما اعطى وكل الى اجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه فاقسمت عليه
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وعبادة بن الصامت
رضي الله عنهم فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقلقل في
صدره حسبته قال كانها شنة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة
اتبكي فقال انما يرحم الله من عباده الرحماء ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد
الواحد هو ابن زياد العبدي وعاصم هو الاحول وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي
واسامة بن زيد بن حارثة والحديث مضى في الجنائز عن عبدان وفي الطب عن حجاج بن
منهال وفي النذور عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه قوله كان ابن وفي النذور ان ابنة
قوله يقضي اي يموت اذ كان في النزع قوله تقلقل اي يصوت مضطربا قوله الرحماء جمع

رحيم كالكريم جمع كريم ص حدثنا عبيد الله بن سعد بن ابرهيم ثنا يعقوب ثنا ابي عن صالح بن كيسان عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما فقالت الجنة يا رب ما لها لا يدخلها الا ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار يعني اوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالى للجنة انت رحمتي وقال للنار انت عذابي اصيب بك من اشاء ولكل واحدة منكما ملؤها قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها فتقول هل من مزيد ويلقون فيها فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع فيها قدمه فتمتلئ ويرد بعضها الى بعض وتقول قط قط قط ش مطابقته للترجمة في قوله انت رحمتي وعبيد الله بن سعد بن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني سمع عمه يعقوب بن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف اصله مدني كان بالعراق سمع يعقوب هذا اباه ابرهيم بن سعد كان على قضاء بغداد وسمع هو صالح بن كيسان الغفاري مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وسمع هو عبد الرحمن بن هرمز الاعرج والحديث رواه مسلم من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اختصمت الجنة والنار اما مجاز عن حالهما المشابهة للمخصومة واما حقيقة بان يخلق الله فيهما الحياة والنطق ونحوهما واختصامهما افتخار بعضهما على بعض بمن يسكنهما وفي رواية مسلم احتجت النار والجنة وفي لفظ احتجت النار والجنة قوله فقالت الجنة يا رب ما لها هو على طريقة الالتفات والا فمقتضى الظاهر ما لي قوله وسقطهم بفتحتين الضعفاء عن اعين الناس وفي رواية مسلم بعد قوله وسقطهم وعجزهم وفي رواية بعده وغرتهم وعجزهم بفتح العين المهملة والجيم جمع عاجز اي العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها وضبط ايضا بضم العين وتشديد الجيم المفتوحة وهو ايضا جمع عاجز وغرتهم بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء وبالتاء المثناة من فوق قال النووي هذا هو الاشهر في نسخ بلادنا اي البله الغافلون الذين ليس لهم حذق في امور الدنيا قوله وقالت النار يعني اوثرت على صيغة المجهول اي اختصصت وهذا مقول لقول ابرزه في بعض النسخ بقوله يعني واوثرت بالمتكبرين ولم يقع هذا في كثير من النسخ حتى قال ابن بطال سقط قول النار هنا من جميع النسخ وقال الكرماني اين يقول النار ثم قال قوله مقدر معلوم من سائر الروايات وهو اوثرت بالمتكبرين قوله وانه ينشئ للنار من يشاء اي يوجد ويخلق وقال القابسي المعروف في هذا الموضع ان الله ينشئ للجنة خلقا واما النار فيضع فيها قدمه قال ولا اعلم في شيء من الاحاديث انه ينشئ للنار خلقا الا هذا وقال الكرماني واعلم ان هذا الحديث مر في سورة ق بعكس هذه الرواية قال فيه واما النار فتمتلئ ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا كذا في صحيح مسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا وقيل هذا وهم من الراوي اذ تعذيب غير العاصي لا يليق بكرم الله تعالى بخلاف الانعام على غير المطيع ثم قال الكرماني لا محذور في تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشاء للجنة لا ينافي الانشاء للنار والله يفعل ما يشاء فلا حاجة الى الحمل على الوهم قوله فيلقون فيها على صيغة المجهول قوله هل من مزيد قالها ثلاث مرات قال الزمخشري المزيد اما مصدر كالمحيد واما اسم مفعول كالمبيع وقيل هذا استفهام انكار وانها لا تحتاج الى زيادة قوله حتى يضع فيها قدمه هذا اللفظ من المتشابهات اما التفويض واما التأويل فقيل المراد به المتقدم اي يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه المتقدم او وضع القدم عبارة عن الزجر عليها قوله والتمكين لها كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعته تحت قدمي قوله وترد ويروى تزوى اي تنضم قوله قط قط قط ثلاث مرات كذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها مرتين وهو الاظهر ومعنى قط حسب وتكرارها للتأكيد وهي ساكنة الطاء مخففة ويروى قطي قطي اي حسبي ص حدثنا حفص ابن عمر ثنا هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما سفع من النار بذنوب اصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته يقال

الجهنميون ش مطابقته للترجمة في قوله بفضل رحمته وهشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي والحديث من افراده قوله ليصيبن مؤكدة بالنون الثقيلة واللام فيه مفتوحة للتأكيد وقوله سفع بالرفع فاعله بفتح السين المهملة وسكون الفاء وبالعين المهملة وهو اللفح والمهب كذا قاله الكرماني وهو تفسير الشيء بما هو اخفى منه وقال ابن الاثير السفع علامة تغير الوانهم يقال سفعت الشيء اذا جعلت عليه علامة يريد اثرا من النار قلت اللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها قوله عقوبة نصب على التعليل اي لاجل العقوبة قوله الجهنميون جمع جهنمي بنسبة الى جهنم ص وقال همام ثنا قتادة ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا طريق آخر من حديث انس عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس وقيل هشام في بعض النسخ قال الكرماني قيل هو الصحيح والفرق بين الطريقين الاولى بلفظ العنعنة والثانية بلفظ التحديث وتعليق همام هذا وصله موصولا في كتاب الرقاق

ص باب قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل ان الله الآية قوله ان تزولا اي كراهة ان تزولا قال الزمخشري والامساك المنع وعن ابن عباس انه قال لرجل مقبل من الشام من لقيت به قال كعبا قال وما سمعته يقول قال سمعته يقول ان السموات على منكب ملك قال كذب كعب اما ترك يهوديته بعد ثم قرأ هذه الآية ص حدثنا موسى ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال جاء حبر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يضع السماء على اصبع والارض على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال وما قدروا الله حق قدره ش مطابقته للترجمة تتأتى من قوله ان الله يضع لان معناه في الحقيقة يمسك لانه جاء بلفظ يمسك في باب قوله لما خلقت بيدي وحديث الباب ايضا مر هناك مع شرحه وموسى هو ابن اسمعيل وابو عوانة الوضاح اليشكري والاعمش هو سليمان وابرهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس وعبد الله هو ابن مسعود قوله حبر بفتح الحاء المهملة وكسرها بعدها باء موحدة ساكنة ثم راء وذكر صاحب المشارق انه وقع في بعض الروايات جاء جبريل عليه السلام قال وهو تصحيف فاحش

ص باب ما جاء في خلق السموات والارض وما بينهما من الخلائق

ش اي هذا باب في بيان ما جاء الخ قوله في خلق السموات كذا في رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين في تخليق السموات والارض وما بينهما كل ذلك مخلوق لقيام دلائل الحدوث بها من الآيات الشاهدات من انتظام الحكمة واتصال المعيشة فيهما وقيام برهان العقل على ان لا خالق غير الله وبطل قول من يقول ان الطبائع خالقة العالم وان الافلاك السبعة هي الفاعلة وان الظلمة والنور خالقان وقول من زعم ان العرش هو الخالق وفسدت جميع هذه الاقوال بقيام الدليل على حدوث ذلك كله وافتقاره الى محدث لاستحالة وجود محدث لا محدث له لاستحالة وجود مضروب لا ضارب له وكتاب الله عز وجل شاهد بصحة هذا وهو قوله تعالى هل من خالق غير الله فنفى خالقا سواه والآيات فيه كثيرة ص وهو فعل الرب تبارك وتعالى وامره فالرب بصفاته وفعله وامره وكلامه وهو الخالق هو المكون غير مخلوق وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول مخلوق مكون ش وهو اي الخلق او التخليق باعتبار الروايتين فعل الرب وامره اي بقوله كن قوله بصفاته كالقدرة وفعله اي خلقه قوله وكلامه من عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا هو قوله كن وهو من جملة كلامه وسقط في بعض النسخ قوله وفعله قال الكرماني وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق قوله هو المكون

بكسر الواو واختلف في التكوين هل صفة الفعل قديمة او حادثة فقال جمع من السلف منهم ابو حنيفة رضي الله عنه هي قديمة وقال اخرون منهم ابن كلاب والاشعري هي حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجابوا بانه يوجد في الازل صفة الخلق ولا مخلوق قوله وما كان بفعله وامره الخ فـــائدة تكرار هذه الالفاظ بيان اتحاد معانيها وجواز الاطلاق عليه قوله مكون بفتح الواو المشددة ص حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر اخبرني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت في بيت ميمونة ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه قعد فنظر الى السماء فقرا ان في خلق السموات والارض الى قوله لاولي الالباب ثم قام فتوضا واستن ثم صلى احدى عشرة ركعة ثم اذن بلال بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى بالناس الصبح ش مطابقته للترجمة في الاية ظاهرة وقد مضى هذا الحديث بهذا السند والمتن في تفسير سورة آل عمران وكرره لاجل الترجمة قوله او بعضه في رواية الكشميهني او نصفه قوله واستن اي استاك

ص باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين

ش اي هذا باب في قوله عز وجل ولقد سبقت الاية الكلمة التي سبقت هي كلمة الله بالقضاء المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب الذي جرى به القلم للمرسلين انهم لهم المنصورون في الدنيا والاخرة ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق كتب عنده فوق العرش ان رحمتي سبقت غضبي ش مطابقته للترجمة في قوله سبقت واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه النسائي في النعوت عن شعيب بن شعيب قوله لما قضى الله الخلق اي لما اتمه كتب عنده اي اثبت في اللوح المحفوظ قيل صفاته تعالى قديمة كيف يتصور السبق بين الرحمة والغضب واجيب بانهما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين على الاخر وذلك لان اتصال الخير من مقتضيات صفاته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد ص حدثنا ادم حدثنا شعبة ثنا الاعمش سمعت زيد بن وهب سمعت عبد الله ابن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن باربع كلمات فيكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى لا يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها ش مطابقته للترجمة في قوله فيسبق عليه الكتاب وادم هو ابن ابي اياس والحديث مضى في كتاب بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفي خلق ادم عن عمر بن حفص وفي القدر عن ابي الوليد ومضى الكلام فيه قوله الصادق اي في نفسه والمصدوق من عند الله قوله يجمع معنى جمعها هو ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المراة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين يوما ثم تنزل دما في الرحم فذلك هو معنى جمعها قوله الكتاب اي ما قدر عليه قوله الا ذراع المراد به التمثيل بقربه الى الموت وفيه ان الاعمال من الحسنات والسيئات امارات لا موجبات وان مصير الامر في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به التقدير ص حدثنا خلاد بن يحيى ثنا عمر بن ذر سمعت ابي يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا جبريل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل الا بامر

ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الى اخر الاية قال هذا كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا بامر ربك لان المراد بامر ربك بكلامه وهي مستفادة من التنزل لانه انما يكون بكلمات اي بوحيه وشيخ البخاري خلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة وعمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني الكوفي يروي عن ابيه ذر بن عبد الله الهمداني الكوفي والحديث مضى في تفسير سورة مريم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن عمر بن ذر الخ ومضى الكلام فيه قوله له ما بين ايدينا امر الاخرة وما خلفنا امر الدنيا وما بين ذلك البرزخ بين الدنيا والاخرة قوله قال هذا كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم مكرر في رواية الكشميهني وفي رواية غيره كان هذا الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم وهذا المقدار زايد على الرواية الماضية في التفسير ص حدثنا يحيى ثنا وكيع عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو متكئ على عسيب فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسالوه عن الروح فسالوه فقام وهو متكئ على العسيب وانا خلفه فظننت انه يوحى اليه فقال ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا فقال بعضهم لبعض لا تسالوه قد قلنا لكم لا تسالوه ش هذا الحديث مضى في كتاب العلم وترجم عليه بقوله وما اوتيتم من العلم الا قليلا ولم ار احدا من الشراح ذكر وجه المطابقة هنا وخطر لي انه يؤخذ وجه المطابقة من قوله ويسالونك عن الروح الاية فان فيها من امر ربي وانه قد سبق في كلمة الله تعالى ان احدا لا يعلمه ما هو وان علمه عند الله وشيخ البخاري يحيى قال الكرماني هو اما ابن موسى الختي بالخاء المعجمة وتشديد الفوقانية واما ابن جعفر البلخي وجزم بعضهم بانه ابن جعفر ولا دليل على جزمه عند الاحتمال القوي قوله في حرث بالثاء المثلثة هو الزرع وفي الرواية المتقدمة في العلم في الخرب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء وبالباء الموحدة قوله وهو متكئ الواو فيه للحال قوله على عسيب بفتح العين المهملة وكسر السين المهملة القضيب وربما يكون من جريد قوله فظننت قال الداودي معناه ايقنت والظن يكون يقينا وشكا وهو من الاضداد ويدل على هذا انه قال في الحديث الذي بعد هذا فعلمت انه يوحى اليه ويجوز ان يكون هذا الظن على بابه ويكون ظن ثم تحقق وهو الاظهر ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وتصديق كلماته واسمعيل هو ابن ابي اويس وقد مر بعينه الرجال عن قريب والحديث مضى في الخمس عن اسمعيل ايضا واخرجه النسائي في الجهاد عن محمد بن مسلمة وغيره قوله تكفل الله من باب التشبيه اي هو كالكفيل اي كانه اكرم بملابسة الشهادة او حال الجنة وبملابسة السلامة الرجع بالاجر والغنيمة اي اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو لا مانع الجمع وقال الكرماني المؤمنون كلهم الجنة ثم اجاب بقوله يعني يدخله عند موته او عند دخول السابقين بلا حساب ولا عذاب قوله ان يرجعه بفتح الياء لانه ثلاثي ص حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل حمية ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لتكون كلمة الله وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في الجهاد في باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فانه اخرجه هناك عن سليمان ابن حرب عن شعبة عن عمرو عن ابي وائل الخ قوله حمية اي انفة ومحافظة على ناموسه قوله لتكون

كلمة الله اى كلمة التوحيد او حكم الله بالجهاد

ص باب قول الله تعالى انما قولنا لشىء اذا اردناه

ش اى هذا باب فى قول الله عز وجل انما قولنا لشىء وقد وقع فى كثير من النسخ انما امرنا لشىء والقرآن انما قولنا كما فى نسختنا وكذا وقع على الصواب انما قولنا عند ابى ذر وزاد غيره ان نقول له كن فيكون وتقتصر فى رواية ابى زيد المروزى اذا اردناه ومعنى الاية ان يخرجه من العدم الى الوجود قوله فيكون قال سيبويه فهو يكون وقال الاخفش هو معطوف على نقول وغرض البخارى فى هذا الباب الرد على المعتزلة فى قولهم ان امر الله الذى هو كلامه مخلوق وان وصفه تعالى نفسه بالامر وبالقول فى هذا الانذكار واتساع كما فى امتلأ الحوض وقال الحائط وهذا الذى قالوه فاسد لانه عدول عن ظاهر الاية وحملها على حقيقتها اثبات كونه تعالى حيا والحى لا يستحيل ان يكون متكلما ص حدثنا شهاب بن عباد نا ابرهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتى قوم ظاهرين على الناس حتى ياتيهم امر الله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حتى ياتيهم امر الله وشهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة الكوفى وابرهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى الكوفى يروى عن اسمعيل بن ابى خالد البجلى الكوفى عن قيس بن ابى حازم عن المغيرة بن شعبة والحديث مضى فى الاعتصام فى باب لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق قوله ظاهرين اى غالبين على سائر الناس بالبرهان او به وبالسنان قوله على الناس يروى على الحق وقال البخارى فيما مضى وهم اهل العلم قوله حتى ياتيهم امر الله اى يوم القيامة او علاماتها ص حدثنا الحميدى نا الوليد بن مسلم نا ابن جابر حدثنى عمير بن هانى انه سمع معاوية قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتى امة قائمة بامر الله تعالى لا يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم حتى ياتى امر الله وهو على ذلك فقال مالك بن يخامر سمعت معاذا يقول وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام ش مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق والحميدى هو عبد الله بن الزبير منسوب الى احد اجداده حميد والوليد ابن مسلم الاموى الدمشقى وابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدى الشامى وعمير مصغر عمرو بن هانى بالنون بعد الالف الشامى والحديث مضى فى علامات النبوة فى باب مجرد بعد باب سؤال المشركين ان يريهم النبى صلى الله عليه وسلم آية بهذا السند والمتن ومضى الكلام فيه هناك قوله قائمة بامر الله يعنى حكم الله يعنى الحق قوله حتى ياتى امر الله يعنى القيامة قوله وهم على ذلك الواو فيه للحال وقال الكرمانى المعرفة اذا اعيدت معرفة يكون عين الاول ثم اجاب بانه اذا لم تكن قرينة موجبة للمغايرة او ذلك انما هو فى المعرفة فى الكلام قوله فقال مالك بن يخامر بضم الياء آخر الحروف وبالخاء المعجمة وكسر الميم وبالراء الشامى قوله معاذا يعنى معاذ بن جبل رضى الله عنه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابى حسين نا نافع بن جبير عن ابن عباس قال وقف النبى صلى الله عليه وسلم على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سالتنى هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله ش مطابقته للترجمة فى قوله ولن تعدو امر الله فيك وابو اليمان الحكم بن نافع وعبد الله بن ابى حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين المكى القرشى النوفلى ونافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس والحديث مضى فى علامات النبوة بهذا الاسناد بعينه باتم اطول منه واول قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جعل لى محمد الامر من بعده تبعته وقدمها فى بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت ابن قيس بن شماس وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سالتنى هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله الحديث قوله ولن تعدو امر الله فيك اى ما قدره عليك من الشقاوة

او السعادة قوله ولئن ادبرت اى اعرضت عن الاسلام ليعقرنك الله اى ليهلكنك واصل العقر ضرب قوائم البعير او الشاة بالسيف وهو قائم واصله من عقر النخل وهو ان تقطع رؤسها فتيبس ويروى ليعقرنك الله ص حدثنا موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضى الله عنه قال بينا انا امشى مع النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض حرث المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه ان يجىء فيه بشىء تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبى صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربى وما اوتوا من العلم الا قليلا قال الاعمش هكذا فى قراءتنا ش هذا الحديث قد مضى قبل هذا الباب على قريب اخرجه عن يحيى عن وكيع عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله وهنا اخرجه عن موسى بن اسمعيل المنقرى الذى يقال له التبوذكى عن عبد الواحد بن زياد يروى عن سليمان الاعمش عن ابرهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود قوله فى بعض حرث اى زرع ويروى فى خرب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء وقد تقدم هذا عن قريب قوله سلوه عن الروح اختلفوا فى الروح المسئول عنها فقيل هى الروح التى يقوم بها الحيوة وقيل الروح المذكور فى قوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا والاول هو الظاهر قوله وما اوتوا من العلم الا قليلا هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى وما اوتيتم على وفق القراءة المشهورة ويؤيد الاول قول الاعمش هكذا فى قراءتنا وقال ابن بطال غرضه الرد على المعتزلة فى زعمهم ان امر الله مخلوق فيبين ان الامر هو قوله للشىء كن فيكون بامره له وان امره وقوله بمعنى واحد وانه مقول كن حقيقة وان الامر غير الخلق لعطفه عليه بالواو فى قوله الا له الخلق والامر

ص باب قول الله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربى ولو جئنا بمثله مددا ولو ان ما فى الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين

ش اى هذا باب فى قول الله عز وجل الخ قوله تعالى قل لو كان البحر ساق الاية كلها فى رواية كريمة وفى رواية ابى زيد المروزى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى الى آخر الاية وسبب نزولها ان اليهود قالوا لما نزل قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا وكيف وقد اوتينا التوراة وفيها علم كل شىء فنزلت هذه الاية والمعنى لو كان البحر مدادا للقلم والقلم يكتب لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربى لانها اعظم من ان يكون لها امد لانها صفة من صفات ذاته فلا يجوز ان يكون غاية ومنتهى واخرج عبد الرزاق فى تفسيره من طريق ابى الجوزا لو كان كل شجرة فى الارض اقلاما والبحر مدادا لنفد البحر وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله تعالى وعن معمر عن قتادة ان المشركين قالوا فى هذا القرآن يوشك ان ينفد والنفاد الفراغ ويسمى المداد مدادا لامداده الكاتب واصله من الزيادة فان قلت الكلمات لاقل العدد واقلها عشرة فما دونها فكيف جاء هنا قلت العرب تستغنى بالجمع القليل عن الكثير وبالعكس قال تعالى وهم فى الغرفات آمنون وغرف الجنة اكثر من ان تحصى قوله ولو جئنا بمثله اى بمثل البحر زيادة فان قلت قال فى اول الاية مدادا وفى آخرها مددا وكلاهما بمعنى واشتقاقهما غير مختلفين قلت لان الثانية آخر الاية فروعى فيها السجع وهو الذى يقال فى القرآن الفواصل وقرأ ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة مدادا مثل الاول قوله ولو ان ما فى الارض من شجرة اقلام الاية وسبب نزول هذه الاية ان المشركين قالوا القرآن كلام قليل يوشك ان ينفد فنزلت الاية ومعنى الاية لو كانت شجرة الارض اقلاما وكان البحر مده سبعة ابحر مدادا ما نفدت كلمات الله وقيل فيه حذف تقديره فكتبت بهذه الاقلام وهذه الابحر كلمات الله تعالى لتكسرت الاقلام ونفدت البحور ولم تنفد كلمات الله قوله من بعده اى من خلفه سبعة ابحر يكتب وقال ابو عبيدة البحر هنا العذب واما الملح فلا تنبت فيه الاقلام قوله ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام الاية بين الله عز وجل انه المنفرد بقدرته لا نجاد هذا الذى

يجب ان يعبد دون غيره واختلفوا اى يوم بدأ بالخلق على ثلاثة اقوال احدها يوم السبت لما جاء
في صحيح مسلم والثاني في يوم الاحد قاله عبد الله بن سلام وكعب ومجاهد واختاره جرير الطبري
وبه تقول اهل التورية الثالث يوم الاثنين قاله ابن اسحق وبه يقول اهل الانجيل ومعنى كونه في
ستة ايام اى مقدار ذلك لان اليوم يعرف بطلوع الشمس وغروبها ولم يكن يومئذ شمس ولا قمر
والحكمة في خلقها في ستة ايام مع قدرته على خلقها في لحظة واحدة لوجوه الاول انه اراد ان يوقع
في كل يوم امرا استعظمه الملائكة ومن يشاهده وهذا عند من يقول خلق الملائكة قبل السموات
والارض الثاني ليعلم عباده التثبت في الامور فان التثبت ابلغ في الحكمة والتعجل ابلغ في القدرة
والثالث ان الامهال في خلق شئ بعد شئ ابعد من ان يظن ان ذلك وقع بالطبع او بالاتفاق
الرابع ليعلمنا بذلك الحساب لان اصل الحساب من ستة ومنه يتفرع سائر الاعداد قوله ثم
استوى على العرش قد ذكرنا معنى الاستوى عن قريب وخص العرش بذلك لانه اعظم المخلوقات
والعرش في اللغة السرير قاله الخليل قوله يغشى الليل النهار والاغشاء الباس الشئ الشئ وقال
الزجاج المعنى ان الليل يأتي على النهار فيغطيه وانما لم يقل ويغشى النهار الليل لان في الكلام دليلا
عليه كقوله سرابيل تقيكم الحر وقال في موضع اخر يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل قوله
يطلبه حثيثا اى يطلب الليل النهار محثوثا اى بالسرعة قوله مسخرات اى مذللات لما يراد
منهن من طلوع وافول وسير على حسب الارادة قوله الا له الخلق والامر والغرض من ايراد الاية
هنا ليعلم ان الامر غير الخلق لان بينهما حرف العطف وعن ابن عيينة فرق بين الخلق والامر
فمن جمع بينهما فقد كفر اى من جعل الامر من جملة ما خلقه فقد كفر وفيه خلاف المعتزلة
ومعنى هذا الباب اثبات الكلام لله تعالى صفة لذاته ولم يزل متكلما ولا يزال كمعنى الباب
الذي قبله ووصف الله كلامه بانه كلمات فانه شئ واحد لا يتجزى ولا ينقسم وكذلك يعبر
عنه بعبارات مختلفة تارة عربية وتارة سريانية وبجميع الالسنة التي انزلها الله على انبيائه
وجعلها عبارة عن كلامه القديم الذى لا يشبه كلام المخلوقين ولو كانت كلماته مخلوقة
لنفدت كما تنفد البحار والاشجار وجميع المحدثات فكما لا يحاط بوصفه تعالى كذلك لا يحاط
بكلماته وجميع صفاته ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج
عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه
من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه بما نال من اجر
او غنيمة ش مطابقته للترجمة في قوله وتصديق كلمته وفي رواية عن ابى ذر كلماته بصيغة
الجمع والحديث مر عن قريب بشرحه واخرجه هناك عن اسمعيل عن مالك

ص باب في المشية والارادة

ش اى هذا باب في ذكر المشية والارادة قال الراغب المشية عند الاكثر كالارادة سواء وقال
الكرماني وللارادة تعريفات مثل اعتقاد النفع في الفعل او تركه والاصح انها صفة مخصصة
لاحد طرفي المقدور بالوقوع والمشية ترادفها وقيل هي الارادة المتعلقة وفي التوضيح معنى الباب
اثبات المشية والارادة لله تعالى وان مشيته وارادته ورحمته وغضبه وسخطه وكراهته
كل ذلك بمعنى واحد اسماء مترادفة وهي راجعة كلها الى معنى الارادة كما يسمى الشئ الواحد باسماء
كثيرة وارادته تعالى صفة من صفات ذاته خلافا لمن يقول من المعتزلة انها مخلوقة من اوصاف
افعاله ص وقوله تعالى تؤتي الملك من تشاء ولا تقولن لشاى انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء
الله انك لا تهدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء ش وقوله بالجر عطفا على قوله في المشية
والارادة هذه الايات تدل على اثبات الارادة لله تعالى والمشية وان العباد لا يريدون شيئا
الا وقد سبقت ارادة الله تعالى وانه خالق لاعمالهم طاعة كانت او معصية فان
قلت يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يدل على انه لا يريد المعصية قلت
ليس هذا على العموم وانما هو خاص فيمن ذكر ولم يكلفه ما لا يطيق نعم هذا من المومنين المفترض
عليهم الصيام فالمعنى يريد الله بكم اليسر الذى هو التخيير بين صومكم في السفر وافطاركم
فيه ولا يريد بكم العسر الذى الزامكم الصوم في السفر وكذلك تاويل قوله تعالى ولا يرضى

لعباده

لعباده الكفر هو على الخصوص في المومنين الذين اراد منهم الايمان فكان ما اراده من ذلك ولم يرد منهم الكفر
فلم يكن ص قال سعيد بن المسيب نزلت في ابى طالب ش اى قال سعيد عن ابيه المسيب
ابن حزن القرشي المخزومي كان سعيد يختن ابا هريرة على ابنته واعلم الناس بحديث ابى هريرة
والمسيب شهد بيعة الرضوان سمع النبي صلى الله عليه وسلم تقدم في مواضع موصولا بتمامه في
تفسير سورة القصص وكان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا على اسلام ابى طالب ض
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ض قال ابن
بطال هذا الباب باين وساق الاول الى قول سعيد بن المسيب نزلت في ابى طالب ثم ترجم باب
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ثم ساق فيه الاحاديث وقد تعلقت المعتزلة بهذه الاية
على ان الله لا يريد المعصية وقد ذكرنا الجواب انفا ص حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز
عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوتم الله فاعزموا في الدعاء ولا يقول
احدكم ان شئت فاعطني فان الله لا مستكره له ش مطابقته للترجمة في قوله ان شئت وعبد الوارث
ابن سعيد البصري وعبد العزيز ابن صهيب البصري عن انس بن مالك والحديث مضى في الدعوات
عن مسدد ايضا في باب ليعزم المسئلة فانه لا مكره له قوله فاعزموا من عزمت عليه اذا اردت
فعله وقطعت عليه اى فاقطعوا بالمسئلة ولا تعلقوها بالمشية وقيل العزم بالمسئلة الجزم
بها من غير ضعف في الطلب وقيل هو الظن حسن بالله في الاجابة وقيل في التعليق صورة الاستغناء
عن المطلوب منه والمطلوب قوله لا مستكره له لانه توهم امكان اعطائه على المشية وليس
بعد المشية الا الاكراه والله لا مكره له ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا
اسمعيل حدثني اخي عبد الحميد عن سليمان عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب عن علي بن
حسين ان حسين بن علي اخبره ان علي بن ابى طالب كرم الله وجهه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال لهم الا تصلون قال علي فقلت يا رسول
الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت
ذلك فلم يرجع الى شيئا ثم سمعته يضرب فخذه ويقول وكان الانسان اكثر شئ جدلا ش مطابقته
للترجمة في قوله اذا شاء واخرجه من طريقين الاول عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب
ابن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهري والثاني عن اسمعيل بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد
عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتيق الصديقي التيمي عن علي بن حسين بن علي بن ابى
طالب رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب الاعتصام في باب قوله تعالى وكان الانسان
اكثر شئ جدلا فانه اخرجه هناك من طريقين احدهما عن ابى اليمان عن شعيب والاخر عن
محمد بن سلام عن عتاب بن بشير ومضى الكلام فيه هناك قوله طرقه من الطروق وهو المجئ
بالليل اى طرق عليا وقوله وفاطمة بالنصب عطف عليه قوله لهم انما جمع الضمير باعتبار ان اقل
الجمع اثنان او اراد عليا وفاطمة ومن معهما قوله ان يبعثنا اى من النوم الى الصلاة قوله وهو
مدبر اى مول ظهره وفي ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذه وقراءته الاية اشارة الى ان
الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولهذا جعل جوابه من باب
الجدل ص حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المومن كمثل خامة الزرع يفيء ورقه من حيث اتتها الريح
تكفئها فاذا سكنت اعتدلت وكذلك المومن يكفأ بالبلاء ومثل الكافر كمثل الارزة صماء
معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء ش مطابقته للترجمة في قوله اذا شاء وفليح مصغر ابن سليمان
والحديث مضى في اول كتاب الطب فانه اخرجه هناك عن ابرهيم بن المنذر عن فليح بن فليح
عن ابيه عن هلال بن علي الخ قوله خامة الزرع بتخفيف الميم اول ما ينبت على ساق او الطاقة
الغضة الرطبة منه قوله يفيء بالفاء اى يتحول ويرجع قوله اتتها من الاتيان قوله تكفئها اى
تقلبها او تحولها قوله يكفأ على صيغة المجهول قوله الارزة بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح
الزاى وهو شجر الصنوبر وقيل بفتح الراء وهو الشجر الصلب قوله صماء اى الصلبة المكتنزة
ليست بجوفاء ولا رخوة قوله يقصمها بالقاف وبالصاد المهملة المكسورة اى يكسرها ص ثنا
الحكم بن اليمان بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله

ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قايم على المنبر يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم
من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف
النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطوا اهل الانجيل الانجيل فعملوا به حتى صلاة العصر
ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القرآن فعملتم به حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين
قيراطين قال اهل التوراة هؤلاء اقل عملا واكثر اجرا قال هل ظلمتكم من اجركم من شيء قالوا لا
قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء ش مطابقته للترجمة في قوله من اشاء والحديث مضى في
كتاب الصلاة في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب فانه اخرجه هناك عن عبد
العزيز بن عبد الله ومضى الكلام فيه قوله فيما سلف اي في جملة ما سلف اي نسبته زمانكم الى
زمانهم كنسبة وقت العصر الى تمام النهار والقيراط مختلف عند الاقوام ففي مكة ربع سدس
الدينار وفي موضع آخر نصف عشر الدينار وهلم جرا والمراد به ههنا النصف وكرر ليدل
على تقسيم القراريط على جميعهم قوله ذلك اشارة الى الكل اي كلمة فضلي ص حدثنا عبد الله
المسندي انا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن الصامت قال
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط فقال ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا
تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني
في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ به في الدنيا فهو كفارة
له وطهور ومن ستره الله تعالى فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ش مطابقته للترجمة
في آخر الحديث وشيخ البخاري هو عبد الله بن محمد المسندي بفتح النون قيل ذلك لانه كان وقت
الطلب يتتبع الاحاديث المسندة ولا يرغب في المقاطيع والمراسيل وهشام هو ابن يوسف
الصنعاني اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وابو ادريس عائذ الله بالذال
المعجمة الخولاني والحديث مضى في كتاب الايمان في باب مجرد بعد باب علامة الايمان
قوله في رهط وهم النقباء الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة قوله تفترونه تفسير
البهتان قوله بين ايديكم وارجلكم تاكيدا لما قبله ومعناه ومن قبل انفسكم واليد والرجل
كنايتان عن الذات لان معظم الافعال تقع بهما وقد بسطنا الكلام فيه في باب مجرد بعد
باب علامة الايمان حب الانصار قوله فاخذ على صيغة المجهول اي عوقب به قوله وطهور
اي مطهر لذنوبه ص حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان نبي
الله سليمان عليه الصلاة والسلام كان له ستون امراة فقال لاطوفن الليلة على نسائي
فلتحملن كل امراة ولتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله فطاف على نسائه فما ولدت منهن الا امراة ولدت شق
غلام قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان استثنى لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا
يقاتل في سبيل الله ش مطابقته للترجمة في قوله استثنى لان المراد منه لو قال ان شاء
الله واطلاق الاستثناء على ان شاء الله بحسب اللغة ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري
وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في كتاب الجهاد في باب من طلب
الولد للجهاد وفي احاديث الانبياء في باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان قوله كان
له ستون امراة لفظ ستون لا ينافي ما تقدم من سبعين وتسعين اذ مفهوم العدد
لا اعتبار له قوله شق غلام اي نصف غلام قيل هو ما قال تعالى والقينا على كرسيه جسدا
ص حدثنا محمد ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده فقال لا باس طهور ان شاء الله
قال قال الاعرابي طهور بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم
اذا ش مطابقته للترجمة في قوله ان شاء الله وشيخ البخاري محمد قال ابن السكن محمد بن سلام
وقال الكلاباذي يروي البخاري في الجامع عنه وعن ابن بشار وعن ابن المثنى وعن ابن حوشب
بالمهملة والمعجمة عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي والحديث مضى في علامات النبوة
عن معلى بن اسد وفي الطب عن اسحق عن خالد قوله يعوده من عاد المريض اذا زاره
قوله لا باس طهور اي هذا المرض مطهر لك من الذنوب قوله قال الاعرابي طهور قوله هذا
استبعاد الطهارة منه فلذلك قال بل هي حمى تفور من الفوران وهو الغليان قوله تزيره من

لعله ابي

حتى

ازاره اذ احمله على الزيارة والضمير المرفوع فيه يرجع الى الحمى والمنصوب الى الاعرابي والقبور منصوب
على المفعولية وهذه اللفظة كناية عن الموت ص حدثنا ابن سلام انا هشيم عن حصين عن
عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه حين ناموا عن الصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قبض
ارواحكم حين شاء وردها حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤوا الى ان طلعت الشمس وابيضت
فقام فصلى ش مطابقته للترجمة في قوله حين شاء في الموضعين وابن سلام هو محمد وهشيم
مصغر ابن بشير وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي وعبد
الله بن ابي قتادة يروي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري ومضى الحديث في كتاب
الصلاة في باب الاذان بعد ذهاب الوقت وهناك ذكره مختصرا وهناك ذكر اتم منه قوله
ان الله قبض ارواحكم انما قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا في سفرة من الاسفار واختلفوا في
هذه السفرة ففي مسلم في حديث ابي هريرة عند رجوعهم من خيبر وفي حديث ابن مسعود
عند ابي داود في سفرة الحديبية اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية ليلا فنزل
فقال من يكلؤنا فقال بلال انا الحديث وفي حديث زيد بن اسلم مرسلا اخرجه مالك
في الموطا عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا بطريق مكة وكذا في حديث عطاء بن يسار
مرسلا رواه عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق تبوك وقال النووي في قوله عليه الصلاة والسلام
ان الله قبض ارواحكم دليل على ان الروح هو النفس وهو قول اكثر الائمة وقال ابن حبيب وغيره
الروح بخلافها فالروح هو النفس المتردد الذي لا يبقى بعده حياة والنفس هي التي تتلذذ
وتالم وهي التي تتوفى عند النوم فسمى النبي صلى الله عليه وسلم ما يقبض في النوم روحا
وسماه الله في كتابه نفسا في قوله الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها
قوله عن الصلاة اي صلاة الصبح قوله وتوضؤوا بلفظ الماضي قوله وابيضت اي
ارتفعت قوله وصلى اي الصلاة الفائتة قضاء قيل كذا قال هنا وقال في خبر بلال
حين كلامهم لم يوقظهم الا الشمس وقال الداودي اما ان يكون هذا يوما آخر او يكون في احد
الخبرين وهم قلت الكلام فيه في كتاب الصلاة ص حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم
ابن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة والاعرج ح وحدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمان
عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة
قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين
في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده فلطم اليهودي
فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا موسى
باطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله ممن استثنى الله لانه اشار به الى قوله تعالى فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن يحيى بن قزعة
عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة
والطريق الآخر عن اسمعيل بن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال
عن محمد بن ابي عتيق وهو محمد بن عبد الرحمن بن ابي عتيق واسم ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة المذكور وسعيد بن
المسيب عن ابي هريرة والحديث مضى في الخصومات ومضى الكلام فيه قوله استب
بمعنى تساب رجل من المسلمين ورجل من اليهود قوله لا تخيروني اي لا تجعلوني خيرا منه
ولا تفضلوني عليه قاله تواضعا وقيل علمه بانه سيد ولد آدم ولا تخيروني بحيث يؤدي
الى الخصومة او الى بغض الغير قوله يصعقون بفتح العين من صعق بكسرها اذا غشي عليه
وهلك قوله باطش اي متعلق به بالقوة قابض بيده ولا يلزم من تقدم موسى عليه
السلام بهذه الفضيلة تقدمه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مطلقا اذ الاختصاص
بفضيلة لا يستلزم الافضلية على الاطلاق قوله استثنى الله في قوله فصعق من

السموات ومن في الارض الا من شاء الله ص حدثنا اسحق بن ابي عيسى اخبرنا يزيد بن هارون اخبرنا
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ياتيها الدجال
فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى ش مطابقته
للترجمة في قوله ان شاء الله اسحق بن ابي عيسى واسمه جبريل وليس له الا هذه الرواية والحديث
مضى في الفتن عن يحيى بن موسى قوله ياتيها اي يقصدها اتيانها وقال الكرماني مر هذا الحديث
في اخر الحج قلت لم يمر في اخر الحج بهذا الاسناد عن انس ومضى في اخر الحج عن ابي بكرة
وابي هريرة وعقل عن كتاب الفتن ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة
فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة ش مطابقته للترجمة في
قوله ان شاء الله تعالى ورجاله قد ذكروا عن قريب غير مرة والحديث اخرجه في اخر
كتاب الدعوات قوله دعوة اي دعوة متحققة الاجابة متيقنة القبول ص حدثنا يسرة
ابن صفوان بن جميل اللخمي نا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايتني على قليب فنزعت ما شاء
الله ان انزع ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر
له ثم اخذها عمر فاستحالت غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس حوله
بعطن ش مطابقته للترجمة في قوله ان شاء الله ويسرة بفتح الياء اخر الحروف والسين
المهملة والراء ابن صفوان ابن جميل بالجيم المفتوحة اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة
وبالميم نسبة لخم وهو مالك بن عدي بن الحارث بن مرة قال ابن السمعاني لخم وجذام قبيلتان
من اليمن والحديث مضى في مناقب عمر رضي الله عنه قوله رايتني بالجمع بين ضميري المتكلم اي
رايت نفسي قوله على قليب وهو البير وابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه وابو قحافة
بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة واسمه عثمان واسم ابي بكر عبد الله قوله ذنوبا بفتح
الذال المعجمة الدلو المملوءة والغرب بالفتح وسكون الراء الدلو العظيمة قوله فاستحالت
اي تحولت من الصغر الى الكبر قوله عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو
السيد قوله يفري بفتح الياء اخر الحروف وسكون الفاء وكسر الراء قوله فريه بفتح
الفاء وكسر الراء وتشديد الياء اخر الحروف اي لم ار سيدا يعمل مثل عمله في غاية
الاجادة ونهاية الاصلاح قوله بعطن هو الموضع الذي تساق اليه الابل بعد السقي
للاستراحة ومن اراد ان يستقصي من معناه فليراجع الى باب مناقب عمر رضي الله عنه ص حدثنا
محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اتاه السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتؤجروا
ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء ش مطابقته للترجمة في قوله ما شاء وابو اسامة
حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة عامر او الحارث
ابن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس وبريد هذا يروي عن جده ابي بردة والحديث قد
مضى بهذا السند والمتن في كتاب الادب في باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة
حسنة قوله ويقضي الله على لسان رسوله اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي او الالهام
ما قدره في علمه بانه سيقع ص نا يحيى نا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ارزقني ان شئت
وليعزم مسالته انه يفعل ما يشاء لا مكره له ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى قال الكرماني
يحيى اما ابن موسى الختي واما ابو جعفر البلخي وهمام هو ابن منبه والحديث مضى عن قريب
قوله وليعزم اي وليقطع به ولا يعلقه حدثنا عبد الله بن محمد نا ابو حفص عمرو نا الاوزاعي
حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تمارى هو
والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى اهو خضر فمر بهما ابي بن كعب الانصاري
فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سال السبيل الى لقيه
هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال نعم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه

يقول بينا موسى عليه الصلاة والسلام في ملا من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم
منك فقال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسال موسى السبيل الى لقيه فجعل
الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت
في البحر فقال فتى موسى لموسى ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه
الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا
فكان من شانهما ما قص الله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من بقية الاية التي قص الله فيها
قصتهما وهي ستجدني ان شاء الله صابرا وقد ادركه عبد الله بن محمد المسندي وابو حفص
عمرو بفتح العين المهملة ابن ابي سلمة التنيسي بكسر التاء المثناة من فوق والنون المشددة
والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو والحديث مضى في كتاب العلم في باب ما ذكر في ذهاب في البحر
الى الخضر ومضى الكلام فيه ومضى ايضا بوجوه كثيرة في تفسير سورة الكهف قوله تمارى
اي تجادل وتناظر قوله او هو خضر بفتح الخاء وكسرها وسكون الضاد المعجمة وبفتحها وكسر
الضاد سمي به لانه جلس على الارض البيضاء فصارت خضراء وكان اسمه بليا بفتح الباء
الموحدة وسكون اللام وبالياء اخر الحروف مقصورا وكنيته ابو العباس قوله لقيه بضم اللام
وكسر القاف وتشديد الياء اخر الحروف اي لقاءه قوله السبيل اليه اي الطريق اليه اي
الى الاجتماع به قوله في ملا اي في جماعة وفتى موسى هو يوشع بن نون بضم النون ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وقال احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن
ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعني المحصب ش مطابقته
للترجمة في قوله ان شاء الله واخرجه من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن
شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة والاخر طريق
المذاكرة حيث قال احمد بن صالح بدون حدثنا وكل منهما مضى قريبا وبعيدا ومضى الحديث
في كتاب الحج باتم منه في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة بخيف بني كنانة فسره بقوله
وهذا المحصب وهو بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن
مسيل الماء قوله حيث تقاسموا اي تحالفوا على الكفر اي على انهم لا يناكحوا بني هاشم
وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يؤوهم بمكة حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وكتبوا
بها صحيفة وعلقوها على الكعبة ص حدثنا عبد الله بن محمد نا ابن عيينة عن عمرو عن ابي
العباس عن عبد الله بن عمر قال حاصر النبي صلى الله عليه وسلم اهل الطائف فلم يفتحها فقال
انا قافلون غدا ان شاء الله فكان ذلك اعجبهم فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطا يقتنه
للترجمة في قوله ان شاء الله وعبد الله بن محمد هو المسندي يروي عن سفيان بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن ابي العباس السايب بن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله بن
عمر بن الخطاب وقيل عبد الله بن عمرو بن العاص والاول هو الصواب ومضى الحديث في غزوة
الطائف قوله قافلون اي راجعون قوله فكان بتشديد النون

ص باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له

حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ولم يقل ماذا خلق ربكم
وقال جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه ش اي هذا باب في قول الله عز وجل
ولا تنفع الشفاعة عنده الخ وغرض البخاري من ذكر هذه الاية بل من الباب كله اثبات كلام
الله القايم بذاته ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وفيه رد للمعتزلة
والخوارج والمرجية والجهمية والنجارية فانهم قالوا انه متكلم بمعنى انه خالق للكلام في
اللوح المحفوظ مثلا وفي هذا ثلاث اقوال قول اهل الحق ان القران غير مخلوق وانه كلامه
تعالى قايم بذاته لا يتقسم ولا يتجزى ولا يشبه شيئا من كلام المخلوقين والقول الثاني
ما ذكرنا عن هولاء المذكورين والقول الثالث ان الواجب فيه الوقف فلا يقال انه مخلوق
ولا غير مخلوق وفيه اثبات الشفاعة قوله اذا فزع اي اذا ازيل الخوف والتفعيل

للازالة والسلب حاصل المعنى حتى اذا ذهب الفزع قالوا ماذا قال ربكم فذلك انهم سمعوا
قولا لم يفهموا معناه من اجل فزعهم فقالوا ماذا قال ربكم ولم يقولوا ماذا خلق ربكم واكد ذلك
بما حكاه عن الملائكة ايضا قالوا الحق والحق احدى صفتي الذات لا يجوز على الله غيره لانه
لا يجوز على كلامه الباطل قوله من ذا الذي يشفع عنده قال ابن بطال اشار بذلك الى سبب
النزول لانهم جاء انهم لما قالوا شفعاؤنا عند الله الاصنام نزلت فاعلم الله ان الذين يشفعون
عنده من الملائكة والانبياء عليهم السلام انما يشفعون فيمن يشفعون فيه بعد اذن لهم
في ذلك صر وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل السموات شيئا فاذا فزع
عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا انه الحق من ربكم ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق ش اى
قال مسروق بن الاجدع الهمداني الوادعي عن عبد الله بن مسعود في تفسير الاية المذكورة
سمع اهل السموات شيئا في رواية ابي داود وغيره سمع اهل السماء للسماء صلصلة كجر
السلسلة على الصفا وفي رواية الثوري لحديد بدل السلسلة وعند ابن ابي حاتم مثل
صوت السلسلة وعنده في حديث النواس بن سمعان اذا تكلم الله بالوحي اخذت السموات
منه رجفة او قال رعدة شديدة من خوف الله تعالى فاذا سمعوا ذلك اهل السموات صعقوا
وخروا سجدا قوله عن قلوبهم اى قلوب الملائكة قوله وسكن الصوت اى الصوت المخلوق
لاسماع السموات اذ الدلايل القاطعة قائمة على تنزهه عن الصوت لانه يستلزم الحدوث
لانه من الموجودات السيالة الغير القارة قوله ونادوا ماذا قال ربكم ما فائدة السؤال
وهم سمعوا ذلك واجيب بانهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه كما ينبغي لاجل فزعهم ثم هذا
التعليق وصله البيهقي في الاسماء والصفات من طريق ابي معاوية عن الاعمش عن مسلم
ابن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق ولفظه ان الله عز وجل اذا تكلم بالوحي سمع اهل السماء
للسماء صلصلة كجر الحديد على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى ياتيهم جبريل
عليه السلام فاذا اتاهم جبريل فزع عن قلوبهم ويقولون يا جبريل ماذا قال ربكم فيقول
فيقول الحق قال فينادون الحق الحق وقال البيهقي ورواه احمد بن شريح الرازي وعلي
ابن اشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن ابي معاوية مرفوعا اخرجه ابو داود في السنن
عنه ولفظه مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربك قال ورواه شعبة عن الاعمش
موقوفا وجاء عنه مرفوعا ايضا صر ويذكر عن جابر عن عبد الله بن انيس قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه
من قرب انا الملك انا الديان ش هذا التعليق بصيغة التمريض عن جابر بن عبد الله الصحابي
الخزرجي الانصاري المكثر في الحديث وهو مع كثرة روايته وعلو مرتبته رحل الى الشام
واحد يسمعه عن عبد الله بن انيس مصغر انس بن سعد الجهني العقبي الانصاري حليفا
وفي التوضيح هذا اسنده الحارث بن ابي اسامة في مسنده من حديثه قال بلغني حديث
عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فابتعت بعيرا فشددت عليه رحلي
ثم سرت اليه شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله بن انيس الانصاري فذكر
عنه مطولا قوله فيناديهم اى يقول الملك على الترجمة كذا قاله الكرماني قوله بصوت
اى مخلوق غير قائم به قال الكرماني ما السر في كونه خارقا للعادة اذ في سائر الاصوات
التفاوت ظاهر بين القريب والبعيد قلت ليعلم ان المسموع منه كلام الله تعالى
كما ان موسى عليه السلام كان يسمع من جميع الجهات كذلك قوله انا الملك وانا الديان
اى لا ملك الا انا ولا يجازي الا انا ادتعريف الخبر دليل الحصر واختار هذا اللفظ
لان فيه الاشارة الى الصفات السبعة الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع
والبصر والكلام ليمكن المجازات على الكليات والجزئيات قولا وفعلا صر حدثنا
علي بن عبد الله نا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله
كانه سلسلة على صفوان قال علي وقال غيره صفوان ينفذهم ذلك فاذا فزع عن
قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير قال علي وحدثنا سفيان

نا عمرو

نا عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة بهذا قال سفيان قال عمرو سمعت عكرمة نا ابو هريرة قال
علي قلت لسفيان قال انسانا روى عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه انه قرا فزع
قال سفيان هكذا قرا عمرو فلا ادري سمعه هكذا ام لا قال سفيان وهي قراءتنا ش مطابقته
للترجمة في قوله فاذا فزع عن قلوبهم وعلي بن عبد الله هو المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو
هو ابن دينار ومضى هذا الحديث بهذا السند في تفسير سورة الحجر قوله يبلغ به النبي صلى
الله عليه وسلم اى يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا قضى الله الامر وفي حديث ابن مسعود
اذا تكلم الله بالوحي قوله خضعانا قال بعضهم هو مصدر كغفران قلت قال الخطابي
وغيره هو جمع خاضع وهذا اولى وانتصابه على الحالية قوله كانه اى كان الصوت الحاصل من
ضرب اجنحتهم صوت السلسلة على صفوان وهو الحجر الاملس قوله قال علي هو ابن المديني الراوي
قال غيره اى غير سفيان صفوان ينفذهم ذلك يعني بزيادة لفظ لا ينفذهم اى ينفذ الله ذلك
الامر والقول الى الملائكة ويروى من النفوذ اى ينفذ ذلك اليهم او عليهم ويحتمل ان يراد غير
سفيان قال صفوان بفتح الفاء باختلاف الطريقين في الفتح والسكون لا غير ويكون بتقديم
غير مختص بالتنزيل بل مشترك بين سفيان وغيره قوله فاذا فزع قد مضى تفسيره قوله
قال علي هو ابن المديني ايضا حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة
بهذا اى بهذا الحديث اراد بهذا ان سفيان حدثه عن عمرو بلفظ التحديث لا بالعنعنة
كما في الطريق الاول قوله قال سفيان قال عمرو اى قال سفيان بن عيينة قال عمرو بن دينار
سمعت عكرمة قال حدثنا ابو هريرة قوله قال علي هو ابن المديني ايضا قلت لسفيان ابن
عيينة قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم اى قال سفيان نعم سمعته وهذا
يشعر بان كلامه كان على سبيل الاستفهام من سفيان قوله قلت لسفيان اى قال
علي ايضا قلت لسفيان بن عيينة ان انسانا روى عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابي
هريرة يرفعه اى الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا فرغ بالراء والغين المعجمة من قولهم فرغ الزاد
اذا لم يبق منه شيء قال سفيان هكذا قرا عمرو يعني بالراء والغين المعجمة قيل كيف جاز القراءة
اذا لم تكن مسموعا قطعا واجيب بانه لعل مذهبه جواز القراءة بدون السماع اذا كان
المعنى صحيحا قوله فلا ادري سمعه هكذا ام لا اى سمعه عمرو عن عكرمة او قراها كذلك
من قبل نفسه بناء على انها قراءته قوله قال سفيان اى ابن عيينة وهي قراءتنا يعني بالراء والغين
المعجمة يريد سفيان انها قراءة نفسه وقراءة من تبعه فيه صر حدثنا يحيى بن بكير نا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه كان يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما اذن للنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقرآن
وقال صاحب له يريد ان يجهر به قال الكرماني فهم من البخاري من الاذن القول لا الاستماع
بدليل انه ادخل هذا الحديث في هذا الباب قلت فيه موضع التامل وقد اخرج
هذا الحديث في فضايل القرآن في باب من لم يتغن بالقرآن من طريقين وقد فسر في
الاول التغني بالجهر والثاني بالاستغناء وفسر الاستغناء بالاستماع يقال اذن باذن اذنا
اذنا بفتحتين اى استمع وفهم القول منه بعيد قوله ما اذن الله لشيء اى ما استمع للنبي
صلى الله عليه وسلم واستماع الله مجاز عن تقريبه القارئ واجزال ثوابه او قبول قراءته
قوله النبي بالالف واللام ويروى لنبي بدون الالف واللام قوله قال صاحب له اى لابي
هريرة اراد ان المراد بالتغني الجهرية بتحسين الصوت وقال سفيان بن عيينة المراد الاستغناء
عن الناس وقيل اراد بالنبي الجنس وبالقرآن القراءة صر حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الا عمش
نا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله يا ادم
فيقول لبيك وسعديك فينادي بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار
ش مطابقته لحديث ابن مسعود الذي فيه وسكن الصوت وهو مطابق للترجمة التي فيها
فاذا فزع عن قلوبهم والمطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء وشيخ البخاري يروي عن
ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد الخدري سعد
ابن مالك والحديث مضى في تفسير سورة الحج بهذا السند بعينه باتم منه واطول ومر ايضا

في كتاب الانبيا في باب قصة ياجوج وماجوج **قوله** بقول الله يا ادم يعني يوم القيمة **قوله** فينادى
على صيغة المعلوم في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر بفتح الدال على صيغة المجهول ولا محذور
في رواية المعلوم لان قوله ان الله يامرك ينادى ظاهر على ان المنادى ملك يامر الله تعالى اياه
بالندا **فان قلت** حفص بن غياث تفرد بهذا الطريق وقد قال ابو زرعة ساء حفظه
بعدما استقضى ولهذا طعن ابو الحسن في المفضل في صحة هذا الطريق **قلت** ليس كذلك
وقد وافقه عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الاعمش اخرجه عبد الرحمن بن احمد في كتاب السنة
له عن ابيه عن المحاربي وعن يحيى بن معين حفص بن غياث ثقة وقال العجلي ثقة مامون وقال
يعقوب بن شيبة ثقة ثبت اذا حدث من كتابه ويتقى بعض حفظه وكان الرشيد ولاه قضا
بغداد فعزله وولاه قضاء الكوفة قال ابن ابي شيبة ولي الكوفة ثلاث عشرة سنة وبغداد سنتين
ومات يوم مات ولم يخلف درهما وخلف عليه تسعماية درهم دينا وكان يقال ختم القضا
بحفص بن غياث وكانت وفاته في سنة اربع وتسعين ومائة وصلى عليه الفضل بن عباس
وكان امير الكوفة يوميذ وهو من جملة اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنهما **قوله** بعثا بفتح البا
الموحدة وسكون العين المهملة وبالثا المثلثة اي طايفة شانهم ان يبعثوا الى النار وتمامه
قال وما بعث النار قال من كل الف تسعماية وتسعة وتسعين فحينيذ ذلك الواحد يا رسول
الله قال فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الف **ص** حدثنا عبيد الله بن اسمعيل ثنا ابو
اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت ما غرت على امراة ما غرت
على خديجة رضي الله عنها ولقد امره ربه ان يبشرها ببيت في الجنة **ش** لم ار احدا من الشراح
ذكر لهذا الحديث مطابقة للترجمة الملهم ان كان يقال بالتعسف انه معنى لمن اذن له امر له
لان معنى الاذن لاحد بشي ان يفعل يتضمن معنى الامر على وجه الاباحة وعبيد بن اسمعيل
واسمه في الاصل عبد الله ابو محمد القرشي الكوفي وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن
عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير والحديث مضى في المناقب في باب تزويج النبي صلى الله
عليه وسلم خديجة وفضلها فانه اخرجه هناك بوجوه كثيرة **قوله** ولقد امره ربه اي ولقد
امر النبي صلى الله عليه وسلم ربه هكذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية غيرهما ولقد
امره الله **قوله** ببيت في الجنة هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره من الجنة وصفة
البيت انه من قصب الدر المجوف

ص باب كلام الرب مع جبريل ونداء الملايكة

ش اي هذا باب في بيان كلام الرب مع جبريل عليه السلام وفي نداء الملايكة وفي هذا الباب
ايضا اثبات كلام الله تعالى واسماعه جبريل والملايكة فيسمعون عند ذلك الكلام
القديم القايم بذاته الذي لا يشبه كلام المخلوقين اذ ليس بحروف ولا تقطيع وليس من شرطه
ان يكون بلسان وشفتين والات وحقيقته ان يكون مسموعا مفهوما ولا يليق بالباري
ان يستعين في كلامه بالجوارح والادوات **ص** وقال معمر وانك لتلقى القران اي تلقى عليك وتلقاه
انت اي تاخذه عنهم **ش** قال الكرماني معمر بفتح الميمين واسكان المهملة بينهما قيل انه ابن
المثنى ابو عبيدة مصغر التيمي اللغوي **قلت** لا يحتاج الى قوله قيل بل هو ابو عبيدة معمر
ابن المثنى بلا خلاف وربما يتبادر الذهن انه معمر بن راشد وليس كذلك فافهم **قوله** وانك
لتلقى القران هذا من القران قال الله تعالى وانك لتلقى القران من لدن حكيم عليم وفسر ابو
عبيدة تلقى عليك الخ والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وتلقى على صيغة المجهول وتلقاه
بتشديد القاف قالوا ان جبريل عليه السلام يتلقى اي ياخذ من الله تلقيا روحانيا ويلقي
على محمد صلى الله عليه وسلم القا جسمانيا **ص** ومثله فتلقى ادم من ربه كلمات **ش** اي مثل
المذكور معنى قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات اي قبلها واخذها عنه واصل التلقي
استقبال الشي ومضا دفيه **ص** حدثنا اسحق ثنا عبد الصمد ثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله
ابن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل ان الله احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل عليه السلام

ثم ينادي

ثم ينادى جبريل في السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول
في الارض **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن منصور وقال الكرماني اسحق اما الحنظلي
واما الكوسج **قلت** هذا التردد غير مفيد بل هو ابن منصور بن بهرام الكوسج لان الحنظلي هو اسحق
ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وههنا قال الا حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث وابو صالح
ذكوان الزيات والحديث مضى في كتاب الادب في باب المقة من الله من رواية نافع عن ابي هريرة
قوله اذا احب عبدا محبة الله للعبد ارادة الى ايصال الخير اليه بالتقريب والاثابة وكذا محبة
الملايكة لذلك بالاستغفار والدعا لهم ونحوه **قوله** ويوضع له القبول في الارض اي في اهل
الارض اي في قلوبهم ويعلم منه ان من كان مقبول القلوب وهو محبوب لله عز وجل وقيل يوضع
له القبول في الارض اي عند الصالحين ليس عند جميع الخلق والذي يوضع له بعد موته اكثر منه
في حياته **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملايكة بالليل وملايكة بالنهار
ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسالهم وهو اعلم
كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون **ش** مطابقته
للترجمة في قوله فيسالهم وهو اعلم بهم اي من الملايكة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب صلاة العصر
ومضى الكلام فيه **قوله** يتعاقبون اي يتناوبون في الصعود والنزول لرفع اعمال العباد
الليلية والنهارية وهو على لغة الاستعمال نحو اكلوني البراغيث **قوله** ثم يعرج اي ثم يصعد
الذين باتوا فيكم والبيتوتة انما خصهم بالذكر مع ان حكم الذين ظلوا كذلك لانهم كانوا في
الليل الذي هو زمان الاستراحة مشتغلين بالطاعة ففي النهار بالطريق الاولى او اكتفى
باحد الضدين عن الاخر **قوله** فيسالهم اي فيسالهم ربهم ولم يذكر لفظ ربهم عند الجمهور
ووقع في بعض طرق الحديث ووقع ايضا عند ابن خزيمة من طريق ابي صالح عن ابي هريرة
فيسالهم ربهم وفايدة السوال مع علمه تعالى يحتمل ان يكون الزاما لهم وردا لقولهم
اتجعل فيها من يفسد فيها **ص** حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر ثنا شعبة عن واصل
عن المعرور قال سمعت ابا ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل فبشرني انه من
مات لا يشرك بالله دخل الجنة قلت وان سرق وان زنى قال وان سرق وان زنى **ش**
مطابقته للترجمة من حيث ان جبريل عليه السلام تبشيره لا يكون الا باخبار الله تعالى
بذلك وامره له به ومحمد بن بشار هو بندار وغندر هو محمد بن جعفر وواصل هو ابن حيان
بتشديد اليا اخر الحروف الاحدب والمعرور على وزن مفعول بالعين المهملة ابن سويد
الاسدي وابو ذر جندب بن جنادة الغفاري المشهور وهذا الحديث طرف من حديث طويل جدا
قد مضى في كتاب الرقاق في باب المكثرون هم المقلون

ص باب قول الله تعالى انزله بعلمه والملايكة يشهدون

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل انزله بعلمه اي انزل القران اليك بعلم منه انك خيرته
من خلقه وقال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني الفروض التي في القران وليس
انزاله كانزال الاجسام المخلوقة لان القران ليس بجسم ولا مخلوق انتهى ولا تعلق للقدرية
بهذه الاية في قولهم ان القران مخلوق لان القران قايم بذاته لا ينقسم ولا يتجزى وانما
معنى الانزال هو الافهام كما ذكرناه **قوله** والملايكة يشهدون
ص قال مجاهد يتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض السابعة **ش** في رواية ابي ذر عن
السرخسي من السماء السابعة ووصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ من السما
السابعة الى الارض السابعة **ص** حدثنا مسدد حدثنا ابو الاحوص الهمداني عن البرا ابن عازب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان اذا اويت الى فراشك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك
ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجا ولا منجا
منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فانك ان مت في ليلتك

منه على الفطرة وان اصبحت اصبت اجرا ش مطابقته للترجمة في قوله امنت بكتابك الذي انزلت وابو
الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي وابو اسحق عمرو السبيعي الهمداني والحديث مضى في
الدعوات في باب النوم على الشق الايمن ومضى ايضا في اخر كتاب الوضوء ومضى الكلام فيه قوله
يا فلان كناية عن البراء قوله اذا اويت بالقصر قوله الى فراشك اي الى مضجعك قوله على الفطرة
اي فطرة الاسلام والطريقة الحقة الصحيحة المستقيمة قوله اصبت اجرا اي اجرا عظيما يدل عليه
التنكير ويروى خيرا مكانه ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفيان عن اسمعيل بن ابي خالد
عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب اللهم منزل الكتاب
سريع الحساب اهزم الاحزاب وزلزلهم زاد الحميدي نا سفيان حدثنا ابن ابي خالد سمعت عبد
الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله اللهم منزل الكتاب وسفيان
هو ابن عيينة والحديث مضى في الجهاد في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة قوله يوم الاحزاب
هو اليوم الذي اجتمع فيه قبائل العرب على مقاتلة النبي صلى الله عليه وسلم قوله سريع الحساب
اي سريع زمان الحساب او سريع مجيء الحساب فيكون ذم النبي صلى الله عليه وسلم السجع قوله
بانه ذم سجعا كسجع الكهان في تضمنه باطلا او في تحصيله بالتكلف قوله وزلزلهم
كذا في رواية السرخسي وفي رواية غيره وزلزل بهم قوله زاد الحميدي هو عبد الله بن الزبير ونسبته
الى حميد احد اجداده اراد بهذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث والتصريح بالسماع
في رواية ابن ابي خالد ورواية عبد الله بالسماع بخلاف رواية قتيبة فانها بالعنعنة ص حدثنا
مسدد عن هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولا تجهر بصلاتك ولا
تخافت بها انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار بمكة فكان اذا رفع صوته سمع المشركون
فسبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به وقال الله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها عن
اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا ولا تجهر حتى ياخذوا عنك القرآن ش مطابقته
للترجمة في قوله انزلت وهشيم بن بشير وكلاهما مصغران وابو بشر بكسر الباء الموحدة جعفر
ابن ابي وحشية واسمه اياس البصري والحديث مضى في اخر سورة سبحان في باب ولا تجهر
بصلاتك ولا تخافت بها قوله انزلت من الانزال والفرق بينه وبين التنزيل ان الانزال دفعة
واحدة والتنزيل بالتدريج بحسب الوقائع والمصالح قوله متوار اي مختف قوله ولا تخافت
من المخافتة وهي الاسرار قوله ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك قوله ولا تخافت عن اصحابك
يعني التوسط بين الامرين لا الافراط ولا التفريط وعلى ما ثبتناه ان هذه الاية نزلت في الدعاء
وقيل كان الصديق رضي الله عنه يخافت في صلاة الليل وعمر رضي الله عنه يجهر فامر ابو بكر
ان يرفع قليلا وامر عمر ان يخفض قليلا وقال زياد بن عبد الرحمن لا تجهر في صلاة النهار
ولا تخافت بها في صلاة الليل

ص باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله

لقول فصل حق وما هو بالهزل باللعب ش اي هذا باب في قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام
الله هذا المقدار في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر يريدون ان يبدلوا كلام الله الاية وقال
ابن بطال اراد بهذه الترجمة والاحاديث التي فيها ما اراد في الابواب قبلها ان كلام الله صفة قائمة
به وانه لم يزل متكلما ولا يزال انتهى ومعنى قوله يريدون ان يبدلوا كلام الله هو ان المنافقين
تخلفوا عن الخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوة تبوك واعتذروا بما علم الله انكم
فيه وامر الله رسوله ان لا يقرأ عليهم قوله قل لن تخرجوا معي ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا فاعلمهم
بذلك وقطع اطماعهم بخروجهم معه فلما راوا الفتوحات قد تهيات لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ارادوا الخروج معه رغبة منهم في المغانم فانزل الله تعالى سيقول المخلفون اذا انطلقتم
الى مغانم لتاخذوها الاية فهذا معنى الاية الذي لو امره عليه السلام بان لا يخرجوا معه
بان يخرجوا معه فقطع الله اطماعهم من ذلك مدة ايامه عليه السلام بقوله لن تخرجوا معي
ابدا قوله لقول فصل في رواية ابي ذر انه لقول فصل وفسر قوله فصل بقوله حق وفي غير
رواية ابي ذر ثبت حق بغير الف ولام وسقط من رواية ابي زيد المروزي وفسر قوله وما هو بالهزل

باللعب

٥٥٧

باللعب كذا فسره ابو عبيدة ص حدثنا الحميدي نا سفيان نا الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن
ادم فيسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار ش مطابقته للترجمة في اثبات
اسناد القول الى الله تعالى وهذا الحديث من الاحاديث القدسية وقوله يؤذيني من المتشابهات
وكذلك اليد والدهر فاما ان يفوض واما ان يؤول فالمراد من الايذاء النسبة اليه تعالى بما لا
يليق به وتاويل اليد بالقدرة والدهر بالمدهر اي مقلب الامور قوله انا الدهر يروى بالنصب
اي انا ثابت في الدهر باق فيه والحديث مضى اولا في تفسير سورة الجاثية وثانيا في كتاب
الادب ص حدثنا ابو نعيم نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يقول الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به يدع شهوته واكله وشربه من اجلي
والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلقى ربه ولخلوف فم
الصائم اطيب عند الله من ريح المسك ش مطابقته للترجمة في قوله يقول الله وابو نعيم الفضل
ابن دكين يروي هنا عن الاعمش كذا وقع عند جميع الرواة الا ان ابا علي بن السكن قال
نا ابو نعيم نا سفيان عن الاعمش زاد فيه سفيان الثوري قال ابو علي الجياني الصواب
قول من خالفه من سائر الرواة وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في كتاب الصوم
في بابين ومضى الكلام فيه قوله الصوم لي سائر العبادات لله تعالى ووجه التخصيص بالصوم
انه لم يعبد احد غير الله تعالى به اذ لم تعظم الكفار في عصر من الاعصار معبودا لهم بالصيام
بخلاف السجود والصدقة ونحوهما قوله يدع اي يترك قوله جنة بضم الجيم اي ترس قوله
حين يلقى ربه يعني يوم القيامة وفيه اثبات رؤية الله تعالى قوله ولخلوف بضم الخاء
على الاصح وقيل بفتحها وهو رائحة الفم المتغيرة قوله اطيب عند الله لا يتصور الطيب
على الله الا بطريق الفرض اي لو تصور الطيب عند الله لكان الخلوف اطيب ص نا عبد الله بن محمد
نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بينما ايوب يغتسل عريانا خر عليه رجل جراد من ذهب فجعل يحثي في ثوبه فناداه
ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يا رب ولكن لا غنى بي عن رحمتك ش مطابقته
للترجمة في قوله فناداه ربه يا ايوب ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم
ابن منبه والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب من اغتسل عريانا قوله رجل جراد
بكسر الراء وسكون الجيم وهو من الجراد كالجماعة الكثيرة من الناس قوله فناداه ربه
اي قال الله له قوله اغنيتك من الاغناء ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابن شهاب
عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل ربنا تعالى الى
السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر فيقول من يدعوني فاستجيب له من يسالني
فاعطيه من يستغفرني فاغفر له ش مطابقته للترجمة في قوله فيقول واسمعيل بن
ابي اويس وابو عبد الله الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء واسمه سلمان الجهني
المدني والحديث مضى في كتاب التهجد في باب الدعاء في الصلاة من اخر الليل قوله
يتنزل من التنزل كذا في رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي وفي رواية الاكثرين ينزل
من باب التفعل هذا من باب المتشابهات اما التفويض واما التاويل بنزول ملك الرحمة
ومن القائلين في اثبات هذا وانه لا يقبل التاويل ابو اسمعيل الهروي واورد هذا
الحديث من طرق كثيرة في كتاب الفاروق مثل حديث عطاء مولى ام صبية عن ابي
هريرة بلفظ اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول
هل من داع يستجاب اخرجه النسائي وابن خزيمة في صحيحه وحديث ابن مسعود وفيه
فاذا طلع الفجر صعد ومن حديث عبادة بن الصامت وفي اخره ثم يعلو ربنا على كرسيه
ومن حديث جابر وفيه ثم يعلو ربنا الى السماء العليا الى كرسيه ومن حديث ابي الخطاب
انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الوتر فذكر الحديث وفي اخره حتى اذا طلع الفجر
ارتفع قال بعضهم هذه الطرق كلها ضعيفة قلت الم يعلم هو ان الحديث اذا روي
من طرق كثيرة ضعيفة يشتد بعضها بعضا وليس في هذا الباب وامثاله

الا التسليم والتفويض الى ما اراد الله من ذلك فان الاخذ بظاهره يؤدي الى التجسيم وتاويله
يؤدي الى التعطيل والسلامة في السكوت والتفويض وفيه التحريض على قيام آخر الليل قال
تعالى والمستغفرين بالاسحار ومن جهة المعنى ايضا هو وقت صفاء النفس لخفة المعدة
لانهضام الطعام وانحداره عن المعدة وزوال كلال الحواس وضعف القوى وفقدان المشوشات وسكون
الاصوات ونحو ذلك ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا
هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن السابقون يوم القيامة وبهذا الاسناد
قال الله انفق انفق عليك ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله وهو من الاحاديث القدسية
وابو اليمان الحكم بن نافع يروي عن شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج قوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
من حديث مستقل وقوله قال الله انفق انفق عليك حديث آخر مستقل وقد سبق مرارا امثاله وهو
اما انه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الذي بعده في سياق واحد فنقله كما سمعه او سمع
الراوي من ابي هريرة كذلك فرواه كما سمعه وقيل كان مذاني اول صحيفة بعض الرواة عن ابي
هريرة بالاسناد متعددا في الاحاديث فلما اراد واما نقل حديث منها ذكره مع الاسناد قوله
نحن الآخرون اي في الدنيا السابقون في الآخرة قوله وبهذا الاسناد اي الاسناد المذكور وهو
حدثنا ابو اليمان الخ قوله انفق بفتح الهمزة امر من الانفاق اي انفق على عباد الله قوله انفق
بضم الهمزة فعل المتكلم من المضارع جواب الامر المصارع لا امر اذا انفق العبد يعطيه الله عوضه بل
اكثر منه اضعافا مضاعفة ص حدثنا زهير بن حرب نا ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة
عن ابي هريرة فقال هذه خديجة اتتك باناء فيه طعام او اناء فيه شراب فاقرئها من ربها
السلام وبشرها ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب ش مطابقته للترجمة في قوله
فاقرئها من ربها السلام وهو بمعنى التسليم عليها وابن فضيل بالتصغير اسمه محمد وعمارة
بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالعين
المهملة اسمه هرم البجلي ومضى الحديث في المناقب في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم
خديجة وفضلها رضي الله عنها قوله فقال هذه خديجة اتتك القائل هو جبريل عليه
السلام وقد تقدم في المناقب ان ابا هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله هذه خديجة قد اتتك الحديث وهذا الذي يوضح هذا ونقل الكرماني هذا هكذا ثم قال
ومع هذا فالحديث غير مرفوع بل هو موقوف يعني بالنظر الى صورة هذا فيقول بعضهم جزم
الكرماني بانه موقوف غير مرفوع مردود بمجرد تشنيع عليه بلا وجه لان مقصوده بالنظر الى
ما ورد هنا مختصرا ولم يجزم بانه موقوف يعني بالنظر الى الصورة هنا غير مرفوع قوله اتتك
في رواية المستملي يا تيك بصيغة المضارع وتقدم هناك اتتك بغير ضمير قوله باناء فيه
طعام قوله او اناء فيه شراب هكذا رواية الاكثرين وفي رواية الاصيلي وابي ذر باناء فيه
طعام او اناء او شراب وقال الكرماني ما معنى ما قاله ثانيا او اناء ثم اجاب يعني اناء فيه طعام
او اطلق الاناء ولم يذكر ما فيه ولم يوجد في بعض النسخ الثاني وفي بعض الروايات او ادام مكانه
وهذا الترديد شك من الراوي واو شراب بالرفع والجر قوله ببيت في التوضيح بيت الرجل قصره
وبيته داره وبيته شرفه قوله من قصب قال الكرماني يريد به قصب الدر المجوف وقيل اصطلاح
الجوهريين انهم يقولوا قصب من الدر وقصب من الجوهر لخيط منه وقيل بيت من جوهر كذا قاله
في شرح الجوهري وقال الجوهري اراد بقصر من زمردة مجوفة او من لؤلؤة مجوفة قوله لا صخب
فيه اي لا صياح ولا جلبة قوله ولا نصب اي ولا تعب وقال الداودي يعني لا عوج ص حدثنا
معاذ بن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال قال الله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب
بشر ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله ومعاذ بضم الميم وبالذال المعجمة ابن اسد ابو
عبد الله المروزي نزيل البصرة روى عن عبد الله بن المبارك المروزي والحديث مضى في تفسير
سورة السجدة من رواية الاعرج عن ابي هريرة وهذا من الاحاديث القدسية قوله اعددت
اي هيأت قوله لعبادي الاضافة فيه للتشريف اي لعبادي المخلصين ويروى لعبادي

فقط

فقط ص حدثنا محمود نا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني سليمان الاحول ان طاوسا اخبره
انه سمع ابن عباس يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور
السموات والارض ولك الحمد انت قيم السموات والارض ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن
فيهن انت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق
والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك
حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت ش مطابقته
للترجمة في قوله وقولك الحق ويعني الحق الثابت اللازم ومحمود هو ابن غيلان المروزي وابن جريج
والحديث مضى في كتاب التهجد ومضى ايضا بالقرب من اوائل التوحيد في باب قوله تعالى وهو
الذي خلق السموات والارض ومضى الكلام فيه ص حدثنا حجاج بن منهال نا عبد الله بن عمر
النميري نا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن
المسيب وعلقمة بن ابي وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله مما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث
الذي حدثني عن عائشة قالت ولكن والله ما كنت اظن ان الله ينزل في براءتي وحيا يتلى ولكني
كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله تعالى ان
الذين جاؤا بالافك العشر آيات ش مطابقته للترجمة ان يكلم الله وهذا طرف من قصة
الافك وقد ذكره بهذا الاسناد قطعا يسيرة في مواضع منها في الجهاد والشهادات والتفسير
وساقه بتمامه في الشهادات وفي سورة النور وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة قوله وكل
اي كل واحد من الرواة المذكورين حدثني طائفة اي بعضا قوله ينزل بالضم من الانزال
ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى
يعملها فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة واذا اراد ان يعمل حسنة
فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف ش مطابقته
للترجمة في قوله يقول الله وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن وهو من الاحاديث
القدسية ومضى في كتاب الرقاق في باب من هم بحسنة او بسيئة مثله من حديث ابن عباس قوله
من اجلي اي امتثالا لحكمي وخالصا لي قوله من اجلي يعني خوفا مني ص حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني
سليمان بن بلال عن معاوية بن ابي مزرد عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة
فقال الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فذلك لك ثم قال
ابو هريرة فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم ش مطابقته للترجمة
في قوله قال في ثلاث مواضع واسمعيل بن عبد الله يكنى به عبد الله ابو اويس ومعاوية ابن ابي
مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة وبالدال المهملة واسم ابي مزرد عبد الرحمن
ابن يسار اخي سعيد بن يسار ضد اليمين الراوي عن ابي هريرة والحديث مضى في اول كتاب الادب
قوله فرغ منه اي اتم خلقه وهو تعالى لا يشغله شأن عن شأن وقال النووي رحمه الله
الرحم التي توصل وتقطع انما هي معنى من المعاني لا يتأتى منه الكلام اذ هي قرابة يجمعها رحم
واحد فيتصل بعضها ببعض فالمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصلها وعظيم اثم قاطعها على عادة
العرب في استعمال الاستعارات قوله مه هي كلمة ردع وزجر واما للاستفهام فقلبت
الالف هاء قوله هذا مقام العائذ اي المعتصم الملتجئ المستجير بك من قطع الارحام وقال
الكرماني قال بعضهم فان قيل المعاني ذات الاعراض كيف قول الله عقيب قول الرحم فيكون كلاما
قلت لما دل الدليل على قدمه وجب حمله على معنى انه امده اياها ادعى قوله هذا مقام لها او يقول له
لما قال وقول الرحم مه معناه الزجر محال توجيهه فوجب توجيهه الى من عاذت الرحم بالله من قطعه
اياها ثم قال الكرماني انو سبق الكلام الاول قلت عقله ومستند الثاني فسا لا نقله ص حدثنا
مسدد نا سفيان عن صالح عن عبيد الله عن زيد بن خالد قال مطر النبي صلى الله عليه وسلم فقال
قال الله اصبح من عبادي كافر بي ومؤمن بي ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله وسفيان هو

ابن عيينة وصالح هو ابن كيسان وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة وزيد بن خالد الجهني والحديث طرف من حديث طويل مضى في الاستسقاء قوله مطر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم اى وقع المطر بدعائه وقد ذكرنا ان مطر في الرحمة وامطر في العذاب وقال الهروي العرب تقول مطرت السماء وامطرت بمعنى واحد قوله اصبح من عبادى بينه في الحديث الاخر قال فمن قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مومن بي كافر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء كذا مومن بالكوكب كافر بي ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله اذا احب عبدى لقاى احببت لقاه واذا كره لقاى كرهت لقاه ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله ورجاله قد ذكروا على ترتيب والحديث مضى في كتاب الرقاق في باب من احب لقاء الله قوله لقاى اى الموت ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بي ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله وابو اليمان الحكم وابو الزناد عبد الله والاعرج عبد الرحمن والحديث مضى في اوايل التوحيد في باب ويحذركم الله نفسه اعاد كان مستظهرا يرحمني ويفضل فارحمه بالفضل ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لم يعمل خيرا قط فاذا مات فحرقوه واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لين قدر الله عليه ليعذبه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فامر الله البحر فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت قال من خشيتك وانت اعلم فغفر له ش مطابقته للترجمة في قوله لم فعلت واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في بني اسرايل وفي الرقاق ايضا قوله قال رجل هو كان نباشا في بني اسرايل قوله فاذا مات فيه التفات ومقتضى الكلام ان يقال فاذا مت قوله وانت اعلم جملة حالية او معترضة قوله فغفر له قيل ان كان مومنا فلم شك في قدرة الله وان كان كافرا فلم غفر له واجيب كان مومنا بدليل الخشية ومعنى قدر بخفف ومشدد احكم وقضى قوله او ضيق كقوله تعالى ظن ان لن نقدر عليه وقيل ايضا على ظاهره ولكنه قاله وهو غير ضابط لنفسه بل قاله في حال غلبة الدهشة والخوف عليه فصار كالغافل لا يواخذ عليه او انه جهل صفة من صفات الله تعالى وجاهل الصفة كفره مختلف فيه او انه كان في زمان ينفعه مجرد التوحيد او كان في شرعهم جواز العفو عن الكافر ومعناه لين قدر الله على مجتمع صحيح الاعضا ليعذبني وحسب انه اذا قدر عليه محترقا متفرقا لا يعذبه ص حدثنا احمد بن اسحق نا عمرو بن عاصم نا همام نا اسحق بن عبد الله سمعت عبد الرحمن بن ابي عمرة قال سمعت ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال رب اذنبت وربما قال اصبت فاغفر لي فقال ربه اعلم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدى ثم مكث ما شا الله ثم اذنب ذنبا وربما قال اصاب ذنبا قال قال رب اصبت ذنبا او قال اذنبت اخر فاغفره فقال اعلم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدى ثلاثا فليعمل ما شا ش مطابقته للترجمة في قوله فقال ربه وفي قوله فقال اعلم عبدى واحمد ابن اسحق بن الحصين بن جابر بن جندل ابو اسحق السلمي السرماري نسبته الى سرماره قرية من قرى بخارى وعمرو بن عاصم الكلابي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها وهمام هو ابن يحيى واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور وعبد الرحمن بن ابي عمرة تابعي جليل من اهل المدينة له في البخاري عن ابي هريرة عشرة احاديث غير هذا الحديث واسم ابيه كنيته وهو انصاري صحابي ويقال ان لعبد الرحمن روية وقال ابن ابي حاتم ليست له صحبة والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن عبد بن حميد وغيره واخرجه النساى في اليوم والليلة عن عمرو بن منصور قوله فقال له ربه اعلم بهمزة الاستفهام والفعل الماضي ياخذ به اى يعاقب عليه قوله ثم مكث ما شا الله اى من الزمان قوله فاغفره لي اى اغفر الذنب لي او اعف عنه قوله فليعمل ما شا معناه ما دمت تذنب فتتوب غفرت لك وقال النووي في الحديث ان الذنوب ولو تكررت ماية مرة بل الفا واكثر وتاب في كل مرة قبلت توبته وتاب عن الجميع توبة واحدة صحت توبته ص حدثنا عبد الله بن ابي الاسود نا معتمر سمعت ابي

نا قتادة

نا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا فيمن سلف او فيمن كان قبلكم قال كلمة يعني اعطاه الله مالا وولدا فلما حضرت الوفاة قال لبنيه اى اب كنت لكم قالوا خير اب قال فانه لم يبتئر او لم يبتئز عند الله خيرا وان يقدر الله عليه يعذبه فانظروا اذا مت فاحرقوني حتى اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسهكوني فاذا كان يوم ريح عاصف فاذروني فيها فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم فاخذ مواثيقهم على ذلك وربي ففعلوا ثم اذروه في يوم عاصف فقال الله عز وجل كن فاذا هو رجل قايم قال الله اى عبدى ما حملك على ان فعلت ما فعلت قال مخافتك او فرق منك قال فما تلافاه ان رحمه عندها وقال مرة اخرى فما تلافاه غيرها فحدثت به ابا عثمان فقال سمعت من سلمان غير انه زاد فيه اذروني في البحر او كما حدث ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله اى عبدى وشيخ البخاري عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن ابي محمد بن ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد بن الاسود البصري ومعتمر هو ابن سليمان يروى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي البصري وعقبة بن عبد الغافر ابو نهار الازدي العوذي البصري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري وفيه ثلاثة من التابعين والحديث مضى في ذكر بني اسرايل عن ابي الوليد وفي الرقاق عن موسى بن اسمعيل ومضى الكلام فيه على نسق قوله اذ فيمن كان شك من الراوى قوله قال كلمة اى قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمة قوله يعني اعطاه الله مالا وولدا تفسير لقوله كلمة وهو صفة لقوله رجلا قوله اى اب كنت لكم لفظ اى منصوب بقوله كنت وجاز تقدمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع قوله خير اب قوله لم يبتئر من الابتئار بالباء الموحدة والمراد اى لم يقدم حسنة خيرا ولم يدخر يقال منه بارت الشي وابتاريه اباره وابتبره قوله او لم يبتئز بالزاى موضع الراء كذا في رواية ابي ذر وقيل ينسب هذا الى ابي زيد المروزي قوله فاسحقوني من سحق الدواء دقه ومنه مسك سحيق قوله او قال فاسهكوني شك من الراوى وهو بمعناه ويروى فاسهكوني بالهاء بدل الحاء المهملة وقال الخطابي ويروى فاسحلوني يعني باللام ثم قال معناه ابردوني بالمسحل وهو المبرد ويقال للبرادة سحالة قوله فاذروني من ذر الريح الشي واذرته اطارته قوله وربي قسم من المخبر بذلك عنهم تاكيدا للصدقة قوله او فرق شك من الراوى اى خوف منك قوله فما تلافاه بالفاء اى فما تداركه قوله ان رحمه اى بان رحمه قال الكرماني فهو عكس المقصود ثم قال ما موصولة اى الذى تلافاه هو الرحمة او نافية وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز حذفها او المراد ما تلافى عدم الابتئار لاجل ان رحمه او بان رحمه قوله فحدثت به ابا عثمان وهو عبد الرحمن النهدى القايل به هو سليمان التيمي وقال بعضهم وهل الكرماني فجزم بانه قتادة قلت لم ار هذا في شرحه ولين كان موجودا فله ان يقول انت وهلت لانه لم يبرهن على ما قاله قوله من سلمان هو سلمان الفارسي الصحابي وابو عثمان معروف بالرواية عنه ص حدثنا موسى نا معتمر وقال لم يبتئر وقال خليفة نا معتمر وقال لم يبتئر فسره قتادة لم يدخر ش موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي حدث عن معتمر بن سليمان وقال لم يبتئر يعني بالراء وقد ساقه بتمامه في الرقاق قوله وقال خليفة اى ابن خياط احد شيوخ البخاري حدث عن معتمر وقال لم يبتئز بالزاى قوله فسره اى فسر لفظ لم يبتئر قتادة بان معناه لم يدخر

ص باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الانبيا وغيرهم

ش اى هذا باب في بيان كلام الرب عز وجل الخ لما بين كلام الرب مع الملايكة المشاهدة له ذكر في هذا الباب كلامه مع البشر يوم القيامة بخلاف ما حرمهم في الدنيا لحجابة الابصار عن رويته فيها فيرفع في الاخرة ذلك الحجاب عن ابصارهم وتكلمهم على حال المشاهدة كما قال عليه السلام ليس بينه وبينه ترجمان وفي جميع احاديث الباب كلام الرب جل جلاله مع عباده ص حدثنا يوسف بن راشد نا احمد بن عبد الله نا ابو بكر بن عياش عن حميد قال سمعت انسا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة

شفعت فأقول يا رب أدخل الجنة من كان في قلبه خردلة فيدخلون ثم أقول أدخل الجنة من كان في قلبه أدنى شيء فقال أنس كأني أنظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ش مطابقته للترجمة ظاهرة لأن السياق يدل على أنها من التشفيع وقوله يا رب والإجابة مع أن الحديث مختصر ويوسف ابن راشد هو يوسف بن موسى بن راشد القطان نزيل بغداد وينسب لجده أشهر وأحمد بن عبد الله ابن يونس اليربوعي روى عنه البخاري بغير واسطة في الوضوء وغيره وأبو بكر بن عياش بالعين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف الأسدي الغازي وحميد هو الطويل. قوله شفعت على صيغة المجهول كذا في رواية الأكثرين وفي رواية الكشميهني بفتحة مخففا فالأول من التشفيع وهو تفويض الشفاعة إليه والقبول منه. قوله أدخل الجنة بفتح الهمزة من الإدخال. قوله من كان مفعوله. قوله خردلة أي من الإيمان وقال بعضهم ويستفاد منه صحة القول بتجزي الإيمان وزيادته ونقصانه. قلت الإيمان هو التصديق بالقلب وهو لا يقبل الشدة والضعف فكيف يتجزى ولفظ الخردلة والذرة والشعيرة تمثيل. قوله كأني أنظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عند قوله أدنى شيء يضم أصابعه ويشير بها.

ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد حدثنا معبد بن هلال العنزي اجتمعنا ناس من أهل البصرة فذهبنا إلى أنس بن مالك وذهبنا معنا بثابت إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة فإذا هو في قصره فوافقناه يصلي الضحى فاستأذنا فأذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة فقال يا أبا حمزة هؤلاء إخوانك من أهل البصرة جاؤوك يسألونك عن حديث الشفاعة فقال حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض فيأتون آدم عليه السلام فيقولون اشفع لنا إلى ربك فيقول لست لها ولكن عليكم بإبراهيم خليل الرحمن فيأتون إبراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى عليه السلام فإنه كليم الله فيأتون موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى عليه السلام فإنه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فيأتوني فأقول أنا لها فأستأذن على ربي فيؤذن لي فيلهمني محامد أحمده بها لا تحضرني الآن فأحمده بتلك المحامد وأخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول يا رب أمتي أمتي فيقال انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب أمتي أمتي فيقال انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب أمتي أمتي فيقول انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب أمتي أمتي فيقول انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار فأنطلق فأفعل فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض أصحابنا لو مررنا بالحسن وهو متوار في منزل أبي خليفة فحدثناه بما حدثنا أنس فأتيناه فسلمنا عليه فأذن لنا فقلنا له يا أبا سعيد جئناك من عند أخيك أنس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا في الشفاعة فقال هيه فحدثناه بالحديث فانتهى إلى هذا الموضع فقال هيه فقلنا لم يزد لنا على هذا فقال لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة فلا أدري أنسي أم كره أن تتكلوا فقلنا يا أبا سعيد فحدثنا فضحك وقال خلق الإنسان عجولا ما ذكرته إلا وأنا أريد أن أحدثكم حدثني كما حدثكم به قال ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله فيقول وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله.

ش مطابقته للترجمة ظاهرة فإن فيه سؤالات النبي صلى الله عليه وسلم والأجوبة من الله عز وجل ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن هلال العنزي نسبة إلى عنزة بالعين المهملة وبالنون والزاي وهو عنزة بن أسد ابن وائل بن قاسط ينتهي إلى ربيعة بن نزار وهو بصري وقال الكرماني لم يتقدم ذكره. قوله كأنه أشار بهذا إلى أنه لم يرو في البخاري الأحاديث الشفاعة هذا والحديث أخرجه مسلم في الإيمان عن أبي الربيع الزهراني وغيره وأخرجه النسائي في التفسير عن يحيى بن حبيب لم يذكر فيه حديث الحسن. قوله ناس من أهل البصرة بيان لقوله اجتمعنا وهو مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم ناس أو نحن ناس من أهل البصرة يعني ليس فيهم أحد من غير أهلها. قوله بثابت وهو ثابت بالثاء المثلثة في أوله ابن أسلم البصري أبو محمد البناني نسبة إلى بنانة بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الأولى وكانت أمة لسعد بن لؤي حضنت بنيه وقيل زوجته ونسب إليها ولده سعد وعبد العزيز بن صهيب ليس منسوبا إلى القبيلة وإنما قيل له البناني لأنه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة وعلي بن إبراهيم البناني منسوب إلى بنانة ناحية من نواحي الشام مجازا. قوله يسأله الذي يسأل ثابت أنسا وهو من الأحوال المقدرة. قوله في قصره كان قصر أنس رضي الله عنه موضع يسمى الزاوية على نحو فرسخين من البصرة. قوله أول أي أسبق ووزنه أفعل أو فوعل وفيه اختلاف بين علماء التصريف. قوله يا أبا حمزة أصله يا أبا حمزة حذفت الألف للتخفيف وأبو حمزة بالحاء المهملة والزاي كنية أنس. قوله فقال حدثنا أي فقال أنس حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم. قوله ماج الناس أي اضطربوا واختلطوا من هيبة ذلك اليوم يقال ماج البحر اضطربت أمواجه. قوله لست لها أي لست لهذه المرتبة. قوله عليكم بإبراهيم لم يذكر فيه نوحا فإنه سقط في الروايات الأخر قال آدم عليكم بنوح ونوح قال عليكم بإبراهيم وقال الكرماني لعل آدم قال ائتوا غيري نوحا وإبراهيم وغيرهما. قلت ليس فيه ما يغني عن الجواب ويمكن أن يكون آدم ذكر نوحا أيضا وذهل عنه الراوي هنا. قوله فإنه كليم الله كذا في رواية الأكثرين وفي رواية الكشميهني فإنه كلم الله بلفظ الفعل الماضي. قوله فيقال يا محمد في رواية الكشميهني فيقول في المواضع الثلاثة. قوله أنا لها أي للشفاعة يعني أنا أتصدى لهذا الأمر. قوله فأقول يا رب أمتي أمتي قيل الطالبون للشفاعة عند عامة الخلائق وذلك أيضا للإراحة من هول الموقف لا للإخراج من النار وأجاب القاضي عياض وقال المراد فيؤذن لي للشفاعة الموعود بها في إزالة الهول وله شفاعة أخرى خاصة بأمته وفيه اختصار وقال المهلب فأقول يا رب أمتي أمتي مما زاد سليمان بن حرب على سائر الرواة وقال الداودي لا أراه محفوظا لأن الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كانت هذه الأمة لم تذهب إلى غير نبيها وأول هذا الحديث ليس متصلا بآخره وإنما أتى فيه بأول الأمر وآخره وفيما بينهما لتذهب كل أمة مع من كان تعبد وحديث يؤتى بجهنم وحديث ذكر الموازين والصراط وتطاير الصحف والخصام بين يدي الرب جل جلاله وأكثر أمور يوم القيامة هي فيما بين أول هذا الحديث وآخره. قوله ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء وصحف شعبة ورواه بالضم والتخفيف. قوله أدنى أي أقل وفائدة التكرار التأكيد ويحتمل أن يراد التوزيع على الحبة والخردل والإيمان أي أقل حبة من أقل خردلة من أقل إيمان. قوله بالحسن أي البصري. قوله وهو متوار أي مختف في منزل أبي خليفة الطائي البصري خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي. قوله من عند أخيك أي في الدين والمؤمنون إخوة. قوله فقال هيه بكسر الهاءين وهي كلمة استزادة في الحديث وقد تنون وقال ابن التين قرأناه بكسر الهاء من غير تنوين ومعناه زدنا من هذا الحديث والهاء بدل من الهمزة كما أبدلت في هراق وأصله أراق وقال الجوهري إذا قلت إيه يا رجل تريد بكسر الهاء غير منونة فإنما تأمره أن يزيدك في الحديث المعهود كأنك قلت هات الحديث وإن نونت كأنك قلت هات حديثا ما. قوله وهو جميع أي مجتمع أراد أنه كان حينئذ شابا وقال الجوهري الرجل المجتمع الذي بلغ أشده ولا يقال ذلك للأنثى. قوله منذ عشرين سنة منذ ومذ يصلح أن يكونا حرفي جر ويصح أن يكونا اسمين فيرفع ما بعدهما على التاريخ أو على التوقيت تقول في التاريخ ما رأيته مذ يوم الجمعة أي أول انقطاع الرؤية يوم الجمعة وفي التوقيت ما رأيته مذ سنة أي أمده ذلك سنة. قوله أن تتكلوا أي تعتمدوا على الشفاعة فتتركون

العمل قوله وعزتي لا فرق بين هذه الالفاظ وانها مترادفة وقيل تفيض العز الذل وتفيض الكبر الصغر وتفيض العظمة الحقارة وتفيض الجليل الدقيق ويصدقها بتبيين الاشياء واذا اطلقت على الله فالمراد لوازمها بحسب ما يليق به وقيل الكبرياء يرجع الى كمال الذات والعظمة الى كمال الصفات والجلال الى كمالهما قوله لاخرجن منها من قال لا اله الا الله فان قلت لو لم يقل محمد رسول الله لكفاه قلت لا ومنه اشعار بكمال الكلمة وتمامها كاطلاق الحمد لله رب العالمين وارادة السورة بتمامها ص حدثنا محمد بن خالد نا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن منصور عن ابرهيم عن عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آخر اهل الجنة دخولا الجنة وآخر اهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا فيقول له ربه ادخل الجنة فيقول رب الجنة ملأى فيقول ان لك مثل الدنيا عشر مرار ش مطابقته للترجمة في قوله فيقول له ربه ومحمد بن خالد قال الكرماني هو الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء قلت هو محمد بن يحيى ابن عبد الله بن خالد بن فارس نسب لجد ابيه وبذلك جزم الحاكم والكلاباذي وابو مسعود وقيل محمد بن خالد بن جبلة الرافعي وبذلك جزم ابو احمد بن عدي وخلف الواسطي من الاطراف ووقع في رواية الكشميهني محمد بن مخلد والاول هو الصواب ولم يذكر احد ممن صنف رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة احدا اسمه محمد بن مخلد وهو يروي عن عبيد الله بن موسى الكوفي وكثيرا يروي البخاري عنه بلا واسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق عمرو السبيعي ومنصور هو ابن المعتمر وابرهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين ابن عمرو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث قد مضى في صفة الجنة عن عثمان عن جرير ومضى مطولا في الرقاق ومضى الكلام فيه قوله حبوا وهو المشي على اليدين وعلى البطن او على الاست قوله تكل ذلك بالقاف في رواية الكشميهني وفي رواية غيره كل ذلك بدون الفاء قوله عشر مرار في رواية الكشميهني عشر مرات ص حدثنا علي بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة قال الاعمش وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة مثله وزاد فيه ولو بكلمة طيبة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي وعيسى بن يونس ابن ابي اسحق السبيعي والاعمش سليمان وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالتاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي قال الكرماني والحديث مضى في الزكاة قلت ليس كذلك بل مضى في الرقاق عن عمرو بن حفص وانما اخرجه في الزكاة مسلم قوله ترجمان بفتح التاء وضم الجيم وبفتحهما وضمهما قوله ايمن منه الايمن المبمنة قوله اشأم منه الاشأم المشأمة قوله قال الاعمش موصول بالسند المذكور ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابرهيم عن عبيدة عن عبد الله قال جاء حبر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه اذا كان يوم القيامة جعل الله السموات على اصبع والارضين على اصبع والماء والثرى على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن ثم يقول انا الملك انا الملك فلقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه تعجبا وتصديقا لقوله ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الى قوله يشركون ش مطابقته للترجمة في قوله ثم يقول انا الملك وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور بن المعتمر وابرهيم النخعي وعبيدة السلماني والكل كوفيون والحديث مضى وقبل هذا الباب بستة عشر بابا في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي ومضى الكلام فيه وقد قلنا ان الحديث من المتشابهات فاما التفويض واما التاويل والمقصود بيان استحقار العالم عند قدرته اذ يستعمل الحمل بالاصبع عند القدرة بالسهولة وحقارة المحمول كما يقول المثل استقل شيئا وانا احمله بخنصري قوله ثم يهزهن اي يحركهن وفيه اشارة ايضا الى حقارتها اي لا يثقل عليه لا امساكها ولا تحريكها ولا قبضها ولا بسطها ص حدثنا مسدد نا ابو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز ان رجلا سال ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى قال يدنو احدكم من ربه

حتى يضع كنفه عليه فيقول اعملت كذا وكذا فيقول نعم فيقول اعملت فيقرره ثم يقول اني سترت عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم وقال آدم حدثنا شيبان نا قتادة نا صفوان عن ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وصفوان بن محرز على صيغة اسم الفاعل من الاحراز بالمهملة والزاي المازني والحديث مضى في كتاب المظالم قوله في النجوى اي التناجي الذي بين الله وعبده المؤمن يوم القيامة قوله يدنو من الدنو والمراد به القرب الرتبي المكاني قوله كنفه بفتحتين قوله وهو الساتر اي حتى يحيط به عنايته التامة وهو ايضا من المتشابهات وفيه فضل عظيم من الله عز وجل على عباده المؤمنين قوله فيقرره اي يجعله مقرا بذلك ومستقرا عليه ثابتا قوله وقال آدم هو ابن ابي اياس ذكر هذه الرواية لتصريح قتادة فيها بقوله حدثنا صفوان وشيبان هو ابن عبد الرحمن

ص باب وكلم الله موسى تكليما

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل وكلم الله موسى تكليما وفي بعض النسخ باب ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما وكذا في رواية ابي زيد المروزي وفي رواية ابي ذر باب ما جاء وكلم الله موسى تكليما ولغيرهما باب قول الله تعالى وكلم الله موسى تكليما واورد البخاري هذه الاية مستدلا بان الله متكلم واجمع اهل السنة على ان الله عز وجل كلم موسى بلا واسطة ولا ترجمان وافهمه معاني كلامه واسمعه اياها اذ الكلام مما يصح سماعه وهذه الاية اقوى ما ورد في الرد على المعتزلة وقال ابن التين اختلف المتكلمون في سماع كلام الله فقال الاشعري كلام الله القائم بذاته سمع عند تلاوة كل تال وقراءة عند كل قارئ وقال الباقلاني انما تسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث نا عقيل عن ابن شهاب نا حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال موسى انت آدم الذي اخرجت ذريتك من الجنة قال آدم انت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومني على امر قد قدر علي قبل ان اخلق فحج آدم موسى ش مطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالاته وبكلامه وعقيل بالضم هو ابن خالد والحديث قد مضى في كتاب القدر قوله احتج آدم وموسى اي تحاجا وتناظرا قوله اخرجت ذريتك من الجنة اي كنت سببا لخروجهم بواسطة اكل الشجرة وبكلامه كذا في رواية الكشميهني بكلامه بالباء الموحدة وفي رواية غيره وكلامه بلا باء قوله ثم اصله ثم تلومني ويروى ثم تلومني بالتاء المثلثة قوله فحج اي غلب آدم على موسى بالحجة ص حدثنا مسلم بن ابرهيم نا هشام حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فياتون آدم فيقولون له انت آدم ابو البشر خلقك الله بيده واسجد لك الملائكة وعلمك اسماء كل شيء فاشفع لنا الى ربنا فيقول لست هناك فيذكر خطيئته التي اصاب ش هذا قطعة من حديث انس طويل وقد مضى في الرقاق وهشام هو الدستوائي قال الكرماني ابن الترجمة ثم قال تمام الحديث وهو قول ابرهيم عليه السلام عليكم بموسى فانه كليم الله وقال الاسماعيلي اراد ذكر موسى في الواحد وكلمه الله فلم يذكره ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله م حدثني سليمان عن شريك بن عبد الله انه قال سمعت ابن مالك يقول ليلة اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه ثلاثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم فقال آخرهم خذوا خيرهم فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتى اتوه ليلة اخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء عليهم السلام تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى لبته حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده حتى انقى جوفه ثم اتى بطست من ذهب فيه تور من ذهب محشوا ايمانا وحكمة فحشى به صدره ولغاديده يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم عرج به الى السماء الدنيا فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السماء من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال معي محمد قالوا وقد

بعث اليه قال نعم قالوا فمرحبا به واهلا فيستبشر به اهل السماء لا يعلم اهل السماء بما يريد الله به
في الارض حتى يعلمهم فوجد في السماء الدنيا آدم فقال له جبريل عليه السلام هذا ابوك آدم فسلم عليه ورد
عليه آدم وقال مرحبا واهلا يا بني نعم الابن انت فاذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان فقال
ما هذان النهران يا جبريل قال هذا النيل والفرات عنصرهما ثم مضى به في السماء فاذا هو بنهر
آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده فاذا هو مسك اذفر قال ما هذا يا جبريل قال
هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك ثم عرج به الى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت له
الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد قالوا وقد بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا
به واهلا ثم عرج به الى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الاولى والثانية ثم عرج به الى
السماء الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به الى السماء الخامسة فقالوا مثل ذلك ثم عرج
به الى السماء السادسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به الى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل
سماء فيها انبياء قد سماهم فاوعيت منهم ادريس في الثانية وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة
لم احفظ اسمه وابراهيم في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله فقال موسى لم اظن
ان يرفع علي احد ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله حتى جاء سدرة المنتهى ودنا الجبار
رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين او ادنى فاوحى الله اليه فيما اوحى اليه خمسين صلاة
على امتك كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه موسى فقال يا محمد ماذا عهد اليك
ربك قال عهد الي خمسين صلاة كل يوم وليلة قال ان امتك لا تستطيع ذلك فارجع فليخفف
عنك ربك وعنهم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل كانه يستشيره في ذلك فاشار اليه جبريل
ان نعم ان شئت فعلا به الى الجبار فقال وهو في مكانه يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع
هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع الى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى الى ربه حتى صارت
الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال يا محمد والله لقد راودت بني اسرائيل قومي على ادنى
من هذا فضعفوا فتركوه فامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا واسماعا فارجع فليخفف
عنك ربك كل ذلك يلتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل فرفعه
عند الخامسة فقال يا رب ان امتي ضعفاء اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابصارهم فخفف عنا
فقال الجبار يا محمد قال لبيك وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي كما فرضت عليك في ام الكتاب
قال فكل حسنة بعشر امثالها فهي خمسون في ام الكتاب وهي خمس عليك فرجع الى موسى فقال
كيف فعلت فقال خفف عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها قال موسى قد والله راودت بني
اسرائيل على ادنى من ذلك فتركوه ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا موسى قد والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه قال فاهبط بسم الله قال واستيقظ
وهو في المسجد الحرام **ش** رطا تقتضيه للترجمة ثم خرج من قوله وموسى في السابعة بتفضيل كلام
الله تعالى وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وسليمان هو ابن بلال وشريك بن
عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم المدني التابعي وهو اكبر من شريك بن عبد الله النخعي
وقال النووي جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلماء من جملتها انه قال ذلك قبل ان يوحى اليه
وهو غلط لم يوافق عليه وايضا العلماء اجمعوا على ان فرض الصلاة كان ليلة الاسراء فكيف يكون
قبل الوحي **قوله** ابن مالك هو انس بن مالك كذا وقع في كثير من النسخ وصرح في بعضها انس بن
مالك رضي الله عنه ثم ان البخاري اورد حديث الاسراء من رواية الزهري عن انس عن ابي ذر
في اوائل كتاب الصلاة واورده من رواية قتادة عن انس عن مالك بن صعصعة في بدء الخلق
وفي اوائل البعثة قبيل الهجرة وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم عن اسمعيل بن ابي اويس واخرجه
مسلم في الايمان عن هارون بن سعيد الايلي **قوله** انه جاءه في رواية الكشميهني نجاه **قوله** ثلاثة
نفر اي من الملائكة **قوله** قبل ان يوحى اليه انكرها الخطابي وابن حزم وعبد الحق والقاضي عياض والنووي
وقد مضى الآن ما قاله النووي وقد صرح هؤلاء المذكورون ان شريكا تفرد بذلك قيل فيه
نظر لانه وافقه كثير بن خنيس بضم الخاء المعجمة وفتح النون عن انس كما اخرجه سعيد بن يحيى
ابن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه **قوله** وهو نائم في المسجد الحرام قد اكد هذا
بقوله في آخر الحديث فاستيقظ وهو في المسجد الحرام **قوله** ايهم هو اي محمد وكان عند رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم رجلان آخران قيل انهما حمزة بن عبد المطلب عمه وجعفر بن ابي طالب ابن عمه
قوله فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة **قوله** فقال اوسطهم هو خيرهم اي مطلوبكم هو
خير هؤلاء **قوله** خذوا خيرهم لاجل ان يعرج به الى السماء **قوله** وكانت اي كانت هذه القصة
في تلك الليلة لم يقع شيء اخر فيها **قوله** فلم يرهم اي بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى ولم يعين
المدة التي بين المجيئين فيحمل على ان المجيء الثاني كان بعد الوحي اليه وحينئذ وقع الاسراء والمعراج
واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او
عدة سنين وبهذا يرتفع الاشكال عن رواية شريك ويحصل الاتفاق ان الاسراء كان في اليقظة
بعد البعثة وقبل الهجرة فيسقط تشنيع الخطابي وابن حزم وغيرهما بان شريكا خالف
الاجماع في دعواه ان المعراج كان قبل البعثة وقال الكرماني ثبت في الروايات الاخر ان الاسراء
كان في اليقظة واجاب بقوله ان قلنا بتعدده فظاهر وان قلنا باتحاده فيمكن ان يقال
كان في اول الامر وآخره في النوم وليس فيه ما يدل على كونه نائما في القصة كلها **قوله** حتى احتملوه
اي حتى حمل هؤلاء النفر الثلاثة النبي صلى الله عليه وسلم فوضعوه عند بئر زمزم **فان قلت**
في حديث ابي ذر فرج سقف بيتي وفي حديث مالك بن صعصعة انه كان في الحطيم **قلت** اذا
تعدد الاسراء فلا اشكال واذا اتحد **قوله** الى لبته بفتح اللام وتشديد الباء الموحدة وهو
موضع القلادة من الصدر وقال الداودي الى لبته الى عانته لان اللبة العانة وقال ابن التين وهو
الاشبه وفيه الرد على من انكر شق الصدر عند الاسراء وزعم ان ذلك انما وقع وهو صغير وقد ثبت
ذلك في غير رواية شريك في الصحيحين من حديث ابي ذر ووقع الشق ايضا عند البعثة كما اخرجه
ابو داود الطيالسي في مسنده وابو نعيم والبيهقي في دلائل النبوة **قوله** ثم اتى بطست بفتح
الطاء وكسرها ويقال بالادغام طس وهو الاناء المعروف **قوله** فيه تور بفتح التاء المثناة من
فوق وسكون الواو وبالراء وهو اناء يشرب فيه **قوله** محشوا كذا وقع بالنصب على الحال وقال
بعضهم حال من الضمير في الجار والمجرور والضمير بطست كما بين من ذهب فنقل الضمير
من اسم الفاعل الى الجار والمجرور انتهى **قلت** هذا كلام من لم يشم شيئا من العربية
والذي يتصدى لشرح مثل الكتاب يتكلم في الفاظ الاحاديث النبوية بمثل هذا الكلام افلا
يعلم انه يعرض ما يقوله على ذوي الالباب والبصائر والذي يقال محشوا حال من التور الموصوف
بقوله من ذهب **قوله** ايمانا قال بعضهم منصوب على التمييز هذا ايضا يصرف واما انما هو مفعول
قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وقوله حكمة عطف عليه قيل الايمان والحكمة معنيان
فكيف يحشى بهما واجيب بان معناه ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان والمراد سببهما
مجازا **قوله** فحشى به صدره حشى على بناء المعروف وفيه ضمير يرجع الى جبريل عليه السلام
وصدره منصوب على المفعولية وهكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره حشي على بناء
المجهول وصدره مرفوع به **قوله** ولغاديده بفتح اللام وبالغين المعجمة وبالدالين المهملتين
جمع لغدود وقال الجوهري اللغاديد هي اللحمات التي بين الحنك وصفحة العنق واحدها
لغدود ولغديد ويقال له ايضا الغد وجمعه الغاد وقد فسرها في الحديث بقوله يعني عروق حلقه
قوله ثم عرج به بفتح الراء اي صعد به **قوله** الى السماء الدنيا **فان قلت** كيف كان يجيب
من عند بئر زمزم بعد الشق والاطلاق الى السماء الدنيا **قلت** ان كانت القصة متعددة
فلا اشكال وان كانت متحدة ففي الكلام حذف كثير تقديره ثم اركبه البراق الى بيت المقدس
ثم اتى بالمعراج **قوله** بما يريد الله به في الارض كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره
بما يريد حتى يعلمهم اي على لسان من شاء لجبريل عليه السلام **قوله** يطردان اي يجريان
فان قلت هذا يخالف حديث مالك بن صعصعة فان فيه بعد ذكر سدرة المنتهى فاذا في
اصلها اربعة انهار **قلت** اصل نبعهما من تحت سدرة المنتهى ومقرهما في السماء الدنيا
ومنها ينزلان الى الارض والنيل نهر مصر والفرات بالتاء الممدودة في الخط وصلا ووقفا نهر
عليه ريف العراق **قوله** وعنصرهما اي عنصر النيل والفرات وقال الكرماني بضم الصاد وفتحها
وهو مرفوع بالبدلية **قوله** اذفر بالذال المعجمة وبالفاء والراء مسك جيد الى الغاية شديد
ذكاء الريح **فان قلت** الكوثر في الجنة والجنة في السماء السابعة لما روى احمد عن حميد

الطويل عن انس رفعه تخللت الجنة فاذا فيها نهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدي مجرى مائه فاذا
مسك اذفر فقال جبريل عليه السلام هذا الكوثر الذي اعطاك الله تعالى قلت اجيب بانه يمكن
ان يكون في هذا الموضع شيء محذوف تقديره ثم مضى به الى السماء الى السابعة وفيه ايضا قوله
ابرهيم في السادسة وموسى في السابعة قيل مر في اول كتاب الصلاة بان موسى كان في السادسة
وابرهيم في السابعة واجيب بان النووي قال انه كان الاسراء مرتين فلا اشكال وان كان مرة
واحدة فلعله وجده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة قوله بتفضيل كلام الله تعالى
اي بسبب انه فضل كلامه اياه وهذا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بفضل كلام الله
قوله فقال موسى رب لم اظن ان ترفع علي احدا كذا في رواية الكشميهني ان يرفع على صيغة المجهول
واحد بالرفع به وفي رواية غيره ان يرفع على صيغة المعلوم خطاب لله عز وجل واحدا بالنصب
مفعول يرفع وقال ابن بطال فهم موسى عليه السلام من اختصاصه بكلام الله عز وجل له في الدنيا
دون غيره من البشر بقوله تعالى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي اي المراد بالناس
هنا البشر كلهم فلما فضل الله محمدا عليه بما اعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع على موسى وغيره
بذلك قوله ثم علا به اي ثم علا جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم بما لا يعلمه الا الله حتى جاء الى سدرة
المنتهى اي منتهى علم الملائكة او منتهى صعودهم او امر الله تعالى او امر الله تعالى او اعمال العباد قوله
ودنا الجبار قيل عن قربه المعنوي وظهور منزلته عند الله وتدلى اي طلب زيادة القرب وقاب
قوسين هو منه عليه السلام عبارة عن لطف المحل وايضاح المعرفة من الله اجابته وترفيع
درجته اليه والقاب ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين وخفة التحتانية وهي ما عطف
من طرفيها ولكل قوس قابان وقيل اصله قابي قوسين وقال الخطابي ليس في هذا الكتاب حديث
اشنع ظاهرا منه لقوله ودنا الجبار فتدلى فان الدنو يوجب تحديد المسافة والتدلي يوجب
التشبيه بالمخلوق الذي يعلق من فوق الى اسفل ولقوله وهو مكانه لكن اذا اعتبر الناظر لا يشكل
عليه فانه كان في الرؤيا وبعضها مثل ضرب ليتأول على الوجه الذي يجب اعتقاده انه يصرف اليه معنى
التعبير في مثله ثم ان القصة انما حكاها تخليتها انس بعبارته من تلقاء نفسه لم يعزها الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم ان شريكا كثير التفرد بمناكير لا يتابعه عليها سائر الرواة ثم انهم اولوا التدلي
فقيل تدلى جبريل عليه السلام بعد الارتفاع حتى رآه النبي صلى الله عليه وسلم متدليا كما رآه مرتفعا
وقيل تدلى محمد شاكرا لربه على كرامته ولم يثبت في شيء صريحا ان التدلي يضاف الى الله تعالى ثم اولوا انه
بمكان النبي صلى الله عليه وسلم قوله ماذا عهد اليك ربك اي امرك او وصاك قال عهد الي خمسين
صلاة وفيه حذف تقديره عهد الي ان اصلي وامر امتي ان يصلوا خمسين صلاة قوله ان نعم هكذا
رواية الكشميهني وفي رواية غيره اي نعم وكلمة ان بالفتح وسكون النون مفسرة فهي في المعنى هنا
مثل اي قوله انه لا يبدل القول لدي قيل ما يقول في النسخ فانه تبديل القول واجيب بانه
ليس هذا تبديلا بل هو بيان انتهاء الحكم قوله في ام الكتاب هو اللوح المحفوظ قوله قد والله
راودت قلت قد قيل حرف لازم دخوله على الفعل واجيب بانه داخل عليه والقسم مقحم
بينهما للتاكيد وجواب القسم محذوف اي والله قوله راودت بني اسرائيل من المراودة وهي المراجعة
والمراودة قوله ابدانا والفرق بين البدن والجسم ما دون الراس والاطراف قوله كل ذلك يلتفت
في رواية الكشميهني فيلتفت قوله ثم رفعه في رواية المستملي برفعه بالياء اخر الحروف والاول
اولى قوله عند الخامسة قال الكرماني اذا خفف كل مرة عشرا ففي المرة الاخيرة خمس تكون
منه الرفعة سادسة ثم اجاب بقوله ليس فيه هذا الحصر فربما خفف مرة واحدة خمس عشرة
او اراد به عند تمام الخامسة وقيل هذا التنصيص على الخامسة على انها الاخيرة يخالف رواية
ثابت عن انس انه وضع عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات قلت قال الكرماني
لم نقف على رواية ثابت فلذلك اغفلها قوله ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا هذا الى قوله
انه لا يبدل القول لدي قال الداودي لا يثبت هذا التواطي لروايات على خلافه وما كان موسى
عليه السلام ليأمره بالرجوع بعد ان يقول الله تعالى له ذلك قوله فاهبط باسم الله ظاهر السياق
يشعر بان القائل بقوله اهبط بالخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم انه موسى عليه السلام وليس
كذلك بل القائل بذلك هو جبريل عليه السلام وبذلك جزم الداودي قال واستنبط

رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال انه في المسجد الحرام قال القرطبي يحتمل ان يكون استيقاظا من نومة
نامها بعد الاسراء لان الاسراء لم يكن طول ليلته وانما كان في بعضها ويحتمل ان يكون المعنى افقت
مما كنت فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملأ الاعلى لقوله تعالى لقد رأى من آيات ربه الكبرى فلم يرجع
الى حال بشريته الا وهو بالمسجد الحرام واما قوله في اوله بينا انا نائم فمراده في اول القصة وذلك
انه كان قد ابتدأ نومه فاتاه الملك فايقظه وفي قوله في الرواية الاخرى بينا انا بين النائم
واليقظان اتاني الملك اشارة الى انه لم يكن استحكم في نومه فان قلت ما وجه تخصيص
موسى عليه السلام بالمعاتبة المذكورة دون غيره ممن لقيه النبي صلى الله عليه وسلم من الانبياء عليهم
السلام قلت اما لانه في السابعة فهو اول ما وصل اليه او لان امته اكثر من امة غيره او
لانهم له اكثر من غيره او لان دينه فيه الاحكام الكثيرة والتشريعات العظيمة الوافرة اذ الانجيل
مثلا اكثره مواعظ فان قلت حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه انه لقيه في الصعود
في السادسة قلت يحتمل ان موسى عليه السلام صعد من السابعة الى السادسة فلقيه
عليه السلام في الهبوط في السابعة

ص باب كلام الرب مع اهل الجنة

ش اي هذا باب في كلام الرب مع اهل الجنة اي بعد دخولهم الجنة وقد تقدم في بيان كلام الرب
جل جلاله مع الانبياء والملائكة عليهم السلام شرع يبين في هذا كلامه مع اهل الجنة ص حدثنا
يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل
الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا
نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك
فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر وسمع عبد الله
ابن وهب والحديث مضى في باب صفة الجنة عن معاذ بن اسد ومضى الكلام فيه قوله والخير
في يديك قيل والشر ايضا لانه لا مؤثر الا الله تعالى واجيب بانه خصصه رعاية للادب
او الكل بالنسبة اليه تعالى خير وكذا قوله بيدك الخير قيل ظاهر الحديث ان اللقاء افضل من
الرضى واجيب بانه لم يقل افضل من كل شيء بل افضل من الاعطاء فيجاز ان يكون اللقاء افضل
من الرضى وهو من الاعطاء واللقاء مستلزم للرضا فهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم
وقيل الحكمة في ذكر دوام رضاه بعد الاستقرار لانه لو اخبر به قبل الاستقرار لكان خبرا من علم اليقين
فاخبر به بعد الاستقرار ليكون من باب عين اليقين قوله فلا اسخط بعده ابدا فيه ان الله تعالى
ان يسخط على اهل الجنة لانه متفضل عليهم بالانعامات كلها سواء كانت دنيوية او اخروية
وكيف لا والعمل المتناهي لا يقتضي الا الجزاء المتناهي وفي الجملة لا يجب على الله شيء ص حدثنا
محمد بن سنان نا هلال عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث
وعنده رجل من اهل البادية ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له اولست فيما
شئت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع وبذر فتبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده
وتكويره امثال الجبال فيقول الله تعالى دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء فقال الاعرابي
يا رسول الله لا تجد هذا الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف
النون الاولى وفليح مصغر ابن سليمان وقد مر غير مرة وهلال هو ابن علي وعطاء بن يسار ضد
اليمين ومضى الحديث في كتاب المزارعة في باب مجرد عقيب باب كراء الارض
بالذهب قوله وعنده الواو فيه للحال قوله ان رجلا هو مفعول يحدث قوله اولست الهمزة
فيه للاستفهام والواو للعطف قوله اي اما رضيت بما انت فيه من النعيم قوله فتبادر الطرف
بالنصب وقوله نباته بالرفع فاعل تبادر يعني نبت قبل طرفة عين واستوى واستحصد
قوله وتكويره اي جمعه كالبيدر قوله دونك اي خذه قوله فانه لا يشبعك شيء من

الانشباع كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي لا يشبعك من الوسع قيل قوله تعالى ان لك
ان لا تجوع فيها ولا تعرى معارض لهذا واجيب بان نفي التشبع لا ينافي الجوع لان بينهما
واسطة الكفاية قيل ينبغي ان لا يشبع لان التشبع يمنع طول الاكل المستلذ مدة التشبع
او المقصود منه بيان حرصه وترك القناعة كانه قال لا يشبعك شيء ويقال واختلف
في التشبع في الجنة والصواب ان لا يشبع فيها اذ لو كان يمنع دوام الاكل المستلذ والاكل اهل الجنة
لا عن جوع قوله فقال الاعرابي مفرد الاعراب قال الكرماني وفيه تامل والاعراب جنس
من العرب يسكنون البوادي لا زرع لهم ولا استنبات

باب ذكر الله بالامر وذكر العباد بالدعاء والتضرع والرسالة والابلاغ

ش اي هذا باب في ذكر الله تعالى لعباده يكون بامره لهم بعبادته والتزام طاعته ويكون منه
رحمته لهم وانعامه اذا اطاعوه او بعذابه اذا عصوه قوله وذكر العباد له بان يدعوه ويتضرعوا اليه
ويبلغوا رسالته الى الخلايق يعني المراد بذكرهم اياه لانفسهم والتكميل للغير وقيل الباء في قوله
بالامر بمعنى مع قوله والابلاغ هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره والبلاغ ص لقوله
تعالى فاذكروني اذكركم واتل عليهم نبا نوح اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم مقامي وتذكيري
بايات الله فعلى الله توكلت فاجمعوا امركم وشركاءكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة ثم اقضوا الي
ولا تنظرون فان توليتم فما سالتكم من اجر ان اجري الا على الله وامرت ان اكون من المسلمين ش احتج
البخاري بقوله تعالى فاذكروني اذكركم ان العبد اذا ذكر الله تعالى بالطاعة يذكره الله عز وجل
بالرحمة والمغفرة وعن ابن عباس في هذه الاية اذا ذكر العبد ربه وهو على طاعته ذكره برحمته واذا ذكره
وهو على معصيته ذكره بلعنته وذكر المفسرون فيها معاني كثيرة ليس هذا الموضع محل ذكرها
قوله واتل عليهم نبا نوح قال ابن بطال اشار الى ان الله تعالى ذكر نوحا بما بلغ به من امره وذكر
بايات ربه وكذلك فرض على كل نبي تبليغ كتابه وشرعه وقال المفسرون اي يا محمد اقرا على المشركين
خبر نوح اي قصته وفيه دليل على نبوته حيث اخبر عن قصص الانبياء عليهم السلام ولم يكن يقرا
الكتاب قوله اذ قال اي حين قال لقومه ان كان كبر اي عظم وثقل وشق مقامي اي مكثي بين اظهركم
وقال الفراء المقام بضم الميم الاقامة وبفتحها الموضع الذي تقوم فيه قوله وتذكيري بايات
الله اي عظتي وتخويفي اياكم عقوبة الله قوله فعلى الله توكلت جواب الشرط وكان متوكلا على
الله في كل حال بين انه متوكل في هذا على الخصوص ليعلم قومه ان الله تعالى يكفيه امرهم اي ان لم
تنصروني فاني اتوكل على من ينصرني قوله فاجمعوا امركم من الاجماع وهو الاعداد والعزيمة
على الامر قوله امركم وشركاءكم اي مع شركائكم اقام المضاف اليه مقام المضاف قوله غمة اي
تغتمون به الان قوله ثم اقضوا الي اي ما في نفوسكم من مكروه وما تريدون قوله ولا تنظرون
اي ولا تمهلوني قوله فان توليتم اي اعرضتم عن الايمان فما سالتكم من اجر يعني لم يكن دعائي اياكم
طمعا في مالكم قوله ان اجري الا على الله اي ما اجري وثوابي الا على الله قوله وامرت ان اكون
من المسلمين اي انا منقاد لما امرت به فلا يضرني كفركم وانما يضركم ص غمة هم وضيق ش فسر الغمة
المذكورة في الاية بالهم والضيق يقال ليوم في غمة اذا اغطي عليهم امرهم والتبس ومنه غم الهلال
اي غشيه ما غطاه واطلقه مسوق من الغمامة ص قال مجاهد اقضوا الي ما في انفسكم يقال افرق
اقض ش اشار بهذا الى تفسير مجاهد قوله ثم اقضوا الي ما في انفسكم من اهلاكي ونحوه من
سائر الشرور ووصل الفريابي هذا في تفسيره عن ورقا بن عمر وعن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قوله تعالى ثم اقضوا الي ولا تنظرون اقضوا الي ما في انفسكم وحكى ابن التين اقضوا الي
افعلوا ما بدا لكم وقال غيره اظهروا الامر وميزوه بحيث لا يبقى شبهة ثم اقضوا بما شئتم
من قتل او غيره من غير امهال قوله يقال افرق اقض قيل هذا التفسير من كلام مجاهد بدليل
قوله يقال ويؤيده ايضا اعادة قوله بعده وقال مجاهد وفي بعض النسخ ليس فيه لفظ يقال
فعلى هذا يكون من قول مجاهد وفي بعض النسخ ومعناه اظهر الامر وافصله وميزه بحيث
لا يبقى شبهه وستره وكتمان ثم اقض بالقتل ظاهرا مكشوفا ولا تمهلوني بعد ذلك وقال
مجاهد وان احد من المشركين استجارك انسان ياتيه فيستمع ما يقول وما انزل عليه

فهو امن حتى ياتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مامنه حيث جاءه قوله قال ابن بطال ذكر هذه الاية
من اجل امر الله تعالى نبيه باجارة الذي يسمع الذكر حتى يسمعه فان اسلم فذاك والا فليبلغ
مامنه حتى يقضي الله فيه ما شاء قوله انسان ياتيه الخ تفسير مجاهد قوله تعالى وان
احد من المشركين استجارك اصله وان استجارك احد فحذفت استجارك لدلالة استجارك
الظاهر عليه قوله انسان اي مشرك يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض عليه القران
وبلغه اليه وامنه عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده الى مامنه من حيث اتاك وتعليق
مجاهد هذا وصله الفريابي بالسند الذي ذكرناه انفا ص النبا العظيم ش هو تفسير
مجاهد ايضا وقال الكرماني اي مما قال خلال ذلك عم يتساءلون عن النبا العظيم اي القران اي
فاجب عن سؤالهم وبلغ القران اليهم قال ابن بطال سمي نبا لانه ينبا به والمعنى به اذا سالوا
عن النبا العظيم فاجبهم وبلغ القران اليهم وقيل هو الخبر الذي سمي نبا لانه يتعرى عن الكذب
ص صوابا حقا في الدنيا وعمل به ش اشار به الى ما في قوله تعالى لا يتكلمون الا من اذن له
الرحمن وقال صوابا اي قال حقا في الدنيا وعمل به فانه يؤذن له في القيامة في التكلم وهذا
وصله الفريابي ايضا بسنده المذكور ووجه مناسبة ذكره هنا ما هنا على عادته انه اذا ذكر
اية مناسبة للمقصود يذكر معها بعض ما يتعلق بتلك السورة التي فيها تلك الاية لما ثبت
عنده من تفسيره ونحوه على سبيل التبعية

باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا

وقوله وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين وقوله والذين لا يدعون مع الله الها اخر وقوله ولقد
اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين بل الله
فاعبد وكن من الشاكرين ش غرض البخاري في هذا الباب اثبات نسبة الافعال كلها لله تعالى
سواء كانت من المخلوقين خيرا وشرا فهي لله خلق وللعباد كسب ولا ينسب شيء من الخلق
لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده
على ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد
على من يزعم انه يخلق افعاله والانداد جمع ند بكسر النون وتشديد الدال يقال له النديد ايضا
وهو نظير الشيء الذي يعارضه في اموره وقيل ند الشيء من يشاركه في جوهره فهو نوع من المثل
لكن المثل يقال في اي مشاركة فكل ند مثل من غير عكس وقال الترجمة مشعرة بان المقصود
من الباب اثبات نفي الشريك عن الله تعالى فكان المناسب ذكره في اوائل كتاب التوحيد
واجاب بان المقصود ليس ذلك بل هو ان افعال العباد بخلق الله تعالى وفيه الرد على الجهمية
حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها اذ المذهب
الحق انه لا جبر ولا قدر ولكن امر بين الامرين اي بخلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعرية
قيل لا يخلو ان يكون افعال العباد بقدرته ام لا اذ لا واسطة بين النفي والاثبات فان كانت
بقدرته فهو القدر الذي هو مذهب المعتزلة وان لم يكن بها فهو الجبر الذي هو مذهب
الجهمية واجيب بان للعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين النازل من المنارة والساقط
ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتاثير قدرته فيه بعد تاثير قدرة العبد عليه
وهذا هو المسمى بالكسب وقيل القدرة صفة تؤثر على وفق الارادة فاذا نفيت التاثير
عنها فقد نفيت القدرة لانتفاء الملزوم عند انتفاء لازمه واجيب بان هذا التعريف
غير جامع لخروج القدرة الحادثة عنه بل التعريف الجامع لها صفة يترتب عليها الفعل او الترك
ص وقال عكرمة وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سالتهم من خلقهم ومن خلق
السموات ليقولن الله فذلك ايمانهم وهم يعبدون غيره ش عكرمة هو مولى ابن عباس رضي
الله عنهما وهذا التعليق وصله الطبري عن هناد بن السري عن ابي الاحوص عن سماك
ابن حرب عن عكرمة فذكره قوله الا وهم مشركون يعني اذا سئلوا عن الله وعن صفته
وصفوه بغير صفته وجعلوا له ولدا واشركوا به ص وما ذكر في خلق افعال العباد واكسابهم
لقوله تعالى وخلق كل شيء فقدره تقديرا ش هذا عطف على قول الله المضاف اليه تقديره باب

بينا ذكر في خلق العباد واكسابهم وفي رواية الكشميهني اعمال العباد بدل واكسابهم من
باب الافتعال الخلق لله والكسب للعباد واحتج في ذلك بقوله وخلق كل شيء لان لفظ كل اذا
اضيفت الى نكرة تقتضي عموم الافراد ص وقال مجاهد ما تنزل الملائكة الا بالحق بالرسالة
والعذاب ش هذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقال الكرماني
ما تنزل الملائكة بالنون ونصب الملائكة فهو استشهاد لكون نزول الملائكة بخلق الله تعالى وبالتاء
المفتوحة والرفع فهو لكون نزولهم بكسبهم ص ليسأل الصادقين عن صدقهم المبلغين المؤدين
من الرسل ش هو تفسير الفريابي ايضا بالسند المذكور قوله ليسأل الصادقين اي الانبياء
المبلغين المؤدين للرسالة عن تبليغهم ص وانا له لحافظون عندنا ش هو ايضا من قول
مجاهد اخرجه الفريابي بالسند المذكور ص والذي جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يقول
يوم القيامة هذا الذي اعطيتني عملت بما فيه ش هذا وصله الطبري من طريق منصور بن المعتمر
عن مجاهد قال الذي جاء بالصدق وصدق به هم اهل القرآن يجيئون به يوم القيامة يقولون
هذا الذي اعطيتنا عملنا بما فيه وروي عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس الذي جاء بالصدق
وصدق به رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا اله الا الله وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه الذي
جاء بالصدق محمد والذي صدق به ابو بكر رضي الله عنه ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن
منصور عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي
الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اي قال
ثم ان تقتل ولدك تخاف ان يطعم معك قلت ثم اي قال ثم ان تزاني بحليلة جارك ش مطابقته
للترجمة ظاهرة توخذ من قوله ان تجعل لله ندا وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر
وابو وائل شقيق بن سلمة وعمرو بن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء
المهملة وكسر الباء الموحدة وبالياء آخر الحروف الساكنة منصرفا وغير منصرف للعجمة
وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في باب اثم الزناة في كتاب الحدود قوله ان تقتل ولدك
تخاف ان يطعم معك في التوضيح يعني الموؤودة قلت الموؤودة الذي كان يقتل لاجل العار
والمراد هنا من يقتل ولده خشية الفقر كما قال تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق
قيل هو بدون مخافة الطعم اعظم ايضا واجيب بان مفهومه لا اعتبار له اذ شرط
اعتباره ان لا يكون خارجا مخرج الاغلب ولا بيانا للواقع قوله بحليلة اي بزوجة جارك
والحال انه خلق لك زوجة وتقطع بالزنا الرحم

ص باب قول الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم

ولا ابصاركم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون ش اي هذا باب في قول
الله وما كنتم الاية وقد ساق الاية كلها في رواية كريمة وفي رواية غيره الى سمعكم ثم قال الاية
قال صاحب التوضيح غرض البخاري في الباب اثبات السمع لله واذا ثبت انه سميع وجب كونه
سامعا فيسمع كما انه لما ثبت كونه عالما لا بعلم خلافا لمن انكر صفات الله من المعتزلة وقالوا
معنى وصفه بانه سامع للمسموعات يعني وصفه انه عالم بالمعلومات ولا سمع له ولا هو
سامع حقيقة وهذا رد لظواهر كتاب الله ولسنن رسوله عليه السلام قوله وما كنتم تستترون
اي تخافون وقيل تخشون وسبب نزول هذه الاية بين في حديث الباب ص حدثنا الحميدي
نا سفيان نا منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله رضي الله عنه قال اجتمع عند البيت
ثقفيان وقرشي او قرشيان وثقفي كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فقال احدهم
اترون الله يسمع ما نقول قال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر ان كان
يسمع اذا جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم
سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الاية ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن
الزبير وسفيان بن عيينة ومنصور بن المعتمر ومجاهد بن جبر بفتح الجيم المفسر المكي
يحكى انه راى هاروت وماروت وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي وعبد الله
ابن مسعود والحديث قد مضى مرتين في سورة حم السجدة احدهما عن الحميدي ايضا

مثل ما اخرجه هنا قوله كثيرة شحم بطونهم اشارة الى وصفهم بقوله بطونهم مبتدأ وكثيرة شحم خبره
والكثيرة مضافة الى الشحم هذا اذا كان بطونهم مرفوعا واذا كان مجرورا بالاضافة يكون الشحم
الذي هو مضاف مرفوعا بالابتداء وكثيرة مقدما خبره والمعنى الشحم الثابت من المضاف اليه ان كانت
الكثيرة غير مضافة وكذلك الكلام في قليلة فقه قلوبهم قوله اترون بالضم اي تظنون وجه
الملازمة فيما قال ان كان يسمع سواء نسبة جميع المسموعات الى الله تعالى على السواء وفي الحديث
من الفقه اثبات القياس الصحيح وابطال الفاسد فالذي قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان
اخفينا قد اخطأ في قياسه لانه شبه الله تعالى بخلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون
السر والذي قال ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب في قياسه حين لم يشبهه
بالمخلوقين ونزهه عن مماثلتهم فان قلت الذي اصاب في قياسه كيف وصف بقلة
الفقه قلت لانه لم يعتقد حقيقة ما قال ولم يقطع به

ص باب قول الله تعالى كل يوم هو في شان

ش اي هذا باب في قول الله تعالى كل يوم هو في شان يحدث لا يبتدئ بغير بدل ويحيي ويميت
ويخفض ويرفع ويغفر ذنبا ويكشف كربا ويجيب داعيا وعن ابن عباس ينظر في اللوح المحفوظ كل
يوم ستين وثلثمائة نظرة ص وما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث وقوله تعالى لعل الله يحدث بعد
ذلك امرا وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
ش قال المهلب غرض البخاري من الباب الفرق بين وصف كلامه بانه مخلوق ووصفه بانه حادث
يعني لا يجوز اطلاق المخلوق عليه ويجوز اطلاق الحادث عليه وقال الكرماني لم يقصد ذلك
ولا يرضى بما نسبه اليه اذ لا فرق بينهما عقلا ونقلا وعرفا وقيل ان مقصوده ان حدوث القرآن
وانزاله هو بالنسبة الينا وقيل الذي ذكره المهلب هو قول بعض المعتزلة وبعض الظاهرية
فانهم اعتمدوا على قوله عز وجل ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث فانه وصف الذكر الذي هو القرآن
بانه محدث وهذا خطأ لان الذكر الموصوف في الاية بالاحداث ليس هو نفس كلامه تعالى لقيام
الدليل على انه محدثا ومخلوقا ومخترعا ومنشأ الفاظ مترادفة على معنى واحد فاذا لم يجز وصف
كلامه تعالى القائم بذاته بانه مخلوق لم يجز وصفه بانه محدث فالذكر الموصوف في الاية بانه محدث
هو الرسول صلى الله عليه وسلم لانه قد سماه الله تعالى في اية اخرى ذكرا فقال تعالى انزل الله
اليكم ذكرا رسولا فسماه ذكرا في هذه الاية فيكون المعنى ما ياتيهم من رسول من ربهم محدث
ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول صلى الله عليه وسلم وتحذيره اياهم من المعاصي فسمى
وعظه ذكرا واضافه اليه لانه فاعله وقيل رجوع الاحداث الى الاتيان لا الى الذكر القديم لانه
نزول القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شيئا بعد شيء فكان يحدث نزوله حينا بعد
حين وقيل جاء الذكر يعني العلم كما في قوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ومعنى العظة
كما في ص والقرآن ذي الذكر اي العظة وبمعنى الصلاة كما في قوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله وبمعنى
الشرف كما في قوله تعالى وانه لذكر لك ولقومك فاذا كان الذكر يجيء بهذه المعاني وهي كلها محدثة
كان حمله على احد هذه المعاني اولى وقال الداودي الذكر في الاية القرآن قال وهو محدث عندنا
وهذا ظاهر قول البخاري لقوله وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين فاثبت انه محدث وهو من
صفته ولم يزل سبحانه وتعالى بجميع صفاته وقال ابن التين هذا منه عظيم واستدلاله يرد
عليه لانه اذا كان لم يزل بجميع صفاته وهو قديم فكيف يكون صفته محدثة وهو لم يزل بها الا ان يريد
ان المحدث غير المخلوق كما يقوله البلخي ومن تبعه وهو ظاهر كلام البخاري حيث قال وان حدثه لا يشبه
حدث المخلوقين فاثبت انه محدث ثم قال الداودي نحو ما ذكره في شرح قول عائشة ولشأني
احقر من ان يتكلم الله في بامر يتلى قال الداودي فيه ان الله تعالى تكلم ببراءة عائشة حين انزل بها بخلاف
قول بعض الناس انه لم يتكلم وقال ابن التين ايضا هذا من الداودي عظيم لانه يلزم منه ان يكون
متكلما بكلام حادث فيحل فيه الحوادث تعالى الله عن ذلك وانما المراد بانزاله اي الانزال
هو المحدث لا ان الكلام القديم نزل الان وقال الكرماني قوله وحدثه اي احداثه ثم قال
اعلم ان صفات الله تعالى اما سلبية وتسمى بالتنزيهات واما وجودية حقيقية كالعلم

والقدرة فانها قديمة لا محالة واما اضافية كالخلق والرزق وهي حادثة ومن حدوثها لا يلزم تغير
في ذات الله وصفاته كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادثة وكذا كل صفة
فعلية له فعلى تقدير هذه القاعدة لما لا تزال مثلا حادث والمنزل قديم والقدرة حادثة ونفس القدرة
قديمة والمذكور وهو القرآن قديم والذكر حادث ص وقال ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله يحدث من امره ما يشاء وانه مما احدث ان لا تكلموا في الصلاة ش اراد بايراد هذا
المعلق جواز الاطلاق على الله بانه محدث بكسر الدال لقوله عليه السلام ان الله يحدث من امره
ما يشاء ولكن احداثه لا يشبه احداث المخلوقين واخرج ابو داود هذا الحديث من طريق عاصم
ابن ابي النجود عن ابي وائل عن عبد الله قال كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا فقدمت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي فاخذني ما قدم وما حدث فلما قضى صلاته
قال ان الله يحدث من امره ما يشاء وان الله قد احدث ان لا تكلموا في الصلاة ورواه النسائي ايضا
وفي روايته وان مما احدث رواه ايضا احمد وابن حبان ص حدثنا علي بن عبد الله نا حاتم بن وردان
نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسألون اهل الكتاب عن كتبهم
وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله تقرؤونه محضا لم يشب ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله اقرب الكتب وقد روي فيه احدث الكتب اخرجه موقوفا عن علي بن عبد الله بن المديني
عن حاتم بن وردان البصري عن ايوب السختياني عن عكرمة قوله لم يشب بضم الياء لم يخلط
بالغير كما خلط اليهود حيث حرفوا التوراة ص ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله
ابن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب
عن شيء وكتابكم الذي انزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله محضا لم يشب
وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بايديهم قالوا هو من عند
الله ليشتروا به ثمنا قليلا اولا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم فلا والله ما رأينا رجلا منهم
يسألكم عن الذي انزل عليكم ش هذا طريق في حديث ابن عباس المذكور وهو ايضا موقوف اخرجه عن
ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قوله احدث الاخبار اي لفظا اذ القديم هو المعنى القائم
به عز وجل او نزولا او اخبارا من الله تعالى قوله وقد حدثكم الله حيث قال فويل للذين يكتبون الكتاب
بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم
مما يكسبون قوله ليشتروا في رواية الكشميهني ورواية المستملي ليشتروا به قوله ما جاءكم من العلم اسناد
المجيء الى العلم مجاز كاسناد النهي اليه قوله فلا والله ما رأينا رجلا منهم مع ان كتابكم لم يحرف
بل تسألون انتم منهم مر في اخر كتاب الاعتصام بالكتاب في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا
تسألوا اهل الكتاب عن شيء قوله من الذي انزل اليكم في رواية المستملي اليكم

ص باب قول الله تعالى لا تحرك به لسانك

وفعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث ينزل عليه الوحي ش اي هذا باب في قول الله عز وجل لا تحرك به لسانك
اي بالقرآن لتعجل به وغرض البخاري ان قراءة الانسان وتحريك شفتيه ولسانه عند قراءة جبريل عليه
السلام مبادرة منه لما يسمعه فنهاه الله عن ذلك ورفع عنه الكلفة والمشقة التي كانت تناله
من ذلك مع ضمانه تعالى لتسهيل الحفظ عليه وجمعه في صدره كما ذكره في حديث الباب ص وقال
ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا مع عبدي حيث ما ذكرني وتحركت بي شفتاه
ش هذا من الاحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع اخر في كتابه واخرجه احمد بن حنبل
منه بلفظه اذا ذكرني وتحركت بي شفتاه قوله انا مع عبدي هذه المعية معية الرحمة واما قوله
هو معكم اينما كنتم فهي معية العلم وحاصل الكلام انا مع عبدي زمان ذكره لي بالحفظ والولاية لا على انه
معه بذاته ومعنى قوله وتحركت بي شفتاه تحركت باسمي وذكره لي اذ محال حلوله في الاماكن ووجوده
في الافواه وتعاقب الحركات عليه ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن موسى بن ابي عائشة
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان يحرك شفتيه فقال لي ابن عباس انا

احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فقال سعيد انا احركهما كما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله عز وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه
وقرآنه قال جمعه في صدرك ثم تقرؤه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال فاستمع له وانصت ثم ان علينا
ان تقرأه قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل استمع فاذا انطلق قرأه النبي صلى الله
عليه وسلم كما اقرأه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله
اليشكري وموسى بن ابي عائشة ابو بكر الهمداني والحديث تقدم مشروحا في اول الكتاب
والمقصود من الباب بيان كيفية تلقي النبي صلى الله عليه وسلم كلام الله من جبريل عليه السلام وقيل
مراد البخاري من هذين الحديثين المعلق والموصول الرد على من زعم ان قراءة القارئ قديمة
فابان ان حركة اللسان بالقرآن من فعل القارئ بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم كما ان حركة لسان
ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله تعالى قديم والى ذلك اشار بالترجمة التي تأتي بعد
هذا

ص باب قول الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به انه عليم بذات الصدور

الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير يتخافتون يتسارون ش اي هذا باب في قول الله عز وجل واسروا قولكم
او اجهروا به يعني ان الله عالم بالسر من اقوالكم والجهر به ولا يخفى عليه شيء من ذلك وقال ابن بطال مراده
بهذا الباب اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستواء علمه بالجهر من القول والسر وقد بينه في اية
اخرى سواء منكم من اسر القول ومن جهر به وان اكتساب العبد من القول والفعل لله تعالى لقوله انه
عليم بذات الصدور ثم قال عقيب ذلك الا يعلم من خلق فدل على انه عالم بما اسروه وما جهروا به وانه
خالق لذلك فيهم وقال ابن المنير ظن الشارح انه قصد بالترجمة اثبات العلم وليس كما ظن والا لتناقضت
المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة لانه لا مناسبة بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن
وانما قصد البخاري الاشارة الى النكتة التي كانت سبب محنته بمسألة اللفظ فاشار بالترجمة
الى ان تلاوات الخلق تتصف بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة وسيأتي الكلام بابين من ذلك
نعم قال البخاري في كتاب خلق افعال العباد بعد ان ذكر عدة احاديث دالة على ذلك فبين النبي
صلى الله عليه وسلم ان اصوات الخلق وقراءتهم ودراستهم وتعليمهم والسنتهم مختلفة بعضها احسن
وازين واحلى واصوت وارتل والحن واعلى واخفض واغض واخشع واجهر واخفى وامهر وامد والين
من بعض قوله يتخافتون اشار به الى قوله تعالى فانطلقوا وهم يتخافتون ثم فسره بقوله
يتسارون بتشديد الراء اي يتسارون فيما بينهم بكلام خفي وفي بعض النسخ يتشاورون
بمعجمة وزيادة واو وبغير تثقيل اي يتراجعون ص حدثني عمرو بن زرارة عن هشيم نا ابو بشر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال
نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن فاذا
سمعه المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر
بصلاتك اي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم
وابتغ بين ذلك سبيلا ش مطابقته للترجمة لا تخفى وعمرو بن زرارة بضم الزاي وتخفيف
الراء الاولى الكلابي النيسابوري وروى عنه مسلم ايضا وهشيم بن بشير وابو بشر بالباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس والحديث مضى في التفسير في سورة
بني اسرائيل فانه اخرجه هناك عن يعقوب بن ابراهيم عن هشيم الخ ومضى الكلام فيه قوله
فيسمع بالنصب والرفع قيل اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم مختفيا عن الكفار فكيف يرفع
الصوت وهو ينافي الاختفاء واجيب بانه لعله اراد الاعلان بتشديد الجهر وما كان ينبغي
له عند الصلاة ومناجاة الرب مختار الاستغراق فيه ذلك ص حدثنا عبيد بن اسمعيل
نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت نزلت هذه الاية ولا تجهر
بصلاتك ولا تخافت بها في الدعاء ش اشار بهذا الى وجه اخر في سبب نزول هذه الاية
اخرجه عن عبيد بن اسمعيل واسمه في الاصل عبد الله القرشي الكوفي وابو اسامة حماد
ابن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير وقد مر في تفسير سورة
سبحان ص حدثنا اسحق نا ابو عاصم اخبرنا ابن جريج اخبرنا ابن شهاب عن ابي سلمة

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن وزاد غيره يجهر به
ش مطابقته للترجمة من حيث إن في قوله من لم يتغن بالقرآن إضافة الفعل إليه وذلك يدل
على أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وإسحق قال الحاكم هو ابن نصر وقال الغساني هو ابن
منصور ابن شبه وأبو عاصم الضحاك وهو من مشايخ البخاري روى عنه كثيرا بلا واسطة وابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وأبو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف والحديث مضى في فضائل القرآن قوله ليس منا أي من أهل سنتنا وليس المراد
من أهل ديننا قوله من لم يتغن أي من لم يجهر بقراءة القرآن قوله غيره هو صاحب لأبي هريرة
زاد في آخر الحديث يجهر به أي بالقرآن

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار

ورجل يقول لو أوتيت مثل ما أوتي هذا فعلت كما يفعل فبين الله أن قيامه بالكتاب هو فعله وقال
ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم وقال وافعلوا الخير لعلكم تفلحون ش
أي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل الخ وغرضه من هذا الباب أن قول العباد وفعلهم
منسوبان إليهم وهو كالتعميم بعد التخصيص بالنسبة إلى الباب المتقدم عليه قيل إن الترجمة مخرومة
إذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط وهو مخروم غير
ملتبس قال الكرماني نعم مخروم ولكن ليس ملتبسا ولا غريبا إذ المتروك هو نصف الحديث بالكلية
حاسدا ومحسودا وهو حال ذي المال والمذكور هو بيان صاحب القرآن حاسدا ومحسودا إذ
المراد أن رجل ثانيا هو الحاسد وفي مثل ما أوتي هو القرآن لا المال ومر الحديث أولا
في كتاب العلم وآخر في كتاب التمني قوله آناء الليل أي ساعات الليل وقال الأخفش واحدها
إني مثل معي وقيل إنو يقال مضى إنيان من الليل وإنوان وقال أبو عبيدة واحدها إني مثال نحي والجمع
آناء قوله فبين الله ليس في كثير من النسخ إلا قوله فبين فقط بدون ذكر فاعله ولهذا قال
الكرماني فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن قيام الرجل بالقرآن فعله حيث أسند القيام إليه وفي
رواية الكشميهني إن تلاوته الكتاب هو فعله قوله ألسنتكم أي لغاتكم إذ الاختلاف في العضو
المخصوص بحيث يصير من الآيات قوله وافعلوا الخير هذا عام في فعل الخير يتناول قراءة
القرآن والذكر والدعاء ص حدثنا قتيبة نا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن
فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فهو يقول لو أوتيت مثل ما أوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل
آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه فيقول لو أوتيت مثل ما أوتي عملت فيه مثل ما يعمل ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وجرير بن عبد الحميد والأعمش سليمان وأبو صالح ذكوان الزيات والحديث
مضى في العلم كما ذكرنا الآن قوله لا تحاسد إلا في اثنتين يروى إلا في اثنين بالتذكير وقيل
الخصلتان من باب الغبطة وأجيب بأن مراده لا تحاسد إلا فيهما وليس ما فيهما
حسد فلا حسد كقوله لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى أو أطلق الحسد وأراد الغبطة
في العلم ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان قال الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار
ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار سمعت من سفيان مرارا لم أسمعه
يذكر الخبر وهو من صحيح حديثه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني
وسفيان هو ابن عيينة وسالم بن عبد الله يروي عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهم قوله سمعت قائله هو علي بن عبد الله شيخ البخاري أي سمعت هذا الحديث
من سفيان مرارا ولم أسمعه يذكره بلفظ أخبرنا أو حدثنا الزهري بل يقول بلفظ قال
ومع هذا هو من صحيح حديثه لا قدح فيه قد علم من الطريق الآخر الصحيحات

ص باب يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك

وإن لم تفعل فما بلغت رسالته وقال الزهري من الله الرسالة وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

البلاغ

البلاغ وعلينا التسليم ش أي هذا باب في قول الله تعالى الخ قال الكرماني الشرط والجزاء
متحدان إذ معنى إن لم تفعل أي لم تبلغ فما بلغت وأجيب بأن المراد من الجزاء لازمه نحو من كانت
هجرته إلى دنيا يصيبها فهجرته إلى ما هاجر إليه قوله رسالته أي الإرسال لا بد في الرسالة
من ثلاثة أمور المرسل والمرسل إليه والرسول الجي ولكل منهم أمر فللمرسل الإرسال وللرسول
التبليغ وللمرسل إليه القبول والتسليم ص وقال ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم قال أبلغكم
رسالات ربي ش وقال هكذا في بعض النسخ بدون ذكر فاعله وفي بعضها وقال الله ليعلم
ص وقال كعب بن مالك
حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم وسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ش كعب بن مالك
الأنصاري هو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غزوة تبوك قال
الكرماني وجه مناسبته لهذه الترجمة التفويض والانقياد والتسليم ولا يستحسن أحد
بأن يزكي أعماله بالعجلة بل يفوض الأمر لله تعالى ص وقالت عائشة رضي الله عنها إذا أعجبك
حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك أحد ش أرادت
عائشة بذلك أن أحدا لا يستحسن عمل غيره فإذا أعجبه ذلك يقول اعملوا فسيرى الله عملكم
ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك أحد بالخاء المعجمة المكسورة والفاء المفتوحة والنون الثقيلة
للتأكيد حاصل المعنى لا تغتر بعمل أحد فيظن به الخير إلا إن رأيته واقفا عند حدود الشريعة
وهذا الحديث ذكره البخاري في كتاب خلق أفعال العباد مطولا وفيه إذا أعجبك حسن
عمل امرئ فقل اعملوا الخ وأرادت بالعمل ما كان من القراءة والصلاة ونحوهما وسمت كل ذلك
عملا ص وقال معمر ذلك الكتاب هذا القرآن هدى للمتقين بيان ودلالة كقوله تعالى ذلكم
حكم الله هذا حكم الله ش معمر بفتح الميمين قيل هو أبو عبيدة بالضم اللغوي وقيل هو معمر
ابن راشد البصري ثم اليمني قوله ذلك الكتاب هذا القرآن يعني ذلك بمعنى هذا وهو
خلاف المشهور وهو أن ذلك للبعيد وهذا للقريب كقوله ذلكم حكم الله أي هذا حكم الله وكقوله
تلك آيات الله أي هذه أعلام القرآن قوله هدى للمتقين فسره بقوله بيان ودلالة بكسر
الدال وفتحها ودلولة أيضا حكاهما الجوهري قال العيني أعلى قال الكرماني تعلقه بالترجمة نوع
من التبليغ سواء كان بمعنى البيان أو الدلالة ص لا ريب لا شك تلك آيات الله هذه أعلام
القرآن ش فسر قوله لا ريب فيه أي لا شك فيه قوله تلك آيات الله أي هذه آيات الله
واستعمل تلك التي للتبعيد في موضع هذه التي للتقريب ص ومثله حتى إذا كنتم في الفلك
وجرين بهم يعني بكم ش أي مثل المذكور فيما مضى في استعمال البعيد وإرادة القريب
قوله يعني حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم ص وقال أنس بعث النبي صلى الله عليه
وسلم خاله حراما إلى قومه وقال أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يحدثهم
ش هذا قطعة من حديث مضى في الجهاد موصولا من طريق همام عن إسحق بن عبد الله
ابن أبي طلحة عن أنس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم أقواما من بني سليم الحديث ولفظه في
المغازي عن أنس فانطلق حرام أخو أم سليم فذكره وحرام ضد حلال ابن ملحان بكسر الميم
وبالحاء المهملة الأنصاري البدري الأحدي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني عامر
فقال لهم أتؤمنوني أن تجعلوني آمنا فأمنوه فبينما هو يحدثهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم إذ أومأوا إلى رجل منهم فطعنه فقال الله أكبر فزت ورب الكعبة وقد مر هذا في قصة
بئر معونة فافهم ص حدثنا الفضل بن يعقوب نا عبد الله بن جعفر الرقي نا المعتمر بن
سليمان نا سعيد بن عبيد الله الثقفي نا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير بن حية
عن جبير قال المغيرة أخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار
إلى الجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي وعبد الله
ابن جعفر الرقي وزياد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة ابن حية بفتح الحاء المهملة وتشديد
الياء آخر الحروف فهو يروي عن والده جبير والمغيرة هو ابن شعبة والحديث مضى مطولا في
كتاب الجزية وفي التوضيح إسناد حديث المغيرة فيه موضعان نبه عليهما الجياني أحدهما
كان في أصل أبي محمد الأصيلي معمر بن سليمان ثم ألحق تاء بين العين والميم فصار معتمرا

وهو المحفوظ ثانيهما سعيد بن عبيد الله مصغرا هو الصواب ووقع في نسخة ابي الحسن مكبرا وكذا كان في نسخة ابي محمد عبد الله الا انه اصلحه بالتصغير فزاد ياء وكتب في الحاشية هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية وكذا رواه ابن السكن على الصواب وحية بن مسعود بن معتب بن مالك بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف اتفقا عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما وانفرد البخاري بابيه جبير ولاه زياد اصبهان وتوفي في ايام عبد الملك بن مروان وقد روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال صاحب التوضيح ورايت بخط الدمياطي المعتمر بن سليمان قيل انه وهم والصواب المعتمر بن سليمان لانه عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر بن سليمان وهذا عكس ما اسلفنا عن الجياني ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيا الآية وقال محمد نا ابو عامر العقدي نا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عايشة قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتم شيا من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين اولهما عن محمد بن يوسف الفريابي لا البخاري البيكندي عن سفيان هو الثوري عن اسمعيل بن ابي خالد واسمه سعد على خلاف فيه عن عامر الشعبي عن مسروق بن الاجدع عن ام المومنين عايشة رضي الله عنها والثاني عن محمد وهو ان كان محمد المذكور في الاول فهو مرفوع وان كان غيره بكون معلوما وابو عامر عبد الملك العقدي قوله يا ايها الرسول بلغ وجه الاستدلال به انه ما انزل عليه والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما انزل عليه ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي وايل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قال ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما ش مطابقته للترجمة من حيث انه يكون نزول الآية المذكورة قبل الحديث وان النبي صلى الله عليه وسلم استنبط منها هذه الاشياء الثلاثة وبلغها فيكون الحديث مما تضمنه الآية فيدخل فيها او في تبليغها والحديث مضى عن قريب بعين هذا الاسناد والمتن في باب قول الله فلا تجعلوا لله اندادا ومضى الكلام فيه

باب قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل قل فاتوا بالتوراة وسبب نزولها ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان اسرايل يشتكي عرق النساء فكانت له صياح فقال لئن برأني الله من ذلك لا اكل عرقا وقال عطا لحم الابل والبانها فقال الصحابة فقال اليهود لرسول الله صلى الله عليه وسلم حرم علينا هذا في التوراة قال كذبهم الله تعالى ولحم الابل اسرايل حرمه على نفسه قبل ان تنزل التوراة ودعاهم الى احضارها فقال قل فاتوا بالتوراة الآية ومراد غرض البخاري من هذه الترجمة التنبيه ان المراد بالتلاوة القراءة وقد فسرت التلاوة بالعمل والعمل من فعل الفاعل وسيظهر الكلام وضوحا بما ياتي الآن ص وقول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القرآن فعملتم به ش وقول النبي صلى الله عليه وسلم بالجر عطفا على قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة والمقصود من ذكر هذا وما بعده انواع من التسليم الذي هو الغرض من الارسال والانزال وهو التلاوة والايمان به والعمل به وهذا التعليق ياتي الآن في آخر الباب موصولا بلفظ اوتي واوتيتم وقد مضى في اللفظ المعلق اعطي واعطيتم في باب المشية والارادة في اوايل كتاب التوحيد ص وقال ابو رزين يتلونه يتبعونه ويعملون به حق عمله ش ابو رزين بفتح الراء وكسر الزاي وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو مسعود بن مالك الاسدي التابعي الكبير الكوفي وفسر قوله تعالى يتلونه بقوله يتبعونه ويعملون به حق عمله كذا

في رواية ابي ذر وفي رواية غيره يتلونه يتبعونه ويعملون به حق عمله ووصله سفيان الثوري في تفسيره من رواية ابي حذيفة موسى بن مسعود عنه عن منصور بن المعتمر عن ابي رزين نذكره ص يقال يتلى يقرا حسن التلاوة حسن القراءة للقرآن ش اراد بهذا ان معنى التلاوة القراءة والدليل عليه انه يقال فلان حسن التلاوة ويقال ايضا حسن القراءة قوله للقرآن يعني قراءة القرآن والفرق بينهما ان التلاوة تاتي بمعنى الاتباع وهي تقع بالجسم تارة وتارة بالاقتداء في الحكم وتارة بالقراءة وتدبر المعنى قال الراغب التلاوة في عرف الشرع تختص باتباع كتب الله المنزلة تارة بالقراءة وتارة بامتثال ما فيها من امر ونهي وهي اعم من القراءة فكل قراءة تلاوة من غير عكس ص لا يمسه لا يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن ولا يحمله بحقه الا الموقن لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بيس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين ش اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وفسر قوله لا يمسه بقوله لا يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن اي المطهرون من الكفر ولا يحمله بحقه الا المومن بكونه من عند الله المطهر من الجهل والشك ونحوه لا الغافل كالحمار مثلا الذي يحمل الاسفار ولا يدري ما هي قوله الا الموقن في رواية المستملي الا المومن ص وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان والصلاة عملا قال ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال اخبرني بارجى عمل عملته في الاسلام قال ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر الا صليت وسيل اي الاعمال افضل قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حج مبرور ش قيل لا فايدة زايدة في قوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الخ لانه لم ينكر احد كون هذه الاشياء اعمالا لان الاسلام والايمان من اعمال القلب واللسان والصلاة من اعمال الجوارح قوله قال ابو هريرة قد مضى موصولا في كتاب التهجد في باب فضل الطهور بالليل والنهار وقد وهم بعضهم حيث قال تقدم موصولا في مناقب بلال قوله وسيل اي النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل الخ قد مضى في الايمان في باب من قال ان الايمان هو العمل اخرجه عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيل الخ ومضى كذلك في الحج في باب فضل الحج المبرور وفيه سيل اي الاعمال وفي الذي في الايمان سيل اي العمل بالافراد ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرنا سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اوتي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين فقال اهل الكتاب هولاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله هل ظلمتكم من حقكم شيا قالوا لا قال فهو فضلي اوتيه من اشا ش مطابقته للترجمة في قوله اوتي اهل التوراة التوراة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله بن المبارك ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى اولا في كتاب مواقيت الصلاة في باب من ادرك ركعة من العصر ثم مضى في كتاب التوحيد في باب المشية والارادة ومضى الكلام فيه مكررا

باب وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا

وقال لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب ش هذا باب مجرد عن الترجمة كالفصل لما قبله ولهذا قال وسمى بالواو قوله لا صلاة الخ قد مضى في الصلاة في باب وجوب القراءة للامام والماموم واخرجه من حديث عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب وقال الكرماني لا صلاة اي لا صحة للصلاة لانها الاقرب الى نفي الحقيقة بخلاف الكمال ونحوه قلت لم لا يقول بصحة في قوله عليه السلام لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد والقول بلا كمال للصلاة الا بفاتحة الكتاب متعين لقوله تعالى فاقروا ما تيسر لاجماع اهل التفسير انها نزلت في الصلاة ص حدثنا سليمان حدثنا شعبة عن الوليد وحدثني عباد بن يعقوب الاسدي اخبرنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود رضي الله عنهما ان رجلا سال النبي

صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها وبر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله ش مطابقته للاحاديث التي مضت فيها قبل ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن سليمان بن حرب عن شعبة عن الوليد بالفتح ابن العيزار عن ابي عمرو سعد بن اياس الشيباني عن سعيان بن ثعلبة عن عكاشة ادرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والطريق الثاني عن عباد بتشديد الباء الموحدة بن يعقوب الاسدي عن عباد بالتشديد ايضا ابن العوام بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز ابي اسحق الكوفي عن الوليد ابن العيزار الخ وعباد من شيخ البخاري مذكور في الرفض ولكنه موصوف بالصدق وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد الا هو قد عا لفظه قلت الرواية عن مثل هذا هو الاوجب والرفض اذ انه جرح عظيم والحديث مضى في الصلاة في باب فضل الصلاة لوقتها وفي الادب ايضا ومضى الكلام فيه

ص باب قول الله تعالى ان الانسان خلق هلوعا

نسائ

اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا هلوعا ضجورا ش اى هذا باب في قوله عز وجل ان الا خلق وغرضه من هذا الباب خلق الله تعالى للانسان باخلاقه اى الخلقة عليها من الهلع والمنع والاعطاء والصبر على الشدة واحتسابه في ذلك على ربه تعالى وفسر الهلوع بقوله ضجورا وقال الجوهري الهلع افحش الجزع وقال الداودي انه هو الجزع والحد وقال بعض المفسرين الهلوع فسره الله تعالى بقوله اذا مسه الخ ص حدثنا ابو النعمان نا جرير بن حازم عن الحسن نا عمرو بن تغلب قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع آخرين فبلغهم انهم عتبوا فقال اني اعطي الرجل وادع الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي اعطي اقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع واكل اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم ش مطابقته للترجمة في قوله من الجزع وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي يروى عن جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن الحسن البصري عن عمرو بن تغلب بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام وبالباء الموحدة العبدي وقال الحاكم شرط البخاري ان لا يذكر الا حديثا رواه صحابي مشهور وله روايتان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور وله ايضا راويان وكذلك في كل درجة وقال النووي ليس من شرطه ذلك لاخراجه نحو حديث ابن تغلب اى لا يعطي الرجل ولم يروه عنه غير الحسن ومضى الكلام الحديث في فرض الخمس ومضى الكلام فيه قوله ادع اى اترك قوله من الجزع هو قلة الصبر والهلع الضجر قوله بكلمة الباء فيهما للبدلية والمقابلة اى ما احب ان لي بكلمته النعم الحمر لان الآخرة خير وابقى وهذا النوع من الابل اشرف انواعها

بدلهم

ص باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه

ش اى هذا باب في ذكر النبي صلى الله عليه وروايته عن ربه اى بدون واسطة جبريل عليه السلام وسمى بالحديث القدسي وقال صاحب التوضيح معنى هذا الباب انه عليه السلام روى عن ربه السنة كما روى عنه القرآن وهذا مبين في كتاب الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ص حدثني محمد بن عبد الرحيم نا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروي نا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه قال اذا تقرب الي العبد شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني يمشي اتيته هرولة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم الذي يقال له صاعقة وسعيد ابن الربيع بياع الثياب الهروية روى عنه البخاري في جزاء الصيد بدون الواسطة والحديث يأتي الآن عن انس عن ابي هريرة نقل هذا فهذا الحديث مرسل صحابي والهرولة الاسراع ونوع من العدو وامثال هذه الاطلاقات ليس الا على سبيل التجوز اذ البراهين العقلية قائمة على استحالتها على الله تعالى فمعناه من تقرب الي بطاعة قليلة اجازيه بثواب

كثير

كثير وكلما زاد في الطاعة ازيد في الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التأني يكون كيفية اتياني بالثواب على السرعة والغرض ان الثواب راجح على العمل مضاعف عليه كما وكيفا ولفظ التقرب والهرولة انما هو على سبيل المشاكلة او طريق الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها ص حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي عن انس بن مالك عن ابي هريرة قال ربما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا او بوعا وقال معتمر سمعت ابي سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل ش هذا الحديث قبل الحديث الذي مضى غير انه هنا يروى عن ابي هريرة وهناك روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وهنا ايضا قال معتمر بن سليمان روى عن ابيه سليمان ابن طرخان قال سمعت انسا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم واراد بهذا التعليق بيان التصريح بالرواية فيه عن الله عز وجل وقد وصله مسلم من رواية المعتمر ويحيى هو القطان والتيمي هو سليمان بن طرخان قوله ربما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اى ربما ذكر النبي صلى الله عليه ابو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الروايات كلها وليس فيه الرواية عن الله تعالى وروى مسلم حدثنا محمد بن بشار نا يحيى هو ابن سعيد وابن ابي عدي كلاهما عن سليمان فذكره عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل فان قلت قال هنا اذا تقرب العبد مني وفي الحديث السابق قال اذا تقرب العبد الي قلت الاصل من واستعماله بالى لقصد معنى الانتهاء والصلاة تختلف بحسب المقصود قوله او بوعا قال الخطابي البوع مصدر باع يبوع اذا مد باعه ويحتمل ان يكون جمع باع مثل ساق وسوق ومعنى الحديث مضاعفة الثواب حتى يكون سببها ويفعل مرة انك نحو صاحبه قدر شبر فاستقبله صاحبه ذراعا وقد يكون معناه التوفيق له بالعمل الذي يقربه منه ص حدثنا آدم حدثنا شعبة نا محمد ابن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم قال لكل عمل كفارة والصوم لي وانا اجزي به ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الصيام باتم منه في باب فضل الصوم من رواية الاعرج عن ابي هريرة ومضى ايضا في التوضيح في باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله قوله لكل عمل اى من المعاصي كفارة اى ما يوجب سترها وغفرانها قيل جميع الطاعات لله واجيب بان الصوم لم يتقرب به الى معبود غير الله بخلاف غيره من الطاعات فان قلت جزاء الكل من الله تعالى قلت ربما فوض جزاء غير الصيام الى الملائكة قوله والخلوف بضم الخاء المعجمة الرائحة المتغيرة للفم فان قلت الله منزه عن الاطيبية قلت هو على سبيل الفرض يعني لو فرض لكان اطيب منه فان قلت دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب منه فالصيام افضل من الشهيد قلت منشأ الاطيبية ربما تكون الطهارة لانه طاهر والدم نجس فان قلت ما الحكمة في تحريم ازالة الدم مع ان رائحته مساوية لرائحة المسك وعدم تحريم ازالة الخلوف مع انه اطيب منه قلت اما ان تحصيل مثل ذلك الدم محال بخلاف الخلوف او ان تحريمه مستلزم للحرج او ربما يؤدي الى الضرر كما يؤدي الى البخر او ان الدم لكونه نجسا واجب الازالة شرعا ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن قتادة ح وقال لي خليفة نا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انه خير من يونس ابن متى ونسبه الى ابيه ش مطابقته للترجمة في قوله فيما يرويه عن ربه واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر عن شعبة عن قتادة عن ابي العالية رفيع مصغرا عن ابن عباس والثاني بطريق المذاكرة عن خليفة بن خياط عن يزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة الخ وساقه على لفظ سعيد ومضى الحديث في احاديث الانبياء عليهم السلام في ترجمة يونس عليه السلام عن حفص بن عمر بالسند المذكور هنا ومضى ايضا في تفسير سورة الانعام وصرح فيه بالتحديث عن ابن عباس ونسبه الى ابيه جملة حالية واضمحة وقيل متى اسم امه والاول اصح عند الجمهور وانما خصصه من بين سائر الانبياء لئلا يتوهم غضاضة في حقه بسبب نزوله

قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت قوله انه خير يروى انا خير وهى الاشهر قال الكرمانى يحتمل لفظ انا ان يكون كناية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن كل متكلم وانما قاله عليه السلام مع انه سيد ولد آدم فيقال عليه بانه سيدهم وافضلهم او قاله تواضعا وهضما لنفسه ص حدثنا احمد بن ابى سريج اخبرنا شبابة نا شعبة عن معاوية بن قرة عن عبد الله بن مغفل المزنى قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح قال فرجع فيها قال ثم قرا معاوية يحكى قراءة ابن مغفل عن النبى صلى الله عليه وسلم فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات ش تعلق هذا الحديث بالباب من حيث ان الرواية عن الرب اعم من ان يكون قرآنا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة ما كان بغير الواسطة وقال المهلب معنى هذا الباب انه عليه السلام روى عن ربه السنة كما روى عنه القرآن ودخول حديث ابن مغفل فيه للتنبيه على ان القرآن ايضا رواية له عن ربه وقيل قول النبى صلى الله عليه وسلم قال الله وروى عن ربه سواء وشيخ البخارى احمد ابن ابى سريج مصغر السرج بالسين المهملة وبالراء وبالجيم واسمه الصباح ابو جعفر النهشلى الرازى وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء الفزارى بالفتح ومعاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء المزنى وعبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة المزنى ويروى المغفل بالالف واللام ومضى الحديث فى فضائل القرآن فى باب الترجيع قوله فرجع فيها من الترجيع وهو ترديد الصوت فى الحلق وتكرار الكلام جهرا بعد خفائه وقول معاوية يدل ان القراءة بالترجيع والالحان تجمع نفوس الناس الى الاصغاء وتستميلها بذلك حتى لا يكاد يصبر على استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المفهمة قوله كيف كان ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات فان قلت فى رواية مسلم بن ابراهيم فى تفسير سورة الفتح عن شعبة قال معاوية لو شئت ان احكى لكم قراءته لفعلت وهذا ظاهره انه لم يرجع قلت يحمل الاول انه حكى على انه حكى القراءة دون الترجيع .

ص باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله

بالعربية وغيرها لقول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين ش اى هذا باب فى بيان ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها مثل الانجيل والزبور والصحف التى نزلت على بعض الانبياء بالعربية اى باللغة العربية وغيرها من اللغات وقال الكرمانى قوله وتفسير التوراة وغيرها وكتب الله عطف الخاص على العام وفى بعض النسخ لم يوجد لفظ وغيرها فهو عطف العام على الخاص وفى رواية الكشميهنى بالعبرانية مع العربية قوله لقول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين قيل الاية لا تدل على التفسير واجيب بان الغرض انهم يتلونها حتى يترجم على معانيها والحاصل ان الذى بالعربية مثلا يجوز التعبير عنه بالعبرانية وبالعكس وهل يتقيد الجواز بمن لا يفقه ذلك اللسان او لا الاول قول الاكثرين وقد كان وهب بن منبه وغيره يترجمون كتب الله الا انه لا يقطع على صحتها لقوله عليه السلام لا تصدقوا اهل الكتاب فيما يفسرونه من التوراة بالعربية لثبوت كتمانهم لبعض الكتاب وتحريفهم له ص وقال ابن عباس اخبرنى ابو سفيان بن حرب ان هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبى صلى الله عليه وسلم فقراه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية ش هذا قطعة من الحديث الطويل الذى مضى موصولا فى بدء الوحى وابو سفيان صخر بن حرب الاموى والد معاوية وهرقل اسم قيصر الروم والترجمان الذى يعبر بلغة عن لغة قوله دعا ترجمانه فى رواية الكشميهنى بترجمانه وكان غرض النبى صلى الله عليه وسلم فى ارساله اليه انه يترجم عنه لمن يفهم مضمونه واحتج ابو حنيفة رضى الله عنه بحديث هرقل وانه دعا ترجمانه وترجم له كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بلسانه حتى فهمه واجاز قراءة القرآن بالفارسية وقال ان الصلاة تصح بذلك ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا على

ابن المبارك

ابن المبارك عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الاية ش مطابقته للترجمة لا تخفى على من يتاملها وعثمان بن عمر بن فارس البصرى والحديث مضى بهذا الاسناد فى تفسير سورة البقرة وفى الاعتصام فى باب لا تسالوا اهل الكتاب عن شئ وهذا من النوادر يقع كذا مكررا فى ثلاث مواضع بسند واحد وقال ابن بطال استدل بهذا الحديث من قال بجواز قراءة القرآن بالفارسية قلت هذا مذهب ابى حنيفة كما ذكرنا الان ايضا ص حدثنا مسدد نا اسمعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم برجل وامراة من اليهود قد زنيا فقال لليهود ما تصنعون بهما قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما قال فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فجاؤوا فقالوا لرجل ممن يرضون يا اعور اقرا فقرا حتى انتهى الى موضع منها فوضع يده عليه قال ارفع يدك فرفع يده فاذا فيه آية الرجم تلوح فقال يا محمد ان عليهما الرجم ولكنا نتكاتمه بيننا فامر بهما فرجما فرايته يجانئ عليها الحجارة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان عليهما الرجم الخ لان الذى قراه فسره بالعربية ان عليهما الرجم حتى رجما واسمعيل هو ابن علية وهو اسم امه وابوه ابراهيم وايوب هو السختيانى والحديث مضى فى اخر علامات النبوة ومضى ايضا فى كتاب المحاربين فى باب الرجم فى البلاط قوله نسخم من التسخيم بالسين المهملة والخاء المعجمة وهو تسويد الوجه قوله ونخزيهما اى نفضحهما بان نركبهما على الحمار معكوسين وندور بهما فى الاسواق قوله لرجل هو عبد الله بن صوريا بفتح الصاد الاعور اليهودى كان حبرا منهم قوله اعور منادى بنى على الضم وفى رواية الكشميهنى اعور بالجر على انه صفة رجل قوله وضع يده عليه هكذا فى رواية الكشميهنى اى على الموضع وفى رواية غيره عليها اى على آية الرجم قوله قال ارفع يدك ابهم القائل وهو ابن سلام كما تقدم انه عبد الله بن سلام قوله تلوح اى تلمع وفى رواية الكشميهنى تلوح اى تتبين قوله فيها الرجم قوله يجانئ بالجيم وكسر النون بعد الالف وبالهمزة اى يكب عليها يقال جنأ الرجل على الشئ وجانأ عليه ويجانأ عليه اذا اكب وروى بالمهملة اى يحنى عليها ظهره اى يعطف يقال حنوت العود عطفته وحنيت لغة قوله عليها الحجارة فى اكثر النسخ هكذا وفى بعضها الحجارة باللام وعند عدم اللام تقديره فى الحجارة او مضاف مقدر حر اتقاء الحجارة او فعل نحو يقيها الحجارة

ص باب قول النبى صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة

وزينوا القرآن باصواتكم ش اى هذا باب فى قول النبى صلى الله عليه وسلم الخ والماهر الحاذق والمراد به هنا جودة التلاوة مع حسن الحفظ قوله مع السفرة الكرام السفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ وفى رواية ابى ذر مع سفرة الكرام من باب اضافة الموصوف الى الصفة قوله الكرام اى المكرمين عند الله قوله البررة اى المطيعين المطهرين من الذنوب وفى الترمذى الذى يقرا القرآن وهو به ماهر مع السفرة الكرام البررة وقال هو حسن صحيح واصل الحديث مضى مسندا فى التفسير لكن بلفظ مثل الذى يقرا القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة وقال ابن التين مع السفرة الكرام البررة اى الملائكة قوله وزينوا القرآن باصواتكم هذا من الاحاديث التى علقها البخارى ولم يصلها فى موضع اخر من كتابه واخرجه فى كتاب خلق افعال العباد من رواية عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بهذا واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه من هذا الوجه واخرجه ابن حبان فى صحيحه ومعنى زينوا القرآن باصواتكم يعنى بالمد والترتيل وليس بالتطريب الذى يخرج الى حد الغناء ص حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنى ابن ابى حازم عن يزيد عن محمد ابن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى هريرة انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن الله

لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث
وابراهيم بالحاء المهملة والزاي ابو اسحق الزبيري الاسدي المديني مات سنة ثلاثين ومائتين
وهو من افراده وابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة
ابن دينار المديني ويزيد من الزيادة ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي
المديني الاعرج ومحمد بن ابراهيم بن الحارث ابو عبد الله التيمي القرشي المديني وابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب التوحيد في باب واسروا قولكم
او اجهروا به **قوله** ما اذن الله معنى اذن ههنا استمع والمراد لازمه وهو الرضى به والارادة
له **ص** حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير وسعيد
ابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها حين
قال لها اهل الافك ما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث قالت فاضطجعت على فراشي
وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله يبرئني ولكن ما كنت اظن ان الله ينزل في شاني وحيا يتلى
ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله في بامر يتلى وانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا
بالافك العشر الايات كلها **ش** مطابقته للترجمة في قوله بامر يتلى اي بالاصوات في المحاريب
والمحافل ورجاله كلهم قد ذكروا غير مرة والحديث طرف من حديث مطول قد مضى في تفسير
سورة النور ومضى الكلام فيه **قوله** وكل اي قال الزهري وكل من هؤلاء الايمة حدثني قطعة
من حديث الافك **قوله** يبرئني اي يبرئني برؤيا يراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوها **قوله** ولكن
في رواية الكشميهني ولكني **قوله** ولشاني اللام فيه للتاكيد **قوله** في بتشديد الياء **ص** حدثنا
ابو نعيم نا مسعر عن عدي بن ثابت اراه عن البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في
العشاء والتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه **ش** مطابقته
ظاهرة وابو نعيم بالضم الفضل بن دكين ومسعر بكسر الميم ابن كدام الكوفي والبراء هو ابن عازب
والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب القراءة في العشاء **قوله** اراه بضم الهمزة اي اظنه
قوله في العشاء اي في صلاة العشاء **قوله** والتين في رواية الكشميهني بالتين وكان ذلك
في السفر **ص** حدثنا حجاج بن منهال نا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة وكان يرفع صوته بالقرآن فاذا سمع
المشركون سبوا القرآن ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك
ولا تخافت بها **ش** مطابقته للترجمة من حيث بيان اختلاف الصوت بالجهر والاسرار
وهشيم مصغر ابن بشير كذلك الواسطي وابو بشر جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي
والحديث مضى في تفسير سورة سبحان ومضى قريبا ايضا في باب قوله واسروا قولكم
او اجهروا به **ص** حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له اني اراك
تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء
فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال
ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة من حيث
ان رفع الصوت بالقرآن احق بالشهادة له واولى واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى
في كتاب الصلاة في باب رفع الصوت بالنداء فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف
عن مالك الى اخره **ص** حدثنا قبيصة نا سفيان عن منصور عن امه عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا القرآن وراسه في حجري وانا حائض **ش** مطابقته
للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله يقرا القرآن وقبيصة هو ابن عقبة وسفيان هو
الثوري ومنصور هو ابن عبد الرحمن التيمي وامه صفية بنت شيبة الحجبي المكي والحديث
مضى في كتاب الحيض **قوله** حجري بفتح الحاء وكسرها **قوله** وانا حائض جملة حالية

ص باب قول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن

ش اي هذا باب في قول عز وجل فاقرؤا ما تيسر من القرآن قال المهلب يريد ما تيسر من حفظه

مفتوحة

على اللسان

على اللسان من لغته واعرابه **قوله** من القرآن في رواية الكشميهني ما تيسر منه وكل من المقتطعين د
في السورة وقال بعضهم والمراد بالقراءة الصلاة لان القراءة بعض اركانها **قلت** هذا لم
يقل به احد والمفسرون مجمعون على ان المراد منه القراءة في الصلاة وهو حجة على من يرى بفرضية جميع
قراءة الفاتحة في الصلاة **ص** حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني عروة
ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله
عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرا سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكدت اساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم فلببته بردائه فقلت من اقراك هذه السورة
التي سمعتك تقرا قال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كذبت اقرانيها على غير ما قرات
فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرا سورة الفرقان
على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله اقرا يا هشام فقرا القراءة التي سمعته فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كذلك انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه **ش** مطابقته
للترجمة في قوله في اخر الحديث فاقرؤا ما تيسر منه وعقيل بالضم ابن خالد والمسور بكسر الميم
ومخرمة بفتحها وعبد الرحمن بن عبد بالتنوين القاري منسوب الى القارة بالقاف والحديث
مضى في الخصومات وفي فضائل القرآن في باب انزل القرآن على سبعة احرف ومضى الكلام فيه
قوله اساوره اي اواثبه **قوله** فتصبرت ويروى فتربصت **قوله** فلببته من التلبيب بالموحدتين
جمع الثياب عند الصدر في الخصومة والجر **قوله** فقال ارسله اي اطلقه **قوله** على سبعة
احرف اي سبعة لغات وقيل الحرف الاعراب يقال فلان يقرا الحرف عاصم اي بالوجه
الذي اختاره من الاعراب وقال الاكثرون هو حصر في السبعة فقيل هو في صورة التلاوة
من ادغام واظهار ونحوهما ليقرا كل بما يوافق لغته ولا يكلف القرشي الهمز ولا الاسدي
فتح حرف المضارعة وقيل بل السبعة كلها المضر وحدها

ص باب قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر

ش اي هذا باب في قول الله عز وجل ولقد يسرنا القرآن للذكر تسهيله على اللسان ومسارعة
الى القراءة حتى انه ربما يسبق اللسان اليه في القراءة فيجاوز الحرف الى ما بعده ويحذف
الكلمة حرصا على ما بعدها وقيل المراد بالذكر الاذكار والاتعاظ وقيل الحفظ **قوله** فهل
من مدكر اصله مذتكر مفتعل من الذكر قلبت التاء دالا وادغمت الدال في الدال **ص** وقال
النبي صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له **ش** الاتي في هذا موصولا من حديث عمران
وعلي رضي الله عنهما **ص** يقال ميسر مهيا **ش** هذا تفسير البخاري اذا تيسر امر من الامور فقال
مهيا **ص** وقال مجاهد يسرنا القرآن بلسانك هونا قراءته عليك **ش** وصله الفريابي عن
ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر قال هونا قراءته
والمذكور رواية ابي ذر وفي رواية غيره هونا عليك **ص** وقال مطر الوراق ولقد يسرنا القرآن
للذكر فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه **ش** مطر هو ابن طهمان ابو رجا الخراساني
الوراق سكن البصرة وكان يكتب المصاحف مات سنة تسع عشرة ومائة ووقع هذا
التعليق عن الكشميهني عند ابي ذر وحده وثبت ايضا للجرجاني عن الفربري ووصله
الفريابي عن ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب عن مطر **ص** حدثنا ابو معمر
نا عبد الوارث نا يزيد حدثني مطرف بن عبد الله عن عمران قال قلت يا رسول الله فيما
يعمل العاملون قال كل ميسر لما خلق له **ش** مطابقته للترجمة في لفظ التيسير
وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري المصري المقعد وعبد الوارث بن سعيد
ويزيد من الزيادة ابن ابي يزيد واسمه سنان الضبعي البصري يقال له بالفارسية الرشك
بكسر الراء وسكون الشين المعجمة كان يقسم الدور بمكة ومطرف على صيغة اسم الفاعل
من التطريف بالطاء المهملة ابن عبد الله العامري يروي عن عمران بن حصين رضي الله عنه وهذا مختصر
من حديث مضى في كتاب القدر عن عمران ومضى الكلام فيه **قوله** فيما ويروى فيم بحذف الالف وكلمة

الاستفهامية قال الحجير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم الا كتب مكانه في الجنة او النار فقال كل واحد بينهما بسمل عليه ما كتب عليه من عملهما ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن منصور والاعمش سمعا سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة فاخذ عودا فجعل ينكت في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب مقعده من النار او الجنة قالوا الا نتكل قال اعملوا فكل ميسر فاما من اعطى واتقى الاية
شن مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث الاول وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان وسعد بن عبيدة ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي السلمي بالضم الكوفي ختن ابي عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله بن حبيب الكوفي القارئ لابيه صحبة والحديث مضى في الجنائز في باب موعظة المحدث عند القبر قوله ينكت اي يضرب في الارض بعود فيؤثر فيها قوله الا كتب اي قدر في الازل ان يكون من اهل النار او من اهل الجنة فقالوا الا نعتمد على ما قدر الله علينا ونترك العمل فقال لا اعملوا فان اهل السعادة ييسرون لعملهم واهل الشقاوة لعملهم

ص باب قول الله تعالى بل هو قران مجيد في لوح محفوظ

والطور وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب يسطرون يخطون في ام الكتاب جملة الكتاب واصله ما يلفظ ما يتكلم من شيء الا كتب عليه شن مجيد اي كريم على الله وقرئ مجيد بالخفض اي قران رب مجيد وقيل معنى مجيد احكمت اياته وابينت وفصلت وقرا نافع محفوظ بالرفع على انه نعت لقران وقرا غيره بالخفض على انه نعت للوح والطور قيل جبل بالشام وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب وصله البخاري في كتاب خلق افعال العباد من طريق يزيد بن زريع عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى والطور وكتاب مسطور قال المسطور المكتوب قوله يسطرون اي يكتبون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة في قوله وما يسطرون قال وما يكتبون قوله في ام الكتاب جملة الكتاب واصله وصله ابو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ من طريق معمر عن قتادة نحو قوله ما يلفظ الخ وصله ابن ابي حاتم من طريق شعيب بن اسحق عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة والحسن فذكره ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما يكتب الخير والشر شن يعني في قوله ما يلفظ من قول وصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ما يلفظ من قول قال انما يكتب الخير والشر قوله يحرفون يزيلون وليس احد يزيل كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه يتاولونه على غير تاويله دراستهم تلاوتهم واعية حافظة وتعيها واوحي هذا القران لانذركم به يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القران فهو له نذير قوله قوله يحرفون قوله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه اي يزيلونه من جهة المعنى ويؤولونه بغير المراد والحق قوله دراستهم في قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين اي عن تلاوتهم وقال ابو عبيدة يحرفون الكلم عن مواضعه يقلبون ويغيرون قوله واعية في قوله تعالى وتعيها اذن واعية اي حافظة وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله واوحي الي هذا القران وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ص وقال لي خليفة بن خياط نا معتمر سمعت ابي عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش شن مطابقته للترجمة من حيث انه يشير به الى اللوح المحفوظ فوق العرش ومعتمر هو ابن سليمان يروي عن ابيه طرخان بفتح المهملة من المشهور وقال الغساني هو بالضم والكسر وابو رافع اسمه نفيع مصغر النفع الصائغ البصري يقال انه ادرك الجاهلية كان بالمدينة ثم تحول الى البصرة قال ابو داود قتادة لم يسمع من ابي رافع وقال غيره سمع منه والحديث مضى في التوحيد من حديث الاعرج عن ابي هريرة نحوه في باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين قوله قضى الله اي اتم الله خلقه قوله كتب كتابا اما كتابة حقيقية عن كتابة اللوح المحفوظ ومعنى الكتابة خلق صورته فيه او الامر بالكتابة واما مجاز عن تعلق الحكم به

والاخبار به قوله عنده العندية المكانية مستحيلة في حقه تعالى فهي محمولة على ما يليق به او مفوضة اليه ومذكورة على سبيل التمثيل والاستعارة وهو من المتشابهات وقال الكرماني كيف يتصور السبق في القديمة اذ معنى التقديم هو عدم المسبوقية واجاب بانهما من صفات الافعال او المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان ايصال العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه من مقتضيات صفاته

ص باب قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون

شن اي هذا باب في قوله عز وجل والله خلقكم وما تعملون قال المهلب غرض البخاري بهذه الترجمة اثبات ان افعال العباد واقوالهم مخلوقة لله تعالى وقيل وما تعملون من الاصنام من الخشب والحجارة وقال قتادة وما تعملون بايديكم وقيل يجوز ان تكون كلمة ما نافية اي وما تعملون ولكن الله خالقه ويجوز ان تكون ما مصدرية اي وعملكم ويجوز ان تكون استفهامية بمعنى التوبيخ ص انا كل شيء خلقناه بقدر شن الظاهر انه سقط منه قوله تعالى قال خالق كل شيء الكرماني التقدير خلقنا كل شيء بقدر ويستفاد منه ان يكون الله خالق كل شيء ص ويقال للمصورين احيوا ما خلقتم شن كذا وقع في رواية الاكثرين وهو المحفوظ وفي رواية الكشميهني ويقول لهم اي يقول الله عز وجل ويقول الملك بامره وهذا الامر للتعجيز ص ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة بين الله الخلق من الامر لقوله تعالى الا له الخلق والامر شن ساق في رواية كريمة الاية كلها والمناسب منها لما تقدم قوله الا له الخلق والامر فبعضه قوله قول الله خالق كل شيء ولذلك عقبه بقوله وقال ابن عيينة هو سفيان بن عيينة بين الله الخلق من الامر بقوله الا له الخلق والامر وهذا الاثر وصله ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية من طريق بشار بن موسى قال كنا عند سفيان بن عيينة فقال الا له الخلق والامر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام وقال الراغب الامر لفظ عام للافعال والاقوال كلها ومنه قوله عز وجل واليه يرجع الامر كله ويقول للابداع امر نحو قوله تعالى الا له الخلق والامر وقيل المراد بالخلق في الاية الدنيا وما فيها وبالامر الاخرة وما فيها فهو كقوله اتى امر الله ص وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابو ذر وابو هريرة سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال جزاء بما كانوا يعملون وقال وفد عبد القيس للنبي صلى الله عليه وسلم مرنا بجمل من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة فامرنا بالايمان والشهادة واقام الصلاة وايتاء الزكاة فجعل ذلك كله عملا شن تقدم في كتاب الايمان في باب من قال الايمان هو العمل وبسطنا الكلام فيه قوله قال ابو ذر الى قوله بما كانوا يعملون تقدم الكلام فيه في باب قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين وهو قبل هذا الباب بثمانية ابواب قوله جزاء بما كانوا يعملون اي من الطاعات قال الكرماني اي من الايمان وسائر الطاعات ادخل الجنة قوله نزل الايمان لاجل مذهبه على ما لا يخفى قوله وفد عبد القيس الخ يأتي الكلام فيه بعد حديث واحد ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا عبد الوهاب نا ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم قال بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ود واخاء فكنا عند ابي موسى الاشعري فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من بني تيم الله كانه من الموالي فدعاه اليه فقال اني رايته ياكل شيئا فقذرته فحلفت لا اكله فقال هلم فلاحدثك عن ذاك اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال لا احملكم وما عندي ما احملكم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يمينه والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم اني والله لا احلف على يمين واري غيرها

منها الا اتيت الذي هو خير منه وتحللتها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولكن الله حملكم حيث نسب الحمل الى الله تعالى وشيخه عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ابو محمد وشيخه عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم ابن عاصم التميمي ويقال الكلبي ويقال الليثي وزهدم بفتح الزاي ابن مضرب على وزن اسم فاعل من التضريب بالضاد المعجمة والحديث قد مضى في مواضع كثيرة في المغازي عن ابي نعيم وفي النذور والذبائح ايضا عن ابي معمر وفي النذور ايضا عن قتيبة وفي الذبائح عن يحيى عن وكيع قوله وبين الاشعريين جمع اشعري نسبة الى اشعر ابو قبيلة من اليمن قوله يأكل شيئا اي من النجاسة هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره يأكل فقط قوله فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته قوله فلاحدثنك كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلاحدثنك بنون التاكيد قوله نستحمله اي نطلب منه الحملان اي ان يحملنا قوله بنهب اي غنيمة قوله ذود بفتح الذال المعجمة وهي من الابل ما بين الثلاث الى العشرة والذرى بضم الذال المعجمة جمع ذروة وهي اعلى كل شيء اي ذرى الاسنمة البيض اي من سمنهن وكثرة شحمهن قوله ثم حملنا بفتح اللام قوله تغفلنا اي طلبنا غفلته وكنا سبب ذهوله عن الحال التي وقعت قوله ولكن الله حملكم يحتمل وجوها ان يريد ازالة المنة عليهم واضافة النعمة الى الله تعالى او انه نسي وفعل الناسي يضاف الى الله تعالى كما جاء في الصائم اذا اكل ناسيا فان الله اطعمه او ان الله حين ساق هذه الغنيمة اليهم فهو اعطاهم او نظر الى الحقيقة فان الله خالق كل الافعال قوله وتحللتها من التحلل وهو التفصي من عهدة اليمين والخروج من حرمتها الى ما يحل له منها بالكفارة ص ثنا عمرو بن علي نا ابو عاصم نا قرة بن خالد نا ابو جمرة الضبعي قلت لابن عباس فقال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان بيننا وبينك المشركين من مضر وانا لا نصل اليك الا في اشهر حرم فمرنا بجمل من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة وندعو اليها من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع آمركم بالايمان بالله وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تشربوا في الدباء والنقير والظروف المزفتة والحنتمة ش هذا حديث عبد القيس الذي مضى عن قريب وقال وفد عبد القيس للنبي صلى الله عليه وسلم اخرجه عن عمرو بن علي بن بحر الصيرفي عن ابي عاصم الضحاك وهو شيخ البخاري روى عنه كثيرا بلا واسطة عن قرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي عن ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب اداء الخمس من الايمان ومضى الكلام فيه قوله قلت لابن عباس فقال قدم كذا في هذه الرواية لم يذكر مقول قلت والتقدير قلت حدثنا اما مطلقا واما عن قصة عبد القيس قوله من مضر غير منصرف قبيلة كانوا بين ربيعة والمدينة قوله في اشهر حرم هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وذلك لانهم كانوا يمتنعون عن القتال فيها قوله النقير بفتح النون جذع ينقر وسطه وينبذ فيه قوله والحنتمة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهي جرار خضر يجلب فيها الخمر ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم ش مطابقته للترجمة من حيث انه من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين وقال الكرماني اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة ولكن المراد كسبهم فاطلق لفظ الخلق عليه استهزاء او اطلق بناء على زعمهم والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن قتيبة ايضا واخرجه ابن ماجه في التجارات عن محمد ابن رمح قوله اصحاب هذه الصور اي المصورين قوله احيوا اي اجعلوه حيوانا ذا روح وهذا الامر امر تعجيز ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم ش الكلام فيه مثل الكلام في حديث عائشة وابو النعمان

محمد

محمد بن الفضل السدوسي وايوب هو السختياني والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن ابي الربيع وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن قتيبة وغيره ص حدثنا محمد بن العلاء نا ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة سمع ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او شعيرة ش الكلام في مطابقته هذه مثل ما مر فيما قبله وابن فضيل مصغر وهو محمد وعمارة ابن القعقاع وابو زرعة اسمه هرم بفتح الهاء وكسر الراء البجلي والحديث مضى في اللباس عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم في اللباس عن ابن نمير وغيره قوله ذهب من الذهاب الذي بمعنى القصد والاقبال اليه قوله فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة وهي النملة الصغيرة وهذا استهزاء او تقول على زعمهم ان التشبيه في الصورة وحدها لا من سائر الوجوه قوله او شعيرة عطف الخاص على العام او هو شك من الراوي والغرض تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان واخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في الالزام

ص باب قراءة الفاجر والمنافق واصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم

ش اي هذا باب في بيان حال قراءة الفاجر قال الكرماني الفاجر المنافق بقرينة جعله قسيما للمؤمن في الحديث ومقابلا له وعطف المنافق عليه انما هو من باب العطف التفسيري قوله تلاوتهم مبتدأ وخبره لا يجاوز واما جمع الضمير فهو حكاية عن لفظ الحديث وزيد في بعض الرواية واصواتهم والحناجر جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى النفس كما ان المريء مجرى الطعام والشراب ص حدثنا هدبة بن خالد نا همام حدثنا قتادة نا انس عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب ومثل الذي لا يقرأ كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهدبة بضم الهاء ابن خالد القيسي بفتح القاف وهمام بتشديد الميم هو ابن يحيى العوذي وانس هو ابن مالك وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والرجال كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث مضى في فضائل القرآن عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله كالاترجة بضم الهمزة ويقال الاترنجة والترنجة وفي التوضيح كالاترجة كذا في الاصول ولابي الحسن لا ترنجة بالصواب الصواب الاول الاول لان النون والهمزة لا يجتمعان والمعروف الاترجة وحكى ابو زيد ترنجة وترج وقال الاترج افضل الثمار للخواص الموجودة فيها مثل كبر جرمها وحسن منظرها ولين ملمسها ولونها يسر الناظرين ثم اكلها يفيد بعد الالتذاذ طيب النكهة ودباغ المعدة وقوة للهضم واشتراك الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها ثم ان اجزاءها ينقسم على طبائع مقشرها حار يابس وجرمها حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار مجفف قوله كمثل الحنظلة وهي شجرة مشهورة وفي بعض البلاد يسمى بطيخ ابي جهل فان قلت قال في آخر فضائل القرآن كالحنظلة طعمها مر وريحها مر وهنا قال لا ريح لها قلت المقصود منهما واحد وهو بيان عدم النفع لا له ولا لغيره وربما كان مضرا فمعناه لا ريح لها ص حدثنا علي نا هشام اخبرنا معمر عن الزهري ح وحدثني احمد بن صالح نا عنبسة نا يونس عن ابن شهاب اخبرني يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها سأل اناس النبي صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال انهم ليسوا بشيء فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون بالشيء يكون حقا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرقرها في اذن وليه كقرقرة الدجاجة فيخلطون فيه اكثر من مائة كذبة ش مطابقته للترجمة من حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من حيث انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراءته لفساد عقيدته وانضمام خبثه اليها واخرجه من طريقين الاول عن علي بن المديني عن هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بن يوسف

عن محمد بن مسلم الزهري والثاني عن احمد بن صالح بن جعفر المصري عن عقبة بن خالد بن يزيد بن
ابي النجا ابن اخي يونس بن يزيد الايلي سمع عمه يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن
يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة والحديث مضى في اواخر الطب في باب
الكهانة ومضى الكلام فيه قوله سال اناس في رواية معمر ناس وكلاهما واحد قوله عن الكهان اي
عن حالهم والكهان جمع كاهن وهو الذي يتعاطى الخبر عن الكاينات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة
الاسرار قوله يخطفها بالفتح في اللغة الفصيحة وبكسرها والجني مفرد الجن اي يختلسها
الجني من اخبار وفي رواية الكشميهني يحفظها من الحفظ قوله فيقرقرها من القرقرة وهو الوضع
في الاذن بالصوت والقر الوضع فيها بدون الصوت واضافة القرقرة الى الدجاجة اضافة الفاعل
والدجاجة بفتح الدال وكسرها وقال الخطابي عرضته على السلام بما يتعاطونه من علم الغيب قال
والصواب كقرقرة الزجاجة ليلايم معنى القارورة الذي في الحديث الاخر ويكون اضافة
القرقرة اليها الى المفعول فيه كخو لكر البلبل ص حدثنا ابو النعمان نا مهدي بن ميمون سمعت
محمد بن سيرين يحدث عن معبد بن سيرين عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يخرج ناس من قبل المشرق يقرؤون القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما
يخرج السهم من الرمية لا يعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه قيل ما سيماهم قال
سيماهم التحليق او قال التسبيد ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله يقرؤون القران لا يجاوز
تراقيهم واخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل عن مهدي بن ميمون الاسدي عن محمد بن سيرين
عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم والاربعة بصريون قوله يخرج ناس من قبل المشرق
تقدم في الفتن انهم الخوارج قوله تراقيهم جمع ترقوة بفتح اوله وسكون الراء وضم القاف
وفتح الواو وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق قوله يمرقون اي يخرجون قوله من
الرمية بكسر الميم الخفيفة وتشديد الياء اخر الحروف فعيلة بمعنى الرمية اي المرمي اليها
قوله الى فوقه بضم الفاء وهو موضع الوتر من السهم قوله ما سيماهم بكسر المهملة مقصورا
وممدودا العلامة قوله التحليق بمعنى ازالة الشعر قوله او التسبيد بالمهملة والباء الموحدة
وهو استيصال الشعر فان قلت يلزم من وجود العلامة وجود ذي العلامة فكل
محلوق الراس منهم لكنه خلاف الاجماع قلت كان في عهد الصحابة لا يحلقون روسهم
الا في النسك او الحاجة واما هولاء فقد جعلوا الحلق شعارهم ويحتمل ان يراد به حلق الراس
واللحية وجميع شعورهم

باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط

ش اي هذا باب في قوله عز وجل ونضع الموازين القسط وفي رواية ابي ذر ليوم القيمة اي في
يومها والموازين جمع ميزان واصله موازن قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها
والقسط مصدر يستوي فيه المفرد والمثنى والجمع اي نضع الموازين العادلات قيل ثمة
ميزان واحد يوزن به الحسنات واجيب بانه جمع باعتبار العباد وانواع الموزونات
وقال الزجاج اي نضع الموازين ذوات القسط قال اهل السنة انه جسم محسوس ذو لسان
وكفتين والله تعالى يجعل الاعمال والاعيان كالاجسام موزونة او توزن صحفها وقيل ميزان
كميزان الشعر وفايدته اظهار العدل والمبالغة في الانصاف والالزام قطعا لاعذار
العباد ص وان اعمال بني ادم وقولهم توزن ش تذكروا ان الاعمال والاقوال تجسد
باذن الله تعالى فتوزن او توزن الصحايف التي فيها الاعمال ص وقال مجاهد القسطاس
العدل بالرومية ش اي قال مجاهد في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم وهو بضم
القاف وكسرها العدل بلغة اهل الروم وهو من توافق اللغتين ص ويقال القسط مصدر
المقسط وهو العادل واما القاسط فهو الجاير ش اعترض الاسماعيلي على البخاري في قوله
القسط مصدر المقسط ومصدر المقسط الاقساط يقال اقسط اذا عدل وقسط اذا جار
وقال الكرماني المراد المصدر المحذوف الزوايد نظرا الى اصله قلت هذا ليس بكاف
في الجواب ص حدثني احمد بن اشكاب نا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة

عن ابي هريرة

عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ش ختم البخاري كتابه بالتسبيح
والتحميد كما بدا اوله بحديث النية عملا به وابو زرعة اسمه هرم ومر رجاله على ترتيب
ومضى الحديث في الدعوات عن زهير بن حرب وفي الايمان والنذور عن قتيبة وهنا عن
احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها وسكون الشين المعجمة وبالكاف وبالباء الموحدة غير منصرف
وقيل هو منصرف ابو عبد الله الصفار الكوفي سكن مصر ويقال احمد بن ميمون بن اشكاب ويقال
احمد بن عبد الله بن اشكاب ويقال اسم اشكاب مجمع مات سنة سبع عشرة ومايتين وهو
من افراده قوله كلمتان اي كلامان ويطلق الكلمة عليه كما يقال كلمة الشهادة قوله حبيبتان
اي محبوبتان بمعنى المفعول لا الفاعل والمراد محبوبية قايلهما ومحبة الله للعبد ايصال الخير له
والتكريم قيل ما وجه لحوق علامة التانيث والفعيل اذا كان بمعنى المفعول يستوي فيه
المذكر والمونث واجيب بان التسوية جايزة لا واجبة ووجوبها في المفرد لا في المثنى
او ان هذه التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية قوله الى الرحمن تخصيص لفظ الرحمن من
بين سائر الاسماء الحسنى لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله على عباده
حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الكثير ولا يقال انه سجع لان النهي عن سجع الكهان قوله
سبحان مصدر لازم النصب باضمار الفعل قال الزمخشري سبحان علم للتسبيح كعثمان
علم للرجل قيل سبحان واجب الاضافة فكيف الجمع بين الاضافة والعلمية واجيب
بانه ينكر ثم يضاف ومعنى التسبيح التنزيه يعني انزه الله تنزيها عما لا يليق به قوله
وبحمده الواو للحال اي اسبحه ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي التسبيح ونحوه اولعطف
الجملة على الجملة اي اسبح واتلبس بحمده والحمد هو الثناء بالجميل على جهة التفضيل وتكرار
التسبيح للاشعار بتنزيهه على الاطلاق والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه
اجمعين وكان الفراغ من تعليق هذا الكتاب المبارك
يوم السبت المبارك رابع عشرين شهر
شوال من شهور سنة الف
ومائة ستة وثلاثين
من الهجرة النبوية
على صاحبها
افضل
الصلاة
والسلام
م
م